كتاب
المنهاج في شعب الإيمان

تصنيف
الشيخ الإمام الحافظ
أبي عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي
المتوفى سنة ٤٠٣ هـ - ١٠١٢ م

الجزء الأول

تحقيق
حلمي محمد فوده

دار الفكر

الطبعـــة الأولى

١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م

حقوق الطبع محفوظة لدار الفكر

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه نستعين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله .

من الحسين بن الحسن الحليمي إلى من بلغه كتابه هذا من أهل القبلة ، المشاركين له في الملة ، الراغبين في العلم والحكمة ، الطالبين علم المنهاج والشرعة ، المجعولين لنبي الرحمة ، المبعوث بالحنيفية السمحة ، محمد خاتم الرسالة ، وصاحب الشفاعة ، والمؤتمن الشهيد على الجماعة ، صلى الله عليه وسلم ، وخصه بالفضيلة والزلفة والوسيلة .

سلام عليكم ، فاني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو ، وأسأله أن يصلي على محمد عبده ورسوله . أما بعد ، أحسن الله توفيقكم ، وسهل إلى ما يرضاه طريقكم ، وقوانا وإياكم على طاعته ما احيانا ، وأجزل حظنا وحظكم من رحمته إذا توفانا ، ونزع من صدورنا كل غل ، وجعل الحق أحب إلينا وإليكم من كل خل .

فالحمد لله الواحد القديم الماجد العظيم ، الواسع العليم الذي خلق الانسان في أحسن تقويم ، وعلمه أفضل تعليم ، وكرمه على كثير ممن خلق أبين تكريم .

أحمده وأستعينه وأعوذ به من الزلل ، وأستهديه لصالح القول والعمل ، وأسأله أن يصلي على النبي المصطفى الرسول الكريم المجتبى محمد خاتم النبيين ، وسيد المرسلين ، وعلى آله الطيبين الطاهرين ، وسلم كثيراً ، ثم ان هذا كتاب جمعت فيه من الكلام في حقيقة الإيمان ، وبيان ما يشتمل هذا الاسم عليه ويشار به عند الاطلاق إليه . وشرح ما جاء عن النبي ﷺ انه قال : (الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها اماطة الأذى عن الطريق [1] ، وتفصيل هذه الشعب واحدة واحدة ، والكلام عليها بما يكشف عن حقيقتها ، ويقف الناظر فيه على جليتها . ما املت أن يعظم نفعه ،

---

(١) ورد في صحيح البخاري « كتاب الإيمان » باب ٣ وورد في سنن أبي داود كتاب السنة « باب ١٥ » حديث رقم ٤٦٧٦ ، وفي صحيح مسلم كتاب الايمان رقم ٥٧ .

ويكثر فائدته ، ويحسن على متأمليه عائدته . وسميته المنهاج اذا [١] كان ابانة لما نهجه الله – تعالى جده – لنا من الدين ، وهدانا له من الصراط المستقيم، وقال تعالى جده في كتابه: ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾[٢] . وقسمته عشرة أقسام في عشرة أبواب : أولها باب في البيان عن حقيقة الإيمان . وثانيها باب في زيادة الإيمان ونقصانه . وثالثها باب في الاستثناء في الإيمان وما يصح منه أو لا يصح . ورابعها باب في ألفاظ الإيمان وما يصح أو لا يصح . وخامسها باب في إيمان المقلد والمرتاب والتميز بين المقلد وغيره . وسادسها باب فيمن يكون مؤمناً بإيمان غيره أو لا يكون . وسابعها باب فيمن يصح إيمانه أو لا يصح. وثامنها باب فيمن لم تبلغه الدعوة . وتاسعها باب فيمن مات مستدلا[٣]. وعاشرها باب في شعب الإيمان وهذا الباب ينقسم سبعة وسبعين باباً :

أولها باب في الإيمان بالله عز وجل بآياته وبيناته . والثاني باب في الإيمان بالنبي ومن تقدمه من النبيين صلوات الله عليه وعليهم أجمعين بدلائله وحججه . والثالث باب في الإيمان بالملائكة . والرابع باب في الإيمان بالقرآن وسائر كتب الله تعالى المنزلة . والخامس باب في الإيمان بالقدر وان خيره وشره من الله . والسادس باب في الإيمان باليوم الآخر وتفسيره. والسابع باب في الإيمان بالبعث وكثير من حججه. والثامن باب في الإيمان بالحساب والميزان . والتاسع باب في الإيمان بالجنة والنار وفيه ذكر الصراط . والعاشر باب القول في محبة الله تعالى جده . والحادي عشر باب القول في مخافته والتفكر في وعيده . والثاني عشر باب في رجائه والثقة بوعده ، ودخل في هذا الباب القول في الدعاء وشروطه وآدابه وأوقاته وأحواله . والثالث عشر باب القول في التوكل عليه والاعتصام به ، دخل[٤] فيه القول في التداوي من الأمراض والاسترقاء وما جاء فيها وفي سائر الاحترازات[٥] . والرابع عشر باب حب النبي ﷺ وآله وأصحابه . والخامس عشر باب في تعظيم النبي ﷺ واجلاله وتوقيره. والسادس عشر باب في الشح بالدين.

---

(١) إذ كان . (٢) سورة المائدة – آية ٤٨ .

(٣) فيمن مات مستدلا بالنبي صلى الله عليه وسلم ومن تقدمه من النبيين صلى الله عليه وسلم أجمعين وحججه .

(٤) ودخل فيه القول ... الخ

(٥) الاحترازات : جمع احتراز . واحترز من كذا وتحرز منه أي توقاه . ويسمى التعويذ حرز .

والسابع عشر باب في طلب العلم والثامن عشر باب في نشر العلم . والتاسع عشر باب في تلاوة القرآن وآدابها [١] وغيره من فضولها . والعشرون باب في الطهارات . والحادي والعشرون باب في الصلوات . والثاني والعشرون باب في الصدقات . والثالث والعشرون باب في الصيام . والرابع والعشرون باب في الاعتكاف . والخامس والعشرون باب في المناسك . والسادس والعشرون باب في الجهاد . والسابع والعشرون باب في المرابطة في سبيل الله . والثامن والعشرون باب في الثبات للعدو عند الالتقاء . والتاسع والعشرون باب في أداء خمس المغنم . والثلاثون باب في العتق ووجه التقرب به إلى الله عز وجل . والحادي والثلاثون باب في الكفارات . والثاني والثلاثون باب في الإيفاء بالعهود . والثالث والثلاثون باب في تعديد نعم الله وما يجب من شكرها . والرابع والثلاثون باب في حفظ اللسان . والخامس والثلاثون باب في الامانات وما يجب من أدائها إلى أهلها . والسادس والثلاثون باب في تحريم النفوس والجنايات عليها . والسابع والثلاثون باب في تحريم الفروج وما يجب من التعفف عنها . والثامن والثلاثون باب في تحريم أموال الناس وما يجب من التعفف عنها ودخل فيه القول في السرقة وقطع الطريق . والتاسع والثلاثون باب في المطاعم والمشارب وما يجب من التورع عنه منها . والأربعون باب في الملابس والزين والأواني وما يكره منها . والحادي والأربعون باب في تحريم الملاعب والملاهي . والثاني والأربعون باب في الاقتصاد في النفقة وتحريم أكل المال بالباطل . والثالث والأربعون باب في الحث على ترك الغل والحسد . والرابع والأربعون باب في تحريم اعراض الناس وما يلزم من ترك الرتع فيها . والخامس والأربعون باب في اخلاص العمل لله وتحريم الرياء . والسادس والأربعون باب في السرور بالحسنة والاغتمام بالسيئة . والسابع والأربعون باب في معالجة كل ذنب بالتوبة منه . والثامن والأربعون باب في القرابين والابانة عن معناها وغرضها والتاسع والأربعون باب في طاعة أولي الأمر بفضولها . والخمسون باب في التمسك بما عليه الجماعة . والحادي والخمسون باب في الحكم بين الناس وما يتشعب فيه من الكلام . والثاني والخمسون باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . والثالث والخمسون باب في التعاون على البر والتقوى ، ونصرة المظلوم واغاثة اللهفان .

---

(١) باب في تلاوة القرآن وادمانها وغيره من فضولها .

والرابع والخمسون باب في الحياء بفضوله . والخامس والخمسون باب في بر الوالدين . السادس والخمسون باب في صلة الأرحام . والسابع والخمسون باب في كظم الغيظ وحسن الخلق ولين الجانب والتواضع . والثامن والخمسون باب في الاحسان إلى المماليك . والتاسع والخمسون باب في حق السادة على المماليك . والستون باب في حقوق الأولاد والاهلين على الناس . والحادي والستون باب في مقاربة أهل الدين وموادتهم وافشاء السلام فيهم . والثاني والستون باب في رد السلام . والثالث والستون باب في عيادة المريض . والرابع والستون باب في الصلاة على من مات من أهل القبلة . والخامس والستون باب في تشميت العاطس . والسادس والستون باب في مباعدة الكفار والمفسدين والغلظة عليهم . والسابع والستون باب في إكرام الجار . والثامن والستون باب في اكرام الضيف . والتاسع والستون باب في الستر على أصحاب القروف . والسبعون باب في الصبر على المصائب . والحادي والسبعون باب في الزهد وقصر الأمل . والثاني والسبعون في الغيرة والمذاء . والثالث والسبعون باب في الاعراض عن اللغو . والرابع والسبعون باب في الجود والسخاء . والخامس والسبعون باب في رحم الصغير وتوقير الكبير . والسادس والسبعون باب في الاصلاح بين الناس . والسابع والسبعون باب في أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، ويكره ما يكره لنفسه ، ويدخل فيه اماطة الأذى عن الطريق .

ووجدت في القرآن عدة آيات تشمل كل واحدة منها على عدة من هذه الشعب التي تقدم ذكرها ، وفي الاخبار عن النبي ﷺ مثلها ، وجعلت له باباً مفرداً أفردتها فيه ، وتكلمت على ما يحتاج منها إلى فضل إيضاح وشرح حتى ظهر وجهه ، واستبان المراد منه باذن الله تعالى. وقد كان بعض من ألف شعب الإيمان خرجها على تسعة وسبعين باباً، ووجدته عمد إلى شيء واحد اختلفت العبارة عنه في الروايات[١] ، فأورده في بابين وعده شعبتين ، وربما عمد إلى شيئين لا يتميزان ويجمعها أصل واحد ، فجعله شعبتين . وأخل مع ذلك ببعض ما أوردناه فلم يذكر أصلا ، فكتبت باباً مفرداً ذكرت فيه السبب الذي دعاني إلى تخريج هذه الشعب على سبعة وسبعين باباً . وبينت أن كل ما يظن

---

(١) في الرواية .

غيري انه خارج من هذه الأبواب فهو ملتحق بها وداخل بالحقيقة في جملتها ، واشتملت إلى وجه ذلك وأوضحته ، فصارت جملة أبواب الكتاب اثني عشر ، كل باب منها يجمع ما قصدته ووضع له إلا باب الشعب فإنه ينقسم إلى سبع وسبعين باباً كما تقدم بيانه .

وكان مما حدا بي على تأليف هذا الكتاب ، ورغبتي في جمع ما جمعته فيه ، خوفي على كثير بما ضمنته إياه من دقائق العلم وخباياه ولطائف الشرع وقضاياه بين أن يدثر ويعفو رسمه فلا يذكر لزوال الهم به عن الصدور ، ووقوع الاعراض عنه من الجمهور ، والاشتغال عن العلوم بالجملة بالتبقر في الأهل والمال ، والتهافت في الحرام والحلال ، والتنافس في رتب الدنيا والتغافل عن درج الاخرى ، والانقياد لدواعي الهوى وان قادتهم عناتا[1] الى الردى وتزحزح هيبة الله عز وجل عن القلوب لما ران عليها من ظلم المعاصي والذنوب ، والميل في عامة الأمور إلى الحفظ والدعة ، وانشراح الصدر بالجهل الذي هو أدرك منازل الضعة . وفساد النيات والدخل وفتور العزائم والهمم . فان الحال لما آل إلى ما ذكرت ، وتراجعت للتراجع الذي وصفت ، صارت طاعة الله ـ تعالى جده ـ تقام فيما تدعو اليه الضرورات الحاصلة ، وتترك فيما تحرك عليه المتوقعات الآجلة . وكان الهم بالعلم بقدر الهم بالعمل ، فطلب منه ما يضطر إلى العمل به سبب عاجل ، وهجر منه ما لا يحمل على استعماله في الوقت حامل . ولذلك وقع الاقتصار بعد تقادم العهد وتطاول الايام من امتثال الشريعة على أبواب معدودة منها : استباحة المباحات كالتبسط في المكاسب والتوسع في المطاعم والمشارب ، وانالة النفس هواها من المناكح والملابس ، إذ كانت الاباحة للهوى موافقة ، وللشهوات والمنى مطابقة . ومنها لزوم ما يجري من شرائع الدين مجرى الاعلام حتى لا يكاد المسلمون يتميزون عن غيرهم إلا بها كإقام الصلاة الخمس وصيام شهر رمضان وحج البيت ، فإنهم لو أهملوها لالتحقوا في ظواهر مايبدو للناس[2] من أفعالهم بالذين لا يدينون دينهم ولا يعتقدون ملتهم ، فكان القائم في نفس كل ذي دين ، وراجع من معتقده إلى يقين من الميل إلى اظهار ما عنده ، والكراهة من أن يظن به

(١) عتاقا الى الروى .

(٢) لالتحقوا في ظواهر احوالهم وما يبدو للناس ... الخ وهو الصواب .

ما يخالف عقده هو الحامـــل لهم على اقامة هذه الطاعات ، والتمسك بهـا من بين أصناف العبادات .

ومنها القيام بمـــا ان اهملوه لم يحتملهم ولاة الأمور عليه ، نحو الزكاة التي تلزمهم في مواشيهم وزرعهم و كرومهم وما يظهر من أموالهم ، فإنهم لو منعوها لأخذت منهم قهراً، أو[1] انتزعت من أيديهم جبراً ، ونحو اجتناب الكبائر التي بهـا الحدود . فإن السلطان قائم بأمر الله تعالى جده على كل نفس بما كسبت تردعها عن السيئات وتحول بينها وبـين الموبقات ، فمن واحد يقتله ، وآخر يقطعه ، وثالث يجلده ، ورابع يحبسه ، وخامس ينفيه ويعذبه ، ولولا ذلك لانهمكوا في هذه الجنايات انهاكهم فيما لا حد له [2] فيـه من أصناف الخطيات ، ولهذا قال بعض السلف : « ما يزع السلطان أكثر مما يزع القرآن » ، وقيل : لا بد للناس من وزعه [3] ، وهم الولاة وعمالهم لأنـــه لولا مكانهم لأكل الناس بعضهم بعضاً ، وعطلت الحقوق وانتهكت الحرمات ، فعم الصلاح بمكانهم واعتدل النظام بحسن قيامهم .

ومنها اعراضهم عن الحرمات[4] التي لا يشتهونها ولا تميل إليها قلوبهم ، وتنكرهـا نفوسهم كلحم الخنزير والميتـة والدم ونكاح الأم والبنت والأخت فإن كل غرض يكون لأكل لحم الخنزير في أكله فهو حاصل له في غيره ولا فائدة في لذة أو منفعة تكون فيـه إلا ومثلها أو أكثر منها موجود في اللحوم المحللة ، ثم انها على كثرتها واختلاف طعومها تزيح [5] علة القرم [6] ، وتقضي شهوة المطعم ، فـلا يبقى معها إلى لحم الخنزير حاجـة ، ولا نفع اليه ضرورة ، واما الميتـة والدم فإنهما لخبثهما ورجاستهما لا يشتهيان ، ولو كانا محللين لكانا يتركان ، فكيف وهما محظوران ومحرمان ! واما نكاح المحارم فان في القلوب النفار منه والكراهة له لما فيه من هتك الحرمـــة ومجانبة [7] الحياء والشبه بالبهائم .

---

(١) وانتزعت من ايديهم جبرا ...

(٢) وانهاكهم فيما لا حد فيه .

(٣) والقول للحسن بن علي : لا بد للناس من وازع أي من سلطان يكفهم .

(٤) وعن المحرمات .   (٥) تزيل .   (٦) القرم : شدة شهوة اللحم .

(٧) مجانبه : ابتعاد ، تنحية الحياء بعيداً .

فصارت الشريعة في هذه الأبواب لموافقتها الاهواء مستعملة [1] ، كما صارت في المباحثات لمثل هذا السبب ممثلة ، ولولا ان ذلك كذلك ، لترك من شرب الخمور ما ترك من لحم الخنزير ، ومن الزنا بالأجنبيات ما هجر من نكاح المحارم والقرابات . فعلمنا ان ما اتبع من هذه الشرائع قلما حمل على اتباعها من الدواعي التي بيناها .

ومنها التعامل بالعقود والمحافظة فيها على الحدود ، وذلك أن أحدهم لا يقضي عن صاحبه فيما يجب له من حق عليه ، ومن اعتدى على آخر في نفس أو مال لم يمسك الآخر عنه ، حتى يرافعه إلى سلطانه أو قاضي بلده ، فأخذ على يده ، وأنصف المظلوم من ظالمه ، فصاروا لذلك يتبايعون ويتواهبون ويتكارون ويتعاقدون العقود المشروعة ويذرون الغصب والاختلاس والنهب في الامر الأكثر ، والأعم الأغلب ، لمعرفتهم بما يلحقهم فيها من التبعات ، ويؤديهم إليه عقباها من المثلات ، ثم قد يتفق خلال ذلك من ذوي الجهالة والسفالة هنات وزلات يؤتون فيها من الاعتزاز بأنهم عسى لا يلحقون ، ولا يقدر عليهم فيؤاخذون ، فتجترىء على ذلك قلوبهم ، وتقوى في الشر عزائمهم ، واما من غلب الخوف على قلبه وصار الاحتراز من همه ، فما أقل ما تقع منه هذه الأمور ، ولهذا صار الطريق المخوف إذا نقص[2] بعضه ، أمن الناس فيه مدة ، ولم يعرض المكروه فيه الا ندره . فلولا الردع من الفساد هو ما يخشى من الانكار الوحي[3] لاستوت الأحوال ، وما ارتدع في كل وقت الجهال ، ولولا ان ما وصفنا استعمال الناس له من الشرائع بعد انقراض عصرى النبوة والخلافة ، جاز في [4] الأصل الذي ذكرت لهم استعمالهم أبواب الشريعة كلها دقيقها وجليلها ، ولم يشذ عنهم منها إلا ما لم يبلغهم عنه خبر ، ولم يأتهم ببيانه اثر ، لأن من عمل من أمرين خوطب بهما أحدهما وترك الآخر مع تمكنه منه ، واقتداره عليه ، فقد أشعر أن عمله لما عمل لم يكن لمجرد الامر لكن لداعية (سوء) دعته اليها[5] ، ولولا ذلك لما كان فعله ما فعل اولى به من فعل ما ترك ، ولا تركه ما ترك أولى به من ترك ما فعل ، وما ينبغي أن يكون هذا بكذا مع تجلي آيات الله تعالى جده

---

(١) لموافقتها لاهواء مستعملة . (٢) اذا نقص نقصة .
(٣) الوحي : الكلام الخفي ، أو السريع . (٤) اجاز على الاصل .
(٥) لكن لداعية سواه دعته اليها . لكن لداعية سواه عنه اليها .

لبصائر العقلاء ووجوب حقوقه في معارف العلماء ، بل الأمر اللازم والفرض الواجب أن يجعل المؤمن أمانة الله أمامه ، وطاعة الله منهاجه ، فلا يفعل الخير إلا إعظاماً لأمره ، ولا يدع الشر إلا إذعاناً لنهيه . ولقد استقصر كثير من العلماء من يفعل الخير رغبة في الثواب ، ويدع الشر خيفة من العقاب ، وشبهوه بعبد السوء الذي لا يخدم مولاه إلا طمعاً في نعمته وتحرزاً وتخوفاً من سطوته، وبالحمار البليد الذي لا ينساق حيث يساق إلا بالضرب والارهاق ، وإن كانوا لا يختلفون في أن الرجاء والخوف قدما صدق ومنزلتا حق عند الله جل ثناؤه . وانما ذهبوا في ذلك إلى أن الله تعالى جده وان كان أطمع وحذر ووعد وأوعد بأنه تبارك وتعالى لو أمر ونهى ولم يضمم إلى الأمر وعداً ولا إلى النهي وعيداً ، لكانت الطاعة له واجبة ، والمعصية محذورة [1] ، كما قال عمر رضي الله عنه لصهيب : « نعم المرء صهيب ، لو لم يخف الله لم يعصه » . فثبت أن الثواب والعقاب زيادتان واقعتان بعد لزوم الفرض ، العبد بعبودته ، وارتهان حقوق الله تعالى جده لرقبته ، فالأليق به إذاً والألزم له أن يؤدي ما عليه طاعة ، وينتهي عما ليس اليه عبودة ، ثم يكون رجاؤه الثواب إذا أطاع ، وخوفه العقاب إن عصى للبقية [2] بوعد الله ووعيده ، لا لمعنى سواهما فيتباديا منه إيماناً ويكتبا له براً وإحساناً ، لا سبباً حاصلاً على أداء اللوازم ، والانتهاء عن المعاصي والمحارم ، وإذا كان هذا فيمن وصفنا كما بيناه، فكيف بمن لا يخطر بقلبه من وعد الله ووعيده خاطر ، ولا يزجره عن سوئهم به من هيبة الله زاجر ، وإنما أمامه الهوى أو الضرورة أو خوف الاقران أو نهب[3] السلطان أو حذر القيل والقال ، فإذا انتهى إلى ما خلاه الله تعالى فيه وامانته ، ولم ينصب عليه قيما ، ولم يقيض له به مطالبا ، ولم يجعل له فيه مخاصما ، ولم يخش أن يرفع فيه إلى وال أو قاض ، نبذه وراء ظهره وأعرض عنه اعراض من لا يحفل به [4] ، ونسب من يأخذ نفسه به إلى التصنع [5] أو سخر منه كما يسخر من الهازل المتلعب، اما يستحق أن يكون مثله مثل العبد السيىء والحمار السيىء ، كلا انه أسوأ حالاً منهما ، لأن العبد إنما يدري طاعة مثله ، والحمار جاهل بصاحبه لا علم له به وحقه . فاما من تقدم وصفه فإنما يدع طاعة ربه ويضيع حق

---

(١) أ : محدودة .   (٢) أ : ان عصى للثقة بوعد الله ووعيده .

(٣) ح : او نهب السلطان .   (٤) ح : من لا يحتفل به ..   (٥) أ : الى السمع ..

خالقه ، ولعل بعض المنهمكين في المعاصي خير منه في بعض المعاصي ، لأنه ان لم يخف الله تعالى جده لم يخف من دونه ، ومن كانت طاعته من أحد الوجوه التي تقدم ذكرها لا يخاف الله ويخاف من دونه ، ومن لا يقدم أحداً على الله في حذره أمثل حالاً ممن يقدم خلق الله على الله في بره . فاما حال هؤلاء المذكورين في الشغل بعلم الدين فسوف يقرب من حالهم في العمل بشرائعه ، لأنهم إذا خصوا بالعمل اياماً بأعيانها خصوها كذلك بطلب علمها ، واما ما خرج من جملتها مما يدخل في جملة الأبواب التي كتبناها في شعب الإيمان وتوخينا شرح ما فيها مما تيسر من البيان ومما يرجع إلى علم القرآن تفسيره وتأويله ومحكمه ومتشابهه وناسخه ومنسوخه ، وعلم السنن مستفيضها وشاذها ، وموصولها ومقطوعها ، ومسندها وموقوفها ، ومختلفها ومتفقها ، وعلم الاجماع والاختلاف ، واللسان الذي نزل به القرآن، وجاءت به السنن والآثار ، فإن الأكثرين عنه معرضون ، ولما قد يستغنى عنه في أغلب الأحوال عليه مؤثرون . قد رضوا في التوحيد لأنفسهم بمحض التقليد وعابوا الذين جاهدوا أعداء الله تعالى جده فيه ، بالكلام الذي يقصر عنه نوافذ الهام ، والجدال الذي لا يبلغ شأوه شديد القتال ، حتى أقاموا قناة الدين ، وهدموا بنيان الملحدين ، وبلغوا في نصرة الاسلام وامانة ما نصب الله عليه من الاعلام ما لم تقارب ملي ولا معطل في نصرة قوله مقداره ، ولم يبلغ في تأييده والدفع عنه معشاره ، وما تركوا لمخالفيهم حجة إلا ادحضوها ، ولا علة إلا نقضوها ، ولا شبهة إلا جلوها ، فليس لهم اليوم بحمد الله كلام يروع مؤمناً ، أو يشكل موقناً ، وما يخلفهم عن الدخول في دين الله إلا العناد وحب الفساد . ثم ان هؤلاء الموفقين لنصرة الله ، القائمين بحق هذه الدعوة ما خصموا أضدادهم إلا بالقرآن وبما أودعه الله تعالى من البيان إلا أنهم لم يقنعوا بعلم ما ظهر منه وتجلى دون الاحاطة بما يظن منه واختفى ، ولا بالوقوف على ما يتلى من تنزيله ، دون الوصول إلى ما يدل من تأويله ، فصرفوا عظم هممهم اليه ، وقصروا جل شغلهم عليه حتى أدركوا حقائق ما جاءهم به الرسول ، واستبان لهم من قبلها الصحيح والمعلول ، وجدوا بعد ذلك واجتهدوا وقرروا مما عرفوا لكل شبهة مدفعاً (١) ومن كل معضلة مخرجاً ، فمن فارقهم في علم ما نزل من القرآن ، في هذا العظيم من الشأن ، كان لمعظم القرآن هاجرا ،

---

(١) أ : واجتهدوا ان قدروا مما عرفوا لكل شبهة .

وإن كان بما عـداه يصير خابرا [١] ، لأن آيات الاعـلام في كتاب الله أكثر من آيات الاحكام . وقد ذم الله تعالى وجل ثناؤه ﴿ الذين جعلوا القرآن عضين ، وأقسم ليسألنهم أجمعين : عما كانوا يعملون ﴾ [٢] ، فكيف يسع [٣] عاقـلا أن يحتذى حذو مسؤول في القيامة ملوم ، أو موبخ فيها مذموم . وكما نزل القرآن بالاعلام والاحكام ، فكذلك قد نزل بالآداب ومكارم الاخلاق ، والانابة عن حقائق العبودة التي تلزم المكلفين أن يأخذوا بها أنفسهم فيكونوا لله داخرين . وفصلت السنة ، ولخصت منها ما فصلت من جمل الاحكام ، ولخصت من جوامع الحلال والحرام ، ونهجت للناس من الآداب المحمودة والسنن المرضية ، في اقامة العبادات ووجوه المعاشرات والمعاملات . وما يحق لكل امرىء أن يحافظ عليه في نفسه ومع غيره مثل ما نهجت لهم من احكام المعاقدات والجنايات والمظالم والخصومات وما شيء من ذلك إلا وإلى القرآن مرجعه ، وإلى بعض معانيه منزعـه . فمن ألحق هذه الأبواب بالزوائد والفصول ، وميزها عن سائر الأركان والفصول ، لم يحصل من علم الدين إلا على القليل ، وتلك منزلة لا يحمدها أهل الحصافة والتحصيل . وإذا كان هذا حال من لا ينظر في هذه الأبواب غفلة واشتغالاً عنهـا بغيرها ، فكيف بمن يسمي الحديث حشوا ، والتفسير قصصا ؟ وإذا سمع شيئاً من محاسن الشريعة قال : هذا متاع المذكرين . فإن نبا عنه فهمه قال : انه كلام المبتدعين . وان جرى عنده علم اللسان قال : هذا علم المؤدبين . فان من كان هذا رأيه في هـذه الأبواب لم يطلب علمها ولم يحم حولها ، لأنه إنمـا يطلب علم الشيء من عرف قدره ومال اليه قلبة . والعلم لا يتعرض لكارهية . ولا يتصدى للزاهدين فيه ، وما الناس وان تمنوه بنائليه ، حتى يطلبوه أجد الطلب ، ويرغبوا فيه أشد الرغب ، وما هو بمعطيهم بعضـه حتى يعطوه كلهم ، وإذا اعطوه كلهم كانوا من اعطائه إياهم البعض على خطر ، فكانت عاقبة هؤلاء الراصنين من علم الدين بأيسره والظانين انهم قد حصلوا على جمهوره أو أكثره ، وان خسروا منـه ووزروا من عظيم الاثم وما وزروا بنبزهم [٤] اخوانهم الذين جدوا في طلب الآثار وجمع

---

(١) أ : يصير خائرا .

(٢) سورة الحجر ـ آية ٩١ ـ ٩٣ . وقد وردت : « فوربك لنسألنهم أجمعـين ، عما كانوا يعملون . عضين : الكذب ، ويخاطب به المشركين الذين جعلوا القرآن كذباً وسحرا وكهانة وشعرا .

(٣) أ : فكيف يسمع عاقلا .. (٤) نبز : لقب .

السنن والاخبار لقب الحشو ، واطلاقهم ألسنتهم فيهم بالهجر واللغو . وإنما أتى القوم من حيث ظنوا أن تعظيم علم الاحكام الذي يعرف بالفقه لا يتم إلا بالوضع من غيره والازراء بمن يتعاطاه ويشتغل به . وكانوا في ذلك كمن يصنع من قدر سورة ليرفع بـه من قدر سورة ، أو يزرى بسنة ليعلي به قدر سنه . والانصاف في ذلك أولى بالمسلمين من التشدد في الخلاف ، والرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل . ومن نظر وتبين علم : ان الفقه ان كان يستوجب الثناء ويستحق المدح والاطراء لأنه علم اصله وحي.فما وصفناه من اضراب علم الشريعة ، وحي أصله ، تنزيل كله ، وان كان ذلك لما يحتاج اليه فيه من الفهم والفطنة ، فما علم من العلوم إلا ومنـه جلي ومنه خفي ، ولا وجـه لادراك الخفي إلا الاستدلال بالجلي عليه ، ولا سبيل إلى الاستدلال بالجلي على الخفي إلا بعـد إدراك المعاني وتبينها ، وفي ذلك ما يبين ان اسم الفقه علم العلوم ، الشريعة كلها ، اعلاها الذي يتوصل بها إلى معرفة الله تعـالى جده ووحدانيته وقدسه وعامة صفاته ومعرفـة أنبياء الله ورسله [١] ، والفرق بينهم وبـين من يدعي مثل ما ادعوا ، ولا يأتي من البينات بمثل ما أتوا ، وما بعد ذلك من عـلم العبادات وأحكام الاكتساب والمعاملات ، والحدود والجنايات ، والفصل بين المتنازعين ، وإيصال الحقوق إلى المستحقين ، ومن علم الأحوال والأخلاق والآداب والسيرة الحميدة والعشرة الجميلة ، والمروءة التي هي قرينـة العدالة ، وابقاء معاني العبودة على تصرف الأحوال في الجملة . وعلم مع ذلك ، ان التذكير مما أمر الله تعالى جده في كتابه ، والله لا يأمر بالهزل ولا بما يهزأ به ، ولا بمـا يصنع امتثاله من تمثيله ويحط استعماله من قدر مستعمله ، قال الله عز وجل : ﴿ وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين ﴾[٢] ، وقال : ﴿ فذكر فما أنت بنعمة ربك بكافر ولا مجنون ﴾[٣]. فيسمي الله تعالى جده ، نبيه ــ ﷺ ــ مذكراً ، وسمى تبليغه وتعليمه تذكيرا ، وأمره بـه ارشادا وتبصيرا . فكيف يعرض لأسباب[٤] الضعة ما جعله الله تعالى من أسباب الرفعة ؟ وكيف يجري في اعداد أهل النقص طائفة : قائدها نبيها وإمامها رسولها ؟ أو كيف يخرج عـلم

---

(١) الفقرة من (.. جـده ووحدانيته وقدسه وعامة صفاته ومعرفة أنبياء الله ورسله) وردت في نسخة حلب فقط .

(٢) سورة الذاريات ــ آية ٥٥ .   (٣) سورة الطور ــ آية ٢٩ .

(٤) ورد في جميع النسخ : « فكيف يعرض لاسباه الصنعة » ، ولعل هذا الخطأ حاصل من النسخ .

التذكير من جملة الفقه وهو لا يقع إلا من أولي الفطنة والتمييز والخبرة بما يوجبه الحال ويرجى ان ينجع فيمن يذكره المقدار الذي لا يستكثر، فيمل منه، أو يتضجر، وبالوقت الذي يكون التذكير فيه أنفع، ومن قلوب السامعين أوقع، وينبوع الذكر الذي يكون إلى القبول أسرع، وفي القلوب أنجع[١]. وإذا تؤمل هذا المقام وما جرى فيه من الكلام، وجد اشبه المقامات بالقضاء بين المتخاصمين، والحكم بين المتنازعين التذكير، لأن المذكر يفصل بين دواعي النفس، فيميز المردية منها عن المنجية، ويلخص الموبقة من المعتقة، ويرجح دواعي العقل على دواعي الهوى والطبع، ويلزم السامعين أن يقفوا عند الحدود المحدودة لهم ولا يتعدوها، ويلزموا المثل الممثلة لهم ولا يتخطوها، كما أن القاضي يفصل بين المحق في دعواه والمبطل الراكب هواه. ويميز البينات عن دواحض الشبهات، ويرجح من أصنافها ما يجب ترجيحه، ويقدم منها ما يحق تقديمه، ويلزم المتحاكمين اليه أن ينتهوا إلى ما يوجبه الحكم لهم، ولا يرضى ببغي ان ظهر له منهم. فإن كان علم القضاء فقها كما يحتاج القاضي اليه من الفهم والفطنة والذكاء والخبرة، فعلم التذكير مثله، لأنه في هذا المعنى شكله. وبعد هذا فكيف ينفر الناس عن علم القصص وهو من براهين النبوة واعلام الرسالة، إذ يقول الله عز وجل: ﴿ تلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا، فاصبر إن العاقبة للمتقين ﴾[٢]. هذا وقد سمى الله عز وجل القرآن قصصاً، فقال: ﴿ نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين ﴾[٣]. وقال: ﴿ إن هذا لهم القصص الحق ﴾[٤]. وإنما الاقتصاص اذا الخبر على وجهه، فسواء كان المخبر عنه أنباء الأولين أو الحكام أو أحكام ما شرع للآخرين، فكل ذلك قصص. والفقه محتاج فيهما اليه لأن به يدرك مقاصد الاقتصاص، وبادراكها يتميز العام عن الخاص، وليست بنا من تعظيم اسم الفقه والتنويه باسم الرأي وحسه، ولا ذاك بالذي يلحقنا منه مساءة، فانا بحمد الله من أهل ذلك كله، وانا لنحن احكمنا معاقد الرأي والنظر، بعد أن أوضحنا معالم النقل والخبر، فأبينا على من خالفنا القياس، وأوثقنا منه القواعد والأساس، وفصلنا أقسامه

---

(١) ح: وفي القلوب أنجع وهو الصواب. (٢) سورة هود - آية ٤٩.
(٣) سورة يوسف - آية ٣. (٤) سورة آل عمران - آية ٦٢.

ولخصنا شروطه واعلامه. وإنما يسوءنا أن يخرج من جملة الفقه ما ليس بخارج منها لنتذرع بذلك إلى نبذه وهجره، والبخس بحقه والازراء بقدره، ولا ذلك بالذي يتصور به إلا من يراه، ويركب في استحسانه له هواه. ولكنا من أهل عصر من الاعصار إذا نشأوا عليه، وحدث قبل انقراضهم من يحتاج إلى الأخذ عنهم، احتذى حذوهم ولزم نهجهم، وظن ان لا علم إلا ما حصلوه، وانهم لو علموا في غيره لأحكموه، ولو أبصروا فيه نفعاً لم يضيعوه. فلا تزال الاشياء على هـذا تتلاحق، والآراء منهم تتوافق وتتطابق، حتى لا يوجد في الناس من يحسن من تفسير القرآن ووجوه الاخيار. وحكم التذكير الذي هو فصل بين السامع وبين هواه، كما القضاء فصل بـين المدعي وبين من أنكر دعواه. وعلم القصص الذي عظم الله تعالى شأنه، وأظهر به النبي ﷺ برهانه، إلا قليلاً فتذهب من علم الشريعة أصوله، وتعفو منه اعلامه ورسومه، فذاك الذي دعاني إلى تأليف هذا الكتاب، وتقسيمه على ما بينت من الأبواب. وقد أثبت فيه بتوفيق الله وعونه جملاً من العلوم المهجورة المجفوة، بمقدار ما حملته من الأبواب التي كتبتها في شعب الإيمان، وضمنت كل باب منها من الكلام فيما يلتحق بسمته، ويدخل في جملته ما يكتفي بـه ويوصل منه إلى غيره. فمن بلغه كتابي هذا فلا يحرمن نفسه جزيل الحظ من الخير الذي سهلته له وسقته اليه بالاعراض عن تدبره، وترك الوقوف عليه إلى أن يحظى بما جمعته وينعم النظر فيما ألفته، فإن ذلك ان تيسر له ولم يخنه فهمه، وحسنت في سعيه نيته، رجوت أن يبتهج باذن الله تعالى أجمعه، ولا يرى في شيء منه ان يدفعه، وبالله التوفيق والتسديد، والارشاد والقصـد والتأييد، وهو حسبنا الله ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير.

* * *

القســم الأول

باب البيان عن حقيقة الإيمان

الايمان اسم مشتق من الأمن الذي هو ضد الخوف ، كما قال تبارك وتعالى : ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً ، فإذا أمنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون ﴾[1]، ومعناه والغرض الذي يراد به عند إطلاقه هو التصديق والتحقيق لأن الخبر هو القول الذي يدخله الصدق والكذب والأمر والنهي كل واحد منهما قول يتردد بين أن يطاع قائله وبين أن يعصى ، فمن سمع خبراً فلم يستشعر في نفسه جواز أن يكون واعتقد أنه حق وصدق، فإنما أمن نفسه باعتقاد ما اعتقد فيما سمع من أن يكون مكذوباً له ملبساً عليه ، ومن سمع أمراً ونهياً واعتقد الطاعة له ، فكأنما أمن نفسه باعتقاد ما اعتقد فيما سمع من أن يكون مظلوماً أو مستسخراً ، أو محمولاً على ما لا يلزمه قبوله والإنقياد له ، فمن ذهب إلى هذا المعنى أنزل قول القائل : أمنت بكذا ، والمراد نفسي منزلة قولهم ووطنت نفسي على كذا ، أو حملت نفسي على كذا ، أو رصنت نفسي أو ذللتها ، وصنت نفسي عن كذا بمعنى أمنت [2] ، أي بدا لي صدق وما سمعت بأذني ، وحق ما أدركته بعقلي، واعتقدته أمناً من الخطأ فيه ، ويكون تركهم ذكر النفس في قولهم : أمنت ، إختصاراً لما قد كثر استعماله كما يقال بسم الله بمعنى بدأت ، أو ابدأ باسم الله ، وحذف ذكر الإبتداء لكثرة الإستعمال . والله أعلم .

وفيه وجه آخر وهو أن يكون معنى أمنت ، أي أمنت مخبري أو الداعي لي من التكذيب ، والخلاف بما صرحت له به من التصديق والوفاق ، فإذا قيل : آمنت بالله ، فالمعنى أمنت الداعي إلى الله من الخلاف والتكذيب بما أظهرت له من الوفاق والتصديق

---

(١) سورة البقرة — آية ٢٣٩ .

(٢) ح : وصنت نفسي عن كذا بمعنى تصونت ، وقد قال الله جل وعز « قو أنفسكم » أي اتقوا فلا يبعد ان يقال : « امنت نفسي » بمعنى « امنت » ، اي بدا لي الصدق ...

والإيمان بالرسول ، ايمانه في نفسه من الشقاق عليه باظهار التصديق له . والإيمان بالملائكة والكتب إيمان المخبر عنها من الخلاف بإظهار الوفاق .

وقد يجوز أن يكون إيمان من آمن بالله من الملائكة لا عن رسول كان إليه إيمانه بنفسه بحسن الإعتقاد لما أوجبه استدلاله من أن يكون الذي وقع له وسوسة أو ظناً ، ويدخل في هذا إيمان المستدلين من الناس أيضاً ، وذهب بعض الناس إلى أن معنى امنت بالله ، أمنت نفسي من عذاب الله بالإعتراف به والتوحيد له ، وهذا لا يصح لأنه لا سبيل لأحد من المؤمنين إلى القطع بأنه قد أمن عذاب الله ، وقد قال الله تعالى عز وجل: ﴿ فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴾ [1] ، ولأن الأمور بعواقبها ولا يدري أحد بماذا يختم له ، ولأن لفظة الإيمان ليست تستعمل فيما يعقب الذهاب عنه عذاباً فقط ، ولكنه مستعمل حيث لا يتوهم فيه عذاب ، لأن معنى الإيمان التصديق ، فقد يجوز أن يقول القائل لصاحبه فيما يحدثه : لا أؤمن بما تقول ، كما يقول : لا أصدق [2] : ثم لا يكون المعنى لا أؤمن نفسي من العذاب بتصديقك . فبان ان ليس تأويل الآية ما قاله هذاالقائل والله أعلم .

فصل

ثم ان الإيمان الذي يراد به التصديق لا يعدو إلى من يضاف إليه ويلصق به الا بصلة وتلك الصلة قد تكون باء وقد تكون لاماً . أما ما جاء بحرف الباء فمنه قول الله تعالى : ﴿ والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ﴾ [3] ، وقوله : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ [4] ، وقوله جل وعز : ﴿ آمنوا بالله ورسوله ﴾ [5] ، وأما ما جاء باللام فمنه قوله تعالى في قصة إبراهيم صلوات الله عليه : ﴿ فآمن له لوط ﴾ [6] ، وقوله حكاية عن نوح صلوات الله عليه : ﴿ أنؤمن لك واتبعك الأرذلون ﴾ [7] ، وعن قوم فرعون انهم قالوا لموسى وهارون

---

(١) سورة الاعراف – آية ٩٩
(٢) ح – لا اصدق به .
(٣) سورة البقرة – آية ٤
(٤) سورة البقرة – آية ٢٨٥
(٥) سورة النساء – آية ١٣٦ ، سورة الحديد – آية ٧
(٦) سورة العنكبوت – آية ٢٦
(٧) سورة الشعراء – آية ١١١

صلوات الله عليهما : ﴿ أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون ﴾ (١) ، وعن أبناء يعقوب صلوات الله عليهم انهم قالوا لأبيهم: ﴿ وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين ﴾(٢)، وعن كفار العرب أنهم قالوا فيما بينهم : ﴿ ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ﴾ (٣) . فمن الناس من قال : ان قولهم « آمنت به »، و « آمنت له » لغتان يعبر بهما عن معنى واحد. والصحيح ما خالف هذا ، وهو أن قولهم: « آمنت به » إنما يراد إثباته وتحقيقه والتصديق بكونه ووجوده . وقوله : « آمنت له » إنما يراد اتباعه وموافقته ، . **فالايمان بالله** تعالى جده اثباته والإعتراف بوجوده ، **والايمان له** القبول عنه والطاعة له . والإيمان بالنبي إثباته والإعتراف بنبوته ، والإيمان للنبي موافقته والطاعة له . ويدل على افتراق الصلتين ان احداهما تصلح حيث لا تصلح الأخرى ، فإن بني يعقوب عليه السلام لو قالوا لأبيهم : « وما أنت بمؤمن بنا » لما صلح لذلك . ولو قال كفار العرب : « ولا تؤمنوا إلا بمن اتبع دينكم » لما أدى ذلك لما أرادوه من المعنى . وأمر الله نبيه محمداً ﷺ أن يقول للمنافقين : ﴿ لن نؤمن لكم ﴾ (٤) ، أي لن نقبل منكم عذركم ، ولو كان مكانه : « لن نؤمن بكم » ، ما جاز ولا حسن . وقال جل ثناؤه : ﴿ قل أذن خير لكم يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ﴾ (٥) ، ولو كان مكان ذلك : « ويؤمن بالمؤمنين » لما جاز ولا صلح . فثبت بما اقتصصنا ان الصلتين موضوعان لمعنيين متغايرين لا لمعنى واحد . ويدل على صحة ما ذكرت ان اسم التصديق الذي هو حقيقة الإيمان قد يحتمل صلتين : احداهما الباء والأخرى الهاء . فأما الباء فإنه يليق بالتصديق وبما يتصرف عنه من فعل ونعت. وأما الهاء فإنه يلزم ما ينصرف عنه من فعل ، فإذا جاء النعت جازت اللام مكان الهاء،فيقال: « صدقت فلاناً وصدقت به » ، فمعنى صدقته أثبت قوله وخبره ووثقت بصحته ومعنى صدقت به : أثبت وجوده وكونه . ثم يقال : صدقت به وأنا مصدق. وإذا قيل صدقته، جاز أن يقال : « وأنا مصدقه ومصدق له » ، قال الله تعالى : ﴿ مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ﴾ (٦) ، ولا يصلح مكانه ومصدقاً بما بين يديه لأن الغرض ، ان هذا الكتاب

---

(١) سورة المؤمنون ـ آية ٤٧
(٢) سورة يوسف ـ آية ١٧
(٣) سورة آل عمران ـ آية ٧٣
(٤) سورة التوبة ـ آية ٩٤
(٥) سورة التوبة ـ آية ٦١
(٦) سورة المائدة ـ آية ٤٨

مثبت من وحدانية الله تعالى وقدسه ووجوب طاعته وتحسين العدل ، وتقبيح الظلم والشهادة للذين جاؤوا بالكتب المتقدمة ، بأنهم جاؤوا بها من عند الله تعالى ما أثبتته تلك الكتب أنفسها . ولو قيل : « مصدق لما [1] بين يديه من الكتاب » ، لصلح، فعلم ان اللام قائمة مقام الهاء في صدقته . ولو قيل : « ومصدقاً بما يديه » ، لم يدلك على أكثر من أنه أثبت أن كتباً كانت قبله ، فثبت بهذا افتراق الصلتين ، وتغاير ما يراد بهما ، الله أعلم .

وما ينبغي لأحد أن يستنكر هذا الفرق ، فإن الوجود منه هو الموافق للصواب والحكمة إذ كان [2] الإعتراف بالله جل جلاله ، لا بد من أن يسبق حتى يصح القبول عنه وطاعته وعبادته من بعد ، والإعتراف بالنبي كذلك لأنه يسبق ، ثم تكون متابعته والقبول عنه، ولو تجردت المتابعة بفعل ما يأمر به ، والإنتهاء عما ينهى عنه عن الإعتراف بالنبوة لما سلمت ، ولا سلمت نفعت [3] ، فكان حقاً أن يعود الأصل من هاتين الخصلتين بإحدى هاتين اللفظتين والتابع منهما بالأخرى . فيكون التصديق بالله إثباته والإعتراف بوجوده ، والتصديق له قبول شرائعه [4] ، واتباع فرائضه على أنها صواب وحكمة وعدل ، والطاعة له فيها لازمة ، والمحافظة على حدوده، والثقة بوعده ووعيده .

وكذلك التصديق بالنبي ، غير التصديق له [5] . فالتصديق به : هو الإعتراف بوجوده وكونه وإثباته نبياً في الجملة . والتصديق له : اتباعه وطاعته وقبول ما جاءعنه، وكذلك الإيمان بالله : هو الإعتراف به وإثباته : والإيمان له : طاعته واتباع أمره. وعلى هذا الإيمان بالله أو بالنبي [6] ، إيمان بالدلائل التي دلت عليه ، لأنه قبول لدلالتها عنها ، وانقياد لموجبها . والإيمان بالكتاب [7] إيمان للدلائل التي دلت على أنه من عند الله [8] .

---

(١) ح : مصدق ما بين يديه .	(٢) أ : ... والحكمة إذاً الاعتراف ...

(٣) هكذا وردت في جميع النسخ ، والمعتقد ان الصواب هو : « ولا سلامة نفعت » .

(٤) أ : والتصديق له وقبول شرائعه .

(٥) أ : غير التصديق ، فالتصديق ..

(٦) الايمان بالله أو بالنبي اذا أردت قبلت ما فيه ونهيه ووفيت بوعده بالدلائل .. وفي نسخة حلب حذفت هذه الفقرة وهو الصواب .

(٧) أ : على انه من عند الله ايمانا .	(٨) ورد في الاصل « مضاف » .

فاما إذا قلت : « آمنت بالكتاب » ، لم تكن دللت على أكثر من أنك أثبته كتاباً لله تعالى ، والإيمان بالنبي إيمان لله لأنه قبول لدلالته التي أيده بها ، وطاعة له فيما أتى به من عنده ، والإيمان بالله إيمان بالنبي لأنه إجابة لدعوته ومتابعة له على مقالته . وقد يجوز أن يقول : آمنت الكتاب والتزمت العمل بأمره ووعيده . **فان قال قائل:** فما يمنع أن يكون الإيمان بالله إيماناً لله ؟ لأن الإيمان بالله من فرائض الله ، وطاعته فيه إيمان له ، والإيمان بالنبي إيمان للنبي لأنه مؤمن بنفسه كما هو مؤمن بالله، والإقرار له بذلك متابعة له على ما هو عنده ، فرجع الأمر : إلى أن الإيمان بمن يضاف الإيمان إليه والإيمان له سواء ، فالفرق بينهما ساقط !

فالجواب: إنا لا ننكر ان يكون هذا هكذا إذا كان أحد هذين المعنيين مضافاً(١) إلى صيغة اللفظ الآخر وإلى تأويله ! وإنما ينكر أن يكون جميعاً مضافين إلى صيغة اللفظ إذا كانت الشواهد التي تقدم ذكرها تشهد بأن كل واحدة من اللفظتين موضوعة لغير ما وضعت له الأخرى . فكانت نفس الصيغة تدل على ذلك ، لأنه إذا قيل : آمنت بكذا، أوجب ذلك الصاق الايمان بذلك الكذا ، إذ الباء عندهم حرف إلصاق ، فلا يكاد هذا اللفظ يدل على أكثر من التصديق بذات من أضيف الايمان بالله . فإذا قيل : آمنت لكذا ، أوجب ذلك إيماناً غير ملصق بذلك الكذا لكن واقعاً لأجله . فكان قولهم : « آمنت بالله » ، كقولهم « أثبت الله واعترفت به » . وقولهم : « امنت لله »، كقولهم : « خضعت لله » والخضوع له عز اسمه معنى غير إثباته ، فلو جاز أن يقال : ان أحدهما هو الآخر . مع افتراقهما من حيث ذكرت ، لجاز أن يقال : ان اسم الصلاة لصيغته موضوع لطاعته ، إذ كانت الصلاة لله طاعة له ، والصيام (٢) وكل عبادة مثلها ، فتكون الصلاة صياماً لأنها طاعة مثله ، أو الصيام صلاة لأنه طاعة مثلها ، وكل واحد منهما مستعملاً حيث تستعمل الطاعة، إذ كان كل واحد منهما طاعة . فإذا لم يجز أن يقال ذلك لافتراق الاسمين فيما صيغ كل واحد من اللفظين له من المعنى ، فكذلك الايمان بالله والايمان لله ، هذه منزلتهما .

ويدل على صحة ذلك ان اسم الاسلام يصلح مكان اسم الايمان عند وصله باللام ، ولا

---

(١) أ - واقفا لأجلـه .

(٢) لم ترد الفقرة من .. « والصيام وكل عبادة ... اذ الصيام » في نسخة استنبول .

يصلح مكانه عند وصله بالباء . إذ قد يجوز أن يقال : « آمنت لله وأسلمت لله »، ولا يجوز أن يقال : « أسلمت بالله » كما يقال : « آمنت بالله » . فثبت بهذا ثبوتاً ظاهراً إن الإيمان لله غير الإيمان بالله ، وان الإيمان بالله إثباته والإعتراف به . فلما لم يكن من قولهم أسلمت بالله ، هذا المعنى ، لم يجز إستعماله وان الإيمان لله هو الطواعية له باتباع أوامره بعد الإعتراف به ، إذ كان اتباع الأمر مع الجحود لا يتحقق ، فلما كان ذلك إسلاماً للنفس وتسليماً لأمر الله ، صح أن يقال: « أسلمت لله »، فبان عما (١) قلنا ان من قال: « آمنت بالله » ، كان الإثبات والإعتراف به هو المعنى المضاف إلى صيغة اللفظ ، وأما ما فيه من معنى الطاعة فهو من تأويل اللفظ لا من حكم صيغته . وأما من قال (٢) : « آمنت لله » ، كان الإذعان والطواعية له بقبول أوامره وسائر ما جاء من عنده ، هو المعنى المضاف إلى صيغة اللفظ . فأما ما فيه من معنى الاثبات له والاعتراف به ، من حيث ان اتباع الأمر والنهي لا يكون إلا مع الاعتراف ، فهو من تأويل اللفظ لا من حكم صيغته ، والله أعلم .

فصـــل

ومن هذا الوجه الذي بيناه أوجبنا أن تكون الطاعات كلها: فرائضها ونوافلها إيماناً، ولم نوجب أن تكون المعاصي الواقعة من المؤمنين كفراً . وذلك أن الكفر بالله أو برسوله مقابل الايمان به . فإذا كان الايمان بالله أو برسوله الاعتراف به والاثبات له ، كان الكفر به جحوده والنفي له والتكذيب به . فأما الأعمال فإنها إيمان لله ولرسوله بعد وجود الايمان به . والمراد به اقام الطاعة على شرط الاعتراف المتقدم ، فكان الذي يقابله هو الشقاق والعصيان دون الكفر، فلذلك قلنا أن تارك الاتباع مع الثبات على التصديق فاسق وليس بكافر . وكان هذا هو الذي يوجبه اللسان إلى أن يحقق المعاني وينظر فيما يوجبه ، والله أعلم .

---

(١) أ : فبان لما قلنا ..

(٢) ح : ومن قال : آمنت ...

فصل

ثم ان التصديق الذي هو معنى الايمان بالله وبرسوله ينقسم : فيكون منه ما يخفى وينكتم ، ويكون منه ما يتجلى ويظهر ، وأما الذي يخفى فهو الواقع منه بالقلب ويسمى اعتقاداً ، وأما الذي يظهر فهو الواقع باللسان ويسمى إقراراً ويسمى شهادة . وكذلك الايمان لله ولرسوله ينقسم : إلى جلي وخفي . فالخفي منه هو النيات والعزائم التي لا تجوز العبادات إلا بها . واعتقاد الواجب واجباً والمباح مباحاً والرخصة رخصة والمحظور محظوراً والعبادة عبادة والحد حداً ونحو ذلك. والجلي ما يقام بالجوارح إقامة ظاهرةوهو عدة أمور : منها الطهارة ومنها الصلاة ومنها الحج ومنها العمرة ومنها الزكاةومنها الصيام ومنها الجهاد في سبيل الله ، وأمور سواها ستذكر في مواضعها . وكل ذلك إيمان وإسلام وطاعة لله عز وجل ولرسوله ﷺ إلا أنه إيمان لله بمعنى أنه عبادة له ، وإيمان للرسول بمعنى أنه قبول عنه دون أن يكون عبادة له ، إذ العبادة لا تحق لأحد عز وجل .

فصل

ونقول : الخلاف في هذا الأصل الذي تقدم من قبل اللسان تمهيده كثير ، ولكن القصد في هذا الكتاب ، الكلام على فريقين:

احدهما : الذين يقولون ان التصديق بالقلب كاف لاثبات الايمان ومزايلة الكفر ، وان الاقرار باللسان وإن كان فرضاً ، فليس ان الكفر لا ينتفي إلا به ، وإنما هو كالصلاة والزكاة وغيرهما من أركان الاسلام . وهي وإن كانت فرضاً ، فالكفر ينتفي من دونها ، فكذلك الاقرار .

والآخر : الذين يقولون ان التصديق بالقلب واللسان معاً هما الايمان ، فمن اعتقد بقلبه وأقر بلسانه فقد استكمل الايمان ، وأما سائر الطاعات والعبادات فإسم الايمان لا يلحقها ، وإنما يقال أنها حقوق الايمان أو شرائع الايمان ، فأما الايمان نفسه الاعتقاد والاقرار . وأما نحن فنقول : ان إسم الطاعات (١) كلها فرائضها ونوافلها . فالاعتقاد

---

(١) أ : ان اسم الايمان للطاعات كلها فرائضها ... الخ

ايمان ، وكل عبادة من صلاة أو زكاة أو صيام أو حج أو جهاد أو غيرها فهي إيمان . ثم في تسميتها إيماناً وجهان :

احدهما : ان كلها إيمان بالله عز وجل وبرسوله ﷺ .

والآخر : ان الاعتقاد والاقرار إيمان بالله وبرسوله ، وسائـــر الطاعات والعبادات إيمان لله ولرسوله . وسنتكلم على كل واحد من الوجهين عند الحاجة إليه إن شـاء الله .

والدليل على أن التصديق بالقلب لا ينفك عن الكفر دون أن ينضـــم إليه الاقرار باللسان إذا كان مقدوراً عليه ـ إن الله عز وجل أمر بالقول فقال : ﴿ قل آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحـق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ (١) . ثم قال عز وجل: ﴿ فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا . وإن تولوا فإنما هم في شقاق ﴾ (٢) . فأمر المؤمنين أن يقولوا : « آمنا » ثم أخبر ـ بقوله تعالى : فإن آمنوا بمثـل ما آمنتم به ـ إن ذلك القول منهم إيمان ، وسمي قولهم مثل ذلك ان قالوه وإيماناً ، إذ لا معنى لقوله : ﴿ فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به ﴾ الا فان آمنوا بأن قالوا : « مثل ما قلتم » ، فكانوا مؤمنين كما آمنتم . فصح أنالقول إيمان ، وبأن قوله تعالى : ﴿ فان آمنوا بمثل ما آمنتم فقد اهتدوا وان تولوا فإنما هم في شقاق ﴾ بعد ما ثبت ان تقديره ما وصفنا ان المعنى . فإن قالوا مثل ما قلتم فقد اهتدوا وان تولوا وأبوا وامتنعوا فإنما هم في شقاق ، ومشاقة الله تعالى كفر ، فصح ان القول باللسان محتاج إليه لنفي الكفر ، والله أعلم .

وقال عز وجل في آية أخرى : ﴿ فلما رأوا بأسنا قالوا : آمنـا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين ، فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ﴾ (٣) . ان ذلك القول لم ينقلهم عن الكفر ، لأنه كان بعد رؤية البأس ، فثبت أنه لو كان قبلها ، لنفعهم بأن كان ينقلهم عن الكفر إلى الإيمان .

ودلت السنة على مثل ما جاء به القرآن ، فروي أن النبي ﷺ قـــال : (أمرت أن

---

(١) سورة آل عمران ـ آية ٨٤ (٢) سورة البقرة ـ اية ١٣٧

(٣) سورة غافر ـ اية ٨٤ ، ٨٥

أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها) (١) . ومعلوم أن الايمان هو الواجب للعصمة ، فلما أخبر النبي ﷺ : ان العصمة المزايلة (٢) بالكفر تثبت بالقول ، صح أن القول إيمان ، وان الحاجة إليه كالحاجة إلى الاعتقاد لانتفاء الكفر ، والنظر يدل على صحة هذا القول ، لأن اللسان محل التوحيد كالقلب ، فان القاصد إلى الايمان كما يخطر بقلبه أن لا إله إلا الله ، ويوطن نفسه على أن ذلك كذلك ، فيكون موحداً بقلبه . فكذلك يجري لسانه بمثل ما كسب قلبه ويعبر عما في ضميره فيقول : لا إله إلا الله ، فيكون موحداً بلسانه ، فبان بذلك ان كل واحد من القلب واللسان محل التوحيد ، ووجب إذا كان اعتقاد التوحيد أمراً لا ينتفي الكفر بدونه أن يكون القول باللسان في هذا مثله ، وأن لا يقضي بزوال الكفر مع خلو محل التوحيد وبالله التوفيق .

ووجه آخر : وهو أن الكفر لما كان يقوم بالعقد وحده وبالقول وحده ، لأن من تكلم بكلمة الكفر مختار عالماً بمعناها غير حاك لها عن غيره كفر ، وان ما كان لا يعتقد ان ما تنبي عنه الكلمة صحيح ، كما ان من اعتقد ضرباً من ضروب الكفر كفر ، وإن لم يعبر عنه بلسانه . دل ذلك على أنه لا ينتفي إلا باجتماع العقد والقول على نفيه ، لأنه لما احتيج إلى عقد القلب لنفي الكفر لم تكن العلة فيه ، إلا أن فساد العقد مثبت للكفر ، وهذا المعنى موجود في القول لأن فساده موجب للكفر ، فصح أنه محتاج إليه لنفي الكفر كالعقد ، فوجب أن لا يثبت الايمان إلا بالجمع بين الاعتقاد الصحيح والاقرار الصريح وبالله التوفيق .

ووجه آخر : وهو ان الاجماع قد حصل على أن الاقرار فرض ، وان كان مختلف في أن البراءة من الكفر تقع من دونه أو لا تقع ، فلا يخلو وجوبه من أوجه ثلاثة.

أما أن يكون لشغل جاز حتى التوحيد للجمع بذلك بين ظاهر الايمان وباطنه ، أو

---

(١) ورد في صحيح البخاري « كتاب الايمان » باب ، وفي صحيح مسلم « كتاب الايمان » حديث ٣٨ ، ٣: ٠ وفي صحيح الترمذي « كتاب الايمان » باب ١ ، رقم الحديث ٢٦٠٦ ٠ وفي سنن ابن ماجه « كتاب الفتن » باب ١ ، حديث ٣٩٢٧ ، ٣٩٢٨ .

(٢) المزايلة : المفارقه ، ح : ان العصمه الزائلة بالكفر .

ليعلم المقر غيره انه قد اعتقد التوحيد وترك ما يخالفه ، او لا لهذا ولا لذلك . ولكنه فرض كسائر الفروض التي هي الصلاة والزكاة والصيام، فبطل أن يكون وجوب الاقرار ليعلم المقر غيره حال نفسه في الايمان ، فإن المنفرد بنفسه حيث لا بأس عنده ولا أحد معه يلزمه من الاقرار والتشهد بشهادة الحق ، ما يلزم التارك بين الجماعة ومعلوم أنه إذا كان خالياً بنفسه ، فليس يحتاج أن يعلم غيره إيمانه بل لا غير فيعلمه ، فثبت أن وجود الاقرار ليس للاعلام ، ودل على ذلك أيضاً انه لو أقر من حيث لا يسمع إلا لنفسه لسقط عنه فرض الاقرار، فعلم أن وجوبه ليس لأعلام الغير، وبطل أن يكون وجوبه كوجوب الصلاة والزكاة لأنه أخف كلفة وأقل شغلاً من الصلاة والزكاة والصيام ، ثم لا يتكرر تكرراً متدايناً ولا يبكر امتزاجياً ، فلو كان وجوبه على أنه من فروع الايمان لتكرر كما يتكرر ما هو أشق وأثقل منه ، فإن قال : (١) فإن الاقرار يتكرر في الصلوات ، قيل : أول ما يجب الاقرار فإنما يجب في غير الصلاة فتكرره يجب مرة بعد أخرى في غير الصلاة ليكون مقصوداً بنفسه ، وأما إذا وجب في الصلاة فإنما يجب لتكميلها ، وليس ذلك من وجوبها لنفسها(٢) بسبيل . ألا ترى أن عامة ما يجب على الصائم الامساك عنه ، يجب على المصلي الامساك عنه ؟ ثم لا يكون تكرر صيام لأنه شروط غيره وليس بمقصود في نفسه ! فكذلك الاقرار والله أعلم . ولما بطل هذان الوجهان صح الثالث وهو ان الاقرار انما يلزم لينضم إلى الاعتقاد ويعاونه على نفي الكفر (٣) والله أعلم .

ووجه آخر : يدل على ان الاقرار إنما يجب وجوب الاعتقاد ، انه يلزم العاقل البالغ معجلا مضيقاً (٤) كما يلزمه الاعتقاد معجلا مضيقاً ، فبان انه للجمع بين ظاهر الايمان وباطنه لا لدلالة الغير على استحداث الايمان ، فإن الغرض من الاقرار لو كان تعريف الحال لجاز أن يتأخر إلى أن تقع الحاجة إلى التعريف ، ولما لم يجز تأخيره بعد حصول المعرفة كما لا يجوز تأخير الاعتقاد دل على ذلك على أنه لما قلنا من الجمع بين ظاهر الأمر وباطنه والله أعلم .

---

(١) أ : فان قال : فان الاقرار يتكرر لانه يتكرر في الصلوات .

(٢) أ : وجودها لنفسها .

(٣) أ : الكرم ، وهو من خطأ النساخ .

(٤) في الاصل مضيفا .

ووجه آخر : وهو أن الكافر إذا اعتقد وأقر كان مؤمناً ، ثم لا يلزمـــه في غير أحوال الصلاة أن يتكلم بشهادة الحق ، وان اعترضت في أمره شبهه فاحتاج إلى إزالتهـا للدفع عن نفسه كفاه أن يقول : إني مسلم أو قد أسلمت من وقت كذا ، ولم يلزمه أن يأتي بالشهادة على وجهها (١) . فبان ان ذلك للجمع بين ظاهر الايمان وباطنه لا لمعنى سواه، إذ لو كان الدلالة على حال نفسه للزمه في كل حال من أحوال الأشكال الواقع في أمره أن يأتي بالشهادة على وجهها . وإذا لم يلزمه في ذلك ما يلزم في بدىء أمره ، صـــح ان مجموع الاعتقاد والاقرار هو الايمان وبالله التوفيق .

فان قال قائل : فما أنكرتم أن الإيمان هو التصديق بالقلب وحده ، لأن الله عز وجل أمر بالايمان بقوله : ﴿ آمنوا ﴾ والتصديق بالقلب إيمان في اللسان ، فمن جاء بذلكفقد وفى الأمر حقه وخرج عن عهدته:

فالجواب أن التصديق المطلق قول القائل : صدقت ، بقول العرب : ان صدقـــت فصدقني ، وإن أصبت فصوبني ، وإن أخطأت فخطئني ، وإن أسأت فسؤني ، على ان قيل لي : صدقت، أصبت ، أخطأت، أسأت . وقال الله عز وجل : ﴿ ولما رأى المؤمنون الأحزاب قالوا : هذا ما وعدنا الله ورسوله ، وصدق الله ورسوله وما زادهم إلا إيمانـاً وتسليماً ﴾ (٢) . فسمى قوله : ﴿ وصدق الله ورسوله ﴾ بعد تقديم الايمان زيادة إيمان. فثبت أن الإيمان ليس التصديق بالقلب دون القول به ، وأيضاً فإن هذه الآية لم تتجردعن سائر الآيات والسنة التي فيها اشتراط القول لثبوت الايمان ، فوجب أن يكون محمولاً على الايمان ومضمومه إليها . وأيضاً فان لا خلاف بيننا وبين قائل هذا القول في أن الاقرار إيمان لأنه يقول الطاعات كلها إيمان ، والاقرار طاعة ، فهو إذن إيمان . فإن كان قوله عز وجل : آمنوا ، محمولاً على الايمان الجامع لجميع شعبه ، فالاقرار منها بل هـــو رأسها . وإن كان محمولاً على كل شيء يلحقه اسم الايمان فلا ينبغي أن يكون التصديق بالقلب أندر إليه من التصديق باللسان ، ولا التصديق باللسان أندر إليـه من التصديق بالقلـــب .

---

(١) ح : على وجهها ، ويلزمه في أول الأمر اذا أسلم اعتقاده ان يأتي بالشهادة على وجهها .
(٢) سورة الاحزاب - آية ٢٢ .

فان قال قائل : (١) ما أنكرتم أن الايمان هو التصديق بالقلب وحدة لقول الله عز وجل : ﴿ قالت الاعراب آمنا ، قل : لن تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم ﴾ . فاخبر أن القول ليس بإيمان وأن ما في القلب هو الايمان . لم

فالجواب : ان الآية ان كانت توجب أن لا يكون القول إيماناً ، فإنما ذلك في القول العاري عن الاعتقاد ، ولسنا نخالف ذلك ، بل نقول به ، فإن قال : فإن في الآية أن التصديق بالقلب إيمان ، وانه لو كان في قلوبهم ، لكانوا مؤمنين . قيل : لو كان في قلوبهم لكانوا مؤمنين لجمعهم بين التصديق بالقلب والقول باللسان لا التصديق بالقلب وحده، لأن الله تعالى وصفهم بالقول، لانه سلب ذلك القول اسم الإيمان ليعرى القلب عن حقيقته، فدل على أن حقيقته إذا كانت موجودة في القلب كان وجود الإيمان بالقلب واللسان معاً لا باحدهما دون الآخر . **فان قال** : ما أنكرتم أن الإعتقاد وحده إيمان ، لأن من سلب البيان يصح منه الإيمان بقلبه ، ومن سلب العقل لم يصح الإيمان منه بلسانه . فعلم أن مدار الإيمان على القلب لا على اللسان ! فالجواب ان من سلب البيان صحت منه الصلاة بلا كلام، ومن سلب العقل لم تصح له صلاة (٢) أصلاً ، ولا يدل ذلك على أن الجمع بين العقل والقول غير محتاج إليه في وجود حقيقة الصلاة عند القدرة على الجمع بينهما ، فكذلك ما ذكرتم ، ثم لا يدل على أن الجمع بين العقل والقول غير محتاج إليه في وجود حقيقة الإيمان عند القدرة على الجمع بينهما . وأيضاً فان من سلب العقل ، كما لا يصح منه الإيمان بلسانه فكذلك لا يصح منه الكفر بلسانه ، وذلك لا يدل على أن الكفر النافي للإيمان لا يقع باللسان ، فلذلك امتناع صحة الإيمان من المجنون لا يدل على أن نفي الكفر لا يقع باللسان ، والله أعلم .

فان قال : لما كان المكره على الكفر يحفظ الإيمان على نفسة بالثبات على اعتقاده مع اجرائه الكفر على لسانه ، دل ذلك على أن الإعتماد في الإيمان على القلب .

فالجواب : ان المكره ليس يحفظ الإيمان على نفسه ، بمجرد الإعتقاد ، لكن به وبالإقرار السابق الذي قدمه ثم لم يتبعه ما ينقصه ، وذلك أن القول الذي أكره عليه ،

---

(١) أ : فان قال : ما انكرتم .
(٢) أ : لم تصح له اصلا .

لا يكمل لنقص الإقرار السابق إذ كان المكره لا يتكلم به لما تحته من المعنى، وإنما يتكلم به لأنه محمول عليه بعينه، فلا يخلص نفسه إلا به. فأوجب ذلك اهدار (١) كلامه حتى إذا هدر كان دوام الإيمان بالإعتقاد وبما تقدم من الاقرار الذى سلم عما ينقصه ويرفعه لا بالإعتقاد وحده، والله أعلم.

فان قال: الإقرار عمل باحدى الجوارح الظاهرة، فهو كالصلاة والصيام والحج والجهاد. ومعلوم أن كافراً لو أسلم وقت صلاة أو قبل الفجر من ليلة من ليالي رمضان، أو في وقت قد وقع النفير، لم يتوقف إنتقاله عن الكفر وبراءته منه، على فعل ما قد وجب من هذه الأعمال. فكذلك الاقرار شبيه بها، فكان حكمه حكمها!

فالجواب: ان الإعتقاد يتوقف على الإقرار لأن المقدمه هو المعتقد، والذي يجري على اللسان من الإيمان هو الذي يخطر على القلب ويعقد عليه. وإنما يفرق بين الأمرين الأدلة والوصف، فان أحدهما يفعل باللسان، والآخر بالقلب. واحدهما يظهر والآخر لايظهر. وأما العمل نفسه، فإنه متفق غير مختلف ولا ممنوع فيوقف الاعتقاد على الاقرار للجمع بين ظاهر الايمان وباطنه. وأما سائر الأعمال، فإنها غير المعتقد بالقلب، والمعبر عنه باللسان، وكلها تزد من الاعتقاد والإقرار منزلة الإمارات من الصحيح، لأن كل واحد بين الإعتقاد والإقرار صريح تصديق، ولا يمكن أن يكون فوقهما أشد صراحة منهما. وأما الأعمال الأخر، فإنها امارات التصديق يعني أنه إذا كان عاقلا لا يخضع بالتقرب إلى من ينكر وجوده، ولا يتحمل الجهد والمشقة الغليظة في تكلف الأعمال وهو لا يثبته. وإن كان يثبته لا يرى (٢) أنه موضع رغبة إليه أو رهبة منه، كانت إقامة العبادات المشروعة ممن يقيمها تصديقاً بصانعه، وثقة بوعده ووعيده، وتصديقاً لمن أدى إليه عنه، انه مريد منه ما هو فاعله ومتعرف عليه. فأما أن يكون ذلك صريح تصديق، فلا! فلم تجز إذا وجد الصريح منه أن يتوقف الحكم به على وجود ما هو امارة. لأن التوقف عن الحكم بأقوى الدلالتين إنتظاراً لوجود أضعفها، لا معنى له، والله أعلم.

ودل على ما قلنا: ان رجلاً لو أقر لرجل بمال ادعاه عليه، لاخذ بدفعه إليه، ولم

---

(١) اهدر كلامه: ابطله.
(٢) أ: لأدى.

يتوقف الإقرار على الدفع حتى لا يكون صحيحاً إلا به ان كان الدفع – إذا وجد – تصديقاً للمدعي كما كان قوله باللسان تصديقاً . وما ذاك إلا لأن القول صريح ، والدفع امارته . فلم يجز أن يتوقف صحة الصريح على وجود الإمارة . فكذلك هذا في الإيمان والله أعلم .

ووجه آخر: وهو أن الإعتقاد والإقرار معاً إيمان بالله عز وجل ونزلا منزلةواحدة. وأما الأعمال فإنها إيمان لله عز وجل ولرسوله ﷺ ، والإيمانان جميعاً واجبان، غير أنهما متغايران في الحد والحقيقة ، فلم يتوقف أحدهما على الآخر لذلك ، ولا تغاير بين الإعتقاد والإقرار في حقيقتهما،فاحتيج إلى وجودهما معاً ليقع به الجمع بين ظاهر الإيمان وباطنه والله أعلم .

فان قيل : إن كانت الأعمال إيماناً لله عز وجل ، فهل وجدتم في كتاب أو سنة إيجابها بهذا الإسم ؟ فإن كنتم لم تجدوه ، فليس علينا أن نقبله منكم بلا برهان.

فالجواب : إنا وجدنا ذلك لأن الله عز وجل، أخبر عن قوم نوح عليه للسلام:﴿أنؤمن لك ، واتبعك الأرذلون ﴾ (١) قدمهم بذلك ، فدل ذلك على أن نوحاً عليه السلام كان يدعوهم إلى أن يؤمنوا له فيمتنعون ولولا ذلك لما جادلوه بأن يقولوا له : ﴿ أنؤمن لك واتبعك الأرذلون ﴾ ، ولا ذم الله تعالى ذلك منهم إذ قالوه . وهكذا قوم موسى عليه السلام : ﴿ فقالوا أنؤمن لبشرين مثلنا ﴾ (٢) فدل ذلك على أن موسى وهارون عليهما السلام كانا يأمرانهم أن يؤمنوا لهما . وإذا ثبت هذا في غير شريعتنا ، وكانت الشرائع كلها متفقة على أنها أعمال وقع التعبد بها ، صح انا من حيث أمرنا بها مأمورون بالإيمان لنبينا ﷺ . فصح لنا ما قلناه من هذا الوجه .

فان قيل : ما أنكرتم ان معنى قولهم : « أنؤمن لك ، أنؤمن بك ، وكذلك معنى أنؤمن لبشرين مثلنا ، أنؤمن ببشرين مثلنا !

قيل : ليس كذلك ! لأن قوم نوح لما قالوا : « أنؤمن لك ، وصلوا ذلك بقولهم :

---

(١) سورة الشعراء ـ آية ١١١

(٢) سورة المؤمنون ـ آية ٤٧ وقد وردت : « فقالوا أنؤمن لبشرين مثلنا وقومهما لنا عابدون » .

« واتبعك الأرذلون » ، فدل على أنهم أرادوا بقولهم ، أنؤمن لك . أنقبل عنك ونتابعك ولا نرى أحداً اتبعك إلا الأرذلون لنكون أسوة الأراذل ، وإنما نحـن أماثل . وكذلك قوم موسى لما قالوا: «أنؤمن لبشرين مثلنا»وصلوا ذلك بقولهم ﴿وقومهما لنا عابدون﴾(١)، فدل ذلك على أنهم أرادوا : نلتزم طاعتهما فنكون قد عبدناأنفسالهماوقومهما لنا عابدون. فنحول الذلة عن قومهما إلى أنفسنا ، والعز والرفعة عن أنفسنا إليهما وإلى قومهما . ولو كان المراد نفس التصديق لم يلق أن نعتذر من التأخر عنه بما حكى الله (٢) عنهم ، أنهم قالوا : لا في الطباع والعادات ولا في قياس النظر ، لأن أتباع الأراذل رجلا لا يجعل أن يكون صادقاً في قوله ، ولا العبودة تجعل أن يكون العبد صادقاً في قوله. فأما الإعتذار من ترك الطاعة والإنقياد بمثل ما ذكر فلائق بما في الطباع ، وإن كانـت الشرائع لا تسوغه . فيثبت أن المراد بالاثنين ما قلنا ، وفي ذلك ثبوت ما وصفنا . وبالله التوفيق .

وجواب آخر : وهو انا وجدنا في الكتاب والسنة إيجاب العمل والندب إلى أعمال. ووجدنا في اللسان ان اتباع الأمر إيمان للأمر . فعلمنا بذلك أن الأعمال التي أمـر الله جل وعز بها طاعة له ، والفرق بين الإيمانين قد مضى ذكره وتقريبه والله أعلم ، وبه العصمة والتوفيق .

ذكر الكلام مع الفريق الآخر : وأما الدليل على أن الطاعات كلها إيمان . فهو ان الإيمان عند العرب التصديق ، وكل طاعة تصديق ، لأن أحداً لا يطيع من لا يثبته، أو لا يثبت أمره ولا يعتد به ، وإذا كانت الطاعة لا تقع إلا لأمر آمر علمنا أن فعل الطاعـة تصديق بالأمر وللآمر ، فكذلك قلنا أنه إيمان .

ووجه آخر : وهو أن الدوام على الإيمان إيمان ،وهو منزلة بعد الإنتقال عن الكفر، وإنما كان ذلك إيماناً لأنه طاعة ، فكل طاعة فهو إيمان قياساً عليه .

ووجه آخر : وهو أن كل مستحق بفعله ثواب وبتركه عقاب ، فهو إيمان قياساً على الإقرار والإعتقاد .

---

(١) المؤمنون : ٤٧ .

(٢) ح : بما حكى الله تعالى عنهم.

ووجه آخر : وهو أنه ما لا يلائم الكفر ولا(١)يكون معه براً وقربة فهو إيمان كالإقرار .

ووجه آخر : وهو أن الله عز وجل وصف المؤمنين في كتابه فقال: ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم،وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون، الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ، أولئك هم المؤمنون حقاً ﴾ (٢) ، فلما أخبر عز وجل : ان المؤمنين هم الذين جمعوا هذه الأعمال ، دلل ذلك على أنها من جوامع الإيمان.

فان قيل : هذا حجة عليكم ! لأن الله جل وعز أثبت أن هؤلاء مؤمنون حقاً. وأنتم تقولون : ان هؤلاء الموصوفين ان لم يحجوا ، ولم يجاهدوا من غير وقوع الكفاية بغيرهم ، أو دعي أحدهم إلى شهادة قد تحملها فأبى ، أو جحد وديعة عنده ، أو كذب ، أو قتل ، أو زنا ، أو سرق ، أو شرب خمراً ، فليسوا المؤمنين حقاً ، لأن إيمانهم إيمان ناقص ، فالآية توجب أن يكونوا مؤمنين حقاً . فهي إذا حجة عليكم !

فالجواب : ان هذه معارضة ساقطة عنا ، لأن الآية فيمن إذا تليت عليه آيات الله زادته إيماناً ، وليس المتخلف عن الفرائض ، والقعود عن الواجبات اللوازم ، من زيادة الإيمان بسبيل . فالآية فيمن إذا ذكر الله وجل قلبه ، وليس ارتكاب المعاصي ومخالفة الأوامر من إمارات الوجل . فصح ان الذين بيننا : ان يكونوا مؤمنين حقاً أو حسبنا أن يكونوا ناقصي الإيمان ، غير داخلين في الآية . وأيضاً فإنه إذا ثبت ان الموصوفين في الآية ، إذا كانوا بما استوجبوا إسم المؤمنين حقاً لمكان الأعمال التي وصفهم الله بها ، ولم تكن الأعمال المتعبد بها هذه وحدها ، صح ان المراد بذكرها هي وما في معناها من الأعمال المفروضة أو المندوب إليها ، والصلاة إشارة إلى الطاعات التي تقام بالأبدان خاصة، والانفاق مما رزق الله عز وجل إلى الطاعات التي تقام بالأموال ، ووجل القلوب إشارة إلى الإستقامة من كل وجه . ويدخل فيها اقام الطاعات والإبتعاد عن المعاصي . وأيضاً فإن الله عز وجل وصف الصلاة : انها تنهى عن الفحشاء والمنكر . فبان بذلك ، ان المحافظ على الصلوات ، المقيم بها كما شرعت ، الموفي حقها من الإستكانة والتباؤس والخشوع لا

---

(١) ورد في الاصل لا تحيل ان يكون .. ولعله من خطأ النساخ .   (٢) الانفال:الآيات ٢ - ٤ .

يكون إلا منتهياً عن الفحشاء والمنكر ، فخلصت الآية إذا في الممتنعين من الفواحش التي وقعت بها المعارضة ، والله أعلم.

فان قيل في الآية ﴿ الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ﴾ والوجـل أمر يجده المؤمن مجتلباً ، لأن من اعتقد من وحدانية الله وعظمته وقدرته والثقة بوعده ووعيده، مايحق ويلزم ، ثم عكف على التفكر والتدبر ، ولم يعرف عنه إلى شهوات الدنيا بقلبه ، أورث في قلبه الخشيه . وكلما استجد لله تعالى ذكراً استجد منه خشية ، فيكون ما يجده منها في قلبه من جلب اكسابه . فلذلك يصح أن يضاف إليه ويسمى إيماناً ، ويمـدح به ويثني عليه به والله أعلم .

ووجه آخر : وهو أن الله جل وعز وصف الإيمان في هذه الآية بالزيادة . ومعلوم أن الإقرار والإعتقاد اذا كانا هما الإيمان ، فزيادة الإيمان تأكيد الإعتقاد ، وتكرير الإقرار فثبت أن تكرير التوحيد إيمان . فإذا ثبت ذلك بلغ أن الصلاة وما معها من أعمال الإيمان إيمان ، إذ يستحيل أن يكون التوحيد المنتقل به إيماناً، والصلاة المفروضة وما يجري من الشهادة المفروضة فيها غير إيمان ، وبالله التوفيق .

فان قيل : ما أنكرتم أن زيادة الإيمان تأكيد الإعتقاد ، فإن الإعتقاد قد يكون في أول درجاته يدنو من الشك ، وقد يكون آكد ومن الشك أبعد . ولهذا صار المعتقـــد يوصف بقلبه الرأى مرة ، وبالإحاطة واليقين أخرى ، وكل واحد منهما منزله وراء الشك. فإذا جاز أن يزول الشك إلى غلبة الرأي ، ثم يزداد حتى يصير يقيناً ، جاز أن يزداد حتى يقارب الضرورة أو يكون بمثلها . فهذا زيادة الإيمان ولهذا قال النبي ﷺ : (يخرج من النار من كان في قلبه مثقال شعرة من إيمان) (١) ، وأنه ﷺ أشـــار بذلك إلى زيادة الإعتقاد ونقصانه ، وقربه من الضرورة وبعده . وإلى هذا أشار الله عـز وجل بقوله: ﴿ وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ، ويزداد الذين

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة ، انمـــا هناك حديث مشابه ورد في صحيح مسلم « كتاب الايمان رقم ١٤٧ ، ١٤٨ » وفي سنن الترمذي « كتاب البر والصلة ، رقم ١٩٩٨ ، ١٩٩٩ » على النحو التالي : (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان » .

آمنوا إيماناً ، ولا يرتاب الذين أوتوا الكتاب والمؤمنون ﴾ (١) . فإن سياق الآية يدل على أن المراد بزيادة الإيمان زيادة اليقين .

فالجواب : ان هذا السؤال غير ملائم أصل السائل ، لأنه يأبى أن يكون الإعتقاد وحده إيماناً في مبتدئه ولا في دوامه . فلا يصح أن يقول : إن الزيادة التي تخص الإعتقاد زيادة إيمان ، بل ينبغي له أن يقول : ان الإعتقاد إذا تزايد وتأكد الإقرار معه بالتكرير أو بذكر شبهه ، فذاك ازدياد إيمان . وإذا قال ذلك ، فقد أوجب أن يكون ذكر الله ومدحه والثناء عليه ، الذي دعا تأكداً لاعتقاد إليه إيماناً . وإذا دخل في هذا ، لم يجد بداً من أن يقول : وإذا بعثه ما تأكد من إيمانه على أن لا يدع طاعة إلا أتاها، ولامعصية إلا اتقاها ، كان ذلك منه إيماناً .

فان قيل : اني كنت لا أقول أن الإعتقاد وحده إيمان ثابت ، لا نقول أن الصلاة وحدها إيمان ، ثم لم يمتنع من أن يقول : ان أقام الصلاة زيادة إيمان ، فلم أمتنع علي أن أقول تأكداً لاعتقادي (٢) زيادة إيمان ؟ وقيل له : ليسا سواء ، لأن زيادة الإعتقاد والإقرار بالصلاة عندي كزيادة المال بانضمام مستقاد منه مستقاد،اتفق الجنس أواختلف، وكل شيء من ذلك حدث ، فلا يقتضي صحة وصفه بالزيادة معي سوى سلامة الحادث قبله . فكذلك هذا ، وأما أنت فإنك تجعل الاعتقاد الماضي بما حدث من تأكده أقوى ، وتلك القوة الحادثة محض الاعتقاد ولا تتعداه إلى الاقرار وإذا كان عندك ، ان مجموع الاعتقاد والاقرار هو الايمان ؟ لم يكن لك أن تقول : ان تأكد الاعتقاد وحده وقوته زيادة إيمان . واما أنا فإني أجعل سابغ الأعمال زوائد إيمان من طرق كثيرة الأجزاء والعدد . فكلما أحدث منها حادث ، وصادفه ما تقدمه ثابتا ، صح لي أن أقول زيادة إيمان ، لأنه من طريق العدد . فكثر بما تقدمه ، والذي تقدمه يكثر به . وهذا فرق ما بيننا .

وجواب آخر : عن أصل الكلام وهو الذي يسلمه ، من أن تأكد الاعتقاد زيادة إيمان ، حجة عليه . لأن أدنى اليقين كاف للنقل عن الكفر إلى الإيمان . ثم كان ما جاوزه

---

(١) المدثر : آية ٣١ .
(٢) أ ــ لاعتقاده زيادة الايمان .

مما يدني المتيقن من المضطر زيادة إيمان باتفاق ، ولم تكن العلة فيه إلا أنه زيادة تصديق. فكذلك كل حادث من طاعة فهو فصل تصديق ، لأن الطاعة لا تكون إلا لأمر مرغوب اليه مرغوب إياه. فإذا وجدت من أحد كان وجودها تصديقاً بالمعبود والموعود. فوجب أن يكون ذلك إيماناً ، وحدوثه حدوث إيمان.

فان قال : التصديق الواقع بالفعل هذا الذي سبق وقوعه بالاعتقاد. وإنما الفعل اظهار لذلك التصديق! **قيل** : هذا لا يمنع من أن يكون الفعل تصديقاً سوى التصديق الواقع بالاعتقاد. فيكون انضمامه اليه زيادة تصديق حادث ، كما ان الاقرار اظهار للمعتقد أيضاً ثم لا يمنع ذلك من أن يكون تصديقاً سوى التصديق الواقع بالاعتقاد ، ويكون انضمامه اليه زيادة تصديق حادث والله أعلم.

وأما قول الله عز وجل : ﴿ ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيماناً ﴾[١]. فليس المراد به : ان المؤمنين يزدادون يقيناً ، وإنما هو : ويصدق المؤمنون بالله ورسوله. فهذا الخبر غير شاكين فيه ، فيزداد إيمانهم بانضمام شعبة منه إلى شعبة تقدمتها ، وهذا يوجب أن يكون تصديق حادث زيادة إيمان. وما من طاعة تحدث الا وهي تصديق حادث كما بينت ، فوجب أن يكون إيماناً.

ووجه آخر للمسألة : وهو أن الله عز وجل سمى الصلاة إيماناً ، فقال في كتابه نصاً : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾[٢]. وأجمع المفسرون على أنه أراد صلاتكم إلى بيت المقدس. فثبت أن الصلاة إيمان. وإذا ثبت ذلك ، فكل طاعة إيمان ، إذ لم أعلم فارقاً فرق في هذه التسمية[٣] بين الصلاة وسائر الطاعات.

ووجه آخر يدل على أن الطاعات كلها إيمان. وهو أن المؤمن إذا طرى الإيمان في الوقت بعد الوقت. فجدد الاعتقاد وكرر الاقرار ، كان ذلك إيماناً منه. وإنما كان كذلك ، لأنه بر وقربة ، فكذلك كل طاعة فهي بر وقربة وعبادة فإن أنكروا ما قلناه ثبتناه عليهم بالدليل وقلنا لهم : لما كان الاعتقاد والاقرار إيماناً[٤] وجب إذا كرروا

---

(١) المدثر : ٣١. (٢) البقرة : ١٤٣.

(٣) أ – فرق في هذه القسمة..

(٤) الفقرة من (.. فان انكروا ... ايمانا) غير واردة في نسخة استانبول.

تكريرهما بر باتفاق ان يكون حكم الاعادة حكم الابتداء ، حتى إذا كان المبتدأ إيماناً كان المعاد إيماناً ، ألا ترى أن الصلاة إذا أعيدت – وكانت اعادتها برا – كانت صلاة كالاولى. والوضوء إذا جدد ، كان الثاني وضوءاً كالأول . والحج إذا كرر كان حجاً كالأول . وكذلك الاعتقاد والاقرار إذا أعيدا وكانت إعادتهما براً ، وجب أن يكون المعاد إيماناً كالأول . **فان قالوا** : كيف يكون المعاد إيماناً كالأول وهو لا يزيل كفراً ؟ قيل : كما كان الوضوء المجدد وضوءاً ولا يزيل حدثاً، وكما كانت الصلاة الثانية صلاة وليست تسقط فرضاً ، والحج الثاني حجاً وليس يرفع واجباً ، كذلك الاعتقاد والاقرار إذا أعيدا كانا إيماناً ، وإذ لم يرفعا كفراً ، والله أعلم .

ووجه آخر : وهو أن كل عبادة كان التكذيب بها كفراً ، كان فعلها مع الإخلاص جزءاً من أجزاء الإيمان كالإقرار . وانه لما كان التكذيب بوجوبه كفراً ، كان الاتيان به مع الاخلاص من أجزاء الإيمان . وكذلك كل عبادة . ومما يقرر هذا ، ان التصديق بالشرائع لما كان إيماناً ، لم يجز أن لا يكون فعلها وأداؤها إيماناً ، كما أن التصديق بوجوب الاقرار لما كان إيماناً ، لم يجز أن يكون فعلها مع الإخلاص إيماناً . والله أعلم . فقد بان أن ما كان اعتقاد حكم العبادة فيه إيماناً فلا يخلو فعله وأداؤه مع الاخلاص من[1] أن يكون إيماناً ، والله أعلم .

فان قيل : ان الاعتقاد الذي هو أول جزء من أجزاء الإيمان يتقدمه العلم بوجوبه ، ويتقدم ذلك العلم الاستدلال المؤدي اليه إلى علم التوحيد ، ثم اعتقاد وجوب ما ظهر بالدليل ، وعقد القلب عليه دون التغافل عنه ، إيمان .

قيل : هذا يختلف ! فإن كان رجل سمع التوحيد والنبوة فقبلها واعتقدهما واعترف بهما تصديقاً لمن أخبره بهما ، ثم أراد أن يعلم ذلك بالدليل . واستدل غير شاك عند استدلاله ، في ان ما اعتقد حق، وان صحته ان لم تظهر له باستدلاله . فلتقصيره واخطائه جهته ، كان هذا الاستدلال منه إيماناً . وإذا ظهر له نية مطلوبة ، واعتقد ان الاستسلام لما قال الدليل عليه واجب[2]، وان اغفاله وتضييقه حرام ، كان هذا الاعتقاد إيماناً منه .

---

(١) أ – مع الاخلاص مع ان يكون ايماناً .
(٢) أ – واعتقد ان الاستسلام لما قام الدليل ..

فاما ان كان رجل خطر بقلبه النظر في حال العالم فلم يعتقد فيه شيئاً حتى استدل فكان عنده ان الاستدلال قد يؤدي إلى حدث العالم ، وقد يؤدي إلى قدمه . لم يكن هذا الاستدلال منه إيماناً بعد ان كانت حقيقة الإيمان ما ثبت في صدر هذا الكتاب وبالله التوفيق .

ووجه آخر : وهو ان الاستكبار على الله عز وجل بترك الطاعة له فيما أقر به كفر ، فدل على ان الاستجداء له بالطاعة إنما يدل على ذلك ان الاستكبار على الله تبارك وتعالى الاقرار به لما كان كفراً كان الاذعان له بالاقرار بربوبيته ووحدانيته إيماناً . فكان كل طاعة في هذا مثله .

ووجه آخر : وهو ان الله عز وجل قال : ﴿ وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا . فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون ﴾ [١] . فلا يخلو قوله عز وجل هذا من أحد معنيين :

اما ان يكون المراد به فزادتهم ثقة بنبوة النبي ﷺ لما فيها من اطلاعه على أسرار المنافقين ، إذ كان لا يمكن أن يكون وقف عليها إلا من قبل الوحي .

أو يكون المراد ، أيكم رغبته هذه السورة في جهاد المشركين ، ودعته إلى بذل النفس والمال فيه . فإن كان المراد هو الأول ، فقد بان ان احداث تصديق النبي ﷺ بامتثال أمر من أوامره ، واقام عبادة لله على حده هو الذي دعا اليها ونبه عليها زيادة إيمان . وإن كان المراد هو الثاني فقد ثبت ان الجهاد إيمان ، فوجب على قياسه أن تكون كل عبادة إيماناً . وهكذا قوله عز وجل : ﴿ هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم ﴾ [٢] ، لا يخلو من أن يكون المراد به ليثقوا بصدق النبي ﷺ فيما أخبرهم به من الفتح الكائن ، فتعجل السرور به ، ولا يحزنوا بما وقع عليهم من الصد عن البيت ، أو يكون المراد به ليطيعوه بالدخول في الصلح الذي يأمرهم به ، وإن كان شديدا [٣] عليهم أن يخلوا من أخراهم ويرجعوا وراءهم . فإن كان المراد هو الوجه الأول لزم أن تكون الثقة بصدقه لذي كل عزمة على طاعة بتنفيذها وفعلها ، وكل عزمة على

(١) التوبة : ١٢٤ . (٢) الفتح : ٤ .

(٣) أ : وان كان عليهم .

معصية بتركها والامساك عنها ، زيادة إيمان . لأنها تصديق حادث في أمر حادث ، إذ لا فرق بين أن يكونوا صدقوه في بدء الأمر جملة ، ثم يعودوا فيصدقوه في نبأ من أنباء الغيب ، ويثقوا بوعده فيه وبين أن يكونوا صدقوه في جملة ما جاء به من عند الله تعالى جميعه، ولم يصدقوه بفعل ما أمرهم به ، وترك ما نهاهم عنه ثقة بموعوده من الجزاء عليه . وان كان المراد هو الوجه الثاني، فقد بان أو صح بيان ان كل ما وقع بأمر الشرع طاعة له وتسليما فهو إيمان ، وبالله التوفيق .

ووجه آخر : وهو ان الله عز وجل قال : ﴿ ولكن الله حبب إليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ (١) ، فقابل عز وجل بين ما حببه الينا وبين ما كره الينا ، ثم أفرد الايمان بالذكر فيما حبب ، وقابله بالكفر والفسوق فيما كره ، فدل ذلك على ان للايمان ضدين (٢) ، أو ان من الايمان ما نقيضه الكفر ، ومن الايمان ما نقيضه الفسوق ، وفي ذلك ما أبان ان الطاعات كلها إيمان ، ولولا ذلك لم يكن الفسوق ترك إيمان ، والله أعلم .

ووجه : وهو ان النبي ﷺ قال: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)(٣)، ولا يخلو أن يكون أراد بذلك : ان تعاطي هذه الفواحش ترفع الإيمان ، وأما ما أراد من ذلك ، فإن كنا لا نقول بالأول فقد ثبت ان التعفف (٤) عن الفواحش إيمان .

فصـــل

ذكر الأسئله والاعتراضات : فإن قيل ما أنكرتم ان الأعمال كلها ما خلا الاعتقاد والاقرار ليست بإيمان ، وبينها في كتابه فقال : ﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾(٥) فثبت بذلك ان الاعمال ليست بايمان .

---

(١) الحجرات : ٧ . (٢) أ : على ان الايمان ضدان .
(٣) ورد في سنن ابن ماجـه « كتاب الفتن » باب ٣ ، حديث رقم ٣٩٣٦ ، ولم يرد في باقي كتب الحديث . (٤) وردت (المتعفف) في الاصل .
(٥) سورة البقرة : آية ٢٧٧ ، وفي سورة يونس : آية ٩ ، وفي سور أخرى كثيرة .

فالجواب : ان الله عز وجـــل كما قال : ﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ ، فلذلك قال : ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ [١] ، ولم يدل ذلك على ان التواصي بالحق وبالصبر ليس من الأعمال الصالحـــة ، فكذلك قوله عز وجل : ﴿ الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ لا يدلل على ان عمل الصالحات ليس بإيمان، وقد قال عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ، آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل ﴾[٢] ، فأثبت لهم الإيمان مطلقا أولا ، وناداهم باسمه ثم أمرهم بالإيمان بالرسل والكتب ، ولم يدلل ذلك على أن الإيمان بالرســل والكتب ليس بالإيمان الذي لا تمام الإيمان بالله إلا به ، فكذلك قوله عز وجل : ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات ؛ لا يدل على ان عمل الصالحات ليس بالإيمــان الذي لا كمال للاعتقاد والاقرار إلا به . وقد قال عز وجل : ﴿ من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال ﴾[٣]. ولم بذلك فضله بينهما وبين الملائكة في الذكر ، على أنهما ليسا بملكين ، فكذلك لا بـــد فضله عز وجل بين عمل الصالحات وبين الإيمــان ، على أن العمل الصالح ليس بإيمـان ، ثم المعنى في ذلك ، والله أعلم ، ان الذين آمنوا أقل الإيمان وهو الناقــل عن الكفر والمخرج منه ، ثم لم يقتصروا عليه ، ولكنهم ضموا اليه الصالحات فعملوها ، حتى ارتقى إيمانهم من درجة الأقل إلى الأكمل ، كما يقال : ان من صلى وأطال القنوت والقراءة واستكثر من الذكر فله كذا ، فيراد بمن يصلي : من حصل الاركان التي لا أقل منها ، وبمـــا وراء ذلك ، من ضم إليها من نوافل الخير ما يقع منه مع غيره صلاة فيكثر ذلك الخير بهـــا ، ويفضل ويشرف . أو يقول : ان المراد بالذين آمنوا ، الإيمـــان بالله وبعمل الصالحات ، الإيمان لله ، والإيمانان متغايران ، فلذلك سميا باسمين ليدل بالتفريق بينهما ، والاسم على تغايرهما . وقد مضى بيان هذا المعنى .

فان قيل : فإن الله عز وجل قد قال في انه اجزى : ﴿ يوم يأتي بعض آيات ربـــك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبـــل أو كسبت في إيمانها خـيراً ﴾[٤] ،

---

(١) العصر : ٣ . (٢) النساء : ١٣٦ .

(٣) البقرة : ٩٨ ، وقد وردت في النص : (من كان يؤمن بالله وملائكته ..) وهذا خطأ .

(٤) الانعـــام : ١٥٨ .

فدل ذلك على ان الاكساب الصالحة معترضة في الايمان ، لا انها بنفسها ايمان .

فالجواب : انه لا يمتنع ان يقال لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ، فيكون قد حاز أقل الايمان إلى أفضله ، إذ كسب الخير في الايمان ايمان . كما لا يمنع أن يقال : لمن صلى إذا دخل الوقت ، أو قرأ في صلاته فضل قراءة ، أو سبح فيها أو كبر ، فيكون المعنى ـ أو فعل ما ذكرنا ـ فيكون قد كسب لصلاته كمالاً ، إذ القراءة والتسبيح والتكبير في الصلاة صلاة .

ويدل على أن كسب الخير في الإيمان إيمان ، قول الله عز وجل في أجزائه الظهار الذي هو منكر من القول ، وزور بعد إيجاب الكفارة : ﴿ ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله ﴾ (١) وإنما أراد ذلك ليمتنعوا من الظهار ، الذي هو منكر من القول وزور طاعة لله الذي حرمه عليكم ، فسميت الطاعة لله بترك الظهار ايماناً ، فثبت ان كل طاعة ايمان، وان معنى الآيات المتقدمة ما وصفت والله أعلم .

فان قيل : روينا (ان رسول الله ﷺ برز للناس يوماً ، فجاءه رجل فقال : يارسول الله ، ما الإسلام ؟ قال : أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان . قال : يا رسول الله ، ما الاحسان ؟ قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك) (٢) . فبان بهذا الحديث: ان الإيمان غير الإسلام ، وأن هذه الشرائع إن كانت إسلاماً فالإسلام إيمان .

قال الله عز وجل : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾(٣) . فأخبر انهم لا يؤمنون حتى يسلموا الأمر رسول الله، وإذا كان التسليم لأمر رسول الله ، إنما كان التسليم لأمر الله إيماناً.

والإسلام والتسليم كالتكريم والإكرام ، والتعظيم والاعظام ، والتكبير والاكبار ، والطاعات كلها تسليم وإسلام لله عز وجل . فثبت انها إيمان ، ويدل على صحة هذا ان الله عز وجل قال : ﴿ إن الدين عند الله الإسلام ﴾ (٤) . وقال: ﴿ قولوا آمنا بالله﴾(٥)،

---

(١) المجادلة : ٤ . (٢) ورد في سنن ابن ماجه « المقدمة » حديث رقم ٦٤ . وفي صحيح البخاري « كتاب الايمان » باب ٣٧ ، وفي صحيح مسلم « كتاب الايمان » رقم ٥٧ .
(٣) النساء : ٦٥ . (٤) آل عمران : ١٩ . (٥) البقرة : ١٣٦ .

فصح ان قولنا : آمنا بالله ، اسلام . وحكي عن إبراهيم عليه السلام انه قال له : ﴿ أسلم ! قال : أسلمت لرب العالمين ﴾ (١) ، فبان ان الاسلام إيمان . وقال في آية أخرى من قصة لوط عليه السلام : ﴿ فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين ، فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين ﴾ (٢) ، فسماهم مرة مؤمنين ومرة مسلمين ، وهو لا يريد لواحدة من التسميتين إلا تمييزهم من غيرهم بأديانهم .

فصح ان الإسلام والإيمان إسمان لدين واحد ، وإن كانت حقيقة الإسلام التسليم ، وحقيقة الإيمان التصديق ، وان اختلاف الحقيقة فيهما لا يمنع أن يجعلا اسماً لدين واحد ، كالغيث والمطر هما اسمان لمسمى واحد، وان كانت حقيقة الغيث في اللسان غير حقيقة المطر . وقال النبي ﷺ : « لي خمسة أسماء ، أنا محمد وأحمد والماحي والحاشر ، والعاقب » (٣) ، ومعلوم أن لكل اسم من هذه الأسماء الخمسة معنى وحقيقة سوى الذي هو فيها لغيره . ثم لم يمنع ذلك من أن يكون اسماً لمسمى واحد . فكذلك الاسلام والإيمان . ثم بين ان بين حقيقة اسم الإيمان وحقيقة اسم الاسلام من التناسب ما ليس بين حقائق هذه الأسامي التي وقع الاستشهاد بها ، لأن الإيمان إذا كان هو التصديق بالله ، والتصديق بالله يقتضي الإيمان له بالطاعة ، وذاك هو الإسلام . والاسلام له لا يكون إلا مع التصديق . فاما التكذيب فإنه من موانع الإسلام دون حواليه . فصح ان الاسلام إيمان ، والإيمان إسلام .

فان قيل : فان كان هذا هكذا ! فلم فصل في الحديث بين الإسلام والإيمان ؟ .

قيل : وقد فصل بينهما وبين الإحسان . أفيدل ذلك على أن الإيمان والإسلام ليسا باحسان ؟ وقد قيل في أول درجات الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً . ليدل ذلك على ان اخلاص العبادة لله ومجانبة الشرك والرياء ليس بإيمان . فإن كان لا يدل على ذلك ، فلذلك لا يدل على ذلك ! كذلك لا يدل على ان اقام الصلاة وإيتاء الزكاة ليسا بإيمان ، وإنما فصل بينهما ـ والله أعلم ـ لأنه أريد بالحديث : الإيمان الناقل عن الكفر ،

---

(١) البقرة : ١٣١ .   (٢) الذاريات : ٣٥ - ٣٦ .

(٣) ورد في صحيح البخارى « المناقب » باب ١٧ ، وفي صحيح مسلم « كتاب الفضائل » حديث رقم ١٢٤ ، ١٢٥ .

والإيمان التابع له . فسمي أسبق الإيمانين إيماناً بالاطلاق ، أو أحدهما إسلاماً . أو بقول فصل بين صريح التصديق وبين اماراته ، فسمي صريحه إيماناً وسميت اماراته اسلاما . أو بقول فصل بين ما هو إيمان بالله ، وما هو إيمان لله . فسمي الإيمان بالله إيماناً بالاطلاق ، وسمي الإيمان لله إسلاماً . وإلا فالإسمان موضوعان لدين واحد ، والله أعلم .

وجواب آخر : ان يقول اختلفت الروايات في ذكر الإيمان والاسلام . فقيل في بعضها : (قال : ما الإيمان ؟ قال : ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، والبعث بعد الموت . فقال : ما الاسلام ؟ قال : اقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت والغسل من الجنابة) [(١)] . وهذا يومىء إلى أن يكون الإيمان هو الخصال الناقلة عن الكفر، والاسلام هو الطاعات التي تصح وراء الانتفاء عن الكفر ، وهي شرائع الإيمان .

وقيل في بعض الروايات : (ما الاسلام ؟ قال : أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة ، إلى آخره . قال : ما الايمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر) [(٢)] . وهذا يوجب أن يكون الايمان هو الاعتقاد بالقلب ، وأن يكون الاقرار مع سائر الطاعات من جملة الاسلام ، ويكون الاسلام غير الايمان . وهذا يلتحق بالمقالة التي بدأت بالكلام عليها ، إلا أن فيه على أهل هذا القول ــ الذي نتكلم عليهم ــ حجة ، وهي انه لا خلاف بيننا وبينهم ان الشهادة إيمان كالاعتقاد ، وقد سميت في هذا الحديث إسلاماً، وألحقت بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة. فقد وجب بذلك أن يكون الإيمان والإسلام اسمين لدين واحد ، وأن تكون الطاعات كلها إيماناً . غير ان الإيمان ما بطن والاسلام ما ظهر ، ثم هما جميعاً إيمان ، لأنه لا صحة للباطن إلا بالظاهر ، ولا بالظاهر إلا بالباطن . وهما جميعاً إسلام ، لأن كل واحد من تقويم الظاهر والباطن إذعان لله وخضوع ، ولا يكون ذلك إلا مع التصديق . وبالله التوفيق .

ويدل على صحة هذا خبر ثالث ، وهو ما روي ان النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس :

---

(١) ورد في صحيح البخارى « كتاب الايمان » باب ٣٧ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه « المقدمة » حديث رقم ٦٣ .

(هل تدرون ما الايمان بالله وحده ؟ قالوا : الله ورسوله ! قال : شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله ، واقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان ، وان تعطوا من المغانم الخمس) (١) . فسمى الشهادة وهذه الاعمال إيماناً ، كما سماها في الرواية التي قبل هذه اسلاماً فبان ان كل واحد من الاعتقاد والاقرار والطاعات كلها إيمان ، وكل واحد منها إسلام .

ثم جاءت رواية رابعة تؤكد هذا كله ، وهو أن النبي ﷺ قال لرجل من أهل الشام: (أسلم تسلم ! قال : وما الاسلام ؟ قال : أن تسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك . قال : فأي الاسلام أفضل؟ قال : الايمان . وقال : وما الإيمان ؟ قال : ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالبعث بعد الموت ، قال : وأي الإيمان أفضل ؟ قال : الهجرة . قال : وما الهجرة ؟ قال : ان تهجر السوء . قال : فأي الهجرة أفضل ؟ قال : الجهاد . قال : وما الجهاد ؟ قال : ان تقاتل الكفار إذا لقيتهم لا تغل ولا تجبن) ، ثم قال النبي ﷺ باصبعيه (هما من أفضل الأعمال : حجة مبرورة وعمرة) (٢) .

فأبان هذا الحديث ان الاسلام الذي أخبر الله عز وجل انه هو الذي عنده بقوله : ﴿ ان الدين عندالله الاسلام ﴾ ، وقوله: ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه ﴾(٣) . وقوله عز وجل : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾ (٤) ، ينتظم الاعتقاد والأعمال الظاهرة . لأن قوله : (الاسلام ان تسلم قلبك لله) اشارة إلى تصحيح الاعتقاد . وقوله(٥) (ويسلم المؤمنون من لسانك ويدك) اشارة إلى تصحيح المعاملات الظاهرة . ثم صرح بذلك فأخبر ان الايمان أفضل الاسلام ، وفسره : بأنه الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث . أراد ان الايمان بالغيب أفضل من الايمان بما يشاهد ويرى . وهذا موافق لقول الله عز وجل : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ﴾ (٦) مدحاً لهم وثناء عليهم .

---

(١) ورد في صحيح البخاري «كتاب الايمان » باب ٤٠ ، وفي سنن أبي داود «كتاب سنه» باب ١٥ .
(٢) لم يرد الا في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٤ ، ص ١٢٩ ، ١٦٤ .
(٣) آل عمران : ٨٥ . (٤) المائدة : ٣ .
(٥) يعني قول الرسول صلى الله عليه وسلم . (٦) البقرة : ١٣ .

ثم أبان الاعتقاد وعامة الأعمال إيمان ، فقال : (أفضل الايمـان الهجرة) ثم فرع الهجرة ، فدل ذلك على أن الطاعات كلها إيمان كما هي إسلام . وان الاسلام الاذعان لله جل وعز ، سواء وقـع بأمر ظاهر أو بأمر باطن ، بعد أن يكون الأمر مما رضي الله لعباده أن يتقربوا به اليه .

ثم جاء نصاً عن النبي ﷺ انـه قال : (أتدرون أي عرى الايمان أوثق ؟ قالوا : الصلاة ! قال : ان الصلاة لحسنة ، وما هي بـه . قالوا : الحج ! قال : ان الحج لحسن ، وما هو به ، قالوا : الصيام ! قال : ان الصيام لحسن، وما هو به . قالوا : الجهاد ! قال: ان الجهاد لحسن ، وما هو به فلما رآهم يذكرون شرائع الاسلام ولا يصيبون ، قال لهم: (أوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله) (١) لا ينكر عليهم ان ما عددوا عرى الايمان ، ولكنه أخبر أن الأوثق الذي سألهم عنه غيرهـا . وزاد ذلك بياناً في حديث آخر فقال : (من أعطى لله ، ومنـع لله ، وأنكح لله ، ونكح لله ، وأحب في الله وأبغض في الله ، فقد استكمل الايمان) (٢) . فصرح بأن هذه الخصال إيمان . وابان بأن أوثق عرى الايمان الاخلاص .

وجاء عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ انه قال : (ان الايمان بني على خمس : تعبد الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان) ، كذلك حدثنا رسول الله ﷺ . وجاء عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في رواية أنه قال قال رسول الله ﷺ : (بني الاسلام على خمس ..) (٣) فذكر هذه الأعمال ، فبان بذلك أن الايمان والاسلام اسمان لدين واحد ينتظم أعمالاً كثيرة ، ويتصف أوصافاً مختلفة ، وان واحداً من هذين الاسمين ليس لشيء منها دون شيء ، والله أعلم .

ثم الذي يشمل جميع ما ذكرنا وبينا قول النبي ﷺ : (الايمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها اماطة الأذى عن الطريق) (٤) . ومعلوم ان هذه

---

(١) لم يرد الا في مسند الامام احمد بن حنبل ، جـ ٤ ، ص ٢٨٦ .

(٢) لم يرد الا في سنن الترمذى « كتاب صفة القيامة » باب ٦٠ حديث رقم ٢٥٢١ .

(٣) ورد في صحيح البخارى « كتاب الايمان » باب ١ ، ٣ . وفي صحيح مسلم « كتاب الايمـان » رقم الحديث ١٩ — ٢٢ .

(٤) ورد في صحيح البخارى «كتاب الايمان » باب ٣ ، وفي صحيح مسلم «كتاب الايمان » رقم ٥٧ .

الشعب هي الأعمال والشرائع . وقد جاءت الاخبار بالنص عليها أو على أكثرهـا ، ودل الكتاب عليها . فثبت ان اسم الايمان شامل لها ، وستذكر في بابها إن شـاء الله تعالى .

فان قال قائل : لو كانت الطاعات كلها إيماناً أوجب أن يكون تركها كفراً ، فإنـكم شبهتم كل طاعة بالاقرار ، وترك الاقرار كفر ، فلذلك كان فعله إيماناً . وترك الصلاة ليس بكفر فصح ان فعلها ليس بإيمان .

فالجواب ـ وبالله التوفيق ـ ان الطاعات كلها إيمان بشرط أن تكون موجودة في الايمان ، والطاعة في الايمان ، والطاعة في الايمان إيمان ، ومتى جعلنا فعل الطاعة بشرط التمسك بالايمان المتقدم إيماناً ، لم يلزمنا ان نجعل تركها وحدها كفرا . لأن تركها وحدها ليس بضد(١) لمجموع الفعل وقرينه ، فإن هو ترك الفعـــل وقرينه بأن جحد وجوبه أو جحد الامر به أو المبلغ له لم ينكر أن يكون ذلك كفراً منه .

فان قيل : هذا جواب غير شديد لأن الاقرار إنما يصح إذا صادف الاعتقـاد ، ولا يدل ذلك على أن المتكلم بالكفر مع الاختيار لا ينفك عن الايمان إلا مع تبديل الاعتقاد، ولكنه ينقله وان كان الاعتقاد سليما بحاله ، فقـــد كان ينبغي أن يقولوا : ان ترك الصلاة ينفك عن الايمان وان لم يكن معه تبديل الاعتقاد ، ان كان فعلها ايماناً .

فالجواب : ان التكلم بالكفر ينسخ الاقرار ، فمن تكلم به ولم يبدل الاعتقاد كان كمن اعتقد في أول أمره ولم يعترف . وليس في مجرد ترك الصلاة فسخ اقرار ولا تبديـل اعتقاد فافترقا .

فان قيل : الطاعة في الايمـان ان كانت تكون إيماناً ، فذاك لا يمنع من أن يزول الايمان بالمعصية ، كما ان الركوع في عقد الصلاة يكون صلاة ، ثم ان تركه في موضعـه رفع عقد الصلاة .

قيـــل : لا يشتبهان ، لأن كل عمل من أعمال الصلاة تقتضي صحته إيصال ما بعده به ، فإذا انفرد لم يكن بنفسه صلاة. وكل شعبة من شعب الايمان عندي لا تقتضي صحتها اتصال امثالها بها ، لكن ما أتى به منها صحيح في نفسه وان لم يلحق به غيره . فلهـــذا

---

(١) أ : ليس يصل .

لم يكن ترك الصلاة مثلا رافعاً لعقد الايمان ، كما كان ترك الركوع مثلا في موضعه من الصلاة رافعاً عقد الصلاة . وقد نجد أيام شهر رمضان مجتمعة فيما يجب من صيامها ، ثم ان صيام كل يوم إذا لحق الشهر لمصادفته إياه ووقوعه فيه ، والفطر فيه لا يوجب هتك حرمة الشهر أصلا حتى تفسد به صيام ما مضى قبله . فلا ينكر أن تكون كل طاعة إيماناً لوقوعها في الايمان ، والمعصية لا توجب حل رباط الايمان أصلاً حتى تحبط ما قدم منه والله أعلم .

وجواب آخر : عن أصل السؤال وهو أن الأعمال تترك من الاعتقاد والاقرار منزلة الامارات من البيان الصحيح الصريح ، وقد تقدم هذا المعنى . فكما أن كافراً لو أسلم في وقت صلاة يصبح إسلامه بالاعتقاد والاقرار ، ولم يتوقفا على أن يقيم الصلاة ، لأن وقف البيان الصريح على وجود الامارة لا معنى له ، وإنما توقف الشيء على وجود شيء مثله أو ما هو أقوى منه . فاما وقفه على امارات نفسه فلا يجوز ، وكذلك من وجبت عليه من المؤمنين طاعة فتركها لم يكفر ، لأن ترك الطاعات تنزل من صريح الكفر منزلة الطاعة من صريح الايمان في انه امارة من امارات الكفر ، فلا يجوز أن يستعمل الأمارة ويلغي ما قد حصل من صريح الايمان . فقدم الامارة على البيان كما لم يجز في الابتداء أن يتوقف عن الحكم بالايمان بعد وجود الاعتقاد والاقرار انتظار الامارات ، والله أعلم .

وجواب ثالث : وهو ان الايمان ضربان : إيمان بالله ورسوله ، وإيمان لله ورسوله ﷺ . فالايمان بالله ضده الكفر ، لان ضد التصديق بالله تعالى هو التكذيب به ، وذلك كفر . وضد التصديق بنبوة النبي ﷺ التكذيب به ، وذلك كفر . وإنما الايمان لله تعالى ولرسوله ﷺ ، فضده النفاق والخلاف والفسوق والعصيان ، إذ الايمان له هو الطاعة والاتباع ، وليس ضد التكذيب الكفر ، وقد قلنا بذلك وأثبتناه فلم يلزمنا ان نثبت وراءه ما ليس بضد لهذا الضرب من الايمان ، ولا مناقض إياه ، والله أعلم .

فان قال قائل : فما انكرت ان الأعمال ليست بايمان ، لأن فعل ما يجب منها لا ينفك عن كفره ، وتركه لا يوقع في كفره . فالواجبات من هذا الوجه كالمباحات فلما لم يكن فعل المباح إيماناً ، لم يكن فعل الواجب إيماناً .

فالجواب : ان فعل المباح إرادة لوجه الله إيمان ، وذلك كالكسب الذي يراد به إعانة العاجز ، والتسحر لصيام الغد ، واتيان الأهل من غير حاجة اليه نظراً لها ، أو توقعاً لولد يعبد الله ويوحده ، وكالافطار عند مجيء الليل تحرراً من شبه الوصال . وليس شيء من الطاعات إلا ويراد به وجه الله تعالى ، فإذا قلنا : إن المباح الذي يراد به وجه الله تعالى ، ففعله إيمان . فقد سوينا بين الطاعات وبين ما يشبهها من المباحات ، وسقط السؤال عنا لأنه لا يبقى وراء هذا الصنف من المباح إلا ما يراد به وجه الله ، وليس ذلك لصفة الطاعات ، فلا يلزمنا ان نسوي بينهما مع اختلافهما وتباينهما في المعنى والله أعلم .

وجواب آخر : وهو ان هذا الإعتلال لا يقوم به حجة ، لان معنانا في ان كل طاعة ايمان ، إن الإيمان هو التصديق ، والطاعة تصديق بالأمر وأمره ووعده ووعيده فكانت إيماناً ،فهذا مالا يتهيأ جحده ولا نفيه بالمقايسات ، لان كل ما ينصب منهما ، لنفى ان تكون كل طاعة إيماناً ، فإنما يرجع إلى نفي ان تكون كل طاعة تصديقاً ، وما كان تصديقاً ضرورة ، فنفي ان يكون تصديقاً بالمقايسة لا معنى لها . وهو كمن ينفي أن يكون خبر يذكره خبراً بعلة يعتل فلا يقبل منه ، لأنه إذا كان الخبر مما يدخله الصدق والكذب ، وكان ما يذكره قولاً يدخله الصدق والكذب ، فقد وجب أن يكون خبراً ، وكل علة نفى بها أن يكون خبراً فإنما ينفي أن يكون محتملاً للصدق والكذب ، وذلك وصف ثابت له ضرورة فلا يلتفت إلى نفيها بالمقايسة ، فلذلك هذا الاعتلال ، وبالله التوفيق .

فصـــل

ان قال قائل : اخبرنا عن قولكم : إن الطاعات من الإيمان ، ما الذي تستفيدون به إذا ثبت لكم ، وأنتم لا تقولون ان ترك العمل الواجب كفر ، ولا ان الفسوق خروج من الإيمان ، وليس بدخول في الكفر ، فما الذي يفيده ثبوت هذا الأصل على قولكم ؟ وما الذي يجب به من الحكم عندكم ؟

قيل : ــ وبالله التوفيق ــ أول ما في هذا ان كل أصل وقع البحث عن حقيقته ، فإنما ذلك لادراكه على ما هو عليه ، لا لما يرى انه يتوصل منه اليه . وقد أمرنا بالإيمان ،

ووجدنا الإيمان شعباً منسوبة اليه ، فلما نظرنا في ان تلك الشعب كلها إيمان ، أو بعضها إيمان ، وبعضها حقوق الإيمان من غير أن تكون إيماناً نفسها . تبين لنا بالدليل ان كلها إيمان، فوصفناها بذلك لنكون مخبرين عن الإيمان ما هو عليه ، ومعتقدين إياه على وجهه وحقيقته ثم سواء استفدنا وراء ذلك فائدة أخرى أم لم نستفد ، فقد أثرنا (١) بالنظر اعتقاد الشيء على ما هو عليه ، وحصلنا به على الغرض المطلوب ، وبالله التوفيق . ثم ان هذا الأصل إذا ثبت تفرغ عنه ان الكفار مخاطبون بالشرائع كلها ، ومخاطبون بالاعتقاد و الإقرار . لان الطاعات كلها إذا كانت إيماناً لم يجز ان يخاطبوا بشيء منها دون شيء مع اتساعهم لجميعها. ولا يخرج على قول من لا يثبت الطاعات كلها إيماناً ، ان يكونوا مخاطبين بالأعمال إلا بعد أن يصح لهم الاعتقاد والإقرار ، كما لا يطالب أحد بحق عقد من العقود ـ ما كان ـ إلا بعد أن يصح منه أصله ، والله أعلم .

وقد جاء في هذا الفصل خاصة ان رجلاً قال : يا رسول الله ! أيؤاخذ الله أحداً بما عمل في الجاهلية ؟ فقال : من أحسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية (ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر) (٢) وهذا على ان الطاعات في الإيمان إيمان، والمعاصي في الكفر كفر . فإذا أسلم الكافر أحبط إسلامه كفره ، فإن أحسن في الإسلام أحبطت طاعاته تلك المعاصي التي قدمها في حال كفره ، وإن لم يحسن في الإسلام بقيت تلك المعاصي بحالها إذا لم يجد ما يحبطها ، فأخذ باساءته في الاسلام وفيما قبله . ومما يؤكد هذا إن المعاصي قد توجد من المسلم في إسلامه فلم يلزم أن يحبط ما وجد منها في الكفر بالإسلام الحادث . وبان بهذا أن قول الله عز وجل ﴿ قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴾ (٣) معناه يغفر لهم كفرهم فيما خلا من اعمارهم ، فإن كان عاما للكفر والذنوب فهو مغفور بشرط الانتهاء . وفي ذلك بيان انهم ان لم ينتهوا عن المعاصي التي كانوا عليها لم يغفر لهم ، كما انهم ما لم ينتهوا عن الكفر لم يغفر لهم .

---

(١) ح : اعرنا .

(٢) ورد الحديث ناقصاً في النسخة (أ) وقد ورد في صحيح البخاري (كتاب المرتدين) حديث رقم ٤ على النحو التالي : (يا رسول الله ، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : من احسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والآخر) . كما ورد في صحيح مسلم (ايمان) رقم ١٨٩ ، ١٩٠ .

(٣) الأنفال : ٣٨ .

فان قيل : فالزموهم قضاء ما سلف من صلاة أو صوم !

قيل : لا يلزمنا هذا ، لأنهم ان صلوا وصاموا بعدما أسلموا ، سقط عنهم ما تركوا في الكفر بدلالة الحديث ، وان لم يصلوا أو لم يصوموا ، أمروا بالصلاة والصيام ، وحملهم على ذلك حملهم على ما إذا فعلوه سقط ما مضى عنهم ، فلم يلزمنا أن نأمرهم بتجديد القضاء لما تركوا .

فان قيل : فما بال المسلم التارك للصلوات ، إذا تاب واستقبل فأقام الصلاة لا يسقط ذلك عنه ما مضى منها .

قيل : لأن ترك المسلم الصلاة لا يستند إلى أصل معفو عنه ، فكان شرط يؤتيه قضاء ما ترك منها ، وترك الكافر الصلاة مستند بعد الاسلام إلى أصل قد عفي عنه وهو الكفر. ثم ان ذلك العفو عن ماضيه انما وقع لا بتدارك ـ كان له من الأصل إذ ذاك ـ غير ممكن، لكن باستقبال خلافها والله أعلم .

ومما يتفرع عن هذا الأصل أن الفاسق ينبغي أن يكون مردوداً لشهادة غير معتمد القضاء بين الناس ، ولا لولاية التزويج ولا لولاية أموال الغير ، لأنه ناقص الدين ، ونقصان الدين يحول عن الترقي إلى مراتب أهل الفضل والكمال في الدين . فإن قضى قاض لم يجز قضاؤه ، كما لو أفضى شهادة كافر لم ينعقد قضاؤه ومن لم ينسبه إلى نقصان الدين ردت شهادته للتهمة ، فأداه ذلك إلى أن يقول ان الحاكم ان ظن به خيراً أو قبل شهادته كان قضاؤه جائزاً ، لأن الأصل انه بريء من الكذب غير مفارق له حتى يثبت خلافه ، وأجاز الوصاية اليه ، واثبت له الولاية على أطفاله ، ونحن لا نقول ذلك والله أعلم .

ومما يتفرع عن هذا الأصل ، ان الأعمال إذا كانت إيماناً كان بكاملها تكامل الإيمان ، وتناقصها تناقص الإيمان . وكان المؤمنون متفاضلين في إيمانهم ، كما هم متفاضلون في أعمالهم . وحرم أن يقول قائل : (إيماني وإيمان الملائكة والنبيين واحد) لأن الطاعات كلها إذا كانت إيماناً ! فمن أكثر طاعة كان أكثر إيماناً ، ومن كان أفضل طاعة كان أفضل إيماناً ، ومن خلط الطاعات بالمعاصي كان أنقص إيماناً ممن أخلص الطاعات ، والله أعلم .

ويتبع هذا الأصل ان المعاصي إذا كانت تنقص الإيمان جاز ان يكون فيها ما يوجب

القتل ، لأن الإيمان هو العاصم للنفس فلا يجوز أن تزول العصمة وهو باق بحاله . وعلى كماله الذي كان له حين أوجب العصمة . وفي هـذا ما أبان ان قتل القاتل والزاني المُحْصِن وتارك الصلاة لا يخرج إلا على أن تكون هذه الجنايات مؤثرة في سبب العصمة ، ناقصة من درجاته ، مخففة لوزنه . ولولا ذلك لما جاز أن يستحل بها الدم . فإن قيل : فيقولوا ان كل معصية فهي تبيح الدم ! قيل : لا يلزمنا أن نقول ذلك ، لأن سبب العصمة إذا كان إيماناً لا ثلمة فيه . فحديث فيه ثلمة احتمل أن يقال : ان العصمة تزول ، واحتمل أن يفصل الثلم ويقال فيها عظم منها انها تزيل العصمة ، وفيما صغر منها انها لا تزيلها . كما يقال : ان العمل الكثير الذي ليس من جنس الصلاة يفسد الصلاة ، والعمل القليل لا يفسدها . وقد قالوا : إذا زاد في صلاته أقل من ركعة لم يفسدها ، وإن زاد فيها ركعة أفسدها . وأما الصوم فإن قليل الأكل فيه والشرب وكثيره سواء . ولكن مهما كان سبب العصمة في الأصل إيماناً لا ثلمة فيه لم يجز أن يكون هذا السبب قائماً بكماله والعصمة زائلة . فبان بهذا ان قيل : أحد من المسلمين عمل معصية تكون منه ، لا تخرج إلا على أن تكون الطاعات إيماناً ، والمعاصي ثلماً في الإيمان ، والله أعلم .

* * *

القســم الثـاني

باب القول في زيادة الايمان ونقصانه

قال الله عز وجل : ﴿ ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم ﴾ (١) . وقال : ﴿ وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا ﴾ (٢) ، وقال : ﴿ وإذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا ﴾ . (٣) وقال : والذين اهتدوا زادهم هدى ﴾ (٤) .

فثبت بهذه الآيات ان الإيمان قابل للزيادة .

فإن قال قائل : ما أنكرتم ان زيادة الإيمان زيادة العلم والمعرفة ، فإن للعلم منازل أولها غالب الظن ثم اليقين ثم الضرورة .

فالجواب : أن يقال له : أخبرنا عن اليقين الواقع للمؤمن ، أهو إيمان ؟ فإذا قال : نعم ! قيل له : فزيادة اليقين الواقعة له إيمان . فان قال : لا ! قل له : فكيف يزداد الأيمان بما ليس بايمان ؟ وإن قال : هي إيمان ! قيل : فقد زاد الإيمان بكل حال ، ووجب إذا كان الناس متفاضلين في يقينهم ، فكان منهم من هو كالمضطر إلى العلم في انه لا يتهيأ تشكيله في الدين بشدة سكون قلبه الى معتقدة ، ومنهم من يكون دونه حتى لا يؤمن عليه التشكيل إن دخلت عليه شبهة ، وجب ان يكونوا متفاضلين في إيمانهم وبطل ان يكونوا في الأيمان سواء ، فضلاً في أن يكونوا والملائكة والنبيين ـ صلوات الله عليهم ـ وغيرهم فيه سواء . ويقال : أرأيت زيادة اليقين؟ هل يقع الا عن دلالة تقوم وتظهر فيسلم لها ويوثق بمدلولها ؟ فإذا قال : بلى ! قيل له : فالاستسلام لها والتصديق بمدلولها طاعة زائدة بعد حصول حقيقة الإيمان ، فما جاز أن يزيد الإيمان بها . فماانكرت انه يزيد بكل طاعة ؟

---

(١) الفتح : ٤ .

(٢) الانفال : ٢ .

(٣) التوبة : ١٢٤ .

(٤) محمد : ١٧ .

فإن قال : إنما زاد الإيمان بقبول الدلالة الزائدة في اليقين لأن قيامها انما كان على نفس ما سبق اعتقاده من الإيمان ، فكان قبولها قبول الإيمان ، وليس كذلك الصلاة مثلاً وإن كانت طاعه . ولا الصيام، ولا الصدقة، لأنه غير الإيمان الذي تقدم اعتقاده، والإقرار به .

قيل له : إن الدلالة الثانية ، إن كانت قائمة على نفس المعتقد الأول ، فليس المعتقد هو الإيمان . إنما الإعتقاد الذي هو فعل العبد ، هو الإيمان . فاما المعتقد لثبوت الباريء من أنه الباريء ، ووحدانيته ، ونبوة النبي ﷺ ، فذاك مؤمن به وهو نفسه موجود ثابت صدق به أو كذب . فإذا كان كذلك ، فالدلالة الثانية إذا أدت من قامت له إلى الأعتقاد مثل الأول – حتى لو لم يكن الأول لكان بالثاني مؤمناً، فازداد بالمعتقد بصيرة وسكون قلب اليه وثقة به – كان إيمانه زائداً بزيادة اعتقاد حادث . وذلك الإعتقاد ليس إلا التصديق . فكذلك إذا صلى بعد إيمانه [١] أو صام فقد زاد تصديقاً لأن من لا يصدق بالله لا يصوم ولا يصلي ، كما ان من لا يصدق بالله لا يشهد له بالوجود والوحدانية والخلق والأمر ، فقد صار اتباع الصلاة والصيام الإيمان كاتباع الإعتقاد الاعتقاد . فإذا كان كذلك زيادة إيمان وجب أن تكون الصلاة زيادة إيمان .

وقال قائل : معنى زيادة الإيمان المذكورة في هذه الآيات اعادة لفظ الإيمان وتكرره، ويسمى الإزدياد من ألفاظ الإيمان ازدياد مجازاً ، ويدل على ذلك أنه لم يقل ليزيد إيمانهم وإنما قال : ﴿ ليزدادوا إيماناً ﴾ ليستكثروا منه بان يعيدوه ويكبروه .

فالجواب : بأنه لا فرق بين قول القائل : ازددت إيمانا وبين قوله : زاد إيماني ، كما لا فرق بين قوله : ازددت مالاً ، وبين قوله : زاد مالي ، ولا بين قوله ، ازددت أولاداً ، وبين قوله : زاد أولادي ، فإذا كان كذلك ، لم يحصل هذا السائل من فرقة بين العبادتين على عوض [٢] صحيح . ثم الذي قال حجة عليه ، لأنا نسأله عن تكرير الإيمان : إيمان هو أم لا ؟ .

فإن قال : ليس بإيمان ! **قيل له** : فكيف يزداد المكرر إيماناً بأن تلفظ بما ليس بإيمان ! أرأيت لو روى خبر أو أنشد شعر أكان يكون مرداد إيمان ، فكيف صار يتكرر لفظ الإيمان مرداداً إيمان ، إن لم يكن ما لفظ به إيماناً ؟ .

---

(١) أ : فكذلك ايمانه اذا صلى او صام .
(٢) أ : على عوج صحيح .

فان قال : هو إيمان . قيل له : أرأيت لو حكاه عن غيره ، أو قرأه من كتاب يريد أن يبثه لغيره ، كان يكون مرداد إيمان . فإذا قال : لا ! قيل له : فهلا علمت انه أراد التقرب بتكريره ، إنه إنما كان ذلك إيماناً منه ، يكون به مرداد إيمان ، لأنه قربة منه وبر ، وكل بر وقربة فواجب أن يكون إيماناً ، وفاعله مرداداً من ايمان ، ومما يدل على ان الإيمان قابل للزيادة ، اجماعهم على أن المولود من المسلمين مؤمن ، فإذا بلغ عاقلاً فأحدث اعتقاداً وإقرار كانا منه إيمانا ، وهذا زيادة إيمان كانت منه . فثبت ان المؤمن قد يؤمن فيزداد إيمانه المتقدم بانضمام المتأخر اليه .

فإن قال: إنما كان هذا ايماناً منه لأنه لو لم يفعله لكان كافراً . وهل في سائر الطاعات مفقود ، **قيل:** ليس كذلك ! لأنه لو بلغ ولم يخطر بقلبه انه يحتاج إلى تحديد الإيمان ، أو كان بلوغه السنين فلم يعلم أنه قد بلغ ، فاحدث اعتقاداً للحق ، ويشهد به للعادة لكان ذلك منه إيمانا ، ولو لم يوجد ذلك منه ما كان كافراً ، إنما يكفر إذا أبى وامتنع بعد البلوغ .

فأما إذا كان تركه تحديد الاعتقاد والشهادة ، لأن ذلك لم يخطر بقلبه ، وكان ذا هلا عنه ، أو لأنه لم يعلم أنه قد بلغ فليس ذلك بكفر ، ومع هذا لو شهد لكان مؤمناً ، فعلمنا أن ذلك لم يكف إيمانا لأن تركه كفر ، ولكن لأنه طاعة في نفسه ، فوجب ان تكون كل طاعة إيماناً . وهكذا الأخرس من علة يؤمن باعتقاده وإشارته ، فيكون مؤمناً فإذا برأ وزال عنه العلة وجب أن يتشهد فكان تشهده إيمانا على إيمان . وإذا ثبت ما قلناه ، فقد ظهر إن المؤمن قد يؤمن فيكون بإيمانه الثاني مرداداً من الإيمان ، والله أعلم .

دليل آخر : وهو إجماعهم ان الناس لما آمنوا بالله تعالى وبالنبي ﷺ كانوا مؤمنين . فلما جاءهم بالصلاة فقبلوها كان ذلك إيماناً منهم ، فلما جاءهم بالزكاة فقبلوها كان ذلك إيماناً منهم . وكلما جاءهم بطاعة فقبلوها كان ذلك إيماناً منهم ، وهم في كل ذلك من قبله مؤمنون . فصح ان المؤمن قد يؤمن فيزداد ما تقدم من إيمانه بما تأخر .

فإن أعادوا سؤالهم وقالوا : إنما كان يكون قولهم كل ما جاء به إيماناً ، لأنهم لو امتنعوا كانوا كفاراً ، ولسنا ننكر ان ما كان تركه كفراً كان فعله إيماناً ، وإنما نخالفكم فيما لا يكون تركه كفراً .

قيل لهم : إن قبولهم الشيء بعد الشيء ، مما كان يشرع لهم إذا كان لا يحتاج اليه لرفع كفر واقع موجود ، وإنما يخشى أن يعودوا كفاراً إن لم يقتلوا ، فهم فيما بين حدوث العلم لهم بما قد شرع وبين قبوله ، وفي حال القبول مؤمنون ثم القبول زيادة إيمان منهم . فثبت بهذا جواز أن يكون للايمان امداد إذا تلاحقت زاد الايمان بها . وعلى انهم انما احتاجوا إلى القبول لئلا يكفروا بالرد ، كان القبول منهم طاعة ، كما لو ردوا فكفروا كان ذلك منهم معصية ، فبأن ان قبولهم إنما كان إيماناً لأنه كان طاعة ، فوجب أن تكون كل طاعة في إيمان إيماناً.

وجواب آخر : وهو ان قبول ما يتجدد شرعه في زمان الشرع إذا كان إيماناً ، لأن لأن تركه كفر ورفع لما تقدم من عقد الإيمان بالقلب واللسان . فوجب أن يكون التعفف عن كل كبيرة وتركها لوجه الله تعالى إيمانا ، لأن تركه إلى خلافه جرح للايمان . والجرح في مناقضه المجروح كالفسخ في مناقضة المفسوخ .

ألا ترى ان محظورات الاحرام كلها مضادة للاحرام ، وإن كان أحدهما مختصا بالافساد لأنها إن كانت لا تفسده فلا يخلو من أن يجرحه . والجرح كالإفساد وان اختلفا في ان الإفساد يرفع الاحرام كله ، والجرح ينقضه ولا ينقضه فكان يرفع بعضه . فلذلك كل ما يجرح الايمان فهو في مناقضه كالمفسد له . فاذا كان القبول لما تجدد شرعه إيمانا لأن خلافه رافع للايمان ، وجب أن تكون الصلاة في وقتها إيمانا ، لان تركها ، حتى يخرج وقتها من غير عذر ، خارج للايمان . ألا ترى ان الامساك في الاحرام إذا كان احراما لان الاقدام عليها رافع له كان الامساك عن الحلق ، وقيل الصيد وتقليم الظفر احرما ، لأن الاقدام عليها خارج للاحرام . والله أعلم .

فان قيل : ومن سلم لكم ان ترك الفرض جارح للايمان !

قيل : اجمعت الأمة على تسمية الفسق جرحا . ومعلوم ان ذلك ليس جرحا لبدنه ، إنما هو جرح لدينه .

فان قيل : أرادوا بذلك جرح عرضه . **قيل** : وليس تحت جرح العرض الا لصاق شين وسبة به ، ولو لم يكن ما ينسب اليه من الفسق ناقصا من دينه شيئا لم يكن شيئا ولا

سبه ، فصح ان عرضه انما يصير مجروحا بالفسق لئلا يلتصق عن ذلك به من نقصان الدين والله أعلم .

وجواب اخر : وهو أن يقال لمن سأل هذا السؤال : أخبرنا عن اليهودي المشبه الذي يزعم أن عزيرا ابن الله ، والنصراني الذي زعم ان المسيح ابن الله . إذا قال اليهودي لم يكن المسيح نبيا ، أيكون هذا كفرا منه ؟ أو النصراني إذا قال مثل ذلك لنبينا ﷺ ، أيكون كفراً منه ؟ فإذا قال : نعم ! قيل له : أرأيت لو قال اليهودي : كان المسيح ومحمد نبيين ، ولكنه لم ينزع [1] عن قوله عزير ابن الله ، أو قال النصراني : محمد رسول الله ولم ينزع عن قوله «المسيح ابن الله» ، أيكونان مؤمنين ؟ فإذا قال : لا ! قيل له : فإذا جاز أن يكون كل واحد منهما مرداداً من الكفر بشيء ، لو تركاه لم يكن تركهما له إيمانا . فلم لا أجزت أن يكون المؤمن مرداداً من الايمان بشيء ، لو تركه كفراً ! وما الفرق ؟

وجواب اخر وهو ان الفرض والنفل [2] مجتمعان ، في ان فعلهما طـــاعة وبر ، ثم يختلفـــان ، فيكون ترك الفرض معصية ، ولا يكون ترك النفل معصية ، ولا يستدل بافتراقهما في ذلك على افتراقهما [3] في أن يكون فعلوا طاعة فلذلك قبول الفرض بعد الفرض عن النبي ﷺ ، وفعـــل الفرض بعد الفرض يجتمعـــان في ان يكونا إيمانا ، ويفترقـــان في أن يكون ترك القبول كفراً ، ولا يكون ترك الفعل كفراً . ولا يجب على افتراقهما في ذلك ، افتراقهما في أن يكون فعلهما جميعا ايمانا .

وجواب اخر : وهو ان مفارقة الفعل القبول ، في ان ترك القبول كفر ، وترك الفعل ليس بكفر ، لا يوجب الفرق بينهما في أن يكون كل واحد منهما إيمانا . فان الله عز وجل قال : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ، ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام اخر ﴾ [4] فالزم الصحيح المقيم أن يصوم ، والزم وجعل للمريض والمسافر أن يصوم ، كان الشهر عدة من أيام أخر . فالصحيح المقيم ان لم يصم عصى وفسق ، والمريض والمسافر إذا لم يصم ، لم يعص ولم يفسق ولم يمنع افتراقهما ـ من هذا الوجه ـ أن يتفقا في ان كل واحد منهما إذا

---

(١) لم ينزع عن : لم ينته عن . (٢) النفل : عطية التطوع ومنه نافلة الصلاة .
(٣) أ : ولا يستدل بافراقهما في ذلك على افراقهما في ان يكون فعلها طاعة .
(٤) البقرة : ١٨٥ .

صام كان باراً مطيعا مؤديا فريضة الشهر . ولم يجز أن يقال : إن الصحيح المقيم إذاصام مطيع ، لأنه لو لم يصم كان عاصيا . والمريض والمسافر إذا صاما فليسا بمطيعين ، لأنهما لو لم يصوما لم يكونا عاصيين . فكذلك القابل للفرض والفاعل له ، مطيعان مؤمنان، هذا بقبوله وذاك بفعله ، ولو كان القابل لو لم يقبل « لم » يكفر، والفاعل لو لم يفعل لم يكفر .

فان قيل : المريض انما لم يعص بالفطر لأنه خير بين الصوم وبين الفطر . قيل : اليس التخيير غير حكم فطره ولم يغير حكم صومه ، فلا تنكروا أن الدليل قد غير حكم ترك الطاعات ومنع من أن يكون ذلك كفراً ، ولا يغير حكم فعلها ، ولا يمنع من أن يكون إيمانا ، وبالله التوفيق .

فان قال قائل : القبول لكل ما تجدد شرطه بمنزلة عادة الايمان المتقدم ، لأن الايمان المتقدم اشتمل على القبول لما جاء به النبي ﷺ فسواء كان قد جاء بما بعث به جملة ، أو جاء به شيئا فشيئا .

فالجواب : انه لو كان اعاده بالتقدم لم يحتج اليه ، وقد جـــاء عن النبي ﷺ انه لما بعث معاذ إلى اليمن قيل له :(ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وإني رسول الله، فإن هم أجابوك إلى ذلك ، فاعلمهم ان عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم)(١)، فلو كان الاعتراف بالله ورسوله قبولاً لكل ما يؤديه الرسول عن الله تعالى . قال لهم : فان هم أجابوك إلى رسول الله فاعلمهم ان عليهم الصلاة والزكاة . ولما لم يقل ذلك بل علق كل أمر من ذلك باجابة اليه جديدة ، صح ان التصديق المتقدم على سبيل الأعمال لا يعني عن القبول عند التفصيل . وأكد هذا وأوضحه ان قبول الفرض إنما يجب ويصح بعد الفرض ويستحيل أن يقع القبول لما لم يفرض .

فثبت بهذا أن القابل للفرض عند الدخول في الايمان ، ليس قبول ما لم يفرض ، لكنه التزام لقبول ما يعرض ، فإذا وقع الفرض وجب القبول والوفاء بما تقدم من التزامه ، لا انه يقع ملتزما مقبولاً ، ألا ترى ان الذين آمنوا بموسى وعيسى عليهما السلام ، وسمعوا منهما البشارة بالنبى ﷺ ، والتزموا الايمان به ان لحقوا أيامه وأدركوا بعثه ، فلو بعث

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « الزكاة » باب ١ حديث رقم ١٧٨٣ .
وفي صحيح البخارى « الزكاة » باب ١ ، ٦٣ . وفي سنن النسائي « ألزكاة » باب ١ .

وهم أو بعضهم أحياء ، لم يكونوا بمجرد تصديقهم المبشرين به بعينه ، حتى يحدثوا إيمانا به وتصديقا له .

فكذلك المصدق بالنبي ﷺ ، وإن التزم قبول مايأتي به فذلك لايجعله عندما يأتي به قابلاً له ملتزما اياه. حتى يحدث له قبولاً . فثبت انه إذا قبل ، كان ذلك القبول منه إيمانا حادثا وراء ما قدم من الايمان ، وانضمام الايمان الى الايمان ، فوجب ازدياد السابق باللاحق . فصح ان الايمان قابل الزيادة ، والله أعلم .

ودل الكتاب على ما وصفت ، قال الله عز وجل : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لايجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾ (١)

وقال ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله ، وقالوا سمعنا وأطعنا ﴾ (٢) . فبأن ان شرح الصدر بالحكم الحادث والتسليم له محتاج اليه ، وإن كان التزام الإيمان بكل من يبعثه الله تعالى وبرسله قد تقدم ، والله أعلم .

وأيضاً فإنه إذا ثبت احداث القبول لما يحدث فرضه إيمانا ، وكان القبول في هذا الوقت تنفيذ الملتزم منه الفرض ، وجب أن يكون تنفيذ كل ملتزم إيمانا مثله ، إذ لا فرق بين التزام قبول الصلاة ان شرعت ، ثم قبولها عندما تشرع ، وبين قبولها إذا شرعت ثم فعلها إذا دخل وقتها ، والله أعلم .

ومما يدل على زيادة الايمان ونقصانه قول النبي ﷺ : (اكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاً) (٣) . فدل هذا القول على ان حسن الخلق إيمان ، وان عدمه نقصان إيمان ، وإن المؤمنين متفاوتون في إيمانهم . فبعضهم اكمل إيمانا من بعض .

فان قال قائل : هذا من أخبار الآحاد ، وكتاب الله عز وجل أولى منه ، والله عز وجل يقول: ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ (٤) وليس بعد الكمال شيء ! فثبت ان دين الله تعالى محدود ولا يحتمل زيادة عليه ، ولا نقصانا منه .

---

(١) النساء : ٦٥ (٢) البقرة : ٢٨٥ .

(٣) ورد في سنن ابي داود « كتاب السنة » باب ١٤ ، وفي سنن الدارمي «كتاب الرقائق» باب ٧٤ ، ص ٣٢٣ . وفي مسند الامام احمد بن حنبل - ج ٤ - صفحة ٢٥٠ ، ٤٧٢ .

(٤) المائدة : ٣ .

فالجواب : ان معنى قول الله عز وجل : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ أي أكملت لكم وضعه ، فلا أفرض عليكم من بعد ، ما لم أفرضه إلى اليوم . ولا أضع عنكم بعد اليوم ما قد فرضته قبل اليوم ، ولا تغليظ من الآن ولا تخفيف ، ولا نسخ ولا تبديل . وليس معناه انه اكمل لنا ديننا من قبل العلم لنا ، لان ذلك لو كان كذلك لسقط عن المخاطبين بالآية الدوام على الايمان . لان الدين قد كمل وليس بعد الكمال شيء وإذا كان الدوام على الايمان مستقبلا وهو إيمان ، فكذلك الطاعات الباقية التي تجب شيئاً فشيئاً كلها إيمان . والكمال راجع إلى كمال الشرع والوضع لا إلى كمال اداء المؤدين له وقيام القائمين به والله أعلم .

ثم ان في الجواب مايشتق منه العلم بزيادة الايمان ، لأن الايمان فرض دائم . ولكنه لما لم يكن في الوضع استدامة عقده بالقلب والاعراب عنه باللسان ، جعل مايقع من ذلك على "صحة كالمكرر على الدوام في كل وقت ما لم يتعقب بالنقص والافساد . وإذا كان الدوام على الايمان بمعنى التحديد في كل زمان ، صح ان للمؤمنين في كل وقت إيمانا وذلك يوجب أن يكون كل متقدم منه مرداداً بما يحث بعده ، كما انه إذا كانت في كل وقت صلاة ، وجب أن يكون ما تقدم من صلاته مرداداً بما يعقبها والله أعلم .

وان قال قائل : الزيادة على الايمان لا تتحقق إلا وراء الايمان ، كما ان الزيادة على المكتوبات الخمس لا تكون إلا خارجة منها ؛ والزيادة على الصيام لا تكون إلا وراء إيمانه والزيادة على الدين لا تكون إلا بعد إيفائه بتمامه فكذلك الزيادة على الايمان ، إن كانت فينبغي أن تكون بعد إيفاء الايمان بتمامه وانتهائه إلى غايته ، ثم الزيادة عليه . وإذا كان من قولكم ان ايمان المؤمن انما ينتهي بتناهي عمره ! فاني يتوهم الزيادة عليه ؟

فالجواب : ان الزيادة على الصلوات الخمس كما لا تكون الا خارجة منها ، والزيادة على الصيام المفروض لا تكون إلا خارجة منها ، فكذلك الزيـادة على الايمان الذي هو بضع وسبعون شعبة ، لو كانت ، لم تكن إلا خارجة منها . ولكن الايمان الذي يتشعب هذه (الشعب) ، ينبغي أن تكون كل شعبة منها ايمانا . كما ان فرض الصلاة إذا انقسمت إلى خمس صلوات في خمسة أوقات ، ثم انقسمت كل صلاة منها إلى ركعات ، وجب أن تكون كل شعبة من هذه الشعب صلاة .

وكما ان فرض الصيام اذا انقسم إلى أيام الشهر ، كان صوم كل يوم صوماً بالحقيقة وركنا .

كما ان الزيـادة على الدين ، وإن لم تكن الا وراء الدين ، فان كل جزء من أجزاء الدين دين . فلذلك لما ثبت بالحديث : (ان الإيمان بضع وسبعون شعبة) وجب أن تكون كل شعبة منها إيمانا . وإذا وجب ذلك لزم أن تكون كل شعبة مما تقدمت تزداد بما يتبعها من شعبة مثلها . فيكون الآتي بجميع هذه الشعب كامل الايمان ، والآتي ببعضها ناقص الايمان والله أعلم .

فان قال قائل : لو كانت هذه الشعب كلها إيمانا لاستحال أن يكون من يعرفها مؤمناً!

فالجواب : إن هذه دعوى لا برهان عليها لأنه لا خلاف في ان الايمان بانبياء الله يصح على غير معرفة بعددهم وصفاتهم وأسمائهم . فكذلك الايمان بكتب الله تعالى يصح من غير علم بما فيها ، وقبول ما جاء به نبينا ﷺ يصح من غير علم به . وقبول فرض الصلاة يصح ويكون إيمانا . وكذلك قبول الزكاة من غير علم باركانها وشروطها . فكذلك الايمان ممن لا يعلم في الحال شعبه وأبوابه والله أعلم .

ومما يدل على أن الايمان يزيد وينقص قول النبي ﷺ للنساء (انكن ناقصات عقل ودين ، فقلن يا رسول الله : ما نقصان عقلنا وديننا ؟ قال : أما نقصان دينكن ، فهو ان الواحدة منكن تجلس نصف دهرها لا تصلي . وأما نقصان عقلكن فهو ان شهادة اثنتين منكن عدلت شهادة واحد) [١].

فإذا كانت المرأة لنقصان صلاتها عن صلاة الرجال تكون أنقص دينا منهم ، مع انها غير جانية بترك ما تترك من الصلاة ، أفلا يكون الجاني بترك الصلوات انقص دينا من المقيم بها المواظب ؟؟ وفي هذا ما ابان خطأ من يقول (إيماني وإيمـان الملائكة واحد) مع اخبار الله عز وجل بانهم ﴿ يسبحون الليل والنهار لا يفترون ﴾[٢]. ومعنى التسابيح الصلاة لقوله عز وجل : ﴿ فلولا أنه كان من المسبحين للبث في بطنه إلى يوم يبعثون ﴾[٣].وبقوله ﴿ وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ﴾ [٤] . وكقوله عزوجل: ﴿سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ﴾[٥].

---

(١) ورد في صحيح البخاري «كتاب الحيض» باب رقم ٦ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ، جـ ٢ ، رقم ٣٧٤ .
(٢) الأنبياء : ٢٠
(٣) الصافات : ١٤٣
(٤) طـه : ١٣٠
(٥) الروم : ١٧

فاذا كانت المرأة من أجل انها انقص صلوات من الرجل انقص ديناً منه ، فينبغي أن يكون البشر لذين يصلون كل يوم وليلة خمس صلوات انقص دينا من الملائكة الذين يصلون الليل والنهار لا يفترون . ثم وجب ان المستويين في مقدار الصلاة إذا كان أحدهما أكمل صلاة كان اكمل إيمانا . والملائكة أكمل صلاة من البشر لأن صلاتهم تخلص عن الانكار التي لا يليق بها فربما انسيت مرضاً أو حدثت سهواً ، وصلاة البشر لا تخلو من أمثالهافصح انهم اكمل صلوات من البشر ، فوجب أن يكونوا اكمل إيماناً .

ودليل آخر : وهو ان المعطل وان كان كافراً بتعطيله ، فـــان نصرته للتعطيل ودعوته اليه وذبه عنه كفر ، والمشبه وإن كان كافراً فانه كلما احدث تشبيها كان قد أحدث كفراً مثبت ان المسلم كلما وحد الله وذكره واثنى عليه وقدسه وسبحه كان بذلك المستحدث إيمانا ، قياساً على التعطيل إذا كان في أصله كفراً كان الاثبات في أصله إيمانا ، وإذا كان التشبه والتشبيه كفراً ، كان التوحيد والتقديس إيمانا . وفي هذا مـــا ابان ان الزيادة في التوحيد والذكر زيادة إيمان . والله أعلم .

فصـــــل

وإذا ثبت ان الايمان يزيد وينقص ، فتبين انه كيف يزيد وكيف ينقص وبالله التوفيق ان الايمان ينقسم إلى أصل وفرع ، فاصله : الاعتقاد والاقرار . والفروع هي الطاعات كلها . وإنما كانت إيمانا لان الايمان هو التصديق . والتصديق الواقع بالقلب واللسان هو الذي يحرك على سائر الطاعات ويدعو اليها . وانما يقع من المؤمن قصداً إلى تحقيق القول بالفعل وتسوية الظاهر بالباطن ، ولأن الطـاعة لا تكون إلا لأمر ، كما ان الاعتراف لا يكون إلا لذي حق واجب . فلما كان الاعتراف إيمانا لما فيه من إشارة التعرف له والتصديق به ، وجب ان تكون الطاعات لأوامره إيماناً لما فيها من إثباته والتصديق به . وإنما قصد بالطاعة المبايعة للاعتراف ، فجعلها فروعاً .

ان الاعتقاد والاعتراف باللسان يصح وجودهما في انفسهما عاريين عما وراءهما ، فإذا وجدا بعثا وحركا علي غيرهما من العبادات ، ولا يكون وجود الصلاة مثلا أو الصيام أو

الحج من أحد مع جحد الباري جل ثناؤه ، أو جحد الرسول الجائي لهذه الفرائض،حتى إذا وجدت حركت وبعثت بعد الاعتقاد والاعتراف . فعلمنا ان الاعتقاد والاعتراف هما الاصل اذ كانا يصحان بانفسهما . ثم لا يصح أن يقال هذا لأن الموجود من المقر هو المعتقد، وإذا صحا استتبعا غيرهما وان نما وراءهما . وفروع إذا كانت تحتاج إلى معنى آخر يثبت قبلها ويستتبعها ، ولم يجب عليها أن يصح بانفسها ثم تستتبع غيرها ، والله أعلم .

فإن قيل : فالاعتقاد هو المحرك على الاقرار . فقل : ان الاقرار فرع وليس باصل . قيل : لا يصح ان يقال هذا لأن الموجود من المقر هو المعتقد والموجود من المعتقد هو المقر به ، وهما جميعاً التوحيد الصريح . لان الاقرار توحيد صريح ، فلما كان أحدهما هو الآخر وإنما يختلفان في الآلة لا في أنفسهما ، لأن أحد الفعلين باللسان والآخر بالقلب ، لم يجزان ينقسما إلى أصل وفرع . لأن الانقسام إنما يليق بعملين ، وقد بينا ان الاعتقاد والاقرار عمل واحد . وأما سائر الطاعات فاتباع لهذين لانهما اللذان يحركان عليها ويدعوان اليها كما تقدم وصفها ، فلاق لها ان تكون فروعاً لهما والله أعلم .

وإذا ثبت ان الطاعات إيمان ، فإن اصل الايمان إذا حصل اثم تبعته طاعة زاد الايمان المتقدم بها ، لأنه ايمان انضم اليه ايمان كما يقتضيه ، ثم إذا تبعت تلك الطاعة طاعة اخرى ازداد الاصل المتقدم بها لأنه إيمان انضم اليه ايمان والطاعة التي تلته بها ، لأن الأصل كان يقتضي هذه من طريق انه كان تحرك عليها لما فيها من تحقيق القول بالعمل ، وتعديل الباطن بالظاهر والطاعة بالأولى كانت تقضيها أيضاً لاشتراكهما في أمر الآمر بهما، فلا جائز أن يفرق بينهما في الفعل بعدما جمعهما الامر الذي لاجله كان ما وجد منهما ،ثم على هذا إلى ان نكمل شعب الايمان هذه احدى العلتين ، والعلة الاخرى ان الطاعات لما كانت لا تكون إلا لامر كانت إذا وجدت اثباتا له وتصديقاً به كالاقرار. فاذا كان الايمان هو التصديق فكلما انضم تصديق إلى تصديق فواجب ان يزداد الاول بالثاني ويتكثر به ، فيقال قد زاد الايمان ، والله أعلم .

وأما نقصان الايمان فقد اختلف فيه ، فقيل ان الايمان يزيد ولا ينقص ، وقيل : بل ينقص كما يزيد ! ومن قال هذا فللنقصان عنده تأويلان : أحدهما : ان نقصان

الايمان انفراد أصله عن فروعه ، او انفراد أصله وبعض فروعه عما نفي منها مما اشتمل عليه الخطاب والتكليف . لان النقصان خلاف الزيادة ، فكلما وصفت بهالزيادةوجدت، وجب أن يكون خلافه هو النقصان. فاذا قيل لمن آمن وصلى زاد ايمانه ، وجب أن يقال لمن آمن ووجبت عليه الصلاة فلم يصل انه ناقص الايمان ! .

وإذا قلنا لمن آمنووجبت عليه الصلاة فصلى،ولما وجبت عليه الزكاة منعها، انه ناقص الايمان ! فمعنى ذلك انه عدم منه فعل مأمور به ، ولو وجد منه كان إيمانا فينفسهوزاد به متقدم ايمانه . فلما لم يكن أوجب ذلك انفراد ايمانه المتقدم عما كان من مقتضاه ومعناه في الحقيقة معناه كان ذلك نقصانا .

والتأويل الثاني : ان نقصان الايمان قد يكون من هذا الوجه ، وقد يكون نقصانا يلحقه بارتفاع شعبة شعبة ، كانت موجودة فبطلت عليه وارتفعت ، فنقص إيمانه . يعني ان الزيادة التي كانت لايمانه لاجل تلك الشعبة ، فلما عدمت فحل النقص محلها وأخذ مكانها . وذلك عند قائل هذا القول أن يأتي الرجل بفرع أو أكثر من فروع الايمان ، لم يرتكب معصية وذلك أن هذه المعصية تحبط ما تقدمها من الطاعات بقدرها، فيصير ذلك القدر من الطاعة كأن لم يكن منه ، وذلك إيمان كان حاصلا له ، فلما حبط كان جزءاً من إيمانه نقص .

واحتج بصاحب هذه المقالة : ان المعاصي خلاف الطاعات ، كما ان الكفر خلاف أصل الايمان ، فلما كانت الطاعات فروع الايمان وجب أن تكون المعاصيفروعالكفر. ثم إذا وجب ذلك ، وكان الكفر محبطاً لاصل الايمان إذا طرأ عليه ، وجب أن تكون المعاصي التيهيفروعه محبطة بقدرها من الطاعات التي هي فروع الايمان إذا طرأت عليها . فاذا قيل لهؤلاء إذا اجزتمان تحبط المعصية قدرها من الطاعة،أتقولون ان المعاصي اذا تتابعت و كثبت ، وقلت الطاعات فاحبطتها المعاصي ، ولم يبق إلا أصل الايمان ،ان ما بقي من المعاصي يحبط من أصل الايمان سبباً ؟ .

وما تقولون في كافر أسلم . فكان أول عمل استقبله بعد إسلامه معصية واقعها انتقص تلك المعصية ! من قالوا : كلا ، الفرع لا يعترض على الاصل ، وإنما يعترض الفرع علىفرع مثله ، وعلى الاصل أصل مثله ، فيكون حاصل قول هؤلاء في نقص المعصية الايمان . وانها تنقص ما زاد على الاصل . فأما الاصل فغير محتمل للنقصان . والاصل محتملالزيادة

فجعلوا محل النقصان غير محل الزيادة ، ودخلوا في معنى من يقول : الايمان يزيد ولا ينقص وهم يشعرون . واحتج هؤلاء لقولهم بقول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون ﴾ (١) . وانما أراد بذلك ان رفع الصوت فوق صوته يوقع معصية ، فيخرج إيمان الرافع ويحبط بعض عمله . وإنما قال : ﴿ أعمالكم ﴾ لان الخطاب للجماعة ، فاذا أحبط لكل واحد منهم بعض عمله فانما هي أعمال احبطت ، والله أعلم .

واحتجوا بقول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنو لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ﴾ (٢) . قالوا : ابان الله تعالى بهذه ان العبادة قد تحبط مع بقاء الايمان بجناية تكون من صاحبها ، وقد روي عن سفيان بن عيينه انه سئل عن الايمان : هل يزيد ؟ فقال : نعم . فقيل : أينقص ؟ قال : نعم ، وقد أخاف أن ينقص حتى يذهب كله . وفي رواية أخرى انه قال : ينقص حتى لا يبقى معك مثل هذا ، وقلل اصابعه . وهذا ليس فيه الاحتراز الذي حكيته عن أصل القول الأول . وقد علم ان سفيان لم يكن ممن يكفر أهل القبلة بالذنوب ، فانما يخرج جوابه على هذا : ان المعاصي تحبط الطاعات . بل يحترز عن هذه العبادة فلا يطلق أصلا ، لأن عصاة المؤمنين يأملون من الله العفو اما ابتداء أو تفضلا أو بشفاعة النبي ﷺ . ومعلوم ان الله تعالى إذا عفا عنهم وضع السيئات وأثابهم على الحسنات ، فلو كانت حبطت لم يكن للشفاعة ولا للعفو معنى ! الا ترى ان الكفر اذا احبط الايمان لم يكن فيما حبط منه شفاعة وكذلك لو حبط فروعه بالمعاصي لم يكن فيما حبط منها بشفاعة ثم بسنة ، والله أعلم .

أن تكون العبادة عن رأي سفيان ان حسنات المؤمن تصير مرتهنة بتبعات سيئاته ، فان عفا الله تبارك وتعالى عنه وزادت حسناته على سيئاته ، وضع من ثواب حسناته بقدر ما يوازن الحسنات منها قصاصاً بها ، واستحق بما وراءها النار ، وأصل الايمان وفروعه في ذلك سوى ، فيكون نقصان الايمان من قوله نقصان ثوابه ، ولعل ذلك يرجع إلى أنه ينقص من ميزانه ، فلا يثقل به . ويكون وجه هذا ان حسنات المؤمن إذا صارت وقاية له من النار ، فأولاها بذلك أصل الايمان لأنه أقوى ، فهو بالوقاية أولى .

(١) الحجرات : ٢

(٢) البقرة : ٢٦٤ .

وأيضاً فإنه قد ثبت ان ثواب الايمان قد ينقص سيئات المؤمن ، وذلك أن الله جل وعز إذا لم يعف عن المؤمن المسيء فادخله النار، وعذبه فيها مدة من المدد قد علم أن نقصاً قد لحقه في ثواب إيمانه ، لأن ثواب إيمانه — لولا سيئاته — كان يكون أن يدخل الجنة مع الداخلين ثم يبقى خالدا ولما وافى القيمة مسيئاً تخلف عنهم ، ففاته التنعم بالجنة مدة كونه في النار . وإذا كان هذا جائزاً ، لم يصح ان يجعل الأصل في الباب إلا التسوية بين أصل الايمان وفروعه ، في أن السيئة توجب ارتهان الحسنات بتبعاتها ، إن كانت أحاطت بها ابطلت الثواب كله ! وان لم تحط بها أبطلت من الثواب بقدر نفسها .

فان قيل لقائل هذا القول : فبما تقول فيمن استوت حسناته وسيئاته ، فلم يكن من ثواب أصلها وفروعه شيء يعبد بعدما أجرت أن يكون هذا ، ولا دار إلا الجنة أوالنار ! أين يكون مأواه ؟ فان قلت : النار ! فقد اخلفت لأنه ليس بكافر . وإن قلت : الجنة ! فقد أحلت ، لأنه إن كان مؤمناً فالجنة جزاء الايمان ، فمن لا جزاء له عند الله فانى يستحق الجنة ! فقد يشبه أن يكون جوابه في هذا الموضع : ان من كان بهذه الصفة، فان الله تبارك وتعالى اما يمن عليه بالعفو عن سيئاته كلها أو بعضها ، أو يشفع له النبي ﷺ فيعفو الله عنه السيئات أو بعضها ، فان غفر له كلها أدخله الجنة بالعفو كما كانت مرتهنة من سيئاته والله أعلم .

واحتج لهذا القول بأن النبي ﷺ قال : « من اقتنى كلباً ليس كلب صيد أو ماشية، نقص كل يوم من أجره قيراط »[1] . فقد ابان أن المعصية تعترض على أجر الحسنات ، ولم يقل أنها تحبطها أو شيئاً منها ، ولم يفصل — مع ذلك — من أجر عمل وأجر عمل سواه ، فكانت أجور الأعمال كلها في ذلك بمنزلة واحدة .

ومما يحتج به للقولين جميعاً ما روي عن النبي ﷺ انه قال : (ما تعدون المفلس منكم ؟ فقالوا : من لا درهم له ولا دينار ! فقال ان المفلس من يأتي يوم القيامة وقد ظلم هذا، وأخذ مال هذا ، فيؤخذ من حسناته فيدفع إلى الآخر فإذا لم يبق له حسنات ، أخذت سيئات

---

(١) لم يرد الا في سنن ابن ماجه « الصيد » باب ٢ . حديث رقم ٣٢٠٤ ، وفي سنن الدارمي « الصيد » باب ٢ ، ص ٩٠

هذا ، فحملت عليه ، ثم قذف في النار) [١] ، فابان رسول الله ﷺ أن الظالم لا يقذف في النار ما لم يتبع بظلمه في حسناته لكن البداءة تقع بسلب الحسنات ، فإذا نفذت عدل به إلى النار . فدل ذلك على أن كل عاص فهذا سبيله ، ثم ذلك في القول الأول : ان تحبط سيئاته حسناته ما عدا أصل الإيمان . فإذا لم يبق له حسنة سوى أصل الإيمان تحبط سيئة عذب على سيئته بالنار والله أعلم ، وفروعه سواء ، فإذا لم يبق له ثواب وكانت له سيئة عذب عليها بالنار والله أعلم .

وفي القول الثاني أن تحريم ثواب حسناتة وأصل الإيمان وفروعه سواء ، فإذا لم يبق له ثواب وكانت له سيئة عذب عليها بالنار والله أعلم . ومن ذهب إلى أن الإيمان يزيد ولا ينقص فإنه يقول : أصل الإيمان يتكثر بفروعه ، وفروعه تتكثربعضها ببعض ، والمعاصي لا تحبط الطاعات ، وإذا لم تحبطها فلا نقصان يلحق الإيمان . والدليل على صحة ذلك أن فروع الإيمان متأبدة بأصلها ، فما لا يحبط أصلها لا يحبطها ، لأن الفروع لا تتميز عن أصلها ، فإذا لم يجز وجود الكفر مع الإيمان ، لم يجز وجود فروعه مع الإيمان ، ولأن طاعات المؤمن إنما كانت فروع الإيمان لوجودها في الإيمان المحرك عليها ، ولأن طاعات المؤمن إنما كانت فروع الإيمان لوجودها في الإيمان المحرك عليها . كذلك معاصي الكافر فروع للكفر لأن كفره هو المحرك له عليها . وقد علمنا أن الأفعال الحسنة في أنفسها إذا وجدت من الكافر لم تكن فروع الإيمان ، ولأن طاعات المؤمن لما كانت فروع الإيمان كانت إيمانا . فلو كانت سيئاته فروع الكفر فلتكن كفراً.

فان قال : حسنات الكافر فروع الإيمان كما أن سيئات المؤمن فروع الكفر . قيل : ذلك محال ! لأن الفرع يقتضي أصلاً يصدر عنه ، فاذا لم يكن في المؤمن كفراً استحال أن تكون منه فروع الكفر . وإذا لم يكن من الكافر إيمان استحال أن يكون منه فروع إيمان.

فان قال : لو بطل أن تكون سيئات المؤمن من فروع الكفر لبطل أن تكون حسنات الكافر من فروع الإيمان ، فبطل أن تكون سيئات المؤمن معاصي لبطلان أن تكون حسنات الكافر طاعات .

---

(١) لم يرد الا في صحيح مسلم « كتاب بر الوالدين » حديث رقم ٦٠ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٢ ، رقم ٣٠٣ .

قيل : من لا يلزم هذا لأن الطاعة والمعصية لا تكونا إلا لأمر . ولأن الطاعة موافقة للأمر وامتثاله ، فمن لا يثبت الامر لا يمكن أن تؤخذ منه طاعة . والعصيان مفارقة الأمر ، فمن أثبت الامر أمكن وجود مفارقته منه،والمؤمنيثبت له فيصح وجودالعصيان منه وبالله التوفيق .

فان قيل : فان لم تكن معاصي المؤمن من فروع الكفر ، فما هي ؟

قيل : ليس بواجب أن تكون المعصية إلا فرع للكفر ، لان العصيان كما ذكرنا مفارقة الأمر ، وليس الداعي إلى مفارقة الأمر الكفر وحده، ولو كان كذلك لاستحال وجود معصية من المؤمن . ولكن الهوى وحب الشهوات داع إلى المعصية ، كما أن الكفر داع إليها . وإنما توجد المعصية من المؤمن إجابة منه للهوى ، ومثلا منه إلى قضاء شهوته، وليست تقع منه قصداً إلى خلاف الباري جل ثناؤه. ولو وقعت لهذا لكانت كفراً. فأما الطاعة فلا داعي إليها إلا تعظيم الأمر وابتغاء مرضاته ولهذا لم يصح وجودهما من الكافر ، فلهذا كانت طاعة المؤمن كلها فروعاً لإيمانه ، ولم تكن معاصيه كفراً ولا من فروع الكفر ، وبالله التوفيق .

وإذا كان الأمر على ما وصفت كان الجواب عن قول القائل : إن لم تكن معصية المؤمن من فروع الكفر: فما هي؟ ان يقال:هي من فروع هواه ووقوع شهواته . والكفر أيضاً من فروع هواه وشهواته ، والكفر والمعاصي من ينبوع واحد . فأما أن تكون معاصي المؤمن فروعاً لكفر غير موجود منه ، فذلك محال ! وإذا استحال هذا لم يجز أن يقال : انها تحبط حسناته وطاعاته . لأن الإيمان كما لا يبطل إلا بالكفر ، فكذلك فروعه لا تبطل إلا بالكفر ، اذ الطاعات ايمان ولا ضد للايمان الا الكفر والله أعلم.

ومما يدل على فساد هذا القول أيضاً أنه يؤدي الى المحال ، لأن قائله يقول: ان السيئات تحبط الحسنات ما وجدتها ، فيتخلص المسيء بما يخطر من حسناته من عذاب النار،حتى إذا لم يبق أصل الايمان فعمل سيئة هلك وحقت عليه النار ، وهذا محال. لأن الحسنة إنما كانت تقي صاحبها النار، فأولى بذلك حسنة الإيمان نفسه، لانه أصل، ولا أصل أقوى. فينبغي أن يكون أحصن وأوفى. فأماان يكون ما دونه يكمل لدفع النار عن صاحبه ، والأصل لا يكمل لذلك فهذا لا يبين له وجه . وبالله التوفيق .

فان قال صاحب هذا القول : إني لا أقول ما يؤدي إلى المحال الذي ذكرت ، ولكني أقول : ان كل معصية فهي تحبط من الطاعة المتقدمة بقدرها ، فاذا أحاطت المعاصي بالطاعات التي دون الإيمان أحبطتها ، والعذاب مع ذلك واجب على صاحبها إلا أن يعفو الله تعالى عنه ، فلا أقول ان بطلان الطاعة عذاب المعصية دون النار ، بل هو كما أجمع المسلمون عليه من أن المسلم إذا ارتد حبط ما مضى من إيمانه ، ثم لا يكون ما يبطل من ثواب إيمانه جزاء كفره حتى لا يدخل النار ، بل النار جزاؤه لاحباطه إيمانه. فكذلك معصية المؤمن إذا احبطت طاعاته إلى دون الإيمان ، كان جزاء إحباطه إياها النار . وإذا كان هذا هكذا : وكانت الطاعة إيماناً ، فحبطت بالمعصية ، فقد تحقق نقصان الايمان بالمعصية .

قيل له : إن الذى ظننته لا يصح لأن ثواب الطاعة إذا بطل لأجل المعصية فقد سلب فائدة الطاعة . فوجب أن يسقط بذلك ضرر المعصية . ولو جاز أن يحرم ثواب الطاعة – ومع ذلك يعذب بالنار على المعصية – جاز أن يعذب مرتين . فأما المرتد فليس له عند الله ثواب . فمن وافاها كافرا فلا وعد له منه .

فان قال قائل : إنما وعد ثواب الطاعة من يوافي بها يوم القيامة ، ولم يواف بها من أحبطت معاصيه طاعته .

قيل : لو لم يواف بها لم تنفعه الشفاعة كما لا تنفع المرتد ، ولما نفعته صح ان قد وافى بها . وأيضاً فان من الفروق بينهما ان المرتد ناقض الإسلام بالكفر ، والنقض حرام عليه. فاذا وجد منه حبط إسلامه بنقضه إياه ، واستحق العذاب على النقض . واما المحسن باقام الصلوات وإيتاء الزكوات ، إذا زنا أو سرق أو شرب ، فليس ينقض شيئاً من ذلك ماقدم من طاعاته ، لان الزنا ليس ضد الصلاة ، فيصير ناقضاً له بها . ألا ترى ان هذا هكذا يكون في أحكام الدنيا . فان المرتد يكلف إعادة عقد الايمان ، والزاني بعد صلاته لا يكلف إعادة الصلاة ، والسارق بعد صيامه وزكاته لا يكلف إعادة صومه وزكاة ماله. وإذا كان هذا هكذا ، صح أن الزنا ان أحبط الصلاة أو شيئاً منها ، فليس يمكن أن يكون ذلك إلا على وجه معاقبة الزاني على الزنا بحرمان ثواب الصلاة عنه . فان كان ذلك واقعاً فلا ينبغي أن يعذب مع ذلك بالنار ، فيكون كمن عذب مرتين ، وبالله التوفيق .

وأما قول الله عز وجل : ﴿ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون ﴾ (١) . قد يخرج على غير ما قاله المحتج به ، وهو أن يكون المعنى : لا تحملنكم أيها المهاجرون هجرتكم معه، ولا أيها الأنصار إيواؤكم إياه على أن تضيعوا حرمته وترفعوا أصواتكم فوق صوته . فتكونوا بذلك صارفين ما تقدم منكم من الهجرة أو الإيواء أو النصرة ، فمن إبتغاء وجه الله به إلى عرض غيره ووجه سواه ، فلا تستوجبوا مع ذلك أجراً.

ويخرج على وجه آخر وهو أن يقال : لا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض، فان ذلك قد يبلغ حد الازراء به والاستخفاف له ، فتكفروا وتحبط أعمالكم ، إلا أن تتوبوا أو تسلموا . وكذلك قول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى ﴾ (٢) . فليس على : أن المن يحبط الصدقة . فيجب على قياس ذلك : ان ضرب المتصدق عليه - ظالماً له - حبطت صدقته ، وانما وجهه : ان الصدقة ينبغي بها وجه الله ، وهو المأمول منه ثوابها . فإذا منّ المتصدق على السائل واذاه بالتعيير، فقد صرفها عن ابتغاء وجه الله بها إلى ما يؤذي به السائل ، فحبط اجره عند الله تعالى ، لهذا وصل عند المتصدق عليه مع ذلك لانه ان كان حباه فقد آذاه ، وإن أعطاه لقد أجزاه . ولو كان ذلك على معنى إفساد الطاعة بالمعصية ، لم تختص بالبطلان صدقته ويحبط من جملة طاعاته جزء غير معلوم للعباد ، فإن الرجل لو أعتق عبداً ثم قتله ، أو قطع من أطرافه طرفاً ، لم يحبط ـ عند قائل هذا القول ـ عتقه بعينه ، وإنما يزعم انه من يحبط من طاعاته شيء غير معلوم عندنا . وهكذا لو تصدق على محتاج بصدقة ، ثم ضربه أو جرحه ، لم يقل ان صدقته بعينها هي التي تحبط فلما أحبط الله عز وجل الصدقة الماضية بالمن والأذى ، علمنا ان وجه إبطالها ما ذكرنا ، والله أعلم . فهذا ما يدخل هذا ، وأما الوجه الآخر : وهو ان الحسنات يرتهن بتبعة السيئات فيخرج المخرج من ثواب احسانه ما يوازي تبعة سيئته ، وقد يمكن أن تحبط السيئات بالحسنات أصلها وفرعها فلا يبقى للمؤمن عند الله ثواب . فان من الطعن على هذا القول ما يشمله والذي يقدمه وهو ان سيئات المؤمن متناهية الجزاء ، وحسناته ليست بمتناهية ، لأن مع ثوابها الخلود في الجنة ، وما دام خالداً فيها فلا

(١) الحجرات : ٢ (٢) البقرة : ٢٦٤ .

يخلو من التنعم بها والتقلب في نعيمها ، وإنما يكون الجـــزاء بالحسنة عشراً أو اكثر ، من طريق انه يكون له في نفسه مقدار مقدر ، الا ان ذلك المقدار يكون دائماً لا يسلم اليه جملة وقتاً واحـــداً ، ثم لا يعـــاد له ، كضيف تقدر له في اليوم والليلة أشياء معلومة إلا انه تكون له جارية ما دام نازلاً من أضيافة ، وإذا كان كذلك لم تبلغ السيئات ـ وان كثرت ـ ان تحبط بثواب حسنة واحدة من حسنات المؤمن ، فضلا عن أن تحبط بجميعها، لأن الخلود لا غاية له ، فلا يتوهم ان تكون البيعة المتناهية التي يستحقها المؤمن بسيئته تأتي على ثواب حسنة لا نهاية له ،فيصح ان هذا من القولين، في أنفسهما باطلان ، فلا احباط حسنة فضلاً عن حسنات جائز بسيئة أو بسيئات ،ولا أخذ ثوابها كله عن بيعه سيئة أو سيئات يقبل أو يستقيم . فصح ان الايمان لا ينقص من طريق احباط الحسنة بالسيئة ، ولا ينقص من ميزان المؤمن أصلا بذهاب جميع ثوابها منه . والله أعلم .

فأما قول النبي ﷺ : (من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان) [١] ، لأن المعنى لو كان غير هذا لم يظهر مقدار المنقوص ولو يعلم ان القيراطين كم ينقصان ، وإذا كان المعنى ما ذكرت، فإنما هو محرم لأجل هذه السيئة بعض ثواب عمله .

ولسنا ننكر جواز ان يحرم الله تعـالى المؤمن بعض أجزاء عمله ، ويقلل ثوابه لأجل سيئة أو سيئات تكون منه ، وإنما أنكرنا قول من يقول : ان السيئة تحبط الطاعة أو توجب أبطال ثوابها أصلا ، وذلك لم يأت به من الله تعالى ولا من رسوله ﷺ خبر ، ولا يمكن أن تكون ماء شرب الخلود للمؤمنين في الجنة والله أعلم .

فإن قال قائل : فما تقول في المؤمن إذا خلط عملا صالحا وآخر سيئاً !

قيل : امره إلى الله تعالى ان شاء عفا عنه وإن شاء ادخله النار وعذبه بسيئته ، ثم أخرجه إلى الجنة فأثابه بايمانه والصالح من عمله ، وإن شاء حرمه من جملة ثواب الصالح من عمله ، ما يكون كفء للعقاب الذي استحقه ، فكان ذلك جزاءه ، ووقاه به عذاب النار ، وليس يمكن أن يقطع من هذه الوجوه بشيء ، وبالله التوفيق .

وبان ما ذكرنا ان الايمان لاينقص بالاطلاق من هذين الوجهين ، وان نقصان الايمان ان

---

(١) لم يرد الا في سنن الدارمي « باب الصيد » ج ٢ ـ ص ٩٠

يتجرد عن الاعمال التي يقتضيها وفيها تحقيقة ، ولو وجدت لكان زائداً متكثراً بها ، فهو نقصان إضافة تجرده عن فروعه إلى حال إيصال فروعه به ، وهو نقصان باضافة الايمان ، من كان هذا صفاته إلى الايمان من اتصلت فروع ايمانه به، وقد أخبر النبي ﷺ: (ان المرأة تكون ناقصة من أنها تجلس نصف دهرها لا تصلي) وذلك على معنى انصلاتها تنقص في العدد عن صلاة الرجل ، فعلمنا ان نقصان الدين ونقصان الايمان انما يكون بتكامل عدد شعبها وتناقصه ، إذا كانت سيئاته الكثيرة لا توازي تبعاتها ثواب حسنة واحدة من حسناته ، لم يكن ميزانه إلا ثقيلاً ، ولم تكن حسناته إلا أكثر بكثرة ثوابها وارباه على تبعات سيئاته ، فلا معنى للوزن إذاً !

فالجواب : ان الميزان الثقيل الذي وصفه الله تبارك وتعالى هو ميزان المؤمن الذي يوافي القيمة بلا كبائر ، أو تائباً من الكبائر ان كانت له ، فهذا الذي قابل الله تبارك وتعالى بينه وبين الكافر ، فميزان الكافر يخف ، لأنه إذا وضع كفره وفروع كفره في كفه ، لم توجد له حسنة توضع في [1] الكفة الأخرى ، فيقع الارتفاع . وميزان المؤمن الذي وصفناه يثقل لأنه إذا وضع إيمانه وفروع إيمانه في كفة ، لم توجد كبيرة توضع في الكفة الأخرى ، فيثقل بالخير ميزانه . كما خلا من الخير للكافر ميزانه .

ألا ترى انه جل وعز لما وصف المؤمن بهذه الصفة كيف قطع بأنه يفلح ، وأنه في عيشة راضية ، فبان بذلك انه اراد بالمؤمن المطلق الذي لم يواف القيمة مع إيمانهبكبيرة، وذلك لا يرفع ان يكون في المؤمنين من يكون حاله غير هذا ، الا انه لم يذكر ، لأن الموازنة كانت بين الكافر وبين المؤمن . فاقضى ذلك ان يكون من المؤمنين من يخالف الكافر بالاطلاق ، وإنما توازن اعمال المؤمن الذي ذكرنا لاظهار فضله ، كما توزن أعمال الكافر لخزيه وذله ، فان أعماله توزن بكياله [2] على فراغه ، وخلوه من كل خير ، وكذلك توزن أعمال المؤمن التقي تحسناً لحاله واشادة بخلوه من كل شر ، وتبريئاً لأمره على رؤوس الاشهاد .

وأما المؤمن الذي يوافي القيامةبكبيرة أوكبائر ، فان لميزانه حالاً أخرى-سوى حال المؤمن التقي ، وحال الكافر المخزي - وهو أن تكون كفتا ميزانه ثقيلتين ، لأن في كل واحد منها ما يحتمل الوزن ، غير ان كفة الحسنات تكون أثقل لأن مع الحسنات أصلها

---

(١) ح: فوضغ .   (٢) أ : بنكاله .

وهو الإيمان ، وليس مع السيئات أصلها وهو الكفر ، ولأن الحسنات أريد بهـا وجه الله تعالى ، والسيئات لم يرد بها مخالفة الله تعالى ، فإذا ظهر بالوزن قدر السيئات صارت بذلك المقدار معارضة للحسنات ان كان ثقلها كنصف ثقل الحسنات أو كثلثه، أو كربعه جرى أمره على ما ذكرنا قبل هذا ، وهو ان الله تعالى اما ان يعفو عن سيئاته، واما أن يعذبه عليها بالنار ، واما ان ينقص عن (١) ثواب حسناته بقدر جزاء السيئات ، فيفوته بعض ثواب طاعاته ويبقى له بعضه ، والله أعلم .

فأما قول السائل : لو كانت سيئات المؤمن لا توازي تبعاتها ثواب حسنة من حسناته ، فلم توزن أعماله ؟

فجوابه : ان ثواب الحسنة وإن كان دائماً لا ينقطع ، فان الاعمال هي الموزونه لا جزاؤها ، إلا ان الأمر إذا آلت (٢) إلى الجزاء فغير ممكن أن تحبط سيئته أو سيئـات حسنة ، لأن جزاء السيئة مثلها إلى وقت معلوم . وجزاء الحسنة أمثالها دائماً لا إلى وقت مخصوص . فلئن أبطل ثواب الحسنة كله لاجل السيئة ،فانما يبطل إلى (٣) مثل الوقت الذي كان يمتد اليه عذابه بالسيئة لو عذب ، أو إلى وقت ما في الجملة ، ولا بد من أن يكون الثواب فيما بعد ذلك واصلاً اليه . فلا يصح مع هذا احباط الحسنة بالسيئة ولا بالسيئات ولا الاشتغال بتفريع ان السيئات إذا احبطت الحسنات كلها فلم يبق إلا الإيمان . فهل يمكن أن يخلص الاحباط أو لا يمكن ؟ ، ولا الحاجة تـدعو إلى الاحتراز من اسم الاحباط بالعدول إلى اسم ارتهان الحسنات بتبعة السيئات والله أعلم .

فصـــل

وهذا الذي ذهبنا اليه في الايمان هو المروي عن النبي ﷺ .

روى علي بن موسى الرضا عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي عليهم السلام عن النبي ﷺ انه قال : (الايمان معرفـة بالقلب واقرار

---

(١) أ : ان ينقص من .
(٢) أ : اذا آل الى الجزاء .
(٣) فانما يبطل لمثل

باللسان وعمل بالاركان)[١] ، ومن قبل هذا فقد اخبر الله تعالى عن ابراهيم خليله صلوات الله عليه انه قال : ﴿ رب ارني كيف تحيي الموتى ! قال : أو لم تؤمن ؟ قال : بلى ولكن ليطمئن قلبي ﴾[٢] .

ومعلوم أن طمأنينة القلب بصدق وعد الله ، أو بقدرته على ما خبر انه فاعله ، ايمان فإنما يسأل الله تعالى ما يزيده إيماناً على إيمان ، فثبت بذلك ان الايمان قابل للزيادة ،

فان قيل : انما سأل الله تعالى أن يضطره إلى العلم باجابة الموتى والتصديق بما وقع العلم به ضرورة ، ولا يكون عبادة[٣] .

قيل : لم يسأل الله تعالى أن يضطره إلى العلم باحيائه الموتى للقيمة ، ولا الله تعالى فعل ذلك به ، وإنما سأله أن يريه كيف يحيي الأجساد بعد موتها وتقطعها ، فاراه ذلك عياناً في أربعة من الطير ، وليس ذلك باضطرار إلى أن الناس يحيون بعد موتهم ، لكنه أكد لليقين المتقدم بأن الله تعالى قادراً على احياء ما امات وجمع ما يفرق ، ثم ما ينشأ عن المشاهدة من ذلك في الطير . من العلم بان الذي قدر على ذلك لا يعجزه مثله في الناس استدلال لا ضرورة ، وهو فصل الايمان في المؤمن يعرض للزيادة والله أعلم .

ومما جاء عن النبي ﷺ في هذا الباب قوله : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الايمان)[٤] .

فبان بهذا الحديث ان الطاعات إيمان ، ولولا ذلك لم يكن الانكار بالقلب إيماناً أضعف من الانكار باللسان واليد ، والله أعلم . وفي الباب مما جاء عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين . فمما جاء عن الصحابة ما يروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال : لو وزن إيمان أبي بكر بايمان أهل الأرض لرجح بهم . وعنه : أنه كان يخرج إلى الخلق فيقول : تعالوا نزدد إيمانا !

ومنه ما جاء عن علي رضي الله عنه ، ان رجلا سأله عن الايمان فقال : الايمان على

---

(١) لم يرد هذا الحديث الا في سنن ابن ماجه « المقدمة » باب ١٠ ، رقم ٦٥ . وقد جاء في هذه السنن : ان اسناد هذا الحديث ضعيف لاتفاقهم على ضعف ابي الصلت (الراوى) ج ١ ، ص ٢٦ .

(٢) البقرة : ٢٦٠

(٣) أ : ولا يكون عماده ..

(٤) ورد في سنن النسائي « الايمان » باب ١٧ ، وفي صحيح مسلم « الايمان » رقم ٧٨ .

أربع دعائم : على الصبر واليقين والعدل والجهاد . وعنه أنه قال : الايمان يبدو لمظـة في القلب ، كلما ازداد الايمان ازدادت اللمظة . وقيل ما حده في اللمظة التي هي الذوقة وهو أن يلمظ الانسان بلسانه أو الدابة شيئاً يسيراً ، أي يذوقه . فكذلك القلب يدخله من الايمان شيء يسير ، ثم يشيع فيه فيكثر . وعنه أنه قال : الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد ، ولا إيمان لمن لا صبر له ، وعنه : لا يبلغ حقيقة الايمان حتى يدع المراء وهو محق ، وحتى يدع الكذب في الممازحة . وعنه أنه قال : الطهور نصف الايمان . وعنه : من لم يصل فهو كافر ، وعنه : من ترك صلاة واحدة متعمداً فقد برىء من الله ، وبرىء الله منه.

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه : لن يصيب رجل حقيقة الإيمان حتى يترك المراء، وهو يعلم أنه صادق ، ويترك المزاحة في الكذب.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال لأصحابه : إجلسوا بنا نؤمن ساعة .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال : من لم يصل فلا دين له . وعنه :الصبر نصف الإيمان . وعنه : أول ما تفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ما تفقدون منه الصلاة، وسيصلي قوم ولا دين لهم ، وعنه : لا ينفع قول إلا بعمل ، ولا ينفع قول وعمل إلا بنية ، ولا ينفع قول وعمل ونية إلا بما وافق السنة .

وعنه : ثلاث من كن فيه فهو منافق : كذوب إذا حدث ، مخلاف إذا وعد ، خائن إذا اؤتمن ، فمن كانت منهن فيه خصلة من النفاق حتى يدعها . وعنه : ينتهي الايمان إلى الورع ، ومن أفضل الدين أن لا تنال [1] مالاً ، فكل من ذكر الله .

وعنه : لا يجد الرجل حلاوة الايمان حتى يحل بذروته ، حتى يكون الفقر أحب إليه من الغنى ، وحتى يكون التواضع أحب إليه من الشرف ، وحتى يكون حامده وذامـه سواء . وفسره أصحاب عبد الله : حتى يكون الفقر في الحلال أحب إليه من الغنـى في الحرام ، وحتى يكون التواضع في طاعة أحب إليه من الشرف في معصيـة الله ، وحتى يكون حامده وذامه عنده في الحق سواء.

---

(١) أ : ان لا تزال مالا ، وهو خطأ .

وعنه أنه كان يقول : اللهم زدني إيمانا ويقيناً، وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: ثلاثة من كن فيه فقد استكمل الايمان : الانفاق من الاقتار ، وانصاف الناس من نفسك ، وبذل السلام للعالم . وعنه قال : ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان : الانفاق من الاقتار ، ان تنفق وأنت مقل ، تعلم ان الله سيخلف لك ، والانصاف من نفسك إذا كان بينك وبين أحد شيء فلا تمش به إلى سلطان ، فإنك إذا مشيت به إلى السلطان فلم تترك ، وبذل السلام للعالم .

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه : الاسلام ثمانية أسهم : فالاسلام سهم ، والصلاة سهم ، والزكاة سهم ، وصوم رمضان سهم ، وحج البيت سهم، والجهاد في سبيل الله سهم، والأمر بالمعروف سهم ، والنهي عن المنكر سهم ، وقد خاب من لا سهم له .

وسئل حذيفة رضي الله عنه : من المنافق ؟ فقال : الذي يصف الايمان ولا يعمل به . وعنه انه قال : اني لاعرف أهل دينين في النار : قوماً يقولون أن الايمان كلام وان قتل الرجل أباه وأمه وعمل المعاصي ، وقوماً يقولون : ما بال أولاء يقولون خمس صلوات وإنما أمرنا أن نصلي أول النهار وآخره!. وعنه قال: يخرج من النار من كان في قلبه دون شعيرة من الايمان ، ومن كان في قلبه حبة من خردل من إيمان . وعنه : قال : أول ما تفقدون من دينكم التخشع وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة .

وعن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه أنه كان يأخذ بيد النفر من أصحابه فيقول : تعالوا فلنؤمن ساعة ، فلنذكر الله ونزداد إيماناً . تعالوا لنذكر الله بطاعته لعله يذكرنا بمغفرته ، فهش القوم للذكر واشتاقوا ، فقالوا : اللهم لو نعلم الذي هو أحب إلينا لفعلنا . فأنزل الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون. إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص ﴾[1]. وقال أبو الدرداء : كان عبد الله بن رواحه إذا لقيني مقبلاً ضرب بين يدي ، وإذا لقيني مدبراً ضرب بين كتفي . ثم يقول : عويمر اجلس بي نؤمن ساعة . فنجلس نذكر الله ، ثم يقول : عويمر هذه مجالس الايمان .

---

(١) الصف : ٢ – ٤

وعن أبي الدرداء وابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهم أنهم قالوا : الايمان يزيد وينقص ، ولا يخرج هذا إلا على أن يكون قولاً وعملاً .

وعن ابن عباس في قول الله عز وجل : « إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه [1] . قال : والعمل الصالح يرفع الكلام الطيب .

وعن عمرو بن حبيب ، وكان بائع رسول الله ﷺ قال : ان الايمان زيادة ونقصان . قيل : ما زيادته ونقصانه ؟ قال : إذا ذكرنا الله وحمدناه وخشيناه فذلك زيادة ، وإذا غفلنا وضيعنا ونسينا فذلك نقصانه .

وعن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : (كنا غلمانا جزاوره مع رسول الله ﷺ ، فيعلمنا الايمان قبل القرآن ، ثم يعلمنا القرآن . فازددنا به إيماناً . وانكم اليوم تعلمون القرآن قبل الايمان) .

وأما التابعون ومن دونهم فإنه جاء عن عروة بن الزهري رضي الله عنه أنه قال : ما نقصت أمانة عبد إلا نقص إيمانه . وأما عطاء بن أبي رباح ، فإن معقل بن عبد الله قال : قلت لعطاء بن أبي رباح أن ناساً يقولون : انه ليست في الايمان زيادة . فقال : أرأيت حين يقول الله عز وجل : ﴿ والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم ﴾ [2] . فما هذا الذي زادهم [3] لعمري ان في الايمان لزيادة . قال : قلت انهم يقولون أن الصلاة والزكاة عمل وليسا من الايمان . قال : أفرأيت حين يقول الله : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ، حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة ﴾ [4] فما هذا إذاً ؟ قال : قلت قد يحلل هذا إثنا عشر شيخاً ، قال : يحيى بن سعيد : عمر بن در وأصحابه . قال: لا ، والله الذي لا إله إلا هو ما كان من هذا قط. قال: فذكرته للزهري ، فقال : سبحان الله ، قال رسول الله ﷺ : « لا يسرق السارق وهو مؤمن ، ولا يزني الزاني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن ، ولا ينهب نهبه والناس يرمونه بالحدق وهو مؤمن » [5] . قلت : فأين المنتهب ؟ قال بيده ، الغزو [6] .

---

(١) فاطر: ١٠ (٢) محمد: ١٧ (٣) أ : الذى اداهم . (٤) البينة : ٥ .

(٥) لم يرد الا في سنن ابن ماجه « كتاب الفتن » باب ٣ ، حديث رقم ٣٩٣٦ ، وقد حمل هذا الحديث على كمال الايمان . (٦) أ : بيده الغز .

وقال عبد الله بن معقل : سألت الزهري وعطاء بن أبي رباح وميمون بن مهران عمن يزعم أن الصلاة والزكاة ليستا من الايمان . فكلهم قال : هما من الايمان .

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : ست خصال من فعلهن فقد استكمل الايمان . قتل أعداء الله بالصف ، والصيام في شدة أيام الصيف ، وتعجيل الصلاة يوم الغيم ، واكمال الوضوء في اليوم الشاتي ، والصبر على المعصية ، وترك الجدال وأنت تعلم أنك صادقاً .

وعن الحسن بن أبي الحسين قال: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ (١) قال : الكلام الطيب يرفعه العمل الصالح . يعرض القول على العمل ، فان وافق القول العمل والا رد . وعنه رحمه الله قال : ليس الايمان بالتمني ولا بالتجلي ولكنه ما وقر في القلب وصدقة العمل (٢) . وعنه قال : الايمان قول وعمل . وعنه قال : لو شاء الله لجعل هذا الدين قولاً لا عمل فيه ، ولكن جعل دينه قولاً وعملاً ، وعملاً وقولاً ، فمن قال قولاً حسناً وعمل سيئاً رد قوله عليه عمله ، ومن عمل صالحاً رفع قوله عمله .

وعن الأوزاعي رضي الله عنه قال : أدركت الناس وهم يقولون : الايمان كلام ولا يفرقون بين الايمان والعمل . وعنه قال : لا يستقيم القول إلا بالعمل ، ولا يستقيم العمل إلا بنية موافقة للسنة ، وكان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الايمان والعمل ، والعمل من الايمان ، والايمان من العمل، وإنما الايمان إسم يجمع كما تجمع هذه الأديان اسمها ويصدقه العمل . فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فتلك العروة الوثقى لا انفصام لها ، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدقه بعمله لم يقبل منه ، وهو في الآخرة من الخاسرين .

وعنه قال في كلام ذكره : ويقولون ان فرائض الله على عباده ليست من الايمان ، وان الناس لا يتفاضلون في إيمانهم ، وان برهم وفاجرهم في الايمان سواء . وما هكذا جاء الحديث عن رسول الله ﷺ ، بلغنا أنه قال : (الايمان بضع وسبعون باباً أولها شهادة أن لا إله إلا الله ، وادناها اماطة الأذى عن الطريق . والحياء شعبة من الايمان) (٣) . وقال:

---

(١) فاطر : ١٠ (٢) ورد في الاصل : وصدقة الايمان .

(٣) ورد في صحيح البخاري « الايمان » باب ٣ ، وفي صحيح مسلم « الايمان » حديث رقم ٥٧ ، وفي سنن ابي داود « السنة » باب ١٥ ، حديث رقم ٤٦٧٦ .

وقال الله جل ثناؤه : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك . وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾ والدين هو التصديق وهو الإيمان .

وصف الله تعالى الدين قولاً وعملاً فقال : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ﴾ [١] . فالتوبة من الشرك هي الإيمان والصلاة والزكاة عمل .

وعن عبيدالله بن عمر قال: ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ، ولكن الإيمان قول يعقل ، وعمل يعمل . وعنه قال : من صدق الإيمان وبره أن يخلو الرجل بالمرأة الجميلة فيدعها ، لا يدعها إلا لله ، ومن صدق الايمان وبره اسباغ الوضوء في المكاره وعد أموراً سواه .

وعن مجاهد قال : الايمان قول وعمل يزيد وينقص ، وعن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه كتب إلى عدي بن عدي : أن للإيمان سنناً وفرائض وشرائع وحدوداً ، من استكملها استكمل الايمان ، ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان ، وان اعش بنتهما لكم [٢] . وإن أمت فوالله ما أنا على صحبتكم بحريص .

وعن وهب بن منبه رضي الله عنه قال : الايمان يشبه الماء ، البحر ماء ، والغدير ماء ، والماء في القدح ماء ، والماء في المحارة ، فتفاضل الايمان مثل البحر والمحارة . وعنه أن رجلاً قال له : أليس مفتاح الجنة لا إله إلا الله ؟ قال : بلى ! وليس مفتاح إلا وله أسنان . فمن أتي الباب بأسنانه فتح له ، ومن لم يأته بأسنانه لم يفتح له .

وعنه قال : الايمان قائد والعمل سائق والنفس حرون بينهما . فإذا قاد القائد ولم يسق السائق لم يغن شيئاً ، فإذا ساق السائق ولم يقد القائد لم يغن شيئاً وإذا قاد القائد وساق السائق تبعتها النفس طوعاً أو كرهاً .

وعن بكر بن عبد الله المزني أنه قال : انتهيت إلى هذا المسجد وهو غاص باهله مفعم بالرجال ، قيل لي : أي هؤلاء خير ؟ قلت لسائلي : أتعرف أنصحهم لهم ، فان عرفه عرف أنه خيرهم ، ولو انتهيت إلى هذا المسجد وهو غاص بأهله مفعم من الرجال . فقيل لي : أي هؤلاء شرهم ؟ فقلت لسائلي : أتعرف أغشهم لهم ، فإن عرفه عرفت أنه شرهم ، انه منافق بريء من الايمان ، لو شهد عليه بذلك لشهدت أنه في النار ، ولكني أخاف على

---

(١) التوبة : ١١ .

(٢) أ : وان اعش بينتها لكم .

خيرهم وأرجو لشرهم ، فإذا خفت على خيرهم فكيف خوفي على شرهم ، وإذا رجوت لشرهم ، فكيف رجائي لخيرهم ، هكذا السنة .

وعنه قال : فقد الحواريون نبيهم ، فخرجوا يطلبونه فوجدوه يمشي على الماء . فقال له رجل منهم : يا نبي الله ! قال : تعال . فذهب يضع رجله ، فإذا هو قد انغمر . فقال: هات يدك يا فقير الايمان .

وعن ابطأه بن المنكور قال : الايمان قول وعمل لا يفرق بينهما ، وأما الضحاك بن مزاحم فان له في هذا الباب رسالة بليغة وهي .

ان أحق ما بدأ [1] به العبد من الكلام أن يحمد الله ويثني عليه . والحمد لله نحمده ونثني عليه بما اصطنع عندنا إذ هدانا للاسلام، وعلمنا القرآن، ومن علينا بنبينا محمد ﷺ ، وان دين الله الذي بعث به نبيه ﷺ هو الايمان ، والايمان هو الاسلام ، وبه أرسل المرسلين قبله فقال : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون ﴾ [2]. وهو الايمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين، والتصديق والاقرار بما جاء به من عند الله . والتسليم لقضاء الله ، والرضى بقدره . من كان مؤمناً يحرم دمه وماله . ووجب له ما يجب للمسلمين من الحقوق ، ووجب عليه ما يجب على المسلمين من الأحكام ، ولكن لا يستوجب ثوابه ، ولا ينال الكرامة إلا بالعمل به، والعمل به اتباع طاعة الله ، واتباع طاعة الله أداء الفرائض واجتناب المحارم والاقتداء بالصالحين وإيقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلا ، والمحافظة على إتيان الجمعة ، والجهاد في سبيل الله ، والاغتسال من الجنابة ، واسباغ الطهر ، وحسن الوضوء للصلاة ، وبر الوالدين ، وصلة الرحم ، وصلة ما أمر الله به أن يوصل ، وحسن الخلق إلى الخلطاء ، ومعرفة حق كل ذى حق من والد ووالده ، ومن قرابة ويتيم ومسكين وابن السبيل وسائل وغارم ومكاتب وجار وما ملكت اليمين والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والحب في الله والبغض فيه ، وموالاة أولياء الله ، ومعاداة أعداء الله ، والحكم بما أنزل الله ، وطاعة أولى الأمر في الكره والرضى ، والوفاء بالعهد ، والصدق في الحديث ، وإنجاز الوعود ، والوفاء بالنذر ، وحفظ الأمانة من كتمان السر

---

(١) ما يبدأ به العبد .　　　(٢) الانبياء : ٢٥ .

والمال ، وأداء الأمانة إلى أهلها ، وكتاب الدين المؤجل بشهادة ذوي العدل، والاشهادعلى المبايعة ، وإجابة الداعي للشهادة على الدين وكتابه بالعدل كما علمه الله ، وإقامة الشهادة على وجهها بالقسط،ولو على النفس أو الوالدين والأقربين، وإيفاء الكيل والميزانبالقسط ، وذكر الله عند عزائم الأمور ، وذكر الله على كل حال ، وحفظ النفس ، وغض البصر ، وحفظ الفرج ، وحفظ الأركان كلها ، وكظم الغيظ ، ودفع السيئة بالحسنة ، والصبرعلى المصيبات ، والقصد في الرضا والغضب ، والاقتصاد في الشيء ، بالقول والعمل ، والتوبة إلى الله من قريب ، والاستغفار للذنوب ، ومعرفة الحق لأهله ، ومعرفة العدل إذا رأى عامله ، ومعرفة الجور إذا رأى عامله ، والمحافظة على حدود الله ، ورد ما اختلف فيه من حكم ، وغيره إلى الله ، ورد ما يتنازع فيه من شيء إلى أولى الأمر الذين يستنبطونه ، وترك ما يريب . والاستئذان في البيوت، فلا يدخل البيوت حتى يستأذن ويسلم على أهلها من قبل أن ينظر في البيت أو يستمع فيه ، فان لم يجد أحداً فلا يدخل بغير إذن أهلها ، فان قيل ارجعوا ، فالرجوع أولى ، فان اذنوا فقد حل الدخول ، وأما البيوت التي ليس فيها سكان وفيها منافع لعابري السبيل أو غيرهم يسكن فيها أو يتمتع بها ، فليس فيها استئذان . والاستئذان لما ملكت اليمين من صغير وكبير، ومن لم يبلغ الحلم من خدمةأهل البيت ، ثلاثة أحيان من الليل والنهار : من آخر الليل قبل صلاة الفجر ، وعند القيلولة إذا خلا رب البيت بأهله،ومن بعد صلاة العشاء إذاآوى رب البيتوأهله إلى مضاجعهم. فاذا بلغ الأطفال من خدمة اهل البيت الحلم فقد وجب عليهم الاستئذان كل الأحيان . واجتناب قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، واجتناب أكل أموال الناس بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ، واجتناب أكل مال اليتيم ظلماً ، واجتناب شرب الخمر، واجتناب الحرام من الأشربة والطعام. واجتناب كسب المال بغير الحق، واجتناب التبذير في غير حق ، واجتناب التطفيف في الكيل والوزن. واجتناب نكث البيعةوخلع الأئمة ، واجتناب الغدر والمعصية ، واجتناب اليمين الآثمة،واجتناب بر اليمين بالمعصية ، واجتناب الكذب والتزيد في الحديث. واجتناب الشهادة بالزور،واجتناب قول البهتان، واجتناب قذف المحصن والمحصنة ، واجتناب الهمز واللمز والتنابز بالألقاب ، واجتناب النميمة والاغتياب، واجتناب التجسس وسوء الظن بالصالحين والصالحات،واتقاءالاصرار

على الذنب ، والتهاون به ، واتقاء منع الماعون ، والامساك عن الحق ، والتمادى في الغي ، والتقصير عن الرشد ، والكبر والفخر والخيلاء والفجور ، والمبادرة بالشر ، والاعجاب بالنفس والفرح والمزح ، والتنزة من لفظ السوء ، والفحش والخناء وسوء الخلق والنول والقذر ، كل هذا صفة دين الله وهذا الايمان وما شرع فيه من الاقرار بما جاء من عنده ، وبين فيه من حلاله وحرامه ، وسننه وفرائضه ،وقد سمى لكم ما ينتفع به ذوو الألباب ، وفوق كل ذي علم عليم . ويجمع ذلك كله التقوى ، فاتقوا الله واعتصموا بحبله ولا قوة إلا بالله ، أسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يبلغ به رضوان الله والجنة ، والحمد لله وصلى الله على محمد كلما ذكر .

وقال مالك بن أنس وسفيان الثوري ابن عيينة وهشام الدستواني ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان[1] وابن جريج ومحمد بن مسلم الطائفي وفضيل بن عياض ومعمر وشريك وأبو بكر بن عياش وعبد العزيز بن أبي سلمة وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد وعبد الكريم الجرزي وأيوب وحفص ويحيى بن سليم ووكيع وجرير والفزاري الكبير وعبد الله بن المبارك : الايمان قول وعمل ، وقال مسعر : يزيد وينقص . وقال سفيان الثوري : لا يستقيم قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة .

وقال ابراهيم بن شماس : سألت رجل سفيان بن عيينة وأنا عنده عن الايمان فقال : الايمان قول وعمل يزيد وينقص ، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى معك إلا مثل هذا ، وقلل أصابعه. قال : فكيف يصنع بقوم يزعمون أن الايمان قول بلا عمل ؟ فقال: يا ابن أخي ، إن الله تعالى بعث محمداً إلى الخلق كافة أن يقولوا : لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فإذا قالوها حقنوا بها دماءهم وأموالهم إلا بحقها ففعلوا ، ثم أمره أن يأمرهم بالصلاة ، فأمرهم ففعلوا ! فوالله لو لم يفعلوا ما نفعهم الاقرار الأول ، ولا صلاتهم ولا هجرتهم إلى المدينة . ولما علم الله صدق ذلك من قلوبهم أمره أن يردهم إلى مكة يقاتلون آباءهم وأبناءهم حتى يقولوا قولهم ويصلوا صلاتهم ويهاجروا هجرتهم ، ففعلوا ، حتى أتى أحدهم برأس أبيه فقال : يا رسول الله هذا رأس الشيخ الكافر ! فلو لم يفعلوا ما

---

(١) أ : محمد بن عبد الله بن عمر وابن عثمان .

نفعهم الاقرار ولا صلاتهم ولا هجرتهم إلى المدينة . فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم أمره أن يأخذ من أموالهم صدقة تطهرهم ، فأمرهم ففعلوا ، فوالله لو لم يفعلوا ما نفعهم الاقرار الأول ولا هجرتهم ولا قتلهم آباءهم . فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم أمرهم أن يطوفوا بالبيت العتيق تذللاً ويحلقوا رؤوسهم تعبداً ، فأمرهم ففعلوا . فوالله لو لم يفعلوا ما نفعهم الاقرار الأول ولا صلاتهم ولا هجرتهم ولا قتلهم آباءهم ، فلما علم الله صدق ذلك من قلوبهم فيما تتابع عليهم من شرائع الايمان وحدوده قال : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾ [١] . هكذا السنة يا ابن أخي فابلغها عني من سألك من الناس .

وقال فضيل [٢] بن عياض اصل الايمان وفروعه بعد أداء الشهادة بالتوحيد، والشهادة للنبي ﷺ بالبلاغ ، وأداء الفرائض صدق الحديث وحفظ الامانة ، وترك الخيانة ، والوفاء بالعهد ، وصلة الرحم ، والنصيحة لجميع المسلمين والرحمة للعامة أو للناس . فقيل له : هذا من رأيك أو سمعته ؟ فقال : بل سمعناه وتعلمناه ، ولو لم آخذه من أهل الفقه والفضل لم أتكلم به .

فصل

وقد دعا قوماً قولهم إن الإيمان هو المعرفة والإقرار وليست الأعمال من الإيمان، الى أن قالوا : كل مؤمن وإن عمل ما عمل من المعاصي فايمانه كايمان أكثر الناس طاعة وأشدهم اجتهاداً في العبادة . ومنهم من اجترأ ولم يأب ان يقول : إيماني وإيمان جبريل وميكائيل على السواء . واستعظم السلف هذا القول . فروى عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما كان رسول الله ﷺ يبوح به ، إن إيمانه على إيمان جبريل وميكائيل [٤] .

وذكر لابن أبي مليكة ايمان ، فقال : أترون إيمانا مثل إيمان جبريل وميكائيل ، وبهذا كان رجلا صاحب شراب .

---

(١) المائدة : ٣ .
(٢) أ : فضل بن عياض .
(٣) أ : وان عمل ما عمل من المعاصي فإيمانه .
(٤) ح : على ايمان وجبريل وميكائيل .

وقال جويبر : كان الضحاك بن مزاحم يعجب ممن يقول : إيمانه كايمان جبريل . وانكر ذلك عطاء بن أبي رباح وميمون بن مهران أشد ، وقد كان ينبغي لمن يترك زيادة الإيمان بانضمام فروعه اليه ولا ينكر زيادته من قبل زيادة اليقين وفروعه أن لا يقول : إيماني كايمان الملائكة والنبيين صلوات الله عليهم لأنه اعلم بالله تعالى، ومن كان أعلم به كان يقينه فوق يقين من يقصر علمه من علمهم وبالله التوفيق .

وقد يبرأ أحد الذين ينسب هذا القول منه ، فقال : لا نقول هذا ، ولكنا نقول دين الله واحد وعباده فيما شرع لهم منه سواء . فيقال لم نتكلم عنه ، ومن قال لكم : إن الله تعالى أديانا وعبادة منها أوزاع ؟ إنما نقول : دين الله واحد ، وهو الاسلام الذي وصفه فقال : ﴿ إن الدين عند الله الاسلام ﴾ (١) وقال : ﴿ ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه ﴾ (٢) . وسمى الدائنين بهذا الدين مسلمين ومؤمنين . وسمى النبي ﷺ هذا الدين الاسلام مرة ، ودعاه باسم الايمان اخرى . فهما اسمان لدين واحد . إلا ان هذا الدين له شعب فمن استكملها كان مستكمل الايمان ، ومن لم يستكملها لم يكن مستكمل الايمان وهذا لا يوجب أن يكون دين الله أكثر من واحد ، وإن يكون لقوم دين ، وآخر دين . ولو وجب إذا قلنا : إن الطاعات كلها إيمان ، أن نكون اثبتنا لله تعالى أديانا ، لوجب على الجميع إذا قالوا : الاقرار والاعتقاد معاً إيمان ، وهما خصلتان ، أن يكونوا أثبتوا لله تعالى دينين ، وإن كان وصفهم عملين ، فإنهما إيمان لا يوجب أن يكون دين الله اثنين. فكذلك وصفنا أعمالاً كثيرة بأنها إيمان لا يوجب أن يكون لله تعالى أديان كثيرة .

وأيضاً فإن الصلاة عبادة واحدة لكنها تنقسم إلى خمس صلوات (٣) في كل يوم وليلة، فمن أقامها جميعاً كان مستكملا لها ، وإن أقام بعضاً وترك بعضاً ، لم يكن مستكملا لها ذلك لا يخرج فرض الصلاة من أن يكون متفقاً في نفسه ، وإن يكون شرعة للناس واحداً فان الناس إنما يوفون في التخالف من قبل افعالهم التي يباشرونها ، وإلا فالذي أمروا به غير مختلف في نفسه . والقول في كل صلاة وما ينقسم اليه من قول أو فعال هكذا أيضاً . وكذلك صيام رمضان فرض واحد ، ولكنه ينقسم إلى أيام ، فمن صامها جميعاً كان

---

(١) آل عمران : ١٩ (٢) آل عمران : ٨٥ (٣) أ : فعلات .

مستكملاً فرض الشهر ، ومن ترك بعضهـــا لم يكن مستكملا له ، وذلك لا يجعل الفرض مختلفاً في نفسه لكنه متفق ، وإنما الاختلاف في أفعال الناس دونه .

كذلك دين الله تعالى واحد . ولكن اقامة ذلك الدين من الناس مختلف ، فمنهم أقل أفعالا ، ومنهم أكثر أفعالاً ، وذلك لا يجعل الدين اديانا ، والله أعلم .

وقال القائل : دعا الله تعالى عباده إلى الإقرار به ، وتوحيده ، وتصديق نبيه . فكان من أجاب الى ذلك مؤمناً ، ومن لم يجب اليه كافراً . ثم شرع الشرائع من بعد فرض الفرائض وحد الحدود ، فثبت بذلك انها ليست من الايمان ، إذا كان ثبوت الايمان للناس سابقاً لها .

فيقال له : أرأيت نبينا محمداً ﷺ قبل أن أوحى الله اليه إذا كان يمضي التعبد إلى حراء [1] فلا يهتدي إلى شيء سوى متابعـــة السجود لله تعالى ، أكان مؤمنـــاً بالله ؟ وخليل الله ابراهيم صلوات الله عليه حين قال لقومه : ﴿ إني بريء ممـــا تشركون ، إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا ومـا أنا من المشركين ﴾ [2] ، أكان مؤمنا بالله تعالى ؟ فلا بد من نعم ! **فيقال له** : أكان ذلك التصديق والاقرار منه إيمانا ؟ فلا بد من نعم ! فيقال : كيف وقد جرى عليه حكم الايمان قبل ذلك ؟ وإذا اخترت أن يكون منه إيمان على إيمان . فما انكرت ان الايمان وان تقدم على ما وصفته شرعت [3] الشرائع ، فإن عامة هذه الشرائع إيمان ، وفعلها فعل إيمان .

فان قال : انما كان المتقدم إيمانا لله تعالى ، والحادث إيمان بالنبوة !

قيل : وكذلك ما تقدم وسبق شرع الشرائع إيمان بالله تعالى وبالنبي ، والحادث صلاة وزكاة وصيام وحج وجهاد ، فما بين الأمرين من فرق ؟ ويقال له : أرأيت إذا فرض الله الصلاة ركعتين ثم زاد في الحضر ، أكانت الزيادة زيادة الصلاة في الظهر والعصر والعشاء أولاً ؟ فإذا كانت زيادة صلاة فيها ، **قيل له** : اليس قد صحت للناس هذه الصلوات من قبل أن تكون هذه الزيادة ، فلم لا علمت بذلك ، ان هذه الزيادة لا ظهر ولا عصر ولا عشاء كما قلت ان الشرائع لما شرعت ، وقد صح للناس إيمانهم ، دل ذلك على انها ليست إيمان .

ويقال له : أرأيت الايمان إذا تقدم كما وصفت ثم شرعت الشرائع لم يلزم قبولها إذا شرعت ؟

---

(١) وهو غار حراء قرب مكة المكرمة . (٢) الانعام : ٧٩ . (٣) أ : شرعة .

فان قال : لان الايمان بالله والنبي وصول لامرهما .

قيل له : أو يسبق القبول الأمر ، فان قال : نعم ! قيل له : أرأيت رجلاً اعتقد في زمان النبي ﷺ قبل أن تأتيه الرسالة ، انه ان نبىء سمع له فنبي وأطاع . استغنى بالعقد الذي تقدم منه على الايمان به بعد ان جاءته الرسالة . فلا بد من لا ، فيقال له؟ ماانكرت ان تصديق النبي ﷺ بعد ما نبي ، والاقرار به لا يغني عن قبول ما يشرع على لسانه إذا شرع .

ثم يقال له : فإذا احتاج إلى القبول ! فقيل : أما ان يكون ذلك إيمانا منه ، فإذا قال ذلك ، يكون إيمانا منه . قيل له : كيف وقد سبق الايمان قبل أن يكون هذا الشرع ، وإذا أجزت ان يكون الايمان بائنا موجودا ثم يشرع ما يكون قبوله ايمانا ، فيكون ذلك إيمانا على إيمان ، فلم لا أجزت أن يشرع ما يكون العمل به إيمانا ، فيكون إيمانا على إيمان ، وبالله التوفيق .

قال هذا القائل : وإنما ميز الله تعالى بين الايمان والعمل ، ليتقدم الايمان متجرداً عن كل عمل إلى ان شرعت الأعمال وانزلت الفرائض والحدود ، فقال ﴿ إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ (١) ففرق بين الايمان والأعمال الصالحة ! فيقال له : أرأيت إن لم تكن الاعمال الصالحة إيمانا ! اتقول : إن الايمان من الأعمال الصالحة ؟ فلا بد من نعم؟ فيقال له: فقد ميز الله بينهما، فان أجاز مع هذا التمييز أن يكون الايمان من الأعمال الصالحة ، فلم لا جاز أن تكون الأعمال الصالحة من الايمان ؟

ويقال له : ما أنكرت ان معنى الآية : ان الذين آمنوا بالسنتهم ، وعملوا سائر الطاعات بعامة جوارحهم فكانوا مؤمنين مستكملي الايمان ، وإنما أفرد الايمان من الصالحات لأنه أراه (٢) الايمان باللسان بعد رسوخه في القلب ولو أراد الايمان المطلق لكان في ذكر الايمان كفاية عن ذكر الصالحات ، وإذا كان هذا مما تحتمله الآية وجب حملها عليه للدليل الذي سبق ذكره والله أعلم .

قال هذا القائل : ويدل على اختلاف الايمان والأعمال ، انك تجد الناس متفاضلين في الأعمال، ولا تجدهم متقاربين في الايمان، وتفاضل في الدين ، وقد بين النبي ﷺ ذلك نصا ،

---

(١) البقرة : ٢٧٧ .

(٢) أ : اراد الايمان .

حيث أخبر ان جلوس المرأة نصف دهرها لا تصلي نقصان ، فكيف يجوز مع هذا أن يقال : الناس يتفاضلون في العمل ، ليسوا بمتفاضلين في الدين ؟

قال القائل : فان الله عز وجل شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا : ﴿ والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه ﴾[١]. فكان الدين يستوي فيه المتقدمون والمتأخرون والملائكة والنبيون والأنس والجان ، وهو التوحيد . ثم كانت شرائع الأنبياء عليهم السلام من الاختلاف بحيث لا يخفى ، فدل ذلك على انها شرائع الدين . وأما الدين فهو ما لم يختلفوا فيه .

فيقال له : أخبرنا عن قبول الشرائع إذا شرعت أهو إيمان ؟ فإذا قال : نعم ! . قيل له : فهل كان على الانبياء أن يقبل بعضهم شرع بعض مع تفرق ازمانهم وتباعد اعصارهم[٢] فلا بد من لا ، فيقال له : فان جاز أن يتباينوا وأممهم ، فما يلزمهم من قبول الشرائع ، ولا يلزم كل واحد ان لا يقبل على نفسه إلا ما شرع له إذا كان نبياً ، أو ما شرع لنبيه ان كان من إحدى الأمم ، ثم يكون القبول إيمانا وديناً ، لم لا جاز ان يتباينوا وأممهم في الإيمان التي هي الشرائع ، وتكون الشرائع إيمانا ودينا . فان قال : إن شرائعهم – وإن اختلفت – فقبول الشريعة معنى واحد ، وليست بمعان في الكثرة والاختلاف . فإن كانا ففي المقبول لا في القبول !

قيل له : فما انكرت ان العمل بالشريعة معنى واحد وليس بمعان ، فالكثرة والاختلاف إن كانا ففي المعمول لا في العمل ! ويقال له : أخبرنا عن تصديق الأنبياء ، ايمان أو غير إيمان ؟ فإذا قال ذلك قيل له : أليس على كل متأخر من الأنبياء أن يؤمن بالأنبياء الذين تقدموه ، فاما المتقدمون فليس عليهم من المتأخرين فرض إيمان إلا أن يكون أحدهم أخبر أن نبياً كان بعده ، فيكون عليه الايمان بأنه نبي ، فأما الايمان بأنه نبي فأنكر إذا كان هذا هكذا ، فقد اختلف حالهم في ذلك فكان على بعضهم من الفرض فيه مالم يكن على غيره وذلك لا يدل على ان الشرائع ليست من الايمان والدين .

ويقال له : ما انكرت ان الدين هو الطاعة ، ومعنى الآية : شرع لكم من الزامكم الطاعة

---

(١) الشورى : ١٣

(٢) هكذا وردت في الأصل والصواب : عصورهم .

ما شرع لنوح وإبراهيم وموسى وعيسى ونبيكم ﷺ وعليهم ، أي انه لم يرض من أحد من عباده أن يعصيه في أوامره ونواهيه ، بل أخذ الأنبياء عامة وأممهم بطاعته واتباع أوامره ، فلذلك الزمهم طاعته ،لم يرخص لهم في خلافها ، وليس بقابل منكم غيرها ،فأقيموا الطلق أي الطاعة فلا تتفرقوا ، وليس في هذا ما يوجب اختلافاً بين المتقدمين والمتأخرين في الدين ، لأن وجوب الطاعة بشملهم ، وإن كان ما تجب الطاعة فيه متفرقاً ، والأعمال لم تكن إيماناً عندنا لاعيانها ، حتى إذا كانت مختلفة أوجب ذلك اختلاف الايمان وتفرق الدين وإنما كانت إيماناً لأنها طاعات ، فإذا كان معنى الطاعة تجمعها ، فقد وجد الاتفاق في دين الجميع والله أعلم .

ثم ان قوله عز وجل: ﴿ولا تتفرقوا فيه﴾(١) يدخل في جملته أن لا تتفرقوا في الدين، فيكون من بعضهم الطاعة ومن بعضهم خلافها. فأما إقامة الطاعة ممن يقيمها لا ينفع إلا نفسه دون من وجد منهم خلافاً ، ويدخل فيه أن لا يختلفوا فيه . فيقول بعضهم لشيء من الطاعات هذا خارج من الدين الذي تعبدنا به ، فإن الدين هو الطاعة ، فإذا شرع والله أعلم .

قال القائل: وقد يكون في الناس من لا علم له بالفرائض وهو مع ذلك يسمى مؤمناً، ولو لم يعلم ما يلزمه الاقرار به لم يكن مؤمناً ، وإنما في هذا مـا يبين اختلاف الاقرار والعمل . فيقال له : وفي الناس من لا علم له بالتوحيد ، وأنت تسميه مؤمناً مثل الصبي المولود بين المسلمين ، والمجنون ـ صغيراً كان أو كبيراً ـ إذا كان مولوداً بين المسلمين ، ولا يدل ذلك على أن التوحيد ليس بايمان ، فكذلك الصغير المؤمن إذا بلغ ولم يعلم بلوغ نفسه أو لم يخطر وجود التوحيد في قلبه فهو مؤمن ، ولا يدل على ان التوحيد ليس بايمان .

ويقال : كل من كان عليه فرض يؤاخذه الله بتركه ، فلم يطلب علمه مع امكان طلبه ، وأخل بفعله لجهله ، فليس بمؤمن مطلق ايمان ، لكنه ناقص الايمان من وجهين: أحدهما تركه طلب العلم والآخر الاخلال بالعمل ، فكلامك غير لازم .

ويقال له : أخبرنا عن تعظيم النبي ﷺ في حياته ، أكان إيماناً ؟ فإذا قال نعم ! قيل له : فمن آمن به ولم يره أليس كان يصح إيمانه ؟ فإذا قال : بلى ! قيل له فاذا لم يكن رآه لم يعلمه بعينه فيعظمه ، أيـدل هذا على ان تعظيمه اياه ليس بايمان ؟ فإذا قال : لا !

(١) الشورى : ١٣ .

قيل له : فما انكرت ان ما يعلم الفرائض باعيانها فيعمل بها ، يكون مؤمناً فلا يدل ذلك على انه إذا علمها فعمل بها لم يكن عمله بها إيماناً ، وبالله التوفيق .

وقال القائل : ولو كان العمل من الايمان لكان المنافقون مؤمنين ، لأنهم يعملون ما يعمله غيرهم . فيقال له : أرأيت ان قال لك قائل : ان الاقرار ليس بايمان لان المنافقين كانوا يقرون ، فلو كان الاقرار إيماناً لكان المنافقون مؤمنين ، فان قال كان إقرارهم فاسداً لأنهم كانوا يبطنون خلاف ما يظهرون . قيل : فكذلك أعمالهم فاسدة ، لأنهم كانوا يبطنون خلاف ما يظهرون ، وشرط الاعمال الاخلاص . فمن لا اخلاص له لا عمل له والله أعلم وبالله التوفيق .

وهذه مسألة وجدتها في هذا الباب لبعض المغرورين ، فنقصها عليه وإن كنت لم أعرفه ، وزعم : ان الايمان هو التصديق والاعتقاد دون سائر العبادات ، لأن الله تعالى سمى من صدق بما جاء به مؤمناً بقوله : ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ، والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ [1] ، وهذه عبارة عن الاعتقاد دون غيره من الأفعال .

فيقال له : ليس في هذه الآية الا ان الله تبارك وتعالى شهد لرسوله وللمؤمنين الذين كانوا معه ، بانهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله . ولسنا ننكر بانهم فعلوا ذلك واستوجبوا هذا الوصف ، وليس من مدحهم والثناء عليهم بانهم آمنوا ما يبين حد الايمان وحقيقته ، لأن وصف الواحد بالإيمان مطلقاً لا ينبي عما كان منه من عقد أو قول أو فعل ، فكان به ولاجله مؤمناً .

ألا ترى ان الله عز وجل قال فيما مدح به قوماً : ﴿ الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالاسحار ﴾ [2] .

فلم يتسع ذلك لايمانه حد الصبر أو الصدق أو القنوت والاستغفار ، ولا حقيقته ، ولم يكن فيه إلا ان فاعلي هذه الأفعال مستحقون للثناء والمدح ، وكان علم حقائقهما وحدودها مطلوباً من غير هذه الآية .

وهكذا لما قال : ﴿ التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون

---

(١) البقرة : ٢٨٥ . (٢) آل عمران : ١٧ .

الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله ﴾[1] علم به ان المؤمنين الذين اشترى الله منهم أنفسهم هم الذين يجـــاهدون في سبيله فيقتلون ويقتلون. وهم بهذه الصفات ، ثم لا يعلم بهذا حد [2] واحدة من هذه الخصال ولا حقيقتها .

وهكذا كل من سماه الله عز وجل في كتابه باسم مشتق من فعل أو حكي عنه فعلا بالاسم الموضوع لتعريفه ، فان ذلك يدل على وجود ذلك الفعل منه ، ولكنه إذا احتج إلى علم حقيقه ذلك الفعل وحده ، لم يستفد من قبل تلك القسمة ، ولا من جهة تلك الحكاية .

ولذلك إذا أخبرنا الله عز وجـل أو الرسول ان المؤمنين كلهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله ، علم بخبره ان الايمان حقاً قد كان منهم ، ولكن ذلك لا يكشف عن حقيقة الايمان وحده ، ولا ينبي عن انهم ماذا قالوا له فعلوا ، فاصرف [3] اخبـــار الله تعالى عنهم بالايمان اليه ، وإذا آل الأمر إلى التحديد ، فانما يحده بما قـــام الدليل عليه عنده ، ثم لا يضاف من ذلك إلى هذه الآية شيء . فقد بان لك انك الفراء من هذه الآية .

ويقال له : ما أنكرت ان هذه الآية إلى ان تكون حجة عليك اقرب منها إلى أن تكون حجة لك ! لأن الله عز وجل كما نعت المؤمنين بانهم آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله ، فكذلك نعتهم بانهم قالوا : سمعنا وأطعنا ولم يكن يمدحهم بكذب قالوه ، فصح انهم لم يقولوا ، وأطعنا ، إلا ان الطاعة لما سمعوا قد وجدت منهم . وهم لم يكونوا سمعوا فرض الاعتراف في هذه الآية دون الشرائع من الأوامر والنواهي ،فعلمنا ان الطاعة لما سمعوا قد وجدت منهم ، وثم لم يكونوا في عامة هذه المسموعات ، كانت قد وجدت منهم . فانما أخبر الله تعالى عنهم بالايمان ، وسماهم مؤمنين بهذه الخصال ، فبهذه الخصال كلها لا لشيء منها دون شيء ، بان بذلك ان الطاعات كلها إيمان والله أعلم .

ويقال : اليس قد أخبر الله عز وجل عن الرسول وعن المؤمنين انهم قالوا : ﴿ سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير . ربنا لا تؤآخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾[4] كما أخبر عنهم انهم آمنوا به وبملائكته وكتبه ورسله ، فما انكرت ان هذه الأقوال والدعوات كلها إيمان منهم إذ كان انما سماهم مؤمنين لما أخبر عنهم بانه كان منهم ، وقد أخبر عن

---

(١) التوبة : ١١٢ (٢) أ : ثم لا يعلم حد واحدة .
(٣) ح : فانصرف اخبار الله تعالى . (٤) البقرة : ٢٨٥ — ٢٨٦ .

كون هذه الدعوات منهم كما أخبر عنهم عن كون الاعتراف بالله وبملائكته وكتبه ورسله منهم . فثبت ان كل ذلك إيمان ، لأنه لو لم يكن إيماناً لم يكن الذي وجد منهم لأجله مؤمنين . وقد أوجبت الآية انهم كانوا مؤمنين لوجود ذلك كله منهم ، وبالله التوفيق .

ويقال له : زعمت أن هذه الآية عبارة عن الإعتقاد ، وذلك يلزمك أن يخرج الاقرار من جملة الايمان ، لأن الله جل وعز جعلهم بزعمك مؤمنين بالاعتقاد ، فإن جاز مع ذلك أن يضم الاقرار إلى الإعتقاد – وليس ذلك بزعمك في الآية – لم لا جاز لغيرك ان تضم العبارات إلى الإعتقاد ، وان لم يكن في الآية على أن معنى الآية : والمؤمنون كلهم قالوا آمنا بالله وملائكته و كتبه ورسله . والدليل على ذلك أنه وصل بهذا قوله ﴿ لا نفرق بين أحد من رسله ﴾ [1] . وهذا لا يليق إلا أن [2] يكون كلام المؤمنين ولو لم يكن تقدير قوله جل وعز : ﴿ كل آمن بالله وملائكته ورسله ﴾ [3] . ولم يفرقوا بين أحد من رسله . فلما قيل : ﴿ لا نفرق ﴾ ذلك على أن تقدير الحكاية ما وضعت ، وفي ذلك ما يوجب أن يكون إختصاص الإقرار بالآية أشبه من اختصاص الإعتقاد ، وبالله التوفيق .

قال الرجل : وأمرهم بعد صحة الإعتقاد أن يشهدوا لأنفسهم بالإيمان والإسلام ، لقوله تعالى : ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ﴾ إلى قوله : ﴿ ونحن له مسلمون ﴾ [4] فمدح من شهد بذلك لنفسه ، فقال تبارك وتعالى : ﴿ ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للايمان أن آمنوا بربكم فآمنا ﴾ [5] . فأخبر بأنهم يصيرون بهذا مؤمنين ، لقوله تعالى : ﴿ فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا ﴾ .

وهذا كله راجع إلى التصديق دون غيره من الأفعال ، فثبت أنه الايمان لا غير ، فقال له في قوله « امرهم بعد صحة الاعتقاد أن يشهدوا لأنفسهم بالايمان » من أين قلت هذا ؟ فان ادعى أنه قاله ، إن هذه الآية مرتبة على الآية التي بدأ بذكرها ، وان تلك في الاعتقاد ، وهذه في الاقرار ، طولب بالحجة في ما تدعيه من ذلك ، ولن تجد إليه سبيلاً ، وإن لح [6] في إثبات ان الاقرار يترتب على الاعتقاد ، بدليل آخر ، قبل في ذلك منه .

---

(١) البقرة : ٢٨٥ — (٢) أ : الا انه يكون . — (٣) البقرة : ٢٨٥

(٤) البقرة : ١٣٦ — (٥) آل عمران : ١٩٣ — (٦) أ : وان لحا .

وقيل لهم : ان الله تعالى يأمرهم أن يشهدوا لأنفسهم بالايمان ، فان الايمـــان فرض لله تعالى على عباده، فإذا التزموه فإنما يشهدون به على أنفسهم ، كما قال جل وعز : ﴿ كونوا قوامين بالقسط ، شهداء لله ولو على أنفسكم ﴾ [(١)] ولا يشهدون به لأنفسهم ، بل لله تعالى ينبغي أن يشهد به لهم ، ليعلموا أنه قد يقبل منهم . وإذا بطل هذا ، فالجواب : — وبالله التوفيق — انه أمرهم أن يصفوا إيمانهم لخصومهم ، وهم اليهود والنصارى ، ويعلموهم أن إيمانهم : محمد ﷺ قصد إلى شقاقهم وخلافهم ، لكن لأنه نبي ، والتفريق بين أنبيـاء الله ورسله في الإيمان بهم غير جائز ، فانهم قد آمنوا بعيسى وموسى ولم يمنعهم من الايمان بهما ، إنهم لا يؤمنون بنبيهم ، فلو كان القصد إلى الشقاق دون التدوين لم يكن منهم هذا .

ثم قال : ﴿ فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا ﴾ [(٢)] أي فان آمنوا بنبيكم وبعامة الأنبياء ولم يفرقوا بينهم كما لم يفرقوا ، فقد اهتدوا ، وان أبوا الا التفريق فهـم الناكبون عن التدبر إلى الشقاق ، فسيكفيهم الله وهو السميع العليم . فهذا معنى الآية ، وليس فيها بيان ان الايمان الذي أمروا به أن يصفوا به أنفسهم ، فاذا كان وما حده ؟ وما حقيقته ؟ وإذا كانت هذه الآية خطاباً لقوم قد اعتقدوا الحق وأقروا بـه ، وصلوا وصاموا وعبدوا الله تعالى بضروب من العبادات ، وقابلوا أوامره ونواهيه بالطاعة ، فهم إذا قالوا آمنا بالله وما أنزل إلينا اشتمل ذلك عندنا على كل طاعة وجدت منهـم إلى ذلك الوقت .

فان خالفنا الرجل في ذلك وقال : انه لا يشتمل إلا على الاقرار والاعتقاد ، فلهم على قوله دليل ، فانا له فيما قال مخالفون ، وله بالدلالة عليه مطالبون .

فان قال القائل على ذلك ، لانه جل وعز قال : ﴿ فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقـد اهتدوا ﴾ . ومعلوم انهم لو شهدوا شهادتي الحق لكانوا مؤمنين مهتدين ، فظهــر بذلك انه لم يدخل في قوله عز وجل : ﴿ قولوا آمنا بالله ﴾ [(٣)] إلا شهادة الحق .

قيل لهم : إنما يكونوا مهتـدين إذا أدوا ما عليهم، إلا أنهم ان شهدوا شهادتي الحق، لم يتراكم عليهم في ذلك الفوز الفرائض كلها ، وإنما تجب شيئاً فشيئاً . فإذا أدوا في اول

---

(١) النساء : ١٣٥ (٢) البقرة : ١٣٧ (٣) البقرة : ١٣٦

أوقات دخولهم في زمن الحق ما عليهم في ذلك الفوز ، فقد اهتدوا ، كما أن المؤمنين الذين أمروا أن يقولوا آمنا لما كانوا مؤدين ما عليهم كانوا مهتدين ، وصح منهم أن يقولوا بالاطلاق آمنا ، والله أعلم .

وجواب آخر : وهو انا لو سلمنا له أن قول الله جل وعز : ﴿ قولوا آمنا ﴾ إشارة إلى اعتقادهم وإقرارهم ، فليس في ذلك ما يقيم له حجة ، لأنا لم ننكر أن يكون ذلك إيمانا ، فنكلف إقامة الدليل عليه . وانما أنكرنا أن لا يكون ما عداه إيماناً ، فإنما ينبغي أن يقيم الدليل على ما تنفيه ونثبته ، لا على ما نثبته جميعاً ولا ننكره ، وكل ما قلنا في هذه الآية فهو في قوله عز وجل : ﴿ ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للايمان أن آمنوا بربكم فآمنا ﴾ [١] مثله . لأن فيه مدحاً للذين يقولون بهذا القول ، وليس فيه تحديد الايمان الذي أخبروا أنهم سمعوا منادياً ينادي إلى عبادة الله التي تنقسم أقساماً ووجوهاً كثيرة . غير أن أعلاها وأثبتها التوحيد ، فدخلت العبادات كلها في الايمان الذي نادى به ، ودخل في قول المجيبين ، فآمنا ، ووصفهم أنفسهم بذلك إقامتهم كل ما دعاهم إليه المنادي.

فان قال الرجل : لم يكن ذلك كذلك ، وإنما المراد من النداء الاجابة إلى التوحيد ، فإنما كان إلى الايمان ، والاجابة إن كانت إليه فإنما كانت إلى الايمان ، ولسنا ننكر ذلك الايمان . وإنما الخلاف في الطاعات سواه ، وليس إذا كان التوحيد إيماناً ، أو امتنع أن تكون سائر الطاعات إيماناً ، فما دليله على أنها ليست إيمان . فإن المختلف فيه أحق باقامة الدليل عليه من المتفق عليه والله أعلم وبه التوفيق .

ويقال له : أرأيت لو قال لك قائل أن تصديق النبي ﷺ ليس بايمان ، فانما الايمان هو التصديق بالله تعالى . لأن الله تعالى أثنى على ذلك : ﴿ قالوا ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للايمان ان آمنوا بربكم فآمنا ﴾ [٢] ، ولم يذكر الايمان بالرسول ، فاذا كنت تقول له : فان فرغ إلى أن ذلك لما قام الدليل عليه لا في هذه الآية . قيل له : وكذلك الطاعات كلها ، قد قام الدليل على انها إيمان ، لا في هذه الآية ، فما أنكرت أن الرجوع إليها أولى من الرجوع إلى ما لا دلالة له فيه على موضع الخلاف وبالله التوفيق .

(١و٢) آل عمران : ١٩٣

(٣) أ : الى ان ذلك بما قام الدليل عليه .

قال الرجل : وقد فرق الله تعالى بين الايمان وبين سائر الخيرات بقوله : ﴿ لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾[1] .

فيقال له : ما في هذه الآية ما يدل على أن اكتساب الخير في الايمان ليس بايمان .

فان قال : لأن ذلك لو كان كذلك ، لكان كأنه قال : أو كسبت في إيمانها إيماناً.

قيل : وما الذي يمنع أن يقال ذلك وما فيه من المعاني التي يفسد بمثلها الكلام فأقم الدلالة على صحة ما تدعيه ان كانت عندك ، فانا لما تقولوه رادون ، ولك بحجة مؤاخذون .

فان قال : انه لما قال : ﴿ أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾ دل ذلك على أن المكسوب غير المكسوب فيه ، بلى كذلك لا تكون دوائر الايمان المبتدأ غير ما يقام فيه من صلاة وصيام وزكاة وحج وجهاد ، وان كان كل ذلك إيماناً ، كما أن دوام عقد الصلاة وحرمتها غير ما يؤتى به فيها من ركوع وسجود وغيرها ، وان كان كل ذلك صلاة . فلم قلت : ان الخير المكسوب في الايمان لا يكون إيماناً ؟

ويقال له : ما أنكرت أن تقدير قول الله عز وجل: ﴿ أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾ أو كسبت لايمانها ، كما لا تفعل الخيرات التي هي إيمان ، والاستكثار منها ، ونظيره قول الناس : افاد فلان علي في علمه تقدماً ، أو في صناعته نفاداً ، أي استفاد كمالاً في علمه وكمالا في صناعته . لأن التقدم في العلم علم ، والنفاد في الصناعة صناعة .

قال الرجل : وقال عز وجل : ﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً ﴾[2] وقال : ﴿ فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن ﴾[3] ، فلا يجوز أن تكون الأعمال الصالحة هي الايمان ، فيكون شرط صحة الشيء وسبب قيامه هو الشيء نفسه . فدل ذلك على أن الايمان غيرها .

فيقال له : ما أنكرت أن معنى قول الله عز وجل : ﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً ﴾ أى فيكون إيمانه بالله تاماً كاملاً إذ العمل الصالح إيمان . وهو كقول القائل : من صلى وأحسن الركوع والسجود فله كذا ، فيكون المعنى . من صلى وأحسن الركوع والسجود

---

(١) الانعام: ١٥٨ (٢) التغابن : ٩ والطلاق : ١١ (٣) الانبياء : ٩٤

فكانت صلاته بذلك تامة لا نقص فيها ولا خلل ، إذ الركوع والسجود صلاة ، وإحسانهما إحسان صلاة ، وقال عز وجل : ﴿ ومن تقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً ﴾ لا يدل على أن العمل الصالح ليس من جملة القنوت لله ورسوله . فكذلك قوله عز وجل : ﴿ ومن يؤمن بالله ورسوله ﴾ لا يدل على أن العمل الصالح ليس من الايمان . وأما قوله عز وجل . ﴿ ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن ﴾ يعملها لأنه قد يعمل العمل الصالح في نفسه من لا يكون بفعله إياه مؤمناً ، وان اعتاق العبد والصدقة على الفقير عملان صالحان بانفسهما ، لأن الكافر إذا عملها لم يكن بفعله إياها مؤمناً . وهذا كما يقال : من يركع ويسجد وهو مصل فله كذا ، فيراد به أن يكون ركوعه وسجوده صلاة ، ويكون المعنى : وهو مصلي بفعلهما ، فكذلك هذا والله أعلم .

فأما قوله: لا يجوز أن يكون شرط صحة الشيء هوالشيءنفسه ! فجوابه أن يقال له: إن كان كذلك ، لا يجوز ! فأنت القائل بما لا يجوز والداخل في معناه ، كان الايمان شرط لصحة الصالحات . ولا خلاف في انه بنفسه من الصالحات فقد صار شرط صحة الشيء نفسه باتفاق !

فان قال : لا ! قيل له : فقل : إن الإيمان ليس من الأعمال الصالحة كماقلت ان الأعمال الصالحات ليست من الإيمان . وإن جاز ذلك أن يقول : إن الإيمان من الصالحات ، وإن كانت الآية واردة بلفظ يوجب ظاهرها ، ان يكون الايمان شرط الصالحات ، فيكون ما شرط من الإيمان لصحة الصالحات من الايمان . فتجعل الصالحات وماشرط لصحتها من الايمان شيئاً واحداً ، ولا فصل بين القولين .

ويقال له على كلامه في هذه الآيات كلها: انكرت ان جميعها واردة في الإيمان بالله ورسوله. ولسنا ننكر ان الايمان بالله ورسوله ما ذكرت . ولكن وراء ذلك إيمانا لله ورسوله ، ووجوب أحد الايمانيين لا يمنع وجوب الآخر . وكذلك استحقاق أحدهما اسم الايمان لا يمنع استحقاق الآخر اسمه . فما انكرت ان الطاعات كلهاتستوجب اسم الايمان لله ولرسوله ، وإن كانت لا تستوجب اسم الايمان بالله . فان معنى قول الله عز وجل : ﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحاً (١) ﴾ أي ومن يؤمن بالله ويؤمن له . ومعنى ﴿ فمن يعمل من الصالحات وهو

(١) التغابن : ٩

مؤمن ﴾(١) . أي فهو مؤمن لله ، وقد قدم الإيمان به . ومعنى : ﴿لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾(٢) . ذلك إيمانا لله ورسوله . ويكون الدليل على ذلك ماتقدم بحقيقة من هذا المعنى في الباب الأول والله أعلم .

ويقال له : هل يجوز أن يكتسب الكافر من كفره شراً يكون ذلك زيادة كفر منه مثل : أن يكون كافراً بنبي فيجحد نبوة نبي آخر! ويكون جاحداً للنبوات فيحدث شبهـا لله بخلقه ! فإذا قال : يجوز . **قيل** : لم لا جاز ان يكتسب المؤمن في إيمانه خيراً يكون ذلك إيمانا فيزداد بذلك إيمانه ، وما الفرق ؟

ويقال: أليس أصحابك قد حملوا ماجاء من القرآن في زيادة الايمان على أحد معنيين: اما زيادة اليقين ، واما تكرير الاقرار . فما تقول فيمن كان له في إيمانه فضل استدلال على صحة دينه ، وقوى بذلك يقينه أو كرر الاقرار ؟ ليس كل واحد من الامرين خير كسبه في إيمانه ، وهو في نفسه إيمان . فما انكرت أن يكون ذلك الخير الذي أراده الله تعالى بقوله :﴿أو كسبت في إيمانها خيراً﴾(٣) إيمانا إذ قد ظهر ان تسمية الله تعالى الفعل الواقع في الإيمان خيراً مكتسباً في الإيمان ، لا ينفي أن يكون ذلك الخير إيمانا ، وهذا كقبول الشرع بعد الشرع في زمن النبي ﷺ بعد صحة الإيمان به كان كسب خير في الإيمان ، وكان بنفسه إيمانا ، فلا ينكر أن تكون كل عبادة وطاعة كذلك ، والله أعلم .

قال الرجل : والأشياء تعرف باضدادها ، والكفر الذي هو ضد الاسم التصديق لا غير ! فيقال له : ان هذه العبادة ليست من كلام أهل التحقيق وهي خطأ ، لأن الأشياء تعرف اما ضرورة ، واما بالدلائل الدالة عليها . فاما ان يقال : إن كل شيء فإنما يعرف بضده ، فهذا يوافق إلى ان لا يعرف شيء من المتضادات قط ، لأن الايمان إذا كان يعرف بالكفر ، ويجب أن تسبق المعرفة بالكفر ، وتتأخر المعرفة بالايمان ، إلى أن يقابل بالكفر فينظر ما الذي تنتجه تلك المقابلة ، فيعتقد ، وفي هذا ما ابان سقوط هذا الكلام ، إذ كان ذلك يؤدي إلى أن لا يعرف إيمان ولا كفر أبداً وبالله التوفيق .

ويقال له : زعمت ان الكفر لما كان الجحود ، ووجب أن يكون الإيمان الذي هو ضد

---

(١) الأنبياء : ٩٤ (٢و٣) الانعام : ١٥٨

الكفر التصديق ، وهذا مسلم لك وزيادة ، لانا نقول : الايمان كله التصديق ، والطاعات كلها تصديق ، لأن من لا يصدق بالباري عز وجل ولا يصدق برسوله ، لا يظمــأ نهاره بالصوم ولا يسهر ليله بالقيام ، ولا يتعب جوارحه وأعضاءه بالصلاة ، ولا ينقص مــاله بالزكوات ، ولا يجهد نفسه بالحج ، ولا يتعرض للقتل بالجهاد ، ولا يبكي من خوف الجحيم ، وإذا كانت الطاعات كلها تصديقاً ، وجب أن تكون كلها إيماناً ، وما كان منها ضداً للكفر وكان ضد الفسق فسواء ، والله أعلم .

ويقال له : الكفر والإيمان في انقسامها إلى الأصل والفرع سببان عندنا ، لأن الجحود أصل الكفر ، والمعاصي كلها فروعه . إذ الجروح صريح والمعاصي امـارات وكذلك الاقرار الذي ينشأ عن الاعتقاد صريح الايمان ، والطاعات امارات ، وامارات الكفر في الكفر كفر ، وامارات الايمان في الإيمان إيمان . والامارة مقصر بها عن رتبة الصريح في الأمرين و فاذا كانت الأشياء تعرف باضدادها ، فما أنكرت أن هذا وجـه معرفة الكفر والايمان وبالله التوفيق .

قال الرجل : ويـدل على ان سوى التصديق من العبادات ليس بايمان ، ان الكفار لم يفرعوا عند مبايعتهم بأس الله إلى غير التصديق ، كفرعون لما أدركه الغرق قال: ﴿آمنت انــه لا إله إلا الذي آمنت به بنو اسرائيل﴾[1] ، وقوله : ﴿فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده﴾[2] . وقوله : ﴿قل يوم الفتح لا ينفع الذين كفروا إيمانهم﴾[3]. وقوله : ﴿يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها﴾[4] . فانما فرعت الكفر عند الضرورة إلى ما عرفوه حقيقة الايمان وهو التصديق دون شيء من العبادات ، فثبت ان الايمان غير التصديق .

فيقال له : ان الكفار يفرعون عند رؤية البأس إلى أصل الايمان ، وهو صريحه الذي يضــاد صريح الكفر وأصله ، وليس ذلك إلا الاعتقاد والاقرار ولا يفرعون إلى فروع الايمان لأن مزايلة أصل الكفر لا يقع بها لكن ذلك لا يمنع من أن يكونوا بعد الدخول في دين الحق محتاجين اليها ، لتكمل درجات الايمان وشعبه ، ولئلا يعصوا بترك الفرائض

---

(١) يونس : ٩٠ .
(٢) غافر : ٨٤ .
(٣) السجدة : ٢٩ .
(٤) الانعام : ١٥٨ .

فيكونوا قد ضموا إلى أصل الايمان المعاصي التي هي فروع الإيمان وإمارات التصديق ، فيكمل بذلك إيمانهم .

وهذا كما ان من أراد الصلاة كفاه في الانتقال من الصلاة إلى الصلاة أن ينوي ويكبر وليس إذا صار بمجرد التكبير داخلا في الصلاة وجب أن لا تكون الصلاة كلها التكبير ، وامتنع أن تكون بعضه فرائض يحتاج إلى الإيمان بها شيئاً فشيئاً لا لتتمة الانتقال ، ولكن لتتمة ما وقع الانتقال به .

وهكذا من يريد الحج ولا يحتاج إلى الإنتقال من الاحلال إلى الاحرام إلى أكثره من عقد الاحرام ، وأراد به تقلبه ولا يدل ذلك على ان هذا هو الحج دون غيره ، بل وراء ذلك أعمال يحتاج إلى الاتيان بها لا لتتمة الانتقال لكن لتتمة ما وقع الانتقال به ، فانه أمر بالاحرام ليقف بعرفه محرما ، ويطوف ويسعى محرما .

فكذلك الكافر إذا عزم على الإيمان كفاه في الانتقال من الكفر إلى الإيمان الاعتقاد والإقرار وذلك لا يدل على ان هذا هو الإيمان ، بل وراء ذلك فرائض تتابع ، فكلما وجب منها احتاج منها إلى الإيمان به ، إذ هو لم يؤمن بالانتقال وحده ، وإنما أمر به ، وبأن يصلي في إيمانه ، ويزكي ويصوم ويحج ويجاهد ، فلا يكمل إيمانه إلا باداء واجباته كما لا يكمل حجه الذي صار داخلا فيه ، الا بأداء واجباته ، ولا صلاته إذا صار داخلاً فيها بتكبيرة إلا بأداء واجباته ، والله أعلم .

ويقال له في قوله : ان الكفار لم يفرعوا عند معاينة البأس إلا إلى التصديق بدليل كذا وكذا ، فثبت أن الإيمان غير التصديق ، وهل سمعت أحداً من أصحابنا يقول : إن ما ليس بتصديق فهو بايمان ؟ قلنا : ما عرفنا أحداً يقول ذلك . والإيمان عندنا هو التصديق ، وما ليس بتصديق فليس بايمان ، إلا ان الطاعات عندنا كلها تصديق من الوجه الذي تقدم بيانه . وإذا كان تصديقاً وكان الإيمان التصديق ، لم يكن تصديق بأن يكون إيمانا أحق من تصديق ، وبالله التوفيق .

قال الرجل : ويدل على ذلك انه لا تخلوا كل عبادة من أن تكون إيماناً بنفسها على الانفراد ، أو يكون الايمان اسما لجميع الخيرات ، فان كانت كل عبادة إيماناً على الانفراد ودينا وإسلاما فهي إذا اديان ، ويكون مع الواحد عشرة أديان أو عشرون ديناً ، ومع

آخر أقل من ذلك ، أو أكثر فيبطل أن يفهم من الأمر بالإيمان والاسلام مراد ،ويكون من ترك عبادة من العبادات تارك من أديان الإسلام ، ويجب وصفه بالانتقال من دين إلى دين وإيمان إلى إيمان ، كما يقال ذلك في العبادات ، ويجب إذا أفسد عبادة أن يقال : قد أفسد ديناً وخرج منه .

ويبطل القول بزيادة الإيمان لأنه لا يعرف ما يوصف بزيادة الطاعة ، لأن المقصود منهما مجهول ، وكذلك القول بالكمال إلا أن يشار إلى عبادة بعينهـا ، فثبت انه لا يجوز أن تكون كل طاعة إيماناً على الانفراد ، وان كان الإيمان عندهم اسماً لاجتماع جميع الطاعات وهو دين واحد ، وإيمان واحد ، فالقول بزيادة الإيمان لا معنى له لأنه لا أحد يبلغ في فعل العبادات والطاعات نهايته ، فهو أبداً في جمع الإيمان وتحصيله غير مستكمل له ،ولا بالغ غايته ،فبطل أيضاً اعتبار هذا الوجه ،فدل أن غير التصديق من الخيرات ليس بإيمان.

ويقال له : قولك ان غير التصديق من الخيرات ليس بايمان كلام متناقض لأن فعل الخير كله تصديق كما مضى بيانه وتقديره ، فإذا كان الايمان التصديق ، فكـان فعل الخير تصديقاً وجب أن يكون إيماناً . ويقال له : ان الطاعات كلها إيمان ، وكل واحد منها ايمان إذا صحت وسلمت ، ولا يلزم على ذلك ان يكون من جاء بعشرين طاعة جاء بعشرين إيماناً كما ان عندك ان الاعتقاد والإقرار إيمان ، ثم لا يقول ان من جمعها كان جامعاً بين دينيين ،أو بين إيمانيين .

فان قال : التصديق يجمعها . قيل : والطاعة تجمعها ، وما يتبع من الفرائض والنوافل عشرين كانت أو ثلاثين أو مائة ، ولا يكون بذلك أدياناً ولا عدة أديان . وأيضاً كان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والبعث والحساب والجنة والنار والقدر واجب ، والتصديق بكل ذلك إيمان . ثم لا يقال : انها عدة أديان وإيمان ، فكذلك الطاعات إذا عدت من الايمان لم يلزم أن يكون الإيمان أعداداً كثيرة ،والاسلام اديانا جمعه لا دينا واحد ، وهكذا يقبل كل ما كان بشرع ، واحدا بعد واحد . ويقبل ما قد شرع إيمان ومعلوم انه إذا كان لكل شريعة تقبل ، كثير التقبل ، ثم لايصير الدين بذلك أديانا ، ولا الإيمان يصير معدوداً ، فكذلك العمل وإن كثر ، فكذلك لا يلحق الإيمان عدداً ، ولا يجعل الدين أديانا ، والله أعلم.

وأما جواز أن يقال لمن انتقل من صلاة إلى صلاة ، أو من حج إلى عمرة ، فلا يلزمنا أن نقوله. لأنا قد بينا أن الدين واحد وان كثر. والطاعات لاتتنحه علينا مع ذلك هذا الكلام.

وأيضاً فإن الناس كانوا يقبلون فرض صيام الليل وفرض الصدقة عند التخوف وفرض النيات من الواحد للعشرة ، فكان يقبل ذلك إيمانا منهم ، فلما نسخ ووضع عنهم سقط ذلك الثقيل ، وخرجوا منه إلى اعتقاد أن شيئاً من ذلك لا يلزم ، فكان هذا الإعتقاد هو الإيمان . وما كان يجوز أن يقال : انهم خرجوا من دين إلى دين ، لأنهم خرجوا من تقبل فرض إلى تقبل سقوطه ، وإن كان ذلك الثقيل دينا فلا ينكر أن تكون الصلوات إيماناً وديناً ، ومع ذلك لا يجوز أن يقال للخارج من صلاة إلى صلاة خارج من دين إلى دين ، وأيضاً فإن الإيمان عندك الإعتقاد والإقرار ، فمن اعتقد واعترف فقد آمن.

ثم لا يقول : إذا تم اعتقاده واعترافه وانقطع كلامه فقد انقطع دينه وانقضى إيمانه ، ولا إذا أمسك عن الإعتراف أنه يمسك عن الإيمان أو يمسك عن الدين، فكذلك لا يلزمني إذا قامت الصلاة دين ، أن أقول لمن خرج من صلاة إلى صلاة ، انه خرج من دين إلى دين، وأما ان كل طاعة إذا كانت ديناً لم يصح القول بزيادة الإيمان ، لأنه لا يدري ما الذي يوصف بالزيادة ، فإنه يعارض عليه بأن النبي ﷺ لما دعا الناس إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فلو أجابوه لكانوا مؤمنين ! فإذا قال : نعم ! قيل له؟ فان أمرهم بعد ذلك بالصلاة فقبلوا لكان يكون منزلهم إياها زيادة إيمان . فلا بد من نعم. فيقال له: فإذا كانت الشرائع لم تكمل ! فعلى ماذا كانت الزيادة ؟ وإن قال : كانت الزيادة على ما نص ، قيل : فكذلك كل طاعة يستجدها العبد فهي زيادة إيمان على ما مضى من طاعته، لا على نهاية الطاعات التي لم توجد .

ويقال له : أرأيت لو بعث الله جل ثناؤه في زمن النبوة نبياً ، فدعا الناس إلى الله تعالى ، فآمنوا وصدقوا ، ثم بعث نبياً آخر ، فاخبرهم النبي ﷺ الأول، بأن الثاني نبي، أو جاء بمعجزة تدل على صدقة ، كان يلزم أن يؤمنوا به ، فلا بد من نعم ! فيقال له : صلي فإذا آمنوا به ، أيكون ذلك زيادة إيمان منهم ؟ فلا بد من نعم ! فيقال له : فعلى ماذا تكون الزيادة والنبوة لما بيناه ، والأنبياء لم يتكاملوا ؟ فإن قال : تكون زيادة إيمان على ما تقدم من الإيمان بالرسل المبعوثين . قيل : فقل في الطاعة بعد الطاعة مثل ذلك ، وبالله التوفيق .

وأما قوله : وكذلك الكمال . **فجوابه** : ان وصف الايمان بالكمال يصح لأن له شعباً معلومة ، فمن استكملها فهو كامل الإيمان في حق ما مضى من أيامه ، وإنما يبقى أن يستقبل مثل ما قدم ان بقي [1] ، فإن فعل ذلك إلى آخره عمره ما يكامل الإيمان ، وهو كما يقول فيمن صدق بقلبه ولسانه انه كامل الإيمان ، لكن في حق الحال وهو محتاج إلى الثبات عليه فيما يستقبل ، ووقوع الحاجة إلى الاستدامة في المستقبل ، لم يمنعك من وصف الوجود في الحال ما جلبته به من الكمال . فقولي في الطاعات كقولك في الدوام والله أعلم .

وأما قوله : ان الايمان ، ان كان جميع الطاعات ، والمؤمن إذا بدأ في جمع الايمان وتحصيله ، فمتى تثبت له الزيادة ؟

فجوابه : إنما لا يثبت الزيادة من حيث قدر العبادة ، وإنما تثبت الزيادة في فعل المؤمن على معنى انه إذا عمل طاعة فكانت له إيماناً ثم عمل طاعة أخرى كانت له زيادة إيمان. ومعنى الزيادة انها زيادة على ما مضى ، لا انها زيادة على كل ما يمكن أن يتقرب به إلى الله تعالى لأن ما في قدر العباد من ذلك إنما ينقضي بانقضائهم . وهذا كما أن من صلى ثم صلى ، كانت الثانية له زيادة صلاة . ولا يقال : كيف تكون زيادة وما في قدرة العبد من الصلاة غير محدود ؟ فلذلك كل طاعة تحدث فهي زيادة إيمان ، وإن لم تكن الطاعات التي قدر العبادة محدودة عندهم ولا معلومة لهم والله أعلم .

قال الرجل : والانتهاء عن الكفر لا يكون إلا بالايمان . لقوله تبارك وتعالى :

﴿ قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴾ [2] . ولو كان الايمان إسماً لجميع الطاعات لم يصر منتهياً عن الكفر حتى يأتي بها كلها ، فلما كان التصديق انتهى عن الكفر وبه تجب المغفرة ثبت أن الايمان سواه .

يقال له : لسنا ننكر أن الانتهاء عن الكفر لا يمكن إلا بالايمان ، وإنما ننكر أن لا يكون سوى ما ينتهي به عن أصل الكفر ، ويقال : ان ما ينتهي به عن الكفر إيمان . وما يحتذر به من الفسق أو ينتهي به عنه إيمان . وكل ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى من

---

(١) أ : مثل ما قدم ان يبقى .

(٢) الانفال : ٣٨ .

شرائعه ، فهو إيمان . فينبغي أن يدل على أشياء من ذلك ليس بايمان، لا على أن ما ينتهي به عن الكفر إيمان ، وعلى أن جوابنا في الكافر إذا كان جمع بين أصل الكفر وفروعه من السيئات والمعاصي ، ان أنهاه[1] عن أصل الكفر يكون باصل الايمان ، وعن فروعه بفروع الايمان .

وقد جاء أن رجلاً قال : (يا رسول الله ! أيؤاخذ الله أحداً بما عمل في الجاهلية ؟ فقال : من أحسن في الاسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الاسلام أخذ بالأول والآخر)[2] . وقد مضى شرح معنى هذا الحديث فيما تقدم وفي هذا بيان ان ما قدره من أن الايمان الا ما ينتهي به عن أصل الكفر غير ثابت له ، والله أعلم .

ويقال له : ان الكافر اذا أسلم لم تزدحم عليه العبادات كلها فور إسلامه . فإن كان اعتقاد إقراره إيمانا كافياً في ذلك ، فلأنه لا أمر متوجه عليه فيه . وقد يؤمن الأخرس بالاعتقاد وحده لأن فرض الاقرار لا يتوجه عليه ، ثم لا يدل ذلك على أن لسانه لو أطلق لم يلزمه الاقرار ، ولم يكن منه إيماناً . فكذلك الجامع بين الاعتقاد والاقرار يكون مؤمناً بهما ، وذلك لا يدل على أن وقت الصلاة إذا دخل فصلى لم يكن ذلك منه إيماناً والله أعلم .

قال الرجل : فإن احتجوا بما روى عن النبي ﷺ أنه قال : « الايمان بضع وسبعون شعبة »[3] قبل الاحتجاج بهذا الخبر . لأن في نفس الخبر ما يمنع من قبوله ، وهو أنه قال : « الايمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة » ولا يحتمل أن يشك رسول الله ﷺ في عدد شعب الايمان . فهو في الراوي ، ولا يجوز إثبات دين الاسلام بخبر شك الراوي في متنه ، وإن صح الخبر لم يكن لهم فيه حجة من وجوه :

أحدها : ان الخبر سمى كل شيء شعبة الايمان ، وهم يسمون كل شيء منها إيمانا ، ويدعون على كتاب الله انه جاء بتسمية الصلاة إيماناً بزعمهم ، ورسوله صيرها شعبة إيمان ،

---

(١) أ : ان انتهاءه عن اصل الكفر .

(٢) ورد في صحيح البخاري « كتاب المرتدين » رقم ٤ ، كما ورد في صحيح مسلم « ايمان » رقم ١٨٩ - ١٩٠

(٣) ورد في صحيح البخاري « كتاب الايمان » باب ٣ ،

فهو خلاف . والله تعالى يقول : ﴿ ولو تقول علينا بعض الأقاويل ، لأخذنا منه باليمين ، ثم لقطعنا منه الوتين ﴾ [١] . فلا يجوز أن نخالف الرسول ولا نغير عليه . قال : والخبر جعل شهادة الاخلاص شعبة من الايمان ، وجعل غيرها أحوالها ، وهم جعلوا هذه الشهادة وغيرها أغياراً لها . والخبر جعل الايمان إسماً لبضع وسبعون، فلا يجوز تسمية الواحد من السبعين باسم الايمان والصلاة واحدة من تلك الجملة، ولا يجوز أن يطلق عليها إسم الايمان. فبطل الاحتجاج بالخبر .

فيقال له :ان النبي ﷺ لا يشك في شعب ولا يخفى عليه عددها ، وما روى عنه ﷺ أحد أنه قال : « الايمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة » وإنما هذا يشكل من بعض الرواة، ولئن كان أحدهم شك ، فقد روى غيره قطعاً من غير شك أنه قال : « الايمان بضع وسبعون باباً » وأكثر الروايات على هذا فلا يجوز تعطيلها والاعراض عنها لشك عرض لغيرهم وفيها ، ولو أن رجلاً أقام شهوداً على رجل بمال . فقال أحدهم : له عليه ألفان أو ألف درهم ،وقطع الآخرون بأخذ العددين لم ترد شهادة القاطعين لشك الذي شك من بينهم ، فلم تقطع بما قطعوا به ، فكذلك هذا .

وأما قوله : ان الخبر سمى الطاعات شعب الايمان ، وأنتم تزعمون أن كل شعبة منها إيمان .

فجوابه : ان شعبة الايمان إيمان ، كما أن شعبة العبادة عبادة، وشعبة الطاعة طاعة، ولو قال قائل : العبادة كذا كذا شعبة ، فعدد الصلاة والطهارة والزكاة والصيام والحج والجهاد وسائر ما يعبد الله به خلقه مائة مائة حتى أتى على آخرها . ثم قال هذه شعب العبادة لم يمنعه ذلك من أن يقول لكل واحد منهما : انها عبادة . ولو قال : هذه شعب الطاعة ، لم يمنعه ذلك من ان يقول لكل واحدة منها انها طاعة . ولو قال : هذه شعب الشريعة لم يمنعه ذلك من أن يقول لكل واحدة منها انها شريعة . أو قال: هذه أحكام الله وأوامره ونواهيه،لم يمنعه ذلك من أن يقول لكل شيء بعينه أنه حكم الله،أوأمره، أو نهيه . فلذلك إذا قال : انها شعب الايمان لم يمنعه ذلك من أن يقول لكل واحدة انها إيمان . وقد يقول القائل : الصلاة خمس ، فعد الظهر والعصر والمغرب والعشاء

---

(١) الحاقة : ٤٤ – ٤٦ .

والفجـــر ،ثم يسمي كل واحدة منها صلاة ، فلا يناقض ذلك قوله : « الايمان بضـع وسبعون شعبة » .

وأما قوله : الخبر جعل شهادة الاخلاص من شعب الايمان ، وجعل غيرها أجزاءها ، وهم جعلوا هذه الشهادة إيماناً وغيرها أغياراً لها فبهتت ، لأن النبي ﷺ قال : « الايمان بضع وسبعون باباً أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله،وأدناها اماطة الأذى عن الطريق»[1]. فجعل شعب الايمان المتشعب بضعاً وسبعين شعبة لا لشهادة أن لا إله إلا الله .

ومن المحال أن يكون الصيام والصلاة والزكاة والحج أجزاء للشهادة ، والنبي ﷺ لا يتكلم بالمحال .وأما نحن فلم يقل : ان الشهادة إيمان ، بمعنى أنها جميع الايمان ، لكن على أنها أصل الايمان . ولم يقل : أن سائر الشعب غير الايمان ، كما يقول : انها غير الشهادة أو غير أصل الايمان كمالاً . يقول : ان كل واحد من الاعتقـاد والاقرار غير الايمان . وان كنا نقول : ان الاعتقاد غير الاقرار ، والاقرار غـير الاعتقاد ،والله أعلم .

وأما قوله : ان الخبر جعل الايمان إسماً لبضع وسبعين ، فلا يجوز أن يسمي أحدها إيمانـــاً .

فجوابه : ان أحد هذه البضع والسبعين شهادة أن لا إله إلا الله وهي إيمان باتفاق ، فكذلك كل واحدة من سائر الشعـب إيمان ، وإن كان الايمان في الأصل إسماً لبضع وسبعين شعبة ، وبالله التوفيق .

قال الرجل : فإن احتجوا بما روي عن النبي ﷺ أنه قال : « يخرج من النـــار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان »[2] . قيل لهم : ان صح هذا الخبر لم يجـز حمله على الظاهر ، لأنه لا يجوز أن يوزن توحيد الرب بمثقال ذرة من خردل ، بل لوزن بالدنيـــا والآخرة لرجحها ، وقد جعل الله عقوبة عدم الايمان عذاب الأبـد ، فلا يجور أن يكون كل شيء يزن مثقال حبة من خردل يجعل عقوبة عدمه الخلود في النار .

---

(١) ورد في صحيح البخارى «كتاب الايمان » باب رقم ٣

(٢) لم اجد هذا الحديث في الكتب التسعة ، انما هناك حديث مشابه ورد في سنن الترمذى « كتاب البر والصلة » رقم ١٩٩٨ ، ١٩٩٩ ، وقد ورد على النحو التالي : (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان) .

– وكان في النسخة بعد هذا الكلام غلط وقع فيه الناسخ فلم يوقف منه على غرض –

ويقال له : ان الاحتجاج بهذا الحديث لا يكون لاثبات أن الطاعات كلها إيمان ، فان كنت أضفت إلينا لهذا ، فقد غلطت ، وان كنت انتقلت عن الفصل الذي ابتدأت به إلى فصل آخر ، وهو أن الايمان هل يزيد وينقص ، وأردت بما حكيته عنا : انا ان احتججنا بهذا الحديث لاثبات أن الايمان قد ينقص حتى لا يكون في قلب إلا وزن خردلة ، ثم قد يكون في قلب آخر وزن شعيرة ، وفي قلب ثالث وزن بره ، كما وردت به الأخبار ، وهذا يدل على تفاوت الناس في إيمانهم ، ثم جملت جوابنا عن هذا ما ذكرت ، فلقد أسأت الجواب. لأنك زعمت أن التوحيد لا يجوز أن يكون خردلة ، بل لو وزن السموات والأرض لرجحها ، وان التوحيد فعل المتوحد كما أن سائر العبادات فعل المتعبد ، وما كان فعل العبد يجوز أن يقع هذا ناقصاً خفيفاً . وإن كان المقصود بذلك الفعل هو الله جل ثناؤه .

ألا ترى أن الصلاة عبادة الرجل لله جل ثناؤه ، كما أن الايمان توحيد ، وقد يصلي الرجل صلاة يوفيها حقوقها فتكون ثقيلة في ميزانه ، وقد يصليها مقتصرة على أقل ما تحوي ، ويؤديها غافلا عنها تاركا الخشوع فيها مستعجلاً بالفراغ منها ، فلا يكون لها ذلك الوزن بل يكون يترك الأول بدرجات كثيرة ، فكذلك لا ينكر أن يكون إيمان بعض المؤمنين كاملاً بتكامل شعبه وحقوقه ، ويضرب له المثل بالحسد وما يشبهه . وإيمان بعضهم خفيفاً ناقصاً ، فيضرب له المثل بوزن الذرة ووزن الخردل ، وليس في ذلك شيء يرجع إلى الله تعالى .

ألا ترى أن توحيد الرب قد يعدم في بعض العباد وهم المشركون ، فلا يكون لهم ما يوزن أصلاً . فمن أين استحال منه إذا وجد الناقص الخفيف الذي لا يوزن إلا الشيء اليسير ، من نحو ما ضرب له مثلاً ، والله أعلم .

فان قيل : فكيف يكون ذلك قبل أن يكون في قلب واحد توحيد ليس معه خوف غالب على القلب فيردع ، ولا رجاء حاضر له فيطمع ، بل يكون صاحبه ساهياً قد اذهلته الدنيا عن الآخرة فإنه إذا كان بهذه الصفة انفرد التوحيد بها إذا كانت كلها تصديقاً ،

والتصديق من وجه واحد أضعف من التصديق من وجوه كثيرة ، فإذا كان كذلك خف وزنه ، وإذا تتابعت شهادته ثقل وزنه .

وله وجه آخر: وهو أن يكون إيماناً واحداً عن أشياء باستدلال قوي ونظر كامل، وإيماناً آخر واقعاً عن الخبر والركون إلى المخبر به . فيكون الأول أثقل وزناً والثاني أخف وزناً . **فأما قوله** : ان شيئاً يكون خردلة ، فلا يجوز أن يستحق الخلود في النار بعدمه ، فكلام فارغ لأنه وإن كانخفيف الوزن فهو إيمان إذا عدم وجد مكانه الكفر، وعليه يكون التعذيب بالنار ، فلا ينظر مع هذا إلى أن الايمان المعدوم كان خفيفالوزن أو ثقيله . وإنما ينظر إلى أن الموجود بدلاً منه وهذا الكفر ، والكفر أغلظ الجنايات ، فحقه أن يقابل بأغلظ العقوبات والله أعلم .

وأما من ولي من أصحابنا من أن الإيمان قد ينقص حتى لا يبقى منه شيء ، بمعنىان المعاصي تحبط ثواب الطاعة بعد الطاعة حتى يخلص الأمر إلى ثواب الايمان ، فلا يزال ينقص منه شيء بعد شيء حتى لا يبقى مما يحيط ثوابه منه إلا قدر برة أو قدر شعيرة أو قدر خردلة أو قدر ذرة ، فانه يقول : المراد بالحديث (يخرج من النار من كان في قلبه ذرة من الايمان) [1] . أو شيء لم تحبط المعاصي ثوابه ، وإن كان ذلك بقدر ذرة أو خردلة ، ولا يخلد في النار من كان بهذه الصفة . وفي هذا دلالة على انالطاعاتمنالايمان وان المعاصي تحبط ثوابها إذ كان الحديث لا يخرج إلا على هذا المعنى .

فان قيل : أرأيت ان كانت المعاصي أحبطت ثواب جميع إيمانه ، أيخلد في النار ، **قيل** : لا ، وليس تخصيص الذي بقي في قلبه قدر ذرة وخردلة من الايمان بالذكر ، ما يمنع من ان يكون الذي لم يبق في قلبه ايمان الا وقد احبط المعاصي ثوابهغيرمخلدفيالنار ولكن هذا إذا لم يخلد في النار ادخل الجنة بالشفاعة ، فيكون ذلك إحساناً يبتدأ به لا ثواباً . والذي في قلبه شيء من إيمان لم يبطل ثوابه إذا لم يخلد في النار ادخل الجنة لثبات بإيمانه والشفاعة ان وقعت به قليلا ، يعذب أو لينقص عذابه ، فهو فرق ما بينهما والله أعلم .

---

(١) انظر الحديث السابق .

قال الرجل : وقد يجوز أن يكون معنى الحديث ان من أتى بمثقال حبة من خردل من خير بعد الإيمان ، ولم يكن خير غير ذلك اخرج من النار بالشفاعة ، وإذا لم يكن له خير قط . فالله تعالى يتفضل عليه بالعفو ولا يجعل لأحد فيه شفاعة . لأن التوحيد اعتقاد فيما بينه وبين ربه فهو الذي يتفضل عليه بالاخراج من النار . **فيقال له** : انك قد أتيت الخير بعد التوحيد إيمانا ، ولا تشعر لأن الحديث خائضا في مثقال ذرة من الايمان . فقلت معناه : خير كسبه بعد التوحيد ، فأوجبت بذلك أن يكون الخير بعد التوحيد إيماناً ، ومع هذا فكلامك غير صحيح ، لأن الحديث اقتضى الإيمان الذي يكون بالقلب فعلم انها غير مرادة بالحديث وقوفك بين من يعفى عنه بلا شفاعة . وبين من لا يعفى عنه إلا بشفاعة ، نادر غريب . لأنك جعلت احوج الرجلين إلى الشفاعة و أبعدها من استحقاق الفضل خارجاً من أن تكون له الشفاعة لاحقـــاً بمن يبدأ بالفضل والإحسان بلا مسألة ، وأدناها إلى الفضل أبعدها منه ، وأولاها بان لا ينال خيراً إلا بالشفاعة ، وهكذا يكون حال من يبغي ما ليس له ، والله أعلم .

قال الرجل : فان احتجوا بما ذكر في القرآن من زيادات الايمان ، قيل لهم : لا حجة لكم فيها لأن الإيمان عندكم اسم لجميع الطاعات ولا سبيل إلى استجماعها . فالايمان على قولكم ناقص أبداً غير كامل ، فكيف يجوز أن يوصف بالزيادة عليه ؟

فيقال له : إن الايمان اسم لجميع الطاعات ، ولكل واحدة منها . فمن أداها جميعاً كان كامل الايمان ، وأما في حال الاداء ، فان من أدى منها شيئاً واجب زاد به ما تقدم من أدائه ، فإن وجب شيء آخر بعده فاداه ، زاد به ما مضى قبله . ولا يكون ناقص الايمان بأن لا يكون قد حل عليه واجب بفعله إلا بالاضافة له ، إلى من حل ذلك عليه ففعله ، إنما ينقص إيمانه حقا إذا وجب عليه شيء فلم يفعله فبطل . بهذا قولكم ان الايمان عندكم ناقص أبداً ، وقولك لا سبيل إلى استجماع الطاعات كلها بحـــال ، لأنها قد اجتمعت في الشرع ولو لم يكن إلى الجمع بينها في الفعل ، ما جمع بينها في الشرع ولا نظمت في التكليف والله أعلم .

قال الرجل : والآية سمت الزيادات إيمانا لقوله تعالى : ﴿ زادتهم إيمانا ﴾ [1] وعندكم

---

(١) الأنفـــال : ٢

انها أجزاء الايمان ، وبعض جـــزء الشيء لا يستحق اسم الشيء نفسه ، وفي هذه الآية تحقيق اسم الايمان لكل جزء منها . فثبت ان القول يجعل كل طاعة جزءاً من الايمان ، قول فاسد وبراعة ان هذا الرجل آما أن يكون في نهاية الغفلة أو في نهاية الاعجاب بنفسه لأنه يقول بالشيء ثم ينقضه في الحال نفسه ويحب بما فيه كثير قوله وهو لا يشعر قلبه بدأ كلامه لأن الآية سمت الزيادات إيمانا ، فيقال له : مـــا هذه الزيادات أولاً فانك قدأثبتها، وفي جوابك الأول احلتها ، فهل هي إلا الطاعات التي يترادف ، فكلما وجد منها شيء ازداد ما قبله ، ثم قال: وعندكم انها أجزاء الإيمان وبعض التي لا يستحق اسم الشيء ثم ينقص هذا على نفسه . فقال : وفي الآية تحقيق اسم الإيمان لكل جزء من أجزاء الإيمان . فما عذرك في رفع اسم الإيمان عن شيء حققته الآية ؟ ثم رجع في هذا وقـال : فثبت ان القول يجعل كل طاعة جزءاً من الإيمان فاسد .

فيقال له : أليس زعمت ان الآية حققت اسم الايمان لكل جزء من أجزائه،فاثبت تجزأ الإيمان ، واثبت اسم الإيمان لكل واحد من الأجزاء . فيكون القول بما حققته الآية فاسداً، وفي هذا ما أبان غفلته . ويقال له : إن بعض أجزاء الشيء قد يستحق اسم الشيء نفسه لأن كل القرآن قرآن ، وكل سورة منها وكل كلمة وكل آية قرآن. فالطاعة طاعة وكل نوع منها طاعة ، والعبادة عبادة وكل صنف منها عبادة . والسماء سماء وكل جزء منها سماء ، والماء ماء وكل جزء منها ماء ، والأرض أرض وكل جزء منها أرض . فمن أي استحـــال أن تكون شعب الإيمان إيمانا ، وكل شعبة منها إيمانا ، فتكون زيادة الطاعات زيادة إيمان .

قال الرجل : والايمان عندهم اسم لاجتماع جميع الخيرات ، وماجعل اسماً للكل استحال وصفه بالزيادة ، لأنه ليس وراء الكل شيء يتصل به ، فيكون زيادة عليه

فيقال : إن الايمان اسم لجميع الخيرات : فرائضها ونوافلها وأنواعهـــا منه . وليست بخارجـــة من الشعب البضع والسبعين ولا زيادة عليهـا ، لأن الحدود في الشريعـة لا سبيل لأحد إلى الزيـــادة عليه ، ولكن هذا التوفيق يلحق هذه الشعب من قبل الوضع والشرع ، فأما أفعالنا وأعمالنا وأداؤنا هذه الشعب فانها قد تقل وتكثر ، كما انها قد توجد وقد تعدم، والشرع بحالة لا يتغير ، فإذا جـــاز أن تكون هذه الشعب من حيث الشرع

موجودة ، ولا يوجد من بعض الناس فعل شيء منها جاز أن يكون من حيث الشرع محدودة ويوجد من الناس التفاوت فيها ، فمن جامع بينها وبين مفرق ، فمن جمع فقد كمل إيمانه ، ومن فرق نقص إيمانه . ألا ترى أن الصلاة المفروضة محدودة في الشريعة ، ثم قد توجد في أفعال المؤدين لها بالزيادة والنقصان ، فمن أقامها كان كامل الايمان ومن أقام بعضها وترك بعضها كان ناقص الصلاة وأجزاؤه كالصلاة واعدادها والله أعلم .

قال الرجل : فتأويل الآية يخرج على وجوه :

أحدها : أن يكون المراد بها الزيادة في فضل الإيمان ودرجته ، وحسنه وجماله ، لا في أجزائه وأبعاضه ، كما سميت صلاة واحدة بمكة بالف صلاة ، وأريد بذلك الزيادة في الفضل والدرجة لا في العدد . والآخر ان ماكان زيادة في نفس الشيء وأجزائه فان ارتفاعه يوجب نقصانا فيه ، وترك الطاعات لا يوجب نقصانا في نفس الايمان . فدل ذلك على انه ارتد به الفضل والدرجة ، وهكذا يقول : ان الايمان يزيد في الفضل والدرجة والحسن والجمال ، ومن تعاطى المعاصي كان إيمانه في الفضل والمنزلة ، ومن الايمان من يتعاطى أفعال الطاعات .

فيقال له : ان الآية لا تحتمل ما ذكرت لأن الله عز وجل قال : ﴿وإذا ما انزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيماناً ، فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون﴾.(١) ومعلوم ان نزول السورة لا يزيد المؤمنين فضل درجاتهم في إيمانهم ، ولكنها قد تزيدهم إيماناً من حيث يعتقدونها ويعملون بها ، فتكثر بذلك طاعاتهم . فصح ان المعنى هذا دون ما قاله .

فان قال : وما يمنع من أن يقال أنها تزيدهم إيماناً من حيث يعتقدونها ويعملون بها فتكثر ، فتزداد بذلك درجات إيمانهم . قيل : يمنع من هذا ان الايمان عندك إنما هو الاعتقاد والاقرار فقط . وبمجموع هذين لا ينبغي ان يزداد تفضلا في درجات الثواب بطاعة تقام وخير يكسب بعده ان لم يكن ذلك إيماناً ، لأن ثواب الايمان لا يزداد ودرجاته لا تتضاعف بما ليس بايمان .

---

(١) التوبة : ١٢٤ .

ألا ترى أن درجات الصلاة عندك لا تزداد بالصيام ولا درجات الصيام بالحج، فكذلك يلزمك أن تقول : ان فضل شهادة الحق ودرجاته لا تزداد بخير ، سواها يؤتى به بعدها ان لم يكن إيماناً مثلها . فان قلت : بل يزداد ، لزمك أن تقول : ان كل خير يكتسب بعدها من دوامها فهو إيمان ، وانما يزداد فضل الشهادة بها لانضمام اشتباهها ، كما يزداد فضل الصيام واجتماع حقوقها وشروعها والله أعلم . وكل ما قلته في هذه الآية فهو في غيرها مثله وبالله التوفيق .

وأما استشهادك بالصلاة بمكة فغير صحيح . لأن تضعيفها لا يتعلق بزيادة فعل يكون من المصلي سوى ما يكون منه لا بمكة فمثلها ان المراد به تضعيف الثواب فقط ، وأمـــا زيادة الايمان فلا تحدث الا بفعل يحدثه المؤمن زائداً على ما تقدم منه ، فان لم يكن ذلك الفعل إيماناً ، لم يجز أن يزيد في درجات الشهادة المقدمة ، إذ لو جاز ذلك لجاز أن يكون فعل المباحات يزيد في درجات ، ولما لم يجز ذلك وزادت الطاعات عنده في درجات الشهادة صح انها إيمان مثلها، فاذا انضمت اليه يثوب بها، فازداد بذلك ثوابها، والله أعلم .

وأما استدلاله على ان المراد بزيادة الايمان زيـــادة درجاته ونقصان ثوابه ، بل كان زيادة في نفس الشيء ، فان ارتفاعه يوجب نقصانا فيه ، وترك الطاعات يوجب نقصاناً في الايمان، ومع ذلك يحتج عليه بقول نفسه فلا يبالي وكأنه لا غرض له الا أن يسود بياضا.

أو يقال : قد قال : وليس هذا من الآية بسبيل ، فان سئل عن نقصان الايمان ترك الطاعات . قيل له : أقل ذلك ان صح يكن له طاعة ، إلا شهادة الحق صار صريح إيمانه معارضاً بامارات الكفر ، لا ان المعاصي كلها فروع الكفر ، وهي إذا عارضته أو هنته كما لو صاحبته الطاعات التي هي امارات التصديق لقوته . ولهذا سمى المسلمون الفسق جرحاً وخلافه عدالة . فقلت : إن ترك الطاعات ناقص من الايمان ، وإن الأمر في ذلك بخلاف ما قدر والله أعلم .

وأما من قال : إن المعاصي تحبط الثواب ، وقد تخلص إلى ثواب الشهادة إذا أحبطت ثواب ما دونها ، فانه يقول : ان المعاصي تنقص الشهادة لأنه يجعلها لا ثواب لهـــا ، وإذا جعلها كذلك فقد نقص قدرها وحط رتبتها .

فان قال الرجل : أرأيت من قال من أصحابك هذا، لم يقل ان زيادة الايمان زيادة ثوابه، كما قال ان نقصان الايمان نقصان ثوابه .

قيل : بل يلزمه عند هذا ، وهو ان الايمان إذا كان لا ينقص ثوابه الا بفعل ضده وهي المعصية التي هي من فروع الكفر ، لم يرد إلا بفعل مثله وهو الطاعة ، التي هي من فروع التصديق ، فتزداد الطاعة المتقدمة بالطاعة المتأخرة ، ويتضاعف الثواب . فاما أن يزداد ثواب الايمان لا بايمان يحدث بعده ، فذلك محال ، كما ان نقصانه لا بخلاف إيمان يحدث بعده محال ، والله أعلم وبالله التوفيق .

واما من قال : إن نقصان الايمان إنما يزداد به نقصانه عن حد الكمال المبين له أو نقصانه ، بالاضافة إلى ما هو أكمل منه ، وانه لا يقول : المعاصي تنقص الشهـــادة . لأن معنى نقصان الايمان عنده انقطاع اضداده عنه ، فيقال : المعاصي نقصت إيمانه فعل ما تركه إلى ضده لكان ذلك إيماناً منه ، ولكثرت به اجزاء ايمانه . فلما كان خلاف ذلك منه انه وعالجوا الموجود من الايمان ، فكان إيمانه ناقصاً بالاضافة إلى ما كان يكون لو لم ينفرد بالاضافة إلى إيمان غيره ممن لم يجن مثل جنايته [1] ، ونقصان الايمان من هذا القول كنقصان المال ، وزيادته كزيادة المال ، أو نقصانه كنقصان بعض الأعضاء وزيادته لتكامل الأعضاء ، أو نقصانه كنقصان المال وزيادته كزيادة على مقداره .

قال الرجل ايضاً : فان الزيادة في الايمان إنما ذكرت عند زيـادة الايمان والسور ، فمعناها الثبات على الايمان والقرار عليه والصلابة فيه ، لأن الآيات تظهر الحجج ، وتزيل الشبهة فيزداد المؤمن بذلك قوة وثباتاً على الايمان . والدليل على صحة هذا التأويل قوله تعالى : ﴿ قل نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا ﴾ [2] .

فالذي وصفه بالزيادة في تلك الآيات وصفه بالتثبت في هذه الآية ، فدل ان معناها القرآن ، والقرآن عليه وكذلك ضرب الله تعالى مثل الايمان بشجرة أصلها ثابت وفرعها في السماء وصفه بالثبات والقرار عليه ، ووصف الكفر بضد ذلك فقال : ﴿ اجتثت من فوق الارض مالها من قرار ﴾ [3] . فيقال له : ان الايمان الزائد للمؤمنين بنزول السور : هو ان

---

(١) لم يجن مثل جنائه .   (٢) النحل : ١٠٢   (٣) ابراهيم : ٢٦

يؤمنوا بالتأويل أولا ، فيعتقدوا انه من عند الله تعالى ، ثم ان يعملوا ان كان فيه فرض سبيله أن ينفذ . فان السورة التي قيل فيها : ﴿ وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيماناً ، فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون ﴾ (١) . هي التي قيل فيها : ﴿ وإذا انزلت سورة ان آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله استأذنك أولو الطول منهم وقالوا : ذرنا نكن مع القاعدين ﴾ . (٢) فعلمنا ان قوله عز وجل : (فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا) إنما أريد به انها إذا أنزلت بالجهاد مع رسول الله ﷺ جاهدوا ولم يتحققوا عنه مستأذنين ولا غير مستأذنين .

ألا ترى انه قال : ﴿ وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا على رجسهم وماتوا وهم كافرون ﴾ (٣) . إنما أراد به أهل الطول من المنافقين الذين لا يكون لهم عذر مقعدهم ومع ذلك يقولون للنبي ﷺ : ﴿ ذرنا نكن مع القاعدين ﴾ (٤) كل ذلك فعل يحدثونه فيحدث لهم به زيادة ايمان أو زيادة رجس ، فصح ان المراد بالآية ما قلنا والله أعلم .

واما قوله : ان المراد بالآية ان الآيات إذا انزلت أظهرت الحجج وأزالت الشبهة ، فيزاد المؤمن بذلك قوة في الايمان !

فجوابه : ان تلك القوة ليست إلا فضل تصديق ما كان يحدث منه زيادة إيمان، فقد بينا ان كل طاعة تصديق ، فليكن حدوثها زيادة ايمان ، هذا ومن قوله : ﴿ أن ما كان قبل نزول الآية فهو ايمان تام ولا معنى للزيادة على التمام ثم ينقصه على نفسه ، ويزعم ان فضل التصديق الواقع بنزول آيات يتضمن على الحق دلالات زيادة حادثة على ما تقدم من الايمان .

فيقال له : اما أن لا يكون الأول تاماً بالاطلاق فيكون ، تعوض الزيادة ، أو ان كان تاماً فقد يكون تمام فوق تمام. فلا ينكر أن يرد عليه من الطاعات ما يزيده تماماً وبالله التوفيق .

وكذلك ما قاله في الثبات على الإيمان لأنه ان كان أراد أن السور إذا أنزلت اراد بها نفيهم حتى يصير ذلك سبباً للثبات لولاه لكان لا يقع منهم ، فهو تأويله الأول ، وإذا

---

(١) التوبة : ١٢٤
(٢) التوبة : ٨٦
(٣) التوبة : ١٢٥
(٤) التوبة : ٨٦

كان كذلك ، فكل طاعة تحدث فهو تصديق حادث ، فوجب أن تكون زيادة إيمان وبالله التوفيق .

قال الرجل : ووجه آخر يحتمل أن يكون المراد بالإيمان نوره في القلوب ، وضياؤه فيها ، لا نفسه ، لأن الله تعالى وصف الإيمان بالنور والضياء لقوله تعالى : ﴿ ويخرجهم من الظلمات إلى النور ﴾[1] . وقوله : ﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ﴾[2] . وقال: ﴿ كأنها كوكب دري توقد من شجرة مباركة ﴾[3] . وقد سمى هو الشمس شمساً، ونور القمر قمراً ، فلذلك يجوز أن يسمي الإيمان نوراً ، فالنور لا نور له ، وإنما النور البين وعندك أن الله عز وجل سمى الإيمان نوراً ، فإذا لم يكن للنور نور ، لم يكن لك أن تحمل الوارد بزيادة إيمان على النور .

فإن زعم أن الإيمان نور وأن له نوراً ، لم يمكنه أن يرجع في إثبات ذلك إلى هذه الآيات ، ويسأل عن نور الايمان : الايمان ما هو ؟ فلا يمكنه أن يشير إلى معنى سوى أنه يدعو إلى الطاعات ويحول عليها ، ويزجر عن المعاصي والميل إليها .

وذلك نفس قولنا، لأن كل ما حول عليه إيمان فهو إيمان، فان بدء[4] الايمان الاعتقاد بالقلب فلما كان ايماناً كان ما يحول عليه من الإقرار إيماناً . ولما كان الإقرار إيماناً . كان ما يحول الإقرار عليه من قبول الشرائع إيماناً . كذلك قبول الطاعات إيمان . فوجب أن يكون ما يحول للقبول من الأفعال إيماناً قبول الايمان هو أن اعتقاده يهدي إلى الاقرار ويقبل الأمر والنهي ، والتقبل يهدي ولا يعقل له معنى سوى هذا وبالله التوفيق .

قال الرجل : وروى عن بعض السلف في تأويل الآيات ، ان معناها : انهم كانوا آمنوا بالله ورسله وبجميع ما يأتي من الله ، فإذا أتى فرض بعد فرض ازداد ايمانهم بالتفسير مع إيمانه بالجملة . وقال أهل التفسير بأجمعهم في تأويلها : انه التصديق أي زادهم تصديقاً إلى تصديقهم ، ويقيناً إلى يقينهم ، ولا أحد منهم صرف تأويلها إلى الصلاة والزكاة ، ولا إلى شيء من القرب ، فمن صرفه إليها فقد خالف أهل التفسير .

---

(١) المائدة : ١٦ .

(٢) التوبة : ٣٢

(٣) النور : ٣٥

(٤) أ : فان بذور الايمان .

فيقال له : ان الذي حكيته عن بعض السلف صحيح ، ولكن ليس إذا كان ذلك زيادة إيمان امتنع أن يكون غيره وهو العمل بذلك المتقبل إيماناً ، فقبول ما يحدث بعينه إيمان ، لأنه طاعة ، فكذلك ينبغي أن يكون العمل به إيماناً لأنه طاعة ويثبت بزيادة الايمان بكل حال .

وأما المفسرون في إجماعهم على تأويل الآية : هو التصديق. فمرحبا بهم. ومن خالفهم فإنه لا يخالفهم ، ويقول كما قالوا : ان زيادة الإيمان ليست إلا زيادة التصديق ، لكن كل طاعة تصديق ، فحدوثها كحدوث فضل اليقين أو الثبات وبالله التوفيق .

قال الرجل : واحتجوا بما روى عن بعض الصحابة : ان القبلة لما حولت خشي كثير من الصحابة على من مات منهم ضياع صلاتهم ، فنزل: ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾[1]. يعني صلاتكم إلى بيت المقدس .

قيل لهم : ان هذا الخبر لا يصح عن الصحابة لأنه لا يجوز أن يسبق إلى فهم أحد ان الله تبارك وتعالى يضيع عملاً عمل بأمر رسول الله ﷺ . ولأن ذلك يوجب شكاً في خبر رسول الله ﷺ ، ولو كان ذلك كما ذكروا ، لكان خوف الصحابة على أنفسهم من ذلك أوجب من الخوف على من مات منهم ، والسؤال عن إعادة تلك الصلوات الزم لهم من غيرهم ، ولم يرو عنهم في ذلك شيء . فدل أن هذا التأويل باطل، ولأن الآية جاءت بذكر من بقي من الصحابة دون من مات منهم لقوله : ﴿ وما كان الله ليضيع ايمانكم ﴾ ولم يقل إيمانهم . واذا بطلت القصة التي هي دلالة تسميتهم الصلاة إيماناً بطل التأويل.

فيقال له : الذي ذكرت أنه لم يرو وقد روى ، وجاء أن هذه الآية كما نزلت سألوا رسول الله ﷺ عن صلاتهم إلى بيت المقدس، ومعنى هذا أنهم سألوا: أهل عليهم اعادتها؟ وروى أنهم سألوا عن اخوانهم الذين قتلوا قبل تحويل القبلة . ومعنى هذا أنهم لما سألوا عن أنفسهم فأخبروا ان لا إعادة عليهم ، ظنوا أن سقوط الاعادة عنهم إنما هو لأنهم أدركوا القبلة الجديدة ، فلما صلوا إليها لم يتبعوا فيما صلوا قبلها إلى غيرها .

وأما اخوانهم الذين ماتوا من قبل فعسى أن تضيع صلواتهم فسألوا عنهم . وهذا كما روى : انه لما نزل تحريم الخمر ، قالوا : كيف فمن مات وهو يشربها ؟ فأنزل الله عز

---

(١) البقرة : ١٤٣ .

وجل : ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ (١) . وأخبروا أن الأحياء الذين شربوا قبل التحريم والذي سبق موتهم نزول التحريم سواء في سقوط التبعة عنهم في ذلك . فكذلك أخبروا بقوله : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ (٢) ان الأحياء من المصلين إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة والأموات سواء ، في صلواتهم محتسبة .

وقد يجوز أن يكون السائلون عن هذا قوماً سوى فقهاء الصحابة ، فكان لا يحضرهم عند هذا السؤال ذكر قول الله عز وجل : ﴿ إني لا أضيع عمل عامل منكم ﴾(٣) ولأن العمل إذا أدى بأمر الله وأمر رسوله ﷺ يبطل على عامله وان لحقه بعد ذلك نهي عنه وتبديل له . هذا وقد كان الزمان زمان الشرع ، وقد كان يمكن أن ينوبهم فقهاؤهم ان كانوا هم السائلين .

ان العمل إذا نسخ بطل ووجبت إعادته على منهاجه المستأنف دون ما مضى ، فإن هذا مما كان يجوز أن يشرع ثم كان يكون ، فنزل الله عز وجل : ﴿ إني لا أضيع عمل عامل منكم ﴾ محمولاً على العمل إذا أسلم . وتكون إحدى شرائطه سلامته، أن لا يلحقه نسخ ولا تبديل . وإذا كان هذا جائزاً ومتوهماً مظنوناً ، لم ينكر أن يصير سبباً للسؤال عن الصلوات المقدمة ، فجابوا عنها بما أجيبوا به ، ولم يجز أن يتسرع إلى إنكار رواية لا تعدلها في الشهرة والاستفاضة رواية ، وما خلا منها كتاب مفسر ولا أحد تكلم في معاني القرآن ، والله أعلم .

قال الرجل : تأويل الآية عندنا خرج على وجهين :

احدهما : أن تكون الصلاة مضمرة عند الايمان كأنه قال : وما كان الله ليضيع إيمانكم بالصلاة إلى بيت المقدس ، وإنما سألوا عن الصلاة نفسها . فدل ذلك على أنها في الايمان المذكور في الآية . ألا ترى انه لما نزل تحريم الخمر لم يسألوا عن إيمان من شربها مستحلاً لها ، وإنما سألوا عن الشرب نفسه .

ويقال له : ان كانت الصلاة سميت ايماناً لأنه سببها ، فهو سبب كل طاعة فليسم ايماناً ، وهذا مما ذكرنا من نقصه في بعض الأوقات على نفسه .

---

(١) المائدة : ٩٣ (٢) البقرة : ١٤٣ (٣) آل عمران : ١٩٥

قال الرجل : احتجوا بقول الله عز وجل : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾[1] قيل لهم : لا يصح هذا التأويل ، لأنه يوجب وصف الدين بالنقصان ، ولا يجوز أن يقال أن الدين غير كامل في وقت من الأوقات. لأنه يوجب أن يكون جميع من مات من المهاجرين والأنصار والذين شهدوا بدراً وبايعوا رسول الله ﷺ البيعتين جميعاً ، وبذلوا أنفسهم لله مع عظيم ما حل بهم من أنواع المحن . على دين ناقص ، وكذلك كان رسول الله ﷺ في ذلك ، وكان يدعو الناس إلى دين ناقص . ومعلوم أن النقص عيب دين الله قيتم . كما قال: ﴿ ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً ﴾[2] ولو كانت الآية على ما توهموا من أن الدين كان غير كامل لقوله عز وجل : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ لوجب أن يكون قوله : ﴿ ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾[3] يدل على أنه كان لا يرضى به بعد ذلك .

فيقال له : لم قلت أن كل نقصان فهو عيب ؟ وما دليلك على هذا ؟ فانا لدعواك جاحدون . ثم يقال له : أرأيت نقصان الشهر ! هل يكون عيباً له ؟ ونقصان صلاة المسافر ، أهو عيب لها ؟ ونقصان العمر الذي أراده الله بقوله : ﴿ وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره ﴾[4] أهو عيب له بكل حال؟ ونقصان أيام الحيض عن المعهود، ونقصان أيام الحمل أهو عيب ؟ ونقصان المال بسرقة أو حريق أو غريق ، إذا لم يفتقر به صاحبه أهو عيب له ؟

فإذا كانت هذه الوجوه من النقصان وما يشبهها غير عيب ! فما أنكرت أن نقصان أجزاء الدين في زمان الشرع قبل أن يلحق بها الأجزاء الباقية في علم الله تعالى ليس بشين ولا عيب . ولا أنكرت أن معنى قول الله عز وجل : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ يخرج على وجهين :

احدهما أن يكون المراد بلغته أقصى الحد الذي كان له عندي فيا قضيته وقدرته ، وذلك لا يوجب أن يكون ما قبل ذلك ناقصاً نقصان عيب، لكنه يوصف بنقصان مقيد. فيقال له : انه كان ناقصاً عما كان عند الله ، انه ملحقه به وضامه إليه ، كالرجل يبلغه الله مائة سنة . فيقال : اكمل الله عمره ، ولا يجب عن ذلك أن يكون عمره حين كان من

---

(١) المائدة : ٣ .
(٢) الانعام : ١٦١
(٣) المائدة : ٣ .
(٤) فاطر : ١١

سنين ، كان ناقصاً نقص قصور وخلل . فإن النبي ﷺ قال : « من عمره الله ستين سنة فقد أعذر إليه في العمر »[1] . ولكنه يجوز أن يوصف بنقصان مقيد ، فيقال : كان ناقصاً عما كان عند الله ، انه مبلغه إياه معمره إليه ، وقد بلغ الله ، فالظهر والعصر والعشاء أربع ركعات . فلو قيل عند ذلك أكملها لكان الكلام صحيحاً ، ولا يجب عن ذلك انها كانت ـ حين كانت ركعتين ـ ناقصة بعض قصور وخلل .

ولو قيل : كانت ناقصة عمل عبد الله انه ضامه إليها ، وزائدة عليها لكان ذلك صحيحاً ، فهذا هكذا في شرائع الاسلام ، وما كان شرع منها شيئاً فشيئاً إلى أن أنهى الله تعالى : ان الدين منتهاه الذي كان له عنده ، والله أعلم .

والوجه الآخر : انه أراد بقوله : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ انه وفقهم للحج الذي لم يكن بقي عليهم من أركان الدين غيره . فاستجمع لهم الدين أداء لأركانه ، وقياماً بفرائضه . فانه ﷺ يقول : « بني الاسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، واقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت »[2] .

وقد كانوا شهدوا وصلوا وزكوا وصاموا وجاهدوا واعتمروا ولم يكونوا حجوا ، فلما حجوا ذلك اليوم مع النبي ﷺ ، أنزل الله تعالى وهم بالموقف عشية عرفه : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾[3] فإنما أراد به انه اكمل وضعه لهم ، وفي ذلك دلالة على أن أعمال البر كلها دين وإيمان وإسلام. ومن قال بالوجه الأول ذهب إلى أنه أكمل الدين وصفاً ، واحتج بما روى من أن هذه الآية لما نزلت استقرت الفرائض فما غير منها شيء إلى أن قبض رسول الله ﷺ ، وفي ذلك دليل على أن الطاعات كلها دين كما الاعتقاد والاقرار دين والله أعلم .

وأما قول الله عز وجل : ﴿ ورضيت لكم الاسلام ديناً ﴾[4] فإنما معناه ورضيت إسلامكم الذي أنتم عليه اليوم ديناً لكم إلى آخر الأبد . فلا أغير شيئاً منه ولا أزيد

---

(١) لم يرد الا في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٣٢٠ ، ٤١٧ .

(٢) ورد في صحيح البخارى « كتاب الايمان » باب ١ ، ٢ . وفي صحيح مسلم « الايمان » حديث رقم ١٩ ــ ٢١

(٣و٤) المائدة : ٣

ولا أنقص ، فاما من قبل ذلك فانه كان يرضى شيئاً من دينهم لهم وقتاً ثم لا يرضاه لهم بل رضي خلافه فلما أكمل الدين أخبر أنه قد رضي لهم جميع ما هم عليه لهم ديناً فلا يغيره أبداً . فهذا معنى الآية وهو بعيد مما ظنه الرجل وبالله التوفيق .

قال الرجل : وعلى انه لا سبيل إلى إكمال الدين على مذهبهم ، لأن الدين عندهم اسم لا حد له من الخيرات ، ولا يقدر أحد على القيام بانفاقه ، فلا تمام للدين على هذا المذهب ويبطل امتنان الله على العباد باكمال الدين .

فيقال له : ان الخيرات لا حد لها من ناحية العباد وأفعالهم، وإلا فشعب الايمان محدودة معلومة ، فما دخل في جملتها فايمان وجماعها جماع إيمان . وهذا كما ان الصلاة عبادة محدودة معلومة ، ولكن لا حد لما يفعله الناس منها ولا مقدارا . والمأكول والمشروب بين معلوم، ولكن أكل الناس وشربهم لا حد لها ولا مقدار . فهكذا الإيمان محدود في حكم الله تعالى معلوم ، ولكن فعل العباد له عوداً على بدء لا حد لها ، وإنما وصف الله تعالى بالاكمال وضعه وشرعه لا أفعالهم والله أعلم .

قال الرجل : ويحتمل أن يكون معنى الآية ، أظهرت دينكم فقدرتم على إعلانه في كل موضع ، ويئس عدوكم من أين يتركون دينكم لقوله عز وجل : ﴿ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ﴾ [١] وكما قال : ﴿ والله متم نوره ﴾ [٢] ليس ان نوره كان غير تام حتى يتمه ، وإنما أراد إظهاره الخلق . ألا ترى أنه قال : ﴿ يريدون ليطفئوا نور الله ﴾ [٣] فلو كان نوره ناقصاً ، فدل انه كان تاماً .

فيقال له : ان الإظهار لا يسمى اكمالا ، وقد يكون الشيء كاملا غير ظاهر ، وظاهراً غير كامل . ولا يجوز مع هذا أن يكون بالإكمال في الآية الإظهار ، وأيضاً فإنه لم يقع يوم نزلت هذه الآية للدين اظهار لم يكن من قبل ، وعلى تأويلنا قد وقع له كمال لم يكن من قبل . فنحن إذا أجريناها على ظاهرها اعتدل لنا ظاهرها .

وأنت إذا تأولتها امتنع عليك ما ينحلها فسيان ما القولان . وأيضاً فكيف يجوز أن يكون المراد اظهار الدين الذي وعده بقوله عز وجل : ﴿ ليظهره على الدين كله ﴾ [٢] .

---

(١) المائدة : ٣ (٢و٣) الصف : ٨ (٤) الصف : ٩

وقد كان ما بقي من مشارق الأرض ومغاربها غير مفتوح أكثر من المفتوح ، وفي ذلك ما يبين ان المراد بالآية ما قلنا وبه وردت الآثار فلا معك عنها إلى الهواجس التي تشبه الوساوس .

وأما قوله عز وجل : ﴿ والله متم نوره ﴾ فالمراد به دينه الذي هدى به عباده ، وإنما أتمه شيئاً فشيئاً ثم أكمله ، فقال : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ ومن ظن أن الله عز وجل نوراً سوى هدايته فهو إلى الايمان أحوج منه إلى الكلام في الايمان .

ويقال له : أحسبت ان الدين في كل وقت كان كاملا ، فما الذي منع من أن يكون الكمال درجات ، فيكون كامل أكمل من كامل . وقد قال الله عز وجل : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ﴾ [١] فقلت : هذا كمال ، ووراءه ما هو أبلغ منه وهو ثلاثون شهراً . وقال النبي ﷺ : (من وقف بعرفه فقد تم حجه) [٢] . وأجمعنا على أن وراءه تماماً آخر . فلم أحلت أن يكون للدين في الكمال متأول ، ثم يكون لها آخر إذا انتهى اليه قبل بالاطلاق ، وقد كمل الدين وبالله التوفيق .

قال الرجل : فإن احتجوا بقول الله تعالى : ﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا ﴾ [٣] . قيل لهم : ان المراد بالجهاد مجاهدة نفسه .

فيقال له : قد ثبت ان جهاد المسلم نفسه إيمانا ، وأنت لا تقول ذلك ، فسواء خالفت الآية بانكار أن يكون هذا الجهاد إيمانا ، وإنكار أن يكون جهاد المشركين إيمانا ، وعلى أنه قيل في الآية : ﴿ باموالهم وأنفسهم ﴾ [٤] فصح ان المراد بها جهاد الكفار والله أعلم .

قال الرجل : وإن كان المراد جهاد الكفرة ، فالمراد هو القبول دون الفعل ، لأن الفعل لو كان شرط الايمان ، لكان سائر ما ذكر من صفات المؤمنين ، مثل قوله : ﴿ يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ [٥] ومثل قوله : ﴿ وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة ﴾ [٦] ﴿ وتواصوا بالحق ﴾ [٧] شرطاً في الايمان . فبطل أن يكون على وجه الأرض مؤمناً ، فسقط الخطاب الذي جاء المؤمنين . فثبت ان المراد هو القبول ، فيقال : ان الله عز وجل لما

---

(١) البقرة : ٢٣٣
(٢) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .
(٣و٤) الحجرات : ١٥
(٥) التوبة : ٧١
(٦) البلد : ١٧
(٧) العصر : ٣

قال : ﴿ وجاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل الله ﴾ [1] علمنـــا ان المراد هو الفعل لأن القبول لا يكون بالمال . فانه من فرائض الايمان .

ثم أكد ذلك بقوله : ﴿ أولئك هم الصادقون ﴾ [2] أي المحققون قولهم بفعلهم ، والصدق لا يظهر في القبول وإنما يظهر الفعل ، والذي يقول ولا يفعل ليس بصادق . فبان ان الآية في الفعل ، وكل ما عداه من الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر والتواصي بالصبر والمرحمة والحق فكله إيمان ، والقول فيه وفي الجهاد واحد من الفعله أن يتكلف الرجل هذه الفصول كلها لينفي ان تكون الطاعات إيماناً كما قلنا ، ثم يذهب عليه ان هذه الأمور كلها طاعات والقول فيها كالقول في غيرها . وما أشبهه أن يكون معجباً فيغفله اعجابه ، أو لم يجاوز في هذا الباب أحداً ، وإنما تكلم على ما وجده في بعض الكتب والله حسبه .

واما قوله : لو كان كذلك لم يكن على وجه الأرض مؤمن ، **فجوابه** : انه ان لم يكن على وجه الأرض من يستوفي شعب الايمان ، فلم يكن كذلك في الأرض مؤمن كامل الايمان ، لم يلزمنا لأجل ذلك أن ينقص من شعب الايمان . أو يقول : انها ليست شعب الايمان ، كما انه لو لم يكن في الأرض من يزيد على التوحيد شيئاً ويأبى الاقرار بالنبوة والرسالة والملائكة واليوم الآخر ، لم يلزمنا أن نقول : إن مجرد التوحيد إيمان ، لأنا ان لم نقل ذلك لم يكن في الأرض مؤمن . وأما بطلان الحساب الذي قصد به المؤمنون ، فلا يكون وإن لم يكن في الأرض كامل الايمان ، لأن المقدار الحاصل من الايمان الموجود من تعبدهم اسم المؤمنين ولا سيما إذا كان صريح الايمان فقد وجد منهم ، وإنما نقول ما يفوتهم من الامارات والفروع وبالله التوفيق .

قال الرجل : وكذلك الجواب لمن يحتج ، فمنهم بالخبر الذي روى عن رسول الله ﷺ انه قال : (الدين النصيحة ! فسئل: لمن ؟ فقال : لله ولرسوله ولجماعة المؤمنين قالوا : فما لله ؟ قال : التوحيد واتباع ما أمر . قالوا : وما لرسوله ؟ قال: طاعته فيما جاء به . قالوا وما لجماعة المؤمنين ؟ قال : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) [3] . فإن المراد بذلك

(١و٢) الحجرات : ١٥

(٣) ورد في صحيح البخاري « الايمان » باب ٤٢ ، وفي صحيح مسلم « الايمان » رقم ٩٥

كله التصديق والقبول دون الفعل لما تقدم ذكره من الدليل ، لأن الاعتقاد لو وجد ولم يدرك من أوقات الفعل شيئاً كان مؤمناً .

فيقال له : ان هذه الأمور كلها مبنية على التوحيد . ومعلوم ان المراد به اقامته لا يقبله ، فكذلك ما بعده ذكر من اتباع أمر الله تعالى وطاعة رسوله ﷺ ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والمراد به الفعل التقبل . وأيضاً فانه لا خير للمسلمين ولا فائدة في أن يتقبل بعضهم أمر بعض بالمعروف ، ونهيه عن المنكر ، ولا ذلك إلى التقبل يصح ، وإنما النصح فعل ذلك وإقامته ، فصح انه هو المراد بالحديث ، هو الفعل لا القبول وحده والله أعلـــم .

واما قوله : إن الاعتقاد لو وجد ولم يدرك من أوقـــات الفعل شيئاً لكان مؤمناً .
فجوابه : ان الاعتقاد لو وجد ولم يدرك من أوقـات الفعل شيئاً لم يكن فاسقاً بل كان عدلاً . أفيدل ذلك على أنه لو أدرك وقت الفعل المأمور به فلم يفعل كان عدلاً ولم يكن به فاسقا ؟ فإذا قال : لا ! قيل له : وكذلك إذا لم يدرك من وقت الفعل شيئـا كان من غير الفعل الذي لم يدرك وقته مؤمنا ولا يدل ذلك على انه لو أدركه وهو مأمور به ففعله ، ثم لم يكن ذلك إيمانا منه ، ولم يكن به مؤمنا . فالقول في إيمانه عندي كالقول في عدالته عندك .
ويقال له : الايمان فعل الطاعة المأمور بها ومن لا يدرك وقت الطاعة فهو غير مأمور بها ، فان فاته فعلها فلم يفته إيمان ، وإذا أمر بها وأدرك وقتها ، فان فعلها كانت منه إيمانا وإن لم يفعلها فسق ، وكان ذلك جرحا لايمانه ، فانما المعول على الأمـر ، والأمر الا على مجرد الفعل ، ولا فعل ، والله أعلم .

* * *

القســـم الثـالث

باب الاستثناء في الايمـــان

روى عن قوم من السلف انهم كانوا إذا سئلوا عن إيمانهم يقول : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ، ولا يقول : أنا مؤمن . وروى عن آخرين انهم كانوا يقطعون بانهم :قد آمنوا . وذهب قوم من المتأخرين إلى أن يستثنوا ، فيقول أحدهم : أنا مؤمن ان شاء الله، وإذا سئل عن معنى استثنائه قال : لا شك في اني آمنت ، ولكن لا أدري ما الذي يختم به لي ، فإذا كان في علم الله اني أفارق الدنيا متمسكا بما أنا عليه الآن ، فله الحمد ، وإن لم يكن للاخرى فان الايمان الذي أنا عليه الآن يحبط ويصير كان لم يكن فإنما استثني ، فاني لا أعلم أيسلم إيماني أو لا يسلم ، فأما اعتقاد الحق والاعتراف به فلست أشك في أنهما قد كانا مني ، واني متمسك به الآن .

ومنهم من يقول : لا أريد بالاستثناء حالتي التي أنا فيها ، وإنما أريد المستقبل.فأقول أنا مؤمن في المستقبل إن شاء الله كما اني الآن مؤمن حقا ، وكنت بالامس حقا بلا شك ولا ارتياب .

وهذا الكلام وإن كان ذا وجه يوجه فليس جوابا لمن يسأل . فيقال له : هل أنت مؤمن ، لأن هذا السؤال يقع على الحال ، وإذا لم يجب عنها شيء ،فافرد بالخبرعنه المستقبل لم يكن مجيبا ، وكان مبدأ كلام من غير ما وقع السؤال عنه . فأما من روى عنه ان كان يرى أن يقول : أنا مؤمن ، فاولهم وصدرهم عبد الله بن مسعود

روى ابراهيم بن علقمة قال كنا مع عبد الله بن سعد فلقينا قومـا فسلموا . فقلنا : من القوم ؟ قالوا : نحن المؤمنون ! قال : فلم نجبهم شيئا ولم ندر ما نرد عليهم ، حتى لقينا عبد الله ، فأخبرناه بما قالوا ، فقال : ما رددتم عليهم ؟ فقلنا : لم نرد عليهم شيئا . قال : قولاً ، قلتم أمن أهل الجنة أنتم ؟ إن المؤمنين من أهل الجنة .

وقال أبو وائل كان عبد الله يقول : من شهد انه مؤمن ، فليشهد انه في الجنة .

وقال علقمة : قال رجل عند عبد الله اني مؤمن ! فقال عبد الله : قل اني في الجنـة ، كلنا يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله .

وعن الحسن أن رجلاً قال عند ابن مسعود : اني مؤمن ! فقال : ما تقول ؟ فقالوا : يا أبا عبد الرحمن يقول اني مؤمن . قال : فسلوه أفي الجنة هو ؟ فسألوه فقـال : الله أعلم . فقال : هلا وكلت الأولى إلى الله كما وكلت الآخرة .

وعن إبراهيم [1] قال : قال رجل لعلقمة : ألست مؤمناً ؟ قال : أرجو إن شاء الله .

وعن ابراهيم : إذا سئلت ، أمؤمن أنت ؟ فقل : أرجو أو عن محل. قال : ذكرنا لإبراهيم ناساً كانوا يأتونا فيؤذوننا فيقولون : أمؤمن أنت ؟ قال : فإن أتاكم منهم أحد فقولوا : آمنا بالله وما أنزل إلينا ، وما أنزل إلى ابراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب .

وأما من قطع القول بأنه مؤمن ولم يستثن ، فمنهم عبد الله بن عمر . روى أنـه أخرج شاة ليذبحها ، فقال له رجل : اذبحها ، فرآه سيء الهيأة ، فقال له : أمسلم أنت ؟ فقال : إن شاء الله . فقال ابن عمر : ما أنت بذابح لنا اليوم شيئاً .

وروى عمر بن در أنه قال : لعطاء بن أبي رباح : ان بعصرنا قومـاً شكاكاً يقولون : لا ندري أمؤمنون نحن أولا ؟ فقال عطاء : سموا أنفسكم مؤمنين ، ولا تقولوا نحن من أهـل الجنة . فإنه ليس أحد يلقى الله إلا وله الحجة عليه نبي أو ملك، أما نبي فقد أذنب ذنباً، أو ملك أنعم الله عليه بالطاعة فلم يبلغ شكرها .

وقال أبو عبد الرحمن السلمي : إذا سئلت ، أمؤمن أنت، فلا تقل إن شاء الله. وروى أهل هذا القول عن النبي ﷺ : (أقروا بالايمان ، وسموا أنفسكم مؤمنين، والذي نفسي بيده ، كما لا يخرج العبد المشرك العمل الصالح من كفر به ، كذلك لا يخرج الذنوب العبد المؤمن من ايمانه) [2] .

وقد ذهب ذاهب إلى أنه يجوز أن يقول المؤمن : أنا مؤمن عند الله ، ولا يجوز أن يقول : إني مؤمن في علم الله ، واعتل بأن (عند) تتغير ، والعلم لا يتغير وسئل عن الفرق بين (عند) و (علم) [3] من قبل التفسير ، قبـل أن يفرق بينهما في الحكم ، فانا لا نعلم

---

(١) ويقصد ابراهيم بن علقمة . (٢) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .
(٣) أ : وسئل عن الفرق بين عند علم من قبل التفسير .

لقول القائل : عندي أن فلان ابن فلان معي ، الا ان الذي أعلمه من نسبته انه ابن فلان . ولا يقول القائل :عندي أن هذا حلال إلا أن الذي أعلمه من حكمه أنه حلال . ولايقول القائل : عندي أن هذا الجاني زيد ، إلا أن الذي أعلمه منه أنه زيد ، وكل ما يليق به علم وعند ، فمعنى احدهما فيه معنى للآخر .

ثم قال له : ما تريد بقولك عنـد تتغير ! فإن ذلك أريد به أنه يجوز أن يكون زيد عنده اليوم مؤمناً ، اما بعلمه مؤمناً فلا بد من نعم . فيقال له : ما الفرق بين علم وعند ؟ ويقال له: ان كان العلم لا يتغير ، فعند لا تتغير ! فإن قال : كيف لا يتغير ويكون الشيء عنده على وجه ، وهو بعينه في وجه آخر عنده على غير ذلك الوجه . قيـل: فكذلك يعلم الشيء وقتاً على صفه ، ويعلمه في وقت آخر على خلاف تلك الصفة . فان قال : علمه لا يتغير ، وإنما يغير المعلوم قبل ، فقل إن عندكم تتغير وإنما تغير مـا عنده وليس بينهما فرق .

فصـــل

والعدل بين هذه المذاهب أن المؤمن لا ينبغي له أن يمتنع من تسمية نفسـه مؤمناً في الحال ، لأجـل ما يخشاه من سوء العاقبة نعوذ بالله منه . لأن ذلك وإن وقع وحبط مـا تقدم من إيمانه ، فليس ينقلب الموجود منه معدوماً من أصله ، وإنما يحبط آخره ويبطل ثوابه . وذلك الذي لا يحبط لا يخلو من أن يكون قبل أن يحبط موجوداً لفقد كان مؤمناً إذا قبل أن يزيد ، وإن حبط بالرقة إيمانه فلا معنى لاستثنائه ، ولو كان سوء العاقبة وما يخش منه معتبراً في هذا الباب لم يعلم أحد من من الذي خاطبهـم الله تعالى باسم الإيمان ، فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ﴾ (١) و ﴿ يا أيها المؤمنون ﴾ أو يخبر عنهم فيقول : ﴿ إن المؤمنون والمؤمنات ﴾ أو ﴿ إن الذين آمنوا ﴾(٢) ولم يوقف على أنه مراد بخطابه لدحره، لأن كل واحد منهما إذا كان معلقاً باسم الايمان ، وكان إسم الإيمان بين أن يثبت أو يزول مما دام إمكان الأمرين فيه قائماً فلا سبيل إلى القطع بواحد منهما .

---

(١) البقرة : ١٥٣ (٢) البقرة : ٦٢ .

وفي تعذر إزالة الحكم أو الخبر المعلق به عن كل فرد من أفراد المؤمنين ، فوجب أن يكون القول في الكافر كالقول في المؤمن ، ففي هذا إبطال خطاب الله تعالى من أصله ، لأنه: اما للمؤمنين واما للكافرين . فاذا لم يكن أن يعرف المؤمن ولا الكافر لأن المؤمن يعرض أن يكفر فيحبط ما مضى من إيمانه ، ويتبين انه لم يكن مؤمناً إذ قد حبط إيمانه من أصله . والكافر يعرض أن يؤمن فيحبط ما مضى من كفره ، ويتبين أنه لم يكن كافراً ، إذ قد حبط كفره من أصله ، فليس في الدنيا مؤمن يعرف بعينه ، ولا كافر يعرف بعينه ، وتعطيل خطاب الله تعالى بواحده ، وما أدى إلى هذا فبين أنه فاسد لأجل القول به .

ويقال لقائل هذا القول : أرأيت من سئل فقيل له : إنسان أنت ، هل يجوز أن يقول : لا ؟ لأنه يستيقن أنه صائر تراباً ، والتراب لا يكون إنساناً ! فإن كان المؤمن لا ينبغي أن يسمي نفسه مؤمناً بالإطلاق لأنه يشك في عاقبة أمره ، ويخشى أن يصير فيها إلى غير الإيمان ، فالإنسان الذي يستيقن أنه صائر تراباً أولى أن لا يطلق إسم الانسان عليه.

فان قال : انه وإن صار غداً تراباً ، فلا يخلو اليوم من أن يكون إنسانا .

قيل : والمؤمن إن صار غداً كافراً فلا يخلو اليوم من أن يكون إنسانا، **قيل**: والمؤمن إن صار غداً كافراً فلا يخلو اليوم من أن يكون مؤمناً ، ولولا أنه مؤمن اليوم ما أمكن أن يزيد عنه إذا كان مؤمناً أصلياً ، فكيف يزيد عنه وهو ليس فيه ؟ فثبت إذا أنه مؤمن في الحال .

فان قال : إن ذلك الإيمان يحبط إذا ردفه الكفر ، **قيل** : ينبغي إذا كان الرجل مؤمناً أصلياً ان لا تثبت ردته ، لأن كل ما أدى إثباته إلى ابطاله فإنه لا يثبت ، ويعلم أن ردته ، إذا ثبت وقيل أنها أحبطت الإيمان من أصله ، فوجب إذا أنزل انه لم يكن مؤمناً قط ، ان لا يثبت منه الإنتقال عن الإنسان إلى الكفر وإذا لم يثبت هذا ، فالردة إذا لم تكن ، وفي إجماع المسلمين على ثبوت الإيمان قبله . فبان بهذا أن الكفر إذا طرأ على الإنسان قطعه من حين وجد ، إلا أن ما مضى يحبط آخره لا ان عنه يحبط فيصير كأن لم يكن ، وينقلب الموجود منه بالحقيقة معدوماً ، وإذا كان كذلك لم يصح الإستثناء

حذراً من سوء العاقبة . فإن الردة وإن عرضت لم تخرج المرتد إن كان مؤمناً حين سئل عن دينه فقال : إني مؤمن ، والله أعلم .

فأما من أنكر من السلف إطلاق إسم الايمان ، فالموضع الذي يليق به ما قال : ان يقول : أنا مؤمن وأعيش مؤمناً وأموت مؤمناً أو ألقى ربي مؤمناً ولا يستثنى. وكذلك قال عبد الله ، ويقال له : أفي الجنة أنت ؟ لأن من مات مؤمناً كان في الجنة ، وليس كل من كان مؤمناً ساعة من عمره أو يوماً أو سنة كان في الجنة . فعلمنا أن عبد الله إذا قال هذا لمن اتكل على ان لم يجد في قلبه إلا حب الإيمان والركون إليه ، والنبو عن الكفر والبغض له ، فقطع لذلك أنه مؤمن مطلق في عامة أحواله وأوقاته ، فلا يعيش إلا مؤمناً ولا يموت إلا مؤمناً ولم يكل أمره إلى الله تعالى بذاك .

وأما قول المؤمن : أنا الآن مؤمن ، فليس مما ينكر ، وهو نظير قوله ان كان قائماً : أنا قائم ، وإن كان قاعداً أنا قاعد . وليس هذا بالذي ينكر ، بل هو الذي لا يجوز غيره والله أعلم .

وأما الذي يصح من هذا ومن الاستثناء فهو أن يكون الخبر في المستقبل خاصة فيكون [١] المؤمن أرجو أن يمن الله علي بالتثبت ولا يستثنى هدايته بعد إيمانه . وحديث علقمة وإبراهيم موضوع في هذا الموضع . والإستثناء موضع آخر يصح فيه ويحسن وهو أن يرد على كمال الإيمان لا على أصله [٢] وأشد ، كما نفى أن رجلاً سأل قتادة : أمؤمن أنت! يقال : آمنا ، أنا مؤمن بالله وبكتبه ورسله والبعث بعد الموت وبالقدر خيره وشره من الله .

وأما الصفة التي قال الله عز وجل : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون ، الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ، أولئك هم المؤمنون حقاً لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم ﴾ [٣] . فلا أدرى أنا منهم أم لا ! فقد أبان قتادة أنه قد آمن الايمان الذي يبعده عن الكفر ، ولكنه لا يدري استكمل الأوصاف التي حكى الله تعالى قوماً من المؤمنين ،

---

(١) هكذا وردت في الاصل والارجح انها فيقول المؤمن .
(٢) وردت في الاصل (اهله) (٣) الانفال : ٢ — ٤

فأوجب لهم بها المغفرة والدرجات،فكان ذلك تشكيكاً منه في الاستكمال الذي يوجب الدرجات لا في مجانبة الكفر الذي سقط عنه العذاب .

فمن وضع الاستثناء في أحد هذين الموضعين فليس من الشكاك ولا يصير منهم بأن تسمية غيره شاكاً أو يلعن الشكاك وإنما يكون كما قال النبي ﷺ في قريش : « أنظروا كيف يدفع الله عني ، سموني مذموماً وأنا محمد »(٢) .

كذلك يدفع الله بلطفه عن هؤلاء المستثنين بأن يسب غيرهم الشكاك ويلعن الشكاك، وإنما هؤلاء موقنون(٣) وما أرى أنه تنازعا في المقالة التي لحظناها منازع أو يخالفنا فيها مخالف والله أعلم .

★ ★ ★

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب القسمة .

(٢) أ : مؤمنون .

القسم الرابع

باب في ألفاظ الإيمان

قال الله تعالى : ﴿ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم واسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم، لانفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ﴾ (١) .

وقال تعالى : ﴿ فلما رأوا بأسنا قالوا : آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين ، فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ فإن حاجوك فقل : أسلمت وجهي لله ، وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب ﴾ (٣) .

وقال . ﴿ وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني فإنه سيهدين ، وجعلها كلمة باقية في عقبه ﴾ (٤) .

وقال تعالى : ﴿ إذ قال له ربه أسلم قال : أسلمت لرب العالمين ﴾ (٥) .

وقال : ﴿ يا قوم إني بريء مما تشركون ، إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين ﴾ (٦) .

وقال النبي ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها » ، فكان القول الذي قبله الله تعالى من الكفار إذا أسلموا أو استفاض وانتشر فصار علم الايمان ، وأشركت العامة والخاصة في معرفة قول : ﴿ لا إله إلا الله ﴾ .

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : « إن لله تسعة وتسعين إسماً من أحصاها دخل

---

(١) البقرة : ١٣٦ . (٢) غافر : ٨٤ ، ٨٥ (٣) آل عمران : ٢٠

(٤) الزخرف : ٢٦ — ٢٨ ، والشورى : ١٥ . (٥) البقرة : ١٣١

(٦) الانعام : ٧٩

الجنة »[1] . ولا أعلم من أهل الفتيا خلافاً في أن الايمان قد ينعقد بغير القول المعروف فدل ذلك على أن معنى قول رسول الله ﷺ « حتى يقولوا لا إله إلا الله » أي يقولوها وما يؤدي معناها ، ودل[2] الكتاب على ذلك أيضاً لأن الله عز وجل أخبر أن إبراهيم صلوات الله عليه قال لأبيه وقومه : ﴿ إني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني ﴾ ثم قال : ﴿ وجعلها كلمة باقية في عقبه ﴾ وليست هذه الكلمة بعينها موجودة في عقبه إنما الموجود فيهم قول : « لا إله إلا الله » فثبت أنه لا فرق بين هذا القول وبين ما يؤدي معناه والله أعلم .

التفريع إذا قال الكافر : آمنت بالله ولم يكن يدين من قبل دينا صار مؤمناً بالله ، وان كان ممن يشرك بالله غيره لم يكن بهذا القول مؤمناً حتى يقول : آمنت بالله وحده وكفرت بما أشرك به .

قال الله عز وجل: ﴿فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين، فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ﴾[3] فأخبر أن ذلك إيمان منهم ، الا أنهم لم ينفعهم لأجل الحال والوقت . فدل ذلك على أنهم لو قالوه في غير ذلك الوقت أو في غير تلك الحالة لكان مقبولاً منهم ، وكان أنزل لا إله إلا الله وإن كان كفره من قبل جحده نبوءة نبينا ﷺ فقال :

« آمنت بالنبي محمد ومحمد النبي » ، كان ذلك كقوله محمد رسول الله كما يكون قوله : « آمنت بالله » ، كقوله : الله ربي ، وان قال أسلمت لرب العالمين ، ولأن الله عز وجل قال : ﴿ ان الدين عند الله الاسلام ﴾[4] فمن قال : أسلمت لله ، فقد دخل في الاسلام ، الذي هو الدين عند الله تعالى وتقبله . فإن قال : أسلمت وجهي لله ، فهو كقوله : أسلمت لله .

قال الله عز وجل لنبيه صلوات الله عليه : ﴿فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله﴾[5] . وقال : ﴿ وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم ، فإن أسلموا فقد اهتدوا ﴾[6]

---

(١) ورد في صحيح البخاري « الايمان » باب ١٧ ، ٢٨ . وفي صحيح مسلم « كتاب الايمان » حديث رقم ٣٢ ، ٣٦

(٢) وردت في الاصل (وكذلك) وهذا خطأ .

(٣) غافر : ٨٤ ، ٨٥

(٤) آل عمران : ١٩

(٥و٦) آل عمران : ٢٠

وظاهر هذا انهم لما قالوا : أسلمنا لله ، أو ، أسلمنا وجوهنا لله لكانوا مسلمين ويحتمل ان الكافر اذا قيل له : أسلم لله ، أو آمن بالله ، فقال : أسلمت أو آمنت ، كان مؤمناً، وكان ذلك جواباً صحيحاً ، وهذا ظاهر الآية .

وإن قال : أو من بالله ، أو قال : أسلم لله ، بهذا ابان ، كما ان قول الرجل: أقسم بالله يمين ، ولا يحمل على الوعد أن يريده ، فان ادعى انه أراده ، كان القول قوله .فإذا قال الكافر : الله ربي ؛ أو قال : الله خالقي ، فان كان من قبل لا يدين دينا فهذا منه إيمان وان كان من الذين يقولون بقدم أشياء مع الله – تعالى عما يقولون علوا كثيراً – لم يكن مؤمنا حتى يقول : لا قديم إلا الله ، وإن قال من فكر : بان لا خالق إلا الله ، لم يكن مؤمنا . لأنهم يقولون : الله خالق ما خلق لكن من أصل قديم .

فإذا قال اليهود المشبه ، ويقول : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ [1] ، وإن قال مع ذلك محمد رسول الله ، فان كان يعلم أن محمداً ﷺ جاء بابطال التشبيه كان مؤمنا ، وإن كان لا يعلم ذلك لم يكن إيمانه بالله حتى يتبرأ من التشبيه ، وكذلك الذين يقولون بقدم أشياء مع الله جل ثناؤه ، وإن علم أن محمداً ﷺ جاء بابطال ذلك فقال : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، كان ذلك إيمانا منه ، وإن كان لا يعلم ذلك ، لم يكن مؤمنا بالله ، نازعا عن كفره به حتى يعترف بأنه لا قديم الا الله .

وإن قال النصراني لا إله إلا الله وكان يعتقد من قبل ان عيسى هو الله لم يكن هذا منه إيماناً بالله عز وجل ، وهكذا ان كان يعتقد ان عيسى ابن الله حتى يتبرأ من دينه الأول ، فان قال: لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فهو يعلم أن محمدا ﷺ جـــاء بأن الله لم يلد ولم يولد ، وان عيسى عبد الله ورسوله كان إيمانا تاما صحيحا ، وإن كان لا يعلم ذلك لم يكن نازعا عن كفره حتى يتبرأ من قوله .

فان قال قائل : إذا كان من يدخل في الإسلام لا يحتاج في صحة إيمانه محمد ﷺ إلى أن يعلم ما الذي جاء به من الشرائع ، فلم احتاج إلى أن يعلم انه جاء بابطال التشبيه ، وبأن لا شيء دون الله قديما حتى يصح إيمانه به !

قيل : الشرائع لا طريق إلى معرفتها إلا السمع وهو يعرض التبديل . فمن صدق بنبوة

---

(١) الشورى : ١١

نبي فقد الزم أن يقبل شرائعه عنه ، وأما توحيد الله تعالى جده وتنزيهه عن الأشياء فليس ادراكه مختصا بالسمع، ولكنه مما يدل بالعقول ، وما ثبت من ذلك فليس بممكن أن يتبدل ويتغير . فمن اعتقد ان شيئا سوى الله قديم وان الله تعالى يشبه شيئا من خلقه فانما زل عن المعقول ، ونحل العقل مالا جواز له فيه ، واعتقد أنه لا يمكن أن يكون الحق غيره. ومن كان بهذه الصفة فأي شيء من الأشياء فانما يؤمن به على أن يقبل عنه مـا لا يعرف إلا بالسمع ، وما يمكن أن يكون قد يدل على لسانه من شريعة غيره ، ولا يظن به انه يأتي بخلاف ما هو المعقول عنده ، فدخل في جملة إيمانه به تقبل شرائعه ولم يدخل فيها نفي التشبيه وابطال أن يكون قديم سوى الله إلا أن يكون علم انه اتى بهما ، فاتبعه على ذلك وآمن به والله أعلم .

كذلك النصراني إذا كان يزعم أن عيسى أخبرهم انه اله ، أو ابن اله وابن الاله ، فهو يرى ان هذا لا يتبدل ولا يجوز أن يصح خبر بخلافه ، فلم يكن ذلك كالشرائع التي تعلم انها تعرض التبديل ، ولم يصح إيمانه بنبينا محمد ﷺ حتى نعلم انه جاء : بأن عيسى عبد الله وان الله لم يلد لم يولد ، وان عيسى لم يكن يحيي الموتى ، ولا يبرىء ذوي العاهات ، ولا يجعل الطين بنفخة طائراً ، وإنما كان يفعل ذلك كله ربه الذي خلقه ، ويتبعه على ذلك ويؤمن به فيكون بذلك راجعاً عن مقالته والله أعلم .

وإذ قال الثنوى [1] : (لا إله إلا الله) لم يكن مؤمناً حتى يتبرأ بقدم النور والظلمة ، وإن قال : لا قديم إلا الله كان مؤمناً .

وإذا قال الوثني : (لا إله إلا الله) ، فان كان من قبل يثبت الباري جل جلاله ويزعم ان الوثن شريكه صار مؤمناً . وإن كان يرى ان الله هو الخالق ، ويعظم الوثن يتقرب اليه ، كما حكى الله عز وجل عن بعضهم انهم قالوا : ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾(٢). فلم يكن مؤمناً حتى يتبرأ من عبادة الوثن .

وإن كان يهودي يقول : (لا إله إلا الله) ، إلا انه يشبهه بخلقه ، فتبرأ من التشبيه فقال : ليس كمثله شيء ، صحت بذلك كلمته ، وانما يبقى أن يؤمن بمحمد وعيسى صلوات

---

(١) نسبة الى التنويه : التي تزعم ان النور والظلمة ازليان قديمان بخلاف المجوس الذين قالوا بحدوث الظلام – الشهرستاني : الملل والنحل ، ج ١ ص ٢٤٤

(٢) الزمر : ٣

الله عليهما . فان الله عز وجل لا يقبل الايمان ممن آمن به حتى يؤمن برسله ولا يفرق بين أحد منهم، فان فعل تم إيمانه ، وهكذا ان كان نصراني يقول : لا اله إلا الله غير انه يزعم : ان عيسى ابن الله فتبرأ من قوله ، وقال : المسيح عبد الله ورسوله صحت بذلك كلمته ، وإنما ينبغي ان يؤمن بمحمد ﷺ ، فان فعل تم إيمانه .

وإن كان نصراني يقول : لا إله إلا الله ، ويزعم مع ذلك ان عيسى هو الله ، ثم يرجع وقال : عيسى خلق الله وليس هو الله صحت بذلك كلمته ، فان آمن يتبع ذلك نبينا صلوات الله عليه ، كمل إيمانه .

وإذا قال أحد البراهمة الذين يؤمنون بالله ويوحدونه ، ولا كفر منهم إلا جحد الرسول محمد رسول الله ، صار مؤمناً لأن كفره لم يكن إلا جحد النبوة ، فإذا قبلها زال الكفر . ولو قال : إبراهيم رسول الله أو أقر بذلك النبي قبل محمد ﷺ لم يكن مؤمناً لأن إقراره بنبوة من قبله اقرار بنبوة بعض الأنبياء ، وإقراره بنبوة جميع الأنبياء لأنه صدقهم وشهد لهم .

وإذا قال اليهودي الذي لا يشبه أو النصراني الذي يقر بأن عيسى عبد الله ورسوله محمد ﷺ ، فان كان من الذين يزعمون ان محمداً رسول الله ، ولكن إلى العرب خاصة ، أو انه لم يبعث ، لم يكن مؤمناً حتى يتبرأ من قوله الذي هو ضلالة وكفر، وإن كان يرى من قبل ان محمداً ليس برسول ولا نبي بعد موسى أو عيسى صار بما أقر به مؤمناً . وإن قال الكافر: محمد رسول الله، ولا اله إلا الله، أو محمد رسول الله الذى لا إله غيره أو إلا هو ، كان هذا كله كفر . لا إله إلا الله محمد رسول الله .

وإن قال المعطل : محمد رسول الله ، فقد قيل : يكون مؤمناً لأنه أثبت الرسول والرسل معاً ، وليس في انه ينفي بلفظه أن يكون لله شريك ما يفسد إيمانه لأن كفره انما كان من قبل التعطيل لا من قبل التشريك . وإذا قال الكافر لا اله الا الذي آمنت به المسلمون كان حراً مؤمناً ، أخبر الله تعالى عن فرعون انه لما ادركه الغرق قال: ﴿آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل﴾[1] فرد ايمانه لأجل الحال . وقيل له : الآن يدل ذلك على انه لو قال في غير تلك الحالة لقبل منه .

---

(١) يونس : ٩٠

أو قال الكافر آمنت بالذي لا إله غيره لم يكن مؤمناً لأنا لا ندري من يريد ولعله يريد عظيم قومه أو الوثن حتى يقول آمنت بالله الذي لا إله غيره فـان قال : آمنت بالله وبمحمد لم يكن مؤمناً بمحمد وكان مؤمناً بالله لأنه أثبت الاله بهـذا القول واثبـاته اياه إيمان به ، وقد أثبت محمداً أيضاً الا ان اثباته اياه في نفسه ، ليس باثباته نبياً ، فلا يؤمن بـه حتى يقول : آمنت بمحمد رسول الله ، ولو قال آمنت بمحمد الرسول لم يكن ذلك لقوله آمنت بمحمد النبي ، لأن النبي لا يكون الا لله والرسول قد يكون لغير الله .

واذا قال الكافر لا اله الا المحيي المميت ، فإن لم يكن من القائلين بالطبائع كان مؤمناً ، وإن كان منهم لم يكن مؤمنا لأنهم ينسبون الحياة والموت الى الطبيعة حتى يقول لا اله الا الله أو الباري ، أو يأتي بلفظ لا اشكال فيه ولا شبهة .

وإن قال يهودي : لا إله الا الله لم أجعله بهذا مؤمنا لأني لا آمن أن يكون اراد ملك قومه ، وقد قال فرعون : ﴿ يا أيها الملأ أعلمت لكم من اله غيري ﴾ [2] وقد كان ملكهم . وهكذا ان قال لا اله الا الرازق أو الرزاق ، لأنه قد يريد بذلك ملك الجند الذي يقيم لهم العطايا ، ولو قال لا ملك الا الله أو لا رازق الا الله جعلته مؤمنا ، لأنه ان كان أراد ملك قومه فانما نفي عنه الملك فأضافهما الى الله عز وجل وهو في ذلك محق .

وعلى هذا قول القائل : لا اله الا الله العزيز ، وقوله : لا عزيز الا الله ، ولا اله الا العظيم ، ولا عظيم الا الله . ولا اله الا الحليم ولا حليم الا الله . ولا اله الا الكريم ولا كريم الا الله . واذا قال : لا اله الا الملك الذي في السماء أو الا ملك السماء ، كان مؤمناً .

وقد قال الله عز وجل : ﴿ أأمنتم من في السماء ﴾ [3] وهو يريد نفسه وليس ذلك على انه محصور فيها ، لكن بمعنى ان أمره ونهيه انما جاء من قبل السماء ، وان قال : لا خالق الا الله ، كان مؤمناً ، وقد تقدم القول فيه . فان قال : لا اله الا الخالق ، فهو كذلك ، لأن من أثبت مع الله أصلا قديماً للموجودات ، لم يقل : ان ذلك الاصل اله ، ويزعم ان الله خلق ما خلق من ذلك الأصل ، ولا يكون قوله : لا اله الا الخالق توحيداً ، حتى يعترف بأن لا قديم سوى الله .

وان قال الكافر : لا اله الا الرحمن أو لا رحمن الا الله ، أو لا إله إلا الباري ، أو لا باري الا

---

(١) القصص : ٣٨ (٢) الملك : ١٦

الله ، كان هذا كقوله : لا إله الا الله . وان قال : لا إله الا بديع السموات والأرض أو الا خالق السموات والأرض أو الا فاطر السموات والأرض ، فهذا مثل ان يقول لا اله الا الخالق ، وقد تقدم القول فيه .

وان قال : لا رحيم الا الله أو لا جبار الا الله ، كان هذا مثل ان يقول : لا إله الا الله .

وان قال الدهري : لا إله الا الرحيم ، ولا إله الا الجبار ، لم يكن مؤمنا لأنه يمكن أن يكون اراد ملكهم الذي يرحمهم بالإحسان إليهم ، أو يجبر أحوالهم ، أو يجبرهم على ما يريده منهم .

واذا قال الكافر : لا إله الا ساكن السماء ، لم يكن مؤمنا ، لأن سكان السماء هم الملائكة وان قال : لا اله الا الله ساكن السماء كان هذا زيادة كفر منه ، لأن السكن غير جائز على الله تعالى واحتظار الأمكنة ليس من صفاته ، وان قال : لا اله ما خلا الله أو لا اله سوى الله ، أو لا اله غير الله ، أو لا اله ما عدا الله ، أو لا اله حاش الله ، فهذا كله بمنزلة أن يقول : لا اله الا الله ، وهكذا ان قال : من اله الا الله ، أو ما في اله الا اله واحد .

وان قال : لا اله الا الله ، أو لا اله الا الله فهما سواء . وان قال : لا اله الا صاحب العرش ، أو لا اله الا رب العرش . فان كان من قبل دهريا معطلا لم يكن مؤمنا ، لأني لا آمن ان يريد بذلك ملك قومه ، ويريد بالعرش سرير ملكه ، وقد قيل : البلقيس ولها عرش عظيم .

وقال سليمان صلوات الله عليه ؟ ﴿ أيكم يأتيني بعرشها ﴾ (١) ، واذا قال رجل من معطلة الفلاسفة أو نظارهم : أشهد أن الباري علة الموجودات أو سبب الموجودات أو مبدأ الموجودات لم يكن ذلك ايمانا حتى يعترف بأنه مخترع كل ما سواه من الاشياء مبدعه ومحدثه بعد ان لم يكن .

وان قال الكافر : آمنت بالله ان شاء ، لم يكن مؤمنا ، لأن مثل هذا انما يحمل على معنى ان قال شئت ، ألا ترى ان رجلا لو قال لامرأته : أنت طالق ان شئت ، لم يقع الطلاق حتى تقول : شئت . ومن قال : ان مشيئة الله تعالى للاشياء قديمة ، فان هذا الكلام فاسد ، لأنه تعليق الايمان بشرط مشيئة يحدثها الله ، ويستحيل على مشيئة الله

---

(١) النمل : ٣٨

تعالى أن تحدث ، كما يستحيل على علمه أن يحدث . وإن قال : ان كان الله شائيا ايماني به فقد آمنت ، لم يكن مؤمنا ، لأن نفس الشرط تشكيل في المشترط اذا كــان سبيل معرفته ، فأوقع ذلك شكا في الايمان المعلق به ، والشاك في الايمان لا ايمان له . هذا جواب ينبغي أن لا يختلف فيه .

واذا قال الكافر : لا اله الا الله ، أحمد رسول الله ، فذلك وقوله محمد رسول الله سواء ، قال الله عز وجل: ﴿ ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ﴾(٢) وتأويل اللفظية واحد . لأن أحمد هو الاحق بالحمد ، ومحمد هو البليغ فيما يحمد ، وانما يكون الاحق بالحمد البليغ فيما يحمد ، والبليغ في الحمد أحق بالحمد من المقصر فيه ، فلا فرق بين أحمد ومحمد ، وان قال : أبو القاسم رسول الله فكذلك والله أعلم .

فصــــل

وإذا قال اليهودي : أنا بريء من اليهودية ، أو قال النصراني: أنا بريء من النصرانية وحدها ، حتى إذا تبرأ منهما صار داخلاً في الاسلام ، ولكن له أضداد كثيرة فكل ملة تخالفه فهي له ضد . والتعطيل إبتداء الأضداد ، فلو تبرأ من كل ملة تخالف الاسلام كفر التعطيل الذي هو ضد وليس بملة ، ولم يمكن أن يجعل مؤمناً حتى يتبرأ منه ، فان قال: أنا بريء من كل ما يخالف دين الاسلام من دين ورأى وهوى ، كان مسلماً لأنه لم يمكن تبرئته من عامة ما يخالف الاسلام الآن بأن يجعل مسلماً ، فانه لا يمكن أن يجعل مسلماً ، فانه لا يمكن أن لا يجعل مسلماً ولا مخالفاً للإسلام .

فإن قال : الإسلام حق ، لم يكن مسلماً فإنه لا يمكن أن لا يجعل مسلماً ولا مخالفـــاً للإسلام . فان قال : الإسلام حق لم يكن مسلماً لأن الإقرار بالحق غير إعظامه ، وقــد تعظامه من يحبسه ولا يرقبه ويؤخذ في هذا وفي قوله « أنا بريء من اليهودية أو النصرانية » بأن يسلم ، فإن أسلم وإلا قتل ، وإن كان كافراً : أسلمت أو آمنت ولم يزد على هذا لم يكن مسلماً ولا مؤمناً كرجل يقول : خلقت أو أقسمت فلا يكون خالياً ، فإن قيــل

---

(١) الصف : ٦

لعلي : أسلم ! فقال : أنا مسلم ، لم يكن بهذا إقرار بالإسلام ، لأنه يسمي دينه الذي هو فيه إسلاماً ، ولم يزل الاسلام إسماً للمثبت الموحد .

قال الله عز وجل: ﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت،إذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي ، قالوا نعبد إلهك وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل وإسحق إلهاً واحداً ونحن له مسلمون ﴾ (١) .

وقال : ﴿ إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده ، هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ، ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل ﴾ (٣) أن يكونوا . والآن إذ كنتم معنى قوله : ﴿ ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك ﴾ (٤) ، فإن كان هذا هكذا ، فقد سمى نفسه أيضاً مسلماً وجميع ذريته الموحدين مسلمين ، فإن قال آخر من أولاده المتمسكين بملة من الملل المتقدمة : إني مسلم ، فلذلك محمول منه على أنه سمى دينه اسلاماً ، لا على أنه انتقل من غير الإسلام إلى الإسلام .

وإن قيل لمعطل أسلم ، فقال : أنا مسلم ، وانا من المسلمين ، كان هـذا منه إقراراً بالاسلام ، لأن الاسلام إسم الدين وإذا أقر به فقد أقر بالدين بعد ان لم يكن له دين أصلاً ، إذ المسلم إسم لمتدين معلوم ، والمسلمون إسم لمتدينين معروفين . فإذا أقر بأنه منهم أخـذ باقراره .

وأما إذا قال : أسلمت ولم يقل لله ، فإن كان ذلك في موضع العقد لم يكن مسلماً حتى يقول : أسلمت لله . وإن كان على وجه الاقرار اجراه قبل منه كما أن رجلاً لو قيل له : ما فعلت بابنتك ؟ فقال : زوجتها . أو : ما فعلت بأمتك ؟ قال : بعتها ، كان هذا جارياً في هذا الموضع ولا يجري في موضع العقد . وهكذا ان قال المعطـل : انا من المسلمين ، وهو يريد العقـد لا الخبر لم يتم إسلامه إلا بأن يقول لله ، والعقد مقارن للخبر كما يتنبه .

فان قيل فقد قال الله عز وجل : ﴿ ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً

---

(١) البقرة : ١٣٣ .
(٢) المائـدة : ٤٤
(٣) الحج : ٧٨
(٤) البقرة : ١٢٨

وقال إنني من المسلمين ﴾ (١) مقام قول : لا إله إلا الله ، فثبت بذلك ان كل واحد من الكلامين صالح للعقد .

فالجواب : ان هذا ان كان هكذا ، فيقول المؤذن في اذانه : لا إله إلا الله ، ليس من العقد وإنما هو تأكيد للعقد الذي سبق بتطوع منه ، ولو أجيز له أن يقول مكانه : إني من المسلمين ، فقال : لم يكن منه الاحتراز أو ليثاً ، أو ينكر أن يكون هـذا القول في موضع الخبر كافياً .

وجواب آخر : وهو ان الله عز وجل ان كان جعل المؤذن بقوله : لا إله إلا الله قائلا إني من المسلمين ، فقد جعله بقوله : حي على الصلاة داعياً إلى الله فليقم قول القائل : أنا أدعوكم إلى الله ، مقام قوله : حي على الصلاة .

وجواب ثالث : وهو أن المسلمين أجمعوا على أن المؤذن ان ابدل قوله : لا إله إلا الله بقوله : اني من المسلمين ، لم يقم ذلك مقامه مع ما ان الآية فيه ، فكيف يستقى منها ان الكافر إذا أراد الاسلام فقال : اني من المسلمين ، قام ذلك مقام قول « لا إله إلا الله » ويدل على مفارقة العقد الخبر ان الكافر إذا قال : أسلمت لله ، قام هذا مقام شهادة الحق ولم يتم ايمانه حتى يشهد بنبوة ﷺ . ولو توهمنا قولنا : أسلمت ، كافياً ما قام ذلك إلا مقام شهادة الحق وحدها .

ومعلوم أنه إذا سئل عن دينه فقال : أنا من المسلمين ، كان هذا إقرار بديـن لم يدخل فيه التوحيد ، والاقرار بنبوة النبي ﷺ وقبول جميع ما جاء به من عند الله ، وهكذا لو قال : أسلمت وهو يريد أخبر اني قد صرت من المسلمين ، فعلم بهذا ان صلاح كل واحد من هذين اللفظين لما صلح له من معنى الخبر لا يوجب صلاحه للعقد والله أعلم .

فإذا قيل له أسلم ، فقال : طال ما أنا مسلم مثلك ، أو طالما أنا مسلم مثلكم ، أو طالما أنا مسلم منكم ، كان هذا إقرار بالايمان يوجد به . وان كان كافياً في قوله لم يكن بين الله تعالى وبينه مسلماً ، كرجل طلق امرأته ثم قال لرجل غيره : طلق امرأتك فقد طالما أنا مطلق مثلك . أو أعتق عبده ، فقال لرجل : اعتق عبدك ! فقال : طالما أنا معتق مثلك ، أو حلف بالله ثم قال لغيره : احلف ، فقال : طالما أنا حالف مثلك كان هـذا

---

(١) فصلت : ٣٣

اقرار بما يقول ، فان كان كذباً وارداً بما قال التلبيس عليه ، لم يكن عليه فيما بين الله تعالى وبينه شيء مما قال ، والله أعلم .

فصل

وان قال مسلم لمسلم : يا كافر ، فهذا على وجهين : ان أراد ان الدين الذي يعتقده كفر ، كفر بذلك ، وان أراد به كافراً في الباطن ولكنه يظهر الايمان نفاقاً ، لم يكفر ، وان لم يرد شيئاً لم يكفر لأن ظاهره انه رماه بما لم يعلم في نفسه مثله ، ولأن الاسلام ثابت له باليقين فلا يخرج منه بالشك ، وإذا تمنى مسلم كفر مسلم ، فهذا على وجهين :

احدهما : أن يتمناه كما يتمنى الصديق لصديقه الشيء سيحسنه ، فيجب أن يكون له فيه نصيب ، فهذا كفر لأن استحسان الكفر كفر .

والآخر : ان يتمناه له كما يتمنى العدو لعدوه الشيء يستقطعه ، فيجب أن يقع فيه ، فهذا ليس بكفر . تمنى موسى صلوات الله عليه بعد أن أجهده فرعون ، أن لا يؤمن فرعون وملأه ليحق عليهم العذاب ، وزاد على ذلك ان دعا الله تبارك وتعالى فقال : ﴿ ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾ (١) . فلم ينكر الله تعالى ذلك عليه لعلمه ان شدته على فرعون وغلظه عليه لما رآه من عتوه وتجبره هي التي حملته على ذلك ، فمن كان في معناه فله حكمه .

فصل

وإذا نوى مسلم أن يكفر ان كان كذا ، وإذا جاء وقت كذا ، كفر بالحال . وان نوى كافر أن يسلم ان كان كذا له إذا جاء وقت كذا ، لم يكن بذلك مسلماً ، لأن كافرا لو قال أسلمت لم يكن بهذا القول مسلماً ، فأولى أن لا يكون مسلماً . أو نوى أن يقول ذلك لوقت مستقبل ولما نقله ، ولأن الاسلام فرض دائم ولا يصح إلا مع الاخلاص ، فاذا نوى مسلم أن يكفر غداً فقد أفسد الاخلاص بما أحدث من عزيمة الكفر ففسد

---

(١) يونس : ٨٨

إسلامه بزوال شرطه وصد الاسلام الكفر ، فإذا عدم عدم إليه .

والكافر إذا نوى أن يخلص غدا فلا إخلاص منه لأنه متشبث في الحال بالكفر ، فلم يكن له إسلام في الحال ، ولا إذا جاء عدواً أيضاً . فانه إذا نوى أن يكفر غداً ، فقد استحسن الكفر فصار بذلك رافضاً للإسلام ، لأن استحسان الكفر استقباح الاسلام . واذا نوى أن يسلم غداً فهو للكفر مستحسن في الحال، واستحسانه إياه استقباح للاسلام في الحال ، فلماذا كفر ؟ قيل لأن فرض الاسلام فرض دائم لا يجوز تعريفه ولا تقطيعه ، فلم ينعقد إستحسانه الاسلام في الحال ، إذا كان لا يستحسنه فيما بعد الحال ، والله أعلم.

* * *

القسم الخامس

باب في إيمان المقلد والمرتاب

المقلد من يدين ما يدين لأنه دين آبائه وقرابته وعشيرته وأهل بلده ومشايخ قومه وليس عنده وراء ذلك حجة يأوي إليها ، وإذا سئل عما يدعوه إلى اختيار ما هو فيه على خلافه ، ضجر واختلط ولم يكن عنده إلا أن يقول : ديني ودين آبائي وعليه وجدت الشيوخ وهو الطريق المستقيم ، ومن خالف هذا لم يكلم إلا بالسيف .

والمرتاب من يقول : اعتقدت الاسلام وتألفت أهله إحتياطاً لنفسي ، فان يكن حقاً وكان بعد الموت بعث وحساب وجنة ونار ، فقد فزت وأفلحت ، وإن لم يكن من ذلك شيء لم يضرني ، وكنت في حرثي [1] محموداً آمناً في نفسي وأهلي ومالي ، وواحد من هذين – أعني المقلد والمرتاب – ليس بمسلم . أما المقلد فلأنه أراد بدينه موافقة قوم ، وإنما ينبغي أن يراد بالدين إقامة الحق وأداء الواجب وليس يعرف الحق حقاً ولا الواجب واجبا بقول الآباء والعشائر وشيوخ البلد. فان المبطلين لهم آباء كآباء المحقين وعشائر كعشائرهم ، وشيوخ كشيوخهم ، فمن عرف الحق حقاً والواجب واجباً من مثل هذا الوجه فلم يعرفه الحقيقة ، واعتقاد الدين من غير معرفة بصحته لا يصح والله أعلم .

وأما المرتاب فلا اعتقاد له لأنه شاك لا يدري الاسلام وما يقوله المسلمون حق أوغير حق . والاعتقاد توطين النفس على أحد ، فيسمى المنقسم أو أقسامه إذا كانت متباينة باثباتة ونفي ما سواه . فاذا كان الاسلام هو الاعتقاد ، والاعتقاد ما وصفت وهو غير موجود من المرتاب ، ثبت أنه ليس بمسلم . وأيضاً فان ما ضاد العلم بالله ضاد الايمان به ، والشك فيه مضاد للعلم به ، كما الجهل به مضاد له . فلما استحال وجود الايمان به مع جحده والجهل به استحال وجوده مع الشك فيه والارتياب به والله أعلم .

فإن سأل سائل عن المؤمن : هل يكون مقلداً ؟ أو يصح إيمانه ؟ ومن هو ؟ ومن المؤمن غير المقلد ؟

---

(١) الحرث كسب المال ، وفي الحديث : (احرث لدنياك كأنك تعيش ابدا واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا) .

قيل له : أما المؤمن غير المقلد فرجلان : أحدهما الذي عرف الله تعالى جده بالدلائل والحجج الدالة على صدقه ، ثم اعترف بالله ورسوله ، فقبل عن رسوله جميع ما جاء به من عنده ، وأسلم نفسه لله بالطاعه فيما أمره به ونهاه عنه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ .

والآخر : من يؤمن بالله اجابة لدعوة نبيه بعد قيـــام الحجة على نبوته ، وهذا فضل يضطرب فيـــه كثير من النـــاس ويقولون : كيف يعرف رسول الله من لا يعرف الله ، وكيف تثبت نبوة واحد عند من لا يعرف بالباري جل جلاله حتى إذا ثبت اجاب دعوته ، ولكن الأمر ليس على ما ظنه هؤلاء ، وسنبين ذلك بيـــانا شافياً باذن الله تعالى فنقول — وبالله التوفيق — :

قد علمنا ان الله تبارك وتعالى ، بعث الرسل إلى ان ختمهم بنبينا محمد ﷺ ، إلى طبقات الكفار مع اختلاف آرائهم وتشتت مـــذاهبهم ، فما أحد منهم آمن إلا وثبت إيمانه ومن السنن الذي يخفى ان لقائل الذين آمنوا لم يكونوا كلهم يكلمون الاستدلال على الباري جل ثناؤه ووحدانيته ، ولا ان كان منهم من يستدل ثم يؤمن بل كانوا يجتنبون لما يرونه من معجزات الأنبياء صلوات الله عليهم ، ويكتفون بها ولا يطلبون معها دلالة سواها ، وكان أسبقهم إيمانا وأعجبهم اسلاماً خيرهم وأحقهم بالتقديم وأفضلهم .

فثبت بذلك ان الإيمان بالله إذا وقع إجابة لدعوة من قد ثبتت نبوته ، كان صحيحاً ، سواء كان المؤمن من أهل الاستدلال بوجه آخر ولم يكن تم بنظر . فـان كان المؤمن قبل ان آمن يثبت الله تعالى ، إلا انه ملحد في اسمائه وصفاته كان إيمانه الحادث تركا لذلك الالحاد لما يقوله النبي ويدعوه اليه . وإن كان قبل ذلك لا يدين ديناً .

ويروى ان لا صانع للعالم فانه لم يزل على ما هو عليه الآن ، فوجه ايمانه بالله لدعوة نبيه هو ان النبي ذكر ان للعالم الها واحداً لم يزل ولا يزال ، لا يشبه شيئاً ، قادراً لا يعجزه شيء ، عالماً حكيما ، كان ولا شيء غيره ، فأبدع كل موجود سواه ، واخترعه اختراعا لا من أصل ، وانه أرسله إلى الناس ليعرفه اليهم ، وينبههم على آثار خلقه التي يرونها ويعقلون عنها ، ويدعوهم إلى طاعته وعبادته ، وان دلالته على صدقه هي ما أمده من كذا مما لا يستطيع الناس وإن تظاهروا أن يأتوا بمثله ، وانه إذا كان واحد من الناس تجمعه وإياهم البشرية ثم تجمعه وأهل بلده الهواء والأرض والماء ، وكان ما عدا هذا الذي يذكر انه أمد بـــه ليكون دلالة على صدقه ، لا يباين فيه أحـــداً من الناس ، ويحتـــاج إلى الطعام

والشراب إلى مثل ما يحتاجون اليـــه ، ولا يقدر من الأشياء المعتادة إلا على مثل ما يقدرون عليه ، ويعجز عما يعجزون عنه ، وجب أن تحكموا بانه من فعل هذا الذي اختص به مما هو خارج عن قضية العادات عاجز مثلهم ، وإنه إذا كان عاجزا عنه ، وقد وجد به وظهر على يده حق انه ليس من صنعه ، ولكنه من صنع غيره ، ولا جائزاً أن يكون ذلك الغير من جنسه أو مثله ، أو في القدرة تكاثره إذ لو كان كذلك لاستحال وجوده من غيره كما استحال وجوده منه .

وفي ذلك ما يوجب أن يكون من صنع صانع ، لا يفعل الا شيئا بمثل القوة والقدرة التي بهما يصنع الصناع المشاهدون . وانه كما لم يشبه صنعه صنعهم فكذلك هو غير مشبه إياهم ، ولا جائز عليه من معاني النقص ما هو جائز عليهم ، فانتظمت حجة هذه اثبات الصانع على من يجهله ولا يعترف به ، واثبات رسالته من عنده ، فمن استسلم لحجته وصدقه في جميع قوله ، وآمن بجملة دعوته كان اثبات الرسول والمرسل منه معاً في مقام واحد ، ولم يكن اثبات الرسول ، قبل معرفة المرسل ، فهذا وجه الايمان بالله اجابة لدعوة رسوله اليه ، وهذا ما أجابه بحجه .

ومن هذا الوجه كان إيمان عامة المستجيبين للأنبياء والرسل صلوات الله عليهم ، ثم قد كان فيهم من تنبه بعد ، فرأى وبحث ونظر ، فبصره الله تعالى من الدلائل ما شد بها ازره ، وعصم دينه ، وقوى نفسه . فطلب من هذا العلم ما ينصر به الدين ويجادل بـــه أعداءه ، وينتصر به للتدافع عنه .

فأما أهل الايمان فما أقل من خرج إيمانه عن الطريقة التي ذكرتها إذا كـان الذين شاهدوا الرسول ﷺ ، وسمعوا دعوته ، وعاينوا حججه ، آمنوا به استبصاراً بها ، ولم يحتاجوا معها إلى دلالة يستشيرونها بآرائهم من شواهد عقولهم .

فكذلك الذين لم يدركوا عصره ولم يشاهدوه ، إذا بلغهم خبره ، وخبر المشاهدين له بلاغا – لايمكن أن يكون كذبا ولا غلطا – صاروا كالمشاهدين في وقوع العلم لهم ضرورة بكل ما بلغهم .

فاذا اذعنوا لدعوته من غير حجة جديدة يبغونها كانت منزلتهم في ذلك منزلة الأولين وكان ايمانهم سالما صحيحا ، ثم كذلك كلما بلغ ذلك الخبر أهل عصر بلاغا ، فوقع لهم العلم فآمنوا كانوا كالمشاهدين ، وكان إيمانهم حجة لا تغير ، وكل مؤمن اليوم فأصل ايمانه هذا البلاغ ، ثم في المؤمنين من يوسع في النظر ، واستكثر من وجوه الحجج لحاجته اليها

في الدفع والجدل، فقويت بذلك بصيرته،واشتدت من الدين مريرته ، وحسن في الاسلام بلاؤه ، وظهر جده وعناؤه . فأما الأصل فلم يكن الا ما ذكرنا والله أعلم .

فان قيل : أرأيت الذي يؤمن اليوم ولا يخطر بقلبه من حقيقة دعوة رسول الله ﷺ وحجته شيء مما ذكرت ، ولو أريد اسماعه لذلك لم يسمعه ، ولو سمعه لم يدركه ، ولو فهمه لم يفهمه ، أيقال انه مؤمن ؟

قيل : هذا لا يخلو من أن يكون سمع ان النبي ﷺ ظهر على المشركين بالحجة ، فإذا اعتمد هذا البلاغ ولأجله آمن ، كان نظير الذين آمنوا واقفين على حجته ، وإن لم يعرف هذا عين الحجة ، وهذا الذي يدخل في إيمانه شيء من التقليد ، ولا يضره لأنه لا يتسع لأكثر منه ، وبالله التوفيق .

فان قيل : أرأيتم من بلغه على ألسنة المؤمنين ما وصفهم ، وبلغه على ألسنة الكافرين خلافه ، فبماذا يرجح عنده خبر المؤمنين حتى إذا قبله وآمن به صح إيمانه ، وإن كان فيه من الحقيقة ما يرجحه . فهو إذا كان غافلا عنه وإن لم يكن في غفلة ما يوصله إلى معرفته ، فماذا يعني ذلك عنه ؟

قيل : إن البلاغ الواقع من قبل المؤمنين رجحانا وهو ان الكفار لا يتهيأ لهم أن يجحدوا ان النبي ﷺ ، قد جاء بآيات واعلام كثيرة ، وانها قد نقلت نقل اليهود اعلام موسى ونقل النصارى اعلام عيسى صلوات الله عليهما فهم مضطرون إلى الإعتراف باثباته منها ، بما يذكره المسلمون. وإذا ثبت ذلك ولم يتهيأ لهم تحقيق شيء فيما يتكلمون فيها ، كانوا بترك الايمان به معاندين ، ولم يكن في شيء مما يبلغ مزيد الايمان عنهم ما يقف موقف ما يبلغه عن المؤمنين،فلا يؤثر خلافهم أثراً،ولا أوقع فيما عند المسلمين من أمر دينهم خللا وبالله التوفيق .

فأما من يبلغه الخبران ، ولم يكن ممن يدرك الراجحان ، فانه إذا كان لا يدرك أمور الكلامين وأبينهما فبالحرى ان لا يدرك ابهمها وأظلمها وهو ما يعارض به الكفار من شبههم وزخاريف أقوالهم ، وإذا لم يدركها وسلم البلاغ الذي وصفناه عن النبي ﷺ في صدره خلص من الشك إيمانه وصح والله أعلم .

وأيضاً فان تلك الاعلام وإن كان لا يحصل منها اليوم إلا على الخبر ، فالقرآن قائم بين أظهرنا ونحن ندعي ان الأنس والجن لا يقدرون على الاتيان بمثله ، فيدل عجزهم اليوم

كما كان سلفهم عنه عـــاجزين في الزمان الأول على صدق البلاغ الواقع من قبل المسلمين ، وكذب البلاغ الواقع من قبل المخالفين .

وإن سأل سائل عمن آمن وصح إيمانه إذا سمع من بعض الكفار طعناً في دلائل التوحيد ولم يكن من أهل النظر يهتدي إلى جوابه ، ماذا يصنع ؟

قيل له : ان هذا لا يخلو عند سماعه معارضة المخالفين من أن يفهمها ويشغل بها قلبه ، ولا يفهمها ولا يشتغل بها قلبه . فان لم يفهمها ولا اشتغل بها قلبه فليس عليه منها شيء ، وإن فهمها واشتغل بها قلبه لزمه أن يسأل عنها من يكشفها عن قلبه ، فان قدر على ذلك ولم يسأل وشرح بالشك صدراً كفر ، وإن لم يشرح بالشك صدراً ولكنه اعتقد فيماسمع انه شبهه وان نارها ما يحلها وعلم ذلك موجود عند أهله كفــاه ذلك ، لأنه إذا جاز أن يثبت له الايمان لو لم يسمع من المخالفين معارضة اتكالا على النبي ﷺ ، قد جاء بالحجة الباهرة التي لا يذهب عنها إلا المعاند ، ولأجلها آمن به من آمن .

وإن كان لا يعرفها بعينها جاز أن يدوم بعد سمــاع المعارضة ، اتكالا على ان تلك الحجة لا تخلو من أن يكون فيها الدفع عن نفسها – وإن كان لا يعلم وجه ذلك الدفع ، أو على : ان عند القائلين بها من الانفصال عن الشبهة الواردة عليها ما تزاح به العلة ، ولا يخلو ذلك من أن يكون وجد في الناس من يعلمه أو لم يوجد .

وكان هذا الذي وصفنا كفره بهذا الاعتقاد داخلا في الذين مدحهم الله بقوله : ﴿الذين يؤمنون بالغيب﴾ (١) لأنه استكمل الايمان بالحجة التي أوردها رسول الله ﷺ ، حتى بلغ من سكونه اليها وثقته بها ان لم يعدل عنها ولم يشكك فيها عند توجه الطعن والمعارضة عليه وعجزه عن الجواب . لكنه وثق بان ما أورده عليه شبهه وان بازائها ما يدحضها ، فلم يكن هذا مما يتخلف عن اثبات الجنة والنار والبعث والحساب بحشر الرسول ﷺ ، وكان الدخول في الآية التي ذكرتها واستحباب الثناء أولى وأحق والله أعلم .

ولما ذكرناه في أصل هذا الباب من وقوع الاكتفاء معجزات الرسل صلوات الله عليهم نهى من نهى عن السلف عن الخوض في مسائل الكلام ، وذلك انهم رأوا : انه لا يحتاج اليه ليبين صحة هذا الدين في أصله إذا كان رسول الله ﷺ انما بعث مؤيداً بالحجج فكانت مشاهدتها

---

(١) البقرة : ٣ .

للذين شاهدوا ، وبلاغها المستفيض لمن بلغه ، كافياً في إثبات التوحيد والنبوة معاً عن غيرها ، ولم يأمنوا أن يوسع الناس في علم الكلام ، أن يكون فيهم من لا يكمل عقله ويضعف برأيه ، فيرتبك في بعض ضلالات الضالين وشبه الملحدين ، فلا يستطيع منها مخرجاً ، كالرجل الضعيف غير الماهر بالسباحة إذا وقع في ما غامر قوى لم يؤمن أن يغرق فيه ولا يقدر على التخلص منه ، ولم ينهوا عن علم الكلام لأن عينه مذموم أو غير مقيد .

وكيف يكون العلم الذي يتخلص به إلى معرفة الله تعالى وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين النبي والمصادق عليه ، وبين المتنبي الكاذب عليه ، مذموماً أو مرغوباً عنه ، ولكنهم لاشفاقهم على الضعفة أن لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا بهوا ، وكثيراً من الخاصة كذلك كان الاحتياط للبعض في أن يحصلوا منه ما يقدرون به على جدال المخالفين ان هموا أن يغالبوا بالحجة ، ويوهموا المسلمين ان دينهم تقليد وانهم ان فحصوا عنه تثبيت لهم آثار ذلك فيه : بانه ليس على أحد من في سرية مطمئن بين أهله وولده أن يشتري السلاح ويجمع ويستغل فعل من قد أحس بعدو يقصده ، وبلغه خبر عن أحد يريده ، ولكن ذلك ان وقع وتحقق فحدث عليه خوف ، وتغير له حال لزمه أن يغير تدبيره ويحكم أمره ويستعد للدفع ان قصد ، ويتأهب للدفع ان حضر ، ولا يغفل عمن ليس عنه بغافل ، ولا يهمل من ليس بمهمل .

هذا وقد يحضر المسلم من الكفار من يقول : إني لا أعرف حجة دينكم ، ولا أعلم فيما تدعون اليه برهانا ، فان اقمتم على حجة أذعنت لها ! فان هو لم يقدر على ايراد الحجة عليه أصلا ، أو قدر من ذلك على ما هو أصل لدعوة لما يثبت فلما ادخل الكافر عليه شبهة أو أحدث له معارضة ، انقطع وبقي حائراً عاجزاً لا مزيد عنده على ما كان سمعه ، قام الكافر من عنده وهو في كفره أرسخ منه ، أرجأه وابتدأ مكالمته ولم يتعد أن يكون المسلم قد جهل حال نفسه وظن ان القصور في الدعوة دون علمه ، والخلل في الحجة لا في معرفته ، فاذا الرجلان قد تفرقا عن اتفاق على الكفر بعد ان كان يرجى ان يتفرقا عن إيمان .

فينبغي للمسلم أن لا يعطل هذا العلم ، ولا يغفل عنه أصلا ، بل يعدمنه للخصام والجدال مثل ما يعده المقاتل للقتال ، والله أعلم .

القسم السادس

باب القول فيمن يكون مؤمناً بإيمان غيره ولا يكون

نقول – وبالله التوفيق – ان ما ولد بين أبوين مسلمين فهو في عامة الأحكام مسلم. وإن كان أبواه كافرين فهو في عامة الأحكام كافر مثلهما، فإن أسلما أو أسلم أحدهما وهو صغير، صار مسلماً. وان أسلم الجد فقد قبل إسلامه كإسلام الأب – وقيل: يفارقه. فإذا سبي الصغير من دار الحرب مع أبويه فدينه دينهما، وكذلك ان سبي ومعه أحدهما فدينه دينه، وان لم يكن معه واحد من أبويه، فدينه دين سابيه.

وما يقال من هذا في الصغير، والقول في الكبير المعتوه مثله، ثم نذكر وجوه هذه الفصول باذن الله وتوفيقه فنقول: اما اتباع ولد المسلمين أباهما فلأن الأمل في طلب النسل انه طريق إلى استبقاء الجنس، والغرض من استبقاء الجنس اكبار المؤمنين بالله، والعابدين له، إذ كان الله عز وجل إنما خلق الجن والانس ليعبدوه.

وقال النبي ﷺ: «تناكحوا تكثروا، فاني أباهي بكم الأمم»(1). وإذا كان هذا هكذا، صح وقوع الاذن من الله عز وجل في طلب النسل، فحكم الولد بحكمها في الدين أيضاً، لأنهما إلى غرضهما من الزيادة في عدد المؤمنين به، ولم يتأخر ذلك إلى أن يبلغ المولود فتوجد حقيقة الايمان والعبادة منه اذا كان يمكن أن يخترم قبل البلوغ، ويمكن ان بلغ أن يخالف الأبوين، فحكم له بحكمها عادلاً لما ذكرت والله أعلم.

وإنما ولد الكافر فإنما اتبعهما لأن غرضهما أيضاً من طلب النسل إكبار أهل الدين، إلا ان الدين عندهما فإنهما عليه فألحق بهما، كما يقر أهل الكتاب على ما هم عليه بالجزية، لأن عندهم: ان ما هم عليه هو الحق وإن كان الأمر بخلافه والله أعلم.

وأيضاً فان الأبوين المسلمين إذا اكتسبا الايمان وفشا، فأدامه الله تعالى لهما بعد في سائر الأوقات وان كان الايمان لا يخطر بقلوبهما ما لم يحدثا بالكفر كذلك عداه عنهما إلى

---

(1) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة.

الولد الذي هو جزء منهما ، فكان الولد مؤمناً من غير سبب إيمان ، كما كان الأبوان طول عمرهما مؤمنين من غير كسب منهما في جميعه .

والكافر أيضاً إنما اكتسب الكفر وقتاً ، فأدام الله حكمه لها بعد، في سائر الأوقات، وإن كان ذلك لا يخطر بقلوبهما ما لم يحدثا إيماناً كذلك عداه فيهما إلى الولد الذي هو جزء منهما . فكان الولد كافراً من غير كسب الكفر كما كان للأبوان طول عمرهما كافرين من غير كسب يكون منهما في جميعه والله أعلم .

وجاء في هذا الباب عن النبي ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه »[1] وقد اختلف في معنى هذا الحديث ، فقيل : ان المراد بالفطرة الدين الذي شرعه الله للخلق الأول الذي هو أصل هذا النسل ، هو أبونا آدم عليه السلام . وهو التوحيد الذي لا تشريك فيه ولا تشبيه ، وإنما قيل على الفطرة لأنه أريد على الدين الذي كان عند ابتداء الفطرة وهي الخلقة والبنيه .

وقيل : ان المعنى — ان كل مولود يولد خالياً من كل دين لكنه لا يترك كذلك بل يتبع أبويه ، فيكونان البساه دين أنفسهما وأدخلاه فيه .

فمن ذهب إلى الوجه الأول احتج بحجج احدها قول الله عز وجل : ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرت الله التي فطر الناس عليها ﴾[2] . قال فقد أخبر عز وجل أنه فطر الناس كلهم على الدين فثبت أن معنى قول النبي ﷺ « كل مولود يولد على الفطرة » هو أنه يولد على الحق حتى يكون أبواه هما اللذان يرفعانه عنه ، ويمثلان به إلى الباطل.

ودل على صحة هذا أنه لم يقل:حتى يكون أبواه يسلمانه، كماقال يهودانه وينصرانه. فلو كان معنى يولد على الفطرة فيولد خالياً من كل دين ، ومعنى يهودانه أن يجعل تابعاً لأبويه في الدين إذ لم يكن له في نفسه دين لذكر الاسلام كما ذكرت أصناف الكفر . ولما لم يذكر ، بان ان معنى الفطرة الدين الأول الذي شرع لأول فطور من البشر .

والحجة الثانية : ان الله عز وجل قال في كتابه : ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم ؟ قالوا : بلى شهدنا أن تقولوا يوم

---

(١) ورد في صحيح البخاري « الجنائز » باب ٨٠ ، ٩٣ ، وفي مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ص ٢٣٣ ، ٢٧٥ .

(٢) الروم : ٣٠

القيامة إنا كنا عن هذا غافلين. أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم، أفتهلكنا بما فعل المبطلون ﴾[1] .

ووردت الأخبار بأن الله عز وجل لما خلق آدم صلوات الله عليه اخرج كل من علم انه كائن من صلبه امثال الذر، فأخذ عليهم الميثاق ما لم يحدث خلافه .

فان قيل : قال الناس لا يذكر أحد منهم انه أعطى من نفسه هذا الميثاق لا حقيقة ولا ظنا ، ولئن كان هذا مما أخذ عليهم فهم في هذه الدار أخذ عهدان منهم في الدار الآخرة ، فكيف لا يذكرونه في أقرب الأوقات من وقت هذه الكائنة ، ويذكرونه في أبعدها ؟

قيل : ان هذا الميثاق لما أخذ عليهم مخرجين من صلب آدم ، لا شك أنه أخذ وقد ركب فيهم الحركة والنطق والعقل ، فلما أعيدوا إلى صلب آدم بطل ما كانوا ، فردوا به من هذه المعاني فزال العلم الذي كان متعلقاً بها ، ولما عادوا يخرجون من صلبه واحداً بعد واحد على سبيل التوالد ، انسوا ذلك الميثاق لأن الدار كانت دار ابتلاء وامتحان وتعبد، فلو ذكر كل واحد ما كان فيه فيها خلال حقه وصدقه يجرى الايمان مجرى الضرورات، وارتفعت المحنة واقتضت الحكمة انساءهم اياه، وابتداءهم بالخطاب والتكليف مقرونين بارسال الرسل وتأييدهم بالأعلام بعد تركيب العقل فيهم وتمكينهم من التمييز بين الحق والباطل ليكون منهم ما يكون ، حتى إذا كان يوم القيامة ذكروا من ذلك ما كانوا نسوه ، للاحتجاج به عليهم مع ما أمدوا به على ألسنة الرسل من التنبيه والوعظ والوعد والوعيد وبالله التوفيق .

والحجة الثالثة : ما روى عن النبي ﷺ أنه قال : « يقول الله عز وجل خلقت عبادي حنفاء فأحالتهم الشياطين عن دينهم »[1] . وهذا يدل على أن أصل الناس في دينهم الايمان وانهم في ذلك بمنزلة الماء والثوب والأرض التي أصلها الطهارة ما لم يرد عليها راد ينجسها .

ومن قال بالقول الآخر دفع هذه المقالة ، فإن الدين كسب لا حيلة ، لأن الله تبارك

---

(١) الاعراف : ١٢٧ .

(٢) ورد في صحيح مسلم «كتاب الجنة» رقم٦٣ . وفي مسند الامام احمدبن حنبل - ج ٤ ، ص١٦٢ .

وتعالى يثيب ما حسن منه ويعاقب على ما قبح منه ، ويأمر بالحسن وينهى عن القبيح ، وما كان بابه باب الجبلة ، فانه لا ثواب ولا عقاب لأحد عليه ، فان الله تعالى لا يثيب البصير على بصره ولا يعاقب الأعمى على عماه ، وكذلك كل من جرى مجراه . وهو يثيب المسلم باسلامه ، ويعاقب المبطلين على باطلهم ، فثبت بذلك : ان الدين من باب الإكتساب لا من باب الجبلة والبنيه [1] ، وإذا كان كذلك ، والمولود بين الكافرين لم يكسب دين الحق ولم يكسبه له أبواه فانى كان مسلماً !

وأيضاً فان الله عز وجل لو خلقه مسلماً ، لم يرع اتباعه الأبوين الكافرين في كفرهما لوجهين : **احدهما** لأنه ليس من دينه أن يقبل من أحد كفراً بعد الايمان . **والآخر** ان كل من اتبع غيره في شيء فانما يتبع فيما لا يكون له بنفسه ، فيكون محتاجاً ، فلو كان له بنفسه دين لم يتبع في الدين أبويه .

فأما قول الله عز وجل : ﴿ فأقم وجهك للدين حنيفاً ﴾ [2] فطرة الله التي فطر الناس عليها الاسلام ، لكن ما يتوصل به إلى الاسلام هو الحق من دلالة العقل ، وهي التي لا يتهيأ لأحد تبديلها ، فان ذهب عنها ذاهب كانت هي بحالها حجة عليه وداعية له إلى الصراط المستقيم ، وبالله التوفيق .

وأما النبي ﷺ لما لم يقل حتى يكون أبواه يسلمانه ، دل على ان المراد بالفطرة الاسلام ، فلا دلالة له فيه لأنه انما أراد أن يبين أن فساد الدين ضرر يلحق الأولاد من قبل آبائهم وأمهاتهم . فذكر الأديان الفاسدة ، ولم يذكر الدين الصحيح ولأن بنوته للولد بابويه نفع وصلاح له وتأس من الضرر ، فانما سكت عنه لهذا : لا لأن ثبوت الدين الحق له من قبل الخلقه -فانا قد بينا أن الدين لا يجري مجرى الخلق- ولكنه من باب الاكتساب . وفي ذلك ما يمنع أن يكون المراد بالفطرة الدين .

وأما قول الله عز وجل : ﴿ وإذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ﴾ [3] فانما معناه انه أخرجهم من أصلاب آبائهم عقلاء مذ ركب فيهم من آلة التميز ما يعلمون به ان لهم خالقاً ، فأشهدهم بما في عقولهم المركبة في أبدانهم

---

(١) البنية : الجبلة ، الفطرة　　(٢) الروم : ٣٠　　(٣) الاعراف : ١٧٢

على أنفسهم ، لأنه لو خاطبهم وأمرهم ، ونهاهم من غير أن يعطيهم عقلاً يدركون به مراده لم يكن عليهم سؤال ولا عيب ، وإذا أعطاهم آلة التمييز والمعرفة توجه عليهم العيب والسؤال ، ولم يكن لهم أن يقولوا كنا عما يلزمنا غافلين ، ولا توجه لاختلافهم أن يجبلوا على إسلامهم .

فالميثاق إذاً هو العقل لا غيره ، وتبين فساد تعلق من خالف هذا بالآية ان الله تعالى لم يقل : وإذ أخذ ربك من ظهر آدم ذريته ، وإنما قال: ﴿ وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم ﴾ فظاهر ذلك أنه أراد توكيد بعضهم من بعض على ممر الأزمان ، وباشهادهم على أنفسهم ، أعطاهم عقلاً يدلهم على صانعهم ووحدانيته وقدمه والله أعلم .

وأيضاً فانه ان كان أخرج من صلب آدم صلوات الله عليه جميع ذريته وسألهم عن نفسه ، فاعترفوا بأنه ربهم ، ولا شك في أنه ركب فيهم الخبرة والعقل والنطق وسألهم ، لأن ما لا يدري مالا يقال له فلا معنى لسؤاله ، وان كان فعل ذلك بهم فلا يخلو من أن يكون قولهم « بلى شهدنا » اضطراراً واستدلالاً ، فما بالهم لم تتفرق بهم السبل ، ولم تضطرب آراؤهم ، وكان كأمثال الذر وحبوبهم ومعارفهم ، وقواهم بحسب أبدانهم أن تكون على الاصابة بعد ما أكمل خلقهم ، وأغرزت عقولهم وقويت معاني الخير فيهم أقدر وله أخلق . وإن كان ذلك وقع منهم اضطراباً فلهم من الحجة يوم القيامة أن يقولوا : لا نكث لعهد منا ولا نقص لميثاق ، لأنا شهدنا اضطراراً ، فلما زال علم الضرورة عنا، وكلنا إلى آرائنا ، كان منا من أصاب ومنا من أخطأ. كما كان ذلك يكون المجلون وآراؤهم في كل شيء .

وهكذا ان قال قائل : كان إقرارهم عن استدلالهم ولكنهم عصموا عنده من الخطأ ووفقوا للاصابة .

قيل لهم : فلهم اذا كان يوم القيمة أن يقولوا : أيدنا يوم شهدنا على أنفسنا بتوفيق وعصمة حرمناها من بعد، ولو أمددنا بها أبداً لكانت شهادتنا في كل وقت وحال كشهادتنا في أول الأمر ، ولم يختلف . فقد بان المقصود الذي يدعيه أهل هذا القول ، ولا يحصل بالأهل الذي يصفونه، وأيضاً فان الله تعالى يقول: ﴿ رسلاً مبشرين ومنذرين لئلايكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ (١) .

(١) الاعراف : ١٧٢ (٢) النساء : ١٦٥

فلو كان الناس قد أخذ عليهم بالايمان ميثاق كما يقولونه ـ الذي جلينا قولهم ـ لما كانت لهم على الله حجة وان لم يرسل اليهم الرسل، وقد أخبر الله عز وجل : أنها كانت تكون ، فثبت أن أخذ الميثاق عليهم من الوجه الذي يقولونه ، لم يكن ، والله أعلم .

فلو قيل : لو امتنع أن يكون المراد بالآية : أعطاهم العقول ، لنفس هذه الآية أيضاً، قيل : ولا سواء ، لأن ما وضع في العقل من المعارف فهو مختلف : فمنه ما ليس فيه الا وجه واحد ، ومنه ما له وجهان أو أكثر ، ومنه ما يدرك البديهة ، وفيه ما يدرك بالاستدلال والناس في العقول وسائر القوى مختلفون : فمنهم التام عقله ، الساكن نفسه ، الجيد طبعه ، ومنهم : الناقص عقله ، المضطرب نفسه ، الركيك طبعه . ومنهم : ذو الشغل الواحد ، فهمه مقصور عليه . وفيهم ذو الأشغال الكثيرة ، فهمه متوزع بينها ، منقسم عليها . مختلف استدل المستدلين بحسب اختلاف أحوالهم ، فيكمل من واحد وينقص من آخر ، ويضعف رأي واحد ، ويقوى رأي آخر . فاحتاجوا لذلك إلى الامداد بالرسل ليقووا عزائمهم ويحدوا سرائرهم ، فيأمنوا مكانهم الوقوع في الغلط والخطأ ، وإنما الاقرار وان كان وقع عن الجماعة فشيء قد مضى ، ولا يتغير عن حاله ـ كان بعده رسول أو لم يكن ـ وأكثر ما يمكن أن ينسوه أو ينكروه عند أهل هذا القول انهم غير معدودين بما عرض لهم فيه ، وان الاقرار محتج به عليهم يوم القيامة ، فلا حاجة مع هذا إلى الرسل إذا ! وإذا أخبر الله عز وجل انه أرسل الرسل لقطع الحجة صح ان هذا الاقرار الذي يصفونه على الوجه الذي يذكرونه غير واقع من الجماعة والله أعلم .

وأما ما يروى عن النبي ﷺ من قوله : (يقول الله عز وجل : خلقت عبادي حنفاء فاحالتهم الشياطين عن دينهم) (١) ، انه خلق آدم وحواء صلوات الله عليهما ، وجعلهما مسلمين وذرآ أولادهم الأولين على الاسلام ، فكذلك كانوا إلى أن ألقى الشيطان فيهم حدث الكفر ، فحال به عن ذلك حال عما كان عليه الأصل ، وليس المعني أن كل مولود فانه يكون مسلماً ، ثم يكفر منهم من يكفر .

ويقال : لمن زعم أن أصل الناس الإسلام كما أن أصل الماء والتراب والثياب الطهارة:

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ١٦٢ .

قد علمنا أن كل شيء من هذا ، حكم بأنه طاهر في أصله ، فإن تلك الطهارة تظهر عليها ما بانها ، وللاسلام في أهله آيات . فما انه الاسلام في أولاد المشركين وهم كما يتفضلون عن أمهاتهم يمكن لها بحكم المشركين أو حين يكونون اجنة في بطون أمهاتهم كذلك أيضاً ، وإذا لم يكن للاسلام فيهم انه قط علم ان الإسلام فيهم وانه لا دين لهم من قبل أنفسهم إذا الدين كسب ولا كسب لهم فهم كذلك يتبعون آباءهم وأمهاتهم ويجعل ما كسباه من الدين ككسبه لعلة الحرونة والله أعلم .

فصل

ثم القول في الأطفال وما هم صائرون إليه من الجنة والنار ، يتبع الأصل الذي سبق ذكره وتقديره . **فمن قال** : ان كل مولود فإنما يولد على الحق ، حتى يكون أبواه ينقلانه إلى الباطل. **قال**: ان الطفل المولود بين مشركين إذا مات ولم يبلغ مبلغ الاختبار، فيختار الدين الحق أو الذي عليه أبواه ، زالت عنه ولاية أبويه فزال ما كان فيهما من تغيير دينه، فرجع إلى أصل أمره ، فكان بذلك من أهل الجنة .

ومن قال : بالقول الآخر قال لا يقطع في أمرهم بشيء ، وقد يجوز أن يكون مع آبائهم وأمهاتهم في النار ، لأن الله عز وجل قد اتبعهم إياهم في الدنيا ، فيمكن أن يتبعهم إياهم في الآخرة . **قال**:قد يجوز أن يوردوا النار وان لم يدينوا ، لأن من أورد النار، فلانه خلق لها ، ومن أدخل الجنة ، فلأنه خلق لها . واحتج بقول الله عز وجل : ﴿ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والانس ﴾ (١) . ويجوز أن يصاروا إلى الجنة في هذا القول .

فيدل ذلك على أنهم خلقوا لها وان لم يكونوا كسبوا في الدنيا خيراً . وقد قيل : انهم يصاروا إلى الجنة ليكونوا خدام أهلها ، لا لتكون الجنة ثواباً لهم . فإن الثواب يقابل الطاعة ، وهم لا طاعة لهم . فيكونون لأهل الجنة في الجنة كخدام الملوك في قصورهم وبساتينهم . ومعلوم انهم بان ينعموا بها يلبسوا فيها كسادتهم .

فكذلك هؤلاء الأطفال وان ينعموا بالجنة فليسوا فيها كالذين جعلت الجنة ثواباً لهم ،

---

(١) الاعراف : ١٧٩

والله أعلم . وقد قيل : ان كل من علم الله منه انه ان بلغه الكبر آمن به وعده أدخله الجنة ، وكل من علم منه انه بلغه كفر وفخر ، أدخله النار . ومن ذهب إلى هذا احتج بما روى أن النبي ﷺ ، سئل عن أطفال المشركين . فقال : (الله أعلم بما كانوا عاملين) [١] ، وقد يحتمل أن يكون المراد بهذا الخبر غير هذا المعنى ، وهو أن الله أعلم بما هم صائرون إليه ، وما هو كائن من أمرهم . ويجوز أن يكون سئل عن هذا قبل أن يتبين له ما بهم ، فقد كان ﷺ بمكة قبل ما كتب بدعاء الرسل ، وما أدرى ما يفعل بي ولابكم ، ولم يكشف له عن عاقبة أمره وأمر المشركين ، ثم أنزل عليه : ﴿هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ [٢] . ثم أنزل عليه : ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ، أنهم لهم المنصورون وإن جندنا لهم الغالبون﴾ [٣] ، وأنزل عليه ، ﴿وأخرى تحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين﴾ [٤] .

فاعلم ان الذي يفعل به أن يظهره عليهم ، والذي يفعل بهم أن يقهروا أو يذلوا ، الا أن يدخلوا في دين الحق ، وكذلك يجوز أن يكون لم يعلم خبر الأطفال عند حدوث هذا السؤال فيوقف ، وقال : « الله أعلم بما كانوا عاملين ، أيدخلون الجنة آمنين أم يكونوا في النار معذبين » .

ولم يرد بذلك ان كل واحد منهم يعامل في الآخرة بما علم الله انه لو خلاه في الدنيا لفعله ، لأن ذلك لو كان جزاء ، فالجزاء لا يكون بما لو وجد ليجزي إليه سبيلا لفعله أو إذا يكون بما قد فعل ، ألا ترى أن أحداً من العصاة لا يعذب على معصية كانت تقع منه لو أمهل وترك في الدنيا ، أكثر مما كان بها واحداً من الفقراء لا يعذب على منع زكاة كان يكون منه ، لو أولي مالا ، فالأطفال الذين هم أضعف منه وأقل قوة أولى أن لا يعاملوا بمثل هذه المعاملة وبالله التوفيق .

وقد قيل أن أمرهم يجري على ما ورد به الخبر عن النبي ﷺ : « من انه تؤجج لهم نار يوم القيامة ، ويؤمرون بدخولها ، فمن هم اصرف بها إلى الجنة ، ومن أبي أمر به إلى

---

(١) ورد في صحيح البخاري « كتاب القدر » باب ٣ ، وفي صحيح مسلم « القدر » حديث رقم ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٦ .

(٢) التوبة : ٣٣

(٣) الصافات : ١٧١

(٤) الصف : ١٣

النار ، وقال الله عز وجل : إياي عصيتم ، فكيف لو رسلي بالغيب أتتكم »[١] . وليس هذا الحديث ثابت ، وهو مخالف لأصول المسلمين ، لأن الآخرة ليست بدار إمتحان . فإن المعرفة بالله فيها تكون ضرورة ، ولا محنة مع الضرورة ، لأن الأطفال هناك لا لهول من أن يكونوا عقلاء أو غير عقلاء . فإن كانوا عقلاء كانوا مضطرين إلى المعرفة ، فلا يليق باحوالهم المحنة . وإن كانوا غير عقلاء ، فهم من المحنة أبعد .

فان قيل : ولم ، اذا كانوا مضطرين إلى المعرفة لم يجز أن يكونوا ممتحنين ما وراء المعرفة .

قيل : لأن سائر الطاعات تقع بالمعرفة ، فإذا وقع الإمتحان وقع ما وراءها ، وإذا سقط الإمتحان بها لم يثبت فيما وراءها . ولو لا ان هذا هكذا لجاز أن يؤمر الكفار إلى الآخرة بامر ، بعد أن عرفوا الله ضرورة واعترفوا به ، فإذا انتهوا إليه ادخلوا الجنة . وأن يمتحن الفقراء بأن يؤتوا في الآخرة مالا ، ثم يؤمر قوم ان سلوهم منه شيئاً ، فمن أعطى أدخل الجنة ، ومن أبى أدخل النار وعذب عذاب مانع الزكاة . فاذا لم يجز هذا لم يجز مثله ، وعليه ان مرجع هذا الحديث إلى انهم يقدمون على كفر ، لو كفروا في الدنيا لكان يقع منهم . وقد بينا أن التعذيب على مثله لا يكون . وأيضاً فان دلائل الشرع قد استقرت على أن التخليد في النار لا يكون إلا على الشرك ، وامتناع الصغار في الآخرة من دخول النار المؤججة ليس بشرك ، فكيف يجوز أن يخلدوا لأجله نار جهنم .

فان قيل إذاً لا يخلد المسلم بمعاصيه لأنه مؤمن ، فهؤلاء لا إيمان لهم مكتسباً . **قيل** : والكفار إنما يخلدون لكفرهم ، وهؤلاء لا كفر منهم أصلا . فثبت بهذا كله ان هذا الحديث مخالف لأصول المسلمين ، ولا يجوز إثباته ، وبالله التوفيق .

فصل

وأما ولدان المسلمين ، فقد توقف فيهم من توقف في ولدان المشركين ، فقال : إذا كان كل منهم معامل بما علم الله تعالى منه انه فاعله لو بلغه ، فكذلك ولدان المسلمين .

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

واحتج بما روى ان صبياً مات لرجل من المسلمين فقالت عائشة رضي الله عنها : (يا رسول الله، طوباه، عصفور من عصافير الجنة لم يدرك شراً، ولم يعمل به. فقال النبي ﷺ أو غير ذلك يا عائشة! ان الله تعالى خلق للجنة أهلا، خلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم. وخلق للنار أهلا، وجعلها لهم وهم في أصلاب آبائهم) [١].

فيما مضى ان ما يروى عن قول النبي ﷺ في أطفال المشركين: (الله أعلم بما كانوا عاملين) [٢] يحتمل أن يكون معناه غير ما يقول المحتج به.

وأما هذا الحديث الآخر، فيحتمل أن يكون انكار النبي ﷺ على التي قطعت: إن الصبي في الجنة، لأن القطع في ذلك بايمان أبويها، وقد كان يحتمل أن يكونا منافقين، فيكون الصبي ابن كافر. فيخرج هذا على قول من يقول: قد يجوز أن يكون ولدان المشركين في النار، وقد يحتمل أن يكون انكر ذلك لأنه لم يكن أنزل عليه في ولدان المسلمين شيء، ثم أنزل قوله عز وجل: ﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان ألحقنا بهم ذريتهم﴾[٣]. فأخبر عز وجل: ان الذين آمنوا في الحياة الدنيا وجعل ذرياتهم اتباعاً لهم في الإيمان، فانه يلحق بهم ذرياتهم في الآخرة. فثبت بذلك ان ذراري المسلمين في الجنة.

جاء عن النبي ﷺ انه قال: (سألت ربي عز وجل أن يريني أهل الجنة وأهل النار، فجاءني جبريل وميكائيل في اليوم فقالا: انطلق يا أبا القاسم، وذكر الحديث إلى أن قال: وأنا أسمع لغط الصبيان، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ فقال: هم ذرية أهل الاسلام الذين يموتون قبل آبائهم، تكفل بهم ابراهيم صلوات الله عليه حتى يلحق بهم آباؤهم) [٤]. ففي هذا الحديث أيضاً بيان انهم في الجنة، والله أعلم.

فصل

وإذا سبي الصبي من دار الحرب ومعه أبواه أو أحدهما، فدينه دين من معه من أبويه لأنهما يبقيان على كفرهما بعد السبي، فكان في ذلك تابعاً لهما كما كان عند الولادة تابعاً لهما

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « المقدمة » باب ١٠، حديث رقم ٨٢. وفي صحيح مسلم « القدر » باب ٣١.

(٢) ورد في صحيح البخاري « كتاب القدر » باب ٣.

(٣) الطور : ٢١

(٤) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة.

والله أعلم ، فان سبي وحده فدينه دين السابي لأنه وليه الذي لا أولى به منه كفالة وحمل مؤونة وغيرهما . فقام في دينه مقام أبويه كما قام في الولاية والكفالة مقامهما والله أعلم .

وإذا أسلم أبو الطفل أو أحدهما كان الطفل مسلماً ، فأما إذا أسلم الأبوان معاً فلان دينه دين الأبوين وكذلك كان في حال كفرهما كافراً ، فوجب أن يكون في حال اسلامهما مسلماً ، وبأن أسلم أحدهما صار مسلماً ، لأن الجمع بين الاسلام والكفر له غير ممكن . فكان الاسلام أغلب لأنه أحق والكفر باطل ولن يغلب الباطل حقاً . قال الله تعالى : ﴿ بــل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ﴾ .

وإن أسلم الجد فقد قيل: يكون الولد مسلماً وقيل: لا يكون ، والأولى ان اب الصغير إن لم يكن حياً ، وكان جده يكفله ، فاسلامه له إسلام ، وإن لم يكن الجد عليه ولاية ، فليس إسلامه باسلام ، لأن المعتبر هو الولاية والكفــالة ، ألا ترى انه لو سبي دون أبويه لكان دينه دين السابي دون الابوين ، وكذلك إذا صادف الولاية للجد بموت الأب أو عتقه أو رقه ، وجب ان يكون إسلامه كاسلام الأب ، وإذا كان الأب حيــاً ، والولاية له ، فاسلام الجد غير معتبر كما لا يعتبر اسلام السابي إذا كان مــع الصغير أبواه أو أحدهما ، والله أعلم .

فان قيل : ان كان دين الصغير دين وليه ، فينبغي أن يكون دينه دين السابي ، وإن كان معه أبواه ، لأنه لا ولاية لهما عليه وإنما هي للسابي . وينبغي إذا أسلم الأبوان وهمــا رقيقان أو أحدهما أن لا يصير بذلك مسلماً .

فالجواب : ان الأصل في هذا الباب ان الولد تابع في الدين لأبويه ، فاذا ولد بين كافرين كان كافراً بكفرهما ، لأنه جزء منهما ، على السياق الذي تقدم تقريره في الباب الأول. وإذا سبوا جميعاً كان حكمه حكمهما ، لأن السبي لم يوجب تغير دين الأبوين ، فكان الولد تابعاً لهما في أن يبقى على دينه لبقائهما ، وأمكن بهذا الاتباع بعد ان كان سبي الواحد قد ضمهم فكانوا في الإجماع بعد السبي كما كانوا قبله .

وأما إذا سبي وحده فهذا المعنى غير مــوجود لأنه لا سبي في الأبوين ، فيقال : إن سبيهما إذا لم يوجب تغيير دينهما ، كان الولد في ذلك بمنزلتهما ، وإذا لم يتهيأ اتباعه إياهما

---

(١) الأنبياء : ١٨

وكانت ولايته وكفالته قد صارت إلى السابي ، ولم يكن للصغير بد من دين ، كان السابي أولى بان يجعل دين الصغير دينه ، فكانت الولاية لترجح السابي بها على غيره بعد أن فات اتباع الصغير أبويه ، وذلك لا يوجب أن يكون دينه دين السابي مع وجود أبويه .

فإن قيل : فلم لا تركتموه تبعاً لوالديه في دينهما ، وإن كان منفرداً عنهما ،وما أنكرتم انه إذا سبي معهما كان تابعاً لهما في دينهما لأنه صغير ، فكذلك يتبعهما . وإن سبي وحده لأنه صغير وليس سبيه وحده أكثر من موت أبويه ، ولو ماتا لم ينقطع بذلك اتباعه اياهما في الدين ، فلم لا كان سبيه وحده كذلك ؟

قيل : ان السبي إذا كان يقطع حقوق المسبي ولم يغير دينه إذا كان بالغا عاقلا صار ذلك اقراراً مبتدأ له على دينه ، فنزل ذلك منزلة عقد الذمة ، ألا ترى ان المسبي لا يقبل على الكفر الذي كان يقبل عليه حين كان حزبياً ، كما لا يقبل الذمي على الكفر الذي كان عليه حين كان حزبياً،ومعلوم ان الصغير يتبع في الذمة اباه،وكذلك يتبع ولد المسبي أبويه .

واذا كان هذا هكذا لم يجز إذا أسبي وحده ومات الأبوين هذا المعني أن يثبت الولد فيعود أصلا في كفره بعد ما كان تابعاً ، وإذا لم يثبت ذلك له وهو لا يحل قبله ولا يمكن إجباره على تغيير الدين فليس إلا أن يسلب كفر أبويه ويجعل دينه دين غيره . ثم كان السابي أولى الناس به فجعل تابعاً له في دينه ، وكان هذا هو الذي يقتضيه صغره ، وإلا أبقاه على كفر أبويه والله أعلم . وأما إذا مات أبواه وهو صغير ، فان الكفر استقر منهما بالموت، واستحال أن يوجب ذلك زواله عنه ، وهو تابع لهما فيه .

فان قيل : فلم لا يستقر فيه تابع . **قيل**: لم يستقر حكماً ، ان المستقر لعجزهما بعد الموت عن تغيير الدين ، ولو كان الاستقرار حكماً لتبعهما فيه والله أعلم .

فأما إذا سبي أبواه فالسبي أيضاً لم يضمهم حتى إذا صار أبواه مقرين على كفرهما صار مقراً مثلهما ، فبقي في الكفر اسوة باهل داره كما لو سبي وحده لكان في الدين اسوة بسابيه والله أعلم .

وأما إذا أسلم أبو الصغير وهما عبدان ، فانهما ان كانا سبيا معه ثم أسلما عند السابي أو عند من باعه السابي اياهما أو وهبهما له ،كان بذلك مسلماً . وإن سبي الصغير دونهما ثم أسبيا ، سواء سبيناهما من سبي الصغير أو غيره ، ثم أسلما لم يصير الصغير مسلماً باسلامهما،

لان السبي إذا جرى عليهم معاً ، فقد حدث لهما اقرار على كفرهما بالسبي ،ولست أعني بالاقرار في هذا الموضع أكثر من ان دينهما لم يتبدل بالسبي كما تبدل ذهابهما فأوجب ذلك أن يكون الصغير تابعاً لهما في التقاء على ذلك الكفر ، كما كان تابعاً لهما في نفس الكفر حين حدث بينهما .

وأما إذا سبي وحده ، ثم سبي الابوان ، فان انفراده بالسبي قد أوجب تغيير دينه ، فلا يعود تابعاً لهما بسبي يحدث عليهما ، لان حال الاتباع حال يحقق الولد مع أبويه كالعلوق الذي هو حال يحدث له مع أبويه ، والسبي الذي هو حال له مع أبويه . فإذا فات امكان الاتباع لانفراده بوقوع السبي عليه ، لم يعد هذا الحكم ،بل يسبي أبواه بعده فيجتمع معهما قياساً على ان الميراث إذا كان يستحق باتفاق الدينين عند الموت ، فان كان ذلك إذا فات عند الموت لم يعد باسلام يحدثه الولد الكافر بعد موت الاب ، وكذلك هذا ، وإذا لم يعد تابعاً لابويه – إذا سبيا بعده – في الدين، فسبوا ، أأسلما بعد ذلك أو لم يسلما .

وأيضاً فانه إذاسبي وحده لم يخل سابيه من أن يكون مسلماً أو كافراً : فان كان مسلماً فمن المحال أن يعود الصغير الذي صار مسلماً باسلام سابيه إلى الكفر ، إذا لحق به أبواه ، لأن الله عز وجل لا يقبل الكفر بعد الإسلام ولا يقر أحداً عليه ، وإذا كان كفراً غير كفر الابوين ، والإنتقال من كفر إلى كفر غير مقبول من أحد أيضاً ان كان كفره كفر الصغير وأبويه والعلة فيما ذكرت بها ، وهي تجمع الاحوال كلها من أن حال الاتباع حال يتجدد للولد مع أبويه ، فلما فات امكان الاتباع إلى الحال التي تحدث وهي السبي دون أبويه ، لم يعد هذا الحكم بأن يلحق به أبواه من بعد فيجتمعوا ، وإذا كان الامر على ما وصفنا لم يصير مسلماً باسلام أبويه لان كفره لم يكن من قبلهما ، فيزول بزواله عنهما والله أعلم.

فصل

وإذا حكمنا للمولود بين كافرين بأنه كافر ، فان غاية هذا الحكم أن يبلغ الصغير ، فاذا بلغ فله حكم نفسه . فان اختار دين أبويه ، كافراً من ذلك الوقت بكفر نفسه ،

وإن مات على ذلك لم يدخل الجنة أبداً . وان اختار الإسلام كان مسلماً ، فان قتله قاتل قبل أن يمكنه اختيار دين أبويه ، والاسلام ضمنه لانه على جملة الدين المتقدم إلى أن يختار تركه فيسلم ، وان عمل قبله وهو كافر عليه القصاص ، وإن أمكنه الإختيار فلم يفعل ولم يسلم بذلك كان مختاراً لدين أبويه وترك ، فان قتله قاتل في هذه الحالة ضمنه .

وإذا أسلم أبواه أو أحدهما وهو صغير كان مسلماً فان بلغ بقلبه أن يجدد الإسلام ، فان غفل عن ذلك ولم يعلمه أصلاً فهو على حكم الدين المقدم إلى أن يمكنه الإسلام أو غيره ، ولا إمكان مع الجهل ولا مع السهو والغفلة ، فان قتله على ذلك قاتل عمداً فعليه القصاص إلا أن يكون مسلماً ، فلا يقبض منه للشبهة ، وهي انه بالغ ، لم تثبت له حكم الإسلام بنفسه ، وان امكنه الاختيار فأسلم ، كان كسائر المسلمين، وان كفروابالاسلام فان اختار كفراً سوى دين ابويه الذي كان له لم يترك، وإن اراد الرجوع إلى دين ابويه قبل ان يسلما ، فقد قيل : يترك ، لانه وان كان كافراً بكفرهما في بدء امره ، ثم ازيل الكفر عنه بما عدم من اتفاق ابويه على الكفر ، فلما صار له علم نفسه زال حكم الاتباع عنه ، فان عاد إلى ذلك الكفر فكان ما بينهما لم يكن .

وقيل : لا يقر عليه لانه كفر بعد إيمان وهذا اولي. والاول مبني على انه صار مسلماً تبعاً لابويه لما اسلما . والثاني مبني على انه كافر بكفرهما تبعاً لهما ، فلما اسلما وهو صغير زالت عليه كفره ، فلم يجز ان يكون كافراً مع زوال علة الكفر .

وكل كافر زال كفره فلا يزول إلا إلى الإسلام ، لانه لا ضد له سواه . وان كان المولود بين المسلمين فهو مسلم ما دام صغيراً ، فاذا بلغ كان عليه ان يجدد الايمان ، فان غفل عنه ولم يعلم ذلك اصلاً فهو على حكم الاسلام ، وإذا علم ان عليه التجديد فلم يجدد الاسلام وهو يمكنه ، فلا يقر على كفره ، بل يكون كسائر المرتدين والله اعلم .

القسم السابع

باب القول فيمن يصح إيمانه ولا يصح

أجمع المسلمون على أن البالغ العاقل من الكفار إذا أسلم طائعاً صح إسلامه . وأجمعوا على أن الطفل إذا لقن شهادة الحق فقالها متلقناً وهو لا يميزها ولا يعرف ما يراد بها لم يكن ذلك منه إسلاماً .

فأما المراهق الذي يدري ويميز ويعرف من كلمة الاخلاص لفظها وتفسيرها أو يعلم في الجملة انها شهادة الحق ، فقد اختلفوا فيه : إذا تكلم بها مريداً للاسلام فكان أشبه قول المختلفين عندنا ان إسلامه لا يصح لأنه غير مخاطب في كتاب ولا سنة ، فكان كالمعتوه لأن الإسلام شهادة أو اقرار والصبي ليس من أهل واحد منهما ، فثبت انه ليس من أهل الإسلام بنفسه ، ولأنه لو أسلم أبواه وأمه صار مسلماً باسلامه ، ومن ثبت له ذلك الإسلام بغيره لا يثبت له بنفسه كالطفل الصغير إذا لقن والمعتوه ، ولأنه لم يسلم لم تجب النار عليه ما لم يكفر وهو بالغ . فدل على أنه لا يصح إسلامه بنفسه كالطفل لأنه ليس عليه جهاد المشركين في ماله لصغره، فدل ذلك على أن الإسلام له بنفسه كالطفل، ولأن عقد الإسلام عقد لازم ، والصبي ليس من أهل العقود اللازمة بنفسه كالبيع والنكاح والطلاق . ولأن الإسلام ضمان ، وضمان الصبي لا يصح كما لو ضمن دين رجل ، ولأن ردته ليست بردة ، فكذلك إسلامه ليس باسلام .

والدليل على أن ردته ليست بردة انه لا يعاقب عقوبة المرتدين وهو صغير ، وكل قول لم يؤخذ الصبي بعقوبته لصغره ، فإن ذلك القول موضوع عنه أصلاً وهو في حكم الساكت عنه كالقذف . وإذا كان كذلك ثبت أن ردته موضوعة عنه ، ولان من لا ردة له لا إسلام له كالمجنون . ولأن الموجب لكفره كفر وليه وكافليه ، أعني أبويه ، وإسلامه لا يزيل كفرهما . فاستحال ان لا يثبت له الإسلام ، فان الحكم لا يرتفع مع بقاء علته .

فان قيل : بل العلة في كفره ، عدم الاسلام منه بعد وقوع المعرفة له به . قيل : هذا باطل ، لأنه لو كان بين أبوين مسلمين لم يكن قبل البلوغ كافراً . إذا لم يعقد الإسلام بنفسه بعد وقوع المعرفة له به ، فثبت أنه إذا كان بين أبوين كافرين ، فإنما ألحقه حكم الكفر من قبل أبويه لا لما وصفت والله أعلم .

فان قال قائل : ليس اذا كان الصبي كافراً لكفر أبويه ، وكان إسلامه لا يزيل كفرهما ، وجب أن لا يصح إسلامه . فإن الصبي المسبي إنما يكون كافراً لكفر أبويه ، وإذا سباه مسلم دونهما ، صار مسلماً ، وان كان سبيه إياه لا يزيل كفر أبويه .

فالجواب : ان إسلام السابي يجعله مسلماً إذا سباه وحده دون أبويه ، فانه نزل منه منزلة أبويه . لما يقل حق الولاية والكفالة عنها إليه ، فصار كان أسلما ، ولو أسلما لصار مسلما باسلامها . فكذلك إذا سباه مسلم وحده صار مسلماً باسلامه .

فان قيل : فقولوا انه يصير مسلماً إذا سباه مع أبويه، لأنه وإن كان سباه مع أبويه، فإن حق الولاية يكون له عليه وعلى أبويه جميعاً .

قيل : وان سباه مع أبويه فإن حق الولاية والكفالة يحتاج إليها الصغير في تربيته ، وتنشئته تكون لأبويه . ولا يكون للسابي أن يحول بينها ولا بينه ، ولا يجوز بيعه إياه دونهما ولا بيعها دونه ، وإن كانت أمه ترضعه لم يكن له أن يحول بينها وبين ارضاعه ، وللأب فيه من حق الكفالة التي يتبع لها الرجال مباشرة ، وإشارة بها على الأم ما كان يكون له من قبل،فلذلك كان تابعاً لهما في الدين. واما إذا سبي وحده فقد بطل عليهما ما كان لهما فيه من ولاية وكفالة ، وصار للسابي ، فلذلك صار دينه دينه والله أعلم .

فان قيل : أليس ولد الأمة يكون رقيقاً لرق أمه ، ثم قد يعتق وأمه رقيق بحالها فيعتق ، ولا يدفع عن الحرية لأجل ان رقه كان حكماً لرق الأم ورقها دائم . فكذلك الشاة إذا ماتت نجس جلدها لموتها ، ثم يدمغ فيطهر والموت قائم فيه ، ولم يرتفع بالدفاع عنه . فلم لا اجزتم أن يكون الصغير كافراً بكفر أبويه ، فاذا عقل وميز واسلم صح إسلامه . فان كان الكفر في أبيه فإنما الجواب : أن رق الأم بشرائطه علة لعلوق الولد رقيقاً ، فأما دوام رقه فليس معلولاً برق الأم .

وكذلك الموت بشرائطه علة لتنجيس الجلد ، فأما دوام نجاسته فليس معلولاً بالموت ،

لكن علة دوام الرق تمسك المولي بحقه منه ، وعله دوام النجاسة إهمال الجلد وإخلاؤه من الدباغة ، وأما علة كفر الصغير في حال العلوق وبعدها فكفر الوالدين اللذين هما وليـاه وكافلاه بانفسهما لا غير ، وذلك لا يرتفع باسلامه ، فلم يجز أن يكون مسلماً مع بقاء مـا يوجب كفره .

فان قال : فاني أقول علوق الولد كافراً لكفر أبويه ودوام كفره إنما هو لتمسكه به وامتناعه من الاسلام .

قيل : لو كان كذلك لم يصير مسلماً باسلام أبويه ، كما لا يعتق الولد المنفصل بعتـق أمه ، وفي وقوع الإجماع على أنه يصير مسلماً ما دل على أن كفره من قبل أبويه . وأيضاً فالمولود بين مسلمين يلزمه إذا بلغ أن يتشهد شهادة الحق ويجدد الايمان ولا يلزمه ذلك قبل البلوغ وإن كان يدري ويميز لزوماً لو تركه لكفر ، فكذلك المولود بين كافرين كـان يلزمه الايمان إذا بلغ فلا يلزمه قبل البلوغ ، لزوماً إذا تركه كفر . فصح ان كفره من قبل أبويه اللذين هما ولياه وكافلاه بانفسهما والله أعلم .

قالوا : روينا أن علياً رضي الله عنه أسلم وهو صغير لم يبلغ وان حكمه ، فدل ذلك على صحة الصغير .

فالجواب: ان الخبر ورد بأن النبي ﷺ دعاه يومئذ إلى الإسلام والصلاة فاسلم وصلى، فصح إسلامه وصحت صلاته . وانت تقول : لا صلاة للصغر، فالحديث حجة عليك. وأما أنا فأقول إنما أمره رسول الله ﷺ بالإسلام والصلاة ، فهو أحد شيئين : امـا أن يكون خصه بالخطاب لما صار من أهل التمييز والمعرفة دون سائر الصغار ، ليكون ذلك كرامة له ومنقبة ، فلما توجه عليه الخطاب والدعوة فلا يصح منهم الإسلام .

أو يكون خطاب النبي ﷺ إياه بالدعاء الى الإسلام والصلاة يومئذ على انه بالغ عنده، لأن البلوغ بالسنين ليس مما شرع في أول الإسلام ، بل ليس يحفظ قبل قصة ابن عمـر في أحد والخندق في ذلك شيء . فالظاهر أن الناس كانوا يجرون في ذلك على رأيهم ومـا تعارفوه وتوارثوه : من أن الصبي من لا يمكن أن يولد له ، والرجل من يمكن أن يولد له. وكان علي ابن عشر سنين لما أسلم . وظاهر من قال : انه ابن عشر انـه استكمل عشراً ودخل في الحادي عشر ، ومن بلغ هذا السن فقد يمكن أن يولد له ، ولهذا قلنا ان امرأة

ابن العشر إذا جاءت بولد كان لاحقاً به حتى يبلغ ، فينفيه باللعان .

وان كان هذا هكذا فلا شبه أن علياً رضي الله عنه كان في حكم يومئذ بالغاً ، فلذلك صح إسلامه ، وتوجه الخطاب عليه . فلما شرع البلوغ بعد ذلك بالسنين ، ونظر إلى السن الذي كل من بلغها جاز ان يولد له دون السن الذي يندر ممن بلغها للإيلاد، كان من قصرت سنوه عن ذلك الحد صغيراً في الحكم ، ولم يجب أن يصح إسلامه ، وهذا أولى ما يقال في هذه القصة والله أعلم .

قال القائل : الايمان من موجبات العقول ، فاذا عقل الصبي الايمان الزمه عقله أن يؤمن فاذا آمن وجب يعتد بايمانه لأنه فعل ما التزمته الحجة بفعله .

فالجواب : ان الذين يذهبون إلى أن الوجوب والسقوط يدر كان في بعض الأشياء بالعقل ، وان الإيمان بالله جل ثناؤه حسن لعينه ، والكفر به قبيح لعينه ، لا يزيدون في الإيمان على ما أصف ، وهو أن العاقل إذا استدل فعرف أن يعتقد ـ ومعنى يعتقد أن يوطن القلب على أن ما ظهر له صحيح ، ثم ان يحدث بما عرف فأخبر عنه صدق ولم يكذب . فاما أن يكون عليه في قضية العقل أن يخبره عما اعتقده ، ويتحدث به فلا ، وليس ما يلزمه أن يصدق أو يحدث خاصاً لما عرفه من الله تعالى ، ولكنه عام لكل ما عرفه وأدركه .

وأجمعنا على أن الإيمان لا يتم بمجرد الإعتقاد ولكنه يحتاج معه إلى الإقرار باللسان، وإذا لم يمكن إضافة وجوب الإقرار إلى العقل لم يجز أن يقال : ان اقرار الصبي إيمان لأجل انه يعقل والإيمان من موجبات العقول . ويدل على ما قلنا ان العقلاء اختلفوا في ان الاقرار من كمال الايمان حتى لا يتبقى الكفر إلا به ، أو هو من شرائعه وفروعه ، وليس من شرطه كماله ، ولم يختلفوا في وجوب الإعتقاد بعد حصول المعرفة ، فلو كان الإقرار من موجبات العقول لم يختلفوا في وجوبه كما لم يختلفوا في الاعتقاد ، وكما لم يختلفوا في انه ان قصد الاخبار عن معتقده كان عليه أن يصدق ويخبر بالحق والله أعلم .

وأيضاً فان الإيمان الذي يضاف وجوبه إلى العقل ، هو الإيمان بعد المعرفة الناشئة عن الإستدلال ، والصبي لا يكمل لمثل هذه المعرفة ، فلم يكمل لوجوب الإيمان عليه بالعقل. ويدل على ما قلنا ان الكفار الذين تقع لهم معرفة الباري جل جلاله لما يرون ان الإيمان به

واجب ، وإن كانوا بأنفسهم عقلاء مميزين ، بل كان ذلك عندهم داخلاً في أبواب المحال .

وإنما رأى أن الإيمان واجب بالعقل من حصلت له المعرفة ، فثبت ان الإيمان الناشىء عن المعرفة هو الذي يضاف وجوبه إلى العقل والمعرفة في قصة العقل له أن يكون اضطرار ، وليس ذلك قولنا . واما أن يكون استدلالاً ـ وهو قولنا ـ والصبي لا يتكمل الإستدلال المؤدي إلى المعرفة فلم يمكن أن يضاف وجوب الإيمان عليه إلى العقل والله أعلم .

وأيضاً فان الايمان بالله لا يتجرد على الايمان بالنبي ﷺ ، ووجوب الإيمان بالنبي ﷺ يقع لدعوته ، ودعوته خطاب يذيع بالسمع ، فلما لم يكن الصبي حط في الخطاب المسمعي ، دل ذلك على أن حجة النبوة ، إنما تقوم عليه ، فتلزمه إذا بلغ ، وفي ذلك دليل على انه لا يكون مسلماً ـ وان آمن بالله ـ ما لم يبلغ مؤمن برسوله ﷺ .

فان قيل : أرأيت ان قلنا ان المقدار الذي يلزمه بالعقل من الإيمان يصح منه إلى أن يصير من أهل الزيادة عليه .

قيل : ليس لك أن تقول هذا ، لأنك تقبل منة الإيمان بالله ورسوله ، وتنزله في غاية الأحكام الشرعية منزلة الكبير . فلو كنت صححت منة ما يوجبه العقل دون غيره ، لوجب أن لا يلبسه الإيمان كله ، وهو انما يلبس ببعضه .

وأما من يخالف هذا الرأي فانه يقول : العقل يدرك به الحسن حسناً والقبح قبيحاً ، أو المتحسن والمقبح غيره . كما أن البصر يدرك به الأسود أسود والأبيض أبيض، والمسود والمبيض غيره .

والدلائل على الباري جل ثناؤه ووحدانيته وقدسيته قائمة ظاهرة متجلية للعقول . فاما ان ذلك المعروف المدل يجب اعتقاده ، ويقبح أغفاله ، ويجب الاقرار به ويقبح كتمانه ، فهذا من فرائض الأمر والنهي المسموعين ، وليس واحد منهما حسناً لعينه ولا قبيحاً لعينة . وكذلك الصدق والكذب والعلم والعدل وشكر المنعم وكفرانه .

ولولا أن هذا هكذا لوجب إذا بلغ الصبي حد من يعقل ويميز ، واستدل بأدنى ما يقدر عليه أو بما ينبهه عليه غيره ، فحدثت له عنه المعرفة ، فعرف واعتقد وأخبر عن النبي ﷺ اعلامه ، ووجد ذلك متتابعاً في الناس فحدثت له المعرفة به واعتقده أن

يكون مؤمناً ثم يلزمه إذا قررت عنده الشرائع العامة المتوارثة ، ووقعت له المعرفة بها أن يؤديها ، لأن إفادة العقل صاحبه ، المعرفة بما يوجبه الاخبار العامة لا يتأخر لأجل أن الصبيان غير مخاطبين ، وإذا وقعت المعرفة وجب الإعتقاد ، ثم إذا كان المعتقد أمراً فطاعة الله واجبة بالعقل عندهم . فينبغي أن يجب التقيد فلا يبقى شيء من الشرائع سوى ما جاءت به الأخبار الخاصة ، الا يلزم الصبي العاقل ، وفي هذا بعض الشرع المتفق عليه وإزالته عن سنته ، فصح وثبت أن المعول في الفرائض كلها على الأمر ، والأمر غيرمتوجه على الصبي ، فلم يكن له بنفسه إيمان ولا كفر والله أعلم .

فان قال : لا يلزم ما ذكرت لأن الصبي وإن أفاده عقله : المعرفة بما توجبه الأخبار العامة عن أمر ونهي ، فإن تلك الأوامر والنواهي إنما هي على البالغين ، فلا يلزم الصبي بتنفيذها ، لأن معرفة الواحد فرض على غيره ، لا يلزمه تنفيذه بنفسه .

قيل له : أما علمت أن أهل هذا القول يقولون : وكذلك الصبي وان عرف ربه بعقله ، فلا يعرف أن فرضا عليه توحيده والإيمان به ، وإنما يعرف ذلك بالأمر ، وهو ان عرف ان أمراً بذلك واقع من الله تعالى لم يلزمه امتثاله ، لأن الأمر للبالغ دونه ، وليس عليه بتنفيذ ما أمر به غيره ، والإيمان والشرائع في قولهم سواء والله أعلم .

وأيضاً فلو كان في العقل وجوب شيء وحسنه وسقوطه ضده وقبحه ، لم يجز أن يتأخر عن الصبي العاقل الخطاب الشرعي ، لأن المعرفة بما يخاطب تقع له المعرفة بما تركت في عقله ، فإذا صار محجوباً بموجب العقل وجب أن يصير محجوباً بموجب السمع ، لأن الخطاب يقرع سمعه ، كما المعقول يخطر بقلبه ، وصغره لا يدفعه عن المعرفة بواحد من الأمرين .

ولما كان من قول الأمة انه غير محجوج بخطاب سمعي دل ذلك على انه غير محجوج بدليل عقلي ، ولو كان في العقل الدليل الذي يقولون ، لم يجز إلا أن يكون محجوباً به . ولو جاز أن ما يحدث له من العلم بالمعقول فلماأجمعوا على أن حجة لا يقوم عليه بالسمع وهو صغير ، دل على انها لا تقوم عليه بالعقل. فيثبت انه ليس فيالعقلهذه الدلالة التي يدعونها، وانما فيه احداث الحسن حسناً والقبيح قبيحاً ، فاما أن يكون حسن لعينه أو قبيح لعينه

ولا يكون ، وإنما يحسن ما ينبغي فعليه الأمر به ، ويصح مالا ينبغي فعليه بالنهي عنه وبالله التوفيق .

ويقال لهذا القائل : قال الله عز وجل : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك ، يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها ﴾ (١) ومعلوم ان العقول لا تعدم حينئذ ولكن تكون بحالها دالة على ما كانت تدل عليه من قبل ، ولكن خطاب السمع لما زال ، لم تعتد بعد ذلك بايمان أحد ولا بتوبته ، وكذلك الكفار في القيامة تكون عقولهم معهم لا يعدمون منها شيئاً ، ولكن خطاب البعيد لما كان زائلاً عنهم لم يعتد بايمانهم ، وأحسنوا أن الصبي المراهق عاقل مميز لحب الإيمان في عقله حسنا والكفر قبيحاً ، أليس خطاب البعيد غير متوجه عليه ! فما أنكرتم أنه لا إيمان له وبالله التوفيق.

وقال قائل : في الإعتراض على ما استشهدت به من العقول : ليس إذا كان الصبي لا يعقد النكاح والطلاق على نفسه ، بطل أن يعقد الإنسان على نفسه ، فإن أمه لا تعقدالنكاح والطلاق عليه ، ثم لا يدل ذلك على أنها لا تعقد الإسلام عليه لعقده على نفسها .

فالجواب : ان الصبي لا يعقد شيئاً من العقود من نفسه ، فلذلك لا يعقد الإسلام الذي هو أشرف العقود وأعلاها ، وجواز أن تعقد الأم عليه الإسلام لعقده على نفسها مع عجزها عن عقد سائر العقود عليه ، لا يدل على جواز أن يعقد بنفسه الإسلام على نفسه ، مع عجزه عن سائر العقود على نفسه ، لأنه تابع في الدين لغيره في الجملة ، والتابع يتبع أصلاً مرة وأصلاً سواه أخرى ، وذلك لا يوجب أن يستقل بنفسه فلا يتبع أصلاً . ألا ترى أن الولد يتبع في الحرية والرق امه مرة وأباه أخرى ، ولا يمكن أن يكون أصلاً في واحد منها ، فيعلق جزءاً وأبواه مملوكان ، لا غرور بينهما أو رقيقاً وأبواه حران . فكذلك الصغير قد يتبع في الإسلام أمه مرة وأباه أخرى ، ولا يمكن أن يكون أصلا في الدين فيسلم فيكون مسلماً وأبواه كافران .

وأيضاً فإن هذه المعارضة غير صحيحة لأن المرأة لا تلي على ولدها الصغير نكاحاً

---

(١) الأنعام : ١٥٨

ولا طلاقاً ، لا تلي عليه إسلاماً وإنما يسلم بنفسها فيصير الولد في الحكم مسلماً ، فلم يظهر بين الإسلام والنكاح والطلاق من الوجه الذي أراده السائل فرق ، والله أعلم وبه التوفيق للصواب .

فصل

وإذا أسر الحزبي وهو من المعطلة أو عبدة الأوثان فقيل له : لتسلم أو لنقتلنك، فاسلم ، صح إسلامه في ظاهر الحكم . فان لم يؤمن من قلبه فهو عند الله تعالى منافق ، وإنما كان إسلامه صحيحاً في الظاهر ، لأن إكراهه عليه كان حقاً إذا لم يكن بدين الله تعالى ديناً، فان الله تبارك وتعالى لا يرضى من قادر على التدين والتعطل ، ولا يسوغ أحداً أن يشرك به شيئاً إذا كان لا الاكراه لحق لم يكن هو المكره والمختار فرق في الحكم كمن أكره على طلاق لحق ، أو تفسير اقرار محمل ، فان طلاق ذلك وتفسير هذا كالواقع من المختار.

فان قيل : ولم يكره أحد على الإيمان ، والإيمان لا يصح إلا بالإعتقاد ، والإكراه على الإعتقاد لا يتأتى لأنه معيب .

قيل له : لأنه ليس وراء الإكراه إلا الإمساك والتجافي عنه مكان الإكراه أعدل ، لأنه قد ينتبه على الإكراه على قبح الكفر وضيعته ، فيحدث له ميل إلى الإسلام ورغبة فيه فيكون إيمانه إيمان مختار ، ولو ترك لتمادى في كفره ، فيكون الإكراه أشبه باستفتاح الكفر واستحبابه من الإمساك والله أعلم .

وأيضاً فإن الكافر إذا كان قد سمع دين الإسلام ودعوة النبي ﷺ وبعض ما جاء به من الاعلام ، فالأغلب ان امتناعه من الإسلام عناد وليس عن شبهة واقعة له. فإذا حمل على الإسلام بالوعد فاسلم ، فالظاهر ان إسلامه لتبين الحق له ، وان كان أخره إلى أن يوعد عليه ، وإنما الإكراه إنما أثر في إزالة عناده لا في تقرير صحة الإسلام .

كما ان المريض الذي يعرض عليه الدواء فيمتنع من شربه إذا حمل عليه بوعيد فتناوله لم يخل من أن يكون مستشفياً بالدواء وان كان آخر تناوله إلى أن يوعد عليه ، وكان

اثر الاكراه إزالة الإمتناع لا تحقيق شفعة الدواء عنده . فلهذا جعل مسلماً في ظاهر الحكم وان كان إسلامه عن إكراه والله أعلم .

مسأله وأما الذمي إذا استكرهه المسلمون على الاسلام فأسلم ، لم يلزمه الاسلام إلا بأن يقر بأن رأيه تغير وأسلم مختاراً لأنه لم يكن لهم ان يستكرهوه بعد ثبوت الذمة له، فكان ذلك كاستكراه الكفار المسلم على الكفر . ومعلوم انه ان تكلم بالكفر غير مختار لم يكفر . فكذلك الذمي إذا استكره على الاسلام فكلم بالحق غير مختار لم يسلم .

فان قيل : الاكراه على الاسلام اكراه على حق فلم لا كان إسلام المكره كاسلام المختار .

قيل : الاكراه على الحق ينبغي أن يكون بحق حتى يصير المكره كالمختار . فاما إذا كان ما يقع الإكراه عليه حقاً في نفسه ، الا أن الاكراه عليه غير مملوك ، للمكره فيه حكم المختار .

ألا ترى أن رجلاً من عرض [1] الناس لو استكره رجلاً على بيع شيء من ماله في دين عليه في بلد فيه سلطان أو قاض لم يلزمه ذلك البيع . ولو استكرهه عليه الحاكم فباع لزمه ، وما افترقا إلا لأن الحاكم يملك والأجنبي لا يملكه ، والبيع إذا لم يوصل إلى البعد إلا به حق في الحالين ، فكذلك إكراه الذمي على الاسلام غير مملوك للمسلم ، وان كان الاسلام حقاً ، فواجب أن لا يكون المكره عليه كالمختار والله أعلم .

فان قيل : لم لا قلتم ان المسلمين إذا استكرهوا الذمي ساروا بذلك ناقضين عهده ، فإذا أسلم كان ذلك كإسلام من لا عهد له .

قيل : عهده لا ينتفض ، فنقض من ينقضه من المسلمين من غير جناية يحدثها أو اختلاف شرط أن يكون منه ، وليس نقضهم عهده كنقضه ، لأن العهد له وهو المحتاج إليه ، فإذا نقضه انتقض ، لأنه لا يضر بذلك إلا نفسه ، وإذا نقضه المسلمون من غير عذر لم ينتقض لأنه إنما عقد له دفعاً لما يخشاه من الضرر من جنايتهم ، فلو لم يلزمهم و كان ينتقض أو ينقضوه لم يكن فيه فائدة واستوى وجوده وعدمه والله أعلم .

---

(١) من عرض الناس : اى من عامة الناس .

فصــل

وإذا ارتد المسلم عن دينه وهو سكران أخذ به ، لأنه فيها عليه بمنزلة الصاحي الا ترى انـه لو أقر بدين أو طلق امرأته أو أعتق عبده لزمه ، وهو في وجوب الصلاة بدخول الوقت كالصاحي . فكذلك الردة عليه ، فكان فيها كالصاحي . فان رجع إلى الاسلام وهو سكران صح إسلامه لأنه إقرار وعدل ويلزم نفسه به حقوقاً. فهو كنكاحه وطلاقه وعتاقه واقراره بالديون والجنايات، فلما كان تلك يلزمة فالاسلام أولى أن يلزمه والله أعلم .

* * *

القسم الثامن

باب القول فيمن لم تبلغه الدعوة

إن كان في ناحية من الأرض قوم لم تبلغهم الدعوة فالقول فيهم : أن من كان منهم عاقلا مميزاً متمكناً من الرأي والنظر ، إلا انه لا يدين ديناً ، ولا يعرف لنفسه خالقاً ولا يعتقد رأيا من الآراء ، وإنما يعيش عيش البهائم ، فهو كافر ، إن قتله قاتل فلا شيء عليه . وإن كان يعتقد ديناً نظر فان كان يعتقد ديناً مستقيما في أصله كالنصرانية قبل أن يبدل الا أنه لم يتحول عنه لأن دعوة نبينا ﷺ لم تبلغه ، فهذا مسلم ، إن قتله قاتل فعليه دية مسلم .

وسمعت بعض أصحابنا يقول : عليه القـود [1] ، فان كان يعتقد ديناً كان مستقيما في الأصل الا أنه يدل عن سببه بما خلط من الباطل فليس بمسلم وينظر فان كان ذلك نصرانية أو يهودية مبدأه ففيه ثلث دية المسلم ، وإن كان مجوسياً ففيه ديـه أهل دينه ، وإن كانوا عبدة أوثان أو معطلين فهم كفار لا حرمة لهم ، ولا شيء على من قتلهم .

وإنما قلنا ان كان منهم عاقل مميز ، إذا رأى ونظر إلا انه لا يعتقد ديناً فهو كافر ،لانه وإن لم يكن يسمع دعوة نبينا ﷺ ، فلا شك انه سمع دعوة أحد الأنبياء الذين كانوا قبله صلوات الله عليهم على كثرتهم ، وتطاول أزمـــان دعوتهم ، ووفور عدد الذين آمنوا بهم واتبعوهم ، والذين كفروا بهم ، وخالفوهم فإن الخبر قد يبلغ على لسان الموافق ،وإذا سمع أية دعوة كانت إلى الله فترك أن يستدل بعقله على صحتها ، وهو من أهل الاستدلال والنظر كان بذلك معرضاً عن الدعوة فكفر والله أعلم .

وإن أمكن أن يكون لم يسمع قط بدين ولا دعوة نبي ، ولا عرف ان في العالم من يثبت إلهاً ، ولا يرى ان ذلك يكون فاذ كان ، فأمره على الاختلاف : فمن ذهب إلى ان للعقول أحكاماً من نحو القطع ، فحسن الشيء أو قبحه أو سقوطه ، فانه يقول : ان على هذا أن

---

(١) القود : القصاص .

ينظر في حال نفسه ويتكمر في أن وجوده على أي وجه كان أو يقسم ذلك ثوابه وفهمه ثم يستدل على الصواب منها بالدلائل الواضحة اللائحة بالحق المستنير بالصدق، وإذا كان ذلك واجباً عليـــه فاغفله وأعـرض عنه كان حكمه حكم المعرض عن الدعوة بعد أن بلغته والله أعلم .

وأما من لا يرى هذا الرأي فانه يقول : العقل وإن كان طريقاً إلى المعرفة، فينبغي أن يأتي الأمر بالاستدلال فيلزم، أو يرد الأمر بالإيمان فيجب . وإنما امكان معرفة الله تعالى بالعقل كامكان معرفة ما وعد الله به، وامكان سائر الأعمال التي تصلح لها الأعضـــاء والجوارح، وإذا كان شيء من ذلك لا يلزم إلا بامر، فكذلك هذه المعرفة . وإذا كان كذلك – وقد أخبر الله تعالى : ﴿ انه لا يرضى لعباده الكفر ﴾[1] – صح ان لا يؤخر عنهم الأمر بالايمان، فلا يمكن إذا وجود من لم تبلغهم الدعوة إلى الإيمان، ولا معنى لوضع هذه المسألة فيه، والبحث انه كافر أو مؤمن، والله أعلم .

فصـــل

وأما من كان منهم متمسكاً بدين مستقيم كان حقا في وقت لم يبلغه الخبر عن غيره فهو مسلم، لانه لا يصير محجوجاً بغيره ما لم يبلغه خبره . ألا ترى أن أهل قباء لم تلزمهم الحجة بتحويل القبلة إلى الكعبة ما لم يبلغهم الخبر، ولذلك استداروا فبنوا ولم يستأنفوا، وقد قال الله عز وجل : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾[2] بمعنى الرسول للتبليغ، فمن (لم) تبلغه دعوة الرسل فكمن لم يرسل اليه .

ألا ترى أن الرسول إذا أوحي اليه وهو في بيته لم يصد قومه محجوجين بما أنزل عليه قبل أن يبلغهم، فكذلك البعداء منه هذا حكمهم · وروى أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن أمره أن يدعوهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله، وكـان اذا بعث سرية يقول لأميرهم : اذا لقيت العدو فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وإني رسول الله . فلما لم يأمر بالقتال إلا بعد الدعوة علمنا ان الحجة لا تلزم من لم يسمع الدعوة إلا بأن

(١) ورد في سورة الزمر – آية ٧ : « ولا يرضى لعباده الكفر »
(٢) الإسراء : ١٥

يبلغها أمام القتال ، وهذا هو الذي لا يجوز غيره ، لأن القتال إنما هو على الدين فيستحيل أن يتقدم الاعلام بالدين لمن ينبغي أن يتقدم الدعوة والاعلام. فان وفقت الاجابة وإلا كان القتال بعد الإصرار والله أعلم .

وإذا كان الامر على ماوصفت، وجب إذا قيل من ذكرت أن يكون فيه ديته مسلم لأنه مسلم هذا ما قاله فيه غيري، وقائل هذا القول – وإن كان من أهل الفتيا – فيحتمل أن يكون غير ما قال : وهو أن يكون نصف الدية لانه ناقص الايمان ، والنبي ﷺ لما وصف المرأة بنقصان الدين ، من حيث انه لم يسمع بمحمد ﷺ ، فرسول خاتم النبيين وسيد المرسلين أول من يكمل دينه ، وإنه ان كان غير آثم وخرج لقصور الدعوة عنه ، فالمرأة أيضاً بما تدعه من الصلوات غير آثمة ولا حرجة، ولم يمنع ذلك من حط ديتها عن دية الرجل.

ثم إذا لم تكمل الدية ، وجب نصفها قياساً على المرأة ، لانه لا أصل له يرد اليه غيرها، ولا يقصر عن الثلث قياساً على أن أهل الذمة لانه لا إيمان لهم وهـذا مؤمن إلا انه ناقص الإيمان كالمرأة .

وفي هذا القول لا قود على قاتله ، وإن كان الرجل يقبل بالمرأة لان النقصان في أصل إيمانه ، ونقصان دين المرأة في أحد فروع الإيمان لا في أصله ، فلما تساوى المسلم والمسلمة في أصل الإيمان ، وكان التباين بينهما في بعض الفروع ، تساوياً في القصاص الذي هو أصل فاصل ، وتبايناً في الدية التي هي بدل وفرع . وأما من لم تبلغه الدعوة فانه لم يساو المسلم في أصل الايمان ولا في فروعه ، فوجب أن لا يساويه في النفس ولا في الدية والله أعلم .

فان قيل : أو كل من ينقص دينه تنقص ديته ؟

قيل : لا ! ولكن الصلاة تأتي الايمان التام ، والإيمان بالرسول يأتي الإيمان بالله ، فمن كان مسلماً بمجرد إيمانه بالله ، وكان ناقص الدين من حيث لم تبلغه دعوة رسول الله ﷺ فيؤمن به ، كان كالتي تم إيمانها بالله ورسوله أو كانت ناقصة الدين من حيث انها تحيض شطر أيامها في الاغلب ، فلا يمكنها أن تصلي ، والله أعلم .

وأما من كان متمسكاً بدين مبدل ، فحكمه حكم أهله في الضمان ومقدار الدية. لان ضمان الكتابي إنما يسقط بمناصبة المسلمين ، الا ترى أنه إذا اعتصم بذمة أو امان ضمن،

والذي لم تبلغه الدعوة ليس بمناصب ولا مخالف ، فوجب أن يكون مضمونا .

فان قيل: بل ضمان الجاني إنما يجب إذا اعتصم بذمة أو أمان! ألا ترى ان الناصب منهم لا يضمن ، والذي لم تبلغه الدعوة ليس معتصما بواحد منهما ، فوجب ان لا يضمن .

قيل له : ان الذي قلناه اولى ، لان اصل الكتابيين من حسن ، كانوا مقرين على اديانهم الضمان ، وسقوط الضمان حادث بحدوث الخلاف والمناصبة ، والخلاف لا يظهر إلا بعد وجود الدعوة ، فمن لم تبلغه الدعوة فلا خلاف منه ، فوجب ان يكون مردوداً إلى اصل امره ، والله اعلم بالصواب .

★ ★ ★

القسم التاسع

باب فيمن مات مستدلاً بقول

– وبالله التوفيق – من بلغ عاقلا مميزاً ، او عرف الدعوة وسمع بعض اعلام النبي ﷺ بالبلاغ المطبق الذي لا يمكن ان يكون كذبا ولا غلطاً ، فلم يذعن له ، ودافع بالايمان ليستدل وينظر ، فهو كافر ، وإن مات مستدلا مات كافراً ، لان اعلام الانبياء صلوات الله عليهم باهرة للعقول ، فكما ان من شاهدها ولم يؤمن بها ، وشكك فيها نفسه وزعم انه يستدل وينظر لم يكن معذوراً .

فكذلك من بلغه خبر هذا البلاغ الذي وصفت ، فلم يؤمن لم يكن معذوراً . فأما من كان في طرف من الارض بعيد ، لا يبلغه إلا الافراد في الافراط ، فسمع خبر النبي ﷺ وبعض اعلامه ، فتوقف عن الايمان به لينظر : ايصدق الخبر به او يكذب ؟ واعتقد ان الاخبار ان تظاهرت بمثل ذلك ، آمن الا انه لم يبرح من موضعه ليخشى الاخبار ، والبراح يمكنه فهو كافر ، لأنه رضي لنفسه بالشك بدلاً من اليقين ، وغرر مع ذلك بالدين ، وإن كان البراح لا يمكنه ولم يكن عنده إلا خبر من يمكن الكذب منه ، لم يكن محجوجاً به .

ولا يشبه هذا ، الواحد كان يبعثه رسول الله ﷺ إلى أحد الملوك بكتابه ليدعوه إلى الاسلام لأنه لم يغفل ذلك الا بعد انتشار خبره وتطاير الركبان بذكره ، وما غافص[1] أحداً برسول أو كتاب ، فكان يخلص كتابه إذا ورد على المكتوب اليه للدعوة دون التعريف ، فلذلك كان من ورد عليه الكتاب على يد واحد ، محجوجاً بدعوته والله أعلم .

وإذا سمع سامع بدعوته ولم يسمع بشيء من اعلامه لم يكن محجوجاً بما سمع ، الا

---

(١) ما غافص احدا : ما اخذ احداً على حين غرة .

انه ينبغي له أن يتوقف ، فان سارع إلى تكذيبه كفر ، وإن لم يسمع بشيء من اعلام نبوته إلا القرآن ، وقوله : ﴿ فأتوا بسورة من مثله ﴾ وكان من عليه أهل البلاغة ، وأخذ يمتحن نفسه لينظر : هل يتهيأ له بمعارضته ، وهو يعتقد انها لم تستوله [1] واعتاصت عليه آمن به وانقضت مدة لو كانت المعارضة مؤاتيه في ممكنته لواته فيها وأمكنته ، فلم يقدر على شيء وآخر الإيمان به كفر . فـــان قبل أن يمكنه معرفـــة حاله وهو يراود نفسه فربما طمع ، وربما يئس ، ولم يظهر له من حال نفسه ما يمكنه القطع به . وكان من قبل هذا البلاغ متمسكاً بدين حتى مات مؤمناً بايمانه المتقدم .

فان قيل : لم كفرتموه إذا يئس من امكان المعارضة ، وهو يقول : ألست أنا الناس كلهم ؟ ولعل غيري يقدر على ما عجزت عنه ، وأما أنا واحد من الجمع !

قيل : لأن مباينة القرآن ســـائر الكلام المنظوم ، إنما هي من قبل خروج نظمه عن معارف الناس ، فإنه ليست له طريقة تدرك فيحافظ عليها ، كما للشعر الذي إذا أجاب طبع الواحد اليه والأقدر على تعلمه والتوصل اليه باسبابه ، وإذا كان كذلك ، فكـــل من كان من أهـــل البلاغة والنظم وجاهد نفسه في معـــارضه سورة من القرآن فلم يقدر عليها ، لأن معرفته لم تحط بنظمه ولم تقف له على هيئة مطردة وطريقة منسقة صار محجوباً لعجزه . وكان علمه بما ظهر له من حاله علماً بأحوال من كان في مثل معناه .

ألا ترى انه لو بلغه فمكان القرآن انه يقول الدلالة على نبوتي ، ولزوم ان احداً لا يسمع كلامي وقولي الا وينسينا اسمه ، فلا يذكره ولا غيره إلا ان اذكره ، فنسي هذا المبلغ اسمه عند هذا البلاغ ونسبه مبلغه وجهد جهده في تذكره ولم يذكر لصار محجوجاً بما بلغه . وإن لم يكن له أن يتوقف عن الايمان معتلا بأن يقول : ان كنت نسيت اسمي ولم أذكره فلعل غيري لا ينساه أو يذكره ، لأنه لم ينس اسمه لعارض من العوارض التي تحدث للطبـــاع فينسى ويغفل . فقال : لعل الناس يتباينون في ذلك ، فعسى أن يعرض لواحد ولا يعرض لغيره ، وانما نسي لأمر خارج من الطباع فهو وغيره فيه ســـواء ، وليس إلا التصديق والتسليم ، فكذلك هذا في العجز عن معارضة القرآن والله أعلم .

فان سأل سائل : عن امرأة ولدت ولداً على رأس جبل إلى ان يعيش وحده ، ماتت أمه

---

(١) أ : لم تسبق لـــه .

وبقي وحده فكبر وعقل ولم ير انسانا قط ، ولا سمع خبراً الا انه يفكر في أمره أول ما اتسع للرأي والنظر ليعلم ما هو وما هذه المحسوسات التي يراها وهل يجب أن يكون لها فاعل ؟ أو هي قديمة ؟ فلم يزل ينظر ويستدل ولا يغفل عن النظر وقتاً إلى وقت تدفعه عنه ضرورة ، فمات قبل أن ينتهي استدلاله ، فيظهر له ما يطلب ، أيموت كافراً أو يموت مسلما ؟

قيل له : هذا ينبغي أن ينظر فيه من أصول سبق ذكرها :

أحدها : القول بالميثاق . فمن اثبته زعم أن الناس كلهم مولودون على حكم الميثـــاق المأخوذ عليهم . فمن نقصه بالكفر زال عنه حكمه ، ومن لم ينقصه بحدث يحدثه ثبت له حكمه . فقال في هذا الذي مات مستدلاً انه مات مؤمناً ومآبه الجنة .

وهكذا من لم يقل بالميثاق ويزعم ان الله تعالى جعل أصل الناس الاستقامة ، كما جعل أصل الماء الطهارة ، فكذلك يقول ايضاً . ومن قال : أصل الناس انه لا دين لأحد منهم بنفسه ، ولكن يجعل في صغره تابعاً لأبويه ، وإذا بلغ كان له حكم نفسه ، قال ان الذي وقع السؤال عنه لا يمكن أن يكن لأنه لو كان ، لا يمكن أن يقطع بأنه يموت كافراً ، ولا بأنه يموت مسلما .

وقد قسم الله عباده قسمين ، فقال : ﴿ هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن ﴾(١) ولما قسمهم في الآخرة جعلهم بين وعد ووعيد ، فقال : ﴿ فمنهم شقي وسعيد ﴾(٢) وقال : ﴿ فريق في الجنة وفريق في السعير ﴾(٣) فثبت أن أحداً لا يخرج من هذين القسمين. وصح ان المسألة بنفسها فاسدة ، وجوابها ان المولود الذي سئل عنـــه ان كان بلغ حـــد الاستدلال . فان الله تعالى يمهله إلى ينهي استدلاله حقاً فيصيب ، أو ينهيه وعنـــد نفسه باطلا فيخطيء فيحق له الوعد أو يحق عليه الوعيد ولا يعاجله بالإحترام قبل أحد هذين والله أعلم .

فان قيل : أرأيتم إذا استدل أو عرف الحق فآمن بالله كان إيمانه ذلك فرضـاً أداه ، وكان استدلاله وإيمانه حسنين عند الله تعالى أولاً . **فان قلتم** : لم يكونا حسنين لزمكم أن تقولوا كانا قبيحين . وإن قلتم : كانا حسنين فقد اعترفتم بأن الإيمـان حسن لعينه ، وإن

---

(١) التغابن : ٢ (٢) هود : ١٠٥ (٣) الشورى : ٧

ذلك مدرك بالعقل من حلمه ، وليس يحتاج في تحسينه إلى أمر يرد به .

فالجواب : ان من قال ان من الأشياء أشياء حسنة لاعيانها ، وأشياء قبيحة لأعيانها ، والعقل فارق بين الصنفين ، فانه يقول : كان إيمانه واستدلاله حسنين واجبين ، وتركهما – لو تركهما – قبيحين محظورين . ومن خالف هذا الرأي قال : السؤال محال ! لان الله تعالى اخبر انه لا يرضى لعباده الكفر ، وإذا لم يرضه لهم نهاهم عنه وأمرهم بضده ، فلا يمكن أحد المتسعين لادراك الامر ومعرفته يحكى عن الأمر بالإيمان ، فيحتاج إلى أن يتكلم عليه إذا خلا عنه واستدل بعقله على الإيمان . واعتقده ، كان ذلك منه حسناً أوغير حسن وواجباً له غير واجب ويعتبر هذه المسائل بعد معرفة الاصل لا وجه له لأن ذلك انما يراد به المغالطة وليست من فعل أهل الدين انما فعلهم النصح للمسلمين ، وبالله التوفيق .

★ ★ ★

القسم العاشر

باب القول في شعب الايمان

أولها : باب في الإيمان بالله تعالى .

جاء عن النبي ﷺ انــه قال : ﴿ الايمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها اماطة الاذى عن الطريق ﴾ (١) . وهذه الشهادة فرض تجمع الاعتقاد بالقلب والاعتراف باللسان ، والاعتقاد والاقرار وإن كانا عملين يعملان بجارحتين مختلفتين فان نوع العمل واحد ، وما مثلها إلا مثل من قال شيئـــاً وكتبه ، فانه وإن عمل عملين بجارحتين مختلفتين فان نوع العمل واحد ، وهو الابانة عما حصل مبيناً باليد واللسان من قرآن أو شعر أو حديث أو مثل أو قصص أو ما كان من أصناف الكلام أو مثل من مد يديه ورجله إلى شيء فحركه ، فانه وإن كان عمل عملين بجارحتين مختلفتين ، فان نوع العمل واحد وهو تحريك شيء بعينه .

فكذلك الاعتقاد بالقلب والاقرار باللسان عملان يعملان بجارحتين ، إلا أن نوع العمل واحد ، والمنسوب إلى القلب منــه هو المنسوب إلى اللسان والمنسوب إلى اللسان هو المنسوب إلى القلب ، كما ان المكتوب مما جمـع بين كتبه وقوله هو المنقول ، والمنقول هو المكتوب .

فان قيل: فما العمل للحاصل بالاعتقاد والإقرار ؟ **قيل** : مجموع عدة أشياء : **أحدها** : اثبات الباري عز وجل جلاله ليقع به مفارقة التعطيل . **والثاني** : اثبات وحدانيته ليقع به البراءة من الشرك . والثالث : إثبـــات انه ليس بجوهر ولا عرض لتقع به البراءة من التشبيه . والرابـع : ان وجود كل ما سواه كان من قبل ابداعه واختراعه اياه لتقع بـه

(١) ورد في صحيح البخاري « الايمان » باب ٣ ، وفي صحيح مسلم « الايمان » باب ٧٥

من قول يقول بالصلة والمعلول . والخامس : اثبات انه مدبر ما ابدع ومصرفه على ما شاء لتقع به البراءة من قول القائلين بالطبائع أو تدبير الكواكب أو تدبير الملائكة .

فأما البراءة بإثبات الباري عز وجل والإعتراف له بالوجود من معاني التعطيل ، فإن قوماً ضلوا عن معرفة الله عز وجل وكفروا وألحدوا وزعموا أنه لا فاعل لهذا العالم ، وانه لم يزل على ما عليه ، ولا موجود إلا المحسوسات، وليس وراءها شيء، وان الكوائن والحوادث إنما تكون تحدث من قبل الطبائع التي في العناصر وهي الماء والنار والهوى والأرض ، ولا مدبر للعالم يكون ما يكون باختياره وصنعه . فإذا أثبت المثبت للعالم إلهاً ونسب الفعل والصنع إليه ، فقد فارق الإلحاد والتعطيل ، وهذا أحسن مذاهب الملحدين والعاملين يسميهم غيرهم من أهل الالحاد الفرقة المتجاهلة وقد يدعونهم غير الفلاسفة .

وأما البراءة من الشرك إثبات الوحدانية ، فلأن قوماً ادعوا فاعلين ، وزعموا أن أحدهما يفعل الخير والآخر يفعل الشر ، وزعم قوم أن بدء الخلق كان من النفس ، إلاأنه كان يقع منها لا على سبيل السداد والحكمة ، وأخذ الباري على يدها ، وعمد إلى مادة تدعمه كانت موجودة معه لا تزل ، فركب منها هذا العالم على ما هو عليه من السداد والحكمة ، وإذا ثبت المثبت أن لا إله إلا الله واحد ، وأن لا خالق سواه ، ولا قديم غيره ، فقد انتفى عن قوله الشريك الذي هو في البطلان ، ووجوب إسم الكفر لقائله كالالحاد والتعطيل .

وأما البراءة من التشبيه باثبات انه ليس بجوهر ولا عرض ، فلأن قوماً زاغوا عن الحق فوصفوا الباري جل ثناؤه ببعض صفات المحدثين ، فمنهم من قال : انه جوهر ، ومنهم من قال : انه جسم، ومنهم من أجاز أن يكون على العرش كما يكون الملك على سريره ، وكان ذلك في وجوب إسم الكفر لقائله كالتعطيل والتشريك .

فاذا أثبت المثبت انه ليس كمثله شيء،وجماع ذلك انه ليس بجوهر ولا عرض فقد انتفى التشبيه لأنه لو كان جوهراً أو عرضاً لجاز عليه ما يجوز على سائر الجواهر والاعراض ، ولأنه إذا لم يكن جوهراً ولا عرضاً لم يجز عليه ما يجوز على الجواهر من حيث أنها جواهر كالتآلف والتجسم وشغل الأمكنة والحركة والسكون ، ولا ما يجوز على الاعراض من حيث انها أعراض كالحدوث وعدم البقاء .

وأما البراءة من التعليل باثبات انه مبدع كل سواه ، فلأن قوماً من الأوائل خالفوا المعطلة ثم خذلوا عن بلوغ الحق فقالوا : ان الباري موجود، غير انه علة لسائر الموجودات وسبب لها ، بمعنى أن وجوده اقتضى وجودها شيئاً فشيئاً على ترتيب لهم يذكرونه ، وان المعلول إذا كان لا يفارق العلة ، فواجب إذا كان الباري لم يزل أن يكون مادة هذا العالم لم يزل به ، فمن أثبت له المبدع الموجود المحدث لكل ما سواه من جوهر وعرض باختياره وإرادته المخترع لها لا من الأصل فقد انتفى عن قوله التعليل الذي هو في وجوب الكفر لقائله كالتعطيل .

وأما البراءة من التشريك في التدبير باثبات انه لا مدبر لشيء من الموجودات إلا الله ، فلان قوماً زعموا أن الملائكة تدبر العالم وسموها آلهة . وزعم قوم أن الكواكب تدبر ما تحتها وان كل كائنة وحادثة في الأرض، فانما هي من آثار حركات الكواكب واحتراقها، واتصالها وانفصالها وغير ذلك من أحوالها .

فمن أثبت أن الله عزوجل هو المدبر لما أبدع ولا مدبر سواه ، فقد انتفى عن قوله التشريك في التدبير الذي هو في وجوب إسم الكفر لقائله ، كالتشريك في القدم أو في الخلق ، وكان معنى من هذه المعاني معتقده ، ولهذا لم يكن الإعتقاد إحدى شعب الإيمان أو الاعتراف شعبة ثانية ، بل كانا معاً شعبة واحدة إذا كان المحصل بعقد القلب هو المحصل بلفظ اللسان .

فصل

ثم ان الله جل ثناؤه ضمن هذه المعاني كلها كلمة واحدة وهي لا اله إلا الله ، وأمر المأمورين بالإيمان أن يعتقدوها ويقولها ، فقال عز وجل : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾ (١) وقال فيما ذم به مستكبري العرب : ﴿ إنهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون ويقولون : « أأنا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون » ﴾ (٢) والمعنى انهم كانوا إذا قيل لهم : لا إله إلا الله استكبروا ولم يقولوا ، بل قالوا مكانها أأنا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون .

ووصف الله تعالى نفسه بما في هذه الكلمة في غير موضع من كتابه فقال : ﴿ الله لا

(١) محمد : ١٩ — (٢) الصافات : ٣٦

إله إلا هو الحي القيوم ﴾ [١] . وقال : ﴿ هو الحي لا إله إلا هو ﴾ [٢] . وأضاف هذه الكلمة في بعض الآيات إلى إبراهيم الخليل صلوات الله عليه فقال بعد أن أخبر عنه انه قال لابنه وقومه : ﴿ إنني براء مما تعبدون ، إلا الذي فطرني فانه سيهدين ، وجعلها كلمة باقية في عقبه ﴾ [٣] .

وقيل : الكلمة لا إله إلا الله ، ومجاز قوله : إنني براء مما تعبدون ، إلا الذي فطرني إلا الله . فيحتمل أن يكون أولاده المؤمنون أخذوا هذه الكلمة عنه ، فكانوا يقولون : لا إله إلا الله .

ثم ان الله عز وجل جددها بعدد رسوها بالنبي ﷺ إذ بعثه لأنه كان من ذرية إبراهيم صل الله عليهما ، وورثة من هذه الكلمة ما ورثه البيت والمقام وزمزم والصفا والمروة وعرفه والمشعر ومنا والكلمات التي ابتلاه بها فأتمها والقربان . فقال النبي ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم إلا بحقها » [٤] . في هذا بيان أن هذه الكلمة يكفي الاسلام بها من جميع أصناف الكفر بالله عز وجل .

وإذا تأملناها وجدناها بالحقيقة كذلك . لأن من قال : لا إله إلا الله ، فقد أثبت الله ونفى غيره ، فخرج باثبات ما أثبت من التعطيل ، وبما ضم إليه من نفي غيره عن التشريك وأثبت باسم الاله الابداع والتدبير معاً اذا كانت الالهية لا تصير مثبتة له تعالى باضافة الموجودات إليه على ومعنى انه سبب لوجودها دون أن يكون فعلا وصنعاً ، ويكون لوجودها بارادته واختياره تعلق ، وباضافته فعل يكون منه فيها سوى الابداع إليه مثل التركيب والنظم والتأليف . فان الأبوين قد يكونان سبباً للولد على بعض الوجوه ، ثم لا يستحق واحد منهما إسم الاله .

والنجار والصانع ومن يجري مجراهما ، كل واحد منهم يركب ويهيىء ولا يستحق إسم الاله ، فعلم بهذا أن إسم الاله لا يجب الا للمبدع ، وإذا وقع الإعتراف بالابداع، فقد وقع بالتدبير ، لأن الايجاد تدبير ولأن تدبير الموجود إنما يكون باثباته أو باحداث

---

(١) البقرة : ٢٥٥ (٢) غافر : ٦٥ (٣) الزخرف : ٢٦

(٤) ورد في صحيح البخاري «الايمان» باب١٧ ، وفي صحيح مسلم « الايمان » حديث رقم ٣٤ - ٣٦ .

أعراض فيه أو إعدامه بعد إيجاده ، وكل ذلك ان كان فهو إبداع وإحداث ، وفي ذلك انه لا معنى لفصل التدبير عن الابداع وتميزه عنه ، وان الاعتراف بالابداع ينتظم وجميع وجوهه زعامة ما دخل في بابه . هذا هو الأمر الجاري على سنن النظر ما لم يناقض قوله مناقض ، فيسلم أمراً ويجحد مثله ، أو يعطي أصلاً ويمنع فرعه .

فاما التشبيه فان هذه الكلمة أيضاً تأتي على نفيه ، لأن إسم الاله إذا ثبت بكل وصف يعود عليه بالابطال وجب أن يكون متيقناً بثبوته ، والتشبيه من هذه الجملة لأنه إذا كان له من خلقه شبيه ، وجب أن يجوز عليه من ذلك الوجه ما يجوز على شبهه ، وإذا جاز ذلك عليه لم يستحق إسم الأله كما لا يستحقه خلقه الذي شبهه به ، فتبين بهذا ان اسم الاله والتشبيه لا يجتمعان كما ان إسم الاله ونفي الابداع عنه لا يأتلفان وبالله التوفيق .

فمن أراد التدين بدين الحق وأطلق لسانه بهذه الكلمة قد استجمعت له هذه المعاني التي سبق شرحها وتلخيصها ما لم يخطر بقلبه عند التفصيل شيء يخالف الجملة ، فان خطر احتاج إلى أن يعتقد الحق فيه مفصلاً ، ولم ينفعه الاجمال مع دخول الشبهة عليه في التفصيل . ثم إذا انضم إلى ما ذكرته من شهادة الحق ما يذكر في باب الشعبة الثانية من شعب الايمان من اعتقاد نبوة النبي ﷺ ، والاعتراف بها ، فصل الايمان بعامة أسماء الله وصفاته لاقتضاء العقائد التي سبق وصفها وتعديدها بمعانيها ، واثبات الرسول ﷺ بالالفاظ الدالة عليها ، فان تصديقه في الرسالة تأتي على قبولها منه وتسمية الله جل ثناؤه بها . وبالله التوفيق .

فصل

ثم ان أسماء الله تعالى التي ورد بها الكتاب والسنة وأجمع العلماء على تسميته بها مقسمة بين العقائد الخمس التي سبق ذكرها وتعديدها . فيلتحق بكل واحد منها بعضها وقد يكون منها ما يلتحق بمعنيين ويدخل في ما بين ، أو أكثر ثم تنتظمها جميعاً شهادة أن لا إله إلا الله ، وهذا شرح ذلك وتفصيله :

١ – ذكر الأسماء التي تتبع إثبات الباري جل ثناؤه والاعتراف بوجوده منها القديم:

وذلك مما يؤثر عن النبي ﷺ ولم يأت به الكتاب نصاً، وإن كان قد جاء فيما تقتضيه.

ومعناه: الموجود الذي ليس لوجوده إبتداء، والموجود الذي لم يزل في أصل القديم في الناس السابق، لان القديم هو القادم. قال الله عز وجل فيما أخبر به عن فرعون: ﴿ يقدم قومه يوم القيامة ﴾[1]. فقيل لله عز وجل قديم بمعنى أنه سابق للموجودات. ولم يجز إذا كان كذلك أن يكون لوجوده إبتداء. لانه لو كان لوجوده إبتداء لاقتضى ذلك أن يكون غير له أو جده، ويوجب أن يكون ذلك الغير موجوداً قبله. فكان لا يصح حينئذ أن يكون هو سابقاً للموجودات. فبان انا إذا وصفناه بأنه سابق للموجودات فقد أوجبنا أن لا يكون لوجوده ابتداء، وكان القديم في وصفه جل ثناؤه عبارة عن هذا المعنى وبالله التوفيق.

ومنها الاول ومنها الآخر: وقد ورد القرآن بهذين الاسمين.

والاول: هو الذي لا قبل له. والآخر: هو الذي لا بعد له، قبل وبعد[2] نهايتان، فتقبل نهاية الوجود من قبل ابتدائه، وبعد غايته من قبل انتهائه، فاذا لم يكن له ابتداء ولا انتهاء لم يكن للوجود قبل ولا بعد، فكان هو الاول والآخر.

ومنها الباقي: قال الله عز وجل: ﴿ ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ﴾[3]. وهذا أيضاً من لواحق قولنا: قديم، لانه إذا كان موجوداً لا عن أول ولا لسبب، لم يجز عليه الانقطاع بسبب وجوده، فلما لم يكن لوجود القديم سبب، يتوهم ان ذلك السبب ان ارتفع عدم، علمنا انه لا انقطاع له.

ومنها الحق: قال الله عز وجل: ﴿ ويعلمون أن الله هو الحق المبين ﴾[4]. والحق مالا يسع افكاره ويلزم اثباته والاعتراف به، ووجود الباري تعالى أولى ما يجب الاعتراف به، ولا يسع جحده. إذ لا مثبت يتظاهر عليه من الدلائل البينة الظاهرة ما تظاهرت على وجود الباري جل جلاله.

---

(١) هود: ٩٨

(٢) هكذا وردت في الاصل والاصح (قبل وبعد)

(٣) الرحمن: ٢٧

(٤) النور: ٢٥

ومنها المبين : وهو الذي لا يخفى ولا يتكتم . والباري جل ثناؤه ليس بخاف ولا منكتم ، لان له من الافعال الدالة عليه ما يستحيل معها أن يخفى ، فـلا يوقف عليه ولا يدري .

ومنها الظاهر : ومعناه البادي بافعاله وهو جل ثناؤه بهذه الصفة ، فلا يمكن معها أن يجحد وجوده وينكر ثبوته .

ومنها الوارث : لأن معناه الباقي بعد ذهاب غيره ، وربنا جل ثناؤه بهذه الصفة لانه يبقى بعد ذهاب الملاك الذي امتعهم في هذه الدنيا بما أتاهم ، لان وجودهم وجود الاملاك كان به ووجوده ليس بغيره . وهذا الاسم مما يؤثر عن النبي ﷺ وليس له في الكتاب ذكر والله أعلم .

٢ - ذكر الأسماء التي تتبع اثبات وحدانيته عن اسمه :

اولها الواحد : فهو واحد من حيث انه ليس له شريك ، فيجري عليه لاجله حكم العدد ، وتبطل به وحدانيته . والآخر : انه واحـــد ، هي ان ذاته ذات لا يجوز عليه التكثر لغيره ، والاشارة فيه إلى انه ليس بجوهر ولا عرض ، لا قوام له إلا بغير يحله ، والقديم فرد لا يجوز عليه حاجة إلى غيره ، ولا يكثر بغيره ، ولا هذا لو قيل ان معنى الواحد انه القائم بنفسه لكان ذلك صحيحاً ولرجع المعنى إلى انه ليس بجوهر ولا عرض ، لان قيام الجوهر بفاعله ومثبته ، وقيام العرض بجوهر يحله .

والثالث : ان معنى الواحد : القديم . فاذا قلنا الواحد ، فانما يريد به الذي لا يمكن انه يكون اكثر من واحد ، والذي لا يمكن ان يكون أكثر من واحد هو القـــديم ، لان القديم بالإطلاق السابق للموجودات ، ومهما كان قديماً كان كل واحد منهما غير ســـابق بالاطلاق ، لانه ان سبق غير صاحبه فليس بسابق لصاحبه وهو موجود لوجوده ، فيكون إذا قديما من وجه غير قديم من وجه ، ويكون القدم وصفاً لهما معاً ، ولا يكون وصفاً لهما معاً ، ولا يكون وصفـــاً لكل واحد منهما . فثبت ان القديم بالاطلاق لا يكون إلا واحداً . فالواحد إذا هو القديم الذي لا يمكن أن يكون إلا واحداً .

فان قال : إذا كان القديم هو السابق للموجودات ، والبادي إذا لم يستحق هذا الإسم

إلا بعد وجود الموجودات ، لأنه من قبل وجودها لم يكن موصوفاً بسبقها .

قيل : ان الموجودات لما كانت بايجاده وابداعه كان سابقاً لها بوجوده القديم ، فان وجوده لا يكون عرضاً ، وإذا كان وجوده بعدما أبدع هذا الوجود الذي كان موصوفاً به قبل الإبداع ، فهو إذا استحق به الوصف بالسبق استحقه استحقاقاً قديماً لا استحقاقاً حادثــــاً .

كما ان القدرة وان كانت لا تكون إلا على مقدور ، فانه إذا استحق بــــه الوصف بالقدرة استحقه استحقاقاً قديماً لا استحقاقاً قديماً حادثاً ، لأنه إنما يوجـد المقدور بالقدرة التي كانت له قبل أن يوجده ، وليست قدرته عرضية ، فتكون قدرته الآن غير قدرته قبل الآن ، فكذلك الوجود والله أعلم . وقد ورد الكتاب بهذا الإسم ، قال الله عزوجل لنبيه ﷺ : ﴿ قل إنما إنا منذر وما من إله إلا الله الواحد القهار ﴾ .

ومنها الوتر : لأنه إذا لم (يكن) قديم سواه ، لا إله ولا غير إله ، لم ينبغــي لشيء من الموجودات أن يضم إليه فيعد معه ، فيكون والمعدود معه شفعاً ، لكنه واحد فرد وتر .

ومنها الكافي : لأنه إذا لم يكن له في الألوهية شريك، صح ان الكفايات كلها واقعة به وحده فلا ينبغي أن تكون العبادة إلا له ، ولا الرغبة إلا إليه ، ولا الرجاء إلا منــــه . وقد ورد الكتاب بهذا أيضاً ، قال الله عز وجل : ﴿ أليس الله بكاف عبده ﴾ [1] ، وجاء ذلك أيضاً عن رسول الله ﷺ .

ومنها العلي : قال الله عز وجل : ﴿ وهو العلي العظيم ﴾ [2] ومعناه الذي ليس فوقه مما يجب له من معاني الجلال احد ، ولا معه من يكون العلو مشتركاً بينه وبينه ، لكنــــه العلي بالاطلاق ، والرفيع في هذا المعنى . قال الله عز وجل : « رفيع الدرجات ﴾ [3] . ومعناه هو الذي لا أرفع قدراً منه ، وهو المستحق لدرجات المدح والثناء ، وهو اصنافها وأبوابها لا يستحق لها غيره .

٣ ـ ذكر الاسماء التي تتبع اثبات الابتداع والاختراع له .

أولها : الله ، ومعناه إله ، وهذا أكثر الأسماء واجمعها للمعاني ، والأشبه انــــه كاسماء

---

(١) الزمر : ٣٦ (٢) البقرة : ٢٥٥ والشورى : ٤ (٣) غافر : ١٥

الاعلام موضوع غير مشتق ، ومعناه القديم التام القدرة ، فانه إذا كان سابقاً لعامة الموجودات كان وجودها به ، وإذا كان تام القدرة أو جد المعدوم ، وصرف ما يوجده على ما يزيده ، واختص لذلك باسم الاله .

ولهذا لا يجوز أن يسمي هذا الاسم أحد سواه بوجه من الوجوه،وتأويل من التأويلات وهو الذي أراده الله جل ثناؤه بقوله : ﴿ رب السموات والأرض وما بينهما فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سمياً ﴾ (١) . أي هل تعلم من يستحق إسم الاله غيره . ومن قال : الا انه هو المستحق للعبادة ، فقد يرجع قوله : إلى أن الاله إذا كان هو القديم التام القدرة ، فكان كل موجود سراً صنعا له ، والمصنوع إذا علم صانعه كان حقاً عليه أن يستحذي له في الطاعة ، ويذل له بالعبودية لأن هذا المعنى تفسير هذا الاسم .

ومنها الحي : قال الله عز وجل : ﴿ هو الحي لا إله إلا هو ﴾ (٢) وإنما يقال دلك لأن الفعل على سبيل الاختيار لا يوجد إلا مزجي ، وأفعال الله عز وجل كلها صادرة عنه باختياره إذا أثبتنا انه حي .

ومنها العالم : قال الله عز وجل : « عالم الغيب والشهادة ﴾ (٣) ومعناه انه يدرك الاشياء على ما هي به، وإنما وجب أن يوصف عز اسمه بالعالم، لأنه قد ثبت ان ما عداه من الموجودات فعل له وانه لا يمكن أن يكون فعل إلا باختيار وارادة ، والفعل على هذا الوجه لا يظهر إلا من عالم ، كما لا يظهر إلا من حي .

ومنها القادر : قال الله عز وجل : ﴿ أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتي ﴾ (٤) . وقال : ﴿ بلى ، إنه على كل شيء قدير ﴾ (٥) وهذا يدل على معنى انه لا يعجزه شيء بل تيسر له ما يريد على ما يريد ، لأن أفعاله قد ظهرت ، ولا يظهر الفعل اختياراً إلا من قادر غير عاجز ، كما لا يظهر إلا من حي عالم .

ومنها الحكيم : قال الله تعالى : ﴿ إنه حكيم عليم ﴾ (٦) ومعناه الذي لا يقول ولا يفعل إلا الصواب وإنما ينبغي أن يوصف بذلك لأن أفعاله سديدة ، وصنعه متقن ، ولا

---

(١) مريم : ٦٥ .
(٢) غافر : ٦٥
(٣) الزمر : ٤٦
(٤) القيامة : ٤٠
(٥) الاحقاف : ٣٣
(٦) الحجر : ٢٥

يظهر الفعل المتقن السديد إلا من حكيم ، كما لا يظهر الفعل على وجه الاختيار إلا من حي عالم قدير .

ومنها السيد : وهو إسم لم يأت به الكتاب ، ولكنه مأثور عن النبي ﷺ فانه روي عنه أنه قال لوفد بني عامر : (لا تقولوا السيد فان الله هو السيد) [١] . ومعناه المحتاج إليه الاطلاق ، فان سيد الناس إنما هو رأسهم الذي إليه يرجعون وبأمره يعملون، وعن رأيه يصدرون ، ومن قوته يستمدون .

فاذا كانت الملائكة والأنس والجن خلقاً للباري جل ثناؤه لم يكن بهم غيبة في يدي أمرهم وهو الموجود ، إذ لو لم يوجدهم لم يوجدوا ولا في الابقاء بعد الايجاد ، ولا في العوارض أثناء البقاء كان حقاً له جل ثناؤه وأن يكون سيداً، وكان حقاً عليه أن يدعوه بهذا الاسم .

ومنها الجليل : وذلك أيضاً مما ورد به الاثر عن رسول الله ﷺ ، وفي الكتاب : ﴿ ذو الجلال ﴾ [٢] ومعناه المستحق للأمر والنهي ، فان جلال الواحد فيما بين الناس إنما يظهر بان يكون له غيره أمر نافذ ولا تحد من طاعته فيه يد ، وإذا كان من حق الباري جل ثناؤه على من أبدعه أن يكون أمره عليه نافذاً وطاعته له لازمة وجب له اسم الجليل حقاً ، وكان لمن عرفه أن يدعوه بهذا الاسم ، وبما يجري مجراه ويؤدي معناه .

ومنها البديع : ومعناه المبتدع وهو يحدث ما لم يكن مثله قط . قال الله عز وجل: ﴿ بديع السموات والأرض ﴾ [٣] أي مبدعها . والمبدع من له إبداع ، فلما ثبت وجود الابداع من الله تعالى لعامة الجواهر والاعراض استحق أن يسمى بديعاً ومبدعاً .

ومنها الباري : قال الله عز وجل : ﴿ الباري المصور ﴾ [٤] وهذا الاسم يحتمل معنيين : أحدهما : الموجد لما كان في معلومه من أصناف الخلائق ، وهذا هو الذي يشير إليه قوله عز وجل : ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها ﴾ [٥] ، ولا شك ان إثبات الابداع والاعتراف به للباري عز وجل ليس يكون على أنه أبدع بغتة من غير علم سبق له بما هو مبدعه ، لكن على انه كان عالماً بما

---

(١) ورد في سنن أبي داود « كتاب الادب » باب ٨ .
(٢) الرحمن : ٢٧
(٣) البقرة : ١١٦
(٤) الحشر : ٢٤
(٥) الحديد : ٢٢

أبدع قبل أن يبدع ، فكما وجب عند الابداع اسم البديع ، وجب له إسم الباري .

والآخر : ان المراد بالباري فالبر الاعيان ، أي انه أبدع الماء والتراب والنار والهواء لا من شيء ، ثم خلق منها الأجسام المختلفة ، كما قال عز وجل : ﴿ وجعلنا من الماء كل شيء حي ﴾ [١] . وقال : ﴿ إني خالق بشراً من طين ﴾ [٢] وقال : ﴿ ومن آياته أن خلقكم من تراب ﴾ [٣] وقال : ﴿ خلق الانسان من نطفة فإذا هو خصيم مبين ﴾[٤] وقال: ﴿ خلق الانسان من صلصال كالفخار وخلق الجان من مارج من نار ﴾ [٥] .

وقال : ﴿ ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين . ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ، ثم خلقنا النطفة علقة ، فخلقنا العلقة مضغة ، فخلقنا المضغة عظاماً ، فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه خلقاً آخر ﴾[٦] فيكون هذا من قولهم: برأ القواس القوس إذا صنعها من موادها التي كانت لها فجاءت منها لا كهيئتها، والاعتراف لله عز وجل بالابداع يقتضي الاعتراف له بالبرء ، وكان المعترف يعلم من نفسه انه منقول من حال إلى حال إلى أن صار ممن يقدر على الاعتقاد والاعتراف .

ومنها الذارىء : ومعناه المنشىء ، والمعنى قال الله عز وجل : ﴿ جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ومن الأنعام أزواجاً يذرؤكم فيه ﴾ [٧] أي جعلكم أزواجاً وذكوراً واناثاً لينشئكم ويكثركم وينميكم ، فظهر بذلك أن الذرء ما قلنا ، وصار الاعتراف بالابداع يلزم من الاعتراف بالذرء ما يلزم من الاعتراف بالبرء .

ومنها الخالق: قال الله عز وجل: ﴿ هل من خالق غير الله ﴾[٨] ومعناه الذي صنف المبدعات وجعل لكل صنف منها قدراً ، فوجد فيها الصغير والكبير والطويل والقصير والانسان والبهيم والدابة والطائر والحيوان والموات ، ولا شك أن الاعتراف بالابداع يقتضي الاعتراف بالخلق إذ كان الخلق هيئة الابداع فلا يغني أحدهما عن الآخر .

ومنها الخلاق : قال الله عز وجل : ﴿ بلى وهو الخلاق العليم ﴾ [٩] ومعناه الخالق خلقاً من بعد خلق .

---

(١) الانبياء : ٣٠ (٢) ص : ٧١ (٣) الروم : ٢٠
(٤) النحل : ٤ (٥) الرحمن : ١٤ ، ١٥ (٦) المؤمنون : ١٢ ، ١٣ ، ١٤
(٧) الشورى : ١١ (٨) فاطر : ٣ (٩) يس : ٨١

ومنها الصانع : ومعناه المركب والمهيىء، قال الله عز وجل: ﴿ صنع الله الذي أتقن كل شيء ﴾ [١] وقد يكون الصانع الفاعل ، ويدخل فيه الاختراع والتركيب معاً .

ومنها الفاطر : ومعناه فاتق المرتتق من السماء والأرض . قال الله عز وجل: ﴿ أو لم ير الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقاً ففتقناهما ﴾ [٢] فقد يكون المعنى كانت السماء دخاناً فسواها وأغطش ليلها وأخرج ضحاها ، [٣] وكانت الأرض غير مدحوة فدحاها ، وأخرج منها ماءها ومرعاها ، [٤] ومن قال هذا قال: ﴿ أو لم ير الذين كفروا أن السموات والارض ﴾ [٥] ومعناه . ألم يعلموا وقد يكون المعنى ما روي عن بعض الآثار : فتقنا السماء بالمطر والأرض بالنبات . وقال ابن عباس رضي الله عنه : كنت لا أدري ما معنى فاطر حتى سمعت اعرابيين يختصمان في بئر ، فقال أحدهما : أنا فطرتها ، أي حفرتها وسففت عن الماء فيه فنبع وظهر ، والاعتراف بالابداع يقتضي هذا المعنى ويأتي عليه .

ومنها المقتدر : قال الله عز وجل : ﴿ فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر ﴾ [٦] وهو المظهر قدرته بفعل ما يقدر عليه ، وقد كان ذلك من الله تعالى فيما أمضاه وإن كان يقدر على أشياء كثيرة لم يفعلها ولو شاء لفعلها ، فاستحق بذلك أن يسمى مقتدراً .

ومنها الملك والمليك في معناه . قال عز وجل : ﴿ فتعالى الله الملك الحق ﴾ [٧] . وقال : ﴿ عند مليك مقتدر ﴾ [٨] وذلك مما يقتضيه الابداع لان الابداع هو المخترع للشيء من العدم إلى الوجود ، فلا يتوهم أن يكون أحد أحق بما أبدع منه ، ولا أولى بالتصرف فيه منه ، وهذا هو الملك .

وأما المليك فهو استحقاق السياسة وذلك فيما بيننا قد يصغر ويكبر بحسب قدر المسوس وقدر السائس في نفسه ومعانيه . وأما ملك الباري عز اسمه : فهو الذي لايتوهم ملك يدانيه فضلاً على أن يفوته ، لأنه إنما استحقه بابداعه مما يسوسه ، وإيجاده اياه بعد ان لم يكن، ولا يخش أن ينزع منه ، أو يدفع عنه فهو الملك حقاً وملك من سواه مجاز .

---

(١) النمل : ٨٨ (٢) الانبياء : ٣٠ (٣) النازعات : ٢٩
(٤) النازعات : ٣١ (٥) الانبياء : ٣٠ (٦) القمر : ٤٢
(٧) طـه : ١١٤ (٨) القمر : ٥٥

ومنها الجبار : في قـــول من يجعله من الجبر الذي هو نظير الكره ، لأنه يدخل فيه احداث الشيء عن عدم ، فانه إذا أراد وجوده كان ولم يتخلف كونه عن حال ارادته ولم يكن فيه غير ذلك ، فيكون فعله له كالجبر ، إذ الجبر طريق إلى دفع الامتناع عن المراد ، فإذا كان ما يريده الباري جل ثناؤه لا يمتنع عليه فذلك في الصورة جبر . وقد قال الله عز وجل : ﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخان ﴾ [١] فهذا الباب [٢] لم يميزه عن الابداع وجعل الاعتراف له ، فانه بديع اعترافاً له بأنه جبار .

٤ ــ ذكر الأسماء التي تتبع نفي التشبيه عن الله تعالى جده :

منها الأحد : وهو الذي لا شبيه له ولا نظير ، كما ان الواحد هو الذي لا شريك له ولا عديل ، ولهذا سمى الله عز وجل نفسه بهذا الاسم لما وصف نفسه بانه ﴿ لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ﴾ وكان قوله عز وجل : ﴿ لم يلد ولم يولد ﴾ [٣] من تفسير قوله : ﴿ أحد ﴾ والمعنى لم يتفرع هو عن شيء ، ولا تفرع هو عن شيء كما تفرع الولد عن أبيه وأمه ويتفرع عنهما الولد ، فاذا كان كذلك فما يدعوه المشركون الهاً من دونه لا يجوز أن يكون الهاً إذا كانت امارات الحدوث من التجزيء والتناهي قائمة فيه ولازمة له ، والباري لا يتجزأ ولا يتناهى فهو إذا غير مشبه إياه ، ولا مشارك له في صفته .

ومنها العظيم : ومعناه الذي لا يمكن الامتناع عليه بالاطلاق لان عظيم القوم انما يكون مالك أمورهم الذي لا يقدرون على مقاومته ومخالفة أموره الا انه وان كان كذلك ، فقد تلحقه العجز بآفات تدخل عليه فيما بيده فتوهنه وتضعفه ، حتى يستطاع مقـــاومته بل قهره وابطاله ، والله جل ثناؤه قادر لا يعجزه شيء ، ولا يمكن ان يعصى كرهاً ، أو يخالف أمره قهراً ، فهو العظيم إذا حقا وصدقاً ، وكان هذا الاسم لمن دونه مجازاً .

ومنها العزيز : ومعناه الذي لا يوصل اليه ولا يمكن ادخال مكـــروه عليه . فان العزيز في لسان العرب هو من العزة والصلابة ، وقيل للحديد الصلب غرور لشدته وتعذر كسره ، وخلافه الذليل الذي هو في اللسان من الذلة وهو اللين والطواعية . وقيل للمركوب

---

(١) فصلت : ١١

(٢) ورد في كتاب الاسماء والصفات : « فمن الحقه بهـــذا الباب لم يميزه .. » وهو الصواب .

(٣) الاخلاص : ٢

المطواع ذلول للمنة وسلاسته . فإذا قيل لله عزيز ، فإنما يراد به الاعتراف له بالقدم الذي لا يتهيأ معه تغييره عما لم يزل عليه من القدرة والقوة ، وذلك عائد إلى تنزيهه عما يجوز على المصنوعين لاعتراضهم بالحدوث في أنفسهم للحوادث أن تصيبهم وتغيرهم .

ومنها المتعال : ومعنـاه المرتفع عن أن يجوز عليه ما يجوز على المحدثين من الأزواج والأولاد والجوارح والأعضاء ، واتخاذ السرير للجلوس عليه والاحتجاب بالستور عن أن تنفذ الأبصار اليه ، والانتقال من مكان إلى مكان ونحو ذلك . فان اثبات بعض هذه الاشياء توجب النهاية ، وبعضها يوجب الحاجة ، وبعضها يوجب التغير والاستحالة ، وشيء من ذلك غير لائق بالقديم ولا جائز عليه .

ومنها الباطن : وهو الذي لا يحس وإنما يدرك بآثاره وأفعاله .

ومنها الكبير : ومعناه المعروف عباده على مايريده منهم من غير أن يروه . وكبير القوم هو الذي يستغني عن التبذل لهم ، ولا يحتاج في بعض الناس وفي بعض الأمور إلى الاستظهار على المأمور بابداء نفسه ومخاطبته كفاحاً لخشيته أن لا يطيعه إذا سمع أمره من غـــيره . والله عز وجل لا يحتاج إلى شيء ولا يعجزه شيء .

ومنها السلام : لأن معناه السالم من المصائب ، إذ هي غير جائزة عليه وإن جوازها على المصنوعات ، لأنها احداث وبدائع . فكما جاز أن يوجدوا بعد ان لم يكونوا موجودين جاز أن يعدموا بعد (ما) وجدوا ، وجاز أن تتبدل أعراضهم وتتناقض أو تتزايد أجزاؤهم ، والقديم لا علة لوجوده[1] ، فلا يجوز التغير عليه . ولا يمكن أن يعارضه نقص أو شين ، أو تكون له صفة تخالف الفضل والكمال .

ومنها الغني . ومعناه الكامل بماله وعنده ، فلا يحتاج معه إلى غيره ، وربنا جـــل ثناؤه بهذه الصفة لأن الحاجة نقص ، والمحتاج عاجز عما يحتاج اليه إلى أن يبلغه ويدركه ، والمحتاج اليه فضل ، فوجد ما ليس عند المحتاج . والنقص منفي عن القديم بكل حال ، والعجز غير جائز عليه ، ولا يمكن لأحد (أن يكون) عليه فضل ، إذ كل شيء سواه خلق له وبدع أبدعه ولا يملك من أمره شيئاً ، وإنما يكون كما يريده الله عز وجل ويدبره فلا يتوهم أن يكون له مع هذا اتساع لفضله عليه .

---

(١) لقد وردت في الاصل : والقدم لا تحلة لوجوده .

ومنها السبوح : ومعناه المنزه عن المصائب والصفات التي تعتور المحدثين من ناحية الحدث ، والتسبيح التنزيه .

ومنها القدوس : ومعناه الممدوح بالفضائل والمحاسن ، والتقديس مضمن في صريح التسبيح ، والتسبيح مضمن في صريح التقديس ، لأن نفي المذام إثبات للمدائح ، كقولنا لا شريك له ولا شبيه له . إثبات أنه واحد أحد . وكقولنا لا يعجزه شيء إثبات أنه قادر قوي . وكقولنا : انه لا يظلم أحداً إثبات أنه عدل في حكمه . وإثبات المدائح له نفي للمذام عنه ، كقولنا : انه عالم نفي للجهل عنه ، وكقولنا : انه قادر ، نفي للعجز عنه .

إلا أن قولنا هو كذا ظاهرة التقديس ، وقولنا ليس بكذا ظاهرة التسبيح ، لأن التسبيح موجود في ضمن التقديس ، والتقديس موجود في ضمن التسبيح ، وقد جمع الله تبارك وتعالى بينهما في سورة الاخلاص . فقال عز اسمه : ﴿ قل هو الله أحد ، الله الصمد ﴾[1]. فهذا تقديس ، ثم قال : ﴿ لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد ﴾[2]. فهذا تسبيح . والأمران معاً راجعان إلى إفراده وتوحيده ونفي الشريك والتشبيه عنه .

ومنها المجيد : ومعناه المنيع المحمود . لأن العرب لا تقول لكل محمود مجيداً ، ولا لكل منيع مجيداً . أو قد يكون الواحد منيعاً غير محمود كالمتآمر الخليع الجائر ، أو اللص المتحصن ببعض القلاع . وقد يكون محموداً غير منيع كامير السوقه والصابرين من أهل القبلة ، فلما لم يقل لكل واحد منهما مجيد ، علمنا أن المجيد من جمع بينهما ، فكان منيعاً لا يرام ، وكان في منعته حسن الخصال جميل الفعال والباري جل ثناؤه يجل عن أن يرام وأن يوصل إليه ، وهو مع ذلك محسن مجمل لا يستطيع العبد أن يحصي نعمته ولو استنفد فيه مدته ، فاستحق إسم المجيد وما هو أعلى منه .

ومنها القريب : ومعناه لا مسافة بين العبد وبينه ، فلا يسمع دعاءه أو يخفى عليه حاله كيف ما تصرفت به ، فإن ذلك يوجب أن يكون له نهاية ، وحاشا له من النهاية .

ومنها المحيط : ومعناه الذي لا يقدر على الفرار منه ، وهذه الصفة ليست

---

(١) الاخلاص : ١ (٢) الاخلاص : ٢ ، ٣

حقاً إلا الله جل ثناؤه ، وهي راجعة إلى كمال العلم والقدرة ، وانتفاء الغفلة والعجزعنه.

ومنها الفعال لما يريد : ومعناه الفاعل فعلاً بعد فعل ، كلما أراد فعل وليس كالمخلوق الذي ان قدر على فعل عجز عن غيره .

ومنها القدير : وهو تام القدرة لا يلابس قدرته عجز بوجه.

ومنها الغالب : وهو البالغ مراده من خلقه ، أحبوا أو كرهوا ، وهذه إشارة أيضاً إلى كمال القدرة والحكمة وانه لا يقهر ولا يخدع .

ومنها الطالب : وهو إسم جرت عادة الناس باستعماله في اليمين مع الغالب ومعناه المتتبع غير المهمل ، وذلك ان الله عز وجل يمهل ولا يهمل ، وهو على الامهال بالغ أمره، كما قال عز وجل في كتابه : ﴿ ولا تحسبن الذين كفروا إنما نملي لهم خير لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً ﴾ [1] . وقال : ﴿ فلا تعجل عليهم إنما نعد لهم عداً ﴾ [2] . وقال : ﴿ إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً ﴾ [3] .

ومنها الواسع : ومعناه الكثير مقدوراته ومعلوماته ، والمنبسط فضله ورحمته ، وهذاتنزيه‌له من النقص والعلة واعتراف له بأنه لا يعجزه شيء ولا يخفى عليه شيء ورحمته وسعت كل شيء .

ومنها الجميل : وهذا الإسم في بعض الأخبار عن النبي ﷺ ومعناه : ذو الأسماء الحسنى . لأن القبائح إذا لم تلق به لم يجز أن يشتق اسم من اسمائها وإنما تشتق أسماؤه من صفاته التي كلها مدائح ، والأفعال التي أجمعها حكمة .

ومنها الواجد :وهو أيضاً في بعض الاخبار عن النبي ﷺ ، ومعناه : الذي لا يضل عنه شيء ولا يفوته شيء .

ومنها المحصي : وهذا مما يؤثر عن النبي ﷺ ، وفي الكتاب : ﴿ وأحصى كل شيء عددا ﴾ [4] . ومعناه : العالم بمقادير الحوادث ، ما يحيط به منها علوم العباد ، وما لا يحيط به منها علومهم كالأنفاس والأرزاق والمعاصي والقروف وعدد القطر والرمل

---

(١) آل عمران : ١٧٨
(٢) مريم : ٨٤
(٣) الطلاق : ٣
(٤) الجن : ٢٨

والحصي والنبات واصناف الحيوان والموات وعامة الموجودات وما يبقى منها أويضمحل ويفنى ، وهذا راجع إلى نفي العجز الموجود في المخلوقين عن إدراك ما يكبر مقداره ، ويتوالى وجوده ، وتتفاوت أحواله عن اسمه .

ومنها المتين : وهو الذي لا تتناقض قوته فيهن ويفتر ، إذ كان يحدث ما يحدث في غيره لا في نفسه ، وذلك أن التغير لا يجوز عليه .

ومنها ذو الطول : ومعناه الكثير الخير ، لا يعوزه من أصناف الخيرات شيء ان أراد أن يكرم به عبده وليس كذى طول من عباده قد يحب أن يجود بالشيء ولا يجده .

ومنها السميع : ومعناه المدرك للأصوات التي يدركها المخلوقون من غير أن يكون له اذن ، وذلك راجع إلى أن الاصوات لا تخفى عليه ، وان كان غير موصوف بالحس المركب في الاذن كالاهم من الناس لما لم يكن له هذه الحاسة لم يكن أهلاً لإدراك الصوت .

ومنها البصير : ومعناه المدرك للأشخاص والالوان التي يدركها المخلوقون بابصارهم من غير أن يكون له جارحة العين ، وذلك راجع الى (أن) ما ذكرناه لا يخفى عليه ، وان كان غير موصوف بالحس المركب في العين كالاعمى الذي لما لم تكن له هذه الحاسة لم يكن أهلاً لادراك شخص أو لون .

ومنها العليم: لان معناه المدرك لما يدركه المخلوقين بعقولهم وحواسهم ومالا يستطيعون إدراكه من غير أن يكون موصوفاً بعقل أو حس . وذلك راجع إلى أنه لا يغرب عنه شيء ولا يعجزه ادراك شيء كما يعجز (عن ذلك) من لا عقل له ولا حس، من المخلوقين. ومعنى ذلك انه يشبههم ولا يشبهونه .

ومنها العلام : ومعناه العلام بأصناف المعلومات على تفاوتها ، فهو يعلم الموجود ، ويعلم ما هو كائن ، وانه إذا كان كيف يكون ، ويعلم ما ليس بكائن، وانه لو كان كيف كان يكون .

ومنها الخبير : المتحقق لما يعلم كالمستيقن من العباد إذا كان الشك غير جائز عليه ، وان الشك ينزع إلى الجهل ، وحاشا له من الجهل ، ومعنى ذلك ، ان العبد قد يوصف بعلم الشيء إذا كان ذلك مما يوجبه كثر وانه لا سبيل له إلى أكثر منه ، وان كان يجيز

الخطأ على نفسه فيه ، والله جل ثناؤه لا يوصف بمثل ذلك ، إذا كان العجـــز غير جائز عليه . والانسان إنما يؤتى فيما وصفت من قبل القصور والعجز .

ومنها الشهيد : ومعناه المطلع على ما لا يعلمه المخلوقون إلا بالشهود ، وهو الحضور ، ومعنى ذلك انه وان كان لا يوصف بالحضور الذي هو المجاورة والمقاربة . فإن ما يجري ويكون من خلقه لا يخفى (عليه) كما لا يخفى على النائي من القوم مـــا يكون منهم ، وذلك ان النائي إنما يؤتى من قبل قصور آلته ونقص جارحته . والله جـل جلاله ليس بذي آلة ولا جارحة فيدخل عليه فيهما ما يدخل على المحتاج إليها .

ومنها الحسيب : ومعناه المدرك للأجزاء والمقادير التي يعلم العباد أمثالها بالحساب من غير أن يحسب ، لان الحاسب يدرك الاجزاء شيئاً فشيئاً ويعلم الجملة عند انتهاء حسابه والله تعالى لا يتوقف علمه بشيء على أمر يكون وحال يحدث .

٤ – ذكر الاسماء التي تتبع أسباب التدبير له دون ما سواه :

فأول ذلك **المدبر** : ومعناه مصرف الامور على ما يوجب حسن عواقبها . واشتقاقه من الدبر ، فكان المدبر هو الذي ينظر إلى دبر الامور فيدخل فيه على علم به ، والله عز وجل عالم بما هو كائن قبل أن يكون ، فلا يخفى عليه عواقب الامر . وهذا الاسم فيما يؤثر عن نبينا ﷺ .

ومنها القيوم : لان معناه القائم على كل شيء من خلقه يدبره بما يريد .

ومنها الرحمن : وهو المزيح للعلل ، وذلك انه لما أمر الجن أن يعبدوه عرفهم وجوه العبادات وبين لهم حدودها وشروطها ، وخلق لهم مدارك ومشارع وقـــوى وجوارح يعملون بها لتنفيذ ما أراده منهم . وخاطبهم وكلفهم وبشرهم وأنقذهم وأمهلهم وحملهم دون مـــا يتسع به بينهم . فصات العلل مزاحه وحجج العصاة والمقصرين منقطعـــة .

ومنها الرحيم : ومعناه المثيب على العمل فلا يضيع لعامل عملا ولا يهدر لساع سعياً ، وينيله بفضل رحمته من الثواب أضعاف عمله .

ومنها الحليم : لان معناه الذي لا يحبس أنعامه وأفضاله عن عباده لأجل ذنوبهـم ،

ولكن يرزق العاصي كما يرزق المطيع وهو منهمك في معاصيه ، كما يبقي البر التقي وقد يقيه الآفات والبلايا وهو غافل لا يذكره ، فضلا عن أن يدعوه ، كما يقيها الناسك الذي يسأله وربما شغلته العبادة عن المسألة .

ومنها **الكريم** : ومعناه النفاع ، من قولهم : شاة كريمة ، إذا كانت غزيرة اللبن تدر على الحالب ، ولا تقلص باخلافها ، ولا تحبس لبنها .

ولا شك في كثرة المنافع التي مَنّ الله تعالى (بها) على عباده إبتداء منه وتفضلا فهو باسم الكريم أحق من كل كريم .

ومنها **الصبور** : وذلك مما وردت به الاخبار عن الرسول ﷺ ، وليس له في الكتاب ذلك . ومعناه : الذي لا يعاجل بالعقوبة . وهذه صفة ربنا جل ثناؤه لانه يملي ويمهل وينظر ولا يعجل .

ومنها **العفو** : ومعناه الواضح عن عباده تبعات خطاياهم وآثارهم ، فلا يستوفيها منهم ، وذلك إذا تابوا واستغفروا ، أو تركوا لوجهه أعظم مما فعلوا ، (فيكفر عنهم ما فعلوا) ، بما تركوا ، أو بشفاعة من يشفع لهم ، ويجعل ذلك كرامة لذي حرمة لهم به ، وجزاء له بعمله .

ومنها **الغافر** : وهو الذي يستر على المذنب ولا يؤاخذه به فيشهره ويفضحه .

ومنها **الغفار** : وهو المبالغ في الستر ، فلا يشهر المذنب لا في الدنيا ولا في الآخرة .

ومنها **الغفور** : وهو الذي يكثر منه الستر على المذنبين من عباده ، ويزيد عفوه على مؤاخذته .

ومنها **الرؤوف** : ومعناه المتساهل على عباده لانه لم يحملهم ما لا يطيقون بدرجات كثيرة ، ومع ذلك غلظ فرائضه في حال شدة القوة ، وخففها في حال الضعف ونقصان القوة ، وأخذ المقيم بما لم يأخذ به المسافر ، والصحيح بما لم يأخذ به المريض ، وهذا كله رأفة ورحمة .

ومنها **الصمد** : ومعناه المصمود بالحوائج ، أي المقصود . وقد يقال ذلك على انه المستحق لان يقصد بها ، ثم لا يبطل هذا الاستحقاق ، ولا تزول هذه الصفة بذهاب من يذهب عن الحق ويضل السبيل ، لانه إذا كان هو الخالق والمدبر لما خلق لا خالق غيره

ولا مدبر سواه ، فالذهاب عن قصده بالحاجة وهي بالحقيقة واقعة إليه ولا قاضي لهـا غيره ، جهل وحمق ، والجهل بالله تعالى كفر .

ومنها **الحميد** : وهو المستحق لان يحمد لانه جل ثناؤه بدأ فأوجد ثم جمع بين النعمتين الجليلتلين الحياة والعقل ، ووالى بين منحه ، وتابع آلاءه ومننـه حتى فاتت العد ، وان استفرغ فيها الجهد . فمن ذا الذي يستحق الحمد سواه ، بل له الحمد كله لا لغيره ، كما ان المن منه لا من غيره .

ومنها **القاضي** : ومعناه الملزم حكمه . وبيان ذلك : الحاكم بين العباد لا يقول إلا ما يقوله المفتي ، غير ان الفتيا لما كانت لا تلزم لزوم الحكم ، والحكم يلزم ، سمـي الحاكم قاضيا ، ولم يسم المفتي قاضيا ، فعلمنا أن القاضي هو الملزم ، وحكم الله تعالى كله لازم فهو إذا قاضي وحكمه قضاء .

ومنها **القاهر** : ومعناه انه بدأ خلقه بما يريد فيقع في ذلك ما يشق ويثقل ويغـم ويحـزن ، ويكون منه سلب الحياة أو نقص الجوارح ، فلا يستطيـع أحد رد تدبيره والخروج من تقديره .

ومنها **القهار** : أن يقهر ولا يقهر بحال .

ومنها **الفتاح** : وهو الحاكم ، أى يفتح ما انغلق من عباده ويميز الحق من الباطل ، ويعلي الحق ويخزي الباطل ، وقد يكون « ذلك » منة في الدنيا والآخرة .

ومنها **الكاشف** : ولا يدعي بهذا الاسم إلا مضافاً إلى شيء . فيقال : كاشـف الضر أو كاشف الكرب . ومعناه : الفارج والمجلي . يكشف الكرب ويجلي القلب ، ويفـرج الهم ويزيح الضر والغم .

ومنها **اللطيف** : وهو الذي يريد بعباده المؤمنين الخير واليسر ، ويقيض لهم أسبـاب الصلاح والبر .

ومنها **المؤمن** : ومعناه المصدق ، لأنه إذا وعد صدق وعده ، ويحتمل المؤمن عبادة بما عرفهم من عدله ورحمته من أن يظلمهم ويجور عليهم .

ومنها **المهيمن** : ومعناه لا ينقص للمطيعين يوم الحساب من طاعاتهم شيئاً ، فلا يثيبهم عليه ، لأن الثواب لا يعجزه ، ولا هو مستكره عليه فيحتاج إلى كتمان بعض الأعمال أو

جحدها ، وليس ببخيل فيحمله استكثار الثواب إذا كثرت الأعمال على كتمان بعضها، ولا يلحقه نقص بما يثيب فيحبس بعضه . لأنه ليس منتفعاً بملكه حتى إذا نفع غيره إلى انتفاعه عنه بنفسه ، وكما لا ينقص المطيع من حسناته شيئاً ، لا يزيد العصاة على ما اجترحوه[1] من السيئات شيئاً فيزيدهم عقابا على ما استحقوه . لأن واحداً من الكذب والظلم على جائز عليه . وقد سمى عقوبة أهل النار جزاء ، فما لم يقابل منها ذنباً لم يكن وفاقاً ، فدل ذلك على انه لا يفعله .

ومنها الباسط : ومعناه الناشر فضله على عباده ، يرزق ويوسع ويجود ويفضل ويمكن ويخول ويعطي أكثر مما يحتاج اليه .

ومنها القابض : يطوى بره ومعروفه عمن يريد ، ويضيق ويقتر أو يحرم فيفقر ، ولا ينبغي أن يدعى ربنا جل جلاله باسم القابض حتى يقال معه الباسط .

ومنها الجواد : ومعناه الكثير العطايا .

ومنها المنان : وهو عظيم المواهب . فانه أعطى الحياة والعقل والنطق وصور فأحسن الصور ، وأنعم فأجزل ، وأسنى النعم وأكثر العطايا والمنح . قال — وقوله الحق — ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾[2]

ومنها المقيت : وعندنا انه الممد ، وأصله من القوت الذي هو مدد البرية . ومعناه أنه دبر الحيوانات بان جبلها على أن يحلل منها على مر الأوقات شيئاً بعد شيء ، ويعوض ما يتحلل غيره فهو يمدها في كل وقت بما جعله (قواماً لها إلى أن يريد ابطال شيء منها فيحبس عنه ما جعله)[3] مادة لبقائه فيهلك .

ومنها الرازق : ومعناه المفيض على عباده ما لم يجعل لأبدانهم قواماً إلا به ، والمنعم لهم باتصال حاجتهم من ذلك اليهم ، لئلا تتنغص عليهم لذة الحياة بتأخره عنهم ولا يفقدوها أصلاً بفقدهم إياه .

ومنها الرزاق : وهو الرزاق رزقاً بعد رزق والمكثر الواسع لها .

ومنها الجبار : في قول من جعل ذلك من جبر الكسر ، أي الصلح لأحوال عباده

---

(١) اجترحوه : كسبوه . (٢) ابراهيم : ٣٤

(٣) هكذا وردت في كتاب الاسماء والصفات للامام البيهقي على لسان الحليمي .

والجابر لها، والمخرج لهم مما يسؤهم إلى ما يسرهم،ومما يضرهم إلى ما ينفعهم .

ومنها الكفيل : ومعناه المتقبل للكفايات ، وليس ذلك بعقد وضمان ككفالة الواحد من الناس ، وإنما هو على معنى : انه لما خلق المحتاج والزمه الحاجة ، وقدر له البقاء الذي لا يكون إلا مع إزالة العلة ، وإقامة الكفالة ، لم يخله من إيصال ما علق بقاؤه به اليه ، وادراره في الأوقات والأحوال عليه . وقد فعل ذلك ربنا جل جلاله إذ ليس في وسع مرزق أن يرزق نفسه ، وإنما الله تعالى يرزق الجماعة من الناس والدواب ، والاجنة في بطون امهاتها ، والطير التي تعدو خماصاً وتروح بطانا ، والهوام والحشرات والسباع في الفلوات .

ومنها الغياث : وهو المغيث . وأكثر ما يقال : غياث المستغيثين ، ومعناه : المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه ومريحهم ومخلصهم .

ومنها المجيب : وأكثر ما يدعى بهذا الاسم مع القريب ، فقال : القريب المجيب ، وقال : مجيب الدعاء ، أو مجيب دعوة المضطرين . ومعناه : الذى ينيل سائله ما يريد .لا يقدر على ذلك غيره .

ومنها الولي : وهو الوالي ، ومعناه مالك التدبير . ولهذا يقال : المقيم على اليتيم ولي اليتيم ، وللامير الوالي .

ومنها البر : : ومعناه الرفيق بعباده ، يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر ،ويعفوعن كثير من سيئاتهم ، ولا يؤاخذهم بجميع جناياتهم ، ويجزيهم بالحسنة عشر أمثالها ، ولا يجزيهم بالسيئة إلا مثلها ، ويكتب لهم الهم بالحسنة ، ولا يكتب لهم بالسيئة. والولد البر بابيه هو الرفيق بة ، المتحري لمحابه المتوفي لمكارهه.

وقد قيل : ان البر في صفات الله جل ثناؤه المولى، ومعناه المأمول منه النظر والمعرفة لأنه هو المالك ولا يتفرغ للملوك إلا مالكه .

ومنها الحافظ : ومعناه الصائن عبده من أسباب الهلكة في أمور دينه ودنياه ،وهذا الاسم فيما يؤثر عن النبي ﷺ ، وجاء في القرآن: ﴿ فالله خير حافظاً ﴾[1] وجاء : ﴿ بما حفظ الله ﴾[2] ومن حفظ فهو حافظ .

---

(١) يوسف : ٦٤ (٢) النساء : ٣٤

ومنها الحفيظ : ومعناه الموثوق به بترك التصنيع .

ومنها الناصر : وهو الميسر للغلبة .

ومنها النصير : وهو الموثوق منه بان لا يسلم وليه ولا يخذله .

ومنها الشاكر : ومعناه المادح لمن يطيعه والمثني عليه والمثيب له بطاعته فضلا من نعمته .

ومنها الشكور : وهو الذي يدوم شكره ويعم كل مطيع وكل صغير من الطاعة أو كبير .

ومنها خالق الحب والنوى : يصونها في الأرض عن العفن والفساد ، ويهيئها للنشوء والنمو ، ثم يشقها للانبات ويخرج من الحب الزرع ومن النوى الشجر لا يقدر على ذلك غيره .

ومنها المتكبر : وهو المكلم عباده وحيا وعلى السنة الرسل ، قال الله تعالى : ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء ﴾ [1] .

ومنا الرب : وهو المبلغ كلما ابدع حد كماله الذي قدره له ، وهو يسل النطفة من الصلب ويجعلها علقة ، والعلقة مضغة ثم يجعل المضغة عظما ثم يكسو العظم لحماً ، ثم يخلق في البدن الروح ويخرجه خلقاً آخر وهو صغير ضعيف فلا يزال ينميه وينشئه حتى يجعله رجلا ، ويكون في بدء أمره شابا ثم يجعله كهلا ثم شيخاً . وهكذا كل شيء خلقه فهو القائم عليه به ، والمبلغ إياه الحد الذي وصفه وجعله نهاية ومقداراً له .

ومنها المحيي : وهو جاعل الخلق حيا باحداث الحياة فيه [2] . وفي القرآن: ﴿يحييكم ثم يميتكم ﴾ [3] . وفيه : ﴿ فأماتهم الله ثم أحياهم ﴾[4] .

ومنها الضار : وهو الناقص عبده مما جعل له اليه الحاجة .

فمنها النافع : وهو الساد للخله [5]، والزائد على ما اليه الحاجة ، وقد يجوز أن يدعى

---

(١) الشورى : ٥١ (٢) ورد في الاصل : (وهو جاعل الخلق ميتا بسلبه الحياة واحداث الموت فيه) وهذا تعريف لاسم (المميت) وقد جاء في كتاب الاسماء والصفات ما اوردناه في النص اعلاه . (٣) الجاثية : ٢٦

(٤) لم يرد هذا النص في القرآن الكريم ، وانما هناك آيات تشبه هذا النص كقوله تعالى : « ثم يميتكم ثم يحييكم » . البقرة : ٢٨ . او كقوله : « فقال لهم الله موتوا ثم احياهم » . البقرة : ٢٤٣ .

(٥) الخلة : الحاجة والفقر .

الله جل ثناؤه باسم النافع وحده ، ولا يجوز أن يدعى بالضار وحده حتى يجمع بين الاسمين كما قلت في الباسط والقابض . وهذان الإسمان فيما يؤثر عن النبي ﷺ .

ومنها **الوهاب** : وهو المتفضل بالعطايا المنعم بها لا عن استحقاق عليه .

ومنها **المعطي والمانع** : جاء عن النبي ﷺ فيما كان يدعو به : (اللهم لا مانع لو أعطيت ولا معطي لما منعت)[1] (فالمعطي) هو الممكن من نعمه ، والمانع هو الحائل دون نعمه . ولا يدعى الله باسم المانع حتى يقال عنه المعطي ، كما قلت في الضار والنافع .

ومنها **الخافض والرافع** : وهذان الإسمان مما يؤثر عن رسول الله ﷺ ولا ينبغي أن يفرد الخافض عن الرافع في الدعاء كما قلت في المانع والمعطي ، فالخافض هو الواضع من الأقدار ، والرافع المعلي للاقدار .

ومنها **الرقيب** : وهو الذي لا يغفل عما خلق فيلحقه نقص ، أو يدخل عليه (خلل) من قبل غفلته عنه .

ومنها **الثواب** : وهو المعيد إلى عبده فضل رحمته إذا هو رجع إلى طاعته وندم على معيته ، ولا يحبط بما قدم من خير ، ولا يمنعه ما وعد المطيعين من الإحسان .

ومنها **الديان** : أخذ من ﴿ مالك يوم الدين ﴾[2] ، وهو الحاسب والجازي لا يضيع عملا ، ولكنه يجزي بالخير خيراً وبالشر شراً.

ومنها **الوفى** : من قوله : ﴿ فيوفيهم أجورهم ﴾[3]. وقوله: ﴿ أوف بعهدكم ﴾[4] ومعناه لا يعجزه جزاء المحسنين ، ولا يمنعه مانع من بلوغ تمامه ، ولا تلجئه ضرورة إلى النقص من مقداره .

ومنها **الودود** . وقد قيل : هو الواد لأهل طاعته ، أي الراضي عنهم بأعمالهم ، والمحسن اليهم لأجلها والمادح لهم بها . وقد قيل : هو الودود بكثرة احسانه ، أي المستحق لأن يود فيعبد ويحمد .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « كتاب اقامة الصلاة » رقم ٨٧٩ ، ص ٢٨٤ . وفي صحيح البخاري « كتاب الدعوات » الباب ١٨ ، وفي صحيح مسلم « كتاب الصلاة » رقم ٢٠٥ ، ٢٠٦

(٢) الفاتحة : ١٠ (٣) النساء : ١٧٣ (٤) البقرة : ٤٠

ومنها العدل : ومعناه لا يحكم الا بالحق ولا يقول الا الحق ولا بفعل إلا الحق ،والحق هذا يلزم الاعتراف به ، هكذا ينبغي أن يكون .

ومنها الحكم : وهو الذي قيه الحكم . وأصل الحكم منع الفساد ، وشرائع الله تعالى كلها استصلاح العباد .

ومنها المقسط : وهو المنيل عباده القسط من نفسه ، وهو العدل، وقد يكون الجاعل لكل واحد منهم قسطاً من خيره .

ومنها الصادق : خاطب (الله) عباده بما يرضيه عنهم ، ويسخطه عليهم، وبما لهم من الثواب عنده إذا أرضوه ، والعقاب اذا أسخطوه ، فصدقهم ولم يعزرهم ولم يعزرهم ولم يلبس عليهم . وهذه الأسماء فيما جاء عن نبينا ﷺ .

ومنها النور : وهو الهادى لا يعلم العباد إلا ما علمهم ، ولا يدركون إلا ما سهل لهم (١) ادراكه . والحواس والعقل فطرته وخلقه وعطيته.

ومنها الرشيد : وهو المرشد، وهذا مما يؤثر عن النبي ﷺ . معناه الدال على المصالح والداعي إليها ، فهذا من قوله عز وجل : ﴿ وهيىء لنا من أمرنا رشداً ﴾(٢)، فإن مهيىء الرشد مرشد . وقال : ﴿ ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً ﴾(٣)،فكان ذلك دليلاً على ان من هداه فهو وليه ومرشده .

ومنها الهادي : وهو الدال على سبل النجاة والمبين لها لئلا يزيغ العبد (ويضل) فيقع فيما يرديه ويهلكه .

ومنها الحنان : وهو الواسع الرحمة ، وقد يكون المبالغ في اكرام أهل طاعته إذا وافوا دار القرار لأن من حن إلى غيره من الناس أكرمه عند لقائه وكلف به عند قدومه.

ومنها الجامع : وفي القرآن : ربنا انك جامع الناس لاشتات الدارسين من الأموات وذلك يوم القيامة .

ومنها الباعث : يبعث من في القبور احياء ليحاسبهم ويجزيهم باعمالهم .

ومنها المقدم : وهو المعطي لعوالي الرتب .

---

(١) وردت في الاصل (سهلهم)   (٢) الكهف : ١٠   (٣) الكهف : ١٧

ومنها المؤخر : وهو الدافع عن عوالي الرتب .

ومنها المعز : وهو الميسر أسباب المنعة .

ومنها المذل : وهو المعرض للهوان والضعة . وهذه الأسماء السبعة مما ورد به الخبر عن النبي ﷺ ، ولا ينبغي أن يدعى جل ثناؤه بالمؤخر إلا مع المقدم ، ولا بالمذل إلا مع المعز ، ولا بالمميت إلا مع الحي المحي ، كما قلت في المانع والمعطي .

ومنها الوكيل : ومو الموكل والمفوض إليه ، علماً بأن الخلق والأمر ، لا يملك أحد من دونه شيئاً .

ومنها سريع الحساب : فقيل معناه لا يشغله حساب أحد عن حساب غيره ، فيطول الأمر في محاسبة الخلق عليه . وقيل معناه : انه يحاسب يوم القيامة في وقت قريب لوتولى المخلوقون مثل ذلك الأمر في مثله لما قدروا عليه ، ولاحتاجوا إلى سنين لا يحصيها إلا الله عز وجل .

ومنها ذو الفضل : وهو المنعم عما لا يلزمه .

ومنها ذو انتقام : وجاء في الآثار : المنتقم وهو المبلغ بالعقاب قدر الإستحقاق .

ومنها ما جاء عن رسول الله ﷺ: انه قال : « لا تقولوا الطبيب » « ولكن » قولوا الرفيق ، فانما الطبيب هو الله [١] . ومعنى هذا ان المعالج للمريض من الآدميين وإن كان حاذقاً متقدماً في صناعته ، فانه قد لا يحيط علماً بنفس الداء ولئن عرفه وميزه فلا يعرف مقداره ، ولا مقدار ما استولى عليه من بدن العليل وقوته ، ولا يقدم [٢] في معالجته إلا مطبباً عاملا بالأغلب من رأيه وفهمه ، لأن منزلته في علم الدواء كمنزلته التي ذكرتها في علم الداء ، فهو لذلك ربما يصيب وربما يخطىء ، وربما يزيد فيغلو وربما ينقص فيكبو ، فاسم الرفيق « إذا » أولى من اسم الطبيب لأنه يرفق بالعليل فيحميه ما يخش أن لا يحتمله بدنه ويطعمه ويسقيه ما يرى انه أرفق له .

فأما الطبيب فهو العالم بحقيقة الداء والدواء ، والقادر على الصحة والشفاء ، وليس

---

(١) ورد بهذا المعنى في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٤ ، ص ١٦٣ .

(٢) يقدم : يتقدم .

بهذه الصفة إلا الخالق البارىء المصور ، فلا ينبغي أن يسمى بهذا الإسم أحد سواه . فأما صفة تسمية الله تعالى به فهو أن يذكر ذلك في أحوال الإستشفاء مثل أن يقال : اللهم انك أنت المصح والممرض والمداوي والطبيب ونحو ذلك . فأما أن يقال : يا طبيب كما يقال يا رحيم أو يا حليم أو يا كريم ، فان ذلك مفارقة لآداب الدعاء ، والله أعلم .

ومنها ما جاء عن رسول الله ﷺ: قال « اللهم اشف أنت الشافي »(١) وقد يجوز أن يقال في الدعاء : يا شافي يا كافي ، لأن الله عز وجل يشفي الصدور من الشبهة والشكوك ومن الحسد والغلول (٢) ، والابدان من الامراض والآفات ، ولا يقدر على ذلك غيره ، ولا يدعى بهذا الإسم سواه . ومعنى الشفاء رفع ما يؤذي أو يؤلم في البدن .

ومنها ما جاء عن رسول الله ﷺ : انه قال : « ان الله حي كريم » (٣) ومعناه أنه يكره أن يرد العبد إذا دعاه فسأله ما لا يمتنع في الحكمة اعطاؤه إياه وإجابته إليه ، فهو لا يفعل ذلك الا وانه لا يخاف من فعله ذما كما يخافه الناس فيكرهون لذلك فعل أمور وترك أمور ، فان الخوف غير جائز عليه والله أعلم .

فصل

ولله جل ثناؤه أسماء سوى ما ذكرنا تدخل في أبواب مختلفة :

منها ذو العرش : ومعناه الملك الذي يقصد الصافون حول العرش لتعظيمه وعبادته، فهذا قد يتبع إثبات الباري جل ثناؤه على معنى ان للعباد ملكاً وربا يستحق عليهم أن يعبدوه ، وقد يتبع التوحيد على أن المعبود واحد والملك واحد وليس العرش إلا لواحد، وقد يتبع إثبات الابداع والاختراع له لأنه لا يثبت العرش إلا لمن ينسب الاختراع إليه ، وقد يتبع التدبير له ، على معنى انه هو الذي رتب الخلائق ودبر الامور مقلا بالعرش على

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه «كتاب الجنائز » رقم ١٦١٩ ، وفي صحيح البخاري «كتاب المرض» باب ١٩ .

(٢) مفردها غله وهي الخيانة والحقد .

(٣) ورد في سنن ابن ماجة « كتاب الدعاء » باب ١٣ رقم الحديث ٣٨٦٥ ، وفي سنن ابي داود « كتاب الوتر » باب ٢٣

كل شيء ، وجعله مصدراً لقضاياه واقداره ، فرتب له حملة من الملائكة ، وآخرين منهم يصفون حوله ويعبدونه .

ومنها **ذو الجلال والاكرام** : ومعناه المستحق بان يهاب لسلطانه ويثنى عليه بما يليق بعلو شأنه . وهذا قد يدخل في باب الاثبات على معنى : ان للخلق رباً يستحق عليهم الاجلال والاكرام ، ويدخل في باب التوحيد على معنى : ان هذا الحق ليس إلا لمستحق واحد .

ومنها **الفرد** : لان معناه المنفرد بالقدم والابداع والتدبير .

ومنها **ذو المعارج** : وهو الذي إليه يعرج بالارواح والاعمال . وهذا أيضاً يدخل في باب الاثبات والتوحيد والابداع والتدبير ، وبالله التوفيق .

فصـــل

وإذا ثبت التحاق معاني هذه الاسماء التي عددتها بالعقائد الخمس التي وصفتها ، وثبت انضمام شهادة أن لا إله إلا الله إياها ، ثبت انها تنظم معنى هذه الأسماء التابعة لها ويشتمل عليها كلها ، فحصلت أجمع الأفكار وأسناها وأفخمها وأعلاها وأولاها بان يتقرب إلى الله تعالى ويؤدي شكر ما علم من البيان بادامة ذكرها واستعمال اللسان ما أمكن بها ، وحق لها أن تدعى كلمة التقوى كما دعاها الله ، ويعصم الدماء والأموال والأعراض بها ، ويدخل الجنة من كانت آخر كلامه ، وتزحزح عن النار من قالها مخلصاً من قلبه ، كما أخبر ﷺ به ، فالحمد لله الذي هدانا وإياه يستودعها ليحفظها علينا ويؤديها بفضله الينا أحوج ما يكون لها وينفعنا بها انه ولي ذلك والقادر عليه .

فصـــل

وما يتبع الايمان بالله جل ثناؤه التفكر في إثبات الله تعالى جده للاستدلال بها على إثباته ووحدانيته وقدسه وعظمته ووجوب طاعته ، فان في أخطار ذلك بالقلب تأكيداً للايمان وتثبيتاً للقلب ، والاطراء له ، ودفعاً لخطوات الباطل عنه ، والتفكير في وعد الله

ووعيده لينتهي إلى ما وعد به الثواب ويبقى ما أوعد عليه بالعقاب .

قال الله عز وجل : : ﴿ إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهارلآيات لاولي الألباب ، الذين يذكرون الله قيامـــاً وقعوداً وعلى جنوبهم ، ويتفكرون في خلق السموات والارض ﴾ (١) .

وقال : ﴿ أو لم ينظروا في ملكوت السموات والارض ﴾ (٢) فأخبر عز وجل ان في خلق السموات والارض وغيرهما آيات ، وأمرنا بالنظر فيهما ، والمنظر فيها تدبرهاليوقف منها على ما هي اثبات له ودلالات عليه ،من أن لنا فاعلا حياً عالماً قادراً حكيما، إذ كانت آثار الصنعة لازمة لها ، والصنع يقتضي صانعاً فلا يتعذر منه الصنع حتى يكون عالماً به قبل أن يصنعه ، قادراً عليه ، ولا يأتي منه متقناً شيء حتى يكون مع علمه وقدرتـــه حكيما ، ولا تجتمع القدرة والعلم والحكمة في فاعل إلا وان يكون حيــاً يريد ويختار ، فيأتي الفعل منه على ما يريد .

فان قال قائل ومن لكم بان أثر الصنعة موجود في السموات والارض !

قيل له : ان السماء جسم محدود متناه ، والمحدود والمتناهي لا يجوز أن يكون قديماً ! لان القديم هو الموجود الذي لا سبب لوجوده ، وما لا سبب لوجوده .

فلا جائز أن يكون له نهاية لانـــه لا يكون وجوده إلا إلى تلك النهـــاية أولى به من وجوده دونها أو وراءها . ولان التناهي لا يكون الوجود ، لانه إلى نهايته يكون موجوداً ثم يكون وراء نهايته عدماً ، والقديم لا يعدم فصح ان المتناهي لا يجوزأنيكون قديماً والسماء متناهية ، فثبت بقدمه .

فان قال قائل : وما الدليل على ان السماء متناهية !

قيل : الدليل على ذلك ، أنها متناهية عيانا من الجهة التي تلينا ، فدل ذلك على انها متناهية من الجهات التي نراها ولا نشاهدها ، لان بتناهيها من هذة الجهة قد أوجب أن لا يكون منها قديماً موجوداً إلا لسبب فصح ان مالا يلينا منها فهي كذلك أيضاً ، لانه لا يجوز أن يكون شيء واحد بعضه قديم (٣) وبعضه غير قديم . وأيضاً فان السمـــاء جسم

---

(١) آل عمران : ١٩٠ (٢) الاعراف : ١٨٥

(٣) وردت في الاصل (قديما) .

واحد وكل جزء منه محدود متناهي ، فدل ذلك على ان جميعها محدود متناهي .

فان قال قائل : ما أنكرت انهـا على ما هي عليه من الاجزاء المجتمعـة ولا غاية لها ولا نهاية !

قيل له : قد ثبت ان كل جزء منها متناه ، فبطل بذلك أن يكون لها جميع ، لانـه إذا كان كل جزء منها متناهياً ، فبطل بذلك أن يكون لها جميع ! لانه إذا كان كل جزء منها متناهياً ثبت انه ليس موجوداً بذاته لا لسبب لكن وجوده عند فاعل ، وإذا ثبت ذلك لم يخل الفاعل أن يكون قد يقل السماع وفرع منها ، أو يكون لم يفعلها ولم يفرع منها ، فان كان قد فعلها وفرع منهـا ، فقد ثبت ان الاجزاء جميعاً وكلا ، وفي ذلك ثبوت الابتداء والانتهاء .

وان كان لم يفرغ منها والموجود يومنا إذا نقص السماء لاكلها ، وليس هذا قول أحد على أنه : ان كان لم يفرغ فمن ذلك لم يكن متناهياً ، كما قد خرج إلى الوجود منهامتناهي ولا ضير مما لم يخرج إلى الوجود لان اتباع الفعل لا يبطل ثبوت الابتداء،ولا انكار وجود الانتهاء ، ولان كل جزء من السماء إذا كان متناهياً ، وكان هذا وصفاً لا يشذ عنه جزء ، ولم يبق منهما ما يوصف بعدم التناهي اليه ، لانه لا يبقى، وأقوالنا كل جزء شيء لآخر، فيرجع الوصف بعد التناهي اليه ، فصح باطلاق القول : ان السماء متناهية . وفي ثبوت التناهي ان يكون وجودها لذاتها لا لسبب . فصح ان وجودها لموجود أوجدها ، وليس ذلك إلا الله القديم جل ثناؤه .

فان قال : انكم ان كنتم وجدتم السماء متناهية ، فانما وجدتموها متناهية إلى جسم فاقضوا بذلك على ان الجهة التي لا تليكم منها متناهية إلى شيء آخر ، فتكون ذوات الموجودات غير متناهية،وكل نوع منها متناهي الخواص الثابتة له ، لهذا لا يوجب الحدث!

فالجواب : ان الموجودات إذا كانت على أنواعها ، وكل نوع منها متناهياً في خواص ثابتة له ، فقد وجب أن تكون الانواع كلها متناهية [1] في الخواص الثابتة لجميعها . وإذا كانت لا تنفك عن تلك الخواص، وقد وجب أن تكون متناهية في حكمها، فليس وراء ذلك إلا أن تكون متناهية في أنفسها .

---

(١) ورد في الاصل : متناهيا .

ويقال له : ان كان ما عارضتنا به لازماً ؟ فقل : إن الذي تنتهي اليه أجسام العالم بما تسميه خلاء لما كان متناهياً إلى أجسام ، وجب أن يكون وله وراء ذلك تناهي إلى أجسام وأنت لا تقول ، بل تقول ان الخلاء لا نهاية له ، فبطلت بذلك معارضتك .

ويقال له : السماء من الجهة التي تلينا متناهية عندك إلى النار، والنار إلى الهواء والهواء إلى الماء والارضين ، ومعلوم انه لا سبيل إلى اثبات انها تتناهى من الجهة التي لا تلينا إلى مثل ما تناهت اليه من الجهة التي تلينا ، فثبت ان القضاء في هذا الغائب بحكم المشاهد ممتنع باتفاق . وأيضاً فان الذي يدعونه لا سبيل إلى إثباته لأنه لو كان في الأول مكان خال لا شيء متمكن فيه لما جاء ! فان تغير عن حاله. فيصير ببعضه أو كله مكاناًلأجسام يتمكن فيه! لأنه لو كان مات خلا كبقيته، لكان التغير مستحيلاً عليه مع بقاء نفسه ، ولما كان إثبات الخلاء يؤدي إلى المحال صح أنه سبيل إلى إثباته ، وان أجسام العالم كانت لا إلى شيء والله أعلم .

وأيضاً : فان الأفلاك لا تعزى عن الأحداث لأنها دائمة التحرك ، والحركة حدث ، لأن الحدث ما لم يكن ثم كان ، فلما لم يعرض الحدث وجب أن يكون بانفسها لأن كل ما لم يكن خالياً من شيء لم يجز أن يكون له الوجود سبق عليه ، الا ترى ان الرجلين إذا كانا توأمين [1] قد ولدا في وقت واحد ، لم يجز إذا كان أحدهما ابن خمسين سنة أن يكون الآخر ابن ستين سنة ، فكذلك إذا كانت الأفلاك لم تخل من الحركة ، وكانت الحركة بأحد ، لم يجز أن تكون الأفلاك قديمة .

فان قال قائل : فاني أقول ان الأفلاك كانت ساكنة ثم تحركت ! قيل له : هذا محال، لأنها لو كانت قديمة ، وكانت في قدمها ساكنة ، لكان حكم سكونها حكم وجودها ، وهو انها تكون ساكنة لسكون لا سبب له ، كما تكون موجودة بوجود لا سبب له ، ولو كان كذلك لما جاز أن يعدم ذلك السكون إلى الحركة ، كما لا يجوز - عندك - على ذاتها أن تعدم ، وان كانت ، قد كانت ساكنة ثم تحركت . فذلك دليل على أن سكونها لم يكن لها إلا عن سبب ، وهو لتسكين الفاعل أبلها [2] وإذا كان التسكين

---

(١) ورد في الاصل اذا كانا (برين) .

(٢) هكذا وردت في النص والاصح (قبلها) .

فعل فاعل بها كالتحويل ببنيانها ، لم يخل من تسكين مسكن وتحريك محرك ، فلم يجز مع ذلك إلا أن تكون سابقة لها . فثبت أن فاعل السكون والحركة فيما هو فاعلها ، وبالله التوفيق .

فان قال قائل: انحركة الفلكحركة دور وحركة الدور لا بدء : ولا نهاية،فكيف ؟

فالجواب : ان هذا جهل عظيم ! لأن حركة المنحنون وحركة الرحى حركة دور ، ولا يخلو الواحد منهما من أن تكون لحركته بدء ونهاية . لأنه من قبل أن يتحرك يكون ساكناً ثم يعود بعد حركته إلى السكون ، فمن استحال أن تكون لحركة الأفلاك بدء ونهاية ، وإن كانت حركة دور.

ويقال له : حركة دور الدورولاتخلو من الإبتداء،لأنها إذا لم تكن ثم كانتثم انقطعت، فقد وجد الإبتداء والإنتهاء ضرورة. وأما الذي يصح أنيقال في هذا ان جزءاً مما يتحرك حركة الدور لا يسبق الحركة إليه قبل جزء ، فتكون الأجزاء لا أول لها من حلول الحركة إياها، ولسنا ندفع أن يكون ذلك حالالفلك. وأما الحركة نفسها ببدئهاوانتهائها فيما بينا عيان ، فكان حكم الغائب مثله والله أعلم

ويقال : ان المتحرك دائماً دائم الغير ، والموجود لذاته لا لسبب لا يجوز عليه التغير، فلو كان الفلك موجوداً لذاته لا لسبب ، لم يجز أن يكون دائم التحرك فيكون وقتاً فوق الأرض ووقتاً تحت الأرض ، ولم يكن لونه فوق الأرض حين يكون فوقها أولى من كونه تحتها ، ولا كونه تحتها حين يكون كذلك أولى من كونها فوقها ، فثبت أنه موجود لسبب ، فان الذي له حده هو الذي يدبرهما يؤخذ عليه .

وأيضاً فان الأفلاك طيات معدود ، وإذا ثبت العدد أثبت التناهي ، وفي ذلك ما يوجب حدثها . وأيضاً فإن الافلاك أجزاء من السماء متحركة ، وفي ذلك بيان أن بعض السماء متحرك وبعضها ساكن وكل واحد منها حد للآخر ، فإن الجزء المتحرك منها ينتهي إلى الساكن والجزء الساكن منها ينتهي إلى المتحرك ، فقد ثبتت النهاية للبعضين ، وفي ثبوت المتناهي بطلان أن يكون موجود لذاتها لا لسبب وبالله التوفيق .

وما قلته في السماء فهو في الأرض مثله وأبين ؟ لأن أجزاء الأرض تقبلفي العيان أنواعا من الإستحالة ، وكذلك الماء والهواء لأن أجزاء كل واحد من هذه الأشياء يجتمع مرة

ويفترق أخرى وينقل من حال إلى حال وفي ذلك شيئان : **أحدهما** ان ذلك يبين انها ليست موجودة لأنفسها من غير سبب ، لأن الموجود لنفسه لا يجوز عليه التغيير ، فانا اذا توهمنا له صفة ما وجب أن يتوهمها ثانية له لنفسه كالوجود ، فاذا ثبت له ذلك الصفة لم يجز أن يعدم الى خلافها لأن ذات القديم لا يجوز أن تكون محلاً للحوادث ، وفي تعاقب الأحوال المختلفة على أجزاء ما ذكرنا دليل على أنها غير موجودة لأنفسها . **والآخر** : انها إذا لم تكن قط منفكة من الحوادث ، فقد وجب أن تكون بانفسها حدثاً كما ثبت .

فان قال قائل : فانا لا نقول أن الطينة الأولى كانت خالية من الإجتماع والإفتراق والحركة والسكون .

قيل له : ومن سلم لكم أن طينة كانت ، تصفونها بما ذكرتم أو خلافه، وانه ضرورة تدعو إلى انتهائها . ويقال لهم : إن كانت ! فاي العرضين سبق إليهما الاجتماع أو الافتراق؟ لانا نجد الاجسام قابلة للأمرين ، فان قالوا : الإجتماع هو الذي سبق ! قيل : فهذا يدل على انها كانت ابعاضاً مجتمعة فكيف يقولون: انها كانت خالية من الاجتماع! على انها لو كانت في الأول مفترقة لكان الإفتراق واجباً لها لذاتها ، ولما جاز على الإفتراق أن يقدم ولو كانت في الأول مجتمعة ، لكان الإجتماع واجباً لها لذاتها ، ولما جاز عليها أن يقدم في وجود الإجتماع والإفتراق متعلقين على الأجسام دل على أن كل واحد منهما ليس بأولى في وجود الجسم غير منفك منهما ما دل على أنه حدث مثلها والله أعلم .

فان قال قائل : إذا ثبت لكم ان ابعاض الأرض والماء والهواء تقبل الإستحالة ولم يثبت لكم ان كلها تقبل الإستحالة ، ولأن السماء تقبل الإستحالة في جزء لا في كل، فمن أين ادعيتم ان كلها أو السماء حدث .

فالجواب : انه إذا لم يكن جزء من هذه الأشياء إلا وهو قابل للاستحالة ، صح ان الكل لم يعدم إستحالته ، لأن الإستحالة غير جائزة عليه لكنه الذي يحيل ابعاضها منها ليس يحل كلها ولو شاء أن يحيله لم يمتنع عليه. وهذا أيضاً حجة في الافلاك وفي سائر أجزاء السماء ، لأن السماء متماثلة الاجزاء ، فلما جاز على بعضها أن لا يتحرك جاز على البعض الآخر أن يعدم حركته فيصير إلى مثل حال سائر الاجزاء ، وجاز على غير المتحرك منها

أن يتحرك فيصير إلى مثل سائر الاجزاء ، وفي هذا ما ابان ان المتحرك منها غير متحرك لعينه ، ولا غير المتحرك منها غير متحرك لعينه ، ولا لان بخلاف الصفة التي هي لواحد منها غير جائز عليه والله أعلم .

وأيضاً: فان دلالة الحدث ليست في الإستحالة في السماء فقط إذا لم يكن لجملة النار أو جملة الهواء أو جملة التراب إستحالة مشاهدة ، أو لم يكن للسماء إستحالة مشاهدة في جزء امتنع عليها القضاء الحدث . فان استحالة الاجسام التي في الارض باصلها جملة غير مشاهدة ، وانما المشاهد استحالة أجزاء بها ، لان الواحد بعد الواحد يموتون، وتصيبهم الآفات ، وكذلك الواحد بعد الواحد من الشجر والدواب والطير ، وليس في أن الاجسام كلها تشاهد بطلانها وانتقاصها، دليل على أن البطلان والانتقاص غير جائزين على كلها ، بل هما جائزان على الكل لجوازهما على الابعاض والحكم بالحديث عليها كذلك واجب .

فكذلك استحالة كل الماء والنار والهواء والتراب وان لم يكن مشاهدة . فكذلك لا يدل على أن الإستحالة غير جائزة ، لكنها جائزة عليه لجوازها على الابعاض والحكم بالحدث كذلك عليه واجب . واستحالة السماء في الاجزاء والكل وان لم تكن مشاهده ، فقد وجد من نظر الاستحالة ما يدل على الحدث ووجود بعض امارات الحدث تكفي لإيجاب حكم الحدث . فان القدم كما لا يقارن جميع دلائل الحدث ، فكذلك لا يقارن أحدهما . وقد ذكرنا فيما تقدم أن مجرى السماء واشهاداتها يدلان على حدثها . فان كانت إستحالتها لم توجد ولم تشاهد في كل ولا جزء ، فذلك لا يفسد هذا الاصل وبالله التوفيق .

وأيضاً فان اشتمال الفلك على كواكب لها طباع في الحر والبرد والرطوبة واليبس يدل على أن الفلك يضر الاجسام الارضية المشتملة على هذه المعاني وذلك يدل على أنه محدث مصنوع ، لان هذه المعاني متضادة متنافرة ، فلم يكن لتجتمع وتتألف بانفسها ، فان الناس لو اجتمعوا فاحتالوا ليجمعوا بين نار وماء في مكان واحد ، ويدفعوا النار عن اماته الماء والماء عن إطفاء النار ، لما قدروا عليه .

فلما كانت هذه المعاني قد اجتمعت في الكواكب ، علمنا ان ما سرى فوقها فثبتوها

---

(١) لقد وردت في الاصل (الطائر) .

على الاجتماع، ودبر الكواكب بالجمع بينهما فيها، ولولا أن ذلك كذلك لم يجتمع مع مضارها ومنافعها في جسم واحد .

ويمكن أن يستدل بهذا المعنى على أن الافلاك قابلة للاستحالة والتغير والفساد ، لانه إذا اجتمعت فيها كيفيات متفاوتة ، فقد ضاهت الاجسام الارضية ، وهي بزعمهم أنها تقبل الفساد لاجتماع الكيفيات المتضادات فيها. فاذا كان هذا المعنى موجوداً في الكواكب وجب القضاء عليها بانها قابلة للفساد وثبت بذلك حدثها لان القدر لا يفسد ولا يتغير وبالله التوفيق .

وأيضاً فان من قولهم ان كل ما يكون في هذا العالم فمتأثر من الافلاك والكواكب في هذا العالم التغير والفساد والاستحالة ، فان كان ذلك كله من آثار الافلاك والكواكب ففيها إذا مكان الفساد والاستحالة والغير ، وإن لم يكن ذلك شيء منها فكيف يتأثر شيء منها في غيرها ما ليس فيها ؟ فأخذ القولين خطأ ، وبالله التوفيق .

فصل

فان قال قائل : ان كان دليلكم على حدث الجوهر بغير الاوصاف عليها ، فان هذا المعنى منتقض عليكم بالباري جل ثناؤه فانه قدير بلا خلاف ، ولم يكن موصوفاً بالفعل إلى أن فعل واستحق إسم الفاعل ، وأفعاله أيضاً لم تقع ضربة واحدة ، ولكنه فعل وترك .

وكذلك هو في المستقبل يفعل ولا يفعل ، وقد قال : ﴿ إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون ﴾ [1] فهو يريد بعد ان لم يكن مريداً ، ويقول : كن ، بعد ان لم يكن قائلا ، ثم يدع الارادة ويدع القول . ويعلم المعدوم معدوماً ، فإذا أوجده علمه موجوداً ، وكل هذا أحوال شتى وأوصاف مختلفة ، ولم يكن في جوارها على الباري عز وجل ما يفسد القول بقدمه . فما أنكرتم أن اختلاف الاحوال على الجواهر لا يفسد القول بقدمها !

---

(١) يس : ٨٢ .

وان قلتم ان الفعل وغير الفعل موجبـــان بغير أحوال المفعول . فلا يوجب ان تغير أحوال الفاعل . قلنا : وكذلك تعاقب الاعراض على الجواهر ، فوجب تغير الاعراض في أنفسها . فأما الجواهر فانها بحالها لا تتبدل ، ولانها لا تستحيل ولا تتغير ولا تفسد ، فما دلالتكم إذاً على حدثها ؟

فالجواب : ان حمل الجواهر للاعراض هو الدليل على حدثها ، وذلك أن للعــــرض حدوثاً وانقضاء ولا بد له من شيء يكون حدوثه وانقضاؤه فيه ، ووجدنا الجوهـــر حاملاً للأمرين فيه ودل ذلك على أن بقاء الجوهر عرض حادث ، فلذلك أمكن أن يحدث العرض فيه .

ولو كان الجوهر قديماً لم يكن بقاؤه عرضا ، فكان لا يلائم الوجود العرض من شيء آخر ولا يحمله ، الا ترى أن الباري جل ثناؤه لا يجوز أن يكون حاملاً للأعراض ومـا ذلك إلا كما وصفت ، فلو كانت الجواهر قديمة لكان حكمها فيما ذكرت حكمه، ولما لم يكن كذلك بل كانت حاصلة للاعراض ، علمنا أن المعاني التي تسمى أعراضاً إنمـا جاز أن يعترض فيها المجانسة التي بين ثقلها حـال حدوث الاعراض فيهـا وبين بذلك الاعراض .

وهذا يدل على أن الجواهر ليست بقديمة ، ومعنى وصفنا إياها بالتغيير انها مجـال للاعراض فهو يقبلها أو يحملها مع اختلافها فتصير لاجل ما تحمله منها موصوفاً مرة بصفة وموصوفاً بضدها أخرى . والعقلاء لا يفرقون الغير إلا هذا ، وما يزيد وضوحـاً ان من الاعراض التي تحمل الجواهر ما يعدمها بفعل حال إلا وقد يحلها خلاف ذلك فيعجزهاعن ذلك الفعل حالاً ، وكالإنسان يصبح ليفعل أفعالاً كثيرة، ثم يعرض فلا يتبع لملكالافعال، ومعلوم أن الفعل إنما يقع من الجواهر وإذا اتسعت للفعل حالاً ولم يتسع له أخرى ، فقد وجب التغير .

وأما الباري جل جلاله فانه تعالى عن الاعراض أن تحله ، والاحوال أن تكون له . وأما وجود الفعل منه بعد ان لم يكن ، فلا يوجب لغيره لانه لا يفعل في نفسه وإنمايفعل في غيره ، فذلك الغير هو الذي اختلف حاله ، فكان مرة معدومـاً ومرة موجوداً ، وأما الارادة والقول فان أصحاب الحديث يقولون : ان الله جل جلاله لم يزل مريداً أن

تكون كل كائنة في الوقت الذي كانت فيه ، وهذا يبين انه لا تغير له بوجه من الوجوه.

وأما غير أهل الحديث ، فإن الارادة عندهم من صفات الفعل ، لا من صفات الذات ، فهل تحل المراد ولا تحل الود ، كما أن الخلق حل المخلوق ولا تحل الخالـــق ، فلا يؤدي واحد من القرائن إلى إجازة التغير على الباري جل ثناؤه وتقدست أسماؤه .

وأما العلم فانه اثبات الشيء على ما هو به ، واذا كان الشيء معدوماً وما علمه معدوماً وإذا كان موجوداً ، علمه موجوداً ، فيثبته في كل حال على ما هو به ، وذلك لا يوجب تغير علمه ، انما يوجب تغير المعلوم ، لأنه علمه بالمعــدوم لم يكن إلا اثباته إياه على ماهو به ، فإذا صار موجوداً فقد أثبته على ما هو به بان ان العلم اختلف وبالله التوفيق .

فصـــــل

فان قالوا : لا يجوز أن تكون طينة العـــالم إلا قديمة لأن حدوث شيء لا من شيء ، مستحيل في العقل!

فيقال لهم : ان كان ذلك مستحيلا في عقولكم ، فليس بمستحيل في عقول عـــالم من الناس مثلكم ، أو أكثر منكم . فكيف صارت عقولكم عيارا على عقول غيركم دون أن تكون عقول غيركم عياراً على عقولكم ! وقد أجيبوا ان الحادث القديم قسمان يخرجهما العقل عند تقسيم الموجود وكتخريجه الموجود والمعدوم والجائز والممتنع والحسن والقبيح . فكما ان حقيقة كل من ذلك ثابتة لا تدفع ، فكذلك الحادث والقديم لا تدفع حقيقته واحد منهما فلا يحال وجوده . فاذا كانت حقيقة القديم الموجود لا عن أول كانت حقيقة الحادث الموجود عن أول ، فوجب أن لا تدفع حقيقة الحدث عن بعض الموجودات ، ولا يقال لا حادث ، كما لا يقال لا موجود أولا معدوم ، أو لا حسن ، أو لا قبيح ، أو لا جائز ، أو لا ممتنع . فصح بما ذكرنا ان الحدوث ليس بمستحيل في الفعل إذا كان العقل قد خرج في مقابلة القدر ، ولا جائز أن يثبته بم يمنع مفه ويدفعه .

وقد أجيبوا بان حدوث الشيء لا من شيء ان كان غير جائز ، فلسنا نقول ان شيئاً حدث بنفسه لا من شيء ، بل نقول انما حدث بمن يحدثه ، لأنه أحدثه محدث وأوجده

موجد ، وأكد هذا على من أقر بالله جل ثناؤه ، وأنكر الاختراع بان الله جل ثناؤه لو كان لا يقدر على أكثر من تركيب الجسم من جواهر موجودة لكان ذلك نقصاً به وعجزاً ، لأن منزلته لا تعدوا في التركيب منزلة الناس .

وكان فضل ما بين تركيبه وتركيب الناس ، كفضل صناعة الصانع على صنعة النجار ، وفضل صنعة الرفاء على صنعة الخياط ، وفضل صنعة الخباز والطباخ على صنعة من يجمع شيئا إلى شيء بلا تأليف أو تركيب وذلك غير جائز . فصح أن لا يحتاج في الخلق إلى مادة تكون حاضرة فيركب منها جسما ، لأن الحاجة نقص، وشيء من النقائص غير جائز عليه وبالله التوفيق .

ويقال لهم : ليس في إبداع شيء لا من شيء إلا ما في تركيب الجواهر من غير مماسة إياها ، وذلك ليس يستحيل في العقل . فما أنكرتم ان الابداع ليس بمستحيل فيه .

ويقال لهم: إذا جاز ان تركيب الباري جل ثناؤه الجواهر بلا مماسة ،لأنه قادر لا بسبب ، فلذلك يفعلها ويوجدها عن عدم لأنه قادر لا لسبب ، ولا يلزم على هذا المحال الذي لا يجوز وصفه لمقدور ، لأن ذلك إنما استحال لتناقضه ، ولا تناقض في وجود الجوهر بعد عدمه . فصح انه يجوز أن يكون مقدوراً بلا مماسة .

ويقال لهم : الموجود الحي العالم القادر لا لسبب ينيل غير الموجود وجوداً ، فلا يستحيل ، كما انه ينيل غير العالم علماً ، وغير الحي حياة وغير القادر قدرة ، بل ذلك أولى ، لان الايجاد أخص بالموجود من العلم والأحياء والاقدار ، وإذا جاز عليه إيجاد العلم أو القدرة أو الحياة لغيره ، لأنه مع هذه الصفات موجود لا لسبب كان إيجاده الوجود لغيره مثل ذلك أو أجوز وبالله التوفيق .

ويقال لهم : إن المادة التي تدعون قدمها ، إذا حقق الخلاف فيها رجع إلى اللفظ دون المعنى ، لأنكم تزعمون انها قديمة بالقوة دون الفعل ، والذي يعقل من الموجود بالقوة والموجود بالفعل ، ان الموجود بقوة ما يمكن ان يخرج إلى حقيقة الوجود ولما خرج ، والموجود بالفعل هو الذي خرج الى حقيقة الوجود وارتفع عنه اسم المعدوم ، وإذا كان كذلك ، فليس يجب قولكم : إن المادة قديمة ، إلا انه يمكن وجوها . وقد قلتم : انها ما لم تخرج إلى حقيقة الوجود ، وهي التي تسمونه الوجود بالفعل لم تقبل الخلق والتركيب فثبت

ان الباري جل ثناوه اخرجها - عند تركيب ما ركب فيها - الى حقيقة الوجود ،وليس قبل ذلك الاخراج الا العدم . فصح انها كانت معدومة فأوجدها الباري وبالله التوفيق .

ويؤكد هذا اتفاقهم على انها - قبل تركيب ما ركب منها - لا جسم ولا جوهر ولا عرض ، وهو بعد التركيب جواهر وأجسام فثبت ان الباري هو الفاعل للجواهر جواهر كما انه هو الفاعل للاجسام أجساماً ، وانها من قبل أن تكون جواهر لم تكن إلا عدماً، إذ لو كانت موجودة لا جوهراً ولا عرضاً ، لكان موجوداً كذلك لنفسه ، ولم يجز أن تتغير عن ذلك إلى حال يحدث له في نفسه ، إذ القديم لا يتغير وبالله التوفيق.

فقال القائل: اليس الباري جل ثناؤه كان غير فاعل ففعل ، ولم يستحل ذلك من حيث انه قديم ، فما أنكرتم ان المادة لم تكن جوهراً ولا عرضاً تصير جوهراً وعرضاً ولا يستحيل ذلك من حيث انه قديم .

فالجواب : ان الباري عز وجل كان غير فاعل ففعل ، وأفعل في غيره لا في نفسه ، فلم يوجب ذلك ، وإنما أوجب بغير المفعول . والمادة التي تدعيها قديمة إذا لم تكن جوهراً فجعلها الله تعالى جوهراً . فقد عبر بفعله الذي فعله فيها ، نفسها . والقديم لا يقبل فعلا لفاعل ولا يتغير ، فانه لو جاز عليه أن يتغير لجاز أن يقدم هذا ما شاء وبالله التوفيق .

فصل

وكل ما ثبت من حدث السماء والأرض فهو دليل على أن لها محدثا لا يجوز أن يكون حدثا اتفاقا . فانه لو جاز أن تحدث السموات والأرضون اتفاقاً ، فلجاز أن يزداد كوكبه ويزداد جبل في الأرض اتفاقاً . ولئن جاز أن يحدث اتفاقاً فلجاز أن يعدم اتفاقاً. وليجز أن يحدث الانسان اتفاقاً ، وليجز أن يحدث عنها أخرى اتفاقاً دون هذه السماء . فإذا كانت اجادة كل شيء مما ذكرنا تجاهلا ، كانت اجازة ان تكون السموات والأرضون على ما هما عليه من النظام والصنع الشديد المتفق حديث اتفاقاً أولى بالتجاهل وبالله التوفيق .

فان قال قائل : أرأيتم لو قلب هذا عليكم ، قال فقال : لو كان وجودها عن احداث محدث وخلق خالق لجاز أن يوجد مثلها أو شيء مما ذكرتم اليوم خلقاً له .

قيل له : ولا سؤالاً بها اذا كانت خلقاً لخالق فعلق وجودها بمشيئته ، فان شاءأحدث وخلق ، وإن شاء لم يحدث ولم يخلق . فأما إذا كان الحدوث اتفاقاً،فليس شيء بالحدوث اتفاقاً أولى من شيء ، ولا وقت وجود الاتفاق فيه أولى من وقت ، وإن لم يكن الوجود اتفاقاً أولى من القدم اتفاقاً ، فهذا فرق ما بين القولين وبالله التوفيق .

فصـــل

فان قال قائل : قد ثبت جواز أن يكون البـــاري جل ثناؤه اخترع الجواهر ، فما الذي يدل على أن وجودها من قبل اختراعه لا من حيث انه كان علة له ، فوجب عـــن وجوده وجودها.

قيل : — وبالله التوفيق — انكرنا ذلـك لأن قائل هذا القول لا يخلو من أن يقول : ان الجواهر وجدت لوجود الباري عن غير اختيار منه واردة لوحودها وكونها،أويقول: وجب عن وجودها من غير اختيار كان منه ، ولا ارادة !

فان قال : انما وجدت باختياره وإرادته ! قيل له : وجدت عندك بعد ان لم تكن. أو يقول : كانت موجودة معهباختياره وارادته! قيل له وجدتعندك بعد انلمتكن .

أو يقول : كانت موجودة معه باختياره وارادته،**فان قال**:وجدتباختياره وارادته بعد ان لم تكن،فهذا قولنا. وإنما الخلاف بيننا في تسمية الله عز وجل علة،فانا لا نخبر ذلك لما فيه من اتهام الباطل ، وانه اسم لم يأت به كتـاب ولا سنة ، ولا وقع عليه من المسلمين اجماع ، ولا هو في معنى ما ورد به النص أو وقع الاجماع عليه.

وإن قال : كانت موجودة معه لا باختياره وارادته ! **قيل له** : فهي إذاً قديمةعندك. فكل دليل اقمناه على حدثها فهو حجة عليه . ويقال له : ما أنكرت انه يستحيل ، فلا يمكن أن تكون لم تزل موجودة معه بشرط اختياره وارادته لأن وجودها معه ،يوجب قدمها ، وتعلق ذلك الوجود بارادته يحل قدمها ، لا ما كان لوجوده سبب لم يكن قديماً إذ القديم هو الذي لا سبب لوجوده . ومـــا كان لوجوده سبب ، اختص وجوده بذلك السبب ، فكان موجوداً من جهته ولاجله . ولو توهم منفكاً من ذلك السبب لم يكن أن يتوهم موجوداً ، وهذا هو المحدث .

فأما القديم فهو الموجود بالاطلاق الذى لا يمكن أن يضاف وجوده إلى ما سواه. فصح ان وصف الجواهر بانها لم تزل موجودة مع الباري جل جلاله ، وإن وجودها معه كانت باختياره وارادته ، قول متناقض وحكم فاسد .

فان قال : انما كان يلزمني هذا لو أجزت امكان ان كان يكون الباري في الأزل غير مريد لوجود هذه الجواهر معه . قيل : هذا هو المحال الذي لا يجوز الذهاب اليه . لأن الجواهر ان كانت لم تزل موجودة مع الباري ، لم يجز أن يكون الباري بانه شاء لوجودها .

كما لا يجوز أن يوصف بانه شـــاء لوجود نفسه ، ولأن ما تعلق وجوده بمشيئة شاء وجب ان يكون وجوده بعد المشيئة ، ولأن مشيئة الموجود لمـــا ليس في حال المشيئة لمعدوم ، ولا يقوم في وهم . وإنما يتصور في مثل هذا ان يقال : انه شـــاء لبقاء الموجود وذلك أيضاً لا يصح ، لأن الجواهر ان لم تزل موجودة معه ، فوجدها معلوم بمشيئته . وإذا كانت موجودة لا بمشيته لم يحتج في بقائها إلى مشيئة ، لأن القديم لا يجوز عليه العدم وبالله التوفيق .

ويقال له : إذا نفيت عن البارى صفة الابداع ، دليلك على وجوده ؟ فانا إذاً نستدل على وجوده ، فوجدنا آثار الحدث في عامة الموجودات ، واقتضائها محدثا ، فان لم تكن الموجودات محدثات فيما إذا عرفت ان لها بارئاً وأثبته.

فان قال : وجب عن وجوده وجودها من غـير اختيار كان منه ولا إرادة ، دخل عليه ما ذكرت في الوجه الأول ، وهو أن يقال له : محدث بعد ان لم تكن أو لم تزل موجودة معـــه .

فان قال : لم تزل موجودة معه . قيل له : فما الفصل بينك وبين من قال : انها علة لها ؟ وقيل أيضاً عن الدليل الذي دله مع هذا القول على التمادى ولن تجد اليه سبيلا .

ويقال له : ما أنكرت أن هذا حكم فاسد ، لأن وجود غيره من قبل اقتضائه إياه يحل قدم ذلك الغير ، لأن القديم هو الموجود لنفسه لا لسبب فان كان لوجوده سبب كان موجوداً من قبل ذلك السبب ، ولم يستحق الوصف بالموجود إلا من جهته خاصة ، فثبت أن الجمع بين إثبات القديم لغيره ووصفه بان وجوده كان من قبل انقضائه اياه قول متناقض وحكم فاسد .

وإن قال : حدثت بعد ان لم يكن . قيل له : ان جاز أن يحدث بعد ان لم يكن لا باختياره ، فأجوز من ذلك وأحق أن تكون حادثة باختياره . وأيضاً فـان وجوده لو اقتضى وجودها لا باختياره لوجب أن تكون قديمة لأنه قديم . ولما جاز له أن يكون موجوداً ، وما يجب وجوده عن وجوده غير موجود لأن ذلك لو جاز وقتاًلجاز أبداًومنه بطلان أن يكون البارى علة كما قال هذا القائل وبالله التوفيق .

فصـــل

وإذا ظهر ان العالم صنع صانع حي عالم قادر حكيم ، فالحكيم لا يخلق خلقاً ، ولا يعمل فعلا لا لعرض صحيح منه ، وهذا هو المعنى الذى نبه الله عز وجل عليه عبادةبقوله تعالى : ﴿ أفحسبتم إنما خلقناكم عبثاً ﴾(١) ، وبقولهتعالى:﴿ أم خلقوا من غير شيء﴾(٢). أي لا لشيء أو من غير غرض كان في خلقهم .

وإذا ثبت ذلك ، وكان العالم مشتمل على حي عاقل مبين ، وعلى احياء لا تفعل ولا تبين وجماد ، لم يجز أن يكون ما يقل مخلوقاً لما لا يعقل ، لأن العاقل أفضل وأشرف من غير العاقل ، فلا يجوز أن يكون العاقل الحكيم خلق الاشرفللادراك والأفضل الأنقص، لأن ما كان مخلوقاً لغيره كان المخلوق له هو الغالب عليه إذا كان سبباً لوجود ما خلقله.

ولا يجوز أن يكون الأنقص غالبـــاً على الأفضــــل ، ولأن ما لا يعقـــل إذا لم يعلم معاني نفسه استحال أن يعلم معاني غيره ، وإذا لم يعقلها ذهب خلق غيره له هدراً ، وكان فعل ذلك مناقضاً للحكمة . فثبت ان مالا يعقل مخلوق لمن يعقل ، وذلك أن ينتفع بكل شيء منه على الوجه الذي يصلح له ، والإعتبار يجمعها كلها ، لانه ما من شيء إلا وفيه الدليل على الفاعل القديم المبدع الحي القادر العالم الحكيم ، ثم يكون وراء ذلك في شيء منفعة الاكل وفي آخر منفعة الركوب ، وفي آخر منفعة الحمل عليه إلى غير ذلك مما يكثر عده ، ثم الذي يعقل مخلوق ليعلم ما يقع العلم به على حسب العلم الواقع له .

---

(١) المؤمنون : ١١٥ (٢) الطور : ٣٥

قال الله عز وجل : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ (١) والعلم بهذه المحسوسات إنما يقع له بالاستدلال والنظر ، وأصلها التفكر المشار إليه بقوله عز وجل : ﴿ أولم يتفكروا في أنفسهم ، ما خلق الله السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق ﴾ (٢) وقوله : ﴿ إن في ذلك لآية لقوم يتفكرون ﴾ (٣) . وقوله : ﴿ ويتفكرون في خلق السموات والأرض ﴾ (٤) فثبت بذلك ان حفظ الايمان بادامة التفكر والنظر في الآيات والفكر ليرسخ في القلب منه ما علق به ، ويزداد على الايام تأكداً بازدياد الشواهد التي تدرك بالفكر ووضوحها على الأيام ، من أحق الأمور بصرف الهمم إليه ، والعكوف في أكثر الأوقات إليه ، وبالله التوفيق .

فصل

فاما ما وراء إثبات الصانع جل جلاله من التوحيد والتقديس ، فان دلائل التوحيد كثيرة ، فمنها ما يستدل به على انه لا قديم سواه ، ومنها ما يستدل به على أن لا إله سواه . فاما انه لا قديم سواه ، فان الكلام فيه مع الذين يثبتون نفسا قديمة ومادة قديمة . والذي حملهم على هذا استنكارهم حدوث شيء لا من شيء ، فقد تقدم القول على هذا ، وما يقربه ويثبته ما فيه كفاية .

وأما النفس ، فقد اختلف متكلموا المسلمين فيها ، فمنهم من أثبتها ، ومنهم من لم يعترف بها ، وان ثبت وجودها فلا سبيل للملحدين إلى دعوى القدم ، اما إذا كانوا بانفسهم يقولون انها نزلت من عالم لها علوي ، إلى هذا العالم السفلي ، وتشبثت بالجواهر ، وانها من قبل كانت عالمة ، فلما حلت ما ليس من جنسها بسبب وغفلت ، فاحتيج إلى تذكيرها ، والتعليم هو التذكير ، وانما تجاور ابدان الحيوانات قسراً لا اختياراً ثم تفارقها عند الموت وترجع إلى عالمها .

ومن تأمل ان هذا كله تغير وتغلب ، والقديم لايتغير ، فلا يكون له أحوال ، فبطل بما

---

(١) الذاريات : ٥٦
(٢) الروم : ٨
(٣) النحل : ١١
(٤) آل عمران : ١٩١

يصفونها به أن تكون قديمة . فاما إذا كلموا فيها على سبيل الإنكار ، فقد قيل لهم : ان النفس ليست تكون حبيباً ، فوقع العلم به ضرورة ولا ببديهة العقل ، والنظر لا يوجبها ، وضر الصادق الذي يلزم الحجة بمثله لم يأتنا به ، فلم يستغني إثباته ؟ فقالوا : بل النظر يدل عليها لأن الاصل الحي العاقل الناطق الحساس الدراك إذا لم يفقد من أعضائه وجوارحه شيئاً .

ومع ذلك فان العقل والبيان والادراكات كلها ترتفع عنه وتزيله . فدل ذلك على أنه كان لهذه المعاني قبل الموت حامل سوى البدن يحملها كلها من صفاته ، وانها انما عدمت وارتفعت لزوال ذلك الحامل وانقطاع مجاورته للبدن .

ولولا ان هذا هكذا لوجب أن يرتفع ولا يعدم مع بقاء البدن برمته ، فقيل في الانفصال عن هذا ان الله عز وجل ركب العقل في القلب وكل نوع من الحسن في جارحة تختص به ، والبيان في اللسان . وجعل كل عضو مما ذكرت متيسراً لما هيأه له بالروح الذي جعله سبباً للحياة ،فإذا نزع الروح من البدن، زال تيسر القلب للعقل وتيسر الاعضاء الحساسة ، وتيسر اللسان للنطق والبيان ، وفي تنزيل الامر على هذا بيان ان لا ضرورة إلى إثبات شيء يدعى نفساً سوى الروح والبدن وإحيائه بهذه الامور اليه وبالله التوفيق .

ولا أعلم في الاعتراف بها ضرراً عائداً على الدين بوجه من الوجوه ، وقد قال الله عز وجل في كتابه : ﴿ يا أيتها النفس المطمئنة إرجعي إلى ربك راضية مرضية ﴾ [١] . وقال : ﴿ ونفس وما سواها ، فألهمها فجورها وتقواها ﴾ [٢] . وقال : ﴿ والملائكة باسطو أيديهم أخرجوا أنفسكم ﴾ [٣] . وقال : ﴿ كل نفس ذائقة الموت ﴾ [٤] . وقال : ﴿ إن النفس لامارة بالسوء ﴾ [٥] . الى غير ذلك من آيات كثيرة .

ومع هذا فانا نقر مع السائل في الثواب والعقاب تلجأ إلى إثبات النفس على ما سيجيء بيانه .

وكذلك ما وصف الله تعالى الشهداء من انهم أحياء عنده ، وذهب إليه ابن عباس من

---

(١) الفجر : ٢٨ (٢) الشمس : ٨ (٣) الانعام : ٩٣
(٤) آل عمران : ١٨٥ (٥) يوسف : ٥٣

أن الإستثناء في قوله عز وجل : ﴿ فصعق من في السموات ومن في الارض إلا من شاء الله ﴾ (١) راجع إليهم يدعو إلى انتهائها ، والله أعلم .

وأما انه ﴿ لا إله إلا الله ﴾ فدلالته إثبات الصانع الواحد لاقتضاء الصنع إياه فالصنع يقتضي الصانع ، ولكنه لا يقتضي عدداً ، وفي وجود الصانع الواحد ما يقوم به الصنع ، فلم يجز إثبات صانع آخر غير مشاهدة ولا دلالة عقل بوجه من الوجوه .

وأيضاً فانه لو كان صانعان لم يخل من أن يقدر بكل واحد منهما على قهر الآخر ولا يقهر عليه ، فان كان يقدر عليه ، فالمقدور عاجز ، وإن كان لا يقدر فهما عاجزان ، والعاجز لا يكون إلهاً .

وأيضاً فلو كان إلهان لكان من حق كل واحد منهما أن يكون تام القدرة نافذ الأمر ، وإذا وقع منهما القصد إلى الخلق ، أن يخلق منهما التدبير ، فيريد أحدهما غير ما يريده الآخر ، يفعله الآخر ليظهر بذلك الإلهية وقدرته ، فإن ذلك ان لم يكن وقع الخلق والتدبير منهما متفق ، لم يعرفا إذا كان الإله إنما يعرف بما كان من أفعاله فإذا لم يظهر فعلا ، لم يمكن أن يكون فاعلها واحداً ، لم يعرف الفاعلان ، فلو كانا ، ووقع ذلك منهما لم يخف في هذا العالم آثارهم ، ولزال النظام عنه ، وغلب التفاوت عليه ، وفي وجودنا إياه متسعاً مطرداً على ضرب واحد من ضروب التدبير لا تفاوت فيه ما دل على أن خالقه ومدبره واحد .

فان قيل : ما أنكرت انهما إلهان قادران حكيمان فلا يختلفان ، لأن ما يريده أحدهما لا يخلو من أن يكون حكمه ، فلو خالفه الآخر لم يكن حكيماً ، وفي كونهما حكيمين ما أحال أن يكونا متخالفين .

قيل : ان كانا حكيمين ما تختلف أفعالهما إذا فعلا ليظهر كل واحد منهما بافعاله التي لا يمكن أن تكون واقعاً من الذي وقعت منه أضدادها فان الحكمة لا تطلق التلبيس ، ومن التلبيس أن لا يفعل كل واحد منهما إلا ما يريده الآخر ، لأنه لا يظهر بالفعل الواحد ان له فاعلين إذا كان الفعل لا يقتضي لوجوده وتيسره إلا فاعلاً ، والعدد ليس من شرطه

---

(١) الزمر : ٦٨

بالاتفاق على الفعل أداء تلبيس واتهام من كل واحد منهما ، ان الاله واحد ، وهذا خلاف الحكمة . فثبت بما ذكرنا ان عدم التفاوت في الخلق والتدبير ليس إلا من وجه : ان الاله واحد ، وبالله التوفيق .

وأيضاً : فانه ان كان فاعلان يتفقان على الأفعال بحكمتهما ، ولا يختلفان ، فلا يخلو كل واحد منهما من أن يكون قادراً على التفرد بما يفعله الآخر ، أو غير قادر . فان كان غيره قادر ، فهما جميعاً ناقصان ، إذ كان كل واحد منهما محتاجا إلى معاونة الآخر . فان كان فساداً فيهما إذا اجتمعا على الفعل ففعلا ، وجد الفعل منهما على وجه التغالب والمنع من كل واحد منهما للآخر ، على أن يخلص الفعل له وحده فينسب إليه دونه ، والمتغالبان المتقاومان هما جميعاً عاجزان ، وان العاجز لا يكون إلهاً ، فثبت أن عدم التفاوت في الخلق إنما كان لأن الخالق واحد وبالله التوفيق .

فصل

وأما التقديس فدلالته : ان القديم لو أشبه المحدث في صفاته لبطل أن يكون قديماً ، لأن شبه المحدث لا يكون إلا محدثاً ، كما ان شبه الطويل لا يكون إلا طويلاً ، وشبه الأسود لايكون إلا أسود. فلماوجب أن يكون الصانع قديماً،بطل أن يكون لخلقه شبيهاً . وأيضاً فانه ليس في الأفعال فعل يشبه فاعله ، ولا فاعل يشبه فعله ، فعلمنا أن الباري عز وجل لا يشبه خلقه ، وان شيئاً من خلقه لا يشبهه ، وبالله التوفيق .

فصل

ونقول : انا كما وجدنا في السماء والأرض آثار الحدث ،نعلمنا بذلك أنهما محدثان، فلذلك وجدنا فيهما آثار التدبير المتقن السديد ، فعلمنا ان محدثهما الذي كان أول تدبيره الانشاء والإختراع حي عالم حكيم ، وانه هو الذي يدبرهما بعد الانشاء بما هما عليه ، ويبلغهما مشيئته التي كانت له في إنشائهما وخلقهما .

فان قيل : وما آثار التدبير ؟ قيل : أما السماء فحملت الأفلاك بما رتب في كل فلك

منها من النجوم والبروج ، فلك فيه الكواكب الثابتة فلك ، وكل كوكب من الكواكب السيارة فلك . وللفلك من الفلك بعد معلوم ، ولكل فلك إستدارة معلومة ودرجات معلومة، ولكل كوكب سير وجد فيه معروفه ، وللشمس والقمر من بينهمامن الاختصاص بالضياء والنور ما ليس لغيرهما ، فاذا كانت الشمس فوق الأرض فذلك النهار ، وإذا كانت تحت الأرض فذلك الليل .

ولفصول السنة من التعلق الظاهر : تسير الشمس ما لا تخفى ، فانها إذا تحركت من أول الحمل إلى أن تبلغ آخر الجوزاء فالزمان ربيع (١) ، وإذا تحركت من أول السرطان إلى أن تبلغ آخر السنبلة فالزمان صيف (٢) ، وإذا تحركت من أول الميزان إلى آخر القوس فالزمان خريف (٣) ، وإذا تحركت من أول الجدي إلى آخر الحوت فالزمان شتاء (٤) .

ويظهر في الربيع اليسر والنمو وتزهر الأشجار وتظهر الثمار ثم نضجها وادراكها ما بين أول الربيع إلى أوائل الخريف ثم تعبر الحر ويظهر البرد ، فلا يزال يقوى ويشتد حتى لا يبقى على الأشجار ورقة ، وتتابع الانداء ، وتجمد المياه ، وكل ذلك أمور تكرر سنين لا تحصيها العباد، وجرى فيها على وتيرة واحدة لم ينقص فيما بينهما في شيء منها عادة قط .

ودون السماء السحاب المثقل بالماء تسوقه الرياح ، ثم ينزل منه ما ينزل أكاماً ، جعله الله حياة للناس وعامة الحيوانات وبعدها للارضين الموات واما ثلجاً واما برداً ، وفي كل منهما منفعة وفائدة لا تنقضه ويعتده ويمنع من أن يسوغ إليه الانحلال ، فيستقبل به أيام القيظ على تبريد الماء الذي لا يمكن شربه على ما هو عليه من السخونة المفرطة . فيجتمع إلى مسكن العطش به اطفاء بوائر الامراض ، والتحرز به من كثير من الحوادث والأعراض . ودونها أيضاً الرياح اللواقح والسوابق للفلك من البحار والأرض التي هي قرار ومهاد ،

---

(١) وهي الفترة الواقعة ما بين ٢١ آذار الى ٢٠ حزيران وهي فترة الربيع تماما .

(٢) وهي الفترة الواقعة من ٢٠ حزيران الى ٢٠ ايلول وهي فترة الصيف تماما .

(٣) وهي الفترة الواقعة من ٢١ ايلول الى ٢٠ كانون الاول وهي فترة الخريف .

(٤) وهي الفترة الواقعة من ٢١ كانون الاول الى ٢٠ آذار وهي فترة الشتاء .

وللأحياء والأموات كفات وفيها أعواد وهي للماء الذي فيه الحياة معادن ومنار .

وفيها جبال هي للأرض أوتاد تحوطها من أن تميلها الرياح العواصف، والرجفات والزلازل، وفيها معادن الذهب والفضة ، والحديد والنحاس والرصاص ، ومعادن الأحجار النفيسة، ومعادن العفر والنوره والزرنيخ وعيون الملح والنفط والكبريت وفي البحر من الحيتان لحوم طرية ، ومن الزين اللؤلؤ والزبرجل والمرجان ، نظير ما على الجبال من اليواقيت ، وفي المعادن من الفيروزنج والجزع والعقيق ، وفي كل شيء من ذلك منفعة وللناس عرض وحاجة .

وفي سهولها المساكن من الامصار والقرى والحصون وغيرها ، ومنها المزارع والمغارس والحدائق البهجة والزروع أصناف والغرائس أصناف ، وفي كل صنف منها منفعة ، وللناس فيها ارب وبغيه . وعلى ظهرها من الحيوان : الناس المخصوصون بالعقل والبيان وانتصاب القامة ، ثم الدواب المقسمة إلى سباع وغير سباع، والطائر المنقسمة كذلك والهوام، وللناس عليها كلها السلطان .

وإذا تأمل من المتأمل نفسه علم ماله من الفضل على جميع الحيوانات الارضية ، وما في بينته وجملته من امارات التدبير الحكيم والصنع المتقن السديد .

فان الدواب كلها وإن شاركت الانسان في أن لها أعضاء وجوارح ، كما ان له أعضاء وجوارح ، وان لم يكن منها كهن منه ، وكان لكل منها ومنه رأس فيه العينان فللبصر، والاذنان للسمع ، والانف للشم ، ودونه اليدان للبطش وللاخذ والدفع ، ودونهما الرجلان للمشي ، وذلك للناس خاصة ، وللمشي على أجمعها للدواب، والفم للاكل والشرب والاسنان للطحن ، والفروج من الذكور والإناث لطلب النسل ، وللاناث الارحام خاصة، والاثداء لأنهن الحوامل والمراضع ، وليس من الذكور إلا اللقاح .

فقد اختص الناس بالعقل والبيان فساسوا من سواهم ، وتوصلوا بعلم ما في الارض وتمييزه ومعرفته إلى استزاح منافعها ، بضروب المكاسب والاستئثار بفوائدها ، فكانت لهم الملابس والري والمراكب والفرش والاثاث والخزائن والذخائر وبيوت الاموال ، وأكلوا من أصناف الطعام ما يشتهون ، وركبوا من الدواب ما يريدون ، وأصابوا من

النساء ما يحبون ، وافترشوا من أصناف الفراش ما يختارون ، ولبسوا من ضروب اللباس ما يستحسنون .

وكانت أحوال الحيوانات سواهم مقصورة من الضرورة دون الاختيار لفقدهم من العقل والبيان ، فأوجد منها الناس إلى غير ذلك من أحوال الموجودات التي تذكر على العد ، وكلها مجتمعة المعنى في الدلالة على انها وضع وتدبير ، ونظم وترتيب ، وان الواضع لها والمدبر والناظم المرتب عالم حكيم قادر قوي ، فان لم يعلم الحاجة ، لم يعلم ما تزاح بـه العلة ، لم يقدر على وضعه وإيجاده . وإذا علم لم يوجد منه وضعه حتى يكون قادراً عليه ، فدل عليه على وجود الحاجة ووجود ما تقضي به الحاجة على ان الموجد عليهم حكيم قادر قوي .

ألا ترى أن صانع المشربه لا يصوغها إلا عن علم بما يصلح له وقدره ، وكان على الصناعة وكذلك صانع المسرجة والمنارة والمجمرة وكذلك صاحب المنزل لا يسخر منزلة من الآلات إلا عن علم بما يصلح كل شيء منها له قدرة على جميعها ، واعدادها لوقت الحاجة اليها .

فكيف يتوهم أن تكون السموات والأرضون وما بينها وفيها وجدت على ما هي عليه ، إلا صنعاً لصانع عليم حكيم قادر قوي كلا ما يمكن ذلك ولا يجوز ، وما هي إلا من صنع اللطيف الخبير تبارك الله أحسن الخالقين وأحكم الحاكمين .

فصـــل

فأما الكواكب فلا يمكن أن تكون مدبرة لهذا العالم لأنها مدبرة ، وفي هذا بيان انها غير موكولة إلى نفسها ، فكيف يكون غيرها موكلا اليها ؟ ألا ترى انها تكون مستقيمة السير حالاً ، ولا سبيل لها في تلك الحلل إلى أن تكون راجعة ، وتكون راجعه حالاً ، ولا سبيل لها في تلك الحال إلى أن تكون مستقيمة وزائدة السـير مرة وناقصة أخرى ، وسالمة تارة ومحرقة أخرى ، ولا سبيل لها إذا كانت على حال وقتاً إلى أن تكون فيه على خلافها ، وكل ذلك يدل على أنها غير موصوفة بتدبير أنفسها ، فدل ذلك على أنها من الوصف بتدبير غيرها أبعد .

وأيضاً فإن التدبير انما يكمل له الحي القادر ، والكواكب بمعزلة عن هذه الأوصاف ،

فلا يمكن ان تكون مدبرة ، والدليل على خلوها عن الحياة ، لزوم التسخير إياهـا حسب لزوم احراق النار ، والترطيب بالماء .

والله جل جلاله إذا أشعر الحياة خلقاً أشعره أثرها وهو الإرادة والإختيار ، فلما لم يكن للكواكب في سيرها واستقامتها ورجوعها واحتراقها وغير ذلك من أحوالها اختيار علمنا انها ليست بحية ، والفلك نفسه ليست توجل الحركة الدائمة منه اختياراً ،ولاسبيل له إلى السكون ، فعلمها انها مسخرة حية مريدة مختارة ، فانا موصوفة بالملائكة لايختلف حالهم في طاعة الباري جل جلاله ، فلا يدل ذلك على انهم ليسوا باحياء ، ولكنهم أموات مسخرون .

قلنا : وجود الخلاف فيهم ممكن عندنا ، وقد كان ذلك فيما اقتضه الله جل ثناؤه علينا في شأن آدم إلا أنهم قاموا بعد ،ورجعوا إلى ما كان أولى بهم . فثبت انهم مختارون للطاعة على المعصية بفضل ما عندهم من المعرفة ،وفي أنفسهم من المخافة ، وتلك الطاعة لهم عباده.

ومن يخالفنا لا يقول : إن حركات الأفلاك والكواكب عبادة منها وطاعة ،ولايمكنه أن يدعي ذلك أبداً ، فأنى يجوز له أن يناقضنا بالملائكة ، وأيضاً فان سيرها في أفلاكها إنما هو كما ركب الله في ذلك السير من منافع غيرها به فهو يجري الماء في الأنهار ، وليس ذلك إلا من قبل الاختيار ، ولا هو عبادة للماء ولا طاعة منه ، فكذلك تسير الكواكب في أفلاكها .

فان قال : كيف يجوز أن تكون تلك الأجسام العلوية على شرفهـا وفضلها مبرأ بما أوتيته الأجسام السفلية من صفات الحياة والسمع والبصر ، بل إذا كانت هذه في انحطاط أقدارها على أقدار العلوية مكرمة بهذه الصفات ، فالعلوية أولى وأحق بأن تكون مكرمة بها .

قيل له : ان الأرض هي التي تكون في مقابلة السماء ، وليست حية عاقلة سميعة بصيرة ، فيكون لك أن تقول : انها إذا كانت بهذه الصفات ، فالسماء أولى أن تكون كذلك ، إذ هي أشرف وأفضل ، ولا كل ما في الأرض من الزين جائز لهذه الصفات ،ونقول : إن ما في السماء من الكواكب التي هي زينة لها بوجوب هذه الصفات لها أحق وأخلق ، وإنما الحياة والعقل والسمع والبصر في الأرض للناس ، خاصة الذين هم سكان الأرض المكلفون المتعبدون فيها ، فبأزائهم الملائكة في السموات .

ولسنا ننكر أن يكونوا أحياء فاعلين يسمعون ويبصرون ، وإن يكونوا فيما لهم من هذه الصفات فوق الناس ، فمن أين يلزمنا وراء ذلك أن نقول : ان الأفلاك والكواكب أحياء يعقلون ويسمعون ويبصرون ، كلا ما يلزمنا ذلك بوجه من الوجوه وبالله التوفيق.

فان سئل سائل عن الكواكب : هل يجوز اضافة شيء من الكوائن التي تكون في هذا العالم اليها ؟

قيل له : أما القول بانها أحياء عاقلة ، سميعة بصيرة ، تدبر مـــا تحتها فباطل ، ولو ثبت انها أحياء لكانت إضافة الفعل اليها من حيث هي في هذا العالم من غير سبب يتصل بينها وبينه باطلا ، لأن الجسم انما يفعل في نفسه ، ثم قد يتأثر غيره عنه لاتصاله به ، ولا يمكن ان فعل الجسم في غيره ، وهذا كمن يدفع رجلا فيندفع ، فتكون حقيقة ذلك انه جمع قوته في آلة دفعه ، ثم قرنها من أراد دفعه والصقهـــا به واعتمد عليها بجهده، فكان فاعلا ذلك كله في نفسه ، ثم ان الذي الصق نفسه به واعتمد بقوته عليهـــا بجهده فكان فاعلا ذلك كله في نفسه ، ثم ان الذي الصق نفسه به واعتمد بقوته عليه ، لما لم يكن فيه متحمل له اندفع به ، فكان الاندفاع أثراً حادثا في المدفوع عن الدافع لاتصاله به .

ولو أراد رجل من أقوى الرجال وأشدهم أن يدفع آخر عن مكانه وهو ناء عنه منغير سبب فيصل منه ، ما استوى ذلك ولا قدر عليه .

وليس الفعل في الغير الا ممن يستحيل الفعل منه في نفسه ، وذلك هو ان الله جل ثناؤه الذي ليس بجسم ، ولا يجوز عليه أن تحله الأعراض والحوادث ، فمن أدى ذلك لكواكب فهو مبطل في دعواه .

وأما القول بان منها مطبوعاً بالحرارة والبرودة والرطوبة أو اليبوسة ، وانه قد يكون لبعضها بعض اتصال ممتزج منه طبائعها ، ثم ينادي تلك الطبائع بالمجاورة إلى الجو بمجاورته الأرض إلى الأرض ، فيكون سبباً لآثار تحدث في الأجسام الارضية عنها . فهذا قد يكون الا بان تلك الآثار حينئذ تكون أفعالاً لله جل ثناؤه ، لا للكواكب، وليس ذلك باكثر من حياة الأرض الميتة بالماء الذي يساق اليها ، ثم لا يجوز أن يظن به فعلا، فضلا عن أن يقال: أن تنقل الكواكب وتبدل أحوالها مواقيت لا قضية الله تعالى وأقداره .

فكما انه جعل دلوك الشمس ميقاتا للصلاة ، ولا يضاف وجوب الصلاة إلى الشمس ،

وجعل اهلال رمضان ميقاتا لشهر الصيام ولا يضـــاف ذلك إلى القمر ، فكذلك جعل انتقال الشمس إلى البروج الصيفية ميقاتا لحر الهواء وانتقالها إلى البروج الشتوية ميقاتا لبرد الهواء وانبساط نور القمر على الرطاب ميقاتا وحالا لنشوئها ونموها ، وانبساط حر الشمس على الثمار ميقاتا وحالا لطيها ونضجها، ولا يضاف شيء من ذلك إلى الشمس ولا إلى القمر، ولا يدعى فعلا لهما ولا لواحد منهما .

ولذلك قال الله عز وجل : ﴿ ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ، لا تسجدوا للشمس ولا للقمر ، واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ﴾ [(١)] وبالله التوفيق .

فان قيل : فما تقولون في إضافة النحوس والسعادة إلى الكواكب ؟

قيل : قد قال الله عز وجل في قصة عاد : ﴿ إنا أرسلنا عليهم ريحاً صرصرا في يوم نحس مستمر ﴾ [(١)] . وقـــال : ﴿ في أيام نحسات ﴾ [(٢)] . جاء في بعض الأخبار التي تؤثر عن جبريل صلوات الله عليه : يوم الاربعاء يوم نحس مستمر ، وعن الاربعاء التي لا تدور فعلمنا ببيان الشريعة ان من الايام نحساً ، والذي يقابل النحس هو السعد فإذا ثبت ان بعض الايام نحس ، ثبت ان بعضها سعد ، والأيام في هذا كالأشخاص ، منها مسعودة ومنهـــا منحوسة ، ومن الناس شقي وسعيد . فان لصاق أحد الكواكب إلى أنها تسعد باختيارها أوقاتا أو أشخاصاً أو تنحسها ، فقد قال باطل .

وإن قال : إن الكواكب طبائع وأمزجة مختلفة وتلك أيضاً يتغير منها اتصال بعضها ببعض وانفصال بعضها عن بعض فطرة فطرها الله تعالى عليها ، فإن ما فيها من هذه المعاني ينادي بتوسط الشمس والقمر إلى الأرض وما فيها ، فأي شيء منها كان هو المبادىء إلى أن الأجسام الأرضية كانت الآثار التي تحدث عن ذلك فيها بحسبها .

فقد يكون منها ما وصلت إلى الأبدان كانت سبباً للاسقام ، وقد يكون منها مـــا يكون فيضطرب سبباً للصحة والسلامة ، وقد يكون منهـــا ما إذا وصل إلى الأرواح والنفوس كانت سبباً لحسن الخلق وبدل المعروف والانصاف والرغبة في الخير ، ويكون ما إذا وصلت إلى ما ذكرنا كانت سبباً للهيج والظلم والاقدام على الشر . فهذا قد يكون الا ان يكون كل ذلك إذا أفعال الله جل ثناؤه وأقداره لا صنع للكوكب فيها .

---

(١) فصلت : ٣٧ (٢) القمر : ١٩ (٣) فصلت : ١٦

وما أكثر مما يزيد من هذه الآثار التي ذكرناها إذا كانت نسبة بالدعاء والصدقة ،وما أكثر مما يريد منها إذا كانت حسنة بالذنب والخطيئة ، فهذا هو الذي ينبغي أن يعتقد في هذا الباب والله أعلم .

فصـــل

وأما الملائكة فانها وإن كانت حية عاقلة سميعة بصيرة ، فليس تدبير العالم ، ولا أمر الله جل ثناؤه ، كما لا خلق الا لله . قال الله جل ثناؤه : ﴿ ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ﴾ [1] . وبيان ذلك ان الملائكة محدثون مـدبرون ، فكما امتنع لأجل الحـــدث من غيرهم امتنع منهم ، ومعلوم ان النـــاس لا يتكلمون لتدبير أنفسهم ، إذ لو امتنعوا له لكان ينبغي ان يستغني بتدبيرهم أنفسهم عن تدبــير غيرهم اياهم ، وإنما توافي العجز عما وصفنا من قبل الحدث والملائكة مشاركة لهم فيه فكانوا إلى العجز عنها مثلهم .

فان قيل : اليست الملائكة لقبض الأرواح ولسوق السحاب ، ولقلب المدائن ولنسخ الأعمال ، وإن كان الناس لا يقدرون على شيء من ذلك ، فما أنكرتم انها تقدر على عامة ما ذكرتم ، وإن كان الناس لا يقدرون عليها ؟

قيل : الناس لم يعجزوا عن الأعمال التي ذكرتموهـــا لحدثهم ، ولكن لكثافتهم أو قصور قولهم ، فلما باينتهم الملائكة في الكثافة فكانوا في اللطافة وفي الضعف كانوا في غاية القوة ، نزلوا من الناس منزلة بعضهم من بعض والتفاوت في الأعمال موجود فيهم ، فكان وجوده بين الملائكة وبينهم كذلك . وليس الكلام على هذا ، وإنما الكلام على ما يعجز الناس عنه بكونهم محدثين مصنوعين ، وإن مما عجزوا ، لذلك لم يجز أن تقدر الملائكة عليه لأن المشركين في المعنى لا يجوز أن يتباينا في الحكم فلا يتشاركا فيه وبالله التوفيق.

وأيضاً فان الملائكة من سكان العلو أجسام كالكواكب ، وقد بينا انه لا يمكن أن يكون من الكواكب فصل في هذا العالم ، أو كانت أحياء عـاقلة من سبب متصل بينهما

---

(١) الاعراف : ٥٤

وبينه . فان الجسم لا يفعل في غيره وإنما يفعل في نفسه ، وكانت الملائكة هـــذا مثلهم وبالله التوفيق .

فان قيل : فان في القرآن اضافة التدبير في الملائكة ، قال الله عز وجل: ﴿فالمدبرات أمراً﴾ [1] وفي سورة أخرى : ﴿ فالمقسمات أمراً ﴾ [2] وإنما أراد بالإثنين الملائكة !

قيل : معنى المدبرات المنفذات لما دبر الله تعالى على أيديها ، وكما يقال للفاصل بين الخصمين حاكم ، والحكم ليس إلا لله عز وجل وهو الحاكم ، غير انه سمى من ينفذ الحكم بين عباده حاكماً ، لانهم منه يسمعون الحكم ، كذلك تدبير الله عز وجل انما يظهر من قبل الملائكة . فقيل لها : المدبرات والمقسمات كذلك ، والله أعلم بالصوب .

★ ★ ★

---

(١) النازعات : ٥

(٢) الذاريات : ٤

الثاني من شعب الايمـــان

– وهو باب في الإيمان بالنبي ومن تقدمه من النبيين صلوات الله عليه وعليهم أجمعين بدلائله وحججه – [1] .

ويتلو الإيمان بالله جل ثناؤه إعتقاداً وإقرار الإيمان برسل الله صلوات الله عليهم عامة إعتقاداً وإقراراً ، إلا أن الإيمان بمن عدا نبينا صلوات الله عليه هـو الإيمان ، فانهم كانوا مرسلين إلى الذين ذكروا لهم ، انهم رسل الله إليهم ، وكانوا في ذاك صادقين محقين ، والإيمان بالمصطفى نبينا صلوات الله عليه هو التصديق بأنه نبي الله ورسوله إلى الذين بعث فيهم والي من بعدهم من الانس والجن إلى قيام الساعة .

قال الله جل ثناؤه : ﴿ آمنوا بالله ورسوله ﴾ [2] فقرن الإيمان برسوله بالإيمان بـه .

وقال : ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحـد من رسله ﴾ [3] .

وقال : ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ، ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقاً ، واعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ [4] . وفي هذه الآية ان الله عز وجل جعل الكفر ببعض رسله كفراً بجميعهم ، ثم جعل الكفر كفراً به .

وقال بعد ذلك : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك يؤتيهم أجورهم وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ [5] .

فثبت ان حسب المآب إنمـا يكون لمن لم يفرق بين رسل الله تعالى وآمن بجماعتهم .

---

(١) لم يرد هذا العنوان بالاصل وانما ورد فقط تحت عنوان : الباب الثاني من شعب الايمـان ويتلو الايمان بالله جل ثناؤه .

(٢) الحديد : ٧ (٣) البقرة : ٢٨٥ (٤) النساء : ١٥٠ (٥) النساء : ١٥٢

والإيمان برسول الله ﷺ يتضمن الإيمان له ، وهو يقول فأجابه من عند الله جل ثناؤه والعزم على العمل به ، لأن تصديقه في انه رسول الله إلزاماً لطاعته ، كما كان الأمر بالله إلزاماً لطاعته إذا أقر أو نهى ، وذلك راجع إلى الإيمان بالله تعالى ، والإيمان فاما رجوعه إلى الإيمان بالله تعالى فلأنه يستحيل وجود التصديق بان أحدا رسول الله مع عدم الإعتراف بالله ، إذ الرسل تقتضي مرسلاً كما تقتضي مرسلاً إليه وكان يقضي رسالة ، فمن صدق أحدا في أنه رسول الله فقد أثبت الله وصدق به .

وأما رجوعه إلى معنى الإيمان فيه فلان القبول عن رسول الله قبول عن الله، والطاعة طاعة لله عز وجل، وإذا كان الله هو المعبود دون رسوله ، وهو المرغوب إليه، والمرهوب منه دون من سواه ، فمن ثبت له انه رسوله وجبت الطاعة لأوامره لأنها أوامر المرسل الذي تجب طاعته شكراً للنعمة التي أولاها الابداع والاخراج من العدم إلى الوجود ثم الحياة ثم العقل ثم البيان ، واجلالاً له عن أن يعصى ، وهو المالك الذي لا يد فوق يده ولا مانع يرده بوعيده والإيمان برسول الله ﷺ ، وان كان في الجملة تصديقه في الرسالة على الوجه الذي يذكره ويصفه ، وانه يتفرع ويتشعب فروعاً وشعباً :

أولها : تصديقاً في أن الله عز وجل ثناؤه أرسله فميزه برتبة الرسالة من سائر الناس .

والثاني : تصديقه في أنه عز اسمه ، أرسله بما يقول : وان الذي يؤديه هو رسالة الله التي أرسله بها .

والثالث : تصديقه في انه أرسله إلى من يذكر انه أرسله إليهم من خصوص أو عموم.

والرابع : تصديقه في أنه خاتم النبيين لا رسول ولا نبي بعده ، والشريعة المشروعة له آخر الشريعة وعليها تقوم الساعة .

والخامس : تصديقه في صفة إرساله إذ أثبتها لقومه . فان قال: أوحي إلي على لسان ملك ، صدق في أن الذي يأتيه ملك ، والذي ينزل عليه وحي من الله جل ثناؤه ليقع بذلك تنزهه من الكهانة .

وان قال : ألهمني ربي ، صدق في أن ما يجده في قلبه قذف من الله تعالى ليقع بذلك تنزيهه عن الوسوسة . وان قال : هتف بي ، صدق في أنه قد نودي في الحقيقة فاسمع ما

يقول ليقع بذلك تنزيهه عن التخيلات الباطلة والأوهام الفاسدة . وان قال : رأيت في المنام ، صدق في أن الله جل ثناؤه أراه في المنام ما يقول ، ليقع بذلك تنزيهه عن درجة الذين يحملون في منامهم بما لا أصل له والله أعلم .

فصل

ومما يجب معرفته في هذا الباب معنى النبوة وتفسيرها عن النبي ﷺ ، أنه قال : « الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة »[1] . والفرق بين النبي والرسول فنقول – وبالله التوفيق – : ان النبوة إسم مشتق من النبأ وهو الخبر ، إلا أن المراد به في هذا الموضع خبر خاص وهو الذي يلزم الله عز وجل به أحداً من عباده فيميزه بالقائه إليه عن غيره ، ويوقفه به على شريعته بما فيها من أمر ونهي ووعظ وإرشاد ووعد ووعيد ، فتكون النبوة على هذا الخبر والمعرفة بالمخبرات الموصوفة التي ذكرتها ، والنبي هو المخبر بها.

فان انضاف إلى هذا التوفيق أمر تبليغه إلى الناس ودعائهم إليه ، كان نبياً رسولاً . وان ألقي إليه ما ذكرنا ليعمل به في خاصته ، ولم يُؤمَر بتبليغه والدعاء إليه كان نبياً ولم يكن رسولاً ، فكل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولاً .

ثم ان الأنبياء صلوات الله عليهم يخصون وراء ما وصفت بآيات يؤكدون فيها ليتميزوا بها عمن ليس مثلهم كما تميزوا بالعلم الذي أوتوه . فيكون الخصوص وأفعالهم من الوجهين الا أن ما في حيز التعليم فهو النبوة، وما وقع في حيز التأييد فهو حجة النبوة. والخصوص من قبل التعليم قد يكون في الجهة التي منها يلقون العلم، وبه تكون في العلم التي تلقى فيهم، والواقع من ذلك في جهة العلم وجوه منها وهو أعلاها : **درجة تكليم الله** عز وجل من كلم منهم ، قال الله عز وجل : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾[2] وقال : ﴿ هل أتاك حديث موسى إذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى، إذهب إلى فرعون إنه طغى ﴾[3]وقال:

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « تعبير الرؤيا » باب ١ . حديث رقم ٣٨٩٤ . وفي صحيح البخاري « تعبير الرؤيا » باب ٢ ، ٤ ، ١٠ ، ٢٦ .

(٣) النساء : ١٦٤ (٤) النازعات : ٨٥

﴿ فلما أتاها نودي من شاطىء الوادي الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة أن يا موسى إني أنا الله رب العالمين ﴾ (١) .

ومنها ان يلهم الله تعالى واحداً منهم بالكلام يسمعه على شيء فيجده في نفسه من غير موصل يقدمه إلا منه إليه بحس واستدلال .

ومنها أن يوحى إليه على لسان ملك فيراه فيكلمه كما يكلم واحداً من البشر صاحبه فيقع له العلم بما يسمعه منه .

ومنها ان يأمر الملك فينفث في روعه كاروي عن النبي ﷺ انه قال: (ان روح القدس نفث في روعي : فان نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها ، فاتقوا الله واجملوا في الطلب) (٢) . وهذا هو الوحى الذي يخص القلب دون السمع وفي كتاب الله عز وجل : ﴿ نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين ﴾ (٣) . وقال الله عز وجل : ﴿ إذ يوحي ربك إلى الملائكة أني معكم فثبتوا الذين آمنوا ﴾ (٤) .

وذلك – والله أعلم – أن ينفث الملك في روع المؤمن من الأطماع في الظفر بالعدو ، والرغبة في الثواب والأجر والاتكال من القرار ، فيحمله ما يجده في قلبه من هذه المعاني في الثبات ويزول عنه ما يسوس به الشيطان من التخويف والاحباط من الظفر ، والحمل على اغتنام السلامة بالرجوع إلى الأهل ، إذا كان الملك ينفث في روع كل مؤمن . فما الفرق بين النبي وبين من دونه ؟

قيل له : لا ينفث في روع من دون النبى ﷺ علم الأحكام ولا علم الكوائن والحوادث المستقبلة ، والوعد والوعيد ، وإنما ينفث في روعه ما تقدم ذكره وما يشبهه فيكون ذلك مددا للتوفيق يدرأ به عنه وساوس الشيطان عن صدره والله أعلم .

ومنها اكمال عقل النبي وتقويته وصيانته عن الخبل والجنون فلا يعرضان له ، وبالحر في أن يكون ذلك لا آلة التمييز والعيان على الدلائل كلها هو العقل ، فيحق أن يكون من اصطفاه الله تعالى بتكليمه وإرسال ملك إليه بامره ونهيه ووعده ووعيده أقوى

---

(١) القصص : ٣٠ (٢) لم يرد الا في سنن ابن ماجه « كتاب تجارات ، باب ٢ ، حديث رقم ٢١٤٤ وهو حديث ضعيف .

(٣) الشعراء : ١٩٣ (٤) الانفال : ١٢

الناس تمييزاً وأصحهم إدراكاً في كل ما يلقى إليه ، وأثبتهم فصلا فيما هو عنده الخطاب والتكليف ، ولولاه لم يكن بين الناس وبين البهائم فرق ، ولا لهم عليها فضل ، فانه إنما يبلغ عن الله يلقى عنه ويتلقى عنه بحسب ما يؤول فيه من قوة الادراك والقبول .

فاذا لم تكن تلك القوة في نهاية الشدة ، ثم انضاف إلى ذلك خروج للامر فيما يلقى الله من العرف والعادة ، واقتربت به الهيبة والخشية حتى يقيد لهما أحواله في تلك الوقت عيانا ، عما كانت تكون عليه في سائر الأوقات عسر عليه ضبط ما يلقى إليه وتثبته على وجهه وحقيقته ، فيثبت بما وصفنا أن عقول الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين أكمل العقول وآراءهم أشد الآراء، ولذلك يكملون لقبول الوحي أولاً ، وتبليغه ثانياً والله أعلم.

ومنها **تقوية حفظه** وذكره حتى يسمع السور التي لم يسمعها ، ولا كلاماً مثلها منظوماً بنظم خارج عن نظوم كلام الناس ، من الملك مرة واحدة فيعيها طويلة كانت أو قصيرة ويحويها قلبه ولا ينس منها حرفا حتى يبلغها الناس كما أخذها من الملك .

ومنها **ان يعصم** من الزلل في رأيه ، فاذا اجتهد في الحوادث رأيه لم يخطىء ، ولم يحلم إلا بالصواب والحق .

ومنها اذكاء فهمه حتى يتسع لضروب من الاستنباط بما أوحي إليه لا يبلغها فهم من دونه ، وحقيق أن يكون كذلك . وان العلماء من أمته متفاضلون ، فمنهم من يدرك بفهمه ما لا يدركه فهم غيره وان فهمه ، فالنبي الذي هو أعلم العلماء أولى بان يفضل أمته فيكمل من الاستنباط لما يقصر عنه غيره . وقال بعض العلماء : ان عامة سنن رسول الله ﷺ راجعة إلى القرآن . ومعلوم أنه ليس كل شيء منها تقف العلماء على أصله ، فذاك إذا لأن النبي ﷺ ، كان يدرك من معاني الوحي مما لا يبلغه فهم غيره فيحسب ذلك كأن يكون استنباطه والله أعلم .

ومنها اذكاء بصره حتى يدرك الشيء النائي الذي لا يقوى بصره في كل وقت ، ولا يصر غيره على إدراك ما بعد ذلك البعد ولا ما دونه كما قال نبينا ﷺ : زويت لي الأرض فأريت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها [1] . ومعلوم أن البصراء

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « كتاب الفتن » باب ٩ ، حديث رقم ٣٩٥٢

يتفاوتون في البصر تفاوتا بعيداً . وقد كانت زرقاء اليمامة تدرك الشيء من مسيرة ثلاث، وقصتها في ذلك مشهورة . فلا ينكر أن تفاوت بين النبي وبين غيره باذكاء بصره حالاً ووقتاً ليدرك به ما يفوض له مما يراد توفيقه عليه ، ويكون معنى قوله : (زويت لي الأرض) على هذا أي قربت علي ادراك مشارقها ومغاربها ، فكانت من احاطة بصره بي لها كأنها حاضرة إياه والله أعلم .

ومنها اذكاء سمعه : حتى يسمع مالا يقدر غيره على سماعه لبعد المسافة بينه وبينه ، كما روي على نبينا ﷺ انه قال : « أطت السماء وحق لها أن تئط ، ما منها موضع قدم إلا وفيه ملك واضع جبهته ساجداً لله تعالى »[٢] ، وروي عنه أنه سمع وحيه فذكر انها هوى بصخرة قذفت في جهنم لم تبلغ قعرها إلى الآن، ولا سبيل للملحدين إلى استبعاد هذا واستنكاره ، فانهم يدعون لفيثاغورس انه كان يسمع أصوات الكواكب والافلاك إذا تحركت ، وانه الف الحانه عليها ، وهم عندنا في ذلك كاذبون إلا أن يثبت ان فيثاغورس كان نبياً ، فيجوز أن يكون اسمع ما ليس في العبادات امكان اسماعه وتأليفه الالحان عليها انه يصدقه .

ومنها إحضار النبي : مشاهد لا يبلغ فوق البشر أن يبلغها ، كالعروج بنبينا ﷺ ، ورفع موسى حياً إلى السماء في قول أكثر المسلمين . ورفع ادريس والياس على ماوردت به الأخبار . وهذا إنما يدخل في باب الاعلام لنبينا ﷺ خاصة لأنه عرج به إلى السماء ليشاهد فيها من الآيات الباهرة للعقول ما لم يكن يشاهد مثلها في الأرض ، وليوصي به فرض الصلاة ، فيرجع به إلى أمته . فأما عيسى عليه السلام وإدريس ، فإنما رفعا للاسكان ، واخراجهما من بين أهل الأرض لتعليم شيء لم يكونا علماه من قبل والله أعلم .

ومنها اذكاء شمه كما فعله باسرائيل صلوات الله عليه بان يوسف عليه السلام لما أمر بحمل قميصه اليه والقائه على وجهه ، وفصلت العير من مصر ، قال أبوه : ﴿ إني لأجد ريح يوسف لولا أن تفندون ﴾[١] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « كتاب الزهد » باب ١٩ ، حديث رقم ٤١٩٠ .
وفي سنن الترمذى « كتاب الزهد » باب ٩ ، حديث رقم ٢٣١٢ .
(٢) يوسف : ٩٤ .

ومنها تسييره في مدة يسيرة مسافة طويلة لا يقدر البشر على قطع مثلها في مثل تلك المدة ، كالاسراء بنبينا صلوات الله عليه من مكة إلى بيت المقدس ، ورده منها إلى مكة في بعض ليلة . قال الله عز وجل : ﴿ سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله ﴾ (١) ، ولأنه عز وجل أخبر عن فائدة ذلك والحكمة فيه ، قال : ﴿ لنريه من آياتنا ﴾ (٢) . دخل في باب الاعلام والتوفيق ،وإن كان يدخل من وجه آخر في باب التأييد .

ومنها تعبير العبادة في مخاطبته ، فقد روى انه قيل للنبي ﷺ : (كيف يأتيك الوحي يا رسول الله ؟ فقال : أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي ، فيقضي عني وقد وعيت ما قال . وأحيانا تمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما قال)(٣) وإنما كان الأول أشد الوحي عليه ، لأن الملك إذا مثل له رجلا فلقيه في صورة حسنة لم يداخله به روع ولا أمر تحول بينه وبين القبول عنه ، وكلمه مع ذلك بلسانه الذي يعرفه كلاماً عهد مثله ، فلم يبعد مراده من فهمه .

وأما إذا لم ير ملكاً وسمع صوتا مثل صلصلة الجرس واضطر إلى علم انه وحي ، فأول ما في ذلك ان مثل هذا الصوت إذا قرع القلب ، ثم إذا أقيم مقام الكلام ولم يكن في نفسه معهوداً نبا القلب عنه أول ما يرد عليه ، ثم إذا وقع العلم بانه خطاب يحتاج إلى تلقيه وحفظه زاد ذلك في شغل القلب به .

ثم ان المخاطب بمثل هذا الصوت لا يخلو من أن يحول في ذلك الوقت عن طباعه ، حتى انه ربما أثر ذلك في أحواله الظاهرة منه ، ليصير كالصحيح إذا مرض ، أو الماشي إذا جهد ونصب ، أو الصائم إذا جاع أو عطش .

وكان ما يعرض للنبي ﷺ عند نزول الوحي عليه من البرحاء والرمضاء من العرق منه في اليوم الثاني ، ونقله على الراحلة حتى يكاد بطنها يلتصق بالأرض وينكسر عضداها ، من هذا الوجه وقد روى في قول الله عز وجل : ﴿ حتى إذا فزع عن قلوبهم ، قالوا ماذا قال

(١و٢) الاسراء : ١

(٣) ورد في صحيح البخاري « كتاب بدء الوحي » باب ٢ ، وفي «كتاب بدء الخلق » باب ٦ .

ربكم ، قالوا الحق وهو العلي الكبير ﴾ (١) . ان الله عز وجل إذا تكلم بالوحي سمع أهل السموات مثل صوت الصلصلة على الصنوان ، ففزعوا فإذا انقضى الوحي قال بعضهم لبعض : ماذا قال ربكم ، قالوا الحق ، وهو العلي الكبير . فاذا كان الوحي الذي يوحى إلى الملائكة صوتا مثل صوت السلسلة (٢) على الصفوان .

فالنبي ﷺ إذا أوحى اليه بصوت مثل صوت الجرس ، كان هذا الوحي شبيهاً بالوحي الذي يوحى إلى الملائكة قبسه ، والله أعلم انه في تلك الحال كان يلزم بادينانه من طباع الملائكة وتمثيله في بعض الوجوه لهم ، كما كان الملك في بعض الأحوال يمثل رجلا لتعليمه ومخاطبته فيلقى الوحي الذي يوحي بمثله إلى الملائكة ، ويشتد ذلك عليه ، إلا ان الله عز وجل يعصمه خلال ذلك من الاغفال والنسيان فكانت تلك الحالة تنقضي عنه . وقد وعى ما قيل له والله أعلم .

ومنها أن يحدث الله تعالى في صيوان قد ذبح وشوى كلاماً فيسمعه النبي ﷺ ليدل به على أمر مغيب عنه ، كما روى ان الذراع قالت له في بيت يهودي : إني مسمومة فلا تأكلني وهذا يدخل في باب التعليم من الوجه الذي بينته ، ويدخل في باب التأييد من حيث ان كلام الذراع شيء غير معهودة .

ومنها أن يحدث الله تعالى في الحيوان الذي لا صوت له ، صوتا يحضره نبي ويسمعه إياه فتختص بادراكه ، ثم يخبر به غيره ، قال الله عز وجل في قصة سليمان عليه السلام : ﴿ حتى إذا أتوا على واد النمل ، قالت نملة : يا أيها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون ﴾ (٣) .

وهذا يدخل في باب التعليم ، ويدخل في باب التأييد ، فأما دخوله في باب التعليم فقد يكون انه أريد باقرار النملة على الكلام ، واستماعه ذلك منها . ويكون من وجه أن يعلمه ان في طريقه نملا كثيراً ليعدل بجنوده عن ذلك الطريق فلا يحطموها وهم لا يشعرون . وأما دخوله في باب التأييد ، فمن وجه انه أمر غير معهود خص سليمان بأحد آيه ونقص الصلاة به لأجله فكان كسائر الآيات والبينات ، وهذا مصح ان كان قومه

(١) سبأ : ٢٣ (٢) هكذا وردت في الاصل والاصح (الصلصلة) (٣) النمل : ١٨

سمعوا للنملة نغمة ما ، ثم بين لهم سليمان من مرادها ما لم يعرفوه .

ومنها انطاق النبات لسليمان صلوات الله عليه ، فقد روى انه كان إذا أصبح كل يوم رأى حشيشة جديدة ، قد نبتت بين يديه ، فيقول لها : ما أنت ولما أنت ؟ فتقول : أنا كذا وأصلح لكذا ، فلما كان اليوم الذي نبت فيه الخروب قال سليمان : قد اذن الله في حراب هذا المسجد .

ومثل هذا لا ينكر للانبياء ، صلوات الله عليهم ، لأن آياتهم لو كانت من جنس الأمور المعهودة المألوفة لم يكن لهم فيها حجة لانهم محتاجون إلى ما يميزهم عن غيرهم، والتمييز لا يقع بالامر المشترك فواجب إذا ان تكون آياتهم كلها مباينة للعادات . وأيضاً فان الذي يقدر على أن ينطق غير النبات لا يعجزه أن ينطق بالنبات .

فان قيل : إنما ينطق غير النبات بآلة المنطق ، والنبات ليست له تلك الآلة !

قيل : إن الذي يسمى آلة المنطق ليس شيئاً يقتضي المنطق بكل حال ، لانه لو كان لذلك ، لما جاز أن يوجد ذو لسان أخرس ، وفي وجودنا ذاك دليل على ان الله تعالى وضع للناس فاجرائهم عليها في أن لفظهم يكون باللسان ، وإلا فاللسان والاصبع في جماد أن ينطقه الله فينطق سواء . وكذلك ماله لسان وما لا لسان له في ذلك سواء وبالله التوفيق .

ومنها ما جاء من افهام الله تعالى نبينا ﷺ كلام الذئب ، فقد روى ان نبينا ﷺ كان جالساً بالمدينة في أصحابه إذ أقبل ذئب فوقف بين يديه ، فعوى . فقال رسول الله ﷺ : (هذا وفد السباع اليكم ، فان أحببتم أن تعرضوا له شيئاً لا يعـدوه إلى غيره ، وإن أحببتم تركتموه واحترزتم منه ، فما أخذ فهو رزقه . قالوا يا رسول الله ما تطيب أنفسنا بشيء،فأومأ اليه النبي ﷺ ، فولى وله عسلان)(١) . فهذا يدخل في باب التعليم من وجه ان الذئب لما جاءه فسأله النظر بينه وبين أرباب المواشي،أعلمه الله مراده بعوائه وحميه ، ويدخل في باب التأييد من وجه أن فيه شهادة من الذئب بنبوته .

ومنها ما جاء من افهام الله تعالى إياه رغاء البعير وحنينه . فيما يروي أن النبي ﷺ

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

دخل حائط رجل من الانصار ، فإذا جمل ، فلما رأى النبي ﷺ حن وذرفت عيناه ، فاتاه النبي ﷺ فمسح شراته وذفراه (١) . ثم قال : من رب هذا الجمل فجاءفتى من الانصار فقال : هو لي يا رسول الله ! فقال : أفلا تتقي الله في هذه البهيمة ، فانه شكا إلي انك تجيعه وترئبه (٢) .

وفي حديث آخر : خرج النبي ﷺ فجاءه بعير يرغو حتى سجد له فقال : أتدرون ما يقول ! زعم انه خدم مواليه أربعين سنة ، حتى إذا كبر نقصوا من علفه وزادوا في عمله ، حتى إذا كان لهم عرس أخذوا الشفار لينحروه فأرسل إلى مواليه ، فقالوا : صدق والله يا رسول الله ! فقال : اني أحب أن تدعوه ، فتركوه (٣) . فهذا يدخل في باب التعليم من وجه ، ان الجمل لما تظلم الى رسول الله ﷺ بحنينه والثاني برغائه ، أفهمه الله تعالى مراده ، فنظر لذلك في أمره وقضى حاجته ، فدخل في باب التأييد من وجه ان فيه شهادة من كل واحد منهما بنبوته .

ومنها ان سمع النبي ﷺ ولا يرى مكلماً فيقع له العلم بما قيل له ، وذكر وهب في كتابه : إن كان للانبياء منازل ، فمنهم من كان يسمع الصوت فيهمه ويحتمل ان ذلك كان يكون صوتا يحدثه الله تعالى عند سمع النبي ﷺ فيجيبه ويلهمه الله المراد منه فيعرفه ، ويحتمل أن يكون ذلك الصوت كلاماً معهوداً ، فاذا حصل إلى سمعه عرف .

ومنها الجمع بين النبي ﷺ وبين الجن ، وقد كان نبينا صلوات الله عليه مبعوثا إلى الجن والانس ، فيمكن من مشاهدتهم ومناطقتهم ، وبلغهم الرسالة شفاها وعيانا . فقد حل هذا في باب العلم ، من حيث انهم عالم كثير محجوبون عن الابصار ، وفي خلقهم ما يزيد الناظر والواقف عليه بصيرة ويقينا بالله جل ثناؤه ، وانبساط قدرته . فإذا ميزت له رؤيتهم ومعرفتهم ازداد علماً بالله جل ثناؤه ، لما يشاهده من آياته فيهم ، ويراه من آثار قدرته الظاهرة عليهم . ويدخل في باب التأييد من وجه انه يمكن من لقائهم ومكالمتهم وقراءة القرآن عليهم لا تكون إلا مع حجة دعوته وثبوت نبوته .

---

(١) الذفرى : مؤخر رأس البعير .

(٢) ورد في سنن أبي داود «كتاب الجهاد» باب ٤٧ ، حديث رقم ٢٥٤٩ .

(٣) لم يرد الا في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٧٦ .

ومنها أن يحتاج إلى جواب مخالفته إلى العلم بشيء غائب عنه ، فيمثل له حتى يراه ، فيجربه ويدفع بذلك الخصم عن نفسه ، كما انه لما حدث الناس بانه أسرى به إلى بيت المقدس ، وصل فيه ورجع من ليلته احضروا له من كان رأى بيت المقدس وعرفه فاستعد له ، فكان يصفه له وتبعته إلى أن كاد يخفى به بعض النعت ، فمثل له المسجد حتى نظر إليه فوصفه .

ومنها ان يقصد امرا متفق عله عند ذلك حال من جنس ما هو كائن، فيعلم به عاقبة ذلك الأمر وحاله ، كما انه لما خرج من المدينة يوم أحد ، تعلقت قبضة سيف رجل بشيء من رجل غيره ، فانسل من غمده ، فنظر إليه النبي ﷺ فقال : « هذا يوم ينتفى فيه السيف »[1] . فكان كما قال : وموضع الخصوص في هذا ان ما رأى جعل طريقاً له إلى العلم ، حتى قطع لأجله الحكم . وأما غيره فإن ذلك ان وقع له لم نعده أكثر من ظن لا يغني من الحق شيئاً .

ومنها ان يشاهد من دابته حالاً بغير معهود له منها فيستدل بذلك على الأمر الذي قصد تغيير شحها حتى كان منها ما كان ، كما روى عن غزوة الحديبية : ان ناقة رسول الله ﷺ تركت ، فقال الناس : حلاب ناقة رسول الله ﷺ ، فقال : ما حلاب ، وما ذلك لها بخلق ، ولكل حبسها حابس الفيل عن مكة ، فاعلم بتروكها من غير ان كان الحران خلقاً لها أو سمع رأيه ، ففزعت منه ، أو كلال أصابها فأوهى قواها ، ان ذلك صد من الله تعالى عن مكة أن يدخلها قهراً لئلا يصيب المسلمين من أهلها بالسوء من لا تحره إصابته له ، ثم أنزل قوله عز وجل : ﴿ ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات ﴾[2] ، وتفسير ذلك موجود في موضعه والله أعلم .

ومنه ان يكون بينه وبين أحد كلام واختلاف في أمر ، فإذا جاء منهم من يخاطبه عنهم ، استدل باسمه ، مما هو كائن من أمره ، كما استدل يوم الحديبية بمجي سهيل بن عمرو على أن الصلح واقع بينه وبينهم ، ويسهل سبيله إلى مكة ، فكان كما وقع له ووقع الصلح في الحال ، وأمن الناس ثم عاد العام القابل ، فقضى عمر به وبلغ مراده والحمد لله.

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة . (٢) الفتح : ٢٥

ومنها ان يهتم بامر فيرفع له صورة حسنة ، ويجعل له مثلاً يعلم بـه حسن استمرار ذلك الأمر له ، ويأتيه على مـا يريده ، كما روي أن حلفاءه من مكة لما جاؤوه يشكون قريشاً إليه ، ويذكرون انهم نقضوا العهد ، نظر إلى سحابة بيضاء فقال: ان هذهالسحابة لتسهل بنصر بني كعب ، ويحتمل أن تلك السحابة كانت تضيء إضاءة فوق المعتـاد من مثلها ، وكان في مرها تنجو مكة ، فعلم انها مثل ضرب لمصيبة إليها ، واشراقها بنـور دعوتـــه ، وحيرة قلوب أهلها بتركه ، كما تحيا الأرض بالمطر النازل من السحاب والله أعلم .

ومنها الرؤيا وهي تبشير أو إنذار أو تعليم ، وربما الأنبياء صلوات الله عليهم يفارق رؤيا غيرهم من أوجه ، احدهما : ان ما استوى منها واعتدل وانتظم بعضها ببعض حتى صار للتأويل بها محال صدق منهم بكل حال ، وأما غيرهم فقد يصدق منهم وقـــد لا يصدق ، ولهـــذا قال النبي ﷺ : « إذا تقارب الزمان لم نكاد رؤيا المؤمن تكذب ، وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثاً »(١) . وهذا والله أعلم ان النبي لا يكذب ولا يكـذب فلا يكذب ان رؤياهم كانت منهم قبل نفسهم فكذبتهنفسه ، فإن نفسه معصومة من الكذب ومن الهم به ، وليس وراء ذلك إلا أن يقال : انها من الله عز وجل فهو تبارك اسمه من الكذب أبعد .

والوجه الآخر الذي يجوز أن يعلم للاحكام في منامه ، ولا يجوز ذلـك لغيره ممـــن ليس بنبي كما يوحى إليه بذلك في يقظته ، ولا يكون ذلك لغير نبي .

والوجه الثالث : يجوز أن يضرب من الأمثال الدقيقة الغامضة مـا لا يضرب لغيره لأنه بقوة عقله وذكاء فهمه وسداد رأيه يكمل لادراكها ، ولا يتسع ذلك لمن لا يكائفه في أحواله .

فان قال قائل : إذا كانت الرؤيا الصالحة جزءاً من ستة وأربعين جـزءاً من النبوة ، فلم جاز أن يكون للكافر فيها نصيب ، ونفسه ليست موضعاً للنبوة وقد ذكر جالينوس: انه عرض له قدم في الموضع الذي يتصل بالكبد منه بالحجاب فأمره الله جـــل ثناؤه في المنام أن يفصد العرق الضارب من كفه اليسرى ففعل ذلك وبرأ !

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

فالجواب : ان الكافر لم يكن موضعاً للنبوة ، وليس كل مؤمن أيضاً موضعاً لها ، ثم لم يمتنع أن يرى (المؤمن الذي لا يجوز أن يكون نبياً في منامه ما يعود عليه بخير في دنياه . فكذلك لا يمتنع أن يرى الكافر مثل ذلك ، والمعني فيه الرؤيا الصالحة وإن كانت جزءاً من النبوة فليس بانفرادها نبوة ، كما ليست كل شعبة من شعب الإيمان بانفرادها إيماناً ، ولا كل جزء من الصلاة بانفرادها صلاة والله أعلم .

ومنها فراسة الأنبياء وهي لا تخطىء كما رؤى أن البيضاء بنت عبد المطلب كانت تحت كرز فلما ولدت عامراً ، أتت به النبي ﷺ فتأمله ، ثم قال : « ما في هذا من عبد مناف مولوداً أشد حمقاً منه » (١) . فبلغ من حمقه انه ورد على ابنه عبد الله وهو أمير البصرة أيام عثمان فرآه يخطب . حتى مثل بين يديه فقال : (أيها الناس ان هذا ابني وأنا أسن منه ، وخرج من هذا وأشار إلى ذكره) .

واما فراسة المؤمن غير الأنبياء فقد تخطىء وقد تصيب ، ومنها ما روي أن النبي ﷺ قال لأصحابه : « اني أراكم من خلفي كما أراكم من أمامي » (٢) .

وهذا يحتمل أن يكون على معنى انهم إذا كانوا على حال يريد الله تعالى أن يطلع نبيه عليها ولا يغيب عنه علمها ، مثلهم له فرآهم ، ووقف على ما هم عليه ، ويكون ذلك عيانه شهادة ليقع العلم به ضرورة ، وإذا أخبر الناس به ، كان ذلك مما يزيدهم إيمانا ، وصار من جملة دلائله وبيناته ، ويكون مجاز قوله : « اني أراكم خلفي) أي اني أراكم وأنتم خلفي والله أعلم .

ومنها اطلاعه على فعل يكون من الملائكة باحد من أمته ليبحث عن سيئة ، فيعلمه ويخبر بما رأى أصحابه ، فيكون ذلك أحد حججه وبيناته ، كما روي أن حنظلة الراهب لما أصيب باحد قال للنبي ﷺ :

« اني رأيت الملائكة تغسله بصحاف الفضة بين السماء والأرض ، فسال أبو أسيد عن حاله فذهبنا إليه وأبصرناه : فإذا رأسه تقطر ماء قال : فرجعت إلى رسول الله ﷺ ، فأخبرته . فأرسل إلى امرأته واستخبرها عن حاله ، فذكرت انه واقعها ثم خرج إلى أحد وهو جنب » .

(١ و٢) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

ومنها تيسيره حلال عرض له وجهد أصابه بآيات يجعلها مثلاً لفتوح وخيرات مستقبلة، ويريه إياها ليسلو بها قلبه ، ويوقف عليها أصحابه ، فيثبتهم بذلك ، ويقوى على الصبر عزائمهم ، كما رؤي انه : كانوا يحفرون الخندق فعنت صخرة لهم أعيتهم ، فضربها رسول الله ﷺ بالمعول ثلاث ضربات ، وظهرت من كل ضربة برقة ، فذهبت أولاها اليمن والثانية إلى الشام والثالثة إلى المشرق ، وكان أصحابه يتبعونها أبصارهم . فقال لهم : « ان هذه فتوح يفتحها الله تعالى عليكم » (١) . فهذا يدخل في التعليم من حيث انه خبر عن كائن هذه ، وقد ظهر فيه صدقه ، فالتحق بجملة دلائله وبيناته والله أعلم .

ومنها الزيادة في بصيرته بانطاق الجماد الذي لم يلحق له منطق في أصله ، لتنزاح الخواطر عن قلبه ويستيقن حتى يداني المضطر انه رسول الله ﷺ . كما روي أنه لما استعان له جبريل ، لم يكن يمر على حجر ولا مدر إلا ناداه : « السلام عليك يا رسول الله » . وان الجن قالوا له بمكة : « من يشهد أنك رسول الله ؟ فقال : تلك السمرة ، ثم قال لسمرة منها : من أنا ؟ فقالت : رسول الله ! » .

فهذه إثنان وثلاثون وجهاً أحصيها للخصوص الواقع من جهة العلم . وهذه أربعة عشر وجهاً أحصيها للخصوص الواقع في المعلومات :

منها ما حكاه الله عز وجل عن سليمان عليه السلام من قوله : ﴿ يا أيها الناس علمنا منطق الطير ، وأوتينا من كل شيء إن هذا لهو الفضل المبين ﴾ (٢) ، ويحتمل انها كانت مناطق سيان بنغمتها وأصواتها فيلهمه الله عز وجل مرادها . وإنما بينا هذا لأن قوله : ﴿ علمنا منطق الطير ﴾ يدل على انها كانت لا تفارق عادتها في مناطقته ، ولم يبلغنا انه كان يفارق عادته إذا ناطقها ، فكان الأشبه بذلك ما وصفت الله أعلم .

وأما نبينا صلوات الله عليه قد جمع له بين الأمرين فشكى اليه الجمل بحنينه ، والبعير برغائه ، وعرفه عز وجل شكواها ، وسأله الذئب بعوائه فأجابه بايمانه . وأما الظبية فانها كلمته بكلام الانس وأخبرته بانها صيدت بالأمس ولها خشف صغير ، وسألته أن يأمر بتخليتها لترضع خشفها ثم ترجع . إنما يعرف مثل هذا بالروايات والله أعلم .

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

(٢) النمل : ١٦ .

ومنها اطلاع النبي ﷺ على المعاد الذى يصير الناس اليه في الآخرة ، ليعلم عظم نعم الله تعالى عليه وعلى الناس به ، وإذا كان بعثه اليهم ليدعوهم إلى النعيم الذي أراه بعضه في الجنة ويستنقذهم من النار التي اراه إياها ، ويزداد جداً وجهداً في الدعوة الشفقة على الأمة وذلك قوله ﷺ : (دخلت الجنة فرأيت فيها نبقاً كقلال هجر) [١] وذكره لعمر رضي الله عنه انه رأى قصراً من ذهب وسأل عنه فقيل لعمر . ووصفه النار ومن رأى فيها من عمرو ابن يحيى والمرأة المعذبة على حبس الهرة وحبس الطعام عنها حتى ماتت ، وغير ذلك.

ومنها تعليمه الرؤيا حتى لم يكن في وقته ولا بعده أحد أبصر منه بتأويل الرؤيا . ويقال : انه لم يكن فيمن خلا أعلم بالتأويل من ابراهيم الخليل صلوات الله عليه . والتأويل وإن كان قد أوتي منه كثير من الناس ، فان تأويلهم قد يخطىء وتأويل النبي ﷺ لا يخطىء والله أعلم.

ومنها تعليم الله عز وجل آدم عليه السلام الاسماء كلها ، وذلك انه كان خلقه ليحدث النسل وليسكنهم الارض فيعمروها ، وعلى انه يعرض لهم أحوال لا يستغنى بعضهم فيها عن اطلاع غيره على ما هو عنده ، ليتعاونوا على الكلف التي هم يحتاجون اليها ، وتنزاح عليهم بعضهم لبعض ، فعلمه البيان وخلق فيه النطق وعلمه الاسماء كلها ، فأخذ من أخذ ذلك من ولده عنه ، ثم لم يزل يأخذ كل أحد عن غيره ، ولم يبتدأ أحد منهم بتعليم كما ابتدأ اله أبو البشر إلا ماروى عن رسول الله ﷺ أول من قال : الآن حمي الوطيس ، وجاء باسم الصلاة والايمان والاسلام والزكاة والجزية والنفاق [٢].

ويحتمل ان المبعوثين بالشرائع من الانبياء كان يقع لهم في كلامهم من لغاتهم مثل هذا. فاما الاصل فانما خص به آدم عليه السلام لانه كان أبا البشر ، ومن فيه نشأت الحاجة ، فكذلك على لسانه أزيحت العلة ومنها الهداية إلى وجوه العبادات والديانات والهداية للاحكام ووجوه الحلال ، أعني العبادات والاحكام جملة الشريعة التي أرادها الله تعالى بقوله : ﴿ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ﴾ وهي التي تتفاوت على السنة الرسل لما يعرض فيها من النسخ والتبديل.

فأما العبادات فان عظم الغرض في ارسال الرسول إلى الناس دعاهم الله تعالى ، ودلالتهم

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة.

(٢) مفردها نفقة.

على ما يستحقه من التذلل له والخشوع والاستكانة والاستشعار للغير واستنفاذ العمر في ذلك دون الركون إلى الجمام والراحة والخفض والدعه .

وأما الاحكام فانها سياسة الله تعالى عبادة ، وتدبيره إياهم بما فيه انتظام أمورهم ودفع المكاره والمظالم عنهم . فان الناس إذا خلوا وأنفسهم لم يهتدوا إلى ما فيه صلاحهم واعتدال الجمهور .

ومنها الهداية الى تركيب العالم وهيأته وصفاته ماديا ، أو يأتي من حواشيه وأقطاره فان الوقوف على ذلك مفيد في الاعتبار وكثير من الامور ، وعلم ذلك موجود عند أهله والكتب المنسوبة إلى ادريس عليه السلام في هذه الابواب ، والمنسوبة منها الى الدين ، كانوا هذه فورثوا علمه في أيدي الناس بأبيه .

ومنها الهداية الى مصالح الايمان ، وهي علم الطب الذي حملته حفظ الصحة على الصحيح ، ودفع السقم عن السقيم ، فانه لما كان في علم الله تعالى انه لا يخلص الصحة للناس دائما ولكن يستقيم أوقاتا ، وكان خلق في الارض أشياء إذا استعملوها زالت عوارض الاسقام عنهم ، وأشياء إذا تناولوها حلق الاسقام اليهم وقعت لهم الحاجة إلى معرفة المضار والمنافع مما في الارض على وجهه وحقيقته ، واحتاجوا مع ذلك إلى معرفة الادواء والعلل وأسبابها الجالبة لها وأعراضها التابعة له والدالة عليها ، ليستدلوا بمعرفة الاسباب على وجوه التحرز وبمعرفة الاعراض على حقائق العلل ثم يتوصلوا بمعرفة الادوية وطرق استعمالها على دفع ما قد حدث ، فتكون للسلامة وتعود الصحة ، واذا كانت الحاجة إلى جميع ما ذكرنا واقعة ، وكانت عقول الناس تحسر عن ادراكه لا اخبار مخبر إياهم احتاجوا إلى المخبر عنه ، كما انهم إذا لم يعملوا ما الذي يرضي الله تعالى عنهم .

وما الذي يبيحه أو يكره وقوعه منهم احتاجوا إلى الخبر عنه ، كما أزيحت هذه العلة لهم بالرسل كذلك أزيحت العلة فيها وصفنا بالرسل ، وذلك مذكور في الكتب ولا يمكن للامر إلا على ما وصفت .

ومنها الهداية إلى الصناعات ، قال الله عز وجل : ﴿وعلمناه صنعة لبوس لكم﴾ (١) يعني داود عليه السلام ، وقال لنوح عليه السلام :

---

(١) الانبياء : ٨٠ .

﴿ واصنع الفلك بأعيننا ووحينا ﴾ (١) ولا شك في أن الحـــاجة إلى الغزل والنسج والطحن والجر والخياطة والبناء وما يجري مجراها ليست دون الحاجة إلى الملبوس المحصن من اللباس ، وان الناس لو أخلوا من الدلالة عليها في اول الأمر ، لم يقفوا عليهـــا ، ولم يهتدوا اليها ، كما ان كل من لم يجربه اليوم ولم يرشد اليه لم يبلغه علمه ولم يدركه فهمه، فواجب إذاً أن يكون أولها تعليماً ، كما كان أول علم الاسماء تعليماً .

ومنها تخصص الأنبياء صلوات الله عليهم بالاخبار عما قد كان مما ليس علمه موجوداً عند الذين هم بين أظهرهم من غير أن يعرف لهم البقاء ممن أخبرهم به ، أو قرأوا كتابا من الكتب الناطقة به ليكن علمهم بها واخبارهم الناس عنها دليلا على صدقهم واحقاقهم في دعوتهم ، إذا كانت الغائبات لا تدرك إلا بالاخبار . فاذا أدركها واحد من الناس لا من قبل أحد يتهيأ إصابة ذلك العلم اليه منهم أثبت ان الله عز وجل هو الذي أنبأ بها .

قال الله عز وجل : ﴿ تلك من أنباء الغيب نوحيهـا إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا [٢] . وقال : ﴿ ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم ، وما كنت لديهم إذ يختصمون ﴾ . وقال : ﴿ ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك ، وما كنت لديهم إذ أجمعوا أمرهم وهم يمكرون ﴾ [٤] .

ومنها تخصصهم بالتوفيق على أسرار الناس ومخبـاتهم ، ودخل في هذا قول الله تعالى حكاية عن عيسى صلوات الله عليه بان قال لقومه : ﴿ وأنبئكم بما تأكلون وماتدخرون في بيوتكم ﴾ [٥] .

واخبار النبي ﷺ العباس : الذهب الذي استودعه أم الفضل . واخباره كثيراً من الناس بماجاؤوه كله وبما نالوه في أنفسهم من غير أن يكون سمع سامع ذلك منهم .

ومنها توفيقهم على علم المعاشرة . فان الحاجة اليه كالحاجة إلى علم الحكم والسياسة، فان من لا خلق له ولا آداب له اضطر الى الانقباض والعزلة، ولم يتسع للانبساط والمداخلة، ودخل عليه الخلل في أحواله وأموره .

---

(١) هود : ٣٧ (٢) هود : ٤٩ (٣) آل عمران : ٤٤

(٤) يوسف : ١٠٢ (٥) آل عمران : ٤٩

قال الله عز وجل لموسى وهارون عليهما السلام : ﴿ إذهبا إلى فرعون إنه طغى ، فقولا له قولاً لينا ، لعله يتذكر أو يخشى ﴾ (١) .

وقال لنبينا صلوات الله عليه: ﴿خذ العفو وأمر بالمعروف واعرض عن الجاهلين﴾(٢). وقال : ﴿ ان الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظم لعلكم تذكرون ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك . فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر ، فاذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين ﴾ (٤) .

ثم للنبي تبارك اسمه عليه فقال : ﴿ وانك لعلى خلق عظيم ﴾ (٥) . فسئلت عائشة رضي الله عنها : كيف كان خلق رسول الله ﷺ ، قالت : كان خلقه القرآن ، يعني أخذ نفسه بآداب القرآن فتأدب بها وارتاض عليها ، فكان كأنه لا يحسن سواها . وهذا مما لا يكمل إلا لمعصوم . وأما من لا عصمة له فانه ان ضبط شيئاً أغفل بازائه غيره .

ومنها تعليمهم طرق الاستدلال ومحاجة الخصوم ، قال الله عز وجل : ﴿وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه ﴾ (٦) .

وقال : ﴿ ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه ان أتاه الله الملك إذ قال إبراهيم : ربي الذي يحيي ويموت ، قال : أنا أحيي وأميت ، قال إبراهيم : فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ، فبهت الذي كفر ، والله لا يهدي القوم الظالمين » (٧) .

وقال لنبيه ﷺ ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾ (٨) .

ثم علمه الاحتجاج فقال : ﴿ لو كان منهما آلهة إلا الله لفسدتا ﴾ (٩) .

وأمره أن يقول لمن قال : ﴿ من يحيي العظام وهي رميم ، قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم ﴾(١٠) إلى غير ذلك مما يكثر احصاؤه.

---

(١) طه : ٤٤ (٢) الاعراف : ١٩٩ (٣) النحل : ٩٠ (٤) آل عمران : ١٥٩
(٥) القلم : ٤ (٦) الانعام : ٨٣ (٧) البقرة : ٢٥٨ (٨) النحل : ١٢٥
(٩) الانبياء : ٢٢ (١٠) يس : ٧٨ .

فإن ما في القرآن من آيات الاعلام والحجج أكثر مما فيه من آيات الاحكام ، فمن قدر على شيء من العلوم التي ذكرناها فالاستفادة عن الأنبياء صلوات الله عليهم ، أو عن من استفادها منهم . فأما فضيلة الابداء لهم ، وإذا كان هكذا ان علم كل دين وشريعة فإنما يكون جميعه عند النبي المبعوث بها ، ويتفرق في الدين يأخذون عنه فلا يؤخذ عند كل واحد من الناس إلا بعضه . وتمت هذه الأقسام أربعة عشر ، فبلغت خصائص النبوة فيما مرجعه إلى العلم ستة وأربعين جزءاً من النبوة ، ما واحد منها إلا ويليق به أن يكون قريباً للرؤيا الصالحة التي أخبر النبي ﷺ انها جزء من ستة وأربعين جزءاً وامن النبوة ، والله أعلم بما أراد رسوله عليه السلام .

فصل

وكلما ذكرنا في الباب الأول من الحاجة إلى معرفة آيات الله الدالة عليه وعلى وحدانيته وقدسه وانفراده ما كان إلا مستبصر بها الجاهل فيؤمن ، ويستثيب بها المؤمن فلا يغوى ولا يضل ، فهو في هذا الباب مثله ، ولا غنى عن دراية اعلام النبوة جملة وتفصيلا ، مستبصر بها المنكر معترف ، ويستظهر بها المؤمن فلا يزيغ . وليفصل بين النبي والمتنبي ، وينزل الأنبياء صلوات الله عليهم منازلهم .

ومما يعرف ما لنبينا صلوات الله عليه من الدلائل الراجحة والاعلام اللائحة التي لم يبق معها لمرتاب مقال ، ولا لسائل سؤال ، وقد أرشد الله تعالى النبوة في القرآن كما أرشد إلى آيات الحدث الدالة على الخالق والخلق ، فقال عز اسمه : ﴿ لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط ﴾ (١) . وقال : ﴿ رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ (٢) . وقال : ﴿ ولو انا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى ﴾ (٣) . فأخبر انه بعث الرسل لقطع حجة العباد . وقيل في ذلك وجوه :

أحدها : ان الحجة التي قطعت على العباد هي أن يقولوا ان الله جل ثناؤه ان كان

(١) الحديد : ٢٥ (٢) النساء : ١٦٥ (٣) طه : ١٣٤

خلقنا لنعبده ، فقد كان ينبغي أن ييسر لنا العبادة التي يريدها ويرضاها لنا ، مـا هي ؟ فانه وإن كان في عقولنا وجوب الاستجداء له ، ولزوم الشكر اياماً على نعمه التي أنعمها علينا ، فلم يكن فيها ان التذلل والعبودة منا ، بماذا ينبغي أن نكون ، على أي وجه ينبغي أن يظهر ، فقطعت حجتهم ، بان أمروا ونهوا وشرعت لهم الشرائع ، ونهجت لهم المناهج ، فعرفوا ما يراد منهم ، وزالت الشبهة عنهم .

والآخر : ان الحجة التي قطعت هي ان لا يقولوا انا كنا ركب سهو وغفله ، وسلط علينا الهوى ، ووضعت فينا الشهوات . فلو أمدونا بها اذا سهونا نهينا ، وإذ امال بنا الهوى إلى وجه قومنا لما كانت منا الا الطاعة ، ولكن لما خلينا ونفوسنا ، ووكلنا اليها وكانت أموالنا مما ذكرنا ، غلبت الاهواء علينا ولم نملك قهرها ، فكانت المعاصي منا لذلك .

والثالث : ان الحجة التي قطعت هي أن لا يقولوا : قد كان في عقولنـا حسن الايمان والصدق والعدل وشكر النعم ، وقبح الكفر والكذب والظلم ، ولكن لم يكن فيها ان من ترك الحسن إلى القبيح عذب بالنار خالداً مخلداً فيهـا ، وان من ترك القبيح إلى الحسن اثيب الجنة خالداً فيها ، لأنه إذا كان يدرك بالعقل ان الله جل جلاله خلقاً هو الجنة وخلقاً هو النار الفانية . كيف يدرك ان أحدهما معد للعصاة ، هو النار الفانية . كيف يدرك ان أحدهما معد للعصاة ، والآخر لأهل الطاعة ، ولو انا نعذب على المعاصي وذنوب متناهية عذابا غير متناهي ، أوسار بالطاعة المتناهية ، وأما غير متناهي لما كان منا إلا الطـاعة ، ولم يكن منا بحال معصية ، فقطع الله تبارك وتعالى هذه الحجج كلها نبعث الرســـل وبالله التوفيق .

فصـــل

ثم إذا تأملنا ما في السماء والأرض من أصناف الخلائق ، وجدنا في وقوع ما وقع لنابه من العلم ما يدل على الرسل ، كما وجدنا فيها أنفسنا وتصاريف أحوالها ما يدل على الباري جل ثناؤه . وذلك انا نعلم ان الكواكب التي نراها بابصارنا ، لا يمكن الوقوف بالنظر اليها على ان منها بروجاً ، وكل برج إنما يتم بكذا وكذا كوكبه منها وانها اثنـا عشر ، لا أقل منها ولا أكثر .

وان منها كواكب ثابتة وعددها كذا ، منها سيارة وعددها كذا،وإنمقاديراجرامها كذا وكذا ، وإن أبعادها كـــذا وكذا ، وإن لكل نجم من النجوم السيارة فلكاً على الانفراد . فان عقل عاقل منها إذا لم يسمع بشيء ما يقوله أهل العلمبهيبة السماء،والكواكب في هذه الأبواب .

ثم اعمل فكره في ادراك عملها، وعلم شيء منها لم يزد منه إلا بعداً ، ولم يصل اليه أبداً أبداً ، إلا ان يسمع فيه من عالم شيئاً ويستدل أصلا ، فعسى أن يتبع بعد الآن ، ينبيء خبره ويتدرج منه إلى ما سواه .فدل ذلك على أن الاوائل لم تقل جميع ما قالته في هـذه الأبواب بازائها من قبل أنفسها ، وإنما أدركت الأصول حيناً ، ثم قاست بعقولها عليه غيره . واستنبط بها ما سواه .

وهكذا الأرض لا يمكن أن يعلم ما فيها ، فيميز ما يكون قوتا تقوم به الأبدان ،وما يكون دواء وما يكون سماً ، وما يختص بدفع ضرر السموم كالهـادر ، وما يختص يجبر الكسر كالمومباي ، ثم يميز من الأدوية ما يصلح منها لشيء بعينه ، وما يصلح منها لخلافه ، ومقدار ما ينبغي أن يتداوى به من كل جزء فيصاب نفعه ، ويؤمن ضرورة إلا يجبر فان أغفل عاقل منا لو لم يسمع في هذه الأبواب من أهل العلم بها شيئاً ، ثم أراد أن يهجم عليها بعقله ويدرك منها ما أدركه البصر بمجرد فهمه لما اتسع لذلك ولا قدر عليه.

فدل هذا على أن الأوائل لم تصل إلى معرفة ما عرفت وادراك ما أدركـت مما سبق ذكره بمجرد افهما وعقولها ، ولكنهـا وقعت على الأصول بالخبر بها استنبطت بازائها من تلك الأصول ما وجدت فيها ادلالة عليه ، ثم ان النبي أخبرهم بأوائل هذه لو كان مثلهم في التجلي بفعله ، والانفراد برأيه وفهمه لم يكن الاختراع عاجزاً مثلهم .

فصح ان الاخبار لها انما كان ممن وفقه الله تعالى عليها وأمره بالاداء إلى غيره،فاولئك المخبرون المؤدون عن الله هم الرسل صلوات الله عليهم ، ثم إن وجود الكلام للناس يدل على الرسل ، وذلك ان الموجود المعروف فيها شاء ان لم يسمع الكلام أصلا لم يتكلم ، فان من ولد أصم لا ينطق أبداً وانما ينطق من يولد سمعاً فيسمع كلام جنسه وينشأ عليه،فلولا ان بشراً[1] تكلم كان قد علم البيان واستمع الكلام ، لكانت حالة حال المولودين من الناس اليوم ولما يكلم .

(١) وهو بشر بن المعتمر ، لغوي فصيح له رسالة في الانشاء ، عاش في العصر الاموى .

ومن المعلوم ان الصبي لا يتكلم إلا باللغة التي يسمعها، فلولا ان رجلا من العرب ولدت له تركيه ولداً ، فغاب الوالد عنه ونشأ مع أمه لم ينطق بالعربية التي لم يسمعها وإنما ينطق بالتركية التي سمعها من أمه ، ولا يسمع غيرها . فبان بهذا أن أصل الكلام سمع وان أول من يتكلم من البشر تكلم عن تعليم ووحي ، كما قال الله عز وجل : ﴿ وعلم آدم الأسماء كلها ﴾ (١) فاسمعه الاسماء والهمه علم ما اسمعه ، وأقدره على النطق به ، فصار متكلماً .

. ثم انه لما سمع الكلام منه غير معرف نفس الكلام ، وبتلقيه بها ركب الله تعالى في لسانه من التيسير له على المراد باستدلال عقلي رجع أصله إلى العرف والعادة ، وهوأن يقف السامع من المتكلم بالعبارة ، أو بنقص الامارات الحالية على انه إذا تكلم بكذا أو أراد بكذا وأراد كذا ، تدله حال المتكلم على إفادته ، كما قد تدل الإشـــارة التي هي دون العبارة على كثير من الإفادة ، فأما أصل الكلام سمع ولا يمكن فيه غير ذلك والله أعلم .

وفي ظهور ما وصفت ان الدلائل الدالة على الرسل دالة على القديم جل ثناؤه لا يمكن أن يكون الذي أرسلهم واحداً مثلهم ، فيصح انه إنما أرسلهم من لا يشبههم ، ولا يجوز عليه الجهل والعجز مايجوز على الناس،وليس إلا للباري القديم جل ثناؤه وتباركت أسماؤه .

فصـــل

ثم ان رسولاً أرسله الله إلى قوم فلم يخله من إبـداء آية وحجة أتاها إياه وجعل تلك الآية مخالفة العادات إذ كان ما يريد الرسول إثباته بها من رسالة الله تعالى أمراً خارجاً من العادات ، فيستدل باقران تلك الآية بدعواه ، وانه رسول الله واستظهاره بها على تصحيح دعواه على صدقه واخفائه ، فانه إذا كان لا يتميز عن سائر الناس بأمر يوجب أن ينقص الله تعالى لأجله عادة سوى دعواه انه رسوله ، ولا يعلم لينقص الله تعالى العادة على لسانه انه أوغل يده،وفي الجملة لأجله ولسببه وجه سوى أن يكون خصه بذلك لتخصيصه إياه مما يدعيه من رسالته بغير هذا الوجه للقبول ، لم يكن لتوهم غيره مساغ وإن قال لقومه :

---

(١) البقرة : ٣١ .

وإن كنت مفتريا على الله فاتوا بمثل ما افتريت ، فعجزوا ولم يؤت الله تعالى أحداً منهم مثل الذي أتاه مع حاجتهم اليه لمعارضته وتكذيبه ، إن كان كاذباً مفتريا .

وقد أشعر باتيانه ما أتاه وحرمانهم مثله ، انه قد أراد إظهاره عليهم ، وقطع حجتهم عنه ، ألا ترى ان رجلين لو جاءا قوماً ، فذكر كل واحد منهما لهم انه رسول الله اليهم ، فكذبوه ، فدعوا الله عز وجل معاً وسألاه آية تدلهم على صدقهما ، فوقعت الاجابة لأحدهما ، واحد بآية من الآيات التي ليس في قوى البشر الاتيان بمثلها .

وتتابعت العبر على الآخر ، لعلم علما لا يلامسه شك ، ان الذي أجيبت دعوته صادق، وان الآخر كاذب ، ولم يجز أن يكون كذلك أقل من تقدم بلداً ، فابدان أو رجلان من كانا يدعي كل واحد منهما ان سلطان المسلمين ولاه ذلك البلد واستدعاه أهله ، فلا يصدقا فيكتبا إلى السلطان بخبرهما ، ويلتمسا منه دلالة على صدقهما فيخص أحدهما بخلع أخيه ، ويعرض للآخر بضروب من الجفاء أولاً فأولا ، فان ذلك لو كان لزال الشك في أمر المكرم وعلى انه الصادق فيما ادعاه من الولاية دون صاحبه .

وكذلك إذا كانت الدعوى من واحد فكذبه قومه ، فسأل الله آية فاجابه اليها وأعجزهم عن مثلها ، ثم أجرى العادة بان كل من أصر على التكذيب بعد مجيء الآية عاقبه وعذبه، وجب أن يعلم ان الذي أمده بالآية صادق عليه ، وان المعجزين عن معارضته كاذبون عليه مبطلون فيما ينسبونه اليه من الافتراء على ربه ولو وقع مثل هذا لأهل بلد مع من يدعي انه واليهم أنفذه سلطان المسلمين اليهم ، فارتابوا به ، فسأل السلطان آية، فانفذ اليه حيأ وجعله في جواب ما استدعاه من الآية التي تدلهم على صدقه ، في انه ولاه عليهم لعلموا عليه بذلك صدقه ، فهكذا فليعلم قوم كل رسول ، فسأل الله تعالى انه يعلم بها قومه صدقة ، فأمده لعجزه وأرسله ، وقد قرن دعواه الرسالة بمعجزة، فلم يعلم لتميزه واختصاصه بها سوى ما ظهر من دعواه وأنه محق صادق ، وبالله التوفيق .

وأيضاً فلا خفا على ذوي البصائر والعقول ان مدعي النبوة لو سأل الله آية فأخرسه الله مكانه أو سلبه العقل ، لكان ذلك دليلا باهراً على ان الله تعالى أراد بماصنع تكذيبه وهكذا لو ادعى انه نبي ، أو انه صرفه انه يقدر من ادراك المعقولات ووجوه الاستنباط على مالا يبلغه ، فهم أحد سواه فسلبه الله العقل مكانه لعلم من يشاهده ويعرف حاله إن

شاء الله تعالى لم يفعل ذلك به إلا ليكذبه ويجعله نكالاً وموعظة لغيره .

فلذلك ينبغي أن يقال : انه إذا ادعى النبوة وسأل الله انه ان ما سعف جوابه سؤاله بما تعجز الانس والجن عن مثلـــه ، أو كانت دعواه مقرونة بمعجزة وجب أن يعلم ان الله عز وجل لم يخصصه بها الا ليدل على صدقه هذا ، والكذب على الله والافتراء عليه بدعوى الرسالة من عنده من أعظم الجنايات فلا يليق بحكمة الله أن يظهر على من يعاطى ذلك واجترائه عليه آية ناقضة للعادات ، وبراءة تستظهر بها على كذبه ، وبراءة تستظهر بها على كذبه ، فيفتتن العباد به ، وتظهر في البلاد العبر العظيمة منه ، ولا يؤتيه آية إذا سأله قومه إياها ، سلبه سمعه أو بصره ، فان فعل هذا بالصادق في السفير عنه والحث على خلافه لفعل الأول بالكاذب في التسكين اليه والتحريض على اتباعه .

وقد نزل الله تعالى من هذا الصنع نصــاً في كتابه فقال – يعني نبيه ﷺ : ﴿ ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ، ثم لقطعنا منه الوتين ﴾(١) . وقال في الدلالة على صدقه : ﴿أفلا يرون انا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها أفهم الغالبون﴾(٢).

فثبت ان الله عز وجل لا يمد الكاذب المفتعل بما يكون سبباً لاعتزاز الناس به ، كما لا يخذل الصادق المحق ولا يصنع به ما يكون سبباً لانحراف الناس عنه ، وبالله التوفيق .

وكل آية أتاها الله رسولا ، فانه يقدر بها عن الرسول أولا انه رسول حقاً ، ثم عنـد غيره ، وقد يجوز أن يخصه بأنه يعلم النبي بها نبوة نفسه ، ، ثم يجعل له على قومه دلالة سواها . وفي الجملة ، فإنما يعلم النبي نبوة نفسه اكتساباً لا ضرورة ، ويكون متعبداً بالايمان بنفسه ، وذلك في الأخبار المروية عن نبينا ﷺ من أول مبعثه إلى ان قوى الامر وعلا ظاهراً بينا .

فصـــل

ومعجزات الرسل صلوات الله عليهم كانت أصنافاً كثيرة ، ولم يبلغنا عن الذين سبقوا إبراهيم صلوات الله عليهم أن معجزاتهم ما كانت وكيف كانت ، ونعلم في الجملة انهـم لم يخلوا من أن يكونوا قد خلوا أقوالهم بما ألزموهم به الحجة .

---

(١) الحاقة : ٤٤ – ٤٦ (٢) الانبياء : ٤٤

فأما إبراهيم صلوات الله عليه ، فانه على ما قيل كان في زمان لا يؤمن بالله عز وجل على وجه الأرض غيره وكان الغالب على الملك الذي كان في بلده وعلى قومه الإلحاد والتعطيل ، فجعل الله حجته على قومه النظر الثاقب الذي لم يقاوم وهو استدلالة يتعاقب للأحوال على الكواكب التي هي أعلى ما يرى وأنهاها وأنورها على أنها محدثة لم تكن ، ثم كانت ، وفي ثبوت حدثها وجوب أن يكون لها محدث خارج من المحسوسات خلاف ما كان يعرفونه ، انه ليس سوى المحسوسات ، قال الله عز وجل : ﴿ وتلك حجتنا أتيناها إبراهيم على قومه ﴾ [1] . وإنما هي حجته التي أقامها عليه بما وصف لهم ، من أن له ولهم ولعامة ما يشاهدون صانعاً .

وكذلك قوله الذي حاجه وادعى القدرة على ما كان يصنعه إبراهيم إلى الله تبارك وتعالى : ان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب . فأما دلالة نبوته فينبغي أن تكون غير هذه الحجة ، ولا شك في أنه لم يخل منها .

فأما عصمة الله تعالى إياه من الإحتراق بالنار ، فهي تدل على إخفائه فيما كان يدعيه من الرسالة والنبوة ، فكما يدل على الصانع جل ثناؤه إلا ان ذلك أيضاً لم تكن آيته التي أيد بها دلالة على نبوته ، إذ كان القوم قصدوا بما صنعوا بمكانه معاقبة على ما كان منه من كسر للأصنام لامتحانه ، لينظروا هل له إله يدفع عنه أولاً ، إذ كان ذلك إنما يليق لو كانوا سألوه دلالة ، فقال : دلالتي أن النار وان بلغت ما بلغت في لظى لا تحرقني ، وان ربي من أذاها يعصمني ، وهو كما كان قال لهم .

فثبت أن دلالته كانت شيئاً سوى عصمة الله إياه من النار إلا أنها لما وقعت لم تخل من هذه الدلالة أيضاً ، فهدى الله تعالى من هدى وخلى بين نفسه وهواه من خلى إلى اليوم الذي يجري فيه كل ساع بما يسعى .

وقد أخبر الله عز وجل انه أراه إحياء الموتى عياناً ، فان كان إنما سأل الله تعالى ذلك على أعين الناس ليدل باجابته إياه على صدقه فيما فعله من ذلك بدعائه له وبينه ، وان كان إنما سأل ذلك لخاصة فهو شيء أراده ليطمئن قلبه ، فكانت دلالته على قومه أمراً سواه وبالله التوفيق .

---

(١) الانعام : ٨٣

وأما موسى عليه السلام فإن الله عز وجل أخبر أنه أتاه تسع آيات بينات: العصا، واليد، والدم، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والطمس والبحر.

فأما العصا فكانت حجته على الملحدين والسحرة جميعاً، وكان السحر في ذلك الوقت منتشراً، فلما انقلبت عصاه حية تسعى وتلقفت حبال السحرة وعصيهم، علموا أن حركتها عن خبرة حادثة فيها بالحقيقة، وليست من حد بين ما يتخيل بالحبل، فجمع ذلك الدلالة على الصانع وعلى نبوته جميعاً.

وأما سائر الآيات التي لم يحتج إليها مع السحرة، فكانت دلالات على فرعون وقومه والقائلين بالدهر، فأظهر الله بها صحة ما أخبرهم به موسى: من ان له ولهم رباً وخالقاً إذ كانت كلها متجاوزة جداً لقوة البشرية، وثبت بامداد الله تعالى إياه بها حاجته إلى تصحيح دعواه انه نبي الله ورسوله كما يقول وبالله التوفيق

فأما يوشع ففي الأخبار أن الشمس حبست له لما دعا الله عز وجل وسأله جل ثناؤه أن يحبسها له عند قتاله أهل أريحا وإشرافه على فتحها عشية يوم الجمعة، وإشفاقه من أن تغرب الشمس قبل الفتح فيحرم عليهم لأجل السبت القتال، ويعلم به عدوهم فيعمل السيف فيهم ويجتاحهم فكان ذلك آيته التي خص بها بعد ان كانت نبوته ثابتة بخبر موسى عليه السلام على ما يقال والله أعلم.

وأما داوود صلوات الله عليه، فان الله عز وجل ألان له الحديد وسخر له الجبال والطير فكانت تسبح معه بالعشي والاشراق، وكان على ما يقال يقرأ الزبور بأصوات مختلفة: منها صوت يطرب ومنها المهم، وتعكف الوحش والطير عليه إعجاباً به واستتابته إليه.

وأما المسيح صلوات الله عليه فإن الله عز وجل خلقه لا من أب، ولكن ذلك إنما علم بخبر الصادق عن الله تعالى، ولم تكن آيته ومعجزته، إنما آيته ان الله عز وجل أقدره على الكلام في المهد فكان يتكلم فيه كلام الحكماء وانه كان يحيي الموتى، ويبرأ بدعائه، أو بيده إذا مسح الاكمه والأبرص، وجعل من الطين كهيأة الطير، فينفخ فيه فيكون طائراً باذن الله.

ثم ان رفعه من بين اليهود لما أرادوا قتله وصلبه، فعصمه بذلك من أن يخلص القتل

والصلب إلى بدنه ، وكان الطب عاماً غالباً في زمانه ووقته فأظهر الله تعالى بدعائه وأجراه على يده من زوال الداء العظيم دفعة واحدة بدعائه ، وحدوث جارحة لم تكن أصلاً ، ورجوع الحياة إلى البدن الميت ، وعجز الخلائق من الأطباء عما هو أقل من ذلك درجات كثيرة .

إن التعديل على الطبائع وإنكار ما خرج منها باطل ، وإن للعالم خالقاً ومدبراً لا يتعذر عليه إحياء ميت ، ولا إبداع خارجه ، ولا إزالة عدمه . ودل باظهار ذلك له ولأجله وبدعائه وعلى يده وحال حاجته ما يدل على صدقه على أنه محق فيما يدعيه من رسالته وبالله التوفيق .

واما المصطفى نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه وعزته ، فإنه كان أكثر الرسل آيات ، ذكر بعض أهل العلم ان أعلام نبوته تبلغ ألفاً . فأما العلم الذي اقترن بدعوته ولم يزل يتزايد أيام حياته ، ودام في أمته بعد وفاته ، فهو القرآن المعجز المبين ، وحبل الله المتين الذي هو كما وصفه به من أنزله ، فقال : ﴿ وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾ (١) .

وقال : ﴿ إنه لقرآن كريم ، في كتاب مكنون ، لا يمسه إلا المطهرون ، تنزيل من رب العالمين ﴾ (٢) . وقال : ﴿ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ ﴾ (٣) . وقال : ﴿ إن هذا لهو القصص الحق ﴾ (٤) . وقال : ﴿ وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه ، واتقوا لعلكم ترحمون ﴾ (٥) . وقال : ﴿ كلا إنها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة ، بأيدي سفرة ، كرام بررة ﴾ (٦) . وقال عز وجل : ﴿ قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً ﴾ (٧) .

فابان جل ثناؤه انه أنزله على وصف مباين لأوصاف كلام بشر ، لأنه منظوم ، وليس بمنثور ، نظمه ليس نظم الرسائل ولا نظم الخطب ولا نظم الأشعار ، ولا هو كاسماع الكهان . وأعلمه أن أحداً لا يستطيع أن يأتي بمثله ثم أمره أن يتحداهم على الإتيان به ،

---

(١) فصلت : ٤٢ (٢) الواقعة : ٧٧ - ٧٩ (٣) البروج : ٢٢ (٤) آل عمران : ٦٢
(٥) الانعام : ١٥٥ (٦) عيسى : ١٣ (٧) الاسراء : ٨٨

وان ادعوا أنهم يقدرون عليه أو ظنوه. فقال: ﴿قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات﴾[١]. ثم نقصهم تسعاً ، فقال : ﴿ قل فأتوا بسورة مثله ﴾ (٢) .

فكان من الأمر ما يصفه غير أن من قبل ذلك دلالة : وهو أن النبي ﷺ كان غير مدفوع عند التوافق والتحالف عن الحصافه والمانه ، وقوة العقل والرأي ومن كان بهذه المنزلة ، ومع ذلك قد انتصب لدعوة الناس إلى دينه ، وذكر لهم أنه رسول الله .

وبلغ من ميله إلى إظهار دينه وحرصه على إدخال الناس في مثله ، أن يقاتل ويجاهد ويعاني الاوابد ويكابد الشدائد ، ولم يكن أن يقول للناس ايتوا بسورة من مثله ما جئتكم به من القرآن ، ولن تستطيعوه ، فان أتيتم به فأنا كاذب ، وهو يعلم من نفسه ان القرآن لم ينزل عليه وهو الذي تولى وضعه ويعلم أولاً ما من أن يكون في قوله من يعارضه وينتظم له من الكلام ، ان صرف اليه همه مثل الذي انتظم له ، وان ذلك ان كان يطلب دعوته وانتفض أمره ، وكان أحسن أحواله ان سومح فاستحى ، وسوهل فاستبقى أن يصر بين الناس في الكذب آية ، ولم يعلم له بعد ذلك عند أحد رأيه ، فهذا إلى أن يذكر ما بعده دليل قاطع على انه لم يقل للعرب إيتوا بمثله ان استطعتموه ولن تستطيعوا إلا وهو واثق متحقق مستيقن انهم لا يستطيعوه ، وليس يجوز أن يكون هذا اليقين وقع له من قبل نفسه ، فصح انه إنما وقع له من قبل ربه الذي أوحى إليه به موثق أجره وبالله التوفيق .

واما ما بعد هذا فهو أن النبي ﷺ قال لهم: إئتوا بسورة من مثله ان كنتم صادقين! فطالت المهلة والنظرة لهم في ذلك ولو أثرت الوقائع والحرب بينه وبينهم فقتلت صناديدهم وسبيت ذراريهم ونساؤهم وانتهبت أموالهم ، ولم يتعرض أحد لمعارضته ، فلو قدروا عليها لافتدوا بها أنفسهم وأولادهم وأهليهم وأموالهم ، وكان الاسم في ذلك قريباً منهلا عليه ، إذ كانوا أهل لسان وفصاحة وشعر وخطابة ، فلو لم يأتوا بذلك ولا ادعوه ، صح انهم كانوا عاجزين عنده في ظهور عجزهم عنه بيان انهم في العجز مثلهم ، إذ كان بشراً مثلهم ، لسانه لسانهم وعاداته عاداتهم ، وطباعه طباعهم وزمانه زمانهم ، وان كان ذلك وقد جاء بالقرآن وجب القطع بأنه من عند الله لا من عنده وبالله التوفيق .

---

(١) هود : ١٣ (٢) يونس : ٣٨

فان قيل : فان مسيلمة قد ادعى أنه يأتي بمثل هذا القرآن ، وقال : لقد أنعم الله على الحبلى إذا خرج منها نسمة تسعى من بين صفاق وحشاء ، وقال : ياضفدع نقي كم تنقين فلا الشراب تمنعين ولا الماء تكدرين ، وقال : الفيل وما الفيل، وما أدراك ما الفيل ، له ذنب طويل ، وشفر وثيل ، وان ذلك من خلق لقليل ، وعارض سورة الكوثر فقال : إنا أعطيناك الجماهر فصل لربك وجاهر ، إن عدوك هو الكافر .

فالجواب : ان كل ما جاء به مسيلمة فلا يعدو أن يكون بعضه محاكاة وسرقة وبعضه كاساجيع الكهان وأراجيز الأعراب ، وقد كان النبي ﷺ يقول ما هو أحسن منها لفظاً وأقوم معنى وأبين فائدة ، ثم لم يقل له العرب ها أنا محداث على الآيات بمثل القرآن، ويزعم أن الجن والانس لو اجتمعوا على أن يأتوا بمثله لا يقدرون عليه ، ثم قد جئت بمثله مفترى انه ليس من عند الله وذلك قوله عليه السلام : (أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) (١) .

وقوله : (والله ، لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا ، فأنزلن سكينة علينا ، وثبت الاقدام ان لاقينا) (٢) . وقوله : (اللهم ان العيش عيش الآخرة ، فأرهم الانصار والمهاجرة) (٣) .

وقوله : (تعس عبد الدنيا وعبد الدرهم وعبد الخميصه ، ان أعطي منها رضي، وان لم يعط سخط وتعس وانتكس ، وان شيك فلا انتقش) (٤) . ولم يدع أحد من العرب ان شيئاً من هذا يشبه القرآن وان فيه كثيراً ، لقوله : ان أحداً لا يقدر على الاتيان بمثله .

وقد جاء ان سيف بن ذي يزن ، لما ظهر على الحبشه وقصده عظماء قريش بالتهنئة ، وكان رأسهم عبد المطلب خلا سيف به وبشره بالنبي ﷺ . فقال : إذا ولد مولود

---

(١) ورد في صحيح البخاري « كتاب الجهاد » باب ٥٢ ، ٦١ ، ٩٧ ، ١٦٧ ، وفي صحيح مسلم « كتاب الجهاد » حديث رقم ٧٨ — ٨٠

(٢) ورد في صحيح البخاري « كتاب الجهاد » باب ٣٤ ، وفي صحيح مسلم « كتاب الجهاد » رقم ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ .

(٣) لم يرد الا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ١١٨ ، ١٨٠ .

(٤) ورد في صحيح البخارى «كتاب الجهاد » باب ٧٠ ، وفي سنن ابن ماجه «كتاب الزهد » باب ٨ .
شيك الرجل : فهو مشوك اذا دخل في جسمه شوك .

بتهامه ، غلام بين كتفيه شامة ، كانت له الامامة ، ولكم به الزعامة إلى يوم القيامة ، وانه سأله أن يوضح له قوله ، فقال : والبيت ذي الحجب ، والعلامات ذي النصب ،إنك يا عبد المطلب لجده غير كذب .

وما زالت العرب تسجع وتزجر ، فما فطل عن أحد منهم انه ادعى أنه يشبه القرآن اسجاعها وأراجيزها ، ولو علموا أنه ذلك لا تبدروا إلى المخاصمة والمعارضة ، فانهم كانوا لما قال عز وجل : ﴿ وتنذر به قوماً لداً ﴾ [١] . وقال : ﴿ بل هم قوم خصمون ﴾ [٢] .

فلما لم يقل أحد منهم علمنا انها غفلت فرق ما بين القرآن وبين الاسجاع والاراجيز ، ولذلك ضربت صحبها صفحا ولم يشتغل بها أصلاً ، فلذلك اسجاع مسيلمة هذا سبيلها مع ما فيها من المحاكاة والسرقة والهذر ، وكل واحد من الحاكي والسارق مستغن بما يأخذه من أعيان ألفاظ المعارض وأوصافه كلامه على معارضته ، وإذا كان كذلك ، لم تخلص منه المعارضة ، واثار كل واحد من الفعلين ظاهرة في كلام مسيلمة :

فأما المحاكاة . فانه يحاكي نحو قوله عز وجل : ﴿ والضحى والليل إذا سجى ، ما ودعك ربك وما قلى ﴾ [٣] .

وأما السرقة ؛ فانه أخذ قوله : (لقد أنعم الله) من قوله الله عز وجل : ﴿ لقد من الله ﴾ [٤] ، وقوله : ﴿ وإذ يقول للذي أنعم الله ﴾ [٥] وأخذ قوله : (إذا خرج منها نسمة) من قوله عز وجل : ﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم ﴾ [٦] . وأخذ قوله : (تسعى) من قوله عز وجل : ﴿ فاذا هي حية تسعى ﴾ [٧] ، وأخذ جملة ذلك من قوله عز وجل : ﴿ ثم إذا أنتم بشر تنتشرون ﴾ [٨] فسرق المعنى كما سرق اللفظ .

ثم قوله : (من بين صفاق وحشا) ولأن الولد لا يكون من بين الصفاق والحشا ، وإنما يكون في الرحم ، والرحم من الحشا .

وقوله : (لقد أنعم الله على الحبلى إذا خرج منها نسمة تسعى) مع ذلك كلام مجيد لأن انعام الله تعالى على الحبلى إنما هو بتقويته إياها على الحمل وتخليصها إذا جاء وقت الولاد

---

(١) مريم : ٩٧ — (٢) الزخرف : ٥٨ — (٣) الضحى : ١ – ٣ ،
(٤) آل عمران : ١٦٤ — (٥) الاحزاب : ٣٧ — (٦) النحل : ٧٨
(٧) طــه : ٢٠ — (٨) الروم : ٢٠

من غير بأس ، وأما ما عدا هذا فانه وإن كان انعاما عليها ، فليس ذلك من حيث أنها حبلى ، والانعام على أن المولودين بالولد أكبر منه على الأم ، لأن الولد إليه ينسب ، وبه يعرف ، وعليه مؤونته وإليه دعوته .

وقوله : (الفيل ما الفيل وما أدراك ما الفيل) محاكاة لقوله: ﴿القارعة ماالقارعة، وما أدراك ما القارعة﴾ [1] . والمحاكاة قريبة المعنى من السرقة ، وقد يحاكي الشاعر من ليس بشاعر ، فيستوي له ذلك ، ولو أراد أن يقول بيت شعر من ذي قبل لما قدر عليه.

وقوله : (ذنب طويل وشعر وثيل) من جملة الاسجاع التي قل أحد أن يعجز عن مثله . فان كان ذلك كالقرآن ، فالاسجاع كلها كالقرآن،ومهما بطل أن يكون ما قيل ، هذا الكلام معارضة ، وثبت أنه محاكاة وسرقة ، فقد بطل الاعتداد به .

ولما ثبت لما بعده على الانفراد حكم ، لأن أكثر ما فيه أن يكون كمعارضة بعض السورة ، وتلك مما لم يقع التحدي عليها ، وهذا مع ما في قوله : (له ذنب طويل) من الخلف ، لأن ذنب الفيل ليس بالقياس على مقادير أعضائه وجوارحه طويلا ، ولا هو مما ينبغي أن يشار إليه إذا وصف خلقه ، لأنه لا فرق فيه بينه وبين البعير ، وإنما يقع تمييزه من غيره بالخرطوم والنابين والرأس والأذنين وعظم الجثة ، واكبار المفاصل حتى لا تلس للوقوع بالأرض ، وان وقع لم يقدر على القيام ، فهذه خصائصه .

ووجدناه قد قال : (ما ادراك ما الفيل) فلما أخذ في وصفه لم يعرفه بما استحق تعريفه ، فدلنا ذلك على ركاكته وغباوته .

وأما قوله (يا ضفدع نقي كم تنقين ، لا الشراب تمنعين ولا الماء تكدرين) فإنه أيضاً من ركيك الكلام ، المضاهي لترقيص نساء الاعراب أولادهن من نحو قول إحداهن أشبه ابا أمك وأشبه حمل ، ولا تكونن كلهوف ، وكل يصيح في مضجعة ، قد انحدل وأرق إلى الخيرات وأربأ في الحيل ، وعن قول من ربيب أباهـا فقال : وابناه ، وابن الليل ليس سروب الفيل يضرب بالذيل كمقرن الحبل فان كان هذا القول من مسيلمة معارضة القرآن ، فكل واحد من كلام هاتين المرأتين معارضة وإلا فليعلم أن ليس كل سجع وكل كلام منقطع كالقرآن والله حسبه .

---

(1) القارعة : ١ — ٣

فصـــل

ونقول في الفرق بين فصول القرآن وبين هذه المنقطعات ان الاسجاع وقوله في الاشعار يتحرى لها الالفاظ وجعل المعاني تابعة لها سيف بن ذي يزن لم يقل : انك يا عبد المطلب لجده غير كذب وترك أن يقول لجده حقاً لا لمراعاة اللفظ ، وليزدوج آخر كلامه بادلة ، وإلا فليس في العادات أن يقول قائل : ان هذا هكذا غير كذب ، وإنما يقول حقاً أو صدقاً ، كما قال عز وجل : ﴿ فورب السماء والأرض إنه لحق ﴾ (١) .

وجرى النبي ﷺ هذه العادة لما قصد السجع ، فقال : (أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب) (٢) . ولم يقل أنا النبي حقاً ، قال الله عز وجل : ﴿ فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ﴾ (٣) لأن ذلك كان لا يزدوج مع الذي كان في نفسه ان يقوله من قوله : (أنا ابن عبد المطلب) ويجري للاسجاع إتفاق حروف المقاطع نحو ياء وميم وجيم .

وعلى هذا عادة الشعراء ويتوفى فيها معاً تبيان للفضل والبيت والبيت في الطول والقصر ، وليس القرآن كذلك ، لأن مقاطع آياته لم تبن على استواء الحروف ولا آياته على التساوي ، فعلم بذلك أن المعاني فيها بحق المقصودة ، والألفاظ تحتها لم تشبه ما تشبه الاسجاع والأشعار ، من تخالف الحروف في مقاطعها ، ولا طول آية وقصر التي تحتها .

ألا ترى أن النبي ﷺ لما سجع فقال : (أنا النبي لا كذب) اقتصر بعده ، على ان قال : (انا ابن عبد المطلب) ولم يقل : انا ابن عبد الله بن عبد المطلب ، وإن كان كذلك بالحقيقة . لأنه لو قال هذا لزالت بهجة السجع وحسن النظام عن هذا الكلام .

وقد دخل هذا المعنى اكثر آيات القرآن فلم يسوءها ولم يعرضها لأن تمجها الاسماع وتنبوا عنها القلوب . فقيل: ﴿ الحمد لله رب العالمين﴾(٤). ثم قيل: ﴿ الرحمن الرحيم﴾(٥) . وذلك كلمتان ، والذي قبله ثلاث كلمات ومقطعها مختلف ، ثم قيل بعد هذا : ﴿ إهدنا الصراط المستقيم ﴾ (٦) وهي ثلاث كلمات ومقطعها الميم ، وقيل بعدها : ﴿ صراط الذين أنعمت عليهم ، غير المغضوب عليهم ، ولا الضالين آمين ﴾ (٧) . وفي هذه إضعاف

---

(١) الذاريات : ٢٣
(٢) ورد في صحيح البخاري « كتاب الجهاد » باب ٥٢ ، ٦١ ، وفي صحيح مسلم « كتاب الجهاد » رقم ٧٨ — ٨٠
(٣) الاعراف : ٤٤
(٤ و ٥ و ٦ و ٧) آيات سورة الفاتحة .

التي قبلها ومقطعها النون ، فلم يستنكر ذلك أحد سمعه من أهل البلاغة والنظم، ولو كان ذلك في شعر أو سجع لا يستهجن ولم يعترف لصاحبه بأن آياتة المتفاوتة قصيدةواحدة، فعلم بهذا أن مبنى ايات القران على غير مبنى الاسجاع والقوافي .

ومن تأمل كلام مسيلمة على مشاكلته للاسجاع ومباينته آيات القرآن ، وكذلك بقصد الهزل ، والركيك من اللفظ والغث من المعنى ، فيقول : « يا ضفدع نقي كم تنقين، لا الشراب تمنعين ، ولا الماء تكدرين » فإن هذا من قوله يدل على أن اللفظ كان أغلب عليه من قصد المعنى ، وإلا فليس في هذا الكلام ما يستحسنه عاقل .

وهكذا قال الصديق رضي الله عنه لما سمعه : (ان هذا لم يخرج من إله) أي لم يخرج من عند الرب ، فان الرب حكيم ، والحكيم لا يتكلم بمالا يستجاد معناه ، ولا يستفاد لفظه وكذلك قوله : (وقد أنعم الله على الحبلى إذا خرج منها نسمة تسعى من بين صفاق وحشا) قد عرض له في من الهجنة والركاكه مالا تفرضه له الا تجريده قصداً للفظ واعراضه عن المعنى.

وكذلك قوله في صفة الفيل الذي تقدم ذكره ، والكشف عما فيه ، إنما عرض له التقصير فيه لإرادته اللفظ وقلة حفله بالمعنى وآيات القرآن كلها تخل من هذه الصفة ، فظهرت بذلك فرق ما بينها وبين غيرها وبالله التوفيق .

فان قيل : أرأيتم لو تحدى العرب عليه من الإتيان بمثل هذا القرآن ، أهو مثلهفيالنظم دون غيره أو في النظم أو المعاني ، فان كان في النظم والمعاني ، فأنتم تعلمون انه لا اعجاز في المعاني ، وإن كان في النظم وجب أن يكون كل من تكلم بكلام منظوم مثل نظمه اتيا بمثله ، وإن كان ذلك الكلام هدراً لا معنى تحته ولا فائدة فيه ، وفي هذا ما يمنعكم من الطعن في كلام مسيلمة لما فيه من اختلال المعاني ، وفساد الأعراض .

فالجواب : ان الاعجاز في لفظ "قرآن ، ولكن لا يمنع اللفظ من الإفادة والإجادة ، فان تكلم متكلم بكلام يدل على عرض محتج ومعنى مستقيم منظوم بنظملا يشبه نظم الشعر ولا نظم الخطب ولا نظم الرسائل ولا الاسجاع ، كان معارضاً للقرآن آتياً بمثله ، ولكن يكون ذلك أبداً شهادة من الله تعالى بذلك حقاً ، فأما ان نظم هدراً أوضاع

كلاماً لا معنى تحته ، واستوى له من ذلك بقدر سورة من القرآن لم يجز أن يقال انه عارضه أو جاء بمثله ، لأنا وجدنا في الناس من لا يحسن ان يقول بيت شعر .

وقد قال قصيدة صاغها هذرا ونظمها من الفاظ لا معاني تحتها . ورأيت من يخدم الملوك ويصيب الرغائب منهم ولا سبب له عندهم إلا هذا الصنيع ، وشاهدته وهو ينشد قصائده التي وصفتها وهم يضحكون منه ، ولو أراد أن يقول بيت شعر مستقيما لما قدر عليه ، فعلمنا ان الاعراض عن المعاني واغفالها مما يسهل السبيل إلى التوسع في الالفاظ الفارغة وبالله التوفيق .

وأما من زعم انه عارض سورة الكوثر ، فهو أضل من حمار أهله ، لأن قوله : ﴿ إنا أعطيناك الكوثر ، فصل لربك ﴾ [1] . وبعض ما بعده كلها أعيان سورة الكوثر ، وما بعضها محاكاة وسرقه ، فانى يكون ذلك معارضة ، لولا قلة المعرفة ، ويدل على صحة ما قدمنا ذكره خطباء العرب وفصحاؤهم لما سمعوا القرآن استعظموه ،فقالوالمعرفتهم مباينته جميع ضروب كلامهم : (إن هذا إلا سحر يؤثر) [2] . كما قالت سائر الأمم للانبياء لما رأوا من اعلامهم ما يباين الموجودات عندها ، قالوا هذا سحر مبين .

وروى ان الوليد بن المغيرة جمع قريشاً فقال لهم ، ما تقولون في هذا الرجل ؟ فقال بعضهم : هو شاعر ، وقال بعضهم : هو كاهن ، فقال الوليد : سمعت قول الشعر فما هو شاعر ، وسمعت قول كهان اليمن فما هو مثله ! قالوا : فما تقول أنت ؟ فسكت ساعة ثم عبس فقال : ان هذا الا سحر يؤثر .

وفي رواية أخرى ان الله عز وجل لما أنزل على نبيه ﷺ : ﴿ حم ، تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم ، غافر الذنب ، وقابل التوب ، شديد العقاب ، ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير ﴾ [3] ، قام النبي ﷺ في المسجد فقرأها والوليد قريب منه يستمع إلى قوله ، فلما نظر النبي ﷺ إلى الوليد يستمع إلى قراءته ، اعاد هذه الآية ، فقال : حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم ، في ملكه العليم بخلقه ، غافر الذنب لمن تاب من الشرك ،

---

(١) الكوثر : ١ — ٢ (٢) المدثر : ٢٤

(٣) غافر (المؤمن) : ١ — ٣

شديد العقاب لمن لا يتوب من الشرك ، ذي الطول ذي الغنـاء عمن لا يوجد ثم وجد نفسه حين لم يوجده كفار مكة ، فقال لا إله إلا هو .

فلما سمعها الوليد انطلق حتى أتى مجلس قومه بني مخزوم فقال: (والله لقد سمعت لمحمد كلاماً أنفاً ما هو من كلام الانس ولا من كلام الجن ، ان أسلفه لمغدق ، وإن أعلاه لمثمر ، وإن له لحلاوة وان عليه لطلاوة وإنه ليعلو أو ما يعلا ثم انصرف إلى منزله .

فقالت قريش : قد صبأ الوليد ، فو الله لتصبون قريش كلها ، وكان يقال له ريحانة قريش . فقال أبو جهل : أنا اكفيكموه ، فقعد اليه كهيئة الحزين ، فقال له الوليد : مالي أراك حزيناً ؟ فقال : وما يمنعني أن أحزن ، وهذه قريش ، قد أجمعوا لك نفقة ليعينوك على أمرك ، وزعموا انك إنما رتبت قول محمد لتصيب من فضل طعامهم ! فغضب الوليد وقال : أو ليس قد علمت قريش اني من أكثرهم مالاً وولداً ، وهل شبع محمد وأصحابه من الطعام ، فقام الوليد ، وانطلق مع أبي جهل حتى مجلس بني مخزوم فقال : يزعمون أن محمداً كذاب فهل رأيتموه كـــذب فيكم قط ، وكان يسمى قبل النبوة ﴿ الأمين ﴾ ؟ فقالوا : اللهم لا ! فقال : تزعمون أن محمداً مجنون ! فهل رأيتموه جن فيكم قط ؟ فقالوا : اللهم لا ! قال : فتزعمون انه كاهن ! فهل سمعتموه يخبر بما يخبر بـــه الكهنة ؟ فقالوا : اللهم لا ! فبرأه الله من هذه الثلاثة كلها .

ثم قالت له قريش : فما هو يا أبا المغيرة ؟ فيكفر ما يقول له ، ثم نظر فيما يقول ثم عبس وبسر ، فقال : ان هذا إلا سحر يؤثر .

وفي حديث آخر ان عيينة بن ربيعة قال لقريش : خلوا هذا الرجل واجعلوها لي والله لقد سمعت الشعر قريضـــة وزجره وقول الكهان ، فما سمعت مثل قوله ، وذلك عندمـا سمعه يقول : ﴿ حم ﴾ (١) . ﴿ السجدة ﴾ (٢) ، من أولهـا إلى ان بلغ : ﴿ فإن أعرضوا ﴾ (٣) فأقسم عليه ان يمسكه ويصد قريشاً ، فقال لهم ما قال : فقالوا سحرك يا أبا الوليد !

---

(١) لشورى : ١

(٢) ان اسم السورة التي يعنيها هي (الشورى) وليس (السجدة) .

(٣) الشورى : ٤٨

وهذا كله يبين انه لم يكن يخفى على العرب ان القرآن لا هو كالاسجاع ولاهو كاراجيز العرب التي كلها أجلى وأنهى وأفصح وأهيأ من اسجاع مسيلمه ، فكيف يقبل منمسيلمة ، فكيف يقبل من مسيلمة ان يدعي معارضة القرآن بشيء لولا قصد الحجاج وازالة الشبهة عن صدور المستضعفين لجلب نعمة الله على عباده بالسمع أن يصرفوا اليه ويشغلوه به وبالله التوفيق .

والاحتجاج بالقرآن وجه ثالث : وهو انه كتاب ناقض للعادات من كل وجه ، ولأن الناس حين بعث الله رسوله محمداً ﷺ كانوا فريقين : معطلين وملبين .

فالمعطلون لم يكونوا يقولون بامر ولا نهي ولا تحليل ولا تحريم ولا وعد ولا وعيد ولا تسبيح ولا تقديس ولا عبادة قط .

والملبون كانوا متمسكين بالشرائع الموروثة لهم عن اسلافهم ، المبدلة منها وغير المبدلة ، ولم يكونوا في العبادات ولا الاحكام عن المنهاج الذي نهجه القرآن ، والمعطلة من العرب لم يكن تعطيلها الا تقليداً ، ولم يكن لهم من النصر بالحجج وطرق النظر ما كانت لمعطلة الفلاسفة ، وكذلك المتدينة منها بنصرانية أو يهودية أو مجوسية ما كانت الا مقلدة ، ولم يكن لها في النظر والحجاج والجدل نصيب .

وكان النبي ﷺ مولوداً بمكة ، وبها تربى على عادات أهلها ، نشأ لم يجالس النظار ولا حملة الاشعار ، إذ لم يكن منهم من يليه أحد ولا أن يحل إلى من كان منهم في غير بلده ، فجالسه والتقى به ، ولا عرف البحث عن الديانة والخوض عنها من همه ودأبه ، وكان مع هذا الانفراد لا يكتب .

ثم انه جاءهم بالقرآن المشتمل على الاثبات والتوحيد والتسبيح والتقديس والتحميد والدعاء والاستغفار والتمجيد ، وإثبات العبادات على اختلاف وجوهها وإبانة الاحكام في عامة الحوادث على كثرها ويقين أصولها وفروعها ، وكانت جملتها مخالفة في أنفسها لما عليه المعطلة ، وفي أوصافها وشرطها لما عليه الملة المتدينة ، فدل على وجوه الحجاج وأرشد إلى طرق الجدل والخصام ، وكان في مجموع ذلك كله ثلاثة معاني أخذها القرآن كتاب وخبر وفيه تكرير .

وعلى ذلك فقد اشتمل من بيان احكام الحوادث على ما أفاد بعضها الكفاية ببعضه، وفي بعضها ما يضمنه من المعنى الذي يتوصل به إلى معرفة الحكم فيما قصر اللفظ عنه، فلا تخلو حادثة تحدث إلى قيام الساعة عن أن يمكن استدراك حكمها من قبله، ومن وجه فيكون مرجعه اليه ومصدره عنه.

ومن علم النظر والاستدلال على مالا متجاوز عنه ولا زيادة عليه، ولا تكاد العقول تبصر طريقاً سواه، والنظار وإن أمعنوا وبالغوا وجاوزوا وصنفوا وقدموا وأخروا، فإن أصل احتجاجهم اليه يرجع، وعليه يقف: ومن علم العبادات على ما أتي بها وهذا إلى وجوهها وأقسامها.

ومن علم الآداب والشمائل المحمودة على نحو من علم العبادات والمعاملات أحكام الصروف والجنايات. ومن التسبيح والتقديس والدعاء والتحميد مالا تبلغه بلاغة البلغاء ويعجز عنه علية الفصحاء.

ويضاف إلى هذه الأبواب المواعظ والأمثال والقصص والوعد والوعيد، ومابقي منها إلا اليسير خلا عن العبادة، والتركيز في مواضع كثيرة بالألفاظ مختلفة، والأمر فيها مؤتلف، والقائم به واحد منفرد، فلا يمكن أن يكون استوى ذلك كله له حتى تولى وصعد من تلقاء نفسه، لأن امكان ذلك مباين للعادات لا يكاد يتفق ذلك لأحد من الناس فيما يحفظ أو يعرف ان جميع هذه ولا سيما على شرطه في الاعادة والتكرير والعبادة عن كل واحد منهما بعبارات كثيرة، والفاظ مختلفة في كتاب قدره كقدر القرآن، وجملته كجملته، وفي ذلك ما يدل على انه انما جاء به من عند اللطيف الخبير الذي هو على ما يشاء قدير.

والآخر انه ما من باب من هذه الأبواب التي ذكرنا الا وهو ناقص بها عادة فرق من الفرق التي عددناها، فإنه بما جاء به من الشرائع والاذكار والدعوات نقض عادة العرب، وخالف طريقة عامة المعطلة، فلا يمكن أن يكون أخذ عنهم ما لم يكن عندهم.

وأما أهل الملك فقد خالفهم أيضاً، لأنه جاء بغير ما كانوا عليه من العبادات والاحكام وكذبهم في كثير مما كانوا يدعونه ديناً وكذبا بالله عز وجل، ولعنهم وكفرهم وضللهم وقتلهم وغنم أموالهم وسبى ذراريهم ونساءهم وضرب الجزية على الذين سالمهم، وأنذر بالنار والعذاب الدائم من مات منهم، ولم يمكن أن يكون أحد من يخالف دينهم عنهم.

وأما ما يوافق قولهم ، فلو كان أخـذه عنهم لم يخف ذلك عليهم ولو لم يعفوا عليه في أول الأمر ، فقد كانوا يدركونه إذا غلبت يده وظهر أمره ثم كانوا لا يمكنونه عليه ، بل يفشونه ويذيعونه حرصاً عليه متتابعين فيه ، ولما ذهب علم ذلك على النجاشي الذي كان أصحابه يلحون إليه وهو يومئذ ملك النصرانية ، وقد جاءهم بنسخ أحكامهـا وتبديل شرائعها وتكذيب أكثر الدائنين بها مما كانوا يقولونه في عيسى صلوات الله عليه ٠

ولما لم يقدر أحد من اليهود والنصارى والمجوس على أن يضيف اليه شيئاً مما ذكرت ، وإنما قالت العرب عند تحيرها في الأمر ، إنما يعلمه بشر ، فليشتبه إلى الأخذ عن أعجمي لا يحسن العربية ، وهو عندي لا يحسن الاعجمية ، حتى رد الله جل ثناؤه عليها قولها من هذا الوجه فصح انه لم يأت بالقرآن إلا من عند الله جل ثناؤه وبالله التوفيق .

والثالث هو ما أشار اليه جل ثناؤه بقوله تعالى : ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً ﴾ (١) . منها عما قد كان ، ومنها عما قد يكون في الدنيا وفي الآخرة ولم يأت به النبي ﷺ جملة وانما أتاهم به شيئاً بعد شيء ، وقد جرت العادة ، بان الكذاب لا يسلم من المناقضة في كلامه ، ولا سيما إذا تشتت اخباره وتخللت بينها أزمان متباعدة ، وأحوال متتابعة .

فلو كان القرآن وضعاً وضعه من تلقاء نفسه ، لوجدوا في اخباره من التفاوت ما هو أظهر امارات الكذب ، وأبين ما يميز به الناس بين الصادق والكاذب ، فيقول قائلهم : أما فلان فلا تجري أقواله إلا على نهج واحد ، وأما فلان فإنه يقول مرة كذا ومرة كذا ، أي ان الأول محق صادق ، والآخر مبطل مخارق .

وما لم يوجد ما ذكرنا انه امارة الكذب والكذاب في القرآن ، صح انه إنما جاء به من عند الله عز وجل ، وهذا كما قال : ﴿ أو لم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة ﴾ (٢) . أي الم يقابلوا أحواله وأوصافه باحوال المتحابين وأوصافهم حتى إذا لم يجدوا شيئاً منها له وفيه علموا انه ليس بمجنون .

فان قيل : ان اخبار القرآن لا تبلغ في الكثرة ان لا يطلق الاحتراز فيها من المناقضة

(١) النساء : ٨٢ (٢) الاعراف : ١٨٤

ولا سيما إذا كان الذي يأتي بما يريد ، يتوصل به إلى إثبات الرسالة لنفسه من الله تعالى جده !

فالجواب : انه ما من مخبر كاذب إلا وله في خبره غرض يريد أن يبلغه بخبره ، ويكره أن يظهر المخبر كذبه فيه ، ثم ليبين في ذلك ما يحتمل وجود التفاوت في كلامه إذا ردده في عدة مجالس في يوم أو أيام متدانية أو متباعدة ، وما ذاك إلا ان التحرز من المناقضة في بواعث العقل والتمييز وجب الذكر الجميل ، والاشفاء من الاسم الذميم .

ومن كان بهذه المنزلة لم يكذب ولم يقتصر على ان يكون كذبه معتدلا دون أن لا يكذب أصلا ، وانما يرضى لنفسه بالكذب من ضعف رأيه وخف وزنه أمامه الذي لومه حاله وعرضه القائم في نفسه حين تكلم تكلماً يغرب الحال ، واختلف العرض بغير كلامه ولم يحعل بما تقدم له منه .

وإذا كان هذا هكذا ، لم يكن في امكان التحفظ من المنـاقضة في قدر اخبـــار القرآن الكريم بما كان يحيل أو يمنع وجود آيات الكذب فيها لو كان الآتي بها صادق وبالله التوفيق .

وفيه وجه آخر وهو ان في هذه الآية : ان القرآن لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه التفاوت والتناقض ولكن ليس فيها ان ذلك على أي وجه ، وجد من حيث ان الآتي به كان لا يقدر على التحفظ فيه أو من وجه سواه فيقول : بل من وجه سواه ، وهو ان الله عز وجل إذا رآه مستظهراً بالتحفظ على التلبيس ، ويتوصل إلى وضع شريعة وصـرف الناس عن الشرائع الصحيحة اليها ، حال بينه وبين همه وسلبه الأوصاف الذي يتمكن بها من الاحتراز وعرضه لما يوقعه في المناقضة وحلاه حلية الكذابين ، فلما لم يفعل ذلك بمن جاءهم بالقرآن ولا هو أنزل عليه عذاباً ولا سلط عليه عدواً بل كتب له النصر على من ناوأه اوخالفه وجب أن يعلم ان من جاء بالقرآن من عنده وبالله التوفيق .

فصــــل

ومما يدخل في تعظيم قدر القرآن انه مخصوص : بانه الدعوة وهو الحجة ولم يكن مثل هذا الرسول قط ، إنما كانت تكون لكل واحد منهم دعوة ثم تكون حجة غيرها ، وقد

جعل الله تعالى القرآن لرسوله ﷺ دعوة وحجة ، إلا انه دعوة لمعاينة حجة لألفاظه ونظمه ، وحسب الدعوة شرفا أن تكون الحجة نفسها ، وحسب الحجة قوة ان لا تتميز الدعوة عنها .

ومن خصائص القرآن ان الله تعالى جعل معجزة الرسول ﷺ باقية إلى يوم القيامة ، وذلك لنفاد دعوته إلى يوم القيامة .

وأما سائر الرسل فكانت إيمانهم تبقى قدر ما تلزم بها الحجة .. لا يوجد منها إلا ذكرها وبناؤها . وهذا مما أكرم الله بها نبينا ﷺ ، ثم ان له عليه السلام وراء القرآن من الآيات الباهرة إجابة الشجرة إياها لما دعاها ، وتكليم الذراع المسمومة إياه ، وازدياد الطعام لأجله حتى أصاب منه بأس عظيم ، وخروج الماء من بين أصابعه في المخضب حتى توضأ منه ناس كثير ، وجبر الجذع وظهور صدقه في معينات كثيرة أخبر عنها وغير ذلك مما قد ذكر ودون .

وفي الواحد منها كفاية ، غير أن الله عز وجل لما جمع له من أمرين : أحدهما بعثة إلى الانس والجن عامة ، والآخر ختم النبوة به ، ظاهر له بين الحجج حتى شذت واحدة عن فريق بلغتهم أخرى ، وإن لم تنجع واحدة نجعت الأخرى ، وان درست على الأيام واحدة بقيت أخرى ، ولله في كل حال الحجة البالغة ، ولله الحمد على نظره ورحمته لهم كما تستحقه .

ذكر الكهانة

قال الله عز وجل : ﴿ إنه لقول رسول كريم ، وما هو بقول شاعر، قليلاً ماتؤمنون، ولا بقول كاهن ، قليلاً ما تذكرون ﴾ (١) .

فان قال قائل : ما الدليل على أن نبيكم لم يكن كاهناً ؟ أرأيتم لوقيل لكم: ان الكهانة كانت فاشية في العرب وتحاكمهم إلى الكهان أمراً ظاهراً وقد علم أن الجن تقدر من الصناعات مالا يقدر عليه الإنس ، وقد وصفهم الله عز وجل بذلك ، فقال في قصة سليمان

(١) الحاقة : ٤٠ - ٤٣

عليه السلام : ﴿ ومن الشياطين من يغوصون له ويعملون عملاً دون ذلك ﴾ (١).

وقال : ﴿ يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات ﴾ (٢).

وجاء في الاخبار انهم كانوا يعملون له في البحر ويبنون البنايات المظيمة التي لا يبني الناس مثلها ، فلا يمكن أن تكون قوتهم على نظم الكلام كقوتهم على سائر الأعمال مع ما كان يذكره كل شاعر من كبار شعاريهم ، من ان له تابعة من الجن تلقيه وتعينه ، وذلك موجود في أشعارهم ، قد ذكروه واعترفوا به بل تبجحوا وافتخروا .

فيكون هذا القرآن من نظم الجن ومن نظم تابعة بينكم ، يعني أن يكون وحياً إليه على لسان الملك ، ويكون القتال الذي ينسبونه إلى الملائكة واقعاً من قبل الجن، وأن يكون مجيء الشجرة لما دعاها من قبل الجن إياها ، وزجرهم إليه لها ، وأن يكون حنين الجذع صوت جني عنده ، لا صوته بالحقيقة ، وكذلك كلام الذراع ، أن تكون أخباره عن كثير من المغيبات لانباء الجن بذلك ، فيكون جميع أمره كهانة لا نبوة !

فالجواب : — وبالله التوفيق — ان هذا باطل ، والنبي ﷺ أظهر أمراً وأبين حالاً والشواهد على نبوته وصدق دعوته أكثر وأبهر من أن تسوغ هذه المعارضة لأحد في أمره.

فأما ما يختص بالابانة على انه لم يكن كاهناً فعدة أشياء منها أنه يبرأ من الكهانة ، فقال فيما قرأه على الناس حاكياً عن الله في وصف القرآن ﴿ إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون، ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون تنزيل من رب العالمين ﴾ (٣).
وقال : ﴿ هل أنبئكم على من تنزل الشياطين ، تنزل على كل أفاك أثيم ، يلقون السمع وأكثرهم كاذبون ﴾ (٤).

فلو كان يأخذ من الشياطين ، ثم يسبهم ويشتمهم ويغيبهم ويكذبهم وينسب ما يغيبونه ويعدونه إلى غيرهم من غير أن يريد بذلك ستراً عليهم وصيانة لهم عن مكروه يخافه عليهم من إظهار أمرهم لما سألوه ، ولكان أقل ما يعاملونه به ان لم يضروه ان يهجروه.

---

(١) الانبياء : ٨٢ (٢) سبأ : ١٣
(٣) الحاقة : ٤٠ — ٤٣ (٤) الشعراء : ٢٢٢ — ٢٢٣

الا ترى أن واحداً من الناس إذا كان يتلقى عن أحد علماً مستفيد به في الناس ذكراً أو مالا أو جاهاً ثم ترك إلى أن ينسبه إليه ، لا لغرض سوى الترفع أن يقال : انه يأخذ عن فلان وينسبه إلى ضده ويخالفه وصار مع ذلك إلى سبه وشتمه وتكذيبه من غير ضرورة إليه ، أو عذر يعرف له فيه ، كان من أقل ما يعامله به إذا عرف ما يكون منه أن يقطع عنه مادته ويرفض في إرفاده عادته دون أن يتحمل لأجله المشاق والكلف في تحصيل حاجته ثم يعصمها عليه مع ما يعرفه من رفعة عنه ، وإساءة القول فيه .

وإذا كان كذلك ثم لم ينقطع عن النبي ﷺ ببراءته من الجن وتكذيبه مسترقة السمع منهم ، وذمهم إياهم وتسميتهم باقبح الاسماء وهو الشياطين ، علم ما كان يأتيه ، ولقدرت الشياطين على الاضرار به ، دل ذلك على أن العلم إنما كان يأتيه من الله تعالى على لسان الملك ، دون ان كان شيطان يلقي إليه شيئاً ، أو يسترق لأجله سمعاً ، منها : ان نبينا ﷺ ذكر للناس أن الكهانة قد أبطلت ورفعت ، وان الجن قد حيل بينهم وبين خبر السماء ، فقال فيما أوحى الله إليه من قول الجن : ﴿ وإنا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرساً شديداً ، وشهباً وإنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع ، فمن يستمع الآن يجد له شهاباً رصداً ﴾ (١) .

وذكر ان فيما أنزل عليه: ﴿ إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب وحفظاً من كل شيطان مارد لا يسمعون إلى الملأ الأعلى ، ويقذفون من كل جانب دحوراً ولهم عذاب واصب إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب ﴾ (٢) :

وقوله عز وجل: ﴿ ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين ﴾(٣) .

فلو كان ما يقوله إنما يسمعه من مسترقة السمع وكان الإستراق بحالة ، والكهانة حالها الكذب وسائر الكهان ، ويكون تابع كل كاهن لصاحبه ، انما يأتي محمد أمياً فلان ، وانه واحد منكم ، ولأخبر الكهان بذلك الناس ليتمكنوا من كهانتهم ، كما كانوا متمكنين منها قبل .

فلما اسكتوا وبطل أمرهم وانقطع التواقع إليهم لعدم العلم الذي كان يوجد فيما مضى

---

(١) الجن : ٨ (٢) الصافات : ٦ — ١٠ (٣) الملك : ٥

عندهم ثبت ان الكهان إنما عجزوا عن الطعن في النبي ﷺ ، فلم يدعوا انه من طبقتهم ، وواحد من حملتهم ، لأنه لم يكن منهم ، وكان صادقاً في قوله : ان الجنة حجبوا عن السماء ، وبطلت الكهانة وجاءت النبوة ، ولولا ذلك لقالوا : ما ذكرنا انهم لم يقولوه وزادوا على ذلك انهم كانوا يشاركونه في مخبراته شياطينهم ، يأتونهم بمثل ما كان يأتيه به شيطانه ، لو كان منهم ، فكان يظهر بذلك أن الجن لم يحجبوا عن السماء ، وان الكهانة لم تبطل وسيبين للناس انه منهم ومثلهم .

وفي انقطاع الكهانة وبطلان امداد الكهان ما دل ان النبي ﷺ كان صادقاً في جميع ما قال ، وان العلم كان يأتيه من عند الله على لسان الملك ، ولم يكن للجن إليه سبيل .

ومنها أن نبينا ﷺ قد ثبت له اعلام لا يمكن إضافتها إلى الجن ، نحو الماء ينبع من بين أصابعه في المحصب حتى توضأ منه ثمانون رجلا .

والشاء التى أكل منها سبعماية رجل وأكثر ، وبقي الطعام مع ذلك بحاله . ونحو اشتقاق القمر وغير ذلك مما لا يمكن أن يكون للجن فيه عمل .

فيثبت بهذه الاعلام صدقه ، ولم يجز معها أن يضاف إليها الكهانة أو هو قدبرأ منها، لأنه لو كان كاذباً في البراء بينها لما أيده الله تعالى بهذه المعجزات ، وفي تأييده إياه بها ، وجوب حكم للصدق والامانة له ، فصح أن الكفاية عنده مدفوعة والنبوة ثابتة وبالله التوفيق.

ومنها أن استراق السمع خيانة ونجس ، وإفشاء ما يجري في الملأ الأعلى من غير أن يأذن الله تعالى فيه خيانة ، كل ذلك فسق ومعصية ، فصح أن الشياطين الذين منهم يقع هذا يطرأ على شياطين الانس الذي تقع منهم السرقات وإفشاء الاسرار وهتك الحرمات. ومعلوم أن هؤلاء إنما يسألون أمثالهم من أسرار الناس ، ولا يسألون الصلحاء والبررة والأتقياء ولا يخالطونهم ولا يصحبونهم .

فدل ذلك على أن أمثالهم من الجن إنما يساكنون من الانس الشرار والمردة وأهل الخبث والخلاعة ، دون الاخيار وذوي الصلاح والامانة والعفة .

وقد علم أن نبينا ﷺ ، كان أوفى الناس نفساً وأحمدهم شمائل ، وأرضاهم انحاء ومذاهب ، وأصدقهم لساناً وأبينهم أمانة . كذلك كان قبل النبوة ، وكان يدعى بينهم

الأمين ، ثم ازداد فيها حمداً وفضلا ، فكان أبعد الناس من أن تؤاتيه مسترقة السمع من الجن ، أو تسالمه أو تصحبه .

فثبت من هذا الوجه أيضاً بعده عن الكهانة ، وهذا هو المعنى الذي أشار الله تعالى إليه بقوله : ﴿ هل أنبئكم على من تنزل الشياطين ، تنزل على كل أفاك أثيم ، يلقون السمع وأكثرهم كاذبون ﴾ (١) . وبالله التوفيق .

ومنها أن أمره لو كان من قبل الكهانة لم يخل الجني الذي كان يأتيه من أن يكون مؤمناً أو كافراً ، فان كان كافراً استحال أن يأتيه بغرض الايمان ، وعبادة الرب ويجمد الكفر ، وقتال جميع طبقات الكفار . فان كان مؤمناً استحال أن يقول له وهو ليس بنبي نبياً ، وادعى أن الله تعالى أوحى إليك ونباك ، لان من أمر بهذا غيره ، أو رضي به كفر ! فكيف إذا ظاهره على ذلك باشياء تشبه في ظواهرها المعجزات ليحيل بها الناس صرفه نحو الحنين عند الجميع ، ليرى الناس أن ذلك حنين الجزع ، أو قوله عند الذراع : اني مسمومة ، ليتوصل القول له ذلك إلى أن يدعي الذراع كلمته .

وإذا كان كذلك ، صح ان أمره لم يكن من قبل الكهانة ، ولا علمه كان من جهة مسترقة السمع ، فإن ذلك لو كان لم يخل الجني الذي يحضره ويكلمه من أن يكون كافراً أو مؤمناً ، وقد بينا أن ذلك غير ملائم لواحدة من الحالين . فبطل أن يكون للجن إليه سبيل أصلا ، وبالله التوفيق .

ومنها ان كهانة الكهان لم يكن بينها أمر ولا نهي ولا وعظ ولا وعد ولا وعيد ، وكان الأغلب مما جاء به النبي ﷺ الدعاء الى الله تبارك وتعالى ، وبيان أحكامه والارشاد إلى عبادته والوعظ والتبصير والإنذار والتبشير ، كما لذلك كان الذي جاء به موسى وعيسى عليهما السلام ، وتبرئتهما من الكهانة ، فليقل في نبينا ﷺ قوله فيهما ، لأن الذي جاء به كان نظير الذي جاء به موسى وعيسى ، انه لا نظير كهانة الكهان .

وان كان يزعم أن موسى وعيسى كاهنان كذبتهما المعجزات التي آتياها ما لا يجوز أن يكون للجن فيه صنع بوجه من الوجوه نحو انقلاب العصا حية وانقلاب النيل دماً ثم

---

(١) الشعراء : ٢٢٢ - ٢٢٣

عودة ماء الطمس على أموال قوم فرعون كانفلاق البحر ، وظهور طرق يابسة فيها بضربة واحدة ، وحياة الميت ، وانقلاب الطين طائراً حياً ، وبرء الاكمه والأبرص ، فان هذه أمور لا تمكن إلا من الله جل ثناؤه ، فاذا ثبت بها نبوة موسى وعيسى عليهما السلام ، وكانت دعوة محمد ﷺ مشاكلة لدعوتهما ، ثبت أن أمره لم يكن من ناحية الجن كما لم يكن أمرهما من ناحيتهم والله أعلم .

ويؤكد هذا ان الكهنة ما كانت لهم دعوة مستجابة في أحوال الضرورات العارضة للناس ، وقد كان منها لنبينا ﷺ ما كان للانبياء عليهم السلام مثله . فدل ذلك على انه كان نبياً ولم يكن كاهناً وبالله التوفيق.

فصـــل

فاما قول من قال : يجوز أن يكون تابعه محمد وأولياؤه من الجن ، هم الذين قاتلوا المشركين ببدر ، دون أن يكون الله تعالى أمده بجند من السماء لأجل النبوة !

فالجواب : ان هذا لو كان هكذا لوجب أن يقاتل توابع المشركين وأولياؤهم توابع النبي ﷺ وحزبه ، وإن كانت فعلت هذا ، فهلا وجد في المسلمين من قتلى الجن مثل ما وجد في المشركين من قتلى غير الانس ، فقد كان الكافر يقع بالأرض قبلا ، ولا يرى قاتله ، وترى أبدان المشركين طعنات لا تشبه طعنات بني آدم ، ولم ير باحد من المسلمين من مثل هذا شيء ، فهذا يبين ان مدد المسلمين لم يكن إلا الملائكة .. التي لا يجوز أن تبصر الا أولياء الله بأمر الله ، وبالله التوفيق .

وأما الشجرة التي دعاها رسول الله ﷺ ، فأقبلت تجر الأرض حتى وقعت بين يديه ، لا يخلو من أن يكون فعلها والأمال بها من قبل الجن أو فعلا لله جل ثناؤه غير منضاف الى أحد سواه ، فان كان فعلا لله جل ثناؤه لا يضاف إلى أحد من خلقه منه شيء ، فهذا ما قلنا ، وإن كان من قبل الجن ، فالدلالة به على صحة نبوة نبينا ﷺ قائمة ، لأن ذلك يدخل في باب تسخير الجن له كما سخروا لسليمان عليه السلام وذلك ان من المعلوم الذي لا يلبس ان الجن لم تكن تعمل لأحد من الكهنة عملا ، وما كانت تريد على أن يخبرها ببعض الحساب ، وما مضى من الكاتبات .

فأما ما جاوز ذلك فلا ، وما كان العمل منها لسليمان عليه السلام تسخيراً من الله عز وجل إياها له . فان كانت الجن تصحب ﷺ في وسفره وانفراده بنفسه ، واجتماعه مع اخوانه ، وحين يسلو به أو يريد أن يقضي لنفسه حاجة ، أو يقيم على أحد برهانا ودلالة حتى ان دعا الشجرة قلمتها وأحضرتها إلى غير ذلك ما اضافه الطاغون إلى الجن . فقد كانت إذاً مسخرة له وتسخيرها لأحد من الانس خلاف العادة . ولم يكن فيما مضى إلا لنبي ، فهو إذاً نبي.

وأيضاً فلو كانت جن تفعل ذلك موالاة للنبي ﷺ ، وميلا اليه بطبعها ، لعلمت جن آخرون لمخالفته مثلها منها إياها وميلا اليها بطبعها ، ألا ترى ان القتال لما وقع بينه (وبين) قريش اعانه من الموافقين من اعانه ، وأعانت قريشاً أيضاً من موافقها من أعانهافكذا كان ينبغي أن تعمل الجن ، فإذا أعانته جن بما يكون له من المشركين أعانت المشركين جن مخالفون له وموافقون لهم مثله ، كيلا يجد إلى الإحتجاج عليهم سبيلا . ولما لم يكن ذلك ، علم ان ما كان من هذه الأمور ، فلم يكن للجن فيها عمل وبالله التوفيق .

وأيضاً فان قالوا : علمت النبي ﷺ بعمل لا يقدر الانس على مثله ، ليتوصل بذلك إلى دعوى انه نبي ، كان أقل ما يقدر عليه جن آخرون ، أن يخبروا الذين كانوا يأتونهم من الكهان بذلك فتدوم الكهانة ، ويعلم الناس من قبل الكهان ما يظهر للنـــاس من الأمور المخالفة للعادة ، فهو من قبل الجن ، ولما لم يقدروا على ذلك ، علم انـه لم يكن للجن اليه سبيل وبالله التوفيق .

وأيضاً فان الشياطين ان قدروا على قلع الشجرة التي لا يقدر الآدمي على قلعها فلايقدر على اعادتها وركزها واعلامها حتى تعود في الحال كما كانت ، فإن الآدميين قد يتعاونون على القلع أيضاً ثم لا يقدرون على أن يعيدوها راسخة ثابتة في الحال كما كانت ، والحديث الذي روى فيه دعاء النبوة واقبالها روى فيه أيضاً : انه لما قضى حاجته أمرها أن تعود فعادت إلى مكانها كما كانت لا ينلز منها شيء،فثبت ان ذلك لم يكن من قبل الجن ، وإنما كان من الله الذي لا يعجزه شيء وبالله التوفيق .

وأيضاً فان الأخبار ما دل على ان أمر الشجرة لم يكن من عمل الجن لأنه روى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : ان النبي ﷺ قال : (إني أمرت أن أتلو القرآن على

الجن ، فمن يذهب معي ، فسكتوا ، ثم الثانية فسكتوا ، ثم الثالثة ، فقال عبد الله : أنا أذهب معك يا رسول الله . فقال : أنت تذهب معي ! فانطلق حتى إذا جاء الحجون عند بعض الشعاب خط علي خطا ، فقال لا تجاوزه ، ثم مضى إلى الحجون ، فانحدروا عليه امثال الحجل يحدرون الحجارة باقدامهم ، يمشون يقرعون في دفوفهم ، كما تقرع النسوة في دفوفها حتى غشوة فلا أراه ، فقمت فاومأ بيده إلى أن أجلس ، فتلى القرآن ، فلم يزل صوته مرتفع ، ولصقوا بالأرض حتى ما أراهم ، فقالوا له : ما أنت نبي ، فقالوا : من يشهدلك؟ قال : هذه الشجرة ، تعالي يا شجرة ، فجاءت تجر بعروقها الحجارة لهامعامع حتى عادت كما كانت ، فلما أقبلت إلى النبي ﷺ قال : أردت أن تأتيني ، قلت : نعم ، قال : ما كان لك ذلك ، هؤلاء الجن أتوا يستمعون القرآن ثم ولوا إلى قومهم مدبرين) (١) .

فثبت بهذه الرواية ان مجيء الشجرة بامره كان حجة له على خلق كان من الجن يحرونها لم يخف على الجن الآخرين أمرها ولم تكن بذلك حجة عليهم والله أعلم .

ذكر القرآن المجيد : وأما القرآن فانه أكرم وأمجد وأعظم قدراً وأرفع ذكراً من أن ينسب إلى الجن وضعه ، أو يتوهم لها قدرة على مثله ، بل الجن في العجز عن ذلك كالانس وأضعف وأعجز ، لأن الجن وإن كانت مشاركة للانس في البيان .

فلم يظهر لنا من اقتدارهم على نظم الكلام خطبة ، أو رسالة أو شعر أماظهر لنا اقتدار الانس ، وليس للجن قديماً ولا حديثاً قصيدة تؤثر عنهم ، ولا كتاب يضاف اليهم ويعرف بهم ، فليس إذا كان لهم قوة على أعمال شاقة عنيفة لا تقوى الانس على مثلها ، وجب أن يكون حالهم في البيان مشاكلة كذلك ، فان في الانس من تشتد قوته وتستحكم جريرته حتى يقدر من الأعمال وحمل الأثقال على ما لا يقدر عليه غيره على مثله وما يقرب منه ، ثم يكون أبعد الناس من البيان ، وأعجزهم عن نظم الكلام .

وقد أخبر الله عز وجل عن الأعمال التي كانت للشياطين تعملها لسليمان صلوات الله عليه ، ثم لم يخبر عنه انه استكتب منهم أحداً واستحفظه . فلو كان عندها من فضل

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

البيان ما كان عندها من فضل الإختبار على شدائد الأعمال ، لكان عليه السلام لا يبخس نفسه حظاً من بلاغتها ، كما لم يجنبها إياه من حلاوتها .

وفي وقوع السلف من نقلة الأخبار ومبتغى الآثار عنها في هذا البـاب دليل على انه لا حال لهما فيه ، فوجب البشر ويقتضي الإشارة والشهر والله أعلم .

وأما ما حكي عن شعر العرب من ادعائهم ان نوابغهم يعينونهم على اشعارهم ، فليس ذلك على معنى انهم يلقنونهم الشعر ، إذ لو كان كذلك ، لكان أولئك هم الشعراء ،وهؤلاء وداة لهم ، مخبرون عنهم ، وإنما هو على معنى انهم يذكرونه ، معنى لا يحصرهم من تشبيه أو مدح أو ذم أو شيء مد اعتاض عليهم . فانه إذا جاز عليها أن تذكر وقد يمكن أن تقع مثل هذه المعونة من الإنسان غير الشاعر للشاعر ، فان وقعت من حتى غير شاعر لا بشأن شاعر لم يبعد وبالله التوفيق .

ثم نقول: لو كان القرآن من نظم الجن لم يخل الذي نظمه منهم من أن يكون حكيماً أو غير حكيم ، فإن كان حكيما ، فالحكم لا يكذب على الله عز وجل ، ولا يصنع كتابا ، ثم يقول هذا كتابُ الله ، ولا يقدر الانس والاجن على مثله ، ولا يأمر من ليس بنبي أن يتنبأ ولا يعينه بما يخيل إلى الناس انه صادق ليقبلوا منه ويأخذوا عنه ، فان لم يكن حكيما فغير الحكيم لا تجري أفعاله وأقواله ، لا على الحكمة ، والقرآن مبني على أبلغ الحكمة ، فيثبت انه لا يجوز ان يكون من وضع من ليس بحكيم ، وإذا بطل الوجهان ، وكانت اضافة القرآن إلى الجن لا ينفك منها ، صح ان هذه الإضافة باطلة ، لأن مما لا ينفك عن الباطل باطل .

وأيضاً فان تكذيب النبي ﷺ في ان القرآن كلام الله أنزله عليه على لسان ملك ، وادعى انه كاهن ، فان القرآن من وضع الجن لا فائدة فيه ، لمن يكفر به ، وإن تكذيبه من هذا الوجه يؤدي إلى تصديقه ، وإذا وجب صدقه لم يجز تكذيبه فيكون التكذيب عائداً على نفسه بالابطال .

وبيان ذلك : ان نبينا ﷺ ، ان كان أخذ القرآن عن جني فلم يكن يخلو غيره من الجن من أن يقدروا على مثله أو لا يقدروا ، فان قدروا فقد كان ينبغي لكفارهم أن يعينوا

اخوانهم من الانس بالمعارضة بعد أن يجدوا ، وقيل : ﴿ لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ﴾ [1] .

وإذا لم يفعلوا وأسلموا اخوانهم للقتل والسبي ، دل ذلك على انهم عاجزون عن معارضة صاحبهم ، وإذا وجب ذلك ، صح ان صاحبهم في العجز مثلهم ، وانه لم يأت به من عند نفسه ، فعاد الأمر إلى انه جني أمده الله بمعجزة فشهد على احقاق رجل من الانس مما يدعيه من رسالة ربه ، فيقبل ذلك منه ويعترف بالصدق له ، ولا فرق بين أن يرسل الله رسولا ، ويقرن برسالته حجة يتولى اقامتها بنفسه ، وهي أن يقيض معجزة ليصدقه في ان تصديقه واحد في الحالين.

فان كان كما قالوا : فالجن الذي أخذ عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم القرآن بزعمهم ، إذا صاحب معجزة ! وقد صدق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في غير موضع من القرآن وشهد له بالنبوة والرسالة ، فوجب القبول منه وتصديقه ، فقد بان تكذيبه وإجراؤه في اعداد الكهان عاد موجباً لتصديقه ، ثم الاعتراف له بكل حال .

فان قيل : ما أنكرتم أن توابع الكفار من الجن كانوا قادرين على معارضته الا انهم لم يفعلوا الآن الحرب ، كانت بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبين كفار الانس . وأما الجن فكانوا منه في راحة .

قيل : فالجني الذي وضع القرآن بزعمكم للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ، لماذا وضعه له ؟ أكان غرضه فيه ، ولم يكن يرجع اليه من يوجه أمره يقع ، ولا فائدة !

فان قال : هذا وإن كان هكذا ، فقد كان يجوز أن يحمله موالاته إياه واختصاصه به على أن يريد تمكينه واعلاء أمره ، فيكيد له اضداده بمثل هذه المكيدة !

قيل : فهلا حمل توابع الكفار مولاتهم إياهم ، واختصاص كل واحد منهم بواحد من الكفار على أن يريدوا نصرهم والدفع عنهم واعانتهم مما كان نازلا بهم بمعارضة يكيدون بها صاحبهم الذي كاد الكفار بالقرآن لأجل محمد صلى الله عليه وآله وسلم بعد ان كانوا قادرين عليها بزعمك ، وما الفضل ؟

ذكر الكلام في شهب القذف : وهي من جملة آيات السماء الدالة على نبوة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم

---

(١) الاسراء : ٨٨ .

الداخلة في قوله عز وجل : ﴿ ويتفكرون في خلق السموات والأرض ﴾ [١] .

قال قائل: ان الأصل الذي يذكرونه لبطلان الكهانة ليس بذلك البين لأنكم تزعمون ان الجن كانت تتسمع لخبر السماء ، فلما بعث نبيكم حرصت السماء ورصدت الشياطين فمن وجد منهم مسترقاً للسمع رمي نجم فاحرقته ، لئلا تنزل به الأرض فيلقيه إلى الناس، فيختلط على النبي أمره ، ويرتاب الناس خبره ، وان سبب انقضاض الكواكب هذادون غيره ولا يجوز أن يكون ما يذهبون اليه هذا حقاً ، لأن انقضاض الكواكب مذكور في اشعار شعراء الجاهلية الذين سبقوا الاسلام .

وقد ذكرته الفلاسفة في كتبهم وزعم الزاعم منهم ان الارض إذا سخنت بالشمس ارتفع منها بخار يابس ، فاذا بلغ النار التي دون الفلك احترق بها مكان اللهب الذي يرى غليان ذلك البخار ، فان كانت هناك أجزاء من البخار مجتمعة واحترق شيئاً فشيئاً أري شهل ذلك اللهب متطاولا ، وإن اخترقت دفعة واحدة رئيت كشكل القمر .

وهذا يبين ان انفضاض هذه الكواكب ليس لاجل نبوة نبيكم ، ولو كان لأجله ، لوجب ان ينقطع بموته ، إذ ليس هناك اليوم ما يخشى أن يسابقوا اليه النبي فيسبقونه .

وقال قائل : ان كانت السماء خرست في عهد النبي ﷺ ، أفكانت قبل ذلك ضائعة والشياطين للملائكة في علم ما يجري فيها مشاركة ؟ فان كان ذلك جائزاً فهلا سكنت السماء كما سكنتها الملائكة ؟ وماذا أثر اخراج ابليس منها ؟ فانكم تزعمون ان الله عز وجل قال له : ﴿ فاخرج منها فانك رجيم ﴾ [٢] أفكانوا بعد هذا القول متمكنين من السماء يقفون على اخبارهم ، ويعلمون ما يجري فيها .

وقال قائل : كيف تقع الثقة بما يصفون من هذا الأمر العظيم ، وقد عقل أن الجن الطف حواساً ، وأصفى أذهاناً وأثقب إفهاماً ، وأقوى على كثير من الأمور من الإنس ؟ فكيف يجوز أن يشاهدوا واحداً أو مائة من جنسهم يسترقون السمع ، فيقدمون السمع، فيقدمون بالنار ويهلكون ، ثم هم على ذلك يعودون لمثل صنعهم ، وليس في العادات أن يستنصر عاقل بأمر فيعلمه سبباً للهلاك يقيناً ، فيتعرض له ، فكيف صارت الجن تعقل هذا وتختاره لأنفسها ؟

---

(١) آل عمران : ١٩١ (٢) الحجر : ٣٤

فالجواب : ان أصل الكهانة ما ذكرنا ، ولم يكن الكهان يدعون لأنفسهم سبباً غير اختيار الجن إياهم ، مما لا يجبرون به غيرهم ، وقد عقل أن الجن لا تصل إلى معرفة ما لا يكون في الأرض ولا في الحويل يكون في السماء إلا بان ، يخبرهم عنه مخبر ، فاما أن يهبط عليهم من السماء من يحدثهم ، واما أن يرتقوا هم إلى السماء فيستمعوا ولما لم يكن يهبط عليهم من السماء أحد ، دل ذلك على أنهم كانوا ينسبون بالارتقاء إليها إلى معرفة ما يجري فيها ، ولا يجوز أن يدخلوها ويتمكنوا فيها ، لأنها مكان غيرهم فثبت أنهم لم يكونوا يصلون إلى أكثر من استراق كما وصفه الله تعالى .

ثم ان الذي ذكره الله عز وجل في كتابه من أمر الشهب ، فجملة القول فيه : انه ليس فيما يتلوه من كتاب ربنا عز وجل : ان الشياطين ترمي بالكواكب أو بالنجوم وإنما فيه‌ما يذكره ، وهو انه عز وجل قال حكاية عن الجن : ﴿ وإنا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرساً شديداً وشهباً ﴾[1] . فأخبرت الجن انه زيد في حراس السماء حتى امتلأت منها ومنهم .

وفي ذلك دليل على انه كان فيها قبل ذلك حراس وشهب معدة معهم . والشهاب في لسان العرب : النار المتوقدة ، وقال عز وجل : ﴿ ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين ﴾[2] ويجوز أن تكون المصابيح هي الشهب المعدة مع حراس، دون أن يكون المراد بها كواكب السماء لأن المصباح هو السراج ، فلو كانت الكواكب مصابيح لم يكن لتخصيص الشمس بتسميتها سراجاً معنى .

فثبت أن المراد بالمصابيح الشهب المعدة للقذف ، وان تزيين السماء بها هو تزيين ما يلي سكانها منها لا تزيين ما يلينا منها . وقال عز وجل : ﴿ إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب ﴾[3]. فمن قرأ بالإضافة والجر فوجهه : ان السماء زينت بمثل زينة الكواكب. وزينة الكواكب النور والإشراق . فكذلك زينت في السماء لأجل الحراسة شعل منيرة مشوقة ، كأنها في رأي العين كواكب حسناً وكثرة . ولو كان المعنى غير هذا لأشبه أن يقال : ان السماء الدنيا بالكواكب ، فلما قيل بزينة الكواكب ، دل ذلك على أنها زينت بزينتها لأنها أنفسها ، وزينتها كما ذكرنا والله أعلم .

---

(١) الجن : ٨ (٢) الملك : ٥ (٣) الصافات : ٦

ومن قرأ ﴿ بزينة الكواكب ﴾ ، والتنوين والجر ، جعل الكواكب تفسيراً للزينة ، وذلك ما يدفع ما أوجبته القراءة الأولى ، لأن كل نقطة بيضاء هي عند العرب كوكبة .

وكذلك من قرأ ﴿ بزينة ﴾ ، فنون الكواكب فنصب ، واراد بزينة جعلنا الكواكب لأنها تصلح أن يكون المراد بالكواكب في هاتين القراءتين الشعل التي أيدت بها الحراس ، بل ذلك هو الذي لا ينبغي غيره ، لأنه لا يجوز أن يقرأ الآية الواحدة قراءتين متضادتين ، فيكون المراد باحداهما خلاف المراد بالأخرى .

وقد بينا أن قرأ بالاضافة والجر فلا تخرج قراءته إلا على أن يراد بها زينا السماء بالزينة التي هي الكواكب . فلم يجز أن يكون المراد بالتنوين والجر ، والتنوين والنصب ، زينا السماء بالكواكب أنفسها ، لأن زينة الكواكب غير الكواكب كما ان زينة كل مزين غيره ، ويدل على هذا أن الله عز وجل ذكر السماء ذكراً مطلقاً والكواكب التي يراد بها النجوم هي في الأفلاك خاصة ، وليست مثبوتة في السماء كلها ، فهذا يدل على أن المراد بها الشعل التي هي أشباه الكواكب ، وليست بالنجوم .

وأما قوله عز وجل : ﴿ وحفظاً من كل شيطان مارد لا يسمعون إلى الملإ الاعلى ﴾[1] ثم قال : ﴿ إلا من خطف الخطفة فأتبعته شهاب ثاقب ﴾[2] . فابان ان القذف إنما هو الشهاب الذي هو النار لا يكون من كواكب الأفلاك ، ولم يذكر الله عز وجل في موضع من كتابه ان القذف لا يكون إلا بالشهاب وهو النار ، فكان ما ذكرنا مفسراً في عامة الآيات موافقاً لما أجمل في قوله عز وجل : ﴿ وإنا لمسنا السماء فوجدناها ملئت حرساً شديداً وشهباً ﴾[3] والله أعلم .

ثم ان السلف اختلفوا في أن قذف الشياطين كان مبعث النبي ﷺ ، أو كان ذلك أمراً حدث لمبعثه ، فروى الزهري عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن ابن عباس رضي الله عنهم قال : (بينا النبي ﷺ جالساً في نفر من أصحابه إذ رمي بنجم فاستنار ، فقال : ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية ؟ قالوا : كنا نقول : يولد عظيم أو يموت عظيم ! قال : فإنها لا ترمي لموت أحد ولا لاحيائه ، ولكن ربنا تبارك اسمه إذا

---

(١) الصافات : ٧ (٢) الصافات : ١٠ (٣) الجن : ٨

قضي الأمر في السماء سحب العرش ثم سبح أهل السماء وسبح كل سماء حتى ينتهي التسبيح إلى هذه السماء ، ويسبحوا أهل السماء حملة العرش ، فإذا قال ربكم فيخبروهم ويخبر به أهل السماء حق ينتهي الخبر إلى هذه السماء ، ويختطف الجن فيرمون فما جاءوا به فهو حق ، ولكنهم يزيدون فيه)[1] .

قال : قلت للزهري أكان يرمي في الجاهلية ؟ قال : نعم ! قلت : أفرأيت قوله عز وجل : ﴿ وإنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهاباً رصداً ﴾[2]. قال : غلظت وشدد أمرها حق بعث النبي ﷺ .

وقال آخرون : ان ذلك حدث بعد مبعث النبي ﷺ فروى عن ابن عباس رضي الله عنه قال : كان الجن يصعدون إلى السماء فيستمعون الوحي ، فاذا سمعوا الكلمة زادوا فيها سبعاً ، فاما الكلمة فتكون حقاً ، واما ما زادوا فيكون باطلا ، فلما بعث النبي ﷺ منعوا مقاعدهم ، ولم تكن النجوم يرمى بها قبل ذلك. فقال لهم إبليس : ما هذا إلا لأمر حدث في الأرض ، فبعث جنوده فوجد رسول الله ﷺ قائماً يصلي ، فأتوه فأخبروه ، فقال : (هذا الحدث الذي حدث في الأرض) .

وفي رواية أخرى عن ابن عباس رضي الله عنه قال : لم تكن قبيلة من الجن إلا ولها مقاعد يستمعون منها ، فكان إذا نزل الوحي سمعت الملائكة صوتاً كصوت الحديد ألقتها على الصفا فخروا سجداً فلم يرفعوا رؤوسهم ، فإذا نزل قال بعضهم : ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الحق ، وإن كان مما يكون في الأرض يكلموا به ، قال :أيكون كذا وكذا ، وتسمعه الشياطين فيقولون به على أوليائهم قد جدوا بالنجوم ، فكان أول من علم بها ثقيف ، فكان ذو الغنم منهم ينطلق إلى غنمه فيذبح كل يوم شاة ، وذو الابل لينحر كل يوم جزور ، فاشرع ذلك في أموالهم ، فقال بعضهم لبعض : لا تفعلوا ، فان كانت النجوم التي تهتدون بها ، فهو من أمر الساعة ، فان كانت النجوم لا تعرف، فهو من أمر حدث، فنظر ، فاذا نجوم لا تعرف ، فكفوا .

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : لما كان اليوم الذي نبي فيه رسول الله ﷺ ، منعت الشياطين ورموا بالشهب .

---

(١) ورد في سنن الترمذى « كتاب التفسير » باب ٣٥ ، حديث رقم ٣٢٢٤ . (٢) الجن : ٩

وعن عبد الملك بن سابور قال : لم تكن السماء تحرس في الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما ، فلما بعث محمد ﷺ حرست السماء ورميت الشياطين بالشهب ، ومنعت من الدنو من السماء .

وعن أبي كعب رضي الله عنه ، قال : لم يرم نجم منذ رفع عيسى حتى نبى رسول الله ﷺ فرمي بها ، فرأت قريش أمراً لم تكن تراه ، فجعلوا يسيبون أنعامهم ويعتقون برقابهم ، يظنون أنه الفناء ، فبلغ ذلك من فعلهم أهل الطائف ، ففعلت ثقيف من ذلك ، فبلغ عبد قابيل بن عمر ، فأصغت ثقيف فقال : فلم فعلتم ما أرى ؟ قالوا : رمي بالنجوم فرأيناها تتهافت من السماء ، قال : ان إفادة المال بعد ذهابه شديد فلا تعجلوا وانظروا ، فان تكن نجوم تعرف فهو عيد فيأمن الناس ، وان كانت نجوماً لا تعرف ، فهو أمر حدث ، فنظروا فإذا هي لا تعرف ، فاخبروه ، فقال : في الامر مهلة ، فهذا ظهور نبي ، فما مكثوا إلا يسيراً ، حتى قدم أبو سفيان على أقواله فجاءه عبد بابل فذاكره أمر النجوم ، فقال أبو سفيان : ظهر محمد بن عبد الله ، يدعي انه نبي مرسل . قال عبد بابل ، فعند ذلك رمي بها .

وعن نافع بن جبير ، قال : كانت الشياطين في الفترة ، تستمع فلا ترمى ، فلما بعث رسول الله ﷺ رميت بالشهب .

فهذان القولان من السلف في الظاهر مختلفان ، وقد يحتملان التوقيف ، فقال : ان الذين قالوا ان الشياطين لم تكن ترمى بالنجوم قبل مبعث النبي ﷺ ، ثم رميت ، أي لم تكن ترمى رمياً من جانب ولا ترمى من جانب .

ولعل الاشارة بقوله عز وجل : ﴿ ويقذفون من كل جانب دحوراً ولهم عذاب واصب ﴾ [(١)] إلى هذا المعنى ، وهو انهم كانوا لا يقذفون إلا من بعض الجوانب ، فصاروا يقذفون من كل جانب ، وكانوا لا يرمون إلا في بعض الأوقات ، فصاروا يرمون واصباً ، وإنما كانوا من قبل كالمنجسة من الانس يبلغ الواحد منهم حاجته ولا يبلغها غيره ، ويسلم واحد ولا يسلم غيره ، بل يقبض عليه فيعاقب وينكل به ، فلما بعث النبي ﷺ شدد عليهم ، وزيد في حفظ السماء ، واعدت لهم شهب لم تكن من قبل ليدحضوا عن جميع

(١) الصافات : ٩ .

جوانب السماء ولا يقعدوا في مقعد من المقاعد التي كانت لهم منها ، فصاروا لا يقدرون على سماع شيء مما يجري فيها ، الا ان يختطف أحد منهم بخفة حركته خطفة فيتبعه شهاب ثاقب،قبل أن ينزل إلى الأرض فيلقها إلى إخوانه فتحرقه فيبطل من فلك الكهانة وخلصت النبوة والرسالة والله أعلم .

ومعنى ما يجري في هذا الأخبار من أسماء النجوم ورميها إلى ما هو في رأي الغير كالنجم لأن ذلك الذي فيضيء لونه لون النجوم ، وإلا فليس بنجم على الحقيقة ، لأن النجوم لا تكون في جميع السماء ، وإنما تكون في الأفلاك .

وقد أخبر الله عز وجل أن شهب القذف قد ملأت السماء فهذا يدل على أنها ليست بنجوم على الحقيقة ، ويدل على هذا أيضاً أن الذي يخر لا يكون كوكباً كالكواكب ، ولكنه لا يظهر إلا في حال الانخرار .

فيدل ذلك على انه شعلة يرمى بها من السماء إلى جهة الأرض ، فاذا فارقت حدالسماء هاوية ظهرت ، وإذا اتصلت بالرمي فاحرقته جمدت ، ولو كان ذلك كوكبا بالحقيقة لكان مرتباً في مكانه قبل القذف ، ويعاد إلى مكانه بعد احراق من يرمي ، وثبت في موضعه . وأيضاً فان انكدار النجوم وانتشار الكواكب في مواعيد يوم القيامة ، فلا يسبقه كما لا يسبقه تكوين الشمس ولا طي السماء وبالله التوفيق.

ومعنى ما قيل من أن السماء لم تكن تحرس في قبل هذه الفترة ، أي لم تكن تحرس الحراسة الشديدة كما تكون في زمن النبوة إذا بعث نبي وزيد في الحراسة ، وأكثر من القذف كان ذلك انه لبعث ذلك الشيء، فتكون الكهانة الفاشة قبل بعثه منقطعة ذاهبة كمبعثه والله أعلم .

وقد تكون الزيادة في الحرس والشهب عند مبعث النبي ﷺ وجه آخر ، وهوان معجزته الناشئة الباقية كانت القرآن ، والقرآن من خبر السماء ، فلو لم يحرس السماء حتى لا تصل الشياطين اليها ولا سمع ما يجري فيها أصلا لادى ذلك إلى اختلاف أمرالنبوة ولم يقع القرآن من قبل النبي ﷺ موقع المعجزة . لأن الشياطين كانت تسمع القرآن فينزل به إلى الكهان فيقرأه الكهان على الناس ، كما يقرأه النبي ﷺ ويزول حكم الحجة ، كما تسمع منه لانه يصير مشاركاً فيه من ليس بنبي ، فكان يقرن حجته

بالقرآن واعجازه في حجب الشياطين عن السماء لئلا يسمع أحد منهم مـــا يتلى فيها من القرآن ، فيسبق به الملك إلى النزول ، ويبلغ الكاهن قبل أن يبلغ النبي ﷺ ،وقد كان ذلك بحمد الله ومنه قامت المعجزة ولزمت بها الحجة وبالله التوفيق .

وفي هذه الجملة التي ذكرتها ما قطع عنها معارضة من معارضنا بان الأوائل من الشعراء وغيرهم ، ذكروا انقضاض الكواكب ، وان ذلك يدل على وجود هذا الأمر قبل البعث ، وأعياناً عن تكليف الجواب عنها بغير ما بينا والله أعلم .

وأما قول بعض الأوائل ان هذه الشهب سببها الخرة ، ترتفع من الارض ، فإذا بلغت النار التي دون الفلك احترقت فليس بشيء يلزم الاعتراف به ، لأن الذي قاله لم يقله الاعلى أغلب ظنه ، وتحسب ما وقع عندنا نظر فيه واجب الوقوف على وجه ان كان له بعد ان كان لا يعرف من السماء ما يعرفه رسل الله صلوات الله عليهم بجهله بهم وتكذيبه لهم ،وكفره بخالقه ورازقه الذي يتقلب ليله ونهاره في نعمه ، ولا غنى به في حال من الأحوال عنه .

وليس يجوز لنا أن ندع خبر النبي ﷺ الذي قامت الدلائل على صدقه عن خالق الشهب كظن ظنان ولا توهم متوهم .

وأيضاً فان هذه الأبخرة تتصـــاعد من جميع الأرض إذا الشمس تنبسط على جميعها ، فكان ينبغي إذا وصلت إلى النار التي قالها هذا القائل وأحرقت بها ان ترى ذلك كهيئة المطبق العالي ما بين الأفق ، لأنها لا تنأى عن وجـه الأرض النـائي الذي يصعد منه في المنظر العظيم ، ويدق الجليل الجسيم كالكواكب ، بل كان مرئي منه الشيء العظيم المبشر الذي كان لا يخفى انه لو دنا من وجه الأرض أو قريباً منه ، لأن ما يرتفع من وجه الأرض من حين الضحى فيبلغ ما يبلغ ، اما في أوائل الليل أو في أوسطه وآخره .

فبين ان مسافته في البعد لا تنتهي إلى أن يرى المرتفع منه عن أكثر الأرض ،والمنتشر المنبسط بعد ذلك في الهواء يحط محطـــاً ، أو جبل فيصير بحراً ، وكان ينبغي أن يرى ذلك من كل وجه لا يرى منه في جانب ما قيد سهم أو قيد قوس ، فان طـال حداً فقدر رمـــح .

وأيضاً فان العيان يقضي بان ذلك قذف ومرمي لان ما يظهر ذلك في السماء ، فهو في صورة ما يشاهد من القذافات فيشعل فيه دفعة واحدة ، ولكنه في المشاهدة كشيء يبدو

أو يمر مراً طويلا أو قصيراً ثم يقف فهو أشبه بما يرى من قذافات الأرض ، فكيف يجوز أن يترك العيان ويجحد بالاوهام والظنون .

وأيضاً فان الابخرة التي تتصاعد عن وجه الارض ، أين كانت انما اكتسبت اليبس من قبل الشمس ، فينبغي إذا انقطعت مجاورة الشمس عنها بمجيء الليل وحالت الارض بينها أن تعود إلى حالتها الاولى ، وترطب برطوبة الهواء ، ثم تستحيل اليه ولا تبلغ النار التي يقولونها وهي حارة يابسة ، وإن كان البخار الرطب يبلغ من تأثير الشمس فيه ان تجعله مهيأة للاحتراق ولتؤثر هذا الاثر في الهواء نفسه ، فيخترق بالنار المجاورة له بزعمه ، أو لتؤثر تلك النار نفسها فيما يجاورها من الهواء وتحرقه ، في فساد ذلك فساد ما قاله هـــذا القائل والله أعلم.

ويقال له : أرأيت البخار الحار اليابس إذا احترق بالنار يصير ناراً فلا يمكنه أن يقول انه يصير رماداً ، إلا ان تلك الابخرة ليست أجزاء من التراب ، وإنما هي من قبل الانداء المركبة في أشياء الارض ، ولا أن يقول انه يصير شيئاً ما يشير اليه ، فانماينبغي أن يقول: انها صارت في طبيعة النار اتحدث بها ، فصارت ناراً ، وانقلابها نار لا يوجب ظهورهـــا لابصارنا ، لان تلك النـــار ليست بمرئية لنا ، فكيف يرى ما يتصل به ويتحد معها . ومعلوم ان تلك ينبغي أن تكون أعظم وأبسط وأقوى من هذه أضعافاً كثيرة ، فكيف صار هذا الجزء اليسير الذي انقلب ناراً ترى ، والعظيم والكبير الذي انقلب هذااليه واتحد معه لا شيء ؟

فان قيل : انه يلزمكم من هذا بل ما ألزمتم غيركم لانه يقال لكم ،والجن الذي ترمي تحرق ماذا يصير، فلا يمكنكم أن تقولوا : انه يصير رماداً ، وإن قلتم تصير ناراً ، فكيف صار هو وما قذف به النار يرى ؟ والنار العظيمة التي من فوق لا ترى ؟

فالجواب : ان الله عز وجل أخبر انه ﴿ خلق الجان من مارج من نار ﴾ (١) . فقد يجوز إذا ورد عليها نار أقوى منها أن تأكلها وتبطلها ، فأما ان هذا يرى ، وتلك النـــار التي يصفونها ان سلمت لهم لا ترى ، فلا يلزمنـــا منه ما يلزمهم ، لان هذا عندنا من اعلام النبوة ، واعلام النبوة كلها ناقضة للعادات ، ظاهرة للادراكات ، خـــارجة من حكم المغيبات ، والله أعلم .

---

(١) الرحمن : ١٥ .

فصـــل

وأما قول من قال : ان كان هذا القذف لاجل النبوة ، فلم دام بعد وفـاة النبي ﷺ؟

فجوابه من وجهين :

احدهما دام لدوام النبوة ، فان النبي ﷺ اخبر ببطلان الكهانة، وقال: (ليس منها من يكهن) فلو لم تحرس السماء بقدرته لعادت الجن إلى سمعها ولعادت الكهانة ولايجوز أن تعود بعد ما أخبر النبي ﷺ ببطلانها ، ولا قطع الحراسة عن السماء إذا وقع لاجل النبوة فعادت الكهانة دخلت الشبهة على ضعفاء المسلمين ، ولم يؤمن ان الكهانة إذا عادت لتباهي النبوة ، فانها إنما كانت ارتفعت لاجلها ، فلولا النبوة زالت لما عادت الكهانة ، **فصح** ان **الحكمة** تقتضي دوام الحراسة في حياة النبي ﷺ وبعد أن يتوفاه الله تعالى إلى كرامته .

والوجه الآخر : ان السماء تحرس بعد وفاته لاقصاء الشياطين عن مشاهدة الملائكة المكرمين سماع كلامهم اذلالاً وإهانة ، وان كانت لا تحرس احتياطاً لما يوحى ، إذ كان الوحي قد انقطع ، والله أعلم .

فصـــل

وأما قول من قـــال : ان كانت السماء حرست في عهد النبي ﷺ ، أفكانت ضائعة من قبل ؟

فجوابه : انها لم تكن ضائعة بل كانت محروسة ، لكن غلظ أمرها وشددت حراستها ببعث النبي ﷺ ، وعلى انها لو لم تكن محروسة ، ولا الشياطين عنها بالقهر ممنوعة لكان في بيعهم وزجرهم عن الصعود والسمع بالنهي كفاية . وقال الله عز وجل لابليس: ﴿ فاخرج منها فانك رجيم ﴾ [١] وقال : ﴿ فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر فيها ، فـاخرج إنك من الصاغرين ﴾ (٢) .

فمن كان من ذريته أو من جده أو من طبقته فهو مثله ، وله من الرجم والزجر ماله،

---

(١) الحجر : ٣٤ (٢) الاعراف : ١٣

فإن أغفلوا أو بعضهم التهى، فليس ذلك يلزم ربنا جل ثناؤه بصنعها ولا اهمالها، فما أكثر ما شرع للانس وامر ونهى وأباح وحظر ورغب وحدد ونزه وندب ووعد وأوعد، فضلوا عن شرائعه، وتركوا الطاعة في نواهيه وأوامره، ثم لم يعالجهم بالعقوبة، ولم يلجئهم إلى فعل ما يرضيه عنهم ضرورة، ولم يوجب ذلك اضافة التضنيع والاهمال اليه عن اسمه، فلذلك شأن السماء وما جرى فيها، والله أعلم.

فصل

وأما قول من قال: أن الجن اصفى اذهانا واثقب افهاما، فكيف يعلم انها ترصد بالشهب، وتعاين من يحترق من المستمعين منهم، ثم يعود فيجلس تلك المجالس، ويتعرض للاحتراق؟

فجوابه: ان الله عز وجل إذا كان قد قضى على طائفة منها الحرق، لطغيانها وضلالها قيض لها من الدواعي المطمعة في درك المرام المغفلة عن الاختيار ما يقرب عليها بعد الطلب، ويحول بينها وبين سبيل المهرب، ويوردها مواضع حتوفها، فينزل بها قدر الله على رغم أنوفها وبالله التوفيق.

وقد ذهب بعض المتكلفين إلى ان نصب الحرس واعداده الشهب خارق في وقت النبي ﷺ، وان ما ينسب إلى الاوائل من وضع الكتب في تأويل الشهب فغير موثوق به. فقد جرب المترجمون كثيراً من كلامهم، ونسبت اليهم كتب لم يضعوها، وأشياء لم يقولها، وأما الاشعار فلم يثبت عن الجاهلين فيها شيء من القصائد التي فيها ذكرها، بعضها من نسبت اليه، والامر في ذلك أبين، وبعضها شعر من المخضرمين الذين جمعوا بين الجاهلية والاسلام ولا يخالف القرآن بوجه من الوجوه، وخصوصاً بخبر لا يعرف اصله ولا يعتمد نقله، وبالله التوفيق.

ذكر فصول في هبوط الملائكة بالوحي على الانبياء صلوات الله عليهم:

قال قائلون من الطاعنين في النبوءات: ان الاجرام العلوية لا يمكن ولا يجوز أن تنزل إلى الارض، والاجرام السفلية لا يمكن ولا يجوز أن تعلو إلى السماء، كالنار التي إذا

تحركت لم يمكن أن تتحرك إلا نحو العلو ، والمــاء والتراب اللذين إذا تحركا لم يتحركا إلا نحو السفل !

فالجواب : ان الملائكة اجســام فلا ينكر حركتها في الجهــات ، لان ما جازت عليه الحركة نحو جهة ، جازت عليه الحركة من كل جهة .

فان قيل ان الملائكة أرواح مفردة ، والأرواح جواهر ، ولا ينكر ذلك احد منكم ، وليس الا جواهر مؤلفة **أو يقال لهم** : ان كان الجــرم العلوي لا ينزل بطبعه فانه ينزل بالعسير كالجرم السفلي الذي اثبت لم يفك بطبعه ، فقد نقلوا بالقسر كلامهم ، والحجر يرمي إلى فوق ، فلا يخلو من ان يعلو أو يبلغ من العلو ما يبلغ ثم ينزل ، فما انكرت ان يكون الملك ينزل بالقسر الذي يلحقه من الباري جل ثناؤه ، وليكون منه في الأرض ما يريد ، ثم يرده إلى مكانه.

ويقال لهم : ان داعيبكم متفقون على ان النفس عالما من فوق، وقلتم مع هذا ان في كل بدن من ابدان الناس نفساً تجاوره مدة ثم تفارقه ، وفي هذا انالة النزول على النفس لمجاورة البدن ، فلم جاز ان ينزل الملك ليساكن الناس وقتاً ثم يرجع إلى مكانه !

ويقال لهم : إذا كانت الملائكة ارواحاً ، فهل يخلو حي من روح تجاوره مدة من المدد ثم تفارقه ؟ فاذا كان وجود الروح في الأرض مستمكناً على هذا الوجه ، فما الذي أحال هبوط الأرواح أو الروحانيين إلى الأرض من غير أن يداخل الأبدان ويسكنهــا ، لولا التسرع إلى القضاء بما يدعو اليه الهوى .

فصــل

قالوا : ان كان ملك يهبط إلى الارض على انسان فيكلمه من حيث يراه ، فكيف لا يراه ناس ان كانوا حوله إذا كانوا في قوة البصر مثله ؟

فالجواب : ان الله تعالى يخصه بادراك الملك الذي هو من المدركات بالأبصار في الجملة ، ويعجز غيره عن إدراكه كما قد يخص واحداً بادراك بعض المعقولات ، ويعجز غيره عن إدراكه . وقد زعمتم ان فيثاغورس كان يسمع أصوات الافلاك والكواكب إذا تحركت وما سمع ان احداً سواه سمعها ، الا ما يروى عن نبينا ﷺ من قوله :

(أطت السماء وحق لها أن تئط) [١] فـــاذا اخرتم ان تكون الافلاك والكواكب أصوات عند حركاتها مسموعة ، ثم يختص واحد من بين الاولين والآخرين بسماعها ، فلم لا أجزتم ان يخص الله تعالى أنبياءه بادراك الملائكة إذا نزلوا عليهم دون حاضري مجالسهم من الناس تكريماً لهم وتمييزاً عن غيرهم .

فصـــــل

قالوا : زعمتم أن الملك كان ينزل على نبيكم في صورة إنسان ، أفكان يكون في تلك الحال ملكاً أو له لساناً ؟ فان قلتم كان يكون إنساناً فالملك إذا لم يهبط على أحد قـط .

فالجواب : انه يكون ملكا لأن التغيير كان يلحق ظاهره دون باطنـــه ، وليس في هذا ما يوجب دخول الشبهه على الناس في تميز بعضهم بعضاً لأن الملائكة لا تخالط الناس ولا يماشوهم في الأسواق ، ولا يجالسونهم في بيوتهم ، ولا يصافونهم في مساجدهم ، فوقوع العلم لهم بذلك في الجملة تزيح الشك من صدورهم فيمن يرونه ، فلا يظنون انـــه ملك في صورة بشر والله اعلم .

فصـــــل

قالوا : ان كان الملك ينزل على النبي ﷺ في صورة إنسان ، أفكان هو الذي ينقلب في صورة البشر ؟ **قيل** : كلا ، بل الله عز وجل كان يغير صورته ، لا يقدر على ذلك أحد سواه كما لا يقدر على خلق الانسان من التراب ، ثم إعادته تراباً . فأما هو جل ثناؤه فلا يعجزه شيء وهو على ما يشاء قدير .

فصـــــل

قالوا : وكيف كان يعلم الذي ينزل عليه الملك ان الذي يراه ملك ، وليس بانســـان؟

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « كتاب الزهد » باب ١٩ ، حديث رقم ٤١٩٠ .
وفي سنن الترمذى « كتاب الزهد » باب ٩ ، والاطيط صوت الاقتاب ، واطيط الابل اصواتها وحنينها ، والمعنى ان الارض اطت لكثرة ما عليها من الملائكة .

قيل : يجوز أن يعلم النبي بها انه ملك وليس بانسان ، وهكذا القول في موسى عليه السلام حين يسمع النداء ، قد يجوز أن يكون علم أن الله تعالى يكلمه ضرورة، ويجوز أن يكون برق بإلهاب النار في شجرة خضراء من غير أن تحرقها ، أو تغيرها عن حالتها ، وذلك أمر يخالف العادات ، إن الله تعالى هو الذي يكلمه ، وهذا القول من الملك نفسه ، إذا بعث إلى أحد من البشر ، قد يجوز أن يعلم أن الله تعالى هو الذي يأمره ويرسله ضرورة ، ويجوز أن يعلم ذلك بأنه ينصها الله تعالى فيستدل بها على أنه مبعوث مأمور وبالله التوفيق .

فصل

قالوا : رويتم أن نبيكم كان يغش عليه عند نزول الوحي عليه ، فالمغش عليه لا يدرك شيئاً من المحسوسات ولا من المعقولات ، فكيف كان يرى الملك ويميزه ويتلقى عنه ما يكلمه بـه .

فصل

قد قال بعض العلماء : ان الله تعالى كان يعرفه الوحي في تلك الحال تميزا له عمن ليس بنبي ، فكان ذلك إحدى الكرامات والمعجزات ، وقد يجوز أن يكون عقله لم يكن فارقه ، فاني لا أحفظ فيما جاء من الحديث انه كان يغش عليه ، وإنما فيه : انه كان يثقل وتأخذه البرحاء ، فقد يجوز أنه كان يتغير عن حاله المعهود تغيراً شديداً ، ولكن العقل لم يكن يفارقه وبالله التوفيق .

ذكر فصول في الايمان بالرسل :

إن سأل سائل : عمن آمن بمحمد ﷺ ، وقال لا أدري ، أكان من البشر أو كان ملكاً أو كان حساً ، أيكون مؤمناً به ؟

قيل له : أكان القائل هذا لم يسمع أخبار الله تعالى عن محمد بانه بشر مثل قومه ، وأخبار محمد ﷺ نفسه ، وأخبار الناس عنه ، وذكرهم نسبه وشمائله ونعوته، فلا وقف

على شيء مما ذكرنا لم يضره الجهل بحاله شيئاً ، كما لو عرف بأنه من البشر ، ولم يسمع بأنه كان من العرب أو العجم لم يضره ذلك شيئاً ، وكذلك لو لم يعلم أنه كان شاباً أو شيخاً أو مكياً أو عراقياً لم يضر ذلك إيمانه نبياً وحجته أنه أياً ما كان إنما يظنه به ، فقد يصلح لأن يكون رسولاً ، فلم يوجه الجهل بالحق من ذلك إلى الجهل برسالته ونبوته وفارق ذلك أن تقول : آمنت بالله ، ولا لتدري أجسم هو أو غير جسم ؟ لأن الجسم لا يجوز أن يكون إلهاً ، إذ الجسم هو المؤلف ، والمؤلف يقتضي مؤلفاً ، وما كان محلاً للاعراض قابلا للافعال لم يكن قديماً ، ولم يجز أن يكون إلهاً ، فلذلك لم يثبت الايمان بالله مع الشك في أنه جسم أو غير جسم والله أعلم .

فصل

ان قال قائل : أتقولون ان آمن بالله وحده ثبت له أصل الايمان ، وإنما يحتاج إلى الايمان برسوله لاستكمال الايمان ، واستيفاء شعبه !

قيل له : لا نقول ذلك ، بل نقول : ان إيمانه بالله لا يعينه شيئاً ولا يثب له ديناً حتى يؤمن برسله . وحجة ذلك أن الله تعالى نص على أن التفريق بين الله ورسله كفر ، لأنه قال : ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ، ويقولون : نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً ، أولئك هم الكافرون حقاً ﴾ (١) . فابان أن الفرق في الايمان بين الله ورسله كفراً ، والفرق بين رسله في الايمان بهم كفر .

فاما إيجاب الكفر بالتفريق بين رسل الله ، فقد ذكرت وجهه ، وأما التفريق بين الله ورسله ، فإنما كان كفر بالله ، لأن الله عز وجل إنما فرض على الناس يعبدونه بما شرع لهم في ألسنة الرسل ، فإذا جحدوا الرسل ، ردوا عليهم شرائعهم ولم يقبلوها منهم ، فكانوا ممتنعين من التزام العبودة التي أمروا بالتزامها ، فنزل ذلك منهم منزلة جحد الصانع ، وجحد الصانع ، كقولنا فيه من ترك التزام الطاعة ، فكان ذلك كفر .

فان قيل : فقد قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ﴾ (٢) . فأثبت

---

(١) النساء : ١٥٠ (٢) النساء : ١٣٦

الايمان لهم أولا ثم أمرهم بالايمان بالرسل ، فصح ان اسم الايمان بالاطلاق واجب لمن آمن بالله وحده .

قيل : لو دلت هذه الآية على أن إسم الايمان يجب من غير وجود الايمان بالرسل لدل على أنه يجب من غير وجود الايمان بالله تعالى ، لأنه كما أمر الذين آمنوا أن يؤمنوا برسل الله ، أمرهم أولاً أن يؤمنوا بالله فقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله ﴾ (٢). أي أجمعوا إلى الايمان برسوله ، فإن الايمان به غير متقبل منكم إلا أن تضمنوا إليه الايمان برسوله .

وقد بين ذلك بما أتبعه هذه الآية من قوله : ﴿ إن الذين يكفرون بالله ورسله ، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ، ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا ، أولئك هم الكافرون حقاً ﴾ (١) . فإن في ذلك بياناً أن الفرق بين الله ورسله في الايمان كفر ، وفي ذلك وجود أن يكون معنى الآية ما ذكرنا وبالله التوفيق .

فصل

فان سأل سائل : عمن آمن بالله ولم يؤمن برسله أيكون إيمانه بالله إيماناً ناقصاً يتوقف على ما يصله به من الايمان برسله ، او يكون فاسداً غير صحيح ، فإذا أراد الايمان بالرسل احتاج إلى أن يستأنف الايمان بالله !

قيل له : ان الإعتراف بالله تعالى بعض الايمان به ، لأن الايمان به هو التصديق به والتزام عبودته وطاعته، فإذا صدق بالله ولم يلزم طاعته وعبودته كان آتياً ببعض الايمان به فيوقف ذلك على ما يأتي به من البعض للآخر كما ان النصراني إذا لم يكن كفره إلا جحد نبوة نبينا ﷺ، فإنه إذا آمن به تم إيمانه ولم يحتج إلى استئناف الايمان بالله وبأنبيائه وعيسى .

فلذلك من آمن بالله ولم يؤمن برسله فانه إذا آمن بالرسل بعد ، تم إيمانه بالله ولم يحتج إلى الاستئناف ، وعلة هذا انه ليس للايمان وقت محصور تتعلق صحته ، لكن الأوقات كلها وقت الايمان ، فهي على سعتها بمنزله أضيق وقت منها .

---

(١) النساء : ١٣٦ (٢) النساء : ١٥٠

ومعلوم أن من دعي إلى الايمان ، فأجاب إليه فإنه لا يأتي به إلا شيئاً فشيئاً ، لأنه يبدأ مؤمناً بالله ثم بنبيه ﷺ ، ثم اتصل ذلك بما ينبغي أن يصل به ، وكما يوقف الايمان بالله على الايمان بالرسل في المجلس الواحد، فكذلك يتوقف في العمر لأن الايمان غير محصور بوقت، فالعمر كله بمنزلة المجلس، فإذا انقضى ولم يكمل حبط الموجود منه ولم يستوجب صالحة به آخر .

ومعنى ما قلت : ان الله عز وجل لما خاطب الناس بالايمان ، وبلغت عنه الرسل صلى الله عليهم صحت الاجابة إليه بمن سمع الدعوة فأجاب إليه في الحال وممن يسمع غيره مالا ، أو يستنكح امرأة ، فإن إجابه قبل أن يتفرقا أو يحدثا أو أخذهما ما يشبه التفرق صح الجواب ، فان أجابه بعد التفرق لم يصح . وذلك لأن الدعوة إلى دين الحق من حقها أن تدوم ، ولا تكون وقتاً دون وقت ، وإن كانت الدعوة ولم تختص بحال دون حال لم تختص للاجابة إليها بحال دون حال ، فكذلك قلنا أن بعض الايمان شيء واحد ، أما ربنا ما نفى عليه تراضى عنه أو تدانى منه وبالله التوفيق .

★ ★ ★

الثالث من شعب الايمـــان

وهو باب في الايمان بالملائكة

والايمان بالملائكة ينتظـــم معاني أحدها التصديق بوجودهم ، والآخر : إنزالهم منازلهم وإثبات أنهم عباد الله وخلقه كالانس والجن ، مأمورون مكلفون لا يقدرون إلا على ما يقدر لهم الله تعالى ، والموت جائز عليهم ولكن الله جعل لهم أمداً بعيداً ، فـــلا يتوفاهم حتى يبلغوه ، ولا يوصفون بشيء يؤدي وصفهم به إلى إشراكهم بالله تعـالى ولا يدعون الهة كما قد دعتهم الاوائل . والثالث : الاعتراف بأن منهم رسلا لله تعالى يرسلهم إلى من يشاء من البشر .

وقد يجوز أن يرسل بعضهم إلى بعض ويتبع ذلك الاعتراف بأن منهـم حملة العرش ، ومنهم الصافون حوله ، ومنهم خزنة الجنة ، ومنهم خزنة النار ، ومنهم كتبة الأعمـال ومنهم الذين يسوقون السحاب ، وقد ورد القرآن بذلك كله أو بأكثره ، فاما اثباتهم في الجملة ، فقد قال الله عز وجل : ﴿ وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم ﴾ (١) .

وقال في الايمان بهم خاصة ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه ، والمؤمنون ، كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ (٢) .

وأما أكثر ما في القرآن من ذكر الملائكة واستقصاء ذلك يطول . وأمـــا إقرارهم ومنازلهم ، فقد قال تعالى : ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبـــداً لله ولا الملائكة المقربون ﴾ (٣) ، ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولداً سبحانه ، بل عباد مكرمون ، لا يسبقونـه بالقول وهم بأمره يعملون ، يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضـى ، وهم من خشيته مشفقون ، ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنـم ، كذلك نجزي الظالمين ﴾ (٤) .

---

(١) البقرة : ٣٤ (٢) البقرة : ٢٨٥ (٣) النساء : ١٧٢ (٤) الانبياء : ٢٦–٢٩

فأخبر بهذه الآية عن منازل الملائكة وابان انه لا يجوز أن يقال انهم ولد الله ولا انهم بنات الله ، كما كان كثير من العرب يقولون. فانكر الله عليهم قولهم، وقال: ﴿ وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الله إناثاً أشهدوا خلقهم ستكتب شهادتهم ويسألون ﴾(١) . وقال: ﴿ فاستفتهم ألربك البنات ولهم البنون ، أم خلقنا الملائكة إناثاً وهم شاهدون ، ألا إنهم من إفكهم ليقولون ولد الله ، وإنهم لكاذبون ﴾ (٢) .

وإذا تأمل المتأمل وجد قول العرب : ان الملائكة ولد الله نازعاً إلى قول الاوائل الذين يسمونهم توابى ، ويزعمون انهم قاصوا عنه ، فإن كل ولد فهو يأتي والده وقابض عنه .

ثم ان العرب سمتهم أولاداً كما يقولون في كثير من الأشياء : تولد هذا من هذا ، وتجاوزت ذلك إلىتسميتهم بنات ، على معنى أنهم محجوبون عن الأبصار، فهم كالمخدرات من الأولاد ، وهن البنات ، فرد الله تعالى ذلك كله عليهم ، وانتقى منه ، فأنكره وأخبر انه : لا منزلة للملائكة إلا أنهم عباد مكرمون ، وابان عن فضل خشيتهم ورهبتهم له ، ودل على أن كرامتهم عنده إنما هي لأجل طاعتهم له ، ولو عصوه لعذبهم بالنار ، كسائر العصاة .

فهذا هو الذي ينبغي أن يعتقد فيهم ، فيكون ذلك إيمانهم الا ترى أن الإيمان بالمسيح صلوات الله عليه ليس أن يترك فوق منزلته ، كما يقول النصراني، لكن ذلك كفر بالله عز وجل ، وبه أيضاً ، وإنما الايمان به أن يعتقد فيه أنه عبد الله ورسوله ، فكذلك الايمان بالملائكة ، ليس أن ينزلوا فوق منازلهم ، لكن أن لا يبخسوا حظاً جعله الله تعالى لهم من فضله والله أعلم .

واما تصريفهم على ما يصرفهم الله تعالى عليه في الدنيا والآخرة ، فقد قال الله عز وجل :﴿ الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس ﴾(١). وقال ﴿ ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى ﴾ . يعني الملائكه الذين أرسلهم الله إلى قوم لوط وقالوا : ﴿ إنا رسل ربك لن يصلوا إليك ﴾ (٢) . وقال : ﴿ فأرسلنا إليها روحنا ﴾ (٣) . وقال : ﴿ فنادته الملائكة وهو قائم يصلى في المحراب ، إن الله يبشرك بيحيى ﴾ (٤) .

---

(١) الزخرف : ١٩ — (٢) الصافات : ١٥٠ — (٣) الحج : ٧٥
(٤) هود : ٦٩ ، ٨١ — (٥) مريم : ١٧ — (٦) آل عمران : ٣٩

وقال : ﴿ وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين ﴾ (١) .

وقال : ﴿ الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ﴾ (٢) .

وقال حكاية عن الملائكة : ﴿ وإنا لنحن الصافون . وإنا لنحن المسبحون ﴾ (٣) .

وقال في يوم القيامة : ﴿ ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ﴾ (٤) .

وجاء في الجن أن حملة العرش أربعة ، فاذا كان يوم القيامة أمدوا بأربعة آخرين .

وقال في أهل النار : ﴿ وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوماً من العذاب ﴾ (٥) .

وقال : ﴿ وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمراً ، حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها وقال لهم خزنتها ﴾ (٦) .

وقال في أهل الجنة : ﴿ وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمراً حتى إذا جاءوها وفتحت أبوابها وقال لهم خزنتها سلام عليكم ﴾ (٧) .

وقال : ﴿ والملائكة يدخلون عليهم من كل باب ، سلام عليكم بما صبرتم ﴾ (٨) .

وقال في قبض الأرواح : ﴿ تتوفاهم الملائكة طيبين ﴾ (٩) . فهذا في المؤمنين ، وقال في غيرهم : ﴿ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا والملائكة ﴾ (١٠) . وقال : ﴿ قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ﴾ (١١) .

وقال في قبيح الأعمال : ﴿ وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين ، يعلمون ما تفعلون ﴾ (١٢) .

وقال : ﴿ عن اليمين وعن الشمال قعيد ، ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ﴾ (١٣)

وقال : ﴿ هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون ﴾ (١٤) .

وأما سوق السحاب فبما وردت به الأخبار ، وكل ما ذكرنا مجتمع المعنى في أن الملائكة : يتعرفون على الأعمال لتعريف بني آدم ، فهذا هو الذي ينبغي أن يعتقد فيهم وبالله التوفيق .

---

(١) آل عمران : ٤٢ (٢) غافر : ٧ (٣) الصافات : ١٦٥
(٤) الحاقة : ١٧ (٥) غافر : ٤٩ (٦) الزمر : ٧١
(٧) الزمر : ٧٣ (٨) الرعد : ٢٣ (٩) النحل : ٣٢
(١٠) الانفال : ٥٠ (١١) السجدة : ١١ (١٢) الانفطار : ١١
(١٣) ق : ١٨ (١٤) الجن : ١٨

فصـــل

واما الملائكة ، ما هم ؟ فان من الناس من ذهبوا إلى أن : الأحيـاء العقلاء الناطقون فريقان : انس وجان . وكل واحد من الفريقين صنفان : أخيار وأشرار . فأخيار الانس ابرارهم ، ثم ينقسمون إلى رسل وغير رسل . وأشرارهم يدعون فجاراً . ثم ينقسمون إلى كفار وغير كفار .

وأخيار الجن يسمون الملائكة ، ثم ينقسمون إلى رسل وغير رســـل ، وأشرارهم يدعون شياطين ، ثم قـد يستعار هذا الاسم لفجار الانس تشبيهاً لهم بفجار الجن ، وقـد يحتمل هذا القسم وجهاً آخر : وهو ان الجن منهم سكان الأرض ، ومنهم سكان السماء ، فالذين هم سكان السماء يدعون بالملائكة الأعلى ويدعون بالملائكـــة . والذين هم سكان الأرض هم الجن بالاطلاق ، وينقسمون إلى أخيار وفجار ، ومسلمين و كفار .

وإنما قيل الملأ الأعلى ملائكة ، لأنهم مستصلحون للرسالة التي تسمـــى الركام أكثر الناس على الملك أصله ملاك ، وان ملاك مقلوب وليس نبياً مستقيم ، وانه قيل لواحد من الملائكة ملاك بمعنى انه موضع للرسالة لكونه مصطفى مختار للسماء أن يسكنهـــا ، أو كانت الرسالة منها تأتي سكان الأرض ، ومن ذهب إلى هذا قال : أخبر الله عز وجل أنـه أمر الملائكة أن يسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس ، ولم يكن من الملائكـــة ، لم يكن لاستثنائه منهم معنى ، ثم قال في آية أخرى : ﴿ إلا إبليس كان من الجن ، ففســق عن أمر ربه ﴾ [1] .

فأخبر انــه لعنه ورجمه وأخرجه من السموات ، وابان أن المأمورين بالسجود كانوا طبقة واحدة ، إلا أن إبليس لما عصى ولعن صار من الجـن الذين يسكنون الأرض ، ولا سبيل لهم إلى مخالطة الملأ. فكان كالعدل من الانس يفسق أو يرتد فيعصى وينفذ ويدعى فاسقاً وخبيثاً وفاجراً ، بعد أن كان يسمى عدلاً وبراً وتقياً والله أعلم .

وأيضاً فإن الله عز وجل حكى عن الكفار أنهم قالوا : ولد الله وان الملائكة بناته ، وجعلوا بينه وبين الجن نسباً ، فدل ذلك على أن الملائكة من الجن ، وان النســب الذي

---

(١) الكهف : ٥٠

جعلوه بين الله وبين الجن ، إنما هو قولهم : الملائكة بنات الله ، تعالى عما قالوا علواً كثـــيراً .

وأيضاً فإن الانس منهم الظاهرون والجن هم المختبئون ، والملائكة مختبئون، فينبغي أن يكون إسم الجن لاحقاً إياهم . وأيضاً فإن الله تعالى لما صنف الخلائق قال : ﴿ خلق الإنسان من صلصال كالفخار ، وخلق الجان من مارج من نار ﴾ [٢] .

فلو كانت الملائكة صنفاً ثالثاً سوى الانس والجن لما كان يدع أشرف الخلائق ، فلم يتمدح بالقدرة على خلقه ، ويذكر ما دونه فيمتدح بالقدرة على خلقه ، هذا وقد نبهت أن الجان خلق من مارج من نار ، وأن إبليس مخلوق من النار ، والظاهر دخوله في جملة الملائكة الذين أمروا بالسجود لآدم ، وفي هذا رجوت أن تكون الملائكة من الجن والله أعلم .

ومن خالف هذا القول قال : إن سكان الأرض ينقسمون إلى انس وجن ، فأما من خرج عن هذا الحد لم يلحقه إسم الانس ، وإن كان مرئياً ، ولا إسم الجن وإن كان غير مرئي . ويدل على هذا أن الجن سموا جناً لأن الانس لا يرونهم ، وإلا فإن بعضهم يرى بعضاً ، والناس سموا انساً لأن الجن يرونهم ، وإنما وجب هذا التمييز بينهم ، لأن البقعة الواحدة من الأرض ، كالدار الواحدة ، والفضاء الواحد ، وقد تجمع الفريقين ، فيرى الجن الانس ، ولا يرى الانس الجن . وأما الملائكة فإنهم بأشد البعد من الناس ، فلا يلحقهم إسم الجن ، لأنهم لا يرونهم ، كما لا يلحق المشرقي إسم الجن ، لأن المغربي لا يراه ، ولا المغربي اسم الجن ، لأن المشرقي لا يراه والله أعلم .

ويدل على أن الملائكة غير الجن ، ان الله عز وجل لما أمر الملائكة أن يسجدوا لآدم، فسجدوا إلا إبليس . أخبر الله عز وجل عن سبب مفارقة الملائكة : ﴿ إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه ﴾ [١] . فلو كانوا كلهم جناً لاشتركوا في الامتناع من السجود ولم يكن في ان إبليس كان من جملة الجن ما يحمله على أن لا يسجد . وفي هذا ما ابان ان الملائكة غير والجن غير وانهما فريقان شتى .

فان قال : ما معنى دخول إبليس في الأمر الذي خوطبت الملائكة به إن لم يكن منهم؟

---

(١) الرحمن : ١٤ — ١٥ (٢) الكهف : ٥٠

قيل : معنى ذلك انه كان من الجن الذين خلقوا من النار، وكان اجراته أنه في الأرض غير أن الله عز وجل اذن له في مساكنة الملائكة ومجاورتهم لحسن عبادته وشدة إجتهاده، وقد وردت الأخبار ببيان ذلك من حاله ، فلما أسكن السماء وطال اختلاطه بالملائكة ومباينته لجنسه جرى في عداد الملائكة ، وصار يواجدهم كالأعجمي يختلط بالعرب ويسكن بلادهم ، فتعلم لسانهم وتخلق بأخلاقهم، فيكون أعجمياً مبعوثاً ، ويدعى بذلك من العرب المستعربة كلهم هكذا .

فلما أمرت الملائكة بالسجود لآدم دخل في الجملة الملك الاصيل والملحق بالملائكة ، غير أن مفارقته الملائكة في أصل جملته على مفارقتهم في الطاعة ، قال الله عز وجل : إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه ، كما يكون الاعجمي المبعوث بين قوم فاذا همت العرب بأمر وأجمعت عليه ، حمل الاعجمي أصله المخالف لاصل العرب على خلافهم، فيقال انه كان من الاعاجم ، فكذلك لم يواطيء العرب، فرده الله بعد ذلك إلى مساكن جنسه، وأخرجه من السموات ، فصار عند الاقصاء شيطانا كما كان عند الادنى ملكاً .

وأما قول الله عز وجل : ﴿ وجعلوا بينه وبين الجنة نسباً ﴾ [1] . فان الناس لم يتفقوا على أن الإشارة به واقعة إلى قولهم : الملائكه بنات الله ، لكن ذلك قد قيل ، وقيل غيره : وهو أن مشركي العرب كانوا يقولون للأصنام انها بنات الله ، وسمتها لذلك آلهة ، ويزعم أن عبادتهم لها تقربهم إلى الله عز وجل ، ولذلك كانت تسميها اللات والعزى ومناة .

وإنما وقع لهم من حيث أن الشياطين كانت تدخل أجوافها . فيكلمهم منها ، فكانوا ينسبون ذلك الكلام إلى الله تعالى . فقال الله تعالى : ﴿ وجعلوا بينه وبين الجنة نسباً ﴾ لانهم سموا الاصنام لمكان تكليم الجنة إياهم من أجوافها آلهة ، وادعوا أنها بنات الله وأثبتوا بين الله تعالى وبين الجنة نسباً ، جهلاً منهم ، بأن الكلام الذي يسمعونه ، إنما هو كلام الشياطين ، لا كلام الله جل ثناؤه ، وليس هذا في الظهور دون الوجه الآخر ، والله أعلم .

وأما قوله عز وجل : ﴿ خلق الانسان من صلصال كالفخار ، وخلق الجان من مارج من نار ﴾ [2] . فانما هو بيان ما ركبه من خلق متقد ، فلم تدخل الملائكة في ذلك لانهم

---

(١) الصافات : ١٥٨ (٢) الرحمن : ١٤ — ١٥

مخترعون . قال الله عز وجل لهم ﴿ كونوا فكانوا ﴾ كما قال للأرض التي خلق منه الجن، والاصل الذي خلق منه الانسان وهو التراب والماء والنار والهواء كن فكان ، فكانت الملائكة في الاختراع كأصول الانس والجن، لا كأعيانهم، فكذلك لم يذكروا معهم والله أعلم.

فصـــل

ثم ان الملائكة يسمون روحانيين ، بضم الراء ، على معنى أنهم أرواح لا شيء معها من ماء أو نار أو تراب ، وإنما لا يرون للطافتهم . فاما الجن فهم مخلوقون من النار مرئيه، لا انهم حجبوا عن الابصار ، ولذلك سموا جناً ، والجنة في لسان العرب السترة ، فكأنهم مستورون عن الناس ، وقد سمى الله عز وجل جبرائيل صلوات الله عليه الروح الامين ، وروح القدس . وقال : ﴿ فأرسلنا إليها روحنا ﴾ (١) وقال : ﴿ تنزل الملائكة والروح فيها ﴾ (٢) وقال : ﴿ يوم يقوم الروح والملائكة صفا ﴾ (٣) . فقيل ان المراد جبريل ، وقيل انه ملك عظيم سوى جبريل يقوم وحده صفا والملائكة صفاً ، ومن قال بهذا قال : الروح جوهر .

وقد يجوز أن يؤلف الله تعالى أرواحاً فيجسمها ويخلق منها خلقاً ناطقاً عاقلا فتكون الروح مخترعاً ، والجسم وضم العقل والنطق اليه حادثا من بعد . وقد يجوز أن تكون الاجسام على ما هي عليه اليوم مخترعة كما اخترع عيسى وناقة صالح . وفي بعض الاخبار الواردة في شأن الملائكة ما يدل على هذا الوجه ، وقال بعض الناس : ان الملائكة روحانية بفتح الراء ، بمعنى انهم ليسوا محصورين في الابنية والطلل ، ولكنهم في فسحة وبساطة ، وقد قيل : إن ملائكة الرحمة هم الروحـــانيون - بفتح الراء - ، وملائكة العذاب هم الكريبيون فهذا من الكرب ، وذاك من الروح والله أعلم.

ومما يدل على مفارقة الجن الملائكة ان الله عز وجل اخبر انه : تسأل الملائكة يوم القيامة عن المشركين ، فيقول لهم : ﴿ أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون ؟ (٤). فتقول الملائكة : ﴿ سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن ﴾ (٥) فتشهد ان الملائكة غير الجن

---

(١) مريم : ١٧ (٢) القدر : ٤ (٣) النبأ : ٣٨
(٤) سبأ : ٤٠ (٥) سبأ : ٤١

إذ لو كانت الملائكة جنا لم يخل عباد من أن يكونوا عبـاد الملائكة فلم يكن لقول الملائكة انهم كانوا يعبدون الجن ولا يعبدوننا معنى ، والله أعلم .

فصـــل

ثم ان الناس قديماً وحديثاً تكلموا في المفاضلة بين الملائكة والبشر ، فذهب ذاهبون إلى ان الرسل من البشر ، أفضل من الرسل من الملائكه ، والأولياء من البشر أفضل من الأولياء من الملائكة . وذهب آخرون إلى ان الملأ الأعلى مفضلون على سكان الأرض ، واحتجوا بقول الله عـز وجل : ﴿ لن يستنكف المسيح أن يكون عبـداً لله ، ولا الملائكة المقربون ﴾ (١) . فبدأ في نفي الاستنكاف من العبودة لله جل ثناؤه من المسيح ثم نبأ بنفيه عن الملائكة .

فدل ذلك على ان الملائكة ارفع قدراً وأعلى مرتبة إذ لم يكونوا كذلك لكان في معنى ما نفى عن المسيح دلالة على ان من دون بانتفاء ذلك عنه أولى ، فقد عقل ان الأعلى رتبة والارفع درجة إذا لم يأنف منه ، فالذي هو أعلى منه يأنف ولا يأنف ، فلذلك صار وجه الكلام أن يبدأ في مثل هذا بالادنى ثم انثني بالاعلى ، ألا ترى انه يقال : لن يأنف الوزير أن يدعى خادما للامير ولا الكاتب ، وما كان كذلك الا لعلو رتبته وارتفاعها عن رتبة الكاتب ، وكذلك ما ذكرنا والله أعلم .

ومما يشبه هذا ان ينفي علم عن واحد ثم يعطف عليه غيره « فيقال : ما تدري هذا فلان ولا فلان ، فيكون وجه الكلام الابتداء بالادنى في العلم منزلة ، لانه قد يجوز أن لا يدري ما يدريه الافضل ، ويبعد أن لا يدرى الافضل ، ويدرى من هو دونه ، فيحتاج إلى نفي العلم بعد نفيه عن الافضل .

ولكن إذا نفي الجهل عن واحد ثم يعطف عليه غيره ، فانما ينتفي أن يبدأ بافضلها فيقال : ما يجهل هذا فلان ، ولا الذى هو دونه لان العرض عن الانابة عن وضوح ما نفيت الجهالة عنه ، وقد يجوز أن يتضح لافضل الرجلين في العلم ما لا يتضح لمن دونه ، فاذا كان بحيث يعلمه قليل العلم كما يعلمه كثير العلم ، فذاك هو النهاية من الوضوح .

---

(١) النساء : ١٧٢

وعلى هذا يقال : ما يصلح للحكم بين الناس فلان ولا فلان ، فبدأ بالادون ، وإذا قيل: ما يدفع عن الحكم فلان ولا فلان بدىء بالأفضل .

وإذا قيل : ما يرضى الأمر فلان وفلان ، وأريد به تقبيحه بدىء بالأفضل ، لأنه قد يدرك برأيه من الخلل الذي فيه ما لا يدركه الذي دونه فيدعوه ذهابه عليه إلى أن يرضى به ، فيفي هذا المعنى باتباع الادون الأفضل ليدل به على إيضاح وجه الأمر ، وانتفاء اللبس عنه .

واذا قيل : ما يكره هذا الأمر فلان ولا فلان ، وأريد به بخسه بدىء للادون لأنه يخفي عليه بعض ما فيه ، فلذلك لا يكرهه ، فاما من هو أعلى منه فإنه كوقوفه على حقيقته بكرهه لينفي هذا المعنى بعطف الأعلى على الادون والله أعلم .

وحجة أخرى : هو ان الله جل ثناؤه أخبر عن آدم وحواء عليهما السلام انه نهاهما عن أكل الشجرة ﴿ إلا أن تكونا ملكين أو تكونا من الخالدين ، وقاسمهما إني لكما من الناصحين ﴾ (١) .

فلو لم يعلم آدم صلوات الله عليه ان الملك أفضل من البشر لما استطاع ابليس أن يغره بأن شبه عليه انه نهى عن أكل الشجرة لئلا يكون ملكاً ، وفي نفاد الغرور له عليه من هذا الوجه ما دل على أن الملك عند آدم أفضل من البشر .

وحجة ثالثة : وهي ان الله تعالى جعل الملائكة شفعاً لبني آدم فقال: ﴿ الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ﴾ ومعلوم ان استغفار الملائكة لبني آدم ليس لحق بني آدم فيقضونه بالاستغفار لهم ، كاستغفار الولد لأبويه ، ولا هو على معنى التعاون كاستغفار بني آدم بعضهم لبعض لأنهم يستغفرون لبني آدم ولا حاجة بهم الى أن يستغفر بنو آدم لهم . فصح انه من جنس الشفاعة منهم لبني آدم كاستغفار النبي لأمته ، وفي ذلك يتأول على أنهم أفضل من الذين يستغفرون لهم ، كما ان كل نبي فهو أفضل من أمته والله أعلم .

وحجة رابعة : وهو أن يرسله الله تبارك وتعالى إلى أحد فهو أفضل من المرسل إليه.

---

(١) الاعراف : ٢١ (٢) غافر : ٧

ويدل ذلك على أن الرسول من البشر أفضل من قومه ، فقياس ذلك أن يكون الملك المرسل إليه أفضل منه .

وحجة خامسة : وهو أن الله جل ثناؤه سمى الملائكة الملأ الأعلى ، وفي ذلك معنيان:

احدهما : أن الملأ في اللسان ، هم العظماء والأشراف ، قال الله تعالى : ﴿ فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه ﴾ [1] . على خوف من فرعون وملئهم ، أي من أكبر قومه . وقال : ﴿ وقال الملأ من قوم فرعون ﴾ [2] . أي كبراؤهم ، فإن جماعتهم لم يكونوا يخاطبي فرعون ، فلما سمى عز وجل عامة الملائكة بالاسم الموضوع للعظماء ، دل ذلك على أنه إنما سماهم بذلك لأنهم بالقياس إلى سكان الأرض غاية كبرى عظماء ، وليس فيهم من ينحط قدره من أحد من أهل الأرض .

والمعنى انه نسبهم إلى العلو دلالة بذلك على فضلهم ، وتنبيهاً على علو قدرهم ، لأنه لا شك أن السماء أفضل من الأرض ، فقد ينبغي أن يعقل من ذلك أن الله تعالى إذا كان هو الذي أسكن الملائكة السماء ، والبشر الأرض ، ولم يكن ليسكن أفضل المكانين أدون الخليقتين، وأدون المكانين أعلى الخليقتين ، وفي هذا ما ابان ان الملائكة أفضل من البشر .

وحجة سادسة : وهو ان التقي من البشر أفضل من الذي يخلط العمل الصالح بالسيئة . والملائكة كلهم يخلصون للطاعات ، وليس فيهم أحد يخلطها بشيء من المعصية ، ولا التقاة من البشر ان عصموا من الكبائر فقد لا يعصمون من الصغائر ، وان سلموا من الفعل فقد لا يسلموا من الهم .

وقد أخبر الله عز وجل بانهم لا يعصون الله ما أمرهم ، ولا يسبقونه بالقول وهم من خشية ربهم مشفقون ، وانهم لا يستخرون عن عبادته ولا يفترون . وفي هذا سوى ما ذكرنا من أتقياء البشر ان سلموا من كبائر الذنوب وصغائرها فليس أحد منهم يتعبد دائماً ، والملائكة يعبدون الله دائماً لا يفترون . فيجب عن هذا أن لا يكونوا أفضل من البشر .

فان قيل : لو وجب أن يكون أفضل الانبياء يحيى بن زكريا عليهما السلام لأن نبينا ﷺ أخبر أنه لا يخطىء قط ، ولا همّ بخطيئة ؟

---

(١) يونس : ٨٣ (٢) الاعراف : ١٢٧

فالجواب : أن الملائكة كما لا يخطئون ولا يهمون بالخطيئة فلذلك يعبدون الله دائماً ولا يفترون ، ويحيى بن زكريا عليه السلام لم يكن بهذه الصفة بل كان يأكل ويشرب وينام ويفتر فيستريح ، فيكون في هذه الأحوال منفكاً عن التعبد ، فاذا تعبد في غير هذه الأحوال ، فالظاهر من أمره أنه كان يتعبد بالصلوات والصيام والتقديس والتسبيح ، ولم يكن عليه من الجهاد في سبيل الله والدفع عن دين الله وأوليائه بالسيف ، ما كان على كثير من الأنبياء ، ولا من الحج والهجرة ما كان على غيره ، فلذلك لم يجز على القطع بتفضيله على عامة الأنبياء صلوات الله عليهم .

فان قيل : فانكم تعارضون في الملائكة بمثل هذا ، وهم انهم كانوا لا يعصون ويسبحون دائماً فلا يفترون ، فإن الناس يكابدون من الحج والجهاد والهجرة والتعليم والتأدب والعفة ما لا تكابده الملائكة ، فلا يجوز أن يقطع بفضل الملائكة عليهم .

فالجواب : ان نزول الملائكة من السماء إلى الأرض لا يختلف عن حج الحجاج واقامتهم في الارض لنسخ الاعمال ، لا تتخلف عن هجرة النبوة ، وقد جاهدوا مع النبي ﷺ لما أمروا بالجهاد ، وإذا لم يجاهدوا ، فلأنه لا أعداء في الدين لهم من جنسهم .

والناس أيضاً لا يقاتلون من لا يعاديهم في الدين من جنسهم . فالفريقان من هذا الوجه سواء. وإذا لم يهاجروا فانه لا مانع يمنعهم من حبسهم من عبادة ربهم في مقارهم ومواضعهم، والناس أيضاً لم يؤمروا بالهجرة حيث لم يكونوا يخافون الفتنة على أنفسهم ، ولا الحيلولة من طاعة الله وعبادته .

والحج ليس فيه الا قصد البيت والطواف حوله ، والملائكة حافون من حوله ، وأهل النائي منهم عن العرش يلزمهم منه في بعض الاوقات حضوره ، وذلك مغيب عنا ، فلا نتكلم عليه بنفي ولا إثبات ، ثم ان العرش على كواهل عدة من الملائكة ، وليس البيت الذي في الارض على كاهل أحد من البشر ، وفي هذا ما يبين أن الملائكة أثقل عملاً وأطول شغلاً .

وأما التأدب والتعلم والنفقة فلا حاجة بالملائكة ، لكنهم ما رأوا ذلك خزنة كتب الله تعالى وحملة وحيه .

وكذلك صار جبريل صلوات الله عليه موصوفاً بالعلم في قوله تعالى علمه شديد القوى،

وليست تقصر رتبة التعليم عن رتبة التعلم ، لكنها تعلوها، لان التعليم إعطاء والعلم قبول. والاعطاء فوق القبول ، وليس ما وصفنا من شأن يحيى بن زكريا بسبيل أنه قد كان له أعداء في الدين ، ومع ذلك لم يؤمر بإتيانه ، وحج البيت الذي فيه ، فثبت انه لا يلزم من يفضله على سائر النبيين صلوات الله عليهم أجمعين، بالرغم من تفضيل الملائكة على البشر من الوجه الذي ذكرناه .

هذا مع أن للملائكة أعمالاً لا يتسع لها ، نحو نسخ الاعمال وقبض الارواح ، وسوق السحاب ، ونحو ذلك ، ويحيى بن زكريا لم يكتب له بإزاء ما أسقط عنه ، وكان مكتوباً على غيره ما هو مثلها أو أشق منها ، وفي ذاك ما يمنع من المعارضة بأمره والله أعلم .

فان قال قائل : فان الله تبارك وتعالى أسجد ملائكته لآدم صلوات الله عليه ، بأنما يدل بذلك على أنه كان أفضل منهم .

فالجواب من وجوه : أحدها أن معنى قول الله عز وجل : ﴿ اسجدوا لآدم ﴾ (١). أي اسجدوا إلي مستقبلين وجه آدم . وإنما هذا لقول الله عز وجل : ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس ﴾ (٢) . أراد به اقم الصلاة لي عند دلوك الشمس ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ إني خالق بشراً من طين ، فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين ﴾(٣) . معناه : فقعوا إلي عند تمام خلقه ومواجهتكم إياه ساجدين .

والدليل على هذا ما روي عن النبي ﷺ انه قال : (إذا سجد ابن آدم ، قال الشيطان : امر ابن آدم بالسجود فاطاع فله الجنة ، وأمرت بالسجود ، فعصيت فلي النار) (٤) . ومعلوم أن ابن آدم لم يؤمر بالسجود إلا لله تبارك وتعالى ، فثبت أن الشيطان أيضاً ، إنما أمر بالسجود لله تعالى ، وانه عن ذلك امتنع فحقت عليه النار والله أعلم .

فان قيل : لو أمر بالسجود لله تعالى لم يمتنع منه ، فإنه كان يعبد الله من قبل ذلك ! **قيل** : إنما امتنع من السجود لا لانه لم يؤمن به لله تعالى ، ولكن لان أمره به لله عز

---

(١) البقرة : ٣٤ (٢) الاسراء : ٧٨ (٣) ص : ٧١

(٤) ورد في صحيح مسلم « الايمان » رقم ١٣٣ .

وجل في وجه آدم كان يرجع إلى تكريم آدم ، فقال في نفسة : أنا خير منه ! فكيف يؤمر أحد بالسجود لله عز وجل في وجهه عند إتمامه خلقي ليكون ذلك تكريماً لي، فإنما امتنع من السجود حسداً لآدم صلوات الله عليه ، على ما أوجب عليه تعالى من تكريمه ، لا لان السجود لم يكن لله جل ثناؤه!

فإن قيل : ان السؤال قائم وذلك انه إذا أمر الملائكة له وجه آدم تكريماً له ، دل ذلك على انه كرمه عليهم .

قيل : لا ، بل كرمه على سائر من علم انه مخرجه من ظهره وغير أمرهم أن يسجدوا له من وجه أحد منهم ، كما أمرهم أن يسجدوا له في وجهه أو كرمه على الجن وسائر ما كان في خلق قبله من أصناف الحيوان ، ولم يرد بذلك تكريمه على الساجدين ، كما انه لما أمر المسلمين أن يصلوا له تلقاء الكعبة ، كان بذلك مكرماً لها على الجهات الاخر التي لم يأذن في الصلاة إليها ، ولم يكن مكرماً لها على المصلين والله أعلم .

وحجة اخرى : وهو أنه يحتمل أن يكون الله أمرهم بالسجود لآدم معاقبة على قولهم : ﴿ أتجعل فيها من يفسد فيهاويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك﴾ (١). كما قال لهم : ﴿ إني جاعل في الارض خليفة ﴾ (٢).

وقد كان علم منهم قبل أن خاطبم أنهم قائلون هذا ، فقال لهم : ﴿ إني خالق بشراً من طين ﴾ (٣) وجاعله خليفة في الارض ، ﴿ فاذا سويته ونفخت فيه من روحي، فقعوا له ساجدين ﴾ (٤) . والمعنى ليكون ذلك عقوبة لكم في ذلك الوقت على ما أنتم قائلون لي الآن ، فلا يلزم عن هذا أن يكون أفضل منهم كما لا يلزم عن معاقبة يونس صلوات الله عليه بتسليط الحوت عليه، حتى التقمه الحوت عند هربه من قومه ، وامتناعه من تبليغهم رسالة ربه أن يكون الحوت أفضل منه .

وقد قال قائل : وقد قال الله عز وجل : ﴿ ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ، ورزقناهم من الطيبات ، وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً ﴾ (٥) . فأخبر أنه فضلهم على كثير ممن خلق — ومن اسم للذي يعقل — فثبت أنهم مفضلون على غيرهم من العقلاء وهم الملائكة !

(١و٢) البقرة : ٣٠ (٣) ، (٤) الحجر : ٢٩ ، ص : ٧٢ (٥) الاسراء : ٧٠

فالجواب : لكن العقلاء سوى بني آدم ليسوا الملائكة فقط ، لكن الجن مشاركون لهم في العقل ، فإذا وجبت لهم الفضلة على الجن وقد وجبت الآية حظها ، فلا يجب بعد ذلك تفضيلهم على الملائكة إذ ليس في الآية انهم مفضلون على كثير منهم، بل في الآية دليل على فضل الملائكة عليهم ، لأن العقلاء ثلاثة أصناف : الملائكة والانس والجن ، وقد وجب أن يكون الانس أفضل من الجن ، فثبت الذين ليس الانس أفضل منهم هم الملائكة والله أعلم .

ومما يدل على فضل الملائكة أن الله تعالى جعل دخولهم على بني آدم في الجنة وتسليمهم عليهم من حملة الثواب الذي وعدهم بحسن أعمالهم ، فقال : ﴿ والملائكة يدخلون عليهم من كل باب . سلام عليكم بما صبرتم ﴾ (١) .

فلو كانت الملائكة دونهم لم تكن زيارتهم إياهم نعمة يحتاج إلى التوصل إليها إلى ترك الشهوات ، وإجهاد النفس في الصالحات ، فلما كان ذلك لا يوصل إليه إلا بما ذكرنا ، بأن الملائكة أفضل وأرفع قدراً ، وان زيارتهم للذين يزورونهم زائدة في أقدارهم معلية لرتبهم والله أعلم .

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه استدل على فضل البشر بأن الله عز وجل أقسم بحياة رسوله ﷺ فقال : لعمرك ، وآمنه من العذاب بقوله : ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾ (٢) . وقال للملائكة : ﴿ ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم ﴾ (٣) .

فالجواب : ان الله عز وجل ان كان لم يقسم بحياة الملائكة ، فلم يقسم بحياة نفسه ، فانه لم يقل : لعمري ، ولا قال بحياتي ، فلا يدل ذلك على أن حياة النبي ﷺ أجل قدراً من حياته، وأقسم بالسماء والأرض، ولا يدل ذلك على أنها أرفع قدراً من العرش والكرسي والجنان السبع التي لم يقسم بها واقسم بالتين والزيتون ، فلا يدل على أنها أجل رتبة من النخل التي جعلها الله مثلا لكلمة الاخلاص ، وسماها طيبة .

وأما قوله عز وجل : ﴿ ومن يقل منهم إني إله من دونه ، فهو نظير قوله للنبي ﷺ ، ﴿ ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من

(١) الرعد : ٢٤ (٢) الفتح : ٢ (٣) الأنبياء : ٢٩

الخاسرين ﴾ [١] . فليس منه إذا دلالة ، وقد استوفيت الكلام في هذه المسألة فما خرجته من تفسير قول الله عز وجل : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة ﴾ [٢] — الوقوف عليه - فليرجع إليه إن شاء الله.

فصـــــل

إن قال قائل : ان ذكرت الرسل جملة وجعلت الإيمان بهم جميعاً شعبة واحدة إذ كان بعض الرسل من الناس وبعضهم من الملائكة ، كما قال الله عز وجل : ﴿ الله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس ﴾ [٣] .

قيل له : لأن الله عز وجل جعل الملائكة والرسل في الإيمان بهم صنعتين ، فقال : ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته و كتبه ورسله ﴾ (٤) . فلأن الملائكة ليســـت من جنس البشر ، والرسل من بني آدم جمعهم جنس واحد ، فكان للأحسن أن يكون الإيمان بالملائكة شعبة ، والإيمان بالرسل من البشر شعبة سواها .

وأيضاً : فان الايمان بالرسل هو الاعتراف لهم بالرسالة من الله تعالى ، فأما الاعتراف بوجودهم فمما لا خلاف فيه بين المؤمنون بهم وبين المكذبين بهم ، وانما الخلاف في تصديقهم. فان الملائكة فانما يحتاج إلى الاعتراف بوجودهم أولاً ، ثم الاعتراف بمنازلهـم وأحوالهم وأقدارهم ، والاعتراف بوجودهم ليس من إثبات الرسالة في شيء ، ولذلك وجـب أن يكون الايمان بالملائكة شعبة سوى الايمان بالرسل من البشر والله أعلم .

---

(١) الزمر : ٦٥ — (٢) البقرة : ٣٠

(٣) الحج : ٧٥ — (٤) البقرة : ٢٨٥

الرابع من شعب الايمـــان

وهو باب في الايمان بالقرآن المنزل على نبينا محمد ﷺ وسائر الكتب المنزلة على الأنبياء صلوات الله عليهم

والايمان بالقرآن يتشعب شعباً **فأولاها** : الايمان بانه كلام الله تعالى، والا تبين من وضع محمد ﷺ ، ولا من وضع جبريل عليه السلام .

والثانية : بأنه معجز النظم ، لو اجتمعت الانس والجـن على أن يأتوا بمثله لا يقدرون عليه .

والثالثة : اعتقاد ان جميع القرآن الذين يوفى النبي ﷺ عنـه ، هو هذا الذي في مصاحف المسلمين ، لم يفت منه شيء ، ولم يصغ بنسيان ناس، ولا ضلال نجيب ولاموت فادي ، ولا كتمان كاتم ، ولم يحرف منه شيء ولم يزد فيه حرف ، ولم ينقص منه حرف.

فأما الوجه الاول : فان الله تعالى يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله ، والكتاب الذي أنزل من قبل ﴾ (١) .

وقوله عز وجل : ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته و كتبه ورسله ﴾ (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ والذين يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيـه اختلافاً كبيراً ﴾ (٤) . وقال : ﴿ وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه ﴾ (٥) .

وقال تعالى : ﴿ لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ، وكفى بالله شهيداً ﴾ (٦) .

---

(١) النساء : ١٣٦ — (٢) البقرة : ٢٨٥ — (٣) البقرة : ٤

(٤) النساء : ٨٢ — (٥) الانعام: ١٥٥ — (٦) النساء : ١٦٦

وقال : ﴿ وإنه لتنزيل رب العالمين نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين ﴾ (١) . وقال : ﴿ إنا أنزلناه قرآناً عربياً لعلكم تعقلون ﴾ (٢) .

وآيات القرآن في هذا المعنى كثيرة، فان عارض معارض بقول الله عز وجل في كتابه : ﴿ إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ، ولا بقول كاهن ﴾ (٣) . وفي سورة أخرى : ﴿ إنه لقول رسول كريم ذي قوة (٤) عند ذي العرش مكين ، مطاع ثم أمين ﴾ وزعم أن هاتين الآيتين دلالة على أن القرآن كلام جبريل ، قيل انه ليس معنى الآية ما توهمت لأن الله عز وجل قال في آية أخرى : ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ﴾ (٥) .

فأثبت أن القرآن كلامه ، ولا يجوز أن يكون كلامه وكلام جبريل معاً ، فثبت أن معنى قوله : ﴿ إنه لقول رسول كريم ﴾ (أي قول تلقاه عن رسول كريم أو نزل عليه رسول كريم) .

فدل على هذا أن الله جل جلاله قال : ﴿ لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ﴾ (٧) . فثبت أن القرآن معجز . فلو كان من وضع جبريل لم يكن معجزاً لأن المعجز ما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل .

فان قال قائل : ما أنكرتم أن يكون قول الله عز وجل : ﴿ إنه لقول رسول كريم ﴾ (٨) . يجري على ظاهره ، ويكون معنى قوله حتى يسمع كلام الله أي الكلام الذي أمر الله عز وجل جبريل بالقائه إلى نبيه .

فأما قوله تعالى : ﴿ وهذا كتاب أنزلناه ﴾ (٩) وسائر ما في مثل معناه ، فان وجهه : أن الله عز وجل إذا أمر جبريل أن ينزل على نبيه كتاباً ثم يحمله إليه ، ففعل الكاتب ذلك أن يقال : هذا كتاب ذلك الملك ، صدر بأمره أو بعلمه .

وأما الاعجاز فقد يجوز أن يوصف به القرآن، وان كان من قول جبريل لأن الملك يقدر على ما لا تقدر عليه الانس والجن ، ولم يذكر الله عز وجل في التعجيز عن الاتيان بمثل

---

(١) الشعراء : ١٩٢ — (٢) يوسف : ٢ — (٣) الحاقة : ٤٠
(٤) التكوير : ١٩ — ٢١ — (٥) التوبة : ٦ — (٦) الحاقة : ٤٠
(٧) الاسراء : ٨٨ — (٨) الحاقة : ٤٠ — (٩) الانعام : ١٥٥

القرآن إلا الانس والجن ، فما الذي أحال أن يقدر على القرآن ، ولا تقدر عليه الانس ولا الجن .

هذا وقد جعل الله هذا ، وقد جعل الله تعالى فعلاً من أفعال الملائكة علماً يصدق نبي من الأنبياء ، وهو الذي أخبر قومه بان الله بعث لكم طالوت ملكاً ، فلما قالوا : ﴿ أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال ﴾ (١) . قال : ﴿ إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة ﴾ (٢) .

فجعل الله عز وجل حمل الملائكة ذلك التابوت المأنوس لبني إسرائيل من الوصول إليه ، انه لصدق النبي الذي أخبرهم أن الله تعالى ملك عليهم طالوت ، فلا ينكر أن يجعل الله القاء جبريل بالقرآن إلى نبينا صلوات الله عليه دلألة على صدقه ، وان جبريل هو الذي تولى وضعه ونظمه .

فالجواب : إن الله عز وجل لم يقصر التعجيز عن الاتيان بمثل القرآن على الانس والجن لأن الملائكة تقدر على الاتيان بمثله ، ولكن لان الرسالة كانت إلى الأنس والجن فوقع التحدي للفريقين حتى إذا عجزوا كان عجزهم دلالةعلى أن النبي ﷺ عاجزمثلهم فيظهر بذلك انه لم يأت بالقرآن من عند نفسه وانما أتي به من عند الله .

فأما الملائكة فلم يتحدوا عن ذلك ، لأن الرسالة إذا لم تكن إليهم لم يكن القرآن حجة عليهم فنبئوا أكانوا قادرين على مثله أو عاجزين ، وهم عندنا عاجزون .

وليس الاتيان بمثل القرآن من قلب المدائن ، والاتيان بالتابوت في شيء ، لأن قلب المدينة وحمل التابوت العظيم كالذي يوصف من تابوت بني إسرائيل ، لقصور قواهم عنه ، فاذا زادت قوة الملك على قوة الآدمي اضعافاً مضاعفة زاد عمله أيضاً كذلك .

وأما نظم القرآن فانه ليس من جنس نظم كلام الناس ولكنه مباين لهذا ، فلايهتدى إليها فيحتذى ويمثل ، فهو كتركيب الجواهر غير الأجسام ، لتصير أجساماً ، ولا على قلب الأعيان ولا يقدرون عليه من ذلك . والملائكة أيضاً لا يقدرون عليه كذلك .

---

(١) البقرة : ٢٤٧ (٢) البقرة : ٢٤٨

وما لا يقدر عليه الانس والجن من الاتيان بمثل القرآن ، والملائكة أيضاً لا يقدرون ، وفي ذلك ما ابان نظم القرآن ليس من عند جبريل ، لكنه من عند الله اللطيف الخبير ، وبالله التوفيق .

وقد دخل فيما ذكرته من هذا الوجه الثاني من الأوجه الثلاثة التي تقدم ذكرها في صدر الكتاب .

فأما الوجه الثالث فبيانه أن الله تعالى حفظ القرآن ، فقال عند ذكره : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ (١) . وقال : ﴿ وإنه كتاب عزيز ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾ (٢) . فمن أجاز أن يتمكن أحد من زيادة شيء في القرآن أو نقصانه منه ، أو تحريفه أو تبديله ، فقد كذب على الله تعالى في خبره ، وأجاز وقوع الخلف فيه ، وذلك كفر .

وأيضاً فان ذلك لو كانت ممكناً لم يكن أحد من المسلمين على ثقة من دينه ويقين مما هو متمسك به ، لأنه لا يأمن أن يكون فيما كتب من القرآن أوضاع نسخ الصلوات أو بعض شيء منها ، أو تغيير أوقاتها أو الزيادة عليها ، أو نسخ الزكاة ، أو تغيير الأموال بها ، والزيادة في مقاديرها ، أو النقص منها ، أو نسخ الصيام أو الزيادة على شهر رمضان أو تبديله بغيره . أو نسخ الحج أو إيجاب تكريره . أو منع الجهاد ، أوتحليل الخمر والميسر واطلاق المحرم من الفروج ، أو تحريم المحلل منها .

فكان أحد من الناس لا يقيم عبادة إلا متشككا ، ولا يقدم على شيء ولا ينزع عن شيء إلا متشككا . ثم كان لا يؤمن أن يكون وصف نبينا بانه خاتم النبيين زيادة من نقصان الناس دون أن يكون تنزيلا ، فلعله عن قريب يبعث بعده نبي ، أو يكون قوله : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا ﴾ (٣) . تحريفا وتبديلا ، ويكون المنزل يا بني اسماعيل ، واخباره هذا يدعو إلى تشريع كل خارج من الاسلام أن لايدخل فيه ، وإن الثقة به لا توجد لأهله ، وهذا غير الكفر . فصح انمن تمامالإيمان الإعتراف : بان جميعه هذا ، المتوارث خلفا عن سلف لا زيادة فيه ولا نقصان وبالله التوفيق .

---

(١) الحجر : ٩ (٢) فصلت : ٤٢ (٣) الاعراف : ١٥٨

فأما الإيمان بسائر الكتب مع الإيمان بالقرآن ، فهو نظير الإيمان بسائر الرسل مع الإيمان بنبينا ﷺ وعليهم، لأنه قد أخبر عن الله جل وعز : انه أنزل كتبا على أنبياء كانوا قبله ، كما أخبر عنه بانه كانت لله تعالى قبله رسل وأنبياء فلا يكمل تصديقه فيما يذكر انه انزل عليه إلا بتصديقه فيما انه انزل على غيره .

وهذا هو المعنى الذي ذكرته في وجوب الإيمان بسائر الرسل معه إلا ان الايمان بما أنزل عليه يقتضي قبوله واتباعه والعمل به على ما يلزمه ويدعو اليه .

والإيمان بما أنزل قبله لا يقتضي الا الاعتراف بانها كانت من عند الله ، وكانت في أوقاتها حقاً وصدقاً واتباعها واجباً للمتعبدين المخاطبين بها ، كما ان الإيمان به يقتضي الإيمان بقبول ما جاء به واتباعه في عامة ما أمر به ، ويدعو اليه .

والإيمان بالرسل قبله لا يقتضي إلا الاعتراف بانهم كانوا صادقين محقين ، وكانت طاعتهم لازمة للذين بعثوا اليهم والله أعلم .

وفي الايمان بالرسل معنى آخر لا لبس فيه : وهو ان عامتهم أتوا بمعجزات وبينات دلت على صدقهم ، فمن آمن بالنبي ﷺ بمعجز ، ليقولوا نؤمن بالنبي بعد قوة مع اثباتهم بالمعجزات ، كان قد أجاز على صاحب المعجزة مع إجازة المعجزة لغير النبي ﷺ ضدان يقتضيان لا ما يليقان ولا يليقان . فلهذا كان الإيمان بعامة الرسل من تمام الايمان بنبينا صلوات الله عليه وعليهم وبالله التوفيق .

فان قال قائل : ان الله عز وجل قال : ﴿ والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ (١) . بدأ بنفسه وثنى بملائكته وثلث بكتبه وذكر الرسل اخيراً ، وأنتم خالفتم هذا الترتيب فجعلتم الشعبة الثانية للايمان بالرسل ، والشعبة الثالثة الايمان بالملائكة ، والرابعة الايمان بالكتب ، فهل لكم من عذر في هذا ؟

قيل له : أما التنبيه بالرسل فلان الله عز وجل قال في آية الأمر : ﴿ يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله ﴾ (٢) . وقرن الايمان برسوله بالإيمان به . وقال: ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله ﴾ (٣) .

---

(١) البقرة : ٢٨٥ (٢) النساء : ١٣٦ (٣) الحديد : ٢٨

وقال في آية الوعد : ﴿ والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم أولئك سوف يؤتيهم أجورهم ﴾ (١) فأوجبنا التثنية بالرسل عند تعديد شعب الإيمان ، هذا ولان العلى الملائكة ، إنما وقع بخبر الرسل ، فكانت التثنية بالرسل لذلك أولى من التثنية بالملائكة .

ثم ذكر الملائكة بعد الرسل أولى من ذكـر الكتب ، لأنهم من جملة الرسل وان كانوا صنفاً غير الرسل الذين من البشر ، ولأن الكتب تنزيل الملائكة ، فالأحسن إذاً تقـديم ذكرهم على ذكر تنزيلهم.

فصـــل

ونقول : ان الإيمان بالكتب المنزلة على الأنبياء الذين كانوا قبل نبينا ﷺ وعليهم ، وإن كان واجباً فلا يؤخذ بقراءة ما في أيدي اليهود والنصارى منها ، لأن الله عز وجل قد خوفهم وزجرهم ونسبهم إلى انهم يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عندالله ، ﴿ ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ﴾ (٢) . وقال: ﴿يحرفون الكلم من بعد مواضعه﴾ (٣) وقال : ﴿ يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وانتم تعلمون ﴾ (٤) .

وإذا كان هذا هكذا ، لم يقع للمسلم تقديماً بقول اليهود انه من التوراة. ويقول النصراني انه من الانجيل ، أو يقولان : انه من الزبور ، إذ كـان لا يأتيه ان يكون من وصفهم الذي أخبر الله عز وجل بانهم ينسبونه إلى الله عز وجـــل ، يعلمون من أنفسهم بانهم كاذبون .

وأيضاً فان الكفار لاشهادة لهم أصلا، فكيف يقبل قولهم على الله تعالى ورسله، لكنهم أبعد الناس من ذلك ، فاولاهم بالرد والتكذيب. هذا وقد ظهر أكثر مافي أيديهم، لا يجوز أن يكون منزلا من عند الله عز وجل لأن ما يدعون اليه ، إنه التوراة مغازي مـوسى وقصته بعد فرعون ، وما دار بينه وبين بني اسرائيل طول مقامه بين أظهرهم، وصفة وفاته

---

(١) النساء : ١٥٢
(٢) آل عمران : ٧٥
(٣) المائدة : ٤١
(٤) آل عمران : ٧١

فلا يخفى على عاقل ان ذلك على وجهه لم ينزل عليه ، وانه بمنزلة الأخبار التي جاءت من السنن ومحاورات النبي ﷺ وأصحابه وسائليه والقادمين عليه من الوفود وغيرهم ،وعن جابر أن يلحق شيء من ذلك بالقرآن ، أو يدعى باسمه ، فلذلك ما كان ذلك لموسى ﷺ، لا يجوز أن يلحق بالتوراة أو يدعى باسمها .

فأما ما في القرآن من ذكر بعض حروب النبي ﷺ ، وليس على معنى الاقتصاص له بتلك الحروب ولأصحابه وإنما هو ذكر أحوال ومقامات أكرمهم الله تعالى فيها بيده ونصره ، فقرر عندهم نعمه التي أنعمها عليهم ، لئلا يغفلوا عنها ، ويزداد بصيرة في دينهم لأجلها ، ويحمدوه عليها .

وذكر أمور وقعت منهم على وجه لم يرضه الله تبارك وتعالى ، فأنكرها عليهم ، لئلا يعودوا لمثلها ، وما في التوراة أن يدعو بها ليس على هذا الوجه ، وإنما هو اقتصاص مجرد لجميع ما كان من موسى وقومه ظعناً وإقامة ، فما ذلك إلا كحديث رسوله ﷺ الذي رواه جابر فاستوفاه ، وسائر المغازي ، وما جاء في وفاة رسول الله ﷺ . فإذا لم تجز دعوى التنزيل في هذه فتلك مثلها وبالله التوفيق .

وأما ما يدعي النصارى انه الإنجيل ، فإن فيه من الكفر الصريح من نحــو قولهم : ﴿ باسم الأب والابن والروح القدس ﴾ ، وقولهم : يا ملكوت ارحمنا ، مالا شكل على عاقل ان الله عز وجل لا يرضى من عباده باطلا ، فضلا عن أن يأمر بانزاله ، وعند علماء المسلمين انه ليس عند النصارى ذلك الانجيل المنزل على عيسى صلوات الله عليه،وانه فات مــا جرى على بيت المقدس وبني اسرائيل ايام بخت نصر[١] .

ولكن جماعة من علمائهم وضعوا لها كتبــاً تجمعهم ، وسموه الانجيل ، ليكون ذلك أعظم لاسمه ، ودعي الناس إلى قبوله ، وما كان بهذه المنزلة فالبر في مجانبته لا في قراءته وبالله العصمة .

ولو ثبت ان شيئاً مما في أيدي اليهود والنصارى منزل من عند الله تعالى لكان الاحب

---

(١) نبوخذ نصر ،

– واسأل الله التوفيق – ان لا ينسخ ولا يدرس لما روى عن عمر رضي الله عنه انه جاء رسول الله ﷺ بصحيفة فيها التوراة، فكان يقرأها ورسول الله ﷺ يتغير لونه من الغضب، وعمر رضي الله عنه لا ينظر اليه فلا يراه، فلما فرغ قال له: (أمتهوكون فيها أنتم يا ابن الخطاب، لقد جئتكم بها بيضاء نقية، ولو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي)[1]. فقال عمر: فوددت مما رأيت رسول الله لو كنت أسلمت يومئذ.

ففي هذا الخبر انه لا ينبغي للمسلم أن يدرس التوراة، فلا يجعل لها صحيفة عنده، ومعنى ذلك – والله اعلم – ان النسخ والدرس إنما يراد بهما حفظ الكتاب عن الفناء والضياع، وليس على المسلمين من ضياع تلك الكتب من أيدي اليهود والنصارى ضرورة لأنهم في بقائها في أيديهم نفع، بل ذهابها خير على المسلمين من بقائها. وبقاؤها أضر لهم من ضياعها، لأنها ما دامت عندهم وفي أيديهم، فانهم يدعون لاجلها أهل الكتاب ويظهرون من أنفسهم الاستغناء بها مما عندنا، وإذا عفت ودرست ولم يبق عندهم منها شيء انقطعت عنا مضاهاتهم ايانا، وما تقدرونه من مكافأتنا ومساواتنا، ولعل الضرورة تحملهم على الدخول في ديننا، كما دعت كثيراً من العرب من الفترة في الدخول في دين أهل الكتاب.

فأما القرآن، فإنما ينسخ ويعلم ويتعلم ويتلى آناء الليل والنهار لانها معجزة رسول الله ﷺ وحجته الباقية بعده، وجامع الاحكام الثانية التي لا معقب لها إلى قيام الساعة، فلا غنى عن حفظه وصونه عن الذهاب والضياع. وهذا المعنى غير موجود في تلك الكتب فيما بينه في النسخ والدرس والله أعلم.

وأيضـــا فان المسلم إذا قرأ التوراة وقف على الاحكام التي كانت يومئذ، ووجد بينها وبين الاحكام المشروعة لنا ذلك التباين العظيم، لم يؤمن ان يكيده الشيطـــان فيوسوس اليه في بعضها انه ما يليق به أن يكون حكما، لانه لا يجد له فيما عنده وجهاً. وفي بعضها ان هذا لو كان اليوم حكماً لكان أشبه لما تجده في قلبه قرب وجهه وحسن

(١) لم أجد هذا في الكتب التسعة.

موقعه ، وكل واحد من هذين باب يسرع إلى الكفر ، فكان ابقاؤه اولى من التعرض له والله أعلم .

وأما ما جاء عن النبي ﷺ من استدعاء التوراة ، واستقرابه الرجم ، فإنما كان لأن اللذين أراد رجمهما كانا يهوديين ، وكان عبد الله بن سلام أخبره ، وهـــو يومئذ مسلم ، ان الحكم عندهم في مثلها الرجم ، فأراد النبي ﷺ ، أن يضرب ذاك عليهم لئلا ينسبوه إلى انه قبلهم ادخالا للنقص على أهل دينهم ، لا لأن القتل كان واجباً عليهم وليصحح عليهم انهم يكتمون الحق وهم يعلمون ، وإن كتمانهم أمره الذي يجدونه في كتبهم ، مثل كتمانهم الحكم الذي كان عندهم ، ولم يكونوا يعترفون به ، والله أعلم ، وبالله التوفيق .

★ ★ ★

الخامس من شعب الايمـــان

وهو باب في ان القدر خيره وشره وحلوه ومره من الله عز وجل

القدر – بفتح الدال – هو المقدور . والقدر – بتسكين الدال – هو الفعل .

قال الله عز وجل : ﴿ فقدرنا فنعم القادرون ﴾ (١) .

وقال تعالى: ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾(٢). وهي الليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم، وعلمنا انه أراد بالقدر ذلك الفرق . والقدر والتقدير واحد ، والقدر والمقدور واحد . والقدر والقدر كالنقص والنقص والحبط والحبط ، وبان بذلك ان المراد بالحديث : ان كل مقدور فالله قدره، وإن الخير والشر وإن كانا ضدين فان قادرهما واحـــد ، وليس قادر الشر غير قادر الخير ، وكما يقوله الثنويه .

فان قيل : فان الله عز وجل خص الخير بإضافته إلى نفسه ، فقال ببدل الخير : انك على كل شيء قدير ، وعن النبي ﷺ في استفتـاح الصلاة : (والخير منك واليك ، والشر ليس اليك) (٣) .

فالجواب : ان معنى تخصيص الخير باضافته إلى الله عز وجل للاعتراف له بان النعم كلها من عنده ، لأرفع ان يكون الشر من عنده ، كما ان تخصيص السموات والأرضين باضافتهما إلى خلقه ، إنما هو الإعتراف بان كل موجود سواه وإن عظم ولم يقدر العباد قدره ، فالله خالقه ، لارفع أن يكون الذر والهباء من خلقه .

وأما قول النبي ﷺ : (الخير منك واليك والشر ليس اليك) فان معناه : ان الإحسان منك واليك ، أي ان ما يصيبنا من خير وحسن فأنت مؤاتيه . والمنعم وما يكون منا من طاعة وفعل حسن ، فأنت المقصود به ، وعبادتك هي المراد منه .

---

(١) المرسلات : ٢٣ (٢) القدر : ١

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

فأما ما يصيبنا من خير وشر فانه وإن كان منك أيضاً فان ذلك بشرور أنفسنا وهي ما تقع من أعمالنا من سيء وقبيح فلست المقصود به ، أي ليس غرض المسيء منا في اساءة خلافك وعصيانك ، كما ان غرض المحسن منا في إحسانه طاعتك وعبادتك ، وإنما هو عقله بغرض فيتبع المسيء فيها شهوته من أن يكون العصيان عضده وإرادته ، ولو قصد ذلك لضاهى ابليس ومن كان من المتكبرين ، فانما هذا الكلام تبرأ من النفاق والعناد لا إنه نفي الشر اصلا عن الله ، وانكار ان يقدر الشر وبالله التوفيق .

فان قيل : قد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴾ (١) . وهذا خلاف ما يقولون !

فالجواب : ان معنى الآية ﴿ ما أصابك من شيء ﴾ فسرك من صحة بدن وظفر بعدو وسعة رزق ونحو ذلك ، فالله متبديك بالإحسان به اليك ، وما أصابك من سوء يسؤك ، وتعمل فتكسب يدك ، لكن الله تعالى مع ذلك سابقه اليك ، والقاضي به عليك ، كما قال في أخرى : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ (٢) .

ويدل على صحة هذا انه عز وجل قال في هذه السورة : ﴿ وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله ، وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك ، قل كل من عند الله ، فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً ﴾(٣) . ثم قال بعد هذا بلا تصل ﴿ ما أصابك من حسنة فمن الله ، وما أصابك من سيئة فمن نفسك ﴾ (٤).

فكان الذي توجبه بمجموع الآيات الثلاث التي ذكرتها : ان ما أصابك من حسنة من الحسنات التي تقدم ذكرها ، فالله موليها ومبتديء للانعام بها ، وما أصابك من خلافها فالله قاضيها وقادرها أيضاً ، لكنها جزاء لمن أصابه ذلك بكسب حياة على نفسه ،فكأنه هو الفاعل بها بمكان نفسه كما ان قتل قتيل كأنما قتل نفسه ، وإن كان ولي قتيله هو الذي يقتله والله أعلم .

وأما قول الله عز وجل ﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ (٤) . فليس على معنى يوجب أن يكون القدر هو القدرة والتقدير . ومعناه انا كل شيء خلقناه بحسب ما قدرناه قبل أن

---

(١) النساء : ٧٩ (٢) الشورى : ٣٠ (٣) النساء : ٧٨
(٤) النساء : ٧٩ (٥) القمر : ٤٩

لخلقه إذ كان علمنا به سابقاً له ، فاثبتنا منه ، فاعلمناه في أم الكتاب وبينا ما هو كائن منه قبل أن يكون . فإذا كان بحسب ذلك الذي قدرناه وفي الوقت الذي قدرناه ، فالقدر هو المقدور ، وكما ذكرنا في صدر الكتاب وبالله التوفيق .

وجاء في ذكر ما نزلت فيه هذه الآية : ان قوماً من اليهود جاءوا يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر ، فنزلت : ﴿ انا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ .

وروى في التغليظ عن من قال ﴿ لا قدر ﴾ وان احد الذين هم أشد الناس عذابا فكذب بالقدر أخبار .

وذكر أبو بكر الجلاد البصرى عن المزني رضي الله عنه انه قال : سألت الشافعي رضي الله عنه عن القدرية فقال : هم الذين يقولون ان الله يعلم الذي يكون .

ومعنى تسمية هؤلاء قدرية ، ان الله عز وجل قال في كتابه : ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها ﴾ (٢) . فمن بغي أن يعلم الله قبل كونه ، بغي أن يكون لله تعالى كتاب أثبت فيه ما هو كائن قبل أن يكون ، وبين فيه انه كيف يكون ومتى يكون ، وأبطل أن يكون الله تعالى قدر قدر المقادير ، ودبر بعلمه الأمور ، والحقه في العجز بعباده الذين لا يعلمون الشيء حتى يكون ، فقيل لهم قدرية لأن بدعتهم وضلالتهم كانت من قبل ما قالوه في القدر ، ثم على ذلك كفار ، لأن من عجز الله تعالى وجهله لم يكن عارفاً به وبالله العصمة .

وإذ قد كتبنا في تفسير اسم القدر فاعلمنا انه محتاج اليه ، فلنرجع إلى الكشف عن عرض هذا الكتاب ، والمقصود به بقول رسول الله ﷺ : (القدر خيره وشره من الله وحلوه ومره من الله) (٢) . فنقول — وبالله التوفيق — ان المراد بهذا إيجاب الاستسلام لا قضية الله تعالى وإقراره بالقلب واللسان معاً لهما بالقلب ، فان لا ينظر أحد ولا يتأثر مما يجري به القضاء بما يوافقه ، ولا يأنف ولا يجري لما يأتي به القضاء مما لا يوافقه .

وأما اللسان ، فهو أن لا يفتخر على غيره بسبب ذلك إلى سبب يكون مرجعه إلى

---

(١) الحديد : ٢٢ (٢) ورد في سنن ابن ماجه « المقدمة » باب ١٠ ، حديث رقم ٨٧ ، وفي صحيح مسلم « الايمان » رقم ١٠٧

نفسه ، ولا يضجر مما يسوء فعل من يشكو أحداً وينسبه إلى ظلم اصابه من قبله ، لكن نضيف الأمرين إلى الله تعالى وننسبهما إلى قضائه وقدره ونذعن ونستسلم لما يكرهه ، ويحمد الله تعالى على ما يسره .

ومنزلة هذا الباب مما كتبت في باب الايمان بالله جل ثناؤه والاعتراف له كمنزلة التزام طاعة الله وطاعة رسوله والقبول لما خاطبه به في كتابه من آيات الباري جل ثناؤه والإعتراف له بالخلق والإبداع ، فان الإقرار له وبالخلق كما يقتضي وجوب الطاعة له في أوامره ونواهيه ، فكذلك الإقرار له بالتدبير يقتضي الاستجداء له والاستسلام لتدبيره ، فلا ينسخط منه ما يثقل على الطبائع ولا يستشعر لما يحل عليه اشرا ولا بطراً .

قال الله عز وجل : ﴿ إذ تصعدون ولا تلوون على أحد ، والرسول يدعوكم في أخراكم فأثابكم غماً بغم لكيلا تحزنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم ﴾ (١) .

ومعلوم ان الحزن على ما يفوت والفرح بما يأتي موضوع في التنبيه والتجله ، وان التجلي بالحزن بما يفوت أصلا استحقاق له موجوداً ومعدوماً ، والتجلي من الفرح بما يسر ويأتي ازدراء له وقلة حفل به أيضاً ، وهما جميعاً غير مرضيين . فثبت ان المراد بالحزن في الآية حزن السخط والتضجر وبالفرح فرح التبذخ والتكبر والله أعلم .

وقال عز وجل حكاية عن قارون انه لما قيل له : ﴿ وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الارض ، إن الله لا يحب المفسدين ﴾ (٢) .

قال ﴿ إنما أوتيته على علم عندى ﴾ (٣) ثم انكر عليه قوله ، واخبر باستحقاقه الأذى والعقوبة ، فقال : ﴿ أو لم يعلم أن الله قد أهلك من قبله من القرون من هو أشد منه قوة وأكثر جمعاً ﴾ (٤) .

فدل ذلك على ان من أبصر لنفسه حالاً يحبها ويرضاها ، فرأى انها انما دأبت له بقوة نفسه كان في ذلك مخالفة شرط إيمانه مباينا لما يجب من حق الله عليه ، وقوله : ﴿ إنما أوتيته على علم عندى ﴾ يحتمل انه أراد به علم كنوز المتقدمين وقع اليه فاستخرجها فاستولى عليها .

---

(١) آل عمران : ١٥٣ (٢) القصص : ٧٧
(٣و٤) القصص : ٧٨

ويحتمل انه اراد به علم الصنعة ، وانه كان من أحدق الناس بها وأبهرهم فيها ، وان تلك الكنوز لما اجتمعت له من هذا الوجه ، وايا ما كان من هذين فان الله عز وجل اخبر عنه : انه فرح لما رأى لنفسه من الأموال ، فقال له قومه : ﴿ لا تفرح إن الله لا يحب الفرحين ﴾ (٤) والمعنى انه اختال وافتخر واستطال ونكر كما قال عز وجل في آية اخرى : ﴿ ولئن اذقناه نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عني إنه لفرح فخور ﴾ (٥) . وانهم سألوه ان يحسن إلى الناس فيواسيهم ويأخذ بايديهم فقال لهم : ﴿ إنما اوتيته على علم عندى ﴾ .

وظاهر هذا انه عارض بهذا الجواب قولهم : واحسن كما احسن الله اليك ، اى ليس هذا مما لا يأتي الله من غير كدح كان لي فيه ، ولكنه قال توصلت اليه بعلم كان عندى ، اى انه فائدة رأيي وتدبيرى ، فلا يلزمني ان اواسي به غيرى شكر الله تعالى به

ثم انه خرج على قومه في زينته كما يخرج ذو النعمة العظيمة والمال الجم القوى متعظماً بها على قومه ، فأنكر الله ذلك عليه وعاجل أخذه بطغيانه واضافته المال إلى حوله وقوته ، وخسف به وبداره كان فيها من كنوز الأرض ولم يورثها موسى صلى الله عليه وقومه إذ كانت مشؤومة أطغت قارون وأضلته وحملته على ترك الانقياد لموسى والايمان به واتباع سبيله ، فكان يظن الأرض أولى بها من ظهرها .

ألا ترى أن الحل الذي جمعه السامري فاتخذ منه العجل وأضل به بني إسرائيل لم يدبه موسى ولم يردوه إلى الذين أخذ منهم، ولكنه حرقه ثم ألقاه في اليم. كذلك كنوز قارون لما كانت كما ذكرنا سحقت وأبطلت ، ولم يمكن منها أحد من المؤمنين وبالله التوفيق .

وقد يحتمل ان كانت الكنوز اجتمعت له بعلم الصنعة ، أن يكون لله تعالى خسفبها لأنها كانت معموله لم يكن ذهبها ذهباً ، ولا ورقها ورقاً ، فلم ير منها لله تعالى لنبيه موسى صلوات الله عليه ولا للمؤمنين من قومه ، ولو كانت خالصة نقية لاشبه أن يورثها إياه ، كما أورثه وقومه أموال فرعون وقومه حيث يقول : ﴿ فأخرجناهم من جنات وعيون وكنوز ومقام كريم ﴾ (١) . ﴿ كذلك وأورثناها قوماً آخرين ﴾ (٢). وفي آية أخرى: ﴿ وأورثناها بني إسرائيل ﴾ (٣) وبالله التوفيق .

---

(١) القصص : ٧٦ (٢) هود : ١٠ (٣) الشعراء : ٥٨
(٤) الدخان : ٢٨ (٥) الشعراء : ٥٩

وقال عز وجل في آية ثالثة : ﴿ وتجعلون رزقكم إنكم تكذبون ﴾ (١) . فجاء في تفسيره عن النبي ﷺ : انهم كانوا يقولون : مطرنا بنو كذا ، ومعنى هذا انهم كانوا يرون النو موجباً للمطر ، فكانوا ينسبون المطر إليه ، ويعقلون عن خلق الكواكب وترتب أحوالها من الأنوار وغيرها ، وان يزول المطر عند الانواء ، إنما يكون بارادة الباري سبحانه وتعالى ، فان شاء أن يغير العادة أو يعاقبهم بالجدب ، فيحبس المطر عند الانواء لم يكن له ذلك مانع ، ولا كان لما يريده بهم دافع ، فذم الله تعالى من قولهم وغايتهم ، فقال : ﴿ وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون ﴾ (٢) .

فالمعنى – والله أعلم – وتجعلون شكر ربكم انكم تكذبون بمن يرزقكم وتنسبون ما يأتيكم إلى ما هو خلقه ، وإنما صلح أن يوضع إسم الرزق مكان شكره ، لأن شكر الرزق يقتضي الزيادة فيه ، فيكون الشكر رزقاً على هذا المعنى ، فقيل : ﴿ وتجعلون رزقكم ﴾ أي شكر رزقكم الذي لو وجد منكم لعاد رزقاً لكم ، إنكم تكذبون بالرازق أي تضعون التكذيب مكان الشكر كما قال : ﴿ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية ﴾ (٣) . أي لم يكونوا يصلون ، ولكنهم كانوا يصفرون ويصفقون مكان الصلاة من المسلمين .

وفي هذا بيان ما أصاب العبد من خير أو شر ، فلا ينبغي له أن يراد من قبل الوسائط إلى أخرى العادة بان تكون أسباباً وجهات لحصول أقضيته وأقداره إلى عبيده ، بل ينبغي أن يراه من قبل الله جل ثناؤه ، ثم يقابله بما يليق به من شكر أو صبر تعبداً له وتدللاً ، وبالله التوفيق .

ويدخل في هذا الباب ان التاجر الكسوب الضارب في الآفاق إذا اجتمع عنده المال ، فما ينبغي له أن يقول : انما أصبت المال بجهدي وجدي ، بل ينبغي أن يقول : وفقني الله للكسب فكسبت ، ورزقني فأصبت ، لأن لو شاء لأقعده عن الكسب ، ولو شاء لحرمه ما كان يأمله بالكسب أو قوته بعدما يحصل ، إذ ليس كل طالب يجد ولا كل واحد يبقى له ما يجده وهذا عادة كما ان خلافه عادة ، فاضافة الموجود اذاً إلى السبب المختلف خرق وجهل ، وإضافته إلى السبب الذي لا يخلف وهو فضل الله ورحمته هي التي تحق وتلزم ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ فاذا مس الإنسان ضر دعانا ﴾ (٤) .

(١و٢) الواقعة : ٨٢ (٣) الانفال : ٣٥ (٤) الزمر : ٤٩

ثم إذا خولناه نعمة منا قال : إنما أوتيته على علم بل هي فتنة ، أي ابتلاء ومحنة ليظهر إخلاصه ومعرفته إن كان من المخلصين العارفين ، وجهله وغباؤه ان كان من الأغنيـــاء الجاهلين . فيصف النعمة إلى الله عز وجل ويقوم بشكرها ان كان من الأولين ، وينسبها إلى قوله ويغفل عن شكرها ان كان من الآخرين ، فيستحق في كل حالتيه خيراً يجب عمله الا ان يمكن بالعفو عنه إذا شاء والله أعلم .

وقال عز وجل في آية أخرى : ﴿ أو لم تعلموا أن الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون ﴾ (١) . فاستجهل عزيزى سعة الرزق وضيقه يكونان الا من قبل الله تعالى ، واستنكر الذهاب عن معرفة ذلك ، لأنه لا سبب بقدر العبد أن يصل إلى المال من حصته وقد لا يصل ، وذلك انه يشهد أن الموجب للغناء والوجد ليس مايخلف من الأسباب ، وإنما هو مما لا تخلف من إرادة الله تعالى ، فانه ان يرد الغناء لأحد فيفتقر ، ولا الفقر لأحد فيستغني ، فمن كان به للإيمان من الإذعان للحق إذا ظهر له ، فهذا له انه كافيه . وبان بقوله عز وجل : ﴿ إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون ﴾ (٢) . ان الإعتراف بما ذكرت الانقياد له من الايمان والله أعلم .

وقال عز وجل في آية أخرى: ﴿ أفرأيتم ما تمنون ، أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون ﴾(٣). فتداخل وعز بتعريفهم نفسه وانه خالقهم ومنشئهم ، لأن لا يرى أحد منهم انه إذا أصاب أهله فولدت منه كان هو السبب بنفسه لوجود ذلك الولد ، فانه إذا رجع عقله ، علم انـــه لا يقدر على إغلاق ما به برحم أهله ان لم يعلق ، وان علق فلا قدرة له على تعليقـــه من حال إلى حال ، ولا الزيادة في أجزائه ولا تركيب الولد منه ، وتصويره .

وإذا نظر في انه ليس كل من يواقــــع أهله يولد له ، ولا كل ما يعلق ينمو ، ولا كل ما ينمو يسلم ، علم أن إحالته كون الولد على السبب المخلف باطل ، فانه لا وجه إلا إحالته على إرادة الباري جل ثناؤه وصيغته ورزقه وبالله التوفيق .

ثم قال عز وجل : ﴿ أفرأيتم ما تحرثون ، أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ، لو نشاء لجعلناه حطاماً فظلتم تفكهون ﴾(٤) فأبان لهم أن ما يحرثونه فليس يثمر غرضهم فيه بنفس

(١و٢) الزمر : ٥٢ (٣) الواقعة : ٥٩ (٤) الواقعة : ٦٤

الحرث ، وإنما يتم ببنائه ونموه وتزايده حتى يبلغ غايته التي يتجاوز له عنهما ، وكل ذلك ما لا صنع لهم فيه .

وقد يحرث الواحد فيصل من حرثه إلى مراده ، ويحرث الآخر فلا يصل من حرثه على شيء مما كان في نفسه .

فينبغي لهم أن يعلموا أن الله عز وجل هو المنبت للحب والقلب له حالاً فحالاً ، إلى أن يظهر الريع ، ويبلغه غايته التي قدرها له .

ولا يقول أحد جربت فأصبت بل يقول أعانني الله فجربت ، وأعطاني بفضله فأملت واستحب لكل من ألقى في الأرض بذراً أن يقول بعد الاستعاذة : ﴿ أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ﴾ (١) . بل الله الزارع ، والمنبت والمبتغ ، اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد وارزقنا ثمره وجنبنا ضرره ، واجعلنا لا نعمك من الشاكرين .

ثم قال : ﴿ أفرأيتم الماء الذي تشربون ، أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون ، لو نشاء جعلناه أجاجاً ﴾ (٢) . يعرفهم أنهم كانوا يتخذون المصانع كما ينزل عليهم من القطر ، حتى يجتمع لهم فيها ما يشربونه ، ويستمتعون به المدة الطويلة ، فليس لهم أن يظنوا ان تمكنهم من الماء ووصولهم إليه ، إنما هو من قبل أنفسهم ، فيمتدحوا لسعيهم على تحصيله ، ويظنوا انه على ما يسألهم إياه من أهل الحاجة إليه ، وينبذ جوابه على من لا عنده ، بل ينبغي لهم أن يعلموا أن ذلك رزق ساقه الله تعالى إليهم ويطول به عليهم ، وانهم لو اتخذوا مكان كل مصنعة مصانع ، وحبس الله عنهم القطر لم تغن عنهم مصانعهم شيئاً .

ولو أنزل الله عز وجل عليهم القطر فأبرزه ولم يغزره لما افادتهم المصانع شيئاً ، ولو أغزره ثم ما يمكن عدمه مع وجوده ، ووجوده مع عدمه . بل الواجب إحالته على المنان الكريم الفعال لما يريد ، ومقابلة فضله بالشكر . رجاء أن يديمه لهم .

ثم قال عز وجل: ﴿أفرأيتم النار التي تورون، أأنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشئون﴾ (٣) فعرفهم أن النار التي يورثونها من الأشجار ويقولون : في كل شجرة نار ، واستمخد المزج

---

(١) الواقعة : ٦٤ (٢) الواقعة : ٦٩ (٣) الواقعة : ٧٢

والعقار هو الذي ركبها فيما يورى منه لا يستطيعون أن يدعون أنهم أو آباءهم الأقدمين ، الذين هم أودعوها إياها وركبوها فيها ، وإذا كان ذلك من صنعه ، كما جمع المتفرق منها في الشجرة عند معالجة الايراء ثم اخراجها منه صنعه ، وإلى ذلك ، فهو الذي هداهم أبر النار من الشجرة ، ولولا ذلك لما علموا أن الشجر الأخضر الذي جعل قوامه بالماء المطفي النار محلاً للنار ، وجامع بينها وبين الماء ، ولو شاء عند قدحهم الايراء أن يحبس النار فلا يثررها لهم لفعل، وانه ليس كل قادح يورى وقادح ، وان أمعن لا يورى ، لم يجز أن يتوهم أن القدح موجب للايراء ووجب أن يضاف إلى ذلك إلى السبب الذى لا يختلف وهو إرادة البارى جل ثناؤه وفضله وعطيته ، ولا يوصف الشجر بالمجيد من صفات الله تعالى ، وهو المجيد والماجد وبالله التوفيق .

وقال جل ثناؤه في آية أخرى : ﴿ إن تصبك حسنة تسؤهم ، وان تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ، ويتولوا وهم فرحون ﴾ (١) فأخبر نبيه ﷺ أنه إن أصابته حسنة ساءت المنافقين القاعدين عنه ، ويتخطوا إصابتها إياك .

وإن أصابتك مصيبة فرحوا بها وقالوا : إنا سلمنا مما أصاب غيرنا لأنا احتطنا لأنفسنا بالتخليف عنه ، واستقلنا الأمر بواجبه ، وحسنا تدبيره ، فذمهم الله عز وجل وعاب قولهم هذا ، وأمر النبي ﷺ أن يخالفهم فيقول : ﴿ لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولانا ﴾ (٢) أى خالقنا ، وهو في أيدى الملائكة ينظرون فيه ويعلمون منه إحاطة الله تعالى بما هو كائن من أمور عباده قبل أن يكون .

فلا سبيل لأحد الاحتراز من أن يصيبه ما كتب أن يصيبه ، ولا إلى الاحتراز ما لم يكتب أن يصيبه ، وبالله التوفيق .

وقال عز وجل : ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير ﴾ .

ثم قال : ﴿ لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما أتاكم ﴾ (٣) . يحتمل أن يكون المعنى : فاعلموا هذا وأعلمناكم هذا لكيلا تحزنوا على ما يفوت ، ولا تفرحوا بما أتى .

---

(١) التوبة : ٥٠ (٢) التوبة : ٥١ (٣) الحديد : ٢٢

وقد بينت فيما تقدم أن هذا حزن السخط وفرح التبذخ ، ويدخل على ذلك قول الله عز وجل موصولاً بها ذكرت : ﴿ والله لا يحب كل مختال فخور ﴾ (١)

فابان أن الفرح الذى ذمه وأنكره هو الاختيال والتفخر به على من لا يؤت مثل ما أوتي ، وذلك فعل من يرى أن الذى تيسر له فيمن قبل نفسه . فأما من يعلم انه انما أنعم به عليه من لا يعجزه تعميم العباد كلهم بمثل ما أعطاه وخير وأكثر منه ، فانه لا ينكر بما أوتيه على غيره ولا يروى احدا كما لأجل أنه لا يرى له مثل ما يرى لنفسه على حمد ربه والتقرب إليه بما يديم له عوارف فضله .

وقال في آية أخرى : ﴿ قل لا أملك لنفسي ضراً ولا نفعاً إلا ما شاء الله ﴾(٢) فأمر نبيه ﷺ أن يخبر أمته انه ليس إليه من أمره شيء ، وانه لا يقدر على أن ينفع نفسه ولا يضرها ، ليعلموا أنه إذا كان مع اصطفاء الله تعالى إياه برسالته لا يملك من أمر نفسه شيئاً ، فمن لم يكن له من الله هذه الأثرة وهذه المنزلة فهو من أن يملك مضر نفسه أو نفعها بعد ، وعن أن يملك نفع غيره أو ضره أعجز ، وبالله التوفيق .

وأما الحديث الذى جاء عن رسول الله ﷺ في القدر ، وان خيره وشره من الله، فقد روى فيه : « واعلم ان ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك »(٣). ومعنى هذا وجوب البصر ، وإلى الله تعالى من الحول والقوة والاستسلام للقضاء والقدر وشرح الصدر به . ومعنى حلوه ومره ما سر وجف عن الطبع وساء وثقل على القلب والله أعلم .

---

(١) الحديد : ٢٣ (٢) الاعراف : ١٨٨

(٣) ورد في سنن ابن ماجه « المقدمة » باب ١٠ ، حديث رقم ٧٧ .

السادس من شعب الايمان

وهو باب في الايمان بالله واليوم الآخر

ومعناه التصديق بان لايام الدنيا أخرى ، أي أن الدنيا متصفة وهذا العلم يومأينتقض صنعه ، وينحل تركيبه في الإعتراف بانقضائه إعتراف بابدائه ، لأن القديم لا يفنى ولا يتغير ، وفي اعتقاده وانشراح الصدر به ، ما يبعث به على فضل الهبة من الله تعالى وقلة الركون إلى الدنيا والتهاون باحزانها ومصائبها والصبر عليها ، وعلى مضض الشهوات إحتساباً وثقة بها عند الله تعالى من حسن الجزاء والثواب ، وقد ذكره الله عز وجل في كتابه ، فقال : ﴿ ومن الناس من يقول آمنا بالله واليوم الآخر وما هم بمؤمنين ﴾ [١] .

وقال : ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ [٢] . إلى غير ذلك من آيات سواها .

ومن أنكر اليوم الآخر ، فكأنما أنكره من حيث أن الأفلاك ليست بحدثه ، وأن العناصر وهي الماء والتراب والهواء والنار ليست بحدثه ، كان أهم ذلك إلى أن أنكروا فناءها واقتصاصها ، وللمسلمين عليهم في نقض أصولهم ، وإفساد مقالاتهم ، وإبانة أن كل ما سوى الله فهو صنعه ، فلا قديم عليه ما لا يبقى لمتأمله بعد وقوعه عليه موضع شبهة باذن الله وتوفيقه .

وقد كتبنا في الشعبة الأولى من اطراف ذلك ما أمكننا أن تقع بـه الكفاية ، وإذا ظهر أن كل ذلك حدث،فامره إلى محدثه بنفيه ما شاء ويديم له هباته المشاهدة له ما يشاء . فإن أراد إفناءه أو تغيير كله أو بعضه لم يعجزه ، فانه القادر على ما يشاء والفعال لما يريد.

وقد أخبر عز وجل على لسان نبيه ﷺ أنه مفني على وجه الأرض ومبدل الأرض غير الأرض ، وأن الشمس تكور ، وأن البحار تسجر ، والكواكب تنثر فيذرها قائمة

---

(١) البقرة : ٨ (٢) التوبة : ٢٩

صفصفاً لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً ، وكل ذلك كائن على ما جاء به الخبر ، وعد الله صدق وقوله حق . وأما ما وراء ذلك مما لم يخبر الله عز وجل عنه بشيء ، فأمره إليه ، وهو أعلم بما هو فاعله .

ولا ينبغي لنا أن نتكلم فيه بشيء لأن القول على كل حال بغير علم حرام، فالاجتراء به على الله جل ثناؤه أشد وأولى بالحرمة . أعني بهذا إن سائل سأل: أن السماء إذا طويت والشمس إذا كورت أو الكواكب إذا انتثرت ، أو عن الأرض بعد ركوب الناس الصراط وفراغها منهم ، ماذا يكون من أمرها بعد ذلك ؟ لم يكن له جواب يمكن القطع به ، والأولى بالمسؤول أن يقول : كما قال الرسول ﷺ للذي سأله عن الساعة : « ما المسؤول عنها باعلم من السائل » (١) .

فان مثل هذا لا يدرك إلا بخبر ولم يأتنا في هذه الأبواب عن الله جل ثناؤه خبر إلا أن في الجملة يخبرنا بانتقاض الأجسام ، فإن أراد الله تعالى افناها وحبس البقاء عنها، وفعل ذلك بها ، وإن أراد غير ذلك فله الخلق والأمر يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، وهو على كل شيء قدير .

فصل

إن سأل سائل عن تفسير الساعة التي تكرر ذكرها في القرآن ، قيل : الساعة على وجهين : أحدهما الساعة الأخيرة من ساعات الدنيا ، والآخر الساعة الأولى من ساعات الآخرة ، قال الله عز وجل : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مرساها ، قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض ﴾(٢) فهذا على الساعة الآخرة لقوله تعالى : ﴿ لا تأتيكم إلا بغتة ﴾ (٣) .

وكذلك قوله : ﴿ يسألك الناس عن الساعة ﴾ (٤) فهو على الساعة الأولى من ساعات الآخرة ، وهو حين يبعث من في القبور لقوله تعالى : ﴿ يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة ﴾ (١) .

---

(١) ورد في سن ابن ماجة « المقدمة » باب ٩ ، ٦٣ . وفي صحيح البخاري « الايمان » باب ٣٧ .
(٢و٣) الاعراف : ١٨٧ (٤) الاحزاب : ٦٣ (٥) الروم : ٥٥

وكذلك قوله : ﴿ ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ (١) . وهو بمنزلة قوله : ﴿ يوم يبعث الناس ويوم البعث ، ﴾ والله أعلم .

فصـــل

وإن سأل سائل : عن اليوم الآخر : ما حده ونهايته ؟

قيل له : اليوم الآخر إنما يراد به أيام الدنيا ، والدنيا بعث للحياة .

قال الله عز وجل : ﴿ وما هذه الحياة الدنيا ﴾ (٢) . وقال : ﴿ وفرحوا بالحيـــاة الدنيا ، وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متاع الغرور ﴾ (٣) فاليوم الآخر هذا ، هو آخر أيام الحياة الدنيا . فاذا نفخ في الصور وصعق من في الأرض فلم يبق منهم أحد ، فيومهم الذي انقضت فيه حياتهم الدنيا هو يومهم الآخر إذا نفخ في الصور نفخة الأحيـاء فبعثوا فذلك يوم القيامة وما بينهما لا من الدنيا ولا من الآخرة ، وهو البرزخ الذي ذكره الله عز وجل في كتابه فقال : ﴿ ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون ﴾ (٤) .

فإن قال قائل : لم لا قلت : ان نهاية اليوم الآخر تكوير الشمس ، لأن الليل والنهـار حالان من أحوال الشمس ، فاذا كانت الشمس فوق الأرض فهو نهار ، وإذا كانت تحت الأرض فهو ليل ، فاذا بطلت الشمس فلا ليل ولا نهار ، يعلم بهذا أن نهاية أيام الدنيـــا تكوير الشمس .

قيل : لو كان هذا هكذا ، لكان البعث يقع في الدنيا لأن الشمس تكور على أبصار الناس بعد البعث . وقد أجمع الناس على أن الموتى لا يردون إلى الدنيا ، فبطل بهذا أن يكون نهاية أيام الدنيا تكوير الشمس على أن الدنيا صفة للحياة – كما قلنا – فلا جائز أن تكون الحياة منقطعة بالإطلاق إسم الدنيا باقياً والله أعلم .

---

(١) غافر : ٤٦ — (٢) العنكبوت : ٦٠

(٣) الرعد : ٢٦ — (٤) المؤمنون : ١٠٠

فصـــل

إن سأل سائل عن يوم القيامة : هل يكون له آخر ؟

قيل : قد يسمي الله هذا اليوم يوم الدين، وهو الحساب والجزاء ، فاذا لم يكن الجزاء متقضياً لم يكن يومه متقضياً .

فان قيل : فما معنى قول الله عز وجل : ﴿ في يوم كان مقداره ألف سنة ﴾ (١).

قيل : لم أجمع الله المسلمين على ما ذكرت لم يجز أن يكون يوم الدين مقداراً إلا أن يقول قائل : إن له أياماً كل يوم منها خمسون ألف سنة من أيام الدنيا ، فيكون ادعى ما لا يعرف يوم القيامة ، ولا يقوم له عليه دليل . وإن احتاج إلى بيان ما يقع به الفصل بين الأيام لا يمكن أن يقول : ان لها لياليا ، وان أراد أن يقول غيرها لم يجده

وإذا كان الأمر على ما وصفت ، بأن هذا التقدير إنما هو لعروج الملائكة والروح من الأرض إلى الله جل ثناؤه لأن مفتتح هذه الآية : ﴿ تعرج الملائكة والروح إليه ﴾ (٢) . في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون فيحتمل أن يكون هذا المعنى : انها تبارك من السماء إلى الأرض ثم تعرج من الأرض إلى السماء الدنيا من يومها ، فتنقطع ما لو احتاج الناس إلى قطعة من المسافة لم يقطعوها إلا في ألف سنة مما تعدون ، وينزل من عندالعرش إلى الأرض ثم يعرج منها إلى السماء من يومها .

ولو احتاج الناس إلى قطع هذا المقدار من المسافة لم يقطعوها إلا في خمسين الف سنة مما تعدون ، وليس هذا من تقدير يوم القيامة يسأن ، وهو لا متصل بما قبله من هذه السورة أو بعده ، ولكنه من صلة قوله : ﴿ من الله ذي المعارج ﴾ (٣) . فانه لما وصف نفسه بذي المعارج بين ان هذه المعارج للائكته ، فقال : ﴿ تعرج الملائكة والروح اليه ﴾ (٤) . أى إلى حيث جعله مضافاً لهم حول العرش في يوم كان مقداره الف سنة ، ثم قال: ﴿ فاصبر صبراً جميلا إنهم يرونه بعيداً ونراه قريباً ﴾ (٥) .

فعـــاد إلى ذكر العذاب الذي وصفه في أول السورة بانه واقع وليس له دافـــع

---

(١) السجدة : ٥ — (٢) المعارج : ٤ — (٣) المعارج : ٣

(٤) المعارج : ٤ — (٥) المعارج : ٥

فقال : انهم – يعني الكافرين – يرونه بعيداً من العذاب ، وتراه قريباً ، ولم يرد به انهم يرون اليوم الذي تقدم ذكره بعيد ، لأنهم لم يكونوا يثبتونه أصلا ، فكيف يستبعدون لا يعرفونه ويجحدون كونه .

وهذا التقدير الذي يذكر للعروج لا يختص به وقت دون وقت فان كان ها هنا دليل يدل على ان المراد بقوله تعالى : ﴿ في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ﴾ [1] يوم القيامة ، فالتقدير أيضاً ليس يرجع إلى يوم الجزاء ، وإنما يرجع إلى عروج الملائكة ويكون المراد بها يوم الدين ، تعرج إلى الله فتقطع من المسافة مالا تقطع الناس مثلها في خمسين الف سنة لو عمروها ، وذلك لطول الطريق عليهم ، فان السموات إذا طويت لم يكن لهم يومئذ مصعد يفرون فيه ، وإنما يعرجون ، إذا عرجوا إلى حول العرش .

وذكر وهب – رحمه الله ان ما بين الأرض والعرش خمسين الف سنة من أيامنا وشهورنا وسنيننا ، أو يقال : ان الملائكة كانت تستطيع قبل اليوم أن تنزل إلى الأرض من أعلى مقام لهم في السموات وفوقها ثم تعرج اليه في يوم كان مقداره الف سنة .

فأما في يوم القيامة فلا تستطيع ذلك ، لأنها وإن كانت آمنة من العذاب ، فإن ما يشاهدونه من عظمة الله وشدة غضبه ذلك اليوم على أهل العبادمن عباده يفرقوهم فيحتاجون للعروج إلى مدة أطول مما كانوا يحتاجون اليه مما قيل ، فقدر الله ذلك بخمسين الف سنة ، فهذا كما جاءت به الأخبار : من ان العرش على كواهل أربعة من الملائكة ، ثم اخبر عز وجل عن أنهم يكونون يوم القيامة ثمانية ، فقال : ﴿ ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ﴾ [2] . وفي بعض الأخبار ان أولئك الأربعة يؤيدون باربعة آخرين ، وهذا على ما يشاهدونه يوم يكشف عن ساق تغرهم فيحتاجون إلى من يمدهم ويعينهم ، فيحتمل ان تكون حالهم في العروج مثل هذا .

فصل

فان قال قائل : رويتم ان رسول الله ﷺ ، سئل عن الساعة فقال : (ما المسؤول عنها باعلم من السائل) (٣) . وهذا يدل على انه عنده بها علم . ورويتم عنه أيضاً قال : (بعثت

(١) المعارج : ٤ (٢) الحاقة : ١٧

(٣) ورد في سنن ابن ماجة « المقدمة » ٩ ، رقم ٠ ، وفي صحيح البخاري « الايمان » باب ٣٧

انا والساعة كهاتين) (١) . وهذا يدل على انه ان كان عالماً بها ، فكيف يأتلف وان الخبر يمان ؟

قيل لهم : قد نطق عنه القرآن بانه لم يكن يعلمها ، ولا أحد من خلق الله عز وجل ، لانه قال : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مرساها،قل إنما علمها عند ربي،لا يجليها لوقتها إلا هو ثقلت في السموات والأرض لا تأتيكم إلا بغتة ، يسألونك كأنك حفي عنها قل إنما علمها عند الله ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ (٢) .

ومعنى قول النبي ﷺ : (بعثت انا والساعة كهاتين) أي اني أنا النبي الآخر ، فلا يليني نبي آخر ، وإنما تليني القيامة وهي مع ذلك دانية ، لأن شرائطها متتابعة بيني وبينها ، وذلك انه أشار باصبعيه المتجاورين إيمانهما .

الا ان توليد الأنبياء عليهم السلام قد انقطع فليس يتراخى الأمر بعده إلى ان ندرس شريعته ويبعث بعده نبي ، وإنما تليه القيامة كما تلي السبابة الوسطى ، وليست بينهما اصبع ، وهذا لا يوجب أن يكون له علم بالساعة نفسها ، لأن ما بين الاشراط ومابين آخر الاشراط والساعة ، وإذا لم يكن معلوماً لم يوجب العلم باول الاشراط ولا بدنوها العلم بالساعة والله أعلم .

وهذه الاشراط قد ذكرها الله جملة في القرآن فقال : ﴿ فهل ينظرون إلا الساعة أن تأتيهم بغتة فقد جاء أشراطها ﴾ (٣) . اي دنت ، وأولها النبي ﷺ لأنه نبي آخر الزمان وقد بعث وليس بينه وبين القيامة نبي .

ثم بين النبي ﷺ بما يليه من الاشراط ، فذكر أن تلد الأمة ، ومنها : وتطاول الناس في البنيان ، وضياع الحكم ، وشرب الخمر ويكثر الهرج وتتابع الفتن ، وتظهر المعارف ، ويكون زعيم القوم أرذلهم ، ويكرم الرجل مخافة شره ، وقد كان هذا كله. وذكر فيض العلم وقد بدت أوائله ، وأموراً تهم الله تعالى ذكرها في قوله عز وجل : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو تأتي بعض آيات ربك ، يوم تأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل ﴾ (٤) .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة « المقدمة » ٧ ، رقم ٤٥ ، وفي صحيح البخاري « رقاق » باب ٣٩
(٢) الاعراف : ١٨٧ (٣) محمد : ١٨ (٤) الانعام : ١٥٥

أراد بهذه الآية طلوع الشمس من مغربها، وقد خبر النبي ﷺ: انه كائن وأنذر تغلبه الانزال، وخروج الرجال، وأن عيسى عليه السلام ينزل ويقتل الرجال ويكسر الصليب ويقتل الخنزير، وأن المال يفيض في زمانه فلا يقبله أحد، ونطق القرآن بخروج الدابة من الأرض، وجاء ذكرها في الأخبار، وكل ذلك مقبول عندنا مصدق به.

ومن استبعد طلوع الشمس من مغربها فليراجع دينه إن كان ذا دين، فان اطلاع الشمس من مغربها دون تكويرها، فإذا كان قد اعتقد تكويرها وطي السموات بأفلاكها فلا يستبعد إطلاع الشمس من مغربها دلالة من الله على عباده: على أنه يناقض تركيب العالم، وحال ربطه، وان الأمر في ذلك قد دنا وتقارب

وإذا كان يعلم أن الله عز وجل، إذا كان جعل الكواكب الخمسة حالا إذا بلغها رجعت، فلا تزال كذلك تبلغ في رجوعها الحد الذي وضعه لها ثم تأخذ في السير المستقيم، فليجز أن يكون الله تعالى جعل الشمس في مسيرها نحو المشرق ودنو طلوعها حالا يبلغها عند دنو الساعة وإذا بلغتها رجعت حتى تكون بمغربها، فنظر فيه إلا أنه لم يطلع عباده على تلك الحال، ولم يعلمهم إياها كما أعلم حال رجوع الكواكب.

وإنما قلنا هذا لأنه جاء في الحديث أن تلك الليلة تطول، ولا يعلم بها المجتهدون وأصحاب الأفراد، فانهم يفرغون من أورادهم ولا يتخلى الليل عنهم، حتى يعودوا فيستوفون أوراد ليلة أخرى، فعلمنا أن طلوع الشمس من مغربها إنما هو: من أن تغرب الشمس فتسير سيراً مستقيماً حتى إذا قطعت ما تحت الأرض وكادت تطلع رجعت وراءها فتقطع ما تحت الأرض راجعة في قدر ليلة أخرى، حتى إذا بلغت موضعها التي غربت منه ظهرت فرآها الناس طالعة من مغربها، فيكون عند ذلك كرجوع الكواكب مما ألقاه الله إلى عباده، وعلم رجوع الشمس مما استأثر به، ولم يوقف أحداً على الحال التي هيأها له وبالله التوفيق.

فصل

ثم ان الحكم في تقديم الاشراط دلالة الناس عليها وأخبارهم: بأن منها ما إذا وقع لم ينفع نفساً إيمانها بتنبيه الناس عن رقداتهم وحثهم على الاختيار لأنفسهم بالتنزيه والاثابة

لي لا يعامضوا بالحول بينهم وبين تدارك الفوارط منهم وليكونوا عند ظهور هذه الاشراط شيئاً فشيئاً كالمريض إذا صادف إشراط الموت عليه شيئاً فشيئاً ، فإنه لا يألوا في ذلك الوقت أن يتوب ويوصي وينظر لنفسه ولورثته وسائر أصحاب الوسائل عنده ، ولذلك ينبغي الناس أن يكونوا بعد ظهور اشراط الساعة ، نظراً لأنفسهم وانقطاعاً عن الدنيا واستبقاء بالساعة واستعداداً لها وبالله التوفيق .

فصل

وكل ما تقدم ذكره في إخفاء أمر الساعة على الملائكة والأنبياء صلوات الله عليهم ، وتفرد الباري جل جلاله بعلم وقتها مما لا يختلف فيه المسلمون، وقد أكثر المنجمون الحوادث في وقت انقضاء العالم ، ولم يقل أحد منهم فيه شيئاً يعلم لكن بظن وحدس، لأن جماعتهم استبقوا ما قالوه من أحوال الكواكب ، فقال بعضهم : عمر الدنيا سبعة آلاف سنة بعدد النجوم السيارة لكل واحدة ألف سنة . وقال بعضهم: ثلاثمائة وستون ألف سنة بعدد درجات الفلك ، لكل درجة ألف سنة .

وذكرت الهند لذلك حساباً طويلاً جعلوا آخره أن تجتمع الكواكب كلها في آخر نقطة من الحوت ، فتعود كما كانت حتى تحركت من أول نقطة من الحمل ، وذلك أمد بعيد جداً ، وما بقي من أيام العالم عندهم في هذا الحساب ، أكثر مما مضى .

وليس هذا حكماً يمكن القطع به ، وإن كانوا في الحساب الذي حسبوه مصيبين ، لأنه قد يجوز أن يكون هذا الأمر محتاجاً إليه لتصير الكواكب في آخر الحوت ، كما كانت اليوم الأول في أول الحمل ان تركت وبلوغ هذه الحال والمصير إليها ، ولكنها لا تترك وذلك لرجل يقول : بيني وبين أن أبلغ سن أبي ثلاثون سنة ، فإن أبي بلغ مائة سنة، وأنا ابن سبعين سنة ، فيكون صادقك في قوله ، ولكن على معنى أن بينه وبين أن يبلغ سن أبيه ثلاثين سنة ان ترك وعمر ، وقد يمكن أن لا يترك وبلوغها بل يخترم دونها . فلذلك ما قاله هؤلاء في انقضاء الدنيا فهذا سبيله .

وأيضاً فإن الذي يؤمنهم ان بلغت الكواكب آخر الحوت وعادت إليه كما كانت أن يكون لها تحرك جديد من أول الحمل ، فتتجدد الدنيا دون أن ينصرم وما الذي أوجب

أن تنقضي الدنيا في ذلك الوقت فهذا مما لا دلالة لهم عليه ، فإنما هو ظن والظـــن كذب الحديث وبالله التوفيق .

وكل ما قلته في قول الهند والسيارة لكل نجم ألف سنة أو انه إثنا عشر ألف سنــة بعــد البروج ، لكل برج ألف سنة ، لأن هذا الحكم وإن كان ملائمـــاً لوضع الأفلاك والكواكب ، فقد يجوز ، إذاً من بعض الآلاف أن يحدث قطع كالإنسان الذي يمكن أن يبقى لكل طبيعة من الطبائع الأربع التي فيه مدة من المدد ، إلا أنه إذا مرت به قسمــة بعضها ، انقطع عمر ، فلم تبلغ قسمة ما بقي منها ، فهذا من أصلهم مما يعارضون به ،فيلزم أن يخبروا حدوث مثل ذلك على عمر العالم والله الموفق .

ويقال لهم أن الكواكب مختلفة الأحوال،مختلفة القوى،متفاوتة الاجرام ، وأقدارها وبعضها سفليه . فلم جعلتم للكواكب السفلى من السنين مثل ما جعلتموه للعلوي الكبير ، ولم كان الذي يصيب كل كوكب أو كل برج ألف سنة دون أن يكون ذلك أقل وأكثر . وما الدلالة القاطعة بهذا والموجبة له ، فلا يجدون إلى إقامتها سبيلا . وفي ذلك مـــا ابان انه ليس في هذا الباب شيء يجوز القطع به ، وليس إلا أن يفوض العلم فيه إلى الله جــل ثناؤه كما جاء به القرآن وبالله التوفيق .

★ ★ ★

السابع من شعب الايمان

وهو باب في الايمان بالبعث بعد الموت

يعيد الله تعالى الرفات من أبدان الأموات ، ويجمع ما يغرق منها في البحار وبطون السباع وغيرها حتى تصير بهيئتها الأولى ، ثم يجعلها حية فيقوم الناس كلهم بأمر الله جل ثناؤه احياء صغيرهم وكبيرهم حتى السقط فإنه روي عن النبي ﷺ أنه قال : ان السقط ليظل محنطياً على باب الجنة وانه يقال له : ادخل ، فيقول لا يدخل أبواي [1]، وهذا يدل على أن المراد بالسقط هو الذي تم خلقه ونفخ فيه الروح ، فيكون المراد من ساعته .

وقد أخبر الله جل ثناؤه : أن الموؤودة تحبس وتسأل ، ﴿ بأي ذنب قتلت ﴾ [2] . والسقط التام خلقه قرنت منها . فأما الذي لم يتم خلقه ولم ينفخ فيه الروح أصلا ، فهو وسائر الموات بمنزلة واحدة والله أعلم .

فان سأل سائل عن الاحمال التي تضعها الحوامل يوم القيامة من فزع يومئذ ، كما قال عز وجل : ﴿ إن زلزلة الساعة شيء عظيم ، يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت ، وتضع كل ذات حمل حملها ﴾ (٣) .

قيل له : ان أولئك الحوامل قد متن باحمالهن مرة فإذا بعثن فاسقطن من فزع القيامة اسقطن الاحمال التي كانت احياء فماتت بموت امهاتها احياء ، ثم لم تمت الاسقاط لأن الموت لا يتكرر عليهن مرتين لأنه لا موت في القيامة وإنما هو يوم الحياة .

وأما الأحمال التي لم تكن احياء قط وماتت الأمهات وهي في احواقهن فانهن إذا اسقطنها من فزع القيامة اسقطنها امواتا كما كانت ، ولا تحيى لان للاحياء ذلك اليوم انما

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ، انما ورد بهذا المعنى حديث في سنن ابن ماجه « الجنائز » حديث رقم ١٦٠٨ .

(٢) التكوير :

(٣) الحج : ١

يكون اعادة الحياة إلى من كان حياً وأميت ، ولم يكن له في الحياة الدنيـــا نصيب أصلا فلا نصيب له في الحياة الآخرة والله تعالى أعلم . وقد ذكر الله تعالى البعث في كتابه فقال ﴿ زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا ، قل : بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم ، وذلك على الله يسير ﴾ (١) .

وقال : ﴿ يوم يجمعكم ليوم الجمع ذلك يوم التغابن ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ ومن آياته أنك ترى الأرض خاشعة فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ، إن الذي أحياها لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ وضرب لنا مثلا ونسي خلقه ، قـــال : من يحيي العظام وهي رميم ، قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم ﴾ (٤) .

وقال : ﴿ فسقناه إلى بلد ميت فأحيينا به الأرض بعد موتها كذلك النشور ﴾ (٥) .

وقال : ﴿ قل الله يحييكم ثم يميتكم ثم يجمعكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه ﴾ (٦) .

فأخبر الله عز وجل عباده انه يميت جمعهم ثم يحييهم ويبعثهم من قبورهم ويجمعهم في صعيد واحد ويحاسبهم باعمالهم ويجزيهم بما وقرت ذلك عليهم باشياء كثيرة منها : الاحالة على القدرة ، ومنها المعارضة بالابتداء ، ومنها التنبيه على ما يشاهده من لقائه احيـــاء واحيائها بعد موتها . ومنها ما اخبرهم به من ارائه ابراهيم صلوات الله عليه احياء الأموات ، وقد نقلته عـــامة اهـــل الملك ، ومنها ما أجبتم عن الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الموت ، فقال لهم : موتوا ثم احياهم .

ومنها ما اخبر به من شأن اصحاب الكهف الذي ضرب على آذانهم زيادة على ثلاثمائة سنة ثم احياهم ليدل يومهم عندما اعتز عليهم على ان ما انذروا به من البعث بعد الموت لا ريب فيه . ومنها ما اخبرهم به من قلبه عصا موسى عليه السلام حية ، ثم أعادتها خشبة ، ثم جعلها عند محاجة الشجرة حية ثم اعادتها خشبة ، وقد اشترك عامة اهل الملك في نقله .

فأما الاحالة على القدرة : فقوله تعـــالى : ﴿ أو لم يروا ان الله الذي خلق السموات

---

(١) التغابن : ٧ (٢) التغابن : ٩ (٣) فصلت : ٣٩
(٤) يس : ٧٩ (٥) فاطر : ٩ (٦) الجاثية : ٢٦

والأرض ولم يعي بخلقهن بقادر على أن يحيي الموتى إنه على كل شيء قدير ﴾[1] .

واما المعارضة بالإبتداء فقريبته من هذه الحجة ، وهو قوله عز وجل : ﴿ قل يحييها الذي أنشأها أول مرة ﴾[2] وإنما فرق بين الاحتجاجين ان احدهما مايبدأ خلق الذين وعدهم ان يعيدهم كما بدأهم ، والآخر يخلق الأجسام التي هي أعظم وأكبر من الناس ، وكل واحد منهما لا يلزم لمنكري البعث اشد اللزوم . اما احدهما فلان الانسان احد الحيوانات الأرضية ، فينبغي ان يكون خلق الأرض نفسها بما يحيط بها من السموات اكبر من خلق الانسان مبتدأ ومعاداً . فإذا كان الله قد خلق السموات والأرض ولم يعي بخلقها ، فأولى ان يقدر على خلق الانسان مبتدأ أو معاداً .

وأما الآخر فلان الإعادة ليس منها إلا ما في الإبتداء ، فإذا جاز أن يخلق آدم من حمأ مسنون ، ثم جعله صلصالاً كالفخار ، ثم نفخ فيه الروح فجعله لحماً ودماً وعظاماً وعروقاً وأعصاباً ، فلم لا يجوز ان يجعل الأموات منه ومن ولده تراباً ثم يخلقهم منه مرة أخرى بشراً كما خلق آدم اولا .

وهاتان الحجتان على من اعترف الباري جل جلاله وابتدائه الخلق ، وأما من بلغت به الزناخة أن يجحد الباري جل جلاله فإنما تكلم في اثباته أولا ، ولا يقدم على ذلك مالا يطلق النظر تقديمه عليه والله أعلم .

فان قال قائل : اليس الخزاف قد يعمل الجرة أو الكوز ، فإذا انكسر الإناء لم يقدر على إعادته .

فيقال له : ان اعـادة الخزف تراباً لدنا كما كان تمل ، لا يمكن للخزاف ان يعمل منه ثانياً مثل ما كان عمله اولا ! ألا ترى ان الاناء المفروغ من صنعته لو انكسر من قبل أن يصير فخاراً لامكنه اصلاحه واعادته ، ولكن تكسره بعدما صار فخاراً لا يعيده ترابا لدنا كما كان.

والإنسان إذا رسم عاد تراباً كالتراب الذي خلق أول انسان منه ، فلما كانت القدرة قد اتت على الخلق الأول فلذلك يأبى على الخلق الثاني ، ألا ترى ان أواني الحديد والرصاص

---

(١) الاحقاف : ٣٣ (٢) يس : ٧٩

والنحاس إذا انكسرت أو ادخلت النار فاذيبت حتى عادت تبرا كما كانت أولا ، لا تمكن الصانع الذي صنع منها تلك الاواني أولا أن يصنعها منها ثانياً ، فلذلك الباري جل جلاله لما خلق آدم من تراب ثم جعله تراباً يقدر أن يخلقه منه مرة اخرى وبالله التوفيق .

وأيضاً فان الخزاف لا يتهيأ له تغيير الطبائع التي طبعها الله تبارك وتعالى والله جل ثناؤه لم يطبع الماء على ان يؤلف بين خزفين كما طبعه على ان يؤلف بين آخر التراب ، فانما يمتنع على الخزاف اعادة ما ينكسر عليه بتعجيز الله جل ثناؤه إياه عن ذلك كما يتيسر له ابتداء الصنعة باقدار الله تعالى إياه عليه ، والباري جل ثناؤه لم يمتنع عليه شيء ولايعجزه فالإبتداء والإعادة في قدرته سواء وبالله التوفيق .

ومن ذكر امر الخزاف مبتدأ للاحتجاج به لا معارضاً ، قيل له : سواء ما ذكرت . اليس الخزف لولا صدع لم يقدر الخزاف على ان يلام بما هو من حبسه حتى يعود كما كان ، ولو اتخذ آنيةصغيرة لم يقدر ان ينمها ويكبرها على الأيام ويحدث كل يوم منها زيادةيسيرة ولا يختص بها مكان معلوم ، ولكنها تسبغ في جملتها ولو مرتين يظن آنية ، أو اظهرها فذهبت الأضراس لم يمكنه أن يعيدها ، والله يبرىء الشحاح والجروح ، ويجبر العظام المنكسرة ، ويكبر الصغير وينميه على ما وصفته ، ويعيد الاسنان بعد سقوطها ،فلاينكر أن يعيد الأموات بعد بلو أو رموا احياء . وإن كان الخزاف لا يمكنه أن يعيد الخزف المنكسر كما كان .

وأما الاحتجاج بما يشاهده من احياء الله تعالى الاموات ، فانه وقع تبليه أشياء : احدها بالأرض تكون حبة تنبت وتثمر وتموت ، فتصير إلى ان لا تنبت وتبقى خاشعة هامدة . فأما حياتها فإنها تكون عند سخونة الهواء الذي جاورتهاواسخانه إياها ،وانسياق الماء إليهاوترطيبه لها.وأما موتها فإنما يكون عند اسخان الشمس إياها منغير ماتصل اليها، لأنها تصير عند ذلك كالفخار ، وعند برودة الهواء المجاور إياها وتبريده لها ، وصل الماء اليها أو لم يصل .

وهذه أحوال تتعاقب على الأرضين كل سنة ، فانها تنبت وقتاً ثم تصير إلى ان لاتنبت وقتا ، فإذا انبتت كانت حية تهتز ، وإذا لم تنبت كانت ميتة هامدة ، والله عز وجل هو

الفاعل للامرين ، والمصرف لها على الحالين ، فإذا قدر على ذلك لم يعجزه ان يميت الإنسان أو يسلبه معاني الحياة ثم يعيدها اليه ويجعله كما كان وبالله التوفيق .

فان قيل : ليس فيما ان الأرض لا تنبت في الشتاء ما يوجب لها حكم الموت ولا اسمه ، فان الشجر لا ينبت الأوراق ولا يخرج الثمار في الشتاء ولا يوجب ذلك لها حكم الموت ولا اسمه.

فالجواب : ان هذا السؤال ليس يطعن فيما قلنا بالحقيقة ، وإنما هو معارضة لأن الشجر إذا لم يورق ولا يثمر في الشتاء فان الأرض ميتة لا تنبت ، وورق الشجر وثمره غير خارجين من أن يكون انباتها مضافاً إلى الأرض ، فإذا ماتت الأرض فلا انبات منها لا لنفس الشجر ولا لورقها ولا لثمرها ، فلم يجز أن يستبدل بعدم الأوراق والاثمار من الشجر على انها ميتة ، لان الشجر ليس باصل في نفسه وإنما هو مستمد من غيره ، فإذا انقطع المدد عنه لم يكن له ورق ولا ثمر ، ولا صح الاستدلال بذلك وبغيره من وجود الاثبات على ان الأرض تموت في الشتاء إذا كانت لا تهتز لما يساق اليه ، ولا شمس تنبسط عليه ، ولا يكون منها اثبات كما لا يهتز الميت بسبب من الأسباب ولا تأتي منه الأفعال التي كانت تأتي في حال الحياة وبالله التوفيق .

فان قيل : لو كانت الأرض ميتة لم تبق الأشجار الراسخة فيها حية ولماتت ثمرتها .

فالجواب : ان الأرض تموت كما قال الله عز وجل ، ولكن الشجر الراسخ فيها لا يموت بموتها . لأنه قد استمد منها حسناتها تتباقى به إلى ان يحيى الله تعالى الأرض ، بذلك اجرى الله تعالى العادة ولو توهمنا الموت مستمراً بالارض لم نتوهم الاشجار الثابتة فيها حياة .

ألا ترى ان الشجر الرطب ان اقلع في الربيع فقد يتباقى أياماً كثيرة إلى ان يغرس ثانية ، ولم استمر به القلع ولم يغرس ، يتوهم مع ذلك حبه فكذلك يبقى بعد موت الارض ، وهي انقضاء الشتاء إذا كانت قد استمدت قبل ذلك من الارض والماء ما يكفيها ، ولو استمر الموت بالارض لم تبق ، كما استمر بها القلع لم تبق .

فان قيل : قد استمدت من الارض قبل موتها ما يحتاج اليه ، فلم لا يورق ويثمر .

قيل : ان الاستمداد في المستقبل ينقطع ولا يتسع ذلك الموجود لها ، ولزوائد تحدث فيها . وقد يمكن ان يسبق من هذا الموضع فرق بين الشجر والارض جوابا عما عورضنا به

وان كنا مستغنين عنه ، وذلك بان نقول : ان حياة الشجر بالماء في طراوته ورطوبته بما تيسر به بعروقه من الماء سوى ما يجري به الماء من اجزاء الارض وتيسره لذلك . فان انقطع في الشتاء فان ما اشتد به من قبل لا يزايله،ولكن يبقى منه فيه ما تدوم عضاضته وطراوته فيه،وإن لم يبلغ حداً يكون من ورق أو ثمر،فلذلك لم يجز ان يوصف بالموت .

وأما حياة الارض فإنما تكون بتعديل الهواء الحار لبردها ، وتعديل الماء الذي هو رطب لنبتتها حتى يتسع عند اعتدالها لها الانبات . ومعلوم ان الشتاء إذا جاءت فان هذا التعديل كما ينقطع منه شيء ، و كذلك لا يكون الانبات فاستحقت لذلك الوصف بالموت والله أعلم.

والثاني من الثلاثة الاشياء التي ذكرناها ان الله تعالى احتج على عباده قوله عز وجل ﴿ كيف تكفرون بالله وكنتم أمواتا فأحياكم ﴾ (١) . يعني نطفاً في الاصلاب والارحام فجعلكم منها بشراً تنتشرون . وقال : ﴿ ألم نخلقكم من ماء مهين ، فجعلناه في قرار مكين إلى قدر معلوم ، فقدرنا فنعم القادرون ﴾ (٢).

فاعلمهم انه إذا أخرج النطفة من صلب الاب قد صارت ميتة ، ثم انه عز وجل يجعلها حية فيخلق من خلق منها ، ويركب الحياة فيه ، فهذا حيات ميت في المشاهدة ، فمن يقدر على هذا لا يعجز عن أن يميت هذا الخلق ثم يعيده حيا ، وبسط هذا المعنى جل ثناؤه في آية أخرى فقال : ﴿ ألم يك نطفة من مني يمنى ، ثم كان علقة فخلق فسوى فجعل منه الزوجين الذكر والانثى ، أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى ﴾ (٣) ، وهذا أبلغ ما يكون على الاحتجاج في هذا الموضع وبالله التوفيق .

والثالث قوله عز وجل:﴿ إن الله فالق الحب والنوى ، يخرج الحي من الميت ﴾(٤). وذلك ان الحب إذا جف ويبس بعد انتهاء تمامه ووقوع الناس من ازدياده .

وكذلك النوى إذا تناهى عظمه وجف ويبس كانا مسببين ثم انهما إذا أودعا الأرض الحبة فلقهما الله تعالى وأخرج منهما ما يشاهد من النخيل والزرع حبا ينشأ ويثمر إلى أن

---

(١) البقرة : ٢٨ (٢) المرسلات : ٢١
(٣) القيامة : ٤٠ (٤) الانعام : ٩٥

يبلغ غايته ويثمر اجل في هذا المعنى للبيضة بفارق الناقص ، فيجري عليها حكم الموت ثم يخلق الله تعالى منها فرخاً حياً،فهل هذا الاحياء الميتة وهو أمر مشاهد والعلم به ضرورة.

قال قائل : الحب والنوى والبيض كلها حية لبقاء الرطوبة الاصلية فيها ، فلذلك تنبت الحبة والنوى ويخرج من البيض الفرخ . ألا ترى أن البيض إذا استوى ، والحب إذا قلي ، فلم يكن من ذاك فرخ ولا من هذا نبات !

فالجواب : ان البيض ميت فلذلك يعفن ويفسد بتطاول الزمان عليه ، والحي لا يعفن بمرور الزمان ، ولا الفرخ الذي يحدث من البيض يحدث ولا حياة به إلى ان تنفخ فيه الروح فيصير حياً ، فلو كان البيض حياً لكان اذا انقلب فرخاً ينقلب فرخاً حياً . ولو كانت النطفة حية لكانت إذا انقلبت ولداً ينقلب حياً ، ولما كان الامر بخلاف ذلك ولم يكن بين الحياة والموت واسطة ، علمنا ان الحال السابقة لنفخ الروح لم تكن الا الموت وبالله التوفيق .

واما الحب والنوى ، فان الماء الذي هو سبب حياة الاشجار منقطع عنهما ، وليس يتوقع ان تحدث فيهما زيادة بعد ما جفا ويبسا ، فكانا كالميت الذي انقطع الغذاء عنه ، ولا يتوقع أن يكون له نشوء ونمو ، فلم يجز وصفهما مع ذلك بالحياة . وأما الرطوبة التي فيهما فانما هي الدهنية ، ومعلوم انه لا سبيل الى استخراج الدهن من اللب الرطب فعلمنا انه قد مات اذا صار ان يسيل منه الدهن فقد فارقته المائية بواحدة فلا منه ماء ولا هو يفرض أن يستمد من الماء فيزداد مقداره ، فعلمنا انه قد مات وبالله التوفيق .

واما ان البيض بعدما يستوي والحب بعدما يقلى لا يكون من احدهما فرخ ولا من الآخر شجر . فجوابه ان ذلك ليس ان الله تعالى لا يقدر ان يخرج من هذا فرخا ، ولا من ذلك شجراً ، فان الله عز وجل خلق آدم صلوات الله عليه من صلصال كالفخار،ولكنه لم تجر العادة بذلك كما لم تجر العادة بان يخلق انسانا لا من أبوين، ولو شاء لخلق ، كما خلق آدم صلوات الله عليه من صلصال كالفخار ، ولكنه لم تجر العادة بذلك كما لم تجر العادة بأن يخلق إنسانا لا من أبوين ، ولو شاء لخلق كما خلق آدم لامر مثله .

والأصل أن وجود خلق البشر من الله دليل قاطع ، على انه تعالى قادر على مثله وعدم

خلق الشيء منه ، ليس بدليل على انه عاجز عن خاقه لأنه إنما يخلق ما يخلق مختاراً، فإن شاء يخلق على ما يقدر على خلقه ، وإن شاء لم يخلق وهذا في كل مختار ينشأ ، هكـــذا يكون ، لأن اتخاذ النجار بابا يدلنا على أنه يمكنه أن يتخذ باباً سواه، فإن لم يتخذ سريراً لم يكن ذلك دليل على أن ذلك خارج من وسعه .

فكذلك وجود إخراج الله تعالى الفرخ من البيض غير أن المستوى والنجم والشجر من الجنة والنوى غير المقلي ، دليل قاطع على أنه قادر على إحياء الموتى كما هو قادر على مـا ما ذكرنا . وعدم إخراجه من البيض المشوي والحب المقلي ، لا يدل على أنـه ليس بقادر على ذلك ، وأقصى ما عسى أن يقال في هذا أنه يعيد إلى البيض المشوي والحب المقلي ما أخذت النار منهما ثم يخرج من هذا فرخاً ، ومن ذلك شجراً ، وهو إذا قدر على هذا، فقد قدر على إحياء البيض والحب والنوى .

وليس الكلام على أنه كيف يحيي ؟ وإنما الكلام على الإحياء نفسه ، فقد ثبت أنـه ليس بخارج من قدرته والله أعلم .

وأما ما أراه إبراهيم صلوات الله عليه لما قال : ﴿ رب أرني كيف تحيي الموتى ﴾[1] فهو ان أمره بأن يأخذ أربعة من الطيور ، فيقطعن ، ويجعل على كل جبل منهن جزءاً ثم يدعوهن . فرجع كل جزء إلى مثلة حتى يلتئم جملة ذلك الطير ، ويرد الله الحياة إليهـا ، ويأذن له في إحيائـه ، فيأتينه سعياً ، فجعل إبراهيم صلوات الله عليـــه ، وأنجز الله له وعده .

وقد أدى جل ثناؤه مثل هذا ، الذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها ، قال : أنى يحيى هذه الله بعد موتها ، وكان معه حمار وركوة عصير وسلة تين ، على ما جاءت به الأخبار . فأماته الله مائة عام ثم بعثه ، قال : كم لبثت ؟ قال لبثت يوماً أو بعض يوم ، قال : بل لبثت مائة عام . وكان قد أمات الحمار وأبلاه ، فعلم أن لبثه لم يكن يومـاً أو بعض يوم ، ثم ان الله تعالى أحياه على عينه . وقال له : أنظر إلى العظام كيف ننشرها ثم نكسوها لحماً . واعلم أن الله على كل شيء قدير ، فنبهه فأحيا الحمار على انه ان يحيى تلك القرية بعد موتها وهي بيت المقدس لم يعجزه ذلك ، وقد يكون أبقى الله عز وجل التين

(١) البقرة : ٢٦٠

والعصير بحالها ليدله بذلك على انه لو شاء لابقى الحمار بحاله أيضاً . ولكنه أراد أن يريه احياء الميت عياناً لئلا يعود فيقول ما قال ولا يستعيذ من أمر الله تعالى ما تقدمه كال القدرة وليكون ذلك حجة على إنكار البعث ممن شاهده أو بلغه .

فأما عصا موسى عليه السلام فإن الله تعالى قال لموسى: ﴿ ألقها ياموسى، فألقاها فإذا هي حية تسعى ﴾ ، فجعل الله الحية لحماً ودماً . وخبر ذلك شائع في أهل الملك لا ينكره أحد منهم. فقال له: ﴿ خذها ولا تخف سنعيدها سيرتها الأولى ﴾ فلما أخذها عادت عصاً كما كانت .

ثم ان فرعون جمع له السحرة ، فألقوا حبالهم وعصيهم ، وخيل إليه من سحرهم أنها تسعى ، فقال الله عز وجل : ﴿ وألق ما في يمينك ﴾، فلما ألقاها تلقفت حبالهم وعصيهم ثم عادت كما كانت . فليس لأحد أن يستبعد مع هذا احياء الله تعالى للأموات وبعثتهم ، ويكذب الرسل الذين هم وعدوا ذلك عن الله عز وجل امامهم وبالله التوفيق .

وأما أصحاب الكهف فانهم كانوا بين ظهراني قوم يكذبون بالبعث ، فضرب الله على آذانهم في الكهف ثلاثمائة وتسع سنين ، ثم أقامهم ، واغتر قومهم عليهم ليعلموا بحفظ الله تعالى أجسادهم مع فقدهم الغذاء تلك المدة الطويلة وصيانة شعرهم وبشرهم مع ذلك عن أن تأكلها الأرض ، وكل ذلك خارج عن العادة ، ان الله تعالى قادر على إحياء الموتى ، وإعادة الأجسام الهامدة كما كانت ، وان كان ذلك مفارقاً للعادة وبالله التوفيق .

فصل

ان الله جل ثناؤه كما دل بالآيات التي سبق ذكرها على جواز البعث ، فقد ذكر بآيات سواها على وجوبه ، فقال : ﴿ أيحسب الإنسان أن يترك سدى ، ألم يك نطفة من مني يمنى ، ثم كان علقة فخلق فسوى ، فجعل منه الزوجين الذكر والأنثى ، أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى ! ﴾ (٢) . فذكره القدرة على إحيائه الموتى ، إحتجاجاً بها على من يحسب انه يترك سدى .

---

(١) طـه : ١٩ — القيامة : ٤٠

فدل على أن المراد بالآية انه يحسب الانسان انه يترك سدى . فلا يجزى بما يسعى، وان الجزاء إذا لم يكن قبل الموت في هذه الدار وجب أن يكون في دار أخرى بعد الموت ، وإذا كان الميت يعرض البلى فواجب أن يعلم أن يجيء بما يكون في دارأخرى بعدالموت.

وإذا كان الميت يعرض الى باعادته حياً بعد ما مات ، ونقله من الدار التي قطعه عنها إلى دار سواها والله أعلم . وقال عز وجل : ﴿ أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا ترجعون ﴾ (١) ، ليهملكم فلا يأمركم ولا ينهاكم فعل من يعبث بالشيء فيريده ، لا لغرض صحيح ، او انا خلقناكم : اغفلنا أمركم فلا نجازيكم، أي فلا تحسبوا هذا ، فان العبث ليس من صفاتنا ولا هو لائق بنا ، واعلموا انكم إلينا ترجعون ، أي إلى دار عددناها لنجزيكم فيها بأعمالكم ، فدلهم بهاتين الآيتين على ان البعث واجب في حكمته كما دل بغيرها على انه جائز في قدرته.

فان قال قائل ليس لكم أن تقولوا شيئاً مما قلتموه لأنكم تتلون في كتابكم: ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا ﴾ (٢) . ومن يعمل سوء يجزيه . ويروون أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال للنبي ﷺ : كيف الصلاح بعد هذه الآية يا رسول الله ! فقال : يا أبا بكر ، الست تحزن الست تمرض ، اليس تصيبك البلوى ؟ قال : بلى ! قال : فان كل ذلك مما تجزون به في القرآن في قصة اليهود ، فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم : ﴿ فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون ﴾ (٣) .

وفيه : ﴿ علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت ، فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين ﴾ (٤) .

وفيه : ﴿ أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ، فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ﴾ (٥) .

وفي هذا إثبات الجزاء في هذه الدار نصيباً . وفيه : ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ، ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا ، أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببعضهم ﴾ (٦) .

---

(١) المؤمنون : ١١٥

(٢) المائدة : ٣٨

(٣) البقرة : ٥٩

(٤) البقرة : ٦٥

(٥) البقرة : ٨٥

(٦) الانعام : ١٤٦

وفي آية أخرى : ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ﴾ [1] وفيه في حد المحاربين : ﴿ ذلك لهم خزي في الدنيا ﴾ [2].

وفيه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ﴾ [3] .

وفيه في قصة اليهود : ﴿ أولئك الذين حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة ﴾ [4] .

وفي قصة النصارى: ﴿ فأما الذين كفروا فأعذبهم عذاباً شديداً في الدنيا والآخرة ﴾ [5] وفيها معنى إثبات الجزاء في هذه الدار ، وفيه في قصة اليهود : ﴿ وضربت عليهم الذلة والمسكنة وباؤوا بغضب من الله ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير الحق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ﴾ [6] .

وفيه في ذكر قوم نوح : وانهم اغرقوا لتكذيبهم نوحاً ، وذكر عاد وثمود ، وما بالهم لتكذيبهم هوداً وصالحاً وذكر فرعون وما ناله وملأه لتكذيبهم موسى ، وذكر قوم لوط وما أصابهم لعصيانهم لوطا قد عرفتم .

وإذا تتبع ما في كتابكم من أمثال هذه الآيات كبرت ، وفيما تدعون انه حدود الله تعالى من فعلهم ، وقبلهم عقوبة لهم بكفرهم ، وسبي ذراريهم ونعيم أموالهم ، وجلد الزاني ورجمه وجلد الشارب والقاذف وقطع (يد) السارق وقتل المرتد وتارك الصلاة . وقتل القاتل وجرح الجارح ما ينبي عن وقوع المؤاخذات في الدنيا ، وكذلك الكفارات التي يدعون أنها واجبة بالأسباب التي تذكرونها شاهدة عليكم بمثل شهادة الحدود .

وقال نبيكم ﷺ : (اليمين الغموس يدع الديار بلاقع من أهلها) [7]. وفيما يروى أيضاً مما جاء : (ما شيء أعجل عقوبة من عقوق الوالدين وقطيعة الرحم ، واليمين الفاجرة تمحق البركة ، والبيعان ان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وان كذبا وكتما خفت بركة بيعهما) [8] . وقد جاء في منع الزكاة بما يشبه هذا .

---

(١) النساء : ١٦٠ (٢) المائدة : ٣٣ (٣) البقرة : ٢٧٩

(٤) آل عمران : ٢٢ (٥) آل عمران : ٥ (٦) البقرة : ٦١

(٧) ورد في صحيح البخارى «كتاب الديات» باب ٢ وفي مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٢٠٢

(٨) ورد بهذا المعنى في صحيح البخاري « الادب » باب ٦ ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢١٤

فأما ما يدخل في باب حسن الجزاء والثواب ، ففي قصة إبراهيم ، وآتيناه أجره وانه في الآخرة لمن الصالحين . وفي غيرها من الآيات : ﴿ فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة ﴾[1] .

وفيه : ﴿ من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة ﴾[2] .

وفيه : ﴿ ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم ﴾[3].

وفيه : ﴿ وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها ، وتمت كلمة ربك الحسنى على بني اسرائيل بما صبروا ﴾[4] .

وفيه : ﴿ وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يمتعكم متاعاً حسناً إلى أجل مسمى ويؤت كل ذي فضل فضله ﴾[5] .

وفي قصة زكريا وما استجاب فرد عليه: ﴿إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً ، وكانوا لنا خاشعين ﴾[6] .

وفيه : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم ، وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم ، وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً ﴾[7] .

وفي قصة إبراهيم لما أمر بذبح ولده ، ثم افدى بذبح عظيم : ﴿ سلام على إبراهيم ، كذلك نجزي المحسنين ﴾[8] .

وكذلك في قصة موسى وهارون والياس وقصة نوح انه قال لقومه : ﴿ استغفروا ربكم إنه كان غفاراً، يرسل السماء عليكم مدراراً ويمددكم بأموال وبنين، ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً ﴾[9].

وفيما يروى عن نبيكم ﷺ : (الصدقة تطفي غضب الرب ، وصلة الرحم تزيد في

---

(١) آل عمران : ١٤٨ — (٢) النساء : ١٣٤ — (٣) المائدة : ٦٦

(٤) الاعراف : ١٣٧ — (٥) هود : ٣ — (٦) الانبياء : ٩٠

(٧) النور : ٥٥ — (٨) الصافات : ١٠٩ — (٩) نوح : ١٠

العمر ، والدعاء يرد البلاء ، لا يزال بالعبـــد يخرجه من ذنوبه ويجعله كيوم ولدته أمـــه)[1] .

وهذا النوع أيضاً إذا تتبع وجـــد كثيراً ، فاخبرونا عن هذه المثوبات والمثلات ان كانـت موجودة عاجلا ، فما الذي يضطر إلى اثبات دار أخرى للجزاء ؟ ومـا معنى قولـكم : ما لم يكن الناس مجربين باعمالهم في هذه الدار ولم يجز أن يكونوا مهملين ، صح ان وراءها دار أخرى ينقلون اليها ويجزون فيها ، وأنتم تقولون بألسنتكم : من آمن وعمل صالحاً فهو عدل تقبل شهادته ، ومن عمي فهو فاسق رد شهادته ، ومن بر أبـــاه ورثه لئن مات ، ولئن قتله حرم ميراثه . ومن تصدق بماله ، ومن منع مخافة بركة ماله.

وتتلون في كتابكم ، وتروون عن نبيكم ﷺ ما حكيناه وكتبناه ، وعن ذلك ممـــا تركناه ، وأي احتجاج ثبت لكم في هذا الباب مع الذي ألزمناكم ؟

فالجواب : — وبالله التوفيق — : ان الجزاء بكل واحد من الحسنى والسوء على ضربين: فأما آية جزاء السوء فجزاء الإنتقام ، وهو الجزاء المطلق . والآخر جزاء الدفع والرجس وليس هذا جزاء بالاطلاق . وأما أحد جزاء الحسنى فالتفويض من الطاعة والصبر عليها ومقاسات الشدة . وهذا هو الجزاء المطلق . والآخر جـــزاء البشرى ويراد به الترغيب والتحريض ، كما يراد بالذي قبله الردع والترهيب.

فأما جزاء السيئة فما يكون كفء لها ، وهو جزاء الإنتقام . وجزاء الحسنة انما يكون كفء العبودية والطاعة ، وليس شيء منه بموجود في هذه الدار . وأما جزاء الردع والزجر وجزاء الحرض والترغيب فهو الموجود . وفي هذه وهذا ليس بجزاء مطلق ، لأن الترغيب من توابع الأمر ولواحقه . والترهيب من توابع النهي ولواحقه .

فإذا لم يصلح ان يكون الأمر بنفسه جزاء ، فيقف معنى الجزاء فيما يراد به البعث على فعل المأمور به ، وإذا لم يصلح أن يكون النهي حسن الضعيف ، معنى الجزاء فيما يراد به البعث على ترك السعي عنه واحد هذين الجزاءين ، إذاً بما يؤدي اليه الاضراب من العذاب والآخر مبشراً لما يوجبه الدوام من الثواب ، وليس هذا الجـزاء بنفسه مطلقاً لكن غير ضرب التقييد، ومن وجه دون وجه.

---

(١) لم يرد الا في سنن الترمذي « الزكاة » باب ٢٨

فيقال للاحسان الذي هو الترغيب جزاء بمعنى انـه لم يكن مبتدأ ، وإنما وقع في مقابله حين تقدم من المحسن اليه ، فكانت صورته صورة الجزاء.

ويقال للاساءة التي هي الترهيب جزاء بمعنى انها لم تكن مبتدأ ، ولكنها وقعت في مقابلة شر يسبق من المساء اليه ، فكانت صورتها صورة الجزاء ، وكل ما عده هذا القائل فقال فيها الآيات ، وروى فيها الأخبار فهو داخل فيما وصفنا ، انه للعصاة وردع وتقويم وترهيب ، ومنع لهم عن الاضرار ، وللمطيعين حرض وترغيب وبعث على البيان والدوام ، فلذلك كان موضعه هذه الدار ، وذلك انهـا دار العمل والترغيب والترهيب فيما يحسن وبها يليق .

فأما جزاء الانتقام وجزاء التعويض ، فلا يكتفيان بدار العمل ، لأن الحياة مادامت باقية ، والمحسن العدل ، يعرض أن ينقلب مسيئاً فاسقاً ، والمسيء الفـاسق يعرض أن ينقلب محسنـاً عدلاً ، والمؤمن يعرض أن يكفر ، والكافر يعرض أن يؤمن ، فلاحق أن يتأخر جزاء كل منهما الى أن تنقضي حيـاته التي هي نهاية لمدة تكليفه ، فيكون جزاؤه بحسب ما يختم به عمره ، ويلقى به ربه ، وهذا جملة الجواب عن السؤال وبالله التوفيق .

ثم التفضيل ان الله عز وجل ان أمر يقبل المرتين فقد جعل لبعضهم منه مخرجاًبالجزية ولجماعتهم بالرق إذا جرى عليهم،فلو كان ذلك جزاء الكفر لماسقطبالجزية ولا بالاسترقاق لأن الكفر منهم مع الآخرين قائم ولان ذلك لو كان انتقاماً منهم لكفرهم لا مكن منهم ليقتلوا .

ومعلوم أن الأولين هم الذين وصل إلى قتلهم ويسلم الأكثرون ، فلا يبقى وراء هذا إلا اباحة لدمهم ، والاباحة نفسها لا انتقام يقع بها حتى يكون معها اراقة الدم واهلاك النفس ، فما كان ذلك مما لا يوصل اليه ، وقد يعرض عند القتال ما يمنع عنه في حكم الله تعـالى ، علمنا ان قتل الكفار ليس إلا ردعاً لمن يفضله السيف منهم عن الأضرار ، ولذلك قام أخذ الجزية والاسترقاق لما فيها عليهم من الذلة والصغار فقام القتل والله أعلم.

فان قيل : فالمقتول منهم كيف يرتدع ؟ قيل : إنما كان ردعه باعلامه انه مقتول على كفره ، والتعريض بالسيف ، فان ابى وقاتل فهو القاتل بنفسه ، والله أعلم . والقول في الحدود كلها على هذا ، وذلك إنما روادع بما فيها من إيلام المحدود عليه من الشين والعار ،

والكفارات أيضاً روادع بما فيها من نقصان المال واجهاد النفس، وليس منها جزاء الانتقام .

ألا ترى ان الحدود كلها تسقط بالتوبة لوقوع الاستغناء بارتداع من كان عليه الحد عن ردعه ، والقتل ايضاً بعد وجوه يزول عن الكافر باسلامه ، يعلم انه المردع في المستقبل عن الاضرار ، فلما ارتدع سقط ، ولو كان عرض الانتقام منه لكفره ، لما نفعه الإسلام بعد ما حق القتل عليه . وأما كل جرم ذهب ما المجرم لأهله ، ولا يخلو ذهاب ماله من أن يكون ردعاً له عن الاضرار ، ولغيره عن مثل فعله .

الا ترى انه لو كان مات قبل أن يذهب ماله لما ذهب له لجرمه . وأيضاً فان ماله إذا ذهب لم يهمله الله تعالى ولم يجعله من نظره لأنه يجب على المسلمين ان لا يضيعوه ولا يغفلوا عنه فيموت جوعـــاً أو عريا في شـــدة حراً وبرداً ، ولكنهم يكفونه ويموتونه فيصير كالمتروك بعض ماله عليه ، وهو مالا بد منه ، وفي هذا ما يبين ان الغرض انما كان التقويم لا الانتقام والله أعلم .

وأما ما في باب الإحسان من قوله عز وجل في قصة إبراهيم عليه السلام : ﴿ وآتيناه أجره في الدنيا وأنه في الآخرة لمن الصالحين ﴾ [1] . فإنما هو إشارة للبشرى والترغيب ، لأن الله عز وجل لما ركب فيه العقل الذي يتوصل به إلى معرفته ليستدل به معـــرفته وحده . فلما أراد عدوه القاه في النار توكل على الله ، وآثر ما لديه فلم يرجع عن دينه ، ولما اضطره إلى الجلاء عن وطنه هاجر وقطع الأقربين في ذاته وابتلاه الله في ابنه ، بان أمره بذبحه ، فأسلم وصبر فعصمه الله تعالى من النار ، وأورثه الأرض المقدسة وكثر ماله وأنمى ولده ، وجعل فيهم النبوة والملك ، وأزال عنه الأمر بذبح الولد ، وفداه عظيم ، وجمع عليه الاسم فلا يكذبه أحد منهم بل يؤمنون به ويطيعون ، وكل ذلك ترغيب له ما دام حياً في الدوام على الطاعة ، وترغيب لمن يتبع غيره في إيثار طاعة الله تعالى والصبر على ما يلقاه فيها من أذى يؤذيه وجفاء من يجفوه ، فهذا أجره الذي أتاه الله في الدنيا وهو أجر الترغيب والبشرى فيما هو قادم عليه في الدار الآخرة ، فهذا وكل نعمة أنعمها الله تعالى على احد من مال أو غيره فسبيله ما ذكرت .

الا ترى انه لا يخلو فيما أنعم الله عليه من فرائض تلزمه ، فلو كانت غرضاً لسعيه وعمله

---

(١) العنكبوت : ٢٧

الذي قدمه ، لكان من حقه ان يكون محلى وإياه يعمل به ، وفيه ما يريد ، ولما لم يكن كذلك ، بل كانت لله عليه مطالبات ، علم انها ليست غرضاً لما قدم من بر وطاعة ، وإنما هي من جهة ماله فيها من الرفق ترغيب وتحريض على الثبات والدوام ، ومن غيرهاانعام مبتدأ سبيله ان يشكر الله تعالى ويؤدي حقوقه منه ، وما كان هكذا لم يستحق أن يكون جزءاً بالاطلاق ، وبالله التوفيق .

ونقول من غير هذا الوجه ان قتل الكافر ليس يجوز أن يكون جـــزاء الكفر لأن القتل يجب بكفر ساعة كما يجب بكفر مائة سنة جزاء له ، لان عظم مـــا في القتل موت القتيل ، ثم الالم الذي يصل اليه قبل خروج الروح .

ومعلوم ان الموت لا بد منه ،فانه مدرك كل احد ، فلم يجز أن يقال: ان الموت جزاء له ولا حد سواه ، فلم يبق الا الالم ، وذلك المقدار من الألم مما لا يشكل على ذى عقل انه لا يوازي كفر مائة سنة ، فبطل بهذا ان يكون القتل جزاء لكفر الكافر .

وكذلك الزاني لو زنى ثلاثين سنة ،فبطل بهذا أن يكون القتل وإفساد حرم الناس وهتك استارهم وتلويث انساب اولادهم . والشارب لو شرب سبعين سنة وهو لا يحتقر ارادالإمام حده ، لم يزده على أربعين جلده .

والسارق لو سرق من الف مسلم أموالا عظيمة وهو لا يقدر عليه أو لا يعلم به من خبأ واعترف ، فانه لا يزاد على ان تقطع يمينه لهم جميعاً . ومعلوم ان ما ينال كل واحد من هذين لا يوازي عظيم جرمه ، ولكنه وغيره مما تقدم ذكره يصلح لوقوع الزجز والردع به . فعلمنا انه لذلك لا للانتقام والله اعلم .

وكذلك له الذي تعود الحلف بالله تعالى باطلا ، فهو يقدم كل وقت عليها ،وجرى على ذلك سنين ، فاذهب الله تعالى ماله والقى بمؤونته على غيره ، فليس يجوز ان يكون تعويضه للحاجة إلى غير مواز بالجزاء به على الله تعالى ، والحلف باسمه على مالا حقيقة له فعلمنا ان ذلك ردع وترهيب وليس بانتقام ، وبالله التوفيق .

وعلى هذا ، فإن من اتاه الله تعالى بعد مقامات كانت له في طاعة نبوة أو ملكاً عظيما أو جاها عريقاً ، وادام له الصحة والسلامة ، فليس يليق بشيء من هذا ان يكون غرضاً، وإن كان إحساناً وبراً لان الذي كان من العبد عبادات اخلصها الله تعالى .

فهذه الوجوه كلها سوى ما يرجع إلى العبد من فوائدها ، حقوق الله تعـالى تلزمه وتفترض عليه ، لانه تعالى ان أنبأه احتاج أن يقوم باعباء النبوة وينخرد لها ويصير على ما يستقبله فيها ، وإن ملكه احتاج إلى الزنا حد نفسه بالعدل بين الناس، والاخذ للضعيف من القوى ، وإقامة حدود الله تعالى ، واستبقاء حقوق الله تعالى ووضعها مواضعها ومجاهدة اعداء الله تعالى إلى غير ذلك ، مما يطول على التعديد والاحصاء ، وإن كثر ماله أو بسط جاهه ، فعليه من كل واحد منها حق معروف ، وجملته أن يواسي من كل واحد منهما غيره مما يحتاج اليه وإن صح بدنه لزمه في الصلاة والصيام والحج والجهاد فرائض الاصحـاء . فعلمنا ان كل شيء من هذا لا يخلص التعويض فهو إذا تـرغيب وتحريض كما ذكرنا وبالله التوفيق .

ثم المعنى في عامة ما وصفت ان هذه الحياة كلها وقت له ، فكان الجزاء واقعاً بعـد نقض العمل لاحلاله .

والمعهود من الناس كلهم انهم يوفون العامل آجره ، إذا فرغ من عمله ، فذلك عنـد جماعتهم حسن جميل ، فكانت معاملة الله تعالى بنحو ما عرفوه واعتادوه . بل كان ذلك أليق بان يكون له حكماً لما ذكرت من أن العدل يفسق ، والفاسق قد يعتدل ، والمؤمن قد يكفر ، والكافر قد يؤمن .

ولا وجه لان يجمع الجامع في حياته بين العدالة والفسق من ان يثاب على عدالته ويعاقب على فسقه ، ولا للجامع في حياته بين الكفر والايمان ان يعاقب على الكفر وثبات الايمان ، لان هذه المعاني متدافعة غير متلائمة، أعني أن العدالة والفسق صفتان لا تجيئان معاً لأحد، لكن العدالة تنسخ الفسق ان كان تقدمها ، والفسق ينسخ العدالة إذا تقدمه ، والكفـر ينسخ الايمان ويحبطه ، والايمان ينسخ الكفر ويحبطه.

فإذا كانت هذه الأوصاف مناسخة متنافية، لم يجز لأحد أن يجمع لأحد بين الواجبات التي تجب فيها ، فيؤتى ثواب العدالة مدة اعتداله تاماً ، ويعاقب بالفسق مدة فسقه تاماً ، ويعذب على كفره مدة ما كفر ، ويثاب إيمانه مدة ما آمن ، لأن من حكم الله عز وجـل وموضوع سنة نبيه ، ان من فسق ثم تاب وأصلح حبط فسقه ، ومن أصلح وقتاً ثم فسـق أحبط فسقه من الطاعات التي قدمها دون أصل للايمان بعدده حتى لا يجب له ثوابها .

وأما أصل الايمان فأمره على الاختلاف ، وإذا كان كذلك ، وجب أن يكون الجزاء بعد انقطاع العمل وتقضي مدته ، ثبت أن الله عز وجل قد أعد للجـزاء دارا سوى دار العمل ، وانه يوردهم إياها واجباً ليجزيهم بأعمالهم ، فيثيب المحسن ثوابا يشترك فيـه من يثيبه كل ما اشترك منها عن حسن العمل، فيعاقب المسيء عقوبة يشترك فيها من ينيبة كلما اشترك فيها من سوء العمل وبالله التوفيق .

ويقال للمعارض الذي حكيت قوله واجبته عنه : أرأيت العابد الخاشع الناسك الذي لا يعصي الله ، ولا يخلو من وجع أو شدة جوع أو عرى في الحر والبرد بما يؤذى ، ويخفى وهو بصير ولا يفارق عادته ، إذا مات على هــذه الجملة ، أليس انـها مات ولم يستوف ثواب عمله .

أرأيت الفاسق الخليع المتهتك إذا رضى ايامه في ضروب المعاصي ، فلم يدع شهوة إلا قضاها ولا لذة الا استوفاها وهو في ذلك لا يصيبه غم ولا وجع ولا نيـلاً ولا يزداد على الايام الا غناء وثروة وجاها ، ورفعة وهو لا يقلع عما فيه إلى أن مات على هذه الجملة ! أليس انما يثاب غير مجزى بعمله ، فما حال هذين الرجلين عندك ، أضـاع الموت سمعيها ، فهذا خلاف الحكمة ، والله الموفق تعالى حكيم له يجزيان ، فأين تجربان الا ان يحيئا مثقلا إلى دار أخرى فيجربانها كما تقول !

وإذ كان هذا هكذا ، بان العباد إذ كانوا متقاربي الحال ، فمنهم محسن يلقى في حياته خيراً ومسيء يلقى في حياته شراً ، ومحسن ومسيء لا يلقى واحد منهما في حياته ما يليق بحاله . فواجب أن لا يكون الخير الذي يلقاه المحسن ولا الشر الذي يلقاه المسيء جـزاء بالحقيقة ، وانما يكون الجزاء ترغيباً وتحريضاً وبشرى للمحسن ، والشر ترهيباً وإنـذاراً للمسيء ، لأنه لا يجوز أن يكون بعض العمال يجزون وبعض العمال لا يجزون ، وإذا لم يجز ذلك صح انما تفاوت فيه القوم لم يكن جزاء بالحقيقة ، وانما كان الغرض منه شيئـاً آخر والله أعلم .

فان قيل : هذه المعاني التي ثبت عليها جوابك كلها معانـ شرعية ، وإنـما يعترض عليك بالسؤال الذي مضى ، من لا يعترف بالشريعة ، فكيف يلزمه ما أمعنت فيـه من الجـواب .

قلنا : ان الاعتراض إنما وقع علينا بأشياء مستخرجة من القرآن ، وأخبار الرسول . وإذا بينا ان مصادرها غير ما ظن وجوهها ، ليس ما قدر ، سقط السؤال عنها.

وان أفردنا ما قال عن ان سنوه إلى ربنا ونبينا ، كان جوابنا له : ان وجوب ماخبر الجزاء إلى دار أخرى يتفرع عندنا عما وضع الله حكمه وشرعه عليه ، وذلك بما قام الدليل عندنا على انه من عند الله تعالى . فان سلمت لنا معانه ما كتبناه لازم لك ، وان أنبت كان الكلام معك في النبوة وما يشتمل عليها من الأوضاع والأحكام وأفراد البعث بالكلام فضل وبالله التوفيق .

فصـــل

وسأل سائل فقال : أرأيتم ان من كان في الدنيا خالط الطاعة بالمعصية ، وكان ينحل جسمه ويعتل وقتاً ، فكيف يحشر ؟ فإن قلتم : يحشر أعظم ما كان جسمه فقد أجزتم أن يعاقب على السيئات التي أخرجها في حال الدقة والنحولة أجزاء من بدنه حدثت بعد تلك الجرائم ، ولم يكن لها في افتراقها نصيب .

وان قلتم يحشر انحل ما كان جسماً وأدقه ، فقد أجزتم أن يخلوا الأجزاء التي زادت في بدنه عند العظم ، والعفو له من ثواب الطاعات التي عملهـا في تلك الحال ، ولو جاز أن يخلي بعض أجزائه من الثواب لجـاز نحلها ، كلها ، فان جاز ذلك فليجز أن لا يبعث أصلاً !

فالجواب : انه يجوز أن يقال : الله تبارك وتعالى ان ادخله النار عذبه على كل ذنب أتاه ، وهو ناحل أصلاً ، وعلى كل ذنب أتاه ، وهو عند العظم . فامـا إذا صاره إلى الجنة ، فإنه لا ينحل عليه فيثبته بما أتاه من الطاعات ، وهو ناحل أصلاً ، لأن التفضـل بالاحسان كان منه ، وان كان الاشراف في العقاب غير واقع منه ، فيجعله في الجنة عبد ليصل إليه ثواب ما عمله من الخير في حال عبولته باسم الجزاء ، ويكون بنعم أجزائـه الزائدة على ما كانت عندما عمل من الخير ، وهو ناحل ابتداء ، فضل من الله تعالى لاجزاء بالحقيقة والله أعلم .

وسأل سائل عن كافر قطعت يده في حال كفره ثم أسلم ، ومات مسلماً براً تقياً ويصار إلى دار الجزاء، فان قلتم تبعث يده، فانما هو جزء من بدنه الذي كفر به، فكيف يكون موضعها دار الثواب ؟

وان قلتم يبعث بلا يد ، فقد أجزتم أن يبعث بعضه ولا يبعث بعضه . وسأل عن مسلم قطعت يده : لم ارتد ومات على ذلك ، أيبعث بيده أو بلا يد ؟ فان قلتم يبعث بيده ، فكيف تلج النار يد لم يذنب بها صاحبها ؟ وان قلتم : بلا يد ، فقد أجزتم أن لا يبعث بعضه .

فالجواب : ان كل واحد منهما يبعث تام النمو ، كامل البدن . وأما الذي مات مسلماً وقد كانت يده قطعت في حال كفره ، فإن إسلامه أحبط كفره عن جميع بدنه،فالتحق بذلك ان تورد يده مورد سائر أعضائه ، ولا ينظر إلى اتصال اليد به ، وانفصالها عنه ، لأن اليد تابعة للبدن لا حكم لها على الانفراد في طاعة ولا معصية .

وأيضاً فإن واحداً من الاسلام أو الكفر لا يقع باليد ، ويقع بالقلب واللسان كانت يداً أو لم تكن ، فإن جاز أن تدخل الجنة يد كانت ، إلا أن الإسلام لم يقع بها ، وان وقع بغيرها جاز أن تدخلها يد لم تكن عند الكفر أصلا أو وقع الكفر بغيرها والله أعلم .

وأيضاً فإن اليد المقطوعة من جملة البدن الذي كان حياً في هذه الدار ، فلا يخلو من أن تعاد الحياة إليها في الآخرة ، ومعلوم أن حياتها في هذه الدار كانت لحياة الجملة ، تدل ذلك على أنها في الآخرة تكون حية بحياة الجملة ، لأن الله عز وجل قال : « كما بدأكم تعودون »[1] ثم يكون فرح الاسلام بردها إليه من جملة ثوابه ، وردها أيضاً إلى الكافر مما يتغلظ به عذابه ، لأن ألم ما يمس اليد من النار زيادة ألم يصيبه ، وقد جاء في الحديث : « ان ضرس الكافر في النار مثل أحد »[2] فهذا دون ذلك وأقرب منه وبالله التوفيق .

---

(١) الاعراف : ٢٩ (٢) ورد في صحيح مسلم « الجنة » رقم ٤٤ .

فصـــل

وسأل سائل عن قوله عز وجل : ﴿ وإذا الوحوش حشرت ﴾ [1] وعما مـا جاء عن النبي ﷺ : « ان الجماء تقيض من القرناء » [2] ، وقال : قد جعل الله بهيمة الأنعــام و كثيراً من الوحوش طعمة للناس ، أفرأيتم ما أكل من لحومها أيعاد اليها يوم القيامة للحشر أولا لايعاد ؟

فإن أعيدت فما حال الأبدان التي أعيدت تلك اللحوم ، انقرض منها غيرها أولا،فان عوضت ، فكيف يجوز أن تصل لذة الثواب وألم العقاب إلى غير ما اكتسبت الطاعـــة والمعصية من البدن ، وان لم يعرض أوجب ذلك أن يكون ابن خمـــس سنين إذا اغتذى اللحوم حق كبر وصار ابن خمسين سنة ، فيبرع منه تلك اللحم كلها، وردت إلى مواضعها ان تصير كابن خمسين سنة ، ولذلك تدخل الجنة أو النار !

فإن قلتم : لا تعاد إلى الحيوانات لحومها التي أكلتها النار ، فكيف تحشر ولا لحم لها ولا دم ولا نفس ولا مخ ، وانما تكون لها الحياة دون هذه الأشياء .

فالجواب : ـ وبالله التوفيق : انه إذا كان لها هناك تعويض فتتعوض الحيوانات من لحومها و لحوماً غيرها ، أشبه بأن ترد لحوماً اليها ، ويعوض الناس منها غيرها ، لأن مـا نما من أبدان الناس بتلك اللحوم ، فقد صار من جملة أبدان مكلفة أحسنت وأسـاءت ، فصارت بذلك مستحقة للثواب والعقاب ، فلا ينزع عنها ، وتعاد إلى البهائم فيكون بدن الانسان قد قلب بهيمه ، وعوض منه عوضاً لاحظ له في طاعته ولا معصيته ، فيخرج من ذلك من أن يجزى بخير أو بشر مع ما في ذلك من مخ المنجس في دار الجزاء ، وانما المسخ من سخط الله وعقوبته وخزيه ، فكيف يجوز أن تكون عاقبة الذي آمن وعمل صالحـاً إذا ورد يوم القيامة أن يمسخ ؟

وأما البهائم فقد قيل : انها تحشر لتعوض ما خلص إليها من ألم الذبح ومهانة السلـخ والتمزيق والأكل عرضـــاً ، ولا تحشر لمحاسبة ولا لجنة أو نار ، فلا حظ لها في الحسنات والسيئات. وإذا كان حشرها للتعويض، فهي إذا عوضت اتمام أبدانها وتصحيح أجسادها،

---

(١) التكوير : ٥ (٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

والذت بذلك ونعمت فقد توفر على الحشر عوضه وبالله التوفيق .

قال قائل : لو كان البعث بعد الموت حقاً لما جاز أن يأمر الله العباد أو ينهاهم ، ويكلفهم ضروباً من التكليف من لدن آدم إلى زمان عيسى ، ولا يطلع أحد على ما هو فاعل بهم ، ولا يدري أحد منهم أنه قد أعد للمطيعين داراً مشحونة بالنعمة والكرامة ، وهي الجنة ، وأعد للعصاة داراً تتأجج نارها مشحونة بالنقمة والعقوبة ، ولو كان قدأعد لهم ذلك ، واطلع العباد عليه لوجب ذكره في كتب المتقدمين ، والأمر بخلاف ذلك ، لأن دعاء الاولين إلى الله جل ثناؤه كنوح وإبراهيم وموسى ما أخبر أحد منهم قومه بان لهم معاداً يحاسبون فيه ويجزون بأعمالهم . وإنما كانت مواعيدهم كلها عاجلة كما قال نوح لقومه : ﴿ استغفروا ربكم إنه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً، ويمددكم بأموال وبنين ، ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً ﴾ [1] .

وقال هود أيضاً لقومه : ﴿ إستغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدراراً ، ويزدكم قوة إلى قوتكم ﴾ [2] .

فإذا تصفحت التوراة لم تجد فيها للمعاد ذكراً ولا عن الجنة خبرا . وانما هو وعد الخصب والصحة والظفر على الأعداء وما يشبهها على المعصية ، وما ذكر أحد قبل عيسى معادا . فكان أول من رمز فقال : ان المسلمين المنحلين من الدنيا المتفرغين لعبادة الرب يرقون إلى ملكوت السموات وان الاثمة والظلمة يصيرون إلى أغوار ومغور مظلمة،فيلقون فيها جزاء أعمالهم السيئة ، ثم جاء بعده نبيكم فلم يقنع بذكر الأرواح حتى أخبر ان لا بد ان يعاد بها ، ووصف دارين : أحدهما مشتملة على الملاهي والملاذ ، فذكر أنها للثواب .

والأخرى مشحونة بألوان المكاره والآلام فأخبر أنها للعقاب وهذا يدل على أن الأولين لم ينتهوا في طلب الرئاسة ، فما ينتبه به الآخرون ، فاقتصروا على المواعيد العاجلة اتكالا على انه ان اتفق لمن يطيعهم خير ، قالوا : هذا لطاعتك ، وان اصابه شر ، قالوا : هذا لعصيانك وان جرى الأمر بخلاف هذا فيكون للطبع ، أو يخلف عنه ما وعده ، قالوا : هذا الشيء أحدثه أو سريرة رديئة بين الله تعالى وبينه أتاه لوجده كان يفعل كذا،

---

(١) نوح : ١٠ (٢) هود : ٥٢

وان اصابت القاضي حسنة ويحلف عنه ما أوعده به ، فقالوا : هذا لحسن خلقه ، أو لأجل جاره الصالح ،أو استعطاف من الله تعالى إياه واستتابه ،ومثل هذا سائر موجود في العامة .

فانهم إذا رأوا رجلاً صالحاً عندهم قد وسع الله عليه الرزق وأصلح حاله ، قالوا : هذا من بركة الصلاح والخير ، وإن رأوا خيراً مثله عليه سيء الحال ، قالوا : ألا ترون أن الله تعالى تحميه الدنيا لموته في الآخرة ما هو أسنا وافضل ، ونسوا ما قالوه في غيره ، وإذا رأوا رجلاً كافي المعاصي والمفاسد ضعيف الحال شديد الفقر والحاجة ، قالوا : هذا من شؤوم المعصية ، وان رأوا آخر مثله موسعاً عليه قالوا : ان الله تعالى أتاه الدنيا ليجد منه الآخرة ، ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة لما سقي الكافر منها شربة ، ونسوا ما قالوا في غيره .

فعلى هذا كان أمر الأولين ، ثم ان الآخرين يذهبوا لوجه لآخر أبعد من أن يقع فيه حلف يحتاجون إلى أن يطلبوا له علة ، أو يذكروا له عذرة ، وما حالوا على مواعيد احله ذكروا انها تكون بعد الموت وإلى مدة لا يعلم انقضاؤها إلا الله تعالى ، وعلموا انه لا شيء أحب إلى الناس من الحياة ، واتظهروا عليهم بحرصهم عليها ، وأخبروهم انهم في الدار التي ينتقلون إليها يحيون حياة شر مدتها لا انقضاءها ليكون ذلك مأتما لهم على اتباعهم والقبول منهم حرصا على أن يحيوا أبداً في النعيم الذي بشروهم به ، قال : فهذا سبب وقوع خبر البعث بعد الموت فيما بين الناس.

فالجواب : — وبالله التوفيق — إن الله جل ثناؤه لم يحل أحداً من رسله من انذار قومه على لسانه بالبعث بعد الموت والمحاسبة والجزاء بالجنة والنار ، ونحن قد علمنا ذلك قبل أن يدعيه ولا يتوقف فيه ، وهذا المعترض لا علم له بما قال ، ولا يرجع فيه الا إلى ظن مجرد ، والظن لا يغني من الحق شيئا .

وانما قلنا هذا لأن نبينا صلوات الله عليه النائب إلى بالاعلام الكثيرة الباهرة صدقة كما أخبرنا بالبعث بعد الموت .

فلذلك قد أخبرنا عن الله تعالى ما أرجاه من ذلك إلى أنبياء آدم صلوات الله عليه ، وعن النبيين قبله صلوات الله عليهم ، قبل موسى عليه السلام من الكتب قليلا ولا كثيراً، ولا شاهدا عن الذين كانوا يدينون بالدين ، ورجوا عليه أحداً أو أكثر مما يفزع إليه في

تصحيح قوله : « انه لم يجد في المعاد الذي يصفه ذكرا في التوراة ، ولا عنه خبرا عند اليهود ، فمن له بالتوراة حتى نحاكمه إليها ؟

فإن الذي في أيديهم يدعون انه التوراة فيها مغازي موسى عليه السلام ووفاته وحزن قومه عليه ، وفيه من تعجيز الله وتكفيره وتشبيهه بخلقه ، وتكفيره هارون ، ورميه باتخاذ العجل ما لا يمكن أن يكون منزلاً من عند الله تعالى .

فان كان ذكر المعاد لا يوجد فيها فلا خير فان الجناية في حد ما أنزل من عند الله واسقاطه أيسر منها في التقول على الله واضافة ما ليس في تنزيله إلى تنزيله ، علما اني سمعت عالماًمن علمائهم يقول: ان الله تعالى يقول في التوراة لموسى اني رفعت القتل عن النافين من الذين اتخذوا العجل فأخرت امرهم إلى قوم علمه عندي ، فاذا جاء ذلك اليوم كنت بجزائهم بصيرا ، وسألت عن الكتب المنزلة بعد موسى ، فأخبرني ان ذكر البعث بعد الموت فيها كثير .

وان يوشع بن نون عليه السلام يسأل الله تعالى أن يريه إحياء الموتى فأمره ان يذهب الى واد سماه له ، فيه ما لا يحصى من رميم الأموات ، فأذن الله تعالى العظام المفنيه من الأبدان المتفرقة أن تحيى ، فكان كل عظم وكل مفصل يفقد منه مكانه ، ويرجع إلى موضعه من بدن صاحبه الى ان تتم جملته ، وتستوى كما كانت حتى أراه الأبدان كلها ناشرة ، ولم يذكر انه أحياها .

الا ان المنكر للاحياء ، منكر للأعادة ، وقد ثبت وجود الخبر عنها . ما نقلته اليهود عن يوشع ، وثبت أيضاً ان يوشع سأل الله تعالى ارائه احياء الموتى ، فأجابه إلى ما يتقدم للأحياء من اعادة الأبدان ، ولم يجبه إلى الأحياء لالتقائه بما أراه ، فانه لم يكن يخفى عليه أن الأحياء بعد اعادة الأجساد ، كيف تكون.

ولم يكن يوشع ليسأل الله تعالى أن يريه احياء الأموات ، إلا بعد أن أخبره الله تعالى وأخبر موسى عليه السلام انه ما تحب عبادة بعد الموت ، فاذا أراد أن يتعجل النظر إلى ذلك ليطمئن قلبه ، وان كان قد تقدم منه الايمان به .

وقرأت أنا فيما يذكرون أنه الزبور الخبر عن يوم القيامة ، وجزاء الناس باعمالهم في عدة مواضع ، فليس لأحد أن يدعي على الأنبياء قبل عيسى عليه السلام انهم لم يذكروا

لأمهاتهم المعاد ولا ان يدعي على الانبياء قبل عيسى عليه السلام ، انهم لم يذكروا لامهم المعاد ، ولا أن يقطع بنفي ذلك اعتمادا على انه لم يجد في التوراة له ذكراً .

فانه لو ثبت ان التوراة المنزلة كانت خالية من ذكر المعاد ، لكان وجه ذلك ان الله عز وجل اخبر بموسى بالمعاد بوحي ، او جاءه خارجاً عن التوراة . فكيف وغير ذلك ثابت ، وليس شيء مما علومه عنه منه ثقة ، الاما ثبت بغير خبرهم انه فيما انزله الله تعالى، وبالله التوفيق .

وأيضاً فان بعض نسخ الكتاب الذي يدعون أنه التوراة هو الخالي من ذكر البعث بعد الموت ، فأما الذي ترجمه أحمد بن عبد الله للأنجيل وفيه شيء كثير ، ذكر انه مما انزل الله على موسى من صحف إبراهيم صلوات الله عليهما،فما أكثر ما فيه منذكرالقيامة، وقد قرأته مرات وعلقت كثيراً منه ، ولو لم يكن من هذا شيء ليس من المجتمع عليه أن نبينا صلوات الله عليه كان من أولي الألباب ومشهوراً بالحكمة ، فان كان الخاسرون لا يشهدون له بالنبوة ، ومعلوم أن القاتل المكلف بأمر من الأمور ، الحريص على جمع الناس على الاعتراف لديه ، لا يأتي بما ينفرهم عن تصديقه ، ويضطرهم إلى تكذيبه، وإنما يجتهد في تقريب قراه عليهم ، واشرابه قلوبهم . فاذا كان هذا هكذا ، لم يجز أن يكون محمد نبينا صلوات الله عليه ، أخبر بني إسرائيل بان نبيهم ومن تقدمه اخبروهم بمعاد فيه الجنة والنار ، من غير أن يعلم أن ذلك كان منهم ، أو مع علمه بانه لم يكن ، وانما كانت مواعيدهم كلها عاجلة لا آجلة ، ولم يكن يخفى عليه وهو عاقل مميز أنه إذا أخبره عن أنبيائهم وكتبهم خلاف ما يعرفون ، كان ذلك مدعاة لهم على تكذيبه وجحد نبوته ، وتنفيراً لهم عن الدخول في دينه .

فثبت انه انما أخبرهم بذلك بأن الله عز وجل قد أنزل ذكره وصفته في كتبهم على أنبيائهم لاستبانة ان ذلك حق ، ولم يكن هذا اليقين يقع له إلا أن يكون صادقاً في أن الله تعالى يرسل إليه الملك بما يشاء من أمره ، ويطلعه على الغيب الذي يريد اطلاعه فصح ووضح انه كان رسول الله حقاً فوجب تصديقه عن مخبراته والبعث بعد الموت وان الرسل المتقدمين أخبروا قومهم به جملتها ، فلزم تصديقه وبالله التوفيق .

وأيضاً فإن خبر المعاد لم يزل فاشياً في الملتين وغيرهم من الأوائل المتقدمين ، وقد ذكر

سقراط أن الذين يمضون إلى الآخرة ، وقد أفنوا أعمارهم بالطهارة وسبيل القصد ، فإن الملك يقودهم إلى الأرض مشرقة عجيبة ، وما نبتت فيها من الأنوار والأشجار بخلاف هذه ، إذا كانت التربة والاحجار خلاف لتلك الاحجار ، ملس متسقة ، حسنة الألوان كأنصاف اليواقيت والزبرجد ، وليس فيها بأكل ولا فساد ، ولا في تربتها عفونة ،وجميع ما تم من الحيوان ومن النبات بخلاف هذا كله .

وتلك الأرض مزينة بالذهب والفضة ، وليس لأولئك مرض ، وحواسهم بخلاف حواسنا ، واذهانهم بخلاف اذهاننا ومفهومنا ، وثم لهم ملائكة يكتبون ، ووحي وآثار سيئة ومعارضات عجيبة ، وان الذين عظمت ذنوبهم وجناياتهم ، ونزلوا واجبات الشريعة فإنهم يحملون إلى نهر يلتهب بنار عظيمة ،ويغلي بماء وطين ، فيكونون فيهاأبداً،لايخرجون عنها ، وأما الذين برزوا في حسن السيرة وانهم يصيرون إلى فوق إلى المسكن التقي فيسكنونه ، ومن كان من هؤلاء قد آثر الحكمة ويبقى بها نقياً بالغاً ، فإنهم يعيشون بالأبدان ، ويصيرون إلى مساكن لا تسهل الدلالة عليها . قال : فقد ينبغي لما قلت يجتهد الجهد كله حتى ينال في سيرتنا الفضيلة وللفوز في الذكاء والفهم .

وهذا الذي قاله سقراط من أن من آثر الحكمة ويبقى بها ويعيش في الآخرة بلا بدن، يدل على ان عامة ما قدمه في غير هذه الطبقة من خير أو شر ، فإنما أراد به أن ينال أبدانهم ، فإنهم لو كانوا عنوة بلا أبدان لم يكن بينهم وبين المؤثرين للحكمة فرق .

وهذا هو الذي أنكره المعترض الذي حكينا اعتراضه وقدحه ، ورغم ان المسيح أول من رمز باعادة الأرواح ، ولم يرض الذي جاء بعده – يعني المصطفى نبينا ﷺ – بذلك حين قال : (إن الإيمان يعلو) (١) فيقال له : ان كان الأمر كما قلت ، فمن وأين قال سقراط ما حكيناه منه ، وهو على ما يقال : كأن قبل موسى عليه السلام بسنين كثيرة ، وإن ايامه كانت قريبة من عصر ابراهيم عليه السلام ، وهل يمكن أن يكون ما قال استنباطاً واستخراجاً له بعقله ، فان كان ذلك يمكن ادراكه بالعقول .

فما أحرى بالذي جاءوا به عن الأنبياء صلوات الله عليهم التصديق والتنزيه من أن

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

يكون زوروه أو افتعلوه ، ليكذبوا به العامة ويقودوهم إلى طاعتهم واتباعهم ،فـــان مثل هذه التهمة انما تليق بمن قال قولا لا يجد له في المعقول أصلا ، فاذا ذلت عليه العقول، وشهدت بصحته الأصول ، فان القبول إله منه يلزم ، وإن لم يكن نبيـــاً .

فكيف يجوز ان يتهم فيه بالتزوير إذا كان نبياً ، أتى بالمعجزات ،وأتت نبوته بالدلائل والبينات ، فان كان سقراط لم يقل ما حكيناه عنه من قبل المعقول ، وإنما قاله سماعـــاً من الدعاة إلى الله ، كانوا في ذلك الوقت أو قبله ، فقـد بطل قول المعترض : ان أول من جاء بهذا الوعد محمد ﷺ .

وأما الذين تقدموا فإنما كانوا يعترضون على المواعيد العاجلة ، وقال سقراط عند موته إلى الله الابتهال في أن يكون نقلي من هذه الدار إلى الدار الآخرة نقلة سعادة .

وقال تاليس المليسي ، أحد السبعة الذين كانوا يدعون اساطين الحكمة : ان فـوق السماء عالم مبدعة ، لا يقدر المنطق على أن يصف تلك الأنوار ، وذلك الحسن والبهاء ،وهي مبدعة من غير لا يدرك العقل غوره ، وهو الدهر المحض من نحو آخوه لا من نحو بدئه واليه تشتاق العقول والانفس أشد الشوق ، وهذا الذي سميناه الديمومة والبقاء في حد النشأة الثانية . فقد أثبت هذا الرجل أيضاً النشأة الثانية ، وقوله في السماء عوالم لا يقدر على أن يوصف حسنها يوافق ما جاء من ذكر العرش ، وإن جنة عدن في ظلاله وبقربه ، ومـــا جاء من قول الله جل ثناؤه : (أعددت لعبادي الصـــالحين . ما لا عين رأت ، ولا اذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر) (١) .

فكيف يجوز المعترض ان يقول : ان فكر المعاد ابدعه محمد ؟ وإن هذا القول مستمان على اسرائه قلوب العامة مما يعلم منهم من الحرص على الحياة ، وقد سبق محمد ﷺ إلى هذا من ذكرناه ممن لا يعد في أصحاب الشرائع وليس عند المعترض بموضع تهمة .

وقال هرقل العظيم من أهل افيسيوس : إن السماء في النشأة الثانية تصير بلا كواكب لان الكواكب فيها ذكر ، تهبط سفلا حتى تحيط بالارض ، وتلتهب فيصير بعضها متصلا ببعض حتى تكون كالدائرة حول الارض ، فكل نفس شريرة تبقى محيطة بها تلك النار

---

(١) ورد في سنن الدارمي « الرقائق » باب ٩٨ ، ١٠٤ .

وتصير الانفس الزكية المطهرة إلى السماء وتكون سماؤهم سماء نورية أشرف من هذه، فيها آثار الباري عز وجل بلا متوسطات وهناك الصور والحسن المحض والقوة .

فقد أثبت هذا أيضاً النشأة الاخرى ، وقد سمى الله عز وجل الحياة الآخرة بهذا الاسم في القرآن فقال : ﴿ وأن عليه النشـــأة الاخرى ﴾ (١) وقوله : ان الكواكب تهبـط سفلا ، وهو عين ما ورد به القرآن من قوله عز وجل ﴿ وإذا الكواكب انتثرت ﴾(٢).

وقوله في النار التي تحيط بالارض ، قول الله عز وجل: ﴿ ناراً أحاط بهم سرادقها ﴾(٣) وقوله في الانفس الزكية انها تصعد إلى السماء وسماؤهم انور وأشرق من هذه، يدل على ان التي أشرق كواكبها تزول عنده فيضاهي ذلك مـــا في القرآن من قوله : ﴿ والسموات مطويات بيمينه ﴾ (٤) .

وقال سقراط : فإن الذين مروا من قديم الدهر ، ان الذي يصير إلى الآخرة من البقاء والاستبصار ، فانه ساكن الملائكة وعلى زرابيته الاكاليل ، وإن الذين يمضون إلى الآخرة وليس عندهم نقاء فانهم يكونون في الحمأة والبلاء ، لم يكونوا اخساء ولا اراذل ولا جهال ولكن أهل فهم وعقل وفضل وجلاله ، وأنا قد اجتهدت عند هذا كله في طلب الصواب وتيقنت تيقناً لا يتقدمه شيء ان مصيرى إذا اخرجت من هذه الدنيا انما هو مؤول في غاية الجود والخير ، ورؤية اقوام خيار ، فلم اعسر على مختلف من أخلقه من إخواني وساداتي لما أرجو اني القى هناك اخوانا وسادات خياراً ليسوا بديلا من هؤلاء .

فقد أثبت سقراط ان ذكر الآخرة موجود سائر في النـــاس عند قديم الدهر ، وان الذين أخبروا بذلك كانوا أهل جلال وفضل وفهم ، وذلك تكفيت للمعترض في دعواه ، ان أول من جاء بذلك نبينا ﷺ ها هنا ومما كتبناه من كلامه قبل هذا : إن أهل البقــاء يصيرون إلى فوق وخلافهم يكونون في الحمأة والبلاء ، موافق لما في القرآن من قول الله عز وجل : ﴿ كلا إن كتاب الفجار لفي سجين ﴾ (٥) ، وقوله : ﴿ كلا إن كتاب الابرار لفي عليين ﴾ (٦) .

---

(١) النجم : ٤٦ (٢) الانفطار : ٢ (٣) الكهف : ٢٩
(٤) الزمر : ٦٧ (٥) المطففين : ٧ (٦) المطففين : ١٨

وقول سقراط : إن الحياة تذهب بهم إلى نهر يلتهب بنار عظيمة وتغلي بمـاء وطين ، يوافق بما جاء غير واحد من الصحابة في قوله : ﴿ وإذا البحار سجرت ﴾ (١) ، انها تحمي فتصير جهنم ويحبس فيها قوم من العصاة .

وقال بعضهم : سجرت أى سألت ، فقد يجوز أن يحيي ويرسل فتصير انهاراً جارية يغل بعضها بنار وبعضها بماء وطين ، وبالله التوفيق .

فان قيل : كيف يجوز اثبات حكيم عن بقراط ولم يكن مصدقاً بالرسل ؟

قيل : إنما حكينا عنه قوله ، ويقال : إنه كذا وكذا ، فإنه قد أثبت لهذا الخبر انه سمع ما قال إنه ليس بذلك ، إنما ادعاه المعترض من أول ابداع هذا الوعد ، إنما كان نبينا ﷺ ، وانه تنبه لما كان لا يجوز أن يثبته له ، الا الاولون من الدعاة إلى الله تعالى ، إذ كانوا هم المبتدئين للامر بهت وكذب ، وإن كان هذا مسموعاً متعالماً منذقديم الدهر ، ثم سواء كان سقراط مثبتاً لهذا الوعد مصدقاً لهذا القول ، أو منكراً إياه ومكذباً به ، وعلى أنه يمكن أن يكون مثبتاً له من جملة ما أخبرت به الرسل ، وإن كان غير معترف برسالتهم لاستبصاره من دلائل العقل ما يوحيه في الجمله ، فإن لم يكن فيها التفصيل الذى جاءت به الرسل والله أعلم .

وعلى ان سقراط فيما قيل من خبره كان مصدقاً بالرسل فيما خلا ثم صار إلى تكذيبهم ، لا من حيث رأى : إنه لا يجوز ان يكون لله تعالى إلى خلقه رسول ، ولكن لامر يسير دخلت عليه الشبهة من قبله ، وهو انه كان صاحب جهد في استنبـاط العلوم التي كانوا يسمونها رياضية وطبيعية .

فلما شاهد الرسل أمل أن يجد عندهم منهذهالعلوم مايستغنى بها عن الجهد والطلب ، وستبين له الحقائق وتزول عنه الخواطر والشكوك ، فلما لم يجد عندهممنها شيئاً استبعد أن يكون الرسول الموحى اليه في البعد من هذه المعلومات كالعامة ، فصار ذلك سببـاً لاتهامه إياهم ، وجحده ثبوتهم .

ولو كان الله تعالى كتب له السعادة لعلم ان الله عز وجل إنما بعثهم ليوقف عبادة بهم على ما خلقهم له من عبادته ولم يكلهم ان يعلموا ما يبعث سقراط وأمثـاله فيه أنفسهم

---

(١) التكوير : ٦

شيئاً ، ولا ذلك مما ينفعهم في الآخرة شيئاً ، وإذا كان هذا سبب كفره فلا ينكر أن يكون ما حكاه من أمر النشأة الثانية شيئاً سمعه من احياهم قبل أن يتغير رأيه فيهم ويكون منه ما كان وبالله التوفيق .

وأيضاً فإن في اشعار العرب في الجاهلية قولا يثبت المعاد يوم الحساب ، فقال زهير بن أبي سلمى في قصيدته المعروفة :

فلا تكتمن الله ما في نفوسكم ليخفى فمهما تكتم ، الله يعلم
يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر ليوم الحساب أم يعجل فينقم

وليس يمكن أن يكون زهير أخذ عن النبي ﷺ لأنه سبق أيامه ، فصح انه أخذ عمن يقدمه ، وان علم العباد كان خاشياً عندهم والله أعلم .

واما قول المعترض في المواعيد العاجلة ، فجوابه : أن المواعيد العاجلة أدل به على صدق الوعد لأنه ما لم يبق عن نفسه الثقة التامة بانه صادق مصدق لا يقدم على أن يعد الناس على اتباعه ، ويوعدهم على خلافة مواعيدا عاجلة ويصرف لنا مواقيتاً معلومة لأنه لا يأمن ان وقع فيها قال خلف: أن ينتهك ستره ويعامل مايعامل به الكذابون المزورون.

ولما كانت الدعاة إلى الله عز وجل المتقدمون فعلوا ذلك صح انهم كانوا مسبقين لصدق أنفسهم ، فلا يمكن أن يكون اليقين وأفعالهم للامر قبل اخبار الله تعالى وإياهم بما أخبروا به قومهم ، فثبت بذلك احقاقهم ولم يجز بعد ذلك أن يتأول عليهم ما تأوله المعترض من انهم قدروا في أنفسهم ان خلفا ان وقع في ميعادهم وضعوا له علة ، فإنا قد بينا ان ذلك غير ممكن أن يكون منهم مع قطعهم بما ذكروا انه كان بعينه وقت تنبئه بعينه ، وإنما يصلح طلب العلة لمن وعد خيراً منها أو وعد شيء منها لا في وقت بعينه .

وأيضاً فان ما قال : ان كان مثله يمكن أن يكون من واعد وموعود ، فلم يقع في خبر أحد من الأنبياء عليهم السلام ، حلف احتاج إلى أن يطلب له علة لكن كل ما أخبر به وقع في الوقت الذي قال بعينه . لان نوحاً عليه السلام ان انذر قومه بالاحتياج ودعا على قومه بان لا يذر على الأرض من الكافرين ديارا . وقد كان ذلك بعينه ، فإن الله عز وجل أرسل الطوفان فعم الكافرين بالغرق ولم يتخلص إلا نوح ومن آمن به .

ولئن كان هود ﷺ أنذر قومه بالبوار ، فقد حقق الله تعالى ذلك فأرسل عليهم ريحاً عاتية لم يبق منهم أحداً.

ولئن كان صالح عليه السلام أنذر قومه : ان آذوا الناقة ومسوها بسوء بعذاب قريب ، فعقروها ولم يخافوا عقبى جناتهم عليها ، فقد صدق الله تعالى وعده وأرسل عليهم الثالثة والرابعة صيحة أهلكتهم وان كان موسى عليه السلام وعد بني إسرائيل عن الله تعالى أن يخلصهم من فرعون واستعباده إيام ، ويورثه أموال قومه فقد فعل ذلك بهم.

وما يتهيأ للممترض أن ينص على وعد ووعيد لنبي أخلف ، فاحتاج إلى أن يطلب لاخلافه علة ، فدل ذلك أن مواعيدهم لم تكن صادرة من جهتهم وإنما كانت تصدر عن عبد الله تعالى عاجلة كانت أو آجلة ، وبالله التوفيق.

وأما ما حكاه عن عوام المسلمين من اختلاف أمواهم في المطيع والعاصي ، إذا رأوا أحداً منهما باحسن حال ، فإنما هو مثل ضربة للانبياء عليهم السلام من مواعيدهم ، وقد ثبت أن الحال التي وضعها لم تكن لهم ، فبطل بذلك أن يكون مثلهم مثل الذي ضربه لهم ، وبان ذلك انه وضع التشبيه غير موضعه ، وشك النبي بخلافة لا بنظره على ان ما قاله ليس بقدح في الكلام الذي حكاه عن العوام لأن جميع ذلك حق .

وقد فاوت الله بين عباده في الأخلاق والهمم فجعل منهم من لا يصلحه الا الغني ، ومنهم من لا يصلحه إلا الفقر ، فهو عز وجل يوسع على المصلح الذي جبله على الصبر وسعة الصدر ، ليجزيه في الآخرة بصبره كما يجزيه بغيره من عمله .

والمفسد أيضاً قد يوسع عليه افساده ليبتليه حتى إذا قابل انعامه بالكفر ، جزاه بذلك كما يجزيه بغير ذلك من سيئات أعماله ، وقد يقر عليه تشقيقاً وتشديداً عليه . فيكون ذلك وبالا عجلة له، فأي شيء من ذلك قاله قائل فيمن ذكرت كان مصيباً صادقاً، ومحى حد السالكين سبيل المعترض هذا أيضاً ، لان المنجمين منهم قد ينظرون في حال الرجل ، فإذا وجدوها شبهة ضيقة قالوا : هذا من آثار رجل . وقد ينظرون في حال آخر ، فاذا وجدوها رفيعة صالحة ، قالوا هذا من عطية رجل :

فلو قيل لهم : هذا أيضاً مختلف ، قالوا : كلا ، فإن الرجل إذا كان في موضع من الفلك موافق أعطى ، وإن كان في موضع رديء أخذ ، فجعلوا لكل واحد من القضائيين

حالا غير حال الآخر يتحرزون بذلك قضاؤهم عن التناقض ولا ظناً منهم ينظرون إلى رجل متحرز حذر يسلم ، فيقولون ما تفعل الحكمة باهلها ، ونظروا إليه لا يسقم ، وعلى اختلاف الحالات يسلم .

وقد ينظرون إلى متحرز محاذر لا يسلم ، فيقولون الحمية ليست محمودة بالاطلاق . ولبعض الأطباء كتاب في الحميه مفرطة مهلكة للبدن ، ونسوا ما قالوه للآخر . وقد يرون رجلاً يتهافت بالطعام والشراب وعلى ذلك يسلم فيقولون : ما أقوى طبعه وأحكم تركيبه . وقد يرونه لا يحتضرز ولا يسلم ، فيقولون : هذا لانه لا يسامح نفسه ولا يحسن تدبيره ، ونسوا ما قضوا به للآخر .

فلو قيل لهم : ان هذه القضايا مختلفة متفاوتة مضطربة ، قالوا : كلا ان لكل قضاء من هذه حالا يخرج ، وبها يتعبد ، فيقال للمعترض : فان عوام المسلمين كذلك يقولون لك ويزعمون ان لكل مقام مقالا ، وان لكل قول حكيته عنا حالا ، فارض منا بما ترضى به من الأطباء والمنجمين وبالله التوفيق .

ويقال له ان المواعيد العاجلة لم تصدر من الأنبياء عليهم مصادر المواعيد الآجلة ، التي استبعدتها ، وإنما كانت عن جهة حجج ، أو لذكر الأنبياء على قومهم فانها ، اذا خفت كانت حلا له على صدقهم ، وكان يزول ما نفع الابعاد به بالموعدين تردعه لمن يأتي بعدهم من المنذرين عن أن يكونوا أنبياء ، ان جاءهم بآية ، وبوعدهم على تكذيبه بوعيد ، وان لا يقنعوا منه تبلك الآية ، ويتربصوا لينظروا أيصدق وعيده أو يكذب ، وهذا بين في اقتصاص الله تعالى أيضاً الأمم الماضيه ، لأنه قال في قصة نوح :

﴿ فكذبوا عبدنا ، وقالوا مجنون وازدجر ، فدعا ربه إني مغلوب فانتصر ، ففتحنا أبواب السماء بماء منهمر ﴾ (١).

وقال : ﴿ كذبت عاد فكيف كان عذابي ونذر ، إنا أرسلنا عليهم ريحاً صرصراً في يوم نحس مستمر ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ كذبت ثمود بالنذر ، فقالوا أبشراً منا واحداً نتبعه إلى قوله : ﴿ فتعاطى فعقر ، فكيف كان عذابي ونذر ﴾ (٣).

---

(١) القمر : ٩ - ١١ (٢) القمر : ١٨ - ١٩ (٣) القمر : ٢٣ - ٣٠

وقال : ﴿ كذبت قوم لوط بالنذر ، إنا أرسلنا عليهم حاصباً ، إلا آل لوط نجيناهم بسحر ﴾ (١) .

وقال : ﴿ ولقد جاء آل فرعون النذر ، كذبوا بآياتنا كلها فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر ﴾ (٢) . فقد أبان الله عز وجل المواعيد العاجلة انها كانت مؤكدة لبينات الرسل، فلما لم تقبل منهم آياتهم أرسل عليهم من العذاب ما كانوا أنذروا به ، ليؤكدوا ذلك الآيات التي أعدوها في الدلالة على صدقهم ، أو تردع الجائين بعدهم عن مثل صنيعهم ، إذ كانت الدار دار التكليف والتعبد .

فأما هتك حرمة الإله المبدع الباريء المصور ، الخالق الرازق ، فليس يجوز أن يكون العرق أو الصحة أو الريح أو الخسف جزاؤه ، لانه ليس في شيء من ذلك أعظم من سلب الروح،وذلك عقبى كل ذي روح ، آمن أو كفر . وما وراء ذلك فإنما هي روعة ساعة أو كرب ساعة .

ولا يشك أن ذلك لا يقابل عند عظيم حرمة الله عز وجل لإيواء الكفر مع تتابع نعمه التي لا تحصى ، الزمان الطويل والأمد البعيد ، ولا تكذبت رسله والكفر بهم ، فصح بذلك أن هذه المواعيد لم تكن تصدر من الأنبياء عليهم السلام ، مقابلة الحق من الايمان والكفر ، ولا الإيمان والكفر بهم أنفسهم ، وإنما كانت تصدر منهم على الوجه الذي بيناه وشرحناه.

وإذا كان كذلك صح إنما يستخص به بالكفر بالله وبرسله ، هو شيء خارج عن هذه المؤاخذات العاجلة ، وان جزاءهم بالحقيقة زائد عليها اضعافاً لا يحصيها إلا الله تعالى، فهو لا محالة واصل إليهم إذا صح ذلك ، ثم وجدنا الانذار بها دون ذلك ، لم يجز أن لاتكون الأبدان بهذا الا عظم وانفاً لأن ظن الخبر عنهم غرور لهم ، ولا يجوز على الغرور . فثبت انه قد وقع منهم وإن لم يوجد في كتبهم وبالله التوفيق .

وإذا قد ثبت لنا ، أردنا إثباته في مجيء الأنبياء عليهم السلام ، بذكر البعث بعد

---

(١) القمر : ٣٣ - ٣٤ (٢) القمر : ٤١ - ٤٢

الموت، في الجزاء بالاعمال ، علمنا أن الذائمين له ، يبعثون بذلك البروج على المتعمين المترفين من الملوك ، وذوي الأعمال العظيمة ليستأكلوا بها أعمالهم ، ويكتسبوا بـــه الوجاهة عندهم . وإنما يستعينون على اشراب ذلك قلوبهم بمـا في الطباع من حب الجمام والراحــة ، والميل إلى الخفض والدعة ، فـــلا مكيدة لهم ولا لغيرهم من طبقات الكسالى أعظم من أن تصور مـا يقرب عليهم ترك الصلوات ومنع الزكوات والعقول عن غيرها من الطاعات ، وتسهيـل سبيلهم إلى إتباع الشهوات ، ومن تأمل الحال عرف صدق المقال وبالله التوفيق .

★ ★ ★

الثامن من شعب الايمـــان

وهو باب في حشر الناس بعدما يبعثون من قبورهم إلى المواقف الذي بين لهم من الأرض فيقومون ما شاء الله تبارك وتعالى ، فإذا جاء الوقت الذي يريد الله (به) محاسبتهم أمر بالكتب التي كتبها الكرام الكاتبون ، تذكر فيها أعمال الناس ، فأتوها . فمنهم من يؤتي كتابه بيمينه ، أولئك هم السعداء . ومنهم من يؤتى كتابه بشماله ، أو وراء ظهره وهؤلاء هم الأشقياء .

قال الله تعالى في المطففين : ﴿ ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم ، يوم يقـوم النـــاس لرب العالمين ﴾ (١) . فأخبر ان الناس يكونون يوم القيامة واقفين على أقدامهم. وأبان ان لا حال لهم سوى القيام من قعود واضطجاع . قال : ﴿ وكل إنسان الزمنـــاه طائره في عنقه ، ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقاه منشوراً ، إقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ وإن عليكم لحافظين ، كراماً كاتبين ، يعلمون ما تفعلون ﴾ (٣) .

وقال عز وجل : ﴿ عن اليمين وعن الشمال قعيد ، ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ﴾ (٤) .

وقال : ﴿ هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق ، إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون ﴾ (٥) .

وأخبر ان الذين يقرأون كتبهم يقولون : ﴿ مـال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ﴾ (٦) .

وإن من أوتي كتابه بيمينه يقول : ﴿ هـــاؤم اقرؤوا كتابيه ، إني ظننت اني ملاق حسابيه ، فهو في عيشة راضية ، وأما من أوتي كتابه بشماله فيقول : ﴿ يا ليتني لم أوت كتابيه ، ولم أدر ما حسابيه ، يا ليتها كانت القاضية ﴾ (٧) .

---

(١) المطففين : ٤ - ٦ (٢) الاسراء : ١٣ (٣) الانفطار : ١١
(٤) ق : ١٨ (٥) الجاثية : ٩ (٦) الكهف : ٤٩ (٧) الحاقة : ١٩ - ٢٧

وقال : ﴿ فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيراً وينقلب إلى أهله مسروراً وأما من أوتي كتابه وراء ظهره فسوف يدعو ثبوراً ويصلى سعيراً ﴾ (١) .

فإذا وقف الناس على أعمالهم من الصحف التي يؤتوها حوسبوا ، قال الله عز وجل : ﴿ فأما من أوتي كتابه بيمينه ،فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسرورا (٢).

فدل ذلك على ان المحاسبة انما تكون ايتاء الكتب ، ولعل ذلك – والله أعلم – لأن للناس إذا بعثوا لا يكذبون ذاكرين لأعمالهم ، فان الله عز وجل يوم يبعثهم الله جميعاً فينبئهم بما عملوا ، أحصاه الله ونسوه ، فإذا ذكروها وقفوا عليها : حوسبوا بها ، ولا يمكن ان يقطع في صفة المحاسبة بشيء لأنها لا تدرك إلا بتوقيف .

غير أنه جاء في الخبر عن النبي ﷺ انه قال : (ما من أحد الا وسيكلمه ربه ، ليس بينه وبينه ترجمان) (٣) .

وسمعت منهم من يقول : ان الملائكة يحاسبون بأمر الله والمحاسبة حكمة ، فلذلك يضاف اليه كما انه أضاف الحكم الى نفسه . فقال : ﴿ ألا له الحكم ﴾ (٤) ، وقال : ﴿ وهو خير الحاكمين ﴾ (٥) الا انه جعل مع ذلك إلى العلماء عباده أن يحكموا بين الناس ، فالحكم له والعباد يتولونه باذنه . كذلك المحاسبة حقه وحكمة ، غير ان الملائكة يتولونها باذنه ، والله أعلم .

وقد قيل ان الله عز وجل لما قال : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلا ، أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ، ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ﴾ (٦) .

فخص هؤلاء بان الله لا يكلمهم يوم القيامة ، دل ذلك على ان من لم يكن في معناهم ، فانه – تعالى جده – يكلمهم ، فان كان هكذا فانه سيكلم المؤمنين ويحاسبهم حسابا يسيراً بنفسه من حيث لا يكون بينه وبينهم ترجمان اكراماً لهم .

كما أكرم موسى عليه السلام في الدنيا بان كلمه تشريفاً له وتفضيلا ، فان المغضوب

---

(١) الانشقاق : ٩ – ١٢ (٢) الانشقاق : ٩
(٣) ورد في سنن ابن ماجة « المقدمة » ٧ ، باب ١٣ ، ١٨٥ ، وفي صحيح البخاري «المناقب» باب ٢٥
(٤) الانعام : ٦٢ (٥) الاعراف : ٨٧ (٦) آل عمران : ٧٧

عيلهم من الكفار وغيرهم ، فانه لا يكلمهم ، ويأمر الملائكة بمحاسبتهم ليميزهم بذلك عن أهل الزلفة والكرامة والله أعلم ، ما هو فاعله .

وقد وصف الله تعالى نفسه في كتابه بانه أسرع الحاسبين وانه سريع الحساب وقال : ﴿ وكفى بنا حاسبين ﴾ [(١)] ، فقيل : إن معناه محاسبة الخلائق لا يعتاص عليهم لكثرتهم وكثرة أعمالهم كما يحتاج المحاسب من البشر إلى مدة مديدة إذا كثر الذين يحاسبهم ، لكنه حاسبهم جميعاً بنفسه لمحاسبة أحدهم ومحاسبة أحدهم لا يتطاول عليه لكثرة عمله ، فيحتاج منها إلى وقت أمـد من وقت محاسبة غيره ، ممن هو أقل عملا منه ، لكن مدته تتسع لمحاسبتهم معاً وإن كثروا ، وكان بعضهم أكثر عملا من بعض .

وإن كان المعهود من محاسبة الناس بعضهم من بعض خلاف هذا ، ألا ترى ان مدته تتسع لأحداث خلائق كثيرة معاً كما تتسع لأحداث احدهم ، وقدرته على أحداث الخلق العظيم ، كقدرته على احداث خلق صغير ، وقد بين جل ثناؤه ذلك في كتابه فقال : ﴿ ما خلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة ﴾ (٢) ، أي الا لخلق نفس واحدة ، وليس هذا للعباد ، ولأن أحداً منهم لا يقدر على الجمـع بين بناء دارين وركوب دابتين ، وقطع ثوبين وخياطة قميصين .

وإذا تعاطى أحدهما لم يفعله إلا شيئاً فشيئاً ، واحتاج لاكثرهما شغلا إلى زمان أطول ، لذلك تتسع قدرة الله تعالى لمحاسبة الخلق كلهم معاً ولا يحتاج لمحاسبة أكثرهم عملا إلى زمان يطول هذا ان حاسب نفسه ، فأما ان أمر الملائكة بالمحاسبة ، فانه يقتص لكل واحـد منهم ملكا بحسابه ، فيقتضي محاسبتهم في وقت واحد من هذين مما لا يقدر عليه غيره على مثله ، فيستحق في الوجهين أن يكون أسرع الحاسبين وبالله التوفيق .

فصـــل

وقد أخبر الله جل ثناؤه ، ان المحاسبة تكون بمشهد النبيين والشهداء ، فقال عز وجل: ﴿ وجيء بالنبيين والشهداء وقضي بينهم بالحق وهم لا يظلمون ﴾ (٣) .

---

(١) الانبياء : ٤٧ (٢) الزمر : ٦٩ (٣) النساء : ٤١

وقال : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ، وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ (١) .

فالشهيد في هذه الآية النبي ﷺ . وشهيد كل أمة نبيها ، وأما الشهداء من قبلها فالاظهر انهم كتبة الأعمال بحضرة الأمة ورسلها ، فيقال للقوم : ما أجبتم المرسلين ؟ فيقول الرسل لله تعالى : ﴿ لا علم لنا إنك علام الغيوب ﴾ (٢) ، وذلك اما لأنهم نسوا ما أجيبوا به ، واما لأن الهيبة تأخذ بمجامع قلوبهم ، فيذهبون في تلك الساعة عن الجواب ، وإن كانوا ذاكرين له من قبل . ثم ان الله تعالى ينبئهم ويحدث لهم ذكراً فيشهدون بما أجابتهم به أممهم ، فهذا فيما بين كل نبي وقومه .

فأما كل واحد من القوم على الانفراد فالشاهد عليه صحيفة عمله وكاتباه ، فانه قد أخبر في الدنيا بأن عليه ملكين موكلين يحفظان أعماله وينسخانها ، واعلم ان جميع ما ورد عليه قبل أن يرد ، وعرف ان الملائكة أمناء لا يعصون الله ما أمرهم ، وانهم من خشيته مشفقون ، فريق بذلك كله ، واعتقد واعترف بأنهم لا يزيدون ولا ينقصون ولا يحرفونه ولا ينتمون ولا يغلطون ولا ينسون ، فلا حجة عليهم في موقف العرض والحساب أولى بأن يقام عليهم من شهادتهم وما كتبوه لهم وعليهم .

وليس هذا لان الله عز وجل غير محتاج في تثبيت الذنب على العبد ليعاقبه به إلى حجة وبينة ، ولكن الناس يردون القيامة ، وقد تباعد عهدهم بأعمالهم ونسوها وأغفلوا عنها . فقد كانوا في الدنيا ينسبون ما يكون منهم بأخف من هذه العوارض التي عرضت لهم .

فان تلك الحوادث إذا قوبلت بالموت والبلى ، ثم الإعادة والبعث ومشاهدة أهوال يوم القيامة ، كانت هباء .

ولذلك إذا قيل لهم : كم لبثتم في الأرض عدد سنين ؟ قالوا : ﴿ لبثنا يوماً أو بعض يوم ﴾(٣) فإذا عرضت عليهم الصحف الناطقة بأعمالهم وشهد عليهم كتبتها بما فيها ، ووقع لهم العلم بما كان منهم ضرورة ، وتبين لهم من الصواب والخطأ وفيما كان منهم ما كانوا في الدنيا جاهلين أو مستكينين فيه ، وذلك مما وعدهم الله عز وجل أن يفعله بهم ، لان الله عز وجل خبر في غير آية انهم يردون اليه فينبئهم بما كانوا فيه يختلفون . فدخل من دخل

---

(١) لقمان : ٢٨ (٢) المائدة : ١٠٩ (٣) الكهف : ١٩

النار منهم عن بصيرة باستحقاقه إياها . ودخل من دخل منهم الجنة متحققاً بفضل الله تعالى عليه ، بما أهله له من الكرامة التي أورده إياها يوم القيامة والله أعلم .

وأما أخبار الله عز وجل عن شهادة الجوارح على أهلها بقوله تعالى : ﴿ يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون ﴾ (١) .

وقوله تعالى : ﴿ وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ، ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون ، وقالوا لجلودهم : لما شهدتم علينا ، قالوا : أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء ﴾ (٢) .

وقوله عز وجل : ﴿ اليوم نختم على أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون ﴾ (٣) .

ومما جاء عن النبي ﷺ من قوله : ﴿ انكم مقدمون يوم القيامة ، فأول ما يتكلم من أحدكم فخذه ﴾ (٤) .

وإن ذلك والله أعلم – يحتمل وجهين : أحدهما ان يكون زيادة على ما ينطق به كتاب بعض العصاة ، يريد الله تعالى به فضيحة يوم القيامة ، لانه في الدنيا كان يجاهر بالفواحش ويخلو قلبه عندها من ذكر الله عز وجل فلا يفعل خائفاً مشفقاً .

لكن فعل من لا يرى عليه تقية بحال ، فيجزيه الله تعالى بمجاهرته الا ساعة تفحشه وفجوره على رؤوس الاشهاد ، ويكون معنى قول الله تعالى : ﴿ ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيراً مما تعملون ﴾ (٥) . أي فعلتم فعل من يظن هذا .

كما قال في قصة يونس عليه السلام : ﴿ فظن أن لن نقدر عليه فنادى ﴾ (٦) . أي فعل من يظن انه لا يقدر عليه والله أعلم .

والآخر أن يكون هذا ، فيمكن أن يقرأ كتابه فلا يعترف بما ينطق به على هذا . انهم يقولون لجلودهم : لم شهدتم علينا . فهذا يدل على ان الذين يشهد عليهم جوارحهم ،

---

(١) النور : ٢٤ (٢) فصلت : ٢١ ، ٢٠ (٣) يس : ٦٥
(٤) لم يرد الا في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣
(٥) فصلت : ٢٢ (٦) الأنبياء : ٨٧

بلغوا غاية التمرد ، فلم يذعنوا لشهادة الصحيفة ، ولا كاتبيها ، فاستحقوا من الله تعالى الفضح والاجزاء ، نعوذ بالله منها والله أعلم .

فصل

والحساب وإن كان الله تعالى ذكره جملة ، وكذلك جاء ذكره في كثير من الاخبار ، فان في بعضها دلالة على ان كثيراً من المؤمنين يدخلون الجنة بغير حساب وهم المتوكلون. فصار الناس إذاً ثلاث فرق : فرقة لا تحاسب أصلا ، وفرقة تحاسب حساباً يسيراً، وهاتان الفرقتان من المؤمنين ، من يكون أدنى إلى رحمة الله فيدخله بغير حساب . وليس يبعد أن يكون من الكفار من يكون أدنى إلى غضب الله فيدخله النار بغير حساب .فتكون الفرق أربعاً .

وقد جاء في الحساب اليسير عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (اللهم حاسبني حسابا يسيراً ، قلت : وما الحساب اليسير ؟ قال : ينظر في كتابه ويتجاوز عن سيئاتهم ، وأما من نوقش الحساب عذب ، قلت : فأين قول الله عز وجل : ﴿ فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً ﴾(١). قال ذلك العرض (٢).

وقيل في معنى العرض : هو أن يقرأ كتابه ليقرأه ويعرف ما كان منه من حسنة وسيئة ثم يتجاوز عن سيئاته من غير أن يقال : لم فعلت هذا ، ولم تركت هذا . فيسأل عن الحجة إذا سئل عنها لم يجدها ، فكان العذاب يحق عليه. ومناقشة الحساب أن يقول: هلا فعلت هذا ؟ أم هلا تركت هذا ؟ ولم تركت هذا ؟ ويطالب بالحجة ، فإذا لم يجدها عذب والله أعلم.

فصل

فأما الكفار فان الله جل ثناؤه قال : ﴿ أحشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم ، وقفوهم إنهم مسئولون ﴾ (٣) .

---

(١) الانشقاق : ٨ (٢) لم يرد الا في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٥ ، ص ٤٨
(٣) الصافات : ٢٤

وقال في سورة أخرى : ﴿ ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون ﴾ [1] وقال في ثالثة : ﴿ فإذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان ﴾ ، ﴿ فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان ﴾ . ﴿ يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام ﴾ [2] .

وفي آيات العدل التي ذكر بعد الفراغ من ذكر الحساب إبانه بالغة عن محاسبة الكفار وهذه الآيات لا اختلاف فيها تناقض لأنها آيات عامة الألفاظ واللفظ العام قد يطلق والمراد به بعض من يشملهم اللفظ إعتماداً على أصل قد يفرد مما إذا رجع المخاطب إليه وجد فيه دلالة الخصوص فيكون الموجود في تلك الدلالة ، االفظ عام بمنزلة الاستثناء المقترن باللفظ.

وإذا كان هكذا احتمل الجمع بين هذه الآيات من وجهين : أحدهما أن الكفار يحاسبون بالكفر الذي كان طول العمر شعارهم ودثارهم .

وكل دلالة من دلائل الإيمان خالفوها وعاندوها وذهبوا عنها ، فإن ينكثوا عنها يسألون عنها ويسألون عن الرسل وتكذيبهم إياهم وذهابهم عن الدلائل الدالة على صدقهم .

فاما تعاطيهم وتصرفهم ، فكل شيء أتاه على مما كان ممنوعاً من الملك أومعطلاً وكان قبيحاً في العقول فانه يسأل أيضاً عنه ويحاسب به . فأما ما فعله على مما كان مطلقاً فيقلبه وغير مطلق في الإسلام فهو إنما يسأل عن ملته التي كان يعتقدها بعد أن تميل عنها، ويسأل عن ذلك الذنب نفسه كما يسأل المسلم عن ذنوبه كلها ، لان سؤال المسلم عن ذنوبه ، أن يقال له : إذا كنت مسلماً وكان الاسلام لا يطلق لك هذه الأعمال ، فلم عملتها ، وما الذي هون عليك تعاطيها ويبعد أن يقال لمعتقد ملة من الملك،إذا كنت تعتقد ملة كذلك، وكانت الأعمال مما يطلقها لك ملك الملة ، فلم عملتها وما الذي هون عليك تعاطيها ؟ لأنه يقول : هونها علي ان ملتي كانت توحيها ، وتمنعني من خلافها.

ولو قال هذا لكان يقال له : ولم اخترت تلك الملة وقد كان تعالى نسخها ودعاك إلى غيرها . وبعث بذلك الغير إليك رسولا ، وانزل به كتاباً وأمد ذلك الرسول من الدلائل بكذا وكذا ، فبان بهذا ان الرسول لهؤلاء انما يكون عن كفرهم .

---

(١) القصص : ٧٨ (٢) الرحمن : ٣٧ - ٤١

وما احرموا من الذهاب عن الحق ودلائلـه لا عن الذنوب ؛ الا ان تكون الذنوب بالصفة التي ذكرتها وإذا كانت هذه الجملة معقولة وجب أن يرجع إليها في تبين منـازل الالفاظ التي وردت بها تلك الآيات ، فيقول – يعني قول الله عز وجل : ﴿ وقفوهم إنهم مسئولون ﴾ (١) عن الله ورسله صلوات الله عليهم ، وعن الايمان في الجملة ، وهو معنـى قوله عز وجل : ﴿ فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان ﴾ (٢) ومعنى : ﴿ ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون ﴾ (٣) ، أي لا يسألون عما فعلوه مما كانت مللهم وتقتضيها وتوجبها لما ذكرت .

وله وجه آخر : وهو أنهم لو فعلوا خلاف ما كانت تلك الملك توجبه ، لم يكـن في ذلك بر ولا قربة لهم مع تمسكهم بالملك الفاسدة ، فكيف يقال لهم : الا خالفتم ما كانت مللكم تدعوكم إليه ، ولو كانوا فعلوا ذلك لم يكن ذلك بانفراده برا ولا قربة لهم . وأما المسلم فانه يقال له : لم فعلت ما كان دينك لا يقتضيه ، لأنه لو كان فعل بخلاف ذلـك ، لكان لزوم ما يوجبه دينه عليه برا له وقربة ، فهذا فرق ما بينهما والله أعلم .

والوجه الآخر : ان الكفار يحاسبون بتعاطيهم كما يحاسبون بأصل دينهم ، ومعنـى قول الله عز وجل : ﴿ وقفوهم إنهم مسئولون ﴾ (٤) ، أي محاسبون . ومعنـى : ﴿ ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون ﴾ ومعنى ﴿ فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان ﴾ سؤال التعرف لتميز المؤمنين من الكافرين ، أي أن الملائكة لا تحتاج الى ان يسأل أحـد يوم القيامة فيقول : ما كان دينك ، وما كنت تصنع في الدنيا حتى يتبين له باخبـــاره عن نفسه ، انه كان مؤمناً أو كافراً ، لكن المؤمنـين يكونون ناضري الوجوه ، منشرحي الصدور ، والمشركون سود الوجوه زرقا مكروبين ، فهم إذا كلفوا سـوق المجرمين إلى النار ، أو تميزهم في الموقف عن المؤمنين كفتهم مناظرهم عن تعرف أديانهم والله أعلم .

ومن قال هذا فيحتمل أن يقول : ان الأمر يوم القيامة يكون بخلاف مـا هو كائن قبله على ما وردت به الاخبار من سؤال الملكين الميت إذا دفن وانصرف الناس عنـه ، يسأل عن ربه ونبيه ودينه ، أي إذا كان يوم القيامة ، لم تسأل الملائكة عند الحاجة إلى

(١) الصافات : ٢٤ (٢) الرحمن ٣٩ (٣) القصص : ٧٨
(٤) الصافات : ٢٤ (٥) القصص : ٧٨

تميز فريق عن فريق عن هذا لاستبقائهم بمناظرهم عما وراءها والله أعلم .

ومن رأى بهذا الرأي فعسى أن يحتج بقول الله عز وجل : ﴿ فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون ﴾ (١) . فأخبر انهم يسألهم عن أعمالهم ، وهذه الآية في الكافرين. ولمن ذهب المذهب الأول أن يقول : إذا سألهم عن أصل كفرهم ثم عن تحديهم إياه في كل وقت باستهزائهم بآيات الله ورسوله ، فقد سألهم عما كانوا يعملون ، وذلك هو المراد بالآية والله أعلم .

فصل

وإذا انقضى الحساب ، كان بعده وزن الأعمال للجزاء ، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة فان المحاسبة لتقرير الاعمال والوزن لاظهارها معانيها دبرها ليكون الجزاءَ بحسبها قال جل ثناؤه : ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ، فلا تظلم نفس شيئاً ﴾ (٢) ، ﴿ والوزن يومئذ الحق ، فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ، فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ، ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون ، تلفح وجوههم النار ، وهم فيها كالحون ﴾ (٤).

وقال : ﴿ فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية وأما من خفت موازينه فأمه هاوية وما أدراك ما هيه ، نار حامية ﴾ (٥) .

وفي هذه الآيات كلها أخبار بوزن أعمال الكفار ، لأن غاية المعنيين بقول الله تعالى : ﴿ خفت موازينه ﴾ في هذه الآيات هم الكفار . فان في احديها ، ﴿ أولئك الذين خسروا أنفسهم بما كانوا بآياتنا يظلمون ﴾ والظلم بآيات الله للاستهزاء بها وترك الاذعان لها .

وفي الثانية : ﴿ فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون ، تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون ، ألم تكن آياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون ﴾ (٦) .

---

(١) الحجر : ٩٢ (٢) الأنبياء : ٤٧ (٣) الأعراف : ٨
(٤) المؤمنون : ١٠١ (٥) القارعة : ٩ (٦) المؤمنون: ١٠٣ - ١٠٥

وفي الثانية : ﴿ فأمه هاوية وما أدراك ماهية، نار حامية ﴾[1]. فهذا الوعيد بالإطلاق لا يكون للكفار فإذا جمع بينه وبين قوله تعالى : ﴿ وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ﴾ (٢) .

ان الكفار يسألون عن كل ما خالفوا فيه الحق من أصل الدين وفروعه ، إذ لولم يسألوا عما وقفوا فيه أصل دينهم من ضروب تعاطيهم ولم يحاسبوا لم يعيدها في الوزن أيضاً، وإذا كانت موزونة في وقت الوزن ، دل ذلك على انهم محاسبون بها في وقت الحساب والله أعلم .

ومن قال بالوجه الآخر بقي أن يقول : إنما وصف الله تعالى ميزان الكافر بالخفة، وذلك يقتضي أن يكون له وراء كفره ، معاصي توزن معه ، لأنه وإن لم يوزن من أعماله إلا الكفر وحده ، فليس ذلك بدافع الخفة عن ميزانه ، فبطل الاستشهاد بهذه الآيات ، على أن فروع كفره موزونة ، فأما قوله عز وجل : ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ، فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها ﴾ (٣) ، فانما هو في ان اليسير من الطاعة لا يضع لفاعله ليكون قد ظلم .

فأما السيئة إذا لم يؤت بها فليس في ذلك ظلم يلحق صاحبها ، فدل ان ذلك يعزل عما أريد بالآية والله أعلم .

فان قيل : فان معاصي الكافر لا توزن مع الكفر ، فهل يعاقب عليها ؟ قيل : من قال بهذا القول فينبغي أن يقول : يعاقب الكافر المنهمك في السيئات على كفره عقوبة أغلظ مما يعاقب به الكافر المجرد للكفر عن تلك السيئات ، لأن كفره هو الذي حمله على ما اقترفه وجناه، ولا يعاقب على سيئة عقوبة مفردة، هو الذي يليق بان الكفار مخاطبون بالشرائع .

وأما القول الآخر : فانه انما يليق بان يكونوا غير مخاطبين بالشرائع حتى يؤمنوا ، وفي القرآن ما يدل على انهم مخاطبون بها مسئولون عنها ، محاسبون مجزيون على الإخلال بها ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة ﴾ (٤) ، فتوعدهم على منعهم الزكاة ، وأخبر عن المجرمين انه يقال لهم : ﴿ ما سلككم في سقر ﴾[5] ، فيقولون ﴿ لم نك من المصلين ، ولم نك نطعم المسكين ، وكنا نخوض مع الخائضين ، وكنا

---

(١) القارعة : ٩ (٢و٣) الأنبياء : ٤٧

(٤) فصلت : ٧ (٥) المدثر : ٤٢

نكذب بيوم الدين ﴾(١) ، فبان بهذا ان المشركين مخاطبون بالإيمان بالبعث، وباقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وانهم مسئولون عنها محاسبون بها ، مجزيون على ما أخلوا منها والله أعلم .

فصـــل

ان قال قائل : أما وزن أعمال المؤمنين فظاهر وجهه لأنه قد يكون للمؤمن حسنات وسيئات ، فإذا قوبلت احداهما بالأخرى وجدت حقيقة الوزن ، والكافر لا يكون له حسنات فما الذي يقابل بكفره وسيئاته وأنى يتحقق في أعماله الوزن ؟

فالجواب : ان ذلك على وجهين : أحدهما ان الكافر يحضر له ميزان فيوضع كفره ، أو كفره وسائر سيئاته في احدى كفتيه ، ثم يقال له : هل لك فن طاعة تضعها في الكفة الأخرى ، فلا يجدها فيشال الميزان فترفع الكفة الفارغة ، وتبقى الكفة المشغولة ، فذلك خفة ميزانه ، وهذا ظاهر الآية ، لأن الله جل ثناؤه انما وصف بالخفة الميزان لا الموزون، وإذا كان فارغاً فهو خفيف .

والوجه الاخر : ان الكافر قد تكون منه صلة الأرحام ومواساة الناس ورحـــم الضعيف واعانة الملهوف والرفع عن المظلوم وعتق المملوك ونحوها ، مما لو كانت من المسلم لكانت قربا وطاعات ، وهي تقع حسنات في أنفسها ، وإن كانت لا تسلم له عبادة وطاعة ، كما ان من المباح من الطعام والشراب واللباس . إذا تعاطاه وقع ذلك منه مباحـــاً ، فهذه الخيرات من الكفار فانها تجمع وتوضع في ميزانه ، غير أن الكفر اذا قابلها رجح بها ، ولم يخل من أن يكون الجانب الذي فيه هذه الخيرات من ميزانه خفيفاً ولو يكن له الأخير واحد وحسنة واحدة لا حضرت ووزنت كما ذكرناها .

ومن قال بالوجه الأول ، قال : لو احتسب جزاؤه حتى يوزن لجوزي بها جزاء مثلها، وليس له منها جزاء ، لأن رسول الله ﷺ سئل عن عبد الله بن جدعان وقيل له انه كان يقري الضيف ويصل الرحم ويعين في الثواب ، فهل ينفعه ذلك ؟ فقال : لا ، ان عبد الله ابن جدعان لم يؤمن يومـــاً قطرب أغفر لي خطيئتي يوم الدين (٢) ، أي لم يكن يؤمن بالله

---

(١) المدثر : ٤٣ - ٤٦

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

والبعث والحساب ، فيدعوه ذلك إلى الاستغفار وسأله عدى بن حاتم عن أبيه مثل ذلك، فقال : (ان أباك طلب أمراً فأدركه) (١) ويعني الذكر .

فدل ذلك من ان خيرات الكافر ليست بخيرات له ، وإن وجودها وعدمها سواء . ومن قال بالوجه الآخر قال : قد قال الله جل ثناؤه : ﴿ فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ﴾ (٢) وليس في الآية فصل بين نفسين ، فبخيرات الكافر تحضر وتوزن ويجزى بها ، إلا ان الله تعالى حرم عليه الجنة فيجزي بها أن يخفف عذاب الكفر عنه .

وقد أخبر النبي ﷺ : (إن أبا طالب في ضحضاح من نار وعليه نعلان من النار تغلي منه دماغه ، ولولا مكانة لكان في الدرك الأسفل من النار) (٣) ، فقد بان إحسان أبي طالب إلى النبي ﷺ ينفعه من حيث يخفف عذابه فكان كل ذي حساب وخيرات من الكفار في هذا مثله .

وأما ما قال النبي ﷺ في عبد الله بن جدعان وحاتم طي فانما هو في انهما لا يدخلان الجنة ولا ينعمان بشيء من نعيمها والله أعلم .

وهذا الثاني وجه فاسد ، لأن الله عز وجل إذا خفف عن الكفار العذاب الذي ذكره جزاء الكفر كان ذلك مغفرة منه لبعض الكفر ، وقد أخبر الله عز وجل في كتابه انه لا يغفر ان يشرك به ، فلو جاز مع هذا الخبر ان يغفر بعض الشرك ، لجاز معه أن يغفره ، وذلك ممتنع .

وفي هذا بيان خبر أبي طالب صحيح ، لا يجوز إثباته عن النبي ﷺ الا أن يكون معناه : ان جزاء الكفر من العذاب واصل اليه ، ولكن الله تعالى وضع وراء ذلك عنه الوانا من العذاب على جنايات جناها سوى الكفر تطيباً لقلب النبي ﷺ ، وثواباً له في نفسه لا لأبي طالب ، ولا في هذا القول احتساباً بحسنات الكافر ، وتلك ليست بحسنات منه في الحقيقة .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة . (٢) الأنبياء : ٤٧

(٣) ورد في صحيح البخارى « مناقب الأنصار » باب ٤٠ ، وفي صحيح مسلم « الايمان » رقم ٣٥٧ ، وفي مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٢٠٦

ولا لقائل أن يقول : وجود الحسنات منه كوجوه السيئات من المؤمن لأن الحسنات طاعة والكافر لا يثب الجنة دار المطيعين والكافر لا طاعة منه ، وأماالسيئةفهي معصية المؤمن ، فثبت الأمر الذي يتصرف العصيان اليه ، فصحت السيئة منه ولهذا جاز أن يستوجب بها النار .

وإذا كان كذلك صح ان حسنات الكافر لا يجوز أن توزن ليجزي بها خيراً ،وأقصى ما يكون أن يقال فيها : انها توزن قطعاً بحجته ، وعلى معنى أن يقال : ان كانت خيراً بلى هذه فقد وزناها الا ان الكفة لما قابلها رجح بها واحبطها ، فما ذلك بعد هذا فأما على غير هذا الوجه فلا يمكن أن تكون موزونة والله أعلم .

ولا يصح لأصحابنا من هذا الوضع قول سوى هذا ، لأنهم ان قالوا : ان تثبت حسناته كا تثبت سيئات المؤمن ، وانها تحبط بقدرها من سيئات الكافر كا تحبط سيئات المسلم بقدرها من حسناته ، فماذا تهيأ لهم أن يقولون إذا لم يبق للكافر سيئات وخلص الأمر إلى كفره .

فإن قالوا : لا تحبط حسناته من أصل كفره شيئا ، فماذا ثواب حسناته وقد حرم الله عليه الجنة ، وإن قالوا تحبط ، لزمهم أن يقولوا ان حسناته إذا ترادفت لم ترك يحيط من أصل كفره الشيء بعد الشيء حتى يحيط جميعه .

فإذا قالوا : كذلك يكون ، قيل لهم : أن يكون هذا الكافر بعد ذلك ولا دار إلا الجنة أو النار ، ولاحظ في واحد منها ، فيضطرون عند ذلك إلى ترك هذا القول ، ولا يعرض لهم مثل هذا في سيئات المؤمن ، لأن الله تعالى لم يحرم النار على المسلمين ، ماحرم من الجنة حتى على الكافرين فهم يقولون : ان سيئات المؤمن تحبط حسناته التي هي دون الايمان ، فإذا لم يبق منها شيء ازهقت نفسه بالنار ، ومن أجاز من المتقدمين أن تحبط السيئات ثواب أصل الإيمان . قال : إذا لم يبق من ثوابه شيء فإن كانت له مع ذلك مسيئة باقية خفت عليه النار إلا ان يعفو الله تعالى عنه ، وإن لم تكن عليه سيئة باقية ، فان الله تعالى يحسن اليه فيدخله الجنة اما بشفاعة النبي ﷺ ، وأما ابتداء بالتفضيل عليه ولا يمكن أن يقال في الكافر ان خيراته احبطت سيئاته كلها ادخل الجنة ، فيتبين بهذا تباين الفرقين وبطلان التسوية بين الطبعتين وبالله التوفيق .

فان قيل : ان كان الكافر مثلما يعمل الخيرات بالأمر الذي يسجله في الكتاب الذي يدين الله تعالى به ، فلم لا يكون فعله لها طاعة كا تكون السيئة للمؤمن معصية ؟

قيل : لأنه مأمور بتلك الخيرات بالأمر الذي بلغه النبي ﷺ عن الله جل ثناؤه ، فإذا لم تثبت له طاعته ، وأما الأمر المتقدم فقد تناهى وزال قيام الحجة به ، ولولا أن هذا هكذا لكانت بعض رسالة رسل المتقدمين باقية ، ولكان الرسل إلى بني اسرائيل في بعض الأشياء ليوم موسى ومحمد صلوات الله عليهما معاً ، وليس ذلك كذلك ، ولكن الرسول محمد ﷺ وحده ، فمن لم يثبت الأمر الذي بلغه على لسانه لم تثبت له طاعة الأمر ، ولم يكسب بما يفعل بر ولا قربة .

فان قيل : أرأيت ان كان للكافر انما يفعل هذه الحسنات لأنه يجدها حسنة في عقله ، ويجد الإحسان حسنا ، والعقل داعية من دواعي الله تعالى ، فلا تزول على حكمه طاعة .

قيل : ان الأمر المقرون بالوعد والوعيد هو السمعي ، فمن لم يفعل ما يفعله من الخير لامر يثبته فلا طاعة منه تستحق به الجزاء .

فان قيل : فقولوا ، ان لم يثبت الامر لم يثبت له عصيانه كما قلتم ، ان من لم يثبت الامر لم تثبت له طاعته ، فلزمكم على هذا أن لا يكون المعطلة عصاه .

قيل : إن العصيان إنما هو مفارقة الامر وترك العمل به ، وجحد الامر من أعظم الدواعي إلى ترك العمل به ، فاستحال أن يقال : ان لم يثبت الامر لم يؤخذ منه عصيانه وأما الطاعة فهم العمل بالامر وجحد الامر ليس من الدواعي إلى العمل لكنه من الموانع ، فاستحال أن تثبت طاعة الامر ممن لا يثبت ، لان الشيء لا يوجد مع مواقعه ، وإنما يوجد عند وجود دواعيه وبالله التوفيق .

ومما يدل على صحة هذا القول ، قول الله جل ثناؤه : ﴿ وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً ﴾[1] ، فان أعمالهم الصالحة في أنفسها لم تنفعهم ، وخفف عنهم العذاب لاجلها لما كانت هباء منثوراً . وقال جل ثناؤه : ﴿ عاملة ناصبة ، تصلى ناراً حامية ﴾[2] ، وذاك أيضاً اشارة إلى نصيب الكافر في عمله الذي يرى انه طاعة له وقربة لا تجدى عليه شيئاً ، ولا تدفع عنه من شدة حمى النار شيئاً والله أعلم .

---

(١) الفرقان : ٢٣ (٢) الغاشية : ٣

فصـــل

فان سأل سائل عن وزن الاعمال كيف يكون ، فانمـــا الأعمال حركات الناس وهي أعمال لا بقاء لها ، وقال : كيف تبقى الأعمال إلى يوم القيامة وكيف يمكن وزنها ؟

قيل له : قد تكلم الناس في ذلك فقالوا : ما يكون المراد من الوزن مقابلة الأعـمال ، ويتبين ما ينبغي ان يعامل به بيانا ظاهرا للملائكة والنبيين والشهداء ، أو قـــد تدعو الحاجـة في الدنيا إلى أن يعرف مقدار عمل ، كالذي يحتـاج الى أن يعطي آخر مثله ، فيقابل عمله ذلك بأمثاله من غير ميزان يكون التعديل به .

وقد استعمل الناس ذكر الوزن في الشعر ، وفي كل كلام مستحال ، ولم يريدوا بـه الا الاعتدال ، واستوى بعضه ببعض عند المقابلة بين فصوله ، فقيـل ان وزن الاعمال يوم القيامة من هذا .

وقال آخرون : انه تكون هناك موازين بالحقيقة ، لكل ميزان كفتان ، احداهمامن نور والأخرى من ظلمة ، كما جاءت به الأخبار ، فالكفة المنيرة للحسنات ، والكفـــة المظلمة للسيئات .

ثم ان الناس يومئذ ثلاث طبقات : احداهـما المؤمنون المتقون ، وهم الذين يوافون يوم القيامة بلا كبائر الذنوب . والثانية المؤمنون المخلطون وهم الذين يوافون القيامة بالفواحش والكبائر . والثالثة الكفار .

فأما المتقون فان حسناتهم توضع في الكفة النيرة ، وصغائرهم – ان كانت لهـم – في الكفة الأخرى ، فلا يجعل الله لتلك الصغائر وزنا ، وتثقـل الكفة النيرة حتى لا تبرح ، وترفع المظلمة ارتفاع الفارغة الخالية ، واما المخلطون فان حسناتهم أيضاً توضع في الكفـة النيرة ، وآثامهم وسيئاتهم في الكفة المظلمة .

فيكون يومئذ لكبائرهم التي جاءوا بها ولحسناتهم ثقـــل ، إلا أن الحسنات تكون بكل حال أثقل لأن معهـا أصل الإيمان ، وليس مع السيئات كفر ، ويستحيل وجود الإيمان والكفر معاً لشخص واحد ، فيوزن أحد بالآخر ، ولأن الحسنات لا يراد بهـا إلا وجه الله تعالى ، والسيئات لم يقصد بها مخالفة الله تعالى ، واشفاق من غضبه فاستحال ان

توازي السيئات وإن كثرت حسنات المؤمن ، ولكنها عند الوزن لا تخلو من ثقيل يقع بها للميزان حتى يثقلها كبعض ثقل الحسنات ، فيجزي أمر هؤلاء على مـا يثبت في باب زيادة الايمان ونقصانه .

وأما الكفار فان كفرهم ومعاصيهم التي دعاهم إليها ، وهو بهـا عليكم ، كفرهم في الكفة المظلمة ولا يوجد لهم حسنة توضع في الكفة الأخرى ، فتبقى خفيفة لفراغهـا وخلوها من الجزاء ، فيأمر الله تعالى جده بهم إلى النار ، ويعذب كل واحد منهما بقـدر أوزاره وآيامه .

وأما المتقون فإن صغائرهم باجتنابهم الكبائر تغفر ، ويؤمر بهم إلى الجنـة ، ويثاب كل واحـد منهم بقدر حسناته وطاعاته . وهذا ان الصفات هما المذكوران في القرآن في آيات الوزن ، لأن الله عز وجل لم يذكر حيث ذكر وزن الأعمال الا من ثقلت موازينه ومن خفت موازينه ، وقطع بل ثقلت موازينه بلا فلاح ، والعيشة الراضية على الاطلاق. ولمن خفت موازينه بالخلود في النار بعد ان وصفه بالكفر ، وقد علمنا أن النـاس كلهم لا يكونون هذين الفريقين، لكن يكون معهما فريق ثالث وهم الذين يخلطون الشيء الصالح.

ووردت الأخبار بأن النبي ﷺ يشفع فيهم فيخرجون من النار بعدما صاروا حمماً . إلا أن هذا الفريق لم يذكروا ذكراً مفصلاً في آيات الوزن ، ولكن الله عز وجل قدقال: ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ، فلا تظلم نفس شيئاً ، وإن كان مثقال حبـة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ﴾ (١) .

وفيها بيان المخلط توزن حسناته وسيئاته ، ولذلك قال ﴿ فلا تظلم نفس شيئاً ﴾ ، أي لا توزن له سيئة ، لأن نقصانها من ميزانه كان لا يحول بينه وبين الجنة ، كما لو تركـت للمخلط حسنة ازداد ذلك من ثقل سيئاته ، وأوجب ذلك زيادة عذاب عليه . فعلمنا أن الطبقات يومئذ ثلاث كما بينا والله أعلم .

فاما ان الوزن كيف يكون ، ففيه وجهان : احدهما ان صحف الحسنات توضع (في) الكفة المضيئة ، وصحف السيئات توضع في الكفة المظلمة، لأن الأعمال لا تنسخ في صحيفة واحدة ولا كاتبها يكون واحداً ، لكن الملك الذي يكون على اليمين يكتب الحسنـات

(١) الأنبيـاء : ٤٧

والملك الذي على الشمال يكتب السيئات ، فيفرد كل واحد منهما بما ينسخ ، فإذا جاء وقت الوزن وضعت الصحف في الموازين فيثقل الله منها ما يحق تثقيله، وخفف ما يحق تخفيفه.

والوجه الآخر : انه يجوز أن يحدث الله أجساماً مقدرة بعدد الحسنات والسيئات ، ويميز احدهما عن الآخر بصفات يعرفونها ، فيوزن كما توزن الأجسام بعضها ببعض في الدنيا ، والله أعلم .

فصل

إن سال سائل: عن الأعمال إذا وزنت مايعتبر فيها في الوزن فيظهر بها الأخف والأثقل.

قيل له : تعتبر فيها مواقعها من رضى الله عنه تعالى أو سخطه ، وذلك ان المؤمن قد يأتي بحسنة لا يريد فيها إلا وجه الله تعالى ولا يحمله عليها الا حبه لله تعالى ورغبته في تحصيل مرضاته .

وقد يأتي بها خوفاً من عقابه ، وقد يأتي بها فرقاً في حال اتيانه بها من ان لا تقبل منه ، وان لا تكون وقعت من كل وجه على ما يرضاه الله تعالى .

وقد يأتي ساكن العلم إليها معتقداً انه قد أدلها وخرج عن عهدتها وعلى هذا قد يواقع السيئة غافلاً عن نهي الله تعالى لا يخطر بقلبه ان الذي يأتيه سيئة لا يرضاها الله تعالى وذلك لألفة إياها ومرونية عليها وان كان لو وقف في تلك الساعة وسئل عما يأتيه لاعترف بها سيئة خائفاً من تبعتها فرقا من مواجدة الله تعالى اياه بها .

الا ان ما يغلب عليه من الهوى يحول بينه وبين الكف عنها ثم ذلك الهوى أيضا يختلف فقد يشتد حتى يجد صاحبه اتباعة لذة كثيرة ، وقد يخف فلا يجد صاحبه في اتباعه الا لذة يسيره .

وكذلك الداعي إلى الحسنة يختلف وقد يقوى حتى يجد صاحبه من اجابته وفعل الحسنة التي دعا إليها فرحاً شديداً ، إنما تبشره لها ، وقد لا يبلغ هذا المبلغ فيكون فرح الفاعل للحسنة بحسنة دون فرح الذي ذكرناه ، وكل هذه الوجوه معتبرة في الوزن .

فلذلك يصلي رجلان بصلاة واحدة ويصومان يوماً واحداً ويحجان معاً ، ويكون ما يظهر من أعمالها سواء الا ان عمل احدهما أثقل وزناً وأكبر ثواباً ، ويصل واحد ركعتين

فرقا وركعتين مثلهما وقتاً آخر ، فتكون احدى صلاتيه أفضل من الأخرى .

وكذلك الصيام وغيره ، ويشتركان في معصية فيكون ما يظهر من أفعالهما سـواء ، الا ان عمل احدهما يكون أكثر تبعة ، وأظهر في ميزانه من الآخر ، فقد قيل في قول الله عز وجل : ﴿ وما أدراك ما الحطمة نار الله الموقدة التي تطلع على الأفئدة ﴾ [1] ، معنى اطلاعها على الأفئدة ان تؤلم كل أحد بقدر مـــا في قلبه من المعصية التي واقعها فصار معاقباً عليها .

فان محل الدواعي كلها هو القلب ، والافعال اجابة عن الأعضاء لتلك الدواعي تختلف مقاديرها وما يستحق بها بحسب اختلاف تلك الدواعي في أنفسها .

ألا ترى أن العبد قد يدعوه سيده خير فيجيبه الا ان اجابته غير سيدة لا يقع منـه موقع اجابتة سيده ، فانه انما يجب سيده على ان ذلك واجب عليه لا يسعه خلافه ويجب غير سيده تبرعاً في الجملة ، فبان بذلك ان أحكام الأفعال مأخوذة من دواعيهـــا ، وهي كذلك في الدنيا وكذلك يكون في الآخرة والله أعلم .

فصـــل

ان سأل سائل : عن كبائر الذنوب وصغائرها وواجباتها ، فقد قال الله عز وجل : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن ﴾ [2] .

وقال : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ [3] .

وقال : ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم ﴾ [4] .

وقال : ﴿ والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش، وإذا ما غضبوا هم يغفرون ﴾ [5] .

وقال : ما الفرق بين ما سماها الله تعالى كبائر وما سماها فواحش، وما يجوز أن يقال لها صغائر ؟ .

فالجواب : انه ما من ذنب الا وفيه صغيرة وكبيرة ، فقد تنقلب الصغيره كبيرة

---

(١) الهمزة : ٥ - ٧ (٢) الأعراف ، ٣٣ (٣) النساء : ٣١
(٤) النجم : ٣٢ (٥) الشورى : ٢٧

بقرينة تنضم إليها وتنقلب الكبيرة فاحشة بانضمام قرينة إليها الا الكفر بالله عز وجل ، فانه أفحش الكبائر وليس من نوعه صغيرة ، فأما ما عداه فالأمر فيه ما ذكرته .

وجاء عن النبي ﷺ انه سئل عن الكبائر ، فذكر الشرك بالله جل ثناؤه ، وقتل النفس بغير حق والزنا بحليلة الجار ، وقذف المحصنات والفرار من الزحف وعقوق الوالدين والسرقة ، وقد قال الله جل ثناؤه : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً ﴾ (١) .

وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة ، وما أكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وإن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس واثمهما أكبر من نفعهما ﴾ (٤) .

وقال النبي ﷺ : (من ترك الصلاة متعمداً فقد كفر) (٥) ، والمعنى فقد استحق ما يستحق الكافر وهو القتل .

وإذا تتبع ما في الكتاب والسنة من المحرمات كثر ، وإذا أردنا هذه لنبين الصغائر والكبائر بياناً خارجاً نأتي على ما يحتاج إليه في هذا الباب باذن الله تعالى فنقول : ان قتل النفس بغير حق كبيرة ، فان كان المقتول ابا او ابنا او ذا رحم في الحلة او اجنبياً بالحرم فهو فاحشة ، واما الخدشة والضربة بالعصا مرة أو مرتين فمن الصغائر ، والزنا كبيرة ، فان كان بحليلة الجار أو بذات رحم أو لا بواحدة من هاتين ، لكن يأثم في شهر رمضان أو في البلد الحرم فهو فاحشة .

قال الله عز وجل : ﴿ ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ (٦) ، فالزنا كله

---

(١) النساء : ١٠ (٢) النساء : ٢٩ (٣) المائدة : ٣
(٤) البقرة : ٢١٩ (٥) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٤٠١ .
(٦) الحج : ٢٥

كبيرة ، الا ان ما كان منه على وجه مما تقدم ذكره فازداد كثيراً فالتحق بالفواحش ، وأما ما دون الزنا الموجب للحد فانه من الصغائر ، فان مع امرأة الأب أو حليلة الابن أو مع أجنبية اثم لكن على سبيل القهر والاكراه كان فاحشة كبيرة .

وقذف المحصنات كبيرة ، فان كانت المقذوفة اما أو اختاً أو امرأة فانه كان فاحشة كبيرة .

وقذف الصغيرة والمملوكة والحرة المنتهكة من الصغائر ، وكذلك القذف بالخيانة والكذب والسرقة والفرار من الزحف كبيرة ، فان كان من واحد أو اثنين ضعيفين وهو أقوى منهما ، أو اثنين حملا عليه بالسلاح وهو شاك السلاح، فذلك فاحشة وعقوق الوالدين كبيرة ، فان كان مع العقوق سب أو شتم أو ضرب فهو فاحشة ، وان كان العقوق الاستثقال لأمرهما ونهيهما والعبوس في وجههما والتزمبهما مع بذل الطاقة ولزوم الصمتفهذا من الصغائر ، فان كان ما يأتيه من ذلك ينجيهما إلى أن ينقصا عنه فلا يأمراه ولا ينهياهأو يلحقهما من ذلك ضر فهذا كبيرة ، والسرقة من الكبائر ، فأما أخذ المال في قطع الطريق فاحشة .

وكذلك قطع يد السارق ويد المحارب ورجله من خلاف وقتل النفس في قطع الطريق فاحشة . وكذلك لا يعمل عفو المولى عنه إذا قدر عليه قبل التوبة وسرقة الشيء التافه صغيرة ، فان كان المسروق منه مسكيناً لا عناية عما أخذ منه فذاك كبيرة، وان لم يكن على السارق الحد وأخذ الأموال بغير حق كبيرة ، فان كان المأخوذ ماله يفتقر أو كان أب الآخذ او امه او كان الأخذ بالاستكراه والقهر فهو فاحشة ، وكذلك ان كان على سبيل القمار ، فإن كان المأخوذ باقياً ، والمأخوذ عنه غنيا لا يتبين عليه من ذلك ضرر ، فذلك صغيرة .

وشرب الخمر من الكبائر ، فان استكثر من الشرب حتى سكر أو جاءهم به فذلك من الفواحش ، فان مزج خمراً مثلها من الماء فذهبت شدتها وشربها فذلك من الصغائر .

وترك الصلاة من الكبائر ، فإن صار عادة فهو من الفواحش ، فان أقامها ولم يوفها حقها من الخشوع، لكنه التفت فيها أو فرقع أصابعه أواستمع إلى حديث الناس أوسرى الحصى ، أو اكثر مس لحيته فذاك من الصغائر ، وان ترك إيتاء الجمعة من غير عذر

فذاك من الكبائر ، فان اتخذ عادة فهو من الفواحش ، وان ترك إيتاء الجمعة لغيرها فذاك من الصغائر ، وان اتخذ ذلك عادة قصد به مباينة الجماعة والانفراد عنهم فذاك كبيرة ، وان اتفق على ذلك أهل بلده فهو من الفواحش .

ومنع الزكاة كبيرة ورد السائل صغيرة ، فان اجتمع على منعه أو كان المنع من واحد الا انه زاد على المنع الاشهار والاغلاظ فذاك كبيرة .

وكذلك ان أتى محتاج موسعاً على طعام فتاقت إليـــه نفسه ، فان تعاطيه كبيرة وتعاطيه على وجه يجمع وجهين أو وجهاً من التحريم كان فاحشة ، وتعاطيه على وجه يقصر به عن رتبة المنصوص أو تعاطي ما دون المنصوص الذي لا يستوفى معنى المنصوص الذي نهى عنه ، لئلا يكون ذريعة له إلى غيره ، فهذا كله من الصغائر ، وتعاطي الصغيرة على وجهين أو وجهاً من التحريم كبيرة .

مثال ذلك ان قتل النفس بغير حق محرم بعينه منهى عنه لمعنى في نفسه ، فهو انتهاك حرمة الله عز وجل بانتقاص مخاطب مكلف من الجملة ، فذلك ان كان عمداً كبيرة ، لأن العامل متسع لاستيفاء من يريد قتله وانتقاصه . فان احتقار الانتقاص وقتل فقـــد أراد الخيانة وآثرها فكانت منه كبيرة . وإن وقع ذلك خطأ لم تكن كبيرة ، ولأن زوال العمل يقصر بقتله عن رتبة المنصوص فانه لا يكون عند ذلك مؤثر الانتقاص عدد المخاطبين المكلفين من بين الجملة .

فان كان المقتول أبا أو ذا رحم ، أو كان القتل في البلد الحرام أو قطع طريق كانت فاحشة لما في ذلك من انتهاك حرمات كثيرة مضمونة إلى حرمة المقتول ، وان ترك القتل إلى شيء دونه من إيلام بضرب غير منهك أو جرح لا ينقص به المجروح عضوا ولا يتعطل به عليه من منافع بدنه منفعة لم يكن ذلك كبيرة . لأن هذه الجناية لا تستوفي معنى القتل المنصوص وإن وجد فيه بعض معناه . لأن معنى الايلام أو انهار الدم وإن وجد ، فإن أماته الحي لا يوجد فيه ، فيفارق بذلك القتل وقطع الطريق ولا يكون كبيرة .

وإن تعاطي قتل أب أو أم أو ذوي رحم من كان ، أو كان ذلك في حرم أو شهـــر حرام أو استضعافاً لمسلم أو استعلاء عليه ، فذلك كبيرة لأنه فعل يجمع إيلام المجني عليه ، وانهار شيء من دمه أو طرفه اليه فصار بذلك كبيرة .

وإن دل رجل على مطلوب ليقتل ظلماً ، أو أحضر المرتد للقتل سكيناً فهذا كله محرم لأنه يدخل في قوله : ﴿ ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ﴾ (١) لكنها صغائر ، لأن المنهي عنه ليس لأنفسها لكنها ذرائع الظالم إلى المتمكن من ظلمه ، فاكثر ما في اعانة القاتل بها ، ان المعين مشارك له في القصد ، والقصد إذا خلا عن الفعل لم يكن كبيرة .

وكذلك سؤال الرجل غيره الذى لا تلزمه طاعته أن يقتل ليس من الكبائر ، لأنه ليس فيه إلا إرادة هلاكه من غير ان يكون معها فعل والله أعلم .

فصـــل

ان سأل سائل عن أصحاب الكبائر عن أهل القبلة إذا وافوا القيامة بلا توبة قدموها ، ماذا يكون من أمرهم ؟؟

قيل له : — وبالله التوفيق — أمرهم الله تعالى ، فإن عفا عنهم مبتدئاً وإن شاء شفع فيهم نبيهم ، وإن شاء أمر بادخالهم النار وكانوا معذبين بها مدة ، ثم أمر باخراجهم منهـا إلى الجنة اما بشفاعة ولا يخلد في النار إلا الكفار .

فان سأل عن الدلائل على ما قلنا ! أما الدليل على أن غير الكفار لا يخلد في النار فهو قول الله عز وجل ﴿ من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون ﴾ (٢) ، فأخبر ان التخليد في النـــار انما هو لمن احاطت به خطياته ، والمؤمن صاحب الكبيرة والكبائر لم تحط به خطياتة ، لأن رأس الخطايا هو الكفر ، وهو غير موجود منهم ، فصح انه لا يخلد في النار .

فان قيل : هذا معارض بأن الله تعالى قال بعقب هذه الآية : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خـالدون ﴾ (٣) ، فوعد الجنة من جمع بين أصل الإيمان وفروعه وصاحب الكبيرة أو الكبائر تارك للصالحات فصح ان وعد الجنة ليس له .

فالجواب : ان التعاطي للكبائر إذا تاب عنها ووافى القيامة تائباً لا يخلو من أن يكون

---

(١) المائدة : ٢ (٢) البقرة : ٨١ (٣) البقرة : ٨٢

تاركا للصالحات التي هي أضداد الكبائر ، ثم لأنه إذا شرب الخمر فقد ترك العمل بقول الله عز وجل .

وإذا زنى فقد ترك العمل بقول الله عز وجل : ﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم﴾ (١) .

وإذا فر من الزحف فقد ترك العمل بقول الله عز وجل : ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾(٢) ، وعلى هذا جميع الكبائر .

ثم انه إذا تاب سقط العذاب عنه بالتوبة ، وصارت الجنة داره ، وإن لم تصر بالتوبة جامعاً بين أصل الايمان وفروعها من الصالحات . لأنه وإن تاب منها اليوم فلا يخلوان من كان من تاركا لها بالأمس وقع بهذا ، جاز أن تكون داره .

فلا ينكر ان الذي يوافي القيامة بكبائر لم يتب منها مثله، فان تقل ليسا سواء،لكن التائب يقيم التوبة مقام السيئات التي قدمها ، والمصر ترك الطاعات ولم يقم مقامها شيئاً ، قيل التائب غير مبدل من الطاعات التي تركها شيئاً ، لأن التائب هو الذي يندم على ما جنى ولا يعود لمثله في المستقبل . فأما بندمة على ما معنى فانما هو بكرهه لما كان منه،وقد كان مأموراً من حين : فقيل : الا ان تاب بان يكون متكرهاً له ، فلما لم يفعل وأخره إلى الوقت الذى تاب منه كان إيتاء من هذا الغرض ببعضه لا بجمعه .

واما نزوعه عن الفعل وترك العود لمثله في المستقبل فهو أيضاً بعض ما كان عليه ، إلا انه كان عليه أن يكون نازعاً عن الفعل أبداً ، فإذا قدم عليه وقتاً ثم نزع عنه وقتاً كان بذلك مبغضاً للغرض ، وبعض الفرض لا يكون بدلا من جميعه ، فصح ان التائب غير مبدل من الطاعات التي تركها بدلا ولا يقيم مقامها خلفاً ، ومع ذلك جاز أن يدخل الجنة، فليجز أن يدخلها المصر .

فان قيل : لو كانا سواء لكانت الجنة واجبة للمصر ، كما هي واجبة للتائب ، ولما كان المصر معذباً كما لا يكون التائب معذباً ، دل انهما لا تستويان .

قيل : انما أردنا بما أجبناكم به ، أن التائب لا يخلو من أن يكون تاركا للصالحات التي

---

(١) النور : ٣٠ (٢) الاسراء : ٣٣

كانت عليه ، ومع هذا يدخل الجنة ، فعلم بهذا أن الجنة ليست للجامع بين أصل الإيمـان وفروعه دون غيره ، وقد ثبت هذا .

فأما قولكم : ان المصر لو كان كالتائب لما كان معذباً ، **فجوابه** أن يقال .

ان التائب انما لا يعذب لأنه رجع إلى ما كان عليه ، وترك ما لم يكن فعله فعفى الله عنه عما لا تمكنه مداركه فيما مضى ، فإنه لا يمكنه أن يجعل ما كان منه غير كائن . والمصر مجدد للمعصية في كل وقت وكان يعرض العقوبة الا ان يمن الله تعالى عليه بالعفو ، امـــا باستغفار يكون منه أو بشفاعة من يشفع له في الآخرة .

ألا ترى ان التائب من الكبائر اذا احتدم من ساعته فقد يفارق المتقـــي الذي يرد القيامة بلا كبيرة في أن المتقي يجب له من الثواب مالا يجب للتائب من كبائره، وافتراقهما هذا يستوجب من الاحسان ما لا يستوجبه الآخر ، ولا يمنع من أن يمن الله تعالى على التائب بكرامات وخيرات تعدد ثواب المتقين او يؤته ذلك بشفاعة النبي عليه السلام .

فكذلك اقتراف التائب والمصر في ان التائب يستوجب الجنة ، والمصر لا يستوجبها عاجلا لا يمنع من أن يمن الله تعالى على المصر فيدخله مع التائب الجنة ، امـا باستغفار او بشفاعة تشفع له والله أعلم .

والدليل على جواز ان يعفو للمصر باستغفاره قول الله عز وجل : ﴿ إن الحسنـــات يذهبن السيئات ﴾ (١) ، وهذا في الصلوات المفروضات فعلمنا انها كفارات ، وإذا كانت الصلاة كفارة للمذنب، والمذنب ليس هو الداعي اليها والباعث عليها،فلئن كان الاستغفار كفارة وهو طاعة تدعو الذنب إليها وتحمل عليها اولى واحق .

ووجه آخر : وهو قول الله تعالى : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مـا دون ذلك لمن يشاء ﴾ (٢) ، ولا يجوز ان يعرض في خبر الله تعالى خلف .

فان قيل : المعنى انه يغفر الصغائر لمجتنب الكبائر،ولا يغفرها لمن لا يجتنب الكبائر، كما قال في آية اخرى : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريماً ﴾ (٣).

---

(١) هود : ١١٤ (٢) النساء : ٤٨ ، ١١٦ (٣) النساء : ٣١

فأما الكبائر أنفسها فلا يغفرها الا للتائب . والدليل على ذلك انه تعالى لمـــا توعد أصحاب الكبائر بالنار والخلود فيها لم يستثن منهم الا التائبين ، لأنه عز وجل قال: ﴿ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ، ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك يلق أثاماً ، يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً إلا من تاب﴾ (١) .

فعلمنا ان يخلص أصحاب الكبائر بالتوبة فان المغفرة الموعودة لها دون الشرك، انما هي لأصحاب الصغائر المجتنبين للكبائر .

فالجواب : — وبالله التوفيق — ان هذا الوعيد ينصرف الى جميع ما تقدم ذكره، فان الله جل ثناوه فتح بهذه الآية بذكر الشرك فقال : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا يزنون، ومن يفعل ذلك يلق أثاماً، يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا ﴾ (٢) ، فانصرف قوله ومن يفعل ذلك إلى جميع ما تقدم ذكره . ولسنا ننكر ان يكون الجامع بين هذه الكبائر مستوجبا هذا الوعيد، وان لا يخرج منه إلا التائب .

ويدل على ان المراد بالآية هذا ، أن الله عز وجل لا يضاعف له العذاب ، فبـــان ان المراد بها ان من جمع بين الشرك وغيره من الكبائر ، فيصير العذاب مضاعفا عليه ، وذكر الخلود في هذا الموضع ، فثبت انه لاحظ في ذلك لمن اقتصر على الكبائر التي هـــي دون الشرك ، ولم يضم إليها شركا .

ويدل على هذا أيضاً انه عز وجل لما ذكر التوبة قال : ﴿ إلا من تاب وآمن وعمـل صالحاً ﴾ (٣) ، فذكر في التوبة الإيمان العمل الصالح، فثبت ان الوعيد على من اشرك وضم الى الشرك اعمالا سيئة فكانت توبته ، أن يؤمن ويعمل في ايمانه الاعمال الصالحة ، فيحبط الايمان كفره ويحبط اصلاحه في الايمان افساد الذي كان في الكفر .

ومثل هذا جاء حديث عن رسول الله ﷺ ، وقد أثبتناه في أول الكتـــاب — وبالله التوفيق — وان جعلوا دلالتهم على صحة تأويلهم ، قول الله عز وجل : ﴿ ومن يقتـــل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ﴾ (٤) ، قيل لهم : جــاء الحديث عن رسول الله

(١و٢) الفرقان : ٦٩ (٣) مريم : ٦٠ (٤) النساء : ٩٣

ﷺ انـه قال : « ذلك جزاؤه ان جازاه » (١) ، وكذلك يقول ويذهب إلا انـ لا يجازيه لأنه من حكمه ان يغفر ما دون ذلك لمن يشاء والقتل دون الشرك فثبت انه قد يغفره لمن يشاء .

وايضاً فإنه لم يقل : فجزاؤه جهنم الا أن يتوب ، ولكن حمل المطلق منها على انـه الاستثناء التي كان تأويلها عندهم انها في صاحب الكبيرة ، كافرا كان أو غير كافـر ، فلا يدفعونها عن أن تحملها على الآية التي فيها وعد المغفرة ، فيقول : « ذلـك جزاؤه » لولا ان الله تعالى وعد أن يغفر ما دون ذلك لمن يشاء أن يغفر أصلاً ، فلا يأخذ فاعله به .

واذا كان كذلك ، علمنا انه إذا اخذه به لم يخلده النار لأنه لا قائـل يقول : ان من القائلين من يعفو عنه ، وان لم يكن قدم توبة فلا يعاقب اصلا ومنهم من يخلد في النـار .

فان قيل : انفصلوا عمن قلت هذا عليكم ، فنقول : قد ثبت بقوله تعالى : ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ لبعض أصحاب الكبائر ، فيجريه مجري الشك ، لانه قد حكم تائباً ما عدا الشرك ، وإذا كان دونه كانت عقوبته دون عقوبته ، فصح ان القلب الذي ادعوه لا يتوجه لهم وبالله التوفيق .

فان قيل : قالوا عقوبته دون عقوبة الشرك في الخفة والغلظ لا في طول المدة وقصرها .

قيل لهم : انفصلوا فيمن قال هو في الطول والقصر لا في الخفة والغلظ ، وإذا لم يكن أحد هذين القولين أولى من الآخر ولم يكن بينهما تنافي وجب ان يجمع بينهما فيقال : عقوبة بما دون الشرك دون عقوبة الشرك في الخفة وقصر المدة وبالله التوفيق .

وجواب آخر : وهو ان هذا تخصيص الآية بلا دليل ، لأن قوله عز وجل : ﴿ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ فيه تخصيص كبيره من صغيره ولا دليل يوجب هذا التخصيص فوجب أن يضم هذا في الوعد إلى التوبة فيكون كأنه قال : ﴿ من تاب أو شـاء الله أن يغفر له ﴾ .

فان قيل : أفتقولون ان من أصحاب الكبائر من لا يشاء الله أن يغفر له فيخلده النار .

قيل : يقول : ان منهم من لا يشاء الله ان يغفر له ، ولا يقول : أن منهم من إذا لم يغفرله

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

خلده النار ، لأن الله عز وجل قد اخبر : ان ما عدا الشرك فهو دون الشرك .

وقد علمنا ان في عدله لا يسوى بين جزاء من خف ذنبه وجزاء من عظم ذنبه ، كما لا يسوى بين المحسن والمسيء ، فدل ذلك على ان جزاء المشرك إذا كان التخليد كان جزاء من قصر دينه عن ذنبه مقاماً دون ذلك والله أعلم .

وجواب آخر : عن كلامهم في أنه المغفرة ، وهو أن يقول : ان كان لا يستثنى من الوعيد إلا التائب ، فما بال الصغائر تصير مكفرة مغفورة لا حساب الكبائر ؟ لم لا جاز أن يغفر الكبائر لاجتناب الكفر ؟

فان قيل : صاحب الصغائر أصلا وصاحب الكبيرة إذا وافى القيامة بلا كفرواخاها، وكبرته مستحقاً لأن يعذب عليها . فكيف يستويان ؟

قيل له : ان مغفرة الصغائر لمجتنب الكبائر بفضل من الله جل جلاله عليه ، ومن تفضل الله عليه بشيء لم يجب أن يتفضل ، فدل ذلك على أن الله تعالى إذا كان يتفضل على مجتنب الكبائر بالصفح عن صغائره جاز ، ولم يمتنع أن يتفضل على مجتنب الكبائر بالعفو عن كبائره ، وإن كان ذلك غير واجب والله أعلم .

وإن أصبحوا بصحة جمعهم بين الآيتين بقول الله عز وجل :﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا ، إلا من تاب وآمن وعمل صالحاًفأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً ﴾ ، وقالوا : لما وعد الجنة من باب علمنا ان المصر لاحظ له في الجنة .

وقيل :ومعناه إلا من تاب أو شاء الله تعالى أن يجعل أخذ ما تيسير باجتنابه الكفر غفران خطاياه ، ووضعها عنه ، أو يشفع النبي ﷺ أو كثرت نوافله وخيراته . فأراد الله تعالى أن ينبه منها العفو من كبائره فان كان مما دلت الدلائل على جواز أن تقابله مغفرة الكبائر من هذه الوجوه يصير كالمقرون بالتوبة نصاً ، الا ان يرى الدليل لما دل على ان اجتناب الكبائر يجوز أن يكون سبباً لمغفرة الصغائر .

كأن اجتناب الكبائر من يرتكب الصغائر كالتوبة من مرتكب الكبائر .

وكذلك الوجوه التي ذكرتها هي لمرتكب الكبائر كالتوبة ، ولا فضل وان احتجوا بقول الله عز وجل : ﴿ فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ،

ويقولون : سيغفر لنا وإن يأتهم عرض مثله يأخذوه ، ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا يقولوا على الله إلا الحق ﴾ [1] ، وقالوا : في هذه الآية دليل على أن قولهم المصر على الكبيرة ستغفر في قول غير حق .

قيل لهم : ان هذه الآية في اليهود، والذين وصفهم الله تعالى في أكل أموال الناس بالباطل في آية ، وأكلهم السحت ، في آية أخرى ، وتخويفهم كتاب الله ، وقولهم مع ذلك ﴿ لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة ﴾ (٢) ، ودعواهم انهم ابناء الله وأحباؤه ، أي انه متجاوز عنهم حيالهم كما يتجاوز الناس عمن يحبونه ، مالا يتجاوزنه عن غيره .

فأخبر الله عز وجل ان قولهم سيغفر لنا قول غير حق ، لأن من حكم الله تعالى ان لا يغفر للكفار وهم كفار ، وإن احتجوا بقول الله جل ثناؤه ، ﴿ إن الابرار لفي نعيم ، وإن الفجار لفي جحيم ، يصلونها يوم الدين ، وما هم عنها بغائبين ﴾ [٢] .

قيل لهم : إن الله تعالى قابل الفجار بالمتقين في غير هذه الآية فقال : ﴿ أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الأرض أم نجعل المتقين كالفجار ﴾ [٤] ، فولت هذه المقابلة على أن الفاجر خلاف المتقي .

ومعلوم ان رأس التقوى هو الإيمان فلا يقال لغير المؤمن تقي . فدل ذلك على ان رأس الفجور المقابل للتقوى هو الكفر ، وقابل في هذه الآية : الفجار بالأبرار ، ورأس البر الايمان .

قال الله عز وجل : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ [٥] ، فعلمنا ان رأس الفجور هو الكفر ، وإن الفجار المقابلين بالابرار وبالمتقين هم الكفار ، ولسنا ننكر أن يكون الكفار مرادين بالآية .

وجواب آخر : وهو إن ثبت ان المراد بالفجار أصحاب الكبائر من أهل القبلة ، فلسنا ننكر أن يصلوا يوم القيامة النار ، ولكن قوله عز وجل: ﴿وما هم عنها بغائبين﴾[٦]، عن حضرتها فلا يمكن أن يصلوها لكنهم لا بد مارون عليها مشاهدوها، والآخر انهم إذا دخلوها لم يخرجوا منها ، فوجب صرفه إلى الوجه الأول للمعاني التي سبق تكريرها.

---

(١) الاعراف : ١٦٩ (٢) البقرة : ٨٠ (٣) الانفطار : ١٥
(٤) ص : ٢٨ (٥) البقرة : ١٧٧ (٦) الانفطار : ١٦

وجواب ثالث : وهو ان الله عز وجل انما نفى الغيبة عن الجحيم بعد صلتهاعن الفجار أجمعين ، ولذلك يقول : لا تغيبون عنها حتى لا يبقى فيها أحد منهم ،وأما بعضهم فيدعون أن تغيب عنها ، وإذا احتملت الآية ذلك ، وجب تنزيلها عليه لما سبق ذكره .

فان قيل : على الجواب الأول : روينا عن النبي ﷺ انه قال: (الا ان الصدق يدعو إلى البر ، والبر يدعو إلى الجنة ، والكذب يدعو إلى الفجور ، والفجور في النار)[1] ، وإنما أراد بذلك ان التوحيد الذي هو صدق يدعو إلى تحقيق مـــا صدر منه عن اللسان بالافعال التي كلها بر ، ويوجب لصالحها الجنة ، والكفر الذي هو كـــذب ، ويدعو إلى موافقة ما نهى الله عنه أو ذلك فجور يوجب لصاحبها النار . فثبت ان الفجور اسم الإفساد في العمـــل

فالجواب : ان الصدق نفسه بر ، يقال : في يمينه إذا صدقهـــا ، وفجور في يمينه إذا كذبها ، واليمين الفاجرة هي الكاذبة ، وكان معنى الحديث : (ان الصدق هو يدعو إلى ما يكون براً مثله ، والكفر الذي هو فجور يدعو إلى ما يكون فجوراً مثله) وذلك ما لا ينكر والله أعلم .

والذي يخالفوننا في هذا ، لهم أصول عليها ، بنوا قولهم في التخليد إحداهما ان قالوا: ان الوعد كالوعيد ، فلما كان أحد الذين وعد الله تعالى الجنة لا يجوز أن يدخلها لأن ذلك إذا كان أخلف بوعد فصار كذباً ، والكذب ينفي عن الله ، فكذلك أحد الذين أوعدهم الله تعالى النار لا يجوز أن يدخلها لأن (الله) لا يخلف وعيده فيصير كذباً . وهـو جل ثناؤه قد أوعد من غير التائبين النار ، فلا بد لهم من ان يدخلوها .

والثاني : قولهم : ان صاحب الكبيرة ليس بمؤمن وإنما هو فاسق ، والفسق منزلة بين الايمان والكفر ، والجنة دار المؤمنين فمن لم يكن مؤمناً فلا حظ له فيها . **والثالث** انهم يقولون لا يجوز أن يشفع النبي ﷺ لاصحاب الكبائر من وجوه احدها ان الله تعالى مدح الملائكة ﴿ لا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون ﴾[2] ، دل ذلك على ان الشفاعة لأصحاب الكبائر مخالفة لخشية الله تعالى فلا يجوز وجودها من النبي ﷺ .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة « المقدمة » باب ٧ و ٤٦ ، وفي صحيح مسلم «كتاب البر » رقم ١٠٣ — ١٠٥

(٢) الأنبيـــاء : ٢٨

ووجه آخر : وهو ان الله عز وجل وصف يوم الدين بأنه ﴿ يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً ﴾ (١) ولو جازت الشفاعة لاصحاب الكبائر ونفعت لكان قد ملكت فيه نفس لنفس أعظم الأشياء وهو الخلاص من النار وذلك خلاف ما وصف الله تعالى به ذلك اليوم .

ووجه آخر : لما نزل قول الله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ (٢)، قال رسول الله ﷺ (يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم من الله فإني لا أغني عنكم من الله شيئاً) (٣) ، خص عين واحد منهم بمثل ذلك ، حتى قال : (يا فاطمة بنت محمد ، اشترى نفسك من الله ، فإني لا أغني عنك من الله شيئاً) .

فدل ذلك على ان الشفاعة يوم الدين لا تقع لأصحاب الكبائر لما جاز أن يخبر بها أمته ، ولكان اخفاء خبرها عنهم أولى من إخفاء ليلة القدر لئلا يتكلون ، لأن في علمهم ذلك تجرئة الشقاق ، وحملانهم على ان يغرموا بضروب الفسق وينهمكوا فيها ، متكلين على الشفاعة .

وفي ذلك بطلان حكم الله تعالى في الوعيد ، وتنزيل النبي ﷺ منزلة من يقول : ان الله تعالى يوعدكم بالنار ، ولكن لا يأمن عليكم فاني أشفع لكم ، وهذا غير جائز على ان يخرجه وينقضه . والدليل على ذلك انه إذا ثبت لم يحتج ان تجريد الإقرار ، فلو كان خارجاً من الإيمان لم يعد اليه الا بعقد جديد . وفي اجماع الأمة على انه محتاج في ثبوت الإيمان له إلى عقد جديد ، وما دل على انه خارج من الإيمان .

ووجه آخر : وهو ان اجماعهم على انه لا يكفي ، والله عز وجل يقول : ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن . (٤) فقسم هذين القسمين . فلما لم يكن صاحب الكبيرة كافر أظهر انه مؤمن .

ووجه ثالث : وهو ان إيمانه أكبر طاعته ، وكل ذنب طول الكفر ، فليس بأكبر معاصيه ، فلم يجز أن يحبط الاصغر الاكبر ، كما لا يجوز ان يقال : الصغائر تحبط الإيمان ، أو ما يتفرع عنه من فرائض الطاعات .

---

(١) الانفطار : ١٩ (٢) الشعراء : ٢١٤

(٣) ورد في سنن الدارمي « الرقائق » باب ٢٣ ، جـ ٢ ص ٣٠٥ . وفي صحيح البخاري « وصايا » باب ١١ « مناقب » باب ١٣ (٤) التغابن : ٢

ووجه رابع وهو ان المعاصي دون الكفر . لا يوجد من مسلم على سبيل مضادة الايمان، لأن المسلم لا يريد بها الخلاف والعباد، وخلع رباق الطاعة من عنقه، وإنما يتبع الهوى ويريد قضاء شهوته ، فهي إذا توجد منه مضادة لما كان عليه مكانها ، ولا توجد مضادة لأجل الايمان ، فلم يجز ارتفاعه بها كالصغائر، وأما معاصي الكافر فإنها توجد منه مضادة الايمان لأن الكفر هو الذي يحرك عليها ، الا ترى انه لا يعتقد فيها انها معاصي ، وإن الله تعالى وصفها فكانت كمحسنات المؤمن التي تكون إيمانا . لأن أصل الايمان هو الذي يحرك عليها، ألا ترى انه يقطعها على انها طاعات تقربه من الله تعالى .

فأما معاصي المسلم ، فإن هواه يحركه عليها لا الكفر ، فكانت كبائره من هذا الوجه كصغائره، ولم يجز ان يرتفع بها الايمان وبالله التوفيق . وتدل على هذا حسنات الكافر لا تخرجه من الكفر ، لأن الايمان ليس هو يحركه عليها لان التكريم وطلب الذكر وشبه ذلك مما لا يرجع في الجملة إلى اليدين ، فكذلك سيئات المؤمن لا تخرجه من الإيمان ، لأن الكفر ليس هو المحرك له عليها ، لكن الهوى والشهوة ، وبالله التوفيق .

وأما الجواب عن تشبيه الوعيد بالوعد ، فهو ان العفو عن صاحب الكبيرة لا يوقع حلفاً في الوعيد ، لأن الله عز وجـــل إذا قال : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ (١) ، فما أخــذ بوعيده مع هذا الا ويصير ذلك الوعيد مقرونا بشرط المشيئة ، فيكون قوله عز وجل : ﴿ ومن يقتل مؤمنا متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ، وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيما ﴾ (٢) ، فانه قرن به الاستثناء .

فقيل : الا ان يكون ممن سبقت له مشيئة الله تعالى بأنه يدخله الجنة ، أو الا ان يشفع له رسول الله ﷺ ، أو يكون المعنى هذا جزاؤه ، ولكنه قد لا يجزيه بل يعفو ، فمن عفا عنه لم يلحق خبره من ذلك خلف والله أعلم .

وجواب آخر : هو ان خطاب الله تبارك وتعالى في القرآن عباده عما وقع بلغة العرب لأن الرسول ﷺ كان منهم ومن ظهرانيهم فلذلك خاطبهم بحسب عاداتهم عن حكم العادة فيما تتفق فيه عاداتهم ، وعادة غيرهم .

---

(١) النساء : ٤٨   (٢) النساء : ٩٣

ومعلوم من عادات الناس أجمعين أن وعيدهم يكون باتا ووعيدهم معلقاً ، فمن قال عنهم لغيره : لأعطينك كذا ، لم يقله على خيار ، ومن قال : لاضربنك قاله على خيار . وذلك لأنهم يعلمون ان الاحسان والعفو أولى بالمدح من العقاب والمؤاخذة ، فان العقاب ينزع إلى استيفاء الحق والعفو ينزع إلى التصديق بالحق .

ولا يخفى بعد ما بين الأمرين . وتفاوت ما بين الفعلين . فمن وعد آخر خيراً فمنحه كان تاركاً للفضل إلى ما لا فضل منه . ومن يرعد آخر بشر فلم يفعله ، كان تاركاً الافضل فيه إلى ما هو الفضل .

وإذا كان كذلك صح أن الوعد يصدر من صاحبه باتا ، لأنه يريد الاحسان الذي هو سبب المدح والثناء عليه في الدنيا وسبب المثوبة في الآخرة ، فلا يليق الخيار بكلامه الذي كان لهم في تخاطبهم .

وإذا كان خطابه لهم فيما تختلف فيه عادتهم وعادة غيرهم بحسن عادتهم وان الوعيد يصدر معلقاً ، لان الموعد قد يرى ان يدع غير الفضل إلى الفضل ، فلا يليق مع هذا بوعيده الثبات ، بل يكون المعلق أولى به ، فيكون عند قوله : لافعلن بك كذا وكذا ، كأنه يصر على الاستثناء فوصله به . وقال : الا ان يشفع شافع ، أو إن شئت .

وإذا كان هذا عادة الناس في وعدهم ووعيدهم ، وجب أن يكونوا من الله تعالى محمولين على قضيته ، العادة المعروفة التي نزل القرآن بها بين ظهرانيهم ، ووقع الخطاب به لهم ، فيصير الوعد كأنه نص على بته ، والوعيد كأنة نص على تعليقه . فلا ينقلب الوعيد بالعفو كذباً وبالله التوفيق

فان قيل : لو كان هذا هكذا ، لوجب ان احلف الرجل : ليضربن عبده اليوم مائة ، ثم عفا عنه ولم يضربه حتى انقضى اليوم ، أن لا يحيب ، لانه لو صرح فقال : لأضربنه اليوم الا ان شاء العفو عنه فعفا عنه ولم يضربه حتى انقضى اليوم ولم يحنث ، قيل : إنما حنث لان كلامه يحمل على التعليق الذي ذكرنا إذا صدر منه مطلقاً ، فلم يظهر لنا انه أراد خلاف ما هو العادة في مثله .

وأما إذا أكد وعيده باليمين التي يراد بها في العادات أيضاً تأكيداً للأمر المحلوف عليه ، والاحتراز من وقوع الحلف منه كان البت أغلب عليه وأولى بظاهره من التعليق وصار

الحالف لذلك كأنه قال : « لأضربنك اليوم شئت أو كرهت « شفع شافع أو لم يشفع . ولو قال ذلك فانقضى الوقت ولم يضربه يحنث . وكذلك إذا اكد قوله باليمين ، ثم خالف ما قال حنث والله أعلم.

واما الجواب : عما قالوه في الشفاعة ، فهو أنه قد جاء عن نبينا ﷺ انه قال : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » (١) . وأنه ﷺ قال : « لكل نبي دعوة مستجابة ، واني خبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة » (٢) . وورد الأخبار المتواترة فلا عذر في ردها والذهاب عنها .

وأما قول الله عز وجل ولا تشفعون إلا لمن ارتضى ان تشفعوا له ، كما قال : ﴿ من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه ﴾ (٣) ولا يحتمل انه غير ذلك . لأن المرتضين عند الله لا يحتاجون إلى شفاعة ملك ولا نبي . فصح أن المعنى ما قلنا ، ولا يجوز أن يقال : ان الله عز وجل لا يرتضي ان يشفع لصاحب الكبيرة لان المذنب هو الذي يحتاج إلى الشفاعة ، حائلاً بينه وبين الشفاعة.

فان قيل : ما جزاء الشفاعة للكافر ؟ قيل : امتناع الشفاعة للكافر لأن ذنبه كبير ، تعالى الباري المشفوع اليه جل ثناؤه ، أو الرسول الشافع صلوات الله عليه ، أو لان الله عز وجل أخبر أنه لا يشفع فيه أحد ، فهذه المعاني كلها معدومة في صاحب الكبيرة من أهل القبلة ، فجاز ان يشفع له عند النبي ﷺ ، وليس ذلك بمخالف خشية الله عز وجل لان الشفاعة لا تكون الا بعد الاذن من الله تعالى فيها . وإذا جاء الاستئذان والتوقيف إلى أن يكون الاذن ، فقد وفيت الخشية حقها والله أعلم .

وأما قول الله عز وجل : ﴿ يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً ﴾ (٤) . فإنه لا يدفع الشفاعة لأن المراد بالملك ، الدفع بالقوة ، كما يكون في الدنيا أن يدفع الناس بعضهم عن بعض وعن أنفسهم بالقوة ، ولا يكون ذلك يوم الدين . والشفاعة ليست من هذا الباب

---

(١) ورد في سن ابن ماجة « الزهد » باب ٣٧ ، رقم ٤٣١٠ . وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٧٠ ، ٨٢ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه « الزهد » باب ٣٧ ، رقم ٤٣٠٧ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ج ٥ ، ص ٣٢٦ .

(٣) البقرة : ٢٥٥

(٤) الانفطار : ١٩

لأن ذلك من ذي الشفاعة للمشفوع عنده، وإقامة الشفيع بذلك من المشفوع له، فلا يوم أليق به وأشبه بأحواله من بيوم الدين.

فأما قول النبي ﷺ: «يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم من الله، فاني لا أغني عنكم من الله شيئاً»(١). فقد يخرج على أن يكون نهاهم عن التقصير في حقوق الله اتكالاً على انهم عترة رسول الله ﷺ، ولعلهم لا يسألون عما يعملون لأجله. فأخبرهم أن أفضالهم به لا يسقط عليهم تقلب أعمالهم، وانهم مسئولون ومحاسبون كغيرهم، وأمرهم بعد ذلك إلى الله تعالى ان شاء عذبهم وان شاء عفا عنهم، ولم يرد به ان لا يشفع لهم، وليست الشفاعة أغنى عنهم من الله شيئاً، لأن الشفاعة فيما بيننا ليست بمرحبة، فكيف يتوهم أن تكون الشفاعة عند الله تعالى مرحبة وبالله التوفيق.

وأما قولهم ان الشفاعة لو كانت واقعة لأصحاب الكبائر فيه لما جاز ان يخبر بها لما في ذلك من تجربة الخاطئين في خطاياهم. فجوابه: انه ليس في إخبارهم بذلك إلا ما في اخبارهم بأن من قضى شهواته كلها دهراً طويلاً ثم تاب إلى الله تعالى توبة صحيحة، صحت بتلك المزية عنه في تلك الساعة جميع الأوزار، وصار كيوم ولدته أمه. فإن كان هذا جائزاً، والأخبار به جائزاً مثله، فلم لا جاز أن تكون الشفاعة والأخبار بها جائزين؟.

فان قال: لا تجزئه في منزل التوبة واحباط الخطايا، لأن الخاطىء لا يعلم من نفسه ان التوبة تنفعه له أو لا تنفعه: قيل له: والخاطىء لا يعلم أن الشفاعة تناله أو لا تناله. فان الخاطئين كلهم لا يسلمون من النار انما يسلم منها بعضهم وبالله التوفيق.

فان قال قائل: الشفاعة حق، ولكنكم تضعونها في غير موضعها، وإنما هي لصاحب الكبيرة، والمنهمك في الخطيئة إذا مات، ثم أخبرهم، من قريب توفي في القيامة، وليس وراء الايمان عمل صالح فيشفع النبي ﷺ له الى الله تعالى ليحسن إليه منتدباً ان كان لا يستحق ان يحسن إليه جازياً ومشيئاً.

فالجواب: ان قول النبي ﷺ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» (٢). تأبى هذا

---

(١) ورد في صحيح البخاري «مناقب» باب ١٣، وفي سنن الدارمي «الرقائق» باب ٢٣، ج ٢، ص ٣٠٥.

(٢) ورد في سنن ابن ماجه «الزهد» باب ٣٧، رقم ٤٣١٠.

التأويل ، لأن فيه ان المشفوع له يكون أهل الكبيرة حتى يشفع له ، والتائب في الدنيا لا يوافي القيامة بكبيرته ، فلا تكون الشفاعة كما ذكرت شفاعة لصاحب كبيرة لانه لا كبيرة له يحاسب بها يوم القيامة .

وأيضاً فان الروايات قد نطقت بابطال هذا التأويل لان ابن عباس قال : قيل لرسول الله ﷺ : شفاعتكم للمتقين ! فقال : ان المتقين في غناء ، ان الله عز وجل يقول ﴿ إن للمتقين مفازاً ﴾[1] ، إنما شفاعتي للهلاك من أمتي . ومعلوم ان التائب لا يكون هالكا، فصح ان المراد به المضر على الكبيرة والله أعلم .

وأيضاً فان التائب إذا دخل الجنة أثبت بالإيمان ، فلو جاز ان يشفع لكل مقصر به عن غيره ليبلغ درجة من فوقه إلى ان يستوي أهل الجنة كلهم في نعيمها، ويزول التفاضل من بينهم . ومعلوم ان ذلك لا يكون ، فالذي قاله مثله وبالله التوفيق .

وأيضاً فان الذي في العادات ، ان الشفاعة لمن عظم ذنبه بعد ما عفي عنه ليخلو بمن لا ذنب له إحسانا إليه أعظم من الشفاعة له ليعفي عنه . فإن كانت أعظم الشفاعتين جائزة ، فلم لا تجوز التي دونها ؟ وبالله التوفيق .

وإذا بطلت هذه العلل كلها صح ان يخلو أصحاب الكبائر من أهل القبلة في النار ، وكان مما بيناه انهم مؤمنون بما يوجب أن يكون لهم في الجنة نصيب ، وان وافوا القيامة غير تائبين ، لأن الله عز وجل في قضائه ، فلا يجوز ان يستوفي بتعذيب صاحب الكبيرة حقه ولا يوفيهم من عذاب الايمان حقه . وإذا كان ذلك غير جائز ، وكان من أدخل الجنة للثواب لا يخرج منها أبداً ، دل على أنه إذا عذب لم يعذب دائماً ، ولكن إلى وقت ، ثم يخرج إلى الجنة ، وبالله التوفيق .

فان قيل : الدار داران : الجنة والنار ، وقد أجمعنا على أن من أدخل الجنة للثواب لم يخرح منها ، ومن يدخل النار ولم يكن كافراً لم يخرج منها أيضاً ، كما لا يخرج المؤمن من الجنة ، وان كان غير كافر لم يجز ان يخلد فيها ، لان ذلك يؤدي إلى حرمانه اجر الإيمان، وذلك غير جائز ، وبالله التوفنق .

قال قائل : ما أنكرتم أن يكون جزاء إيمانه تخفيف العذاب عنه في النار ، فقال .

---

(١) النبـأ : ٣١

بما يفضل من قال : لا يدخل النار أصلا بل يدخل الجنة ويجعل جزاؤه بكبائره حطة عن بعض الدرجات ، وحرمانه بعض ما نواه ، لو كان في إيمانه مجانباً للكبائر . فان كنت لا تجيز هذا ، فالذي قبله مثله فلا يجزه وبالله التوفيق .

فصل

ان قال قائل : أخبر الله تعالى عن الناس انهم محاسبون مجزون . واخبر انه يملأ جهنم من الجنة والناس أجمعين، ولم يخبر عن ثواب الجن ولا عن حسابهم، فما القول في ذلك عندكم ؟.

فالجواب : أنه قد قيل : ان الله تعالى لما أن قال : ﴿ إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا ﴾ [1] . وقال عز وجل : ﴿ والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون ﴾ [2] دخل في الجملة الجن والأنس ، فثبت للجن من وعد الجنة بعموم الآية ، ما ثبت للانس .

فإن قال قائل : فما الحكمة في إفراد الجن عن الانس في الوعيد ، وترك افرادهم عنهم في الوعد ؟

فقيل في جواب ذلك : انهم قد ذكروا في الوعد لأن الله عز وجل يقول : ﴿ أولئك الذين حق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والأنس إنهم كانوا خاسرين ﴾ [3] .

ثم قال : ﴿ ولكل درجات مما عملوا ﴾ [4] ، وانما أراد ولكل من الجن والانس ، فقد صاروا مذكورين في الوعد مع الأنس كما ذكروا في الوعيد .

فان قيل : أليس قد ذكر تخاطب الجن في النار ، ولم يذكر تخاطب الفريقين في الجنة لأن الله عز وجل قال: ﴿ وقال الشيطان لما قضي الامر ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم ، وما كان لي عليكم من سلطان الا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا أنفسكم ﴾ [5] . وقال : ﴿ قال قرينه ربنا ما أطغيته ولكن كان في ضلال بعيد ﴾ [6] .

ولم يأت عن تعارض الفريقين في الجنة خبر .

---

(١) الكهف : ٣٠ (٢) البقرة : ٨٢ (٣) الأحقاف : ١٨

(٤) الأحقاف : ١٩ (٥) ابراهيم : ٢٢ (٦) ق : ٢٧

قيل : انما ذكر في معارضهم في النار ان الواحد من الأنس يقول للشيطان الذي كان في الدنيا قرينه انه المغاوي وأضلني . فيقول له قرينه : ما أطغيته ، ولكن كان ضالاً في نفسه غويا ، وهذا تخاصم يدعو إليه طاعة الانس لقرنائهم من الجن وهم الشياطين في الدنيا ، ولا سبب بين الفريقين يدعو أهل الجنة منها إلى التفاوض ، فلذلك سلب عنهما .

وايضاً فان الله جل ثناؤه ، أخبر الناس ان عصاتهم يكونون قرناء الشياطين يخاصمون في النار ليزجرهم بذلك عن التمرد والعصيان . وليس في اجبار الاخيار باجتماع الجن معهم في الجنة ما يحرضهم على الازدياد من الطاعات ولاستكثار من الخيرات ، إذ لا معنى فيهم يسوق الانس إليهم ويحثهم على مجاورتهم . فيحتمل أن يكون ذكرهم مع الانس في الوعيد ، والسكت عن ذلك في الوعد لهذا ، والله أعلم .

ووجه آخر : وهو ان السكت عن ذكر الجن وادخالهم الجنة يحتمل ، لأنهم لا يخالطون الانس فيها ، ولا يجاورنهم مجاورة الانس بعضهم بعضاً ، ولكنهم مع الانس في الجنة كما يكونون معهم في الأرض ، لا يرى هذا ذاك ، ولا ذاك هذا ولعل ذلك لا يجاوز الاشكال أنس ويجاوز الأضداد وحشة ، والجن اضداد الانس . فان الجن مخلوقون من النار ، والانس مخلوقون من الماء والتراب . والماء ضد النار ، وفي التراب أيضاً بعض المضاد لانه يطفيء النار كما تطفئها الماء .

فالتضاد بين الفريقين في أصل الجملة ، ولان الجن في الدنيا انما كانوا يتعيشون بروائح الاطعمة دون أجسادها ، فلذلك في الجنة يتنعمون بنسيم الجنة وطيب روائحها ، وروائح الاطعمة والأشربة التي تكون فيها ، فتكفيهم من المكان في الجنة مثل ما كان يكفيهم منه في الدنيا ، فيكونون لاختبائهم عن الأبصار كالمعدومين ، فتشبه ان يكون افرادهم بالذكر بما لم يقع لهذين المعنين او لاحدهما والله أعلم .

فأما الذين يوردون النار من الجن ، قد يجوز أن يكونوا أيضاً غير مرئيين للأنس ، ولا تطهر لهم فيرونهم ، ﴿ هل أنبئكم على من تنزل الشياطين ، تنزل على كل أفاك أثيم ، يلقون السمع وأكثرهم كاذبون ﴾ (١) . فكذلك أهل النار من الفريقين ، وان تخاصموا فذلك لا يقتضي ان يرى بعضهم بعضاً ، والله أعلم .

---

(١) الشعراء : ٢٢١

وأما المحاسبة فان الله جل ثناؤه قد أخبر ان في الجنة يسألون ، لأنه تعالى قال جزاءاً عما يقال لهم يوم القيامة يا معشر الجن والانس : ﴿ ألم يأتكم رسل منكم يتلون عليكم آيات ربكم وينذرونكم لقاء يومكم هذا ؟ قالوا : بلى ﴾[1] . وهذا سؤال ، وإذا ثبت بعض السؤال ثبت كله ، والله أعلم .

فصل

فإن سأل سائل عن الملائكة ، هل تكتب أعمالهم ويحاسبون ويثابون ؟ .

قيل له : أما كتبة أعمالهم فما يشبه ان تكون ؟ لأن الملائكة هم الذين يكتبون أعمال الناس ، ولو كتبت أعمال الملائكة لاحتاج كل ملك إلى كاتب أو اثنين ، وذلك الكاتب إلى مثل ذلك إلى مالا يتناهى . والقول بذلك فاسد .

والمحاسبة أيضاً لا معنى لها ، لأنهم لا يخلطون الحسنات بالسيئات ، وما أكثر من لا يحاسب من بني آدم ، فلا تكون الملائكة أولى ولا أدنى منزلة منهم .

وأما الاثابة فقد قيل : يرفع التكليف عنهم فيتنعمون بالراحة ويتلذذون بالخفض والدعة ، وليسوا من أهل المطاعم والمشارب فيوردون موارد بني آدم من الجنة ، ويحتمل أن يكون قد أوضع التكليف غيرهم نعمة أعدها الله لهم ولا تبلغها أفهامنا وعقولنا ، فانه تعالى يقول : (أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) (٢) . وإذا جاز أن يعيد للناس مثل هذا الثواب المغيب ، فأولى أن يكون ذلك للملائكة والله أعلم .

فصل

ان سأل سائل : عن قول الله عز وجل : ﴿ ويوم يحشرهم كأن لم يلبثوا إلا ساعة من نهار يتعارفون بينهم ﴾[3] فقال : التعارف بينهم يكون بالكلام . وقد قال الله عزوجل

---

(١) الزمر : ٧١
(٢) ورد في سنن الدارمي «الرقائق» جـ ٢ ، ص ٣٣٥
(٣) يونس : ٤٥

في آية أخرى : ﴿ ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياً وبكماً وصماً ﴾ [١] وفي آية ثالثة انهم يقولون ﴿ من بعثنا من مرقدنا هـذا ﴾[٢] . وهذا كلام وهو مضاد إليكم . والتعارف تخاطب وهو مضاد للصم والبكم معاً .

وقال عز وجل ﴿ وقفوهم انهم مسئولون ﴾ [٣] . وقال جل ثناؤه : ﴿ فلنسألن الذين أرسل اليهم ولنسألن المرسلين ﴾ (٤). والسؤال لا يكون إلا بالسمع والناطق يتسمع للجـــواب .

وقال . ﴿ ونحشر المجرمين يومئذ زرقاً ، يتخافتون بينهم ان لبثتم الا عشراً [٥] وهذا كلام ، والأبكم لا يستمع له .

وقال في آية أخرى : ﴿ فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون ﴾[٦] وفي آية أخرى : ﴿ يوم يخرجون من الأجداث سراعاً ، كأنهم إلى نصب يوفضون ﴾[٧].والنسلان والاسراع مخالفان للخبر على الوجوه فما وجوه هذه الآيات عندكم ؟

فالجواب — وبالله التوفيق — : ان الناس إذا أحيوا وبعثوا من قبورهم ، فليست حالهم واحدة ، ولا موقفهم ومقامهم واحد ولكن لهم مواقف وأحوالاً .

واختلف في الاخبار عنهم لاختلاف مرافعهم وأحوالهم .

وجملة ذلك انها خمسة أحوال : اولها حال البعث من القبور ، **والثانية** حال السوق إلى الحساب ، **والثالثة** حال المحاسبة ، **والرابعة** حال السوق إلى دار الجزاء ، **والخامسة** حال السوق إلى مقامهم في الدار التي يصارون اليها .

فأما **الحالة الأولى** : : وهي حال البعث من القبور ، فإن الكفار يكونون فيها كاملي الحواس والجوارح لقول الله عز وجل : ﴿ يتعارفون بينهم ﴾ (٨) وقوله : ﴿ يتخافتون بينهم إن لبثتم إلا عشراً ﴾ أو قوله : ﴿ كم لبثتم في الأرض عدد سنين ؟ قالوا : لبثنا يوماً أو بعض يوم . فاسأل العادين ، قال : ان لبثتم إلا قليلا لو انكم كنتم تعلمون ، أفحسبتم إنما خلقناكم عبثاً وانكم الينا لا ترجعون ﴾ [١٠] .

---

(١) الاسراء : ٩٧ (٢) يس : ٥٢ (٣) الصافات ٢٤
(٤) الاعراف : ٦ (٥) طه : ١٠٢ - ١٠٣ (٦) يس : ٥١
(٧) المعارج : ٤٣ (٨) يونس : ٥ : (٩) طه : ١٠٣ (١٠) المؤمنون : ١١٢

والحالة الثانية . حال السوق إلى موضع الحساب ، وفي هذه الحال يضاً بحواس تامة يقول الله عز وجل : ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم ومـا كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم إلى صراط الجحيم ، وقفوهم إنهم مسئولون ﴾ (١) . ومعنى فاهدوهم دلوهم عليه، ولا دلالة للاعمى الاصم، ولا سؤال الأبكم، فثبت انهم يكونون باسماع وأبصاد وألسن ناطقة.

واما الحالة الثالثة : وهي حالة المحاسبة فإنهم يكونون فيها أيضاً كاملي الحواس ليسمعوا ما يقال لهم ، ويقرأوا كتبهم الناطقة بأعمالهم ، وتشهد عليهم جوارحهم بسيئـاتهم ، فيسمعوها ، وقد أخبر الله عز وجل أنهم يقولون : ﴿ مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ﴾ (٢) ، وانهم يقولون لجلودهم لم شهدتم علينا وليشاهدوا أهوال القيامة وما كانوا مكذبين في الدنيا به من شدتها ، ويصرف الأحوال بالناس فيها .

واما الرابعة : وهي السوق إلى جهنم ، فانم يسلبون فيها أسماعهم وأبصارهم والسنتهم وعلى ذلك يوردون جهنم ، لقوله عز وجل : ﴿ ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميـاً وبكماً وصماً ، مأواهم جهنم ﴾(٣) ويحتمل أن يكون قوله عز وجل : ﴿ يعرف المجرمون بسيماهم ﴾ (٤) . فيؤخذ بالنواصي والاقدام ، اشارة إلى ما يشعرون به من سلب الاسماع والابصار والنطق .

والحالة الخامسة : حال الاقامة في النار، وهذه الحالة تنقسم إلى بدء ومآل . قيدوها انهم إذا قطعوا المسافة بين موقف الحساب وشفير جهنم عمياً وبكما وصماً بإذلالاً لهم وبشيراً عن غيرهم ردت الحواس اليهم ليشاهدوا النار وما أعد لهم فيهـا من العذاب ، ويعاينوا ملائكة العذاب ، كل ذلك مما كانوا مكذبين به ، فيستقرون في النار ناطقين سـامعين مبصرين .

ولهذا قال الله عز وجل ﴿ وتراهم يعرضون عليها خاشعين من الذل ينظرون من طرف خفي ﴾ (٥) .

وقال عز وجل : ﴿ ولو ترى إذ وقفوا على النار فقالوا : يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين ﴾ (٦) .

---

(١) الصافات : ٢٤ (٢) الكهف : ٤٩ (٣) الاسراء : ٩٧
(٤) الرحمن : ٤١ (٥) الشورى : ٤٥ (٦) الانعام : ٢٧

وقال عز وجل ﴿ كلما دخلت أمة لعنت اختها ، حتى إذا اداركوا فيها جميعاً ، قالت أخراهم لأولاهم . ﴾ (١)

وقال عز وجل : ﴿ كلما القي فيها فوج سألهم خزنتهم ألم يأتكم نذير ؟ قالوا : بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ﴾ (٢) .

فأخبر الله عز وجل : انهم ينادون أهل الجنة فيقولون : ﴿ ان افيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله ﴾ وإن أهل الجنة ينادونهم ﴿ أن قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً ، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ، قالوا ، نعم ﴾ (٣) .

وانهم يقولون : ﴿ يا مالك ! ليقض علينا ربك ، قال : إنكم ماكثون ﴾ (٤)

وانهم يقولون لخزنة جهنم : ﴿ ادعوا ربكم يخفف عنا يوماً من العذاب ﴾(٥)،فيقولون لهم : ﴿ أو لم تك تأتيكم رسلكم بالبينات؟ قالوا : بلى، قالوا فادعوا ، وما دعاء الكافرين إلا في ضلال ﴾ (٦) .

وأما العقبى والمال ، فانهم إذا قالوا ، ربنا اخرجنا منهـا ، فإن عدنا فإنا ظالمون . فقال عز وجل :﴿ إخسأوا فيها ولا تكلمون ﴾ (٧) .

وكتب عليهم الخلود بالمثل الذي يضرب لهم . وهو ان يؤتى بكبش يسمى الوزح ، ثم يذبح على الصراط بين الجنة والنار ، وينادوا : يا أهل الجنة خلود ولا مـوت ، ويا أهل النار خلود ولا موت . سلبوا من ذلك الوقت اسماعهم وقد يجوز أن يسلبوا الأبصـار والكلام ، ولكن سلب السمع بين لأن الله عز وجل يقول : ﴿ لهم فيهـا زفير وهم لا يسمعـون ﴾ (٨) .

وإذا سلبوا الاسماع صاروا إلى الزفير والشهيق ، ويحتمل أن تكون الحكمة في سلب الاسماع انهم إنما أوتوا من قبل انهم سمعوا نداء الرب عز وجل على السنة رسله فلم يجيبوه بل جحدوه وكذبوا به بعد قيام الحجة عليهم بصحبته ، فلما كانت حجة الله تعالى عليهم في الدنيا للاسمـاع عاقبهم على كفرهم في الأخرى ، فسلب الاسماع تبين ذلـك انهم

---

(١) الأعراف : ٣٨ — (٢) الملك : ٨ — (٣) الأعراف : ٤٤
(٤) الزخرف : ٧٧ — (٥) غافر : ٤٩ — (٦) غافر : ٥٠
(٧) المؤمنون : ١٠٨ — (٨) الانبياء : ١٠٠

كانوا يقولون : ﴿ وفي آذاننا وقر ومن بيننا وبينك حجاب ﴾ (١) .

وإن قوم نوح كانوا يستغشون ثيابهم يتستروا منه لئلا يروه ولا يسمعوا كلامه .

وقد أخبر الله عز وجل عن الكفار في وقت نبينا ﷺ بمثله فقال : ﴿ ألا انهم يثنون صدورهم ليستخفوا منه ألا حين يستغشون ثيابهم يعلم ما يسرون وما يعلنون ﴾ (٢) ، وبالله التوفيق . وإن سلب أبصارهم فلانهم أبصروا بالعين فلم يعتبروا ، أو النطق فلانهم أوتوه فألحدوا وكفروا والله أعلم .

وأما **الحشر على الوجوه** : فالمراد به حال السوق إلى جهنم ، فيجمع عليهم فيها بين الحشر على الوجوه وبين سلب الحواس والمنطق ، وقد بين ذلك في آية أخرى فقال : ﴿الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم أولئك شر مكانا وأضل سبيلا ﴾ (٣) فبان الحشر على الوجوه ، إنما يكون حال السوق إلى النار .

فأما **حال البعث**: فإنهم يبعثون قياماً ، لقول الله عز وجل: ﴿ فإذا هم قيام ينظرون ﴾ (٤) وأما حال السوق إلى موضع الحساب ، فانهم ينسلون فيها ويسرعون ﴿ كأنهم إلى نصب يوفضون ﴾ (٥) . فهذا وجه الجمع بين هذه الآيات عندنا والله أعلم

وقد يحتمل قول الله عز وجل: ﴿ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عمياً وبكماً وصماً﴾. (٦) على ما ذكرنا في ان هذا يكون في حال سوقهم إلى النار وجهاً آخر ، وهو ان يكون ذلك مثلا مضروبا لهم : وهو ان الله عز وجل وصفهم في هذه الدار بانهم صم وبكم وعمي ، ثم كان معنى ذلك انهم صم عما يسمعونه من دعاء الداعي إلى الله عز وجل ، بكم عن الاجابة عمي عن البينات والحجج .

فكذلك وصفهم الله تعالى في الآخرة ، عندما يحشر المتقون إلى الرحمن وفداً أو يساق المجرمون إلى جهنم ورداً ، بأنهم يكونون عمياً بكما صماً على السنة ، وهو انهم صم عن تحيات الملائكة وبشاراتهم ، بكم عن المعاذير والحجج ، كما قال الله عز وجل : ﴿ هذا يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون ﴾ (٧) أي لا يكون لهم كلام يجري عليهم فيتكلمون به ،

---

(١) فصلت : ٥ — (٢) هود : ٥ — (٣) الفرقان : ٣٤
(٤) الزمر : ٦٨ — (٥) المعارج : ٤٣
(٦) الاسراء : ٩٧ — (٧) المرسلات : ٣٥

ولا عذر فيؤذن لهم في تركه عمي عن طريق الجنة لأن الله عز وجل قد قال: ﴿فاهدوهم إلى صراط الجحيم، وقفوهم إنهم مسئولون﴾[1] فهم لا يهتدون إلى غيره.

وهذا أيضاً كما قال الله عز وجل: ﴿لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقاً إلا طريق جهنم﴾[2] وقال: ﴿لا بشرى يومئذ للمجرمين﴾.[3] فدلت هذه الآيات على ان المراد بهذه الآيات الصم والبكم والعمي في الآخرة ما ذكرنا والله أعلم.

وأما قول الله عز وجل: ﴿ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم﴾[4] فيحتمل أن يكون المراد انهم من مر الذلة يكونون ناكسي رؤوسهم، لا يبصر أحد منهم إلا موضع قدمه، فهو كذلك كأنه يمشي على وجهه قصد قدميه لا قصد نفسه، وقد وصفهم الله تعالى بذلك فقال: ﴿ولو ترى إذ المجرمون ناكسو رؤوسهم عند ربهم﴾[5]

فيحتمل أن تكون إشارة إلى حشرهم على وجوههم، لأن وجوههم إذا كانت على الأرض، كانوا ناكسي الرؤوس، ويكون الدليل على هذا ما روى أنس رضي الله عنه أن رجلا قال: يا رسول الله، الكفار يحشرون على وجوههم. قال (أليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادر أن يمشيه على وجهه يوم القيامة). (٦)

فهذا الحديث ينبيء ان ذكر الحشر على الوجه تحقيق وليس بمثل للخشوع، وليس ذلك بمستنكر، فان الله تعالى جعل الجنة التي هي عدو بني آدم يمشي على بطنها، فإن ألحق الكفار والذين هم أعداء المؤمنين في الآخرة بها فجعلهم مشاة على بطونهم ووجوههم لم يبعدوا والله أعلم.

فصل

ان سأل سائل عن كيفية انتهاء الحياة الأولى وابتداء الحياة الأخرى، وصفة يوم القيامة، وما يكون قبل المحاسبة، قيل له – وبالله التوفيق –:

---

(١) الصافات: ٢٤ (٢) النساء: ١٦٨ (٣) الفرقان: ٢٢

(٤) الاسراء: ٩٧ (٥) السجدة: ١٢

(٦) وردفي صحيح البخاري تفسير سورة ١٥ / ١، وفي صحيح مسلم «المنافقين» ٥٤، وفي مسند الامام احمد بن حنبل، ج ٢، ص ٣٥٤، ٣٦٣

اما انتهاء الحياة الأولى فإن له مقدمات تسمى اشراط الساعة ، وهي اعلامها : منها خروج الدجال ونزول عيسى صلوات الله عليه وقتله الدجال ، ومنها خروج يأجوج ومأجوج ، ومنها خروج دابة الارض ومنها طلوع الشمس من مغربها ، فهذه هي الآيات العظام .

وأما ما تقدم هذه من قبض العلم وغلبة الجهل واستعلاء أهله وتتبع الحكم ، وظهور المعارف ، واستفاضة شرب الخمور ، واكتفاء النساء بالنساء والرجال بالرجال ، واطالة البنيان وزخرفة المساجد وامارة الصبيان ، ولعن آخرة الأمة أولها وكثرة الهرج ، فإنها أسباب حادثة ، ورواية للاخبار المنكرة بها بعدما صار الخبر عيانا ، الا انها في الجملة اعلام للساعة ، وقد مضى من هذا القول في هذا ذكر اليوم الآخر .

وأما الدجال فانه رجل من بني آدم كأعظمهم وأجسرهم ، أعور كأن احدى عينيه عنبة طافية ، وقد أنذر النبي ﷺ أمته ووصفه لهم ، ولكنه لم يبين لهم وقت ظهوره . واخبرهم عن تميم الدرامي : انه رآه في جزيرة في البحر ، مغلولة يداه إلى عنقه ، مصفداً بالحديد عن ركبتيه إلى عقبيه .

وانه سأل عن النبي ﷺ العربي ، وطاعة العرب له . فاخبروه انه قد خرج وانه قد اذعنت له العرب واطاعته ، فقال : ذلك خير لهم أن يطيعوه ، وانه قال له فيما قال : يوشك أن أطلق ، فلا يبقى بلد وأرض الا وطئتها ما خلا طلبة . فاخبرهم النبي ﷺ : أنه أراد بذلك المدينة التي سماها طلبة ، وأن عليها ملائكة يمنعونها عنها ، وان مكة محرمة عليه ، فلا يدخلها ، وأنه كان في حديث تميم : أنه في البحر الذي في المغرب ، فإنه لا يأتي الناس إلا من قبل المشرق .

وأخبرهم ان الناس يقحطون قبل خروجه بثلاث سنين ، فتحبس السماء في السنة الأولى ثلث قطرها والأرض ثلث نباتها . وتحبس السماء السنة الثانية ثلثي قطرها والأرض ثلثي نباتها . وتحبس السماء في السنة الثالثة جميع قطرها والأرض جميع نباتها ، ثم يكون خروج الدجال .

وأخبرهم ان عيسى بن مريم صلوات الله عليه ينزل بيت المقدس وقت صلاة الفجر ، والمؤمنون يومئذ قليل ، وشيعة الدجال اليهود ، فيصل عليه السلام ويتوجه نحو الدجال

والمؤمنون معه فينصره الله تعالى عليه ، فيقتله ولا يبقى بعده كافراً الا ويقتل أو يسلم ، فيكون الدين كله يومئذ لله تعالى ، ويقتل الخنزير ، ويكسر الصليب ، ويفيض المال في زمانه حتى لا يقبله أحد .

وأخبرهم ان الدجال إذا بلغ ظاهر المدينة ، رأى بها رجلا من خير الناس . فيقول له أشهد انك الدجال الذي قد حدثنا رسول الله ﷺ حديثه . فيقول الدجال : أرأيتم لو قتلت هذا ثم احييته ، هل تشكون في الأمر ، فيقولون لا : فيقتله ثم يحييه ، فيقول له : ما قتل ، أشد بصيرة مني اليوم ، فيزيد الدجال قتله ، فلا يتسلط عليه .

ومعنى احيائه ذلك القتيل انه يعالج منه أمرا ما فيحييه الله تعالى هو فتنة للناس ، كما يحيي الموتى المسيح صلوات الله عليه دلالة للناس على صدقة في دعوته . فيظن بعض من يراه انه هو المحيي له ، وانه صادق فيما يدعيه من أنه رب الناس والههم . ويتمسك بالحق من يوفقه الله تعالى .

فان قال قائل : إذا كان لا يجوز أن يمد الله تعالى مدعي النبوة باطلا بالمعجزات فمن أين جاز أن يحيي الميت ليدعي الربوبية عند حاجته إلى ذلك .

قيل له : هذا لأن مدعي الربوبية غير منفك في نفسه من دلائل الحديث ، وامارات الخلق والصنعة ، لأنها به محيطة وعليه بالكذب شاهده ، فلا يؤدي احياء الميت له إلى تبيين حاله ، فيمكن أن يكون إلهاً ، لأن من راجع عقله علم انه لا فرق بينه وبين سائر المحدثات من الناس وغيرهم من الشواهد المحدثه عليه . ولم يسأل مع ذلك بأنه ليس بإله ، إذ المحدث لا يكون إلهاً . ولو جاز أن يكون محدث إلهاً ، لجاز أن يكون كل محدث ، فتكون الموجودات كلها آلهة وذلك فاسد محال .

وأما مدعي النبوة ، فإنه مدعي أمراً ممكناً بالا انه مغيب ولا شاهد من نفسه على انه محق أو مبطل فيه . وإنما يحتاج إلى علم ذلك بدليل يفرح من جهة أوصافه وأحواله المعهودة . فإذا كان كاذباً وأمد بالمعجزات كما يمد الصادق لم يكن الفرق بينهما أبداً وصار ذلك سبباً للشك في كل مدعي النبوة ، أو الكفر بالصادق والأيمان بالكاذب ، وذلك خارج من الجملة ، فلهذا أنكرنا ان يمد الله تعالى بآياته وبيناته إلا من كان صادقاً عليه في انه رسول والله أعلم .

فصــــل

ان سأل سائل: عن وجه انزال عيسى صلوات الله عليه لقتل الدجــــال دون نصرة المؤمنين الذين يكرمون يومئذ عليه، فيكونوا هم الذين يقتلونه.

قيل له: يحتمل ان يكون ذلك لأن اليهود همت بقتل المسيح عليه السلام وصلبــه. وجرى أمرهم معه على ما بينه الله تعالى في كتابه، وهم أبدا يدعون انهم قتلوه، وينسبونه إلى السحر وغيره، إلى ما كان الله تعالى براه، ونزهه منه.

وقد ضرب الله تعالى عليهم الذلة، فلم تقم منذ أعز الله تعالى الاسلام وأظهره راية، ولا كان لهم في بقعة من بقاع الأرض سلطان ولا قوة ولا شوكة.

ولا يزالون كذلك إلى ان تقرب الساعة فيظهر الدجال، وهو أسحر المسيح، ويتابعه اليهود فيكونون يومئذ حيرة مقدرين انهم ينتقمون به من المسلمين، فإذا صار أمرهم إلى هذا أنزل الله تعالى المسيح عليه السلام إلى عندهم انهم قتلوه، وأبرزه لهم ولغيرهم من الموافقين والمخالفين حياً، ونصره على رأسهم وكبيرهم المدعي الربوبية فيقتله، ويهزم جنـده حتى إذا فرغ منه اتبع بمن معه من اليهود المؤمنين اليهود فلا يجدون مهرباً وان توارى أحـــد منهم بشجرة أو مدرة أو حجر أو جدار ناداه:

يا روح الله ها هنا يهودي حتى يوقف عليه، فإما أن يسلم واما ان يقتل. فكذلك كل كافر من كل صنف فلا يبقى على وجه الأرض كافر ويدرك المسيح صلوات الله عليــه من أعداؤه، عندما رفعوا رؤوسهم وظنوا ان الامر قد عاد إليهم تارة، ويشفــي الله تعالى منهم صدره ويذيقهم ما هموا ان يذيقوه، وظنوا انهم فعلوه.

ويظهر للمسلمين أن ما بلغهم نبيهم ﷺ من أمره عن الله تعالى كان حقــاً كما عرفوه واعتقدوه، فيقع العلم به عياناً، ويصير ذلك دلالة باهرة على موته، بعدما قبضــه الله تعالى إلى كرامته والله أعلم.

ووجه اخر: وهو انه يحتمل ان يكون انزال عيسى صلوات الله عليه وسلم لا لقتال الدجال، ولكنه لدنو أجله، لأنه رفع إلى السماء فبقي فيها ما أراد الله تعالى، الا انه قد جعل له اجلا إذا جاء أدركه من الموت ما يدرك أمثاله، ثم لا ينبغــي للخوف من التراب

ان يموت في السماء ولكن أمره يجري على ما قال الله تعالى : ليقره في الأرض مدة يراه فيها من يقرب منه ويسمع من ناب عنه ، ثم يقبضه الله تعالى بتولي المؤمنين أمره، ويصلون عليه ، ويدفن حيث دفن بقية الأنبياء الذين أمهم مريم من نسلهم ، أعني الأرض المقدسة فينشر إذا نشر معهم .

هذا سبب انزاله غير انه يتفق في تلك الأيام من بلوغ الدجال باب الدماء قد وردت به الاخبار ، فاذا اتفق ذلك ، كان الدجال قد بلغ من فتنته ان ادعى الربوبية ، والمؤمنون قلة لم يكن أحد لينتصب لقتاله ويتوجه نحوه لخوف منه ، ولا أحد بان يظفر عليه ، ويجري قتله على يده أولى منه ، إذ كان ممن اصطفاه الله تعالى لرسالته، وأنزل عليه كتابه، وجعله آية ، وانه فعل هذا الوجه ليكون هذا الأمر لا أنه ينزل لقتال الدجال قصداً ، والله أعلم .

وقد ورد الخبر بما ذكرنا من انه يموت ويلي أمره المسلمون ، ويصلون عليه ، فمن هناك وقع الاشتقاق ، بهذا الجواب وبالله التوفيق .

فصل

لئن سأل سائل: عن منزلة عيسى صلوات الله عليه إذا نزل انه يكون نبياً أو غير نبي وانه إذا كان حكما كما قال النبي ﷺ : « لينزلن فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير » (١) فبماذا يحكم وكيف يكون مع المسلمين أمره ؟ .

قيل له : — وبالله التوفيق — : ان عيسى صلوات الله عليه قد تناهت رسالته عندما بعث الله تعالى نبينا محمداً ﷺ ، وأنزل عليه القرآن ، فان عامة قومه لزمهم ان يدخلوا في دين محمد ﷺ ، وينتقلوا إلى دعوته وشريعته ، فيرفضوا ما تقدم بخلافها ويعملوا بما يوافقها على انه شريعة محمد ﷺ الا انه شريعة موسى وعيسى صلوات الله عليهما .

وإذا كانت رسالته قد تناهت في ذلك الوقت ، وقد أخبر الله عز وجل ان محمداً نبينا ﷺ خاتم النبيين ، لم يجز ان يتوهم ان عيسى صلوات الله عليه إذا نزل نزل رسولاً ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة « الفتن » باب ٣٣ ، رقم ٩٧٧ : ٤ ، ٤٠٧٨

فصح أن يكون يومئذ من اتباع محمد ﷺ ، كما أخبر به عن موسى عليه السلام ، حيث قال لهم : لو كان حياً ما وسعه إلا اتباعي .

وجاء في بعض الاخبار أنه إذا نزل صلوات الله عليه صلى خلف الأمام ببيت المقدس ولم يتقدمه ، وانما صار حكماً ، فانه لا سلطان له يومئذ للمسلمين ، ولا امام ولا قاضي ولا مفتي قد قبض الله العلم وخلا الناس منه فينزل ، وقد علم بأمر الله عز وجل في السماء قبل أن ينزل ما يحتاج إليه من علم هذه الشريعة للحكم به بين الناس والعمل به في نفسه فيجتمع المؤمنون عند ذلك إليه ، ويحكموه على أنفسهم ، أو يكون له ان يحملهم على ان يحكم بينهم ، لان تعطيل الحكم غير جائز ، ولا أحد يصلح لذلك يومئذ غيره .

ولا يبعد على هذا ان يقال ان قتاله الدجال يكون من هذا الوجه ، وذاك انه إذا حصل بين ظهراني الناس وهم مفتونون ، فدعم فرض الجهاد اعيانهم ، وكان أحدهم لزمه من هذا الغرض لم يلزم غيره ،فلذلك يقوم به ،وذلك داخل في اتباع نبينا ﷺ وبالله التوفيق.

فصل

وأما دابة الأرض ،فان الله تعالى ذكرها في القرآن: ﴿ وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم أن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ﴾ (١).

فيحتمل أن يكون معنى وقوع القول عليهم : أي وجب الوعيد عليهم لتماديهم في العصيان والفسوق ، واعراضهم عن آيات الله عز وجل وتركهم تدبيرها والنزول على حكمها ، وانتهائهم في الطغيان إلى ما لا تنجع فيهم موعظة ، ولا تصرفهم عن غيهم تذكره بقول عز من قائل فإذا صاروا كذلك ﴿ أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم ﴾(٢). أي دابة تعقل وتنطق ، وذلك ـ والله أعلم ـ ليقع لهم العلم بأنها آية من قبل الله تعالى ضرورة ، فان الدواب في العادات لا كلام لها ولا عقل ، فإذا خرجت لهم دابة تعقل وتكلم ، ولم تكن مع ذلك من الدواب المعهودة ، لكن دابة مباينة لأصناف الدواب ، انبثقت عنها الارض وكانت منفردة بنفسها لا يتعلق أمرها بمدعي نبوة أو أحد من الناس.

(١و٢) النحل : ٨٢

فيقال : انه سحر وتخيل ، انبثقت إليهم عنها من كل وجه ، ولم يشك أنها آية أراها الله تعالى عباده والله أعلم .

وأما الأمر الذي لم يخرج الدابة ، فهو تمييز المؤمن والكافر والمنافق، ورسم كل فريق من هؤلاء الفرق في وجهه بما يعلم الله تعالى منه ، وهي وإذاً تعقل ذلك بالهام الله عز وجل إياها ، لا باختيار وامتحان يقع فيها للناس ، ووردت الأخبار بعد القرآن بذكرها . وفي بعضها انها تخرج بمكة بين الصفا والمروة .

وجاء عن عبد الله بن عمر انه قال وهو يومئذ بمكة : لو شئت لاخترت بشيء بـه هاتين ، ثم مشيت حتى ادخل الوادي الذي تخرج منه دابة الارض ، فانها تخرج ، فتلقى المؤمن فتسمه في وجهه وكفيه ، فيبيض بها وجهه ، وتسم وجه الكافر وكفيه فيسود بها وجهه . وهي دابة ذات زغب وريش ، فيقول : ﴿ ان الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ﴾ وهذا والله أعلم ، إنما نذكر الناس بهذه التلاوة ، انها الدابه التي أخبر الله تعالى عنها في القرآن ، فقال : ﴿ وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم إن الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ﴾ (١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : ان دابة الارض تخرج من بعض أودية تهامة ذات زغب وريش ، لها أربع قوائم ، فتكتب بين عيني المؤمن بكتة يبيض منها وجهه ، وتكتب بين عيني الكافر بكته فيسود منها وجهه . والبياض في هذين الأثرين بياض من من غير سوء ، يشبه ان يكون ذلك عبارة عن النور والاشراق والله أعلم.

واما ظهور يأجوج ومأجوج فإنه يكون في أيام عيسى صلوات الله عليه بعد قتله الدجال بذلك . ووردت الأخبار ، وفيها انهم إذا خرجوا لم يأتوا على أحد إلا أهلكوه فتهرب الناس ، ويأتون عيسى عليه السلام مستغيثين منهم ، فيدعو الله عليهم دواباً يقال لها النغف فتأخذ بأقفيتهم فتقتلهم ، فتتبين الارض منهم ، فيأتي الناس صلوات الله عليه ثانية فيدعو الله عليهم ، فيبعث الله عليهم الماء فيذهب بهم فيقذفهم في البحر .

وأما طلوع الشمس من مغربها ، ، فقيل في قول الله عـز وجل : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة ، أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك يوم يأتي بعض آيات ربك لا

---

(١) النمـل : ٨٢

ينفع نفساً إيمانها ، لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾ (١) .

ان المراد بطلوع الشمس من مغربها . وجاء ذكره نصاً عن النبي ﷺ ، وفي بعض الاخبار ان تلك الليلة تطول فلا يعلم بحالها إلا المجتهدون أصحاب الأوراد ، فانهم يفرغون من أورادهم ، والليل بحاله ، فيعودون لمثلها .

فإذا فرغوا منه ولم يصبحوا قاموا ظنـــاً ولم يستفتوه حتى يعودوا لأورادهم ، فإذا فرغوا وجدوا الليل لا يجلى استفتوا ، وفرق الناس فصاحوا وفرغوا إلى ذكر الله تعالى والصلاة والبكاء ، فإذا طلع الفجر رأوه من قبل المغرب ثم طلعت الشمس من مغربهـــا فيشاهدونها لا نور لها ، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها .

وفي بعضها انها تطلع من قبل وتبقى الدنيا حتى يلتقي الشيخان الهرمان ، فيقـــول أحدهما للآخر : متى ولدت ؟ فيقول : أخبرتني أهلي أني ولدت ليالي طلعت الشمس من مغربهـــا .

فصـــل

فأما أول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى صلوات الله عليه ثم خروج يأجوج ومأجوج ويبين ذلك أن الكفار في وقت عيسى عليه السلام يفنون ، لان منهم من يقتل ومنهم من يسلم ، وتضع الحرب أوزارها ، فيستغني عن القتال على الدين بذلك أخبر رسول الله ﷺ ، فلو كانت الشمس طلعت قبل ذلك من مغربها لم ينفع اليهود ايمانهم أمام عيسى صلوات الله عليه ، ولو لم ينفعهم لما صار الدين واحداً باسلام من يسلم منهم .

فأما الآيتان الباقيتان فالذي نسبه ان عيسى صلوات الله عليه ، إذا قبضه الله تعالى دخلت الارض منه ، وتطاول الايام على ذلك اخذ الناس في الرجوع إلى عاداتهم واحدثوا الأحداث من الكفر والفسوق كما أحدثوه بعد كل قائم نصبه الله تعالى حجة عليهم ، ثم قبضه فيخرج الله تعالى دابة من الارض كما تقدم وصفه ، فيميز المؤمن من الكافر ، ليرتدع بذلك الكفار عن كفرهم والفساق عن فسقهم ويستبصروا وينزعوا أعمالهم فيه من الفسوق

---

(١) الأنعـــام : ١٥٨

والعصيان ولا يتجاوزون الأمر في ذلك الوقت هـذا الحد ، وتغيب الدابة عنهم ويهلون ويصيرون إلى طغيانهم .

أطلعت الشمس من مغربها لم تقبل بعد ذلك لكافر ولا فاسق توبة ، وأزيل الخطاب بها والتكليف عنهم . ثم كان قيام الساعة على أثر ذلك قريباً لان الله عـز وجل يقول : ﴿ وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ﴾ (١) . فإذا قطع التعبد عنهم لم يقرهم بعدذلك في الارض زماناً طويلاً ، الا انه لا يعلم متى تقوم إلا الله تعالى .

وروي ان رسول الله ﷺ ، كان يكثر السؤال عنها حتى نزلت : ﴿ فيم أنـت من ذكراها ، إلى ربك منتهاها ﴾ (٢) . فأمسك عن السؤال بعد ذلك .

وقال عز وجل : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مرساها ، قل إنما علمها عنـد ربي ، لا يجليها لوقتها إلا هو ، ثقلت في السموات والأرض لا تأتيكم إلا بغتة ،يسألونك كأنك حفي عنها ، قل إنما علمها عند الله ﴾ (٣) .

وسئل النبي ﷺ عنها فقال : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » (٤) .

وقال رسول الله ﷺ : « لتقومن الساعة ، وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما ولا يتبايعانه ولا يطويانه ، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن نعجته فلا يطعمه ، ولتقومـن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلى فيـه فلا يطعمها » (٥) .

وجاء عن النبي ﷺ : « لا تقوم إلا نهاراً ، وأنها تقوم يوم الجمعة » (٦) والله أعلم .

وفيما ذكر انه يكون في زمان عيسى صلوات الله عليه ان الضريح يأتيه إنذا السويقين الحبش قد سار إلى البيت ليهدمه ، فيبعث عيسى صلوات الله عليـه طائفة من بين الثماني إلى التسع .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : « يوشك أن يحشر الفرات عن جبل من ذهب ، فمن

---

(١) الذاريات : ٥٦ (٢) النازعات : ٤٤ (٣) الاعراف : ١٨٧

(٤) ورد في سنن ابن ماجة « المقدمة » باب ٩ .

(٥) ورد في صحيح البخارى « الفتن » حديث رقم ٦٤ ، وفي صحيح البخارى « ايمان » باب ٣٥ .

(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

حضر فلا يأخذ منه شيئاً » فيشبه ان يكون هذا الزمان الذي أخبر النبي ﷺ : « ان المال يفيض فيه فلا يقبله أحد » [١] وذلك في زمان عيسى صلوات الله عليه . ولعل سبب هذا الفيض العظيم ، ذلك المثل مع ما يغنمه المسلمون من أقوال المشركين والله أعلم .

فان قيل : فما المعنى في نهي النبي ﷺ : « من حضر ذلك الجبل لا يأخذ منه شيئاً ».

قيل : يحتمل أن يكون ذلك لتقارب الأمرين ، وظهور اشراطه ، فان الركون إلى الدنيا والاحتشاد لها ، مع ذلك جهل واغترار . ويحتمل ان يكون لانه مجرى المعدن ، فإذا أخذه ، ثم لم يجد من يخرج حق الله تعالى إليه ، لم يوفق بالبركة من الله تعالى فيه ، فكان الانقباض عنه أولى والله أعلم .

وفي بعض الاخبار ما يدل على ان أول الإشراط نار تظهر بالحجاز ، فتضيء منها أعناق الابل ببصرى . وفي بعضها : لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه . وفي بعضها عن النبي ﷺ قال : « لن تذهب الايام حتى يملك رجل من أهل بيتي يملأ الأرض عدلاً لما ملئت جوراً » [٢] .

وفي بعضها : انه يفتح القسطنطينية وجبل الديلم ، ولو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد يطول الله ذلك اليوم ففتحها على يده » وفي بعضها : لا تقوم الساعة حتى يقتتل فتيان عظيماً مقتلة عظيمة ودعواهما واحدة ، وحتى يخرج دجالون كلهم يزعم أنه نبي .

فأما قول الله عز وجل : ﴿ اقتربت الساعة وانشق القمر ﴾ [٣] . فقد روى أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ آية فأراهم القمر منشقاً بنصفين والجبل بينهما ، فقال : أشهد وأومن . قال معناه : ينشق كما قال : « أتى امر الله فلا تستعجلون » معناه يأتي .

فان كان هذا هكذا فقد أتى . ورأيت ببخارى الهلال وهو ابن ليلتين منشقاً بنصفين عرض كل واحد منهما كعرض القمر ليلة أربع او خمس ، وما زلت انظر اليهما حتى اتصلا ، ثم لم يعودا كما كانا ولكنهما صارا في شكل اترجة ولم امل طرفي عنهما إلى ان غابت ،

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم يرد إلا في سنن الترمذى « فتن » باب ٥٠ ، ٥٢ .

(٣) القمـــر : ١ .

وكان معي ليلتئذ جماعة ما بين شريف وفقيه وكاتب وغيرهما من طبقات الناس، وكل رأى ما رأيت.

واخبرني من وثقت به، من كان خبره عندي كعيان: أنه رأى الهلال وهو ابن ثلاث منشقاً بنصفين، وإذا كان هذا هكذا، ظهر ان قول الله عز وجل: ﴿ وانشق القمر ﴾[1] انما هو على الانشقاق الذي هو من اشراط الساعة دون الاشتقاق الذي جعله الله تعالى آية لرسوله ﷺ وحجة أهل مكة وبالله التوفيق.

فصل

واذا انقضت الاشراط وجاء الوقت الذي يريد الله تعالى اماتة الأحياء من سكان السموات والبحار والأرضين، أمر اسرافيل وهو أحد حملة العرش وصاحب اللوح المحفوظ ينفخ في الصور. وفي بعض روايات العرب، يروى ان رسول الله ﷺ قال: كيف أنعم الله أو قال كيف اضحك، وصاحب القرن قد التقمه، وحنى ظهره ينتظر متى يوم ينفخ، فإذا نفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض، إلا من شاء الله »[2].

وجاء عن ابن عباس رضي الله عنه ان الاستثناء لاجل الشهداء فان الله عز وجل يقول: ﴿ أحياء عند ربهم يرزقون ﴾[3] وهذا مما لا تحتمل الامة غيره، لان من خالف هذا القول زعم ان الاستثناء لاجل الشهداء وحملة العرش وجبريل وميكائيل وملك الموت. أو زعم انه لاجل موسى صلوات الله عليه، فان النبي ﷺ قال: « أنا أول من تنشق الارض عنه، فأرفع رأسي، فإذا موسى متعلق بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي إذ كان ممن استثنى الله تعالى »[4]. وشيء من هذه الأقوال يصح.

أما الاول فلأن حملة العرش وجبريل وميكائيل ليسوا من سكان السموات ولا من سكان الارض، لان العرش فوق السموات كلها، فكيف يكون حملته في السموات.

---

(١) القمر: ١

(٢) ورد في سنن الترمذى « القيامة » باب ٨، وفي مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١، ص ٣٢٦

(٣) آل عمران: ١٦٩

(٤) ورد في سنن ابن ماجه « الزهد » ٣٧، رقم ٤٣٠٨.

وأما جبريل وميكائيل فمن الصافين المسبحين حول العرش ، فإذا كان العرش فوق السموات لم يكن الاصطفاف حوله في السموات .

وكذلك القول الثاني لان الولدان والحور في الجنة والجنان ، وان كانت بعضها أرفع من بعض فان جميعها فوق السموات دون العرش وهي بانفرادها عالم مخلوق للبقاء فلا شك انها بمعزل عما خلف للفناء والله أعلم .

واما صرف الاستثناء إلى موسى صلوات الله عليه فلا وجه له ، لانه قد مات بالحقيقة ، فلا يموت عند نفخ الصور ثانية ، فلهذا لم يعد في ذكر اختلاف المتأولين بالاستثناء بقول من قال : الا ما شاء الله ، ان الذي موتهم قبل نفخ الصور ، لأن الاستثناء إنما يكون لمن يمكن دخوله في الجملة . فما من لا يمكن دخوله فيها فلا معنى لاستثنائه منها ، والذين ماتوا قبل نفخ الصور ليس بغرض ان يصعقوا ، فلا وجه لاستثنائهم ، وهذا في موسى صلوات الله عليه موجود ، فلا معنى لاستثنائه والله أعلم .

وقد جاء عن النبي ﷺ في ذكر موسى ما يعارض الرواية الأولى وهو ان قال : «ان الناس يصعقون يوم القيامة ، فأكون أول من يفيق ، وإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أفاق قبلي ، أو جرى بصعقة الصور » (١) .

فظاهر هذا الحديث ان هذه صعقة عيسى يوم القيامة لا صعقة الموت الحادث عن نفخ الصور . فاذا حمل الحديث عليها ، فذاك . وان حمل على صعقة الموت عند نفخ الصور وصرف ذكر القيامة ، إلى انه أراد أوائله ، قيل المعنى ان الصور إذا نفخ فيه أخرى كنت أنا أول من يرفع رأسه ، فاذا موسى اخذ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري افاق قبلي أو جرى بصعقة الصور ، أفلا أدري ان بعثة قبلي كان برسالة ، وتفضيلا من هذا الوجه كما فضل في الدنيا بالتكلم ، أو كان جزاء بصعقة الطور ، وقدم بعثه على بعث الانبياء الآخرين بقدر صعقته عندما تجلى به الجبل إلى أن أفاق ليكون بهذا جزاء له بها ، وما عداها فلا يثبت والله أعلم .

فأما الملائكة الذين ذكرناهم فإنا لم ننف عنهم الموت وإنما اثبتنا أن يكونوا هم

---

(١) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ٣٣ .

المرادين بالاستثناء من الوجه الذي ذكرناه . قد وردت الأخبار بأن الله عز وجل يميت حملة العرش وملك الموت وميكائيل ، ثم يميت آخر من يميت جبريل عليه السلام ويحييه مكانه ويحيي هؤلاء الملائكة الذين ذكرناهم .

وأما أهل الجنة فلم يأت عنهم خبر ، وكما ظهر انها دار الخلد ، فاذا كان الذي يدخلها لا يموت فيها أبداً مع كونه قابلا للموت ، فالذي خلق فيها أولى أن لا يموت أبداً . وأيضاً ان الجنة دار لذة وسرور ، لا خوف فيها ولا حزن ، وإن من فيها لا يمرض ولا يموت .

وأما أهل السماء فانهم خائفون وجلون ، وأهل الأرض بالبلايا والمصائب منتحبون. فلا ينكر أن يكون هؤلاء يموتون وأولئك لا يموتون .

وأيضاً فان الموت انما هو لقهر المكلفين ونقلهم من دار إلى دار وأهل الجنة لم يبلغنا ان عليهم تكليفاً ، فان اعفوا عن الموت كما اعفوا عن التكليف لم يكن ذلك ببعيد.

فان قيل : ان الذين يدخلون الجنة انما لا يموتون ولا يخافون ولا يحزنون ، جزاءاً لهم بأعمالهم ، والولدان والحور لم يربوا في الجنة ، جزاءاً لهم بعمل صالح قدموه فان ماتوا فذلك ، ولا يبعد من أمرهم .

قيل : لو صح هذا لجاز على قياسه أن يمرضوا ويبتلوا بالمجاعة والجهد والخوف من الذين يحرمونه من أهل الجنة ، فان كان شيء من هذا لا يلحقهم ، وإن لم تكن الجنة جزاءاً لهم ، فلا ينكر أن لا يكتب عليهم الموت ، وإن لم تكن الجنة جزاءاً لهم ، وبالله التوفيق.

فان قيل : فان الله عز وجل يقول : ﴿كل شيء هالك إلا وجهه﴾ (١) . وفي هذا دليل على ان الجنة يفنيها ثم تعاد ليوم الجزاء . فما أنكرتم أن الولدان والحور يموتون ثم يحيون !

قيل : يحتمل أن يكون معنى كل شيء هالك إلا وجهه ، أي ما من شيء الا وهو قابل للهلاك . فيهلك ان اراد الله ذلك الا وجهه أي الا هو ، فإنه تعالى قديم والقديم لا يمكن أن يفنى ، وما عداه محدث والمحدث انما يبقى قدر ما يبقيه محدثه ، فإذا حبس البقاء عنه هلك ، ولم يبلغنا في خبر صحيح ولا معدل ، انه يهلك العرش ويبقيه ، فلتكن الجنة مثله والله أعلم .

---

(١) القصص : ٨٨

فصـــل

وقد سمى الله عز وجل الصور بإسمين : أحدهما الصور والآخر الناقور ، وذلك قوله تعالى : ﴿ فإذا نقر في الناقور ، فذلك يومئذ يوم عسير ، على الكافرين غير يسير ﴾ [٢] . وقول المفسرين انه الصور . والظاهر ان الصور وإن كان هو الذي ينفخ فيه النفخات جميعاً، فإن الاصعاق يخالف صيحة الاحياء .

وجاء في الأخبار : ان في الصور ثقباً بعد الأرواح كلها ، وانها تجمع فيـه النفخـة الثانيـة ، فيخرج عند النفـخ كل روح من احـدى الثقب نحو الجسد الذي نزع منه وحتى يرجع اليه ، فيعود الجسد حياً بإذن الله تعالى ، فيحتمل أن يكون الصـور يجمع الآيتين ، ينقر في أحدهما، وينفخ في الأخرى، فإذا فيه للأصعاق جمع بين النقر والنفخ لتكون الصيحة أهل وأعظم . وإذا نفخ فيه للأحياء لم ينقر فيه ، واقتصر على النفخ ، لأن المراد ارسال الأرواح في ثقب الصور إلى أجسادها لا ينفرهـا من أجسادها . والنفخة الأولى للتنفير ، وهي نظير صوت الرعد الذي قد يقوى فيموت وبالله التوفيق .

فصـــل

فإذا مات الأحياء كلهم تركوا أربعين سنة ، ثم نفخ في الصور نفخة الأحياء واتفقت الروايات على أن بين النفختين أربعين ، وقال العلماء : هي أربعون سنـة ، وذلك ـ والله أعلم ـ بعد أن يجمع الله تعالى ما يفرق من أجساد الناس من بطون السباع وحيوانات الماء وبطن الأرض ، وما أصاب النيران منها بالحرق ، والمياه، وما ابلته الشمس وذرته الرياح .

فإذا جمعها واكمل كل بدن منها ولم يبق إلا الأرواح ، جمع الأرواح في الصور ، وأمـر اسرافيل صلوات الله عليه . فان سلها بنفخة من نفث الصور ، فرجع كل روح إلى جسده باذن الله تعالى .

وجاء في بعض الأخبار: مايبين ان كل شيء اكله طائر أو سبع حشر من جوفه أو هو ماروا. الزهري عن أنس رضي الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ بحمزة يوم أحد ، وقد جدع

---

(١) المدثر : ٨ ـ ١٠

ومثل به فقال: (لولا أن نجد صفته في نفسها لتركتها حتى يحشره الله تعـالى من بطون السباع والطير) [1] .

فان سأل سائل عن كافر اكل لحم مؤمن،أو مؤمن أكل لحم كافر ، كيف يحشر هؤلاء ؟

قيل له : الله أعلم بذلك ، لكن الذي تبلغنا علمه فيه ، هو ان الكافر إذا أكل لحم مؤمن لم يرجع لحمه من بدن الكافر إلى بدن المؤمن ، إذا كان قد بقي في جوف الكافر ، وصـار غذاءاً له . فأما إن أكله فمات أو قيل : قبل أن يصير غذاءاً له، فإنه يرجع منه عند البعث إلى بدن المؤمن ، واذا لم يرجع في الحال الأولى عوض المؤمن مثله ، وأكمل جسده ، ونفخ فيه روحه فقام باذن الله تعالى حياً .

وعلة هذا - والله أعلم - ان تلك الأجزاء التي انقلبت بدن كافر ، بعد ان كانت من بدن المؤمن ، فقد وجد منه الكفر والمعاصي بها ، فلو أعيد إلى بدن المؤمن فادخل الجنة لكان قد أدخل الجنة أجزاء من كافر ، وليست الجنة دار الكفار . فصح إذا انها تصار إلى النار ويعوض المؤمن من أمثلها اختراعاً يخترعه الله عز وجل .

فان قيل : وكذلك إذا قلتم انها لا تعاد إلى بدن المؤمن ، قلتم انها تصار إلى النار ،وفي ذلك ابطال ما عمل المؤمن بها من الطاعات أيام حياته .

فالجواب : ان ذلك الثواب لا يبطل عمل المؤمن ، وإنما يبطل بنعم تلك الأجزاء التي انقلبت فصارت من بدن الكافر بالثواب ، وذلك لأن الثواب انما هو لنفس المدين ،ولكن أيضاً من بدنه إذا سلمت له وصلت نعمة الثواب إلى نفسه من أماكن شتى ،فاذا مات بعضها وصلت هذه النعمة اليه مما بقي من عرض ما فات .

وأما الأجزاء الفانية التي صارت من بدن الكافر ، فإنها لا تنعم بشيء ، فان ذلك لو كان يفرح به الكافر ولم يشعر به المؤمن الذي كانت هذه الأجزاء من بـدنه ، وذلك غير جائز والله أعلم .

وأما المؤمن إذا أكل لحم كافر واغتذى به ، فالقول فيه على ما وصفت أيضاً ، وهـو ان أجزاء الكافر لا ترد من بدن المؤمن إلى بدن الكافر ، إنها أجزاء وجدت من المؤمن

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الطاعات بها فلو أعيدت إلى بدن الكافر لكانت أجزاءاً من المؤمن فدخلت في النار ، وإنما الخلود في النار للكافر وأما عذاب الكفر كاملا فإنه واقع بالكافر لا ينقص منه شيئاً لما فات من أجزائه .

فان قيل : فكيف يبعث : قيل : يجوز أن يقال أن الله عز وجل يعوضه مما أكل المؤمن من لحمه مثله ، فيكمل جسده الذي كان .

فان قيل : افيخلص العذاب إلى هذا العوض ، أو يكون الألم كله على البدن القديم ؟ فان قلتم ان العذاب يخلص إلى العوض الحادث اجزتم تعذيب ما لم يكن له نصيب في الذنب . وإن قلتم : إن الألم يحل كله على البدن القديم ، أوجبتم نقل حصة الأجزاء الفانية من العذاب إلى الأجزاء الباقية ، وذلك غير جائز .

قيل : وما في هذا إن قلنا ان العوض الذي كمل به جسمه يتألم بالعذاب ، فان الله عز وجل قال : ﴿ كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ، ليذوقوا العذاب ﴾ (١) فليس هذا مثله وإن قلنا ان الألم كله يخلص إلى باقي البدن القديم ، فان عذاب الكافر القتل وعذاب الكافر القتل قد يجوز أن يكون سواء ، فامكن هذا مثله ، وليس ما قالوا من نقل العذاب من بدن إلى بدن في شيء ، لأن العذاب كله على النفس الكافرة فان كملت ابعاض البدن خلص الالم اليها من اماكن شق ، وإن نقصت ابعاض البدن خلص الالم اليها فما بقي لمقدار في الحالين واحد والله أعلم .

وأما المؤمن يأكل لحم مؤمن فإن المأكول لحمه يعوض من لحمه ما يأكل به بنيته ، ويبعث ويجزى بما عمل من الطاعات ، ويوصل اليه ثوباً كاملا لا يبخس منه شيئاً . فأما الأجزاء التي كان عمل بها عمل الطاعات ، ثم صارت من بدن غيره فانها لا تفرد بثواب . لأن الثواب للنفس المؤمنة ، فلو كانت تلك الأجزاء الباقية مع ما بقي من بدنه لكانت نعمة الثواب تأتي نفس المؤمن من قبل جميعها ، ولكنها إذا ماتت لم تنعم بنعمة لا يشعر بها المؤمن الذي كان قربها منه ولا يجدها في نفسه .

وأما الكافر يأكل لحم كافر ، فالقول فيه على هذا أيضاً ، وهو ان المأكول لحمه يعوض ما يكمل به بنيته ويجزي بما عمل من السيئات جزاء كاملا ولا تعود الأجزاء التي صارت

---

(١) النساء : ٥٦

من بدن غيره لجزاء ، لأن ذلك لو كانت يتألم به الكافر الذي كانت هذه منه. وإنما الجزاء له ، فكيف يجزي بما لا يجده في نفسه ولا يشعر به والله أعلم .

فان قيل : فما الفرق بين ما أكله السبع وحوت الماء والطير ؟ يقولون انه يرد إلى الأبدان التي أكلت منها ، وبين ما أكله الناس بعضهم من بعض يقولون ان شيئاً منه لا يرد إلى أصله لكن صاحبه يعوض منه .

قيل : الفرق بين الناس ما أكله الناس من بعضهم من بعض ، فقد انقلب من مكلف إلى مكلف ، فلا بد للمكلف في الدنيا من معاد وجزاء في العقبى . والمعاد اما جنة واما نار ، اوجبنا أن يكون الاكل أحق بان يبقى له ما أكل من المأكول منه ، لأن ذلك ان لم يكن كذلك يؤدي إلى ادخال جزء من الكافر الجنة أو جزء من المؤمن النار ، وقد بينت في أكل المؤمن لحم الكافر ، وأكل الكافر لحم المؤمن ، وإذا وجب هذا الحكم من هذين ، كان أكل المؤمن لحم المؤمن وأكل الكافر لحم الكافر في معناها . لأن كلا من ذلك أكل مكلف من لحم مكلف .

فقلنا : إن ما أكله الآكل فمتروك عليه والمأكول لحمه يعوض عنه . وأما ما أكله سبع أو طائر أو حوت ، فهو في معنى ما أكلته الأرض نفسها فلما كان ما تاكله الأرض لا يترك ترابا ، لكنه يعاد كما كان فكذلك ما يأكله حيوان لا تكليف عليه. فانه يعاد كما كان أولا يترك على ذلك الحيوان والله أعلم .

فان قيل : إذا أجزتم أن يخلو الجزء الذي أكله الكافر من لحم المؤمن عن التنعم بالثواب الذي يصل إلى المؤمن ، فلم لا أجزتم أن يخلو بدنه من التنعم أصلا ، وأن يكون ثواب نفس المؤمن رالسرور الدائم والراحة دون المطاعم والمشارب والملابس والمناكح ، فيصير بذلك إلى قول غيركم .

قيل : انما أجزنا أن يخلق الجزاء الفائت من بدن المؤمن عن التنعم بالثواب الذي يصل إلى المؤمن على شرائطه أن يعوض الله جل جلاله المؤمن منه عوضاً فيكون وصول نعمة الثواب إلى النفس من قبل البدن قديمة وحديثة ، فإنما يقام وصوله اليها من قبل الاول لو كان باقياً بحالة لم يفت منه شيء .

فكيف يلزمنا عن هذا ان نجيز خلو البدن من التنعم بالثواب اصلا ، وانفراد النفس

به دونه ، بل الأصل ان نفس المؤمن لما لم تنفرد باكتساب الطاعات عن البدن ، لكن جهد العبادة خلص إلى النفس من قبله ، فلذلك ينبغي أن تخلص نعمة الثواب اليهامن قبل البدن . فان كان البدن المكتسب للطاعات فإنما تخاله معرضاً للابانة بتنعم الثواب . وإن كان أو بعضه فانياً،قام المثل الذي يبتدىء الله جل جلاله خلقه المؤمن مقامه والله أعلم.

فان قيل : كيف يجوز هذا ، والعوض المبتدأ خلقه ليس هـو الذي كان اكتساب الطاعات بـه .

قيل : يجوز ، لأن الذي كان اكتساب الطاعـات منه لم يتفق ذلك إلا بحلول النفس المؤمنة إياه ، وتصريفها له ، فاذا انقلب بعد ، فصار من بدن كافر ، وكان إيراده الجنة فتجاوز كل مايخلق للنفس من مثله ليحله ويخلص من قبل ما ينـاله من الثواب والنعمة واللذة اليها ، فذلك قائم مقـام الفائت وعامل عمله .

فان قيل : فما تقول في كافر قتل مؤمناً ومزقه وقطعه ولم يدع منه لحماً ولا عظماً ولا شيئاً قط الا أكله ، كيف يبعث ؟ .

قيل :الأصل الذي ذكرنا ، يقتضي أن يخلق الله تعالى لنفسه بدنا جديداً ويصرف الثواب الذي استحقه عليه،فيكون هذا الخلق الجديد عوضاً له من بدنه الفائت والله أعلم .

فان قيل : فان كان هذا هكذا ، فأجزاء يحدث الله تعالى عند النشأة الثانية . لكل نفس بدنا جديداً أو لا يعيد البدن الذي كان؟

قيل : ولا هذا يلزمنا لانا لم نقل ان ما فات من بدن المؤمن ، فإن صار بدنا للكافر ولا يعاد ، فيلزمنا عن ذلك إجازة أن لا يعاد شيء أصلا .

وأما التعويض فانما يليق بما فات ، لان ما هو قائم بعينه ، فكلما أكلته الأرض فانما هو البدن غير ان أعراضه تبدلت باعادة الاعراض التي كانت له حتى يصير بدنا كما كان ،أولى بها من خلق بدن جديد لينال بالثواب ما أجهده العمل بعينه ، حتى إذا كان اتصال الثواب إلى ما أجهده العمل محالا لانقلاب ما كانت الطاعة اجهدته بدن كافر ، كانت اقامة مثله مقامة ما عدل وأمثل ، فانه لم يقم مقامه مثله حلت النفس ، ولم تتبع وحدها لتنعم أصلا ، ففي ذلك اتصال الثواب وابطاله يضيع الحسنات .

وقد أخبر الله عز وجل : ﴿ انا لا نضيع أجر من أحسن عملا ﴾[1] وإن كان يتسع للحياة ، والاستئناس بمثلها ، والفرح بمكانها الذي فيه ، ففي ذلك تقليل الثواب ، لأنهالو كان معها بدن طاعم وشارب لابس يتمتع بالشهوات ، ويتقلب في اللذات لكان بنعمها مما يخلص اليها من النعمة واللذة من قبل البدن أكثر . فعلمنا ان التعويض من الفائت اقرب إلى الانابة بالحسنات لا عن تعويضه .

فان قيل : النفس العاقلة لا تتنعم بالشهوات .

قيل : انها لا تتنعم بها إذا كان في اتباعها اغفال للطاعات والحسنات والخيرات ، والتوغل في المفاسد والسيئات ، وهذا انما يكون في الدنيا . فأما الدار الآخرة فلا تكليف فيها ، وإنما هي دار فراغ ، والتنعم فيها بالشهوات واللذات هو الخير المحض لان من فاته لا يرجع منه إلى ما يكون له خيراً منه . فبطل قول من قال : إن النفس العاقلة لا تتنعم بالشهوات والله أعلم .

فصـــل

فإذا اكمل الله تعالى جسده للاجساد على ما هو أعلم به من صفة اكمالها ، إلا انها بعد تراب. ففيه بعض الأخبار: ان الله تعالى يمطر عليهم من تحت العرش فتنموا به أجسادهم .

فقد يحتمل ان كان هذا ثابتاً انه ينبتهم بهذا الطين الذي ينزل عليهم حتى يجعلهم بشراً كما روى في قصة الذين يخرجون من النار . وقد صاروا حمما انهم يغتسلون من نهر يأتي الجنة فينبتون به كما تنبت الحبة في حميل السيل ، حتى إذا لم يبق إلا ان يحيوا ، أمر اسرافيل عليه السلام بنفخ الصور ، فاذا وصل ما في الصور إلى هذه الاجساد وصار فيها عادوا أحياء باذن الله تعالى ، وتكون هذه الاجساد من هذا الوجه كالحسل في بطن أمه ، ينقلب حالا حتى إذا صار في هيئة البشر فعند ذلك ينفخ فيه احد الملائكة الروح بأمر الله تعالى . فأما نفخ جبريل عليه السلام في مريم ، فانه يحتمل وجهين:

احدهما يحتمل ان يكون الله تعالى جده ، اخترع عند مخاطبة جبريل مريم بان يكون

---

(١) الكهف : ٣٠

عيسى بشراً سوياً في رحم مريم ، ثم أمر جبريل فنفخ الروح فيها . لكن إذا وصل الروح المنفوخ إلى عيسى يحيى ، فكانت فضيلة عيسى بان الله تعالى جده خلقه لا من تراب. ثم بأن نفخ فيه الروح ، كان من الروح الامين الرسول الكريم ، لا من بعض الاملاك الموكلين بالارحام .

والوجه الآخر: ان جبريل عليه السلام نفخ في مريم عليها السلام، وهي غير حامل فحملت عند وصول نفخته إلى رحمها ، وتكون نفخة جبريل في هذا الوجه كالرياح التي وصفها الله تعالى بأنها لواقع ، فإذا جاز ان تلقح الريح الشجر ، فيكون لها منه حمل،جاز ان يحمل الله بنفخة ملك وهي في الحقيقة ريح لاقحة ، لا نبياً من ولد آدم ، فتكون منها لها حمل .

ومن قال هذا ، قال : ألا ترى ان الله عز وجل قال بعد اقتصار هبوط جبريل عليها، ومخاطبته إياها فحملته . فدل ذلك على انها من قبل لم تكن حاملاً ، فيكون أثر جبريل نفخ الروح في الحمل فقط . ومن قال بالوجه الاول ، قال: انما قال : ﴿ فحملته ، فانتبذت به مكاناً ﴾ (١) فأراد انها حملته من ذلك المكان إلى مكان آخر لانها حملته وهو في رحمها ولم يرد به الحمل الذي هو العلق والله أعلم .

فصل

وإذا أحيى الله تبارك وتعالى الناس كلهم ، قاموا بمجلس ينظرون ما يراد بهم ، لقوله: ﴿ ثم نفخ فيه أخرى،فإذا هم قيام ينظرون ﴾(٢) وقد أخبر الله عز وجل عن الكفارانهم يقولون : ﴿ يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا ﴾(٣) وانهم يقولون:﴿ يا ويلنا هذا يوم الدين﴾(٤) فتقول الملائكة : ﴿ هذا يوم الفصل الذي كنتم به تكذبون ﴾ (٥) . ثم يعرض الجميع إلى موقف العرض والحساب وهو الساهرة .

قال الله عز وجل : ﴿ فإنما هي زجرة واحدة ، فإذا هم بالساهرة ﴾ (٦) . وجاء

---

(١) مريم : ٢٢ — (٢) الزمر : ٦٨ — (٣) يسن : ٥٢

(٤) الصافات : ٢٠ — (٥) الصافات : ٢١ — (٦) النازعات : ١٣

عن النبي ﷺ انه قال : « عليكم بالشام أرض المحشر والمنشر »[١] ويقال : ان الساهرة أرض معروفة عند بيت المقدس . والساهرة عند أهل اللغة وجه الأرض . ومعنى فإذا هم قد صاروا على وجه الارض بعد ان كانوا في جوفها . قيل الساهرة صحراء قرب شفير جهنم والله أعلم .

وقد جاء في صفة الحشر في قول الله عز وجل : ﴿ يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً، ونسوق المجرمين إلى جهنم ورداً ﴾[٢] . أخبر منها ما روى النعمان بن سعد عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله عز وجل : « يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفداً » قال اما انهم ما يحشرون على أقدامهم ولا يساقون سوقاً ، ولكنهم يؤتون بنوق من فوق ينظر الخلائق إلى مثلها ، رحالها الذهب ، وزمامها الزبرجد ، فيقعدون عليها حتى يقرعوا باب الجنة .

وسمي المتقون وفداً لانهم يسبقون سائر الناس إلى حيث يدعون إليه ، فانهم يكونون على نجائب تسرع بهم ، ومع ذلك لم يعلموا ان قدومهم على ما يسرهم فهم المتبطئون ، لكنهم يجدون ويسرعون ، والملائكة تتلقاهم بالبشارات. كما قال عز وجل: ﴿ وتتلقاهم الملائكة ، هذا يومكم الذي كنتم توعدون ﴾[٣] فيزيدهم ذلك إسراعاً.

وانما فسرنا الوفد إذ ذكرنا لان الوافد في الابل والقطا وغيرها مما سبق سائر الصنوف في طيرانه ووروده . قال كثير من أهل العلم باللسان : وحق للمتقين أن يكونوا سابقين إلى المحشر ، لانهم كانوا يسبقون المخلطين في الدنيا إلى الطاعات ، ويفوتون الظالمين فينبغي لهم أن يشعروا إذا خرجوا من قبورهم بشمارهم ، فيكونون هم السابقين إلى موضع الحساب والجزاء .

كما أخبر النبي ﷺ : ان المحرم إذا مات يبعث يوم القيامة ملبياً ليكون إحرامه الذي عنده لله تعالى على نفسه شعاراً له وجمالاً في دار الجزاء والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ : « يحشر الناس على ثلاث طرائق : راغبين راهبين ، إثنان على

---

(١) لم يرد إلا في سن ابن ماجة « الاقامة » باب ١٩٦ ، رقم ١٤٠٧ . وفي مسند الإمام أحمد ابن حنبل جـ ٢ ، ص ٤٦٣ .

(٢) مريم : ٨٥ . (٣) الانبياء : ١٠٣ .

بعير ، وثلاث على بعير ، وأربع على بعير ، وعشرة على بعير ، وتحشر بقيتهم النار ، يقيل منهم حيث قالوا ، ويبيت منهم حيث باتوا ، وتصبح معهم حيث أصبحوا ، وتمسي معهم حيث مسوا »[1] فيحتمل أن يكون قول النبي ﷺ : « يحشر الناس على ثلاث طرائق » اشارة إلى الابرار والمخلصين والكفار .

فالابرار هم الراغبون إلى الله تعالى مما أعد لهم من ثوابه ، والراهبون الذين هم بين الخوف والرجاء ، فأما الابرار فانهم يؤتون بالنجائب كما روى في الحديث الآخر . وأما المخلطون فهم الذين ارتدوا في هذا الحديث . وقيل : انهم يحملون على الابعرة . وأما الفجار فهم الذين تحملهم النار ، بان الله تعالى لا يمهلهم بان يبعث إليهم الملائكة فيقبض لهم نوقهم ، ولم يرد في الحديث إلا ذكر البعير .

فاما ان ذلك من ابل الجنة أو من الابل التي تجيء وتحشر يوم القيامة . فهو مما لم يأت بيانه والأشبه ان لا تكون من نجائب الجنة ، لان من خرج من جملة الابرار المخلصين كان مع ذلك من جملة المؤمنين ، فانهم بين الخوف والرجاء ، لان من هؤلاء من يغفر الله تعالى له ذنوبه ، فيدخل الجنة مع الداخلين ، ومنهم من يعاقبه بالنار ، ثم يخرجه منها ويدخله الجنة .

وإذا كان كذلك لم يلق أن يوردوا موقف الحساب على نجائب الجنة ، ثم ينزل عنها بعضهم إلى النار . لان من أكرمه الله تعالى بالجنة مرة ، لم يهنه بعد ذلك بالنار .

وفي حديث آخر عن ابن هريرة رضي الله عنه قال : « يحشر الناس ثلاثة أصناف ، ثلاث ركبان وثلاث على اقدامهم مشاة ، وثلاثة على وجوههم » إلا انه قال بعد هذا : قلنا يا رسول الله : فكيف يمشون على وجوههم ، فقال : « إن الذي امشاهم على أقدامهم قادر على أن يمشيهم على وجوههم ، الا انهم يتقون بوجوههم خدد وشوك »[2] وهذا ان ثبت مرفوعاً ، ففيه ان الناس يكونون أثلاثاً ، ومعنى أصناف ثلاثة إلا انهم أثلاث

---

(١) ورد في صحيح البخاري « كتاب رقاق » باب ٥ ، وفي صحيح مسلم « كتاب جنة » رقم ٥٩ ، وفي سنن النسائي « الجنائز » باب ١١٨ .

(٢) لم أجد هذا الحديث إلا في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٤٤٧ .

متساوية : أحدهم الركبان وهم المتقون السابقون الذين يغفر الله تعالى لهم ذنوبهم بعد الحساب ، ولا يعذبهم ، إلا أن المتقين يكونون على نجائب الجنة .

والصنف الثاني الذين يعذبهم الله تعالى بذنوبهم ثم يخرجهم من النار إلى الجنة وهؤلاء يكون مشاة على أقدامهم ، فقد يحتمل على هذا أن يمشوا وقتاً ويكونون ركباناً . فإذا قاربوا المحشر نزلوا فمشوا ليتفق الحديثان والله أعلم .

والصنف الثالث المشاة على وجوههم ، وهؤلاء هم الكفار ، وقد يحتمل أن يكونوا ثلاثة أصناف : صنف وكلهم ركبان لكن على من أتت لهم . وصنفان من الكفار : أحدهما العتاة وأعلام الكفر ، فهؤلاء يحشرون على وجوههم ، وآخرون الأتباع وهم يمشون على أقدامهم .

وقد ذكرت فيما مضى ان مشي الكفار على وجوههم انما يليق ان تكون حالهم في سبقهم من موقف الحساب إلى جهنم ، لأن الله تعالى قال : ﴿ الذين يحشرون على وجوههم إلى جهنم أولئك شر مكاناً وأضل سبيلاً ﴾ (١) لأن الله تعالى خص أبصارهم فوصفها منهم بالخشوع في حال المعنى الى موقف الحساب . فقال : ﴿ يخرجون من الأجداث سراعاً كأنهم إلى نصب يوفضون ، خاشعة أبصارهم ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ خشعاً أبصارهم يخرجون من الأجداث كأنهم جراد منتشر ﴾ (٣) . فلو كانوا في هذه الحال مشاة على وجوههم لم يكن الخشوع من أبصارهم وحدها .

وفيما ذكرت دليل على أن المشي من القبر إلى موقف الحساب فيكون على الاقدام. ومن المواقف إلى جهنم تكون على الوجوه .

ويؤكد هذا ان الله عز وجل قال فيما وصفهم به : ﴿ يوم يسحبون في النار على وجوههم ﴾ (٤) . فلو كان ذلك حالاً بهم من حين يبعثون إلى أن يدخلوا جهنم لم يكن لتخصيص حال دخولهم النار .

فهذا الوصف معني ، الا ان هذا ، وان كان كما وصفت ، فان حديث أبي هريرة الثاني رويناه ، يدل على خلافه ، فقد يحتمل أن يخرج ذلك على ان الكفار بعضهم أغنى من

---

(١) الفرقان : ٣٤ (٢) المعارج : ٤٣

(٣) القمر : ٧ (٤) القمر : ٤٨

بعض لأن منهم من جحد ربه أصلا ، ومنهم من جحد رسله كلهم ، ومنهم من أقر بهم إلا بواحد منهم ، ولا شك انهم متفاوتون في العذاب ، ولولا ذلك لم يقل الله عز وجل: ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾[1] فلما قال : علمنا ان للنار دركات ، كما ان للجنة درجات .

وقد يجوز أن يكون بعض أهلها يحشرون مشاة على الاقدام ، وبعضهم مشـــاة على الوجوه ، وجاء شرهم وسابقهم في الحالين النار والله أعلم .

وقد قال الله عز وجل فيما ذكرهم به : ﴿ ونسوق المجرمين إلى جهنم ورداً ﴾[2] فقيل في تفسير : عطاش .

وقيل في تقريب هذا المعنى : إن الابل لا تورد الماء إلا بعد ان تعطش ، فكأنه قال: ونسوق المجرمين إلى جهنم أو زاد الابل لشدة ما بهم من العطش . وقـد يجوز ان يكونوا سموا أوراداً ، لأنهم يشربون الحميم في جهنم شرب الهيم .

وأما العطش الحادث عليهم فهو بشقيق من الله عز وجل عليهم ، والاخبار تدل على ان العطش يعم للناس ، ذليل كلهم في ذلك اليوم إلا المتقون ، يسقون من حوض نبينا محمـد ﷺ ، ولذلك قال في صفة من شرب منه شربة لم يظمأ أبداً .

وأما الكفار فلا يسكن عطشهم ، ولكن يزداد عطشهم فوق عطش المؤمن ، لان عطش المؤمنين انما هو تعريض من الله تعالى إياهم ، لا يكرمهم بالسقي من حوض المصطفى ﷺ ، فيجدوا لذة الماء وطيبه ، إذ كان الريان لا يستلذ كما يستلذ العطشان .

وعطش الكافر تشديد وتفسير ذلك المشي والوقوف عليهم وتعويض الله تعالى المؤمنين ما ذكرنا زيادة في التشقيق على الكافرين ،فانهم اذا علموا ان هناك ما يمكن منه المؤمنون ، ولا يمكن منه الكافرين ، كان ذلك أشق عليهم من أن يكون عندهم إلا ما يرده أحـد مؤمناً كان أو كافراً والله أعلم .

وقد يحتمل أن تكون شدة عطش الكافر يومئذ للجهد الذي يلحقه من المشـــي على قدميه أو على وجهه مسرعاً ، ثم من دنو النار العظيمة منه ، لانه سابقة وحاشرة على مـــا ورد به الحديث عن النبي ﷺ والله أعلم .

---

(١) النساء : ١٤٥ (٢) مريم : ٨٥

فصل

ان قال قائل: لم أخبر الله ان الكفار يكونون يوم القيامة مهطعين مقنعي رؤوسهم[1] وقد علم ان اقناعها دمعها، وانه لايرتد إليهم طرفهم. وقال في غير هذه الآية: ﴿ خاشعة أبصارهم ﴾ (٢) وقال: ﴿ خشعاً ابصارهم ﴾ (٣) فكيف يكون الرافع رأسه، الناظر نظراً طويلا، حتى ان طرفه لا يرتد إليه، خاشع البصر.

فالجواب: — وبالله التوفيق — : انهم يكونون في حال المشي إلى الموقف خاشعة ابصارهم. وفي هذه الحال، وصفهم الله تعالى بخشوع الابصار واما إذا توافوا، وضمهم ألموقف، وطال القيام عليهم، فانهم يصيرون من الجناة، كأن لا قلوب لهم، ويرفعون رؤوسهم فينظرون النظر الطويل الدائم فلا يرتد إليهم طرفهم، كأنهم قد نسوا الغمض أو جهلوه، وذلك داخل في جملة التشقيق عليهم إلا أنه في غير ذلك الحال والله أعلم.

فصل

ان سأل سائل عن قول الله عز وجل: ﴿ يوم يسمعون الصيحة بالحق، ذلك يوم الخروج ﴾ (٤) فقال: إنما تكون الصيحة للخروج وهم أموات، فكيف يسمعونها.

قيل: ان نفخة الاحياء تميد وتطول، فكانت أوائلها للاحياء وما بعدها للازعاج من القبور، فما كان للاحياء فانهم لا يسمعونه. وما كان للازعاج فهم يسمعونه. ويحتمل أن تتطاول تلك النفخة كما ذكرت، والناس يحسبون منها أولاً فأولاً، وكلما حيي واحد سمع ما يحيي به لمن بعده إلى ان يتكامل احياء الجميع والله أعلم.

فصل

وإذا حشر الناس بعد ما نشروا حشروا حفاة عراة غرلاً، لانهم كذلك بدؤا، والله عز وجل: يقول: ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده ﴾ (٥) فلما كانوا بدئوا غرلا بعثوا غرلا،

---

(١) ابراهيم: ٤٣ (٢) المعارج: ٤٤ (٣) القمر: ٧
(٤) ق: ٤٢ (٥) الأنبياء: ١٠٤

لئلا يمتد عن الاعادة شيء من أخبارهم ، ويحشرون حفاة عراة ، لأن الملابس في الدنيا أموال ، ولا مال في الآخرة ، زالت الاملاك بالموت وبقيت الأموال في الدنيا .

ولان كل نفس يومئذ فانها تثيبها المكاره ثواباً وجب لها بحسن عملها ، أو رحمة مبتدأة بما يمن الله تعالى عليها ، فاما الملابس فلا غناء فيها يومئذ ، ثم ان الاخبار وردت بأن كثيراً من الناس يكسون إذا خرجوا من قبورهم .

روى عباد بن كثير عن ابن الزبير عن جابر قال : ان المؤذنين والملبين يخرجون يوم القيامة من قبورهم ، فيؤذن المؤذن ، ويلبي الملبي ، وأول من يكتسي من حلل الجنة إبراهيم خليل الله ثم محمد صلى الله عليهما ، ثم النبيون والرسل صلوات الله عليهم ، ثم يكس المؤذنون ، وتتلقاهم الملائكة على نجائب من ياقوت أحمر ، أزمتها من زبرجد أخضر رجالها من اللهب ، ويشيعهم من قبورهم تسعون ألف ملك إلى المحشر .

وفي رواية أخرى عن النبي ﷺ قال : « انكم تحشرون حفاة عراة غرلاً ، فأول من يكس إبراهيم ثم أوتى بحله لا يقوم بها البشر »[(١)] .

فيحتمل أن يكون تقديم إبراهيم صلوات الله عليه بالكسوة لما يروى انه لم يكن في الاولين والآخرين لله تعالى عبد اخوف له من إبراهيم فيعجل كسوته بما ناله ليطمئن قلبه ويحتمل ان يكون ذلك لما جاء به الحديث انه أول من يلبس السراويل إذا صلى مبالغة في السير وحفظاً لفرجه من أن يماس فضلا ، ففعل ما أمر به ، فيخرج بذلك ان يكون أول من يستر يوم القيامة .

ويحتمل أن يكون الذين ألقوه في النار جردوه ونزعوا عنه ثيابه على أعين الناس كما يفعل بمن أراد قتله . وان كان ما أصابه في ذلك في ذات الله تعالى ، فلما صبر واحتسب وتوكل على الله ، دفع عنه شر النار في الدنيا والآخرة أو جزاه بذلك العرى ان جعله أول من يدفع عنه العرى يوم القيامة على رؤوس الاشهاد والله أعلم .

وإذا بدأ في الكسوة بإبراهيم وثنى بمحمد ﷺ ، أتى لمحمد ﷺ بحلة لا يقوم بها البشر لينجز التأخير بنفاسة الكسوة ، فيكون كأنه كسي مع ابراهيم عليهما السلام ولم يؤخر عنه والله أعلم .

---

(١) ورد في صحيح البخاري « انبياء » باب ٨ ، في صحيح مسلم « الجنة » رقم ٥٨

فصـــل

فأما الكوائن يوم القيامة قبل الحساب، فقد قال الله عز وجل: ﴿ يا أيهـــا الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم . يوم ترونها تذهل كل مرضعة عمـا أرضعت، وتضع كل ذات حمل حملها، وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكـن عذاب الله شديد ﴾ (١) .

وقال جل ثناؤه ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم . إذا زلزلت الارض زلزالها، وأخرجت الأرض أثقالها . وقال الإنسان ما لها . يومئذ تحدث أخبارها . بأن ربك أوحى لهـا . يومئذ يصدر الناس أشتاتا ليروا أعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ﴾ (٢) .

والذي يثبت بسياق الآيات وشواهدها ان هذه الزلزلة انما تكون بعـد احياء الناس وبعثهم من قبورهم، لأنه لا يراد بها إلا إرغاب الناس والتهويل عليهم، فينبغي أن يشاهدوها، ويعلموا انها لهم ليفرغوا منها، ويهولهم أمرهـا ولا يمكن المشاهدة منهم وهم أموات .

ولانه عز وجل قال: ﴿ يومئذ تحدث أخبارها ﴾ أي تخبر بما حمل عليهـا من خير وشر، يومئذ يصدر الناس أشتاتاً ليروا أعمالهم، فدل ذلك على أن هذه الزلزلة انما تكون والناس أحياء . واليوم يوم الجزاء، ولأنه عز وجل قال: ﴿ فإذا نفخ في الصور نفخـة واحدة وحملت الأرض والجبال فدكتا دكة واحدة، فيومئذ وقعت الواقعة، وانشقـت السماء، فهي يومئذ واهية والملك على أرجائها، ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية، يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية ﴾ (٣) .

فدلت هذه السورة أيضاً على ان اصطدام الأرض والجبال الموجب لا بد حال زاويتها وبنيانها، وتلالها وجبالها وأشجارها . انما تكون يوم القيامة، والعرض لايكون إلابعد الاحياء، فثبت ان هذه الكوائن انما تكون بعد النشأة الثانية، والله أعلم .

وإذا كان ذلك كذلك، فالمعنى — والله أعلم — إذا زلزلت الأرض زلزالها واخرجت

---

(١) الحج: ١ - ٢ (٢) الزلزال: ١ - ٨ (٣) الحاقة: ١٤ - ١٨

الأرض اثقالها ، وفرغت وتجلت وشهد بذلك قوله عز وجل : ﴿ ان زلزلة الساعة شيء عظيم ، يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت وتضع كل ذات حمل حملها ، وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ، ولكن عذاب الله شديد ﴾ [١] .

فنص على أنهم يرونها ويفرعون منها ويصيرون من الخوف إلى الحال التي وصفها ، ثم أبان ذلك ، لأن عذاب الله شديد ، فصح ان الزلزلة الموصوفة بالعظم انها تكون يوم التقدير والجزاء والله أعلم .

وأما قوله : ﴿ تذهل كل مرضعة عما أرضعت ، وتضع كل ذات حمل حملها ﴾

فانه يحتمل وجهين : احدهما . ان يكون ذلك مثلا ، أن يكون يوماً لا يهم أحداً فيه إلا نفسه ، والحامل تسقط من مثله كما تسقط الحوامل من الصيحة الشديدة من طلب السلطان ونحوه . فانما أريد بذلك على ان الهول يكون عظيماً والخوف شديداً .

والوجه الاخر : ان يكون ذلك حقيقة لا مثلا ، ويكون المعنى ان من كانت محشورة مع ولد رضيع ، فانها إذا رأت هذه الزلزلة ذهلت عن ولدها ، ومن حشرت حاملا وضعت حملها .

ثم يحتمل ان يحيي الله كل حمل كان قد أتم خلقه ، ونفخ فيه الروح ويسويه ويعدله ، فان الام تذهل عنه ، ولو لم تذهل ما قدرت على ارضاعه ، لانه لا غذاء لها يومئذ ولا لبن ، واليوم يوم الحساب والجزاء لا يقبل من أحد فيه عذر ولا علة ، فكيف والاشتغال بالولد ما عليها من الحساب ، وهي بصدده من الجزاء .

واما كل حمل لا ينفخ فيه الروح قط ، فانه إذا سقط صار مع الوحوش تراباً ، ولم يبدأ حياة ، لأن اليوم يوم الإعادة فمن لم يمت في الدنيا لم يحيى يومئذ والله أعلم .

وقد قال الله عز وجل : ﴿ ويسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفاً ، فيذرها قاعاً صفصفاً ، لا ترى فيها عوجاً ولا أمناً ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ ويوم نسير الجبال وترى الأرض بارزة ، وحشرناهم ﴾ (٣)،﴿ وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب ﴾ (٤) .

---

(١) الحج : ٢
(٢) طـه : ١٠٥
(٣) الكهف: ٤٧
(٤) النمل : ٨٨

وقال : ﴿ وسيرت الجبال فكانت سراباً ﴾ (١) .
وقال : ﴿ وإذا الأرض مدت وألقت ما فيها وتخلت ﴾ (٢) .
وقال : ﴿ أذا رجت الأرض رجاً ، وبست الجبال بساً ، فكانت هباء منبثاً ﴾ (٣) .
وقال : ﴿ يوم يكون الناس كالفراش المبثوث، وتكون الجبال كالعهن المنفوش﴾ (٤) .
وقال : ﴿ يوم تبدل الأرض غير الأرض ﴾ (٥) .
وقال : ﴿ وإنا لجاعلون ما عليها صعيداً جرزاً ﴾ (٦) .

فصـــل

انها تبدل ، بمعنى ان اعراضها وصفاتها تغير ، فانها ذات جبال وتلال وروابي وأكام، وأودية ووهاد ، وغدران وأشجار وبنيان ، فتزال هذه كلها ، ويسوي بعضها ببعض ثم تمد مد الأديم ، فتزيد بذلك سعتها ، فتتمكن الخلائق من الأولين والآخرين من الوقوف عليها ، وعلى هـذا معنى قوله عز وجل : ﴿ وإذا الأرض مدت ، وألقـت ما فيها وتخلت ﴾ (٧) .

فيكون ذلك من جملة تبديلها ، لانها إذا كانت مشرفة على ان تضيق باهلها ، فمدت حتى وسعتهم ، فقد غيرت . إلا ان ذلك تغيير الأعراض ، دون قلب العين .

وأما قوله عز وجل : ﴿ يوم تبدل الأرض غير الأرض ﴾ (٨) فليس معناه انها تجعل شيئاً آخر سوى الارض ، فيكون مكان الارض مرفقاً ليس بأرض . وانما هو انها تهيأ هيئة أخرى ، حتى تكون في المنظر غير هذه التي يشاهدونها ، وهو الرجل بغير خلقه وسيرته مع صديقه ، فيقول تبدلت وتغيرت ، ولست الرجل الذي كنت ، والله أعلم .

وأما الجبال فقد وصفها الله تعالى بصفات مختلفة فيما ترجع إلى الجبال منها ، ومجتمعة فيما ترجع إلى الارض ، لانها كلها تعود تفريغ الارض منها ، وابراز ما كانت تواريه من محلها حتى يبرز وينكشف .

---

(١) النبأ : ٢٠ — (٢) الانشقاق : ٣ — (٣) الواقعة : ٤
(٤) القارعة : ٤ — (٥) ابراهيم : ٤٨ — (٦) الكهف : ٨
(٧) الانشقاق : ٣ — (٨) ابراهيم : ٤٨

فاما تلك الصفة فمنها الاندكاك ، ومنها تصير كالعهن المنفوش ، ومنها ان تصيرهباءاً منبثاً ، ومنها ان تسف ، ومنها ان تمر مر السحاب ، ومنها ان تسير فتكون سراباً . فيحتمل – والله أعلم – ان يكون أول أحوالها الاندكاك ، وذلك من قبل الزلزلة .

والحال الثانية ان تصير كالعهن المنفوش ، وذلك إذا صارت السماء كالمهل ، وقدجمع الله تعالى بينهما في موضع فقال ﴿ تكون السماء كالمهل ، وتكون الجبال كالعهن ﴾(١).

والحال الرابعة : أن تنسف لأنها مع الاحوال المتقدمة بارزة في مواضعها، والارض تحتها غير بارزة ، فتنشق عنها لتبرز ، فإذا انشقت فبإرسال الرياح عليها .

والحال الخامسة ان الرياح ترفعها عن وجه الارض ، فتذرها شعاعاً في الهواء كأنها غبار فمن نظر اليها من بعد حسبها ليحسبها اجساداً خامدة ، وهي بالحقيقة مارة ، إلا أن مرورها مرور الرياح مندكة متنقبة .

والحال السادسة ان تكون سرابا يعني لا شيء ، فمن نظر إلى مواضعها لم يجد فيها شيئاً منها ، كما ان من يرى السحاب من بعد إذا جاء الموضع الذي كان يراه فيه لم يجد شيئاً، والله أعلم .

فصل

قد وصف الله تبارك وتعالى هذا اليوم بأن العشار تعطل فيه ، كما وصفه بان كل مرضعة تذهل فيه عما أرضعت ، ومعنى ذلك – والله أعلم – أنهم إذا قاموا من قبورهم وشاهدوا بعضهم بعضاً ورأوا الوحوش والدواب محشورة ، وفيها عشائرهم التي كانت أنفس أموالهم ، لم يعبأوا بها ولم يهمهم أمرها ، ويحتمل تعطيل العشار ، وابطال الله تعالى أملاك الناس عما كان ملكهم اياها في الدنيا وأهل العشار يرونها لا يجدون اليها سبيلا والله أعلم .

فصل

ووصف الله تعالى هذا اليوم بان البحار تسجر وتفجر منه ، فقال في سورة : ﴿ وإذا

---

(١) المعارج : ٨

البحار فجرت ﴾ (١) . وقال في آية أخرى : ﴿ وإذا البحار سجرت ﴾ (٢) . فقيل : إن معنى سجرت وفجرت واحد . وقيل : معنى سجرت أحميت . فمن قال معنى سجرت وفجرت واحد ، قال يحتمل ذلك وجهين : أحدهما ان الارض والجبال إذا حملتا ودكتا فقد يمكن أن تصير فيها أخاديد عظيمة تفجر اليها مياه البحار .

وقيل : معنى فجرت ، تفجر بعضها في بعض ، وترتفع الحواجز التي بينها اليوم ، وأي واحد من هذين ، قيل : فإن مرجعه إلى ان البحار إذا اخليت من المياه ، أبرز مكانها نار مخلوقة تحتها ، ملأت البحار ملء المياه إياها ، وذلك هي جهنم . وأرض البحار أطباق لها ، فإذا كشف الغطاء برزت ، فذلك قوله : ﴿ وبرزت الجحيم لمن يرى ﴾ (٣) وأما من قال : سجرت ، أحميت ، فإنه يقول : معناه ان البحار تقلب ناراً وكذلك عند تكوين الشمس كما سنبينه .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (لا يركبن أحد البحر إلا حاجاً أو معتمراً ، أو مجاهداً في سبيل الله ، فان تحت البحر نار ثم بحر ثم نار حتى عد سبعة أبحر (٤) وليس المعنى في السبعة أنها محاذية تحاذي الاطباق ، ولكنه ان كل بحر من البحار التي على وجه الارض تحته نار . ثم العطف ها هنا لا للترتيب .

وروى يعلى ابن امية قال : قال رسول الله ﷺ : (البحر هي جهنم) (٥) فقيل له في ذلك فقال : (نار أحاط بهم سرادقها) ثم قال يعلى : لا تصيبني منه قطرة حتى أعرض على الله ، ولا أدخله حتى ألقى الله . وهذا إلى قول من يقول : ان البحر تقلب ناراً أقرب .

وقد قيل في معنى قوله عز وجل : ﴿ وإذا البحار سجرت ﴾ (٦) قلبت ، وقد يحتمل أن تنشف ارضها الماء ، فكان الماء ناراً ، ويحتمل أن تقلب المياه نيرانا ، ويزداد فيها فيزداد أمثلا والله أعلم .

---

(١) الانفطار : ٣ (٢) التكوير : ٦ (٣) النازعات : ٣٦
(٤) لم يرد الا في سنن أبي داود « كتاب الجهاد » باب ٩
(٥) لم يرد هذا الحديث إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٢٢٣ .
(٦) التكوير : ٦

فصـــل

وقد وصف الله عز وجل هذا اليوم بأن السماء تنشق منه ، وتكور الشمس فقـــال عز وجل : ﴿ ويوم تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلا ﴾ (١)

وقال : ﴿ فإذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان . فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان (٢) .

وقال : إذا السماء انشقت (٣) .

وقال : ﴿ إذا السماء انفطرت ﴾ (٤) .

وقال : ﴿ وإذا السماء فرجت ﴾ (٥) .

وقال : ﴿ وفتحت السماء فكانت أبوابا ﴾ (٦)

وقال : ﴿ إذا الشمس كورت ، وإذا النجوم انكدرت ﴾ (٧) .

وقال : ﴿ إذا السماء انفطرت ، وإذا الكواكب انتثرت ﴾ (٨) .

وقيل ان السماء انما تنشق لما يخلص اليها من حر جهنم ، وذلك إذا بطلت الميـــاه، وبرزت النيران ، فأول ذلك أنها تصير حمراء صافية كالدهن . وتنشق لما يريده الله تعالى من نقص هذا العالم ورفعه .

وقيل : ان السماء تتلون فتصفر ثم تحمر، أو تحمر ثم تصفر كالمهرة الورد في الربيع إلى الصفرة . فإذا اشتد البرد مالت إلى الحمرة ، ثم بعد ذلك إلى الصفرة . والله أعلم .

وقيل : ان الجبال بعد اندكاكها ، انها تصير كالعهن من حر جهنم ، كما تصير السماء من حره كالمهل . وهذا — والله أعلم — لان مياه البحر كانت حاجزة بين جهنم وبين السموات والارضين ، فإذا ارتفعت وزيد مع ذلك في احماء جهنم أقرب في كل واحد من السمـــاء والجبال ما ذكرنا والله أعلم .

---

(١) الفرقان : ٢٥ — (٢) الرحمن : ٣٧ — (٣) الانشقاق : ١
(٤) الانفطار : ١ — (٥) المرسلات : ٩ — (٦) النبأ : ١٩
(٧) التكوير : ١ — (٨) الانفطار : ١

وقد قيل في قوله عز وجل : ﴿ إذا الشمس كورت ﴾ (١) أذهب ضوؤها حتى تصير هي والقمر كالخاسفين ، فذلك قوله : ﴿ وخسف القمر وجمع الشمس والقمر ﴾(٢) وقيل : كورت : لفت . وقيل : تلف ثم تلقى في البحار ، فمنها يحمي وينقلب ناراً ويحتمل ان كان هذا هكذا ، إن البحار في قوله بين فقد فسر التسجير بالامتلاء . مما هو ان النـــار حينئذ تكون أكثر ما كان الماء ، لان الشمس أعظم من الارض مرات كثيرة. فإذا كورت والقيت في البحار ، فصارت ناراً ، ازدادت امتلاء والله أعلم .

وأما الكواكب بعد انتشارها فليس في شيء من اخبار المسلمين ذكر لهـا يكون من حالها . وفي بعض كتب الأقاويل ان الكواكب في النشأة الثانية تهبط سفلا وتحيط بالأرض كالدائرة ، وتلهب ناراً فتتلقاها الأنفس الشريرة . فقد يحتمل ان كان ما وصفوه مأخوذ عن شيء ، فان الكواكب إذا انتثرت سقطت في البحار فصير معها سرابا ، وإذا ذهبت المياه برزت الجحيم فتناثرت الكواكب ، سقطت في النيران والتهب منها .

وقد أخبر الله عز وجل﴿ان السموات يوم القيامة مطويات بيمينه ﴾(٣) وقال : ﴿يوم نطوي السماء كطي السجل للكتب﴾(٤) ويحتمل انها اذا وهت كما قال عز وجل: وانشقت السماء فهي يومئذ واهية (٥) ، ان الملائكة يطودنها بامر الله جل ثناؤه طيـاً شديداً لئلا تعود فتنتشر ، كما يطوي الرجل ما يكون مكتوباً فيه من ذكر حكم مبرم أو غير مبـالغة في صيانته عن أن ينشر فيلحقه من الانتشار خلل ، ولذلك قال عز وجل بيمينه ، فان كل عمل عمله العامل بيمينه كان أشد وأوفى من الذي يعمله بيساره ، إذ اليمين أقوى من الشمال فضربت اليمين مثلا لشدة الطي ، والله أعلم .

وكلما طويت سماء نزلت ملائكتها إلى الأرض كما قال عز وجل : ﴿ ويوم تشقق السماء بالغمام ، ونزل الملائكة تنزيلا ﴾ (٦) .

وقيل ان معنى قول الله عز وجل : ﴿ وفتحت السماء فكانت أبوابا ﴾ (٧) . هو انها تفرج بعد ان لم يكن لها فرج وتفتح لها أبواب وتنزل فيها الملائكة .

---

(١) التكوير : ١ (٢) القيامة : ٨ (٣) الزمر : ٦٧
(٤) الانبياء : ١٠٤ (٥) الحاقة : ١٦
(٦) الفرقان : ٢٥ (٧) النبـأ : ١٩

وقيل : انها تصير الفروج لها والأبواب من قبل السقف والله أعلم .

ودل القرآن على ان الملائكة يومئذ يكونون من بين النـــاس أجمعين ، وانهم يسوقون الكفار إلى النار ، ويلقونهم فيها ، ويعذبونهم من حيث يرونهم ، فانه عز وجل قال حكاية عنهم : ﴿ وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا، لقد استكبروا في انفسهم وعتوا عتـــوا كبيراً ، يوم يرون الملائكة لا بشرى يومئذ للمجرمين ،ويقولون حجراً محجورا ﴾ (١) فابان انهم يرونهم يوم القيامة .

ووردت الأخبار بان الناس في قيامهم يعرفون حتى يبلغ الرسخ انصاف آذانهم ويسيل عنهم سبعين ذراعاً ، فقيل ان ذلك من شدة الحر . فيحتمل أن يكون ذلك بتثني الأفلاك وانحلالها . وأجمعت الأقاويل على ان الفلك المحيطة بالاملاك نار محضة .

وفي أخبار المسلمين ان فوق السموات ناراً ، وإن لم يكن فيها انه فلك ، وان اسمهـا الأثير ، كما سماه الذين ذكرناهم به ، فان كان ذلك مأخوذاً لهم عن شيء ، فتلك النار من جملة هذا العالم ، لا فرق بينهما وبين سائر الأفلاك وغيرها من اجزاء السموات والكواكب ، فلا يخلو من أن يلحقها ما يغيرها عن حالها الأولى ، كما يلحق غيرها من ابعاض العالم .

وإذا كانت الكواكب منيرة ، فتشبه ولا تبعد بقطع تلك النار وتنزل سفلا ، فيجمع بينهما وبين نار جهنم ، كما جمع زمن الطوفان ، بين ماء السماء وماء الأرض . قال الله عز وجل : ﴿ ففتحنا أبواب السماء بماء منهمر ، وفجرنا الأرض عيونا ﴾ (٢) فالتقى الماء على أمر قد قدر .

وإن كان هذا كما وصفنا ، فقد يمكن أن يكون اشتقاق السماء من انهـــا إذا وهت وانحلت تدانت ودنت الغالبة منها بعد ان كانت شديدة البعد حداً فتكون بغيرها من هذا الوجه لا من النار التي تكون في السفل والله أعلم .

ثم تكون الحمله — والله أعلم — في بعث الناس قبل هذه الكوائن، ان يشاهدوها فيكون ذلك اشد لتكذيب الذين كانوا يقولون في الدنيا ان هذا العالم لم يزل على ما هو عليه ، فلا يزال على ذلك أيضاً .. وتصديق الذين كانوا يؤمنون بانقضائه وزواله ، إذ العلم يقع للفريقين

---

(١) الفرقان : ٢١ - ٢٢ (٢) القمر : ١١

بذلك ضرورة ثم يكون حجة للمؤمنين على الكافرين ، أمر الله عز وجل ثناؤه نبيه ﷺ ان يقول : ﴿ قل اللهم فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك في ما كانوا فيه يختلفون ﴾ (١) .

فصل

ووردت الأخبار بان الناس يطول عليهم القيام في ذلك اليوم ، فانه يوم القيام وقد وصفه الله عز وجل بذلك ، فقال : ﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ (٢) . ويحتمل أن يكون معناه يوم القيام صرعة الموت ، ويحتمل أن تكون تسميته للمعنيين جميعاً .

فإذا ضجروا وجهدوا سألوا أباهم آدم صلوات الله عليه : أن يشفع إلى الله جل ثناؤه ، فيقضي فيهم قضاؤه ، فيحيلهم على نوح ، ونوح على إبراهيم ، وابراهيم على موسى ، وموسى على عيسى ، وعيسى يحيلهم على محمد ﷺ أجمعين . فيسجد نبينا المصطفى تحت العرش ، ويحمد الله ويثني عليه بما هو أهله ، ولا يزال ساجداً إلى أن يقال له : ارفع رأسك ، وسل تعطى واشفع تشفع . فيسأل الله تعالى أن يحاسب عباده ويقضي فيهم قضاءه . فيأمر الله جل ثناؤه عند ذلك ان يحضر النبيون وكتاب الأعمال ، وهم الكرام الكاتبون والمعنيون بالشهداء في قوله تعالى : ﴿ وجيء بالنبيين والشهداء ﴾ ، فحوسب الناس ، ما تنطق بهم كتبهم ووريت لهم الأعمال ، فيقضي بينهم بالحق ، وقيل الحمد لله رب العالمين.

فصل

ثم الذي أوجب أن يكون الإعتراف بالحساب من شعب الإيمان ان الله عز وجل ذم الكفار بانكارهم إياه ، وتكذيبهم به ، فقال : ﴿ إنهم كانوا لا يرجون حسابا ﴾ (٣) وقال : ﴿ ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب ﴾ (٤) فكان ذلك نظر ذمة جل ثناؤه إياهم بانكارهم البعث في قوله : ﴿ زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا قل :

---

(١) الزمر : ٤٦ (٢) المطففين : ٦
(٣) النبأ : ٢٧ (٤) ص : ٢٦

بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما علمتم . وذلك على الله يسير ﴾ (١) .

فلما كان التكذيب بالحساب كفراً ، ذلك على ان الاعتراف بالحساب من الإيمان ، كما ان التكذيب بالبعث لما كان من الايمان كان الاعتراف بما كان الخلق لأجله ، وهو الطاعة والعبادة والتزام ذلك وتقبله من الايمان والله أعلم .

وإنما عددت الحساب والميزان بيعة واحدة ، لأن المحاسبة تكون بالاعمال ، وتميز الاقل والاكثر من الطاعة والمعصية ، وإنما يكون بالوزن ، فلم أر لتمييز الوزن عن الحساب وجهاً ، فعددتها بيعة واحدة . والله أعلم.

فصل

وقال قائل من السفهاء الملبسين بالحكماء : أخبرونا عن الكرام الكاتبين أين يجلسون ، وعلى ماذا يحيطون ؟ وماذا يكتبون ؟ وان دخل أحد الخلاء ، فهل يدخلون معه ؟ وقد رويتم : لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو صورة ، فان كان هذا حقاً فليربط من يريد ان لا تكتب أعماله في بيته كلباً ، أو يعلق ستراً فيه صورة ، فيأمن بذلك من أن تنسخ أعماله ولا شيء أحب إلى الاحياء من الحياة ، وأنتم تتلون : ﴿ قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ﴾(٢) .

فما الذي يمنع أحدكم من اقتناء الكلب في بيته ، لينفر به ملك الموت عن نفسه ، فيبقى في الدنيا خالداً ولا يخرج منها أبداً !

فالجواب — وبالله التوفيق — ان الملائكة لا يدخلون بيتاً فيه كلب أو صورة . هم الذين يدخلون بيوت الاخيار للدعاء لهم والترتيل عليهم والاستماع إلى ذكر يجري فيه ، والبيت لقلوبهم في الحال التي يحتاجون إلى ذلك فيها ، فان هؤلاء إذا وجدوا أخذ من ذكرنا خالف ما يليق بطريقه إلى ما لا يليق بها ازور عنه ، ولو وجوده يقني كلباً ، وقد نهى عن اقتنائه ، لم يدخلوا عليه لأن الكلب فيه شيئان : احدهما سبع عاد إلى أن يكون

---

(١) التغابن : ٧ — (٢) السجدة : ١١

معلماً مطواعاً لصاحبه ، واقتناؤه سوء نظر من يقتنيه لنفسه ولجيرانه ، ولمن يدخل عليه ويخرج من عنده .

والاخر انه يحبس لا يؤمن ان ينجس إناء أو بساطاً أو لباساً أو طعاماً أو شراباً من حيث يشعر به صاحب البيت أو من حيث يشعر به ، وكذلك ممن يدخل عليه أو يخرج من عنده من بيوت الجيران ، وباب البيت والممر كان امساكه ، وفيه هذان المعنيان . فإذا رأت الملائكة ذلك من احد اجتنبوه ، لانهم يعدون ذلك حدثاً أحدثه صاحب البيت مما لا يرضي الله تعالى . وكذلك الصورة لان تصوير ذوات الأرواح حرام.

وجاء عن النبي ﷺ : « ان المصورين يعذبون يوم القيامة ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم »[1] ، وذلك لان المصور يريد ان يضاهي بتصويره خلق الله عز وجل ، وهذا أعظم والملائكة أخوف لله تعالى من ان يصبروا على مثله . فلذلك ينصرفون عن بيت فيه التصاوير ولا يدخلونه لحظ من الخير يكون لصاحب البيت في دخولهم إياه .

فأما الملائكة الموكلون بنسخ الاعمال وقبض الأرواح ، فانهم لا يمنعون من دخوله بيت أحد يحدث قبيح يحدثه فيهم ، لكنهم ينتهون إلى ما هم ما يتورون به ويبلغون فيه رضى الرب جل ثناؤه .

ومثل هذا في ما بيننا مما لا يستنكره أحد من العقلاء موجود ، فان الخير من الناس قد يغشاه الاخيار متبركين بمجالسته ، متكثرين بصداقته ، فان ظهر لهم منه ما يكرهون ، انقبضوا عنه وتركوا غشيانه ، ولكن المحسنين واخوانهم يأتونه بل يهجمون عليه، مقومين إياه ورادعين له عن سوء صنيعه ، ويدخله أحوال المسلمين ، فيخرجونه ليقيموا عليه حداً ان كان لزمه ليحاسبوه .

فلذلك الملك لئن لم يدخل بيتاً فيه كلب أو صورة لينتفع بدخوله صاحب البيت ، فقد يدخل بيته ليحصي أعماله ، أو ينزع روحه ، لا يمنع أحد به معصية الله باقتناء الكلب أو نصب الصورة الملك من دخوله بيته لامر يكون عليه ، وان منع من دخوله لحظ عن الخير يكون له ويرجع إليه ، كما يمنع افساد صاحب المنزل ، فيلجأ الناس من أن يدخلوا

---

(١) لم يرد الا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ٤

منزله مؤاخين إياه ، متوددين إليهم . ولا يمنعهم من ان يدخلوه منكرين ومغرين عليه، أو مطالبين بحق ربه وبالله التوفيق .

وأما ان الملائكة لا تصحب رفقة فيها كلب أو جرس ، فلأن الكلب سبع عاد محرم الاقتناء إلا لصاحب صيد أو ماشية ، لا تدفع لصغرها وضعفها السباع عن أنفسها وهي الغنم .

فان أراد الناس ان يحترزوا من عوائل أصغارهم بها هذا سبيله ، لم يطلبوا من الله تعالى ان يبعث معهم ملائكة يحرسونهم ويحفظونهم . والجرس تسكن إلى صوته الابل ، ويقال ان الجن كلها تميل إلى أمثاله وتجتمع عليه والابل فيها مغان من الجن ومن ذلك يكون نفارها في كثير من الأوقات بلا سبب ظاهر يعرف ، او من شيء لا يليق بها على ما هي عليه من الشدة والقوة ان تنفر منه .

فان ما يحمل ذلك منها على ان الشياطين تعرض لها وتستهويها فتنفر وتميل إليها بالمشاكلة التي بينها خاصة دون سائر الدواب .

فان كان هذا هكذا فان تعليق الاجراس، كاستدعائهم وتآلفهم وجمعهم ، وهم بالحقيقة أحد المسلمين ، فمن آثر لنفسه هذا في سفره كان حقيقاً لكن لا يقيض الله تعالى لحراسته ملائكته وأولياءه الا ان هذا لا يمنع الموكلين بهؤلاء السفر من ملائكة الله تعالى أن يكتبوا عليهم أعمالهم ، لكنهم في حال المعصية أولى بالتضييق عليهم منهم في حال الطاعة ، وان يقبضوا أرواحهم إذا جاءت آجالهم ، فان المقيم على ما يرضاه الله تعالى أولى أن لا يمهل ولا يؤجل عن أحد أجله من المتمسك بالطاعة والله أعلم .

فان قيل : وما فائدة المسلمين في صحبة الملائكة إيام.

قيل : فائدتهم إذا لزموا الطاعة لله تعالى ان تثبت الملائكة قلوبهم ، فلا يحلوا ولا يضيعوا بالحل والترحال والسير بالليل والنهار درعاً ، ولا تنفر دوابهم لمعارضة الشياطين إياها ، ولا يصلوا عن سوار فيه من الهوام والسباع واللصوص ، ان حضروا سراً ليعلمهم، فلا يقدروا على الاضرار بهم أو حضورهم جهداً ، ليجهدوا ولا يصلوا إلى مرادهم .

ولعل لهم من الخير في ذلك ما لا يحضر ذكره ولا يعلمه إلا الله تعالى وبالله التوفيق .

واما قول القائل : ان الكرام الكاتبين ، هل يدخلان الخلاء بدخول و كلائـه إياه ؟

فجوابه : انه لا علم لنا بهذا ، **ونقول في الجملة** : ان كانا مأمورين بالدخول معه دخلا، وان كان الله تعالى يكرمهما عن ذلك ويطلعهما على مـا يكون من الداخل مما سبيله أن يكتباه لئلا يغفلا عنه وينسخاه،فعلا ما يؤامران به . وليس في خفاء ذلك عابنامايوجب قدحاً في ديننا ومقالتنا .

وأما قوله : أين يجلسان ، فان الله عز وجل يقول : ﴿ وإن عليكم لحافظين كرامـاً كاتبين ، يعلمون ما تفعلون ﴾ (١) . وقال : ﴿ عن اليمين وعن الشمال قعيد ، ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عنيد ﴾ (٢) .

والمعنى عن اليمين قعيد وقد يعلم في الجملة ان الملائكة حيث هم من السماء والارض حالا في الاستفزاز يكونون عليها خلاف الحال الذي يكون لهم إذ كانوا مثقلين ذاهبين وحابين أوصافهم حول العرش مستحين قبل الحال التي تكون لهم إذا رحلوا بهـم ، فيفرقوا في جوانبهم . وتلك الحال ان كانت نحوا من قعود الناس ، وإلا فأنتم القعود لها ، مستعـار وبالله التوفيق .

واما قوله: انهم بماذا يكتبون وعلى ماذا يخطون، **فجوابه** : ان لا علم لنا بذلك ونقول **في الجملة** : إنهم يكتبون على شيء يحتمل الطي والنشر ، لقوله الله عز وجل ﴿ ونخرج له يوم القيامة كتاباً يلقاه منشوراً ﴾ (٣) .

وان الله الذي خلقهم وخلق غيرهم لا يعجزه ان يخلق لهم بتنوير الجلود والقراطيس وما يكتب عليه الناس شيئاً يخطون عليه ، اما بقلم يخلقه بتنوير الاقلام التي يخط بهـا الناس ، واما بشيء كالقلم بمداد أو بغير مداد ، والله أعلم بحقيقة ذلك .

---

(١) الانفطار : ١١ (٢) ق : ١٧ (٣) الاسراء : ١٣

التاسع من شعب الايمـــان

وهو باب في ان دار المؤمنين ومآبهم الجنة ودار الكافرين ومآبهم النار

قال الله جل ثناؤه : ﴿ بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته ، فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون . والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيهـــا خالدون ﴾ (١) .

وقال فيما وصف يوم القيامة : ﴿ يوم يأت لا تكلم نفس إلا بإذنه ، فمنهم شقي وسعيد. فأما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق . خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا ما شاء ربك ، فعال لما يريد . وأما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها مـــا دامت السموات والأرض إلا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ ﴾ (٢) .

وقوله جل ثناؤه : ﴿ الا ما شاء ربك فيه وجهان : ان الله تبارك وتعالى لما أخبر عن اليوم الموعود بان الذين شقوا ففي النار ، والذين سعدوا ففي الجنة . كان الذي يقتضيــه هذا الظاهر أن دخول كل واحد من الفريقين الدار المعدة لهم يقترن باتيان اليوم الموعود . فقال جل ثناؤه : ﴿ إلا ما شاء ربك ﴾ من وقفهم حيث كانوا فيه إلى ان حوسبوا ووزنت أعمالهم ، وسيق كل فريق منهم إلى حيث قضى له لئلا يعارض الخبر المقدم خلق .

ومن قال بهذا قال : ان قوله ما دامت السموات والارض ، لم يرد به انهم يبقون حيث ذكر وسمي قدر ما بقيت السموات والارض ، لان التوقيت ينافي الخلود ، وإنما ذلـــك عبارة عن طول مدة بقائهم ، فضرب للمخاطبين مثل ذلك بهذه بقاء السموات والارض ، إذا لم يكن فيما يعلمونه من خلق الله جل ثناؤه ، ويعرفون حاله أطول بقاء منها ، ولم يكن في جملتها شيء ، اخبروا أنه ليس بمنقض ، فيضرب لهم مثل الجنة والنار .

---

(١) البقرة : ٨١ (٢) هود : ١٠٥

فهذا القدر هو المراد لان بقاء أهل الجنة في الجنة ، وأهل النار في النار كما يتبين إلى وقت ثم ينقضي ، لكنه دائم باق ولا انقضاء له والله أعلم .

والوجه الآخر : ان المعنى خالدين فيها ما دامت السموات والارض إلا ما شاء ربك من الزيادة عليه .

ألا ترى انه قال في أهل الجنة ﴿ عطـــاء غير مجذوذ ﴾ أي غير مقطوع ، فلو كان المعنى انهم يقيمون قدر ما دامت السموات والأرض ثم يخرجون ، لكان العطاء مجذوذاً . فلما أخبر انه غير مجذوذ علمنا ان معنى الاستثناء ما ذكرنا والله أعلم .

قال بهذا ، قال إلا بمعنى سوى ، وذلك يحسن إذا كان المستثنى أكثر من المستثنى منه كرجل يقول : لفلان علي ألف درهم الا الألفين التي هي إلى سنة ، فيكون المعنى سوى الألفين .

وعلى هذا يكون قوله تعالى في أهل النار : ﴿ إن ربك فعال لما يريد ﴾ [1] بمعنى انهم خالدون في النار ما دامت السموات والارض سوى ما شاء ربك من الزيادة على ذلك فلا يتعاظمنكم ذلك من أمره ، فانه يفعل ما يريد ، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون . ويحتمل أن يكون ذكر مده السموات والأرض في هذا الوجة إشارة إلى ان الآخرة لا تتقـــدر بمقدار الدنيا ، ولكنهم ان استوفوا في الجنة والنار مدة العالم المقتضي ، فلا الجزاء الذي لقوه منقض ، ولا المآب الذي أعد لهم منقض ، ولكن هذا كله دائم والله أعلم .

فإذا ظهر ان مآب المؤمنين الجنة ، ومآب الكافرين النار ، وقد قال عز وجل: ﴿كلا إن كتاب الفجار لفي سجين ﴾ (٢) ﴿ كلا إن كتاب الابرار لفي عليين ﴾ (٣) .

وكان المعنى ما كتب لهؤلاء علمنا ان السجين خلاف العليين ، كما ان الفجار خلاف الابرار ، وسمى الله عز وجل النار هاوية ، ووصف الجنة بانها عالية ، وجاء في الميزان : روح المؤمن تعلى به ، وان روح الكافر تهوي به ، ولم نعلم أحداً قال : ان الجنة في الارض ثبت ان الجنة فوق السموات ودون العرش .

واحتمل قول الله عز وجل : ﴿ وإذا السماء كشطت ﴾ (٤) انها تكشط عما وراءهـــا

---

(١) هود : ١٠٧ (٢) المطففين : ٧
(٣) المطففين : ١٨ (٤) التكوير : ١١

من الجنان فتظهر آثارها . وان يكون ذلك أولى بها في قوله عز وجل: ﴿ وأزلفت الجنة للمتقين ﴾ (١) وقد قالت الأوائل : ان فوق السماء عوالم لا يقدر المناطقة على أن يصفوا حسنها ، وإليها تشتاق العقول .

وهذه إشارة منهم إلى الجنان ونعيمها ، وان لم يسمعوا باسمائها . وفي كتاب الله عز وجل : ﴿ عند سدرة المنتهى ، عندها جنة المأوى ﴾ (٢) وفي بعض الأخبار : ان جنة عدن تحت ظلال العرش وفي قول الله عز وجل بعد قوله ﴿ ولمن خاف مقام ربه جنتان ﴾(٣). ﴿ ومن دونهما جنتان ﴾ (٤) دلالة على ان الجنان في العلو ولذلك يكون بعضها دون بعض والله أعلم .

وأيضاً فقد تتابعت الأخبار بذكر الصراط وسمي في بعضها جسر جهنم فعلمنا بهذا ان الجنة لا في الارض ولا عند نهايتها ذائبة منها . إذ لو كانت كذلك لم يحتج الصائر إليها إلى جسر يجتاز منه إليها . وفيما وردت به الاخبار من هذا بيان انها في العلو كما ان جهنم في السفل والله أعلم .

وإذا كان الامر على ما وصفنا ، وكان الله تبارك وتعالى لم يهيء الناس هيئة من سفل إلى علو من غير سبب يتعلق به ، فيمسك قدميه ، احتاجوا في الانتقال من الارض إلى الجنة إلى سبب متصل من طرف الارض إلى طرف الجنان ، فكان ذلك هذا السبب هو الصراط الذي جاء به الخبر .

وروي انس رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : « ان على جهنم جسراً أعلاه نحو الجنة وخص منزله بجنبيه كلاليب ومسك من النار ، يحلس الله تعالى به من يشاء من عبادة الزالون والزالات يومئذ كثير ، والملائكة بجنبيه قيام ينادون : اللهم سلم ، ويعطون النور يومئذ على قدر ايمانهم وأعمالهم ، فمنهم من يمضي عليه كلمح البرق ، ومنهم من يمضي عليه كمر الريح ، ومنهم من يحصر عليه كحصر الفرس السابق ، ومنهم من يشد عليه شداً ، ومنهم من يهرول ومنهم من لا يعطى نور إلا قدر قدميه ، ومنهم من يحبو حبواً ، وتأخذ النار منه بذنوب أصابها ، وهي تحرق من شاء الله منهم على قدر ذنوبهم حتى تنجوا أول

---

(١) الشعراء : ٩٠
(٢) النجم : ١٤
(٣) الرحمن : ٤٦
(٤) الرحمن : ٦٢

زمرة سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب ، كأن وجوههم القمر ليلة البدر . ثم الذين يلونهم كاضواء نجم في السماء حتى يخلصوا إلى الجنة برحمة الله » (١) .

وفي بعض الروايات في هذا الحديث «ان الصراط أدق من الشعر ، وأحد من السيف»(٢) والمعنى – والله أعلم – ان امر الصراط والجواز عليه أدق من الشعر ، ان يكون عسره على قدر الطاعات والمعاصي ، ولا يعلم حدود ذلك إلا الله تعالى جده لخفائها وغموضها ، وقد جرت العادة بتسمية الغامض الخفي دقيقاً ، وضرب المثل به بدقة الشعر ، فهذا والله أعلم من هذا الباب .

واما انه أحد من السيف ، فيكون معناه – والله أعلم – ان الامر الدقيق الذي يصله من عند الله تعالى إلى الملائكة في إجازة الناس على الصراط يكون في نفاد حدة السيف ومضيه ، اسراعاً منهم إلى الطاعة وامتثالا ، ولا يكون له مرد ، كما ان السيف إذا نفذ بحدة وقوة ضاربة في شيء لم يكن له بعد ذلك مرد .

فاما ان يقال : ان الصراط نفسه أحد من السيف وأدق من الشعر ، فذلك مرفوع بنفس هذا الحديث ، لأن فيه : « ان الملائكة يقومون بجنبيه ويقولون : اللهم سلم سلم » وفيه « ان فيه كلاليب ومسكا » وفيه « ان ممن يمر على الصراط من يقع على بطنه ، ومنهم من يزل ثم يقوم » وفيه : « ان من الذين يمشون عليه من يعطى النور بقدر موضع قدميه » وفي ذلك إثبات ان المارين عليه مواطىء الأقدام » ومعلوم ان دقة الشعر لا تحتمل هذا كله . وقد سألت أحد الحفاظ عن هذه اللفظة فذكر انها ليست ثابتة . فاما ان لا يشتغل بها ، واما ان يحمل على المعنى الذي ذكرنا والله أعلم .

فأما ما قيل في هذه الرواية : من ان أعلى الحسن نحو الجنة ، ففيه بيان أسفله نحو طرف الارض ، وذلك لما مضى بيانه من أن جهنم سافلة ، والجنة عالية . فاما نهاية الميزان وقدر بعد الجنة منها ، فلم يرد فيها شيء إلا ان الله عز وجل قال في سورة الشعراء ﴿ وأزلفت الجنة للمتقين ﴾ (٣) وقال في سورة ق : ﴿ وأزلفت الجنة للمتقين غير

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٢٥ ، ص ٢٦

(٢) لم يرد الا في صحيح مسلم « الايمان » باب ٣٠٢ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٦ ، ص ١١٠ .

(٣) الشعراء : ٩٠

بعيد ﴾ (١) . اخبر انه يقال لهم قبل أن يدخلوها : ﴿ هذا ما توعدون لكـــل أواب حفيظ ﴾ (٢) .

وفي ذلك دليل على انها تكون بحيث يمكن الاشارة إليها، فقد يحتمل - والله أعلم - ان السموات إذا طويت ادنيت الجنان من أهلها ، وذلك لان أبعادها قبل يوم الدين إنما يكون ليؤمن أهلها بها وهي غائبة ، ليس عندهم منها إلا الخبر عنهـــا ، فيستوجبوها بإيمانهم بها .

فإذا كان يوم الدين جاء وقت الجزاء وكشفت الاغطية عنها ، اعني كشط السموات أدنيت أيضاً . كما تبرز الجحيم لأهلها بعد ان كانت محجوبة عن أبصارهم ولا يمكن أن يشار إلى مقدار دونها وهو أعلم بالحقائق ، ليس عندنا أكثر من أن الارض تمد مد الاديم ، فنزول استدارتها وتنقلب عن حالها فتكون يومئذ مسطحة ذات طول وعرض ، والجنان فوقها ولكن متنحية منحى مشارق سطح الدار عن الدار عن صحنها لان الله عز وجـل سماها غرفاً فقال : ﴿ وهم في الغرفات آمنون ﴾ (٣) وقال : ﴿ أولئك يجزون الغرفة بمـا صبروا (٤) وقال : لكن الذين اتقوا ربهم لهم غرف من فوقها غرف مبنية ﴾ (٥) .

وظاهر هذا انه عز وجل سمى جميع أبنية الجنة غرفاً ، فثبت انه سماها بذلك لاشرافها على مساكن الآخرين ، ولأنه أخبر ان من في الجنة وقد تطاع فيرى من يريد في ســواء الجحيم . وذلك كاطلاع من ينظر من طرف سطح أو لرأس جـدار إلى من في سطح الدار فـــيراه .

وقد أخبر الله عز وجل عن ذلك ان أهل الجنة ينادون أهل النار ، وأهل النار ينادون أهل الجنة .

وأخبر ان أصحاب الاعراف ينظرون إلى أهل الجنة مرة فيسلمون عليهم طمعـاً في في المصير اليهم والاختلاط بهم ، وإلى أهل النار فيستعيذون بالله من حـــالهم ، وإنما هم كالواقف على رأس جدار عال يشرف منه على غرفة منها قوم على مقيمون على سرور ولذة من وجه ، وعلى صحن كان فيها مأتم وبكاء وجزع من وجه .

---

(١) ق : ٣١ (٢) ق : ٣٢ (٣) سبأ : ٣٧
(٤) الفرقان : ٧٥ (٥) الزمر : ٢٠

فأهل الجنة العالية أصحاب الأعراف كأهل السطح الذين هم في السرور ، وأهل النار هم كأهل الصحف الذين هم في الغموم .

إلا ان بين الجنة العالية من الوجه الذي يشرف على الأرض والنيران السافلة حجابا ، وهو سور يضرب يوم القيامة ، والاعراف أعلى من هذا السور ، فلا يكون بين أهل الجنة وأهل النار تلاق ولا تقارب ، الا أن يكون تناد من أهلها إلى ملائكة الجنة ينادي أهلها إلى ملائكة العذاب ، وملائكة النار ينادي أهلها إلى ملائكة الجنة ، أو يقوى الله تعالى الأصوات والاسماع فيسمع أحد الفريقين مع بعد المسافة الآخر ، وهذا قبل أن يسلب أهل النار اسماعهم .

وإذا كانت البحار تسجر يوم القيامة فتكون هي جهنم والبحار في الأرض ، فقد صار بعض الأرض جهنم ، فلا يبعد أن يكون تبديل الله تعالى الأرض غير الأرض بعد ركوب الناس الصراط كما قال النبي ﷺ هو أن تقلب الأرض كلها نارا ، كما تقلب مواضع المياه منها نارا ، وأن يكون بقاء الأرض ترابا مدة فيها يحتاج اليها للقيام عليها . فإذا فرغت منهم صارت ناراً .

وقد قال بعض العلماء : إن الكفار لا يجازون على الصراط لأنهم في النار وهم في معدن النار إذا النار في الأرض فإذا خلص المؤمنون وحصلوا على الصراط وانفروا الكفار بمواقفهم صارت مواقفهم من النار ، فلم يلق مع ذلك باحوالهم أن يجازوا على الصراط ، وهذا القول يقرب ما قلناه والله أعلم بما هو فاعله.

وذكر وهب في كتابه : ان الله عز وجل إذا أراد أن يكشف عن سقر غطاها خرجت منها نار تفتق بالبحر المطبق على شفير جهنم ، واشتعلت في الأرض السبع فتركتها جمرة واحدة ، فقد يحتمل أن يكون شقها البحر قبل حساب الخلائق ، واشتعالها في الأرضين السبع لتصير جمرة واحدة بعد أن ركب المؤمنون الصراط ، فيرجع هذا القول الذي حكته والله أعلم .

وأما ما ذكر في هذا الحديث من الأنوار ، فقد قيل : ان ذلك انما يكون إذا أمر باهل الجنة إلى الجنة وباهل النار إلى النار ، فيتقدم المؤمنون ، وقد أعطى كل واحد منهم نوراً

بقدر عمله . والباقون في ظلمة شديدة من دخان جهنم ، فيقولون لهم : ارجعـــوا وراءكم فالتمسوا نوراً .

قال الله عز وجل : ﴿ فضرب بينهم بسور له باب ، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب ﴾ (١) فيحتمل - والله أعلم - ان هذا السور إنما ضرب عند انتهـــاء الصراط ، وينزل له باب يخلص منه المؤمنون إلى طريق الجنة ، فذاك هو الرحمة التي في باطنه .

وأما ظاهره فإنه يلي النار ، وإن كانت النـــار سافلة عنه لا محاذية إياه ، فاذا لم يجد المنافقون إلى باطن السور سبيلا الا أن يقذفوا من أعلى الصراط ، فيهوون منه إلى الدرك الأسفل من النار ، ولم يذكر الله تعالى في قصة النور الا المنافقين .

فقد يحتمل من قول من يقول ان الكفار لا يجازون على الصراط ، ان المنافقين يخصون بالاجازة عليه على معنى أن يخلوا واتباع المؤمنين ، ليظنوا انهم ينجون بنجاتهم، حتى إذا بلغوا الحد ميزوا عنهم ، فنادوا المؤمنين : ﴿ ألم نكن معكم ، قالوا : بـلى ولكنكم فتنتم أنفسكم وتربصتم وارتبتم وغرتكم الأماني حتى جاء أمر الله ، وغركم بالله الغـــرور ﴾ (٢) فيكون هذا مما أخبر الله تعالى انه فاعله بهم في قوله : ﴿ قالوا : انما نحن مستهزئون ، الله يستهزىء بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون ﴾ والله أعلم .

واختلف الناس في أصحاب الاعراف فقال قائلون : ﴿ انهم ملائكة يقومون عليها ، وينظرون إلى أهل الجنة مرة فيحيونهم ، وإلى أهل النار مرة فيبكونهم، ويحملهم مـــا يشاهدونه من سوء أحوالهم على الاستعاذة بالله تعالى منها وذلك بعيد من وجهين : **أحدهما** ان الله عز وجل قال: ﴿ وعلى الاعراف رجال ﴾(٣) واسم الرجال لذكور العقلاء، والملائكة ينقسمون إلى ذكور واناث .

والاخر : انه تعالى أخبر عنهم انهم يقولون لأهل الجنة : ﴿ سلام عليكم ﴾ ، طامعين أن يدخلوها . والملائكة غير محجوبين عن الجنة ، الا ان تكون ملائكة العذاب ، ولئن كان منهم من ان لا يدخلها ، فانه لو دخلها ليتلذذ بنعيمها ، إذ التلذذ بما يتلذذ به الناس غير

---

(١) الحديد : ١٣ (٢) الحديد : ١٤ (٣) الأعراف : ٤٦

مركب فيهم . فيقال إذا لم يصل اليها انه يطمع أن يدخلها . وأيضاً فان الحيلولة بين الطامع وطمعه تستبق ولا عذاب يومئذ على ملك .

وقيل : انهم قوم قتلوا في سبيل الله لا انهم مع ذلك أصحاب كبائر ، فلم يدخلوا النار ، الا ارواحهم ذهبت في سبيل الله تعالى ولم يدخلوا الجنة للكبائر التي وافوا القيامة بها فيحبسهم الله تعالى بين الجنة والنار خائفين ، راجين إذا نظروا أهل الجنة ، قالوا ﴿ سلام عليكم ﴾ (١) مستعجلين بان يلحقوا بهم ، وإذا أشرفوا على النار ، قالوا : ﴿ ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين ﴾(٢).

فيكون ذلك الخوف عقوبة لهم إلى ان يمن الله تعالى عليهم بالجنة . وقيل . انهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ، لان الحسنات تحول بينهم وبين النار ، والسيئات تحول بينهم وبين الجنة ، فيحبسون هناك ما شاء الله عقوبة لهم على سيئاتهم ثم يدخلون الجنة .

وهذه حال قد بينا من قبل انها لا تكون ولا يمكن انها لا تكون ، ولا يمكن لانه لو جاز أن تستوي الحسنات والسيئات مع تقدير الحسنات باصلها وهو الايمان ، وانفراد السيئات عن الكفر لامكن أن تزيد السيئات على الحسنات حتى يكون ميزانها هو الثقيل وميزان الحسنات هو الخفيف ، ولو امكن أن يكون ذلك لم يدخل من كان هذا حالة الجنة أبداً ، لأن الوزن لم يظهر له حسنة قط إذا كان ميزان السيئات هو الذي يثقل ، ولا يوازي ثقلها من جانب الحسنات ثقيل أصلا .

ولو كان لا يجوز أن يكون مؤمن يخلد في النار ، علمنا ان زيادة سيئات المؤمن على حسناته غير ممكن ، وإذا نظرنا في ذلك وجدنا المعنى : أن مع حسنات المؤمن إيمانه الذي هو اصل الطاعات ، ولا يوازن الاصيل ما ليس بأصل

فاذا وجب هذا المعنى أيضاً : ان لا تساوي حسنات المؤمن سيئاته ، وان يكون أثقل ميزاني المؤمن ميزان حسناته — والله أعلم — الا ان يقول قائل : ان حسنات المؤمن سوى إيمانه ، وسيئاته قد يستويان ، ولكنه هذا إذا كان وضع الإيمان مع حسناته في الميزان

(١) الأعراف : ٤٦ (٢) الأعراف : ٤٧

فرجح . فيزول حينئذ استواء الحسنات والسيئات والله أعلم .

الا ان هذا فان كان هكذا ، فقد يجوز أن يكون أصحـــاب الاعراف قوماً كثرت سيئاتهم ، ولم يرد الله تعالى أن يحشرهم في النار وينالهم فعذبهم بحر النار وكربهاولم يسلطها على أجسادهم فيحرقها والله أعلم.

وأما قول الله عز وجل ،ونادى أصحاب الاعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم ، قالوا : ﴿ ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون ﴾(١) فانما هو انهم يقولون لقوم من أهل النار هذا فيقول لهم أهل النار في جواب ذلك وأنتم فما أغنى عنكم إيمانكم ، والله لا يأليكم من الله رحمه فيكذب الله تعالى يمين أهل النار ويقول لهؤلاء : اقسمتم عليهم أي ومن أين أجزتم لانفسكم أن تحكموا على الله ، ثم يقول لاصحاب الاعراف : ﴿ ادخلوا الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون ﴾(٢) والله اعلم .

ومما يدخل في هذا الباب قول الله عز وجل ﴿ وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضياً ، ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثياً ﴾ (٣) فقيل : ان الورود النظر لا الدخول ، الا ترى ان ورود الماء بلوغ مكانه والوقوف على طرفه لا حوضه ، ولا الشروع فيه ، وقد أخبر الله عز وجل انه يحصر الكفار حول جهنم جثياً ، والجثو حال المحاسبة ، كما قال عز وجل : ﴿ وترى كل أمة جاثية ، كل أمة تدعى إلى كتابها ﴾ (٤) .

فاذا كان موضع الحسنات حول جهنم ، وحيث يكون الصراط والمؤمنون والكافرون في ذلك سواء ، وذلك هو الورود على هذا الخارج قوله عز وجل ﴿ ثم ننج الذين اتقـــوا ونذر الظالمين فيهـــا جثياً (٥) أي تخريج وذلك على وجهين احدهما ننجي الذين اتقوا بان نباعد بينهم وبين النار ، ونأمر بالظالمين إلى النار ويذرهم فيها .

والاخر : ننجي الذين اتقوا من حول جهنم بالاجازة على الصراط ، وإذا اخرجناهم سلطنا النار على الظالمين الذين كانوا جثياً ، فاخذتهم على حال جثوهم بركبانهم ، فيها . وهذا على ان ذلك المكان يصير من جهنم بزايلة المؤمنين إياه ، وإن الكفار يجـازون على الصراط المستقيم ، والله أعلم ،

---

(١) الأعراف : ٤٨ (٢) الأعراف : ٤٩ (٣) مريم : ٧١
(٤) الجاثية : ٢٨ (٥) مريم : ٧١

وفيه قول آخر : وهو ان المؤمنين والكفار يجازون على الصراط والله أعلم ، وذلك ورود المؤمنين النار ، لان الصراط انما هو جسر جهنم ، وقد يلحق الذين يجوزون فيه من النار أذى .

فان كان من شرط الورود مس النار والورود ، فقد كان ذلك ، وإن كان لا يلحقهم أو بعضهم منها أذى ، فان ركوب جسرها الذي يلقي منه ما يلقى إلى النار ، وتختطف الكلاليب بعضهم حقيقة بأن يقال له ورود ذلك ، وذلك هو الذي أراد الله تعالى بهذه الآيـــة .

ومن قال هذا ولم يقطع بان الارض تصير أو شيء منها من جملة جهنم قـال الاشبه ان الارض تعدم إذا ركب الناس الجسر ، كما طويت السموات فكانت عدمـاً . والدليل على ذلك ان الله عز وجل سوى بين السموات والارضين في قوله خالدين فيها مادامت السموات والارض إلا ما شاء ربك ، فبان ان مدة الارض متناهية ، كما تكون مدة السماء متناهية ، ومن قال بالاول ، قال : مدة أرضها متناهية كما ان مدة سمائه والله أعلم .

فان قيل : جاء عن النبي ﷺ انه قال : (من مات له ثلاثة لم تمسه النار الا تحلة القسم)[1] يعني قول الله عز وجل : ﴿ وإن منكم إلا واردها ﴾[2] وهذا يدل على ان الورود ليس هو التطرف ، فيكون الجواز على الصراط ، وحضور شفير جهنم عند المحاسبة جازيا عنه قبـــل .

قيل : اسمى مس النار كما قال أيوب ﷺ ﴿ إني مسني الشيطان بنصب وعذاب ﴾[3] أي عوضني . كذلك لأن مسه بالحقيقة وكما قال عز وجل : ﴿ وينجي الله الذين اتقوا بمفازتهم لا يمسهم السوء ، ولا هم يحزنون ﴾[4] . أي لا ينادون بسوء ولا يسوءهم شيء . فيكون معنى تمسه النار ، أي ينادي بها .

وإذا كان هذا هكذا ، وقد أخبر الله عز وجل ان جهنم ﴿ ترمـــي بشرر كالقصر ، كأنه جمالات صفر ﴾[5] ، وجاء الحديث انها ترمي زفرة لا يبقي ملك مقرب ولا نبي مرسل

---

(١) لم يرد إلا في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٢٧٦ .
(٢) مريم : ٧١ (٣) ص : ٤١
(٤) الزمر : ٦١ (٥) المرسلات: ٣٣

الا تهمه نفسه وانها إذا برزت غشيت أهل الجمع منها ظلمة شديدة ، وإن شررها يقع على رؤوس الخلائق ، فتكاد أفئدتهم تنخلع من الخوف إلى غير ذلك .

فليس يبعد أن يكون ورود المؤمنين جهنم ان يحضروا شفير جهنم للمحاسبة فيروها عين اليقين، وإذا أخذت تموج وتتأجج وترمي بشررها اشفقوا منها وإذا زفرت فرقوا من زفيرها ، وتغشاهم من ظلمتها ماء يغشي غيرهم . فيكون هذا مس النار إياهم دون اللذع والاحراق والله أعلم .

فان سأل سائل عما روينا ، وقال : كيف يجوز اثبات إلملائكة المقربين والأنبياء والمرسلين تهمهم أنفسهم يوم القيامة مما يرون من الأهوال والشدائد والله عز وجل يقول فيمن دونهم من الأولياء : ﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى ، أولئك عنها مبعدون، لايسمعون حسيسها وهم في ما اشتهت أنفسهم خالدون ، لا يحزنهم الفزع الأكبر وتتلقاهم الملائكة هذا يومكم الذي كنتم توعدون . ﴾ (١) ويقول : ﴿ من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون ﴾ (٢).

قيل له : ان المذكورين في هذه الاية يكونون آمنين من حيث يبشرون بالخير والنعمة ، ولكن لا ينكر انهم إذا رأوا هؤلاء لم يشاهدوها قط ، ولا خطرت على قلوبهم أن يغفلوا في ذلك الوقت عن الأمن الواقع لهم، ويغلب الخوف على قلوبهم ، فقد يحتمل أن يكون خوف الانبياء عليهم السلام في الحال التي ذكرتها من هذا الوجه .

وأما قوله عز وجل : ﴿ لا يسمعون حسيسها ﴾ ، فالمعنى انهم لا يسمعون ما تفعله النار بأهله إذا حصلوا في الجنة ، وحصل أهل النار في النار . الا ترى انه قال على أثر هذا : ﴿ وهم في ما اشتهت أنفسهم خالدون ﴾ (٣). فاما من قبل دخول الجنة فقد يسمعون زفيرها ، ويردون كثيراً من أهوالها والله أعلم .

فان سأل سائل : عن معنى إيراد الله تعالى جده المؤمنين جهنم .

قيل له : قد قال الناس في ذلك وجهين : احدهما أن يعلم المؤمنون بالعيان ما كانوا يخبرون عنه من شدائد بدار اعد الله تعالى جده الكفار من العذاب ، فإذا صاروا منها إلى

---

(١) الأنبياء : ١٠٠ - ١٠٣ (٢) النمل : ٨٩ (٣) الأنبياء : ١٠٢

الجنة كانوا أشهر بها وأقر عيناً ، وكانت في نفوسهم أعظم قدراً موقعاً .

والاخر ان الفريقين إذا جمعها بمجمع واحد وهو شفير جهنم أو الصراط ، ثم ميز أحدهما عن الآخر ، وصير به إلى الجنان ، والاخر إلى النيران ان كانت الحسرة على الذين يصار بهم إلى النار أشد ، ومصيبته أقطع وأوجع . وقد يجوز أن يكونا معاً هما المراد .

فان قيل : فلم لا يرى أهل النار أهل الجنة ، كما يرى أهل الجنة النار ليعلموا ما الذي فاتهم وحرموه بالمعاصي أنفسهم ، فيكون ذلك أعم وأوجع لهم .

قيل : لان حريم الجنة وحريم النار كالنار ، فلما كانت النار يخرج منها عصاة المؤمنين ، ولا يخلدون فيها ، صلح إيراد المؤمنين شفيرها ليروها ، ويعاينوا أحوالها ، ثم ينقلوا عنها . ولما كانت الجنة لا يخرج منها دخلها لم يلق بها ان يورد الكفار حريمها فيستنشقوا رائحتها ويشاهدوا نعيمها ثم ينقلوا عنها .

فصل

فان قال قائل : كأن جهنم هو البحر ، فما يبقى قوله عز وجل: ﴿ وإن جهنم لموعدهم أجمعين ، لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم ﴾ (١) . فان كانت النار في أسفل كما وصفهم فاجازة الكفار على الصراط لأي سبب ؟

قيل له : ان من قال . ان الكفار يركبون الجسر ، فقد يخرج عن قوله ان تكون أبواب جهنم في الجسر فروجاً ، فيه أشباه أبواب السطوح ، فهم يقذفون منها في جهنم ، وانما يجمع بينهم وبين المؤمنين على الصراط ليكون فرج المؤمنين بالفوز والخلاص أعظم ، وحسرة الكفار وغمهم أشد وأفظع ، والقاؤهم من الجسر أخوف وأهول .

ولعل قول الله جل ثناؤه : ﴿ وامتازوا اليوم أيها المجرمون ﴾ (٢) يكون في هذا الوقت ، وما في القرآن من قول الله عز وجل : ﴿ كلما ألقي فيها فوج ﴾ (٣) ، وقوله تعالى ﴿ ألقيا في جهنم كل كفار عنيد ﴾ (٤) . فالدليل على هذا ، لأن الالقاء في الشيء

(١) الحجر : ٤٤
(٢) يس : ٥٩
(٣) الملك : ٨
(٤) ق : ٢٤

أكثر ما يستعمل في الطرح من علو إلى أسفل، نحو قولهم: ألقاه في الحوض وفي البيت، وإذا لم تكن كذلك، قيل: ألقاه على قارعة الطريق، وألقاه على ظهره والله أعلم.

ومن قال: ان الكفار لا يركبون الجسر، قال: قد يكون لجهنم يوم القيامة سبعة مشارع يصار بالكفار اليها، ثم يلقي بعضهم فيها، ويسحب بعضهم على وجوههم، ويساق بعضهم سوقاً، ويكلفون دخولها، وليس يكون هذا، لان الملائكة يتعذر عليها هذا الأمر في مكان من جهنم، ويتيسر في موضع ولكن لأهل النار سبعة أصناف، كما قال الله تعالى ﴿ لها سبعة أبواب، لكل باب منهم جزء مقسوم ﴾ [1] فيجعل الله يومئذ لها سبعة مشارع لتتميز الاصناف بعضها من بعض والله أعلم.

وقد ذكر الله تعالى النار، سماها بثمانية أسماء: الجحيم - والسعير - وسقر - ولظى - وجهنم - والحريق - والحطمه - والهاويه.

وقد يحتمل ان يكون ما عدا جهنم أسماء الدركات المحتملة، التي أعدت لأهل النار كما يليق باحوالهم وسيئات أعمالهم، وتكون جهنم اسماً للجميع، كما قال: ﴿ وإن جهنم لموعدهم أجمعين، لها سبعة أبواب ﴾ (٢) وقال: ﴿وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمراً، حتى إذا جاؤوها فتحت أبوابها ﴾ [3] فالابواب السبعة في المشارع إلى هذه المسميات السبعة وجهنم اسم لجملتها.

جاء عن النبي ﷺ في حديث يرويه سلام الطويل عن أبي سفيان عن انس بن مالك رضي الله عنهم عن النبي ﷺ في قول الله عز وجل: لها سبعة أبواب، لكل باب منهم جزء مقسوم: «جزء أشركوا بالله، وجزء شكوا في الله، وجزء صيروا رعيتهم بحظهم من الله، وجزء عتوا على الله» (٤).

فان كان هذا ثابتاً عن النبي ﷺ، والمشركون بالله هم الثنويه والوثنيه، والشاكون هم الذين لا يدرون ان لهم إلهاً أولا إله لهم، ويسألون في شريعته ولا يدرون انها من عنده.

والغافلون عن الله هم الذين يجحدون أصلا ولا يتبعونه، وهم الدهرية. والمؤثرون

(١و٢) الحجر: ٤٤ (٣) الزمر: ٧١

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة.

شهواتهم على الله ، المنهمكون في المعاصي لتكذيبهم رسل الله تعالى جده وأمره ونهيه ، والشافون غيظهم بغضب الله ، القتالون أنبياء الله وسائر الداعين إليه المعذبون من ينصح لهم ، أو يذهب غير مذهبهم ، والمصيرون وغيهم يحطهم من الله ، هم المنكرون للبعث والحساب . فهم يعبدون بأي ما يرغبون فيه لهم جميعهم، حطهم من الله جل ثناؤه .

والعاتون على الله الذين لا يبالون بان يكون ما هم فيه حقاً أو باطلا ، فلا يتفكرون ولا يعتبرون ولا ينظرون ولا يستدلون ، والله أعلم بما أراد رسول الله ﷺ ان كان الحديث ثابتاً عنه .

فصـــل

وقد أخبر الله تعالى جده : ان في النار انكالا وهي القيود ومقامع من حديد ، وان فيها شجراً طلعها كأنه رؤوس الشياطين . وقال في آية أخرى ، ان شجر الزقوم طعام الاثيم وان فيها حميماً وهو الماء الجار المقطع للامعاء. وجميع ذلك يحتمل وجهين : احدهما ان يكون كل ذلك نيراناً مختلفة الاوصاف ، كما ان فيها في الارض ما بين دواب وأشجار وزروع كلها من تراب ، الا ان الاعراض مختلفة ، والاصناف متغايرة بالخشب والحديد ، هناك نار مهيأة بهيئة الشجر ونار مهيأة بهيئة الحديد ، والحميم نار مهيأة بهيئة الماء .

وكل ما جاءت به الاخبار ، من ان في النار حيات وعقارب فان كانت تلك الاخبار ثابتة فهي محمولة على هذا المعنى وهو ان تلك نيران مهيأة بهيئة الحيات والعقارب . وليس ينكر ان يخلق الله تعالى من النار المفرده خلقاً ويجعله حياً، فقد أخبر عز وجل انه : خلق خلق الجان من مارج من نار ، وهو على ما يشاءقدير .

والوجه الاخر : ان يكون الشجر خشباً ، والقيود والمقامع حديداً ، والحميم ماء ، والحيات والعقارب ما عرفت الا ان الله عز وجل يمسكها ، ويدفع الاحتراق والفساد عنها . فانه خالق الطبع والمطبوع . فكلما انه إذا أراد تغيير المطبوع غيره . فكذلك إذا أراد تغيير الطبع غيره .

وإذا كان يحرق أهل النار ولا يمسهم خلاف المعروف في الدنيا من ان من أحاطت به

النار وأحرقته هلك ، فما الذي ينكر من ان يمسك في النار خشباً وحيات وعقارب فلا حرق بالنار ما لا يطفا بالنار ولا تأكله النار وبالله التوفيق .

فصل

فاما الجنان ، فان الله حصرها بأربعة أعداد فقال عز وجل : ﴿ ولمن خاف مقام ربه جنتان ﴾ [1] وقال بعد ذلك : ﴿ ومن دونهما جنتان ﴾ [2] ولم يذكر سوى هذه الاربعة جنة خامسة .

فان قال : ﴿ عند سدرة المنتهى ، عندها جنة المأوى ﴾ [3] قيل : جنة المأوى اسم لجميع الجنان يدل على ذلك انه قال : ﴿ فلهم جنات المأوى ، نزلاً بما كانوا يعملون ﴾ [4].

والجنة اسم الجنس ، فمرة يقال : جنة ، ومرة يقال : جنات عدن ، وجنة عدن . لان المعدن الاقامة ، وكلها دار الاقامة ، كما ان كلها مأوى المؤمنين . وكذلك دار الخلد ودار السلام لان جميعها للخلود والسلامة من كل خوف وحزن .

وكذلك جنات النعيم ، وجنة نعيم ، لان جميعها مشحونة بأنصاف النعيم . وانما منعنا ان نجعل كل واحد من العدن والمأوى والنعيم جنة تنوى لان الله عز وجل ان كان سمى شيئاً من هذه الاسماء جنة في موضع فقد سمى الجنان كلها بذلك في موضع آخر فعلمنا ان هذه الاسماء ليست لتمييز جنة من جنة ، ولكنها للجنان اجمع لا سيما وقد أتى الكتاب بذكر العدد ولم يثبت إلا أربعاً .

وقد أثبت الله عز وجل هذه أبواباً بقوله تعالى : ﴿ وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمراً حتى إذا جاؤوها وفتحت أبوابها ﴾ [5] . وجاء عن النبي ﷺ : « ان أبواب الجنة ثمانية » [6] فقد يحتمل أن يكون ذلك لان لكل جنة من الجنان الاربع بابين .

وقد وصف الله تعالى هذه الجنان في كتابه ، فوصف أهل الجنة ، فصفهم صفين : أحدهما السابقون المقربون ، والآخر أصحاب اليمين . فعلمنا ان السابقين أهل الجنتين

---

(١) الرحمن : ٤٦ (٢) الرحمن : ٦٢ (٣) النجم : ١٤
(٤) السجدة : ١٩ (٥) الزمر : ٧٣
(٦) ورد في سنن ابن ماجة « الطهارة » باب ٤٧ ، ٦٠ ، وفي صحيح البخارى « اذان » باب ١٢٩ .

العليين في قوله تعالى ﴿ ولمن خاف مقام ربه جنات ﴾ إلى قوله ﴿ ومن دونهما جنتان ﴾ فقال : فهاتان للمقربين ، وهاتان لأصحاب اليمين .

وعن أبي موسى الأشعري نحو من ذلك ، وأصحاب اليمين هم الذين يؤتون كتبهم بايمانهم وتخصيصهم بهذا الاسم ليس لان السابقين لا يقرأون كتبهم ، ولكن لان الثناء عليهم بالسبق إلى الطاعات أشرف لهم من وصفهم بايتاء الكتب بايمانهم ، لانهم بشركهم في إيتاء الكتاب باليمين من ليس له سبقهم وتقدمهم ،ولا يشركهم في إيتاء الكتاب باليمين من السبق غيرهم . فذكروا بارفع الذكرين ، ولما لم يكن من أهل الجنة بعدهم إلا من لم يكن لهم مثل فضيلتهم ، فيذكروا معهم قيل لهم أصحاب اليمين أي الباقون بعدالسابقين من أصحاب اليمين والله أعلم .

والسابقون هم المتسارعون إلى الطاعات من اتباع الانبياء صلوات الله عليهم ،وتصديقهم ونصرهم على أعدائهم ، وما يتبع ذلك من أوامر الله جل ثناؤه وغير متباطئين عنها ولا مستغلين لها أولا متطلبين للاعذار والعلل للاخذ بالهوينى فيها ، فان جزاءهم عند الله ان يجعلهم سابقين إلى جنته والنعيم التي أعد فيها لأهل رضوانه ، وتقدمهم على غيرهم ، كما قدموا في الدنيا طاعته على أهوائهم ، وتركوا أهلها أراد بهم .

ولما وصف الله تعالى بعض نعيم الجنان أشار إلى الفرق بين الجنتين اللتين ذكر انهما لمن خاف مقام ربه وبين الجنتين ومن دونهما فقال في الأولين: ﴿فيهما عينان تجريان﴾(١) وفي الاخرين: فيهما عينان نضاختان ﴾(٥) أي فوارتان ، ولكنهما ليستا كالجارتين لأن النضح دون الجري .

وجاء عن النبي ﷺ قال : « جنتان من ذهب للمقربين ، أو قال للسابقين وجنتان من ورق لأصحاب اليمين »(٣) فقال في الاولين: ﴿ فيهما كل فاكهة زوجان﴾ (٤) فعم ولم يخص . وقال في الاخرين : ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾(٥) ولم يقل من كل فاكهة وقال في الاولين : ﴿ متكئين على فرش بطائنها من استبرق ﴾ (٦) وهو الديباج . وفي

---

(١) الرحمن ، ٥٠ (٢) الرحمن : ٦٦

(٣) ورد في سنن ابن ماجة « المقدمة » باب ١٣ حديث رقم ١٨٦ بهذا المعنى .

(٤) الرحمن : ٥٢ (٥) الرحمن : ٦٨ (٦) الرحمن : ٥٤

الأخريين ﴿ متكئين على رفرف خضر وعبقري حسان ﴾ [1] والعبقري الوشي .

ولا شك ان الديباج أغلى من الوشي ، والرفرف كثير الخباء ، ولا شك ان الفرش المفردة للاتكاء عليها أفضل من فضل الخباء .

وفي الاولين في صفة الحور العين : ﴿ كأنهن الياقوت والمرجان ﴾ [2]. وفي الاخريين: ﴿ فيهن خيرات حسان ﴾ [3] . وليس كل حسن بحسن الياقوت والمرجان .

وقال في الأولين : ﴿ ذواتا أفنان ﴾ [4] وقال في الاخريين : ﴿ مدهامتان ﴾ [5] أو خضراوتان ، كأنهن من شدة خضرتها سوداوان . فوصفت الاولين بكثرة الاغصان ، والاخريين بالخضرة وحدها . وفي هذا كله إشارة إلى تحقيق المعنى الذي قصد بقوله : ﴿ ومن دونهما جنتان ﴾ [6] ولعل ما يذكر من تفاوت ما بينهما أكثر مما ذكر .

فان قيل : كيف لم يذكر أهل هاتين الجنتين كما ذكر أهل الجنتين الاولين .

قيل : الجنان الاربع لمن خاف مقام ربه ، الا ان الخائفين لهم مراتب . والجنتان الاوليان لا على العباد رتبة في الخوف من الله جل ثناؤه . والجنتان الاخريان لمن حاله في الخوف من الله تعالى عنهم .

واختلف في الحور العين المذكورات في القرآن ، فقال الحسن البصري : ان الحور العين هن المؤمنات من أزواج النبيين والمؤمنين ، يخلقن في الاخرة على أحسن صورة ، والمشهور ان الحور العين ليس من نساء أهل الدنيا ، انما هن مخلوقات في الجنة ، لان الله عز وجل يقول: ﴿ لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان ﴾[7] . ونساء الدنيا أكثرهن مطموثا.

فعلمنا ان الحور خلقهن غيرهن ولا النبي ﷺ يروى عنه: (ان أقل ساكني الجنة النساء) وإذا كانت نساء الجنة أقل من رجالهم لم يصب كل واحد منهم امرأة . ووعد الحور العين لجماعهم فثبت انهم غير نساء الدنيا . ومن ذهب مذهب الحسن قال: إذا قضى الرجال شهواتهم في الجنة ، علمنا ان النساء لهن مثل ذلك ، فلو لم يردون إلى الرجال لم يجدن غيرهم فثبت ان نساء أهل الجنة أزواج رجالهم .

---

(1) الرحمن : ٧٦ (2) الرحمن : ٥٨ (3) الرحمن : ٧٠
(4) الرحمن : ٤٨ (5) الرحمن : ٦٤
(6) الرحمن : ٦٢ (7) الرحمن : ٥٦

وجواب ان ذلك يمكن أن يكون ولا يجب عنه أن يكون الرجال مقصورين عليهن، فانه لا يمتنع أن يرددن عليهم . ويراد من الحور العين خيراً منهن . وأيضاً فان الله عز وجل جعل الحور العين من أوصاف الجنان وعدهن في نعيمها ، كما ذكر الفواكه والماء والخمر واللبن والفرش واللباس . وليس يجوز أن تكون الثياب بالجنة من نعم الجنة وأوصافها ، فيكون أهل الجنة مسوقين اليها بانفسهم . فصح أن الحور العين مخلوقات في الجنة وليس من نساء الدنيا والله أعلم .

وأما الولدان والغلمان فان من الناس من قال : لما لم يكن في الجنة ولدان علمنا انهم من ولادة الدنيا . وروى عن النبي ﷺ قال : (الأطفال خدم اهل الجنة) [1] وعن سلمان : أطفال المشركين خدم هذه الجنة .

وعن الحسن في قوله عز وجل : ﴿ يطوف عليهم ولدان ﴾ [2] قال لم تكن لهم حسنات يجزون بها ، ولا سيئات يعاقبون عليها ، فوضعوا هذا الموضع . وقد يحتمل مع هذا أن يكون الغلمان مخلوقين في الجنة . فيكون ذكور الخدم كآبائهم ، وسموا ولدانا من طريق التشبيه لهن في صور الولدان والغلمان ، كما قيل في الفرش وعبقري حسان . وليس في الجنة عبقري ، كما ليس فيها ولادة ، وقيل . ﴿ وزرابي مبثوثة ﴾ [3] وليس في الجنة نسخ والله أعلم.

ومعنى مخلدون ، والخلده الحليه ، وقيل مفرطون ، وقيل على سن واحد لا يتغيرون عنها أبداً . وقيل مخلدون مع من يحرمونهم ولا يزايلونهم أبداً . وذكر وهب وغيره ان الجنان سبع : دار الجلال – ودار السلام – وجنة عدن – وجنة المأوى – وجنة الخلد – وجنة الفردوس – وجنات النعيم .

على الهامش .

وفي بعض الأخبار الشائعة جنة نعيم ، ويشبه أن تكون الفردوس أسماء لجميع الجنان كلها ، كجهنم التي تجمع النيران كلها . لأن الله عز وجل مدح في أول سورة المؤمنين أقواماً

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب المتسعة .

(٢) الواقعة : ١٧ (٣) الغاشية : ١٦

وصفهم ثم قال : ﴿ أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خـــالدون ﴾ (١)ثم ثم أعاد ذكرهم في سورة المعارج وقال : ﴿ أولئك في جنات مكرمون ﴾ (٢) فعلمنـــا أن الفردوس جنات لا جنة واحدة كما قال وهب والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (إذا سألتم الله فسلوه الفردوس) (٣) فهذا والله أعلم- ان للجنات مراتب لا يستوي الناس في استحقاقها ، فلا ينبغي لأحد أن يتخير احداهمـــا فيسلها الله ، وإنما أعدها الله تعالى لغيره ، فيكون داخلا في جملة قوله تعالى : ﴿ولاتتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ﴾ (٤) بل ينبغي له أن يسل الله الفردوس ، فيكون قـــد سأله الجنة . في الجملة ، وليس في شيء من درجاتها بمرغوب عنه والله أعلم .

فصـــــل

قال بعض الضلال : ان للثواب والعقاب صـــوراً للناس بصور جسمانية لتقرب إلى أفهامهم . فقيل لهم : إن في الجنة مآكل ومشارب ومناكح وملابس ثم وضعت لهم بأحسن الأوصاف ، وأولاها بأن يشوق اليها لأنهم لم يعرفوا اللذة والسرور والغبطة في الحيـــاة الطيبة في العيش ، إلا من هذه الوجوه ، فضربت مثلا لهم والا فالحقيقة انه لا ألم هناك ولا موت ولا حزن ، وإنما هو مسرة دائبة متصلة ، ولذة وبهجة غير منقطعة ، كما يلتذ الطاعم بطعم الشيء الطيب اللذيذ ، ومجامعة من يميل اليها ويستحسنها ، والفرش والملابس الناعمة .

قال : ومما يبين ذلك ان الله عز وجل ذكر أن في الجنة زرابي ، وقد علم انها الطنافس ، وإن الطنافس التي يعرفونها أصواف مصبوغة مغزولة منسوجة ، وإنه لم يردها بما قال ، وإنما جعلها مثلا . وقال : ﴿ متكئين على رفرف خضر وعبقري ﴾ (٥) .

والعبقري ما كان نسج من عنبر . فصح انه جعل ذلك مثلا ولم يرد عينه ، فكان جميع ما ذكر من المطاعم والمشارب والمناكح مثلا ، قياساً على ما ذكرنا .

---

(١) المؤمنون : ١٠ (٢) المعارج : ٣٥

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) النساء : ٣٢ (٥) الرحمن : ٧٦

فالجواب – وبالله التوفيق – أن ما يقال لهذا القائل : وما الذي يلجيء إلى هـــذا التأويل ؟ ويمنع أن يكون في الجنة مآكل ومشارب وملبس ومنكح . فانا لا نجدفيعقولنا لامتناع هذه الأمور وجهاً : قال: ان الذي يلجيء اليه انالنفوس هي الصائرة إلى الآخرة دونالأجساد. قيل : وما الذي يمنع مناصارة الأجساد إلى الآخرة وتخليه فلا نجد علىذلك دلالة ، وإنما يفرغ في دعواه إلى أن ذلك يبعد في وهمه ، وليس كل ما بعد من الوهملميكن على أن ذلك قريب من وهم غيره حق انه لمتسلط على نفسه ، فيقطع بانه هو الأمر الذي لا يجوز غيره .

وقد كتبنا في هذا الباب ما نرجو أن تقع به الكفاية ، ويقال له : انالبعثإنمايكون للجزاء بالحسنات والسيئات ؛ والنفوس لم تكتسب بانفرادها خيراً ولا شيء ، وإنما كان التكسب مشتركا بينها وبين الأجساد ، فيجب أن يكون الجـــزاء مشتركا بينهما وبين الأجساد سواء كان الكسب فعل شيء أو ترك شيء . فاذا اجتمع النفس والبدن علىالتبع في الدنيا باتباع الشهوات الممنوعة ، كانت الحكمة أن يؤلما جميعاً بأشد الآلام ، وليكن ذلك الا عذاب النار .

وإذا جرت في الدنيا من مطاعم وملابس ومناكح كان يشبهها من جنس ما أحل الله غير انه لم يجدها فلم يتسخط قضاء الله تعالى لحبسها عنه وأحسن الظن به فيه أومنجنس ما حرم الله تعالى جده عليه فتركها أو صبر عنها جاهداً محتسباً ، كان أولى ما يعوض عنه في الحكمة أن يوصل من جنسها إلى ما هو أسنى وأجزل وأعظم قدراً وأجل خطراً منها لتصل اللذة إلى ما وصل الالم اليه ويتنعم بالاصابة ما تأذى بالقوت .

ثم لا ينكر أن يصير إلى ذلك من غير هذه الاجناس أسباب يتمتع ويفرح ويتلذذ بها، ولكن ما يدخل في جملتها أشبه بمعاني الثواب .

ويبين ما قلنا ان إقامة العبادات في الدنيا لما كانت سبباً للتعب والنصب ، وجب أن تكون الراحة عوضاً منها في الآخرة باتفاق . فلذلك تخريج المرادات وقمع الشهوات في الدنيا لوجه الله تعالى يقتضي أن يكون التمكين من قضائها على وجه أفضل وأكمل عوضاً منها في الآخرة ، وبالله التوفيق .

هذا والشر لا من بعض الوجوه المعقولة في الدنيا مما لا يتصور فهم ولا هم ولا يكاد إلا

حالة عليه ، ويحرك على الطاعة ، ولا يقع موقع التبشير ، وكذلك الغم لاشيءمن الاسباب المعقولة في الدنيا أمر غير معقول ، فالإنذار به لا يزجر عن معصية ،ولايقع موقع التحريف وهم أبداً يحاكموننا إلى العقل ، فإذا هم في هذا الموضع قد فارقوه ، وقالوا بما لاشاهدلهم عليه منه وبالله العصمة .

فاما قولهم : ان كل موعود من نعيم الجنة ، فمثل مضروب ، واستشهادهم بالزرابي والعبقري ، فجوابه : إن الزرابي ليس بمثل وإنما أريد بها الزرابي في مناظرها غير انها ليست من أصواف مصبوغة منسوجة ، وإنما هي مخترعة مبتدعة ، وهي وان أشبهت في مناظرها الزرابي ، فهي أنعم منها والين ، واللذة التي تخلص إلى البدن من الجلوس عليهالا تكون في قدر ما يوجد منها في زرابي الدنيا ، لكنها تزيد على ذلك زيادة لا يعرف قدرها إلا الله عز وجل .

وكذلك العبقري إنما أريد به انه في منظر العبقري الا انه ليس الفرش ، بل هوفرش غير انه يزيد في معاني اللذة والنعمة على مثله من فرش الدنيا أضعافاً مضاعفة لا يحصيها الناس ولا يقدرونها.

ولذلك لبنها لبن إلا أنه غير محلوب ، وخمرها خمر غير أنها ليست بمعتصرة ، وكيف لا تكون خمراً بالحقيقة ، والله عز وجل يقول :

﴿ يسقون من رحيق مختوم، ختامه مسك ومزاجه من تسنيم ﴾ فهلا جعل مثلا لشيء آخر ليعرفوه به ، ومتى كان المجهول يعرف الا ان هذا كله والثمار وغيرها تكون مخترعة مبدعة ، وإن الذي خلق خير منها ، واسنى وأفضل في الدنيا والآخرة . فإن كان الذي سأل السؤال الذي ذكرنا يعرف بالله جل ثناؤه فليس له أن يعجب من هذه الموعودات فيطلب لها تاويلا ويسميها أمثالها وبالله العصمة .

وقد قال من قال من الاوائل : ان جوهر الشمس الذهب ، وجوهر الزهرة الزبرجد والزجاج ، وجوهر عطارد الالماس وجوهر القمر الفضة ، ومعلوم ان الناس لا يعرفون الذهب الا ما يستخرج من المعادن ، وكذلك الفضة والحديد والنحاس .

وإن الكواكب لا تخلق من المستخرجات من المعادن من هذه الأجناس ، فإنهـــا في

جواهرها ليست كالتي في المعادن من هذه الاشياء في الكثافة والصلابة ونحوها ، ولكن التباين بينهما شديد .

فإن جاز أن يخلق الله تعالى في السماء خلقاً من ذهب أو ورق أو نحاس غير مستخرج من معادن الارض والطف من المعدن أضعافاً مضاعفة ، فلم لا جاز أن يحدث في الجنة خمراً غير معتصره من العنب ولبنا غير مستدر من ضرع ، وزرابي لا من صوف مجزوز عن ظهر الغنم ، وإن كان المعروف في الدنيا أن الخمر من العنب واللبن من الضرع ، والزرابي من الاصواف التي على ظهر الغنم وبالله التوفيق .

فصل

ان سال سائل فقال : انكم تزعمون ان للجنة خزنة ورأسهم في رضوان ، وللنار خزنة ورأسهم ملك ، ويتلو في القرآن : ﴿ وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوماً من العذاب ﴾ (١) فاخبرونا عن هؤلاء الخزنة ، ماذا يعملون ؟ وعن من يخزنون والخزن فيما بيننا أن يكون حفظا لما يخشى عليه أن يؤخذ ويفوت على صاحبه ، فمن الذي يمكن أن يأخذ من الجنة شيئاً ، فيفوته ؟ ولئن كان ما في الجنة يخزن لانه نعيم مرغوب فيها ، فالذي في النار يخزن منها ، وما الذى يدعو إلى خزنه ؟

الجواب : ان خزن ملائكة الجنة نعيمها انما يكون لاهلها ، فكل واحد منهم يجعل اليه مراعاة قسط معلوم من تلك النعم لمن أعد له، حتى إذا وافى الجنة كان هو الذي يمكنه منه بأمر الله تعالى بخزنه إياها قبل التسليم هو مقامه على ملاحظة ما جعل بسبيله وانتظار من أهل له ، واتصال ذلك اليه إذا حضر ، وعرضه عليه على الوجه الذي يكون أسر له والترتيب الذي يكون أوقع بقلبه وأنعم بعينه ، وذلك عبارة منه لله تعالى لأنه يأمره بعمل ما يعمل ، فهذا خزن نعيم الجنة لاحفظها عن أحد يخاف منه عليها .

وأما خزن ملائكة النار فيحتمل أن يجزى كل واحد منهم بعض الانكال والمقامع والاغلال والسلاسل لمعنى أن ينفرد به ، فيكون هو المستعمل والواضع والرافع إلى الذين

---

(١) غافر : ٤٩

يباشرون العذاب ويتولونه ، فتكون مراعاة ذلك منه أيضاً عبادة له لانه بأمر الله تعالى يفعل ولا ينتقم لا ان هناك من يخش أن يأخذ شيئاً منها ويفوت بها والله أعلم .

فصـــل

ان سال سائل عن قول الله عز وجل: ﴿ كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها ﴾[1] فقال : إذا لم تكن الدار لا الجنة والنار ، وكانت الجنة عالية والنار سـافله ، وليس في السفل شيء الا النار ، قال أين يريد أهل النار أن يخرجوا ؟

قيل له : يحتمل أن يكون المعنى المعذبين منهم في جب من جهنم أو موضع أغم من غيره ان قصدوا أن يخرجوا إلى صحصاح يكون الغم والألم فيه أقل ، لم يتركوا وأعيدوا ان كانوا قد رجعوا قليلا اليه ، وقد قال عز وجل في آيه : كلما أرادوا أن يخرجوا منها من غم ، أعيدوا فيها ، فيقرب أن يكون هذا معنى الآية والله أعلم .

فصـــل

ان سأل سائل : عن المعذبين من أهل الكبائر ، إذا خرجوا إلى الجنة كيف يصـــار بهم إلى الجنة ؟ والاولون انما أخبروا إليها على الصراط ، أفيكون الصراط باقياً مـا بقي في النار من المؤمنين أحداً ! أو يعاد الاخرون أو يجعل لهم سبب سواه ، فيخلصوا إلى الجنـــة ؟ .

قيل له : لم يبلغنا من أمر الصراط ، وان المؤمنين إذا جازوا عليه يرفـع أو يترك إلى أن يجوز عليه آخر من يبقي منهم ، خبر ، وقد يحتمل أن يكون باقياً ما دام من المؤمنين أحد يعرض الجواز عليه ، وان أزيل عن مكانه ، فقد يحتمل أن يرفع من يعفو الله عنه إلى السور الذى فيه الاعراف ، وذلك بان يصعد به ملك إليه ، أو يجعل الله تعالى له سبباً ما شاء بمن يعجزه الاجتياز فيرتقي من قبله إلى السور ثم ينزل منه كما ينزل أصحاب الاعراف وإذا أمر بهم إلى الجنة فيصيروا إليها والله أعلم .

---

(١) السجـــدة : ٢٠

فصـــل

ان سأل سائل عن قول الله عز وجل : ﴿ عليها تسعة عشر ، وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة ، وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين أوتوا الكتـاب ، ويزداد الذين آمنوا إيماناً ، ولا يرتاب الذين أوتوا الكتاب والمؤمنون ، وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون : ماذا أراد الله بهذا مثلا ﴾ [1] . وقال : ما تفسير هذه الآية وتأويلها ؟

قيل له : انما قال عز وجل : ﴿ عليها تسعة عشر ﴾ التي هي احدى دركات النار فإنه قال تعالى : ﴿ سأصليه سقر وما أدراك ما سقر . لا تبقي ولا تذر ، لواحة للبشر ، عليها تسعة عشر ﴾ [2] فلا يمكن أن يقطع بان ملائكة العذاب كلهم تسعـة عشر إذا لدركات سبع وقد يمكن أن يكون كل واحد من هذا مثل هذه العدة أو أكثر .

فأما قوله : ﴿ وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة ﴾ [1] فانه يقال أن أبا جهل لما سمع عليها تسعة عشر هوى وقال لقريش انا اكفيكم عشرة واكفوني تسعة فأنزل الله تعالى: ﴿ وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة ﴾ أي التسعة عشر ليسوا بني آدم فيقاوم أمثالهـم أو يقاوم الواحد عشرة منهم ، وانما هم ملائكة غلاظ شداد ينقلون المدائن ، وينزلون من السماء إلى الأرض ، ثم يرجعون إليها من نومهم ، وقال : من قال لا يقاس الملائكة بالحدادين أي بالنحاسين من بني آدم انكار المبالغة عن أبي جهل .

وأما قوله عز وجل ﴿ وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ليستيقن ﴾ [2] أي وما جعلنا أخبارك بعد أصحاب سقر إلا فتنة للذين كفروا ، وقوله : ﴿ ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيماناً ولا يرتاب الذين أوتوا الكتاب والمؤمنون . وليقـول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلا ﴾ (٣) .

فيكون أخبارنا إياك بعدم فتنة للكافرين والمنافقين، واستيقان المؤمن وأهل الكتاب، هو ان علم عدد هؤلاء الملائكة ليس من العلم العام ، ولا هو مما يوجد مثله عنـد العرب .

---

(١) المدثر : ٣١ (٢) المدثر : ٢٦ - ٢٩

(٣و٤و٥) المدثر : ٣١ .

فإذا أخبرت به أهل الكتاب ووجدوه موافقاً لما عندهم ، ازداد المؤمنون بك إيماناً لمعرفتهم بأن أحداً لم يخبرك به إلا الله جل ثناؤه واستيقن أهل الكتاب أن ذلك ينزل من الله تعالى عليك كما هو تنزيل من يقدمك ، ولا يرتاب المؤمنون وأهل الكتاب بذلك ،ولو لم يكن في كتبهم من هذا خبر ، لانهم إذا راجعوا عقولهم ، علموا أن الله تعالى قادر على أن يقوي تسعة عشر ملكاً ومن دونهم على تعذيب عالم من الناس ، وانه لم يقصرهم على هذه العدة إلا لحكمة كانت له فيها ، ولكنه استأثر بها ولم يطلع عليها خلقه فلم يوقع فله العدد الذي أخبرناك به رتبة في قلوبهم .

﴿ ويقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلا ﴾[1] أي ليقولوا : هذا مثل وليس بحقيقة ، فما أراد الله بهذا ، وليستعدوا أن يكون الذين يوردون سقر على كثرتهم ، بلى يعذبهم تسعة عشر ملكاً ، فاخبارك بهذه العدة يجري مجرى سائر ما أنزلناه عليك اختباراً لقومك ، ليظهر المؤمن المستيقن من المرتاب والمشكك وتثبيتاً للذين آمنوا وتقوية لعزائمهم والله أعلم .

فصـــل

ان قال قائل : أليس الله بكل شيء عليم ؟ قلنا : بلى ! قال: أفيعلم مبلغ حركات أهل الجنة وأهل النار ؟ قيل : انها لا مبلغ لها ، وإنما يعرف مبلغ ما يكون له مبلغ . فأما ما لا مبلغ له فيستحيل أن يوصف بأنه يعلم لهامبلغاً .

يقال لهذا القائل هل يعلم الله مقدارها كلها ؟فإن قال: لا كل لها. فيقال: انه يعلم. قيل له: وكذلك لا كل لحركات أهل الجنة وأهل النار . قيل : انها لا مبلغ لها وإنما يعرف مبلغ ما يكون له مبلغ . فأما ما لا مبلغ له فيستحيل أن يوصف بأنه يعلم لها مبلغاً .

يقال لهذا القائل . هل يعلم الله تعالى مقدوراته كلها . فإن قال : لا كل لها . فيقال انه يعلمه . قيل له : وكذلك لا كل لحركات أهل الجنة وأهل النار معلمه وبالله التوفيق .

---

(١) المدثر : ٣١

فصـــل

ان قال قائل : ما أنكرتم أن أهل النار لا يبقون في النار معذبين أبداً ، لأن الله عز وجل عدل في حكمه ، وليس من العدل تعذيب قوم أذنبوا ذنوباً متناهية بعـــذاب غير متناه . وإذا لم يجز ذلك ، فليس إلا أن يبقوا فيها قدر ما يكون جزاء لهم بأعمالهم ، ثم يكونون فيها غير معذبين ولا متألمين . وكذلك أهل الجنة يثابون بأعمالهم ، ثم يؤول أمر الفريقين في السكون الدائم .

فالجواب : ان مقدار الذنب لا يعرف بالمدة لأنه لو كان كذلك لوجب أن تكون الذنوب كلها أكبر من الكفر ، لأنه يقع بالخطرة تسكن النفس إليها ، واللحظة واللفظة ، ولا ذنب أقل اقتضاء للمدة منه .

وفي ثبوت أن لا ذنب أعظم من الكفر ، ما أبان أن الذنوب لا تقدر بالمدة ، وأيضاًفلو كانت أقدار الذنوب تعرف بالمدد لم يجز أن يكون لذنب ساعة إلا عقوبة ساعة ، ولما جاز أن يعاقب الكافر على كفره يوماً ، أكثر من يوم . ولما جاز أن يزيد مقام الكافر الذي لم يكن في يوم الكفر يوماً ، ثم هلك في النار على قدر يوم من أيام الدنيا. فعلمنا أن الذنوب لا تقدر بالمدد ، وإنما تقدر بواقعها من سخط الله تعالى جده .

ألا ترى أن الزنا بحليلة الجار أعظم من الزنا بالأجنبية ، والقتل في الشهر الحرام أغلظ منه في غيره ، وضرب الوالد وشتمه أعظم من ضرب الأجنبي وشتمه ، وزنا المحصن أغلظ من زنا غير المحصن . ومدة الأغلظ وغير الأغلظ في هذه الذنوب متفقة .

وإذا جاز أن يكون هذا هكذا في أحكام الدنيا جاز في أحكام الآخرة مثله . وهو أن لا ينظر إلى مدة الذنب ، وإنما ينظر إلى موقعه من هتك الحرمة ، وإذا نظر إلى ذلك لم يقدر قدر الكفر ، لأن حرمة الله تعالى هي التي تهتك به ، وليس لجلال الله وعظمته مدد تحاط به ، ولا لحقوقه على العبد في الوجود قدر يشار إليه ، ولا النعمة التي بذاتها عبادة في معاني الإحسان قدر يعبر عنه ، فكذلك حرمته لا قدر لها في معنى الاشارة يعرف ولا حد لها يوصف . فجزاؤه إذاً عذاب لا يقدر قدره ولا يمكن حده .

فمن هذا الوجه إستحق الكفار التخليد في النـار ، وإن كانت ذنوبهم في الزمان

متناهية . وأما ما عدا الكفار فإن ما فيه من هتك الحرمة أقل لأن فاعله يعتقده ديناً ، ويعتقد أن له تبعة ، فيأتيه متردداً بين الخوف والرجاء ، فكان في حال الدنيا مراعياً لبعض الحق ، فأوجب ذلك أن يكون لجزائه قدر وجد ، كما كان لدينه قدر وجد ، من حيث كان في الجملة دون الكفر بدرجات كثيرة ، فلذلك قلنا ان التخليد لا يقع لها وبالله التوفيق

ويدل على أن نعيم أهل الجنة وشدائد أهل النار غير منقضية ، ان نعيم أهل الجنة لو كان منقضياً لكان أهل الجنة أشد خوفاً وحزناً لأنهم كانوا يخافون إنقضاء نعيمهم فيحزنون له . وقد أخبر الله عز وجل أنهم ﴿ لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ (١) ولو كان عذاب أهل النار منقضياً لكان في رجاء الإنقضاء والخلاص واحد لهم في الحال ، وليس في النار أمن ولا سرور ، كما ليس في الجنة خوف ولا حزن . فثبت أن واحداً من الجزائين ليس بمنتقض والله أعلم .

ومن العلماء من قال : أن الله عز وجل إنما يدخل النار من يدخلها لأنه خلقهم لها ، ويدخل الجنة من يدخلها لأنه خلقهم لها . والطاعة والمعصية علامتان يميز بهما المخلوق للجنة من المخلوق للنار، لأن النبي ﷺ قال: « اعملوا فكل ميسر لما خلق له »(٢) وقال: « ما أحد يدخل الجنة بعمله ، قيل: ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته » (٣) .

وقال الله عز وجل ﴿ ولقد ذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والانس ﴾ (٤) ومن ذهب إلى أن هذا لم يلزمه السؤال الذي قدمت ذكره ، لأنه يقول : بأنه خلق الكافر للنار ، ولا يغني عنه تناهي دينه في الزمان شيئاً والله أعلم .

فصل

وكل معذب في الآخرة من كافر أو مؤمن، فإنه مميز بينه وبين من لا عذاب عليه عند

---

(١) يونس : ٦٢

(٢) ورد في صحيح البخاري « القدر » باب ٢٠ ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٤٢٧

(٣) ورد في صحيح البخاري « رقاق » باب ١٨ ، وفي صحيح مسلم « منافقين » رقم ٧١ - ٧٣ ، ٧٥

(٤) الأعراف : ١٧٩

نزول الملائكة عليه لقبض روحه ، وفي حال القبض ، وفي الموضع الذي تصار إليه روحه وبعدما تغير . قال الله عز وجل : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم فيها تدعون ، نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ، ولكم فيها ما تدعون نزلاً من غفور رحيم ﴾ (١) فقيل : ان هذا عند حضرة الموت تبشرهم الملائكة بالجنة وتؤمنهم ما كانوا يخافون ، ويعلمونهم انهم كانوا كونهم في الدنيا ويوالونهم في الآخرة .

وقال في الكفار : ﴿ ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم وذوقوا عذاب الحريق ﴾ (٢) ويقولون لهم هذا تعريفاً إياهم انهم يقدمون على عذاب الحريق .

وقال ﴿ ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت والملائكة باسطوا أيديهم ، أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون غير الحق ، وكنتم عن آياته تستكبرون ﴾ (٣) .

فدلت هذه الآيات على أن الكفار يعرف عليهم في نزع أرواحهم ، واخراج أنفسهم ، ويعرفون مع ذلك انهم قادمون على الهوان والعذاب الشديد ، كما يرفق بالمؤمنين ، ويبشرون بما هم قادمون عليه من الأمن والنعيم المقيم .

وقال الله عز وجل : ﴿ كلا إن كتاب الأبرار لفي عليين ، وما أدراك ما عليون ، كتاب مرقوم ، يشهده المقربون ﴾ (٤) وقال : ﴿ كلا إن كتاب الكفار لفي سجين، وما أدراك ما سجين ﴾ (٥) فابان جل ثناؤه : إن الكتاب الذي يشتمل على أن أعمال الأبرار يعلى به فيكون بمشهد المقربين ، وذلك – والله أعلم – إشارة إلى أن روحه تعلو به إذا نزع من بدنه ليعرف المقربون انه روح صاحب الكتاب ، فيكون له بذلك شرف وفضل .

وان كتاب الفجار يهوي به إلى أشد المحابس والسجون ، وذلك عند جهنم المكتوبة تحت البحار المواراة بها ، إلا أن يأذن الله في إبرازها ، وذلك – والله أعلم – إشارة إلى

---

(١) فصلت : ٣٠ - ٣٢
(٢) الأنفال : ٥٠
(٣) الأنعام : ٩٣
(٤) المطففين : ١٨
(٥) المطففين : ٧

روحه تهوي به فيكون حيث يكون كتابه وصحيفة عمله ، ويشاهد من آثار ما هو قادم عليه ما يتعجل الغم والله أعلم .

وأما ما ينال المقبور فإن أوله ضغط القبر ، يروى عن النبي ﷺ انه قال : « لو نجا أحد من ضغطه القبر لنجا سعد بن معاذ » (١) .

وجاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : لو سمع أحدكم ضغطة القبر لجزع أو قال يجزع ، وقيل في قول الله جل ثناؤه : ﴿ ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر ﴾ (٢) المراد عذاب القبر . وفي قول الله عز وجل : ﴿ والملائكة باسطو أيديهم أخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون ﴾ (٣) دليل على أن لهم عذاباً وأصلاً إليهم يوم الموت .

وفي قصة بدر أن النبي ﷺ وقف على القليب الذي قد طرحت فيه جيف القتلى من المشركين ، فناداهم « يا عتبة بن ربيعة ، يا شيبة بن ربيعة ، حتى عدهم . هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ، فقيل له يا رسول الله : أتنادي أقواماً موتى . فقال : والذي بعثني بالحق ، أو قال : والذي نفسي بيده ، ما أنتم باسمع لما أقول منهم » (٤) .

وفي حديث آخر أن النبي ﷺ مر بقبرين فقال « انهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير . أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستنزه من البول » (٥) .

وفي حديث آخر أنه مر بقبر فقال : « لا دريت ، فسئل عن ذلك فقال . انه سئل عني ، فقال : لا أدري ، فقلت : لا ، دريت » .

وعنه ﷺ أنه قال في حديث ذكره : « ولقد أوحى إلي انكم تفتنون في قبوركم ، يولى أحدكم في قبره ، فيقال : ما تقول في هذا الرجل الذي كان فيكم . فأما المؤمن فيقول : هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى . فأجبناه واتبعناه ، فيقال له : علمنا أنك

---

(١) لم يرد الا في مسند امام احمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٥٥ ، ص ٩٨ .

(٢) السجدة : ١٢ (٣) الانعام : ٩٣

(٤) لم يرد الا في سنن النسائي « الجنائز » باب ١١٧

(٥) ورد في سن ابن ماجة « كتاب الطهارة » باب ٢٦ ، رقم ٣٤٧

تقول فيهم صالحاً ، فأما المنافق المرتاب فيقول : لا أدري ،فيقال له: لا ، دريت ، ويغلظ له في قبره » (١) .

فقد أثبتت هذه الأخبار وغيرها أن الموتى يسألون عن دينهم اذا قبروا ، وفي بعضها أن ملكين يدعيان منكـــراً ونكيراً ، يأتيان الميت فيسألانه والذي يشبه أن تكون ملائكة السؤال جماعة كثيرة يسمى بعضهم منكراً وبعضهم نكيراً ، فيبعثون إلى كل ملك منهما إثنان كما كان الموكل عليه للكتب أعماله في حياته ملكان .

فإذا انقضى السؤال ، فمن أصاب الجواب أفلح ، ولم يكن عليه بأس إلى يوم القيامة ، ومن أخطأ وزل ، ضرباه بعمود يصير بدنه منهـا ناراً ثم تخمد باذن الله ، بهذا جاءت الروايـــة .

ومن كان من هذه الطبقة ، فامرهم يختلف ، لأن الله عز وجل قال في قوم نوح ﴿مما خطيئاتهم أغرقوا فأدخلوا ناراً﴾[٢] وظاهر ذلك انهم عوجلوا بالعذاب، وقال في فرعون: ﴿النار يعرضون عليها غدواً وعشياً، ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون أشد العذاب﴾[٣]. هذا دون ما دل ظاهر الكتاب عليه من حال قوم نوح صلوات الله عليـه ، لأن ذلك إنما يدل على ادخال النار .

وهذا على العرض على النار ، وقد روينا عن النبي ﷺ انه قال في المعذبين ما قـال ، وفي ذلك دلالة على ان أجاب الملكين بجواب المسلمين ، فانه إذا كان مختلطاً لم يسلم في القبر من عذاب كان في الآخرة معذبا ، وليس يكون في المسلمين مذنب يداني قوم فرعون ،فإذا كانوا لا يرادون على العرض على النار وجوبا أن يكون عذاب المسلم المخلط دون ذلك أيضاً بدرجات كثيرة والله أعلم .

ولم يعلم من أهل السنة خلافاً . ان عذاب القبر حق ، وإنما تكلم النـــاس في كيفية التعذيب وفيما يصل اليه العذاب من الشخص المعذب ، وإلا ظهر ان السؤال والتعذيب لا تكون إلا مع الأحياء .

وقيل في الاحتجاج لهذا ان الله تعالى اخبر عن الكفار ، وانهم يقولون يوم القيـــامة

---

(١) ورد في صحيح البخاري « كتاب علم » باب ٢٤ . وفي صحيح مسلم « كسوف » باب ٨ ، ١٠
(٢) نوح : ٢٥ (٣) غافر : ٤٦

﴿ ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين ، فاعترفنا بذنوبنا ، فهل إلى خروج من سبيل ﴾ (١) وانهم أرادوا باحدى الاماتتين . الموت المعروف ، وبالاماتة الثانية الموت بعد الاحياء في القبر للسؤال والتعذيب . وباحدى الاحيائين ، الاحياء في القبر للسؤال والتعذيب ، وبالاحياء الثاني الاحياء يوم القيامة .

فان قيل : فان من تعذب غدواً وعشياً يجيء كل غدو وعشي ، وهذا يزيد على الرب فضلا عن اثنتين .

قيل له : قد قال بعض العلماء في ذلك ان الاحياء في القبر إنما يكون لأدنى جـزء يحتمل الحياة والعقل ، فان كان ذلك كما قاله هؤلاء فلا حرر من أولى ، فهذا الحكم من القلب الذي كان من قبل أن يموت ينبوع حياته ، ومحل عقله وفهمه .

وقال النبي ﷺ : (إن في الجسد لمضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب) (٢) فيسل ويعذب بما يشاء الله ويعذب ان كان أهلا للتعذيب ، ويكرم إن كان أهلا للتكريم ، ثم لا يمات ما دام الله يريد تعذيبه ، وإنما يمات إذا رفع العذاب عنه إلى يوم القيامة ، فلا يكون الموت على هذا أكثر من اثنين والله أعلم .

ومن قال هذا ، قال : قد يجوز أن يكون قوم نوح اغرقوا ببعض البحار ، والبحر نار يوم القيامة ، فلعل ما غرقوا فيه جفت عليهم ناراً ، فصلتهم قبل النيران لا قبل الميـاه والله أعـلم .

ولا أعلم لهذا القائل في تخصيصه بعض أجزاء الميت بالاحياء غرضاً صحيحاً ، فإن كان إنما فرضى أن جميع الميت إذا أحيي ، فلا يخلو من أن يترك حياً ، ما دام الله يريد تعذيبه . أو يحيي كلما عذب وأميت ، فان نزل حيا فلا فرق ، وإذا بين المقبور بين المنشور ، وإنما هو كالذين على ظهر الأرض ، إلا انه لا يطعم ولا يشرب . وإن أحيي ثم أميت ثم أحيي ثم أميت ، لم يكن هذا اماتتين ولا إحياءين . ولكنه يبلـغ عدداً أكثر لا يحصيه إلا الله جل ثنـاؤه .

فهذا كله في البعض موجود ، ولأنه إذا أحيى منه أقل خبر يحتمل الحياة والعقل ، لم

---

(١) غـافر : ١١

(٢) ورد في صحيح البخاري « الايمان » باب ٣٩ ، وفي سنن ابن ماجه « الفتن » باب ١٤ .

يكن هذا للجواب ، لأنه ليس كل من يفهم ما يقال له يقدر على الجواب ، ولكنه يحتاج مع هذا إلى أن يطلق له آلة الكلام كما أطلقت له آلة الفهم ثم ان كان أحيى آلة الفهم وآلة الكلام ، لان السؤال والجواب من دونهما مستحب ، فليحيى كله ، لانه إذا جاد في الجواب عن الحق ضرب بعمود يلتهب منه ، وفي هذا ما دل على ان الاحياء ينبغي أن يعم جميعه أو يخص بالعذاب قلبه ولسانه وذلك أمر غير معقول والله أعلم .

وهذه الطريقة التي شرحناها هي لمن لا يثبت إلا الروح والبدن . فأما من قال : ان الانسان له أجزاء نفس وروح وبدن ، وإنه يقول : إن نفس الحي هي الموصوفة بالعلم والجهل والغم والسرور واللذة والالم ، وإذا فارقت البدن مات البدن لانه يصير بغرض الفساد والبلى بعدما كان بغرض التيسر والنمو . فأما النفس وعدها فانها تبقى حية تعلم وتفهم وتتلذذ وتتألم مما يعمها ويسيرها ، وهي في هذه الحالة أشبه بالملائكة منها إذا كانت مجاورة البدن الطاعم الشارب الناكح .

فمعنى السؤال في القبر أن يحبس هذه النفس بعد خروجها من البدن ، وتورد معه القبر حتى يحضر الملكان فيسألاها وهي على صورة بحيال قلبه . فقال : ﴿ ونفس وما سواها ، فألهمها فجورها وتقواها ﴾ [1] فان ظهر لهما منها الفجور ، علما بان البدن إنما كان يتصرف فيما تأمره به النفس الفاجرة ، فأي شيء فعلاه مما يجري مجرى الإهانة ، فانه وإن وقع بالبـــدن .

فان النفس التي هي تتعذب بما يخلص اليها من الكرب والخوف ، ويقع لها من العلم بأنها إذا أعيدت فيه يوم الجزاء تعذبت معه بما يصل إليه من الشدائد كما تنعمت معه في الدنيا بما وصل اليه من الملاذ ، وإن ظهر لهما منه البر انصرفا عنه .

الا انه إن كانت للميت ذنوب يريد الله تعذيبه عليها في الآخرة ، فان النفس تعذب وهي محبوسة في القبر ، بلى البدن أو لم يبلى ، ويعرض على النار أو تجر بما هي لا فيها ، فتكون مكروبة مغمومة بذلك ما شاء الله تعالى جده .

وقد يمكن أن تخرج النفس من القبر إذا انقضى السؤال وتورد مورد أمثالها ، فتكون في تنعم به من البشارات والاطاعات وتغم به من التخويفات والتوبيخات هنـــاك الا ان

---

(١) الشمس : ٧ – ٨

ذلك كله يسمى عذاب القبر ، بمعنى انه العذاب الذي يكون ما دام الميت في القبر لم ينشر منه ولم يجمع بينه وبين ما غاب عنه والله أعلم .

ومن قال هذا ، قال : ان العذاب لا يسبق الحساب ، ولو كان الله عز وجل معذباً قبل الحساب لم يمت العبد ، ولينقله عند انتهاء مدته إلى مكان الجزاء الذي أعده له ، ويفعل ذلك بالواحد بعد الواحد من غير امهال وتأخير . فلما أخبر عز وجل انه : ﴿ جامع الناس ليوم لا ريب فيه ﴾ (١) ومحييهم وباعثهم ومحاسبهم وجازيهم بما تنطق به كتبهم وصحف أعمالهم ، ان خيراً فخير ، وإن شراً فشر وذلك بعد أن توزن . وتميز بين (من) ثقلت موازينه وبين من خفت موازينه ، علمنا ان الذي سبق هذه الامور بعد الموت هو السؤال ثم التبشير والإنذار والتخويف والإيمان والاطماع في الجنة ، أو العرض على النار .

وهذه كلها مما يكفي النفس لها ، وليست تحتاج إلى البدن فيها ، وإنما تحتاج اليه إذا جاء الوقت الذي يوفى فيه الموعود من تغريق في الهوان ، أو تقليب في نعيم الجنان ، ويدل على ذلك ان الاخبار وإن جاءت بعذاب القبر فليس في شيء منها ان من لا عذاب عليه يطعم أو يسقى أو يلبس في قبره ، فعلمنا ان ما يتأجل في ذلك للمحسن ، فان خلافه أيضاً يتأجل للمسيء ، وإن التعجيل للفريقين ما ذكر والله أعلم .

ومن قال هذا ، قال : معنى أمتنا باثنتين وأحييتنا اثنتين ، امتنا بارسالنا من اصلاب آبائنا نطفة ميتة ، ثم أحييتنا في ارحام أمهاتنا ، ثم أمتنا في الدنيا ثم أحييتنا يوم القيامة ويحتمل أن يقال ان الميت كلما يحيى للسؤال لانه إنما يقع في البدن الذي يعم النفس والبدن .

فإذا انقضى السؤال فالجواب أميت ولعل معنى ذلك - والله أعلم - إن الميت قد حول من ظهر الارض إلى بطنها الذي هو الطريق إلى الهاوية ، فيوقف في قبره ويحيى ثم يسأل ، فإن وجده الملكان من الابرار عرجت الملائكة بنفسه وروحه إلى عليين وكان ذلك نظير أن يوقف في المحشر على شفير جهنم ، ويستعرض عمله ، فإذا وجد في الابرار أجيز على الصراط ، وإن وجده الملكان من الفجار هوت الملائكة بنفسه وروحه إلى

---

(١) آل عمران : ٩

سجين ، وكان ذلك نظير أن يوقف في المحشر على شفير جهنم ، فإذا نظر في عمله فوجدمن الفجار التي في النار .

فأما ما وراء ذلك من عذاب ، فان أحداً من المسلمين لا تداني ذنوبه ذنوب آل فرعون ، فإذا كان الله عز وجل لم يعاملهم قبل الآخرة بأكثر من العرض على النار دون احساسها أبدانهم ، رجونا من فضله ورأفته ان لا يمس مسلما ناراً قبل أن يورده الآخرة ، وكل ما دون ذلك من إرغاب وتخويف وتعريض للحسرات والندامات ، أو خلاف ذلك من أطماع وتبشير واعلام بالمحاب والمسرات ، فان النفس لا تحتاج في الإجابة إلى البدن فيكون ما يكون لها وعليها والله أعلم .

وفي هذا الرأي جمع بين القولين اللذين سبق أيضا ضمهما ، فيكاد من هذا الوجه أن يكون وسطاً والله أعلم . وإنما نذكر هذه الوجوه ازاحة لما عسى يعترض به الملحدون وينسبون اليه اخبار الديانات ومحبيها بالامتناع اليه في العقول ، لكن له مكان الوجه الواحد أوجهاً ، وإلا فالاولى بالمسلم الايمان بما يثبت عنده عن النبي ﷺ ، والتسليم له دون أن يتوقف في ذلك إلى أن يبين له وجهه .

فان الصحابة قبلوا عن النبي ﷺ ما أخبرهم به وأنذرهم إياه من عذاب القبر وغيره ، ولم يراجعه فيه منهم أحد ، ولا سأله عن وجهه وكيفيته ، فكذلك ينبغي لمن بعدهم أن يفعل فيكون التابعين لهم بإحسان وبالله التوفيق .

فصل

ان سأل سائل عن معنى ما روى عن النبي ﷺ انه قال : (إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه) (١) .

قيل له : هذا حديث رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وابنه عبد الله يزعم ولما بلغ عائشة رضي الله عنها قولهما ، قالت انكم لتحدثون من غير كاذبين ، ولكن السمع قد يخطيء ، ان الله أضحك وأبكى ، ولا تزر وازرة وزر أخرى .

---

(١) ورد في صحيح البخاري «الجنائز» باب ٣٢ ، وفي صحيح مسلم« الجنائز » رقم ١٦، ١٧، ٢٢، ٢٣

وكذلك قال ابن عباس رضي الله عنه وفي رواية أخرى قالت عائشة : إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية فقال : (انكم لتبكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها) (١) ولكن للحديث وجوهاً إذا حمل عليها خرج خروجاً حسناً .

ولم تقع ضرورة إلى تغليظ عمر وابن عمر مع فضلهما وكبر محلهما ، أحدهما : ان أهل الجاهلية كانوا يوصون بأن يناح عليهم إذا ماتوا وتذكر أحوالهم ومقاماتهم ، فكان إذا مات أحدهم بكى عليه أولياؤه ، وأقاموا عليه النوح ، يذكرون أعماله وعاداته ، وحروبه وركوبه المحارم من النساء ، وغيرهن ، فقل إنما قال النبي ﷺ : (الميت يعذب ببكاء أهله عليه) (٢) إذ بكاؤهم عليه بوصيته وعلى الوجه الذي بينته .

وقيل قد يجوز أن يكون الميت قد استحق عذاباً بذنوبه غير ان الله تعالى قضى ان أهله إن بكوا عليه عذبه بذنوبه ، وإن تركوا البكاء عليه ترك تعذيبه ثواباً بصبرهم ، ويبلغ النبي ﷺ : (إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه) كي إذا سمع أهل الميت هذا وعرفوه تركوا البكاء عليه وارتدعوا كما يكون سبقاً لإيصال العذاب اليه .

ويقال يعذب ببكاء أهله عليه ، وإن بكاؤهم عليه إن لم يكن مؤمناً لتعذيبه ، فقد كان سبباً لتعذيبه بذنبه ، فيجوز في الكلام أن يقال عذب ببكاء أهله وهذا التأويل يليق بالمسلمين خاصة ، لان الله تعالى يترك تعذيب الكافر بصبر اهله عليه عن البكاء عليه ، ولا يعرض أهل الكفار أيضاً من صبرهم ان لا يعذب ميتهم .

وقيل : المعنى ان المحتضر إذا رأى أهله يبكون عليه البكاء المفرط ، فأعجبه ذلك منهم فسكت وأراد أن يكون منهم ذلك بعد وفاته عذب بعد الموت ببكاء أهله لأنه كان علمه منهم ، فلم ينههم عنه ليثيبوا عليه رضاء منهم بصنيعهم ، وقد كان قيمهم وصاحب أمرهم فكان عليه زجرهم عما لا يجوز ، فلما لم يفعل ، قام ذلك مقام الآمر به ، فلذلك عذب .

---

(١) ورد في صحيح البخاري « الجنائز » باب ٣٢ ، وفي سنن ابن ماجه « الجنائز » باب ٥٤

(٢) ورد في صحيح البخاري « الجنائز » ٣٣ ، وفي صحيح مسلم « الجنائز » رقم ١٦ ، ١٧ ، ٢٢ ، ٢٣ .

وقيل : سواء كان المعنى هذا ، والوصية بالندبة والنياحة ، فليس في هذا الحديث إلا انه يعذب ببكاء أهله عليه ، وليس فيه متى يعذب فقد يجوز أن يكون المعنى يوم القيامة ، وليس يجب البحث عن معنى هذا الحديث للوقت . فإن التعذيب في القبر ليس بمستنكر .

وقد جاء في اليهودية انهم ليبكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها ، وإنما يجب الوقوف على معنى تعذيب الميت ببكاء الحي عليه . وقد ذكرنا من ذلك منا ما فيه الكفاية وبالله التوفيق .

* * *

العاشر من شعب الايمـــان

وهو باب في محبة الله جل ثناؤه

قال الله تعالى : ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً ، يحبونهم كحـــب الله ، والذين آمنوا أشد حباً لله ﴾ (١) . فدل ذلك على أن حب الله تعالى . ويدعو إليه .

ويروى عن النبي ﷺ أنه قال : « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان : من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، فالرجل يحب المرء لا يحبه إلا لله . والرجل إن قذف في النار كان أحب إليه من أن يرجع يهودياً أو نصرانياً »(٢) فبان بهذا الحديث أيضاً أن حب الله تعالى جده من الايمان . وقال الله جل ثناؤه : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ (٣) فأبان عز وجل أن اتباع نبيه ﷺ من موجبات محبة الله .

فإذا (كان) اتباع النبي ﷺ إيماناً فقد وجب أن يكون حب الله الموجب له إيماناً من العبد ، كما أن اتباع النبي ﷺ لما كان من موجبات الاقرار بالله تعالى . فكان بنفسه إيماناً ، كان الاقرار الموجب له إيماناً من العبد والله أعلم .

فصــــل

فان قال قائل : ما معنى محبة الله تعالى جده ؟ .

قيل له : ان محبة الله تبارك وتعالى ليست إسماً لمعنى واحد ولكنه إسم لمعان كثيرة.

أحدها : إعتقاد أنه – عز اسمه – محمود من كل وجه ، لا شيء من صفاته إلا وهـو مدح له .

---

(١) البقرة : ١٦٥

(٢) ورد في صحيح البخاري «الايمان» باب ٢ – ٤ ، وفي سنن ابن ماجه«الفتن» باب ٢٣ ، ٤٠٣٣

(٣) آل عمران : ٣١ .

والثاني : إعتقاد أنه محسن إلى عباده بنهم متفضل عليهم .

والثالث : أن الاحسان الواقع منه أكبر وأجل من أن يقضي قول العبد وعمله ، وان حسنا وكثرا شكره .

والرابع : أن لا يستقل العبد قضاياه ولا يستكبر تكاليفه .

والخامس : أن يكون في عامة الأوقات مشفقاً وجلاً من اعراضه عنه، وسلبه معرفته التي أكرمه بها ، وتوحيده الذي حلاه وزينه به .

والسادس : أن تكون آماله معقودة به ، ألا ترى في حال من الأحوال انه غني عنه .

والسابع : أن تجمله يمكن هذه المعاني في قلبه ، في أن يديم ذكره بأحسن ما يقدر عليه .

والثامن : أن يحرص على أداء الفرائض والتقرب إليه من نوافل الخير بما يطيقه .

والتاسع : أنه ان سمع من غيره بني عليه ، وعرف منه تقرباً إليه ، وجهاداً في سبيله سراً وعلانية مالاه وولاه .

والعاشر : انه سمع من أحد ذكراً له بما يجل عنه ، أو عرف عنه عناء عن سبله سراً وعلانية فأنبه وناوأه ، فإذا استجرت هذه المعاني في قلب أحد فاستجماعها من المشار إليه باسم محبة الله تعالى جده وهي إن لم تذكر مجتمعة في موضع ، فقد جاءت مفرقة عن النبي ﷺ فمن دونه .

فمما جاء عنه ﷺ مما رواه عنه ابن عباس رضي الله عنه فإنه قال: « أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمة » (١) وهذا يحتمل أن يكون عاملاً بالأنعمة كلها ، وأن يكون إسم الغذاء في الطعام والشراب حقيقة ، ولما عداهما من التوفيق والهداية ونصب أعلام المعرفة، وخلق الحواس والعقل مجازاً ، ويكون جميع ذلك بالاسم مراداً .

فقد جاء في يعض الأخبار —وقد رويناه— ثلاث من كن فيه، وجد حلاوة الايمان»(٢) وفي بعضها « طعم الايمان جازت تسميته غذاء » فيدخل الايمان وجميع نعم الله في هذا الحديث والله أعلم .

---

(١) لم يرد الا في سنن الترمذي « كتاب المناقب » باب ٣١

(٢) ورد في صحيح البخاري « الايمان » باب ٢ - ٤

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : « علامة حب الله تعالى جده ، لم يعد المصائب التي يقضيها عليه إساءة منه إليه ، ولم يستقل وظائف عبادته وتكاليفه المكتوبة عليه ، كما أن من أحب أحداً من جنسه لم يلد يبصر منه إلا ما يستحسنه ويزيده إعجاباً به ولا يصدق به من خبر المخبرين عنه إلا ما يجده سبباً للولوغ به والغلو في محبته »[١].

وجاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال : من ذاق حب الله تعالى شغله ذلك عن حب الدنيا ، وهذا لأنه إذا تشاغل بالدنيا عن عمارة السبل التي تؤذي إلى الله تعالى جده لم يأمن أن يقطع الله عنه الطاقة ويكله إلى نفسه. وقد حكى الله جل جلاله عن أهل الجنة انهم يقولون ﴿ إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين ﴾[٢]. فقيل في تفسير : كانوا مشفقين أن يسلبوا الاسلام ، وهذا أحد ما تقدم ذكره.

وجاء عن بعض المتقدمين أنه قال: لايكون العبد محباً لربه حتى يذل نفسه في مرضات الله ظاهراً وباطناً وعن بعضهم أنه قال علامة من أحب الله أن يحب ما أحب الله، ويبغض ما أبغض الله ، وعلامة من أحب ما أحب الله أن يبغض الدنيا ومتاعها ويقال أن في كتاب داود ﷺ : من أحب الله لجأ إلى طاعته ، ومن أبغض الله لجأ إلى معصيته.

وعن سعيد المقبري رضي الله عنه أنه قال : مفتاح حب الله تعالى معرفة منه الله. وقال بعض السلف: أول أحوال المحبة الموافقة والاقبال على من هو مقبل عليه، والاعراض عمن هو معرض عنه ، وخوف السقوط من عينيه ، قال ومن علامة حب النبي ﷺ حب القرآن فحب القرآن حب ما حمداه وبغض ما ذماه.

قال بعضهم : علامة المحبة إستجلاء الطاعة ولزوم الخدمة وادامة الفكرة. وقال بعضهم : الحب اللزوم ، فإن من أحب شيئاً لزم ذكره قلبه فمحبة الله تعالى لزوم ذكره ، وهذا الذي فسر به هذا القول : المحبة من أنه اللزوم وموافق لقول أهل اللسان لأنهم يقولون : أحب وإذا ترك فلزم مكانه.

وقيل في قوله عز وجل حكاية عن سليمان ﷺ : « إني أحببت » أي كسلت فأقمت مكاني من حب الخيل حتى توارت الشمس بالحجاب ، ولم أقم الصلاة . وقد قال عز وجل

---

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة.

(١) الطور : ٢٦

لرسوله ﷺ : ﴿ قـل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ (١) أي أنكم تحبون الله فإني قائم بالدعاء إلى الله جل ثناؤه ، وأداء حقوقه والجهاد في سبيله وإعلاء كلمته وحشر الناس إلى دينه ، فلا أحد أشد موافقة لكم مني ، فأحبوني تحبوا الله ، واتبعوني فإن محبتكم لله تعالى تقتضي إتباعي لا مخالفتي والازورار عني ، فإن أبيتم فاعلموا أنكم غير محبي الله، وان إسم العداوة والبغض أولى بكم والزم بكم من إسم المحبة والله أعلم .

وقال الله عز وجل : ﴿ قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسولـــه وجهاد في سبيله ، فتربصوا حتى يأتي الله بأمره ، والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ (٢) .

فاعلمهم جل ثناؤه أنهم إذا قعدوا عن الجهاد إشفاقاً من أن يصابوا فيتضرر بذلـــك قراباتهم أو حسرة على المساكن التي يرضونها ، واسفاً على ما يفوتهم من التنعم بسكناها ، أوشحاً بالأموال التي اكتسبوها ، وخوفاً من نقصانها ، لم يكونوا محبين لله عز وجل بـل كان ما يتركون لأجله الجهاد في سبيله ، ويحملوا بسببه كفر الكفـار ، وغيهم وانتهاكهم محارم الله، هو الأحب إليهم والآثر لديهم. فإن واحداً من أمثالهم لو سبهم وأذاهم وأسمعهم في أنفسهم أو في بعض أسلافهم ، وحسب لاحدهم امرأة أو جارية لقاتلوه ولم ينتفعوا على أموالهم ولا مساكنهم ولا على ما يكسد من تجارتهم .

وإذا سمعوا الذين يلحدون في أسماء الله . ويستهزئون بآيات الله ، وعرفوا مـــا قدم أسلافهم من قبل الأنبياء صلوات الله عليهم ، وانهم اليوم لفعلهم راضون ، ثم لم يوادوهم إشفاقاً على القرابات والأموال أو على الأنفس لم يكونوا محبين لله تعالى جده حقاً ، بـــل كانوا أحب بغيره منه ، أي لا ينبغي أن يكون ذلك كذلك ، بل خلاف ذلك هو الأولى بكم والألزم لكم ، فثبت بجميع ما يثبت أن حب الله تعالى من الايمان وبالله التوفيق .

فان سأل سائل : عن قول الله عز وجل: ﴿ ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله ﴾ (٣) فإذا أريد به : الذين يعترفون بالله جـــل ثناؤه . فإن ظاهره

---

(١) آل عمران ٣١ (٢) التوبة : ٢٤
(٣) البقرة : ١٦٥

يوجب أن يكون الكفار محبين لله جل ثناؤه ، ولولا ذلك لم يقل : يحبونهم كحب الله ، أي كحبهم لله .

قيل له : قد يجوز أن يكون المعنى يحبونهم كالحب الذي ينبغي أن يكون لله عز وجل وقد يحتمل أن يكون أراد به المشركين الذين يعترفون بالله عز وجل ويزعمون أنهم يحبونه ، وهو أيضاً يحبهم ، غير أنهم مشركون به بعض خلقه ، كالنصارى الذين يقولون : نحن أبناء الله وأحباؤه وزعموا مع ذلك أن المسيح ابن الله . ومشركي العرب الذين عبدوا الأوثان وعظموها ، وقاتلوا من سبها ، هي بعينها ، وقالوا : ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ، فأحبوا الله تعالى وأحبوا الأوثان أكثر من حبهم لهم ،فحبط بذلك حبهم لله تعالى ، ولم يحصلوا منه على ثواب واستحقوا بإيجادهم الأنداد من دونه أعظم العقاب والله أعلم .

فصل

فأما ما بدأ بذكره من معاني المحبة وهو في اعتقاد أن الله عز وجل محمود ممدوح من كل وجه ، فإنه أبين أركان المحبة إذا كانت العبادة الجارية ماضية به ، فإن أحداً لا يحب المذمة تكون فيه ، وإنه يحبه لمحمدة يعرفها له إما بالاطلاق وإما بحسب ما يكون عنده فيها . فإما بالاطلاق : فنحو محبة المسلمين بعضهم بعضاً لأن المواتاة والموافقة من بعض لبعض محمودة عندهم ، وإن كانت الموافقة على الخير هي المستوفية للحمل . فثبت أن الحب لا يكون إلا على ما يحمدون ما يذم بمحبة الله تعالى ، أولها: إعتقاد أن كلهامدائح، وهي كذلك بالحقيقة ، فوجبت لها المحبة عليها وبالله التوفيق .

وكذلك إعتقاد المعنيين الآخريين وهما إحسانه وانعامه ، وإلا مجاوزتها حد ما يأتي عليه الشكر ، هما باللسان (١) للمعنى الذي تقدم ذكره ، لأن أولها يلزم الشكر والاخر يضاعفه والأول يلزمه المنة والاخر يؤنس من إسقاطها ، وكل واحد منهما ينافي البغض لأن من أبغض أحداً لم يستطع حمده ونشر محاسنه ، والاعتراف له بالفضل والافضال .

---

(١) والمقصود معجم « لسان العرب » لابن منظور .

ومن انس من مقابلة منعم إذا شكره علم ان أقل ما يلزمه له أن يعتقد أنـه مرتهن بحقه ، ويصلح قلبه له حتى لا يتمكن منه ما لو بدأ المنعم يكرهه ، ولا بتوطئه إلا مـا ظهر له منه كبيرة وأعجبه ، والله عز وجل لا يخفى عليه شيء ولا انعام يعدل انعامه ، ولا إحسان يوازي إحسانه . فهو أحق بأن لا يعتقد العبد في ذاته إلا ما يرضاه ، ويعصي في ارتكاب ما يكرهه هواه وبالله التوفيق .

وكذلك ما ذكرته في ترك الإشتغال لقضاياه،وترك الاستكثار لتكاليفه،لا استقال[١] القضايا واستشعار ظلم ، واستكثار التكاليف واستشعار حمل ، وكل واحد منهما حقـاً واعيان فمن أضمر هذا للاخر في نفسه فقد سهل لبغضه لان المظلوم لا يحـب الظالم ولا المحمول عليه الحامل .

وأما إذا لم يستقل القضايا وعلم ما نفذ فيه قضاؤه فإنما كان ملكه ، وكان أولى بـه منه أو تجاوز ذلك إلى أن يستجلي ما يجزى به القضايا لأجل إنما عرض ، فمن قبل المولى لا من قبل أحد ، لقوله : وواحد ، فيكون ذلك عائداً عليه بفضاضة وحقارة ، فناهيك بالأمرين : أما أولها فابعاد لما يفسد المحبة عن القلب ، والاخر فيوصل إلى اكتساب محبة الله ، وكل واحد منهما مما تبعث عليه الرغبة في رضى الله جل جلاله ، والكراهة تسخطه ، وإذا لم ينكر الفرائض علم أن الله تعالى قد أبقى عليه ولم يخرجه ، ويساهله ولم يشدد عليه ، فدعاه ذلك إلى نعيم طاعته ، ويطلب رضاه وموافقته .

فإن الإتقاء ممن يملك الاستيفاء اتصال ، كما أن الاستيفاء ممن يملك الاتقاء شديد والايفاء والانعام والافضال عن دواعي المحبة والبواعث عليها . وكذلك للاشفاق من انقطاع نظر الله جل جلاله هو اكدار كان المحبة ، لان الاشفاق لا يكون إلا على مظنون بـه متنافس فيه فمن كان نظره إلى ما أكرمه الله تعالى من معرفته وتوحيده هذا النظر دل ذلـك من حاله على علمه بحقه .

والعارف بحق سيده والمنعم عليه لا يكون مبغضاً له وكذلك تعلق الأمل بالله عـز وجل ، مع العلم بأنه لا غنى عنه ، وانه جواد كريم هو من أسباب المحبة ، لأن أحداً لا

---

(٢) وهي مصدر للفعل « استقل » .

يبغض من لا يصل إلى محبوبه إلا به ومن قلبه ، فكذلك يحب من يوصله إليه ، ولا سيا إذا لم يكن له إليه موصل غيره ، وكان كريماً يصدق الأمان ويكثر الافضال ويحب الدعاء ولا يحب الرجاء .

وكذلك هيجان القلب للذكر الحسن والتقرب بنوافل الخير ، وموالاة من يحمده على طريقته ، ومناوأة من لا يحمده وتبرئه منه ، والغلظة عليه كل ذلك من أركان المحبة في العبادات المعروفة ، وهو أمر لازم للطباع . وقد قال الله عز وجل : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر ، يوادون من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾ (١) .

وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الايمان ﴾ ، ومن يتولهم منكم ، فإنه منهم ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ (٤) .

فدل ذلك على أن ولاية الله تعالى جده لا تفارق موالاة أعدائه من أعلام ولايته ومحبته والله أعلم .

فصل

فأما ادامة ذكر الله تعالى جده التي ذكرناها أنها من إمارات المحبة ، فقد جاء منها قول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً وسبحوه بكرة وأصيلا ﴾ (٥) وقوله عز وجل : ﴿ فاذكروني أذكركم ﴾ (٦)

وجاء عن رسول الله ﷺ ، وفي الأحوال التي يستحب الذكر فيها وفي فضيلته والحث عليه اخبار ، فمنها ما جاء في الحث على الاستكثار من الذكر ، فانه ليس شيء أفضل من ذكر الله ، ولو اجتمع الناس على ما أمروا به من ذكر الله ما كتب الله الجهاد على عباده وإن الجهاد شعبة من ذكر الله .

---

(١) المجادلة : ٢٢ (٢) التوبة : ٢٣ (٣) المائدة : ٥١
(٤) الممتحنة : ١ (٥) الأحزاب : ٤١ (٦) البقرة : ١٥٢

وفي هذا الحديث ان المراد بالذكر ليس هو الذكر باللسان وحده ولكنه جامع اللسان والقلب ، والذكر بالقلب أفضل لأن الذكر باللسان لا يردع عن شيء ، والذكر بالقلب يردع عن التقصير في الطاعات والتهافت في المعاصي والسيئات ، وعنه ﷺ ، انه أتى في طريق مكة على جبل فقال: (الله أكبر، هذا حمدان، سبق المؤذنون قالوا : ومن هم يارسول الله ؟ قال : الذاكرون الله كثيراً والذاكرات) [١] .

وفي بعض الروايات : (الذين اهتزوا بذكر الله) . وعنه ﷺ ، فيما ذكر عن الله تعالى جده : (أنا مع عبدي ما ذكرني ، وتحركت بي شفتاه يعني باسمي وقال - ان أهل الجنة لا يتحسرون على شيء إلا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها) [٢] .

ومنها ما جاء في لزوم مجالس الذكر ومصاحبة أهله ، قال النبي ﷺ : (إذا مررتم برباط الجنة فارتعوا ، قالوا يا رسول الله ، وما رباط الجنة ؟ قال: مجالس الذكر، فأعدوا فيها وروحوا في ذكر الله) [٣] وعنه ﷺ : (ما لمجتمع قوم يـذكرون الله الا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ، ونزلت عليهم السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده) (٤) .

ومنها ما جاء في عمارة البيت بذكر الله عز وجل ، وقال النبي ﷺ : « مثل البيت الذي يذكر الله فيه ، والبيت الذي لا يذكر الله فيه كمثل الحي والميت » [٥] .

ومنها : الأحتراز من الشيطان بذكر الله تعالى جده ، يروى أن رسول الله ﷺ قال : « أوحى الله إلى يحيى ثم زكريا عليه السلام ان الله يأمر الناس بذكر الله تعالى » (٦) .

ثم قال : « مثل ذاكر الله كمثل رجل طلبه العدو رسارع في أثره حتى أتى حصناً حصيناً فأحرز نفسه فيه ، فكذلك العبد لا ينجو من الشيطان إلا بذكر الله » [٧] وعنه

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح البخاري « كتاب التوحيد » باب ١٥ ، ٤٣ ، وفي سنن ابن ماجه « الادب » باب ٥٣ ، رقم ٣٧٩٢ .

(٣) لم يرد إلا في صحيح مسلم « الذكر » رقم ٢٥ .

(٤) ورد في سنن أبي داود « الوتر » باب ١٤ .

(٥) لم يرد إلا في صحيح مسلم « مسافرين » رقم ٢١١

(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ﷺ : « أن الشيطان واضع خطمه في قلب ابن آدم ، فإن ذكر الله خنس وان نسي الله التقم قلبه » (١).

ومنها : ما جاء في مفارقة المجلس من غير ذكر الله تعالى جده فيه ثم يفرقوا عنه الا كان كأنما يفرقوا عن صفة حمار ، وكان ذلك عليهم حسرة يوم القيامة .

ومنها : الذكر عند كل اضطجاعه ، قال النبي ﷺ : « من اضطجع مضجعاً لا يذكر الله فيه كان شره عليه يوم القيامة » (٢).

ومنها الذكر عند كل مشي ، قال رسول الله ﷺ : « من مشى مشياً لم يذكر الله فيه ، كان عليه برة يوم القيامة » (٣).

ومنها ذكر الله عز وجل عند كل حجر ومدر وشجر ، قال معاذ بن جبل رضي الله لرسول الله ﷺ ، أوصني ! قال : « اذكر الله عند كل حجر وشجر ، واتق الله ما استطعت » (٤).

ومنها الذكر في الخلوة ، قال رسول الله ﷺ لأبي زرين : « يا أبا زرين ، إذا خلو فأكثر ذكر الله » (٥) والأغلب أن المراد به في هذا الحديث ذكر القلب ، لئلا يكون منه في الخلوة ذنب لا يستطاع منه في الملاء . وعنه ﷺ : « سبعة في ظل الله يوم القيامة منهم رجلاً ذكر الله خالياً ففاضت عيناه » (٦).

ومنها الذكر في الملأ ، قال رسول الله ﷺ فيما يحكي عن الله عز وجل « أنا مع عبدي إذا ذكرني ، فإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم وأطيب » (٧).

ومنها الذكر الخفي ، وهو ضربان : أحدهما الذكر في النفس ، وقد قال الله عز وجل

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم يرد الا في سنن أبي داود « الأدب » باب ٢٥ ، ٩٨ .

(٣) لم يرد إلا في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٤٣٢

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٧) ورد في صحيح مسلم « الذكر » حديث رقم ٢ ، ١٨ ، ١٩ .

﴿ واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخفية ﴾ [1] والآخـــر ما دار به اللسان ولم يسمعه إلا صاحبه .

وقال النبي ﷺ : « خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي » (٢) .

وقال : « يفضل الذكر الخفي الذي لم تسمعه الحفظة على الذي سمعتـه الحفظة سبعين ضعفاً » (٣) .

ومنها **الذكر** عند الشدة قال رسول الله ﷺ : « فيما يؤثر عن الله جل جلاله : عبدي الذي هو عبدي حقاً الذي يذكرني وهو ملاق ﴾ [4] . وعنه ﷺ قال : « طوبى لمـــن أكثر من ذكر الله جل ثناؤه في الجهاد ، والكلمة بسبعين ألف » [5] .

ومنها : الذكر بعد الغداة إلى طلوع الشمس ، قـــال النبي ﷺ : « لأن أجلس إلى قوم يذكرون الله بعد صلاة الغداة إلى أن تطلع الشمس ، احب إلي مــــا طلعت عليه الشمس » (٦) .

ومنها – الذكر بعد العصر إلى غروب الشمس ، قال النبي ﷺ : « لأن أجلس مـــع قوم يذكرون الله بعد العصر إلى غروب الشمس أحب إلي مما طلعت عليه الشمس » [7] .

ومنها : الذكر بين الغافلين قال رسول الله ﷺ : « ذاكر الله في الغافلين كالذي يقاتل في الغازين ، وذاكر الله في الغافلين مثل المصباح في البيت المظلم ، وذاكـــر الله في الغافلين مثله مثل الشجرة الخضراء وسط الشجر الذي قد تجاف ورقها ، وذاكـــر الله في الغافلين يغفر له بعدد كل فصيح وأبكم ، وذاكر الله في الغافلين يعرفه الله مقعده في الجنة » [8] .

ومنها : الاشتغال بالذكر عن الله ، قال رسول الله ﷺ ، فيما ذكره الله عز وجل :

---

(١) الأعراف : ٢٠٥

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) لم يرد الا في سنن الترمذى « دعوات » باب ١١٨

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٨) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

« من شغله ذكرى عن ملتي ، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين » (١) ثم الذي شذ عن هذا كله ما روي عن النبي ﷺ أنه قال : « من أكثر من ذكر الله برىء من النفاق » (٢) .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، قال : سألت رسول الله ﷺ أي الايمان أفضل ؟ قال : « أن تعمل لسانك في ذكر الله » (٣) فبان بهذا ان ذكر الله تعالى إيمان وإذا كان الذكر وهو مما يبعث عليه الحب والخوف، وكل واحد منهما كسب العبد، ثبت انهما إيمان، كما أن عقد القلب لما كان هو الباعث على الإقرار باللسان ، وكان الإقرار إيماناً ، كان الإعتقاد إيماناً ، والله أعلم .

وإذا كان محل ذكر الله عز وجل ما وصفت ، كان من حق العبد ان يحافظ عليه ، ولا يخل به ما استطاع ثم أن يتخري من الاذكار ما طهر فضله وجاء عن رسول الله ﷺ، الحث عليه . فمن ذلك قوله الذي صح منه : « كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم » (٤) .

ومن ذلك ما جاء عنه ﷺ أنه قال . » أربع كلمات لا تضرك بهذه دابة : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » (٥) . وقد خصت بهذه الاذكار صلاة شرع التنفل بها لمن أحب ، فروي أن النبي ﷺ قال لجعفر بن أبي طالب رضي الله عنه لما قدم من أرض الحبشة : « الا أخبرك الا لنجيك » (٦) فعلمة هذه الصلاة .

وروي عنه ﷺ أنه علمها العباسي ، وأمره أن يصليها كل يوم مرة فقال لا أستطيع قال ففي كل جمعة . قال : لا أستطيع . قال : في كل شهر . فقال : لا أستطيع. قال : ففي كل سنة مرة تكبر الله وتقرأ الفاتحة وسورة ثم تقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقولها عشراً ، ثم ترفع فتقولها عشراً . وفي الثانية مثل ذلك ، فذلك مائة وخمسون مرة ، ومن ذلك الاستغفار .

---

(١) لم يرد إلا في سنن الترمذي « ثواب القرآن » باب ٣٥ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح البخارى « كتاب ايمان » ١٩ ، وفي صحيح مسلم « دعوات » باب ٣١
(٥) ورد في صحيح مسلم « أضاحي » باب ٤٣
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

قال الله عز وجل : ﴿ فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفاراً ﴾ (١) .

وجاء عن النبي ﷺ : أنه قال: « للقلوب صدأ كصدأ النحاس، وجلاؤها الاستغفار »(٢) وعنه ﷺ : « من أكثر من الإستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً، وفي كل ضيق مخرجاً ورزقه من حيث لا يحتسب » (٣) وقال « اني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » (٤) .

وعنه ﷺ : « ما لقي عبد ربه في صحيفته بشيء خير له من الاسلغفار » (٥) .

وعنه ﷺ : « من استغفر الله إذا وجبت الشمس سبعين مرة غفر له ذنبه » (٦) وشكا إليه ﷺ حذيفة دون اللسان على أهله ، وقال إني أخشى أن يدخلني النار : فقال له : « فأين له أنت يا حذيفة من الاستغفار ، فإني أستغفر الله كل يوم مائة مرة » (٧) وبالله التوفيق .

* * *

(١) نوح : ١٠

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٢٤٨ ،

(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٢٦١ .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٦) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة « الادب » باب ٥٧

(٧) ورد في سنن ابن ماجة « الادب » باب ٥٧

الحادي عشر من شعب الايمـــان

ـ وهو باب في الخوف من الله تعالى ـ

قال الله عز وجل : « إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين » (١) .

وقال تعالى : ﴿ فلا تخشوا الناس واخشوني ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ وإياي فارهبون ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخفية ﴾ (٤) .

وأثنى على ملائكته بخوفهم فقال : ﴿ وهم من خشيته مشفقون ﴾ (٥) .

ومدح أنبياءه عليهم السلام وأولياءه مثل ذلك فقال : ﴿ إنهـــم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهباً ، وكانوا لنا خاشعين ﴾ (٦) .

وقال : ﴿ والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصـــل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب ﴾ (٧) .

وعاتب الكفار على غفلتهم ، فقال : ﴿ ما لكم لا ترجون لله وقاراً ، وقـــد خلقكم أطواراً ﴾ (٨) فقيل في تفسيره ما لكم لا تخافون عظمة الله ، وذمهم في آية أخرى فقال : ﴿ الذين لا يرجون لقاءنا ﴾ (٩) . أرار به لا يخافون.

فدل جميع ما وصفنا على أن الخوف من الله من تمام الاعتراف بملكه وسلطانه ، ونفاذ مشيئته في خلقه . فان اغفال ذلك اغفال للعبوده ، إذ كان من حق كل عبد ومملوك أن

---

(١) آل عمران : ١٧٥ — (٢) المائدة : ٤٤ — (٣) البقرة : ٤٠

(٤) الأعراف : ٢٠٥ — (٥) الانبياء : ٢٨ — (٦) الانبياء : ٩٠

(٧) الرعد : ٢١ — (٨) نوح : ١٤ ، ١٣ — (٩) يونس : ٧ ، ١١

يكون راهباً لمولاه لثبوت يد المولى عليه ، وعجز العبد عن مقاومته ، وترك الانقياد له .
والخوف على وجوه :

احدها : ما يحدث عن معرفة العبد بذلة نفسه ، وهو أنها وقصورها وعجزها عن الامتناع عن الله تعالى ، إن أراده بسوء . وهذا نظير خوف الولد والديه ، وخوف الناس سلطانهم ، وان كان عادلا محسناً ، وخوف المماليك ملاكهم .

والثاني : ما يحدث من المحبة ، وهو أن يكون العبد في غاية الأوقاف وجلا من أن يكله الله إلى نفسه ويمنعه مواد التوفيق ، ويقطع دونه الأسباب . وهذا خلق كل مملوك أحسن إليه سيده يعرف قدر إحسانه واجبه عليه ، وانه لا يزال مشفقاً على منزلته عنده ، خائفاً من السقوط عنها والفقد لها .

والثالث : ما يحدث عن الوعيد ، وهذا دون هذه الأنواع وتألفها بالأنفس الخسيسة التي لا يأتيها ولا قوي فعلها مريض . ومن كان من هذا النوع فإنه قد يحدث عند الهم بالمعصية ، فاما أن يردع عن مواقعها فيكون قد وقع . واما أن لا يقطع به إرتداع فيصير سبباً ليغلظ المعصية ، فان مواقعتها على ذكر من الوعيد ، أغلظ من مواقعتها على غفلة وسهو عنه ، وقد يحدث بعد المعصية ، فاما أن يحدث يوماً عاجلا أو آجلا ، فيكون قد أفاد خيراً ، وأما أن يتبعه سهو ونسيان ، فيعود الخائف بعده كما كان .

وقد نبه الكتاب على هذه الأنواع كلها . **فأما الاول** فقوله عز وجل : ﴿ ما لكم لا ترجون لله وقاراً ﴾ (١) أي تخافون لله عظمة . ولا فرق بين أن يقول السيد لمملوكه : ما لك لا تخاف سلطاني ومملكتي ، وبين أن يقول له : ما لا تعرف نفسك قدرها ، ولا ينزلها منزلة مثلها . فبين أن الكلامين يراد بهما تقدير حال العبد عند نفسه لئلا يأمن من سطوة سيده ، ويدعوه ذلك إلى مفارقة طاعته .

وأما ما هو أبين من هذا فقوله عز وجل : وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه فلما نجاكم إلى البر أعرضتم وكان الانسان كفوراً ، أفأمنتم أن يخسف بكم جانب البر أو يرسل عليكم حاصباً ثم لا تجدوا لكم وكيلا . أم أمنتم أن يعيدكم فيه تارة أخرى فيرسل عليكم قاصفاً من الريح فيغرقكم بما كفرتم ثم لا تجدوا علينا به تبيعاً ﴾ (٢) .

---

(١) نوح : ١٣ (٢) الاسراء : ٦٨

فعرفهم أنه لا ينبغي لهم في حال من الأحوال أن يفارقوا طاعته أو يقصروا فيه مستبشرين منه أمر لما يرونه من نعمه السابغة عليهم مقدرين أنه راض منهم بالتستر من الطاعة التي يوفونه من أنفسهم ، فإنه لا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون . بل سبيلهم في الأحوال كلها أن يكونوا مشفقين من سخطته ومؤاخذته ، محضرين بقلوبهم انه ان أراد بهم بلاء سوى دونه ما كان لم يجدوا من يدفعه عنهم ولا من يمنعه بما يهلكهم منهم.

واما الثاني : فإن الله عز وجل أثنى على الذين يدعونه فيقولون : ﴿ ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب ﴾ [1] وسماهم راسخين في العلم . ومعلوم أن أحداً لا يدعو فيقول : رب لا تزغ قلبي بعد إذ هديتني ، إلا وهو خائف على الهدى (الذي) أكرمه الله تعالى به ، من أن يسلبه إياه . كما أن أحداً لا يدعو : رب لا تسلبني سمعي وبصري بعدما جعلتها لي ، وهو خائف عليها ، وجل من ذهابها .

فلما أثنى الله تعالى على الداعين إياه بما ذكرنا ، كان ذلك الثناء في الحقيقة مما استحقوا بمعرفتهم قدر النعمة عليهم في هداية الله تعالى إياهم ، وحبهم بها ، لان دعاءهم عنها بشأنها ولاجلها كان وقال عز وجل حكاية عن أهل الجنة أنهم يقولون : إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم إنا كنا من قبل ندعوة إنه هو البر الرحيم ﴾ [2] .

وجاء في التفسير : أنهم كانوا مشفقين من أن يسلبوا الايمان ثم يوردوا يوم القيامة موارد الأشقياء ، وكانوا يدعون الله تعالى بأن لا يفعل بهم ذلك ، وهذا عين ما ذكرت ، والقول في عامة نعم الله تعالى كالقول في الاسلام ، وإن كان الاسلام أعلاها وأعظمها .

وجاء عن النبي ﷺ أنه كان يدعو : « رب لا تكلني إلى نفسي طرفة عين» [3] وهذا أيضاً للاشفاق من أنه إذا سلب التوفيق لم يملك نفسه ولا يأمن أن يضيع الطاعات ويتبع الشهوات فينبغي لكل مسلم أن يكون هذا الخوف من همه وبالله التوفيق .

---

(١) آل عمران : ٨ (٢) الطور : ٢٦ - ٢٨

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ، وانما ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٤١٢ حديث مشابه وهو: « فانك ان تكلني الى نفسي تقربني من الشر » .

واما **الثالث** : فما أكثر ما في القرآن من ذكره والبعث عليه . قال الله عز وجل في غير موضع : يا ايها الناس اتقوا ربكم [1] وقال ﴿ وإياي فاتقون ﴾ [2] . وقال : واتقوني يا أولي الألباب [3] وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ، وقودها الناس والحجارة ﴾ [4] .

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة المجتمعة المعاني ومرجعها إلى الأمر بالتقوى . وهو أن يقي المخاطبون أنفسهم نار جهنم بفعل ما أمر الله به ، وترك ما نهى الله عنه . ومعنى اتقوني : اتقوا عذابي ومؤاخذتي ، والكلام لا يحتمل غيره والله أعلم .

ولعل الاخافة بالوعيد إنما هي لأنه ليس كل مخاطب يكمل لأن يلتقي ما يعرفه من ذلة نفسه وعظمة الله تعالى عن التحويل على ما فيه رضى الله تعالى بالوعيد ، فكان الوعيد بينها لأهل الغفلة ، ودلالة على ما في العصيان من الشقوة . وقد جاء في هذا المعنى أخبار كثيرة مرجعها إلى ما ذكرت والله أعلم .

فصل

وقد يجد الناس في أنفسهم الخوف من أشياء كثيرة مثل خوف الوالد من موت ولده، وذهاب ماله والغرق أو الحرق أو الهدم ، أو ذهاب السمع أو البصر أو الوقوع بيد سلطان جائر أو ابتلاء بسبع أو عدو ومن كان وما يشبه ما ذكرنا من أصناف المكاره ، إلا أن هذا ينقسم إلى محمود ومذموم :

فالمحمود أن يكون الخوف من هذه الأمور مما يمكن أن يكون تحتها من سخط الله جل ثناؤه ، فانها قد تكون عقوبات ومؤاخذات ممن خافها وامتنع لأجلها من المعاصي خيفة النار ، وكذلك ان خشي أن يكون أخذ الله تعالى منه ما أعطاه ايلاء واختباراً حق ان صبروا واحتسب اثابة ، وان جزع واضطرب لم يسلم لقضائه ، زاده مثلها ، فخاف ان ذلك ان كان لم يملك نفسه ، وكان منه بعض من لا يحبه الله تعالى جده . ومن

---

(١) النساء : ١ (٢) البقرة : ٤١
(٣) البقرة : ١٩٧ (٤) التحريم : ٦

هذا الوجه كان إشفاقه وكراهيته لهذه الأمور . فهذا أيضاً محمود ، وهذا خوف ينشأ من المحبة والتعظيم جميعاً.

وأما المذموم فهو أن يكون خوفه بعض هذه الأمور لحرصه على ماله منها من المنافع الدنيوية ، وشدة ركونه إليها في مثله إلى التكثر بماله منها ، والتوصل بها إلى ما يريد ويهوي ، كان في ذلك رضى الله أو سخطه ، وإنما كان هذا مذموماً للغرض الذي كان ينشأ هذا الخوف، ولأن جميع نعم الله عند العبدمن مال وولد وما يشتهيها إنما هيعوادي والركون الى العوادي ليس من فعل العقلاء والمخلصين .

فصل

فأما شرائع الخوف فمنها أن يتهيب العبد بآيات الله التي يهب خلقه لخسوف الشمس والقمر والزلازل والرياح والعواصف والرعد والبرق والظلمة في غير وقتها ، وانقطاع المطر في وقته ونحو ذلك .

فإن الله عز وجل وضع في قلوب عباده الانزعاج لهذهالحوادث، كما وضع فيهاالسكون والطمأنينة لما يخالفها ، فلما كان ضياء الشمس والقمر ، وهدوء الارض وسكون الرياح المؤذية وخلق السحاب من الرعد والبرق وصفاء الهواء ونزول المطر في وقته نعمة . وروحاً من الله تعالى ورحمة وجب أن يكون ما بخلافها تهيباً وتخويفاً ومؤاخذة .

قال الله عز وجل : ﴿ وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً ﴾[1] فمن غفل عمن يبدو له من ذلك ولم يترك لأجله قبيحاً كان فاعله ازداد جرمه وتغلظ ذنبه واستحق من العقاب ما لم يكن مستحقاً قبله .

وقال النبي ﷺ : « ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفا لموت واحد ولا لحياته ،فإذا رأيتم ذلكفافزعوا إلى ذكر الله تعالى»[2] وفي روايةأخرى (إلى الصلاة).

---

(١) الاسراء : ٥٩

(٢) ورد في سنن ابن ماجة « الاقامة » باب ١٥٢ حديث رقم ١٢٦١ ، ١٢٦٣ ، وفي صحيح البخاري « بدء الخلق » باب ٤ ، وفي باب الكسوف - باب ١ ١٣٠ .

وفي حديث آخر : « ولكن الله إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له »[1] فقد يحتمل أن يكون معنى هذا أن الله تعالى إذا ظهرت قدرته على شيء حدث فيه ما يريد ، ولم يكن منه إمتناع عليه .

وكذلك إذا تجلى لكم بأن خالف بكم ما عودكم وسلب الشمس ضياءها في نهاركم ، أو القمر نوره في ليلكم ، فأحسنوا له بأن تصلوا وتسبحوا وتقدسوا وتستغفروا ولا يمنعكم عن ذلك أن تقولوا : عن قريب ستجلوا إعتماداً على عادة الفتموها ، فإنه إذا تجلى كان ذلك التجلي إبتداء نعمة منه ينعمها عليه ، وليس يجوز أن يكون لتحديد النعمة سبباً للاخلال بشكر ما سلف فيها والله أعلم .

ومنها التخشع عند قراءة القرآن وسماعه وذكر الجنة والنار كما قال عز وجل: ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً ﴾.

وقال جل ثناؤه : ﴿ الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ﴾ [2] .

وقال جل ثناؤه : ﴿ لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعاً متصدعاً من خشية الله ﴾ (٣) ، أي لو كان من حقه أن لا يستقر بل يتصدع من خشية الله فكتب لا تراه ان رأيته إلا متصدعاً ، فكيف بقلب المؤمن الذي هو ألين من الجبل انه بالخوف والخشية والتهيب والرهبة أولى وأحق .

ويحتمل أن يكون المعنى . ان قلب الكافر الذي إنما هو كمضغة لحم ليس بلين لقبول مواعظ القرآن ولا لنبين اعجازه وما فيه من صدوف حجج الله على عباده ، أي فقد كان بان يخشع أولى من الضجر لولا أن الشقي لا ينقلب سعيداً ، والخبيث لا يتبدل طيباً ، وما ذكرنا في هذا الفصل فلا يكاد يخفي وجهه ، لأن الرهبة من الله تعالى وإن كان حقها أن لا يلزم المؤمن دائماً ، فإنها عند تجدد العهد بسماع الوحي ، والوعد والوعيد ، أحق وأخلق .

ولهذا كان النبي ﷺ يبكي إذا قرأ بالليل في صلاته حتى يكون لصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء ، وكان إذا مر بآية رحمة سأل الله رحمته ، وإذا مر بآية عذاب إستعاذ بالله

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « الاقامة » باب ١٥٢ ، حديث رقم ١٢٦٣ .

(٢) الزمر : ٢٣ (٣) الحشر : ٢١

من عذابه ، فكذلك ينبغي للمؤمن سواه أن يكونوا هم أولى بذلك منه إذا كان الله تعالى غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فكانوا من أمرهم على خطر – وبالله التوفيق – لما يرضيه والعياذ مما يسخطه انه أولى للامرين ومالكهما برحمته .

ومنها إساءة الظن من كل أحد بنفسه حتى لا يظن في حال قط إلا أنه مقصر في حق الله تعالى جل جلاله وغير موف حق العبودية كما يلزمه ، وإن كان مؤدياً للفرائض غير مخل بها أمرها وتهتكاً لا تبدو وطاعة ولا مواقع معصية ، وذلك أن يعتقد أن ما كلفه الله عز وجل إذا كان لا يستغرب وسعه ولا يستنفذ طرفه .

وكان الله عز وجل خلقه لعبده ، فهو إذا قد أبقى عليه كثيراً من حقه ، ثم انه إذا كان أمره أن يعبده بما يثيبه له وفضله على شرط الاخلاص ، فقال : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾ (١) وكان لا يصلي إلا وما في قلبه من أشغال الدنيا أكثر من شغل الصلاة ، أو لا يخلو من اختلاطها به ، ولعله مع ذلك يرابي ، ويتصنع ولا يزكي إلا من جزاء الدفع ، مماطلا ثم متساهلا بنفسه فيما يعطي وفيمن يعطي .

ولا يصوم إلا متبرماً بالصيام مستطيلا للنهار ، مستعجلا للمساء ، ومعرضاً للنوم ، لئلا يشعر بالصوم ، أو مستكثراً من الطعام لئلا يبين عليه أثر الصيام ، أو حافظاً للامساك عن الطعام والشراب ، ما لو وقع في أعراض الناس وغير ذلك مما لا يجوز ولا يحل .

ولا يحج إلا مدافعاً بالفرض مستبيناً ثم مكداً للطهر محملا إياه ما لا يطيقه ولا يكون في أوله وآخره إلا غافلا عما شرع الحج له حتى يدعوه ذلك إلى أن يكون بعده كما كان قبله أو شراً منه .

فكيف يجوز له مع هذا كله ومع ما تركناه من أمثاله ، فلم يمكنه أن يرى أنه قد وفى حقوق الله تعالى فيؤديه ذلك للامن وسكون الحساس فالاولى به إذا ، ان أهيي له داعياً إليه في العفو والغفران . فإن ذلك أشبه بالعبودية والاستكانه والله أعلم .

ومنها أن التخوف لا يحق إلا من الله عز وجل لأنه ملك الملك وولي النفع والضر والأخذ والترك والنواصي كلها بيده ، لا يملك أحد من دونه ضراً ولا نفعاً . وقد يقصد الواحد من عباده أن يسيء إلى مثله ، فيصرف قلبه عنه ، إما إلى الاساءة وإما إلى الحرمان .

---

(١) البينة : ٥

قال الله عز وجل حاكياً عن هود صلوات الله عليه أنه قال لقومه :﴿ إني توكلت على الله ربي وربكم ، ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم ﴾ (١) .

وقال : ﴿ وإياي فارهبون ﴾ (٢) وقال : ﴿ وإياي فاتقون ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ هو أهل التقوى وأهل المغفرة ﴾ (٤) فقيل تفسيره هو أهل التقوى ، هو أهل ان يتقى فلا يعفي وهو أهل لن يغفر لمن اتقى أي لا أحد يستحق أن يتقى غيره .

وقال جل ثناؤه ﴿ فلا تخشوا الناس واخشوني ﴾ (٥) وقال ﴿ فلا تخافوهم – يعني الشيطان – وخافوني إن كنتم مؤمنين ﴾ (٦) وذم قوم يخشون غيره فقال ﴿ فلما كتب عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية ﴾ (٧) فذم هؤلاء كما ذم الذين يتخذون أنداداً من دونه فيحبونهم كحب الله .

فان ما ذكرنا أن الخوف من الله تعالى جده وحده ، فمن خاف غيره فانما صرف إليه حقاً من حقوق ربه ، فاما من أخلص للخوف له ، فإنه جل جلاله مدحه وأثنى عليه ووعده إلا من يوم الفزع ، فقال : ﴿ أن الذين يخشون ربهم بالغيب لهم مغفرة وأجر كبير ﴾ (٨) .

وقال : ﴿ ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون ﴾(٩) .

وقال : ﴿ وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى ، فإن الجنة هي المأوى ﴾ (١٠) .

وقال : ﴿ ومن يتق الله يجعل الله له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتق الله يجعل له من أمره يسرا ﴾ (١١) .

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : « لن يلج النار حتى يكتب من خشية الله حتى يعود اللبن إلى الضرع » (١٢) .

---

(١) هود : ٥٦ (٢) البقرة : ٤٠ (٣) البقرة : ٤١
(٤) المدثر : ٥٦ (٥) المائدة : ٤٤ (٦) آل عمران : ١٧٥
(٧) النساء : ٧٧ (٨) الملك : ١٢ (٩) النور : ٥٢
(١٠) النازعات : ٤٠ – ٤١ (١١) الطلاق : ٢ ، ٤
(١٢) لم يرد إلا في مسند الامام احمد بن حنبل ، جـ ٤ ، ص ١٣٦ .

وأما ما يخص قولنا أن الخوف من الله تعالى إيمان فالدلالة عليه قوله : ﴿ وخافوني إن كنتم مؤمنين ﴾ (١) . فلما كانت طاعة الله ورسوله إيماناً كان خوف الله إيماناً . وقوله جل جلاله : ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ﴾ (٢) فإنه تعالى طالب الخشوع من قد آمن واستطابه فيه لاجل ما قدم من الايمان . فدل ذلك على أنه طاعة من الطاعات التي يحرك عليها الايمان ، فوجب أن يكون إيماناً كأمثاله . ويقدر بهذا أن ضد الخوف الأمن، والأمن من الله تعالى من غير إيمان منه كفر ، لأن ذلك لا يقع من صاحبه إلا على أحد أوجه :

اما أن يقدر به عجزاً عن مؤاخذته ويظن به اغفالا وتصنعاً لأمره. أو يرى أنه راض عنه غير مفكر ما يفعله أو يتركه ، إذ كان لا يفعل إلا ما أمر به ولا يتركه إلا ما نهاه عنه ، أو يحسب أن ما يفعله يخفى عليه ، فلا يعلمه . وكل هذه الأوجه ترجع إلى إضافة النقص إلى الله تعالى وإجازته عليه وذلك كفر .

ولعل قائلا يقول في هذا الموضع : ما في ظن العبد أنه إذا أقام الطاعات وتجنب المعاصي ، فلا ينبغي أن يكون عليه خوف ما ينبغي أن يلام عليه .

فيقال له : موضع الخلاص في هذا أن الله عز وجل على العبد سلطاناً من غير وجه الأمر والنهي ، وهو انه يملك أن يسلبه ويعرضه للمصائب والمكاره من غير ذنب يكون منه كما يفعل ذلك بغيره واحد من رسله صلوات الله عليهم .

وقال نبينا ﷺ : أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل »(٣) . فإذا اعتقد العبد أنه إذا أدى الطاعة في أمره ونهيه فلا ينبغي أن يخافه ، فإذا اعتقد أن لا سلطان له عليه للامر قبل التكليف ، وهذا كفر . ثبت أن الأمر من الله تعالى بلا نص إيمان يكون منه جل ثناؤه وكفر ، فوجب أن يكون ضده وهو الخوف إيماناً وبالله التوفيق .

---

(١) آل عمران : ١٧٥ (٢) الحديد : ١٦

(٣) ورد في سنن ابن ماجة « الفتن » باب ٢٣ ، رقم الحديث ٤٠٢٣ ، وفي سنن الترمذي « الزهد » باب ٥٧ .

الثاني عشر من شعب الايمان

وهو باب في الرجاء من الله جل جلاله

وهو على وجوه :

احدها : رجاء الظفر بالمطلوب والوصول إل المحبوب .

والثاني : رجاء دوامه بعدما قد حصل . **والثالث** : رجاء دفـــع المكروه وصرفه لئلا يقع . **والرابع** : رجاء الدفع والاماطة لما قد وقع .

وكل ذلك حسن جميل على التفضيل الذي بينا ذكره للدعاء ، وإذا استحكم الرجـــاء حدث عنه من التخشع والتذلل نحو ما يحدث عن الخوف إذا استحكم لأن الخوف والرجاء متناسبان إذ الخائف في حال خوفه يرجو اخلاف ما يخافه ويدعو الله به ويسله صرفه ، فلا خائف إلا وهو راجي ، ولا راجي إلا وهو خائف ، ولذلك كانت طريقتهما في الدعاء والاستكانة واحدة فالراجي بقوة رجائه وشدة رغبته فيما يرجو لا يبقى شيئاً أو يرى أنه يقرب مراده إلا وينتهي إليه ، والتذلل لمن وقعت الحاجة أولى سبب لتقريب المراد ، لان من إليه حاجة إذا كان كريماً – أي لصاحبها – يتذلل لله حقاً ، وأوجب له به ثواباً ، وقد علم أنه لا ثواب أحسن موقعاً عنده من نيله ما يريد ، وهو يجيبه ولا يخيب رجاءه .

والدعاء والجملة من جملة التخشع والتذلل ، لأن كل من سأل ودعا فقد أظهر الحاجـة وباح بها واعترف بالذلة والفقر والفاقه لمن يدعوه ويسأله ، فكان ذلك في العبـــد نظير العبادات التي يتقرب بها إلى الله عز اسمه ، ولذلك قال الله عز وجل : ﴿ أدعوني أستجب لكم ، إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ (١) فأبان الدعاء عباده ، والخائف فيما وصفنا كالراجي لأنه إذا خاف خشع وذل لمن يخافه ، وتضرع اليه في طلب التجاوز عنه .

---

(١) غافر : ٦٠

فإذا وقع ذلك من العبد لله جل ثناؤه، كان ذلك في الاعتراف بالحاجة إليه والذلة له، نظر عباداته التي يتقرب بها إليه ، ولأجل تناسب الأمرين جمع الله تعالى بينهما في غير آية من كتابه فقال : ﴿ وادعوه خوفاً وطمعاً أن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ (١) فالخوف للاشفاق ، والطمع للرجاء. وقال في قوم مدحهم وأثنى عليهم: ﴿ يرجون رحمته ويخافون عذابه ﴾ . وقال : ﴿ ويدعوننا رغباً ورهباً وكانوا لنا خاشعين ﴾ (٢) .

فالرغبة والرجاء والرهبة والخوف، وإنما كان الرجاء من شعب الايمان لأنه من امارات التصديق ، وامارات التصديق كلها إيمان فكذلك الرجاء . وبين ما قلنا ان من لا يصدق بأن له رباً أمره بهذه وهو على ما يشاء قدير ، لا يرجوه ، فإن من الموجود بيننا ان كل عبد فإنما يأمل الخير من قبل مالكه ولا يأمله حتى يعلم مالكه أنه قادر على إبطاله، فدل ذلك على أن تعليق العبد أمله بالله تعالى تصديق منه به وبملكه وقدرته موجودة .فوجب أن يكون ذلك إيماناً كسائر ما تحرك عليه التصديق .

وقد ضرب بعض العلماء الآيات :ان التصديق قد يكون بالفعل كما يكون بالقول مثلا . فقال : لو أن رجلا قال لرجل في يوم تسفر السماء فيه مصحية والشمس طالعة . انا نظر الساعة فقال الآخر : صدقت فسميناه مصدقاً. ولو أنه بعد قوله قام يجمع ثيابه ويكنس سطحه ويفتح مجاري الماء لما عد الصلاه هذه الأفعال دون قوله صدقت. بل أجروه مجراه وجعلوه تصديق مثله . فان هذا على أن كل ما كان من اجازات التصديق بالله تعالى فهو إيمان كالاقرار والله أعلم .

فان قيل : فإن ضد الرجاء اليأس ، أتقولون أن اليأس كفر كما قلتم أن الرجاء إيمان .

قيل : الرجاء يوقع الخير من الله تعالى للعلم بانه بيده لا مالك له غيره ولا مانع لما أعطاه لا معطي لما منع ، وضده صرف الأهل عن الله تعالى .

أما التكذيب به أو بانه الرازق والمعطي والمانع والمدبر والمقدم والمؤخر، والرجاء على الوجه الذي ذكرت ايمان ، واليأس على الوجه الذي وصفت كفر،قال الله عز وجل حكاية عن يعقوب ﷺ : ﴿ إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون ﴾ (٣) .

---

(١) الاعراف : ٥٦ (٢) الانبياء : ٩٠ (٣) يوسف : ٨٧

وأما إذا كان الياس على وجه الاستبعاد للمأمون ، وترجح أنه لا يكون ، على أنه يكون في النفس فذلك خطأ وضلال . وقال الله عز وجل : ﴿ ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون ﴾ (١) .

ويدخل في الرجل يسرق على نفسه ، وينهمك في المعاصي ويغرق في الذنوب ثم لاينزع عنها ولا يتوب ما يطأ من أن تنفعه التوبة مع عظم ذنوبه وطول أيامها فهـذا مثل جهل وخطأ ، لأنه لو لم يكن في النزوع إلا قلة الذنوب لكان ينبغي له أن يختار على التمادي والاصرار فكيف وفيه تمحيص ما مغني وتكفير ؟

وفي هذا يدل قوله عز وجل : ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ (٢).

ويدخل فيها الذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها . قال : ﴿ أنى يحي هذه الله بعد موتها ، فأماته الله مائة عام ثم بعثه قال ، كم لبثت ، قال : لبثت يوماً أو بعض يوم قال : بل لبثت مائة عام . فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه ، وانظـر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحماً ، فلما تبين له قال : أعلم أن الله على كل شيء قدير ﴾ (٣) ، أي لا تستبعدن مع علمك بقدرته أصـلا . وبالله التوفيق .

والقول في الخوف نظير القول في الرجاء : **فلو سأل سائل فقال :**

إذا كان الخوف من الله جل ثناؤه إيماناً ، أتقولون أن الامن منه كفر ؟ **قيل له :** الذي نشأ عن المعرفة بالله جل ثناؤه إيمان ، والأمن الذي ينشأ عن الجهل به كفر ، وأما مـا يشبه الامن من الانهماك إلى المعاصي ، وترك اخطار العقبى بالقلب من غير جهل بالله تعالى ، فإنه غفله وضلال وليس بكفر . وهذا يقع من العبد على وجهين :

احدهما : أن يرى نفسه قد ركب من المعاصي رأسه ، ولا يرى من الله جـل جلاله تغييراً عاجلا فيغفل عن المؤاخذة وينساها أصلا ، ولا يرى من الله جل جلاله كالماشين ، إذا استمرت بهم أيام الحر وتطاولت عليهم بسوء البرد ، وغفلوا عنه فلم يذكروه ولم يخطر بقلوبهم انه آتيهم ، فيستعدوا إلى أن يهجم عليهم بغتة .

---

(١) الحجر : ٥٦ (٢) البقرة : ١٩٥ (٣) البقرة : ٢٥٩

والاخر : ان يركن إلى حسنات يعلمها لنفسها خلال السيئات ، فيقول في نفسه لئن كنت أسيء فلقد أحسن قبل بتلك ، فإن هذا الحكم وهذا التعديل يكون أعظم ذنوبه إذ الحكم لله جل ثناؤه ولا للعبد ، والله عز وجل لم يأمره إلا بالاحسان ، ولم يأذن له ، فليس إذا أحسن في شيء أن يسيء في غيره ، ثم يزيد على ذلك أن يحكم لنفسه ويعدل إساءته بإحسانه من غير علم منه ، بقدر حسنة ولا بقدر سيئة ، فإنما علم ذلك عند الله عز وجل دون غيره وبالله التوفيق .

وقال بعض أهل العلم : الرجاء واسطة بين المعرفة والطلب فان من لا معرفة له بالمرتجى لا خيراً له فيه على الطلب لمعرفة تبعث على الرجاء ، والرجاء على الطلب ، والخوف واسطة بين المعرفة والهرب ، والمرتجى هو الخير أو ما يظن به أنه خير ، والمخوف هو الشيء ، أو ما يظن به أنه شر .

وكل ما ذكرته في باب الخوف من أنه لا ينبغي أن يكون الرجاء إلا لله جل جلاله إذا كان المنفرد بالملك والدين ، ولا يملك أحد من دونه نفعاً ولا ضراً ، فمن رجا ممن لا يملك ما لا يملك فهو من الجاهلين ، وإذا علق رجاءه به جل ثناؤه فينبغي أن يسأله ما يحتاج إليه صغيراً و كبيراً ، لأن الكل بيده لا قاضي للحاجات غيره ، وسؤاله إنما يكون بالدعاء على ما سنبينه .

قال الله عز وجل : ﴿ أدعوني أستجب لكم ، ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ (١) ولم يزل الدعاء دأب الأنبياء الذين خلفهم أئمة وأمر أن يقتدي بهم فهداهم ذكر الله عز وجل : ان أبانا آدم صلوات الله عليه لما ابتلي بالخطيئة، فرغ إلى الدعاء ، وامنا عليهما السلام معه كذلك فقالا : ﴿ ربنا ظلمنا أنفسنا ، وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾ (٢) .

وان نوحاً ﷺ لما طال عليه الأذى من قومه لجأ إلى الدعاء فقال : ﴿ ونوحاً إذ نادى من قبل فاستجبنا له فنجيناه وأهله من الكرب العظيم ﴾ (٣) ولعل بدله كان قوله : ﴿ إني مغلوب فانتصر ﴾ (٤) .

---

(١) غافر : ٦٠
(٢) الاعراف : ٢٣
(٣) الأنبياء : ٢١
(٤) القمر : ١٠

وقوله : ﴿ لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً ﴾ (١) أو غير ذلك مما دعـــاه ولم يحكه عنه .

وان أيوب ﷺ لما أبح عليه البلاء دعاه فقال: ﴿إني مسني الشيطان بنصب وعذاب﴾(٢) ﴿إني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين ﴾(٣) فاستجاب له ربه ، فكشـف الضر عنه وأتاه أهله ومثلهم معهم .

وان ذا النون نادى في الظلمات : ﴿ أن لا إله إلا أنت ، سبحانك اني كنـــت من الظالمين ﴾(٤) فاستجاب له ونجاه من الغم .

وان زكريا ﷺ دعاه لما تمنى أن يكون له ابن يرثه فقال: ﴿ رب لا تذرني فردا ﴾(٥) ﴿ فهب لي من لدنك ولياً يرثني ويرث من آل يعقوب ، واجعله رب رضيـــاً ﴾(٦) فاستجاب له بيحيى .

ثم ان عز وجل ابان أنه جعل إجابة دعوات المذكورين صلوات الله عليهم أجمعين ثواباً لها بأعمالهم الصالحة ، فقال : ﴿ إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغباً ورهبـاً وكانوا لنا خاشعين ﴾ (٧) متذللين بالطاعة خائفين حذرين ، فجعلنا إجابتهـم إذا دعونا ثواباً لهم بطاعتهم ، إذ أمرنا وتعجيل ما سألونا جزاء لمسارعتهم إلا ما كلفنا . وفي ذلـك تحريك على الطاعة وزجر عن المعصية وحث على البدار إلى فعل المأمور ، ومجانبة التفريط والتقصير . والله أعلم .

---

(١) نوح : ٢٦ (٢) ص : ٤١ (٣) الانبياء : ٤٣
(٤) الانبياء : ٨٧ (٥) الانبياء : ٨٩
(٦) مريم : ٥ (٧) الأنبياء : ٩٠

ذكر فصول في الدعاء يحتاج إلى معرفتها

الدعاء : قول القائل يا الله ، يا رحمن يا رحيم ، وما أشبه ذلك وهو أيضاً نداء ، قال الله عز وجل : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ، كهيعص ، ذكر رحمة ربك عبده زكريا ، إذ نادى ربه نداء خفياً ﴾ (١) . وقال ﴿ وزكريا إذ نادى ربه ، رب لا تذرني فرداً ﴾ (٢) وقال في آية أخرى ﴿ هنالك دعا زكريا ربه قال : رب ﴾ (٣) ومعنى رب ، يا رب . فثبت أن النداء دعاء .

ثم ان له أركاناً وآداباً ، **فأما اركانه فمنها** : أن يكون المرغوب فيه مما يبلغ فكر السائل إن سأله .

ومنها : أن لا يكون عليه في سؤال ما يسل حرج .

ومنها : أن يكون في السؤال غرض صحيح .

ومنها ـ أن يكون حسن الظن بالله جل ثناؤه عند الدعاء فتكون الاجابة أغلب في قلبه من الرد .

ومنها : أن يدعو الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى .

ومنها : أن لا يسل ما يسأل إلا بجد وحقيقة ، ولا يأخذ دعاء مؤلفاً فيسرده سرداً أو عن حقائقه غافل .

ومنها : أن لا يشغله الدعاء عن فريضة الله تعالى حاضرة فيفوتها .

ومنها : أن يكون دعاؤه سراً لا بالحقيقة ، لا اختباراً بربه جل ثناؤه .

ومنها : أن يصلح لسانه ، إذا دعا، ولا يخاطب ربه جل ثناؤه بما لو خاطب به كفؤه وقريبه ينسبه إلى قلة الحياء وسوء الأدب أوركاكة العقل .

ومنها : أن لا يدعو ضجراً مستعجلا يضمر ، إنه إذا في الوقت الذي يريده . والا

---

(١) مريم : ١ ـ ٣ (٢) الأنبياء : ٨٩ (٣) آل عمران : ٣٨

يدعو متعمداً خاشعاً يضمر أنه لا يزال يدعو أو يتضرع إلى أن يجاب ، وكلما زادت الاجابة عنه تراخياً :اد الدعاء تتابعاً وتراكناً .

ومنها : أن حاجته إذا عظمت لم يسألها الله تعالى مستعظماً إياها في ذات الله ، بل يسأله الصغيرة والكبيرة سؤالاً واحد ، ويرى منه الله تعالى في إجابته إليها عظيمة ،فتلك فيما تبلغه معرفتي أحد عشر .

فاما آدابه : فمنها : أن يقدم التوبة أمام الدعاء . ومنها : الجد في الطلب والالحاح .

ومنها : المحافظة على الدعاء في الرخاء دون تخصيص حال الشدة والبلاء . ومنها : ان يعزم إذا سأل . ومنها : أن يدعو أملا فاته .

ومنها : أن يقتصر على جوامع الدعاء ما لم تعرض له حاجة بعينها فينص عليها .

ومنها : افتتاح الدعاء وختمة بالصلاة على رسول الله ﷺ .

ومنها : أن يدعو وهو طاهر . ومنها : أن يدعو مستقبلا القبلة .

ومنها : أن يدعو دبر الصلاة .

ومنها : أن يرفع اليدين حتى يحاري بها النكبين إذا دعا .

ومنها : ان يخفض صوته بالدعاء .

ومنها : أن يمسح بيديه وجهه إذا فرغ من الدعاء .

ومنها : أن يحمد الله إذا عرف الاجابة .

ومنها : أن يخلي يوماً وليلة من الدعاء ويتحرى للدعاء الأوقات والأحوال والمواطن التي ترجى فيها الإجابة .

فاما الاوقات : فمنها : ما بين الظهر والعصر من يوم الأربعاء .

ومنها : ما بين زوال الشمس من يوم الجمعة إلى أن تغرب الشمس .

ومنها : الدعاء في الاسحار .

ومنها عند الأفياء .

ومنها : الدعاء يوم عرفة إلى أن تغرب الشمس .

واما الاحوال : فمنها حال النداء للصلاة . ومنها : حين فطر الصائم .

ومنها : عند نزول الغيث . ومنها : عند التقاء الصفين.

ومنها: عند اجتماع المسلمين على الدعاء. ومنها: إدبار المكتوبات. ومنها: عند القيام من المجلس.

وأما المواطن: فالموقفان والحرمان وعند البيت والملتزم خاصة وعلى الصفا والمروة.

فاما الفصل الاول

فتفسيره أنه ليس لأحد أن يتشبه بإبراهيم صلوات الله عليه وسلم، فيدعو الله جل ثناؤه ان يريه كيف يحيي الموتى. ولا أن يتشبه بموسى صلوات الله عليه فيقول: ﴿رب أرني أنظر إليك﴾ (١) ولا أن يتشبه بعيسى صلوات الله عليه فيقول: ﴿ربنا أنزل علينا مائدة من السماء﴾ (٢).

ولا لاحد أن يسأل الله جل ثناؤه إنزال ملك عليه فيسله عن خبر من أخبار السماء، واحياء أبويه واحياء ولده، لأن بعض العادات إنما تكون من أمر الله تعالى، التأييد من يدعو إلى ذنبه لشهوات العبادات ومنام إلا أن يكون السائل نبياً، فيجمع إجابته أثناء نبوته وتأييده بما يصدق دعوته، ولكنه ان دعا كما دعا نوح ﷺ فقال: ﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا﴾ (٣) جاز لأن الله عز وجل إنما فرض الجهاد ليقاتل المشركين. فاما أن يسلموا واما أن يستأصلوا، فمن دعا بهذا الدعاء فإنما يسأل تيسير ما أمر الجهاد لأجله، وليس ذلك من شهوات النفوس وأمانيها، وإنما يبعث عليه نقص من الله تعالى، فكان دعا النبي ﷺ وغير النبي واحد والله أعلم.

وليس لأحد أن يدعو فيقول: اللهم اجعل لي الصفا ذهباً، أو احبس لي الشمس، أو برد لي النار، لأن هذه أشياء خص الله لكل شيء منها نبياً، ليظهر بذلك محله وقدره عند عباده. فكان تحويل الصفا ذهباً مما ورد الخبر، بأن جبريل ﷺ نزل على نبينا ﷺ يخبره عن الله تعالى في ذلك. فقال: «بل أكون عبداً نبياً» (٤).

وحبس ليوشع بن نون صلى الله عليه الشمس، وتبريد النار لابراهيم الخليل صلوات الله عليه. فمن سأل الله تعالى لنفسه شيئاً من (هذا) فإنما يسأل الله أن يسوي بينهم وبينه ويلحقه فيما أهلهم له من ذلك بهم، فلا فرق بينه وبين من يقول: رب اسجد لي ملائكتك،

---

(١) الاعراف: ١٤٣ — (٢) المائدة: ١١٤ — (٣) نوح: ٢٦

(٤) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة «المناسك» باب ١٠٤، رقم ٣١١٣.

كما أسجدتهم لك ، أو رب كلمني كما كلمت موسى ، او أمر بي هذه الليلة إلى المسجد الأقصى كما أسريت بمحمد ﷺ .

فإذا كانت هذه الدعوات مما لا يجوز الاجتراء على الله بها ، فالأولى أمثالها والله أعلم .

وقد يجوز أن تحدث للعبد حاجة وضرورة فيسأل الله عز وجل كشفها عنه سؤالاً مطلقاً ، إلا أن الله عز وجل عند الإجابة ينقص له عادة أو يفعل ذلك به من غير مسكنة جزاء له لتوكله وقوة إيمانه ، مثل أن يكون في بادية لم يدخلها إلا في ثواب الله عز وجل على وجه ما دون له فيه ، فتصيبه مخمصة شديدة ، وليس معه ولا قربه أحد . فيقول : اللهم ادفع عني الجوع بما شئت فيحدث الله مكانه طعاماً فيأكله .

وإن أصابه برد شديد خاف على نفسه منه ولم يكن له ما يتدثر به ، فيقول : اللهم اصرف عني البرد بما شئت ، فيحدث له كسوة ليلبسها . أو يشبع الأول بلا طعام ، ويدفىء الثاني بلا كسوة .

ومثل هذا أن يسأل الله تعالى أعمى لا قائد له ، ولا أحد يسعى في حوائجه أن يرحمه ويكفيه بما شاء في وجوه كفاياته فيرد البصر عليه مكانه . لأن هذه ضرورات واقعة لا كاشف عنها إلا الله جل ثناؤه . فمن رغب عن هذه المسألة مع حدوث الضرورة فلم يوف العبودة حقها .

وإذا صح السؤال من العبد ووقع موقع الجوار ، فكثر ما أجاب الله به دعوته ، فهو داخل في حد الحكمة ، وليس يثني منه تخارج عنه والله أعلم .

وأما الفصل الثاني :

فهو ان ليس لأحد أن يسأل الله سبحانه وتعالى خمراً يشربها ، وامرأة يزني بها أو الظفر على غير حرج ليقطع عليها ونحو ذلك . قال الله تعالى لو أجاب دعاءه ، ويسر له ما يسأله لكان قد أباحه ذلك ، وأطلقه له ولم يكن عليه في فعل شيء من ذلك ما تم ، ولما كان بوقع التحليل من الله تعالى لذلك محالاً صح ان دعاءه ومسألة تيسيره وتسهيله محال غير جائز والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (ما من مسلم يدعو الله ليس بشيء فيها قطيعة رحم ولا إثم

الا أعطاه الله إحدى خصال ثلاث : إما أن يعجل له دعوته ، وأما أن يدخرها له في الآخرة ، وأما أن يدفع عنه مثلها) (١) . فصح ان الدعاء بما فيه غير جائز ، إذ كان جزاؤه على الله تعالى ، وتوقع إجابته والله أعلم .

ويدخل في هذا الباب أن يدعو أحد بالشر على من لا يستحقه أو على بهيمة ، يروى عن رسول الله ﷺ انه سمع رجلا في سفره يلعن بعيره ، فقال : (من هذا اللاعن بعيره ؟ فقال : أنا يا رسول الله . فقال انزل عنه ، فانه لا يصحبنا ملعون)(٢) فعاجله بالإنزال عنه وهو في الحاجة اليه قائمة ، عقوبة له بلعنه .

ومعنى لا يصحبنا ملعون مدعو عليه باللعن ، لأن الذي أدركته اللعنة . ثم قال ﷺ (لا تدعوا على أنفسكم ولا على أولادكم ولا على أموالكم ، لا توافقوا من الله عز وجل ساعة عطاء فيستجاب لكم) (٣) ومعنى هذا النهي عن أن يدعو الرجل على نفسه أو على ماله بالهلاك ، فيعطى ما سأل عقوبة له على دعائه لا إكراماً بالإجابة والنهي عن أن يلعن البهيمة فتهلك أو يبيد غيرها ، أو أن تقع بيد الأعداء فيقاتلوه عليها ، وكل ذلك عقوبة له بدعائه لا إكرام له بالإجابة والله أعلم.

واما الفصل الثالث :

فتفسيره أن يدعو الله تعالى مريض بالعافية ، فينبغي أن يكون غرضه في ذلك أن يبرأ ، فيصل ويصوم . أو يدعوه فقير فيسأله مالا ينبغي أن يكون ذلك ليسقط مؤونته عن المسلمين ويبرأ فيتصدق ويواسي . أو يدعوه فرد فيسأله ولداً . فينبغي أن يكون ذلك ليخرج من صلبه من يوحّد الله تعالى ويعبده ويعمل بشريعته . أو يسأله سائل عمراً طويلاً فينبغي أن يرغب في ذلك لتكثر طاعاته وحسناته .

فأما طلب المال للتفاخر والتكاثر والإستعانة على قضي الشهوات ، وطلب البرو التمكن به مما منع المريض عنه من الأمور التي تبعث عليها الاهواء ، وكان ذلك غير جائز ، والدعاء به جرأة على الرب عز وجل.

---

(١) لم يرد هذا الحديث إلا في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ١٨ .
(٢) لم يرد هذا الحديث إلا في صحيح مسلم «كتاب الزهد» رقم ٧٤ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

واما الفصل الرابع :

فإن أصل الدعاء هو ان الرجاء يبعث عليه إذا الدعاء طلب ، ولا طلب إلا بعد الرجاء فإذا كان الأغلب على قلبه والداعي انه لا يجاب لم يكن رجاؤه صدقاً فلم يخلص الدعاء ولم يتحقق منه الطلب الا بعد الرجاء. فإذا كان الاغلب على قلبه الداعي انه لا يجاب لم يكن رجاؤه صدقاً فلم يخلص الدعاء ولم يتحقق منه الطلب كما لا يتحقق الباعث عليه ، والداعي إنما يجاب تصديقاً لرجائه ، فإذا لم يصدق رجاءه ولم يستوجب أن يجاب والله أعلم .

وقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة)[1] والأشبه أن يكون معناه وأنتم لا تظنون الرد ، ولا يكون هو الغالب على قلوبكم لأنه أراد: ادعوه معتقدين ان الإجابة إلى غير ما يسألون واقعة لأن الرد ممكن ، والنبي ﷺ لا يأمر أن يعتقد الشيء على خلاف ما هو عليه .

واما الفصل الخامس :

وهو أن يدعوا الله بأسمائه الحسني ولا يدعوه بما لا يخلص بنا وإن كان في نفسه حقاً. قال الله عز وجل : ﴿ ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾[2] قيل في تفسيره: الله، والرحمن والرحيم ، وهي قراءة في أول آية في القرآن ، وجاء عن النبي ﷺ انه كان إذا اجتهد في الدعاء قال : (يا حي يا قيوم) . وعنه ﷺ : (يا ذا الجلال والإكرام) .

وروي عنه ﷺ انه كان إذا رجع من سفر فابصر المدينة قال : (اللهم رب السموات وما أقللن ، والشياطين وما أضللن ، والرياح وما ذرين ، انا نسألك من خير هذه البلدة وخير ما فيها ، ونعوذ بك من شرها وشر ما فيها)[3] .

وكان ينبغي أن يدعي وإن قال : رب السموات ورب العرش . أو قال : ملك يوم الدين . أو قال : له الأولين والآخرين — أو قال : ربنا ورب آبائنا الأولين أو قال : رب محمد وابراهيم ، فانه كان من أعظم دعاء بني إسرائيل ، إله إبراهيم واسحق ويعقوب وكل ذلك حسن .

---

(١) ورد في سنن الترمذى « دعوات » باب ٦٥ ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١٧٧

(٢) الاعراف : ١٨٠

(٣) لم يرد هذا الحديث الا في سنن الترمذى « دعوات » باب ٩٠

ولا يقال في الدعاء ولا الثناء المميت حتى يقال معه المحيي ، ولا الضار حتى يقال معه المقدم . لأن المعنى أن يعترف له بالقدرة على الشيء وخلافه ليسل خيرها ويستعاذ من شرها ، والإقتصار على المستعاذ منه في النداء والثناء ليس بتمجيد ولا تحميد والدعاء به ليس بدعاء .

ولا ينبغي أن يقال : يا خالق القردة والخنازير ، ويا خالق الحيات والعقارب لأن هذه كلها ضارة مؤذية ، فمن قال من ذكرنا فكأنما يقول : ياضار أومسلط الضرار ، وليس ذلك لأن الدعاء بدعاء تعبد وتذلل وليس الاعراض عن دعاء الله بما توجبه نعمه العارضة منه على عباده له من الأسماء والتجريد لذكر ما خلق فتنة للناس من التعيذ في شيء فلذلك لا ينبغي ان يعيذ به في الدعاء . وبالله التوفيق .

واما **الفصل السادس** : فإنه يروى عن النبي ﷺ انه قال : (إذا سألتم الله فاعظموا الرغبة ، فإن الله لا يتعاظمه اعطاؤه) [١] وليس معنى هذا انه لا ينبغي لأحد أن يسل الله تعالى إلا شيئاً عظيما ، وإنما هو على ان من عظمت حاجته فلا يمنعه عظمها عنده من أن يسلها الله جل ثناؤه فإنها وإن تعاظمت فلا يتعاظم الله ولا يكبر عليه شيء . والعظيم والصغير من حاجات العباد في اتساع قدرته لقضائها .

وأما عوارض الحاجات فان صغيرها وكبيرها متفقان في ان سبيلهما أن يرفعا إلى الله جل ثناؤه ويتوقع نجاحهما من عنده . قال رسول الله ﷺ (اسألوا الله حوائجكم كلها حتى شسع نعالكم إذا انقطع وحتى الملح) [٢] .

واما **الفصل السابع** : فان الدعاء سؤال في عمد إلى سؤال غيره ، فسرد يسرد أو هو لا يحيط بمعناه ، وإن أحاط به كان مصروف الهم عنه إلى لفظه ، وكان اختياره ذلك الدعاء على غيره لأجل الذي نظمه وإعجابه به لم يكن داعيا ولا سائلا وإنما يكون كالقاضي دعا غيره .

والمنشد شعر غيره الا أن تكون استعانته بدعاء غيره لأن يجب أن يكون ما يسأل

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

(٢) لم يرد الا في سنن الترمذي « دعوات » باب رقم ١١٧

الله تعالى بالفاظ حسنة ، والثناء عليه أمام المسألة بليغـــاً لا يقصد فيه فئة ولا يهتدي مع ذلك إلى تأليف ونظم ، ويجد لغيره في مثل ما أنعمه من السؤال دعاء مستحسناً أو يكون عن تسبب الدعاء اليه ممن يقتدي به ويترك بكلامه ، فيستعين به لهذا المعنى ويحضر عند السرد قلبه وتوفيه من إخلاص الطلب حقه ، فيكون عند ذلك والمنشيء للدعاء من عنده سواء بل أفضل من بعض الوجوه والله أعلم .

واما الفصل الثامن : هو ان لا يشغله الدعاء عن فريضة الله حاضرة ، فلأنه إذااشتغل بالدعاء عن فريضة حاضرة صار عاصياً فلم يستحق أن يعطيه الله من إذا سأله يمنع مراده ، ولأن الدعاء بعد أن يكون تصاحبه الإجابة ، والله أعلم.

واما الفصل التاسع هو أن يكون الدعاء لا على وجه الاختبـار ، فلان الرب يختبر العبد فيجزيه بما يظهر عنه ، وليس العبد أن يختبر الرب ، لأن الطاعة له لازمة اساء أو أحسن اليه ، ولأن الإختبار ليس باستنجاح ، وإنما الدعاء طلب واستنجاح فما خلا عنهما فليس بدعاء والله أعلم .

وأما الفصل العاشر : وهو التحفظ من الخطأ في الدعاء ، فلأن تعظيم الله تعالىواجب على العبد بكل حال ، وهو في حال مسألته والرغبة أوجب والزم ، فلذلك ينبغي للعبد إذا دعا أن لا يخرج في دعائه إلى ما هو في العبادات فجة وركاكه .

كما يروى عن بعض السلف كانوا يدعون به للتقوية على غشيان النساء ، لكنه إذا أراد ذلك . قال : اللهم متعني باعضائي وجوارحي .

وإن كان يشتهي الطعام ولا يقدر على أن يصيب منه صاحبه فلا يقـول . اللهم قوّني فأصيب من الطعام حاجتي ، وليقل . اللهم أجزل من رزقك فارزقني وزدني به قوة ازد ذلك طاعة وعبادة .

ان نفرت عليه امرأته فلم تحضر فراشه ، فلا يقولن : اللهم الهمها أن تحضر فراشي ، ولا : اللهم اسكنها ونحو ذلك . وليقل . اللهم اصلحها لي ، كما قال الله عز وجل في زكريا صلوات الله عليه . ﴿ وأصلحنا له زوجة ﴾ [1] أي جعلناها تلد بعد ان كانت عـاقراً ، واسم الاصلاح يأتي على ذلك وغيره مما ذكرت .

---

(١) الأنبياء : ٩٠

وقد جرت عادة المسلمين بأن يدعوا الله تعالى باصلاح واليهم لأنهم رأوا اسم الصلاح منتظما عامة ما فيه النفع له ولهم . فأمر المرأة أقل من ذلك .

وأما الفصل الحادي عشر : وهو أن لا يدعو ضجراً مستعجلا ، فان ذلك فعل من له حق عند آخر يقتضيه .

وليس لأحد من الله حق حاصل عنده ، متأخر عنه ، فيستعجل به ويضجر من تأخره ، والأمر في إجابة الدعاء إلى الله تعالى أن يفضل على عبده ، فهو المحمود عليه ، وإن لم يفعل فلا عتب ولا اعتراض عليه ولأن الدعاء عبادة واستكانة والضجر والإستعجال به إقصاء بها فدل ذلك على انهما من الحوائل بينهما وبين الإجابة كما يرجى أن يكون خلافهما من مقربات الإجابة والله أعلم فهذه الأركان .

واما الاداب فالفصل الأول منها : تقديم التوبة أمام الدعاء ، لما روى عن النبي ﷺ (إن الله تعالى أوحى إلى نبي من الأنبياء عليهم السلام ، أخبر قومك انه لا يغرب علي شيء ، فلا يدعوني أحد منهم وهو مقيم على ذنبه ، فإنه لا يزداد مني إلا بعداً ، ولا أزداد عليه إلا غضباً ، ولكن ليتب ثم ليدعي) .

وليس معنى هذا الحديث عندي . ان المذنب لا تجاب دعوته بحال ، فإنه لو كان هكذا لاشبه أن لا يجاب إذا قال : اللهم بغض إلي معاصيك ووفقني لما تحب وترضى ، أو قال : اللهم تب علي ومعلوم ان له أن يقول هذا ، ويأمل الإجابة .

فوجه الحديث إذا – والله أعلم – أن لا يدعني أحد باسمائي الحسنى ولا يتقرب إلي بالثناء على اتمام حاجة يستقضيها وهو مقيم على ذنبه ، فإني وإن قضيت حاجته ، فلا أعد دعاءه عبادة ، لأنه إنما أدخلته فيه حاجته لا تعظيمه إياي ، وحبه إلي ، إذ لو كان كذلك لم يعصني ولم يرتكب ما يهينه عنه ، ولا يزداد مني إلا بعداً ، لاني أرد عليه ثناءه ولا أقبله منه ، ولا أزداد عليه غضباً لأني ابتليته بالحاجة التي لا يحملها دعائي فلم ير في حق جلالي وعظمتي ان يتقدس بالتوبة أمام دعائي ، لكنه لزم خطيئته ، ولم يفارق فيها عاداته .

ولئن كان هذا الوعيد مع الإجابة فكأنه يقول : لا أزداد عليه إلا غضباً لأنه عرف الحاجة ، فلم يتذلل بالتوبة ، ثم رأى الإجابة فلم يشكر بالتوبة ، فتغلظت ذنوبه السالفة بذلك ، واستحق لها زيادة الغضب من الله تعالى .

وفي هذا الحديث معنى آخر : وهو ان إجابة الدعاء للمصر على الذنب يكون تعريضاً عاجلا له من الثناء على الله ، فيخرج دعاؤه كذلك من جملة العبادات التي يثاب عليها في الآخرة ، وينزل ذلك منزلة رد بنائه عليه التي يتداعى فان دعاءه يكتب له عبادة حسنة ، وأقل جزاء : الحسنة عشر أمثالها ، يتعجل منها الإجابة ثم يكون ما وراءها مدخراً له إلى يوم القيامة .

واما الفصل الثاني : فقد جاء عنه فيه عن النبي ﷺ انه قال :

(إن الله يحب الصالحين في الدعاء) (١) وانه ﷺ قال : (إن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل أو ساهي) (٢) وإنه ﷺ قال (إن الله إذا أحب عبداً ابتلاه لكي يسمع تضرعه) (٣) أي يجيب دعاءه ، ويثيبه بتضرعه .

وفي هذا بيان التضرع من آداب الدعاء والله أعلم .

واما الفصل الثالث : فقد جاء فيه عن النبي ﷺ انه قال : (من سره أن يستجاب له عند الشدائد والكرب ، فليكثر الدعاء في الرخاء) (٤) .

ويحتمل أن يكون الدعاء في الرخاء بدل الثناء والشكر والاعتراف بالمنن ومسألة التثبت والتوفيق والمعونة والتأييد والإستغفار لغواهم ، والتقصير فان العبد وإن جهد لم يوف ما عليه من حق الله تعالى بتمامه .

وأما الفصل الرابع : فقد جاء فيه عن النبي : (إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء . فان الله لا يشكره له) (٥) وجاء أنه قال : (فليعزم في الدعاء ولا يقبل اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم اعطني إن شئت ، وليسل مسألته عزماً ، فإن الله يشكره) .

ومعنى هذا : إن من سأل آدمياً مثله فإنما يقول : إن رأيت وإن أملت وليتك، فقلت لا تقدر في المسؤول كراهيه ، ويخش ان عزم عليه أن يحمله الحياء ، أو معنى سؤاله على إجابة ، وهذا لا يليق بالباري عز وجل ، لأنه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم يرد إلا في سنن الترمذي « دعوات » باب ٦٤ .

(٣) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجه « الفتن » باب ٢٣ (ان الله ان أحب قوماً ابتلاهم)

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٥) ورد في صحيح البخارى « التوحيد » باب ٣١ .

وإذا كان كذلك، وكان الدعاء سؤالاً وطلباً وجب تجريد الطلب لأنه أخشع من خلافه فإن الطلب إذا كان تدللا، فكل ما كان منه أخلص وأبين كان التذلل فيه أشد والله أعلم.

واما الفصل الخامس: فقد جاء فيه عن النبي ﷺ انه كان إذا سأل سأل ثلاثاً، وإذا دعا دعا ثلاثا. وقد يجوز أن يدخل في هذا الباب الالحاح، ولكن لأن الدعاء أوله وآخره على الله عز وجل وذكر له بمدائحه، وهو جل ثناؤه قال: ﴿ اذكروا الله ذكراً ﴾ [١] وأقل الكثير ثلاث والله أعلم.

واما الفصل السادس: وهو أن لا يستشعر البأس إذا دعا فلم يظهر الإجابة ولكنه يدعو ما دامت الحاجة قائمة ولا يقطع الرجاء. فإن هذا يروى عن النبي ﷺ انه قال: (يستجاب لاحدكم ما يعجل يقول: دعوت فلم يستجب لي فيخسر عند ذلك الدعاء) [٢] وهـذا لأنه قد جاء في حديث آخر: (إن الله تعالى إذا أحب عبداً أخر إجابته ليسمع صوته، وإذا أبغض عبداً عجل إجابته أو ألقى البأس في صدره) (٣).

فلا ينبغي للعبد أن يقطع الدعاء إذا لم ير له اجابة عاجلة، بل يحسن الظن بالله تعالى ويرجو أن يكون تأخيره إجابة دعائه لانه ممن يحبه، فأراد أن يسمع تضرعه، فإن لم يقدر على هذا ولم تطاوعه نفسه عليه، واستشعر بأساً فامسك عن الدعـــاء خيف أن يكون ممن كره الله صوته عن الدعاء بالاقناط.

واما الفصل السابع: وهو الاقتصاد في الدعاء على الجوامع، فلانــه يروى عن النبي ﷺ، انه قال: (أحب الدعاء إلى الله وأعجبه اليه الجوامع) (٤) والله أعلم – مثل أن يقول: ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. وأن يقول: اللهم إني أسألك خيراً من خير ما سألك به محمد عبدك ونبيك، ومثل أن يقول. (اللهم إني أسألك الجنة وما قرب اليها من قول أو عمل. وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أو عمل. وما أشبه هذا.

---

(١) الأحزاب: ٤١

(٢) ورد في صحيح البخاري «دعوات» باب ٢٢، وفي سنن ابن ماجه «الدعاء» ٧ رقم ٣٨٥٣.

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة.

(٤) ورد بهذا المعنى في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٦ - ص ١٤٧، ص ١٤٨، ص ١٨٩.

لانه إذا دعا بالجوامع فقد سأل الله تعالى من كل خير ، وإذا اقتصر على حسنة بعينها، فقد قصر في النظر لنفسه ، فلا ينبغي له أن يعدل عن الجوامع إلا ان تعرض له حاجة بعينها . فينبغي في المسألة عليها مثل ان يمرض له من يعز عليه او يغيب او يصل اليه قال او يخاف احداً ، فيدعو الدعاء الجامع ويضم اليه الفرد الذي وجب الحال إلى مسألته والله اعلم .

واما الفصل الثامن :فهو الصلاة على رسول الله ﷺ ، روى عنه ﷺ انه قال : (إذا دعا احدكم فليحمد الله ثم ليصلي على نبيه ثم ليسل) (١) وقال . (كل امر ذي بال لايبدأ فيه بحمد الله اقطع) (٢) والدعاء امر ذو بال وقد يجوز ان يكون المعنى في حمد الله مدحه والثناء عليه وهذا شيء لا يخلو الدعاء منه.

وقد يجوز أن يكون المعنى شكره على سوالف نعمه ، رجاء أن يجعل الله ذلك الشكر سبباً للمزيد ، وأن تكون إجابة الدعاء مما تزيد ، وإذا صلى على النبي ﷺ في أول الدعاء صلى الله عليه في آخر الدعاء ، كما انه يثني على الله تعالى ويذكره بمدائحه في طرفي الدعاء جميعاً ، وذلك ارجاء أن لا يميز الله تعالى دعاءه فيجب ويرد بعضه ، وقد يكون لأن الدعاء وأركانه وآدابه إنما أخذ عن النبي ﷺ ، وعلى لسانه علمنا الله تعالى ما علم .

فيقضي ختمه عند الدعاء فرحا بما علمناه منه واعتداداً بالنعمة وجزيل الحظ فيه بان يدعوا له قبل الدعاء الذي يكون في نفوسنا وبعده لما تدعوا له في صلاتنا بعد ذكر الله تعالى لهذا المعنى والله أعلم .

واما الفصل التاسع : هو الدعاء في حال الطهارة ، فإنه يروى أن النبي ﷺ « توضأ حين دعا لأهل المدينه ، وأمر عائشة أن تتوضأ ثم تدعو وهذا لأن الدعاء ذكر يراد به العبادة فهو كقراءة القرآن والأذان والخطبة ،وكل منها تستحب له الطهارة ،فاستحب للدعاء .

واما الفصل العاشر : وهو استقبال القبلة ، فإنه يروى عن النبي ﷺ أنه استقبل القبلة حين دعا لأهل المدينة وحين دعا يوم بدر وهذا لأن استقبال القبلة في كل مجلس مستحب ، لان النبي ﷺ قال : « أشرف المجالس ما استقبل به القبلة » (٣) فهو باب

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة « النكاح» باب ١٩ ، رقم ١٨٩٤ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

يستحب الدعاء أحق ، ولأن الدعاء ذكر يراد به العادة ، فهو كالأذان وقراءة القرآن والله أعلم .

واما الفصل الحادي عشر : فهو الصلاة أمام الدعاء ، ولأن النبي ﷺ ، كذلك فعل حين دعا لأمته بقباء ، وقد قال الله عز وجل لنبيه ﷺ ﴿ فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب ﴾ (١) فقيل معناه : فاجهد نفسك بالدعاء ، وإليه فارغب وسله ما عنده من الخير ، فإنه لا يمكنه ولا يمن به غيره . وفي هذا بيان . ان الدعاء ينبغي أن يكون بعد الصلاة والله أعلم .

واما الفصل الثاني عشر : وهو رفع اليدين بالدعاء لما يروى عن النبي ﷺ : « ان الله يستحيي من العبد أن يرفع إليه يديه فيردهما خائبتين » (٢) ومعنى يستحي لا يفعل ، لأن في العادات ان من استحيا من شي، تركه . ومعنى لا يفعل : أي لا ينبغي أن يكون الظن به أن لا يفعل لأن ذلك هو الأحسن ، وحسن الظن بالله في الجملة أولى ، ولأنه يؤثر عنه جل جلاله أنه قال : « أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني » (٣) .

فالذي يليق بهذه المقدمة أن يكون الظن الداعي بالله جل جلاله حين دعائه إياه أنه داخل في هذا الوعد ، وان كان ذلك خبراً يحتمل إطلاقه من الخصوص، والتقييدبالشروط ما يحتمله الأمر والنهي والله أعلم .

وغاية رفع اليدين أن يحاذي بهما المنكبين ، لما يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « الدعاء هكذا ، ورفع يديه حذو منكبيه ، وجعل ظهورهما مما يلي السماء ، والابتهال هكذا ، ورفع يديه إلى السماء مداً . والاخلاص هكذا ، ورفع إصبعه التي تلي الابهام من اليد اليمنى ليشير بها » (٤) والابتهال أشد الدعاء فكذلك تمد اليدان به نحو السماء .

وروي أن النبي ﷺ كان إذا أصابته شدة رفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض إبطيه ، وهذا - والله أعلم - على أن الداعي يمد يديه أشد ما يقدر عليه رفعا لهما نحو السماء ، كالحريص على شيء يراد إلقاؤه اليه ، لتكون يده أقرب إليه . فإن أصل

---

(١) الانشراح : ٧ - ٨ .
(٢) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة « الدعاء » باب ١٣ ، حديث رقم ٣٨٦٥ .
(٣) ورد في صحيح البخاري « التوحيد » باب ١٥ ، ٣٥ ، وفي صحيح مسلم « الذكر » باب ٢ .
(٤) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة « الاقامة » باب ١٥ ، أكثر من حديث .

ورفع اليدين هكذا ، وهو أن يكون الداعي كالمتكفف المتعرض ، وان يملأ كفيه مما يسل ، وكذلك إذا جد به الأمر مدهما لما ذكرت .

واما الفصل الثالث عشر : وهو خفض الصوت بالدعاء ، فإن الله عز وجل قال : ﴿واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخيفة ودون الجهر في القول﴾ [1] ومعنى ذلك أنه أخشع وأخضع ، وذلك بحال الداعي أليق وأشبه .

واما الفصل الرابع عشر : وهو مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ، فلما يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « ما يمنع أحدكم إذا عرف الإجابة في نفسه ، فشفي من مرض أو قدم من سفر أن يقول الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات ، وإذا أبطأ عليه شيء من ذلك أن يقول : الحمد لله على كل حال (٢) وهذا أيضاً على حسن الظن بالله جل جلاله وانه لم يؤخر الإجابة إلا لحين علمه لعبده ، وأراد به ولم يستشعر به ، ولا بأساً يمنعه عن الدعاء في المستقبل ، وقال : اللهم لك الخلق والأمر . تفعل ما تريد وأنت على كل شيء قدير .

واما الفصل الخامس عشر : وهو أن لا يخلي يوماً وليلة من الدعاء لما يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « لكل مسلم ومسلمة في كل يوم وليلة دعوة مستجابة » (٣) .

وأيضاً فقد جاء عن النبي ﷺ : « من لم يدع غضب الله عليه » (٤) وقال عز وجل بعد قوله : ﴿أدعوني أستجب لكم . إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ (٥) .

فإذا كان هذا هكذا ، فما ينبغي لأحد أن يخلي يوماً وليلة من الدعاء لأن الزمان يوم وليله وما وراءهما تكرار فإذا كان ترك الدعاء أصلا موجب الغضب ، فأدنى ما في تركه يوم وليلة والله أعلم .

واما الفصل السادس عشر : فهو تحري الأوقات والأحوال والمواطن أرجى من بعض والدعاء طلب واستنجاح ، فينبغي أن يتحرى له ما يقرب منه النجاح والاجابة . فالأوقات التي تقدم ذكرها خمسة :

---

(١) الأعراف : ٢٠٥

(٢) لم يرد الا في سنن ابن ماجة « الادب » باب ٥٥ ، رقم ٣٨٠٣

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في سنن ابن ماجة « دعاء » رقم ٣٨٢٧ .

(٥) غافر : ٦٠ .

أولها : بين الظهر والعصر من يوم الأربعاء ، قال جابر بن عبد الله دعا رسول الله ﷺ في مسجد ثلثا يوم الاثنين ويوم الثلاثاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين ، فعرفت البشر في وجهه ، قال جابر فلم يزل في أمرهم غليظ الا توخيت تلك الساعة ، فأدعو فيها فأعرف الاجابة .

وقد يحتمل ما جاء في هذا الحديث أن وجهه ما جاء في خبر يرويه عن النبي ﷺ أنه قال : « أتاني جبريل فقال ان الله يأمرك أن تقضي باليمين مع الشاهد » (١) وقال : يوم الأربعاء يوم نحس مستمر » (٢) ومعلوم أنه لم يرد لذلك أنه نحس على المصلحين بل أراد به نحس على الفجار المفسدين .

كما كانت الأيام النحسات المذكورة في القرآني نحس على الكافرين من قوم عاد لا على نبيهم ، والمؤمنين منهم . وإذا كذلك ان تمهل الظالم من يوم الأربعاء إلى نزول الشمس ، فإذا أدبر النهار ولم تحدث رجفة استجيب دعاء المظلوم عليه ، فكان اليوم نحساً على الظالم . ودعاء النبي ﷺ إنما كان على الكفار قول جائز لم يترك أمر غائظ فيه إشارة إلى ما ذكرت والله أعلم .

والثاني : ما بين زوال الشمس من يوم الجمعة إلى أن تغرب الشمس ، فان النبي ﷺ قال : « في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه » (٣) ثم روى عنه : « أن تلك الساعة قبل غروب الشمس أغفل ما يكون الناس » (٤) .

وروي عنه ﷺ أنه أخبر : « ان الساعة ما بين أن يجلس الى أن يقضي الصلاة » (٥) وهذا اما أن يكون إذا جلس الامام قبل أن يفتتح الخطبة واما بين خطبته ، واما بين الخطبة والصلاة ، وأما في الصلاة بعد التشهد.

وروي عنه ﷺ أنه كان في صلاة العصر من يوم الجمعة ، فلما صلى ركعتين جاء كلب ليمر بين يديه ، فدعا عليه رجل من القوم فوقع ميتاً ، فصلى رسول الله ﷺ الركعتين الأخريين ، فلما قضى صلاته قال : « من الداعي على هذا الكلب ؟ . قال سعد بن مالك :

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه « الاحكام » باب ٣١ ، رقم ١٣٦٨ - ٢٣٧٠ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة، وانما وردت أحاديث تشيد الى ان يوم الاربعاء هو يوم بلاء .
(٣) ورد في صحيح البخاري « الجمعة » باب ٣٧ ، وفي سنن ابن ماجه « اقامة » ٩٩ - ١١٣٨ .
(٤ و ٥) ورد في سن ابن ماجة « اقامة » ٩٩ ، رقم ١١٣٩ .

أنا يا رسول الله . قال : بأي شيء دعوت ؟ قال : قلت : سبحانك لا إله إلا أنت بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والاكرام ، اهلك هذا الكلب . فقال : « والذي بعثني بالحق ، لقد دعوت في ساعه لو دعوت فيها على ما بين السماء والأرض لاستجيب لك »(١).

وقال بعض العلماء : هذه الأخبار في يوم الجمعة غير متنافية ، لأنه أخبر أن فيها ساعة ، ثم أجاز أن تكون كل ساعة من الساعات المذكورة تلك الساعة ، كما أخبر ليلة القدر في العشر الأواخر من شهر رمضان ، ثم أجاز أن يكون كل وتر من أوتارها تلك الليلة والله أعلم .

والثالث : الاسحار ، روي أن النبي ﷺ سئل لما أخر يعقوب بنيه إلى السحر فقال ﷺ : « لا دعاء السحر مستجاب »(٢) ، وقد أثنى الله عز وجل على المتهجدين بالاسحار فقال : ﴿ كانوا قليلا من الليل ما يهجعون ، وبالأسحار هم يستغفرون ﴾ (٣) . وقال : ﴿ والمستغفرين بالاسحار ﴾ (٤) قبلت بذلك فضيلة هذا الوقت .

والرابع في الافياء روي عن النبي ﷺ أنه قال : « تحروا بالدعاء في الأفياء » (٥) فقيل معناه أن يتحول الظلال عن الزوال من جانب إلى جانب . وقيل معناه : إذا فات الافياء وذلك قبل غروب الشمس بيسير .

والخامس . يوم عرفة . وري عن النبي ﷺ قال : أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت ، بيده الخير وهو على كل شيء قدير » (٦) .

وقد يجوز أن تكون تسمية النبي ﷺ هذا الذكر ، وإن لم يكن نداً ولا سؤالاً ، لأن الغرض منه ذلك اليوم ، وفي ذلك الوقت خير يعود من الله عز وجل على الذاكر ، فكان بالحقيقة سائلا ، وان كان لا يأتي بلفظ السؤال كالذي يطوف على بعض الأبواب والأسواق ، ليدعو الناس يكون سائلا ، وإن حذف لفظ السؤال ، وعلى ان الذاكر قد يثني على الله عز وجل بمحامده ، ويظهر حاجته فلا يبوح بها ، علماً بأن الله تعالى يعلمها مني ويشتغل

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) الذاريات : ١٨ (٤) آل عمران : ١٧
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

بالذكر مكان التكلم بحاجته إعتماداً على ما بلغ الرسول عن ربه عز وجل . (من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين » (١) وبالله التوفيق .

وأما الأحوال التي سبق ذكرها فسبع أولها : حال النداء للصلاة ، وبين الاذان والاقامة ، وعند الاقامة لما يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا نودي للصلاة فتحت أبواب السماء ، وأبواب الجنان واستجيب الدعاء » (٢) ومعنى هذا – والله أعلم – أن الله يستجيب الذين يسمعون النداء للصلاة فيأتونها ويقيمونها كما أمروا به إذا دعوه وسألوه ، لتكون إجابته – جل ثناؤه – إياهم إلىٰ ما سألوه ثواباً عاجلا بمسارعتهم إلى ماأمرهم به.

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : « الدعاء بين الاذان والاقامة لا يرد» (٣) وعنه ﷺ: « انه إذا أقيمت الصلاة لم ترد دعوه »(٤) وعنه ﷺ : « تفتح أبواب السماء عند الاقامة، ويستجاب الدعاء » (٥) .

والثانية فطر الصائم • يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « للصائم عند فطره دعوة لا ترد » (٦) .

والثالثة • نزول الغيث • جاء عن النبي ﷺ . (إن ابواب السماء تفتح عنده) (٧) وقال الله عز وجل: ﴿ وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته ﴾(٨) فبان بهذه الآية ان حال نزول الغيث حال رحمته ، والاسترحام في حال الرحمة ارجاء فيه حال لا يعرف حقبها •

والرابعة : التقاء الصفين • وفي هذه أيضاً جاء النبي ﷺ : « أن أبواب السماء تفتح عندها ، وأحد ما تفتح السماء أن يكون مثلاً لاجابة الدعاء » . أي انه لا يحجب ، ومعنى لا تحجب تجاب ولا ترد •

والخامسة : اجتماع المسلمين على الدعاء . فانه يروى عن النبي ﷺ أنه قال : « لا

---

(١) ورد في سنن الترمذى « ثواب القرآن » ٣٥ ، وفي سنن الدارمي « فضائل القرآن » ٦ .
(٢) ورد في صحيح مسلم « الصلاة » ص ١٨ ، ١٩ .
(٣) ورد في سنن أبي داود « الصلاة » باب ٣٥ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٨) الشورى : ٢٨

يجتمع أربعون رجلا من المسلمين يدعون في أمر واحد الا استجاب لهم حتى لو دعوا على جبل لزلزلوه »(١) وقد يحتمل أن يكون هذا ، لان الاربعين عددمن يلزمهم الجمعة وتنعقد بهم ، وعدد المسلمين الذين لما بلغوه أظهروا الاسلام ، فيرجأ إذا بلغ عدد الدعاة هذا ان يلحقهم الله تعالى بجماعة المسلمين الذين لو أمكن أن يجتمعوا على دعاء فاجتمعوا عليهم لاستجاب لهم وبالله التوفيق .

والسادسة : ادبار المكتوبات . يروى أن النبي ﷺ سئل . أي الدعاء أسمع ؟ قال : « شطر الليل الاخر ، وادبار المكتوبات »(٢) . وهذا قد يلتحق بقول الله عز وجل . ﴿ فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب ﴾ (٣) وقد تقدم الكلام فيه . وقد يحتمل أن يكون المعنى في ادبار المكتوبات ان القوم لما أوفوا ما عليهم منها طالبين به رضوان الله تعالى . وقد يرجي أنهم دفعوا في تلك الحال حاجة أجيبوا ، لأن الاجابة في حال كأن منهم فيها ما يوجب الرضى عنهم أرجيء منها في حال سواها والله أعلم .

والسابعة : القيام في المجلس . وهذه الحال إنما يدعي فيها الكفارة المجلس دونغيرها . وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال : « كفارة المجلس أن يقول : إذا أردت أن تقول : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارت إسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك » (٤) وقل سبحانك اللهم وبحمدك ، أستغفرك وأتوب إليك ، لأن النبي ﷺ كان يكثر أن يقول بعد نزول سورة الفتح : فلقصيري عليه ، وذلك لأن نفسه نعيت إليه بها ، فينبغي لكل من ظن انه لا يعيش مثل ما قد عاش أو قام من مجلس يظن أن لا يعود إليه أن يستعمل الذكر والله أعلم .

واما المواطن فسبعة : الموقفان والجمرتان وعند البيت وعلى الصفا ، وعلى المروة . جاء عن النبي ﷺ أنه قال : « لا ترفع الأيدي إلا في سبع مواطن فذكرها » (٥) . والمعنى . لا ترفع الايدي بالدعاء الا في هذه المواطن ، لأنها ترفع فيها بالدعاء لفضلها ، ولما يرجى من الاجابة عندها .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) الانشراح : ٧ - ٨
(٤) لم يرد الا في مسند امام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٣٦٩ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

فصـــل

وكل ما ذكرت من الأوقات والاحوال والمواطن فانها أسباب تقوي الرجاء بالله جـل ثناؤه ، وفي إجابة الدعاء ، لان الدعاء لا يقبل إلا عندها ، فمن عرضت له حاجـــة في غيرها ، فلا ينبغي له أن يمتنع من الدعاء خيفة الرد ، بل يدعو قوي الرجاء ، حسن الظن بالله تعالى ، فإنه يستجب دعاءه بجودة وكرمه .

فصـــل

ان قال قائل : إذا كان الله تعالى قد قدر التقادير ودبر الامور وميز السعـــداء من الأشقياء ، وأجرى العلم بمن هو صائر إلى الجنة أو صائر إلى النار ، فما فائدة الاجتهاد في العبادات . ما نقول له ؟ فإن قال: العبادات مأمور بها وإنما على العبد الطاعة والتدبير إلى الله تعالى . قيل له: فإن إحدى العبادات الدعاء وهو مأمور به ، وسئل العبادات يسمعوا ويطيعوا ويدعو الله تعالى في الشدة والرخاء والتدبير إلى الله تعالى .

وان قال : إنما ينبغي الاجتهاد في العبادات لأنه قد أبان أن المطيع يدخل الجـــنة والعاصي يدخل النار ، فكل يجتهد برجاء أن يدخل الجنة قيل، وقد أمر بالدعاء، وقال حكاية عن نبي من أنبيائه عليهم السلام أنه قال : ﴿ لا تيأسوا من روح الله إنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون ﴾ (١) وقال : ﴿ ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ (٢) .

وجاء عن النبي ﷺ : « من لم يدع غضب الله عليه » (٣) . فينبغي للعبـد أن يدعو أو يرجو إنجاح حاجاته من الله تعالى ، فإنه إن لم يفعل كان امـا قانطاً واما مستكبرا ، وكل واحد من الأمرين موجب للغضب .

ويقال له : أليس العبد وان اجتهد فقد كان ممكناً انه يجتهد أن يدخله الجنـة بفضله فما معنى الاجتهاد ؟.

فان قال : يجوز أن يكون عند الله تعالى انه ان اجتهد ثبته بالقول الثابت في الحيـاة

---

(١) يوسف : ٨٧ (٢) غافر : ٦٠

(٣) ورد في سنن ابن ماجة « الدعاء » باب ١ ، رقم ٣٨٢٧ .

والدنيا وفي الآخرة فأدخله الجنة ، وان ساهل نفسه واتبع الشهوات سلبه الايمان وأدخله النـــار .

قيل : وقد يجوز أن يكون عند الله تعالى ان العبد ان سأله خيراً من خير الدنيـــا والآخرة أتاه إياه ، وإن لم يسأله لم يؤته ، وانه ان استعاذ به من النـــار أعاذه ، وان لم يستعذ به منها لم يعذه . فينبغي لهذا أن يدعوه .

ويقال له : أليس الله تبارك وتعالى ، قد قدر الأعمال والاجال والصحة والسقم فـما فائدة التداوي من الأمراض ؟.

فان قال : قد أمر رسول الله ﷺ بالتداوي . قيل له : قد أمر الله بالدعاء ، وانه قال يجوز أن يكون عند الله تعالى في بعض المرضى انه ان تداوى سلم فعاش ، وان أهمل أمره أفسده المرض فهلك .

قيل : ويجوز أن يكون عند الله انبعض المرضىإن دعاه وسأله العافية أو دعاوسأل له عزة عافاه . وإن لم يدع لنفسه ولا دعا غيره أهلكه ، فليحسن الدعاء بمثل ما أحسن له الدواء وبالله التوفيق .

فصـــل

ان سأل سائل : عن قول الله عز وجل : ﴿ ادعوني أستجب لكم ﴾ (١) وقال : قـد يدعى فلا يستجيب ، فما وجه هذا ؟

قيل : أمره جل جلاله بالدعاء للاجابة كالأمر بالتداوي للعافية ، وخلقـه الدواء الاماطة الداء ثم قد يتداوى فلا تكون العافية ، وقد يتداوى من الداء بدوائه فلا يزول ، ولا سؤال يؤخذ هناك فكذلك هاهنا .

ونقول : معنى قوله جل ثناؤه أدعوني أستجب لكم ، أي بحسب نظري لكم ورحمتي لكم ، لا بحسب أهوائكم وأمانيكم ، صحت أو فسدت وخفت أو بطلت لأن هذه الآيـة غير مفردة في القرآن عن أخرى فيها بيناً بها ، وهو قوله عز وجل : ﴿ ولو اتبـع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ﴾ (٢) وقوله : ﴿ ويدع الإنسان بالشر دعاءه بالخير ،

(١) غافر : ٦٠ (٢) المؤمنون : ٧١

وكان الإنسان عجولا ﴾ (١) وذلك والله أعلم - على معنى انه ربما دعا بما هو شر لـه ولا يدري ، فيحسبه خيرا له .

فدلت الآيتان جميعاً على أن الله تعالى إنما يستجيب الدعاء بالمستجمع شرائطه إذا علم الداعي فيما سأل خيراً . فأما إذا علم أن له فساداً أو شراً فإنه لا يستجيب لـه دعاءه إكراماً وثواباً له بدعائه . ولكنه إذا كان عليه ساخطاً فقد يفعل ذلك بـه عقوبة له والله أعلم .

وقيل : ليس بشيء من دعاء المؤمنين إذا استجمع شرائطه غير مستجاب لأنهامنزلتان الاجابة أو الرد . فإذا لم يكن رد فليس إلا الاجابة . والرد أن لا يعطي بدعائه شيئاً فتكون منزلته بعد ما دعا كمنزلته قبل أن يدعو ، أو ما عدا هذا فليس برد وإنما هـو إجابة . الا ان الاجابة تختلف كما قال النبي ﷺ : « ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليست فيها قطيعة رحم ، ولا اثم ، إلا أعطاه احدى خصال ثلاث : اما يقبل دعوته ، واما ان يدخرها له في الآخرة ، واما أن يدفع عنه مثلها ، قال يا رسول الله . إذاً نكبر . قالو الله تعالى أكثر أتي الله أكثر خيراً وفضلا لا يعجزه اعطاؤكم وإن كثر سؤالكم) (٢) . فبـأن بهذا الحديث ان الاجابة تنقسم ستة أقسام احدها عطاء السائل عما سأل ، ثم قد يكون ذلك قريباً ، وقد يكون بعيداً .

والاخر : تعويضه منه مثله أما خيراً بعطائه ، أما شراً يصرف عنه وهذا أعظم ما تكون معنى للاجابة ، وإذا كان الله جده أوجب على عبده غير حق ثم رضي منه بالبدل والفدية ويجعله بها مؤديا حقه ، فكيف لا يجيب العبد ما يعوضه الله تعالى من دعائه ومسألته إجابة له وتصريفاً لأمله . بل يرى ان ذلك رد وتجبيب .

والثالث . أن يعوضه في الآخرة . ومعنى ذلك أن يغفر له ، فكان ما سأل في الدنيا ديناً أو ذنوباً في الآخرة ، فيعود هذا إلى صرف بلية بقدر ما سأل بدعائه لأنه لا بلية أعظم من النار ، فإذا أشرق عليها ، ثم صرف عنها كان سروره بذلك أشد من سروره في الدنيا بما سأله لو كان أعطاه .

وفي هذا أيضاً إجابة دعائه لأنه لا يخلو من أن أعطى به شيئاً كان لا يعطاه ولا دعاؤه

---

(١) الاسراء : ١١

(٢) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ١٨ .

وليس هذا من الرد بمستحيل . فأما قول الله عز . ﴿ بل أياه تدعون ﴾ [1] فيكشف ما تدعون اليه إن شاء ، وهذا للكفار كقوله . ﴿ وتنسون ما تشركون ﴾ [2] وهو كقوله عز وجل . ﴿ فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما أنجاهم إلى البر إذا هم يشركون ﴾ (٣)

ن انه قد يحرمهم ويرد دعاءهم بكفرهم ، قد يجيبهم عين ما يسألون تأكيداً للحجة عليهم . أما المؤمنون فان دعاءهم لا يرد إذا استجمع شروطه ، ولكنه يجاب، ثم الإجابة على ما وصفت وبالله التوفيق .

فصــــل

فأما الفرق بين دعاء الرجل لغيره بالخير وبين الشفاعة له ، فهو ان الدعاء إنما يكون قبل ظهور حال المدعو أو لعله حسن الحال عند الله تعالى ، وما يراد له حاصل بلا دعاء أحد ، فيكون الدعاء لمن يدعو له محافظة على حق الإسلام الجامع بينهما ، أو حق المدعو له قبله ولم يكن شفاعة .

أما الشفاعة فإنها تكون بعد أن يظهر سوء حال المشفوع له ، معناها استهاب العقوبة أو استحاط المتمة ، فلا تحل إلا لمن كان حسن الحال عند تعالى ، ومن لم يعلم ذلك لنفسه ، فمن المحال أن يشفع لغيره ، ولعله محتاج إلى من يشفع له . فلهذا لم تكن الشفاعة مطلقة لكل أحد كالدعاء ، ويبين افتراقهما انه ما من أحد إلا ويدعو لنفسه كما يــدعو لغيره . لا تكون إلا من عن المذنب للمذنب ، فدل ذلك على تباينها والله اعلم .

نجز الجزء الأول من كتاب الحليمي وبالله التوفيق . يتلوه في الجزء الثاني إن شاء الله تعالى الثالث عشر من شعب الإيمان ، وهو باب في التوكل على الله جل ثناؤه ..

على يد العبد الفقير إلى الله تعالى الراجي عفوه وامتنانه أحمد بن محمد الشافعي البتنوي الكناني نسباً غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين آمين آمين ...

(١و٢) الأنعام : ٤١

(٣) العنكبوت : ٦٥

محتويات الجزء الأول من كتاب المنهاج في شعب الايمان

	الصفحة
الاهـــداء	٥ مقدمة
المقدمـــة	٧ مقدمة
ارشادات وتنبيهات	١١ مقدمة
حياة الامام أبي عبد الله الحسين ابن الحسن الحليمي .	١٣ مقدمة
آراؤه الكلامية	٢٠ مقدمة
تصانيفـــه	٢٨ مقدمة
مخطوطات كتاب « المنهاج »	٢٩ مقدمة
قائمة ببليوغرافية بمصادر البحث	٣٨ مقدمة

* * *

	الصفحة
مقدمة المؤلف	٣
القسم الاول : البيان عن حقيقة الايمان	١٩
القسم الثاني : القول في زيادة الايمان ونقصانه	٥٥
القسم الثالث : الاستثناء في الايمان	١٢٧
القسم الرابع : في ألفاظ الايمان	١٣٣
القسم الخامس : في ايمان المقلد والمرتاب	١٤٥
القسم السادس : القول فيمن يكون مؤمناً بإيمان غيره أو لا يكون	١٥١
القسم السابع : القول فيمن يصح ايمانه او لا يصح	١٦٥
القسم الثامن : القول فيمن لم تبلغه الدعوة	١٧٥
القسم التاسع : فيمن مات مستدلا	١٧٩
القسم العاشر : القول في شعب الايمان	١٨٣

	الصفحة
الاول من شعب الإيمان وهو باب في الايمان بالله تعالى	١٨٣
الثاني من شعب الايمان وهو باب في الايمان بالنبي ومن تقدمه من النبيين	[illegible]
الثالث من شعب الايمان وهو باب في الايمان بالملائكة	
الرابع من شعب الايمان وهو باب في الايمان [illegible] على نبينا محمد [illegible] عليه وسلم وسائر الكتب المنزلة على الأنبياء صلوات الله عليهم	٣ ٧
الخامس من شعب الايمان وهو باب في ان القدر خيره وشره وحلوه ومره من الله عز وجل	٢٦
السادس من شعب الايمان وهو باب في الايمان بالله واليوم الآخر	٣٣٦
السابع من شعب الايمان وهو باب في الإيمـــان بالبعث بعـــد الموت	٣٤٥
الثامن من شعب الايمان وهو باب في حشر الناس بعد ما يبعثون من قبورهم الى المواقف..	٣٧٩
التاسع من شعب الإيمان وهو باب في ان دار المؤمنين ومآبهم الجنة ودار الكافرين ومآبهم النار	٤٦٠
العاشر من شعب الايمان وهو باب في محبة الله جل ثناؤه	٤٩٦
الحادي عشر من شعب الإيمان وهو باب في الخوف من الله تعالى	٥٠٨
الثاني عشر من شعب الإيمان وهو باب في الرجاء من الله جل جلاله	٥١٧
ـ ذكر فصول في الدعـــاء يحتاج إلى معرفتها	٥٢٢

كتاب
المنهاج في شعب الإيمان

تصنيف

الشيخ الإمام الحافظ
أبي عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي
المتوفى سنة ٤٠٣ هـ - ١٠١٢ م

الجزء الثاني

تحقيق

حلمي محمد فوده

دار الفكر

الطبعـــة الأولى

١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م

حقوق الطبع محفوظة لدار الفكر

بسم الله الرحمن الرحيم

الثالث عشر من شعب الإيمان

– وهو باب في التوكل على الله جل ثناؤه –

قال الله عز وجل : ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم، فزادهم إيماناً ، وقالوا : حسبنا الله ونعم الوكيل . فانقلبوا بنعمة من الله وفضل ﴾ (١) .

وقال لنبيه ﷺ : ﴿ إن ينصركم الله فلا غالب لكم ، وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ (٢) . وقال عز وجل ﴿ والله يكتب ما يبيتون، فاعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا ﴾ (٣) .

وقال عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم ، إذ هم قوم أن يبسطوا اليكم أيديهم ، فكف أيديهم عنكم واتقوا الله ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ (٤) .

وقال : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون ﴾ (٥) . وقال : ﴿ ولله غيب السموات والأرض واليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه وما ربك بغافل عما تعملون ﴾ (٦) .

وقال : ﴿ هو ربي لا إله إلا هو عليه توكلت واليه متاب ﴾ (٧) وقال : ﴿ وتوكل على الحى الذي لا يموت وسبح بحمده . وكفى به بذنوب عباده خبيراً ﴾ (٨) .

---

(١) سورة آل عمران : آية ١٧٣
(٢) سورة آل عمران : اية ١٦٠
(٣) سورة النساء : اية ٨١
(٤) سورة المائدة : اية ١١
(٥) سورة الأنفال : اية ٢
(٦) سورة هود : اية ١٢٣
(٧) سورة الرعد : اية ٣٠
(٨) سورة الفرقان : اية ٥٨

وقال : ﴿ وتوكل على العزيز الرحيم الذي يراك حين تقوم ، وتقلبك في الساجدين ﴾[١].

وقال : ﴿ فتوكل على الله إنك على الحق المبين ﴾ [٢] وقال : ﴿ يا أيها النبي اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين ان الله كان عليماً حكيماً ، واتبع ما يوحى اليك من ربك إن الله كان بما تعملون خبيراً وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا ﴾ [٣].

وقال : ﴿ قل هو الرحمن آمنا به وعليه توكلنا ﴾ [٤] وقال ﴿ رب المشرق والمغرب لا إله إلا هو فاتخذه وكيلا ﴾ [٥] . وقال : ﴿ الله لا إله إلا هو وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ [٦] . وقال : ﴿ ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً ﴾ [٧] وقال : ﴿ والذين هاجروا في الله من بعد ما ظلموا لنبوءنهم في الدنيا حسنة ، ولأجر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون ، الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون ﴾[٨] وقال : ﴿ إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئاً إلا بإذن الله ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ [٩] . وقال حكاية عن ابراهيم عليه السلام انه قال : ﴿ ربنا عليك توكلنا واليك أنبنا واليك المصير ﴾ [١٠] وقال حكاية عن نوح عليه السلام انه قال لقومه : ﴿ يا قوم إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري بآيات الله . فعلى الله توكلت فاجمعوا أمركم وشركاءكم ، ثم لا يكن أمركم عليكم غمة ، ثم اقضوا إلي ولا تنظرون [١١] . إني توكلت على الله ربي وربكم، مامن دابة إلا هو آخذ بناصيتها ، إن ربي على صراط مستقيم ﴾ [١٢] . وقال حكاية عن يعقوب عليه السلام . ﴿ يا بني لا تدخلوا من باب واحد ، وادخلوا من أبواب متفرقة ، وما أغنى عنكم من الله من شيء إن الحكم إلا لله عليه توكلت ، وعليه فليتوكل المتوكلون ﴾ [١٣] .

وقال حكاية عن شعيب انه قال لقومه لما أرادوه أن يعود في ملتهم ﴿ وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا ، وسع ربنا كل شيء علماً ، على الله توكلنا ، ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ﴾ [١٤] . وقال حكاية عن موسى عليه السلام انه قال

---

(١) سورة الشعراء : اية ٢١٧
(٢) سورة النمل : ٧٩
(٣) سورة الأحزاب : ١-٣
(٤) سورة الملك : ٢٩
(٥) سورة المزمل : اية ٩
(٦) سورة التغابن : اية ١٣
(٧) سورة الطلاق : اية ٣
(٨) سورة النحل : اية ٤١-٤٢
(٩) سورة المجادلة : اية ١٠
(١٠) سورة الممتحنة : اية ٤
(١١) سورة يونس : اية ٧١
(١٢) سورة هود : اية ٥٦
(١٣) سورة يوسف : اية ٦٧
(١٤) سورة الاعراف : اية ٨٩

لقومه : ﴿ إن كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا إن كنتم مسلمين . فقالوا على الله توكلنا ، ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين ، ونجنا برحمتك من القوم الكافرين ﴾ [١] وقال في قصة موسى صلوات الله عليه . ﴿ قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ، ادخلوا عليهم الباب ، فإذا دخلتموه فإنكم غالبون ، وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾ [٢] . وقال حكاية عن رسل قالوا لقومهم : ﴿ إن نحن إلا بشر مثلكم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده وما كان لنا أن نأتيكم بسلطان إلا بإذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون ، وما لنا إلا أن نتوكل على الله وقد هدانا سبلنا ولنصبرن على ما آذيتمونا وعلى الله فليتوكل المتوكلون ﴾ [٣].

وجملة التوكل تفويض الأمر إلى الله عز وجل والثقة بحسن النظر فيما أمر به وأباحه ، واحده من وكل يكل ، إلا انه يقال : وكل الأمر إلى فلان وقد توكل على الله . لأن المعنى يحمل ذلك ويكله اعتماداً على الله جل ثناؤه وهو من باب الإختصار . واختلف أهل المصائر في ذلك . فقال قائلون :

التوكل الصحيح ما كان من قطع الأسباب • فإذا جاء السبب إلى المراد ارتفع التوكل وقال آخرون : كل أمر بيّن الله تعالى لعباده فيه طريقاً ليسلكوه إذا عرض لهم والتوكل يقع منهم في سلوك تلك السبيل والتسبب به إلى المراد ، فإن فعلوا ذلك متوكلين على الله في أن ينجح سعيهم ويبلغهم مرادهم كانوا آتين الأمر من بابه ، ومن جرد التوكل عن السبب بما جعله الله سبباً ، فلم يفعل ما أمر به ولم يأت الأمر من بابه واحتج الأولون بالآيات المطلقة التي فيها أمر بالتوكل ومدحه ، وبما روى عن النبي ﷺ انه قال : (يدخل من أمتي سبعون الفاً من غير حساب ، قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) [٤] .

وبما جاء عنه ﷺ من قوله : (لو انكم تتوكلون على الله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا

---

(١) سورة يونس : اية ٨٥ (٢) سورة المائدة : اية ٢٣

(٣) سورة ابراهيم : اية ١١ .

(٤) ورد في صحيح البخاري /كتاب الطب/باب ١٧ ، ٤٢ ، وفي صحيح مسلم / الإيمان / رقم الحديث ٣٧٢ ، ٣٧٤ .

خماصاً وتروح بطاناً ، [١] . وبأنه قال : (الذي عرض أن يعالجه من زيادة رآها بظهره طيبها الذي خلقها) [٢] . وبأنه ﷺ قال : (أبى الله أن يجعل أرزاق عباده المؤمنين من حيث يحتسبون) [٣] . وبأنه ﷺ قال : (ان روح القدس نفث في روعي ان نفساً لن تموت حتى تكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب) [٤] .

وبأنه ﷺ قال لعبد الله بن مسعود : (لاتكثرهمك،فماتقدريكن وماترزق يأتك) [٥].

وبأن رسول الله ﷺ قال : حكاية عن الله عز وجل . (أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما يشاء إن خيراً أو شراً) [٦] .

واحتجوا أيضاً بقصة مريم عليها السلام ، وقول الله جل ثناؤه : ﴿ كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً . قال يا مريم أنى لك هذا قالت هو من عند الله ، ان الله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾ [٧] .

وان النبي ﷺ قال : (انتظار الفرج من عند الله عبادة) [٨] وبأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه مرض فقيل له : ألا ندعو لك طبيباً ؟ فقال : قد رآني الطبيب ، فقالوا ما قال ؟ قال لي . اني فعال لما أريد ، وان أبا الدرداء رضي الله عنه مرض فقيل له ، ما تشتكي ؟ فقال : ذنوبي . فقيل له : ما تشتهي ؟ قال : الجنة . فقالوا : ألا ندعوا لك الطبيب ، فقال : هو أضجعني .

واحتجوا أيضاً بأنا وجدنا كثيراً من الصابرين المتعففين يفعلون ، وكثيراً من المرضى يعالجون فيموتون ، وكثيراً منهم لا يعالجون فيبرأون ، وكثيراً من الناس يدخلون المفازة بلا زاد فيرزقون ، وكثيراً منهم يدخلونها بأزواد فتذهب ويرقأون . وكثير من الناس

---

(١) ورد في سنن الترمذي ـ الزهد ـ باب ٣٣ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد بهذا المعنى في سنن أبي داود ـ الوتر ـ باب ٢٦ .

(٤) لم يرد في سنن ابن ماجة التجارات باب ٢ ، حديث رقم ٢١٤٤ ولكن بدون (روح القدس) .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٦) ورد في صحيح البخاري، التوحيد باب ١٥ ، ٣٥ ، وفي صحيح مسلم التوبة رقم ١ .

(٧) سورة آل عمران : اية ٣٧ .

(٨) لم يرد إلا في سنن الترمذي الدعوات باب ١١٥ .

يبتلون بالسلطان الجائر والسبع فيسلمون ، وكثيراً منهم يضطربون في طلب الخلاص فلا يجدون .

فعلمنا مدار هذه الأمور على مشيئة الله تعالى وحدها ، فكان التوكل فيها أحق من غيره ، وأولى بالسلم مما سواه .

واحتج الآخرون بأن الله تعالى قال للحجاج وهم زواره ووفوده : ﴿ وتزودوا فإن خير الزاد التقوى ﴾ (١) أي فان خير الزاد ما عاد على صاحبه بالتقوى . وهوأن لايتكلوا على ازواد الناس ويضيقون عليهم ، ومن دخل البادية بلا زاد متوكلاً ، فانما يرجو أن يقبض الله تعالى له من يواسيه من زاده ، وهذا عين ما أشارت الآية إلى المنع منه . فبان انه لا معنى لاستحبابه ، وإنما المستحب هو التزود ، والحارس إذا لم يكن زاد حتى يكون .

وأيضاً قال رسول الله ﷺ : (وجعل رزقي تحت ظلال رمحي) (٢) فلو كان انتظار الرزق بالصبر ، والصمت أفضل من طلبه بما أذن الله تعالى فيه لما حرم الله تعالى رسوله أفضل الوجهين وعرضه لإرغامه .

وجاء في الأخبار ، قال أبو هريرة رضي الله عنه بينا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما جالسان ، إذ جاء النبي ﷺ فقال لهما : (ما أخرجكما ؟ قالا : الجوع ، خرجنا نبغي شيئاً ، فقال : والذي بعثني بالحق انه الذي أخرجني فانطلقوا إلى منزل أبي الهيثم بن نبهان وهو من الأنصار فرحب بهم وقدم اليهم رطباً بارداً وماء بارداً) (٣) .

فدل هذا الحديث على ان من احتاج إلى طعام فلم يجده ولم يعلم أحد حاله كان عليه أن يخبر بحاله من يظن ان عنده وقاء بغيرها لا أن يسكت ويتصبر .

وقال أصحاب الصفة لرسول الله ﷺ : (لقد لبثت أنا وصاحبي بضعة عشر يوماً بلا طعام إلا البربير ، والله لو أجد الخمر واللحم لأطعمنكم ، ولكن لعلكم تدركون أو من يدرك منكم ، يلبسون مثل استار الكعبة وتروح الخفان ، وتغدو عليكم وأنتم اليوم خير

---

(١) سورة البقرة : اية ١٩٧ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) لم يرد إلا في موطأ مالك صفة النبي حديث رقم ٢٨ .

منكم يومئذ أنتم اليوم اخوان ، وأنتم يومئذ يضرب بعضكم رقاب بعض) [١] .

ففي هذا الحديث ان أصحاب الصفة لم يصبروا على الجماعة حتى اعلموا من أملوا أن يغير أحوالهم . فلم ينكر ذلك رسول الله ﷺ ، ولكنه أجابهم بما سئل عنه . فدل ذلك على ان طلب ما تقع الحاجة اليه ليس بمضاد للتوكل إذا كان الطالب لا يطلب إلا متوكلا على الله تعالى في ان إظفاره بمطلوبه إن شاء الله في حديث آخر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : (أقام رسول الله ﷺ أياماً لم يطعم الطعام حتى شق ذلك عليه ، فطاف على منازل أزواجه فلم يصب عند واحدة منهن شيئاً ، فأتى فاطمة رضي اللهعنها—فقال: يا بنية ، هل عندك شيء آكله فاني جائع . فقالت : لا والله بأبي أنت وأمى . فلما خرج رسول الله ﷺ من عندها بعثت لها جارة برغيفين وبضعة لحم . فأخذته منها ووضعته في جفنة لها وغطت عليها . وقالت : والله لأوثرن بها رسول الله ﷺ على نفسى من عندي، وكانوا جميعاً محتاجين شبعة طعام ، فبعثت حسناً أو حسيناً إلى رسول الله ﷺ ، فرجع اليها . فقالت بأبى أنت وأمى ، قد أتانا الله تعالى بشيء فخبأته لك ، فقال : هلمى ، فأتته فكشفت عن الجفنة فاذا هى مملوءة خبزاً ولحماً ، فلما نظرت اليها بهتت ، وعرفت انها بركة من الله عز وجل ، فحمدت الله جل ثناؤه وصلت على نبيه ﷺ . فقال : من أين لك يا بينة . فقالت : هو من عند الله ، ان الله يرزق من يشاء بغير حساب ، فحمد الله عز وجل وقال (الحمد لله الذي جعلك الله يا بنية شبيهة بسيدة نساء بنى إسرائيل ، فانها كانت إذا رزقها الله تعالى شيئاً فسئلت عنه ، قالت : هو من عند الله ، اناللهيرزق من يشاء بغير حساب . فبعث رسول الله ﷺ إلى علي ثم أكل وفاطمة والحسن والحسين وجميع أزواج النبي ﷺ وأهل بيته حتى شبعوا . قالت فاطمة وبقيت الجفنة كما هى ، فأوسعت منها على جيراني ، وجعل الله عز وجل فيها بركة وخيراً كثيراً) [٢] .

فأما ما جاء عن النبي ﷺ انه قال : (يدخل الجنة من أمتي سبعون الفاً بغيرحساب، هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون ، وعلى ربهم يتوكلون) [٣] فقد يحتمل

---

(١) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ٤٨٧ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح البخاري كتاب الطب باب ١٧ : ٤٢ ، وفي صحيح مسلم الإيمان رقم٣٧٢ ، ٣٧٤.

أن يكون أراد بهم العاطين عن أحوال النار ، وما فيها من الأسباب المعدة لدفع الآفات والعوارض ، فهم لا يعرفون الاكتواء ولا الاسترقاء ، ولا يعرفون فيما ينزل بهم ملجأ إلا الدعاء والاعتصام بالله عز وجل .

وقد روى عن النبي ﷺ انه قال : (أكثر أهل الجنة البله عن شهوات الدنيا وزينتها، والحبائل التي الشيطان فيها)[1] وقال الله عز وجل : ﴿ إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾[2] فقيل : أراد الغافلات لما يرمين به من الفحشاء لا يتفكرون فيها ولا تخطر بقلوبهن ، فلا تكون من همهن .

فكذلك هؤلاء الذين أثنى عليهم رسول الله ﷺ في هذا الخبر هم الغافلون من طب الأطباء ورقي الرقاة فلا يحسنون منها شيئاً إلا الذين يحسنونها فلا يستعملونها . والدليل على صحته ان سيد المتوكلين رسول رب العالمين يروى عنه أنه اكتوى من الكلم الذي وقع بوجهه يوم أحد ، وكوى سعد بن زرارة من الشوكة ، وأمر أبى بن كعب أن يكتوي من سهم أصابه يوم بدر ، فدل ذلك على ان الاكتواء الذي وصفه الله تعالى فلا يستشفى به مع التوكل على الله في ان موقعه موقع النفع . ويشفى به . أفضل من التوكل بلا اكتواء ولا غيره من صروف المعالجات .

وأما ما جاء عن النبى ﷺ انه قال : (لو تتوكلون على الله يرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطانا)[3] فأول ما فيه : ان الطير إذا غدت فإنما تغدو بطلب الرزق ، ومعروف من عاداتها انها لا تقع إلا حيث تبصر لقطا ، وانها لا تزال تسبح في الهواء حتى ترى ماء فتنزل عليه ، وكل ذلك ابتغاء منها للرزق . فثبت ان الأولى بالحديث ان يحمل على ان الذين يضربون في الأرض يبتغون من فضل المال ، ولو توكلوا على الله جل ثناؤه في ذهابهم وصحبهم وتصرفهم ، ورأوا ان الخير بيده ومن عنده ، ولم يتصرفوا قط إلا سالمين غانمين كالطير الذي يغدو خماصا وتروح بطانا ولكنهم يعتمدون على قوتهم وحذرهم ، فيفتنون ويكذبون ، ويحلفون على الباطل ولا ينالون وكل هذا خلاف التوكل ونقيضه ، فلذلك يخفقون . فتارة تقطع عليهم الطريق ، وتارة يكسد المتاع وينخفض السعر ،

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) سورة النور : اية ٢٣ .

(٣) ورد في سنن الترمذي ـ الزهد ـ باب ٣٣ .

وتارة يفلس المشترون إلى غير ذلك من وجوه الخسران . ومثل هذا ان الخرابين يتركون التوكل على الله فيظلمون الكثير . ان اللائى يخربون عليها ويعيدون على شركائهم في الماء، وعسى أن لا يؤدوا حق الله تعالى فيما تخرجه الأرض ، فلذلك بعث عليهم بالجراد والبرد، ويقطع عنهم الماء ، ويزاد على الحاجة حتى يكون منه الغرق والضياع .

والآخر : يخربون ولا ينفتحون ، وذلك منهم ترك للتوكل ، فلذلك لا يرزقون ما يريدون . فهذا أشبه بمعنى هذا الحديث مما سواه وبالله التوفيق .

وأما ما جاء عن النبى ﷺ الذي عرض عليه أن يعالجه من الزيادة التي رأتها بظهره طبيبها الذي خلقها ، فيحتمل أن يكون لم يثق بالذي يعرض لمعالجته فدفعه بأحسن وجه وأجمله . والدليل على ذلك انه قد عالج وداوى كما سنبينه بعد انقضاء الكلام في هذه المنزلة إن شاء الله عز وجل .

فأما ما روى عنه ﷺ من قوله : (ان الله يرزق عباده المؤمنين من حيث لا يحتسبون) [1] فمعناه . أبى الله أن يجعل أرزاقهم من حيث يحتسبون وهو كذلك ، ولكنه قد جعل كثيراً من أرزاقهم من حيث يحتسبون . كالتاجر رزقه من تجارته والحراث رزقه من حراثته ، والصانع يرزقه من صناعته ، والمحتاجين يرزقهم من صدقات المسلمين هذا هو الأصل العام . وقد تخرج منه أمور نادرة كالرجل يصيب معدنا أو ركازاً من حيث لا يحتسب أو يموت له قريب فيرثه أو نحو ذلك . ونحن لم نقل ان الله تعالى لا يوصل أحداً إلى خير إلا بجهد وسعى وتكلف ، وإنما قلنا انه قد بين لخلقه وعباده طرقا جعلها أسبابا لهم إلى ما يريدون ، فالأولى بهم أن يسلكوها متوكلين على الله تعالى في بلوغ ما يؤملونه دون أن يعرضوا عنها ويجردوا التوكل منها . وليس في الحديث ما يفسد قولنا والله أعلم.

واما قوله ﷺ : (ان روح القدس نفث في روعى ان نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها ، فاتقوا الله واجملوا في الطلب) [2] . فأول ما فيه انه امر بالطلب واذن فيه ، إلا انه امر باجماله ، وإجمال الطلب هو المقرون منه بالتوكل . فانه إذا خلا منه وكان

---

(١) ورد بهذا المعنى في سنن أبي داود الوتر باب ٢٦ .

(٢) لم يرد إلا في سنن ابن ماجه التجارات باب ٢ ، حديث رقم ٢١٤٤ ، ولكن دون أن يذكر (ان روح القدس نفث في روعي) .

الطالب ملاحظا في طلبه قواه ومكائده وحيله لم يكن مجملاً للطلب ، وكان ذلك منفيا عنه والله أعلم .

واما قوله ﷺ لابن مسعود : (لا تكثر همك فما تقدر يكن وما ترزق يأتك) [١] فليس فيه المنع من الطلب ، وانما فيه المنع من الهم ، وذلك على اصل الحرص الشديد ، لا يزال احدهم جده واجتهاده مهموما قلقا يخشى ان يضيع ما عنده ، ولا يأتيه ما ليس عنده ، وذلك خلاف التوكل ، وإنما نهى رسول الله ﷺ عنه لا عن الطلب ، فمن طلب من الوجه المأذون فيه ، وفوض امره في اتجاه طلبه وارباح تجارته ، وإحسان عقبى حراثته إلى الله تعالى ، وآمل منه الخير والبركة فلا عتب عليه والله اعلم .

وأما قوله ﷺ : (أنا عند ظن عبدي بي فليظن ما شاء إن خيراً أو شراً) [٢] . فلا دليل منه على كراهية السعي والطلب ، ألا ترى انه لا يدخل في هذه الجملة أن يكون الطعام جاهزاً والحاجة واقعة ، فيمتنع المحتاج إلى الأكل ظناً أن يصير اليه الطعام إلى جوفه من غير مس منه ، ولا إيصال اليه . ولا من يريد بدلاً لحاجة عرضت له فيه ، ومعه الزاد والراحلة ، والطريق آمن مسلوك خصب فلا ينهض مع السيارة اليه ، ولكنه يلزم مكانه ، ظناً أن يلقيه الله تعالى ذلك البلد من غير كلفة منه . فكذلك لا يدخل فيها من لا يكسب ما يصيبه من مال غيره ، وهو قادر على الكسب ، والدليل على صحة ذلك قول النبي ﷺ : (لا تحل الصدقة لغني ولا لذى مرة سوي) [٣] .

وفي رواية . (ولا لذي مرة مكتسب محرم عليه الصدقه لقدرته على الكسب [٤] فلو لم يلزم الكسب لوقى على نفسه حاجتها ، لما حرمت عليه الصدقة ، إذا كان قادراً على الكسب والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (ان الله يحب المؤمن المحترف) [٥] وقال عقبة بن عامر قال لي رسول الله ﷺ : (ان الله عز وجل يلوم بالعجز ، ولكن عليك بالكيس ، فاذا

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح البخارى التوحيد باب ١٥ ، ٣٥ ، وفي صحيح مسلم التوبة رقم ١ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الزكاة باب ٢٦ ، حديث رقم ١٨٣٩ .

(٤) ورد في سنن أبي داود كتاب الزكاة باب ٢٤ .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ،

عليك ، فقل حسبي الله ونعم الوكيل)[1] . وقال معاوية بن قرة رضي الله عنه أتى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه على قوم فقال : ما أنتم ؟ قالوا : نحن المتوكلون . قال : بل أنتم المتآكلون ، الا أخبركم بالمتوكلين ، رجل القى حبة في بطن الأرض ثم توكل على ربه ، وأما قوله (المتآكلون) أي على أموال الناس .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا معشر القراء ، ارفعوا رؤوسكم ، فان الطريق وضح ، من لم يعمل منكم اتهمناه ، ومن عمل حمدناه ، وقال : عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لما فتح الفتوح على رسول الله ﷺ ، ادخر لأهله قوت سنة وجعل ما بقي من الكراع والسلاح ، واشترى غلمان رحمه الله وسقاء من طعام ، فقيل له في ذلك فقال : ان النفس إذا أحرزت القوت اطمأنت . وقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه . ومن لزم المسجد وليس له ما يقيته ، فقد الحف في السؤال بقي انه شغل قلوب الذين يأتون المسجد للصلاة بنفسه واضطرهم إلى مواساته ، فكأنما سأل فألحف ، ان ينبغي له أن يعمل ويكسب إلى أن يلزم المسجد .

وفي بعض الاخبار جاء رجل من الأنصار إلى النبي ﷺ ، فسأله فقال النبي ﷺ : (في منزلك شيء ؟ فقال : نعم . ملس نلبس بعضه ونبسط بعضه ، وقدح نشرب فيه . فقال النبي ﷺ : ائتني بهما . فأخذه النبي ﷺ فقال : من يشتري هذا ؟ فقال رجل : أنا آخذه بدرهم فقال النبي ﷺ من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثاً ؟ فقال رجل أنا آخذه بدرهمين . فأعطاه إياه ، وأخذ الدرهمين ، فدفعهما إلى الرجل ، وقال : اشتر بواحد طعاماً فانبذه إلى أهلك ، واشتر بالآخر قدوما وائتني به . فاشترى قدوما وأتاه به ، فسوى النبى ﷺ بيده عوداً ، فقال : انطلق واحتطب وبع . ولا تقربنى خمسة عشر يوما . فذهب واحتطب حتى أصاب عشرة دراهم ، فعاد إلى النبى ، فاشترى ببعضه طعاما وببعضه ثوبا . فقال النبى ﷺ : هذا خير من أن تأتي بالمسألة تكنه في وجهك ، ثم قال : ان المسألة لا تحل إلا لذي فقر مدقع ، أو لذي غرم مقطع ، أو لذي دم موجع)[2] .

وأما قصة مريم عليها السلام ، فانما كانت ارهاصا لأمر عيسى عليه السلام ، وإكراما

---

(١) ورد في صحيح البخاري النكاح باب ١٢١ ، وفي سنن أبي داود الأقفية باب ٢٨ .

(٢) ورد في سنن بن ماجة التجارات باب ٢٥ ، رقم ٢١٩٨ .

لزكريا صلوات الله عليه ، فقد كان كافلها والقيم عليها ، ولم تحل مع ذلك من عمل لأنها كانت تخرج من المسجد فتأتي السقاية لتأخذ من الماء حاجتها وهو وقد هربت بعد الولادة بعيسى ﷺ . وليس على ما يكون لأجل الأنبياء عليهم السلام قياس .

وأما قوله ﷺ : (انتظار الفرج بالصبر عبادة) (١) فمعناه لا مخلص ولا مفرج إلا الصبر . فأما من جعل الله تعالى له إلى الخلاص مما هو فيه سبيلا ، فينبغي له أن يسلكها متوكلا على الله تعالى ان يؤدي به ذلك إلى الخلاص . ألا ترى ان الأسير في دار الحرب إذا قدر على الإنقلاب من أيدي المشركين ، فعليه أن ينقلب ويتوكل على الله تعالى في انقلابه ليعصمه ، فلا يؤاخذه برد أو تقبل . والجائع إذا حضره الطعام فعليه أن يطعم ويتوكل على الله ليرزقه خير الطعام ، ويدفع عنه ضرورة لا أن يصير عنه متوكلا عند نفسه والله أعلم .

فأما قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه : قد رآني الطبيب ، فقال : اني فعال لما أريد ، وقول أبي الدرداء رضي الله عنه : هو اضجعني فمحمول على انهما علما ان آجالهما تصرمت اما برؤيا أو ببعض العلامات ، يدل على ذلك ان ابا بكر قال لعائشة رضي الله عنها في ذلك المرض . اني كنت نحلتك واحد وعشرين وسقا ووددت لو كنت خريب وإنما هو اليوم مال الوارث ، فقطع بأنه موروث ولو لم يكن عنده علم واقع بذلك لم يقله ، فلذلك لم يأذن في دعاء الطبيب لا انه لم يرض المعالجة حقاً والله أعلم .

واما قول من قال : انا وجدنا كثيراً من السؤال يخدمون ، ومن المتعففين يعطون إلى آخر الفصل ، فجوابه ان يقال : ووجدنا كثيراً من المتضورين يموتون جوعاً ومن المعترضين لما اباحه الله تعالى لهم يرزقون ، فيحيون ويعيشون . وقد وجدنا من يحضره الطعام فيهم يأكله ، فحال بينه وبينه . ومن يؤتى ما ليس عنده فيلقيه ، فليكن هذا دليلا على ان تناول الطعام الحاضر والمقصد اليه ليس بجواب على المحتاج اليه ، وليكن ما قلناه دليلا على ان التصبر لا معنى له ، وإلا فقد وقف الامران موقفاً واحداً ، فيحتاج إلى الفصل بينهما ، فنقول — وبالله التوفيق — ان الله تعالى هو الذي وضع المكاسب للناس فأباحها لهم ، وهو الذي فرض على الأغنياء أن يواسوا المحتاجين ، وعلى المستطيعين ان يعينوا اللهفان ،

---

(١) لم يرد إلا في سنن الترمذي الدعوات باب ١١٥ .

وينصروا المظلوم ويأخذوا على يدي الظالم ويكفوه وهو الذي فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكان رسول الله ﷺ يملك ضياعاً فيشغلها ، ويغزو فيغنم ، فيأخذ من الغنيمة حقه ، وهو الذي خلق الأدواء ، والأدوية ، وعلم المعالجات وهدى اليها وأباح التطبيب والقبول عن الأطباء ، فأرسل الله ﷺ واذن لغيره بالرقية بل هو في الآكل بها . وحكى الله عن موسي ﷺ انه سقى لبنتي شعيب صلوات الله عليهما ، ثم تولى إلى الظل فقال : ﴿ رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير ﴾ [1] أي اني لما سقته لي من خير بما عرضتني اليه من العمل لمن تأجرني عليه فقير ، فكان من امره ما كان . ووجدنا من يخالفنا ويقول بقطع الأسباب ، ويزعم انه إذا نزلت به حاجة لم يتسبب إلى نجاحها بشيء سوى ان يصير متوكلاً على الله تعالى متوقعاً منه أن يظفره بحاجته لأن السبب قد لا ينجح ، وهو يعلم ان بصبره قد يخلف فلا ينجح ، كما ان تسبب المسبب قد يخلف فلا ينفع . ألم تر لقوله من هذا الوجه رجحانا على خلافه ، ولكن وجدنا المتسبب ابين عدداً من غيره ، لأنه ان يصدر باحتباس حاجته بعد ان يسبب اليها بأقصى ما قدر عليه ، فلم يجز مع ذلك أن يوصف بجر الضرر إلى نفسه . فالمتجرد الصبر إذا تضرر باحتباس حاجته عنه لم يأمن انه لو ترك التصبر إلى التسبب لم يلحقه الضرر الذي لحقه فعلمنا انه بترك التسبب مخاطر ، ووجدنا المتسبب جامعاً بين السبب المأمور أو المأذون فيه . وبين التوكل في نسبه ، وذلك منه طاعة ، ولزم الحجة وختم التوكل اليها ، المتصبر المعرض عن الأسباب راد للسبل المشروعة على الله جل جلاله بالغيث ، بزعمه انها قد تنجح وقد لا تنجح ، ومقتصراً على التصبر الذي يلزمه ما أكرم غيره في التسبب ، فعلمنا ان المتسبب المتوكل في تسببه أثقل حالاً من المتصبر الرافض لما جعل له من الأسباب .

وان ضايقنا القوم قلنا لهم : تركهم الأسباب معتلين بأنها قد تخلف ، فلا ينجح متهمين لله جل ثناؤه في الأسباب التي سببها لهم ، وغير معولين في التعلق بها على فضله ، مفوضين امره إلى تدبيره . وما أبعد ما بين المتهم بربه وبين المتوكل عليه . فان كان من يرى هذا الرأي يجوز أن يسمى متوكلاً ، فانما ذلك كتسمية المهلكة مفازة ، والحبشي أبا البيضاء والا فلا توكل بالحقيقة منه ، واما غيرهم ، فانه إذا لم يقتصر على مجرد التصبر لم يفعل ذلك ،

---

(١) سورة القصص : اية ٢٤ .

لأنه قد يخلف ولا ينجح ، وإنما يقتل ، لأن الله قد بين لكل ذي حاجة وحلة نهجاً ، وقيض لكثير منهم من أهل دينه أقواماً أمرهم أن يأخذوا بيده ويريحوا عليه كما أمر الأغنياء بمواساة الفقراء ، وأمر المطيعين أن ينصروا المظلوم ويغيثوا اللهفان . فالأولى بأصحاب الحاجات والحلات . أن ينتهجوا المناهج المجعولة المبينة لهم ، ليكونوا مطيعين لله عز وجل ، مفوضين الأمر اليه مسلمين لحكمه وتدبيره ، وهذا لا يدخله ما دخل القول الأول ، وبالله التوفيق . ثم نتكلم في الأبواب التي كتبناها في أول الباب فنقول :

أما قول الله عز وجل : ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً ، وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ [1] فان فيه ان الذين تخوفوا بجمع أهل مكة لقتالهم لم يخافوهم لكثرة عددهم ، لأنهم وثقوا من الله بأنه لا يخل نبيه صلوات الله عليه من نصره ومعونته ، فقد كانوا شاهدوا ذلك يوم بدر واستيقنوه ، ففوضوا أمرهم إلى الله جل ثناؤه ، ووطنوا أنفسهم على القتال إن حضر العدو فكانوا بذلك جامعين بين التسبب إلى دفعهم على أنفسهم بالقتال الذي هو طريق الدفع ، وبين التوكل على الله تعالى والتفويض اليه ، ولم يقعدوا في بيوتهم متربصين انهم إن حضروا ، تولى الله جل ثناؤه كفايتهم إياهم وصدهم عنهم ، ولا كان ذلك مما أذن لهم فيه عن أن يؤمروا ويندبوا اليه فعلمنا ان التوكل ليس في قطع الأسباب لكن في استعمال الأسباب على حد الأمر وموافقته ، وتفويض النجاح الى الله تعالى .

والقول في الآية التي في هذه السورة ومن قوله : ﴿ إن ينصركم الله فلا غالب لكم ، وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون ﴾ (٢) هو ان هذه الآية فيها تنبيه على ان النظر إلى القلة والكثرة خلاف التوكل . ولذلك قال الله عزوجل ﴿ ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة ﴾ [3] . وقال : ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا ، وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ، ثم أنزل سكينته .. ﴾ إلى قوله : ﴿ على من يشاء والله غفور رحيم ﴾ [4] .

فعرفهم ان الاعتزاز بالكثرة ، والانخذال لأجل القلة خلاف التوكل . فلا ينبغي

---

(١) آل عمران : ١٧٣ .
(٢) آل عمران : ١٦٠ .
(٣) آل عمران : ١٢٣ .
(٤) التوبة : ٢٥ – ٢٧.

للمؤمنين أن يتوقعوا النصر إلا من عند الله تعالى ، ولا أن يخافوا الخذلان إلا من جهته وأن يطيعوا فيما يأمرهم به من القتال إذا عرض ، فيقاتلوا أعداء الله متوكلين مفوضين أمر النصر اليه . وفي هذا حث على التسبب لكن بشرط التوكل إلى الأمر بقطع الأسباب والاقتصار على الصبر وحسن الظن ، إذ لو كان لذلك لم يفرض القتال ولم يأمر به ﴿ والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا ﴾ [1] . فانه نزل في المنافقين .

وقد كان الله تعالى أمر نبيه ﷺ أن يقبل منهم ظواهرهم ويكل سرائرهم إلى الله تعالى . فأمره في هذه الآية أن يعرض عنهم ولا يعاتبهم على ما يقولون إذا خرجوا من عنده ، بخلاف ما كانوا يقولونه إذا حضروه ، وأن يتوكل على الله في الاعراض .

ولسنا ننكر أن يكون التعبير والإمساك واجبين أو مستحبين ، أو كان الأمر واقعا بهما ، وإنما ننكر ذلك حيث جعل الله تعالى للناس اليه به إلى تغيير الحال ودفع مايكرهون والتوصل إلى ما يريدون بشرط التوكل فيما يباشرونه من ذلك السبب ، وهذا لم يقم في خلافه دليل ، بل يقام عليه عينه ، وهو ان الله عز وجل لما فرض الهجرة على نبيه ﷺ من مكة إلى المدينة ولم يأمره أن يتصبر بمكة ، متوكلا على حسن دفاعه ، والميل بقلوب الناس اليه ، ولم يكن ذلك بعد ذلك إلى أن يثبت فيها متصبراً بل لزمه أن يفارقها متوكلا على الله في مفارقته . ولا خلاف بين المسلمين في ان امرأة لو أسلمت في دار الحرب وأمكنها أن تهاجر بلا فتنة تخاف على نفسها ، فان عليها أن تهاجر ، ولا يكون لها أن تقيم متوكلة برحمها بل يلزمها أن تهاجر وتتوكل على الله تعالى في هجرتها . وأجمعوا على ان رجلا لو طلبه حربى أو سلطان جائر ، او فتاك داعر ، لم يكن له ان يقعد برصد او يتعرض له وحده بلا سلاح ولا آلة ، وإن فعل ذلك ومعه جماعة يعينونه حل ذلك له إذ كان مع ما وصفنا متوكلا على الله تعالى في إعانته وإعانة الذي معه على ما يريده بظلم فان رجلا لو وضع ماله في صحن داره وترك الباب مفتوحا او على الباب للنهب والفتنة ، فدخل داخل داره ، واخذ ماله كان مضيعا لماله ، ولو كان ذلك وديعة لغيره عنده يضمنه ،ولم يكن في شيء مما ذكرنا متوكل .

---

(١) النساء : ٨١ .

فعلمنا ان كل ما بيّن الله تعالى لعباده فيه طريقا فسبيلهم ان يسلكوه ويتوكلوا عليه في سلوكه ، الا أن يعرضوا عنه ويزعموا انهم متوكلون عليه مع مفارقتهم وضعه وأمره، وانتهائهم إلى ما لم يأذن لهم فيه والله أعلم .

وقد قال الله عز وجل : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم ، قالوا : فيم كنتم؟ قالوا : كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا : ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾(١) فأخبر ان الملائكة يوبخون الذين يقيمون ببلد لا ينفد لهم فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، معتذرين بأنهم كانوا مستضعفين في الأرض ، ويقولون : ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ، فلو كانوا إذا تصبروا وهم مستضعفون فاقتصروا على التوكل من غير هجرة معذورين ، أو كان ذلك أفضل لهم لما عاتبتهم الملائكة على مقامهم . فإن الملائكة لاتوبخ من كان آثر الأفضل واختاره والله أعلم .

وكل ما ذكرنا في الآيات التي كتبناها من ذكر الصبر مع التوكل نحو قوله عز وجل : ﴿ الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون ﴾ (٢) وقوله : ﴿ ولنصبرن على ما آذيتمونا ، وعلى الله فليتوكل المتوكلون ﴾ (٣) فلا يخلو من وجهين :

اما أن يكون المراد من صبر حين لم يكن له وجه إلا الصبر . وقد كان النبي ﷺ في أول أمره مأموراً بالصبر ، فلم يكن يلزمه يومئذ غيره ، ولكنه لما أمره وقفوا الصبر إلى الهجرة ثم يضم إلى الهجرة ثم يحره الصبر وإن استشعر في نفسه التوكل المراد من صبر على مجاهدة الأعداء أو الصبر على الهجرة التي أمر بها واحتمل جهدها ومشقتها ، متوكلاً على الله عز وجل في ان الحسن امانته ويكفيه ما أهمه وليس واحد منها قادحاً في أصلنا بحمد الله ومنه .

وقول نوح صلوات الله عليه لقومه : ﴿ إن كان كبر عليكم مقامي وتذكيري ﴾(٤) . الآية الى آخرها ، خارج على انه لم يكن مأموراً بالهجرة ولا ممكناً من القتال ، وإنما كان فرضه الصبر على ما يلقاه من الأذى ، وقد كان الله تعالى اعلمه ما هو فاعل بقومه ، وقال

(١) النساء : ٩٧ .
(٢) النحل : ٤٢ .
(٣) ابراهيم : ١١ .
(٤) يونس : ٧١ .

له : ﴿ فلا تبتئس بما كانوا يفعلون ﴾ (١) . فتوكل على الله في صبره ، ووثق بأنه لا يخلفه وعده . وقال لقومه : ﴿ فاجمعوا أمركم وشركاءكم ثم لا يكن أمركم عليكم غمة . ثم افضوا إلي ولا تنظرون ﴾ (٢) وكذلك هود صلوات الله عليه إنما قال لقومه : ﴿ فكيدوني جميعاً ثم لا تنظرون ، إني توكلت على الله ربي وربكم ﴾ (٣) الآية ، لم يكن مأموراً بأكثر من مصابرتهم ، ولعل الله تعالى كان أخبره انه يعصمه ويشفي منهم صدره ، فلذلك اقتصر على الصبر ، ولو كان واحد من النبيين صلوات الله عليهم مأموراً بالقتال أو الهجرة ، لما حل له أن يلزم الصبر ، وإن أضمر التوكل بأن كان لا يسعه إلا أن يفعل ما أمر به ويتوكل كما بينا والله أعلم .

وقصة يعقوب صلوات الله عليه دليل بيّن على هذا ، فإنه قال لبنيه : ﴿ لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة ، وما أغنى عنكم من الله من شيء إن الحكم إلا لله عليه توكلت .. ﴾ (٤) فنهج لهم من الاحتراز في العين نهجاً وأمرهم به ، ثم توكل على الله في دفع ما خاف عليهم ولم يفرد التوكل عن بعض وجوه الإحتراز التي وصفها الله تعالى . فدل على صحة ما قلنا .

ويدل على هذا أيضاً ان الله تبارك وتعالى أخبر عن موسى صلوات الله عليه انه قال لقومه : ﴿ ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين ، قالوا يا موسى إن فيها قوماً جبارين ، وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فإن يخرجوا منها فإنا داخلون ، قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما ، ادخلوا عليهم الباب ، فإذا دخلتموه فإنكم غالبون ، وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ﴾ (٥) فأثنى الله على الذين قالوا هذا ، واقتصه علينا إشارة لما كان منهما فدل على ان مجرد التوكل لا يعني إذا كان التسبب المباح أو المفروض لا مجرداً عنه والله أعلم .

ويدل على ما قلنا ان النبي ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين ولبس المغفر يوم دخول مكة ، ولا يخلو ذلك قبل نزول قوله تعالى : ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ (٦) أو بعده .

---

(١) هود : ٣٦ . (٢) يونس : ٧١ .
(٣) هود : ٥٦ . (٤) يوسف : ٦٧ .
(٥) المائدة : ٢١ - ٢٣ . (٦) المائدة : ٦٧ .

فإن كان ذلك قبله فقد احتاط وتوكل وانتهى إلى ما بينه الله تعالى للناس وجعله له سبيل التحصين والاحتراز ، حيث قال في قصة داود صلوات الله عليه : ﴿ وعلمناه صنعة لبوس لكم لتحصنكم من بأسكم فهل أنتم شاكرون ﴾ [1] ولم يبرز للقتال مكتشفاً متوكلاً وإن كان ذلك بعد نزول العصمة ، فلقد تأول ان الله تعالى قد أخبره انه يعصمه ، ولم يخبره بماذا يعصمه ، وانه آتاه درعين والمغفر ومكنه من لبسها فلا يحتاج أن يلقى العدو بارزاً متجرداً ، فذاك من عصمته له فليعتصم .

فهكذا ينبغي لمن أوجب الله تعالى في مال غيره الكفاية وابتلاه بالحاجة أن يعلم ان ذلك كفاية من الله تعالى إياه فليكتف بها ، وليتعرض لها دون أن يلزم مكانه ولا يعلم أحداً بحاله ، ويزعم انه متوكل . ويحتمل أن يكون النبي ﷺ إنما ظاهر بين درعين ولبس المغفر لأن الله تعالى أخبره انه يعصمه من الناس على اثر قوله ﴿ بلغ ما أنزل اليك من ربك ﴾ (٢) فكان الظاهر انه وعده العصمة بما يمنعه من التبليغ وهو القتل والأخذ والحبس ولم يدخل في جملته الجرح والكسر ، متحصن ما لم يستيقن العصمة منه ولم يخل في تحصنه من ذلك مما بينه الله تعالى ووصفه لمثله ، في مثل ما نزل به من الأوضاع المعروفة المعهودة ، وليتوكل في تحصنه بها . فاما تجريد المتوكل عن السبب باثبات الله تعالى فخلاف فعل النبي ﷺ .

فصل

وإن سأل سائل عما جاء عن النبي ﷺ من قوله : (الطيرة شرك وما منا الا يجده ، لكن الله تعالى يذهبه بالتوكل) (٣) وقوله مع ذلك (فر من المجذوم فرارك من الأسد) (٤) وقوله : (الشؤم في ثلاثة : المرأة والدار والفرس) [5] ونهيه الرجل أن يسمى عنده يسار

(١) الأنبياء : ٨٠ .
(٢) المائدة : ٦٧ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة ـ الطب ـ باب ٤٣ رقم ٣٥٣٨ .
(٤) ورد في صحيح البخاري ـ الطب ـ باب ١٩ .
(٥) ورد في صحيح البخاري ـ الجهاد ـ باب ٤٧ ، وفي كتاب النكاح ـ باب ١٧ ، وفي كتاب الطب باب ٤٣ ، ٥٤ .

وافلح ونجاح ورباح لئلا يقال : هاهنا يسار ، وهاهنا نجاح . فقال : وقوله لرجل : (ما اسمك ؟ فلما قال : حزن ، قال له : آنت سهل) (١) . وما جاء عنه ﷺ انه كان يعجبه الفأل الحسن . فقال : ما الفرق بين ما جاء عنه من هذه الأقوال ، وبين ما نهى عنه من التصير ومن الشؤم والتمن بالفأل الحسن ؟

فالجواب – وبالله التوفيق – التطير قبل الإسلام كان من وجوه منها :

ما كان يحكى عن العرب من زجر الطير وإزعاجها عن أوكارها عند إرادة الخروج للحاجة فإن مرت على اليمين تفاءلت به ومضت لوجهها ، وإن مرت عن الشمال تشاءمت به وقعدت وكانوا يتطيرون بصوت الغراب ويناولونه البين . وكانوا يستدلون بمجاوبات الطير بعضها بعضاً على أمور بأصواتها في غير أوقاتها المعهودة على مثل ذلك . وهكذا الظباء إذامرت سانحة ، ويقولون إذا برحت مساء بالسانح بعد البارح وسموا هذا وما شابه تطير ، لأن أمور ذلك عندهم وأكثره كان ما يقع لهم من قبل الطير فسموا الجميع تطيراً من هذا الوجه .

ومنها ما يحكى عن الأعاجم انهم كانوا يتشاءمون عند الخروج بالغداة برؤية الصبي يذهب به إلى المعلم ، ويتيمنون إذا خرجوا للحاجة ورأوا صبياً يرجع من عند المعلم إلى بيته . ويتشاءمون برؤية السقاء وعلى ظهره قربة مملوءة مشدودة ، ويتيمنون برؤية فارغ السقاء مفتوحة ويتشاءمون بالحمال المثقل بالحمل ، والدابة الموقرة ، ويتيمنون بالحمال الذي وضع حمله ويحكى ، والدابة التي حط عنها حملها .

فجاء الإسلام بالنهي عن التطير والتشاؤم بما يسمع من صوت طائر مما كان على أي حال كان فقال رسول الله ﷺ : (اقروا الطير على أوكارها) (٢) أي لا تزعجوها وتطيروها لتنظروا كيف تمر فتظعنوا أو تقعدوا .

وقال ﷺ : (ليس منا من تحكم أو تلهى أو ردعن سفر تطيراً) (٣) .

وقال ﷺ : (الطيرة شرك) (٤) وذلك إذا قدر المتطير ان ما شاهده من حال الطير

---

(١) لم يرد إلا في سنن أبي داود كتاب الأدب باب ٦٢ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الأضاحي باب ٢١ ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٦ ، ص ٣٨١ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٤٣ ، رقم ٣٥٣٨ .

موجب أن يكون ما استشعر في نفسه ، ولم يصف التدبر إلى الله تعالى ، فإذا علم ان الله تعالى هو المدبر وان ما يكون فليس يكون لأجل أحوال الطير وأصواتها ، ولكن أشفق من الشر ، لأن التجارب خصت بأن ضرباً من أصواتها معلوماً ازجالاً من الأحوال معلومة ، لم يخل من أن يرد فيها ، أمر يكرهه ، فلم يأمن أن يكون في هذا الوقت مثل ذلك ، إلا انه لم يوطن قلبه عليه ، وسأل الله تعالى الحياة واستعاذ به من الشر ومضى لوجهه متوكلاً على الله تعالى ، لم يضره ما وجد في نفسه من ذلك وكفاه الله تعالى ما يهمه . وجاء عن النبي ﷺ انه قال : إذا وجد أحدكم ذلك فليقل : اللهم لا يأت بالحسنات إلا أنت ، ولا يذهب ، بالسيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك . ومعنى . ما منا إلا ويجده أي إلا ويخطر بقلبه لا انه يعتقده ، لكن الله يذهبه بالتوكل أن لا يأخذه بالخطر ، لأنه ينسخها بالتوكل فإن لم يتوكل واستشعر الخيفة ، وترك ما أراد أن يعلمه معتقداً انه لم يتركه حل به المكروه ، كان ذلك شركاً ، وان حلول المكروه ، ومضى على عزمه خائفاً وجلا حقت الطيرة عليه ، الا انها حق في نفسها ، لكنها تحقق عليه عقوبة له من هذا الوجه ، وهو ان الله عز وجل يحقق ذلك عقوبة لهم على تطيرهم ويتركهم ، فهذا هو المنهي عنه ، وعليه ان أصله باطل ، والناس منهيون عن الباطل . مأمورون إذا أرادوا سفراً أو غيره ، أن يحتاطوا لأنفسهم من الوجوه التي يشهد بصحتها العقل دون ما لا يوجد له في المعقول أصل ، ثم يتوكل على الله عز وجل ، ويمضون لما يريدون قوله ﷺ : (الشؤم في ثلاث ، المرأة والدابه والفرس) (١) فليس من التطير في شيء ، لأنه عز وجل أحل له من النساء ما لم يحلل لغيره ، فلو تشاءم بالنساء لما نكحهن . وقال : (الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة) (٢) . وقال الله عز وجل : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ (٣) . فكيف يكون فيما هذا سبيله شؤم .

واما معنى الحديث ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ

---

(١) ورد في صحيح البخاري الطب باب ٤٣ ، ٥٤ . وفي سنن ابن ماجة النكاح باب ٥٥ ، رقم ١٩٩٥ .

(٢) ورد في صحيح البخارى مناقب باب ٢٨ ، وفي صحيح مسلم الامارة ، رقم ٩٦ - ٩٩ .

(٣) الأنفال : ٦٠ .

قال : شؤم الفرس صعوبة رأسه ومنع جانبه ، وشؤم المرأة صلافتها وسوء خلقها ، وشؤم الدار شر جوارها ، وضيق فنائها) (١) . فبان بهذا ان الشؤم التي وصفت هذه الثلاثة إنما هو المضار والمفاسد ، وليس من قبل الطيرة والله أعلم .

وهكذا قوله ﷺ : (فر من المجذوم فرارك من الأسد) (٢) ومن يحب المضار ، لأن الجذام معد مقب ، اعني تعدى من شخص إلى شخص ، ويؤخذ في النسل. والأمراض منها معدية وهي سبعة : الجدة والجدري والحصبة والنحر والرمد والأمراض الوبائيــة ومنها معقبة وهي أيضاً سبعة : البرص والدق والسيل والماالتحولنــا والصرع والتضرس وواحداجتمعفيهالمعنيان فهو معد معقب وهو الجذام . فكان الأمر بالفرار من المجذوم لهذا الأمر ، الا من قبل التطير ، كما ان الفرار من الأسد لخوف افتراسه ، والتباعد من النــار لخوف إحراقها لا من قبل التطير .

وجاء عن النبي ﷺ انه تزوج امرأة ، فرأى بكشحهابياضاًفقال لها (الحقي بأهلك)(٣) وذلك لأنه يقدرها . فذلك من باب تجنب الضرر لأن حب النفس مما شاهده ضرب من الطير ، كما ان إزالة النجاسة عن الثوب أو البدن تطهر وليس بتطير والله أعلم .

فان قيل : أليس جاء عن النبي ﷺ انه قال : « لا عدوى » (٤) وقيل له أباح البقية تكون بسفر البعير لتجرب الابل كلها ، فقال « ما أعدى الأول » (٥) .

قيل : قد روى بازاء هذا انه ﷺ قال : « لا يوردن ذو عاهة على مصح » (٦) وفي هذا إثبات العدوى . فقد يجوز أن يكون عليه السلام أراد لا عدوى إلا بقـدر الله ، خلاف ما كان يظن . من ان الطبـع يوجب ذلك ، ولا يمكن غيره .

وإن كان ذلك فما أجرب الأول وإنما قلنا هذا لأن القوم لو كانوا لم يقولوا هــذا ، ولم

---

(١) ورد في صحيح مسلم سلام حديث رقم ١١٥ - ١٢٠ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الطب باب ١٩.

(٣) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ٤٩٣ .

(٤) ورد في صحيح البخاري الطب باب ١٩ ، ٣٥ ، ٤٣ - ٤٥ .

(٥) ورد في صحيح البخاري الطب ٢٥ ، ٥٣ ، ٥٤ .

(٦) ورد في صحيح البخاري / الطب / باب ٥٣ ، ٥٤ ، وفي سنن ابن ماجة / الطب باب ٤٣ حديث رقم ٣٤٥١ .

يزيدوا على ان الجرب قد يعدي ، لم يكن النبي ﷺ ليدفعهم عن هـذا بأن يقول : (ما أجرب الأول) (١) ، لأنهم كانوا يقولون : لم ينكر حدوث الجرب من غيره عـدوى ، وإنما قلنا : قد يعدي . فثبت انه ﷺ ، إنما وجه هذه الحجـة على من قال : ان الجرب كله عدوى ، والله أعلم .

وقد يجوز أن يكون قوله : (لا عدوى) نحو قوله في تلقيح اناث النخيل ، فلمـا أمسك الناس عنه ولم تحمل النخيل في تلك السنة إلا شيئاً ضعيفاً ، قال لهم :(ما أمرتكم به من أمر دينكم فخذوه ، وما أمرتكم به من أمر دنياكم فأنتم أعلم به)(٢).أوكلاماً هذا معناه . فرجع الناس إلى تلقيح نخيلهم ، ورجعت النخيل إلى حملها .

فقد يجوز ان يكون قال : (لا عدوى أشد) ربما أعدى الأول . فلما تبين له ان ذلك قد يكون قال : (لا يوردن ذو عاهة على مصح) وإنما قلنا هذا لأن إنكاره العـدوى بما يتصل بأحكام الدين ، ولكنه إنكار طبـع ووضع ، فهو أشبه بانكار تلقيح النخيل .

فان قيل : إنما قال : (لا يوردن ذو عاهة على مصح) كي ان جربت الإبل لم يقـل صاحبها أعدى الجرب إلى إبلي من ذي العاهة فيأثم .

قيل : ان للناس في ضم الابل إلى الابل فوائـد واغراضاً ، وأراد هذا المعنى ، لأن في الإيراد نهي عن هذا القول ، فلما نهى عن الإيراد ، بان انه خاف العدوى والله أعلم .

فان قيل : كيف تكون العدوى ؟ **قيل** : بأن تخلص رائحة البدن المريض إلى البدن الصحيح ، فيتغير نجبها طبع اللحم والدم ، كما يتغير طبـع الماء من جيفه تقربه إذا علقت به رائحتها . بأن يماس البدنان حتى يشحن احدهما بالأخرى كما ان صفة العدوى أشد لأن الرائحة في هذه الحال تكون أشد وصولاً إلى عمق البدن . ويضم اليها من حرارة البـدن السقيم ، فإذا تركت في البدن الصحيح انتقل اليه بانتقالها طبـع المكان الذي كانت فيـه ، ويدل على صحة ذلك ما روى فروة بن مسيل ، قال : قلت يا رسول الله ان عندنا أرض ولكنها شديدة الوباء ، فقال (دعها فإن من القرف التلف) (٣) فقيل ان القرف الخلط ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٤٣ ، حديث رقم ٣٥٤٠ ، وهو ضمن حديث (لا عدوى) .

(٢) ورد في صحيح مسلم الفضائل رقم ١٤٠ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الطب باب ٢٤ ، وفي سنن الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٤٥١ .

وقيل الملازمة والمقاربة وهذا والله أعلم إشارة إلى ما قلت وبالله التوفيق .

فان قيل : لم جاز خوف العدوى وهو خلاف التوكل ، ولم لا قلتم : ان سئل الناس اصحاؤهم ومرضاهم أن يتخالطوا ويتواكلوا ويتشاربوا ، متوكلين على الله ، ظانين ان بعضهم لا يضر بعضاً ، لئلا يصير سقم السقيم من ذلك في نفسه حرج أو لا وحشة هذا ، وقد جاء عن النبي ﷺ انه أخذ بيد مجذوم فأدخلها معه في القصعة ، فقال : (كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا على الله) [1] فثبت ان التوقي من المجذوم خيفة العدوى غير جائز .

فالجواب : ان التخالط والتعاشر حق المسلمين بعضهم على بعض ما لم يمنع احدهم من ذلك مانع ، وخوف الضرر من أعظم الموانع . وفي معايشة المجذوم ومن يشبهه ، ومطاعمته خوف الضرر ، فدل ذلك على انه لا يستحق على غيره من الأصحاء ، أن يداخلوه أو يخالطوه مداخلة من الإلفة به ، ولا مخالطته ، وليس التعرض للآفات من التوكل بسبيل إنما التوكل طريق إلى الإحتراز من الضرر ، فكيف يكون التعرض للضرر توكـلا ؟ أرأيت رجلا اقتحم ناراً تتأجج أو القى نفسه في البحر إلى غمران اللجج وقال توكلت على الله أيكون قد وضع التوكل موضعه أو يكون قد ظلم نفسه ؟ فلذلك يعرض لعدوى علة خبيثة متوكلا عند نفسه فهذا حاله ومنزلته . فاما ما روى عن النبي ﷺ من حديث المجذوم ، فإن كان له أصل فقد يحتمل أن يكون فعل ذلك به استشفاء من الله تعالى بالإصابة من طعام بينه واجتماع يدة في القصعة مع يده حتى أخذها منه وأدخلها . ألا ترى انه قال : (كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا على الله) [2] راجياً أن يستقبل ولم يزد به اني آكل معه وأضم يدي إلى يده ثقة بالله أن لا يضرني ، فإنه لم يرد في الحديث . ان النبي ﷺ أكل معـه . وقد يجوز أن يكون أطعمه من طعامه وأدخل يده أثبته رجاء أن يعرفه الله تعالى من تركته أن يشفيه ولم يطعم معه ، وإن كان قد طعم فلأنه إذا كان يرجو من يطاعمه الرجل إياه أن يشفى استحال أن يخشى على نفسه منه العدوى . فأما من دونه فلا يخلو من خوف الضرر مهما لابس عليلا وصاحب عاهة ، فكان توكله في أن يباعدهم راجياً في مباعدته فضل الله تعالى بأن يعيده مما يهم فيقول مع ذلك ما أمر النبي ﷺ أن يقول : (من رأى صاحب

(١) ورد في سنن أبي داود الطب باب ٢٤ . وفي سنن الترمذي الأطعمة باب ١٩ .

(٢) نفس المصدر السابق .

بلاء فليقل الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به ، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً)[1] والله أعلم .

وأما ما جاء عن النبي ﷺ من نهيه أن يسمى يساراً ورباحاً واملح ونجاحاً ، لئلا يقال : أفلان هاهنا ؟ فيقال : لا ، فليس ايضاً من معاني التطير وإنما هو كراهية للكلمة القبيحة نفسها لا لخوف شيء وراءها كالرجل يسمع حباء او نداء او هزواً او لغواً ما كان فيكرهه . وإن لم يخف على نفسه منه شيئاً ، فأما الفأل الحسن الذي كان يعجبه ، والفرق بينه وبين الشؤم ، ان الشؤم سوء الظن بالله عز وجل من غير سبب ظاهر يرجع الظن اليه ، ويبنى في الحقيقة عليه . والتيمن بالفأل الحسن حسن الظن بالله تعالى وتعليق حسن الأصل به وذلك بالإطلاق محمود . فاما إساءة الظن به عز اسمه من غير امارة ظاهرة وسبب معروف فمذمومة فرق ما بينهما وبالله التوفيق .

فان عارض معارض في الطيرة بما روى ان النبي ﷺ إذ كان يصلي على جنازة ، فجاءت امرأة معها مجمر فما زال يصيح بها حتى توارت بآجام المدينة ، فهل الا التطير للميت بالنار ؟

فالجواب : انه يحتمل أن يكون النبي ﷺ لم يتطير له بالنار ، ولكنه بفأل تصرفها عنه ان صاح بها فانصرفت وتوارت وامل من الله تعالى ان يصرف النار عنه في الآخرة بدعائه كما صرفها عنه في الدنيا بندائه والله أعلم .

وله وجه آخر غير هذا . وهو ان هذا ليس من الطيره إنما الطيرة أن يعيذ بما يعيذ بما يرى أو يسمع مثلاً بمكروه ولا يناسب بينه وبين المرئي أو المسموع ، ولا يعلق له بـه . فاما المجذوم نفسه يعاين في حال الإشفاق منه ، او ما يشبهه فيكره هذا غير الطيرة فان رجلاً لو خرج من منزله يريد سفراً ، فرأى دابة اريد ركوبها او الحمل عليها ، فهربت راجعة إلى اربها ، فقال : هذا يدل على ان خرجت احتجت إلى ان اولي هارباً لم يكن هارباً لم يكن هذا من الاستدلال الذي يجوز ان يعمل به ، لأنه ليس في هرب الدابة هذه الدلالة ، ولا هربها كان ابصرته وإنما كان لانف المكان .

ولكنه لو خرج فرأى واحداً كان مسافراً إلى البلد الذي يريده لمثل غرضه ، فمات ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الدعاء باب ٢٢ ، حديث رقم ٣٨٩٢ .

فرد إلى بيته ، فكره ما رأى وخطر بقلبه منه شيء لم يلم على هذا ، لأن الذي رآه عين المحذور ونفس المظنون . والناس في طبائعهم متقاربون، والاسفار سبب للمشاق والحوادث، والأهوية والبلدان والمياه مختلفة ، فقد يوافق بعضها قوماً ، ولا يوافق غيرهم . فإن خشي الذي ذكرناه أن يصيبه في سفره ما أصاب مثله لم يكن مبعداً في ظنه . فكذلك الميت ليس يخشى عليه إلا النار . والنيران كلها متناسبة ، فإذا اتبع النار نفسها كان ذلك مما ينبغي أن يكره ، وما يعرض في القلب من ذلك يتوافق لما جبلت القلوب عليه ، فلا يستحق به ملام ولا عتب والله اعلم ومن هذا الباب ما جاء عن النبي ﷺ انه كره الشكال في الخيل ، وذلك ان تكون ثلاث من قوام الفرس محجلة ، وواحدة مطلقة كسائر البدن. وذلك إنما كان بهذه الصفة كأنه المشكول والمشكول لا يستطيع المشي ، فكانت مشاهدة هذه الصفات كمشاهدة الشكال ، وكرهت ما يكره الشكال إلا في وقته وحينه ، حتى إذا كان مع ذلك اغر زالت الكراهية .

فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال لأحد اصحابه : (إذا اردت ان تغزو فاشتر فرساً كميتا اقرح ارثم محجل الثلاث مطلق اليمنى فإنك بغزو او سلم)[1]. وفي حديث آخر . (اغر محجلا)[2] ، وفي حديث آخر . (فإن لم يكن كميت فأدهم)[3] على هذه الصفة ، وفرق بينهما ان البياض إذا كان في ثلاث قوائم وحدها فذاك شكال فكره ، لأن الشكال يمنع الدابة من الجري ، وإذا كان معه في الوجه والشفة كما يكون في القوائم ارتفع شبه الشكال كان كأنه رفع الشكال . فلهذا قال : وقد كان النبي ﷺ يعجبه الفأل الحسن والله أعلم .

وقد يجوز أن يكون المشكول من الخيل التحجيل جرب ، فلم يوجد فيه بلاء فلذلك اكرهه ، وان يكون الاقرح والاريم المحجل بثلاث المطلق اليمنى جرب فوجد فيه عند الطلب والهرب بلا ظاهر ، فلذلك حمد وفارق ذلك التطير ، لأن كل واحدة من هاتين الصفتين مركبة في الدابة ، فقد يجوز أن يختلف حالها في قلة البلاء وكبره ، لاختلاف

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد باب ١٤ ، حديث رقم ٢٧٨٩ ، والأقرح ، ما كان في جبهته قرحة، وهو بياض يسير دون الغرة .

(٢) ورد في سنن أبي داود الجهاد باب ٤٢ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد باب ١٤ ، حديث رقم ٢٧٨٩ .

الصفات المركبة فيها ، وأما أحوال الطيرة فلا يعلق لها بما يجعل دلالة عليها ولا لها علم كائن ، فضلاً عن مستقبل فيجزيه . ولا في الناس من يعلم منطق الطير إلا ما كان الله تعالى خص به سليمان ﷺ فالتحق التطير بجملة الباطل والله أعلم .

– ذكر ما جاء عن النبي ﷺ من الداء والأدوية –

وقال الله عز وجل في سورة النحل : ﴿ يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه ، فيه شفاء للناس ﴾ (١) . يعني العسل . وقال رسول الله ﷺ : (ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء) (٢) . وفي حديث آخر عن النبي ﷺ قال : (ان الله تبارك وتعالى لم ينزل داء إلا ما نزل له شفاء ، علمه من علمه وجهله من جهله) (٣) وعنه ﷺ . (ان رجلاً خرج على عهده ، فقال : ادعوا له الطبيب ، فقالوا : يا رسول الله . هل يغني الطبيب من شيء؟ قال نعم ما نزل الله من داء ، إلا أنزل له شفاء) (٤) .

وقيل للنبي ﷺ : أرأيت دواء نتداوى به ورقي نسترقي بها ، وتقى نتقي بها . هل ترد من قدر الله ؟ قال : (هي من قدرة الله) (٥) .

ويروى في الدواء خاصة ان النبي ﷺ قال : (الدواء من القدر) (٦) وقال رسول الله ﷺ : (ما تداويتم به السعوط واللدود والحجامة والمشي) (٧) وفي بعض الروايات (العلق) وقال رسول الله ﷺ : (عليكم بالحجامة لا يتبيغ أحدكم الدم فيقتله) (٨) وقال ﷺ : (إذا بلغ الرجل من أمتي خمسين سنة فليبطل الحجامة) (٩) يعنى ليبطل ما بين نوبها . وقال رسول الله ﷺ : (من كان منكم صحيحاً فليحجم لسبع عشرة

---

(١) سورة النحل : ٦٩ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الطب باب ١١ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ١ رقم ٣٤٣٨ .
(٤) لم يرد إلا في الجزء الأخير من الحديث في الحديث السابق .
(٥) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ١ حديث ٣٤٣٧ .
(٦) لم يرد إلا في سنن ابن ماجة الطب باب ١ .
(٧) لم يرد إلا في سنن الترمذي الطب ٩ ، ١٢ .
(٨) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٢٢ .
(٩) لم يرد هذا النص في الكتب التسعة وإنما ورد (لا تجعله شيخاً كبيراً ولا صبياً صغيراً) .

أو تسع عشرة او إحدى وعشرين فانه لا يتبيغ بكم الدم)[1] . وقال مكحول لرجل شكا اليه الصداع : (احتجم وسط الرأس فإن رسول الله ﷺ كان يحتجم ويسميه منقذاً) . وروى عنه ﷺ . (نعم العبد الحجام ، يذهب بالدم ، ويخف الصلب ويجلو البصر)[2] وروى ان جابر بن عبد الله رضي الله عنه جاء يعود المقفع بن سناء فقال له : ما تشتكي ؟ فقال : جراح منعني النوم . فقال جابر : يا غلام ادع لنا حجاماً . فقال المقفع : وما تصنع بالحجام ؟ فقال : قال رسول الله ﷺ (إن كان شيء في أدويتكم خير ، ففي شرطة محجم او شربة عسل او لدغة بنار توافق الداء وما احب ان اكتوي)[3] فدعا الحجام فأغلق المحجم في خراجه ، فلما بلغ منه حاجته شرطه بمشرط معه ، فأخرج الله ما كان فيه ، وعوفي . وروى ان رسول الله ﷺ ما كان يشتكي اليه أحداً وجعاً في رأسه إلا قال له : (احتجم) وانه احتجم على وركه من وقى به .

وروى ان رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : أخي يشتكي بطنه فقال (اسقه عسلا)[4] فسقاه فبراه . وقالت عائشة رضي الله عنها . كان رسول الله ﷺ ، إذا أخذه الوعك أمر بالحساء فصنع ، ثم أمرهم فحسوا منه وكان يقول : (انه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما يسرو احد من الوسخ بالماء عن وجهه)[5] . وروى ان رهطاً من عريبه جاءوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا : (إنا اجتوتنا المدينة فعظمت بطوننا وانهشت اعطاؤنا ، فأمرهم النبي ﷺ أن يلحقوا براعي الإبل فيشربوا من البانها وابوالها حتى صلحت بطونهم) .

وعن رسول الله ﷺ قال : (في الحبة السوداء الشفاء من كل شيء إلا السأم)[6] والسأم الموت ، والحبة السوداء الشونيذ قاله الأزهري .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٢٢ رقم ٣٤٨٦ ، يتبيغ : يتردد ويتحير في مجراه .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٢٠ رقم ٣٤٧٨ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٢٣ ، رقم ٣٤٩١ ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٤٠١ .

(٤) ورد في صحيح البخاري الطب باب ٤ ، ٢٤ ، وفي سنن الترمذي الطب باب ٣١ .

(٥) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ١٥ رقم ٣٤٤٥ ، يرتو : يشد ويقوى .

(٦) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٦ حديث رقم ٣٤٤٧ . والحبة السوداء . الشونيز ، المعروفة بحبة البركة .

وقالت عائشة رضي الله عنها : قال النبي ﷺ : (التلبينة تجم فؤاد المريض ويذهب ببعض الحزن) [١] . وعنه ﷺ انه قال لامرأة من النساء (بما توغرون أولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي ، فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب ، ويمعط من الغدوة ، ويلد منه من ذوات الجنب والعلاق) [٢] يراد به الفلق ، وذات الجنب تداوى بالقسط الرمح الحاسة تحت الأضلاع إلا الحادة التي يقال لها البرسام . وفي حديث آخر جاء إلى النبي ﷺ رجل قال : ان بطن اخي قد استطلق ، فقال : (اسقه العسل) فقال : قد سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً . فقال : (اسقه العسل ثلاث مرات يقول فيهن ما قال في الأولى ، وقال في الرابعة . صدق الله و كذب بطن أخيك) [٣] . وهذا والله أعلم لأن الاستطلاق لم يكن من حرارة ، ولكن من برد في الاحشاء ، ورطوبات فيها مؤلفة ، فأمره بالعسل الذي يلحيها ويعثها والله أعلم

وعن النبي ﷺ قال : (العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم ، والكمأة من السن وماؤها شفاء للعين) [٤] ويحتمل معنى العجوة من الجنة ، ان فيها شبهاً من ثمار الجنة في الطبع ، فلذلك صارت شفاء من السم القاتل ، وثمر الجنة خال من المفاسد والمضار ، فإذا اجتمع ما يشبهها ، والسم في جوف عدل السليم منها الفاسد ما يدفع ضرره عن البدن بإذن الله .

وعنه ﷺ . (من تصبح بسبع تمرات عجوة لمريض لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر) [٥] وعنه ﷺ انه دخل على أم سلمة رضي الله عنها وعندها الشبرم وهي تريدأن تشربه . فقال لها : (انها حار جار) [٦] وأمرها بالسنى . وعنه ﷺ قال : (خير أكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر) [٧] .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الطب ٨ .
(٢) ورد في صحيح البخارى الطب ١٠ ، والقسط . يشبه الكافور .
(٣) ورد في صحيح البخارى الطب باب ٢٤ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الطب ٨ ، رقم ٣٤٥٣ ، ٣٤٥٥ ، والكمأة نبات يقال له شحم الأرض ، ويوجد تحت الأرض يشبه القلقاس .
(٥) ورد في صحيح البخاري الطب باب ٥٢ .
(٦) ورد في سنن ابن ماجة الطب ١٢ رقم ٣٤٦١ ـ الشبرم . حب يشبه الحمص .
(٧) ورد في سنن أبي داود الطب باب ١٤ .

وسئل سهيل بن سعيد الساعـــدي . بأي شيء دووي جرح النبي ﷺ (كان علي رضي الله عنه يسكب الماء بالمعجن وفاطمة تغسل الدم عن جرحه وأخذ حصير وأحرق وحشي به جرحه) (١) .

وعنه ﷺ ، ان رجلاً سأله عن الخمر فنهاه عنها ، فقال : إنما أصنعها للدواء ، فقال النبي ﷺ : (انها داء وليست بدواء) (٢) . ومعنى هذا ـ والله أعـــلم ـ ان الرجل سأل عن شربها تداوياً من غير ضرورة ، وذلك أن يشربها للتقوي بهـــا ، او لمرض يوجد له دواء غيرها ، فقال انها داء وليست بدواء لأنها تزيل العقـــل الذي هو أشرف ما في الإنسان إلى غير ذلك من علامات تحدث عنها . وإذا كان حدوث هذه المضار عنها أمراً غالباً ، وهي ان يعقب من داء ، فذلك قليل نادر ، جاز أن يقال إنهاء داء وليس بدواء، اعتباراً بالأعم الأغلب من أمرها والله أعلم .

وقال النبي ﷺ : (ماء زمزم لما شرب له) (٣) . فمرض جابر بن عبد الله ، فدعا بماء زمزم وأخذ الإناء بيده ثم قال : اللهم اني اشربه لما أجد من هذا المرض إيماناً وتصديقاً لرسولك فأشفى به ، ثم شربه ، فقيل له : ما هذا فقال : ماء زمزم . سمعت رسول الله ﷺ يقول : (ماء زمزم لما شرب له) فما برح الناس من عنده حتى طعموا منه ، ثم راح من ليلته إلى المسجد .

وان النبي ﷺ قال : (عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوا به فإنـــه من شجرة مباركة انه ينفع من الناسور) (٤) . وقال طلحة بن عبيد ، أتينا النبى ﷺ وفي يـــده سفرجلة يقلبها ، فلما جلست اليه رماها نحوي وقال : (دونكها أبا محمد ، وانهـــا تطيب النفس وتشد القلب وتذهب بطحاء الصدر) (٥) . وعن النبى ﷺ قال :(تداووا بألبان البقر ، فإني أرجو أن يجعل الله فيها شفاء ، فإنها تأكل من كل شجر) (٦) . وقـــد روى

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الطب ١٥ ، وفي صحيح البخاري كتاب الطب ٢٧ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الطب ٢٧ ، رقم ٣٥٠٠ .

(٣) لم يرد إلا في سنن ماجة المناسك باب ٧٨ ، رقم ٣٠٦٢ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجة الأطعمة باب ٣٤ ، بهذا النص . (كلوا الزيت وادهنوا به فانهمبارك) .

(٥) لم يرد إلا في سنن ابن ماجة الأطعمة باب ٦١ ، رقم ٣٣٦٩ ، بهذا النص (دونكها يا طلحة ، فانها تجم الفؤاد) .

(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

هذا عنه ﷺ بغير هذا اللفظ . (عليكم بألبان البقر فإنهـا ترتم من كل شجر ليس من الحار والبارد والرطب واليابس ، فيقرت البانها بذلـك من الاعتـدال) [١] ويروى عن رسول الله ﷺ انه قال في البقر : (البانها شفاء وسمنها دواء ولحومها داء) [٢] ويحتمل ان يكون قال ذلك ، لأن الأغلب عليها البرد واليبس ، وكانت تلك البلاد شقة يابسة ، فلم يأمن إذا انضم إلى ذلك الهواء أكل لحم البقر أن يزيـدهم يبساً فيتضرروا بـه . واما البانها فرطبة ، وسمنها بارد جيداً . ففى كل واحد منها الشفاء من ضرر والله اعلم .

وعنه ﷺ . (الحمى من فيح جهنم ، فأبردها بالماء) [٣] وفي بعض الروايات . (ان شدة الحمى من فيح جهنم فاطفئوها بالماء البارد) [٤] وهذا يحتمل ان يكون المراد بـه سقي المحموم من الماء البارد ما تنطفيء به حرارته الزائدة ، وليسكن عليـك عطشه في صبه عليه أو سقيه بالغداة على الريق ماء بارداً ، فإنه لم يكن بحضرتهم إلا بشربه النافعة من الحميات ، فأمرهم أن لا يهملوا العليل ويتعهدوا بالماء البارد ان لم يجدوا غيره والله أعلم، لمن كان أمر بصب الماء البارد على المحموم فيزيد والله أعلم لأن سبب الحمى كان حرارة من خارج وهو حرارة الهواء ، فأمر بصب الماء البارد عليه إلا في حال هيجان الحمى لكن بعد مقارقتها البدن أروح الأوقات ، ليكشف جلودهم ويصلب اعصارهم فلا يخلخلهـا حتى الهواء ، ولا تخلص إلى بواطن أجسامهم .

وقد جاء عنه ﷺ ان أصحابه قدموا خيبر ، فأكلوا التمر فحموا ، فأمرهم أن يفرشوا المساء في البستان ، أي يبردوها – ثم يفيضوها عليهم ما بين اذان الصبح، ففعلوا ثم راحوا كما انشطوا من عقال . وهذا لأن اغتذاء التمر وحده لم يكن يضرهم ولكن الحرارتين إذا اجتمعتا ، التمر من داخل والهواء الحار من الخارج حدثت الحمى ، فأمر ان يتعالجوا بالماء البارد ، وان يصبوا على ابدانهم في ارواح الأوقات لتصلب بشرتهم فلا يبقى فيهـا حر لهم . فإن حر التمر إذا تجرد عن حر الهواء لم يهج حمى ، إذا كان ذلك غذاؤهم المعتـاد والله اعـلم .

---

(١) لم يرد إلا في سنن الإمام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ٣١٥ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ١٩ ، رقم ٣٤٧١ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ١٩ ، رقم ٣٤٧٢ .

واما اضافته ﷺ الحس إلى فيح جهنم ، فإشارة إلى حدوثهامن حر الشمس وسخونتها بالنار المحيطة بالعالم الكابتة يوم القيامة محابسة العصاة وقد مضى ذلك في بعض الأبواب المتقدمة والله اعلم .

وعنه ﷺ . (لا تكرهوا مرضاكم على الطعام ، فإن الله تعالى يطعمهم ويسقيهم)[١] اي ان المرض الذي يمنع من الطعام والشراب واقع من الله تعالى فسلموا الأمر ولا تكرهوا المريض على الطعام والشراب فتكونوا قد عارضتم الله تعالى في امره .

فان قيل : فلا ينبغي على هذا الطعام المحتاج وقد قال قوم من الكفار ، فحكى الله تعالى عنهم انهم قالوا : أنطعم من لو يشاء الله أطعمه !

قيل : المريض أبطل الله تعالى بالمرض حاجته إلى الطعام والشراب اللذين كان يحتاج اليهما في صحته ، فإذا أكره على الطعام والشراب ، وطعمه لا يحتملها اضر ذلك به . والفقير محتاج إلى الطعام والشراب محتمل لهما ، ولكنه لا يجدهما ، وإذا لم يواس بهماهلك، فوجبت المواساة لكيلا يهلك ، كما وجب الكف عن إكراه المريض عليهما لئلا يهلك . فالمقصود في الناس دفع الضرر إلا ان الفقير محتاج غير واحد ، فدفع الضرر عنه يكون بالإطعام ، والمريض غير محتاج وطعمه غير محتمل ، فدفع الضرر عنه يكون بالكف عنه . والله اعلم .

وعنه صلوات الله عليه ان رجلا رمي فأجفن ، فدعا له رجلين من بني انمار ، فقال: (أيكما أطب ؟ فقال أحدهما ؛ او في الطب خير ؟ فقال رسول الله ﷺ إنما أنزل الدواء من أنزل الداء ، فقال أحدهما : أنا أطب فامره فعالجه فبرأ)[٢] . وعنه ﷺ . (ان هذا الوباء رجز عذب الله به بعض الأمم ممن كان قبلكم ، فإذا سمعتم بها فلا تأتوها)[٣] فيقول في هذا الحديث ـ والله الموفق ـ إذا وقع الوباء بأرض فلا ينبغي لمن لم يكن بها أن يأتها لأنه بذلك يتعرض للبلاء ، وذلك مخالفاً ، وذلك لما يلزم كل أحد من حبس الظن لنفسه . واما من كان بها فلا يخرج منها ، وفي بعض الروايات . ولا تخرجوا فراراً منها . فقد يحتمل أن يقال : انه إذا بدا له الخروج لحاجة عرضت له ، أو لأنه كان قدمها لحاجة

---

(١) ورد في سنن الترمذي الطب باب ٤ ، وفي سنن ابن ماجة الطب ٤ رقم ٣٤٤٤ .
(٢) لم يرد إلا في موطأ مالك عين حديث رقم ١٢ .
(٣) لم يرد الا في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٢٠٧ - ٢٠٨ .

فغضب فذلك له . وإن أراد بالخروج الفرار من الوباء فلا ينبغي له أن يفعله ، لأن الوباء إذا كان غالباً ، فالظاهر ان الله تعالى أرسله إلى عامة أهل البلد ، فلا يخرج منه أحد بأن يستثني نفسه فيعتزل وإنما يخرج منه بأن يستثنه الله تعالى فيسلمه . والفرار من الوباء باستثناء منه لنفسه ، وذلك مما لا يملكه فكان ممنوعاً عنه ، ولزمه أن يقيم . فإن كان له عند الله استثناء فسيعصمه ، وذلك أشبه بالعبودة والتسليم لحكم الله تعالى من الفرار . ليس الفرار في هذا المجال كالتداوي من المرض خيفة الهلاك ، وكالفرار من المجذوم خيفة العدوى ، كما ذكرت ان من ظاهر الوباء المرسلة ان أرسلها على الجماعة فليس لأحد منهم أن يقذف في مخاصها منها بجلده وحيلته ، وتناقض بذلك العبودة . وليس التداوي كذلك ، لأن الله تعالى لم يخلق الدواء إلا ليدفع به الداء ، فهو فرار إلى الله تعالى لا فرار منه ، وإنما الفرار من المجذوم فلان ابتلاء الله تعالى إياه بالجذام ليس ليعدي منه إلى غيره ، كما الظاهر من الوباء الواقع في البلد انه مرسل على جماعة أهله ، فلم يكن الفرار منه فراراً من عدوى ، فوجهت نحوه في الظاهر ، فكان كمن يسمع الوباء في بلدفيمتنع عن قصده ودخوله، لا كمن حصل فيه فيريد الخروج منه والله اعلم .

ووجه آخر . وهو انه يحتمل أن يكون بدنه قد استعد لذلك ، فإذا انتقل عنه إلى بلد أكيف هواء منه اختفت مادة المرض الموجودة في جوفه ، ولم ينتشر ولم يبرز إلى ظاهر البدن كما كانت تكون لو بقي في ذلك البلد ، وما يخش من ذلك أكثر ما يخش من المقام في بلد الوباء .

وفيه وجه ثالث وهو انه إذا كان حدث في بدنه شيء من الوباء الذي كان في ذلك البلد فانتقل إلى بلد آخر لم يؤمن أن يعدي الآبار التي تعلقت ذلك الوباء في البلد الذي انتقل اليها ، فلذلك كان النهي والله اعلم .

فاما واحد يقدم بلداً أو جماعة يقدمون فلا تأتهم أرضه ولا ماؤه وهواؤه ، فيمرضون ، فلهم أن ينتقلوا عنه ، لأن النبي ﷺ نقل الغريبين الذين قدموا المدينة فاجتووها ، فلم يلزمهم المقام بها ، وليس في ذلك واحد من المعاني الثلاثة التي ذكرتها لأن البلد في هذه الحال ملائم أهله وإنما يلائم الغرباء فليتبعوا ، كالطعام المحمود في نفسه إذا لم يوافق واحداً بعينه كان سبيله أن يجتنبه .

واما إذا كانت القلة حادثة في البلد ، فقد يخش من الانتقال عنه إلى ما يخالفه جميع ما ذكرنا ، كما يخش من الإنتقال من بيت شديد الحر إلى هواء شديد البرد الضرر ، ويخش أيضاً من الإنتقال من بيت شديد البرد إلى هواء شديد الحر مثل ذلك ، ولهــذه العلة لم ينقل الله تعالى خلقه من الصيف إلى الشتاء الا بربيع جعله بينهما ، فيكون انتقالهم عما كانوا فيه قليلا قليلا ، وشيئاً فشيئاً . فكذلك ينبغي أن يكون الإنتقال من أرض مخالفة الإعتدال إلى غيرها ، فيكون الضرر مأموناً والله اعلم وبه التوفيق للصواب .

وعنه ﷺ . (ان أحدكم يشك اليه وجعاً في رجله إلا قال له اخضبهـا)[١] يعني احمل عليها الحناء . وجاء عن رسول الله ﷺ انه نهى عن الدواء الخبيث ، وانه ﷺ قال: (ما أبالي ما أتيت او شربت ترياقاً وعلقت تميمه ، او قلت شعراً من قبل نفسي)[٢] . فقد يحتمل ان الدواء الخبيث هو النجس ، كان من قبل ما يخلط بــه من لحوم الأفاعي او كبد الذئب او رماد العقارب ، ونحو ذلك . ونقول . ان كل محرم لا يحل شربـه إلا عند ضرورة يشهد طبيب عالم عدل من المسلمين انه لا مدفع لها ، إلا بأخـذ ما ذكرت ، فيحل منه قدر ما يدفع به الضرر ضرورة كالميتة لمن اضطر في مخمصة والله اعلم .

وإنما قال (أوقلت شعراً من نفسي) لأنه ضرب نفسه مثلا لغـيره ، وأراد ان من شرب ترياقاً أو علق تميمة أو قال شعراً من قبل نفسه فما يبالي بما أتى بعد ذلك ، كما قال جل ثناؤه فيما خاطبه . ﴿ وبالوالدين إحسانا ، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ﴾[٣] فجعله مثلاً لغيره ، والا فمعلوم ان ابويه عند نزوله كانا متمرضين. وقال في سورة الكهف : ﴿ وترى الشمس إذا طلعت تزاور عن كهفهم ذات اليمين ﴾[٤] وهو عليه السلام ما كان يرى كهفهم ، ولكنه جعله مثـلاً لغيره . والمعنى وترى كهفهم من ينظر اليهم بهذه الصفة ، أو ترى لو كنت تنظر اليهم كذلك المعنى في قوله (أوقلت شعراً) أي لو كنت أحسنه ، وإن قال ذلك من يحسنه والله اعلم.

---

(١) لم يرد الا في سنن أبي داود الطب باب ٣ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الطب باب ١٠ ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل ج٣،ص١٦٧، ص٢٢٣

(٣) الاسراء : ٢٣ . (٤) الكهف : ١٧ .

وقالت أم المنذر بنت خنيس الانصارية رضي الله عنها . دخل علي رسول الله ﷺ وعلي رضي الله عنه وهو ناقه من مرض واقتاده إلى معلقه ، فقام رسول الله ﷺ وعلي رضي الله عنه يأكلان منها ، فبقي رسول الله ﷺ يقول : (انك ناقه حتى كف علي رضي الله عنه) [1] قال : وقد صنعت شعيراً وسلقاً فلما جئت به ، قال رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه. (من هذا فاحسب فإنه انفع لك) [2] فأكلا من ذلك .

فأما الكي فإن الروايات فيه مختلفة عن النبي ﷺ ، فروى عنه انه اكتوى من الكلم الذي أصابه في وجهه يوم أحد . وكوى أسعد بن زرارة في الشوكة . وروى عنه ﷺ انه قال : (فاما أنا فلا أحب أن أكتوي) [3] ونهى عن الكي . وروى ان رجلاً جاءه وقد بعث له الكي ، فقال : (اكووه وارضفوه) [4] أي احملوا عليه الرضف ، وهو الحجر المحمي .

وعنه ﷺ انه بعث إلى أبي بن كعب ، فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه . وعنه ﷺ قال : (الكماة من المن وماؤها شفاء للعين) [5] أي الماء الذي ينبت به وهو مطر الربيع. وإن كان أراد ماء الكماة نفسها ، فقد يجوز أن يكون أراد بللها ونداها الذي يخلص إلى المورد منها إذا غرقها ثم اكتحل به ، فإن ذلك يرجى أن ينفع العين التي غلب اليبس القديم عليها والله اعلم .

– ذكر ما جاء في الرقي والعوذ –

يروى عن ان النبي ﷺ اشتكى فرقاه جبريل عليه السلام ، فقال : (باسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك والله يشفيك) [6] . وقال ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول

---

(١) ورد في سنن أبي داود الطب ٢ ، وفي مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٦ رقم ٣٦٤ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطب باب ٣ ، حديث رقم ٣٤٤٢ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الطب باب ١٥ ، ١٧ .
(٤) لم يرد الا في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٣٩٠ ، ٤٠٦ ، ٤٢٣ .
(٥) لم يرد الا في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣٤٦ ، ٣٥١ .
(٦) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣٢٣ .

الله ﷺ يعلمنا من الأوجاع كلها ، والحمّى هـــذا الدعاء . (بسم الله الكريم أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار) [١] وعنه ﷺ قال : (من دخل على مريض لم يحضر أجله فقال : أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك ، سبـــع مرات شفي) [٢] وعن علي رضي الله عنـــه قال : كان رسول الله ﷺ إذا دخل على مريض قال : (اذهب البأس رب الناس ، واشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفـــاؤك ، شفاء لا يغادره سقماً) [٣] وعن ابن عباس رضي الله عنهما يعود الحسن والحسين يقول : (أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة) ويقول : (هكذا كان ابراهيم يعوذ ابنيه اسماعيل وإسحاق) [٤] .

وقال عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه : قدمت على رسول الله ﷺ وبي وجع قد كان يظلني ، فقال رسول الله ﷺ : (اجعل يدك اليمنى عليه وقل بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد ، سبع مرات) [٥] ففعلت ذلك فشفاني الله .

وعنه ﷺ انه كان يصلي إذ لدغته عقرب ، فلما فرغ دعا بماء وملح ، فجعـل يصرف الماء بذلك الملح ويقول المعوذتية [٦] (وقـل هو الله أحد) [٧] ثم قال (لعن الله العقرب ما تدع المصلي ولا غيره) [٨] .

وقال خارجة بن الصلت ، انطلق عمي إلى رسول الله ﷺ ثم رجع إلى أعدائي وهو موثق في الحديد مختون . فقال له أهله : ان صاحبكم هذا قد جاء بخير ، فهل عنـد شيء تداويه . قال : فرقيته بأم الكتاب ثلاثة أيام ، كل يوم مرتين فبرأ . واعطوني مائة شاة ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطب باب ٣٧ ، رقم ٣٥٢٦ .

(٢) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ١ ، ٢٣٩ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الطب ٣٦ رقم ٣٥٢٠ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه الطب باب ٣٦ رقم ٣٥٢٥ .

(٥) ورد في سنن أبي داود الطب ٥ .

(٦) يعني سورة الفلق وسورة الناس .

(٧) سورة الاخلاص : آية ١ .

(٨) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة باب ١٤٦ ، حديث رقم ١٢٤٦ .

فلم آخذها حتى أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته فقال : (هل قلت غير هذا ؟ قلت : لا ، فقال : كلها بسم الله فلعمري من أكل برقية باطل فقد أكلت برقية حق) [1] .

وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : (ان اناساً من أصحاب رسول الله ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم ، فبينما هم كذلك ، إذ لدغ سيدهم فقال : هل من راق؟ فقلت : أنا ، ولكنكم لم تقرونا ، فلم نفعل حتى تجعلوا لنا جعلاً فقالوا : إنا نعطيكم ثلاثين شاة . فقرأت فاتحة الكتاب سبع مرات ، فبرأ . فأتوا بالشاة ، فقلنا : لا تعجلوا حتى نسل عنها رسول الله ﷺ . فلما قدمنا عليه ، ذكرت له الذي صنعت فقال : ما أدراك انها رقية ، خذوها واضربوا لي منها بسهم) [2] ويروى ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن الرقي . وكان عند آل عمرو ابن حزم رقية يرقون بها من العرب فأتوا النبي ﷺ فعرضوها عليه وقالوا : انك نهيت عن الرقي ، فقال : (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل) [3] ويحتمل أن يكون النبي ﷺ نهى عن الرقي في المجهولة التي لا تعرف حقائقها . فأما ما كان له أصل موثوق به ، وعلى انه قد جاء عن طريق أنس . وخص رسول الله ﷺ في الرقية في العين والحمة .

وروى ان الشفاء بنت عبد الله قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وأنا قاعدة عند حفصة بنت عمر ، قال : (ما يمنعك أن تعلمي هذه رقية النملة) [4] فدل هذا الحديث على ان ترخيصه في الرقية من العين والحمة . وقوله الذي يروى عنه : (لا رقية إلا من عين أو حمة) [5] يراد به ما نص عليه وما يشبهه من الادواء الخفية . فأما الكسر والجرح فإنما لهما الدواء بدون الرقية ، والعين لها الرقية ، ولا دواء لها ، والحمة لها الدواء والرقية معاً والله أعلم .

وروى ان رسول الله ﷺ كان إذا سافر فنزل منزلاً قال : (يا أرض ربي وربك الله ،

---

(١) ورد في سنن أبي داود الطب باب ١٩ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الطب باب ٣٣ ، ٣٩ .
(٣) ورد في صحيح مسلم السلام ، حديث رقم ٦٠ ، ٦٢ ، ٦٣ .
(٤) ورد في سنن أبي داود الطب باب ١٨ .
(٥) ورد في صحيح البخاري الطب باب ١٧ ، وفي سنن أبي داود الطب باب ١٧ ، ١٨ ، والحمة : السم ، الابرة التي تضرب بها العقرب .

أعوذ بالله من شرك ، وشر ما فيك وما يخرج منك ، وما يدب عليك وأعوذ بالله من أسد وأسود وحيه وعقرب ، ومن شر ساكني البلد ، ووالد وما ولد) [١].

ودخل أبو بكر على عائشة رضي الله عنها ، كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى شيئاً من جسده قرأ : قـل هو الله أحد [٢] والمعوذتين في كـفه اليمنى ومسح بها المـكان الذي يشتـكي .

وعنها أيضاً كان رسول الله ﷺ يأمرني إذا عزبت أو غضبت أن أضع المسبحـة في طرف أنفي ثم أعصره ، وأقول : الله رب محمد اغفر ذنبي ، اذهب غيظ قلبي وما دخل جوفي واجرني من مضلات الفتن .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال :إذا عسر على المرأة ولادها تكتب في جام اوفي شيء بسم الله الرحمن الرحيم ، بسم الله الذي لا إله إلا هو الحلـيم الكريم ، لا إله الا هو وتعالى الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية أو ضحاها من نهار . وفي رواية أخرى بعد الحليم الكريم ، سبحـان رب السموات ورب العرش العظيم . وقد تكتب هذه الكلمات في صحيفة ثم تغسل وتسقى منها . ولم ير مجاهد أن تكتب آيات من القرآن ، ثم يسقاه صاحب الفزع ، وكره ابراهيم أن يكتب القرآن ثم يغسل ويسقى ، وقال : أخاف أن يصيبه بلاء وكأنـه ذهب الآخرون إلى ان غساله شيء له فضل ، فهو كوضوء رسول الله ﷺ . وروى ان عائشة رضي الله عنها كانت تقر بالمعوذتين في إناء ثم يأمر أن يصب على المريض .

وعن أبي قلابة رضي الله عنه انه كتب كتاباً ثم غسله فسقاه إنساناً مريضـاً . وقال رسول الله ﷺ : (إذا فرغ أحدكم من يومه فليقل : أعوذ بكلمات الله التـامة من غضبه وسوء عقابه ، ومن شر عباده وشر الشيـاطين ومن أن يحضروا) (٣) . وكان عبد الله بن عمر وهو الذي يروي هذا الحديث يعلمها ولده من أدرك منهم ، فمن لم يدرك

---

(١) ورد في سنن أبي داود الجهاد باب ٧٥ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١٣٢ .

(٢) سورة الاخلاص : آية ١ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الطب باب ١٩ .

كتبها وعلقها عليه . واختلف في التعليق ، فروى ان رسول الله ﷺ قال : (من علق شيئاً وكل اليه) (١) . وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، رأى علي أم ولده تميمة مربوطة بعضدها ، فجذبها جذباً عنيفاً فقطعها . وقال : أزال ابن مسعود لاعتنائه عن الشرك ، ثم قال : (ان التمائم والرقى والقول من الشرك . قيل : وما القول ؟ قال : ما تجتنب به المرأة . وقد يحتمل أن يكون ابن مسعود أراد بكره تعليقه غير القرآن من أشياء مأخوذة عن العرافين والكهان ، إذ الاستشفاء بالقرآن تعليقاً وغير تعليق لا يجوز أن يكون عند أحد شركاً . وقول النبي ﷺ : (من علق شيئاً وكل اليه) يدل على هذا المعنى أيضاً ، لأنه إذا كان من علق شيئاً وكل اليه ، فمن علق القرآن ينبغي أن يتولاه ولا يكله إلى غيره ، لأنه جل ثناؤه وهو المرغوب اليه والمتوكل عليه في الاستشفاء بالقرآن . فثبت ان المراد بالحديث من علق شيئاً من التمائم الجاهلية والله أعلم .

وسئل سعيد بن المسيب عن التعويذ أيتعلق ؟ قال : إذا كان في قصبة أر رقعة يحوز فلا بأس . على ان المكتوب قرآن .

وروى عن الضحاك انه لم يكن يرى بأساً أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله ، إذا وضعه عند الجماع وعند المغابط . وسئل أبو جعفر محمد بن علي رضي الله عنه عن التعوذ يعلق على الصبيان ورخص . وعن ابن سيرين كان لا يرى بأساً بالشيء من القرآن يعلقه الإنسان . واختلف في النفث ، فروى عن عائشة رضي الله عنها انها قالت : كان رسول الله ﷺ ينفث على نفسه إذا اشتكى بالمعوذات ويمسح بيده ، فلما اشتكى رسول الله ﷺ وجعه الذي توفي فيه ، طفقت أنفث عليه بالمعوذات التي كان ينفث بها على نفسه وأمس بيد رسول الله ﷺ . وعنه ﷺ انه كان إذا أخذ مضجعه نفث في يديه وقرأ فيها بالمعوذات ، ثم مسح بها جسدة وقال ابن جريج : قلت لعطاء القرآن ينفخ به أو ينفث ، قال : لا شيء من ذلك ولكنه يقرأه هكذا ، ثم قال بعد أن أنفث إن شئت .

وعن عكرمة رضي الله عنه ، قال : لا ينبغي للراقي أن ينفث ولا يعقد . وعن ابراهيم

---

(١) ورد في سنن الترمذى الطب باب ٢٤ ، وفي سنن النسائي التحريم باب ١٩ .

قال : كانوا يكرهون النفث في الرقي . وقال بعضهم : دخلت على الضحاك وهو وجع فقلت : لا أعوذك يا أبا محمد ، قال : بلى . ولكنه لا تنفث . فعوذته بالمعوذتين . وإذا اختلفوا فالحاكم بينهم السنة .

وعن عائشة رضي الله عنها (ان النبي ﷺ كان ينفث في الرقية) (١) وعن محمد بن حاطب . ان يده احترقت ، فأتت أمه به النبي ﷺ . فجعل ينفث عليها ويتكلم بكلام زعم انه لم يحفظه . وقال محمد بن الأشعب ذهب أبي إلى عائشة رضي الله عنها وفي عيني سوء فرقتني ونفثت .

وسئل محمد بن سيرين عن الرقية ينفث فيها . فقال : لا أعلم به بأساً واماماً. روى عن عكرمة رضي الله عنه في قوله : « لا ينبغي للراقي أن ينفث ولا يمسح ولا يعقد » فإنه ذهب فيه إلى ان الله تعالى جعل النفث في العقد مما يستفاد فيه ، فلا يكون بنفسه عوده ، وليس هذا هكذا لأن النفث في العقد إذا كان مذموماً لم يجز أن يكون النفث بلا عقد مذموماً ، ولأن النفث في العقد ، إنما أريد به السحر المضر بالأرواح والأبدان . وهذا النفث لاستصلاح الأبدان والنفوس فلا يقاس ما ينفع بما يضر .

وأيضاً فإن النفث في العقد السحر إذا كره . فذلك النفث فيستمان على اتصال السحر إلى المسحور ، وجب أن يستحب النفث في الرقية والعوذة لأنه يستعان به على اتصال ما يقرأ من الراقي والتعوذ والله أعلم . وقد كره عكرمة المسح . والسنة جاءت بخلافه ، لأنه يروى عن علي رضي الله عنه انه قال : اشتكيت ، فدخل علي النبي ﷺ وأنا أقول: اللهم ان أجلي قد حضر فارحمني وإن كان متأخراً فاشفني أو عافني ، وإن كان بلاء فصبرني . فقال النبي ﷺ : كيف قلت له : قال فمسحني بيده ثم قال : (اللهم اشفه أو عافه فما عاد ذلك الوجع) .

وقد دخل في جملة ما روينا الاسترقاء ، منه العين . ومما جاء به خاصة قول النبي ﷺ

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطب باب ٣٨ ، رقم ٣٥٢٨ ، وفي صحيح البخاري ، الطب ٣٩ .
والنفث : شبيه بالنفخ

(ان العين تدخل الجمل القدر والرجل القبر) [١] وقالت أسماء بنت عميس : يا رسول الله ان بني جعفر تسرع اليهم العين ، أفأسترقي لهم ؟ قال : نعم ، لو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين) [٢] .

وروى ان عامر بن ربيعة رأس سهيل بن حنيف . فقال : ما رأيت كاليوم وراء جلد مخباه مليط به حتى ما يفسد من شدة الوجع ، فقال رسول الله ﷺ يتهمون أحداً لو أنعم عامر بن ربيعة ، وأخبروه بقوله ، فأمره رسول الله ، أن يغتسل في قدح له ، فراح مع الركب .

قال الزهري : يؤتي الرجل العائز بقدح ، فيدخل كفه اليسرى فتصب على كفه اليمنى ، ثم يدخل يده اليمنى فتصب على كفه اليسرى ، ثم يدخل اليمنى فتصب على مرفقه الأيسر ثم يدخل يده اليسرى فتصب على ركبته اليسرى ثم يغسل داخل إزاره ، أي طرف ازاره الذي يلي جسده وهو يلي الجانب الأيمن ، لأن المؤتزر يبدأ بجانبه الأيمن إذا اتزر ، فذلك الطرف يباشر جسده فهو الذي يغسل .

وروى في هذا الحديث ان النبي قال : (علام يقتل أحدكم أخاه إذا رأى أحدكم ما يعجبه من أخيه فليبارك عليه) [٣] .

وروى ان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ركب يوماً فنظرت اليه امرأة فقالت : ان أميركم هذا ليعلم أنه أهضم الكشحين ، فرجع إلى منزله فسقط . فبلغه ماقالت المرأة، فأرسل اليها ، فغسلت له .

ولم أعلم أحداً يتكلم في حقيقة العين بما يعتمد عليه ويوثق به . وقد قيل ان الله تبارك وتعالى قد برأ في خلقه ، سوى ما ينسب إلى الأوضاع والنظر من ذلك انهم يستشفي منه بالصلاة والدعاء والصدقة فيشفهم ويخلصهم . ويفرط الواحد على آخر في البغي عليه ،

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطب باب ٣٣ ، رقم ٣٥١٠ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الطب باب ٣٢ ، رقم ٣٥٠٩ .

فيأخذ مكانه ببغية ولا يسهله ولا يكاد يعرف من أسباب هذه الأمور ما يعرف من أسباب شفاء المرضي بالأدوية ، وإزاحة المبتلي بسلطان جائر . أما بإلهامه الرأفة به ، وأمابتنبيه من يشفع له ، وحفظ المار على اللصوص باغفالهم عنه ، أو صدف هممهم عما معه ، وإلهامهم خوفاً منه ، أو من غيره لأجله وغير ذلك . وصيانة دار الواحد عن النار في حريق واقع ، اما بارسال ريح تصرف النار عنها إلى غير وجهها ، واما بتسيير إطفائها . قبل أن يبلغها. واما ببقائها في شيء مجانب لها ، فتصير بذلك عادلة عن طريقها . فان هذه أمور قد عرفت وجوهها ، فأمكن الإعراب عنها والإشارة اليها ، وتلك التي ذكرناها والعين معها إنما تضاف في الجملة إلى قدرة الله تعالى وإرادته من غير معتمد لأنه ليس لشيء من الأحداث والكوائن سوى إرادة الله تعالى سبب يوجبه وما عدا إرادته بدعاء سبباً . بمعنى انه الوقت أو الحال التي أراد الله تعالى الكون عندها ، فعلى هذا سبب الإخلاص من البحر دعاؤهم وتضرعهم . وسبب السقيا في حال الجدب الدعاء والمسألة . وسبب أخذ الباغي ببغيه ادعاؤه من القدرة والبسطة ما لا ينبغي إلا لله جل ثناؤه . كما ان سبب شفاء المريض إذا تداوى بدواء إلى أمر الله تعالى أن يتداوى به . وسبب انصراف النار ، والسلامة من اللص والخلاص من السبع والسلطان الجائر ما وصفت . وليس يجب بقوله انها أسباب ، إلا انها الأوقات والأحوال التي أراد الله حلول قضاياه واقداره عندها . وإلا فليس شيء منها موجباً كون ما يتفق كونه بهذه إذاً وهلاك ما يهلك بالعين وسائر ما ذكر معه سواء لا فرق بينهما والله أعلم .

وقد انتهى في هذا الموضع بيان ما أردنا بيانه من ان كل حادث من الله تعالى لم يبتليه به طريقاً يسلكه ويستبيح به حاجته بسلوكه ، والأولى به أن يقبل ذلك عن الله تعالى جده ، ويستشعر التوكل عليه عز اسمه في قبول ما نهجه له عنه ، لا في مفارقته وانتهاج نهج سواه برأيه والله أعلم .

فان قال قائل : كل شيء فرض الله تعالى علينا فيه فرضاً معلوماً ، فلسنا نقول ان تركه إلى التوكل يجوز . وذلك كالأكل من الطعام عند شدة الجوع واللبس عند البرد ، وجوداً للبأس وقتال المشركين في كثير من الأحوال . وأما ما لم يفرضه ، ولكنه أباحه كالتداوي

من الأمراض والاسترقاء والاستطعام عند الحاجة ونحو ذلك . فينبغي أن يكون الصبر والاقتصار على الدعاء والتوكل أفضل لأن المتداوي والمسترقي والمستطعم لا يجدون بدأ من التوكل فهو إذاً واجب بكل حال فينبغي أن يكون ما خلص منه وتجرد عن واسطة بين الله تعالى وبين العبد أفضل مما يكون مع الوسائط.

فالجواب : ان الوسائط لو كانت غير ما دوّن فيها وكان الناس يصيرون اليها بمجرد آرائهم وظنونهم لكان الأمر على ما ذكرتم ، ولكنها أوضاع من الله تعالى ، وضعها ودبر أمور عباده بها ، وجرى النبي ﷺ وأصحابه والتابعون بعدهم على استعمالها . فلا معنى بعدهم للرغبة عنها وطلب الفضل في رفضها ، لأن القبول في اتباعها أكثر منها في استشعار الغيبة عنها . ألا ترى ان الدعاء أيضاً ليس بفرض ، ولكن رفع الحاجة إلى الله تعالى بالدعاء أفضل من التوكل المجرد عن الدعاء . وما ذلك إلا لأن الله تعالى جعل الدعاء سبيلا للمؤمن . إلى استنجاح الحاجة فكان سلوك السبل المجعولة له أشبه بالعبودية والاستكانة والخشوع والذلة عن مجرد الصمت والصبر فكذلك سبيل التي ذكرناها . ولو جاز الفصل بينها وبين ما وصفه السائل بالوجوب لجاز الفصل أيضاً من تلك الواجبات وبين الدعاء ، فلما لم يكن في ترك الدعاء وإن لم يكن واجباً فصل . فلذلك لا فصل بين بعض الأسباب للاخر ، وقطعها ، وإن لم تكن بأعيانها فريضة واجبة .

وأيضاً فإن فرض الله تعالى ما فرض من السبب إلى بعض الأشياء ، دليل على ان السبب حيث لم يفرضه ، ولكنه أباحه أولى من تركه لأن ترك التسبب في الأصل لو كان أفضل لكان الفرض إذا وقع يقع من جنسه . فلما لم يفرض على أحد قط توكلا بلا سبب مقدور عليه ، وفرض السبب إذا كان مقدوراً عليه في بعض الأشياء ، علمنا ان التسبب أفضل من مجرد الصبر ورفض السبب والله أعلم .

وفي المسألة وجه ثالث : وهو ان كل من كان قوي العزم يقدر على تجريد الصبر وترك مجاوزته إلى الدعاء ، وكان إذا تصبر مدة ، فلم ينكشف عنه صبره لم يعد إلى التسبب ، ولم يندم على إجباره التصبر عليه ، أو لم يكن في عامة أوقاته شاكياً في ان الصبر الذي آثره أعود عليه ، والتسبب أولى به ، أو السبب . فكان إذا صبر وقتاً لم يثبت على

صبره وعاده منه إلى التسبب ، فينبغي أن يكون مع المتسببين ، كما ان من قدرعلى الصيام وقيام الليل غير مستقل جهدها ، ولا يتبرم بطول النهار أو الليل ، بل مقسماً له أن يعبد الله تعالى بالصيام والقيام . ومن كان إذا دخل في الصوم ولم تزل عيناه ممدتين إلى الشمس ، كم تبارت وأين بلغت ، وهل دنت من الغروب أو لم تدن ، ويحدث نفسه خلال ذلك بالفطر وربما يندم على الدخول فيه ، فليس الصوم براً والفطر أولى به إلا الفرض ، فإنه لا بد منه ما دام يطيقه استقله أو استحقه ، والقول في القيام على ذلك أيضاً ، كالصبر على الحادثة واستنجاح الحاجة ما عداه مثل ذلك والله أعلم .

★ ★ ★

الرابع عشر من شعب الإيمان

– وهو باب في حب النبي ﷺ واصحابه –

فانه يروى عنه ﷺ انه قال : (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من نفسه وولده) (١) . وعنه ﷺ قال : (ثلاث من كن فيه فقد وجد حلاوة الإيمان منها أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواه) (٢) .

واصل هذا الباب أن يوقف على مدائح رسول الله ﷺ ، والمحاسن الثابتة له في نفسه ثم على حسن اثارة في دين الله ، وما يجب له من الحق على أمته شرعاً وعادة فمن أحاط بذلك ، وسلم عقله ، علم انه أحق بالمحبة من الوالد الفاضل في نفسه ، البر الشفيق على ولده . ومن المعلم الرضي في نفسه المقبل على التعليم المجتهد في التخريج ومدائح رسول الله ﷺ كثيرة منها . شرف أصله ، وطهارة مولده . **ومنها** . اسماؤه التي اختارها الله له وسماه بها . **ومنها** . إشارة الله تعالى بذكره قبل أن يخلقه حتى عرفه الأنبياء صلوات الله عليهم . واصمهم قبل ان يعرف نفسه ويعرف ابنه .

ومنها حسن خلقه ، وكريم خصائله وشمائله . **ومنها** بيانه وفصاحته ، وقوله : (اوتيت جماعة واختصر لي الحديث اختصاراً) . **ومنها** . حدبه على امته ورأفته بهم وما ساق الله تعالى به اليهم من الخيرات العظيمة في الدنيا ، وعرضهم له من شفاعة لهم في الآخرة . **ومنها** . زهده في الدنيا وصبره على شدائدها ومصائبها .

فأما المرتبة العظمى وهي النبوة والرسالة فله فيها من المآثر الرفيعة عموم رسالة الثقلين

---

(١) ورد في صحيح البخاري الايمان ٣ ، ٨ .

(٢) ورد في سنن النسائي الايمان باب ٣ ـ ٤ .

وشموها من بين الخافقين ، وانه مقاماً . وذلك انـــه أول من تنشق عنـــه الأرض ، وأول شافـع ومشفـع ، وهو صاحب اللواء المحمود ، وصاحب الحوض المورود ، وأقسم الله بحياته ، ولم يخاطبه في القرآن باسمه ولا كنيته ، بـــل دعاه باسم النبوة والرسالة ، واصطفاه بذلك على الجماعة .

فأما شرف أهله ، فأول ذلك ان ابراهيم صلوات الله عليه لما أخذ في بنـــاء البيت ، دعا الله تعالى أن يجعل ذلك البلد آمناً ، ويجعل أفئدة من النـاس تهوي اليهم ، ويرزقهم من الثمرات والطيبات ، ثم قال : ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتـــك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم ﴾ (١) فاستجاب الله دعاءه بنبينا صلوات الله عليـه ، وجعل الرسول الذي سأله ابراهيم صلوات الله عليه ودعاءه أن يبعثه إلى أهل مكة فكان النبي ﷺ يقول : (انا دعوة أبي ابراهيم) (٢) .

وروى العرباض بن سارية السلمي قال : قال رسول الله ﷺ : (اني عبـد الله في أم الكتاب بخاتم النبيين ، وان آدم لمجدل في طينته ، وسوف انبئكم بتأويل ذلك ، دعوةأبي ابراهيم ، وبشارة عيسى قومه ، ورؤيا امي التي رأت انه خرج منها نوراً اضاءت لهقصور الشام ، وكذلك ترى أمهات النبيـين) (٣) . فيحتمـل هذا الحديث ان يكون قضى الله تعالى بأنه خاتم النبيين سبق خلقه ، وكان قبل ان يكون ابو البشر ، واول الأنبياءصلوات الله عليهم ، واما قوله سأنبئكم بتأويل ذلك دعوة ابي ابراهيم ، فيحتمل أن يكونمعناه ان الله تعالى لما قضى بأن يجعل محمداً خاتم النبيين . واثبت ذلك في ام الكتاب انجز هذا القضاء بأن قبض ابراهيم الدعاء الذي ذكرنا ليكون إرساله إياه بدعائه كما تكون نقلته من صلبه إلى مكة اولاده امام عيسى صلوات الله عليه . فبشر بهقومهفعرفهبنوإسرائيل قبل ان يخلق ، وارى امه انه خرج منها نور اضاءت له قصور الشام ، ليدلها ذلك ، على انها تلد ولداً تضيء بهداه الأرض ، ويخرج به الناس من الظلمات إلى النور والله اعلم .

---

(١) سورة البقرة آية : ١٣٩ .

(٢) لم يرد الا في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ١٢٧ ، ص ١٢٨ .

(٣) نفس المصدر السابق ،

وله ﷺ فيما اقتضت من الحال فضيلة اخرى . وهو انه كان نبي الحرم الذي فيه بنته الحجوج والماء من المعلوم فان ابراهيم صلوات الله عليه بذلك دعا ربه فقال : ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم ﴾ (١) . وقد قال الله عز وجل في تفضيل البيت ، ﴿ ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين . فيه آيات بينات مقام ابراهيم ، ومن دخله كان آمناً ، ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين) (٢) وقال : (إنما أمرت ان اعبد رب هذه البلدة الذي حرمها ﴾ (٣) ولم يخص بلداً سواه باضافته إلى نفسه بتخصيصه مكة بها ، فدل ذلك على شرفها وفضلها عنده .

وقال النبي ﷺ : (اني لأعلم انك احب بلاد الله إلى الله ، ولولا ان قومي اخرجوني منك ما خرجت) (٤) فثبت بخبره . ان مكة افضل البلاد والله اعلم .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (ان الله خلق الخلق ، فاختار من الخلق بني آدم ، واختار من بني آدم العرب ، واختار من العرب مضر واختار من مضر قريشاً ، واختار من قريش بني هاشم واختار من بني هاشم ، فأنا من خيار إلى خيار ، فمن احب العرب فيحبني احبهم ، ومن ابغض العرب فيبغضني ابغضهم) (٥) وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل : ﴿ وانه لذكر لك ولقومك ﴾ (٦) . قال : يقال ممن الرجل ؟ فيقال : من العرب . فيقال : من اي العرب ؟ فيقال ؟ من قريش . واما طهارة مولده ، فقد روى عنه ﷺ انه قال : (إنما خرجت من فحاح ، ولم اخرج من سفاح من لدن آدم ، ولم يصبني سفاح الجاهلية ، لم اخرج إلا من طهر) (٧) .

واما اسماؤه عليه السلام ، فقد رويت عنه اخبار منفردة ، فإذا جمعت بلغت عشرة اسماء

---

(١) البقرة ١٣٩ .

(٢) آل عمران : ٩٦ . (٣) النحل : ٩١ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه المناسك باب ١٠٣ .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٦) سورة الزخرف آيه : ٤٤ .

(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وهي : محمد ،واحمد، والحاشر ، والماحي ، والمقفي ، والعاقب ، والخاتم ، ونبي الرحمة، ونبي التوبة ، ونبي الملحمة .

فأما محمد واحمد فاسهان من اسماء الأعلام التي يراد بها التمييز بين الأشخاص ، وهذه الأسماء وإن كان لا يراد ما تحتها من المعاني فالذي يشتمل منها على معنى من معاني الفضل مقدم في الاستحسان على خلافه . الا ترى ان النبي ﷺ قال لرجل (ما اسمك ؟ قال : حزن . قال : انت سهل) [١] وقد كان الكفار يضنون بهذين الإسمين عليه فيقولون مذمم حتى قال ﷺ (ألا تعجبون كيف يصدق الله عز وجل عني بشتم قريش ولعنهم؟ يسبون مذمماً ويلعنون مذمماً وأنا محمد) [٢] ومن تأمل علم انه ليس من أسماء الناس ما يجمع من الحسن والفضل ماينتظمه محمد وأحمد ، لأن محمداً هو المبالغ في حمده ، والحمد في هذا الموضع المدح ، وأحمد هو الأحق بالحمد وهو المدح أيضاً . فمن سمي بهذين الإسمين ،فقد سمي بأجمع الأسماء لمعاني الفضل والله أعلم .

وأما الحاشر فهو الذي يحشر الناس على قدميه . والمعنى انه أول من يبعث من القبر ، وكل من عداه فإنما يبعثون بعده . وهو أول من يذهب إلى المحشر ثم الناس بعد على اثره .

وأما الماحي فمعناه انه يمحى به الكفر وكل باطل ، وقيل يمحى به سيئات من اتبعه وإذا كان معنى الحاشر والماحي ما ذكرنا ، فمعلوم ان الله تعالى هو الحاشر والماحي،وإنما سمي النبي ﷺ بهذين الإسمين ، لأن الله عز وجل يحتمل حشره سبباً لحشر غيره، ونبوته سبباً لإرهاق الباطل كله من الكفر وغيره . فصار من طريق التقدير كأنه الحاشر والماحي.

وأما المقفي فمعناه المتبع ، فقد يحتمل أن يكون المراد المقفي لابراهيم صلوات الله عليه فإن الله عز وجل قال : ﴿ ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا ﴾ [٣] . ويحتمل أن يكون المقفي لموسى وعيسى وغيرهما من أنبياء بني إسرائيل عليهم السلام ، لنقل قومهم عن اتباعهم إلى اتباعهم ، وعن اليهودية والنصرانية إلى الحنيفية السمحة .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الأدب ٦٢ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ،

(٣) سورة النحل آية ١٢٣ .

وأما العاقب : فالذي جاء بعد الأنبياء عيهم السلام ، فإنهم يقدموه في أوائل الزمان وتأخر عنهم وكان مجيئه في آخر الزمان .

وأما الخاتم : فالذي لا نبي بعده ، كما ليس بعد خاتمه الأمر منه شيء ، وليس بعد ختم الكتاب بشر ، ولا بعد ختم الكيس إخراج شيء منه والله أعلم .

وأما نبي الرحمة : فقد جاء عنه عليه السلام انه قال : (انا رحمة مهداة) [١] وذلك على معنى ان الله تبارك وتعالى بعثه ليرحم به عباده ويخرجهم على لسانه من الظلمات إلى النور كما قال عز وجل حين امتنّ عليهم : ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم ، فأصبحتم بنعمته إخوانا . وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها ﴾ (٢) .

وأما نبي التوبة : فلأنه أخبر عن الله انه يقبل التوبة عن عباده إذا تابوا ، ولا يأبه ، إذا أنابوا ، أكبرت ذنوبهم أو صغرت حتى ان معاني شريعته ان حدود الله تعالى كلهاتسقط التوبة ، ولعل الأمر في شرائع المتقدمين لم تكن بهذه السهولة ، فلذلك قال : (أنا نبي التوبة ، وأنا نبي الملحمة) [٣] فلأن الله تعالى فرض عليه جهاد الكفار وجعل شريعته باقية لها قيام الساعة . وما فتحت هذه البلدان إلا بحد السيف أو خوف السيوف ما عدا فإنما فتحت بالقرآن .

وقال صلى الله عليه وسلم : بعثت بين يدي الساعة بالسيف ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي والذلة والصغار على من خالفني) [٤] .

واما إشادة الله تعالى بذكره قبل أن يخلقه ، فقد أخبر الله تعالى انه انزل ذكره في التوراة والإنجيل ، فقال فيما اخبر به انه كلم موسى عليه السلام فقال : ﴿ ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون ، الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهاهم

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) سورة آل عمران ـ آية : ١٠٣ .
(٣) لم يرد الا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٣٩٥ ، ٤٠٥ ، ٤٠٧ ، وفي ج ٥ ، ص ٤٠٥
(٤) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٥٠ ، ٩٢ .

عن المنكر ، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ، ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم ، فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه أولئك هم المفلحون) (١) .

وقال عز وجل : ﴿ وإذ قال عيسى بن مريم يا بني إسرائيل إني رسول الله اليكم مصدقاً لما بين يدي من التوراة ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد (٢) فإن قيل : فإن نبيكم يعرف بمحمد . قيل : ويعرف أيضاً بأحمد . وعلى ان عيسى إنما أدى اليهم هذا الإسم بالسريانية ، فقال : ما معناه احمد وهو يريد محمد . لأن تأويل الإسمين واحد . فإن وصفت الشخص بأنه أحق بالحمد مبالغة في حمده ، والمبالغة في حمده تقديم له في الحمد على من لم يبالغ في حمده ، فأحمد هو علي هذا محمد ، ومحمد احمد . وقال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ ورفعنا لك ذكرك ﴾ (٣) فقيل في تفسيره انه شهد قبل خلقه واعلاء ذكره في الأولين قبل أن يخرجه نبياً في الآخرين . وعن كعب الأحبار قال : قال الله عز وجل : (محمد عبدي المتوكل ، ليس فظاً غليظاً ولا صخاباً في الأسواق ، ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ، مولده بمكة ، ومهاجرة المدنية ، وملكة بالشام ، امته الحامدون ، يحمــدون الله على كل حال وفي كل منزلة يغضون أطرافهم ويأتزرون على انصافهم رعاة الشمس ، يصلون إذا أدركتهم الصلاة ولو كانوا على ظهر كتائبه صفهم في القتال كصفهم في الصلاة) (٤) وفي حديث آخر زيادة على هذا . وهي لعينه واعطته مفاتيح ليفتح عيوناً عمياء وآذاناً وقراً ، ويحيي قلوباً غلفاً ، ويقيم ألسناً معربة حتى تشهد ان لا إله إلا الله)(٥) .

وفي قصة موسى عليه السلام ان الله عز وجل ، ذكر له نبينا صلوات الله عليه ، ووصفه له فقال : وضاح الجبين براق الثنايا ، يتلألأ نوره ، لونه تلألأ الذهب الأحمر ، اكحل العينين ، كان إنسان عينيه لون الخمر العتيق ، وكأن حبات الماء حين ينحدرن من وجهه اللؤلؤ المنظوم بيمينك بأصل الحكمة ويعطي أمته فروعها ، ويأمر بني إسرائيل من بعدكم بالمعروف

---

(١) سورة الأعراف : آية ١٥٦ . (٢) سورة الصف : آية ٦ .
(٣) سورة الانشراح : آية ٤ .
(٤) ورد في صحيح البخاري البيوع باب ٥٠ ، وفي سنن الداومي المقدمة باب ٢ .
(٥) ورد في سنن الدارمي المقدمة ٢ .

وينهاهم عن المنكر ، ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ، ويضع عنهم أجرهم والاغلال التي كانت عليهم ، فالذين آمنوا به وعززوه ونصروه ، واتبعوا النور الذي أنزل معه . اولئك هم المفلحون ، ولأنه رأفة ورحمة وحكمة وعلماً وحلماً ، املأ الأرض خيراً ونعمها نفعا ، ولا يضر شيئاً . ولا ينزع بعصاه ولا بسوطه إلا في سبيل الله من سبلي . اسمه احمد • إلا في مولده بمكة ومهاجرة بطيبة ثم يظهر التوحيد في الأرض ، والتسبيح والتكبير والتحميد ، وبه تكثر وتفشو امته الحمادون الموحدون خير أمة أخرجت للناس ، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر إيماناً بي وتوحيداً وإخلاصاً لي وتصديقاً لما جاءت به رسلي .

وفي حديث آخر . ان الله تعالى لما قرب موسى قال : ﴿ رب اني أجد في التوراة أمة في صدورهم أناجيلهم ، وكان من قبلهم يقرأون كتبهم تطيراً ، ولا يحفظونها ، فاجعلهم امتي ، قال تلك امة محمد . قال : فاني أجد في التوراة امة يأكلون صدقاتهم في بطونهم وكان من قبلهم إذا خرج صدقته بعث الله عليها ناراً يأكلها ، فإن لم يقبل لم تقدمه النار ، فاجعلهم امتي . قال : تلك امة إحمد . قال : رب اني أجد في التوراة امة إذا هم احد بسيئة لم تكتب عليه ، فإن عملها كتبت عليه سيئة واحدة ، وإذا هم احدهم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف ،فاجعلهم امتي . قال تلك امة محمد : وقرأت فيما يقال انه برحمة زبور داود ، قال لبني إسرائيل ومر سليمان يقل من بعدك ان الأرض أورثها محمد وامته وهي خلافتكم ، فلا تكون صلاتهم بالطنابير ، ولا يقدسوني بالأوتاد . وهو الذي يشبه ان الله تعالى اراده بقوله : ﴿ ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر ان الأرض يرثها عبادي الصالحون ﴾ [1] .

ومما ذكر العلماء انه في التوراة . إذا جاءت الأمة الأخيرة اتباع راكب البعير ، يسبحون الرب في الكنائس الجدد ، بأيديهم سيوف ذات شهرتين ينقضون من الأمم ، فاستبشروا بهم ، وبادروا اليهم . وفيها ان سيأتيكم نبي من اخوانكم فاسمعوا له واطيعوا . ولايمكن أن يكون اراد بهذا عيسى عليه السلام ، لأنه من قبل امة نبيهم لا من اخوانهم . إنما اخوانهم

---

(١) سورة الأنبياء : اية ١٠٥ .

بنو اسماعيل وهو بنو إسحاق ، ولا يجوز ان يكون اراد نبياً من انبياء بني إسرائيل ، لأنه لما اخبرهم انه يأتيهم من اخوانهم شمل بالخبر جميع بني إسرائيل ، فكانوا جميعاً نابين. فينبغي ان يكون إلا في غيرهم وبالله التوفيق .

وفيها : جاءكم النور من جبل سيناء اي التوراة ، وايضاً من جبل ساعين اي الإنجيل، واستعمان من جبل قاران اي القرآن . فإن جبال قاران من جبال مكة . وقال : خسوف النبي جاء الله بالبيان من جبال قاران وامتلأت السموات والأرضون من تسبيح احمد وامته صلى الله عليه وسلم .

وفي الزبور . قد اتيت موسى التوراة ، واعطيت عيسى برهاناً لم اعطه احداً قبله ، ولا ظهرت من جبال القرف شمساً لا تغيب ولا تظلم . ومعنى اعطيت عيسى ، اي قضيت له به . وفي التوراة يقول الله تعالى لابراهيم ﷺ . وفي اسماعيل سمعت دعاك وباركت عليك ، وكثرته بمحمد ، ولأخرجن من صلبه اثنى عشر عظيماً ولا جازيبه بالدين العظيم . وما تسميه النصارى الإنجيل . ان عيسى قال لقومه : انا اذهب وسيأتيكم الفارقليط وروح الحق الذي لا يتكلم من قبل نفسه ، وإنما يقول كما يقال له : وكل شيء اعده لكم يخبركم به وفيها ومما اتيت بحبس الحواريين حين نسخ الإنجيل ان عيسى قال في كلام ذكره: فلو قد جاء المتحميا هذا النبي يرسله الله اليكم فهو يشهد معي . وقيل : المتحميا بالسريانية محمد ، وهو بالرومية الفرقليط . وفي التوراة لن يعدم سبط يهودا نبياً مرسلاً أو مليكاً مسلطاً حتى يلقى الله له الملك ، اليعرب إياه يرتجون ، وفي ترجمة اخرى . حتى يأتي الذي بني له وإياه ينتظر السحرت ، ولا يمكن ان يكون المراد بهذا المسيح صلوات الله عليه . لأنه لم يكن له الملك ، ولا لأحد ان يقول : إن كان المراد ما يدعون ، فإنما اخبر عنه بالملك ، لأن الملك لا يقطع النبوة ، فلما اخبر ان سبط يهودا تنقطع عنه النبوة والملك معاً بمجيء المنتظر علمنا ان ذلك انما يكون لاجتماع النبوة والملك للمنتظر . ووجدنا احد الأمرين باتاً لسبط يهودا إلى وقت نبينا ﷺ ، ثم انقطعنا ، فعلمنا انه كان المراد بالمنتظر

وفي قصة شعيا النبي عليه السلام

انه لما خرج امر بني إسرائيل وفيهم شعيا لا يقتلون منه اوحى الله تعالى اليه « قم في

قومك اوح على لسانك » فلما قام اطلق الله لسانه بالوحي . وقال : يا سماءأسمعي ويا أرض انصتي ، فان الله عز وجل يريد ان يقبض شأن بني إسرائيل فذكر معاتبة الله إياهم إلى ان قال « وزعموا انهم لو شاءوا ان يطلعوا على الغيب بما توحي اليهم الشياطين اطلعوا ، وكلهم يستخفي بالذي يقولونه ، وهم يعلمون اني اعلم غيب السموات والأرض ، واعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون ، واني قضيت يوم خلقت السموات والأرض فيما اتيته وصححته على نفسي وجعلت دونه اجلاً واقعا ، فان صدقوا بما ينتحلون من علم الغيب فليتخبروا مني ابعده ، وفي اي زمان يكون ، وإن كانوا يقتدرون على ان يأتوا بما يشاءون، فليأتوا بمثل القدرة التي اقضيت ، فاني مظهره على الدين كلـــه ولو كره المشركون ، وإن كانوا يقدرون على ان يؤلفوا ما شاءوا ، فليؤلفوا مثل الحكمة التي ادبّر ذلـــك العصر كانوا صادقين . فاني قضيت يوم خلقت السموات والأرض ، اي اجعل النبوة في الاراء،واجعل الملك في الرعاة ، والعز في الأذلة والقوة في الضعفاء والغنى في الفقر ، والثروة في الاملاء، والمدائن في الفلوات ، والآجام في المفاوز ، والبردى في الغيطان ، والعلم في الجهلة،والحكم في الاميين ، فسلهم متى هذا ، ومن القائم بهذا ؟ وعلى يـد من اسبب ؟ ومن اعوان هذا الأمر وانصاره ، وإن كانوا يعلمون فاني سبقت كذلك نبيا اميا اعمى من عميان ، ضالاً من ضالين ، وليس فقط غليظ ، ولا صحاب في الأسواق ، ولا يبر من الفحش، ولاقوال للخنساء ، اسدده بكل جميل ، واهب له كل خلق كريم . اجعل السكينة لباسه ، والبر شعاره ، والتقوى ضميره ، والحكمة معقوله ، والوفاء طبيعته ، والعفو والمعروف خلقه ، والعدل سيرته ، والحق شريعته ، والهدى إمامه ، والإسلام ملته ، واحمد اسمـه اهدى بعد ضلاله ، واعلم به بعد الجهالة ، وأرفع به بعد الخمالة ، واسموا بعد النكرة ، وأكـبر به بعد القلة ، واثمنى به بعد الصلة ، واجمع به بعد الفرقة ، والف به بين قلوب مختلفـة ، واهواء مشتتة ، وامم متفرقة ، واجعل امته خير امة اخرجت للناس ، آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر . وتوحيداً إلي وإيماناً بي وإخلاصاً يصلون لي قيـاماً وقعوداً ، وركعا وسجداً ، ويقاتلون في سبيلي صفوفا وزحوفا ، يخرجون من اموالهم ابتغاء رضوان الوفاء، الهمتهم التكبير والتحميد والتوحيد والتسبيح والتحميد في مساجدهم ومجالسهم ومضاجعهم ومنقلبهم ومثواهم ، يكبرون ويهللون ويقـدسون على رؤوس الأشراف ، ويظهرون إلى

الوجود والأطراف ، ويعقدون النيات في الانصار ،قربانهم دماؤهم ، وأناجيلهم صدورهم ، رهبانا بالليل ، ليوثا بالنهار ذلك فضلي ارينه من أشاء وأنا ذو العقل العظيم » .

وروى عن ثعلب بن مالك ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أبا مالك عن صفة النبي ﷺ في التوراة ، وكان من علماء اليهود ، فقال : صفته في كتاب بني هارون الذي لم يبدل ولم يغير ، أحمد من ولد اسماعيل بن ابراهيم وهو آخر الأنبياء وهو النبي العربي الذي يأتي بدين ابراهيم الحنيف مئذر على وسطه ، ويغسل أطرافه في عينيه حمرة ، وبين كتفيه خاتم النبوة مثل زر الحجلة ، ليس بالقصير ولا الطويل ، يلبس الشملة ويحتوي بالبلغة ، ويركب الحمار ويمشي في الأسواق معه حرب وقتال وينبي سيفه على عاتقه ، لا يبالي من لقي من الناس معه صلاة لو كانت في قوم نوح ما اهلكوا بالطوفان ولو كانت في قوم عاد ما اهلكوا بالصيحة مولده بمكة ، ومنشأه بها ، ونبوته دار هجرته يثرب . بين لا نبي حر ويحل وسبحه ، وهو أمي لا يكتب بيده ، وهو انجهاد على كل شدة ورخاء ، سلطانه بالشام صاحبه من الملائكة جبريل ، يلقى من قومه أذى شديداً ، ويجبهونه جبها شديداً ثم يدال على قومه فيجدهم تحصيداً يكون له وقعات يثرب منها له ، ومنها عليه ، ثم تكون له العاقبة ، معه اقوام هم إلى الموت اسرع من الماء من رأس الجبل إلى أسفله ، صدورهم اناجيلهم ، قربانهم دماؤهم ، رهبان الليل ليوث النهار ، يرعب منه عدوه مسيرة شهر يباشر القتال بنفسه حتى يخرج ويكلم لا شرطة معه ولا حرس يحرسه .

ومما روى من امر تبع انه لما قدم المدينة نزل بقباء بعث إلى احبار تيماء وخيبر ووادي القرى وممن كان بيثرب من زهرة وقينقاع وقريظة والنضير وغيرهم وقال : اللهم اني مخرب هذا البلد حتى لا يقوم يهود به أبداً ، ويرجع الأمر إلى دين العرب ، فقال الأحبار : ان يدعنا فسنخيره . فلما تكلموا قال : سأتولى اليهودي ، وهو يومئذ اعلمهم ، أيها الملك . ان هذا بلد يكون اليه مهاجر من ولد اسماعيل . مولده بمكة واسمه أحمد . هذه دار هجرته ، وان منزلك هذا الذي أنت فيه يكون به من الجراح والقتل أمر كثير في أصحابه وفي عدوهم . قال تبع : ومن يقاتله يومئذ وهو نبي كما تزعمون قال : يسير إلى قومه فيقتتلون ها هنا . قال : فأين قبره ؟ قال : بهذا البلد . قال : فاذا قوتل فلمن تكون الدحرة ؟ قال تكون له مرة وعليه مرة . وبهذا المكان الذى أنت به يكون عليه ، ويقتل

أصحابه ، لم يقتلوا في موطن ، ثم تكون له العاقبة فلا ينازعه في هذا الأمر أحد . قال : وما صفته ؟ قال : رجل ليس بالقصير ولا بالطويل ، في عينيه حمرة ، يركب البعير ، ويلبس الشملة ، سيفه على عاتقه ، لا يبالي من لاقاه أخا او عما او ابن عم ، حتى يظهروا امره .

قال تبع : مالي إلى هذه البلدة من سبيل ، وما كان ليكون خرابها على يدي . فخرج تبع منصرفا إلى اليمن ، وذكر الحديث .

وقيل : انه قدم على تبع شافع بن كليب الصدمي ، وكان كاهناً فأقام عنده . فلما أراد توديعه ، قال له تبع : ما بقي من علمك ؟ قال : حبر ناطق وعلم صادق . قال: فهل تجد لقوم ملكاً يوازي ملكي ؟ قال : لا ، الا لمثل غسان ، قال : فهل تجد ملكاً يزيد عليه ؟ قال : نعم . قال : لمن ! قال : أجده لبار مبرور ، أيد بالطهور ، ووصف في الزبور ، وفضلت امه في السفور ، بقدح الظلم بالنور ، أحمد النبي طوبى لأمته ، حين يجيء نبي لؤي ثم أخذ بني قصي . فبعث تبع الى الزبور ، فنظر فيه ، فاذا هو يجد صفة محمد ﷺ .

وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنة ، سمعت أبا مالك بن سنان يقول جئت بني عبد الأسهلي يوماً لنتحدث فيهم ، ونحن يومئذ في هدنة من الحي ، سمعت يوشع اليهودي يقول : اطل خروج نبي ، يقال له أحمد ، يخرج من الحرم ، فقال له خليفة بن تغلبة الاسهلي ، كالمستهذىء به . ما صفته ؟ قال : رجل ليس بالطويل ولا بالقصير في عينيه حمرة ، يلبس الشملة ، ويركب الحمار سيفه على عاتقه ، وهذا البلد مهاجره. قال فرجعت إلى قومي بني خدرة ، وأنا يومئذ أتعجب مما يقوله يوشع . فقالوا ويوشع يقول هذا ، وكل يهودي بيثرب يقول هذا : قال أبي : فخرجت حتى جئت قريظة فأخذ جمعاً منهم ، فتذاكروا النبي ﷺ فقال الزبير بن باطا : قد طلع الكوكب الأحمر الذي لم يطلع إلا لخروج نبي وظهوره ، ولم يبق إلا أحمد وهذه مهاجره .

قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه . فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة مهاجراً ، أخبره أبي هذا الخبر ، فقال رسول الله ﷺ : (الزبير وذووه من رؤساء اليهود، لأسلمت

يهود كلها ، إنما هم لهم تبع ، ولكنهم أهل حسد) (١) .

وذكر المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه خرج مع بني مالك إلى المقوقس ، فقال لهم: كيف تخلصتم إلى طائفيكم ومحمد وأصحابه بيني وبينكم ؟ قالوا : أتينا البحر وقد خفناه على ذلك . قال : فكيف صنعتم ؟ فيما دعاكم اليه ؟ قالوا : ما تبعه منا رجل واحد .قال: ولم ذاك ؟ قالوا : جاءنا بدين لا يدين به الآباء ولا يدين به الملك . ونجز على ما كان عليه آباؤنا . قال : فكيف صنع قومه ؟ قالوا : تبعه أحزابهم وقد ناظر من خالفه من قومه ، وغيرهم من العرب في مواطن تكون عليهم الدائرة مرة ، وتكون له مرة . قال : ألا تخبرونني وتصدقونني ، إلى ماذا تدعون ؟ قالوا : ندعو إلى الصلاة والزكاة . قال : وما الصلاة والزكاة ؟ ألها وقت يعرف ، وعذر ينتهي اليه ؟ قالوا في اليوم والليلة خمس صلوات كلها لمواقيت ، وعدد قد سموه له ، ويؤدون من كل ما بلغ عشرين مثقالاً نصف مثقال ، وكل ابل بلغت خمساً شاة ، وقال : حتى أخبروه بصدقات الأموال كلها . قال : أفرأيتم إذا أخذها ، أين يضعها ؟ قالوا يردها على فقرائهم ، ويأمر بصلة الرحم والوفاء بالعهد ويحرم الزنا والخمر ، ولا يأكل ما ذبح لغير الله . قال : هو نبي مرسل إلى الناس كافة ، ولو أصاب القبط والروم تبعوه ، وقد أمرهم بذلك عيسى بن مريم ، وهو الذي يصفون، بعث به الأنبياء من قبله ، وستكون له العاقبة حتى لا ينازعه أحد، ويظهر دينه إلى منتهى الخف والحافر ، ومنقطع البحور ويوشك قومه يدافعونه بالراح ، قال : فقلنا لو دخل معه الناس كلهم ما دخلنا معهم . قال : ما ينغض رأسه ، وقال : انهم في الملعب ، ثم قال : كيف نسبه في قومه ؟ قلنا : هو أوسطهم نسباً . وقال : وكذلك المسيح والأنبياء تبعث في نسب قومها . قال : فكيف صدق حديثه ؟ قلنا : ما يسمى إلا الأمين من صدقه . قال : انظروا في أمركم أترونه بصدق فيما بينكم وبنيه ، وتكذب على الله . قال : فمن اتبعه ؟ قال : الأحداث . قال : هم أحداث الأنبياء قبله . قال : فما فعلت يهود يثرب ، فهم أهل التوراة ، قلنا خالفوه ، فأوقع بهم ، فقتلهم وسباهم وتفرقوا في كل وجه. قال: هم قوم حسد حسدوه اما انهم يعرفون من أمره مثل ما نعرف . قال المغيرة : فقمنا من

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

عنده وقد سمعنا كلاماً ذللنا لمحمد وخضعنا ، وقلنا : ملوك العجم يصدقونه ويخافونه في بعد ارجائهم منه ، ونحن أقرباؤه وجيرانه لم نوجل منه ، وقد جاءنا داعياً إلى منازلنا .

قال المغيرة : فرجعت إلى منزلنا بالاسكندرية ، لا أدع إلا كنيسة إلا دخلتها وسألت أساقيفها من قبطها وروميها عما يجدون في صفة محمد ﷺ . وكان أسقف من القبط هو رأس الكنيسة التي يحبس كانوا يأتونه بمرضاهم فيدعو لهم ، لم أر أحداً قط أشد اجتهاداً منه . فقلت : أخبرني ، هل بقي من الأنبياء أحد ؟ قال : نعم ، واحد وهو آخر الأنبياء ليس بينه وبين عيسى بن مريم أحد ، وهو نبي ، أمرنا عيسى باتباعه ، وهو النبي الأمي العربي اسمه أحمد ، ليس بالطويل ولا بالقصير في عينيه حمرة ، ولا بالأبيض ولا بالأدهم. ويضفر شعره ويلبس ما غلظ من الثياب ، ويحتوى بما بقي من الطعام ، سيفه على عاتقه ، ولا يبالي من لاقى ، يباشر القتال بنفسه ، ومعه أصحابه يفدونه بأنفسهم هم له أشد حباء منهم لأولادهم وآبائهم ، ويخرج من أرض القرط من حرم يأتي وإلى حرم يهاجر إلى أرض ساع ويحل بدين ابراهيم ﷺ .

قال المغيرة : زدني من صفاته . قال : يأتزر على وسطه ويغسل أطرافه ، ويخص بماله يكن للأنبياء قبله عليهم السلام قبلة ، كان النبي يبعث إلى قومه وبعث إلى الناس كافة وجعلت له الأرض مسجداً طهوراً ، أين ما أدركته الصلاة تيمم وصلى . ومن كان قبله كان مشدداً عليهم لا يصلون إلا (في الكنائس والبيع) . قال المغيرة : فوعيت ذلك كله من قوله وقول غيره : وجئت إلى النبي ﷺ فأسلمت ، ثم أحبيته ﷺ عند مخرجنا من الطائف حتى قدمنا الاسكندرية ، ثم أخبرته بما قال الملك وقالت الأساقفة ورؤساء القبط والروم ، فأعجب ذلك رسول الله ﷺ وأحب أن يسمعه أصحابه ، فكنت أحدثهم بذلك .

ويروى عن قصة إسلام ثعلبة بن شعبة وأسد بن شعبة وأسد بن عبيد : إنما كان ان رجلاً من اليهود قدم عليهم المدينة من الشام قبل الإسلام بسنوات ، لم ير رجلا يصلي الخمس أفضل منه ، كان إذا أحبس عنهم المطر ، قالوا له : اخرج فاستسق لنا ، فيأمرهم أن يقدموا صدقة ، ثم يخرج بهم إلى ظاهر واديهم ، فلا يبرح مجلسه حتى تمطر ،فعل ذلك مرات كثيرة وحضرته الوفاة ، فقال : يا معشر اليهود دماء الذى تروني ، انه أخرجني من أرض

الحمر والحمير إلى أرض البؤس والجوع معاً . فقالوا . أنت أعلم . قال : اني إنما خرجت أتوكف نبياً يبعث ، وقد أظلكم زمانه ، هذه البلدة مهاجرة ، فكنت أرجو أن أدركه فاتبعه ، فإن سمعتم به فلا تسبقن اليه ، فإنه يبعث بسفك الدماء وبسبي النداري ، فلا يمنعكم ذلك منه ، ثم مات .

فلما كان في الليلة التي في صباحها صبحت قريظة ، قال لهم ثعلبة واسيد واسد ، كانوا فتياناً شبابا . يا معشر يهود . انه الرجل الذى كان وصف لنا ، فاتقوا الله واتبعوه ، قالوا : ليس به بلى والله ، انه هو ثم نزلوا فأسلموا .

وفي جديث سيف بن ذي يزن : انه لما ظهر على الحبشة ، وذلك بعد مولد رسول الله ﷺ بسنين أتاه وفود العرب واشرافها وشعراؤها مهنئة ، ونذكر ما كان من بلائه وطلبه بثأر قومه ، وأتاه وفد قريش فيهم عبد المطلب بن هاشم وأمية بن عبد شمس وعبد الله ابن جدعان وأسد بن عبد العزى ووهب بن عبد مناف وقصي بن عبد الدار ، فدخل عليه باذنه ، وهو في رأس قصر يقال له غمدان ، عليه بردان أخضر ان مرا به يأخذهما متزر بالآخر ، سيفه بين يديه ، وعن يمينه وشماله الملوك وأبناء الملوك . فأخبر بمكانهم فأذن لهم ، فدخل عليهم ، فدنا منهم عبد المطلب فاستأذنه في الكلام ، فأذن له ، فقال: ان الله أحلك أيها الملك محلاً رفيعا باذخا منيعا شامخا وأتاك بأطايب ارومية ، وعظمة حرنونية وثبت أصله وبسق فرعه في أطيب مواطن واكرم معدن ، وأنت أبيت اللعن ملك العرب وما فيها ، وربيعها الذى به يخصب ، وأنت ملك العرب ، الذى له سباد وعودها الذى عليه العماد ، ومعقلها الذي يلتجيء اليه العباد ، سلفك خير سلف ، وأنت لنا منه خير خلف ، فلن يهلك ذكر من أنت خلفه ، ولن يحمل ذكر من أنت سلفه ، نحن أهل حرم الله وسدنة نبيه ، أشخصنا اليك الذي أنهجنا من كشفك العرب الذي فرحنا فنحن وفد التهنئة ، لا وفد الرزئة . فقال له الملك : ما أنت أيها المتكلم ، فقال : عبد المطلب بن هاشم . قال : ابن أخي ؟ قال نعم قال : ادنه ثم أقبل عليه وعلى القوم وقال : مرحبا وأهلاوناقةورجلا ومشتاقا سهلا وملكا ونجلا يعطي عطاءجزلاً،وقد سمع الملك مقالتكم ، وعرف رسالتكم ، وقبل وسيلتكم فأنتم أهل الليل والنهار، لكم الكرامة ما أقمتم والحباء إذا أطعتم وكان أول من قال مرحبا واهلاً وناقة ورجلا فأرسلها مثلاً ،

ثم انهضوا إلى دار الضيافة والوفود واجرى عليهم الإنزال ، فأقاموا بذلك شهراً لايصلون اليه ولا يؤذن لهم بالانصراف . ثم ان الملك انتبه لهم انتباهه ، فأرسل إلى عبد المطلب ، فأدناه ، ثم قال له : يا عبد المطلب ، اني مفض اليك بسر علمي ، لو غيرك يكون لم أبح به ، ولكني رأيتك معدله ، فأطلعتك عليه ، فليكن عندك مطويا حتى يأذن الله فيه . اني اجد في الكتاب المكنون والعلم المخزون الذي اخترناه لأنفسنا وحجبناه عن غيرنا خبراً عظيما وخطراً جسيما فيه شرف الحياة وفضله للناس عامة واهلك كافة ولك خاصة. فقال له عبد المطلب مثلك ايها الملك سر وبر ، فما هو فداك اهل الوبر زمراً بعد زمر . قال إذا ولد بتهامة غلام بين كتفيه شامة ، كانت له الإمامة ، ولكم به الزعامة إلى يوم القيامة .

قال عبد المطلب : ابيت اللعن ايها الملك ، لقد اتيت بخبر ما آت به وافد قوم ولولا هيبة الملك وإجلاله وإعظامه لسألته من ساره إياي ، ما ازداد به سروراً .

فقال له الملك : هذا حينه الذي يولد نيه اوفد ، ولد اسمه محمد ، يموت ابوه وامه ويكفله جده وعمه ، وقد ولد له مراراً ، والله باعثه جهاراً . او عاجل له منا انصاراً يعز بهم اولياءه ، ويذل بهم اعداءه ، ويضرب بهم الناس عن عرض ، وسيفتح بهم كرائم الأرض ، يخمد النيران ، ويعبد الرحمن ، ويدحر الشيطان ، ويكسر الأوثان . قوله فصل ، وحكمه عدل ، يأمر بالمعروف ويفعله ، وينهي عن المنكر ويبطله . فقال له عبد المطلب : عز جدك ودام ملكك وعلا كعبك ، فهل الملك بساري إفصاح وقد اوضح لي بعض الإيضاح ؟ فقال ابن ذي يزن : والبيت ذي الحجب ، والعلامات على النصب ، انك يا عبد المطلب بجده غير كذب . فخر عبد المطلب ساجداً . فقال ابن ذي يزن : إرفع رأسك ، ثلج صدرك وعلا كعبك . فهل امسست بشيء مما ذكرت ؟ قال: نعم ايها الملك، انه كان لي ابن وكنت معجبا به وعليه تنبيقا ، وانه زوجته كريمة من كرائم قومي آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة ، فجاءت بغلام فسميته محمداً، فمات ابوه وامه، وكفلته انا وعمه . فقال له الملك : ان الذي قلت كما قلت فاحتفظ من ابنك واحفظ عليه فانهم له اعداء ولن يجعل الله لهم عليه سبيلا ، واطر ما ذكرت لك دون هؤلاء الرهط الذين معك فاني لست آمن ان يدخلهم التعاسة من ان تكون لك الرياسة ، فينصبون لك

الحبائل ويبغون لكل العوائل ، وهم فاعلون ذلك وابناؤهم غير شك ، ولولا اني اعلم ان الموت مخرمي قبل مبعثه ، لسرت بخيلي ورحلي حتى اجعل يثرب دار ملكي ، فاني اجد في الكتاب الباطن ، والعلم السابق ، ان يثرب استحكام امره ودار نصرته وموضع قبره ، ولولا اني اقية الآفات ، واحذر عليه العاهات ، لاعليت على حداثة سنه امره ، ولا وطأت العرب كفيه ، ولكني صارف ذلك لك من غير تقصير بمن معك . ثم دعا القوم ، فأمر لكل واحد منهم بعشرة اعبد وعشر اماء وكرسي بماء وعنبر ، ومائة من الإبل ، وحلتين من حلل البرود وخمسة ارطال ذهب وعشرة ارطال فضة ، وامر لعبد المطلب بأضعاف ذلك ، وقال : إذا كان الحول فاتني بما يكون من امره سيف بن ذي يزن ، قبل ان يحول عليه الحول . فكان عبد المطلب كثيراً ما يقول : يا معشر قريش ، لايغتطبن احد منكم بجزيل عطاء الملك وإن حل فإنه إلى نفاذ ، ولكني يغبطني ممايبقى لي ولعقبي ذكره وفخره ، فإذا سئل ما هو ؟ قال : ستعلمون ما اقول : ولو بعد حين .

وفي قصة إسلام كعب : قال كعب الحبر : كان أبي أعلم الناس بما أنزل الله على موسى ابن عمران صلوات الله عليه ، فكان لم يدخر عني شيئاً ما كان يعلم ، فلما حضره الموت دعاني فقال : يا بني ، انك قد علمت اني لم أدخر عنك شيئاً فما كنت أعلم الا اني حسبت عنك ورقتين فيهما ذكر نبي يبعث . وقد أطل زمانه ، وقد جعلتهما في هذه الكوة التي ترى ، وظننت عليهما ، فإذا يرد الله بك خيراً ، وخرج ذلك النبي تتبعه ، ثم انه مات فدفناه ، ولم يكن شيء أحب إلى الله من المأتم حتى أنظر ما في الورقتين . فلما انقضى المأتم فتحت الكوة ثم استخرجت الورقتين فإذا فيهما . محمد رسول الله . خاتم النبيين ، لا نبي بعده ، مولده بمكة ، ومهاجره طيبة ، لا فظ ولا غليظ ، ولا صحاب في الأسواق ، ويجري بالحسنة ، ويعفو أو يصفح امته الحامدون ، يحمدون الله على كل حال بذلك ألسنتهم بالتكبير ، وينصر نبيهم على من ناوأهم ، يغسلون فروجهم ويأتزرون على أوساطهم ، أناجيلهم صدورهم ، وتراجمهم بينهم ، وهم أول من يدخل الجنة يوم القيامة من الأمم . فلما قرأت ذلك قلت في نفسي : وهل علمني أبي شيئاً خيراً من هذا . فمكثت بذلك ما شاء الله ، ثم بلغني ان النبي ﷺ خرج بمكة ، فهو يظهر مرة ويستخفي اخرى . فقلت : هوذا . فلم يزل كذلك حتى قيل لي : أتى المدينة ، ثم بلغني بعد ، انه توفي .

فقلت في نفسى . لا ادخل في هذا الدين حتى اعلم انهم الذين ارجأوا وانظر سيرتهم واعمالهم. فلم ازل ادافع ذلك واوخر لا سبب ، حتى قدم علينا عمر بن الخطاب رضى الله عنه. فلما رأيتهم ووفاءهم بالعهد وما صنع الله لهم على الأعـــداء ، علمت انهم الذين كنت أنتظر ، فحدثت نفسي بالدخول في دينهم ، فوالله اني ذات ليلة في سطحي ، إذا رجل من المسلمين يتلو قول الله عز وجل « يا أيها الذين أوتوا الكتاب ، آمنوا بما نزلنا مصدقاً لـما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها ، أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت ، وكان أمر الله مفعولا »[1] . فلما سمعت هذه الآية حسبت اني لا أصبح حتى يحول وجهي في قفاي . فما كان شيء أحب إلي من الصباح ، فغدوت على المسلمين ، فقال كعب : وقلت لعمر بالشام : انه مكتوب في هذه الكتب ان هذه البلاد التي كانت لبني إسرائيل ، أهلها مفتوحة على يد رجل من الصالحين ، رحيم بالمؤمنين ، شديد على الكفارين ، سره مثل علانيته وقوله لا يخالف فعله ، والقريب والبعيد سواء في الحق عنده ، اتباعه رهبان في الليـــل ، وأسد بالنهار ، متراحمون متواصلون متبارون

فقال عمر رضي الله عنه : ثكلتـك امك ، أحق ما تقول ؟ فقلت : أي والذي اسمع ما اقول : فقال الحمد لله الذي اعزنا واكرمنا وشرفنا ورحمة لنبينا محمد ﷺ ورحمته التي وسعت كل شيء .

وفي قصة اسلام سلمان رضي الله عنه ، قال : كنت رجلا فارسياً من أهل اصفهان ، وكانت لأبي صنيعة عظيمة ، فأمرني ان اذهب اليها ، فاطالعهـــا . فمررت بكنيسة النصارى ، فسمعت اصواتهم منهـــا وهم يصلون . فدخلت عليهم انظر ما يصنعون ، فأعجبتني صلاتهم ، وقلت هذا والله خير من الذي نحن فيه ، فـــما برحت حتى غربت الشمس ، وقلت لهم : اين اصل هذا الدين ؟ قالوا : بالشام . فقدمتها . فقلت : من افضل هذا الدين علماً ، قالوا : الأسقف في الكنيسة . فدخلت معه إلى ان مات . وجعلوا مكانه رجلاً فما رأيت احداً يصلي الخمس اني به حتى هرم في الدنيا ولا اذوب ليلاً ونهاراً منه ، فأقمت معه إلى ان حضرته الوفاة ، فأمرني ان الحق برجل بالموصل ، فلـما مات وغيب لحقت بالموصل . ووجدته على امر صاحبه ، فأقمت عنده ، فلما حضرتـه الوفاة سألتـه ، فأمرني ان الحق برجل بنصيبين ، ذكره لي ، فلحقت به واقمت معه خير رجل ، فلـما

---

(١) سورة النساء : الآية ٤٧ .

حضرته الوفاة ، قلت ما تأمرني ، قال والله ما اعلم احداً بقي على امرنا إلا رجلاً بعمورية فإن احببت فاته . فلما مات وغيب لحقت بصاحبه بعمورية . واخبرته ، قـال : اقم عندي ، فأقمت عنده واكتسبت ، ثم نزل به امر الله تعـالى ، فقلت : ما تأمرني ، اي شيء لم يهيج على ما كنا عليه احد من الناس آمرك ان تأتيه ، ولكنه قد ظلك زمان نبي يبعث بدين ابراهيم صلوات الله عليه ، يخرج بأرض العرب مهاجراً إلى ارض بين حربين ، تحل به علامات لا تخفى ، يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة ، بين كتفيه خاتم النبوة ، فإن استطعت أن تلحق بتلك البلاد ، فافعل ، ثم مات .

فمر بي نفر من كلب تجار العرب ، فأعطيتهم ما عندي ليحملوني إلى ارض العرب ، فحملوني إلى وادي القرى ، ثم باعوني من يهودي ، وقدم ابن عم له من اهل المدينة من بني قريظة فابتاعني منه ، واحتملني إلى المدينة ، فوالله ما هو إلا ان ترابها فعرفتها بصفـة صاحبي فأقمت بها فبعث الله رسوله ﷺ ، فأقام بمكة ما اقام لا اسمع له ذكراً مما انا فيه من شغلي ، ثم هاجر إلى المدينة ، فوالله اني لفي عذو اعمل فيه ، إذ قبل ابن عم لسيدي ، فقال : فاتك الله نبي قبيلة ، والله انهم لمجتمعون بقباء على رجل قدم عليهم من مكة اليوم يزعمون انه نبي ، فلما سمعت اخذتني العذو حتى ظننت اني اسقط ونزلت عن النخـلة وجعلت اقول لابن عمه : ماذا يقول ؟ فغضب سيدي ، فكلمني كلمة شديدة ، ثم قال : مالك ولهذا ؟ ولقد كان عندي شيء جمعته ، فلما امسيت اخذته ثم ذهبت إلى رسول الله ﷺ وهو بقباء . فدخلت عليه ، فقلت : هذا شيء كان عندي للصدقة ، فرأيتكم احق به من غيركم ، فقربته اليه فقال لأصحابه : كلوا ولم يأكل . فقلت في نفسي هذه واحدة . فانصرفت عنه ، فجمعت شيئاً ، وتحرك رسول الله ﷺ إلى المدينة ، فجئته به ، وقلت : هذه هدية اكرمتك بها لما رأيتك لا تأكل الصدقة ، فأكل منها ، وامر اصحابه فأكلوا . فقلت في نفسي : هاتان اثنتان . ثم جئت رسول الله ﷺ وهو جالس في اصحابـه عليه شملتان ، فسلمت عليه ، ثم ابتدأت انظر إلى ظهره ، وهل ارى الخـاتم الذي وصف لي صاحبى ، فعرف انى اتيت في شيء وصف لي ، فألقى رداءه عن ظهره فنظرت إلى الخاتم فعرفته ، فأكببت عليه اقبله وابكي . فقال لي رسول الله ﷺ تحول فتحولت ، فقصصت عليه حديثي . فأعجب رسول الله ﷺ ان اسمع ذلك ، وشغلني الرق حتى يأتي يـد

زوجتي ، ثم قال لي رسول الله ﷺ ، كاتب يا سلمان ، فكاتبت صاحبي على ثلاثمائة نخلة ابتعتها له بالعفر واربعين وقية ذهب . فقال رسول الله ﷺ : (اعينوا اخاكم فأعانوني بالنخل ، الرجل بثلاثين ودية . والآخر بالعشرين والرجل بالخمسة عشر والرجل بعشرة حتى اجتمعت ثلاثمائة ودية . فقال لي رسول الله ﷺ : اذهب يا سلمان فقعرها فاذا فرغت فأتني اكن انا اصفها بيدي فقعدت حتى إذا فرغت جئته ، فخرج اليها فضرب له الوادي فيضعه بيده حتى فرغنا فوالذي نفس سلمان بيده ما ماتت منهـا ودية واحدة . فأديت النخل وبقى علي المال . فأتى رسول الله ﷺ بمثـل بيضة الدجاجة فرد هى من بعض المعادن ، وقال : (فماذا فعل الفارسى إذ كانت قد دعيت له ، قال (خذ هذه فأد بها ما عليك يا فارسى ، قلت : واين تقع هذه يا رسول الله ؟ قال خذها ، فان الله سيؤدي بها عنك) [١] فأخذتها فوزنت له منها ، والذي نفس سلمان بيده اربعين اوقية وشهدت مع رسول الله ﷺ الخندق حراً .

وما ذكر وهب بن منبه رضى الله عنه ان الله تعالى اوحى إلى داود صلوات الله عليه.

يا داود ، انه يأتي من بعدك نبى يسمى احمد ومحمد صادق سيد لا اغضب عليـه ابداً ، وقيل : غفرت له ، قيل : ان بعض ما تقدم من ذنبه وما تأخر. وامته مرحومة، اعطيتهم من النوافل مثل ما اعطيت الأنبياء ، وافرضت عليم الفرائض التي افرضتها على الأنبيـاء والرسل ، حتى يأتونى يوم القيامة ، ونورهم مثل نور الأنبياء ، قبلهم . وامرتهم بالجوار كما امرت الأنبياء قبلهم . اعطيتهم ست خصال لم اعطها غيرهم من الأمم ، لا اؤاخذهم بالخطأ والنسيان ، وكل ذنب ركبوه عن غير عمد ، إذا استغفرونى منه غفرته لهم ، وما قدموا لآخرتهم من شيء طيبه به تقواهم ، عجلت لهم اضعافا مضاعفة ، ولهم في المدخور عندي اضعاف مضاعفة ، واعطيتهم على المصائب والبلايا إذا صبروا ، وقالوا : إنا لله وإنا اليـه راجعون ، الصلاة والهدى والرحمة إلى جنات النعـيم . فان دعونى استجب لهم فاما ان يروه عاجـلا واما ان اصرف عنهم سوءاً ، واما ان ادخر لهم في الآخرة . يا داود من لقينى من امة محمد . وقد كذب محمداً او كذب بما جاء به ، واستهزأ بكتابى، صببت

---

(١) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٤٤٣ .

عليه في قبره العذاب صبا ، وضربت الملائكة وجهه ودبره عند منشره من قبره ، ثم ادخله الدرك الأسفل من النار .

واما خلقه وخُلُقه ﷺ : فقد روى عظمها في حديث جامع سوى ما جاءت به الأخبار متفرقة . وروى عن الحسن بن علي رضى الله عنهما ، وانا اشتهى ان يصف لي منها شيئاً اتعلق به . قال : كان رسول الله ﷺ فخماً مفخماً يتلألأ وجهه تلألأ القمر ليلة البدر ، اطول من المربوع ، واقصر من المشذب ، عظيم الهامة ، رجل الشعر إن انفرقت عقيصته وإلا فلا تجاوز شحمة اذنيه إذا هو وفره . ازهر اللون واضح الجبين ، ازج الحاجب ، سوابغ في غيرقرن ، بينهما عرق يدره الغضب ، اقنى العرنين ، اشنب ، مفلج الأسنان ، دقيق المسربة ، كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضة ، معتدل الخلق ، بادن متماسك ، سواء البطن والصدر ، عريض الصدر، بعيدمابين المكبين، ضخم الكراديس، انور المتجرد ، موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط ، عاري اليدين والبطن ، مما سوى ذلك اشعر الذراعين والمنكبين ، واعلى الصدر وطول الزندين ، رحب الراحة ، سبط العجب ، شتى الكعبين والقدمين ، سابل الأطراف ، خمصان الأخمصين ، مسح القدمين ينبو عنهما الماء ، إذا زال زال قلعاً يخطو بكفؤ او يمشى هوناً ، ذريع المشية، كأنما ينحط من صبب ، وإذا التفت التفت جميعاً ، خافض الطرف ، نظره إلى الأرض اطول من نظره إلى السماء ، جل نظره الملاحظة ، يسبق اصحابه يبدأ بالسلام من لقيه .

قلت : صف لي منطقه ؟

قال : كان رسول الله ﷺ متواصل الأحزان ، دائم الفكر ، ليست له راحة ، ولا يتكلم في غير حاجة ، طويل السكوت ، يفتح الكلام ويختم بأشداقه . ويتكلم بجوامع الكلم فضل لا فضول ولا بقصير . دمث ليس بالجاهل ولا المهين . يعظم النعمة وإن دقت ولا يدم منها شيئاً ولا يذم ذواقاً . ولا يمدحه ولا تعصبه الدنيا وما كان لها فإذا به وطىء الحق ، لم يعرفه احد ، لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له ، ولا يغضب نفسه ولا ينتصر لها. إذا اشار اشار بكفه كلها ، وإذا تعجب قلبها ، وإذا تحدث ليفصل بها يضرب براحته اليمنى على باطن إبهامه اليسرى . وإذا غضب اعرض واشاح ، وإذا فرح غض طرفه جل ضحكه التبسم . ويفتر عن مثل حب الغمام .

قال الحسن: فكتمتها الحسين زماناً ، ثم حدثته فوجدته قد سبقني اليه ، فسألته عما سألته عنه ، ووجدته قد سأل اباه عن مدخله ومخرجه ومجلسه وشكله فلم يدع منه شيئاً.

قال الحسن : سألت أبي عن دخول رسول الله ﷺ ، قال : كان دخوله ماذونا له ، فكان إذا اوتي منزله جزأ دخوله ثلاثة اجزاء : جزء لله تعالى وجزء لأهله وجزء لنفسه. ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس ، فيرد ذلك على العامة بالخاصة ولا يدخر عنهم شيئا ، فكان جزء سيرته في جزء الأمة ايثاراً اهل باذنه . وقسمه على قدر فضلهم في الدين . فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحوائج فيشاغل لهم ويشغلهم فيما اصلحهم والأمة من مسألتهم عنهم ، واخبارهم بالذي ينبغي لهم . ويقول : ليبلغ الشاهد الغائب . وابلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغي حاجته ، فانه من بلغ سلطانا حاجة من يستطيع إبلاغها إياه ، ثبت الله قدميه ، يوم القيامة لا يذكر عنده إلا ذلك ولا يقبل من احد غيره ، يدخلون عليه رواداً ولا يتفرقون إلا عن ذواق ويخرجون ادلة .

قال : فسألته عن مخرجه ، كيف كان يصنع فيه ؟ قال رسول الله ﷺ يخزن لسانه إلا عما يعنيه ، ويؤلفهم ولا يفرقهم ، او قال : ولا يقربهم يكرم كريم كل قوم ، ويوليه عليه ، ويحذر الناس ، ويحترس منهم من غير أن يطوي على أحد بشره ، ولا خلقه ويتفقد أصحابه ويحسن الحسن ويقويه ، ويقبح القبح ويوهيه ، معتدل الأمر غير مختلف ، لايغفل مخافة أن يغفلوا أو يملوا ، لكل حال عنده عتاد ، لا يقصر عن الحق ولا يجوزه الذين يلونه من الناس خيارهم وأفضلهم عنده ، أعمهم نصيحة وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة ومؤازرة .

قال : فسألته عن مجلسه ، فقال : كان رسول الله ﷺ . لا يجلس ولا يقوم إلا على ذكر لا يوطن الأماكن وينهى عن ايطانها ، وإذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس ويأمر بذلك ، ويعطي كل جلسائه نصيبه ، لا يحسب جليسه ان أحداً أكرم عليه منه من جالسه أو قاومه في حاجة صابره حتى يكون هو المتصرف . ومن سأله عن حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول ، قد وسع الناس منهم بسطه وخلقه ، فصار لهم أباً وصاروا

عنده في الحق سواء . مجلسه مجلس حكم وحياء وصبر وأمانة ، لا ترفع فيه الأصوات ولا تؤتىفيه الحرم ، ولا ينبى فلياته ، وقيـل لا يثنى متفـاضلون فيه بالتقوى ، ويحفظون القريب متواضعين ، يوقرون فيه الكبير ويرحمونالصغير ويؤثرون الحاجة .

قلت : كيف كانت سيرته في جلساته ؟ قال : كان رسول الله ﷺ دائم البشر ،سهل الخلق ، لين الجانب . ليس بفظ ولا غليظ ، ولا صخاب ولا فحاش ، ولا غيـاب ، ولا مداح ، يتغافل عما لا يشتهى . ولا يوس منه ولا يحب فيه . قـد نزل نفسه من المراء والإكبار ما لا يعنيه ، وترك الناس من ثلاث ، كان لا يذم أحداً ولا يعيره ، ولا يطلب عورته ولا يتكلم إلا فيما رجا ثوابه . إذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رؤوسهم الطيرفإذا سكت تكلموا ، ولا يتنازعون عنده ، من تكلم أنصتوا له حتى يفرغ حديثهم عنـده حديث اوليهم ، يضحك مما يضحكون منه ، ويعجب مما يعجبون.

ويصبر للقريب على الجفوة في منطقه ومسألته ، حتى ان كان يستجلبونهم . ويقول : إذا رأيتم طالب حاجة فارفدوه ولا يقبل إنشاء إلا من مكافىء، ولا يقطععلىأحدحديثه حتى يجور فيقطعه بنهى أو قيام.

قال فسألته : كيف كان سكوته ؟ قال : كان سكوت النبى ﷺ على أربـع : الحلم والحذر والتقدير والتفكير . فاما تقديره ففى تسوية النظر والاستماع من النـاس واما تفكيره ففيما يبقى ويفنى وجمع له الحلم والصبر فكان لا يغضبه شيء ولا يستنفره وجمعله في الحذر في اربعة أخذه بالحسن ليقتدي به . وتركه القبح بسلها عنه ، واجتهاده الرأي فيما أصلح أمته ، والقيام فيما جمع لهم الدنيا والآخرة .

ومنها ما يروى عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ انه لم يكن بالطويل البائن ولا بالمشذب الذاهب ، ولا القصير المتردد ، وكان ينسب إلى الرفعـة إذا مشى ، ولم يكن على ذلك يماشيه أحد من الناس . بسبب إلى الطول إلا طالهرسول الله ﷺ وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما ، وإذا فارقا نسبـا إلى الطول ، ونسب رسول الله ﷺ إلى الرفعة ويقول : جعل الخير كله في الربعة . وكان لونـه ليس باهق ولا بأدم وكان أزهر اللون ، وكان عرقه في وجهه مثـل اللؤلؤ ، أطيب من المسك الادفر . وكان

أول من سدل ناصيته بين عينيه كما تسدل نواصي الخيل ، ثم جاءه جبريل صلوات الله عليه بالفرق ففرق ، وكان أحسن الناس قضاء وأنورهم لوناً لم يصفه واصف قط إلا شبه وجهه بالقمر ليلة البدر . وقال بعضهم : رأيت النبي ﷺ ليلة اصحبان ، وهو في حلة حمراء ، فجعلت أنظر اليه وإلى القمر فهو كان أدنى في عيني من القمر.

وقال ﷺ : (إني أشبه الناس بأبي آدم ، وكان أبي خليل الرحمن أشبه الناس به خلقاً وخلقاً) [1] وقال بعضهم : كان أقنى العرنين ، له نور يعلوه بجبينه ، من لم يتأمله أشم ، وكان كفه كأنه كف عطار مس طيباً ، أو لم يمسه بمصافحة المصافح فيظل يوم يجد ريحها أو يضعها على رأس الصبي فيعرف من بين الصبيان من ريحها على رأسه وكان بين القوم إذا سارع إلى خير أو مشى اليه ، ويسوقهم إذا لم يسارع إلى شيء . وكان واسع الظهر ، بين كتفيه خاتم النبوة ، وهو مما يلي منكبه الأيمن ، فيه شامة سوداء تضرب إلى الصفرة ، حولها شعرات متواليات ، كأنها من عرق فرس . ومنهم من قال : كانت شامة النبوة بأسفل كتفه خضراء منحفوة في اللحم قليلاً ، وكان إذا طلع جبينه من بين السفر أو عند طفل الليل ، أو طلع بوجهه على الناس ، رأو جبينه كأنه ضوء السراج المتوقد تلألأ .

تفسير ما عسى يشكل من الفاظ هذه الأخبار :

قوله : فخماً مفخماً ، أي ممتلىء الوجه جميلا مهيباً . والمربوع : بين الطويل والقصير. والمشذب : المفرط في الطول . رجل الشعر : أي ليس بالسبط الذي لا يكثر فيه . والقطط : الشديد الجعوده . والعقيصة : الشعر المعقوص ، وهو نحو من المظفور. والزجج في الحاجب : أي يكون فيه تقوس مع طول في أطرافها ، وهو السبوع . والقرن: اتصال الحاجبين ، فإذا كانت بينها فرجة فذاك البلج ، والعرب تستحبه بينهما عرق يدره القصب ، أقنى الأنف أي علوه ، والقنا في الأنف: أي يكون مستوياً لا تعوج في نصبته . والشمم: الارتفاع. وقوله : كث اللحية ، أي كثيفة من غير عظم ولا طول . ضليع الفم : يعني حد الشفتين. الأشنب : الذي في لسانه دقة وتجرد . والفلج : مفرق الأسنان . والمسربة : الشعر الذي من اللبة إلى السرة . جيد دمية . الجيد العنق ، والدمية . الصورة . ضخم الكراديس.

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

قيل عظم الألواح . وقيل رؤوس العظام والزندان العظيمان اللذان في الساعدين، المتصلان بالكفين . سبط العصب . أي ممتد ، كل عظم فيه مخ ، كالساقين والعضدين والفراعين . شثن الكفين والقدمين . أي فيهما بعض الغلظ . والأخمص من القدم . ما بين صدرها وعقبها وهو الذي يلصق بالأرض في الوطيء . وقوله خمصات الأخمص . يعني مقيق بطن القدمين فيه تجاف عن الأرض . فسيح القدمين . متساويان ، ليس في ظهورها تكسر ، فالماء ينبو عنها كذلك إذا خطا بها أي تمايل . وذريع المشية واسع الخطى ، كأنما ينحط في صبب ، أي مقبل على ما بين يديه . لا يرفع بصره إلى السماء . وكذلك يكون المنحط قد فسره ، فقال : خافض البصر . نظره إلى الأرض أكثر من نظره إلى السماء . قوله : إذا التفت التفت جميعاً . يريد لا يلوي عنقه دون جسده ، فعل أهل الخفة والطيش . والدمث : اللين السهل . وقوله : اعرض وأشاح ، يعني جد وبالغ يفتر عن مثل حب الغمام : أي يكسر ضاحكاً من غير قهقهة . وحب الغمام : البرد . يدخلون رواد : أي طالبين واحدهم رائد . ويخرجون أدلة . قيل الخبر . فكان المعنى : يدخلون متعلمين ويخرجون أئمة بكل حال عنده عياد : أي شيء أعده له . لا يوطن الأماكن : أي لا يجعل شيئاً منها ، وطيناً لنفسه بل يجلس حيث تيسر له الجلوس فيه . وقوله : لا تؤثر فيه الحرم . أي لا توصف فيه النساء إلا بشيء قليل أي لا يتحدث بالسقطات . والأمهر : الأبيض الذي يضرب بياضه إلى الشهبة . والأزهر : الأبيض الناصع البياض الذي لا تشوبه حمرة ولا صفرة . قال صاحب هذا التفسير : فأما ما روى انه كان أبيض مشرب حمرة ، فإنما أريد به واضحاً منها الشمس والرياح ، وما عدا ذلك فإنما كان أزهر ، والذي تدل الأخبار عليه انه لم يبعث بالأزهر لنصوع بياضه ، لكن لإشراقه ، كما قيل للزهرة التي هي أحد الكواكب السبعة زهرة لأنه ليس في أمثالها أشد إشراقاً منها في مناظر الناس . وقد كتبنا في جملة صفاته ان جبينه كان يكون كالسراج المتوقد وانه على انفه نور يعلوه فيحسبه لذلك من يتأمله أشم ، فإنما قيل له أزهر عن هذا الوجه والله أعلم .

وكانت عيناه نجلاوين ، والنجلاء : الواسعة الحسنة . والدعج : شدة سواد الحدقة . وجاء انه كان في عينيه تموج من حمرة ، وأهدب الأشفار : كثيرها وطويلها . سهل الخدين صلتهما : أي أسيل مسنون . أي لا يفوق بعض لحمه لحماً . وليس بالطويل الوجه ولا المكلثم

أو كانت لبكاه بارزتين . أي ما حول العنفقة من جانبيها ، لم يكن فيه شعر ، بل كان في بياض اللؤلؤة . لأن عريض الصدر ممسوحه كالمرايا في شدتها واستوائها لا يعدو بعض لحمه بعضاً . وكان قليل الكتد وهو مجتمع الكتفين والظهر . ومن قال : كان طويه مسربة الظهر ، فالمراد بها القضاء ، والذي في الظهر من أوله إلى آخره .

وفي حديث الهجرة . خرج رسول الله ﷺ ليله هاجر من مكة إلى المدينة هو وأبو بكر وعامر بن فهيرة ومولى أبي بكر ودليلهم عبد الله بن أريقط . فمروا بخيمتي أم معبد الخزاعية ، فسألوا تمراً أو لحماً ليشتروه ، فقالت : لو كان لم نعوزكم القرى . فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر خيمتها فقال : (هذه الشاة يا أم معبد . فقالت : شاة خلفها الجهد عن الغنم . فقال هل بها لبن ؟ فقالت : هي أجهد من ذلك ؟ قال: أتأذنين أن أحلبها؟ قالت نعم . بأبي أنت وأمي إن رأيت بها حلباً فاحلبها . فدعا رسول الله ﷺ بالشاة ، فمسح ضرعها ، وذكر اسم الله وقال : اللهم بارك لها في شاتها. فتفاحت وأدرت وأجبرت ، فدعا بإناء لها بربض الرهط ، فحلب فيها ثجاً فسقاها حتى رويت ، ثم سقى أصحابه فشربوا حتى رووا وشرب آخرهم ، وقال بباقي القوم آخرهم شرباً فشربوا جميعاً ، ثم قعد نهل حتى أراضوا ، ثم حلب فيه ثانياً ، فغادره عذباً ، ثم ارتحلوا عنها فقفل . ما لبث ان جاء زوجها أبو معبد يسوق أعنزاً حبلاً عجافاً ، شاؤك هزلى فيجهر قليل ، لا بقي لهن . فلما رأى اللبن عجب وقال : من أين لكم هذا والشاء عازبه ، ولا حلوب في البيت. فقالت: والله الا انه مر بنا رجل مبارك وكان من حديثه كيت وكيت . قال اني والله لأراه صاحب قريش الذي يطلب . صفيه لي يا أم معبد ؟ قالت رأيت رجلاً ظاهر الوضاءة ملح الوجه حسن الخلق ، لم تعبه نحله ولم يزر به صلعه وسيم قسيم في عينيه دعج وفي أشفاره وطف ، وفي صوته صحل ، أحور أكحل أزج أقرن ، رجل شديد سواد الشعر ، في عنقه سطح ، وفي لحيته كثافة ، إذا صمت يعلوه الوقار وإذا تكلم سماه البهاء ، كان منطقه جهرات نظم يتجرون ، حلو المنطق ، فصل لا نزر ولا هذر ، أجهد الناس وأجملهم من بعيد وأجلاهم وأحسنهم من قريب . ربعة لا تساوه عين من طول ، ولا يفتحه من قصر غصن من غصنين ، فهو من أنصر الثلاثة منظراً وأحسنهم قدراً له رفقا يحفون به . إن قال اجتمعوا لقوله : وإن أمر تبادروا إلى أمره ، ولو كب وافقته لالتمست أن أصحبه ولا فعلته إن وجدت سبيلاً إلى ذلك .

التفسير. كسر الجمجمة: مؤخرها. ففاحت: فزحت بدخلها بجي. يعني سبيلاً. أراضوا: شربوا من لبن مصبوب فوق لبن يشارك بشين. مسينا: ضعيفا. والحل: جمع حائل خلاف الحامل. الوجأة: الجمال المشلح. المين. التحلة. عظم البطن. الصلعة: بصغر الرأس. الوسيم: القسيم، الجميل. الدعج: سواد الحدقة. الوطف: طويل الأشعار. الصهل: يشبه القبح لا الشديد لكن قدر ما استحسن. السطع: الطول. الازج: المنقوش الحاجبين. والاقرن: الملتقي حاجباه ولم يسمع ذلك في صفة الرسول إلا في هذا الحديث. الهذر: الكثير. ولا يقتحمه عزيز قصير: أي لا تزدريه قلبه، ولكن يفعله المحقود المجذوم والمحسود المحفوف. حشده أصحابه: أطافوا به.

ذكر ما تدل عليه الصفات التي تقدم ذكرها من الأخلاق والشمائل عند أهل الفراسة:

روى عن عبد الله بن سلام انه لما قدم رسول الله ﷺ وكنت فيمن جاء، فلما تبينت وجهه عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب، وقد قال بعض الصالحين:

لو لم تكن فيه آيات مبينة كانت بديهته تنبيك بالخبر

أما اللون: فقد قيل انه كان أبيض وقيل أزهر، وقيل أبيض مشرب حمرة. وقالوا: البياض الناصع يدل على سكون الطبع، وهذا موافق لما وصف الله به رسوله عليه السلام من اللين والدماثة في قوله: ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك ﴾[1].

قالوا: البياض المشرب حمرة، يدل على اعتدال المزاج، ومعلوم ان المزاج إذا اعتدل لم يكن الخلق منه إلا حسناً كريماً. وقد قلنا ان الأزهر هو المشرق، والإشراق لايكون من شيء يذهب البياض. ألا ترى ان الفجر يطلع أول ما يطلع أبيض، فإذا أذنت الشمس من الطلوع أشرق. فيقرب إذا معنى الأزهر من معنى الأبيض المشرب حمرة. إلا ان الإشراق الزائد على ان المعهود كان له عليه السلام من أعلام النبوة.

---

(١) سورة آل عمران: آية ١٥٩.

وقالوا من علامات الفهم الدقيقة الطبع أن يكون بين الأبيض والاحمر ، ويكون للونه رونق وبرق .

واما القامة . فقد قالوا ان الاعتدال فيها أن يكون بين الطول والقصر هو من علامات الفهم الرقيق الطبع . وقالوا : **ان العين** إذا كانت متشربة من السهلة ما يكسر سوادها ، كانت أبهر العيون وأقربها من الذكاء والوفاء وحسن الأمانة . وهذه صفة عين المصطفى ﷺ لأنا روينا انه كان يمازج الدعج منه خمرة . وقالوا إذا ضيقت العين وحسن ناظرها ، ولم يكن رحباً ولا ضيقاً ، فإن ذلك دليل على عقل وصلاح .

واما الشعر . فإنهم قالوا إذا كان بين السبط والجعد ، دل ذلك على الفهم ودقة الطبع . وكذلك ميل الجبهة إلى السعة دليل الفهم والعلم . كما ان ميلها إلى الضيق دليل على سوء الفهم وقلة العلم . **واما الانف** فإنهم قالوا ارتفاع القصبة واستواء الأنف بالجبهة دليل على الفهم وحسن العقل . وهكذا كان أنفه ﷺ أقنى الأنف ، إلا انه كان عليه نور يحسبه لأجله من لم يتأمله أشم .

واما الحاجبان . فإنه يقال فيهما ان القرن دليل على ضيق الخلق ، وان البلج دليل على سعة الخلق ، والاخبار كلها سوى خبر أم معبد – ناطقة بأن المصطفى ﷺ كان أبلج ، ويجوز أن يكون البلج يخفى عن الناظر من بعد ولا يدركه ، لا سيما إن كان يسيراً ، أو من القرن قريباً ، وأكثر صفاته ﷺ انه مائل إلى الإعتدال كشعره وقامته . فلعل حاجبيه كانا بين القرن والبلج . وقالوا : من كان واسع الفم ، فهو فم شجاع ، وقالوا : إعتدال الفم دليل على الفهم والعقل والحياء ، وجاء ان النبي ﷺ كان ضلع الفم ، فإذا كان الضلع الكبير فهو الواسع الذي هو القول عليه . وإذا كان الضليع التام ليس إلى العظيم أقرب منه إلى الصغير ، فهو الذي حكينا قولهم فيه ، وقد فسرنا هذا اللفظ بالمعنيين جميعاً .

واما الرأس . فقد قالوا ان أعظم الرأس واستواءه ما لم يفرط دليل على ارتفاع الهمة وحسن الفهم .

وأما الصدر . والأكتاف ، فإنهم قالوا : استواء الصدر واتساع جوفه يدل على حسن العقل وكثرة العلم . وأما ضخامة الكراديس وهي ضخامة عظم المنكبين والمرفقين والركبتين والكتف فإنهم قالوا : ان ذلك دليل الشدة والقوة .

وأما طول اليدين . فإنهم قالوا انه يدل على حسن السيرة وقلة السوء وملء النفس وعظم الهمة . وقالوا : طول العضد يدل على بعد الهمة . وقالوا : كثرة لحم العضد والساعد يدل على سوء الحفظ وبطء التعلم .

والنبي ﷺ يجل عن كل وصف مسترذل ما كان ، فلا يجل ذكره به ولا إطلاق عليه . فإن ذهب وهم واهم إلى تحقيق هاتين الصفتين له ﷺ لما خاطبه الله تعالى من قوله : ﴿ ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى اليك وحيه ، وقل رب زدني علماً ﴾ [1] وقوله : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جمعه وقرآنه ﴾ [2] قلنا إن كان لضنه بالقرآن وإشفاقه عليه من أن ينساه يتلقى الوحي باستعجال ، فيحرك به لسانه ويعيده قبل أن ينقضي على نفسه ، فآمنه الله تعالى مما كان يخافه ، ونهاه عن العجلة ، وأمره أن يدعوه ، فيقول : ﴿ رب زدني علماً ﴾ [3] فلا يقول : انه كان يسيء الحفظ ويبطء التعلم . والذين قالوا هذا لم يعنوا به نبينا ، وإنما قالوا ذلك على الجملة .

وجاء في الحديث استواء البطن والصدر مع انتصاب القامة وقوة المفاصل والأصابع علامات الشجاعة . وقالوا أيضاً : لطافة البطن تدل على جودة العقل . وقالوا : استواء الظهر من اعلام الخير والصلاح . وقالوا إذا رأيت الرجل مستوى القامة مشرباً حمرة . رجل الشعر عتل الألواح ، ضعيف شعر الجسد العقبين وسعها سبط رحب الصدر ، حسن الجبهة ، ليس باللحم ولا الضعيف ، في عينه شهلة خفيفة مشفر الوجه تبين فيه البشر فلا شك في عقله وفهمه — انه من أهل الحكمة والصلاح . وهذا الذي اجمله هذا القائل قد سبق ذكره مفصلاً فيما بعث به النبي ﷺ ، لأنا ذكرنا في اللواء واستواء القامة ، وصفة الشعر ، وضخامة الألواح ، وانه كان موصول ما بين اللبة والسرة شعر كالخط وكان عادي الثديين

---

(١) طه : ١١٤ .
(٢) القيامة : ١٦ .
(٣) طه : ١١٤ .

والبطن ، وانه شثن الكفين والقدمين ، فسطان الاخمصين ، وفي هذا تخصيص المقبـــلين بالكبر والقوة . وانه كان سبط العصب وهو كل عظم فيه مخ ، وانه كان عريض الصدر أجلس الجبين ، وانه كان في سواد عينيه مزامج من حمرة ، وذلك هو الشهلة . وفي بعض الاخبار انه كان أسحر العينين ، فيقال : السحرة ان يكون سواد العين مشربـــاً بحمرة وانه كان وضيء الوجه وهذه هي الصفات التي ذكر القائل انها صفة الصلاح والعقـــل والحكمة وبالله التوفيق .

واما الشامة التي رويت انها شامة النبوة ، فقد يحتمل انها كانت شامة لم تعهد في بدن أحد غير نبي ، وإنما كان مثلها فيا خلا لنبي . وقـــد تكلموا في الشامات وقالوا : من كانت على ظهره شامة سوداء فانه يكون كثير العنـــاء ويلقى الشدة . وقالوا : إن كان عليها شعر نابت أصاب أهل بيته منه مكروه ، ولا يطول عمره ، ويكون موته من قبل السموم ، فهذا الحكم حكوه به في الجملة وقد كان رسول الله ﷺ . كثير العناء ولاقى من الشدائد ما لا يخفى وأصاب بني هاشم لأجله من جفاء مشركي قريش ما قد عرف ، وقتل من قتل من قراباته في دفعهم عنه ، وذلك كله في العاجل مكروه لقضية الطبع والحيلة ، وإن كان الله تعالى يأمرهم عليه . قال عز وجل : ﴿ كتب عليكم القتال وهو كره لكم ، وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم ﴾ (١) فإذا القتال مكروهاً لهم فلا يكون نفسه مكروهاً .

واما الموت فمن قبل السم ، فقد روى ان رسول الله ﷺ قال : (ما زالت أكـــلة خيبر تعاودني ، فهذا أوان انقطاع ابهرى) (٢) وهذا ما وجدنا من قبل المتقـــدمين في صفات رسول الله ﷺ . وقد قال الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ : ﴿ وإنك لعلى خلق عظيم ﴾ (٣) أي عظيم القدر ، لا يكون مثله إلا للأنبياء . والأغلب ان الخلق توصف بالكريم دون

---

(١) البقرة : ٢١٦ .

(٢) مورد في صحيح البخاري المغازي باب ٨٣ ، وفي سنن الدارمي المقدمة باب ١١ . الأبهر : عرق في الظهر ، وهـــما بهران . وقيل هما الأكحـــلان اللذان في الذراعين ، وقيل هو عرق في القلب متى انقطع مات صاحبه .

(٣) القلم : ٤ .

العظيم ، لكن الوصف بالكريم يراد به الثناء على صاحبه بالسماحة والديانة . ولم يكن خلق رسول الله ﷺ مقصوراً على هذا ، بل كان رحيماً بالمؤمنين ، رفيقاً بأولياء الله أجمعين ، غليظاً على الكافرين شديداً على المخالفين . لا يغضب لنفسه ولكن يغضب لربه أشد الغضب حتى ينتقم له . وكان مهيباً في صدور الأعداء منصوراً بالرعب ينهزم العدو منه مسيرة شهر فرقا منه . فلم يكن من حقه أن يقتصر في وصف خلقه على الكريم بل كان الوصف العظيم أولى به ليدخل فيه الانعام والانتقام معا ، والغلظ والشدة جميعا ، ويعلم انه لم يكن يتصرف راجي خير منه ببأس ولا يسلم له عدو من بأس .

وقال سعد بن هشام : قلت لعائشة رضي الله عنها ، اخبريني عن خلق رسول الله ﷺ قالت : ألست تقرأ القرآن ؟ قلت بلى . قالت : انه كان خلق رسول الله ﷺ .

قال بعض العلماء : المعنى شاهداً ان خلقه كان ما أمر الله تعالى في القرآن من الاجتهاد في طاعته والخضوع له والانقياد لأمره والتشدد على أعدائه ، والتواضع لأوليائه ومواساة عباده ، وإرادة الخير لهم والحرص على نجاتهم ، الاحتمال لأذاهم والقيام على مصالحهم وإرشادهم إلى ما يجمع خير الدارين لهم ، والحلم على جهالهم وخفض الجناح لهم ، والتعفف عن أموالهم . لم يتغير في حال من الأحوال ، ولا زمن من الأزمان عن ذلك ، ولم يؤخذ خلق محمود إلا وهو أول الناس حظا منه ، ولا خلق مذموم إلا وهو وهو أبعد الناس عنه .

وفي بعض الروايات ان عائشة رضي الله عنها لما قالت : كان خلقه القرآن . قرأت العشر الآيات من أول سورة المؤمن (١) ان كان خلقه على ما ذكر في هذه السورة . وابين من هذا انه إذا حيل بيان خلقه على القرآن أن يقال : كان في خلافه وما جمله الله بقوله : ﴿ خذ العفو وامر بالمعروف واعرض عن الجاهلين ، وأما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله إنه سميع عليم ﴾ (٢) . وقوله : ﴿ ادفع بالتي هي أحسن ، فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم ﴾ (٣) وقوله تعالى : ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي ﴾ (٤) وما يشبه هذه الآية ويلتحق بها من

---

(١) وتسمى أيضاً سورة (غافر) .
(٢) الأعراف : ١٩٩ .
(٣) فصلت : ٣٤ .
(٤) النحل : ٩٠ .

معانيها . ومن رغب في الزيادة على ما أوردت في هذا الفصل من حال الرسول المصطفى ﷺ في حسن خلقه وخلقه ، فلينظر فيما الف من شمائله وفضائله ليصل بهـــا إلى أقصى غرضه إن شاء الله .

واما حدبه على أمته ﷺ ورأفته بهم فان الله تعالى يبين بقوله : ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم ، حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴾ [١] . وجاء عنه ﷺ انه قال : (لم يكن لنبي إلا كانت له دعوة مستجابة ، واني خبأت دعوتي شفاعة)[٢] .

وعنه ﷺ . (انه ضحى بكبشين فقال في أولهما : اللهم عن محمد وآل محمد . وقال في آخرهما : اللهم عن محمد ، ومن لم يضح من أمة محمـــد)[٣] . وهذا أبلـــغ ما يكون من البر الشفقة .

وعنه ﷺ انه قال : (لولا ان اشق على امتي لأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل ، ولأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)[٤] . وانه امتنع من الخروج في الليلة الثالثة من شهر رمضان لما كثر الناس وقال : (خفت ان حرص عليكم فلا ترعوا الحق برعايته ، فيصيروا في استحباب الذم أسوة من قبلكم)[٥] وهذا كله رأفة ورحمة ﷺ ، وجزاه عنا أفضل جزاء ، رسولاً نبياً عن أمته ، وسمى الله تعالى نبينا في كتابه ﴿ سراجاً منيراً ﴾[٦] وذلك على معنى . أخرج الناس به من ظلمات الكفر والطغيان إلى نور الهدى والبنيان كما قال عز وجل : ﴿ كتاب أنزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور ﴾[٧] . وقال : ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً ، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها ﴾[٨] .

---

(١) التوبة : ١٢٨ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٣٧ رقم ٤٣٠٧ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة الاضاحي باب ١ وفي صحيح الترمذي الاضاحي باب ١٠ ، ٢٠ .
(٤) ورد في صحيح البخاري المواقيت باب ٢٤ وفي سنن ابن ماجه الصلاة باب ٨ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) الأحزاب : ٤٦ .
(٧) ابراهيم ١ .
(٨) آل عمران : ١٠٣ .

وقد علم تعالى انه إنما فعل ذلك كله وغيره على لسان النبي ﷺ وبما وفقه له من البلاغ وحبه وحث الناس على اتباعه وزجرهم عن مخالفته ومقاساته الشدائد في نظم العرب عما كانوا ألفوه في الجاهلية الجهلاء عن سفك الدماء وقطع الأرحام وسلب الأعراض ونهب الاموال . وحملهم على شريعة ايسر الشرائع كلفاً ، وأخفها محملاً ، وأبعدها من الآصفاد والاغلال . التي هي على من تقدمهم من غير أن يسألهم على آمر من أمورهم في حال اجراً ، أو الزمهم لنفسه مؤونة . إنما قطع الله تعالى له من مال المشركين ما قطع ، ومنعه من مال المسلمين ما صنع ، لئلا تكون يده ولا نفسه الشريفة محمل منّة ، ولا موضع ظهره .

فإذا تأمل العاقل مواقع الخيرات التي ساقها الله تعالى إلى عباده بالنبي ﷺ في الدنيا ، وما هو سائقة اليهم بفضله من شفاعته لهم في الآخرة علم انه لا حق بعد حقوق الله تعالى أوجب من حق النبي ﷺ انه ألزم لكل أحد من أمته من حق أبويه لم يكونا إلا سبب كونه ووجوده . والنبي ﷺ كان سبب النفاعه بنفسه وحياته وعقله وسمعه وبصره وجميع أعضائه وجوارحه ، والزمان الذي يحويه ، ألا ترى الى الذين لم يرزقوا شرف الإيمان به ، كيف دعوا صماً بكماً عمياً ، وقال: ﴿إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا﴾[1] وسبب سلامة روحه وبدنه وأهله وولده وماله . فان الناس عند استيلاء الكفر عليهم ، كانوا متمازجين تمازج السباع وقوامها عن عزيز ، ومن فكر بتلك لا آمن لأحد منهم على نفس ولا عرض ولا مال ولا ولد ولا أهل .

فلما رزقوا الإسلام بمجيء الرسول ﷺ ودخلوا في طاعته ، نالوا الأمن ووجدوا رفاهية العيش ولذة الحياة ، وسلم لكل أحد زوجه وبدنه وعرضه وماله ، بما أرسله الله تعالى به من الأمر والنهي . وشرع على لسانه من الحدود الرادعة عن الظلم والعدوان ، المانعة من الفسوق والعصيان ، فكانت همته جل جلاله عليهم بمكانه أعظم من نعمة الوالدين اللذين لم يكونا إلا سبب الوجود ، ولئن علما وأذنا وراضاً ونصرا ، فبأمره ﷺ وبحب شريعته ومنهاجه ، ولهذا جعل الله منزلته من أمته فوق منزلة الوالد . فقال النبي ﷺ :

---

(١) الفرقان : ٤٤ .

(أولى بالمؤمنين من أنفسهم) [1] وجعل أزواجه كالأمهات لهم . وكانت بركاته على أمته أعظم من بركة رجل يأتي إلى قوم في فلاة مسبعة لا يؤمن شرها ولا يهتـــدي إلى الخروج منها ، فيرشدهم إلى طريق ويعرفهم وجوه الاحتراز من تلك السبـــاع ، ويقوم عليهم أحسن القيام حتى يأمنوا ويخرجوا منها سالمين .

ومعلوم ان من كان يمثل هذه المعونة لم ير ان حقه يقضي ، وان تنكره يؤذي ، فالنبي ﷺ إنما أرسل الناس إلى ما يسلمون به في الدنيا من غوائل الشيطـــان وشرور أنفسهم الأمارة بالسوء في الآخرة من الخلود في النيران ، فان كان حب من يوالي ويحب يتبع مواضيع فضله ومواقع نفعه ، فلا أحد ينظر النظر الذي وصفنا إلا ويحب النبي ﷺ ، أكثر من حبه لنفسه وأبيه وأمه ، ويعلم ان ذلك وإن بالغ فيه دون حقه وبالله التوفيق .

واما بيانه وفصاحته فأشهر وأظهر من أن نحتاج إلى وصفه ، ولو لم يكن على ذلك دلالة سوى ان الله تعالى نصبه منصب البيان لكتابه فقال : ﴿ وأنزلنا اليك الذكر ﴾ [2] ليبين للناس كتابه والكشف عن معاني خطابه .

وقد جاء عنه ﷺ انه سئل عن سحائب مرت أحقاً أم وميضـــاً لم يستق سقاء . فقالوا : اسق سقاء . فقال رسول الله ﷺ : (جاء الحياء ، وان القوم قالوا: ما أفصحك يا رسول الله . قال : حق لي ، وإنما أنزل القرآن بلساني) [3] .

ويحتمل أن يكون هذا إشارة إلى ما جاء ان القرآن نزل بلغـــة قريش ، اني كنت قرشياً ، ولغة قريش أفصح اللغات وكذلك نزل القرآن بها فحق إلي أن أكون فصيحـــاً وإذا تتبع ما في كتبه ومحاوراته من الألفاظ الجزلة ، وجدت كثيرة ، فمنها كتابه لوائل ابن حجر الحضرمي :

(من محمد رسول الله إلى الاقيال العباهلة من أهل حضرموت باقام الصلاة وإيتاء الزكاة

---

(١) ورد في صحيح البخاري الكفالة باب ٥ ، وفي سنن ابن ماجه المقدمة ١١ رقم ١١٦ .

(٢) النحل : ٤٤ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

لما بالتبعوه شاة والنتمة لصاحبها ، وفي السبوب الخمس لا خلاط ولا وراط ولا ساق ولا شغار ومن اجتبى فقد اوتي وكل مسكر حرام) فالاقيال الملوك دون الملك الأعظم ، والعباهلة المجلون ، والتبعوه الأربعون من الغنم ، والنتمة الشاة التي تقتن في البيت فتعلف والسبوب جمع السبب وهو العطية ، والمراد به في هذا الموضع الزكاة وقوله : (لا خلاط ولا وراط) لقوله: (لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع). والوراط الخديعة والفتن . وقوله : (لا يعارض رب المال في السيق) وهو ما بين الفريضتين . والشغار لا يزوج بنته أو أخته الرجل على أن يزوجه الآخر بنته أو أخته ، على ان كل واحد منهما صداق الآخر. ومن اجتبى فقد أوتي الأضابيع الحرب قبل أن يبدو إصلاحه .

وله من الكتب الفصيحة ما هو موجود عند الفقهاء والكتاب ، فمن أراد أن يزداد علماً بفصاحة نبيه ﷺ وبلاغته فلينظروا فيها ، ولسائلها نقول أوتيت جوامع الكلم ، واختصر إلي اختصاراً فيقال : ان من جوامع الكلم قوله ﷺ الذي سأله ما يدعو به (سل ربك اليقين والعافية) وذلك انه ليس شيء مما يعمل للآخرة يتقبل إلا باليقين،وليس شيء من أمر الدنيا يهيأ صاحبة الأمر ، والصحة وفراغ القلب) جمع أمر الآخرة كلها في كلمة ، وجمع أمر الدنيا كله في كلمة أخرى ، ومما يدل في حسن الجوامع وجادة الكلام ، جوابه عن كتاب مسيلمة اليه إذ كتب :

أما بعد فاني أشركت في الأمر معك ، فلي نصف الأرض ولك نصفها ولكن قريشاً يعتدون . فكتب اليه :

بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد ، فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين (٢) .

ومن جوامع كلامه . (المؤمنون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ، ولا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده)(٣) .

---

(١) لم يرد إلا في سنن أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٣ .
(٢) الأعراف : ١٢٨ ، والآية . « ان الأرض لله يورثها ... » .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة الديات باب ٣١ ، رقم ٢٦٨٣ .

فان كان فصل من فصول هذا الحديث إذا بسط اقتضى كلاماً وشرحاً طويلا ، ومن أراد استيفاء هذا الباب ، فلينظر في الكتاب المعروف بجوامع الكلم المفرد لهذه الأخبار إن شاء الله .

وأما زهده وصبره على شدائد الدنيا ، فان الله تعالى اختار ذلك له ووصاه به فقال : ﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى ﴾ (١) . فروى عنه ﷺ : ان عمر بن الخطاب دخل عليه وفي البيت اهاب معلقة وقرظ رسول الله ﷺ نائم على حصير قد أثر في جنبه فوجد ريح الاهاب . فقال : يا رسول الله ، ما هذه الريح ؟ قال . (يا ابن الخطاب ، هذه متاع الحي ، فلما جلس رسول الله ﷺ كان الحصير اثر في جنبه فقال عمر رضي الله عنه . أما أنا فأشهد انك رسول الله ، وانك أكرم على الله من كسرى وقيصر ، وهما فيما هما فيه من الدنيا ، وأنت على حصير قد أثر في جنبك ! فقال رسول الله ﷺ . أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة ؟ قال . بلى . قال . (لنا الدنيا ولنا الآخرة) (٢) . وخيره الله تعالى بين أن يكون عبداً نبياً وبين أن يكون ملكاً نبياً فاختار أن يكون عبداً نبياً . وروي انه ﷺ كان يقول . (اللهم احيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين) (٣) كان ذلك تواضعاً وتذللاً لله عز وجل ، واشفاقاً على نفسه من الطغيان والاشتغال بالمال من عبادة الرحمن . وكان فراشه الذي قبض عليه محشواً من وبر الإبل ، طوله ذراعان أو نحوهما ، وعرضه ذراع وشبر أو نحوه وكان له فراش من ادم ، حشوه ليف ، ووسادة حشوها ليف . وجاء انه ما شبع آل محمد ﷺ من خبز البر مذ قدموا المدينة ثلاثة أيام تباعاً حتى قبضه الله عز وجل . ولما أفاء الله تعالى عليه القرى القريبة كان يحبس من غلاتها لعياله قوت سنة ويصرف ما فضل إلى الكراع والسلاح عدة في سبيل الله والاخبار في هذا الباب كثيرة وهي موجودة فيما جمعه الناس في الزهد والوقوف عليها ممكن .

---

(١) طه : ١٣١ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الزهد باب ١١ ، رقم ٤١٥٣ ، والقرظ : ما يدبغ به الجلد .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٧ ، رقم ٤١٢٦ .

وأما بِرِّ بعثته ﷺ في النبوة ، فمنها انه كان رسول الثقلين . وأما الانس فان الله عز وجل قال : ﴿ قل يا أيها الناس إني رسول الله اليكم جميعاً ﴾ [1] وأمره أن يقول . ﴿ وأوحي إلي هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ ﴾ [2] . وأما الجن فان الله تعالى يقول . ﴿ وإذ صرفنا اليك نفراً من الجن يستمعون القرآن ، فلما حضروه قالوا . انصتوا ، فلما قضي ولوا إلى قومهم منذرين ، قالوا : يا قومنا إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدقاً لما بين يديه ، يهدي إلى الحق وإلى صراط مستقيم ، يا قومنا أجيبوا داعي الله وآمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب أليم ﴾ [3] .

وقال : ﴿ قل أوحي إلي انه استمع نفر من الجن فقالوا : إنا سمعنا قرآناً عجباً يهدي إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحداً ﴾ [4] فبان بقولهم ، يا قومنا أجيبوا داعي الله انهم عرفوا انه مبعوث اليهم وسمعوا دعوته إياهم ، والذين لم يحضروه من جملتهم ، فلذلك قالوا : يا قومنا أجيبوا داعي الله وآمنوا به . فقالوا : آمنا به .

فان قيل : ما أنكرتم انه كان مبعوثاً إلى العرب وحدهم ، لقول الله عز وجل : ﴿ وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ﴾ [5] فلما كان عربي اللسان ، علمنا ان قومه كانوا من العرب ، وذلك لا يمتنع أن يكون مبعوثاً إلى غيرهم فيؤدي اليهم على لسان نبيه ، ويأمرهم أن يبلغ من وراءه .

ألا ترى ان موسى وعيسى عليهما السلام بعثا إلى بني إسرائيل ، فلو كان من جملتهم جماعة ولدا بين ظهران العرب ، وكان لسانهم لسان العرب دون العبرية والسورية لكان رسولاً اليهم . ألا ترى ان عيسى صلوات الله عليه كان رسولاً إلى الروم ، والروم يكونوا يعرفون السورية ، وعيسى عليه السلام لم يكن يعرف اليونانية ، وغير هذا من اللغات بالروم ، والإنجيل لم يكن نزل بجميع اللغات ولا التوراة بالعبرية ، والإنجيل بالسورية ، وقد أوجبتم أن يكون الروم محجوجين بهما ، ولسانهم غير هذين اللسانين . فإن كل واحد من موسى وعيسى مرسل إلى الروم . فلا ينكر أن يكون نبينا ﷺ مبعوثاً إلى بني إسرائيل وغيرهم

---

(١) الأعراف : ١٥٨ .
(٢) الانعام : ١٩ .
(٣) الاحقاف : ٢٩ - ٣١ .
(٤) الجن : ١ - ٢ .
(٥) ابراهيم : ٤ .

من أصناف الناس ، وإن كان عربياً ولا يعرف لسانه إلا العرب ، وان القوم الذين بعث فيهم النبي إذ كانوا يعرفون لسانه كان في ذلك كفاية ، فان جهل غيرهم لسانه لم يخلوا من أن يكون فيهم واحداً وأكثر على لسان غير العرب ، لأن الناس لن يزالوا متخالطين وان تنأى ديارهم ولا يجد بعضهم من بعض بل انهم يتلاقون ويتخالطون وإن حالت بينهم البوادي والبحار ، ولا سبيل مع التخالط إلى قضي ما في نفوس من الأوطار إلا التخاطب، ولا معنى للتخاطب من غير التفاهم ، فكان اغوار من يؤدي إلى الأعاجم من العرب ممتنعاً بعيداً ، ولا سيما إذا كانت الدعوة إنما يقصد بها الملوك ، ثم يكون غيرهم تبعاً لهم وما من ملك إلا وقد أعد فيما أعد لنفسه من يترجم له وعنه ، ما لا يفهمه من لسان غيره عنه من لسانه . وفي ذلك ما لا يدفع الإستحالة عن عموم دعوة النبي عليه السلام الناس كلهم من حيث ان ما عدا العرب لا يفهمون عنه ، إذ قد ثبت ان اتهامهم كان ممكناً من الوجهين اللذين ذكرناهما ، وبين ان الاستحالة إنما هي في جهل الرهط الذين يختصون بالشيء ويكون بعينه فيهم بلسانه في جهل من عداهم الذين جعلوا اتباعا وبالله التوفيق .

وايضاً فان الذين علمهم الله تعالى من الأولين الطب والحساب وعلم الهيئة ، ولم يعلمهم ذلك ليختصوا به ويستأثروا بادراكه دون غيرهم من عباد الله تعالى ، وإنما علمهم لينتفعوا به وينفع من يحتاج اليه من الناس . ومعلوم ان اكثر الناس لم يكونوا يعرفون لغاتهم ومع ذلك تأدى ما كان عندهم اليه فعرفوه ، وشملت حكم الله ونظره العباد كلهم بما علمه بعضهم من العلوم التي ذكرناها ، فلا ينكر لذلك أن تشملهم رحمته وبصرهم بالمصطفى صلى الله عليه وسلم فيكون رسولاً اليهم وينادي بما أرسل عنه إلى قومه ، وإلى الذين لا علم لهم بلسانه كما فادت العلوم التي ذكرنا عن الذين علموا بها إلى غيرهم الذين لم يكونوا يعرفون لسانهم والله أعلم .

وقال قائل : إن كان الأمر على ما وصفتم ، أفكان نبيكم رسولاً إلى يأجوج ومأجوج قبل كان التبليغ ، أو كان رسولاً إلى إبليس ليبلغه ؟

قيل له : انه كان لا يقوم لدعي خصومه برسالته حجة أبداً ، وذلك لأنه اعترف بأنه كان رسولاً إلى العرب ، لزمه أن يبرئه وينزهه عن الكذب فان الكذاب لا يكون نبياً . وإذا لزمه ذلك وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم كتب إلى النجاشي وإلى هرقل وإلى كسرى يدعوهم

إلى الإسلام لم يمكنه أن يقول : انــه يعرض لدعوتهم من غير أن يكون رسولاً اليهم ، وادعى انه مرسل اليهم من غير أن يكون كذلك بالحقيقة لم يلزمه أن يصدقه . فانــه إن أجاز عليه الكذب انتقض إثباته أن يكون رسولاً إلى العرب وإذا أثبت رسالته إلى العرب لزمه تصديقه على عامة ما يخبر به عن الله تعالى . وإذا قال (إني رسول الله إلى الناس كلهم وإلى الجن معهم) لزم تصديقه وبالله التوفيق .

وأما تبليغ إبليس فانه إن كان بعث قد بلغه ، وإن كان لم يلقه فانما بلغ الجن الـذين لقيهم على شرط أن يبلغ شاهدهم غائبهم ، كما كان كذلك يبلغ من يحضره من النـــاس ويقول : (ألا فليبلغ الشاهد الغائب) فأي وقت بلغت يأجوج ومأجوج فيه دعوته ، فقد صاروا مبلغين .

وقد أخبر الله تعالى ان السد الذي بيننا وبينهم سدل يوماً ، ووردت الأخبـار بأنهم يخرجون ، فإذا خرجوا وراء المسلمين ، وحاط بهم إمامهم يومئذ أو سلطانهم وعرفهم ان الغيث الذي هم فيه حرام لا يرض به الله تعالى ، فقد بلغتهم الدعوة . ومن أنكر ما قلنـا وزعم ان محمداً ﷺ رسول إلى العرب خاصة ، لم يمتنع أن يكون رسولاً إلى الموجودين ، كانوا يومئذ ، وإلى من يوجد من أولادهم ، وأولاد أولادهم ، معلوم انه لم يكن له إلى التبليغ إلى الأصحاب قبل أن يكونوا سبيل . ولكن دعوته إذا بلغتهم عنـد وجودهم صار في ذلك الوقت مبلغاً بتبليغ غيره عنه بارشاده وتعليمه ، فكذلك هـذا في يأجوج ومأجوج وبالله التوفيق .

وأما انه ﷺ خاتم النبيين . فان الله تعالى يقول : ﴿ ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ [1] كان خاتم الرسل لأن كل نبي ، وإن لم يكن نبي رسولاً . وقال ﷺ لعلي رضي الله عنه . (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا انه لا نبي بعدي) [2] وقال (بعثت أنا والساعة كهاتين) [3] وقد تقدم تفسيره . فان قيل : فان

---

(١) الاحزاب : ٤٠ .

(٢) ورد في صحيح البخارى كتاب فضائل أصحاب النبي باب ٩ ، وفي سنن ابن ماجه المقدمة ١١ رقم ١٢١

(٣) ورد في صحيح البخاري الرقاق ٣٩ ، وفي سنن ابن ماجه المقدمة ٧ ، رقم ٤٥ .

غيركم يدعي من هذا التنبيه مثل ما يدعونه لنبيكم . فان اليهود تزعم ان موسى أخبرهم ان شريعتهم قائمة ما قامت السموات والأرضون .

قيل : انهم إن كانوا صادقين في قولهم ، فانما أراد موسى عليه السلام بما قال : التوحيد الذي أراد الله تعالى بقوله : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا اليك، وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ﴾ (١) وإنما أراد به التوحيد ، فان الله تعالى لم يشرع خلافه ولم يرض من أخذ به وإنما شرع التوحيد وأمر به . فان كان موسى صلوات الله عليه : يدعونه . فانما أراد ان شريعته وهي ملته ودينه الذي هو التوحيد لا يزال هو الدين . وان المجوسية والفرس لا يكونان ديناً أبداً ولم يرد الشرائع التي تحتمل النسخ والتبديل ، وما قال نبينا ﷺ : فانه لا يحتمل مثل هذا التأويل ، لأنه ذكر أنه لا نبي بعده ، لان شريعته تدوم . فتناول هذا التوحيد فضح أنه آخر الانبياء كما قال وبالله التوفيق .

ويدل على أن نبينا ﷺ كان رسولاً إلى الانس والجن ، وانه خاتم النبيين ، ان الله تعالى جعل القرآن حجة له ، ودلالة على نبوته ، وينزل بين الجن والانس على وصفهم على الإنسان بمثله ، فدل ذلك على ان المشركين في هذا العجز مشركين في لزوم الحجة إياهم . ولا يجوز أن تكون دعوته خاصة وحجته ، لأنه لو جاز أن يكون أحد من العاجزين عن الإتيان بمثل القرآن من داخل في دعوته لجاز أن يكونوا كلهم غير داخلين في دعوته ، وفي هذا إبطال أن يكون العجز الذي ذكرنا حجة على أحد . وإذا كان هذا في زمانه إلى يومنا هذا هكذا ، فهو إلى أن تقوم الساعة مثله لأنه لو كان بعده رسول لكانت رسالته لا تحيل وجود القرآن في قلوب الناس وفي مصاحفهم . ومعلوم انه كان لا يكون مع القرآن إلا معجوزاً عن الإتيان بمثله ، لأنه لو استطاع يومئذ أحد أن يأتي بمثله لصار قوله :﴿ قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ﴾ (٢) كذباً . لأن الخلف إذا عرض فيه ظهر انه يمكن من عند الله ، ولأن الناس كلما تطاول الأيام عليهم ازدادت حظوظهم من اللسان العربي نقصاناً ، وقلبه يدل على ذلك ، انهم اليوم فيه دون ما كانوا

---

(١) الشورى : ١٣ .　　(٢) الاسراء : ٨٨ .

قبل خمسين سنة ، دون ما كانوا فيه بمائة سنة . فإذا جاء واحد منهم من الذين يأتون بعد. وقد غلب الجهل باللسان العربي ، ونقصت بلاغتهم وفصاحتهم جمل القرآن كان ذلك دلالة على ان المتقدمين كانوا على ذلك أقدر ، ولكنهم امتنعوا بسبب ، أو قد جاءوا بمثله ، ولكنه كتم ولم يعترف به . فإن كل واحد من هذين الدليلين يوجب أن تكون الدعوة من أصلها فاسدة لا منقطعة متناهية . وقيل : بل هو القول يدفعه عن الرجاء له إلى العرب ، فلم يكن أن يجيز واحداً من الأمرين اللذين ذكرتهما ، فبان ان رسولاً لو جاء لم يجيء إلا عاجزاً ومن معه عن الإتيان بمثل القرآن . والإعجاز حجة النبي ﷺ ، فلم يجز بأن تكون حجته باقية ودعوته منقطعة ، إذ لو جاز هذا بعد سنين لجاز في عصره وزمانه أن يكون القرآن معجزاً عن مثله ، ولا يكون له مع إثباته به دلالة على دعوته ، وإذا أوجب أن تكون دعوته باقية لبقاء حجته فقد بان انه النبي ﷺ ، وإذا قال لانبي معي أوبعدي[1] صح ان الذي جاء مدعياً انه نبي مبطل في دعواه .

فان قيل : أرأيتم لو قال من خالفكم انه بعث بعده نبي رفع القرآن من بين الناس ، فلم يكن من أحد منهم معجوز عن مثله ولا مقدور على مثله .

قيل : هذا غير جائز ، لأنه لو وقع لصار الناس مضطرين إلى العلم بانتهاء دعوة القرآن وتجدد غيرها ، ولا يجوز أن يكون العلم بدعوة نبي ضرورة . فصح ان رفع القرآن من الوجه الذي قاله المعترض غير ممكن والله أعلم .

واما ان محمداً ﷺ سيد المرسلين ، فانه روى عنه ﷺ انه قال : (أناسيدولدآدم)[2] وهذا دليل قاطع في الباب .

ووجه آخر ان شرف الرسول بالرسالة . ونبينا ﷺ خص بأشرف الرسالات انها تستحب ، تقدمها من الرسالات ، لا يأتي بعدها رسالة تنسخها . وإلى هذا المعنى أشار ربنا عز وجل فيما وصف به كتابه إذ قال : ﴿ وإنه لكتاب عزيز ، لا يأتيه الباطل من

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة ١١ ، رقم ١٢١ .

(٢) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٥ ، وفي سنن ابن ماجه الزهد ٣٧ رقم ٤٣٠٨ .

بين يديه ولا من خلفه ﴾ (١) فقيل في معناه . وليس فيما تقدم به ما يكذبه ولا بعده ما يوقفه . وفي هذا ما دل على ان هذه الرسالة أفضل الرسالات ، فصح ان المرسل بها أفضل الرسل .

ووجه ثالث : وهو ان امته خير الأمم لقول الله عز وجل : ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ (٢) . فدل ذلك على ان أصحابه خير الأمم .

ووجه رابع : وهو ان الله تعالى أقسم بحياته ، ومعقول ان من أقسم بحياة غيره ، فانما يقسم بحياة أكرم الأحياء عليه . فلما خص الله تعالى نبينا عليه السلام من بين البشر بأن أقسم بحياته فقال : ﴿ لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون ﴾ (٣) بان انه أفضلهم وأكرمهم .

فان قيل : فقد أقسم بالتين والزيتون وطور سينين (٤) فما في هذا ؟

قيل : ما من شيء أقسم به إلا وذلك دلالة على فضله على ما يدخل في عداده والله أعلم .

ووجه خامس . وهو ان الله تبارك وتعالى جمع له . بين إنزال الملك عليه وإصعاده إلى مساكن الملائكة ، وبين إسماع كلامهم الملك واراءته اياه في صورته التي خلق عليها . وجمع له بين اخباره عن الجنة والنار واطلاعه عليهما ، فصار العلم واقعاً بالعالمين ، ودار التكليف ودار الجزاء عياناً . واصل النبوة انه الخبر والمعرفة . اما ان يكون ضرورة أو اكتساباً ، ولا شك ان درجة الضرورة فوق درجة الاكتساب . فلما أعلم الله تعالى نبينا صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا خبراً ، كما أعلم غير من اخوانه عليهم السلام ، زاده من علم الضرورة ما لم يؤتهم علمنا انه أوضح في النبوة وأعلى قدماً فيها من الذين تقدموه ، وبالله التوفيق .

ووجه سادس . وهو ان من ينزل عليه الملك كرامة له إذ كان أفضل ممن لم ينزل عليه فيتجاوز مكالمته الى مقاتلة المشركين عنه حتى يظفره الله تعالى عليهم أفضل من لا يكون من الملك الا ابلاغ الرسالة اياه ، ثم الانصراف عنه ، ومعلوم ان هذا لم يكن الا لنبينا عليه السلام . فينبغي أن يكون لذلك أفضل الأنبياء صلوات الله عليهم .

---

(١) فصلت : ٤٢ .
(٢) آل عمران : ١١٠ .
(٣) الحجر : ٧٢ .
(٤) انظر سورة التين : ١-٢ .

فان قيل : أرأيتم لو استدل مستدل على تقديم آدم صلوات الله عليه على الجماعة بمثل هذا الدليل فقال : ان الله أسجد ملائكته لآدم ، ولم يسجدهم لغيره ، وسجودهم أكبر من مقاتلتهم عمن قاتلوا عنه من وجهين .

احدهما ان عامة الملائكة اشتركوا في السجود ولم يشتركوا في القتال يوم بدر .

والآخر ان السجود من الخضوع للمسجد له ما ليس في المقابلة مع المعاني بالقتال عنه ، فوجب لهذا أن يكون أفضل الجماعة .

فالجواب – وبالله التوفيق – ان السجود لآدم انما كان سجوداً لله عند خلقه لآدم تعظيماً لله عز وجل إذ لم يخلق قبل آدم خلقاً أجمع ، فانه جمع فيه من المعاني . الخلائق السماوية والخلائق الأرضية التي كانت قبل آدم ، فقال لهم قبل أن يخلقه : ﴿ إني خالق بشراً من طين ، فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين ﴾ [1] . فكان المعنى . فقعوا عند إتمامي خلقه ساجدين ، كما كان معنى قوله تعالى : ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل ﴾ [2] أي عنده . وقوله عز وجل : ﴿ اسجدوا لآدم ﴾ [3] جملة وتفسيرها ما ذكرنا من قوله : أي خالق بشراً من طين من هذا القول أمراً لهم في ذلك الوقت بالسجود .

والدليل على صحة ما قلت ما جاء عن النبي ﷺ . (لأن ابن آدم اذا سجد أدبر الشيطان) [4] وقال أمر ابن آدم في السجود فأطاع فله الجنة ، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار ، ومعلوم ان ابن آدم انما أمر بالسجود لله تعالى لا لغيره ، فدل ذلك على ان السجود الذي أمر به الشيطان فلم يفعله انما كان من جنس ما أمر به ابن آدم ففعله وهو السجود لله تعالى . واذا كان السجود الذي أمرت به الملائكة لله جل ثناؤه لكن عند خلقه آدم اعظاماً لقدرة الله عز وجل التي أظهرها لهم بخلقه مؤلفاً من اضداد شيء من قلبه اياها بشراً حياً سميعاً بصيراً عاقلاً ناطقاً . ومعلوم ان أولاد آدم اذا كانوا مشاركين له في أوصاف خلقه ، وكانوا مع ذلك متفرعين عنه ، لم يخلوا من مشاركته عن غرض

---

(١) ص : ٧١ . (٢) الاسراء : ٧٨ . (٣) الكهف ٥٠ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الملائكة الذين كان لهم في السجود لله تعالى عند خلقه ، واما قتال الملائكة مع نبينا ﷺ فإنما كان لنصرته ونصرة الدين الذي بعث به ، وذلك مما لا يتعداه الى الذين تقدموه ، ومنها يجهنم . والمتأخرون عنه ليسوا مبعوثين بالدين ايمانهم ، مأمورون باتباعه ، فليست منزلتهم فيه كمنزلة ولد آدم من آدم والله أعلم .

وجواب آخر وهو ان السجود من الملائكة ان كان لآدم ، فقد يحتمل ان ذلك انما كان غير حالهم على قولهم لله عز وجل ثناؤه لما قال لهم : ﴿ اني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ﴾ (١) .

ولئن أمرهم بالسجود له قبل أن يخبرهم اني جاعل اياه خليفة ، فإذا كان أمراً معلقاً بحال اتمامه خلق آدم ، فقد يجوز أن يكون أمرهم بالسجود له اذا خلقه ، لعلمه انه يقول لهم قبل أن يتم خلقه ، اني جاعل في الأرض خليفة ويحسبون بما أجابوا به . فأراد أن يكون ذلك عند فعلهم اياه عقوبة لهم بما قدموه من القول . وهذا وان كان فيه كرامة لآدم صلوات الله عليه ، فان عرض الكرامة له فيه وليس يخلص من عرض العقوبة لهم ، وايصال عرض العقوبة بعرض الكرامة موهن عرض الكرامة اذا كان المقصود تكريمه ، ثم لهذه الكرامة حتى حديث اليها داعية سوى قدره ومنزله ، وهي القصد الى معاقبة المأمورين بالسجود .

وأما قتال الملائكة مع النبي ﷺ فانها كرامة خالصة عرضه الله تعالى فيما يفضله دلالة الأولين والآخرين على نفاسة قدره وعظم منزلته ، فاستحق به التفضيل كما بينا والله أعلم .

ووجه سابع : وهو أن الأفضل من يفضله الله تعالى يوم القيامة ويكرمه بما لا يكرم به غيره ، وجاء عن نبينا الصادق في اخبار الدنيا والآخرة وما كان ويكون صلوات الله عليه انه قال : (أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأنا أول من تنشق عنه الأرض ، وأول شافع ومشفع ولواء الحمد بيدي ، منحته آدم ومن دونه ومن بعده من المؤمنين ولافخر) (٢)

---

(١) البقرة : ٣٠ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٣٧ ، رقم ٤٣٠٨ .

ومعنى ولا فخر ، أي ولا أقوله متطاولاً ولا متمدحاً على أحد . ولم يرد انه لا فخر له فيه ، فان له منه أعظم الفخر .

ووجه ثامن : وهو انه في الدنيا أكثر الأنبياء صلوات الله عليهم اعلاماً ومعلوم ان أقل الاعلام اذا كان يوجب الفضيلة له ، فان كثرة الأعلام توجب كثرة الفضيلة، و كثرتها توجب لصاحبها اسم الافضل . وقد ذكر بعض المصنفين . ان اعلام نبينا ﷺ تبلغ الفاً ، وفيها مع كثرتها معنى آخر وهو انه ليس في شيء من أعلام المتقدمين ما ينحو نحو اختراع الاجسام ، وانما ذلك في اعلام نبينا ﷺ خاصة مثل ما سنبين من اعلامه المشهورة دون ما نحتاج الى تتبعه والتقاطه من الكتب المتفرقة أسأل الله التوفيق .

وهذا ذكرها :

اولها : القرآن المجيد المنزل من عند الوحي الحميد ، وقد تقدم في الابواب السالفة ذكره .

ومنها: (ماروى ان فاطمة عليها السلام دخلت على النبي ﷺ وهي تبكي ، فأخبرته ان ملأ من قريش في الحجر يتعاقدون لو رأوك ليقتلوك .

فقال : ايتني بوضوء ، فتوضأ وخرج الى المسجد فلما رأوه قالوا : هاهوذا ، وطأطأوا رؤوسهم وسقطت أذقانهم بين أيديهم ، فلم يرفعوا اليه أبصارهم ، فتناول النبي ﷺ قبضة من تراب بحمرتهم وقال : شاهت الوجوه ، فما أصاب رجلاً منهم حصاة الا قتل يوم بدر كافراً) [١] .

ومنها : ما أشار اليه الكتاب من قوله عز وجل : ﴿ واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً ﴾ [٢] . وروى انه لما نزلت ﴿ تبت يدا أبي لهب وتب ﴾ [٣] جاءت امرأة أبي لهب الى أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وأبو بكر جالس مع رسول الله ﷺ ، فلما رآها أبو بكر قال : (يا رسول الله امرأة بذيئة ، وأنا أخاف أن تؤذيك . قال : انها لن تراني ، وقرأ قرآناً اعتصم به . فجاءت فقالت : يا أبا بكر ، هجاني صاحبك . فقال أبو بكر وما يقول الشعر : قالت فانك عندي مصدق وانصرفت . فقال أبو بكر : يا رسول الله ، أما رأتك ؟ قال : ما زال الملك يسترني منها بجناحه) [٤] .

---

(١) لم يرد إلا في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٣٠٣ .
(٢) الاسراء ٤٥ . (٣) اللهب ١ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ومنها : ان يهودية أهدت رسول الله ﷺ اما شاة واما شملة مسمومة ، فلما قربته اليه وبسط القوم أيديهم قال : (امسكوا فإن عضواً من أعضائها يخبرني انها مسمومة)[1] فدعا صاحبها، وقيل جمع اليهود رؤساءهم واعترفوا وقالوا : أردنا إن كنت كاذباً أن نستريح منك ، وإن نبياً لم يضرك .

ومنها : ان النضر بن الحارث كان ممن يؤذى النبي ﷺ ، فاتبعه يوماً وقد أبعد في قضاء حاجته ليغتاله . وقال : لا أجده أخلا منه الساعة . فلما دنا منه ولى مذعوراً ، فلقي أبا جهل ، فقال له : من أين الآن ؟ فقال : اتبعت محمداً رجاء أن أغتاله وليس معه أحد ، فإذا أساود تضرب بأنيابها على رأسه فاتحة أفواهها ، فهالني فذعرت منها ووليت راجعاً .

ومنها ان عامر بن الطفيل واربد بن قيس ، قدما على رسول الله ﷺ متوافقين على الغدر . فقال عامر : يا محمد حاكني ! فقال : لا ، حتى تؤمن بالله وحده لا شريك له . فقال : أما والله لأملأنها عليك خيلا ورجلا . وخرج من عنده فقال لاربد : أين ما كنت أوصيك به . فقال اربد : لا أبا لك ، لا تعجل ، فوالله ما هممت بالذي أمرتني به إلا حيل بيني وبينه ، لو ضربت بالسيف ما ضربت غيرك . فترى إن كنت ضاربك لا أبا لك. وقال رسول الله ﷺ لما ولى عامر : (اللهم اكفني عامر بن طفيل)[2] فلما كان عامر ببعض الطريق أصابه الطاعون في عنقه فقتله .

ومنها : حراسة السماء من الجن عنده ، وقد تقدم القول فيها .

ومنها : ان رسول الله ﷺ (شكا إلى جبريل المستهزئين ، وأراه الوليد بن المغيرة ، فأومأ إلى عينيه وقال : كفيته . ثم أراه الأسود بن عبد يغوث فأومأ إلى رأسه وقال : كفيته . ثم أراه الحارث بن عطل السهمي ، فأومأ إلى بطنه وقال : كفيته . ثم أراه العاص بن وائل السهمي ، فأومأ إلى أخمصه وقال : كفيته)[3] .

---

(١) ورد في سنن الدارمي المقدمة باب ١١ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ،
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

فأما الوليد فمر برجل من خزاعة يرس سلاله ، فتعلق سهم بازاره فخدش في رجله فمات.

وأما الأسود بن عبد المطلب فإنه عمي ، وأما ابن عبد يغوث فخرجت في رأسه قروح فمات منها .

وأما الحارث فأخذه الماء الأصفر في بطنه فمات منه .

وأما العاص بن وائل فدخل في أخمص رجله شوكة فقتلته .

ومنها : ان أبا جهل لعنه الله – ابتاع من غريب ابلاً ومطله بأثمانها ، فأقبل الرجل حتى وقف على ناد من قريش ، ورسول الله ﷺ جالس بناحية ، فقال : من رجل يعديني أبي الحكم بن هشام ، فإني غريب وابن سبيل ، وقد غلبني على حقي . فقال أهل المجلس : ترى ذلك الرجل – لرسول الله ﷺ – وهم يهزأون ، اذهب اليه فهو يعديك عليه . فأقبل الرجل حتى وقف على رسول الله ﷺ ، فاتبعه القوم رجلاً لينظر مايصنع. فجاءه رسول الله ﷺ ، وضرب عليه بابه ، فقال : من هذا ؟ قال : محمد ، فاخرج إلي . فخرج وقد امتقع لونه ، وقال : اعط هذا الرجل حقه ، لا يبرح حتى أعطيه الذي له . فدخل ، فأخرج اليه حقه فدفعه اليه . وجاء الرجل الذي بعثوا معه ، فقص عليهم القصة فلما جاء أبو جهل قالوا : ويلك مالك ؟ وماذا نبا منك الذي صنعته ؟ فقال : ويحكم أما والله لو أبيت لأكلني .

ومنها : أهل مكة سألوا النبي ﷺ آية ! فانشق القمر فرأوه فلقتين والجبل بينهما ، وقيل في ذلك : « اقتربت الساعة وانشق القمر » .

ومنها: (ان ملكين أتيا النبي ﷺ فذهبا به إلى زمزم ، فشقا بطنه، فأخرجا حشوته في طست من ذهب فغسله بماء زمزم ، ثم ملأ جوفه حلماً وعلماً) [1] . وفي حديث آخر قال : (أتيت بطست من ذهب مليء حكمة وإيماناً) [2] .

ومنها : انه أسري إلى بيت المقدس ثم عرج به ، ولما رجع وأخبرهم من الغداة استواء

---

(١) ورد في صحيح البخاري الصلاة باب ١ .

(٢) ورد في صحيح البخاري بدء الخلق باب ٦ .

صفوة بيت المقدس بحضرة من كان رآه وعرفه ، فلم يزل يصفه لهم حتى كاد يشكل عليه بعض البعث ، فمثل له حتى نظر اليه ووصفه لهم انه رأى عيرهم في موضع كذا ، ومر عليهم ليلاً فند بعض الابل من فرسه . وانه استسقى لهم ماء فسقوه ، فشربه حتى لم يبق في الاناء شيء . وانه كان يقدم العير جمل أورق ، فسألوه عن وقت ورودهم مكة ، فقال: بعد الغد ، أراه عند طلوع الشمس. فوردوا للوقت الذي ذكر يقدمهم جمل أورق. وسألوهم: هل مر عليهم راكب فندت الابل من فرسه ، فقالوا نعم . وسألوهم عن الماء فأخبروهم بمثل الذي قال لهم .

ومنها : ان النبي ﷺ ، لما خرج من مكة مهاجراً إلى المدينة ومعه الصديق رضي الله عنه تبعه سراقة بن جعشم ، فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت قوائم فرسه في الأرض إلى بطنه ، ووثب عنه . وقال : يا محمد . قد علمت ان هذا عملك ، فادع الله أن يخلصني مما أنا فيه ، ولك علي أن لا يمن على من ورائي . فدعا له .

ومنها ما روى في هذه القصة . ان فارساً لحق فقال أبو بكر : يا رسول الله هذا فارس قد لحق ، فالتفت نبي الله ﷺ ، فقال : اللهم اصرعه فصرعه فرسه فقام يحمع . فقال : يا رسول الله ، مرني بما شئت . فقال (قف مكانك ، لا تتركن أحداً يلحق بنا) [١] فكان أول النهار جاحداً على رسول الله ﷺ ، وفي آخر النهار مسلحة له .

ومنها ما روى في هذه القصة أيضاً : قال عبد الله بن مسعود ، وكنت أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط . فمر بي رسول الله ﷺ وأبو بكر ، فقال لي (يا غلام ، هل من لبن؟ قلت : نعم ، ولكني مؤتمن . فقال : هل من شاة لم ينز عليها الفحل ؟ قال: فأتيته بشاة، فمسح ضرعها ، فنزل اللبن فحلبه في إناء فشرب ، وسقى أبا بكر ، وقال للضرع : أقلص فقلص) [٢] .

ومنها ما روى في هذه القصة أيضاً : ان رسول الله ﷺ وأبا بكر وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر ، مروا في مهاجرتهم إلى المدينة على حمى أم معبد ، وقد ذكرنا هذه القصة .

---

(١) ورد في صحيح البخاري مناقب الانصار باب ٤٥ .

(٢) لم يرد إلا في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ١ ، ص ٣٧٩ ، ص ٤٦٢ .

ومنها ما روى : أن النبي ﷺ لما دخل الغار ، أمر الله عز وجل العنكبوت فنسجت على مدخل الغار ، وأمر حمامتين فوقعتا بفم الغار ، وأقبل فتيـــان قريش من كل بطن رجل ، حتى إذا كانوا من النبي ﷺ أربعين ذراعاً ، فجعل ينظر في الغار ، فرأى حمامتين بفم الغار ، فرجع إلى أصحابه ، فقالوا له : مالك لم تنظر في الغار ؟ قال : رأيت حمامتين بفم الغار فخلت ان ليس فيه أحد . وقال : امنه ابن أبي بكر يعرف النبي ﷺ ان الله قد درأ عنه .

ومنها انه قدم على النبي ﷺ اسقفا نجران : السيد والعـــاقب ، ويقال : الطبيب والعاقب ، فدعاهما الى الإسلام ، فامتنعا ، فدعاهما إلى الملاعنة فواعداه الغداة . فغــــدا رسول الله ﷺ وأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ، ثم أرسل اليهما ، فأبيا أن يجيبا أو قالا ومر عليهما يعوذ بالله ، فقال : فإن أبيتم فاعطوا الجزية ، فقبلوها ، فجعل عليهم كل سنة الفي حلة ، الف في رجب ، والف في صفر .

ومنها : ان الله عز وجل أمر نبيه ﷺ أن يقول لليهود :﴿ إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين﴾ [1] ثم أخـــبره انهم لا يتمنوه قال : ﴿ولن يتمنوه أبداً بما قدمت أيديهم﴾ [2] فـلم يتمن أحد منهم الموت ولا أطلق به لسانه ، فدل ذلك على أنهم صرفوا عنه وحيل بينهم وبينه ليحق خبر الله الذي أخبر به عنه نبيه ﷺ ، إذ لو لم يصرفوا عنه لابتدروا اليه ، وكان دفعهم إياه به أهون من تكلف الحروب له .

ومنها ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بينا اعرابي في غنم له إذ عــــدا الذئب فأخذ بشاة منها ، فأدركه فاستنقذ منه ، فعانده الذئب يمشي واقعى مستقراً بذنبه ثم استقبله وقال : عمدت إلى رزق رزقنيه الله فأخذته مني . فصفق الاعرابي بيده وقال: والله ما رأيت كاليوم قط . فقال له الذئب : وما يعجبك ، قال : والله ما يزيـــدني إلا عجباً ، لم لا أعجب من ذئب يخاطبني . فقال : والله انك لتترى أعجب من ذلـك قال : وما أعجب من ذلك ؟ قال : نبي الله في النخيلات بين الحرتين يحدث النـاس قرآناً ، ما

---

(١) البقرة : ٩٤ . (٢) البقرة : ٩٥ .

قد سبق وعن ما هو كائن . فأتى الرجل وكان يهودياً وأخبر رسول الله ﷺ بما سمع وأسلم .

ومنها ما روى ان رسول الله ﷺ كان جالساً بالمدينة إذ أقبل ذئب فوقف بين يديه وعوى . فقال رسول الله ﷺ : (هذا وفد السباع اليكم ، فإن أحببتم أن تفرضوا له شيئاً لا تعيدوه إلى غيره ، وإن أحببتم تركتموه واحترزتم منه ، فما أخذ فهو رزقه . فقالوا : يا رسول الله ما تطيب أنفسنا بشيء ! فقال: فأومأ اليه النبي ﷺ فولى وله عسلان)[1].

وقد روى في مثل هذا ، وانه قد جاء مائة ذئب دفعة واحدة . أخبار من طرق شتى.

ومنها ما روى ان النبي ﷺ مر باعرابي قد صاد ظبية ، فصاحت يا رسول الله ، ان هذا قد صادني عشية أمس في سفح هذا الجبل ولي خشف صغير ، فقل له يرسلني حتى أرضعه ثم أعود اليه قال : وتعودي ؟ قالت : نعم ، عذبني الله عذاب النار إن لم أعد . فأطلقها ، فمرت تعدو . فما كان للغد ، وافته على باب الخباء ، والاعرابي نائم فاستيقظ . فقال هل لك فيها حاجة يا رسول الله ، قال . نعم قال . خذها فاطلقها رسول الله ﷺ ودخل حائطاً للأنصار ومعه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ورجال من الأنصار ، وفي الحائط غنم ، فسجدت له فقال أبو بكر . كنا نحن أحق بالسجود لك من هذا الغنم ، قال (انه لا ينبغي أن يسجد أحد لأحد ، ولو كان ينبغي أن يسجد ، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) [2] .

ومنها . ما روى عن جماعة من الأنصار جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا يا رسول الله انه كنا لنا جمل نستسقي عليه فاستصعب علينا ، ومنعنا ظهره ، وقد يبس النخل والزرع ، فقال له رسول الله ﷺ . قوموا فقاموا معه ، فجاء إلى الحائط ، والجمل قائم في ناحية ، فجاء يمشي حتى خر ساجداً بين يديه . فقال أصحابه . هذه بهيمة لا تعقل، ونحن نعقل ، فنحن أحق بالسجود لك منه ، فقال رسول الله ﷺ . (لا يصلح البشر أن تسجد للبشر) [3] وفي حديث آخر في مثل هذه القصة إلى النبي ﷺ قال (السجود ليس إلا إلى

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه النكاح باب ٤ ، رقم ١٨٥٢ ، ١٨٥٣ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الحي الذي لا يموت) [١] . والاخبار في سجود الجمل الصائل ، إنما يكون بتسخير الله تعالى إياه كذلك . وقد كان يجوز إذا فعل ذلك وقتاً ، ان لا يفعله وقتاً ، كما ان الله تعالى قد يشفي من مرض وقتاً ولا يشفي منه وقتاً ، فلو يعوذ متعوذاً ، من مرض كان به فعوفي ، فلم ينكر ذلك . وكذلك ان اسلم النبي ﷺ مرات . فزاده الله تعالى على السلامة ، ان اسجده له جحده على الكفار ، فذلك غير مانعه من أن يتعوذ بالله تعالى منه . وقد كان يجوز أن تكون سلامته من صول الصائل ، ثم أتي له به غاية وتعوذ بالله من شره ، واسجاد الصائل له بعد السلامة للاحتجاج به على الكفار ، هذا ولم يتفق الناس على ان أحداً لا يخاف من الجمل الصائل . وقد قيل انها السيل والحريق والله أعلم .

ومنها : ما روى ان النبي ﷺ دخل حائط رجل من الأنصار ، فإذا جمل ، فلما رأى النبي ﷺ حن وذرفت عيناه ، فأتاه النبي ﷺ فمسح سرابه ودفر به فسكن ، ثم قال : (من رب هذا الجمل ، فجاء فتى من الأنصار ، فقال : هو لي يا رسول الله . فقال : ألا تتق الله في هذه البهيمة التي ملكك إياها ، فإنه شكا إلي أنك تجيعه وتذئبه) [٢] .

ومنها ما روى في قصة الحج ان رسول الله ﷺ قدمت اليه بـدنات خمس أرست فطفقن يزدلفن اليه بأيتهن يبدأ .

وقد روى في شكاية البعير اخبار منها ما روى بعلي بن مرة قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فنزلنا منزلاً ، فقال : إيت ذلك الأسى فقل للأسابين ان رسول الله ﷺ يأمركما لتجتمعا . فوثبت إحداهما إلى الأخرى . فاجتمعا فجاء النبي ﷺ فقضى حاجته ، ثم قال لي : قل لهما يتفرقا ، فقلت لهما فوثب كل واحد منهما إلى مكانها .

وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قال لي اذهب إلى الاسابين فقل لهما ان رسول الله ﷺ يأمركما أن تتعلقا بعروقكما وأصولكما وطنبكما حتى تستراه ، ففعلنا ذلك ، فسترتاه حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته . ثم قال له : إيتهما فمرهما أن ترجعا إلى مكانها ففعل .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم يرد الا في سنن أبي داود الجهاد باب ٤٤ .

ومنها ما روى ان اعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : لا أعرف انك رسول الله قال : (أرأيت ان دعوت لك هذا العذق من هذه النخلة ، أتشهد اني رسول الله قال : نعم . فدعا العذق ، فجعل العذق ينزل من النخلة حتى سقط في الأرض فجعل يبعد حتى النبي ﷺ ، ثم قال : ارجع فرجع حتى عاد إلى مكانه ، فقال : أشهد أنك رسول الله وأقر به) [١] .

ومنها : ان اعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله اني قد أسلمت ، فأرني شيئاً ازدد به يقيناً ، قال : (إيت تلك الشجرة فادعها ، فأتاها فقال لها : يدعوك رسول الله ﷺ ، فمالت على جانبها فقلعت عروقها ، ثم مالت على مقدمها ، فقلعت عروقها ، ثم مالت على مؤخرها فقلعت عروقها ، ثم أقبلت تجر عروقها وفروعها ، حتى عادت إلى مكانها . فقال له الرجل : إئذن لي فاسجد لك : قال : لايسجدأحدلأحد)[٢]. والاخبار في مثل هذا وفي الحصا مع الشجر كثيرة .

ومنها ما روى عن طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر وذكر الحديث إلى أن قال : فإذا نحن بامرأة قد عرضت لرسول الله ﷺ معها صبي تحمله ، قالت : يا رسول الله ، ابني هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرات فلا يدعه ، فوقف رسول الله ﷺ فتناوله فجعله بينه وبين مقدم الرجل ، فقال رسول الله ﷺ : (إخسأ عدو الله ، أنا رسول الله ، فأعاد رسول الله ﷺ ذلك ثلاث مرات ثم ناولها إياه) [٣] . فلما رجعنا فكنا بذلك الماء عرضت لنا امرأة لها كبشان يقودهما والصبي يحمله ، فقالت : يا رسول الله ، اقبل مني هذين ، فوالذي بعثك بالحق إن ما عاد اليه بعد فقال رسول الله ﷺ : خذوا أحدهما وردوا الآخر) [٤] .

ومنها ما يرويه أنس رضي الله عنه قال : (كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى

---

(١) ورد في صحيح الترمذي المناقب باب ٦ .

(٢) لم يرد هذا النص في الكتب التسعة ، وانما ورد نص مشابه في سنن ابن ماجه الفتن باب ٢٣ ، رقم ٤٠٢٨ .

(٣) ورد في سنن الدارمي المقدمة باب ٤ .

(٤) نفس الحديث السابق .

خشبة يسند ظهره اليها ، فلما كثر له الناس بني له منبر ، فلما قام عليه يخطب بكت الخشبة حنين الوالد ، فما زالت تحن حتى نزل اليها فاحتضنها فسكتت)[1] فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى ثم قال : يا عباد الله الخشب يحن إلى رسول الله ﷺ شوقاً اليه لمكانته من الله عز وجل ، فأنتم أحق أن تشتاقوا اليه . وهذا الحديث يحتمل من المعنى أن يكون الله تعالى أحدث في الجذع حنيناً لحنين الوالد من غير أن يركب فيه حياة وعقال ليبين للناس انه لو كان يعقل ويميز لكان من حقه إذا فقد خطبة من رسول الله ﷺ أن يحن هذا الحنين ويجزع هذا الجزع . ثم إذا وجد من ذلك ما فقده سكن ليكون ذلك دلالة لهم على وجوب السكون اليه ، والفرح بلقائه والقرب منه ، وليكون ذلك من اعلام نبوته إذا كان أمراً خارجاً من العادات ، وله ﷺ كرامة رفعه والله أعلم .

ومنها ما روى جابر رضي الله عنه قال : (أصاب الناس عطش يوم الحديبية ، وبين يدي النبي ﷺ ذكوة فتوضأ منها . فأقبل الناس نحوه فقال : مالكم ؟ قالوا : يا رسول الله ليس عندنا ماء فجعل الماء يغور بين أصابعه أمثال العيون ، حتى شربنا وتوضأنا)[2] قيل لجابر كم كنتم يومئذ ؟ قال : لو كنا مائة الف لكفانا ، كنا خمسة عشر مائة والاخبار في مثل هذا كثيرة جداً .

ومنها ما روى جابر رضي الله عنه في قصة الخندق قال : كنا نعمل فيه نهارنا ، فإذا أمسينا رجعنا إلى أهلينا . وكانت عندي شويهة غير جد سمينة ، فقلت لوصنعناها لرسول الله ﷺ ، فأمرت امرأتي فطحنت شيئاً من شعير ، فصنعت لنا خبزاً أورى تلك الشاة فشويناها فلما أمسينا ، قلت يا رسول الله : اني صنعت لك شويهة كانت عندنا وصنعنا شيئاً من خبز هذا الشعير فأحب أن تنصرف معي إلى منزلي ، وأنا أريده وحده فقال : نعم ، ثم أمر صارخاً ، فصرخ ، أن انصرفوا مع رسول الله ﷺ إلى بيت جابر ، فأقبل الناس معه ، فجلس وأخرجناها فبرك وسمّى ثم أكل وتواردها الناس كلما فرغ قوم وجاءنا ناس حتى صدر أهل الخندق عنها وهم ثلاثة آلاف .

---

(١) ورد في سنن الدارمي المقدمة باب ٦ .

(٢) ورد في سنن الدارمي المقدمة باب ٥ .

ومنها ما رواه رجل عن الصحابة ، يقال له نافع . قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ونحن أربعمائة ، فنزل رسول الله ﷺ عن عين ماء ونزل الناس ، قالوا : يارسول الله انك نزلت على عين ماء ، فبينا هم إذ جاءت شاة محدودة القرنين حتى قامت بين يدي رسول الله ﷺ ، فدعا بإناء فحلبها ، فلم يزل يحلبها حتى أروى الجيش كلهم وهم أربعمائة ، ثم قال لي : (يا نافع ، املكها ولا أراك تملكها ، فانطلقت بالشاة إلى رجل ، فأخذت عوداً فركزته في الأرض ، وأخذت حبلاً فشددتها ولم أزل استوثق ، فقمت ، فلما قمت فإذا بحبل مشدود ولا شاة . فقال : يا نافع ، ألم أقل انك لا تملكها ، ان الذي جاء بها هو الذي ذهب بها [(١)] .

ومنها ما رواه زياد بن الحارث العوائي قال : أتيت النبي ﷺ فبايعته على الإسلام وذكر حديثاً طويلاً قال فيه : فقلنا يا رسول الله ان لنا بئراً ، إذا كان الشتاء وسعنا ماؤها ، فاجتمعنا عليه ، وإذا كان الصيف فني ماؤها وتفرقنا عما حولها ، وانا لانستطيع الآن أن نتفرق وكل من حولنا عدو ، فادع الله أن يسعنا ماؤها . فدعا نبي الله ﷺ بسبع حصيات ، فجرهن في يده فقال : إذا رأيتموها فألقوا واحدة واحدة ، واذكروا اسم الله ، فما استطاعوا أن يسببوا قعرها بعد .

ومنها ما روى ان النبي ﷺ رمى المشركين يوم بدر بحصيات من يده فسمموا وقعها كأنها فرقعت في طست فانهير مواقعها نزل قوله عز وجل : ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ، وليبلي المؤمنين منه بلاء حسناً ﴾ [(٢)] .

ومنها : ما روى انه كان في يد رسول الله ﷺ حصياً يسبحن ، فدفعهن إلى غير واحد من أصحابه فسبحن في يده ، وكل ذلك يسمعه من في الحلقه ، ثم دفعهن إلى آخرين فلم يسبحن في يد واحد منهم .

ومنها ما روى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنا نأكل مع رسول الله ﷺ ونحن نسمع تسبيح الطعام .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) الأنفال : ١٧ .

ومنها ما روى ان النبي ﷺ قال للعباس : (يا أبا الفضل ، الزم منزلك عنا أنت وبنوك ، فان لي فيكم حاجة ، فصحبهم فقال : تقاربوا فزحف بعضهم إلى بعض ، حتى إذا أمكنوا اشتمل عليهم علامة ثم قال : يا رب ، هذا عمي صفو أبي ، وهؤلاء أهل بيتي ، فاسترهم من النار كستري إياهم فامنت اسكنه الباب وحوائط البيت آمين آمين) [١] .

ومنها ما روى أبو هريرة هل معك شيء ؟ قلت نعم . ثم في مزود معي فأخرجت التمر فإذا هي سبع وعشرون تمرة ، فصفهن رسول الله ﷺ وعنده ناس ، فقال : (كلوا باسم الله فأكلوا حتى شبعوا ، وبقي منه ، فقال : يا أبا هريرة خذه فأعده في مزودك . فإذا أردت أن تاخذ منه شيئاً ، فادخل يدك ولا تلبه ، فما زال معي اكله حتى كان حصار عثمان فسقط مني وكنت في شغل منه) .

ومنها ما رواه أبو هريرة قال : (كنت ألزم النبي ﷺ على ملء بطني وان شهيته ، فقال من بسط رداءه حتى أقضي مقالتي فليس تنس شيئاً سمعته مني أبداً ، فبسطت بردة كانت علي ، فلما قضى مقالته ضممتها إلي . فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه ﷺ) [٢] .

ومنها ما روى جابر قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فلما رجعنا أعيا علي بعيري ، فلحقنا رسول الله ﷺ فقال : (يا جابر ما خلفك ؟ قلت : أعيا علي لونصحتني فاخذ عوداً من الأرض فمسحه به ثم قال : اركب بسم الله ، فما ركبت بعيراً قبله ولا بعده كان أوسع ولا أوطأ منه) [٣] .

ومنها خبر الذي سماه رسول الله ﷺ سفينة ، قال : (خرج رسول الله ﷺ ، ومعه أصحابه يمشون ، فثقل معهم متاعهم ، فقال : رسول الله ﷺ : ابسط كساءك ، فبسطت ، فجعلوا فيه متاعهم ثم حملوه علي ، فقال رسول الله ﷺ احمل ، فانما أنت سفينة) [٤]

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح مسلم فضائل الصحابة حديث رقم ١٥٩ ، ١٦٠ .

(٣) ورد في صحيح مسلم المساقاة حديث رقم ١٠٩ - ١١٣ .

(٤) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٥ ، ص ٢٢٠ - ٢٢٢ .

فلو حملت منه يومئذ ومر بعيرين أو ثلاثة أو أربعة أو خمسة أو ستة أو سبعة ما ثقل علي الا أن يخفوا .

ومنها ما يرويه أنس رضي الله عنه قال : فزع الناس فركب رسول الله ﷺ فرساً لأبي طلحة بطيئاً ، ثم خرج يركض وحده ، فركب الناس يركضون ، فقال لي : فراعوا انه لبحر . قال : والله ما سبق بعد ذلك اليوم .

ومنها : ان صوته كان يبلغ حيث لا يبلغه صوت البشر ، فروى انه خطب بمنى وكان الناس في منازلهم يسمعون ما يقولون ، وانه جلس على المنبر يوم الجمعة فقال : اجلسوا فسمع عبد الله بن رواحة قوله وهو في بني تميم ، فجلس . فقيل له : يا رسول الله ! ذاك ع بد الله بن رواحة جالس في بني تميم سمعك وأنت تقول للناس اجلسوا ، فجلس في مكانه وليس معنى هذا انه كان أندى صوتاً من سائر الناس بمقدار تباين العادات ، وإنما معناه ان صوته على ما كان عليه من موافقة أصوات أهل بيته وصحابته كان يخلص إلى الأسماع البعيدة . ولهذا تعجب الناس من سماع ابن رواحة قوله اجلسوا . فانه لو كان صرخ بهذا القول لم يكن في سماع ابن رواحة إياه . وهو بحيث يذكره أنصار من عند المنبر موضع تعجب والله أعلم .

ومنها ما روى : ان النبي ﷺ بزق في بئر كانت في دار اراس فلم يكن في المدينة بئر أعذب منها .

ومنها انه دعا على مضر ، فقال : (اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها سنين كسني يوسف) [1] اصابتهم السنة حتى هلكوا ، فاكلوا الميتة والعظام ، ويرى الرجل ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان .

وقيل : ان الذين أنذرهم الله عز وجل إياه بقوله ﴿ فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين ﴾ [2] . كان هذا . وأن البطشة الكبرى اصطدام صناديد يوم بدر .

---

(١) ورد في صحيح البخاري استسقاء باب ٢ ، وفي صحيح مسلم المساجد ٢٩٤ ، ٢٩٥ .
(٢) الدخان : ١٠ .

ومنها ان النبي ﷺ استسقى لقومه ، وما في السماء قزعة فسقوا مكانه ولم تحبس السماء قطرها حتى دعا وقال : (حوالينا ولا علينا) [١] فانجاب السحاب عن المدينة كأنه الإكليل والأخبار في هذا كثيرة.

ومنها ما روى عن أم سليم انها قالت : يا رسول الله ، أنس خادمك ، ادع الله له ، فقال : (اللهم أكثر ماله وولده ، وبارك له فيما أعطيته) [٢] قال أنس فما من الأنصار أكثر مالاً مني ، وأخبرني بعض ولدي انه قد دفن من ولدي وولد ولدي أكثر من مائة .

ومنها ما روى ان رسول الله ﷺ قال لبشر بن راعي العنز من اسجع وقد رآه يأكل بشماله : كل بيمينك فقال : لا أستطيع فقال : لا استطعت ، فما وصلت إلى فيه بعد .

ومنها ما روى ان راعياً لبني عمرو بن تميم في ابلهم يقال له أنو شروان ، رأى رسول الله ﷺ قد تخلل الابل لخوف أصابه من قريش ، فقال له : من أنت ! فقال : لا تسل رجل أردت ان استأنس إلى ابلك فقال له : اي ! إياك الرجل الذي تزعمون انه خرج نبياً ؟ فقال رسول الله ﷺ : أجل ، أدعوك إلى شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً عبده ورسوله ! فقال له أنو شروان : اخرج فلا تصلح ابل أنت فيها ! وأبى أن يدعه . فدعى رسول الله ﷺ فقال : (اللهم أطل شقاءه وبقاءه) [٣] قال هارون بن عبير فأدركته شيخاً كبيراً سقيماً يتمنى الموت ، فقال له القوم : ما نراك إلا هلكت ، دعا عليك رسول الله ﷺ فقال : كلا إني أتيته بعد فأسلمت ودعا لي ، ولكن الأولى قد سبقت .

ومنها ان رسول الله ﷺ تلا : ﴿ والنجم إذا هوى ﴾ فقال عتبة بن أبي لهب . كفرت برب النجم . فقال رسول الله ﷺ : (اللهم سلط عليه كلباً من كلابك) [٤] . فخرج عتبة مع أصحابه في عير إلى الشام ، حتى إذا كانوا في الشام ، زأر الأسد فجعلت فرائصه ترتعد فقيل له : من أي شيء ترتعد ؟ فقال : إن محمداً دعا علي ، ولا والله ما أظلت السماء واهجة

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه اقامة باب ١٥٤ ، رقم ١٢٦٩ .

(٢) ورد في صحيح مسلم فضائل الصحابة رقم ١٤١ — ١٤٣ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

أصدق من محمد . ثم وضعوا العشاء فلم يدخل يده فيه ، حتى جاء النوم فحاطوا عتباهم ووسطوه بينهم . وناموا ، فجاءهم الأسد يشنشق غروبتهم رجلاً رجلاً ، حتى انتهى اليه فضغمه ضغمة فقتله .

ومنها ما روى عمران بن حصين رضي الله عنه قال : كنت عند النبي ﷺ إذ أقبلت فاطمة ، فنظرت اليها ، وقد ذهب الدم من وجهها وعلتها الصفرة من شدة الجوع فنظر اليها النبي ﷺ فأدناها ، فوضع يده على صدرها وفرج أصابعه ثم قال (اللهم مشبع الجماعة ورافع الوضعة لا تجع فاطمة بنت محمد) [1] قال عمران : فنظرت اليها وقد علا الدم على الصفرة في وجهها ، فلقيتها بعد ، فقالت : ما جعت يا عمران .

ومنها ما روى ان النبي ﷺ دعا لعلي رضي الله عنه قال : (اللهم اذهب عنه الحر والبرد) [2] فكان يلبس ثياب الصيف في الشتاء وثياب الشتاء في الصيف قال: لا وجدت حراً ولا برداً يومئذ .

ومنها خبر يرويه جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن بلال رضي الله عنه قال : أذنت في ليلة باردة ، فقال النبي ﷺ : (اللهم اذهب عنهم البرد) [3] .

قال : فرأيتهم يتروحون .

ومنها خبر ترويه أم جندب رضي الله عنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة ثم انصرف ، وتبعته امرأة من خثعم ومعها صبي أصابه بلاء ، فقالت يارسول الله، هذا ابني وبقية أهلي وان به بلاء لا يتكلم . فقال رسول الله ﷺ : (ائتوني بشيء من ماء ، فأتي بماء فغسل يديه ومضمض فاه ، ثم أعطاها فقال : اسقيه منه ، واستشفي الله له) فلقيت المرأة من الحول ، فسألتها عن الغلام فقالت :برأ وعقل عقلاً ليس لعقول الناس.

ومنها حديث ابن أبي العاص رضي الله عنه قال : شكوت إلى رسول الله ﷺ سوء

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة المقدمة باب ١١ ، رقم ١١٧ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

حفظي للقرآن ، قال : (ذلك شيطان ، ادن مني يا عثمان ، ثم تفل في فيّ ووضع يده على صدري ، فوجدت بردها بين كتفي ، وقال : يا شيطان ! اخرج من صدر عثمان)[1] .

قال : فما سمعت بعد ذلك شيئاً إلا حفظته .

ومنها ما رواه عثمان بن حنين رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ وجاء اليه ضرير فشكا بصره قال : يا رسول الله ليس لي قائد وقد شق علي . قال : (إيت الميضأة وصل ركعتين ، وقل اللهم إني أسألك وأتوجه اليك بالنبي ، نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي فتجلي عن بصري ، اللهم شفعه في وشفعني في نفسي)[2] .قال عثمان: فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل الرجل كأنه لم يكن به ضرر .

ومنها ما روى حبيب بن مدرك ان أباه خرج إلى رسول الله ﷺ وعيناه مبيضتان فنفث رسول الله ﷺ في عينيه ، فأبصر ، قال : فرأيته يدخل الخيط في الابرة ، وانه لابن ثمانين سنة عيناه لمبيضتان .

ومنها ما روى محمد بن خاطب قال : قالت لي أمي أقبلت بك من أرض الحبشة ، فطبخت طبيخاً ، فتناولت القدر فانكفأت على ذراعك . فقدمت بك المدينة حتى أتيت بك النبي ﷺ فقلت : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، هذا محمد بن حاطب أول من تسمى بك فتفل فيك ومسح على رأسك ودعا لك ، وجعل يتفل على يدك ويقول : (اذهب البأس رب الناس ، اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما)[3]قال: فما قمت بك من عنده إلا وقد برأت يدك .

ومنها ما روى ان رسول الله ﷺ كان يدعو يوم عاشوراء بالصبيان فيتفل في أفواههم ويقول لأمهاتهم : لا ترضعنهم إلى الليل ، فكان ريقه يجرسهم .

ومنها ان امرأة وقفت بين يديه وهي تبكي وهو ﷺ يتوضأ ، فأخذ كفاً من ماء

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الطب باب ٤٦ ، رقم ٣٥٤٨ .

(٢) ورد في صحيح مسلم المساجد رقم ٢٥٥ .

(٣) ورد في صحيح البخارى الطب باب ٣٨ ، وفي سنن ابن ماجه الطب باب ٣٦ ، ٣٩ .

فنضحه في وجهها . فكانت بعد ذلك في المصائب ترمي الدموع من عينيها ولا تسيل على خدها . والأخبار في دعواته المستجابة في عظائم الأمور كثيرة .

ومنها ما روى عيسى بن مطاوع بن مسعود ، ان رسول الله ﷺ سمى أباه مطاعاً ، وقال له يوماً : جاءني جبريل صلوات الله عليه ، فأخبرني ان ابن مسعود يقاتلني بكرة مشركاً ويأتيني بالعشى مؤمناً ، فلما كان من زوال الشمس ، قالوا : يا نبي الله أما ترى شخصاً مقبلاً فأقبل مسعود إلى النبي ﷺ فآمن .

ومنها ان الله عز وجل أمده يوم بدر بألف من الملائكة فقاتلت معه ، وقال مالك بن ربيعة للذين كان يحدثهم بعدما ذهب بصره ، لو كنت معكم ببدر ومعي بصري لأريتكم الشعب الذي صفت به الملائكة ، لا أشك ولا أعادي .

وقال ابن عباس رضي الله عنه عن رجل من ظفار قال : أقبلت أنا وابن عم لي حتى اصعدنا في جبل أشرف بنا على بدر إذ دنت منا سحابة وسمعت فيها حمحمة الخيل ، وسمعت قائلاً يقول : أقدم حيزوم . فأما ابن عمي فانكشف قناع قلبه فمات . وأما أنا فكدت أهلك ثم تماسكت .

وقال ابن دارة : حدثني رجل من قومي قال : أبي المنهزم يوم بدر ،إذ أبصرت رجلاً منهزماً بين يدي ، فقلت الحقه فاستأنس به قنديلي من حرف فلحقته ، فإذا رأسه مذ زائله ساقطاً وما رأيت قربه أحداً .

وقال أبو داود المازني اني لأتبع رجلا من المشركين يوم بدر لأضربه إذ وقع رأسه قبل أن يصل اليه سيفي ، فعرفت ان قد قتله غيري . وروى ان رجلا من الأنصار حضر أحداً والعباس يوم بدر أسيراً ، فقال العباس : يا رسول الله ، ان هذا والله ما أسرني . لقد أسرني رجل أجلح من أحسن الناس وجهاً على فرس ما أراه في القوم . فقال الأنصاري : أنا أسيره يا رسول الله ، فقال له : اسكت قد أيدك الله بملك كريم .

ومنها انه لما أتي بالعباس أسيراً فأفداه بمائة اوقية من ذهب ، فقال : للقرابة، صنعت هكذا فوالذي يحلف به العباس ، لقد تركني فقير قريش ما بقيت كيف يكون فقيراً وقد استودعت بنادق الذهب أم الفضل ثم أقبلت إلي فقلت : إن قبلت فقد تركتك غنيه ما

بقيت ، وان ارجع فلا يهمنك شيء فقال : ان الذي يقوله قد كان وما طلع عليه إلا الله عز وجل وأشهد أن لا إله إلا الله وانك رسول الله وما أخبرك بذلك إلا الله عز وجل

ومنها ان عمرو بن وهب الجمحي واطأ صفوان بن أمية على أن يقوم المدينة فيفتك بالرسول ﷺ ، وضمن له صفوان دينه ، وعياله ، وأمر بسيفه فصقل وسم ، وكان ابن عمرو أسير في يدي رسول الله ﷺ فقال : ان لي عنده علة ، أقول قدمت على أبي ، فقدم المدينة ونزل بباب المسجد ، وعقل راحلته ، وتقلد السيف ، ففزع أصحاب رسول الله ﷺ لما رأوه وأخبروه بخبره ، ثم أدخل عليه فقال رسول الله ﷺ : فما اشترطت لصفوان بن أمية بالحجر ، ففزع عمرو وقال : ماذا اشترطت له ؟ قال (تحملت له قتلي على أن يحول بيني وبينك ، ويقضي دينك ، والله حائل بينك وبين ذلك) [1] فقال عمرو : اشهد انك رسول الله وأشهد أن لا إله إلا الله ، ان هذا الحديث كان بيني وبين صفوان بالحجر ، كما قال رسول الله لم يطلع أحد غيري وغيره ثم أخبرك الله به ، فآمنت بالله ورسوله والحمد لله الذي ساقني بهذا المساق .

ومنها قول عمر رضي الله عنه ، أرانا رسول الله ﷺ مصارع أهل بدر بالأمس يقول : (هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله فوالذي بعثه بالحق ما أخطأوا تلك الحدود يصرعون عليها ، ثم جعلوا في بئر بعضهم على بعض ، فانطلق رسول الله ﷺ حتى انتهى اليهم ، فقال : يا فلان ابن فلان ، يا فلان ابن فلان ، أوجدتم ما وعد ربكم حقاً ، فإني وجدت ما وعدني ربي حقاً ، فقال عمر رضي الله عنه . يا رسول الله ، كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها ؟ فقال : ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، غير انهم لا يستطيعون أن يردوا علي شيئاً) [2] .

ومنها ان أبي بن خلف كان يقول : لأقتلن محمد ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال (بل أنا أقتله إن شاء الله . فلما كان يوم أحد ، حمل على النبي ﷺ فقال : بل أنا أقتله ، فطعنه النبي ﷺ بحربته فوقع عن فرسه ، ولم يخرج من طعنته دم . فأتاه أصحابه فاحتملوه وهو

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح مسلم الجهاد رقم ٨٣ ، وفي مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٢٦ ، وفي جـ ٣ ، ص ٢١٩ .

يخور خوار الثور ، فقالوا :ما أجهز عليك إنما هو خدش . فقال : والذي نفسي بيده لو كان الذي في بأهل ذي الحجاز لقتلهم ، أليس قد زعم انه يقتلني والله ما كذب .

ومنها ما روى ان عين قتادة بن النعمان أصيبت يوم أحد حتى وقعت على وجنته ، فردها رسول الله ﷺ ، فكانت أحسن عينيه وأبصرهما .

ومنها ان حنظلة بن الراهب استشهد يوم أحد ، فقال رسول الله ﷺ : (اني رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبي عامر بين السماء والأرض بماء المزن في صحاف الفضة)[1] . وقال أبو سيد : فنظرنا فإذا رأسه تقطر ماء ، فرجعت إلى النبي ﷺ فأخبرته ، فأرسل إلى امرأته فسألها ، فأخبرته أنه خرج وهو جنب .

ومنها ما ورد به القرآن من ذكر الريح التي أرسلت قبل كفار قريش لما ورد المدينة وتحصن أهلها منهم بالخندق ، قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ، اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود ، فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ﴾[2] .

وروى ان الريح التي أرسلت عليهم لم تدع لهم مضرباً إلا أسقطته ، ولا قدراً إلا أكفأته ، ولا رمحاً منصوباً إلا وضعته ، فكان يتعلق بأوتاد فسطاطه وخيمته ، فلا يمكنه ضبطها ولا إمساكها والمسلمون هنالك لا يفصل بينهم وبين اولئك إلا الخندق وهم سالمون من أذى الريح آمنون .

ومنها ما روى في غزوة بني المصطلق ، انه هاجت ريح شديدة أشفق الناس منها ، فقيل (يا رسول الله ، ما شأن هذه الريح ؟ فقال رسول الله ﷺ : مات منافق عظيم النفاق ، لذلك عصفت ، وليس عليكم منها بأساً إن شاء الله)[3] .

فلما قدموا المدينة وجدوا رفاعة بن زيد أخا بني قينقاع ، وكان من عظماء اليهود وكهفاً للمنافقين مات ذلك اليوم .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) الأحزاب : ٩ .

(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ٣٤١ ، ٣٤٧ .

ومنها ما روى في هذه القصة ان الناس جمعوا أظهرهم ، وفقدت راحلة رسول الله ﷺ فسعى لها الرجال يلتمسونها ، فقال رجل من المنافقين أفلا يحدثه الله بمكان راحلته ، فأنكر عليه أصحابه وسبوه . فأقام المنافق معهم شيئاً ، ثم قام وتركهم ، ثم جاء إلى رسول الله ﷺ يلتمس الحديث ، فوجد الله ، قد خبره حديثه ، فقال رسول الله ﷺ والمنافق يسمع . (ان رجلاً من المنافقين شمت ان ضلت ناقة رسول الله ﷺ ، فقال الا يحدثه الله بمكان ناقته ، وان الله قد حدثني بمكانها ، وانها في هذا الشعب المقابل لكم ، قد تعلق وحابها بشجرة فجاءوا لها ، وأقبل المنافق حتى أتى النفر الذين سمعوا قوله ، فوجدهم لم يتفرقوا ولا حضر أحد منهم رسول الله ﷺ ، فبات وجاء إلى رسول الله ﷺ ، واعترف بذنبه واستغفر له) [١] .

ومنها ما روى ان النبي ﷺ اكمدي طلول فوضعت بطنها على الأرض فأخذ حفنة من تراب ، فرمى بها وجوه المشركين ، وقال : (شاهت الوجوه) [٢] . فأخلق الله منها إنساناً إلا ملأ عينيه تراباً فانهزموا .

ومنها ان النبي ﷺ لما غزا خيبر قال : (لأعطين الراية عبداً يحب الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله عليه فلما أصبحوا ، أقبل علي رضي الله عنه يشتكي عينه ، فأرسل اليه فتفل في عينه ، قال سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه . فرأيتها صحيحة ما بها من علة . ودفع اليه الراية ، فلم يرجع اليه حتى فتح عليه) [٣] .

ومنها ما روى أبو هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ بخيبر لرجل يدعى الإسلام ممن معه . ان هذا في النار . فلما حضر القتال قاتل الرجل أشد القتال حتى كثرت به الجراح . فجاء رجل فقال : يا رسول الله ان الرجل قد قاتل في سبيل الله أشد القتال . فقال رسول الله ﷺ : اما انه من أهل النار فكاد بعض الناس يرتاب . فبيناهو كذلك إذ وجد الرجل ألم الجراح ، فأهوى بيده إلى كنانته ، فاستخرج منها سهماً فانتحر

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١ ص ٣٠٨ ، ٣٦٨ ، وفي ج ٥ ص ١٨٦ ، ٣١٠ .

(٣) ورد في صحيح البخاري، الجهاد باب ١٠٢ ، ١٢١ ، ١٤٣ ، وفي أصحاب النبي باب ٩ .

بها ، واشتد رجال من المسلمين إلى رسول الله ﷺ فأخبروه بذلك فقال الله أكبر ، اشهد اني عبد الله ورسوله) [(١)] .

ومنها ما روى ان حميد الساعدي قال : (خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك حتى أتى وادي القرى ، فإذا امرأة في حديقة ، فقال : اخرصوا ، فخرص القوم وخرص رسول الله ﷺ عشرة أوسق ، وقال للمرأة احصي ما يخرج منها حتى ارجع اليك . فسار حتى أتى رسول الله ﷺ ، فقال : انه سيأتيكم الليلة ريح شديدة فلا يهزمن فيها أحد ، ومن كان له بعير فليربطن عقاله . فهبت ريح شديدة فلم يقم إلا رجل واحد فألقته في جبل طي . فلما رجع رسول الله ﷺ إلى وادى القرى ، قال للمرأة : كم جاءت حديقتك ؟ قالت عشرة أوسق ، خرص رسول الله ﷺ [(٢)] .

ومنها ما روى في غزوة تبوك ان الناس أصابهم جوع فقالوا : يا رسول الله يخرج الروم وهم شباع ونخرج ونحن جياع وهم الأنصار أن ينحروا رواحلهم فنهاهم . وقال : الا من كان عنده شيء فليأتينا به . فجعل الرجل يأتي بالصاع وآخر بالمد ، فوضعوا ، فحرر جميع ما جاءوا به بضعاً وعشرين صاعاً . والناس أكثر من أربعة آلاف . فجاء رسول الله ﷺ ، ودعا بدعاء كثير ، ثم أدخل يده في الطعام ، وقال : لا يتناذكر صاحبه ولا يأخذن أحد حتى يذكر اسم الله عليه . فجعل الرجل يربط كم قميصه ويأخذ ، ويحبون بالجوالبق فيحملون حتى قام الناس وقد ملأوا أوعيتهم ، وفضل فضل فحرر ما بقي مثل الذي كان حين وضعوه . فقال رسول الله ﷺ : (أشهد أن لا إله إلا الله واشهد أني رسول الله ، وأشهد أن لا يقولها عبد أبداً من حقيقة من قلبه الا وقى الله وجهه من النار) .

ومنها ما روى في قصة دومة الجندل ان رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه في تبوك في أربعمائة وعشرين فارساً إلى كثير . قال خالد : كيف لي به في وسط بلاد كلب وأنا في أناس يسير ؟ فقال رسول الله ﷺ : (ستجده يصيد البقر

(١) ورد في صحيح البخاري الجهاد باب ٨٢ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الزكاة باب ٥٤ .

فتأخذه) [1] فخرج خالد رضي الله عنه ، حتى إذا كان من حصنة بمنظر العين في ليلة قمراء صافية ، وهو على سطح له مع امرأته ، فصعد على ظهر الحصن وقينه تمينه ، ثم دعا بشراب . فأقبلت البقر تحك بقرونها باب الحصن وأشرفت امرأته على الحصن فرأت البقر فقالت : ما رأيتك الليلة . هل رأيت مثل هذا قط ؟ قال : فمن ترك هذا ؟ لقد كنت أضم الخيل ، فإذا أردت أحدها شهرا ، ثم اركب بالرجال والالة . فنزل وأمر بفرسه فأسرج ، وأمر بخيل فأسرجت ، وركب معه نفر من أهل بيته وأخوه حسان ، ومملوكا له ، فخرجوا من حصنهم بمطاردهم ، فلما فصلوا من الحصن وخيل خالد تنظر اليهم لا يصهل منها فرس ، فأخذته الخيل فاستأسر وقابل حسان حتى قتل .

ومنها ما روى عبد الله بن عبيد انهم كانوا مع رسول الله ﷺ في مسير فمروا بقبر فقال رسول الله ﷺ : (هذا قبر أبي رغال ، وكان من قوم ثمود ، فلما أهلك الله قومه منعه لمكانه من الحرم ، فخرج فلما بلغ هذا الموضع مات . فدفن ودفن معه غصن من ذهب) [2] فابتدرنا فاستخرجناه .

ومنها اخباره : بالكوائن التي تكون من بعده ، وبأمور وقعت لا في بلده ولا في حضرته فكان كما قال :

ومنها قوله : ﷺ لسراقة بن جعشم ، وقد نظر إلى ذراعيه . (كأني بك وقد ألبست سواري كسرى) [3] فألبسها إياه عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وقوله ﷺ : (تفتح عليكم الآفاق ولتصبن عليكم الدنيا صبا ، ولتكثرن عليكم الخبز واللحم حتى لا تذكر على كثير منه اسم الله تعالى) [4] .

وقوله ﷺ : (إذا امتنت أمتي المطيطاء وجد منهم أبناء الملوك أبناء فارس والروم ، سلط الله على خيارهم شرارهم) [5] وقوله ﷺ : وقد أشرف على اطم من اطام المدينة .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في سنن أبي داود الامارة باب ٤١ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد باب ١١ ،
(٥) ورد في صحيح الترمذي الفتن ٧٤ .

(سبحان الله ، هل ترون ما أرى مواقع القبر خلال بيوتكم كمواقع القطر)[١] فكانت بعده الفتنة بقتل عثمان رضي الله عنه ، ثم جرى على أهل بيته في أيام يزيد ما جرى .

وقوله ﷺ لعدي بن حاتم : لعله إنما يمنعك من الإسلام ما ترى أصحابي من الخصاصة هل رأيت الحيرة قط ؟ قلت : نعم . قال : يوشك أن يخرج الظعينة من الحيرة حتى يطوف بالبيت ، يعني حوله ، ويوشك أن يفتح على أصحابي هؤلاء كنوز كسرى. قلت: كسرى هرمز . قال : كسرى بن هرمز . قال عدي : فلقد رأيت المرأة تخرج من الكوفة حتى تطوف بالبيت يعني حوله . وقد كنت في أول خيل غارت بالمدائن . وقوله ﷺ : (إذا فتحتم مصر فاستوصوا بالقبط ، فإن لهم رحماً وذمة)[٢] . وقيـل : أراد ان هاجر أم اسماعيل صلوات الله عليه كانت قبطية .

وقوله ﷺ : (يفتح اليمن ، فيأتي قوم فيحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون)[٣] . وقوله ﷺ : (يظهر المسلمون على فارس والروم ويظهرون على الأعور الدجال . وقد حق مما يبرئه واحد ويستحق الاحزان إذا شاء الله)[٤].

وقوله ﷺ : (لاتقوم الساعة حتى يقاتلوا صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانف ، كان وجوههم المجان المطرقة)[٥] وقوله ﷺ : (ان هذا الأمر بدأ نبوة ورحمـة ، ثم تكون خلافة ورحمة ، ثم يكون ملكاً ثم يكون سلطاناً وجبروتاً ، يحـلون الفروج ويشربون الخمور ، ويلبسون الحرير ويرزقون على ذلك ، وينصرون حتى يأتي الله)[٦] .

وقوله ﷺ : (ان خير التابعين رجل يقال له اويس ولده والده وكان فيه بيـاض ، فدعا الله عز وجل . فذهب منه الأمر صفاء كالدر في بشرته)[٧] قال عمر بن الخطـاب

---

(١) ورد في صحيح البخاري المدينة باب ٨ ، مظالم باب ٢٥ ، مناقب باب ٢٥ ، فتن باب ٤ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٢٢٠ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ٣٦ . رقم ٤٠٩٧ .
(٦) ورد في سنن الدارمي الاشوب باب ٨ .
(٧) ورد في صحيح مسلم فضائل الصحابة رقم ٢٢٤ .

رضي الله عنه . سمعت رسول الله ﷺ يقول : (لا يدخل بشفاعته الجنة مثل ربيعة ومضر)[1] .

وقوله : (يخرج رجل من أهلي عند انقطاع من الزمن وظهور من الفتن ، يقال له السفاح يكون عطاؤه حسناً)[2] وفي رواية أخرى . انه ﷺ قال : (منها السفاح ومنصور ومهدي) .

وقوله ﷺ قال : أخبر ﷺ وقد مر ابن عباس رضي الله عنهما ، وعليه ثياب قال : (أتعرف هذا ؟ قال نعم ، اما ان ولده يلبسون السواد)[3] .

وقوله ﷺ لعثمان رضي الله عنه : (ان الله مقمصك بيعا فان ارادك المنافقون على خلعه ، فلا تخلعه حتى تلقاني)[4] ثم فسرها يوم دخل عليه وهو محلل الازار ٠ فرقاها النبي ﷺ بيده ، وقال له : (كيف أنت يا عثمان إذا لقيتني يوم القيامة واود اهل يشجب وما خافوك من فعل بك هذا ، فيقول : بين قائل وجادل وآمر)[5] .

وقوله ﷺ لما ارتج أحد ، وعليه ومعه أبوبكر وعمر وعثمان . (اثبت احد ، فانما عليك نبي وصديق وشهيدان)[6] وفي بعض الروايات (جرى مكان أحد) .

ومنها ما روى عن علي رضي الله عنه انه قال : ان رسول الله ﷺ عهد إلي أن لا أموت ، حتى ازمرتم تخضب هذه[7] هذه يعني لحيته من هامته فكان كما قال .

ومنها انه ذكر المارقين فقال : (يخرجون على خير فرقة من الناس أبيهم ادعج ، إحدى يديه مثل يدي المرأة)[8] . فقال أبو سعيد : اني سمعت هذا من رسول الله ﷺ وأشهد اني كنت مع علي حين قتلهم ، فالتمس في القتلى فاتي به على البعث الذي بعث رسول الله ﷺ . وفي حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، وذكر رسول الله ﷺ

---

(١) ورد في صحيح مسلم الزهد رقم ٢٨ .
(٢) ورد في سنن الامام أحمد بن حنبل ٣ ص ٨٠ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة ١١ رقم ١١٢ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) ورد في صحيح البخاري فضائل الصحابة ٥ ، ٦ .
(٧) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٩١ ، ١٠٢ ، ١٣٠ .
(٨) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ذا اليدية ، فقال إلى راع الخيل يحتذره رجل بجيلة يقال له الأشهب انـــه قال : ابن الأشهب علامته في قوم ظلمة . قال سفيان : فأخبرني حماد الذهبي . انه جاء به رجل من بجيلةيقال الأشهب أوأبو الأشهب .

وقوله ﷺ لطلحة ، وقد مر (الشهيد يمشي على وجه الأرض) (١) .

وقوله ﷺ وقد بكى الحسين ، فقال : (أخبرني جبريل ﷺ ، ان أمتي تقتـل ابني الحسين (٢) ثم قال لي : هل لك أن أريك من تربته ، فقلت : نعم . فمد يـده ، فقبض قبضة ، فلما رأيتها لم أملك عيني ان فاضتا) (٣) .

وقوله ﷺ للحسن : (ان ابني‌هذا سيد،وعسى الله يصلح‌به بين فئتين‌من‌المسلمين)(٤) .

وقوله ﷺ لعمار : (تقتلك الفئة الباغية) (٥) فلما كان يوم صفين استسقى فأتى‌بصاع من لبن ، اليوم القى الأحبة محمداً وحزبه ثم تقدم فقتل .

ومنها ما روى‌عن‌حذيفة رضي الله عنه انه قال : لو حدثتكم ما سمعت من رسول الله ﷺ لرجمتموني ، قالوا : سبحان الله ، نحن نفعل هذا ؟ قال : أرأيتم لو حدثتـــكم ان بعض أمهاتكم يأتينكم في كنفه . قلنا : سبحان الله من يصدق بهذا. ثم‌قام‌فدخل‌مخدعاً له.

ومنها قوله ﷺ : (التسابه أبكي صاحبه الجمل تنبح عليها كلاب الحوأب ، يقتل عن يمينها وعن يسارها قتلى كثيرة ، وينجو ما كادت فلمـا كان من أمر عائشة ما كان وبلغت بعض مياه بني عامر نبحت عليها الكلاب ، فقالت : ما هذا ؟ قالوا : الجوأب . قالت: ما أظنني إلا راجعة . فقيل لها : لا ترجعي لعل الله يصلح بك الناس) (٦) .

وقوله ﷺ : وقد ولد بها غلام فسموه الوليد . (أتسمون باسم فراعنتكم هو أشد على هذه الأمة من فرعون على قومه) (٧) .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة المقدمة ١١ ، رقم ١٢٥ .
(٢) ورد بهذا المعنى في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ١ ص ٨٥ .
(٣) نفس الحديث السابق .
(٤) ورد في صحيح البخاري فضائل أصحاب النبي ٢٢ الفتن ٢٠ .
(٥) ورد في صحيح مسلم الفتن رقم ٧٠ ، ٧٢ ، ٧٣ .
(٦) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٦ ، ٥٢ .
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ومنها ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : بينما أنا وأبو عبيدة بن الجراح وسلمان جلوس ننتظر رسول الله ﷺ . ان خرج علينا من الهجر مرعوباً متغير اللون . فقال : (من ذا يا معاذ أبو عبيدة ، وسلمان ؟ فقلت : نعم . قال : أنا محمد النبي أوتيت فواتح الكلام وجوامع الكلم . فأطيعوني ما دمت بين أظهركم . فإذا مت فعليكم بكتاب الله ، فأحلوا حلاله وحرموا حرامه ، إلى أن قال . امسك يا معاذ ابن أم معاذ ، وأخبر ما حدث من أبي بكر) [1] . فلما بلغت يزيد . قال : رب لا تبارك في يزيد ودمعت عيناه قال هي إلى حبيبي وسبطي الحسين بن علي وأنبت بربه ، وأخبرت بقاتله إلى أن قال : فلما بلغت ثلاثة عشر . قال الوليد اسم فرعون هادم الشرائع فهو يذمه رجل من أهل نبيه .

ومنها ما رواه أبو ذر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ ، ذكر أهل الكوفة فقال : انهم ستنزل بهم بلايا عظام . ثم ذكر أهل البصرة فقال : أقوم الناس قبلة وأكثرهم مؤذنين ، يدفع الله عنهم ما يكرهون .

ومنها اخبار برده تكون بعيده . قال أبو الدرداء : قلت يا رسول الله ، بلغني انك تقول ليرتدن قوم بعد إيمانهم ، قال : أجل ، ولست منهم .

ومنها قوله : (ان ربي وعدني بأبي الدرداء أن يسلم) [2] فجاء فأسلم . واخباره أبا ذر بأنه يموت فردا ويبعث فردا ، وهو إشارة إلى القرية التي عرضت له . وقوله ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه ، وقد مر ببقعة من الأرض : (رب أمتني في هذا المكان لا يصعد إلى الله عز وجل) .

قال أبو هريرة : (فمررت بعده بها ، فإذا فيها النخاسون) [3] .

ومنها قوله ﷺ لعبد الله بن بشر وقد مسح برأسه . (بأبي أنت وأمي يا رسول الله . وكم القرن ؟ قال : مائة سنة) [4] وقوله ﷺ لأم ورقة وقد استأذنته في الغزو لتمرض

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١٧٢ ، ص ٢١٢ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) لم يرد الا في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٣٠٣ .

(٤) لم أجد هذا النض في الكتب التسعة .

المرضى ؟ وتداوي الجرحى ، لعل الله يرزقها شهادة . (اجلسي في بيتك فان الله مهد لك شهادة) [١] وكان لها غلام وجارية فاغتالاها وقتلاها . وكان عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فدخل عليها فوجدها مقتولة فقال صدق الله ورسوله .

وقوله ﷺ لأصحابه يوم مات النجاشي (مات اليوم عبد صالح ، فقوموا فصلوا على أخيكم) [٢] .

وقوله ﷺ وقد نام في بيت خزام بنت ملحان زوج عبد الله بن الصامت ثم انتبه وهو يضحك . فقالت : ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : (ناس من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله ، يركبون لجج هذا البحر ، ملوكاً على الأسرة . فقالت : ادع الله أن يجعلني منهم ، فدعا) [٣] فغزت فيمن غزا ، وركبت معهم البحر

ومنها ما رواه علي رضي الله عنه ، بعثني النبي ﷺ والزبير والمقداد، فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة ضاح فان فيها ظعينة معها كتاب فخذوه منها حتى تأتوني قال : فانطلقنا حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالظعينة معها كتاب فقلنا لها : اخرجي الكتاب . فقالت: ما معي كتاب . فقلنا لها : لتخرجن الكتاب أولتلقي الثياب . فأخرجته من عقاصها . فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه . من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطباً فقال : ما هذا ؟ فقال : لا تعجل علي يا رسول الله ، اني كنت امرءاً من قريش ، ولم أكن من أنفسهم ، وليس أحد من أصحابك إلا وله بمكة قرابة تحفظ في أهله، وماله غيري . فأحببت أن أتخذ فيهم ليحموا بها قرابتي ، ولم أفعله كفراً ولا ارتداداً عن ديني . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدقكم) [٤] .

ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لعشرة من أصحابه في بيت أحدهم سمرة بنت جندب. (آخركم موتاً في النار) [٥] وكان آخرهم سمرة ومات في الحريق .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز باب ٣٣ .

(٣) ورد في صحيح البخاري ـ الجهاد ـ باب ٣ ، ٨ .

(٤) ورد في صحيح البخاري التفسير سورة ٦٠ .

(٥) ورد بهذا المعنى في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣١٢ .

وقوله صلى الله عليه وسلم (تسمعون ويسمع منكم ، ويسمع ممن يسمع منكم) [١] .

وقوله صلى الله عليه وسلم لوابصة وقد جاء يسأله عن البر والإثم . (أخبرك عماجئت تسأل عنه أم تسل ؟ قال : يا رسول الله أخبرني قال : جئت تسأل عن البر والاثم . قال: البر ما اطمأن القلب واطمـأنت اليه النفس . والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر ، وان افتاك الناس وافتوك) [٢] .

وقوله صلى الله عليه وسلم لرجلين جاءا يسألانه إن شئتما أخبرتكما ، بما جئتما تسألاني وإن شئتما ان اسكت لتسألاني . قالا : بل اخبرنا يا رسول الله نزداد إيماناً . فأخبرهما أنهما جاءا ليسألا عن مناسك الحج ، فاجابهما عن كل شيء منها فأجلاه فعلا . فقالا: والله الذي بعثك بالحق لعن هذا نسألك .

ومنها ما روى ان رجلاً من المسلمين حمل على رجل من المشركين ، لما غشيـه الرمح فقال : أشهد أن لا إله إلا الله اني مسلم فطعنـه ، فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله استغفر لي . فقال: ماذا ؟ فاخبره بما صنع . فقال له صلى الله عليه وسلم : (فهلا شققت عن قلبه ، فعلمت ما في نفسه ؟ فقال : يا رسول الله لئن شققت عن قلبه . أكنت أعلم ما في نفسه . فقال : فلا أنت قبلت قوله ، ولا أنت تعلمما في قلبه) [٣] فسكت عنه فلم يلبث إلا يسيراً حتى مات . فدفن ، فاصبح على وجه الأرض . فقالوا : لعل عدواً نبشه فدفنوه ، وأمروا غلمانهم فحرسوه . فاصبح على وجه الأرض ، فقالوا : فلعل الغلمـان نبشوه وكفنوه ثم حرسوه فاصبـح على وجه الأرض ، فالقوه في بعض تلك الشعاب .

ومنها اخباره صلى الله عليه وسلم فاطمة بانها أول أهله لحوقـاً به . وقوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه : أسرعكن لحوقـاً بي أطولكن يـداً) [٤] . فكانت زينب أول من ماتت . وقيل كانت تعمل بيدها وتتصدق به

---

(١) ورد في سنن أبي داود العلم باب ١٠ .
(٢) ورد في سنن الدارمي البيوع باب ٢ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة الفتن باب ١ .
(٤) ورد في صحيح البخارى الزكاة باب ١١ .

ومنها ما أخبر صلى الله عليه وسلم ابن عباس من ان بعده سيذهب ، فذهب بعده ، وانه يغرق ، فغرق في بحيرة الطبرية ثم نجا .

ومنها ما روت أم سلمة قالت أهديت لي قدرة من لحم ، فقلت للخادم: ارفعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يجيء فنقدمها بين يديه . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت للخادم : قدمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القدرة من اللحم ، فجاءت بها فأرتها أم سلمة فإذا هي قد صارت مروة حجر . فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : مالك يا أم سلمة ؟ فقصت عليه القصة فقال : (لعل قام على بابكم سائل فاهنتموه؟ قالت : أجل يا رسول الله . قال : ان ذاك لذلك) (١) .

ومنها ما روى عن جابر بن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال يا رسول الله ، ان أبي أخذ مالي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اذهب فائتني بابيك فنزل جبريل صلوات الله عليه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ان الله يقرئك السلام ، ويقول لك . إذا جاءك الشيخ فسله عن شيء قاله في نفسه فما سمعته أذناه . فلما جاء الشيخ قال له النبي صلى الله عليه وسلم انه دعاه من هدا . اخبرني عن شيء قلته في نفسك فما سمعته أذناك ؟ فقال الشيخ : والله يا رسول الله ما تزال تزيد ما بك يقيناً ، قلت في نفسي شيئاً فاسمعته أذناي . فقال : قل فانا اسمع . قال : قلت :

غذوتك مولوداً وعلتك يافعاً ... لعل بما أحنى عليك وتنهل
إذا ليلة ضاقتك بالسقم لم أبت ... لسمعك إلا ساهراً أتململ
كاني أنا المطروق دونك بالذي ... طرقت به دوني فعيني تمهل
تخاف الردى نفسي عليك وانها ... لتعلم ان الموت وقت مؤجل
فلما بلغت السن والغاية التي اليها ... مدى ما فيك كنت أؤمل
جعلت جزائي غلظة وفظاظة ... كانك أنت المنعم المتفضل
فليتك إن لم ترع حق أبوتي ... كما يفعل الجار المجامل يفعل

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

قال فحينئذ أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد ابنه وقال أنت ومالك لأبيك[1] .

ومنها ما روى محمد بن حمزة الأسلمي عن أبيه ، قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فتفرقنا في ليلة ظلماء ، فاصاب أصابعي حتى جمعوا عليها ظهورهم .

ومن آياته صلى الله عليه وسلم ما ظهر بعد موته :

فروى انهم لما أرادوا غسله سمعوا نداء ألا تنزعوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه ويروى انهم أتاهم في وقت التعزية آت يسمعون ولا يرون شخصه فقال : السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، كل نفس ذائقة الموت ، وإنما توفون أجوركم ، الا ان في الله عزاء من كل مصيبة ، وخلفاً من كل هالك ، ودركاً من كل فائت ، فبالله فثقوا وإياه فارجوا ، فإنما المصاب من حرم الثواب والسلام عليكم ورحمة الله .

وروى ان عمر رضي الله عنه خرج بالعباس رضي الله عنه لما قحطوا يستسقي به فقال : اللهم انا كنا إذا قحطنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقينا به سقينا ، وانا نتوسل نعم نبيك فاسقنا ، فسقوا وروى عن سفينة قال : ركب البحر فانكسرت السفينة ، فخرجت على لوح فرماني إلى أجمة ، فأقبل الأسد يتمطى . قلت أبا الحارث أنا مولى رسول الله ﷺ ، فجاء فخضع برأسه ، وجعل يدفعني أمامه حتى افاضني على الطريق ثم همهم وولى عني .

واعلام الرسول ﷺ كثيرة ، ومما كتب ما يحقق انه ﷺ أكثر الرسل اعلاماً ، وان من اعلامه ما لا يوجد في اعلام غيره ، مما ينحو نحوه اختراع الأجسام فعله الله تعالى لأجله وليكون حجة على من يشك في نبوته ، دلالة ظاهرة على فضله وارباب على معاني الكرامة على غيره .

ومما يدل على فضل نبينا محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم : ان الله عز وجل لم يخاطبه في القرآن قط إلا بالنبي ﷺ أو الرسول أو لم يناده باسمه ، بل قال : ﴿يا أيها

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه التجارات باب ٦٤ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ج ٣ ، ص ١٧٩ ، ص ٢٠٤ ، ٢١٤ .

النبي﴾ (١) وأما سائر الأنبياء صلوات الله عليهم فانه دعاهم بأسمائهم . فقال : ﴿ يا آدم ، اسكن أنت وزوجك الجنة ﴾ (٢) ﴿ ويا آدم أنبئهم بأسمائهم ﴾ (٣) ﴿ يا نوح ، إنـــه ليس من أهلك ، يا نوح اهبط بسلام منـــا ﴾ (٤) ﴿ يا إبراهيم اعرض عن هــذا ﴾ (٥) ﴿ يا موسى إني أنا الله ﴾ (٦) ﴿ يوسف اعرض عن هــذا ﴾ (٧) ﴿ يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس ﴾ (٨) .

وهذا في الشريعة والصلوات دلالة التفضيل لمن يـــدعي باسم شخصه ، الا ترى ان الاعراب لما كانوا إذا دعوا رسول الله ، قالوا : يا محمد ، ويا أبا القاسم ، نهوا عن ذلك ، وقيل : ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ﴾ (٩) . أي عظموه وفخموه فقولوا : يا نبي الله ، ويا رسول الله ، وكذلك عادة الناس ، لأن الوالد يدعو الولد باسمه ، والولد لا يدعو الوالد باسمه . والعالم يدعو المتعلم باسمه ، والمتعلم لا يدعو العـالم باسمـه ، فلما فاوت الله تعالى بين الأنبياء عليهم السلام فدعاهم كلهم بأسمائهم إلا محمد ﷺ ، فانـه دعاه باسم النبوة والرسالة ، علمنا انه أراد بذلك إظهار كرامته وفضله على اخوانه ، إذا كان يستحيل أن يقال انه فضله على نفسه والله أعلم .

ومما يدل على فضله صلى الله عليه وسلم : ما ورد به الخبر من ان آدم في الجنة يكنى أبا محمد فلولا انه أفضل النبيين لما خص عنـد القصد إلى أن يكنى باسم أحدهم دون اسم نبينا ﷺ فيكني به دون اسم نوح أو ابراهيم أو غيرهما . وفي تخصيصه بذلك ما يدل على انه أفضلهم ، واولاهم بأن يحمل آدم ان يدعى أباه والله أعلم .

فان قال قائل : من أين استجزت المفاضلة بين الأنبياء ، ثم تفضيل أحد منهم على غيرهم وقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (لا تخايروا بين الأنبياء) (١٠) .

قيل له : قد قال الله عز وجل « تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض » فأخبر انـــه

---

(١) الأنفال : ٦٤ .
(٢) البقرة : ٣٥ .
(٣) البقرة : ٣٣ .
(٤) هود : ٤٦ ، ٤٨ .
(٥) هود : ٧٦ .
(٦) القصص : ٣٠ .
(٧) يوسف : ٢٩ .
(٨) المائدة : ١١٦ .
(٩) النور : ٦٣ .
(١٠) ورد في صحيح البخاري خصومات ١ ، ديات ٣٢ .

فاوت بينهم في الفضل . فان وصفناهم بما وصفهم الله تعالى فلا عيب علينا في ذلك . فاما المخايرة بين الأنبياء الذي ورد فيه النهي ، فانما يراد بذلك محاذات أهل الملك في تفضيل نبينا ﷺ كاليهود تجادل في موسى ، والنصارى تجادل في عيسى ، وتفضيل نبينا ﷺ وعليها .

أو المعنى في ذلك . ان هذه المخايرة إذا وقعت بين أهل دينين مختلفين لم يؤمن أن يخرج كل واحد من المخايرين في تفضيل من يريد تفضيله إلى الازراء بالآخر ، والتعيير منه ، فيكفي بذلك .

فاذا كانت المخايرة من مسلم يريد الوقوف على الأفضل ، فيقابل بينهما ليظهر له رجحان فليس هذا بنهي عنه ، لأن الرسل إذا كانوا متفاضلين وكان الأفضل يوجب فضل حق ، وكان الحق إذا وجب لا يهتدى الى ادائه إلا بعد معرفته ، ومعرفة مستحقيه ، كانت إلى معرفة الأفضل حاجة ، ووجب أن يكون لله تعالى دلالة . وطلب العلم المحتاج اليه من قبل اعلامه المنصوبة عليه ليس مما ينكر والله أعلم .

فان قيل : لم لا فضلتم ابراهيم صلوات الله عليه لأنه خليل الرحمن ، وقد علم ان الله يحب أولياءه كلهم ، فالذي لا ينكر غيره ان يكون انما خص ابراهيم باسم الخليل ، لأنه أحب أوليائه اليه ، ولأن الله عز وجل جعل نبينا ﷺ تابعاً له ، بقوله : ﴿ ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا ﴾ [1] وليس التابع كالمتبوع ، ولأن مكة حرم ابراهيم ، والمدينة حرم نبينا ﷺ ، فانه روى عن النبي ﷺ انه قال : (اللهم ان ابراهيم حرم مكة ، واني أحرم المدينة) [2] ووجدنا المتبوع من حرم ابراهيم من الصيد والشجر مضموناً بجزاء ، والمتبوع في حرم النبي ﷺ مضمون ، فكان ذلك امارة تشهد بفضل حرم ابراهيم . وفي طور ذلك وجوب أن يكون محرمه أفضل .

ولأنه روى في الصحيح . (انكم محشورون عراة ، فأول من يكن ابراهيم) [3] وفي

---

(١) النحل : ١٢٣ .

(٢) ورد بهذا المعنى في مسند الامام احمد بن حنبل ج ١ ، ص ٣١٨ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الأنبياء باب ٨ .

ذلك دليل على فضله وتقدمه ، وان أفضل ما يدعو به نبينا ﷺ ، أن نقول : اللهم صلي على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ، فاذا كان أقصى ما نسأل ربنا عز وجل لنبينا ﷺ أن يلحقه ابراهيم فيصلي عليه كصلاته على ابراهيم ، أفلا ذلكم دليل على فضل ابراهيم صلوات الله عليه .

فالجواب . ان الله عز وجل قد أخبر انه اتخذ ابراهيم خليلا ، ولم يخبر انه اتخذ النبيين خليلا ، فيكون ذلك حكماً بتفضيله عليهم . انما معنى ذلك ما أشار قوله عزوجل ان ابراهيم كان قانتاً لله ، ولم يكن من المشركين شاكراً لأنعمه اجتباه وهداه إلى صراط مستقيم .

وقيل : (ان ابراهيم عليه السلام انما هداه الله إلى معرفته ووفقه الله لتوحيده ، حتى كان الكفر طبق الأرض ، ولم يكن في الدنيا نسمة تعرف الله عز وجل ويعترف به غيره واتخذ خليلا بأن جعله أهلاً لهدايته اولا ، ثم بأن أمره ونهاه وظهرت منه الطاعة ثانياً بأن ابتلاه ، فوجد منه الصبر ثالثاً فكان يومئذ خليله ، وأهل الأرض كلهم أعداءه ، لأنه كان المطيع ، والناس غيره عصاه .

فاما أن يقال : انه اتخذه خليلا على الذي لا يشك في انه كان يحبهم ويحبونه من عامة النبيين فلا يقال ذلك ، لأن من خالف الخليل فهو عدوه . وقد علمنا انه ليس في الأنبياء لله عدو ، فصح ان اتخاذ ابراهيم خليلا ليس عليهم ، وانما هو على أعداء زمانه كما بينا ، ويدل على ما قلت ان الأولياء كلهم يحبون الله ويحبهم ، ودرجة المحبة فوق درجة الخلة ، وكل حبيب خليل ، وليس كل خليل حبيباً ، فكيف يجوز مع هذا أن يكون اتخاذ الله ابراهيم خليلا اتخاذه إياه خليلا على اخوانه مع النبيين بل الأشبه أن يكون ذلك على عناء ، ولم يؤهل أحد منهم للهداية غيره . فهكذا ثم هدى به من أراد ، فكان ذلك اتخاذ أباه خليلا والله أعلم .

وأما قوله جل وعز : ﴿ ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفا ﴾ (١) فانما فيه امره باتباع ملة ابراهيم لا اتباع ابراهيم . وملة ابراهيم لم يلزم اتباعها لأجل ابراهيم لكن

---

(١) النحل : ١٢٣ .

لأنها الحق الذي لا يتسع انكاره ، ولذلك كان يلزم ابراهيم ، فكذلك يلزم غيره كما وصف الله عز وجل في هذه الآية التوحيد . بأنه ملة ابراهيم فكذلك أدخل معه غيره في آية أخرى ، فقال : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا اليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى ﴾[1] لا يوجب أن يكون نبياً صلى الله عليه وسلم تبعاً لموسى وعيسى فكذلك لا يوجب ما احتج به القائل أن يكون نبينا صلى الله عليه وسلم تبعاً لموسى وعيسى فكذلك لا يوجب ما احتج به القائل ان يكون نبينا تبعاً لابراهيم صلى الله عليهما .

وأيضاً فان المعارضة بابراهيم عليه السلام تسليم لفضل نبينا صلى الله عليه وسلم على ما عدا ابراهيم . وقد ذكر الله عز وجل في كتابه نوحاً ثم قال : ﴿ وإن من شيعته لابراهيم ﴾[2] فاذا جاز هذا المعارض تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على نوح فكيف يأبى تفضيله على من هو شيعة نوح وبالله التوفيق .

واما المعارضة بالحرمين فلا يلزم ، لأن مكة حرم الله تعالى حرمها يوم خلق السموات والأرضين ، وبذلك وردت الأخبار وجعلها مع ذلك موضع النسك وما عداه من الحرم فهو تحريم الدار للدار . ويحتمل أن يكون معنى ابراهيم حرم مكة ، ان أمر البيت والحرم كان قد عفى ودرس . فلما أحياه الله تعالى على يدي ابراهيم بيّن على لسانه الحل والحرم . فأخذ الناس حكم الحرم عنه ، لأن التحريم كان في ذلك الوقت . وأما تحريم المدينة ، فان كان على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يكن قبله ، ولا المدينة أيضاً موضع نسك ، واختلف الحرمان من هذا الوجه الذي قدره المعارض والله أعلم .

واما ان أول من يكتسي ابراهيم ، فقد ذكرت فيه ثلاثة أوجه فيما تقدم. واما قولنا اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم . فلا يدل على ما قاله للسائل ، لأن محمداً لو كان في الفضل دون ابراهيم لما جاز لنا أن نقول . اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم ، ولما كان ذلك مطلقاً ، علمنا انه ليس في الفضل دون ابراهيم .

---

(١) الشورى : ١٣ .　　(٢) الصافات : ٨٣ .

فان قيل : فما معنى هذا التشبيه ؟ قيل : معناه ان الله عز وجل اخبر ان الملائكة قالت في بيت ابراهيم مخاطبة لسارة : ﴿ رحمة الله وبركاته عليكم ، أهل البيت إنه حميد مجيد ﴾ [1] . وقد علمنا ان نبينا صلى الله عليه وسلم من أهل بيت ابراهيم، وكذلك آله كلهم . فمعنى قولنا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم في العالمين أي أجب دعاء ملائكتك الذين دعوا لآل ابراهيم فقالت : رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت في محمد وآل محمد . كما أجبته في الموحدين كانوا يومئذ من أهل بيته أيضاً ، وكذلك تختم هذا الدعاء بقول : « انك حميد مجيد » فان الملائكة ختمت دعاءها بقوله « إنه حميد مجيد » وليس في هذا ما يقصر بمحمد عن ابراهيم وبالله التوفيق .

فان قال قائلون : لم تفضلون محمد على موسى وقد جاء عنه انه لا تفضلوني على موسى لئلا يحمل ذلك اليهود على الرفعة فيه ، فيكون ذلك مما عرضه له المسلمون وجروه اليه . وهو كقول الله عز وجل : ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ﴾ [2] . يدل على ذلك قوله : ﴿ ولو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي ﴾ [3] . فان قيل : فلم تفضلونه على يونس ، وقد قال : ﴿ لا ينبغي لأحد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى ﴾ [4] .

قيل معناه : ليس لأحد أن يفضل نفسه على يونس ، وهذا لأن الله عز وجل أخبر عنه انه اتى وانه هب مغاضباً ، وانه لم يصبر على ما ظن انه يصبه من قومه فقد كان يمكن أن يتوهم متوهم إذا وجد صابراً على ما يصيبه في ذات الله ، قوي العزم على مجاهدة أعداء الله انه خير من يونس . فأبان النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا ينبغي لأحد أن يقوله ، لأن يونس كان نبيـاً ، وغير النبي لا يكون خيراً من النبي ، فهذا معنى الحديث والله أعلم .

---

(١) هود : ٧٣ .　(٢) الانعام : ١٠٨ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في صحيح البخاري الانبياء باب ٢٤ ، ٣٥ .

وإذا ظهر ان حب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإيمان . وبينا ما جمع الله له من المحامد والمحاسن التي هي الدواعي إلى محبة اعتقاد مدائحه وفضائله والاعتراف له بها ، والولوع بذكرها ، وإكثار الصلوات عليها . وخصوصها في الليلة الغراء ، وباليوم الأزهد كما جاء ذلك من أمره ولزوم طاعته ، والحرص على إظهار دعوته ، وإقامة شريعته ، والتسبب إلى استحقاق شفاعته ، والمقام مع البعد من زمانه على الحال التي كان ينبغي أن يستحي منه ، أو كان المقام عليها يصرف عينه ، والفرح باللون من أمته ، ومستحي دعوته ، وإدمان التلاوة للقرآن الناطق بحججه . فمن فعل ما ذكرنا وما يتصل به من أمثاله فقد أحبه .

ويدخل في جملة حبه ﷺ حب آله وحب أهل بيته الذين حرمت عليهم الصدقة ، وأوجب لهم الخمس لمكانتهم . فان الله تبارك وتعالى ألحقهم بهم ، وميزهم على غيرهم ، فاقتضى ذلك أن يعرف العباد حق هذه الرفعة والرتبة ، ويحبونهم بحب النبي ﷺ ، كما أكرمهم الله تعالى بكرامته ، وصان اقدارهم كما صان عنه قدره ، وعوضهم عما حرمهم مثل ما عوضه . ويتبع ذلك حب صحابته لأن الله جل ثناؤه أثنى عليهم ومدحهم فقال: ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم ، تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً ، سيماهم في وجوههم من اثر السجود ، ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الإنجيل ، كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار ، وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجراً عظيماً ﴾ (١). وقال ﴿ لقد رضي عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً ﴾ (٢).

وقال : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه ، وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ (٣) . وقال ﴿ والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقاً لهم مغفرة ورزق كريم ﴾ (٤) .

---

(١) الفتح : ٢٩ .
(٢) الفتح : ١٨ .
(٣) التوبة : ١٠٠
(٤) الأنفال : ٧٤

فاذا نزلوا هذه المنزلة استحقوا على جماعة المؤمنين ان يحبوهم ويتقربوا إلى الله عز وجل بمحبتهم ، لأن الله عز وجل إذا رضي عن عبد أحبه ، وأوجب على العبد أن يحب من يحبه مولاه ، ثم ان النبي ﷺ قال : (من أحب الأنصار فيحبني أحبهم ، ومن أبغض الأنصار فيبغضني أبغضهم) [1] .

وعنه ﷺ قال : (حب الأنصار من الإيمان ، وعلامة المؤمنين حب الأنصار) [2] وهذا لأن حب المهاجرين لله ورسوله كما ظهر بهجرتهم ديارهم وأموالهم وأبقارهم أنفسهم ، فكذلك حب الأنصار لله ورسوله قد ظهر بايوائهم النبي ﷺ وعامة المهاجرين في نصرهم إياهم . وقد قال عز وجل : ﴿ والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴾ [3]

وإنما أراد بذلك الأنصار من أهل المدينة ، فمن كانت صفته هذه الصفة ، وثنى الله عليه الثناء ، فلا شك في محبة الله تعالى إياه ومحبة رسوله ﷺ . وفي ظهور ذلك وجوب محبتهم على الأمة . فان ظهر ان حب الصحابة من الإيمان فكذلك لن يعتقد فضائلهم ويعرف لهم بها ، ويعرف لكل ذي حق حقه ، ولكل ذي غناء في الإسلام غناه ، ولكل ذي منزلة عند النبي ﷺ منزلته ، وينشر محاسنهم ، ويدعي بالخير لهم ، ويقتدي بما جاء في أبواب الدين عنهم ، ولا يتبع زلاتهم وهفواتهم ، ولا يعمد بهجين أحد منهم بيت ما لا يحسن عنه ، ويسكت عما لا يقع فلأصرفنه إلى الخوض فيما كان بينهم وبالله التوفيق .

(١) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة ١١ رقم ١٦٣ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الإيمان رقم ١٢٧ ، ١٢٨ .
(٣) الحشر : ٩ .

الخامس عشر من شعب الإيمان

وهو باب في تعظيم النبي ﷺ وإجلاله وتوقيره ... وهذه منزلة فوق المحبة لأنه ليس كل محب معظماً ، الا ترى ان الوالد يحب ولده فيجمع له بين التكريم والتعظيم ، والسيد قد يحب مماليكه ولكن لا يعظمهم ، والمماليك يحبون ساداتهم ويعظمونهم ، فعلمنابذلك ان التعظيم رتبة فوق المحبة ، والداعي إلى المحبة ما يقتضي على المحب من المحبة من الخيرات ، والداعي إلى التعظيم ما يحب المعظم في نفسه من الصفات العلية ، ويتعلق بها ، من حاجات المعظم الذي لا قضاء لها إلا عنده . ويلزمه من منبه التي لا قوام له بشكرها . وان جد واجتهد ، وصار ما قلت ان المماليك يحب مماليكهم لمعرفتهم بانبساط أيديهم عليهم وخاصتهم في مطاعمهم ومشاربهم وملابسهم ومساكنهم اليهم ، وعلمهم بما في لزوم موتهم ساداتهم من الرفق والفائدة لهم ويتجاوز جاههم معهم لما وصف من المحبة إلى التعظيم ، وهكذا الوالد يحب ولده ، لأنه سلالة منه ، واليه ينسب ، وله جمال وقوة وكثرة ، فلا يتجاوز أمره معه عن الحب والتكريم إلى التهيب والتعظيم ، والولد يحب والده لمعنى فيه بأنه كان سبب كونه ووجوده ، والقائم بتربيته وصيانته عن المهالك لموته ، والمزيح لهلكه إلى أن بلغ حد الرجال ، وعلمه بأنه له ، واليه ينسب ، كما يدعي العبد لسيده ، والمعتق إلى معتقه ، فيتجاوز حاله معه عن التكريم إلى التعظيم ، لأنه إذا نقله علم ان هذه حقوق لا سبيل له إلى شكرها وان نفسه بر بهيبته .

وإذا كان هذا هكذا ، فما بين العبد وسيده ، والوالد وولده ، فمعلوم ان حق رسول الله ﷺ أجل وأعظم وألزم لنا وأوجب علينا ، من حقوق السادات على مماليكهم والاماء على أولادهم ، لأن الله تعالى ، أنقذنا من النار في الآخرة وعظم به أرواحنا وأبدانا واعراضنا وأموالنا وأهلنا وأولادنا في العاجلة .

فهذا إثابة لما أطعمناه فيه أدى إلى جنات النعيم ، فأية نعمة توازي هذه النعمة ، وآية منه إلى هذا الشيء . ثم انه عزوجل ألزمنا طاعته وتوعدنا على معصيته بالنار ، ووعدنا باتباعه الجنة ، فأي رتبة تضاهي هذه الرتبة ؟ وأي درجة ؟ فحق علينا القول إذاً أن نحبه ونجله ونعظمه أكثر من إجلال كل عبد سيده ، وكل ولد والده وبمثل هذا نطق الكتاب ووردت أوامر الله عز وجل ، قال الله عز وجل : ﴿ وعزروه ونصروه واتبعوا النور الذي معه أولئك هم المفلحون ﴾ [1] . فأخبر ان الفلاح إنما يكون جمع إلى الإيمان به تعزيره ولا خلاف في ان التعزير ها هنا التعظيم . وقال : ﴿ إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيرا ﴾ [2] ليؤمنوا بالله ورسوله ويعزروه ويوقروه . فأبان ان حق رسول الله ﷺ في أمته أن يكون معزراً موقراً مهيباً ، ولا يعامل بالاسترسال والمباسطة كما يعامل الكفار بعضهم بعضاً . وقال عز وجل : ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ﴾ [3] فيؤخروا إجابته بالاعذار والعلل الذي يؤخر بها بعضكم إجابة بعض ، ولكن عظموه بسرعة الإجابة ومعالجة الطاعة ، ولم تجعل الصلاة لهم عذراً في التخلف عن الإجابة ، إذا دعا أحدهم وهو يصلي اعلاماً لهم ان الصلاة إذا لم تكن عذراً يستباح به تأخير إجابته ، فما دونها من معاني الاعذار بعد ؟ فروى انه ﷺ دعا لأناء وهو يصلي ، فلما فرغ جاءه ، فقال له : ما منعك أن تجيبني إذ دعوتك ؟ فقال : اني كنت أصلي ، قال : ألم تسمع الله يقول : ﴿ استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ﴾ [4] . فاعلمه ان إجابته واجبة عليه وإن كان في الصلاة ، وقيل معنى هذه الآية ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ﴾ [5] وذلك انهم كانوا ينادونه على رسم اعداء بينهم فيقولون له : يا محمد ويا أبا القاسم ، فنهوا عن ذلك ، وأمروا أن يعظموه فيقولوا : يا رسول الله تعالى أتاه في عامة القرآن : ﴿ يا أيها الرسول ﴾ [6] أو ﴿ يا أيها النبي ﴾ [7] إنما كانت لتعليم أمته ما يلزمهم أن يخاطبوه به ، وحملهم في ذلك على الأدب المستحسن المحمود ولكن كثيراً من الاعراب لما لم يكتفوا بذلك ولم ينتهوا المراد شرح لهم فقال :

---

(١) الاعراف : ١٥٧ .
(٢) الفتح : ٨ .
(٣) النور : ٦٣ .
(٤) الانفال : ١٤ .
(٥) النور : ٦٣ .
(٦) المائدة : ٦٧ .
(٧) الانفال : ٦٤ .

﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ﴾ [(١)] والله أعلم بما أراد . وقال عز وجل : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ [(٢)] فلم يجعل لأحد من المخاطبين خيار في طاعة رسوله ﷺ إذا أمر ، لكنه ألزمهم إلزاماً . ولا سبب ادعى إلى التعظيم من وجوب الطاعة .

وقال : ﴿ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ﴾ [(٣)] فاعلمهم ان نفس الرسول ﷺ أكرم وأشرف وأزكى وأجل من أنفسهم ، فلا يسعهم من ذلك أن يصرفوا أنفسهم عما لا يصرفوا نفسه عنه ، فيتخلفوا عنه إذا خرج لجهاد أعداء الله معتذرين من شدة حر أو طول طريق أو عوز ماء أو قلة زاد ، بل يلزمهم متابعته ومشايعته على أي حال رضاها لنفسه . وفي هذا أعظم البيان لمن عقل ، وأبين الدلالة على وجوب تعظيمه وإجلاله وتوقيره وبالله التوفيق .

وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ، ولكن إذا دعيتم فادخلوا ، فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث ، إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم ، والله لا يستحي من الحق ، وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ، ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن ، وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً ﴾ [(٤)] .

فنهاهم عن أن يعاملوا رسول الله ﷺ بالتوسع في الانبساط والاسترسال كما يعامل من لا يهاب ولا يتقى ، فيدخل بيته بغير اذنه إذا دعاهم إلى طعام يعلمون لم يدرك عجلوا اليه وأحاطوا به منتظرين إدراكه ، وإذا أحضر الطعام ودخلوا وطعموا لزموا مجالسهم مستأنسين بالمحادثة ، وأخبرهم ان ذلك منهي عنه ، إذ كان النبي ﷺ قد يتأذى به ويستحي أن يكلمهم ، ونهاهم أن يتباسطوا نساءهم ، فيدفعوا اليهن شيئاً ويأخذوا منهن شيئاً ، ناظرين اليهن كما يفعل ذلك بعضهم في بيت بعض عند اتساع الخلطة وتأكد الثقة ،

---

(١) النور : ٦٣ . (٢) الأحزاب : ٣٦ .
(٣) التوبة : ١٢٠ . (٤) الأحزاب : ٥٣ .

أثم كد ذلك كله فقال عز وجل : ﴿ وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ﴾ [١] فاعلمهم ان كل ما يتأذى به رسول الله ﷺ من قول أوفعل فهو حرام عليهم ، وليس بمملوك لهم في حياته وبعد وفاته ، وكما لا يحل لهم أن يفعلوا في حياته ما يتأذى به ، فكذلك ليس لهم أن يفعلوا بعد وفاته ما لو أعلم في حياته انهم فاعلوه بعده ، لتأذى به وشق عليه نحو تزوج نسائه من بعده . وهذا ليعلموا انه لارخصة لهم بحال من الأحوال في إيذائه وتعاطي ما يشق عليه ، وان إرضاءه وتعظيمه وبوحي من أبهته هو اللازم لهم والواجب عليهم ، ليكونوا مؤمنين به كما يقولون وبالله التوفيق .

وقال عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم ﴾ [٢]. والمعنى لا تقدموا قولاً أو فعلاً بين يدي قول رسول الله ﷺ وفعله فيما سبيله أن يأخذوه عنه من أمر دين أو دنيا ، بل أخروا أقوالكم وأفعالكم إلي بأمر رسول الله ﷺ في ذلك بما يراه . فإنكم إذا قدمتم بين يديه كنتم مقدمين بين يدي الله عز وجل إذا كان رسوله لا يقضي إلا عنه ، واتقوا الله أي واحذروا عقابه بتقديمكم بين يدي رسول الله ومعاملته بما يوهم الاستخفاف به ومخالفة شيء مما يأمركم به عن الله بوحي متلو أوبوحي غير متلو . ﴿ إن الله سميع عليم ﴾ [٣] أي سميع لما تقدمونه بين يدي رسوله ﷺ ، أو يأتونه اقتداء به واتباعاً له عليهم بما يكون منكم من إجلاله أوخلاف ذلك ، فهو يجريه بما سمعه ويعلمه منكم .

وروى في نزول هذه الآية آثار منها : ان ناساً ذبحوا يوم النحر قبل نبي الله ﷺ ، فكره ذلك .

ومنها ان رجلاً صام في يوم شك ، فقالت عائشة رضي الله عنها : لا يفعل فانهم كانوا يرون ان هذه الآية نزلت فيه . ومنها ان ذلك في القتال .

وقال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لاتشعرون ﴾ [٤] .

---

(١) الأحزاب : ٥٣ . (٢) الحجرات : ١ .
(٣) الآية السابقة . (٤) الحجرات : ٢ .

فنهاهم الله عز وجل أن يرفعوا أصواتهم فوق صوت النبي ويخرجوا عن مكالمته من خبر الإستماع إلى الجهر ، لأن ذلك في العادات غض من المخاطب واستخفاف بقدره وضرب من الاستعلاء عليه ، كما ان خفض الصوت تذلل ورعاية لحقه وإكبار لقدره . ثم حذرهم أشد التحذير من فعل ما نهاهم عنه ، فقال : ﴿ أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون ﴾ وذلك بأن يستقر أحدهم أمر غده في نفسه فيقول : وماذا علي إن كان رسول الله ﷺ ، فلم لا أبلغ ما في نفسي فيختلط ويرفع صوته إلى صدا ان يعلن فيلزمه حكم الاستحقاق والتهاون برسول الله ﷺ فيكفر ويحبط عمله ، وهو لما فيه غافل على أمره ، ولا يشعر انه كفر وحبط عمله . وهذا أبلغ ما يكون من الأمر بتعظيم رسول الله ﷺ إذا كان الأمر بجميع ما ذكرنا مقبحات ، والناس باسم الإيمان بينها لهم به على انهم إن كانوا مؤمنين فمن الإيمان أن يكونوا بهذه الصفات دون ما يخالفها والله أعلم .

ثم قال الله عز وجل : ﴿ إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ، لهم مغفرة وأجر عظيم ﴾ [1] فأخبر ان الذين يأتمرون ما أمروا به ، وينهون مما نهوا عنه ، هم قوم امتحن قلوبهم للتقوى ، ان جعل الله ما أورد على قلوبهم من هذا الفرض اختباراً لها لتظهر منهم التقوى التي علم انها هي التي تكون منهم إذا اختبروا ، فيغفر لهم ما أسلفوه من رفع الأصوات وغيره من الذنوب ، ويأجرهم أجراً لا يشاكل ثواب اعمال الآدميين ، لكنه يكون نعيماً مقيماً لا يزول ولا يبيد .

ثم قال الله عز وجل : ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ، ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيراً لهم والله غفور رحيم ﴾ [2] فيسلي نبيه ﷺ بما أخبره من ان الذين يصيحون خارج منزله ولا يصبرون حتى يخرج اليهم إنما حملهم على ذلك جهلهم وقلة عقلهم وأكثرهم لا يهتدون ، إلى ما يلزمهم من تعظيمك في حال مخاطبتك إلى أن يهدى اليه ، وفيهم من لا يهتدي وإن هدى ولا يستنصرون . وان يصروا فهذا يجمع تركة القوم وقسامة النبي ﷺ .

ثم روى الأقرع بن حابس وعليه ومن جاء معهم ، جاءوا شفعاء في اسارى بصيرهم

(١) الحجرات : ٣ . (٢) الحجرات : ٤ .

الذين نادوه فقالوا : اخرج الينا يا محمد ، فنزلت هذه الآية وروى ان وفد بني تميم وهم يسمعون رجلاً منهم عطارد بن حاجب والزبرقان بن بـــدر وقيس بن عاصم وغيرهم هم الذين نادوه والله أعلم . ولما وقع من هؤلاء ما وقع ونزل من هذه الآثار ما نزل ، روى انه كان إذا قدم على رسول الله ﷺ وفد أرسل اليهم من يعلمهمْ كيف يسلمون على النبي ﷺ ويكلمونه ويأمرهم بالسكينة والوقار عنده . وهذا والله أعلم غـــير محمول على الزهو والبذخ ، ولكن في تعظيمه النبوة التي يرجع تعظيمها إلى الله عز وجل ، وتركه أن يقتضي في حقها ، فيكون مقتضياً حق الله تعالى لا حق نفسه .

وروى ان أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال له لما نزلت هذه الآية : والذي بعثـك بالحق لأكلمنك الا كأخي السرار . وان ثابت بن قيس بن شماس دخل بيته وقعد يبـــكي وقال : أخاف أن يكون قـــد حبط عملي ، فاني رجل صيت ، أرفع صوتي فوق صوت النبي ﷺ ، إلى أن بلغ رسول الله ﷺ خبره ، فأخرجه وأعلمه انه ليس منهم وبشره بالجنة ، فقتل بعد ذلك شهيداً .

وقال الله عز وجل : ﴿ إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ، وإذا كانوا معـه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه ، إن الذين يستأذنونك اولئـــك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استـــأذنوك لبعض شأنهم فإذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله إن الله غفور رحيم ﴾ (١) فخرج المسلمون إذ كانوا معه على أمر جمعهم لأجله أن يفارقوه قبل أن يقضي ذلك الأمر إلا بإذنه .

وأخبر ان المؤمنين بالله ورسوله الذين يستأذنونه إذا عرض لهم ما يحوجهم إلى الذهاب فثبت ان استأذانهم إياه في مثل هذا الحال إيمان منهم . ومعلوم ان ذلك من جمـلة إجلاله وتهيبه وتوقيره ، فصح ان كل ذلك إيمان بالحري ، أن يكون كذلك إذا كانت استهانتـه واستخفافه كفراً والله أعلم .

وقال الله عز وجل : ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً ﴾ (٢) .

---

(١) النور : ٦٢ . (٢) الجمعة : ١١ .

فوبخهم على ما كان منهم ، حين قدم دحية الكلبي والنبي ﷺ على المنبر يخطب،فانفضوا عنه ، وخرجوا إلى أبواب المسجد ينظرون إلى دحية ومن معه ، وما قدم به من أقسام ، ودلهم على عظيم خطئهم وسوء صنيعهم ، بأن قرر عندهم حالة النبي التي كانت له منهم حين وقع منهم ما وقع . فقال : ﴿ وتركوك قائماً ﴾ أي تركوك وأنت قائم لأجلهم تخاطبهم عن الله عز وجل وتعظمهم وتذكرهم وتدعوهم إلى الله عز وجل ، أو تدعو الله لهم وتستغفر ذنوبهم وهم مترفهون بالجلوس لا شغل لهم إلا الاستماع ، فلا يرعون حقك ولا يتفكرون في قيامك وخطابك ويعرضون عما فرض الله تعالى من الاستماع اليك عليهم، ولكنهم يريدون هذا كله ويخرجون جهارة فعل أهل اللهو ، وفي هذا من إيجاب تعظيمه وتوقيره بغير ما في الآيات قبلها والله أعلم .

ثم ان المخاطبين بهذه الآيات من الصحابة انتهوا إلى العمل بها وبلغوا في تعظيم رسول الله ﷺ ما عرفوا بعض حقه ، فروى عن عبد الله بن مسعود حين كلم رسول الله ﷺ في سهيل بن بيضاء يوم بدر قال : فجعلت أنظر مني الحجارة من السماء ، وقلت أقدم بين يدي رسول الله ﷺ .

ويروى في قصة الحديث ان عروة بن مسعود الثقفي لما جاء إلى النبي ﷺ وكلمه في الصلح ، ورجع إلى الصحابة وقال : وأي قوم ، والله لقد دخلت على الملوك ودخلت على كسرى وقيصر والنجاشي ، والله ان رأيت قط ملكاً يعظمه أصحابه كما يعظم أصحاب محمد محمداً ، والله ان تنخم نخامة إلا وقعت في يد رجل منهم ، فذلك بهي وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده ، وما يحدون النظر اليه تعظيماً له .

فهذا كان من الذين ورثوا مشاهدته وصحبته . فأما اليوم فمن تعظيمهم زيارته ، فقد جاء عنه ﷺ انه قال : (من زارني بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي) (١). ومن تعظيمهم : تعظيم حرمه – أعني المدينة – والانتهاء ، كما حرمه منها وقتها ، وأكرم أهلها لأجل سلفهم الذين آووه ونصروه .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ومنه قطع الكلام إذا جرى ذكره، وروى ما جاء عنه : وصرف السمع والقلب اليه، ثم الإذعان له، والنزول عليه، والتوقي في معارضته، وضرب الأمثال له، ومنه أن لا ترفع الأصوات عند قبره كما كان لا ينبغي أن ترفع في مجلسه، ومنه أن لا يخاض عنده، في لهو ولا لغو ولا باطل ولا شيء من أمور الدنيا لا يليق بجلال قدره ومكانته من الله عز وجل.

ومنه الصلاة والتسليم عليه كلما جرى ذكره، وقد أمر الله تعالى في كتابه بالصلاة والتسليم عليه جملة فقال : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ﴾ (١) فأمر الله تعالى عباده أن يصلوا عليه ويسلموا، وقدم قبل أمرهم بذلك اخبارهم : بأن ملائكته يصلون عليه، لينبئهم بذلك على ما في الصلاة عليه من الفضل، إذا كانت الملائكة مع انفكاكهم من شريعته تتقرب إلى الله بالصلاة والتسليم عليه ليعلموا أنهم بالصلاة والتسليم عليه أولى وأحق. وكان المخاطبون بهذه الآية لا يدرون كيف الصلاة، وسألوا عنه فأخبروا به، وأرشدوا اليه، ووردت في ذلك اخباراً.

منها حديث كعب بن عجرة قال : (قلنا يا رسول الله، هذا السلام عليك قد علمنا، فكيف الصلاة عليك ؟ فقال : قولوا : اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم) (٢). فقيل لسفيان : كيف لم يقل : على إبراهيم وآل إبراهيم قال : ألم تسمع إلى قوله : ﴿ ادخلوا آل فرعون أشد العذاب ﴾ وفرعون معهم.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من قال : اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم، وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم شهدت له يوم القيامة، وشفعت له يوم القيامة شفاعة) (٣).

---

(١) الأحزاب : ٥٦.

(٢) ورد في صحيح البخاري تفسير سورة ٣٣، الأنبياء باب ١٠.

٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢، ٣٧٣ بهذا المعنى.

وفي رواية عن علي رضي الله عنه قال : عدهن في يــدي رسول الله ﷺ . وقال : (عدهن في يدي جبريل صلوات الله عليه ، وقال جبريل : هكذا نزلت بهن من عنــد صاحب العرش : اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم تحنن على محمد وعلى آل محمد ، كما تحننت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم سلم على محمد وعلى آل محمد ، كما سلمت على إبراهيم وآل إبراهيم ، إنك حميد مجيد) (١) .

وفي حديث بريدة الخزاعي رضي الله عنه قال : (قلنا يا رسول الله علمتنــا السلام عليك فكيف الصلاة عليك ؟ قال : قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على محمد وعلى آل محمد ، كما جعلتها على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد) (٢) .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، ان النبي ﷺ قال : (من سره أن يكتال بالمكتال إلا وفر إذا صلى علينا أهل البيت ، فليقل : (اللهم صلي على محمد النبي ، وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته) (٣) .

وعن الساعدي رضي الله عنه قال : يا رسول الله ، كيف نصلي عليك ؟ فقال : قل: اللهم صلي على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد) (٤) .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك فكيف نصلي ؟ قال : قولوا : (اللهم صلي على محمد عبدك ورسولك كمــا صليت على إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، إنك حميد مجيد) (٥) .

---

(١) ورد في صحيح مسلم الصلاة رقم ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٩ وفي سنن النسائي الهو باب ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٤ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الأدب باب ١٢٨ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الانبياء باب ١٠ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة باب ٢٥ ، رقم ٩٠٥ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة باب ٢٥ ، رقم ٩٠٣ .

وعن عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال : أتى رسول الله ﷺ رجل فقال : يا رسو الله أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك ؟ فقال : (إذا صليتم علي فقولوا: اللهم صلي على محمد النبي ، وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد) (١) .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : (إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا عليه الصلاة وقولوا : اللهم اجعل صلاتك ورحمتك وزكاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة ، اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون ، اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد . وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد) (٢) .

فصل

إن سأل سائل عن معنى الصلاة والتسليم والمباركة والرحمة قيل له : أما الصلاةباللسان فهو التعظيم ، وقيل الصلاة المعهودة سميت صلاة لما فيها من حني النبي ﷺ وهو وسط الظهر ، انحناء الصغير للكبير إذا رد تعظيم منه له في العادات .

ثم سموا أيضاً قراءته صلاة ، إذا كان المراد منه عامة في الصلاة من قيام وانحناء وسجود وقعود وقراءة وتسبيح وثناء على الله عز وجل ، تعظيم الرب فاتبعوا عامة الأقوال ، والأفعال الانحناء ، وسموها باسمه ، فسموا كل دعاء صلاة إذا كان الدعاء تعظيماً للمدعو بالرغبة اليه والثناء بين له تعظيماً بابتغاء ما ينبعي له من فضل الله تعالى وجميل نظره .

وقيل : الصلاة لله والاذكار التي يراد بها تعظيم المذكور والاعتراف له بجلال العبودية

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة باب ٢٥ ، رقم ٩٠٤ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة باب ٢٥ ، رقم ٩٠٦ .

وعلو الرتبة كلها لله ، أي هو مستحقهـا لا يليق بأحد سواه . فإن قلت : اللهم صلي على محمد ، فإنما يراد به اللهم عظم محمداً في الدنيا باعلاء ذكره وإظهار دعوته وإبقاء شريعته. وفي الآخرة بتشفيعه في أمته واجراء اجره ومثوبته وابداء فضله للأولين والآخرين بالمقام المحمود ، وتقديمه على كلمة النبيين في اليوم المشهود . وهذه الأمور وإن كان الله تعالى قد أوجبها للنبي ﷺ واحد من أمته ، فاستجيب دعاؤه فيه ، ان يراد النبي ﷺ بذلـك الدعاء في كل شيء مما سميناه رتبة ودرجة ، فلهذا كانت الصلاة عليه مما يقصد بـه قضاء حقه ويتقرب باكبارها إلى الله عز وجل فيدل على ان قولنا : اللهم صلي على محمد صلاة منا عليه انا لا نملك اتصال ما يعظم به أمره ، ويعلو به قدره اليه . وإنما ذلـك على الله تعالى ، فيصح ان صلاتنا عليه الدعاء له بذلك ، وابتغاؤه من الله عز وجل ، ويبين بذلك ان الله عز وجل قال لنبيه ﷺ : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها، وصل عليهم إن صلواتك ﴾ (١) . فجاءه ابن أبي اوفى بصدقة قال : اللهم صلي على ابن أبي أوفى فكانت عليه دعاؤه به أن يصلي عليه إن كان ذلك أكثر مما ماله والله أعلم .

وقد تكون الصلاة على رسول الله على وجه آخر وهو أن يقال : الصلاة على رسول الله كما يقال : والسلام على فلان ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ﴾ (٢) ويقال : التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ، فإذا جاز هذا ، جاز أن يقال : الصلاة على رسول الله أي الصلاة من الله عليه ، والله أعلم .

ووجه هذا ان التمني على الله سؤال ، الا ترى انه يقال : غفر الله لك ورحمك الله ، فيقوم ذلك مقام : اللهم اغفر له واللهم ارحم ، ويقال للمريض وهب الله لك العـافية ، وشفاك الله ، فيقوم ذلك مقام اللهم اشفه ، اللهم هب له العافية ، وكذلك الصلاة على فلان ، وصلى الله على فلان ، تقوم مقام : اللهم صلي عليه ، والله أعلم .

وأما التسليم ، فهو أن يقال : السلام على النبي والسلام عليك أيهـا النبي ، والسلام عليك يا رسول ، وفي الصلاة أن يقال : سلم عليك أيها النبي ، لا يعني ذلك عن تحديـد الصلاة عليه بعد التشهد ، ولو أخر السلام إلى وقت الصلاة ، فقال : اللهم صلي على محمد

---

(١) التوبة : ١٠٣ (٢) البقرة : ١٥٧

ولا يعني ذلك عن السلام عليه في التشهد ، ووقتي السلام عليك ، اسم السلام عليك ، والسلام من أسماء الله ، فكان يقال : اسم الله عليك ، وتأويله لا خلوت من الخيرات والبركات ، وسلمت من المكاره والمذام ، إذ كان اسم الله تعالى إنما يذكر على الأعمال توقعاً لاجتماع معاني الخيرات والبركات فيه ، وابتغاء عوارض الملك ، والفساد عنه .

ووجه آخر ، وهو أن يكون معناه : لكن قضى الله عليك السلام ، وهو السلامة ، كالمقام والمقامة ، والملام والملامة والمكانة ، والمذام والمذامة ، أي سلمك الله من المذام والنقائص . وإنما قيل هذا السلام عليك ، ولم يقل : السلام لك ، لأن المعنى قضى الله بهذا ، وقضى تعالى ، إنما يتقدم في العبد من قبل الملك والسلطان الذي له عليه ، فكان قولهم : قضى الله عليك بالسلامة أشبه من أن يقال ، قضى الله لك بها ، وإن كان ذلك ناقصاً لو قيل جايز والله أعلم .

فإذا قلنا : اللهم سلم على محمد ، فإنما نريد . اللهم اثبت لمحمد في دعوته وأمته تكابراً وذكره ارتفاعاً ، ولا يعارضه ما يؤخر له أمراً بوجه من الوجه والله أعلم .

وأما الترحم ، فقل ما جاءتا بيانه في الحديث ، وهو ارحم محمداً أو ترحم على محمد ، والرحمة تجمع معنيين : احدهما إزاحة العلة ، والآخر : الإبانة بالعمل . وهو في الجملة غير الصلاة ، الا ترى ان الله عز وجل قال : ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ﴾[1] ففصل بينهما .

وجاء عن عمر رضي الله عنه : ما دل على انفصالها عنده ، وهو قوله : ونعم العبد لا ونعمت الصلاة ، فعين بالعبد ، لأن الصلاة والرحمة بالعلاوة ﴿وأولئك هم المهتدون﴾ [2] وقيل في تفسير قوله : ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ﴾ [3] ، انها كشف الكربة وقضاء الحاجه . وقوله عز وجل : ﴿ وأولئك هم المهتدون ﴾ . يريد وأولئك هم المصيبون طريق الحق دون من خالفهم ، فجزع عن المفقود وبالسخط المعبود . وهذا الذي فسرت الرحمة به من انها كشف الكربة وقضاء الحاجة لأن الكرب إذا استولى

---

(١) البقرة : ١٥٧ (٢) البقرة : ١٥٧
(٣) الآية السابقة .

على النفس قد يعجز عن كثير من الاعمال لأنه يدخل وينس ، كما ان فراغ القلب يغفل خلاف ذلك والله أعلم .

وأما المباركة فانها فعل الله تعالى ، وإنما يكون منا لتبريك ، وهو أن يقول : اللهم بارك على محمد . واصل البركة الدوام . وهو من يبرك البعير إذا نهج في موضع يلزمه ، وقد يوضع موضع النماء والزيادة ، واصلها ما ذكرنا ، لأن تزايد الشيء يوجب دوامه. فإن الماء إذا انصب إلى واد وتتابعت بعد ذلك امداده ، قيل : قد دام. وقد قال الله عزوجل: فيما وصف به الجنة : ﴿ أكلها دائم ﴾ وإنما أراد سابغ لا تنقطع امداده . وقد يوضع أيضاً موضع اليمن ، ولا ذلك يخالف الأصل الذي ذكرنا ، لأن البركة إذا أريدبها الدوام، فإنما يستعمل ذلك فيما يراد ويرغب في ثنائه ، لا فيما يكره ويستعجل بثنائه . ألا ترى انهم يقولون : فلان مبارك في عمله وماله وولده ، إذا كان ما كثر له من ذلك باقياً عنده ، ولا يقولون : فلان مبارك في جهله وضره إذا كان ما عرض له ذلك لا يزايله ، فلا ينكر على هذا أن يقال للميمون مبارك ، بمعنى انه محبوب ومرغوب فيه والله أعلم .

فإذا قلنا بارك على محمد ، فالمعنى اللهم ادم ذكر محمد ودعوته وشريعته وكثر أتباعه وأشياعه ، وعرف لقيه من يمنه وسعادته ، أن يسبغه فيهم ويدخلهم جناتك ويحلهم دار رضوانك ، فيجمع التبريك عليه والدوام والزيادة والسعادة وبالله التوفيق .

فصل

ان سأل سائل : عن آل رسول الله ﷺ ، من هم ؟

قيل له : آله قرابته الذين أوجب لهم خمس الخمس ، وحرمت عليهم الصدقات المفروضات

فان سأل سائل : عن الدليل على ذلك ، **قيل له :** روينا ان فتياناً من بني الحارث بن عبد المطلب أتوا رسول الله ﷺ ، فقالوا استعملنا على الصدقات نصيب ما تصيب الناس، فقال رسول الله ﷺ : (ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد ، ولكن انظروا إذا أخذت بحلقه الجنة ، هل اوثر عليكم غيركم) [1] . وفي حديث قال : (أتى النبي ﷺ

(١) ورد في سنن الدارمي الزكاة باب ١٦ .

بتمر من تمر الصدقة فأمر فيه بأمره ، ثم قام فحمل الحسين على عاتقه ، فسال عليه من لعابه ، فنظر فإذا يلوك تمرة من تمر الصدقة ، فحرك شدقه وقال : كخ ، القها يا بني، أما علمت ان آل محمد لا يأكلون الصدقة) [١] .

ومعلوم ان صدقات المسلمين موضوعة فيهم غير مخرجة إلى غير أهل دينهم ، فبان انه أراد بالآل قرابته الخاصة . وروى ان النبي ﷺ : (كان إذا ضحى اشترى كبشين سمينين أقرنين أملحين موجوءين ، فذبح احداهما عن أمته من شهد منهم التوحيد وشهد له بالبلاغة . وذبح الآخر عن محمد وآل محمد) [٢] . فثبت بهذا ان اسم الآل للقرابة خاصة ، لا لعامة المؤمنين . ودل على هذا انه لما أخبر ان الصداقة لا تحل لآل محمد ولا لأهل بيته ، وإنما هو لفقراء المؤمنين وفي سبيل الله ، ويبين ما قلنا أيضاً ان الآل عند أهل اللغة هو الأهل ، واصله آل بهم بيّن، ثم قد تقلب الثانية منها الفا ، وقد تقلب هاء، وقد فضل الله تعالى بين أهل نوح عليه السلام والمؤمنين به ، فقال : ﴿ فإذا جاء أمرنا وفار التنور ، فاسلك فيها من كل زوجين اثنين ، وأهلك إلا من سبق عليه القول ﴾ [٣]، ومن آمن [٤] .

فجعل المحملين في السفينة بدت قرين الأزواج التي أمره بها من أصناف الحيوان وأهله، والذين آمنوا به . فثبت ان الأهل أخص من الأتباع ، وإذا ظهر ذلك ثبت ان الآل أيضاً هم الخاصة من أهل النبيين دون عامة المؤمنين .

وقد قال الله عز وجل في قصة لوط عليه السلام : ﴿ إلا آل لوط نجيناهم بسحر ﴾ [٥] .
وقال في موضع آخر : ﴿ فأنجيناه وأهله إلا امرأته ﴾ [٦] فسمى المحبين مرة أهلا ومرة آلاً ، فثبت انهما في المعنى واحد والله أعلم .
وقال الله عزوجل : ﴿ إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٢٠٠ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الاضاحي باب ٧ ، ٩ ، ١٣ ، ١٤ ، وفي سنن ابن ماجه الاضاحي باب ١، رقم ٣١٢٢ . وموجوء : اسم مفعول من وجأ ، أي منزوع عرق الانثيين منها .
(٣) المؤمنون : ٢٧ . (٤) هود : ٤٠ .
(٥) القمر : ٣٤ . (٦) النمل : ٥٧ .

العالمين ﴾ [١] ، ولم يرد إلا أهل البيت . ثم فسر فقال : ﴿ ذرية بعضها من بعض ﴾ [٢] .
وقال حكاية عن يعقوب عليه السلام انه قال ليوسف صلوات الله عليه : ﴿ وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الأحاديث ، ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب ، كما أتمها على أبويك من قبل إبراهيم وإسحاق ﴾ [٣] . وإنما أراد بآل يعقوب أهل نسبه لا عامة أهل دينه ، فقال عز وجل : ﴿ فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ [٤] . وأراد به نسله والراجعين بأنسابهم لا عامة المؤمنين به . وكانت العرب تقول : (قريش آل الله) أي خاصته من حيث انهم سكان حرمه . وقد يدعي الواحد نفسه لأنه أخص من نفسه ، وذلك يشير ان اسم الآل موضوع للخصوص دون العموم . قال الله عز وجل : ﴿ وبقية مما ترك موسى وآل هارون ﴾ [٥] فقيل : ما ترك موسى وهارون ؟ وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي أوفى لما جاءه بصدقه : (اللهم صلي على آل أبي أوفى) [٦]، ويريد بذلك إياه نفسه .

وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع أبا موسى الأشعري يقرأ ، فقال : (لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود) [٧] وإنما أراد داود نفسه ، فإنه كان الموصوف بحسن الصوت، واجتماع الناس والطير والوحوش على صوته إذا قرأ الزبور ، لا أحد سواه .

وقال عبد الله بن مسعود : إذا وقفت في آل حم ، وقمت في روضات فيهن ، وإنما أراد بآل حم ، سورة حم .

فإذا ظهر ان اسم الآل للخصوص ، حتى يدعي الواحد إلى نفسه ، ظهر ان آل كل واحد ، فهو ينزل منزلة نفسه ، لاختلاط الأبدان وامشاجها ، وهم القرابات والله أعلم .

وأما الأزواج فإن اسم الأهل أغلب عليهن ، فيقال لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم أهله ، وكذلك أزواج غيره ، فمن أهل لأزواجهن ، ولذلك يقال تأهل الرجل إذا تزوج ، ويقال : بنى

---

(١) آل عمران : ٣٣ .
(٢) آل عمران : ٣٤ .
(٣) يوسف : ٦ .
(٤) النساء : ٥٤ .
(٥) البقرة : ٢٤٨ .
(٦) ورد في صحيح البخاري دعوات باب ٣٢ .
(٧) ورد في صحيح البخاري فضائل القرآن باب ٣١ .

على أهله ، إذا زفت امرأته إلى بيته ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسروراً ﴾ (١) أي إلى التي قضى أن تكون أهله وهي زوجه ، وقد يستعمل اسم الأهل للولد كما قال نوح عليه السلام : ﴿ إن ابني من أهلي ﴾ (٢) .

وقال النبي ﷺ لفاطمة : (أنت أول أهلي لحوقاً بي) (٣) . وسأله العباس وعلي رضي الله عنهما : أي أهلك أحب اليك ؟ قال : (أحب أهلي إلي فاطمة بنت محمد ، ويدعى سيد الأمة أهلها) (٤) .

قال الله عز وجل في الاماء : ﴿ فانكحوهن بإذن أهلهن ﴾ (٥) يعني باذن سادتهن . فكذلك يجوز أن يعار الأزواج اسم الآل ، وخصوصاً أزواج النبي ﷺ ، لأن اتصالهن به غير مرتفع ، وهن محرمات على غيره في حياته وبعد وفاته فالسبب الذي لهن قائم مقام السبب . ويجوز أن يسمين لذلك آله ، إلا ان هذا تشبيه ، وتشبيه أهل النسب به تحقيق . و كذلك الموالي المعتقون يجوز ان يدعو آلاً للذين أعتقهم ، لأن الولاء الذي له عليهم قائم مقام التسبب لا يحتمل القطع ولا الفصل والله أعلم .

ومما جاء في تسمية الأزواج آلاً ، ما ووي في الأخبار ، قالت عائشة رضي الله عنها : ما شبع آل محمد مذ قدموا المدينة ثلاثة أيام متتابعة من طعام حتى قبض ، وإنما أرادت بذلك الأزواج ، يدل على ذلك ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « والذي نفس أبي هريرة بيده ما أشبع النبي ﷺ أهله ثلاثة أيام تباعاً من خبز حنطة حتى فارق الدنيا» فعلمنا بهذا ان أزواجه اللائي كان عليه إشباعهن لأمر لم يكن يلزمه نفعته من قرابته .

ومما جاء في المولى ما روى عن ثوبان رضي الله عنه ان النبي ﷺ دعا لأهله ، فذكر علياً وفاطمة وغيرهما ، قال ثوبان ، قلت : (يا نبي الله أمن أهل البيت أنا ؟ فسكت . ثم قلت : يا نبي الله أمن أهل البيت أنا ؟ فقال في الثالثة : ما لم يقم على باب سيده ، أو يأتي

---

(١) الانشقاق : ٨ . (٢) هود : ٤٥ .
(٣) ورد في صحيح البخاري المناقب باب ٢٥ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) النساء : ٢٥ .

أميراً فيسأله) [١] . وهذا في الحديث تسميه أصلاً لخصوص سببه الذي يعـدل النسب ، فإن سمي كذلك آلاً ، جاز ولم يعد والله أعلم .

ويحتمل أن يكون معنى هذا الحديث انـــه ﷺ قال لثوبان : (أنت مشرف باسم أهل بيتي ، ما لم تهن نفسك بمسألة الأمر ، أو لم تقم على باب سيده أحد فيخلفه بعد أن يخدمني ، فلا يكون حينئذ من أهل بيتي) [٢] .

واما اسم أهل البيت فانه للقرابة والأزواج معاً . واما الأزواج ، ففيهن نزل القرآن، قال الله عز وجل : ﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن ، فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض ، وقلن قولاً معروفاً . وقرن في بيوتكن ، ولا تـبرجن تبرج الجاهلية الأولى ، وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله ، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ﴾ [٣] .

فدلت هذه الآية على ان نساء النبي من أهل بيته ، ولما قيل في الآية ﴿ يذهب عنـكم الرجس أهل البيت ويطهركم ﴾ علمنا ان الخطاب لم يخلص لهن ولكنه أدخل معهن القرابة الذين ينقسمون إلى الذكور والأناث والله أعلم .

وأما تسميته القرابة بهذا الاسم ، فان روى عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : (كان رسول الله ﷺ إذا سافر ، كان آخر عهـده ما بيان عن أهله فاطمـة ، وأول من يدخل عليه فاطمة ، فقدم غرامه له ، فإذا مسح على بابهـــا ورأى على الحسن والحسين نعلين من فضة ، فرجع . فظنت إنما منعه ما رأى فهتكت ، ومكث القبلتين عن الصبيين، فقطعتهما فبكيا ، فدفعته اليهما ، فانطلقا إلى النبي ﷺ ، وهما يبكيان فأخذه منهما فقال : يا ثوبان ، اذهب بهذا إلى آل ، إلى أهل بيت في المدينة بهم حاجة . ان هؤلاء أهل بيـتي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا ، ثوبان اشتر لفاطمة قـلادة من عصب وسوار من عاج) [٤] . والعصب الخرز الصغار الصغر ، والعاج الابل .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ،
(٣) الأحزاب : ٣٣ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ففي هذا الحديث تفسير الآل بأهل البيت واقطاع اسم الأهل على الولد .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يمر ببيت فاطمة بعدان بني بها علي رضي الله عنه بستة أشهر ، فيقول : (الصلاة أهل البيت) [1] ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ [2]. وفي حديث أبي الحمراء انه ﷺ كان يقول : (السلام عليكم) إنما يريد الله ليذهب ...) . وعن واثلة بن الأشفع رضي الله عنه قال : اني عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ جاء علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ، فألقى عليهم كساء ثم قال : (اللهم هؤلاء أهل بيتي ، اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً . فقلت يا رسول الله وأنا قال : وأنت فوالله اني لأوثق عملي في نفسي) [3] .

وعن بن أسيد الأنصاري رضي الله عنه ، ان رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب : (يا أبا الفضل ، لا تروم من منزلك هذا أنت وبنوك ، فإن لي فيكم حاجة . فانتظروه فجاء فقال : (السلام عليكم ، قالوا : وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . قال : كيف أصبحتم ؟ قالوا : بخير ، بحمد الله تعالى . كيف أصبحت بأبينا أنت وأمنا يا رسول الله ؟ قال : بخير أحمد الله تعالى . قال : تقاربوا تقاربوا ليزحف بعضكم إلى بعض ، فلما أمكنوه اشتمل عليهم بملائه فقال : اللهم هذا العباس وسلمان وصنواي ونقولا أهل بيتي ، استرهم من النار كستري إياهم بملائي هذا . قال : فآمنت اسلفة الباب وحوائط البيت ، فقالت : آمين ثلاثاً) [4] .

ففي هذه الأخبار بيان ان اسم أهل البيت للولد والقرابات والازواج والموالي ، وهؤلاء هم الآل ، وإن كان ذلك – قال بعضهم – تخفيفاً وللآخرين نسبها والله اعلم .

فان قيل : لم لا قلتم ان المؤمنين كلهم آل رسول الله ﷺ ، لما روى انه ﷺ سئل عن الآل فقال : (كل مؤمن تقي) [5] .

---

(١) ورد في صحيح الترمذي تفسير سورة ٣٣ / ٨ .
(٢) الأحزاب : ٣٣ .
(٣) ورد في صحيح الترمذي المناقب باب ٨ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن أبي داود الأدب باب ١١١

قيل : معنى ذلك ان المؤمنين الاتقياء من قرابته هم آله . فأما الكفار فليسوا من آله، لقطع الله الولاية بين المسلمين والكافرين ، ولم يرد بذلك ان كل مؤمن تقي فهو آله ، قريباً من كان منه أو أجنبياً ، فانه لو كان كذلك لكان كل مؤمن به من الامم الخالية مع أنبيائنا عليهم السلام من (آله) . وفي استحالة ذلك مع ما بيناه وفيما تقدم ، من ان الاسم الاول الخصوص دون العموم ، دليل على ان معنى ما قلت والله أعلم .

فان قيل : قد أخبر الله عز وجل ان نوحاً عليه السلام لما قال له ﴿ إن ابني من أهلي ﴾(١) ﴿ قال يا نوح ، إنه ليس من أهلك إنه عمل غير صالح ﴾ (٢) . فأخبر أن يخرجوه من جعله أهله ، وإن كان ابنه . فدل ذلك على ان صلاح المؤمن بالنبي يدخله في جملة أهله وإن لم يكن من ذوي نسبه .

فالجواب : ان معنى قوله « انه ليس من أهلك » أي أهلك الذين أمرتهم أن تحملهم في السفينة ليسلموا من الغرق لأنه كافر وأنت مسلم ، لا لأنه ليس من أهلك أصلاً . وعلى هذا يتأول من سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أهله من هم على انه أراد من آلك الذين أمرتنا أن نصلي عليهم معك ، فقال : (كل مؤمن تقي من قرابتي) (٣) لأنهم كانوا غرباء لا يجهلون اللسان فلم يكن يخفي عليهم من الآل . وإنما كان الحكم هو الذي أشكل ، واليه ينبغي أن يصرف سواهم . وجواب النبي صلى الله عليه وسلم إنما سألوا عن مستحقي الصلاة عليهم ، بأنهم آل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : (كل مؤمن تقي) ممن يقع عليه في اللسان اسم الآل . وهم القرابة ، فخرج غير الأنبياء من حكم الآل لا من اسمه ، كما ان ابن الكافر أو القاتل وإن خرج من حكم الارث بكفره أو عقوقه ، فان اسم الإبن لا يزايله والله أعلم .

وجواب آخر : وهو انه قد قيل : ان الذي دعاه نوح ابنه لم ابنه، فانما كانت امرأته خائنة بادخاله عليه من غيره وهو لا يشعر ، وكان مع ذلك كافراً. فلذلك قال الله عز وجل: « انه ليس من أهلك » ، أي لا صلة بينه وبينك . فانه أجنبي منك ، وهو مع ذلك كافر ، فلا تسألن ما ليس لك به علم ، وبالله التوفيق .

---

(١) هود : ٤٥ . (٢) هود : ٤٦ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الأدب باب ١١١ .

فصـــل

ان سأل سائل عن الصلاة على النبي ﷺ ، أفرض هي أم سنة ؟

قيل : اما في الصلاة يجب التشهد به ، فرض هي لا تجوز الصلاة إلا بها ، واما خارج الصلاة فقد تظاهرت الاخبار بوجوب الصلاة عليه كا جرى ذكره فان كان يثبت إجماع يلزم الحجة بمثله ، على ان ذلك غير فرض ، والا فهو فرض على الذاكر والسامع . فان رام رائم أن يثبت هذا الإجماع من حيث ان العلماء يختلفون في ان الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأول غير فريضة ، ومعلوم ان ذكره في التشهد يتكرر مرتين . ففي هذا بيان ان الصلاة عليه كما جرى ذكره لا تجب قبل . اما الإجماع على ان الصلاة عليه لحق الصلاة لا تجب لمسلم . فاما الإجماع على انها لا تجب فمعه ذكره ، فليس بالذي يمكن به لأن احداهما غير الأخرى . فان المسبوق ينقص الصلاة ان ادرك الامام رافعاً رأسه عن الركوع فدخل معه فهو الاقتداء به ، لزمه أن يسجد معه ، وليس ذلك لحق الصلاة ، وإنما هو لحق الإقتداء . ومن نوى السجود عند آيات السجدة ، فما يؤمر المصلي إذا تلي انه منها ولم يركع بها أن يسجد وليس ذلك الصلاة وإنما هو التلاوة ، فلم ينكر ان يوم التشهد يقرأ إذا ذكر رسول الله ﷺ ان يصلي عليه لأجل ذكره ، وإن كان لا يؤمر لأجل الصلاة .

وقد يجوز أن يقال : ان الصلاة حال واحدة ، فاذا ذكر المصلي رسول الله ﷺ ، ولم يصل اليه حتى يشهد آخر الصلاة ، فصلي عليه أجرى ذلك عن الفرض ، وعما مضى من ذكره ، فلا يمكن أن يقال : ان ذكره في التشهد الأول لم يوجب الصلاة بل قد أوجبها ، إلا ان وصفها لم يفت حتى صلي عليه ، فصار بذلك قاضياً للفرض والله أعلم .

والأصل في الباب قول الله عز وجل : ﴿ إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً ﴾ (١) .

وسئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقال النبي ﷺ : هذا من العلم المكنون ، ولولا انكم سألتموني عنه ما أخبرتكم به ، ان الله تبارك وتعالى وكلّ بي ملكين ، فلا أذكر عند

---

(١) الأحزاب : ٥٦ .

عبد مسلم يصلي علي إلا قال ذانــــك الملكان : غفر الله لك) [١] . وقال الله عز وجل « وملائكته » جواباً لذينك الملكين آمين .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، ان النبي ﷺ رقي المنبر ، فلمـــا رقي الدرجة الأولى قال : (آمين : ثم رقي الدرجة الثانية فقال : آمين ثم رقي الدرجة الثالثة فقــال : آمين فقالوا : يا رسول الله سمعناك قلت آمين ، ثلاث مرات قال : رقيت الدرجة الأولى جاءني جبريل ، فقال شقي عبد أدرك والديه أو احدهما فلم يدخلاه في الجنة ، فقلت آمين ثم قال : شقي عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك ، فقلت آمين [٢] .

وفي هذا الحديث عن طريق كعب بن عجرة رضي الله عنه : ان رسول الله ﷺ لمـــا ارتقى درجة قال : (آمين . ثم درجة ثانية فقال : آمين . ثم ارتقى درجة ثالثة فقال : آمين فلما فرغ نزل عن المنبر ، قلنا يا رسول الله لقد سمعنا منك اليوم ما كنا لم نسمعــه فقال : ان جبريل عليه السلام عرض علي فقال : بعد من ذكرت عنده فلم يصل عليك، فقلت آمين . فلما رقيت الثانية ، فقال : بعد من أدرك رمضان فلم يغفر له فقلت : آمين . فلما رقيت الثالثة فقال : بعد من أدرك أبويه أكبر أو احدهما فلم يدخله الجنة قلت آمين) [٣] .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنــه قال : (ارتقى رسول الله ﷺ على المنبر درجة فقال : آمين . ثم ارتقى الثانية فقال : آمين . ثم ارتقى الثالثة فقال : آمين . ثم استوى فجلس ، فقال أصحابه : على ما آمنت ؟ ففال : أتاني جبريل عليه السلام فقــال : رغم أنف ادرك ذكرت عنده فلم يصل عليك ، فقلت آمين ، فقال : رغم أنف امرىء ادرك أبويه فلم يدخل الجنة ، فقلت آمين ، فقــال : رغم أنف أمرىء أدرك رمضان فلم يغفر له ، فقلت : آمين) [٤] .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ، غير ان هناك حديثاً بهذا المعنى (رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي) ، ورد في صحيح الترمذي الدعوات باب ١٠٠ .

(٤) ورد في صحيح الترمذي الدعوات باب ١٠٠ .

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (الا انبئك بأبخل الناس ؟ قلت بلى ، يا رسول الله قال : من ذكرت عنده فلم يصل علي،فذلك من أبخل الناس)[١].

وفي حديث آخر يرويه عن علي رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : (ان البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي) [٢] . فاذا كان ترك الصلاة على رسول الله ﷺ عند سماع ذكره بخلاً ، والبخل صفة من صفات الذم لا يستحقها إلا من حبس ومنع راجياً ، قال الله عز وجل : ﴿ إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ، الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ﴾ [٣] ، فدل على ان الصلاة على النبي ﷺ واجبة على من ذكره عنده ، كانت على الذاكر أوجب . ألا ترى ان سامع السجدة إذا كان يؤمر بالسجود كان التالي بذلك أحق .

وقال قائل : لما لم يلزم الذاكر لله جل ثناؤه كما ذكره ، ان يقرن ذلك بتحميده وتقديسه فيقول عز وجل : وتبارك [٤] وتعالى [٥] ونحو ذلك ، كانت الصلاة على رسوله كلما ذكر اولى لا يلزم .

فالجواب : ان ذكر الله تعالى إنما يكون بأحد أسمائه والتمجيد والتقديس أيضاً يكون بأسمائه . فلم يلزم كما ذكر باسم ان يتبع ذلك غيره أسماء سواه . ومثل هذا لا يجب عند ذكر النبي ﷺ ، لأنه إذا ذكر باسم الرسول لم يلزم أن يضم إلى وصفه بالنبوة، ولا إذا ذكر بالنبوة ان يضم إلى ذلك وصفه بالرسالة .

فأما الصلاة عليه فدعاء منا له ، فلم يكن في مقابلة قولنا لله عز وجل:وتبارك وتعالى ولم يكن في أن ذلك لا يلزم ما يوجب أن يكون الدعاء للنبي عليه السلام لا يلزم .

وان **سأل سائل** عن الكافر إذا أسلم ، وذكر النبي ﷺ بالإيمان به ، هل يلزمه أن يصلي عليه ؟

---

(١) ورد حديث بهذا المعنى في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣٦٤ .
(٢) ورد في صحيح الترمذى الدعوات باب ١٠٠ .
(٣) النساء : ٣٦ ، ٣٧
(٤) وردت في آيات كثيرة منها سورة الزخرف : آية ٤٣ .
(٥) الانعام : ١٠٠ .

قيل : لا ، لأن الصلاة على النبي ﷺ من فروع الإيمان ، فانما يلزمه بالإيمان . انه إذا ذكر النبي ﷺ من فروع الإيمان قائماً بعد صلى عليه ، فاما الذكر الذي صار به مؤمناً فلم يعمل في إيجاب ذلك شيئاً . ألا ترى ان من آمن في آخر وقت الصلاة ، فانقضى مع استكماله الإيمان لم يكن عليه قضاء تلك الصلاة ، ولا يكون وجود الإيمان منه ، وآخر الوقت موجباً عليه صلاة الوقت ، بل يلزمه بايمانه انه ادرك صلاة لوقتها صلاها ، فاما أن يجعل بالإيمان مدركاً كالصلاة الوقت الذي كان الإيمان فيه ، فلا يجعل مدركاً لها ، كذلك الذاكر للنبي ﷺ للإيمان به ، لا يجعل هذا الذكر ملتزماً للصلاة عليه . وإنما يجعل ملتزماً ان يصلي عليه ان ذكره بعد والله أعلم .

وان قال قائل قد كان الناس عامهم وخاصهم إذا كلموا رسول الله يقولون له: يارسول الله ، ويمضون في حديثهم ، ولم يبلغنا ان أحداً منهم صلى عليه في الحال ، أو تدارك ذلك بعد الحال ، املا كم ذلك على ان الصلاة عليه كلما ذكر ليست بواجبة .

فالجواب : ان المخاطبين له ﷺ إن كانوا لا يصلون عليه إذا خاطبوه فرضاً ، فقد كانوا لا يصلون عليه سنه ، بل كانوا يدعون الصلاة عليه بلا كراهية ولاوعيد يستوجبونه ولم يدلك عند الغيبة عنه لا يلزمه الصلاة عليه .

جواب آخر : وهو انه قد روى في الأخبار قال : قالت عدة المهاجرين : يا رسول الله ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم – يعنون الأنصار – يباركوننا في قلتهم وكثرتهم من الخير ، لقد خفنا أن يذهبوا بالأجر لعجزنا عن مكافأتهم فقال رسول الله ﷺ : (إذا شكرتموهم ودعوتم الله لهم فقد كافأتموهم) (١) فقد يحتمل ان الصلاة عند مخاطبته كانت عادة للجماعة ، فيقل ذلك عن بعضهم واكتفى به عن نقله عن جميعهم .

وجواب آخر ثالث : وهو يحتمل أن يقال : انهم لم يؤمروا بالصلاة عليه إذاخاطبوه، لأن ايجاب الصلاة عليه عند ذكره إنما هو لتعظيمه وتمييزه عن غيره ، فلو صلوا عليه عند مخاطبته لكان الله تعالى لا يرضى له مع خلقه العظيم الذي أكرمه به ان لا يجب المصلي عليه بمثل صلاته ، وخصوصاً إذا كان فيها أنزل الله عليه : ﴿ وإذا حييتم بتحية فحيوا

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

بأحسن منها أو ردوها ﴾[1] ولو أجابه بذلك لزال معنى التعظيم والتمييز ، وبطل قصد المخاطب من صلاته عليه ، ولصارت صلاة من يصلي عليه عند مخاطبته درجة له إلى أن يصلي عليه رسول الله ﷺ ، فيكون قد كافأه بنفسه بجانب التعظيم ، فأرسلته عنهم الصلاة عليه من وجهه ، لأن المقصود منها ما يتحقق عند المخاطبة وقضى على حال الغيبة عنه إذا ذكر والله أعلم .

ولا يشبه هذا ان شمت العاطس إذا حمد الله ولم يؤمر بالجواب ، لأن مشمته ليس بتعظيم له ، وانما هي كرامة ، وجزاء الكرامة بمثلها لا يزيل معنى الكرامة مما جزاه . والتعظيم في هذا يخالف التكريم وبالله التوفيق .

فان قال قائل : لو كانت الصلاة على النبي ﷺ واجبة عند ذكره لكان عليه أن يصلي على نفسه ، كما أخبر عن نفسه بخبر ، الا ترى انه لما لزم غيره بالإيمان به ، لزمه الإيمان بنفسه ، فكذلك الصلاة عليه عند ذكره لو لزمت غيره للزمه ذلك في نفسه .

فالجواب ان هذا لا يلزم ، لأن العاطس إذا حمد الله عز وجل استحق على غيره أن يشمته ولم يستحق على نفسه ، إذا أخبر على نفسه بخبر ، أو انتسب إلى رسالة الله تعالى، ويلزم غيره إذا ذكره ان يصلي عليه والله أعلم .

فان سأل سائل عن ذكر النبي ﷺ ، إذا تكرر في مجلس واحد مرات،يكفي الصلاة عليه في آخر المجلس مرة واحدة اولا .

قيل له : اما إذا كان المجلس معقوداً ليس العلم فيه من رواية السنن ، اما لتذكير فيحتمل ان يكون الغافل عن الصلاة عليه كلما جرى ذكره اذا ختم المجلس بالصلاة عليه، كان ذلك جائزاً عنه ، لأن المجلس اذا كان معقوداً للذكر ، كان كله حالا واحد، ويكون الذكر المتكرر فيه كالذكر الواحد . واما اذا كان المجلس لا لهذا الشأن فاتفق اذ جرى فيه ذكر رسول الله ﷺ ، فاني ارى كلما ذكر ان يصلي عليه ولا ارخص في تأخيرذلك، ولا يكون ذكره في هذه الحال احق من غير العاطس اذا حمد الله عز وجل . ومعلوم

---

(١) النساء : ٨٦ .

ان رجلا لو عطس في مجلس واحد مرتين او ثلاثاً ، وحمد الله كلما عطس اشمت بكل مرة ، فكذلك ذكر رسول الله ﷺ ، اذا تكرر في المجلس الذي وصفت مرات وجب ان يصلي عليه فيه ذكر والله أعلم .

فصل

ان سال سائل عن الصلاة على النبي ﷺ عند الذبيحة والعطاس والتعجب قيل له: أما عند الذبيحة فمستحبة لأن حل الذبيحة بالذبح ، واحكام فوائد من الله تعالى ألزمنا بهاعلى لسان رسول الله ﷺ في الصلاة يقربنا كذلك اليه تبارك وتعالى بالصلاة على رسوله ﷺ عند الذبح ، ولا يدخل ذلك في حد الإشراك ، فانه لا يقال « بسم الله واسم الرسول » وإنما يقال بسم الله وصلى الله على رسوله أو بسم الله اللهم صلي على محمد عبدك ورسولك ، فهو كما يقال : بسم الله ، اللهم تقبل مني ، وعند العطاس أيضاً لا يكره لأن المعنى على ما دفع عني من الأذى ، وصلى الله على رسوله الذي علمني في لسانه حمده .

فاما عند التعجب والأمر الذي يتندر ويضحك فيه ، فان اجتنى على صاحبه ، لأن من تعجب من شيء ظهر له من غيره ، فقال صلى الله على محمد بصورة من يعجب صاحبه كما عجب ، فإذا كان يعجبه أتاه الصلاة على محمد ، قد كان قد أنزل الصلاة على محمد عجباً . فإن كان الذي يفعل هذا يدري ويميز ويدرك ما ذكرنا فلم يتحاشه كفر ، وان كان اخذ ذلك عن غيره ، ولم يكن ممن يدرك هذا ويميزه فلم يكفر ، وينبغي له إذا عرف أن يستغفر الله تعالى ويتوب ويصلي على رسوله ﷺ حقاً . ويدخل في هذا المعنى ما جرت به عادة من السفهاء من قولهم إذا استغربوا أمراً أو كلاماً : صلى الله على لوط ، إن كان هذا كالصلاة على لوط فيها يستحقه من الاستغراب والاستئذان . وهذا ازراء من قابله بلوط . فان كان يميز ما قلنا ولم يعبأ به كفر ، وإن كان بخلاف ذلك لم يكفر ، ويستغفر الله ، ويعتقد ان الصلاة على لوط ليست مما ينبغي أن يستغرب ويتعجب منها ، وانها كالصلاة على سائر الأنبياء عليهم السلام.

وقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (إذا سلمتم علي فسلموا على اخواني من المرسلين ،

فان الله بعثهم كما بعثني وارسلهم كما أرسلني) (١) ، فان كان التعجب من الشيء وبما يصلي على رسول الله ﷺ كما يقول : « سبحان الله ولا إله إلا الله » أي لا يأتي بالنادر وغير النادر إلا الله ، فسبحان الله وصلى الله على محمد » ، فهذا إيمان وإخلاص وهو من الكراهية بعيد وبالله التوفيق .

ان سأل سائل عن الصلاة على رسول الله ﷺ ذكرها إذا تركت هل يقضي ؟

قيل له : ان صلى عليه الذي أغفل حقه في المستقبل بعد أن يتوب ويستغفر ، رجونا أن يكفر عنه ، ولا يطلق عليه اسم القضاء ، لأن الغرض من الصلاة على النبي ﷺ عند ذكره تعظيمه ، وغيره عن غيره ، فلا يكون ذكره لذكر من سواه ، وهذا أمر يتعلق بالحال ، فإذا انقطعت تلك الحال لم تقع الصلاة عليه هذا الموقع ، وإنما يكون قربه مبتداه كرجل يدخل على رجل ، فيسلم عليه ، فلا يرد عليه ، ثم يستأنف له دعاء في وقت آخر ، فيقول : اللهم سلم على فلان ، أوثق فلاناً مني السلام ، فيكون دعاء ابتدأ به ، ولايكون قضاء لما حبسه عنه من جواب سلامه والله أعلم .

ومما يدخل في تعظيم النبي ﷺ ان لا يقابل قول حكي عنه أو فعل له يوصف ، أوحال له يذكر ، بما يكون إبقاؤه ، ولا يسمى بشيء من الأسماء التي هي في متعارف الناس من أسماء الصنعة ، فلا يقال كان النبي فقيراً ، أو لايقال له إذا ذكرت مجاعته ، أو شدة لقيها مسكين ، كما يقال في مثل هذه الحالة لغيره ترحماً وتعطفاً عليه . وإذا قيل كان النبي يحب هذه ، الا يقابله أحد بأن يقول ، أما أنا فلا أحبه ، ولا إذا قيل : قال النبي ﷺ : (أما أنا فلا آكل متكئاً) (٢) لم يقابله أحد بأن يقول : أما أنا فلا آكل متكئاً ثم يتكىء فيأكل ، فان هذه وما يشبهها تشرع أبوابها إلى الكفر .

ومن تعظيم الله جل جلاله وتعظيم رسوله ﷺ أن لا يحمل على مصحف القرآن ، ولا على جوامع السنن كتاب ولا شيء من متاع البيت ما كان . وان ينفض الغبار عنه إذا أصابه ، وأن لا يمس أحد يده من طعام ولا غيره بورقة فيها ذكر الله أو ذكر رسوله ﷺ

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح البخاري الاطعمة باب ١٣ .

ولا يمزقها تمزيقاً ، ولكنه إذا كان له تعطيلها فليغسلها بالماء حتى تذهب الكتابة منها ، وإن أحرقها بالنار ، ولكنه إن كان له بتعطيلها فليغسلها فلا بأس ، أحرق عثمان رضي الله عنه مصاحف كانت فيها آيات وقراءات منسوخة ، ولم ينكر ذلك عليه أحد والله أعلم .

ومن هذا الباب لا يكسر درهم فيه اسم الله أو اسم رسوله ﷺ ، فقد جاء ان النبي ﷺ نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس والبائس ان يكون رابها فجلس لئلا يعثر به مسلم .

ووجه النهي عن الكسر انه كتمزيق الورقة التي فيها ذكر الله تعالى ، وذكر رسوله ﷺ ، إذا كانت الحروف تنقطع والكلم يتفرق ، وفي ذلك ازدراء بقدر المكتوب ،ومتى كسر لعذر فإنما أتم الكسر على ضاربه كاسره ، لأنه هو الذي غير ودلس فأحوج إلى الكسر لإظهار ما أسر والله أعلم .

ومن تعظيم النبي ﷺ أولاد المهاجرين والأنصار ، وجاء عنه ﷺ انه قال : (قدموا قريشاً ولا تقدموها) (١) وما ذلك إلا انه ﷺ منهم ، فاذا أوجبت التقدمة لفرقتين كانت لبني هاشم أوجب ، لأنه أحق به من قريش ثم الأقرب فالأقرب .

ألا ترى إلى قوله ﷺ : (فاطمة نطفة مني ، من أذاها فقد أذاني) (٢) فكل ذي سبب خاص بالنبي ﷺ ، فإذا وجبت أن تعرف منهم خصوصية ويرعى له نسبه منه حرمته وبالله التوفيق .

ومما يتصل بهذا الباب تعظيم العرب وإجلالهم لأنه ﷺ عربي . وجاء عنه ﷺ :(ان الله خلق الخلق فاختار من الخلق بني آدم ، واختار من بني آدم العرب ، واختار من العرب مضر ، واختار من مضر قريشاً ، واختار من قريش بني هاشم ، فأنا من خيار إلى خيار ، فمن أحب العرب فيحبني أحبهم ، ومن أبغض العرب فيبغضني أبغضهم) (٣) .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح البخاري النكاح باب ١٠٩ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (من سب العرب فأولئك المشركون ، فلا ينبغي لأحد أن يطلق لسانه بتفضيل العجم على العرب) [1] فصار فرضاً على الناس بأن يتعلموا لغة العرب ، وإن كان ذلك من فروض الكفاية ليغفلوا عن الله عز وجل أمره ونهيه ووعده ووعيده ويفهموا عن رسول الله ﷺ بيانه وتبليغه ، وحكم بأن الأئمة من قريش ، فلا يمكن أن يكون إمام المسلمين إلا عربياً ، ونزع أيدي الأعاجم من المماليك ، فأبطل أن يكونوا إلا أذناباً لا رؤساء ، وبعلهم رقيقاً وحولاً للعرب ، ولم يجعل العرب حولاً لغيرهم لكنه صانهم عن جريان الرق غلاً لأقدارهم ، ودلالة في الفضل على مكانهم ، لأن الله تبارك وتعالى لم يكن ليختار إلا فضل رسله إلا أفضل الأوصاف ، فلما كان الناس عرباً وغير عرب ، فجعل أفضل رسله العرب ، علمنا انه إنما فضل ذلك لأنه أبهى وأعلى لقدره تفضيل العرب من سواهم ، كما انه لما جعله من أهل حرمه ، علماً بذلك انه أراد أن يكون ذلك أعظم لحرمته لفضل الحرم على من سواه .

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل : ﴿ وإنه لذكر لك ولقومك ﴾ [2] قال : ممن الرجل ؟ فيقال : من العرب ، فيقال : من أي من العرب ؟ فيقال : من قريش . من أطلق بدم العرب والوقيعة فيهم ، وتفضيل الأعاجم عليهم لسانه . فقد آذى بذلك رسول الله ﷺ لأنه أسمعه في قومه خلاف الجميل ، والله عز وجل يقول : ﴿ إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً مهيناً ﴾ [3] ووجدت الذين يتجاسرون على إطلاق القول بفضل العجم على العرب يدور مكانهم على عدة معاني :

منها انهم يزعمون ان اسحق بن ابراهيم صلى الله عليهما كان أبا العجم ، وملوك الأعاجم من ولده ، ويصفون أيضاً أنسابهم به على ما هو موجود من مواضعه من كتبهم ، وان اسماعيل كان أبا العرب ، وكان اسحق أولى بالفضل من اسماعيل لأنه الذبيح الذي ابتلى الله عز وجل فيه ابراهيم عليه السلام فصبر ، لم يجاوز ذلك بعضهم ، إلا ان اسحق كان ولد الأنبياء والملوك ولم يخرج من صلب اسماعيل إلا عبدة الأصنام ، وسافكوا الدماء والعابثون

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) الزخرف : ٤٤ .
(٣) الأحزاب : ٥٧ .

في الأرض ، إلى أن كان النبي ﷺ ، فاسحق إذاً أولى بالفضل من اسماعيل ، ويتجاوز عن ذلك بعضهم إلى أن يقول : إن ام اسماعيل كانت الأمة لأم اسحق ، وذلك يحطه عن مساواة اسحق ومجاراته ، ويحتجون بما روى عن صفية بنت حيي أنها قالت : دخلت على رسول الله وأنا أبكي ، فقال : (يا بنت حيي ما يبكيك ؟ فقلت : بلغني ان حفصة وعائشة ينالان مني ويقولان : نحن خير منها ، فقال النبي ﷺ : كيف يكونان خير منك وان أباك هارون وعمك موسى وزوجك محمد)[1] .

وعن علي رضي الله عنه قال : لقد قرأت ما بين الدرجين ، فما وجدت لولد اسماعيل على ولد اسحق فضل هذه ! ودفع قذاة إلى الأرض لا تكاد أن ترى بين اصبعيه ، قالوا : وقد أخبر الله عز وجل انه فضل بين بني إسرائيل وأخيارهم على علم على العالمين ، وكيف يجوز مع هذا تفضيل ولد اسماعيل عليهم ؟

ومنه انهم يحتجون بقول الله عز وجل : ﴿ إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾[2] ، ويروى عن النبي ﷺ انه قال : ﴿ كلكم بنو آدم طف الصاع لا يملأه ، ليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى ﴾[3] .

وانه قال : (لا تفاخروا بآبائكم ، فلجعله يد هذا الحر وينحونها حر من آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية)[4] وانه قال : (ان الله تعالى قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وتعززها بالآباء ، الناس من آدم ، وآدم من تراب)[5] .

ومنها : ان الله عز وجل قدم العجم على العرب لما ذكر الفريقين فقال : « أعجمي وعربي » فدل ذلك على اللغة العربية ، فروى القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة الباهلي قالت : قال رسول الله ﷺ : (ان الله تبارك وتعالى إذا تكلم بالرضى تكلم بالفارسية

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) الحجرات : ١٣ .

(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ١٤٥ ، ص ١٥٨ .

(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٣٠١ .

(٥) ورد في مسند أبي داود الأدب باب ١١١ .

وإذا تكلم بالغضب تكلم بالعربية) [١] ، وعن علي بن ربيعة الوابلي عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا أراد الله أن يرسل الرحمة على قوم أرسلها مع ميكائيل بلسان فارسي ، واذا أراد الله أن يرسل على قوم البلاء أرسله مع جبريل بلسان عربي) [٢].

وعن القاسم عن أبي امامة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : (حملة العرش يتكلمون بالفارسية الدرية) [٣] .

قالوا : فإن أبيتم وقلتم : كلا ، ان اللغة العربية أفضل اللغات قلنا : فليكن كذلك اذا تعلمها الاعجمي وصار يتكلم بها ، فما فضل العربي عليه بها ؟ **قالوا** : وقد روى أبو عبيدة الناجي عن الحسن البصري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: (انما العربية لغة ، فمن نطق بها فهو عربي) [٤] .

ومنها : ان العرب آذت النبي ﷺ حياً وميتاً ، لانهم أضروه الى مفارقة بلده والمهاجرة منها الى غيره ، بعد أن هموا بقتله ، فلما لم يتفق لهم ما أرادوه ، تحالفوا على أن لا يخالطوا بني هاشم ولا يكلموهم ولا يجالسوهم ، وكان منهم ما كان ، ثم ناصبوه القتال بعد الهجرة وقتلوا عمه وكثيراً من قرابته وكسروا رباعيته ، ودموا وجهه ، وقصدوا بعد موته الى نقل الخلافة عن أهل بيته ، وأعانوا على قتل أولاده ، ثم كانت الاعاجم هي التي انتقمت أوانتصرت لقرابته حتى أعادوا الامن اليهم ، وأقروه فيهم ، وكتب الاخبار تنطق بذلك مشروحاً مفصلاً ، فمن أراد الوقوف عليها فليرجع متأملاً اليها .

ومنها : انهم يعيرون العرب بالمساوىء المنقولة عنهم وما كانوا عليه ، ومن الجاهلية من السفاح الفاحش الذي لم يكن يتحاشاه رجالهم ونساؤهم ، فكانوا يستكسبون فيه آباءهم ، وينصبون للحرائر على أبوابها رايات يعرفن بها ، وتعرف الواحدة منهن برجال ،

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

فإذا ولدت غلب على المولود أقواهم وأعزهم حتى افتخر رسول الله ﷺ بأن الله تعالى أخرجه من صلب آدم الى أن وضعته امه من نكاح لا من سفاح ، عصمة له من ألواث الجاهلية .

ويتجاوزون هذا الى أن نعيرهم بالفقر والفاقة وشدة البؤس والحاجة ، وأكلهم الحشرات والهوام والدماء ، ثم الفخر عليهم بما أسنده ملوك الاعاجم اليهم ، وبأنهم كانوا الى وقت النبي ﷺ تحت أيديهم ، لا يسبون عليهم ولا يستوي لهم الا طاعتهم والانقياد لهم في غير ذلك مما يشبه هذا . ونعني اجماله عن تفضيله .

ومنها انهم قالوا : ان كانت طائفة من العرب دخلت في الإسلام أولاً ، فقد أخبر رسول الله ﷺ : ان العرب ترجع الى دين آبائها قبل أن تقوم الساعة ، وان الاعاجم هم الذين يقومون بنصرة دين الله .

وروى عن رسول الله ﷺ انه قال : (لا تقوم الساعة حتى يرجع العرب الى دين آبائها) [١] وقال : (ليضربنكم الموالي على الإسلام عوداً كما ضربتوهم بدءاً) [٢] .

ومنها ان استيلاء العرب على رقاب الناس مما عدا النبوة معدود في اشراط الساعة . فقد روى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ سأله سائل : متى الساعة : فقال : (ان الله تعالى عنده علم الساعة ، ولكن إن شئت حدثتك بمعالم لها دون ذلك : قال : أجل يا رسول الله فحدثني قال : إذا رأيت الأمة ولدت ربتها ، ورأيت أصحاب الشاء يتطاولون في البنيان ، ورأيت الحفاة العراة الجياع العالة ، رؤوس الناس ، فذلك من معالم الساعة واشراطها . قالوا : يا رسول الله من أصحاب الشاء الحفاة الجياع العالة ؟ قال : العالة على رقاب الناس) [٣] مستنكراً استنكاراً أن تلد الأمة ربتها ، واستنكار قلة العلم وظهور الجهل ، واستغلال المعارف وشرب الخمور وبيع الحكم لما استدل به على ادبار الدنيا وقرب زوالها . وفي هذا ما يمنع من تفضيلهم وتقديمهم .

ومنها ان قالوا : أزعمتم ان العجم ليست اكفاء العرب في المناكح ، وأنتم تعلمون ان

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الفتن باب ٢٥ ، رقم ٤٠٤٤ .

العجمي يكون كفؤاً للحور العين ، فكيف أبيتم أن يكونوا كفؤاً للعربيات ؟

هذا وقد روى عن النبي ﷺ انه قال : (من أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ، كائناً من كان ، الا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير عريض)[1] ، وقال النبي ﷺ : (انسابكم هذه ليست نساب على أحد ، ما أنتم ولد آدم طف الصاع لم تملؤوه ، ليس لأحد على أحد فضل إلا بالدين أو عمل صالح ، حسب الرجل أن يكون بدناً فاحشاً بخيلا)[2] .

وروى عن عمر رضي الله عنه انه قال لرجل من قريش وخطب اليه رجل من الموالي اخته وأعطاها وأرغبها فأبى القرشي أن يزوجه قال له : واصلاحاً وقد أحسن عطيته اختك ؟ قال القرشي : لها حسب ، وليس لها بكفؤ ، فقال عمر : قد جاءكم بحسب الدنيا والآخرة ، أما حسب الدنيا فالمال ، وأما حسب الآخرة فهو الهدى ! انكح الرجل إن كانت المرأة راضية ، فرضيت المرأة ، فزوجه .

قالوا : زوج النبي ﷺ المقداد بن الأسود وهو من الموالي إلى ضياعة بنت الزبير بن عبد المطلب . وزوج زيد بن حارثة وهو مولى زينب بنت جحش ، وأمها أميمة بنت عبد المطلب ، وقال : (إنما زوجت المقداد وزيد بن حارثة ليعلموا ان الأشرف ، الأشرف للاسلام)[3] ، بما أوردنا من هذه الروايات بطلان قولكم : ان العجم ليست أكفاء العرب .

ومنها ما قالوا : قد غير الله تعالى بالعجم ، فقال : ﴿ وإن تولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾[4] قال أبو هريرة نزلت هذه الآية وسلمان إلى جنب رسول الله ﷺ ، فقيل : يا رسول الله ، من هؤلاء ؟ فضرب رسول الله ﷺ فخذ سلمان فقال : (هذا وقومه والذي نفسي بيده لو كان الإيمان بالثريا لتناوله رجال من فارس)[5] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه النكاح ٤٦ ، رقم ١٩٦٧ .
(٢) لم يرد إلا في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ١٤٥ ، ص ١٥٨ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) محمد : ٣٨ .
(٥) ورد في صحيح الترمذي تفسير سورة ٤٧ باب ٢ ، وتفسير سورة ٦٢ باب ١ .

وعن أبي هريرة قال : كنت عند النبي ﷺ ، فذكر عنده الأعاجم فقال: (لأنا أوثق بهم مني بكم)[1] أو قال : (ببعضكم) . قالوا : فهذا قول رسول الله ﷺ في العجم ، وقد قال الله عز وجل في العرب : ﴿ وكذب به قومك وهو الحق ﴾[2] .

قالوا : وأنزل في بحير الراهب وفعلته وأسيد بن أبي شعبة ووهب بن تامين وعده من قومه : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون ، وإذ يتلى عليهم ، قالوا : آمنابه انه الحق من ربنا ، إنا كنا من قبله مسلمين ﴾[3] .

وقال الله عز وجل في العرب : ﴿ إنهم كانوا إذا قيل لهم : لا إله إلا الله يستكبرون ويقولون أئنا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون ﴾[4] فشتان ما بين القولين :

ومنها ان قالوا : روينا عن رسول الله ﷺ انه قال : (السباق أربعة : أنا سابق العرب ، وبلال سابق الحبشة ، وسلمان سابق الفرس ، وصهيب سابق الروم ، وأولى فضيلة المسلم سبقه إلى الإسلام)[5] . لقد ثبت منها العجز ما لم يثبت للعرب ، وإن كان النبي ﷺ منهم لا من العجم .

فان أنكرتم هذا وقلت قد سبق إلى الإسلام أبو بكر وعمار وامه سمية وبلال وصهيب والمقداد **قلنا** : فالسابق إذاً بعد النبي ﷺ ستة عرب وستة عجم ، والنبي ﷺ عربي ، فلم يساوي عدد أتباعه من رهطه عدد أتباعه من غيرهم دون أن يزيدوا عليه أضعافاً مضاعفة إلا عن عتوهم وتكبرهم على الله ورسوله ، ولم يساو عدد الأجانب منهم عدد رهطه إلا حصين بن الاغن سرعة ادعائهم للحق وانقيادهم لله ورسوله ، فأي اشكال يبقى مع هذا في فضل العجم على العرب .

ومنها ان قالوا : ما أسلم من الأعاجم أحد ثم نافق وارتد بعد إيمانه ، وإنما كان النفاق والردة في العرب خاصة ، فدل ذلك على ان الأعاجم أقوى بصائر ، وأعلم بالله عز وجل

---

(١) ورد في صحيح الترمذي المناقب باب ٧٠ .
(٢) الأنعام : ٦٦ . (٣) القصص : ٥٢ .
(٤) الصافات : ٣٥ - ٣٦ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ورسوله من العرب ورأس لفضائل الدين ، فإذا كانت الأعاجم فيه أرسخ من العرب ، فما فضل العرب بعد ذلك على العجم ؟

فالجواب – وبالله التوفيق – إن كل فضل ثبت لواحد على آخر ،أو لفريق على فريق ، لا يخلو من أن يكون رجحاناً في الأسباب التي تتعلق بها مصالح الحياة الدنيا ، أورجحاناً في الألباب التي يستحق بها الثواب في النشأة الأخرى .

وهذا القسم الذي ذكرته آخراً ، ولا يمكن أن يقطع بأن العرب فيه أفضل من العجم إلا رسول الله ﷺ ، والذي توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض من أهل بيته وأصحابه وأزواجه والأبناء الذين كانوا قبله من العرب ، فاما غير الذي ذكرناهم فلا يبعد أن يكون في العرب من يدأب في الصالحات ويتنزه عن السيئات ، فكثر بها ثوابه في الآخرة ،ويكون بما اكتسب أفضل من عجمي لا يوافي القيامة بمثل عمله . وإذا كان ذلك مما لا يمكن أن يقطع به في الآحاد ، فكذلك هو في الجملة ، لأنه لا يعلم أحد سوى الله تبارك وتعالى ان جملة العرب أكثر حظاً من إحسانه يوم القيامة أو جملة العجم . وكل ما أورده المعترض من الآيات والاخبار في دفع غيره من تفضيل العرب على العجم ، فإنه ينحو نحو هذا الباب وإنما أريد بها الفضل الذي يظهر في الآخرة دون ما سواه ، على انها ان منعت من تفضيل العرب على العجم بالإطلاق ، فكذلك يمنع من تفضيل العجم على العرب ، ولا ملجأ للمعرض عليها ولا حجة له فيها ، لأن النكتة إذا كانت « ان من كان أتقى فهو أفضل » فالتقوى قد توجد في الفريقين ، وان كل أعجمي أتقى من عربي ، وقد يكون عربي أتقى من عجمي بالاحتجاج بما يستوي الفريقان فيه ، لا يعني في موضع الخلاف شيئاً .

واما القسم الأول فإنه يتفرع فيه البيان الواقع باللسان المعرب عما في الضمير المترجم عن القلب ، وفيه العلم والحكمة ، وفيه الحمية والشجاعة ، وفيه الجود والسماحة والوفاء بالذمة ، فاما البيان ، فللعرب فيه التقدم والفضل الذي يعترف به لهم اضراراً من لم يعترف لهم به اختياراً ، ولهم من أصناف النظم الذي لا يدخل بعضها على بعض نحو نظم الشعر ، ونظم الخطب ، ونظم الرسائل والاسجاع الحسنة ، والامثال الدالة على وفرة الذكاء ، وصحة الذهن . وهذا الفوز في المعرفة والحكم الموجودة في اشعارها الدالة على مثل ما وصفنا من دلالة الامثال ما ليس لغيرهم ، وإنما أخذت العجم قول الشعر عن العرب ، ثم

لم تلحق ثناءهم ، ولا نكرت على مثل رسائلهم وخطبهم ، ولا تعرفت لغاتهم ، كتعرفة العربية ، ولا اتبعت الوزن فيكون لها النحو والصرف الذي هي على الانفراد علم كثير ، وله علماء يعتكف على الأخذ عنهم ويرتحل في طلبه من البلدان اليهم ، وفيه من الكتب المتقسمة بين الواضح والغامض مثل ما لسائر العلوم الجلية ، ولربما استنفد الشغل بـه من الواحد ، العمر الطويل ، ثم لايقف من جملته إلا على الشيء القليل ، اما العلم والحكمـة ، فانه لا يعرف للفرس علم تفردوا به ، إنما لهم انساب ورسوم اجتمعوا عليها ووضعوها لما سلبهم الله تعالى كتابه ، ورفع من بينهم خطابه ، فاضطره إلى اختراع، اخترعوه من المثل المرسوم ، فكانوا فيها كما قال الله عز وجل : ﴿ بئس للظالمين بدلاً ﴾ [1] وما من قوم إلا ولهم فيما بينهم عادة وموضوعات تعارفوها وجروا عليها ، ولا يـكادون يعرفون غيرها . وذلك موجود في أهل كل سوق ، وفي أهل كل بيت ، فلئن كانت علماء الفرس اتخذت لانفسها مع أصاغرها وضعاً يجرون عليه ويتعاجلون به ، فكذلك لا يوجب أن يكون العلماء الامم وحكماء الفرق .

واما العرب فلهم علم الانواء ومعرفة الأوقات الحر والبرد ، لا من قبل سير الشمس الذي هو عنان ، والعلم به ضرورة ، ولكن من وجود دقيقة لا يدركها إلا من يأخذها عنهم ، فيحسبون منها ما يحسبه الحساب المنجمون ، ويصيبون منه أبداً ، فلا يخطئون . واما ذم الله تعالى من قال : « مطرنا بنو كذا » لا لأنه كاذب في وقوع المطر عند ذلك النو ، ولكن لأنه كان يرى المطر نعمة من الكوكب ، وكان حقه أن يراها من الله تعالى.

ولها من العلم بالخيل من الانفراد ، مثل ما لها من الفضل بجبلها العراب ، فلو اقتصر عليها وجعلت مثلاً لأدبارها .

وقيل ان رجحان العرب على العجم كرجحان العرب على براذين العجم ، فكان ذلك من أقرب الأمثال ، فلهم في العلم ما يحتاج ابانه فيه قراطيس كثيرة ، ولا يكمل لإدراك ألفاظهم التي يعتبرون بها من خلقها وأخلاقها وسيئاتها الا يشار اليه في علم اللغة، معترف له بالفضل والأخذ به .

---

(١) الكهف : ٥٠ .

ولها علم الفراسة والقيافة المعمول بها في الجاهلية والإسلام ، الموثوق بها في مقـــاطع الاحكام . قد كانت فيها مع ذلك الكهانة والعيافة ، فأما الكهانة فلم يكن من قوم أفشى منها فيهم ، وكانت عمدتها الاخبار المسترقة من السماء ، واما العيافة فقد كانت من نتاج الفهم والذكاء والكيس . ولكن الإسلام أبطلها ، ومنع من النزول عليها والحكم بها ، وليس للفرس مما ذكرنا شيء . وقد كان في العرب أيضاً كتب كثير وأطباء معروفون ، ثم لا يشكل على أحد انه لا خط كالخط العربي ، ولا لفظ أبهى من اللفظ العربي ، ولا قوم أشد حمية ولا انفة من العرب . فقد قيل : الحمية عشرة أجزاء ، تسعة منها في العرب ، ولأجلها كانوا يئدون البنات وإن كانت الحمية إذا بلغت هذا الحد ، كانت شرفاً ، ونهى الله تعالى عن الشرف . ولا قوم أشجع من العرب ، ولذلك كان عظم قتـــالهم بالرماح والسيوف ، لان القتال إذا كان بالسهام تباعدت المواقف ، وتباعدها شهادة من كل واحد من الفريقين على نفسه بالإخافة من صاحبـــه ، وإذا كانت بالسيوف والرماح ، تدانت الصفوف والدنو من العدو دلالة بأنه الجرأة والشهامة وقلة الحفل بالخصم ، ولذلك قال زهير حكيم العرب فيما مدح به هرم بن سنان المري :

يطعنهم ما ارتموا حتى إذا طعنوا ضاربت حتى إذا ماضاربوا أعنقا

وشجعان العرب وأبطالهم معروفون وأخبارهم مدونة . ولذلك جود الاجواد منهم وحفظهم حق الجار والتذمم . فقد كان منهم هاشم بن عبد مناف الذي بلغ بين اطعامه كل من ورد عليه ومر به ، إذ كان يقال له : (مطعم طير السماء) ، وكان ينفق على الحاج في كل سنة ربع ماله ، وقد كان في العرب من لا يسميهم من أثر غيره على نفسه بما كانت في قعده هلكته . ومنهم من ورد على أسير فاستغاث به ففداه ، وماله غائب عنه فأطلقه ، وامام في القدم كأنه حتى احضر ماله ، فأداه . ومنهم من استجار به غيره فقتله ، فلم يمت من قرابة جاره أحد إلا وداه ، ومنهم من نزل به ضيف ، ولا مال له إلا بعير فنحره للضيف ، ولولا ان كتابنا هذا ليس إلا لاخبار الديانات لا وردت مما جاء في هذه الأبواب ما يشفي الصدر ، ولكنها موجودة عند أهلها لا يتعذر الوصول اليهـــا على من أرادها بإذن الله تعالى .

فأما الفرس بالعراء من هذا كله ، وإنما لهم البـــذخ والزهو والصلف والفخر بالأموال

والعدد التي كانت لسلفهم ، وقد سلبهم الله عز وجل جميعها بأيدي العرب ورماحهم وسيوفهم. والبسو بن اقر بن جعثم اعرابياً من نبيء بذبح سواري كسرى، إذ كان رسول الله ﷺ بشره بذلك ، فأنى يسوغ لهم الفخر على قومهم أذلهم الله بهم وأعلى بهم عليهم ،ويفل الملك عنهم اليهم حكماً منه عدلاً ، وقضاء حقاً وبالله التوفيق .

ثم جاء عن النبي ﷺ انه قال : (من أحب العرب فيحبني أحبهم ،ومن أبغض العرب فيبغضني أبغضهم) [١] وعنه ﷺ انه قال لسلمان : (يا سلمان ، لا تبغضني فتفارق دينك : قال : قلت يا رسول الله وكيف أبغضك وبك هداني الله ؟ قال : تبغض العرب فتبغضني) [٢] .

وعنه ﷺ انه سمع رجلا يقول : اني امرؤ حميري بنسبي ، لا من ربيعة آبائي ولا مضر ، فقال له : (ذاك اضرع لجدك وأبعد من الله ورسوله) [٣] وعنه ﷺ قال: (من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي) [٤] ، وعنه ﷺ : (إذا اختلف الناس فالحق في مضر) [٥] وعنه ﷺ قال : (الأئمة من قريش) [٦] وقال : (الناس تبع لقريش ، خيارهم أخيارهم ، وشرارهم أشرارهم) [٧] وعنه ﷺ : (ان قريشاً أهل صبر وأمانة ، فمن فعالهم الغواء تركته الله لوجهه يوم القيامة) [٨] وعنه ﷺ : (تعلموا عن قريش ولا تعلموها ، وقدموا قريشاً ولا تقدموها) [٩] وعنه ﷺ : (ان القرشي قوة الرجلين من غير قريش) قيل للزهري : ما عنى بذلك ؟ قال : في نيل الرأي .

وقيل ان قريشاً لهم ولد النضر بن كنانة خاصة ، وكانوا متفرقين ، فجمعهم قصي بن

---

(١) ورد في صحيح الترمذي المناقب باب ٥٨ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي المناقب باب ٦٩ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح الترمذي المناقب باب ٩٠ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٣ ، ص ١٢٩ ، ١٨٣ وفي ج ٤ ، ٤٢١ .
(٧) ورد في صحيح مسلم الامارة رقم ١ - ٣ .
(٨) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٣٤٠ .
(٩) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

كلاب بمكة ، فقيل له القرشي ، وسموا به قريشاً ، والقرش الجمع والتقرش التجمع ، فأما ما قاله المحتج لمباطله : ان أبا العرب والعجم لبراهيم صلوات الله عليه ، لأن اسماعيل أبو العرب ، واسحق أبو العجم ، فإنه يريد العجم بني إسرائيل خاصة ، وهم كا قال : وإن كان يريد بهم الفرس الذين كانوا مجوساً ، فإن هذه دعوى لا تبين صحتها ، وأهل الأنساب لا يعرفونها ، فإنه لم يثبت . ونسب العرب من إبراهيم ثابتة ، كان لها من الفضل البين على العجم ، انهم من ولد خليل الله ابراهيم ، وليس للعجم من الأبناء الذين يختصون بهم والد مثله . وإن ثبت كانت المقابلة بين اسماعيل وولده ، واسحق وولده من أول أيامهما إلى الآن . وسنقول في هذا لك بعد ما يوفق تعالى له غير انا نقتصر في هذا الوقت على ذكر ما انتهى اليه من الفريقين ونؤخر ما كان قبله ، فنقول للمحتج : قد علمنا ان بني إسرائيل الذين لا شك في انهم ولد إسحق ، قد كان الله تعالى فضلهم على غيرهم سنين وأعماراً ، ثم اخرهم ، وقدم العرب عليهم فحول النبوة والملك عنهم إلى العرب وحكم لهم بالأمرين إلى يوم القيامة ، فبان بذلك فضل العرب على العجم .

ألا ترى ان بني إسرائيل يوم كانت النبوة والملك فيهم ، كانوا أفضل من الروم والهند والترك وكذلك العرب اليوم أفضل من بني إسرائيل ثم هم بذلك أولى ، لأن النبوة والملك بعدما خلا منهم ليسا بمرتحلين ، ويوم كان في بني إسرائيل ، كانوا مدرجة لهما إلى العرب وبالله التوفيق .

وأما قوله : « ان اسحق أبو الأنبياء والملوك واسماعيل لم يلد إلا عبدة الأوثان وسفك الدماء والغائبين في الأرض إلى أن ظهر النبي ﷺ » . فجوابه : ان اسحق ابن عمه ولد المجوس الذين هم عبدة الأوثان ومستحلوا البنات والأمهات ، وهم ولد الروم على ما مضى وبقي فيهم من أصناف الكفر إلحاداً وغير إلحاد ، وما كانت عبادة الأصنام في العجم أقل منها في العرب ، فيا في هذا .

وأما دعواه في ان أم اسماعيل كانت أمة لأم اسحق ، فالأخبار في ذلك مختلفة ، فقد روى ان النمرود الذي استدعى سارة إلى داره ، لما أراد أن يمد يده اليها يبست يده ، فسألها أن تدعو له ، فدعت فأطلق الله تعالى يده فأرسلها ووهب لها هاجر ، ثم ان سارة وهبتها لابراهيم صلوات الله عليه لتعجيزها وعقمها من الولد .

وروى انه أراد أن يمسها ، فزلزل البيت من قواعده ، فأخرجها إلى البستان ، فلما أرادها يبست يده ورجلاه ، فسألها عن ابراهيم ، فأخبرته انه نبي الله وزوجها ، فدعاه فحضر فسأله أن يدعو ربه ليطلق يده ورجليه ، فأوحى الله لا تفعل حتى يخرج اليه من جميع ملكه فأعلمه ابراهيم صلوات الله عليه ذلك فخرج اليه من جميع ملكه ، وكانت هاجر ، فدعا له ابراهيم عليه السلام . فأطلق الله تعالى ، وعمل ابراهيم إلى ما كان أعطاه،فرد اليه ما خلا هاجر فانه أمسكها .

وفي هذه الرواية بيان ان هاجر لم تكن لسارة ، ولو كانت لسارة لصارت لابراهيم إذا وهبتها له ، ولكن اسماعيل ابن أمة ابراهيم ، لا ابن أمة سارة . وليس في هذا ما يمنع من تقديم اسماعيل على اسحق ، فإن ابن الكافرة قد يكون أفضل من ابن حرة ، وإنما الذي حدث الكفر ، ولا يكون أكثر منه .

وأما دعوى هذا المحتج : ان اسحق هو الذبيح فانها غير ثابتة ، لأن المسلمين من لدن الصحابة إلى الآن مختلفون في الذبيح من ابن ابراهيم صلوات الله عليه ، والا ظهر انه اسماعيل ، لأن الله عز وجل أخبر عما أراه ابراهيم في منامه ، وما كان منه ، ومن آيته في الإسلام لأمره ، وما تدارك كفاية من رحمه ، وقيضه له من الذبيح الذي قد أولده ، وجزاه به بعد أطال من السلام والمباركة عليه ، ثم قال بعد ذلك كله : ﴿ وبشرناه بإسحق نبياً من الصالحين ﴾ [1] فدل هذا السياق على ان إسحق لم يكن في ذلك الوقت مولوداً،فكيف يكون هو الذبيح ؟

فان قيل : إنما إراد وبشرناه ، يكون إسحق نبياً ، فإنما وقعت البشارة له بنبوته لا بكونه . قيل : ان قوله عز وجل : ﴿ وبشرناه باسحق نبيا ﴾ فوجب أن تكون البشارة بنفسه اولاً ثم بنبوته . فمن قصرها على النبوة ، فقد أخل بمقتضى هذا الخبر .

وأيضاً فإن الله عز وجل : أخبر انه لما صرف عن ابراهيم كيد أعدائه قال : ﴿ إني ذاهب إلى ربي سيهدين ﴾ [2] يعني الهجرة . فانه دعا فقال : ﴿ رب هب لي من

---

(١) الصافات : ١١٢ (٢) الصافات : ٩٩

الصالحين ﴾ (١) فأجابه وبشره ﴿ بغلام حليم ﴾ (٢) ثم وصف هذا الغلام الذي بشر بـه ، فإنه لما بلغ معه السعي ، فلما أسلم لأمر الله تعالى فيه إنقاذه ، وتركه له وميزه مع ذلك بأن أخبر كما قال في قصة أيوب عليه السلام : ﴿ وآتيناه أهله ومثلهم معهم رحمة من عندنا وذكرى للعابدين ﴾ (٣) . ويؤكد هذا انه لما قال : ﴿ رب هب لي من الصالحين ﴾ (٤) لم يكن له يومئذ ولد . فلما بشر بغلام حليم ، لم يكن ذلك إلا عن اسماعيل ، لا عن من يخلق بعد ولم يولد .

وقول الله عز وجل ﴿ فبشرناه بغلام حليم ﴾ ، يدل على ان المعنى فبشرناه بغلام يأمره بما يشق الصبر على مثله ، فيحكم ولا يضطرب ، وكذلك فعل . لأنه لما قال : ﴿ يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك ، فانظر ماذا ترى ، قال : يا أبت افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين ﴾ (٥) . فبان بهذا ان الخبر عن اسماعيل كان الذي بشر به من ذلك الوقت والله أعلم .

وأيضاً ، فان الأخبار تظاهرت بأن هذا الأمر كان بمكة واسماعيل هو الذي أمر ابراهيم باسكانه الحرم . فأما اسحق عليه السلام ، فلا يذكر انه دخل الحرم قط . وقال ابن عباس : « لقد جاء الإسلام ورأس الكبش بقرنيه في الحرم . وقد تبين انه دخل في الحرم ويزيد ، أن إراقة دماء الهدى إنما صارت سنة موروثة في الأرض المقدسة . فعلمنا ان أصل ذلك إنما كان ذبح ابراهيم ، كما كانت سائر المناسك من ارث ابراهيم وابنه الذي كان بالحرم اسماعيل .

وأيضاً فان الملائكة الذين بشروا سارة بالولد بشروها باسحق ، ومن وراء إسحق يعقوب . واعتقد ابراهيم ان ذلك كان لأن وعد الله حق . فلو أمر الله تعالى بذبح اسحق قبل أن يولد له يعقوب ، إلى أن يعتقد ان يعقوب غير كائن من اسحق . واعتقاد ذلك اعتقاد الخلف من خبر الله تعالى ، ولا يليق اعتقاد ذلك بأنبياء الله . فصح ان الكلام لم يكن باسحق ، وإنما كان باسماعيل .

---

(١) الصافات : ١٠٠
(٢) الصافات : ١٠١
(٣) الأنبياء : ٨٤ .
(٤) الصافات : ١٠٠ .
(٥) الصافات : ١٠٢ .

فان قيل : قد بشر ابراهيم باسحق ، ومن وراء إسحق يعقوب ، ولكنه الخبر ان يعقوب كائن من إسحق . فلعله لما بشر به ظن انه كائن له من صلبه . فلما أمر بذبح اسحق لم يحتج إلى اعتقاد الخلف في خبر الله تعالى .

قيل : ان الرجل لا يكون وراء ابن آخر ، لأنهما جميعاً لصلبه ينسبان اليه نسبة واحدة ، وانما يكون ابن الابن وراء الإبن لأنه لا ينسب اليه إلا بعد أن ينسب إلى الإبن ، فيكون ابن الصلب هو الذي يليه ، ثم ابنه من ورائه . فلما بشر ابراهيم باسحق ومن وراء اسحق يعقوب فقد بين ان يعقوب كان من اسحق .

وأما ما رواه المحتج عن رسول الله ﷺ انه قال لصفيه ، فإن ثبت فقد يخرج انهما افتخرا عليها بأنهما من قريش ، وان قريشاً ذروة الناس ، فقال النبي ﷺ : (ان كان افتخارهما بالكفار ومن آبائها ، فأنت أحق بالفخر ، لأن أباكِ هارون وعمكِ موسى فإنهما نبيان)[1] . والمفاضلة اذا كانت بين الأبناء ثم كانت في آباء أحد المتفاخرين نبي ، فلم يكن في الآباء الآخرين وجه ذلك النبي من النسب الا أب كافر لم يشكل على ذي عقل ، ان عدو الله لا يعدل نبي الله .

فان قيل : يقدمه عليه لآبائه الكافر ، وانما يقدمه عليه باسماعيل ، ولم يقل النبي ﷺ صفيه ، انما أبوهما اسماعيل وأبوك اسحق . فيكون ذلك دليلاً على ما أردت والله أعلم .

فان قال قائل : لم امتنعتم من تقديم ولد اسحق على ولد اسماعيل ، وفي ولد اسحق النبوة الدائمة الى مبعث نبيكم ﷺ ، ولم يكن في ولد اسماعيل نبوة الى أن كان نبيكم ﷺ أنكرتم أن يكون من ولده نبيان أو ثلاثة أشرف وأكرم من ولد نبي واحد .

قيل — وبالله التوفيق — انما أثبتنا ذلك من أوجه :

احدها ان أصل العرب والعجم ، اذا كان ابراهيم صلوات الله عليه كما دعيت ، وكان فخر النبيين به ، ثم ان النبوة لما درجت منه الى اسحق ، ومنه الى أولاده وصارت لها شرائع غير شريعة ابراهيم ، فكان من أهلها يهود ونصارى ﴿ ما كان ابراهيم يهودياً ولا

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

نصرانياً﴾ [1] ولما درجت منه الى اسماعيل ولم يزل بعد ذلك الى أن أورثها الله محمداً ﷺ وأحبابه ما درس منها كان ولد اسماعيل في هذا الوجه ، أمس لإبراهيم وأخص به . واذا كان جل الفخر به ، وجب أن يكون أولى به ، أحق بهذا الفخر والله أعلم.

يتبين بما قلنا ان العرب في جاهليتها لم تكن تدع حج البيت وتعظيم الشهر الحرام ويبقى نكاح البنات والأخوات والأمهات خلاف الفرس ولا يدع الختان والغسل من الجنابة ، ويعمل في العتق والطلاق على ما جاء به الإسلام ، ويرى الثنيوية بالثلث والتزوج على المرأة والرجعة في الواحدة والتبيين ، ويحكم في دية النفس بمائة من الإبل ويورث الخنثي من حيث يقول ، ويعترف بالملكين ، وينسخ الاعمال ، فإن فيما يروى ان عبد المطلب بن هاشم كتب بخطه ذكر حق له على رجل من أهل حمير فقال : باسمك اللهم ذكر حق عبد المطلب بن هاشم من أهل مكة على فلان بن فلان الحميري ، من أهل صنعاء له الف درهم فضة طيبة ، ومتى دعاه بها أجابه أشهد الله والملكان وقال الاعشى :

فلا تحسبني كافراً لك نعمة ... علي شاهدي يا شاهد الله فاشهد

فالشاهد الاول لسانه ، والشاهد الآخر الملك ، وأما الفرس ولا يخفي بعدهم من هذا كله ، وذلك لصدق ما وصفت .

ووجه آخر : وهو ان شريعة اسماعيل لم يلحقها النسخ من الله تعالى . الى أن جاء محمد ﷺ ، ولحقت شريعة اسحق النسخ ، اذ قد علمنا ان شرائع التوراة استوثقت لموسى لما أنزل التوراة عليه ، فقد صار اسماعيل من هذا الوجه مقدماً على اسحق ، لان من نسخت شريعته على لسان غيره ، فقد تناهت نبوته بعد مدة . ودامت نبوة اسماعيل اضعافها الى مبعث نبينا ﷺ . وقد ظهر ان حظ اسماعيل من النبوة أجزل وأكثر من حظ اسحق .

ووجه ثالث : وهو ان شرائع الانبياء من ولد اسحق نسخت على لسان محمد ﷺ وهي قائمة تعرف ويعمل بها ولم يعلم لاسماعيل شريعة قائمة نسخت . ولكنها قد كانت

---

(1) آل عمران : ٦٧ .

درست الا أشياء فيها ، فإن كانت السابقة هي الدراسة ، فإنها شريعة واحدة بعث الله تعالى بها اسماعيل ثم لم ينسخها .

وهذا يوجب له الفضل والتقديم ، وان كانت المستأنفة غيرها ، ففي ذلك شيئان : احدهما : انه ليس نسخ الدارس كنسخ القائم . والآخر : ان محمداً ولد اسماعيل ودعوة ابراهيم صلوات الله عليه ، فإن نسخ شيء من شريعة اسماعيل على لسان محمد ﷺ فكأنما نسخ على لسان اسماعيل عليه السلام . وأما اذا نسخت شرائع ولد اسحق على لسان نبي ولد اسماعيل ، كان هذا نقلاً للأمر من فريق الى فريق ، وينبغي أن يكون المنقول اليهم خيراً من المنقول عنهم وبالله التوفيق .

ووجه رابع : وهو ان الله عز وجل ثناؤه اختار اسماعيل لحرمه والاجتماع مع أبيه على إعادة البيت ، وجعله أصلاً للعرب ، كيعرب بن قحطان ، ولم يكن يختار لأفضل البقاع ولجوارته والقيام بعمارته من ابن خليله ، بعد أن أكرمه ، فأتم البيت ، وقضى إعادته على مده الا أفضلها وأكرمها والله أعلم .

ووجه خامس : وهو ان ولد اسحق ، لما كانت فيهم أنبياء لم يكن أمثالهم في ولد اسماعيل فكذلك فيهم كانت قبلة أنبياء ، والمعتدون الذين بلغ من اعتداءاتهم ان مسخوا قردة وخنازير ، ولم يكن من ولد اسماعيل قبل نبي ولا ما أوجب الله تعالى به ، فمسخ أحد منهم لو مسخه ، فأخذ الأمرين في كل واحد من الفريقين بالآخر .

ووجه سادس : وهو ان اسماعيل دعوة ابراهيم ، فإنه قال : ﴿ رب هب لي من الصالحين ﴾ (١) فرزقه الله تعالى اسماعيل . واما اسحق فجزاء جزاه الله به لما كان من اسلامه اسماعيل لامر الله فيما هو ثواب طاعة اقامها ابراهيم باسماعيل . وكيف يتوهم أن يكون مقدماً على اسماعيل هذا والنعمة المبتدأة أسنى وأجزل وأنهى وأجزل مما يجري مجرى الاعراض ، والله أعلم .

ومما جاء في فضل اسماعيل عليه السلام ما روى عن الضحاك بن معد ، أغار على بني اسرائيل

---

(١) الصافات : ١٠٠ .

في أربعين رجلاً من بني معد ، فقال بنو اسرائيل لموسى : ان بني معد أغاروا علينا وهم قليل ، فكيف لو كانوا كثيراً ، وأنت نبينا ، فادع الله عليهم. فتوضأ موسى وصلى وقال: يا رب ، ان بني معد أغاروا على بني اسرائيل ، وسألوني أن أدعوك عليهم ! فقال الله عز وجل : (يا موسى لا تدع عليهم فإنهم عبادي ، وانهم ينتهون عند أول أمري ، وان منهم نبياً أحبه وأحب أمته). وفي حديث آخر انه دعا عليهم ثلاث مرات فلم يجب منهم. فقال : يا رب ! دعوتك على قوم فلم تجبني منهم بشيء ! فقال : يا موسى دعوتني على قوم هم خيرتي في آخر الزمان .

وأما ما احتجوا به من نهي النبي ﷺ عن الفخر بالجاهلية فله تأويلان :

أحدهما : انه دلهم بذلك على أحكام الآخرة ، فأخبرهم أنهم لا يعنون موضع الحاجة إلى الأعمال الصالحة شيئاً . وهذا يدل على انهم لا يعنون في موضع الحاجة إلى التقديم والترجيح لبعض أحكام الدنيا شيئاً .

فان النبي ﷺ قال : (يا صفية بنت عبد المطلب ، يا فاطمة بنت محمد ، يا بني عبد مناف ، اشتروا أنفسكم من الله ، فاني لا أغني عنكم من الله شيئاً) (١) فهذا خبره عن نفسه في حكم الآخرة . ثم قال مع هذا : (الأئمة من قريش) (٢) وقال : (قدموا قريشاً ولا تقدموها) (٣) . فاعتبر النسب في الدنيا ، فدل ذلك على ما وصفت من معنى قوله في الآباء الذين مضوا في الجاهلية من تعظيم قبيلة إلى قبيلة ، حتى كانت تصل الجماعة من غيرها بالواحد من نفسها .

وزعم ان غيرها ليس بأكفاء لها . فأبان النبي ﷺ : أن دماءهم وأعراضهم متساوية . والتأويل الأول أشبه لأن النبي ﷺ قال : (ليس لأحد على أحدفضل إلا بالتقوى) (٤) . والتقوى لا توجب فضلاً في حكم القصاص . فعلمنا ان المراد احكام الآخرة والله أعلم .

---

(١) ورد في صحيح البخاري المناقب باب ١٣.
(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٣ ، ص ١٢٩ ، ص ١٨٣ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٤ ص ١٤٥ ، ص ١٨٥ .

وأما المحتج : إن الله تعالى ذكر العجم قبل العرب من قوله ﴿ءأعجمي وعربي﴾ [1] .
فجوابه : ان هذا شيء أخبر الله تعالى ان العرب كانت تقول: لو أنزل عليهم كتاباً لأعجمته . ولو كان الله تعالى قال ذلك عن نفسه بطل قوله جل وعلا : ﴿هو الذي خلقكم، فمنكم كافر ومنكم مؤمن﴾ [2] وقوله عز وجل : ﴿وجعل الظلمات والنور﴾ [3] وليس ذلك دليل على ان فضل الظلمة على النور ، ولا فضل كافر على مؤمن .

واما الاحتجاج بالأخبار التي رواها في تفضيل الفارسية على العربية .
فجوابه : أنها كلها موضوعة مزورة ، لا يثبت أهل الجرح والتعديل، وعلماء التصحيح منها شيئاً . والمحتج بها أصلاً مخالف لها لما روي عن النبي ﷺ انه قال : (العربية لغة فمن نطق بها فهو عربي) [4] . لأنه وكثير من العجم قد نطقوا بالعربية ثم لم يكونوا عرباً . وإن كانوا قد صاروا عرباً ، فمن ألف منهم بالعربية ما ألف في فضل العجم على العرب إنما جنى على نفسه ، وخطب على أمثاله ، وهو يرى انه قطيع من غيره ويرفع من نفسه ، وكفى به جهلاً أن لا يميز بين ما له وما عليه .

وأيضاً فإن معنى الحديث أن يثبت إنما العربية لغة ، ولغة كل قوم ما جبلوا عليه ، فمن نطق بالعربية بأن جبل عليها فهو عربي . فأما من جبل على غيرها ثم يعلمها فإنه يكون بنفس النطق بها عربياً ، كما لا يصير الطائر ملقن كلام الناس إنساناً .

فان قيل : وكيف صار اسماعيل أبا العرب ؟ قيل: قد روى ان الله تعالى ألهمه العربية . وقد يجوز أن يكون أوحى اليه بأحدها عن الملك لا عن الناس . وفي الجملة علمه الله تعالى العربية كما علم آدم الأسماء كلها ، فلذلك صار أصلاً للعرب . وخصه مع ذلك ببلد العرب ، وقيض له جيراناً من العرب ، كما علم آدم الأسماء كلها فكان لهذه الأمة ليعرب بن قحطان الأمة المتقدمة التي يقال لها « العرب العاربة » .

وأما ما روي من ان الله تعالى إذا تكلم بالرضى ، تكلم بالفارسية، وإذا تكلم بالغضب

---

(١) فصلت : ٤٤ . (٢) التغابن : ٢ .
(٣) الانعام : ١ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

تكلم بالعربية . فإنه لو ثبت لدل على ان لغة العرب أهذب وأجزل وأجل ، وان الله عز وجل ، لم يبعث النبي العربي إلا كما بعثه بالسيف والرمح . فكانت اللغة العربية أشبه بها من الفارسية اللينة التي تنزل من العربية منزلة الرخاء من الصبا ، والهواء من السماء .

وأما ما روي ان حملة العرش يتكلمون بالفارسية ، فيحتمل أن يكون المراد به انهم يحسنونها حتى إذا عرض الكرام الكاتبون عليهم أو على صاحب اللوح منهم ، ما نسخوه من ألفاظ أهل الفارسية ، عرفها المعروض عليه ، لأن التكلم بالفارسية عادتهم . وإن كان المراد به ما قاله المحتج ، فلا دليل له فيه على فضل العجم على العرب ، لأن الناس لا يختلفون في ان العربية أبهى الألسنة وأفضل اللغات ، وانما يرجح من يرجح بخصال سوى المنطق لا باللغة ، ولولا ان ذلك كذلك لم يتحمل المصنفون في فضل العجم على العرب بنياتهم العربية للاعراب بها عما في نفوسهم . ويجادل عن قومه بلسانهم . ولكنه عرف ما فيه من الصغار والمذلة غياب قياسته بالعربية ، وإضافة اليها . فلذلك عدل عنها .

فان قيل : إذا فعلوا ذلك ليفهموا أخصامهم من العرب !

قيل : كانت العرب بأسرها غافلة عن الأعجمية ليس بينها من يعرفها ! كلا ان ما يصنف في هذا الباب ، لا يقصد به التأدية ، وانما يقصد فيه الحاضر ، وقل أحد منهم يجهل الاعجمية . فلو كان كذلك لكان ينبغي للعرب إذا جاء ذكر العجم جواباً ، أو كتاباً أن يعدل في مكالمتها الى الاعجمية ، وليسوا يفعلون هذا بل يلزمون نساءهم ، ولم يعلم أحد من العجم أنكر ذلك عليهم واستدعى منهم غيره كما كان ذلك إلا لاستغناء العرب بنفس لغتها عن غيرها ، وحاجة العجم إلى اكتساب الجمال لأنفسها بالنسبة للعرب في منطقها ، فقد كان ينبغي لها أن لا تغلظ في نقضها وبالله التوفيق .

هذا وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنه : ان أهل الجنة يتكلمون بالعربية بلغة محمد ﷺ . وروى أيضاً ان أهل النار يتكلمون بالفارسية .

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (أنا عربي والقرآن عربي ولسان أهل الجنة عربي) (١) .. وقال رضي الله عنه : « لا يدخل الجنة أعجمي » يقول :

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

تقلب ألسنتهم فيكون عربياً ، كقول النبي ﷺ : (أن الجنة لا يدخلها العجُز)[1] . أي ينشآن النشأة الثانية غير عجز . ولا يختلف المسلمون ، ان أشرف كتب الله القرآن ، وهو عربي ، فلو لم تكن العربية أشرف اللغات لم ينزل الله تعالى أشرف كتبه بها .

وأما قول المحتج : إن كانت العربية أفضل فمن يعلمها من العجم فنطق بها ، فما فضل العربي عليه ؟

فجوابه : ان فضل العربي عليه انه أصل فيها وهو دخيل ، وانه ينزل من العربي منزلة الطائر الملقن من ملقنه . ولو جاز له ما جاز من نفسه من هذا القول لجاز أن يقال : إن كان النبي ﷺ أفضل من غيره بأن يوحى اليه ، فهو إذا أدى إلى الناس جميع ما أوحي اليه فعلموه . فماذا فضله بعد ذلك عليهم ؟ وأدى إلى هذا فبين فساده ظاهر غراره .

فان سأل سائل : عن العربية ، لم سميت العربية ؟

قيل له : – وبالله التوفيق – إن الجواب المشهور في ذلك ؟ ان يقال : إن أول من عدل عن السريانية وتكلم بالعربية يعرب بن قحطان وكان يجب أن يقال اللغة اليعربية ، ولكنهم حذفوا الياء طلباً للتخفيف وقالوا : العربية . وفي هذا نظر ، لأن العلماء ذكروا أن غابر أبا قحطان كان له ثلاثة بنين : أحدهم قحطان ، والآخر يقطان ، والآخر يقال له : ماتح ويقال : فالغ ، ويقال : بلاغ .

فإن كان هذا هكذا لم يمكن أن يكون يعرب أول من نطق بالعربية ، لأن قحطان وفالغ ويقطان أسماء عربية . ولا يحفظ هذا ، ان الإسمان – أعني يقطان وقحطان – إلا عربيان . فلو لم يكن غابراً عربي اللسان ، لأشبه ان لا يسمى ابنيه باسمين عربيين والله أعلم .

وعلى ان غابر أيضاً اسم عربي ، فالأشبه أن يكون المسمى به عربياً .

وفيه وجه آخر : وهو ان اللغة المنسوبة إلى العرب ، والعرب سموا عرباً لأنهم سكان البدو وينزلون على الماء حيث أصابوه . فإذا تقادموا فيه عرفوا بموضع آخر فيه ماء وصاروا اليه ، والعرب في لسانهم الماء . يقال : بئر كثيرة العرب . أي الماء . وبئر عربة : أي

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

كثير الماء . فسموا عرباً لأنهم يبتغون العرب وهو الماء ، ويسكنون حيث يكون ، كما سموا المطر سماء ، لأنه من قبل السماء يأتي ومن ناحيتها ينزل . وعلى هذا فيحتمل أن يكون اسماعيل صار أصلاً جديداً للعرب ، لأن الله تعالى لما أسكنه وادياً غير ذي زرع ، وماء خصه بماء أنبط له ، ثم وردت غيرهم إحدى قبائل العرب ذلك الماء ، فنزلوا عليه ، فعلمه الله تبارك وتعالى العربية ، ليمكنه مناطقة جيرانه . وكان الماء يسمى في لسانهم عرباً ، ولا يسميهم إياه ، سموا بهذا الإسم . استحق في اللسان الذي أحدث الله تعالى تعليمه إياه ان يسمى عربياً ، لأن غيره إنما كان يدعى باسم ما مشترك بينه وبين غيره .

وأما الذي اتبعه الله تعالى لاسماعيل إنما كان كرامة له خاصة مكان يدعى لهوينسب اليه في اللسان الذي استحدثه أحق ، فصار أصلاً جديداً للعربي من حيث علمه الله لغة العرب الذين كانوا . وحقق له المعنى الذي لأجله كانوا يسمون عرباً والله أعلم .

ووجه آخر : هو انهم سموا عرباً لشدة اعرابهم الخيل إذا ركبوا ، وسميت خيلهم عرباً لشدة جريها ، وسرعتها . لأنهم يسمون النهر الشديد الجري عربه ، فشبهوا خيلهم بها ، إذ كان لا يشكل انه ليس في دواب الدنيا أشد منها ولا أجرى ، وأغذ سيراً منها. وشبهوا ركبانها أيضاً بها ، فقيل لهم عرب ولخيلهم عراب والله أعلم . ويشبه أن يكون النهر يسمى عربه ، ويجمع على العراب كالسبخة والسباخ ، والرملة والرمال ، ويقولون للخيل عراب ، أي أنها شديدة الجري . ويكون قول النبي ﷺ للفرس الذي ركبه وجد به نحو اخبار : (يا علي ان كل فرس شديد نهر) [١] . وهذا يجري فضله في الجري على غيره ، كفضل البحر على البحر والله أعلم .

وهذا المعنى أيضاً يقتضي أن يكون اسماعيل أصلاً آخر للعرب ، لأنه لما سكن مكة واختلط بجرهم وتزوج فيهم ، يعلم الرمي ، ولم يكن يركب إلا الخيل العراب ، وانضم إلى ذلك تعليم الله جل جلاله إياه لسان العرب إما إلهاماً وإما وحياً . فصار اللسان لسانهم والمركب مركبهم ، والأصل منهم ، والعادة عادتهم ، فوجب أن يكون كأحدهم والله أعلم .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ووجه آخر : وهو ان العرب سموا عرباً لإعرابهم الكلام ، وهو إلزامهم وآخر الأسماء والأفعال حركات مختلفة على حسب اختلاف مقاصدهم واغراضهم ، وسموا هذه الحركات إعراباً ، إذ كانت تعرب ، أي تبين على الأعراض .

وأما غيرهم فإنهم لا يتكلمون بالأسماء والأفعال إلا مرسلة مسكنه ، وصلوا الكلام أو رفقوا ويحتاجون إلى التمييز بين المفاصل إلى زيادة الحروف ونقصانها ، وذلك مما يشركهم العرب فيه ، لان لهم من حروف العلات التي يشتقونها حالاً ، ويحذفونها حالاً ويبدلونها لغيرها حالاً ، مثل ما لغيرهم . فأما الدلالة بالحركات على المقاصد، فإنهم يختصون بها من بين أهل اللغات ، وهي في لسانهم اعراب وبيان وإيضاح ، سموا لذلك عرباً . ولما أتى الله تعالى من ذلك لإسماعيل صلوات الله عليه ما أتى بأول من تكلم لهذه اللغة من غير إحراج له إلى التعلم صار أصلاً للعرب كالأصل الذي تقدمه والله أعلم .

وأما قول المحتج : إن العرب آذت رسول الله ﷺ حياً وميتاً إلى آخر الفصل . . **فجوابه** : أن بني إسرائيل ما قصروا في قتل الأنبياء عليهم السلام ، وأتاهم خطاب الله تعالى إذ يقول : ﴿ فكم تقتلون أنبياء الله من قبل ﴾ [١] وإياهم عنا بقوله عز وجل: ﴿ فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير الحق وقولهم: قلوبنا غلف، بل طبع الله عليها بكفرهم ، فلا يؤمنون إلا قليلا ، وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً ، وقولهم ، إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله ﴾ إلى قوله: ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ، وبصدهم عن سبيل الله كثيراً ، وأخذهم الربا وقد نهوا عنه ، وأكلهم أموال الناس بالباطل ﴾ [٢] . وفيهم نزل : ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون . ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا ﴾ [٣] ﴿ وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت ، لبئس ما كانوا يعملون ﴾ [٤] .

وفيهم نزل : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ، ولعنوا بما قالوا ، بل يداه

---

(١) البقرة : ٩١ .
(٢) النساء : ١٥٥ - ١٦١ .
(٣) المائدة : ٧٨ .
(٤) المائدة : ٦٢ .

مبسوطتان ينفق كيف يشاء ، وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل اليك من ربك طغياناً و كفراً وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ، كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفـــأها الله ، ويسعون في الأرض فساداً والله لا يحب المفسدين ﴾ [1] .

وفيهم نزل : ﴿ قل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله ، من لعنه الله وغضب عليه، وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت ، اولئك شر مكانـــاً وأضل عن سواء السبيل ﴾ [2] . وآيات كثيرة أمثالها ما كتبناها .

ومعلوم ان ابن اسماعيل لم يبلغوا في ارتكاب المحارم هذا التبلغ . ولا ضربوا مثل بيت المقدس ، ولا حرقوا مصاحف كتب الله تعالى ، ولا سبوا ذراري الأنبياء عليهم السلام . كما فعله (بخت نصر) الذي من رؤوس العجم . فكيف يكون لبني إسرائيل وغيرهم من العجم أن يعيروا العرب بإيذاء رسول الله ﷺ ، وهم قد فعلوا ما هو كثيرمن ذلك وأكثر.

وأما قولهم : ان العجم أعانت على نقل الملك من بني أمية إلى هاشم .

فجوابه : انا لم نقل أن الأفضل للعجم بحال ، وانا لم نأت أمراً نحمد عليـه أو يؤجر قط ، وإنما أنكرنا تقديمهم على العرب وإعانتهم على نقل الملك إلى بني هاشم ، لا يستثقل من تقديمهم بما أنكرناه ، لأن نصرة العرب رسول الله ﷺ أجل قدراً من إعانـــة العجم قرابته على الملك . فلا يجوز أن يؤخروا على العجم مع عظيم بلائهم لما ذكرتموه من بـــلاء العجم بعده . واحتمال العرب على قتال الفرس حتى سلبهم الله تعالى ملكهم من يديهم لا يقصر عن إعانة العجم بعدما كثروا في الإسلام على بني هاشم ، لينتزعوا الملــك من بني أمية ، لكنه يزيد عليها درجات كثيرة ، فصح أن الذي اعتمدوه لا معتمد فيـه ، وأما تعييرهم العرب بالزنا ، **فجوابه** : أن الزنا ليس بأقبح من نكاح البنات والأمهات ووطئهن. لأن الزنا من العرب كان يكون بالأجنبيات اللاتي يحللن بالنكاح والأم والبنت لا تحـــلان بنكاح قط . وقد كان في المجوس من يعمل هذا . كل عروس يريـد إدخالها على زوجهـا . فيقبضها ثم ترد إلى زوجها . وهذا في المجاهرة بالفاحشة لا ينقص على نصب الرايات، ولا عن إكراه الاماء بالبغاء .

---

(1) المائدة : ٦٤ . (2) المائدة : ٦٠ .

وأما تعييرهم العرب بالفقر والفاقة . فجوابه : ان العجم لم يكونوا كلهم ملوكاً ولا أغنياء ولم يخلوا مرات كان فيهم غني وفقير . والعرب أيضاً لم يكونوا كلهم فقراء ، بل كان فيهم محتاج وغير محتاج إلا ان العرب في الجملة كانت أقل مالاً . وعلى قلة مالها أبين جوداً ، وأعون على النوائب ، وأقرى الاضياف ، وأوصل للأرحام ، فليس لهم مما قالوه متعلق .

وأما دعواهم إعانة ملوك العجم من استعان بهم من ملوك العرب ، فإنها ما فعلت من ذلك ما يستحق به حمداً ولا تكرماً . فإن المحفوظ من هذا ، ان سيف بن ذي يزن سأل أبو وذيان يعينه على استخلاص اليمن من أيدي الحبشة فقد كان ظهروا عليها وعاشوا فيها. فأجابه بعد مدة طويلة ، وأمر فأخرج من السجون كل من كان القتل وجب عليه فيما عندهم ، فضموا اليه ، فخرج لهم فأظفره الله تعالى على الحبشة ، فهكذا كانت إعانته إياه ، فلينظر العاقل فيه ، ألوم هو أم كرم ؟

ولئن كان أعان سيف بن ذي يزن على الحبشة ، فلقد قتل النعمان بن المنذر لأنه خطب اليه ابنته ، فرده عنها ، ولم يره لها كفئاً ، وما وضع بقتله الصغار الذي ألبسه النعمان باستعاضة إياه ، فإن القتل قد يصيب الناس من الأكفاء ، وغير الأكفاء ، فليحسب ابرويز حية نهشت ملك العرب أو عقرباً لدغته ، فلا عار في ذلك عليه . وقد شفا الله عز وجل الصدور من ابرويز بتسليط ابنه عليه حتى قتله ، ثم لم يمهل جماعتهم إلا قليلاً حتى سلبهم الملك ، ونقل عنهم الملك إلى العرب ، فقتلوهم حقاً وسلبوهم حقاً ، وألجأهم إلى دين الله فقبلوه ، ولم يسلموا حتى أسلموا بهذا عاقبة أمرهم التي قضى الله جل ثناؤه بها عليهم ، والعقول تشهد بأن الله تعالى لا يظلم عباده ولا يصطفي الأرذل على الأفضل ، فلا اشكال مع هذا بفضل العرب على غيرهم ، إذ قال الله تعالى اخبارهم على جميع من تقدمهم واقر النبوة والملك فيهم إلى قيام الساعة . فلا يقدم أحد عليهم كما قدموا على غيرهم وبالله التوفيق.

وأما قول المحتج : ان النبي ﷺ أخبر : ان العرب ترجع إلى دين آبائها ، وان الموالي يضربونهم على الدين عوداً كما ضربوهم عليه بدءاً .

فجوابه : ان هذا إذا كان وقضي وكان الموالي الذين يضربون العرب الراجعة إلى دين

آبائها ، خير من اولئك العرب إلا في النسب ، كما كان العرب المسلمون الذين ضربوا أكفار العجم على كفرهم حتى تركوه ، خير من اولئك العجم عندكم إلا في النسب . وليست المفاضلة بين المؤمنين أو الكافرين ، لأن بعض الكفر يغني عن كل فضل وسرت الإيمان تسير كثيراً من النقص .

وإنما المفاضلة بين المسلمين أو بين الكافرين ، فالمارضة بالفضل الذي يوجب إيمان النوعين على الكافر لا معنى له والله أعلم .

وأما قوله : إن النبي ﷺ ألحق رياسة العرب لأشراط الساعة ، فدل ذلك على انها من ادبار الدنيا .

فجوابه : إنه أتاه بذلك الذين سماهم عرباً . البدويون الذين لا يقرأون ولا يحجون ولا يعتمرون ، ولا يتراهنون بالقمار ويستأكلون أموال الناس ، ولا ينصرون الله تعالى ديناً ولا يكرمون له ولياً ولا يذلون له عدواً . وليس يبعد أن يكون برؤيته هذه الفرقة من اشراط الساعة ، امارتها بادبار الدنيا ، إلا انه كما يوجد في العرب من يكون بهذه الصفة فلا يستحق تفضيلاً بذلك ان يقدم في العدم أمثالهم وارداً منهم ، ثم ان ذلك لا يوجب تأخير العجم كلهم عند هذا القائل . كذلك ما قاله لا يوجب تأخير العرب كلهم عندنا ، وإنما الكلام على الجملتين بلا تفضيل ، أو على أهل الفضل من الفريقين . هل يجب للعربي بعربيته زيادة حق أو لا يجب ؟ وأما رواية المحتج في هذه الاخبار لا يحكم في موضع الاختلاف والله أعلم .

وأما ما قاله في الكفاءة ، ورواه فيها من الأخبار . **فجوابه** : انه روي عن النبي ﷺ انه قال : (العرب بعضها أكفاء لبعض ، قريش بعضها إلفاً لبعض ، والعجم بعضها إلفاً لبعض)(١) وأجمع المسلمون على ان العجمية إذا دعيت الى عربي وجب على وليها تزويجها . فصح انه لم يرد بالحديث . ان العرب ليسوا أكفاء للعجم ، وانما أريد به ان العجم ليسوا أكفاء للعرب . كما ان الله جل ثناؤه لما قال في القصاص ﴿ الحر بالحر والعبد

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

بالعبد ﴾[1] وأجمع المسلمون على أن العبد يقتل بالحر ، علمنا ان هذا التمييز انما كان من قبل الحر للعبد .

والاخبار التي رواها ، وضعها في غير موضعها لأنه ليس في شيء منها وجوب ترويج العربية العجمي ، وانما منها الاذن في ذلك ، ولسنا ننكر ان المرأة والولي إذا رضيابذلك جاز ، وإنما الخلاف في ان أحدهما اذا كان يأبى ، هل يجبر على ما يأباه من ذلك أو لا يجبر؟ ولم يرو في هذا خبر إلا عن عمر رضي الله عنه ، ولم يكن من ذلك من عمر عزماً وانما كان اختياراً . فأما احتجاجه بالحور العين ، فلا يلزم . لأن الحور العين ليس بأفضل من حال أهل الجنة لا من عربهم ولا من عجمهم . فإن جميع ما يوصف من فضلهن ، طريقه طريق حسن الخلقة واعتدال البنية والدلال والملاحة والنقاء والصفاء ، وحب الازواج والعطف عليهم ، وشيء مما يجري هذا المجرى لا اعتداد به في تفضيل أحد من العرب والعجم على غيره . والمعاني التي تقع بها المفاضلة بين العرب والعجم لا وجود لها في الحور العين ، وإنما خلقهن الله لرجال أهل الجنة ، فلا كلام عليهن بكفاءة ، وغير كفاءة ، وإنما يليق هذا الإعتبار بما بين أهل الدنيا والله أعلم .

وأيضاً فإن الله عز وجل آثر الحور العين في الجنة منزلة الأماء في الدنيا ، لأنه لم يجعل لهن فيما بينهن وبين رجال الجنة أمراً على أنفسهن ، كما لم يجعل للاماء في الدنيا أمراً على أنفسهن . فمن اشترى أمة من شريف أو وضيع ملكها .

وأما الحرائر في الدنيا ، فقد جعل لهن على أنفسهن أمراً ، لان من شاء منهن أن لا تتزوج أصلا تركت . وهذا ما لا يكون للحور العين ، فكذلك لا ينكر أن يكون لإحداهن رضاء واحد أو كراهية ، ولم يجعل لهن ترويج أنفسهن وإنما ترويجهن إلى أوليائهن . لكان لهم اذا لم يعلموا انهن فيما يدعون خير أن لا يزوجوا ولا خير في غير الكفر ، فلهم أن لا يزوجوه . هذا هو الجملة . ثم الذي يبين ان العجمي لا يكون كفياً للعربية ، ما قدمنا ذكره والله أعلم .

يبين هذا ان العربية والإسرائيلية إذا كرهت هندياً يحبطها أو تركياً لم يجز أن تزوج

(١) البقرة : ١٧٨ .

وهي كارهة . وقد يكرم الله تعالى في الجنة من يدخلها إياهم من الترك والهند بالحور العين . فكذلك العربية إذا كرهت العجمي لم تزوج إياه وهي كارهة . وإن كان الله تعالى قد يكرم العجمي إذا أدخله الجنة الحور العين والله أعلم .

واما احتجاجهم بقول الله عز وجل : ﴿ ثم لا يكونوا أمثالكم ﴾ (١) ، فان الذي رواه في نفسه من الحديث لم يكن فيه حجة ، لأنه بين ان المعنى . ثم لا يكونوا أمثالكم في الذهاب عن أوامر أمثالكم . ولسنا ننكر أن العجم المطيعة لله تعالى خير من العرب العاصية لله تعالى . وإنما الخلاف في الفريقين إذا كانا جميعاً مطيعين . وقد علمنا ان في كل واحد من الفريقين عاصياً ومطيعاً . فلا معنى للاحتجاج بالآية في غير موضع الخلاف .

واما ما رواه عن النبي ﷺ من قوله : (إن احسابكم هذه ليست بسيئات على أحد) (٢) ولسنا نخالفه ونقول : ليست العجمية نسبة ، ولكن العربية فضيلة ، كما أن لا هاشمية ليس بسنة ، ولكن الهاشمية فضيلة . ولا نبوة تسبب نسبة ، ولكن النبوة والرسالة فضيلة والله أعلم .

وأما ما رواه عن النبي ﷺ انه قال : (لو كان الدين معلقاً بالثريا ، لتناوله رجال من الفرس) (٣) . وتشبه أن تكون اخبار بأن الفرس يسلمون ، وتفتح بلادهم ، ويذهب ملك الاكاسرة . وان الدين وإن كان بعيداً منهم اليوم لتشددهم في المجوسية فسيقلب الحال ، ويكون منهم رجال يتدينون ، وليس هذا ما يوجب بفضلهم على العرب .

واما ذكر المحتج بقول الله عز وجل في العرب : ﴿ وكذب به قومك ﴾ (٤) . وقوله في نفر من أهل الكتاب : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون ﴾ (٥) .

فجوابه : إن كل العرب لم يكذبوا ، وكل أهل الكتاب لم يصدقوا ، وإن كان قوم منهم صدقوا فقوم من العرب قد صدقوا ، فلا نقول : ان المكذب من العرب خير من

---

(١) محمد : ٣٨ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ،
(٣) ورد في صحيح الترمذي تفسير سورة ٤٧ باب ٣ ، وفي تفسير سورة ٦٢ باب ١ وفي المناقب باب ١٧٠
(٤) الانعام : ٦٦ .   (٥) القصص : ٥٢ .

المصدق من العجم . بل المصدق من العجم أفضل . وإنما كلامنا في مصدق من العرب ومصدق من العجم . وقد يكون هذا في مواضع وبإزاء ما أثنى الله تعالى على النفر الذين ذكرهم الله من أهل الكتاب ثناؤه على العرب إذ يقول : ﴿ لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ [1] إلى آخر السورة . وقوله : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ﴾ [2] إلى آخر القصة . وبإزاء ذمة المكذبين من العرب ذمه المكذبين من أهل الكتاب: ﴿أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم﴾ [3] إلى آخر الآية . وأمثالها كثيرة . وفي ذلك ما يشغل المحتج عن الإحتجاج بما ذكره .

وأما ما قاله في السابق ، فغلط منه . لأنه ليس معنى ذلك الحديث ان النبي ﷺ لما بعث سابق العرب إلى دين الإسلام تبعه في الإسلام أبو بكر وعمار وأمه وصهيب ثم بلال وسلمان ، وإنما المعنى أن صهيباً أول من أسلم من الروم . وسلمان أول من أسلم من الفرس ، ثم كان قد أسلم من العرب خلق كثير ، إلى أن أسلم كل واحد من هؤلاء . ألا ترى ان سلمان إنما أسلم بعد قدوم النبي ﷺ المدينة ، فكيف يجوز أن يقال : إن السابق سنة بلائه من العرب وبلائه من العجم .

واما قول المحتج : انه لم يرتد من العجم أحد بعدما أسلم . **فجوابه** : ان العجم إن كان من ولد إسحق ﷺ ، فقد علم أن إسحق لم يكن يعبد النار ، ولا كان ثنوياً ، فهل يكون أحد أب لولده هذا ، إلا كفر بعد إيمان .

وهل قول النصارى للمسيح : هو الله أو ابن الله إلا كفر . ألم يكونوا ولا آباؤهم من قبل عليه . وهل الإنكار لنبوة نبينا ﷺ بعد تقدم البشارات به في الكتب المتقدمة إلا كفراً بعد إيمان .

وأما اليوم فان نصرة العجم بالروم معروفة ، وزيادة ضررهم على ضرر الروميين عنه فلا يخفى . فكيف يجوز لهذا المحتج أن ينزههم هذا التنزيه إلا لعصبيته ، وبالله العصمة والتوفيق .

---

(١) الفتح : ١٨ .　　(٢) التوبة : ١٠٠ .　　(٣) البقرة : ٨٧ .

السادس عشر من شعب الإيمان

- وهو باب في شح المرء بدينه -

متى يكون القذف في النار أحب اليه من الكفر ؟ وذلك لما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: (ثلاث من كن فيه فقد وجد حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ، والرجل يحب القوم ، لا يحبهم إلا لله عز وجل ، والرجل إن قذف في النار كان أحب اليه من أن يرجع يهودياً أو نصرانياً) [1] .

فأبان ﷺ بهذا الخبر ان للشح بالدين من الإيمان ، لأن ذكره الحلاوة وليس الإيمان مما يطعم ، دليل على انه ضرب الحلاوة مثلاً للإيمان ، وأراد أن الشحيح بدينه كالمتطعم للشيء الحلو فكما - أي الراغب في الحلو - لا يجد حلاوته فيلتذ بها إلا بتطعمها، كذلك الراغب في الإيمان لا يسلم مقصودة منه ، إلا بأن يكون شحيحاً به ، فإنه إذا شح بالإيمان لم يأت ما يفسده عليه ، كما ان من وجد حلاوة الحلو لم يأت بما يبطلها عليه والله أعلم .

ويأتي في هذا الباب ما اقتصه الله تعالى من خبر شعيب النبي ﷺ إذ قال له قومه : ﴿ لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا . قال أو لو كنا كارهين ، قد افترينا على الله كذباً ، إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها ، وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا ، وسع ربنا كل شيء علماً ، على الله توكلنا ، ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ﴾ [2] .

فإن في الجواب عدة معاني مرجعها كلها إلى الشح بالدين :

---

(١) ورد في صحيح البخارى الايمان باب ٩ ، ١٤ ، وفي سنن ابن ماجه الفتن باب ٢٣ رقم ٤٠٣٣ .
(٢) الاعراف : ٨٨ - ٨٩ .

احدها : ان شعيباً عليه السلام سمى مهانته ، المستكبرين من قومه نجاة قومه وقد علم ان ضد النجاة الهلكة ، ومن كان عنده : أن الكفر هلكة والإيمان نجاة ، لم يكن شحيحاً إلا على دينه .

والثاني انه أشار بقوله على الله توكلنا إلا انه قد فوض أمره إلى الله تعالى، فإن العصمة من الجلاء عن الوطن ، فذلك فضله ، وان جلاءهم وما يهمون به من اخراجه بالجلاء أحب اليه من مفارقة الدين ، وهذا من الشح بالدين ، لأن الله عز وجل جعل الجلاء عن الوطن بمرتبة القتل . فقال : ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم ، أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ﴾ (١) . فضرب المثل بمفارقة الدار كما ضربه بمفارقة الحياة . قال : ﴿ ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا ﴾ (٢) . فأخبر انه إنما لم يسلط النبي صلى الله عليه وسلم ، والمسلمين على اولئك اليهود فيقتلونهم بل بأسيافهم لأنه كتب عليهم الجلاء . فبان ان الجلاء نظير القتل إذ كان يقوم في مستحق العذاب العاجل مقامه . وإذا كان كذلك، وقد امتنع شعيباً النبي صلى الله عليه وسلم مما ورد عنه بعدما توعد بالجلاء ، فقد أظهر الشح بالدين ، فلذلك ينبغي لغيره أن يكون .

والثالث ان شعيباً عليه السلام فرغ إلى الله تعالى واستنصره ، فدعاه كما يدعي في الشدائد إذا عرضت ، والخطوب إذا نزلت ، فقال : ﴿ ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ﴾ (٣) استعظاماً منه لما كان يخاطب به ، وتأملاً أن يدفع الله عنه أذية الكفار فلا يسمعونه في دينه ما يشق عليه سماعه . وهذا أيضاً من الشح بالدين ، كما لو كان يراد منه مال وهو يأبى فاسترفع الله تعالى شرهم بدعائه وتضرعه ، فكان ذلك شحاً بالمال . ومعلوم ان الله عز وجل إنما يقيض علينا هذا ومثله لنتأدب بآداب الذين يصف لناسيرهم ثم يمنعها ، وبيان مذاهب الذين يصف لنا طرائقهم ثم يدعها ، ويتبع الأحسن من الوجهين دون الأصح منها ، كما قال عز وجل : ﴿ فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، أولئك الذين هداهم الله واولئك هم أولوا الألباب ﴾ (٤) . فصح ان الشح بالدين من أركان الدين ، لا يجد حلاوة الدين من لا يجد به الشح في قلبه والله أعلم . وهو

---

(١) النساء : ٦٦ . (٢) الحشر : ٣ .
(٣) الاعراف : ٨٩ . (٤) الزمر : ١٨ .

الذي ورد به القرآن ، والخبر عن المصطفى ﷺ في هذا الباب ، فهو الأمر الذي يشهد بصحته العقل ، ولا يوجد فيه بخلافه وجه ، لأن من اعتقد ديناً ثم لم يكن في نهاية الشح به والإشفاق عليه كان ذلك دلالة على انه لا يعرف قدره ، ولا يبين موضع الحظ لنفسه فيه ، ومن الحق عنده ألم يكن الحق عنده وبالله العصمة .

ثم ان الشح بالدين ينقسم قسمين : احدهما الشح بأصله كيلا يذهب . والآخر الشح بكماله كيلا ينقص . والشحان جميعاً من أركان الإيمان ، الا ترى ان الله عز وجل كما مدح شعيباً ﷺ وأثنى عليه بأنه شح على دينه ، فلم يفارق مع استكراه قومه إياه على مفارقته وكذلك قد مدح يوسف صلوات الله عليه بأن استعصم حين مراودته امرأة العزيز عن نفسه ، وقال ﴿ رب السجن أحب إلي مما تدعونني اليه ﴾ [1] فبان ان الشح على شعب الإيمان لئلا ينقص كالشح على أصله كيلا يذهب وبالله التوفيق ، وهذا سبيل كل متنفس مسنون به لأن الشحيح بماله ، كما لو شح بجماعته يشح بابعاضه . والشحيح بنفسه يشح بأطرافه ، كما يشح بجميع ماله لذا يبغضه كذا الدين وبالله التوفيق .

وقد قيل في قول الله عز وجل أخبر ان أهل الجنة يقولونه انا كنا قبل في أهلنا مشفقين فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم ، انهم كانوا مشفقين أن يسلبوا الإسلام فجزاهم الله تعالى باشفاقهم على دينهم الناس من جهنم إياه وعز فإنهم قدره أن بينهم عليه فأداهم في الآخرة إلى رضوانه وطول دار المقامة من حسناته .

وروى ان حذيفة المرعشي رحمه الله سئل عمن كانت المعاصي قبره عينه ، هل يعرف الله عز وجل ؟ فقال : أرأيت من كانت نعله أحب اليه دينه أي دين دينه . رأيت رجلا صنع نعله . ومعنى هذا ان المغرمين بالباطل لا يتفكرون في ان ما يتعاظمونه يثلم إيمانهم ويقلب سماهم ويعر حكمهم ، ويحبط في مواقف أهل الدين قدرهم . ثم لا يرى أحداً منهم يصنع نعله لأنه إن كان في داره لم يتركها حيث تصل الأيدي اليها ، بل يخزنها ويحفظها إذا خلفها عند دخول مسجد أو غيره ، لم يهملها ولم ينتظرها ويحوزها اما بنفسه واما بغيره ، لئلا توجد . فهذا يدل على ان فعله أعز عليه من دينه إذا كان يقصد الدين فيثلمه

(١) يوسف : ٣٢ .

الثلمة بعد الثلمة ، ثم يواقعه نفساً باضاعة النعل ، فمن كان هذا دينه ، فأي دين دينه؟ أما أن يكون منافق القلب أو يكون إيمانه في نهاية الضعف . وما قال حذيفة رحمه الله من هذا ، فكما قال : فمن أهمه من أمر دينه ما ذكرنا ، وكره أن يكون المنزلة التي وصفنا، فليدع المعاصي كما يدع الكفر نفسه ، حتى إذا أسلم له أصل دينه بأجزائه فلقي الله عزوجل وهو كامل ، وفضل الجميع له حاصل وبالله التوفيق .

ومن الشح على الدين ان المؤمن إذا كان من قوم لا يستطيع أن يوفي الدين حقوقه بين ظهرانيهم ، وهاجر إلى حيث يعلم انه خير له وافق قال الله عز وجل : ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت ، فقد وقع أجره على الله ﴾ (١). فيدخل في هذا من هاجر إلى رسول الله ﷺ في حياته ليلقاه ويصحبه ويجاهد معه . ومن هاجر بعده إلى حيث يستطيع إظهار دينه ونصب اعلام شريعته ، فيه قال الله تعالى ﴿ فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول ﴾ (٢) . فدخل في ذلك الرجوع اليه حقاً في سؤاله عما أشكل والرجوع بعد وفاته إلى سنته وما بلغ الناس عن ربه جل جلاله فكذلك يدخل في الهجرة ، واليه الوجهان اللذان ذكرتها والله أعلم.

فان أقام بدار الجهالة ذليلاً مستضعفاً وهو يقدر على الإنتقال الى حيث يخالفها فقد ترك – وفي قول كثير من العلماء – فرضاً واجباً ، لأن الله تعالى قال : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم ، قالوا : فيم كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الأرض. قالوا ألم تكن أرض الله واسعة ، فتهاجروا فيها ، فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيراً ، الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ، فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً ﴾ (٣) .

ويوعد تارك الهجرة من البلد الذي يكون مستضعفاً فيه ، إذا كان قادراً عليها مثل هذا الوعيد ، فثبت انها فريضة لازمة أيضاً . فإن الهجرة من مكة كانت واجبة قبل الفتح لما كان المسلم يخشاه بها من الفتنة على الفتنة ، وانه كان يعجز من إظهار دينه ولا يتمكن كما ينبغي من عبادة ربه ، فأي مسلم حرص له أو مثله في بلد فهو في معنى المسلمين كانوا يومئذ .

---

(١) النساء : ١٠٠ .
(٢) النساء : ٥٩ .
(٣) النساء : ٩٩ .

فإن قيل للذاهب إلى هذا المعنى قد يجوز أن تكون هذه الآية في النـاس على الكفر فغابهم من الليل إلى الإيمان ، لأنه ليس فيها تصريح بذكر المؤمن .

قيل : ليس كذلك ، لأن الله تعالى استثنى الضعفاء من الجملة فقال : « إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ، فاولئك عسى الله أن يعفو عنهم » . والله جل ثناؤه لا يعفو عن الكافر وإن كان عازماً على الايمان مائلا اليه ما لم يؤمن . فبان بهذا ان الآية فيمن آمن وكان يدين الحق ، إلا انه مستضعف بـين قومه لا يتمكن معه إقامة الدين والله أعلم .

فان قيل له : إنما نزلت هذه الآية قبل فتح مكة فلما فتحت مكة ، قال النبي ﷺ : (لا هجرة من مكة بعد الفتح ، لأنها تصير بالفتح دار الاسلام) [١] . والهجرة المفروضة من دار الكفـر لا من دار الاسلام ، لأن دار الاسلام مهـاجر اليهـا فـلا تكون بها . وأما غير مكة إذا لم يكن فيها إقامة الدين فيها لزمهم الهجرة منها ، لأنها قد عادت إلى حالها الأولى ، فكل بلد ظهر فيه الفساد كانت أيدي أهلها أعلى من أيدي أهل الصلاح أو غلب الجهل على سكانه أو انبعث فيهم الأهواء أو ضعف العلماء وأهل الحق عن مقاومتهم ، واضطره إلى كتمان ما عنـدهم خوفاً من الاعلان على أنفسهم فهو في وجوب الهجرة منه عند القدرة كمكة قبل الفتح والله أعلم .

فمن ذهب إلى هذا الرأي قال : من أقام ببلد يكون الحال فيه على ماوصفنا،ولم يكن فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا الردع عن الباطل أو نصرة الحق ، وهويقدر على مفارقته إلى حيث يكون الحال فيه بخلاف ذلك لم يكن من إلا شحاً بدينه لكنه من السمحى به المتساهلين فيه والله أعلم .

وأما شعيب النبي ﷺ فإنه لم يهاجر بلده بعد أن قال له قومه : ﴿ لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا ﴾ [٢] لم يكن جزاه مهاجراً ، فإنه كان بين مصر والمؤتفكات والبوادي الفارغة ، وكان مصر يومئذ دار الكفر والالحـاد، وقد

---

(١) ورد في صحيح البخاري الجهاد باب ١ ، ٢٧ ، ١٩٤ .
(٢) الأعراف : ٨٨ .

استولى عليها فرعون وملأه ، فلم يكن ليهاجر من بلده وقومه إلى شر منه ومنهم . فلما تردد أمره بين المقام خلال الكفار أو الانتقال إلى بلد آخر ونزول بعض البوادي بين السباع فاختار المقام في بلده ، وتوكل على الله جل ثناؤه فيه ، إلا أن يجري فيه من قومه مالا يظن وقعه ، وكان ظنه بالله تعالى إلا يخليهم وما يريدون والله أعلم .

وأما من خالف هذا الرأي قال : انا لا ننكر وجوب الهجرة من دار الكفر ، وعلى كل دار كان الكفار ظاهرين عليها ، والمسلم فيها غير مجلي وإسلامه ، وهو في كل وقت فيه على نفسه في دينه ، ولافرق في ذلك بين كفر و كفر . واما ما كان من دار الاسلام إلا ان الفساد كان غالباً فيه أو بعض الاهواء ، أو كان أهله ظاهرين على أهل الحق فلا تحبب الهجرة منه . وكذلك المسلم في دار الكفر إنما كان على دينه ، ولا يعرض له ولم يكن يخاف أحداً على دينه ولا نفسه ولا ماله ، فليس عليه أن يهاجر منها إلى غيرها .

وأما الأول فلأن الدار دار الاسلام ، فلا يجب على مسلم هجر داره .

وأما الآخر فلأن مكانه من دار الكفر قد ظهر من نجاسة الكفر ، فصارت له كالدار كلها لأهله ، لو أسلموا مكانه فإن أوذي أو منع من التدين بالاسلام هاجر إن استطاع ، لأنه قد صار محولاً بينه وبين سكانه من الدار ، إذ قد فارق أن تكون له مأمناً وعقداً ، كما تكون المساكن لأهلها ، ولا سبيل إلى رفض الدين . فأما إذا لم يمكنه أن يقيمه إلا بالهجرة ، هاجر والله أعلم .

وأما قول الله عز وجل : ﴿ إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم ، قالوا : فيم كنتم قالوا : كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾ (١) . فالمراد يد القادرون على الهجرة من مسلمي أهل مكة إذا لم يلحقوا برسول الله ﷺ ، يوعدهم الله عز وجل لهذا الوعيد الغليظ على تلك الهجرة ، واستثنى العاجزين عنها ذكوراً كانوا أو أناثاً ، وكباراً أو صغاراً ، ومناهم العفو والمغفرة ، ثم أخبر عما في الهجرة من الفضل والمهاجر من الثواب ، فقال : ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت ، فقد وقع أجره على الله ﴾ (٢) . فأخبر ان أجره لا يضيع وعمله لا يحبط

---

(١) النساء ٩٧ : .
(٢) النساء : ١٠٠ .

عاش حتى وصل إلى رسول الله ﷺ أو احترم دونه . وهذا كله قبل الفتح ، فلما فتحت مكة وصارت دار الاسلام سقط فرض الهجرة فقال رسول الله ﷺ : (لا هجرة بعد اليوم) [1] . وإنما كانت الهجرة قبل الفتح واجبة لمعنيين . احدهما حيلولة المشركين من أسلم بها ، وبين التدين بالاسلام والعمل به ، وكانوا هم الظاهرين عليها ولم يكونوا يطافون.

والآخر ان النبي ﷺ هو الإمام والمتبع ، فلما هاجر من مكة وهي وطنه ، وفيها عشيرته ، لم يكن لمسلم أن يرغب بنفسه عن نفسه فيقيم بها وهو مفارق إياها ، رغبة عنها لظهور الكفر فيها واستيلاء الكفر عليها . فلما فتح الله تعالى مكة لنبيه ﷺ فصارت دار الاسلام بعوده اليها ، زال المعنيان جميعاً ، فزال معنى الهجرة .

وفي وجوب الهجرة على من أسلم بمكة معنى ثالث ، ولكنه ذلك إنما يكون بعد نزول فرض القتال ، لزم المسلمين من أهل مكة أن يتحيزوا إلى رسول الله ﷺ ليكونوا معه يداً واحدة على قتال المشركين ، ولئلا يغتالهم أهل مكة إن سمعوا أن النبي ﷺ قد هم بقصدهم وقتالهم ، فتجتمع لهم الأمة على أنفسهم ، والاجتماع مع اخوانهم على قتال الأعداء والله أعلم .

فان قيل : فما الذي يفعله المبتلي لمجاورة الفساق وأهل الأهواء ؟

قيل : يعمل لخاصته ، ويدرأ العوام ، وقد يمكنه من ذلك ما لم يمكن المبتلي بمجاورة المشركين ، لأن للفساق يعلمون ان خلاف ما هم فيه ، فلا يحملهم ذلك على أن يتحولوا بين الصلح وإصلاحه ، وأهل الأهواء قد علموا من أنفسهم أنهم متأولون ، والمتأول قد يخطيء ويصيب فلا يحملهم ذلك أيضاً على أن يكرهوا أحداً منهم من يخالفه على اتباع هواه ، فيصير المحق أن يرجى بين ظهرانهم أيامه ، وليكن المصلح أيضاً أن يدافع فيما بين المفسدين أوقاته ، وليس المشركين كذلك لأنهم يعتقدون انهم المحقون ، وان المسلمين هم المبطلون قطعاً بذلك وبناء فلا يبعد أن يحملهم ذلك على انه المسلمين واغتيالهم .

فلذلك يلزمه إذا أشفق على نفسه ويخاف أن يقضي على دينه وإن لم يكن لهم منهم مخافة فلا هجرة عليه والله أعلم .

---

(1) ورد في صحيح البخارى مناقب الأنصار باب ٤٥ .

السابع عشر من شعب الايمان

وهو باب في طلب العلم

والعلم إذا أطلق علم الدين ، وهو ينقسم أقساماً .

فمنها **علم الأصل** . وهو معرفة الباري جل ثناؤه ، وقد تقدم القول عن كثير من فصولها . ومنها معرفة ما جاء من عند الله تعالى . ودخل في هذا **علم النبوة** ، ومما تميزبه الشيء من الشيء . **وعلم أحكام الله تعالى** وأقضيته . ومنها معرفة بطلب علم الاحكام فيه وهو الكتاب والسنة . نصوصها ومعانيها ، وتمييز وجوه القياس وشروطه ومعرفة أقاويل السلف من الصحابة والتابعين ومن دونهم ، وتمييز الاجتماع والاختلاف .

ومنها **معرفة** ما به يمكن طلب الاحكام في الكتاب والسنة ، وهو العلم بلسان العرب وعاداتها ، وفي مخاطباتها وتمييز مراتب الاخبار لينزل كل جزء منزلته ، ويوفي بحسنها حقه ، ثم ان طلب العلم من فروض الدين ، إلا انه من فروض الكفاية دون الاعيان والمقدار الذي يجب طلبه وتحصيله منه ما يقع به الكفاية للعمل .

وأفتى من لا علم له عنده ممن ينزل به ونبوته ، فان فرض اولئك مسألة العلماء وتقليدهم وذلك أن يعلم ان الدلائل الدالة على الباري جل جلاله ، وقدمه ووحدانيته وقدرته ، ما يخرج به من معرفة الله من حدود المقلدين ، ويتسع به للدعاء إلى سبيله والنصح بالحجة عن دينه ، ويعلم من دلائل النبوة ما يخص منها نبينا ﷺ ما يستيقن بنبوته وصدقه ويكمل به للنصح بالحجة عنه ، ويعلم من علم الكتاب ما يميز به المحكم من المتشابه ، والخاص من العام ، والمجمل من المفسد ، والمطلق من المفيد ، والظاهر من المحتمل ، والناسخ من المنسوخ ، والمجازي من الحقيقة ، والأمر من الندب ، والاباحة والنهي من

التنزيه ، وما جاء منها بلفظ الخبر وليس بخبر . ومما جاء بلفظ الخبر وهو بالحقيقة خبر فاذا ميز وجوه الخطاب بعضها من بعض ، وعرف الاكثر مما جاء في كل شيء منها، وقال الناس في تأويله ، وإلا ظهر الأشبه أن يكون هو المراد ، فلا عليه إن بقي وراء ذلك شيء لم يبلغه فلم يعلمه .

فان الاحاطة بعلم الكتاب كله لم يكن إلا لمن أنزل عليه . واما الناس بعده ، فعلم الكتاب فيهم متفرق ولا يؤخذ عند أحد منهم إلا تعلمه . وعلوم الكتاب كثيرة .

منها علم بألفاظه وما أريد بها ، وهذا هو الذي يقال له التفسير ، ويدخل في هذا القسم ما اختلف فيه من القراءات ووجوهها .

ومنها علم المكي والمدني وأسباب التنزيل ، ومن نزل فيه وما نزل لأجله .

ومنها علم الحاجات التي فيه ، فقد أودعه الله تعالى من البراهين والحجج ما إذا عرفت حق المعرفة لم يحتج معها ولا وراها ، إلى غيرها .

ومنها علم الاحكام المثبتة فيه جملة وتفصيلاً وتمييز الثابت منها والزائل .

ومنها علم الامثال المضروبة فيه ، والوقوف على ظاهر أمثاله فيه ودلائل عليه .

ومنها علم الوعد والوعيد والمدح والذم .

ومنها علم القصص وانباء الأولين المذكورة للاعتبار بها وتسلية النبي ﷺ وتصبيره .

ومنها علم ما فيه الحث على الاعتصام بالله عز وجل والالتجاء في النوائب اليه، والدلالة على وجوه الاحتراس من شياطين الانس والجن .

ومنها علم الاخبار بالعواقب تبييناً للنبي ﷺ وتبييناً للمؤمنين .

ومنها علم إعجازه ومبانيه في نظمه شعر الشعراء وخطبة الخطباء ، وبلاغة البلغاء ، وما بني من هذه العلوم إلا ويوجد منه في السنة مثل ما يوجد فيه في الكتاب إلا الاعجاز، فانه يخص بالقرآن ، وفيها زيادات كثيرة لأن الله سبحانه وتعالى جعل نبيه ﷺ مبيناً الكتاب ، ومعرفاً للناس منه بما لا يدركونه إلا ببيانه ، وأوصى الله كثيراً مما لا ذكر له في الكتاب ، فبلغه عنه كما لا أن ما ينتهي من سنته الينا ، فقد تأتينا متواترة ، وقد تأتينا مستفاضة غير متواترة ، وقد تأتينا من قبل الاحاد ، والقلة يختلفون مرة، ويتفقون أخرى ، وقد يكون الناقل موثوقاً به ، وقد يكون غير موثوق به ، ومواقع الثقة تختلف.

فيكون منه الجرح ألين ، وقد تكون منه الشهرة بالتدليس أو الغفلة أو مخالفة الحفاظ الاثبات لمن شاركهم في الرواية ، ولا يكون في منزلتهم .

ومن الأخبار ما يعارض ومنها ما يسلم من التعارض ، ومنها مسند ومرسل فمنقطع ومنقطع لا غنى بالمعنى من رواية الأكثر الأظهر من عامة ما وصفنا ، فإن شذ عنه بعد الطلب الحثيث والعناية الشديدة بعض ما ذكرناه بلا غلبة ولكنه لا علم له أن يعتمدمايراه مثبتاً في كتب العلماء ، ويشهدوا على انه سنة حتى يسمعها فمن يرويها له وحدثه إياها باسناد متصل منه للنبي ﷺ بكون نقلتها عدولاً ، وكلما قلت انه لا شيء على من جهله من بيان الكتب والسنة ، فإنما أريد به ، ان العالم الذي حصل ما رواه ، ان عمل بخلافه أو أفتى به غيره بعدما أوجبه الاستدلال عنده ، فلا حرج عليه فيه ما لم يبلغه الذي قضي عنه ، أو ينصح له ما كان كائناً عليه . فإذا علم منه ما كان لا يعلمه ، فقد صار محجوبأبه، والتحق بسائر ما عنده ، وكذلك أقاويل السلف وما اجتمعوا عليه واختلفوا فيه لا يتهيأ أن يحاط بجميعها ، ولكن أكثر ذلك قد عرف وحفظ وجلد في كتب أفردت لذلك الاختلاف ما خلد من السنن وتفسير القرآن وتأويله . فينبغي للمفتي أن يتبع ما جاء منها ولا يقتصر على ما عده منها في كتابه دون أن يسمعه ممن يبلغ وتأويله . فيلبغي للمعني به قابله ، ثم يقابل بعضها ببعض ويتحر عند العمل والفتيا أرجحها . ولا يحل له أن يتخذ لنبيه ﷺ عديلاً من أمته ، فينصبه بالانتساب إلى مذهبه ، ويعادي فيه ، ويوالي ويدع لقوله السنن الصحاح ، ولا يبالي بل ينبغي له أن ينزل علم السلف منزلة واحدة، إلاالمقدار الذي ظهر من فضل بعضهم على بعض ، فإنه لا يذكره ولا يدفعه ، ولا يلزم اتباع أحد منهم بعدما جهد ، وتبلغ حد المجتهدين ، وصار من أهل الفتوى والقضاء بين المسلمين ، قد يجد قوله على الإنفراد امامه ، ولا وفاق أصوله أصله وليتبع النبي ﷺ الذي هومن أمته، ومحجوج بالكتاب الذي أنزل عليه من ربه . وما يثبت عنده من قوله وفعله وبسحر وفاقه لا زمان من دونه ، وليحذر خلافه ، لا خلاف من ليس مثله ، وليعلم انه هو المعصوم ، المبرأ من الكذب فيما يبلغ ، والخطأ فيما يحكم . والمنزه من كل قصد فيما اصطفاه الله تعالى من النبوة ، وأكرمه به من الرسالة . فأما من عداه كائناً من كان،من أفراد الصحابةوالتابعين فليس أحد منهم في درايته ورأيه ، معصوماً من الخطأ أو الزلل ، ولا عنده من علم الدين

لا يبغضه ، وإن كانوا قد يتفاوتون ، فيكون البعض الذي عند واحد منها أرجح من البعض الذي عند غيره . وينبغي لمن أراد طلب العلم ، ولم يكن من أهل لسان العرب ، أن يتعلم اللسان أولاً ، ويتدرب فيه ، ثم يطلب علم القرآن ، فلن تتضح له معاني القرآن إلا بالآثار والسنن ، ولا الآثار إلا بأخبار الصحابة ، ولا أخبار الصحابة إلا بما جاء عن التابعين .

فان علم الدين هكذا أدى الينا ، فبلغنا درجة بعد درجة ، فمن أراده فليتدرج اليه بدرجة . فيكون قد أتى الأمر بابه ، وقصده من وجهه ، فإذا بلغه الله درجة المجتهدين فلينظر في أقاويل المختلفين ، ويتخير منها ما يراه أرجح وأقوم ، وليقس مايحدثوينوب على أشبه الأصول وأولاها به .

فأما أن يقصد علم الدين ثم يقتصر عند المطلب على قول رجل من علماء السلف ، من كان ، وإن كان بعد في العلم شأوه ، ويتبع ما جاء منه ، ويرفض من يخالف ولا يقتديه فكل ما بلغه عنهقلبه ، وكل ما بلغه عن غيره تركه ، وينتصب مع ذلك داعياً للناس من احتباه ، ومنفراً إياه عن سواه ، كأنه نبه المبعوث اليه وإلى غيره . فيكون المسلم تبعاً عنده ، من اتبع متبوعه ، وبترك الحائدين عنه عند منزلة أهل الكتاب من المسلمين ، إذ كان أهل الكتاب تمسكوا بما لا يتمسك به . وهؤلاء عنده أيضاً عدلوا إلى ما لا يعد اليه. فهذا هو النبأ العظيم الذي الناس عنه معرضون ، ولنسألن يوم القيامة عما كانوا يعملون . وأقرب ما يلزم ذكره ان الذي ارتضاه لا يأمنه واتخذه قدوةلنفسهبما كان يرضىأنيكون له ، دون رسول الله ﷺ امام ينتمي اليه ويقصر نفسه عليه ، فلا يقتدي إلا به ، ولا يأخذ إلا من علمه ، ويقارب من اتبعه ، ويباعد من رغب عنه ، لكنه طلب العلمحيث وجده ، وأخذه ممن كان عنده . فقد كان ينبغي لمن نحا نحوه ، وانتهج نهجه أن يأخذ طلبه العلم عنده ، كما يأخذ علمه ، فلا يتبغض في بدء الأمر قوله ، ولا يفسدعليه أصله، فمن يخرج في علم أحد العلماء خاصة ، ولم يكن عنده علم تأويل غيره ، ولا بالأبواب التي سبق ذكرها ، فلا تعد منزلته أن يكون من المقلدين فإن عمل بها أخذه منعلمه في خاصة نفسه ، فإن كان إمامه حي فسأله عن نازلة نزلت به ، وأفتاه فيها برأيه ، فيحل له أن يعمل بقوله ، ولا يجوز له أن يفتي به غيره ، ولا أن يحكم به . ومن طلب من الوجهالذي

ذكرناه ، وحصل من علم الكتاب والسنة ما وصفنا ، ومن أقاويل السلف إجماعاً واختلافاً ما شاء ، وسلم عقله ، وصح رأيه وفهمه بقدر على استنباط معاني الأصول ، واهتدى إلى تمييز ما يتعلق الحكم به من جملة أوصاف الأصل مميزة ، وكان ممن إذا أخفى المعنى واعتاص لم يصلك عن فهمه ، وإذا عارضه مثله ، لم يخبر عن تمييز أولاهما ، بأن يقال به .

كان له أن يعمل فيما ينزل به بعلمه ، وأن يفتي به غيره ، وكل ما قدمت ذكره في علم الكتاب والسنة ، فهو في علم لسان العرب كذلك . لأنه في الجملة لا بد منه إذ القرآن إنما نزل بلسانهم وليست فيه كلمة ولا لفظة بلسان غيرهم ، ولكن فيها ما كان غير عربي في أصله ، فعربه الله تعالى كما كانت العرب بأسرها غير عرب ، فعربهم الله تعالى. كذلك السنن كلها عربية ، فلا سبيل إلى معرفة الكتاب والسنن الا بالوقوف على اللسان أولاً ، وليس يكفي من علم اللسان علم الأسماء والأفعال والصلات حتى تكون معه ، ارتباص فيه ومعرفة لعادات العرب على مخاطباتها . فان لها في الخطاب مذهباً وفي البيان عادة ، وإذا عرف من لسانها وعادتها ما تيسر به ، بعلم الكتاب والسنة ، فلا عليه أن يسد عنه من غرائب كلامها ، وبدائع أمثالها ما لا يحتاج وهذا جملة من القول في هذا الباب، فأما تفسيرها فيرجع فيه إلى الكتب المفردة إن شاء الله تعالى .

فصل

ونتكلم في وجوب العلم وفضله ، ثم في بيان ان العلم المطلق علم الدين، وانه أشرف العلوم ، فنقول ان من الدليل على وجوب طلب العلم قول الله عز وجل : ﴿ وما كان المؤمنين لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذ رجعوا لعلهم يحذرون ﴾ (١) .

أراد – والله أعلم – : وما كان المؤمنون لينفروا كافة ، والنبي مقيم لا ينفر، فتركوه وحده ، فلولا نفر بعدما علموا ان النفر لا يسع جميعهم من كل فرقة منهم طائفة لتبقى

(١) التوبة : ١٢٢ .

بعضها عند النبي ﷺ ، فيحملوا عنه الدين ويتفقهوا ، فاذا رجع النافرون اليهم أخبروهم بما سمعوا وعلموا ، وفي هذا إيجاب النفقة وإثباته أنه على الكفاية دون الاعيان. ويدله على ذلك أيضاً قوله عز وجل : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾ (١) فدخل في هذا من لا يعلم الكتاب والسنة ، ليلزمه سؤال من يعلم عن ما لا يعلم ليعلمه ، فيعلم كما دخل فيه من نزلت به نازلة ، فلم يعلم الحكم فيها ، ودل على وجوب علم التوحيد، خاصة قوله عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾ (٢) . فأمره جل ثناؤه وبعلم وحدانيته تعالى ، وذلك منزلة فوق التوحيد باللسان ، ولا شك انه قبل نزول هذه الآية ، كان عالماً انه لا إله إلا الله ، فدل على انه أمر باستدامة العلم والثبات عليه، وذلك بالتفكر في آياته الدالة عليه ، وإحضارها بالبال ، كالرجل يدرس ما قد حفظه لئلا ينساه، كذلك المدرك بالاستدلال يداوم عرض أدلته على القلب لئلا يغفل عنه ، ولا يذهل عن مدلوله ، وإن كان استيفاء العلم واجباً على من سبق له العلم بوحدانية الله تعالى ، دل ذلك على ان اكتساب هذا العلم على السير عنده بالرجوع إلى الأدلة ، والنظر مما يوجبه ليعتقده على وحيه أولى بالوحوب ، وإذا وجب ذلك فانما هو طلب علم وجب على من لم يكن عنده ، فكل علم من علوم الدين لم يكن عند أحد ، فعليه طلبه حيث يؤمل أن يجده إذا طلبه فيه والله أعلم .

وقد يجوز أن يعبر عن معنى هذه الآية بأن يقال بتقدير قوله تعالى ﴿ فاعلم انه لا إله إلا الله ﴾ فكن عالماً انه لا إله إلا الله . وهذه الكلمة تصلح لابتداء العلم ولاستدامته فانصرف الأمر بها للنبي ﷺ للابتداء به ولغيره إلى ما لا يليق بحاله والله أعلم .

وفي هذا الباب عن النبي ﷺ اخبار منها ما جاء أنه قال : (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) (٣) وهذا نص جلي لا يحتاج إلى الكشف عن وجه دلالته . ومنها ما جاء في التحذير من ارتفاع العلم ، وذلك تحريض على طلابه ، وهو قوله ﷺ : (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبضه بقبض العلماء ، حتى إذا لم

---

(١) النحل : ٤٣ (٢) محمد : ١٩

(٣) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة باب ١٧ ، رقم ٢٢٤ .

يبقى عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً ، فآمنوا بغير علم فضلوا وأضلوا) [1] ويـدل على وجوب طلب العلم من طريق المعنى ، إن عبادة الله تعالى وإقامة فرائضه لا يمكن ولا يتهيأ إلا بعد العلم بما نهجه لعباده من وجوب التقرب اليه،بان إذامالا يعرف غيرموجب، وأوجبوا بهذه الدلالة فالعلم إن كان لا يقع للناس اتفاقاً ، ولا يمية من غير طلب، بان أن طلبه واجب والله أعلم .

ثم مما يدل على طلب العلم وشرف مقداره عز وجل : ﴿ شهد الله أنـه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم ﴾ [2] فقرن اسم العلماء باسم ملائكته ، كما قرن باسمـه . فكما وجب الفضل للملائكة بما أكرمهم به ، بما وصفنا بذلك يجب الفضل للعلماء بما أكرمهم به من مثله .

وقال عز وجل : ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾ [3] . فأبان أن خشيتـه جل ثناؤه إنما تكون بالعلم ، وقال في آية أخرى : ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيهـا أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه ﴾ [4] . فأخبر في هـذه الآية ان هذا الجزاء إنما هو لمن خشي ربه . وأخبر في الأولى ان العلماء الذين يخشون ربهم مكانه . قال ذلك للعلماء : وقال عز وجل : ﴿ قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ﴾ [5] وقال لرسول الله ﷺ ممتناً عليه : ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمـك ما لم تكن تعلم ، وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ [6].

وقال رسول الله ﷺ : (ما عند الله بشيء أفضل من فقه ودين) [7] . وجاء عنه ﷺ انه قال : (ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سهل الله طريقاً إلى الجنة، ومن أبطأ به عمله لا يسرع به نسبه) [8] وعنه ﷺ : (طالب العلم يستغفر له كل شيء

---

(١) ورد في صحيح البخارى العلم باب ٣٤ ، كما ورد في سنن ابن ماجه المقدمة ٨ ، رقم ٥٢ .
(٢) آل عمران : ١٨ (٣) فاطر : ٢٨
(٤) البينة : ٨ (٥) الزمر : ٩
(٦) النساء : ١١٣
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٨) ورد في صحيح البخاري العلم باب ١٠ .

حتى الحيتان في البحر)[1]. وعنه ﷺ انه قال : (إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يصنع ، وانه يستغفر له الطير في السماء والوحوش حتى الحيتان في الماء)[2] ويحتمل أن يكون تضع الملائكة أجنحتها لطالب العلم رضى بما يصنع في الدنيا، ويحتمل في الآخرة، فإن كان في الدنيا فله وجهان : أحدهما أن يعطف عليه ويرحمه ، كما قال الله عز وجل فيما أوصى به الأولاد من الإحسان إلى الوالدين : ﴿واخفض لهما جناح الذل من الرحمة﴾[3] أي تواضع لهما وتعطف عليهما .

والآخر أن يكون المراد بوضع الأجنحة فرشها ، لأن في بعض الروايات أن الملائكة تفرش أجنحتها : أي إن الملائكة إذا رأت طالب العلم فرشت له أجنحتها في رجليه وحملته عليها فمن هناك يسلم فلا يحفي إن كان ماشياً ، ولا يعنى ، ويقرب عليه الطريق البعيد ، ولا يصيبه ما يصيب المسافرين من أنواع الضرر كالمريض وذهاب المال وضلال الطريق والحصر والله أعلم .

وإذا قلنا بالوجه الأول ، فيحتمل أن الملائكة الكرام الكاتبون ، أولها ينظر إلى كتبة العلم الذين وصفناهم ، يعني : البهاء والجلال . فتستشعر في أنفسها تعظيمهم وتوقرهم. وجعل وضع الجناح وفرشه مثلاً لذلك . أي انها إنما تفعل مع طلاب العلم نحو مما كانت تفعل مع الأنبياء صلوات الله عليهم ، لأن العلماء ورثة الأنبياء .

ويحتمل أن يجتمع تواضع الملائكة لهم استشعارهم في نفوسهم فضلهم وعلو مقدارهم والدعاء لهم ، والرغبة إلى الله عز وجل تأييدهم وتوفيقهم وتسديدهم والله أعلم .

فإن كان ما ذكر عن الملائكة في الآخر فلا يعلم له . بمعنى إلا ان الملائكة تتلقاهم يوم القيامة معظمين إياهم متواضعين لهم ، فيحيونهم تحيات شريفة ويبشرونهم بما هم لاقوه من إحسان الله عز وجل اليهم ، ويكون إلقاؤهم ذلك اليهم على سبيل التصابر عنهم ، لا على وجه الموقع عليهم ، وذلك لما كانت ترضاه من صنعنا ، الذي كان الناسخون للأعمال يرفعونه عنهم ، حين كانوا في الدنيا والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة ١٧ ، رقم ٢٢٣ .
(٢) نفس الحديث السابق . (٣) الإسراء : ٢٤ .

ويحتمل أن يكون استغفار الحيتان وطير السماء والوحوش لطالب العلم ، أن يكتب لله تعالى تعدد كل من أنواع الحيوانات الأرضية استغفاره سبحانه .

وجه الحكم في هذا ان إصلاح العالم بأسره بالعلم . الا ترى ان بالعلم يـدرك الطير من السماء ، لا يبغي أن يؤذى ويخرج ويقتل إلا إلى الله . ولا يجوز أن يرمي فيخرج أويقتل نائماً . وانه لا يجوز إزعاجها عن مكانها للرجل يأخذ فراخها من أوكارها ، وان ما يمسك منها إذا قص جناحه ، ومنع أن يطلب رزقه لم يجز تعذيبه بالجوع والعطش ، ولاإمساكه في حر أو برد ، ولا يحبسه حيث يناله تلف . وبالعلم يدرك ان اقرار الحيتان في الماءإذا لم يكن اليها حاجة ، واجب . ولا يجوز التباهي باخراجها من الماء والنظر إلى اضطرابهـا في أكبر من غير قصد إلى أكلها . وانها إذا اصطيـــدت للأكل والقيت في البحر ، وجب الصبر عليها إلى أن تموت . ولم يجز وقده بالعصا أو الحجر . وبالعلم كان ينهي عنها ليـالي السبت وأيامه حين كان اصطيادها في هذه الأوقات حراماً . وبالعلم استحلت بعد ذلك ، وبالعلم تفضل بين الحلال والحرام من الرجس ، فيبقى الحرام ويجنب الحـــلال في الاحرام والحرم . وعزى كل منها إذا أصيبت ، ومن الطائر بما هو جزاؤه ، ولا يقبل الحلال الاكل تذكيه إلى كله ولا يؤدى من الحرام إلا ما كان ضاراً مؤذياً.فما من شيء مما ذكرفي الحديث إلا له مصلحة معقودة بالعلم . فإن كتب الله تعالى على كل نوع من الأنواع المذكورة لطالب العلم استغفاره فيجازه جزاء له عنها بعلمه المعقود به صلاحها ، لم يكن ذلك مستبعداً ولا مستنكراً والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (لا حسد ولا ملق إلا في طلب العلم) (١) .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (يشفع يوم القيامة ثلاثة : الأنبياء،ثم العلماء،ثم الشهداء) (٢) .

وعنه ﷺ : (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) (٣) .

وانه قال : (العلم للعامة والعبادة للرجل وحده) (٤) .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٣٧ ، رقم ٤٣١٣ .

(٣) ورد في صحيح البخاري العلم باب ١٠ .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وانه ﷺ قال : (العلم أحبب إلى الله من فضل العبادة ، وخير دينكم الفزع)[1] .
وانه ﷺ قال : (يوزن فيزاد العلماء على دم الشهداء)[2] .

وانه ﷺ قال : (يقال للعابد يوم القيامة .قم فادخل الجنة .ويقال للعالم قم واشفع)[3] .
والأخبار في هذا الباب كثيرة لا سبيل إلى استيفائها ، ولكنه الذي يزجي له هذه المقامات هو العامل بما يعلم . قال النبي ﷺ : (لا يزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن ثلاث شبابه فيما أبلاه ، وعن ماله فيما أنفقه ، وعن علمه ماذا عمل به ،وأما من أخذ العلم مكسبة لنفسه وحسن السلاطين ليأكل عندهم بعلمه ، فمرة يصدقهم ومرة يكذبهم . وإذا رضي عنهم نصرهم ، وإذا سخط عليهم خذلهم ، والخوف عليهم أكثر منه على غيره)[4] جاء عن رسول الله ﷺ انه قال : (العلماء أمناء الرسل على عباد الله ما لم يخالطوا السلطان، ويدخلوا في الدنيا ، فإذا دخلوها ، فقد خافوا الرسل فاعتزلوهم وأخزوهم وهذا والله أقل ما في السلطان الجائر . فأما السلطان العادل ،فلابأس بمخالطته لأجل عدله وحسن نظره)[5] .
وروى انه جاء عن النبي ﷺ انه قال : (الامام العادل لا ترد دعوته)[6] وسنكتب في هذا المعنى ما هو أقوى من هذا في غير هذا الباب ، إن شاء الله تعالى .

فصل

وأما بيان ان العلم المطلق علم الدين . فهو ان الله عز وجل لما قال : ﴿ شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة أولوا العلم قائماً بالقسط ﴾[7] . وقال : ﴿ إنما يخشى الله من عباده العلماء ﴾[8] . وقال : ﴿ وتلك الأمثال نضربها للناس ، وما يعقلها إلا العالمون ﴾[9] . وقال ﴿ بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم ﴾[10] .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح الترمذي القيامة باب ١ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) ورد في سنن ابن ماجة الصيام باب ٤٨ ، رقم ١٧٥٢ .
(٧) آل عمران : ١٨ . (٨) فاطر : ٢٨ .
(٩) العنكبوت : ٤٣ . (١٠) العنكبوت : ٤٩ .

لم يفهم السامعون من هذه الآيات إلا العلماء بالدين . فبان ان العلم المطلق علم الدين ، إذ كان هو الذي يبتدر إلى إفهـام السامعين إذا سمعوا العلم والعلماء ، وكان الله عز وجل سماه العلم إطلاقاً غير مصنف إياه إلى العلوم الذي أراده له بذلك على ان إطلاق الاسم له وغيره هو الذي يحتاج في الانابة عنه إلى تقييد العلم وإضافته والله أعلم .

وأيضاً فإن فضل العلم بحسب فائدته وقدر عائدته ، إذ كان العلم انما يراد لمـا يوصل به اليه ، ولا شيء أعود على العاقل من معرفة الله تعالى بصفاته ومعرفة ما يرضيه عنـــه ليأتيه . وأما سخطه عليه لتجنبيـــه ، فثبت ان أشرف المعلومات الدين ، وأفضل العلوم وأهمها علم الدين ، ثم ان كل ما سوى الدين ، فإن علمه انما يحتاج اليـــه الدين ، وما لا يحتاج إلى علمه الدين بوجه وعلى معنى فإن علمه كجهله ، أو جهله خير من علمه . فالطب خير محتاج لاقامة الأبدان وحفظ صحتها . ودفع الأسقام عنها . فإن فرائض الله تعـالى المفروضة على الأبدان ، لا سبيل إلى إقامتها الا بسلامة الأبدان واستقلالها بما يزاد دواؤه منها ، فيلحق من الوجوه بما ينبغي اليه ، ولا يطلق الحكم بصنمه ، إلا انه على ذلك تابع لعلم الدين إذا لم يكن مقصوداً لنفسه .

لكن المتمكن به من استعمال الأبدان بشرائع الأديان وعلم الحساب يحتاج اليه في بعض مسائل الاحكام ، فيلحق ذلك منه بعلم الدين .

وأما ما وراء ذلك فليس بمحتاج اليه الدين، وإنما هو فضل يستغل به من فضل زمانه عن الفرائض والواجبات . فإن كان لا أحد يجـد فضلاً من الزمان لا يحتـاج ما لا أحد ينبغي له أن يصرف همه إلى قراءة المجسطي ، وكتاب اقليدس وما يجري مجراهما لأن وقوف همه العالمين لا ترشد إلى شيء معقول عنه من أمر الدين . ولا يقدر عن معجوز عنه من جملته والاستدلال بما يظهر من أحوالها على الصانع جل جلاله من غير العلم ، فخفاياها ودقائقها ممكن . وأكثر ما يقوله المدعون علمها فيما لا تقع الثقة به . وقد يمكن أن يكون كما يقولون ، ويمكن أن يكون بخلافه فلا فائدة فيه .

ومن العجب ان بعض الملحدين هاجم بين ظهراني المسلمين بثلب وتفضيـل المجسطي عليه ، وزعم انه ليس في القرآن تنبيه على أمر معقول عنه ، ولا أفاده شيء كافي المجسطي

بيان هيئة السماء والأفلاك ، ومن عقل فنظر وتأمل علم انه لا كتاب ، وخصوصاً في قدر القرآن اجمع للفوائد من القرآن لأنه ذاك على الباري سبحانه وتعالى ، وتعليم أسمائه التي إن يدعي بها ، والابانة عن صفاته ، والحث على الاستدلال والنظر والارشاد إلى وجوه المحاجات والمجادلات ، والاذكار بآلائه ونعمه ، والتحريض على شكرها ، والبيان لفائدة الشكر ، ومضرة الكفران ، والدلالة على نبوة النبي ﷺ ، والاخبار على من تقدمه من الأنبياء عليهم السلام ، وتعديد أيامهم ، واقتصاص من كان من قومهم ومعاملة الله اياهم ومواخذته للعامدين منهم بضروب من نقمة ، لتعتبر بهم هذه الأمة ، والاشارة إلى اعجاز القرآن ، ولزوم الحجة به ، وفرض للعبادة على الناس جملة ، ثم نقصها وتضييعها ، وتعريف شروطها وحدودها ، وتحليل ما اقتضت سعة رحمة الله تحليله ، وتحريم ما أوجب بالغ حكمه تحريمه ، ونصب الحدود وتقديرها ، ووضع الشرائع بين الناس في المعاملات والجنايات ، والايمان والنذور والكفارات ، والابانة عما يفعل به بين المتنازعين واخبارهم بما لم يكونوا يدر كونه بعقولهم من انهم مبعوثون من بعد الموت ، ومحاسبون ومجزيون بأعمالهم ، والمسيء منهم يعاد إلى النار ، والمحسن منهم يعاد إلى الجنة ، ووصف كل من الجنة والنار مما في الجنة من أصناف النعيم ، ومما في النار من العذاب الأليم ، وضرب الأمثال للناس ، ووعظهم . واخبار النبي ﷺ عن أنباء الغيب ما لم يكن ولا قومه من مثل يعلمون ليزدادوا بصيرة في دين الله ، وبعد فان الكتاب الذي جاءهم به ليس إلا من عند الله ، واخباره وكوائن تكوين في المستقبل حتى إذا كانت ازداد إيمانهم بنبيهم وكتابهم ، وتيقنوا انه منزل من ربهم ويكون أكثر ما ذكرنا في غير موضع زيادة في البيان ، وإبلاغاً في التبصير ، ولا الفوائد بالحقيقة إلا ما وصفنا ، ولا الفوائد إلا ما عددنا .

وقد كان الناس غافلين عنها قبل نزول القرآن ، أما العرب الذين هم أولاد اسماعيل صلوات الله عليه ، فقد كانوا أضلوا شريعته ، وأما ولد قحطان فقد كانوا من الشرائط أهل الالحاد فجاء القرآن هدى من الله تعالى ورحمة وشفاء لما في الصدور . فكيف يجوز الملحد الذي حكينا قوله : ان يقول ان القرآن لم ينته على أمر معقول عنه ، وهو بالحقيقة إنما نزل للتنبيه عن الغفلات العظيمة التي ذكرتها . ووجدنا هذا الملحد مع قرع القرآن سمعه في أشد الغفلة عن معرفة الله تعالى . فما الظن لو لم يسمعه وأمثاله الذين سمعوا نزوله؟

فأما المجسطي وما ذكرنا فيه فانه على الاستئناس وكتـــاب الفراغ يقرأه الكسالى والمترفون والمحجوبون عن الله تعالى بسوء النيات ، ودخول الظنونات الذين لا يؤهلهم الله تعالى لقراءة كتبه واتباع سنن نبيه ، ويصرف قلوبهم عن علم سمته ، كما قال عز وجل : ﴿ وإذا ما أنزلت سورة نظر بعضهم إلى بعض هل يراكم من أحد ، ثم انصرفوا ، صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون ﴾ (١) . وما منزلة هؤلاء القوم وما القوة من فصول الهندسة وهيأة العالمين ، وذكر اجرام الكواكب وأبعادها وطبائعها بزعمهم ، من قراء القرآن ، وطلاب الآثار والمجتهدون في علم القضايا والاحكام ، إلا منزلة عبيد بين مالكهم ، لهم دار او اسكنهم إياها ، وقدر لهم فيها كفاياتهم ، وكتب لهم بجوامع أمره ونهيـــه ووعده ووعيده كتاباً . ونصب عليهم فيما يذكرهم متى نسوا ، ويقومهم متى زاغوا ، فامتثـــل بعضهم أمره وعظموا كتابه ، وأطاعوا يمينـــه ، وحكموه على أنفسهم ، وصارت هذه الطائفة تشد بعضها بعضاً ، ويقوم عالمهم على جاهلهم وكبـــيرهم على صغيرهم ، ولا يغنهم الأرض مالكهم أن يسلم لهم وطاعته أن يكون منهم ، ورفض الآخرون هذا كله ، وأقبلوا على الدار التي أسكنوها بناء صلوبها ، وينظرون كم عرضها وطولها ، وما فيها من البيوت ، وقدر كل بيت منها ، وبعد ما بين البيت والبيت ، وانها أسخن ، وأنها أروح وأنها ، أقدر وانها أيبس ويعطلون الأوقات التي تأتيهم فيهـــا المواد . والألفـــاظ من عند مالكهم . وينزعون ما يأتي منها ويصفون أحوالها وطبائعها ، ويتكلمون على الزمان الذي يأتيهم فيه الحر والزمان الذي فيه البرد ، ويقدرون كلاً من ذلك بمقدار ، ويخوضون في هذه المعاني خوضاً يشغلهم عن عهـد مالكهم ، وينسيهم أمراً لضم المنصوب عليهم ، ثم اختلفوا على ذلك . فقال الأول : هذا دار مولانا أسسها وأحكمها ورتب فيها دياناتنـــا ، وازواج بها علينا . وسيدعونا يوماً فنجيب ، ويحاسبنا بأعمالنا ويجزينـــا بالخير خيراً وبالشر شراً . وقال الآخرون : انكم مغرورون ، سفهاء لا تعقلون ، ما لنا مولى ولا يؤمنـــا أحد ولقد كانت هذه الدار قبلنا لأمثالنا ، وما نرجو من أحد حسناً ثواباً ، ولا نخاف إنساناً عقاباً . وقال بعضهم : بلى انا لنا مولى ، ولكنه وجد الات الدار وما فيهـــا حاضرة ، فركبها ونظم بعضها بعضاً ، لم يكن يقدر على أحسن منه ، ولا على صنع دار أكـــبر من ذلك .

---

(١) التوبة : ١٢٧ .

فهؤلاء الفلاسفة الذين سموا أنفسهم حكماء ، وأصحاب المجسطي والاقليدسيون. والأولون في القرآن بالليل والنهار ، فيتبعون السنن والآثار . فلينظر العاقل بعقله في بعد ما بين الفريقين ، ولنستعذ بالله من أسوأ المثلين وما فيه العصمة .

وأما علم الألحان وتأليفها . فإن الأوائل المحتجين إلى الحكمة سموه العلم الأوسط ، وعدوه ثاني علم التوحيد . وجعلوا الثالث على الابدان والطب ، وقد أبطلت الشريعة حكم العلم واسمه ، وشرفه على تأليف الألحان والحقته باللهو ، وحكمت عليه بحكم الباطل واللغو وهو الذي يقول : ان جهله خير من علمه . لأن الذي يعلمه من زمان صنيعه ، اما بتعليم غيره ، واما باستعمال ما يعلم منه ، وكل ذلك تضييع للعمر واستفاء دله بالباطل وإنما أذن للناس في تحسين الصوت بالقرآن من غير معنى فيه ، ورخص في الحداء ونشيد الاعراب . فأما ما جاوز ذلك مما لا يراد به إلا للتطرب ، ولا يستعمل إلا في غزل ، وإذا أريدت المبالغة فيه ، استعين عليه بتحريك الأوتار ونحوها ، فانه لهو باطل ، وان ما عمل كان بنفسه لهواً وباطلاً لم يكن العلم به شرفاً والله أعلم .

واما علم الصناعات : فانه لمصالح المعاش الذي فيه يتمكن من العبادة ، فهو تابع لعلم الدين ، كما ان علم الابدان تابع له . فثبت بجميع ما وصفنا ان العلم المطلق المستحق للشريف والتفضيل علم الدين وبالله التوفيق .

وسمعت أحد علماء الطب يدعي أن أشرف العلوم بعد علم التوحيد علم الطب ، ويحتج بحجتين ، احداهما انه علم متفق عليه ، ليس في العقلاء أحد يبيحه ، والثاني . انه يشتق لله تعالى منه اسم ، لان النبي ﷺ قال : (طبيبها الذي خلقها) [1] ولا يشتق له في الفقه واللغة والنحو والتنجيم قط . فصح ان الطب أفضل العلوم .

والجواب : ان ما ادعاه من ان علم الطب متفق عليه ، فليس كذلك ، وقد ذهب كثير من الناس إلى ان علم الطب لا يجري فيه القياس ، وإنما هي تجارب . والتجارب قد تختلف ، فربما يقع وربما قيل : واستدلوا بأنه من نوع من العلاج أشار به الأطباء في مرض إلا وقد عوفي به قوم ، وهلك معه قوم . فصح ان علم ليس يجري فيه القياس ويدرك

(١) لم يرد إلا في سنن أبي داود الترجل باب ١٨ .

به أصل وقد صنف الناس في هذا كتباً ، وتكلف قوم من الأطبــاء الرد عليهم والنقض لقولهم ، فكيف يقال : ان علم الطب متفق عليـه ، وعلى انه لا اختلاف بيننا وبـين مؤمني الأطباء ، ان علم التوحيـــد أجل وأفضل وأشرف من علم الطب ، وان الخلاف معهم في علم الاحكام .

ومعلوم ان التوحيد مختلف فيه ، وإن كان بطلان قول المخالف فيه ظاهر لإخفائـه ، ثم لم يوجب الإختلاف فيه حط علمه عن مرتبة علم الطب ، الذي لا خلاف فيه، فكذلك علم الاحكام فانتقض بهذا كلامه .

والجواب : عن استدلاله بما يشتق لله تعالى من اسم الطب فيدعي طبيبـاً فهو ان هذا ليس بمسلم ، وليس الطبيب بموجود في أسماء الله تعالى ، ولا يجوز أن يقال لله تعـالى عند الدعاء يا طبيب . وإنما روى انه كانت تظهر رسول الله ﷺ سلقه ، فقالوا له : لا تدعو لك طبيباً ؟ فقال : (طبيبها الذي خلقها) أي ان الذي ترجونه من الطبيب، فاني أرجوه من الله عز وجل . وهذا لا يوجب أن يكون قد سمى الله طبيباً ، كما انه قال : (لا تسبوا الدهر)[1] فلم يوجب ذلك تسمية الله تعالى دهراً .

وأيضاً فان الله تعالى سمي صانعاً ، ولا يدل ذلك ان علم الصنـاعات أشرف من علم الاحكام . فلذلك إن جاز أن يقال لله تعالى من بعض الوجوه طبيب فذلك لا يوجب أن يكون الطب أشرف من علم الاحكام .

ويقال : ان علم الفقه علم الاحكام . ولئن كان لا يجوز أن يدعي الله فقيهاً ، فانه يجوز بل يجب أن يسمى حاكماً وقاضياً . فقل : ان علم القضاء والحكم أشرف مما عداه، وبالله التوفيق .

---

(١) لم يرد إلا في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٢٩٩ ، ٣٨١ .

الثامن عشر من شعب الايمـــان

وهو باب نشر العلم وان لا يمنعه اهله

فاذا حضر العالم من يسأله عن علم عنده سؤال المسترشد المستفيد ، أو بحال ذي الحرج الشديد ، وجب عليه اخباره بما عنده ، ولم يسعه كتمانه . والحرج في كتمان النصوص أشد منه في كتمان الاستنباط . قال الله عز وجل : ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولانفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا اليهم ﴾ (١).

فأبان ان على المقيمين اخبار النافرين إذا رجعوا اليهم بما حملوا في حال غيبتهم من علم الدين . ليشارك الفريقان في العلم ، ولا يستأثر به من حضر دون الذي غاب . وقد قال الله عز وجل : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولاتكتمونه ﴾ (٢) فثبت ان علم الدين محمول عن أهله على شريطة الاداء إلى من يعرض له على الا ينفرد بـه حامله ولا يرويه غيره .

وقال عز وجل : ﴿ فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ﴾ (٣) . فلما أمر من لا يعلم أن يسأل العالم ، دل على ان العالم إذا سئل أن يجيب . كما انه عز وجل لما أمر نبيه ﷺ فقال : ﴿ خذ من أموالهم صدقة ﴾ (٤) . دل ذلك على ان من طالبه بصدقة ، فعليه أن يدفعها اليه .

وجاء عن النبي ﷺ قال : (نضر الله امرء سمع مقالتي فوعاها ثم أداها كما سمعها . فرب متبلغ أوعى من سامع ، ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه) (٥) . وجاء عنه ﷺ

(١) التوبة : ١٢٢ . (٢) آل عمران ١٨٧ .
(٣) النحل : ٤٣ . (٤) التوبة : ١٠٣ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة باب ١٨ ، رقم ٢٣٠ - ٢٣٢ .

(ألا فليبلغ الشاهد الغائب) [١] . وانه ﷺ قال : (من سئل عن علم فكتمه ، جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار) [٢] . وانه ﷺ قال : (مثل الـذي يتعلم العلم ولا يتحدث به كمثل رجل أعطاه الله مالاً فلا ينفق منه) [٣] .

ويدل على ما قلنا ان طلب العلم إذا كان فرضاً على الكفاية دل ذلك عل ان الطالب طالب لنفسه ولغيره . فأي علم حصل له فهو بمنزلة عنده ، فاذا سئلها كان عليه أن يرد بها لقول الله عز وجل : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ [٤] .

وأيضاً فان الله عز وجل ألزم من ائتمنه مثله على ماله أن يؤدي اليه الأمانة . فقال تعالى : ﴿ فان أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي اؤتمن أمانته ﴾ [٥] . فدل ذلك على ان من ائتمنه عالم على علم عنده ، بأن ألقاه اليه لزمه أن يؤدي الأمانة فيه . ومن أدى الأمانة فيه إذا طلب منه أن لا يكتمه .

وأيضاً فان في منع العلم هجر الدين ، والتعفية على آثاره ، وحمل الناس على ارتكاب العظائم وانتهاك المحارم . فدل ذلك على انه حرام ممنوع والاثم فيه كبير ، وبالله التوفيق .

فصل

وإذا كان في البلد علماء فأي واحد منهم جاءه سائل فسأله عن علم عنده ، ليتعلمه فينبغي له أن يخبره به ، ولا يكتمه . ولا يجوز له أن يقول : سل غيري ، فإن عنده من العلم مثل ما عندي ، فإن طلب العلم وإن كان في نفسه فرضاً على الكفاية ، فان الذين حملوا العلم يلزم كل واحد في عينه ، إذا ما عنده منه ، إذا سئل عنه ، كما ان الناس إذا دعوا إلى حمل الشهادة كانت الإجابة لازمة بقدر الكفاية . وإن حضروا جميعاً أو بعضهم فيحملوها ثم سئلوا إقامتها لزم مستشهد في عينه أن يؤديها ، والله أعلم .

---

(١) ورد في صحيح البخاري العلم باب ٩ ، ١٠ ، ٣٧ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة المقدمة باب ٢٤ رقم ٢٦١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٥ ،
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الزهد باب ١٥ ، بهذا المعنى .
(٤) النساء : ٥٨ . (٥) البقرة : ٢٨٣ .

فإن أغفلت العامة ما يلزمها من سؤال العلماء ، عما يفوتهم ، وأعرضوا عن العلماء بواحده ، وخاف العلماء أن يخلو البلد من العلم ان انقرضوا ، ولم تحمل منهم ما حملوه ولا سئلوا عنه فأدوه . ويعفوا اعلام الدين ، وتدرس آثاره ، كان عليهم أن يدعوا الناس إلى التعلم منه ، ويحثوهم على الرجوع اليهم فيما يفوتهم ، ويبصرونهم ما في رفض العلم ، وقلة الحفل بالحكم من عظيم الضرر والإثم . ويذكروهم ويسمعوهم ما يرجون أن يردعهم فيملأوا أبدانهم بالوعظ والنصح ، ويرووا لهم الأخبار ليخرجوا اليهم من عهدتها ويرفعوا أحوالهم إلى السلطان ، ليأمرهم السلطان بتعلم الدين ، والرجوع إلى العلماء في ثوابهم ، وإلى حاكمه في مطالبهم . فإذا لم يفعلوا أمر واحداً أو أكثر بقدر سكان البلد ليجلس وقتاً معلوم ، للتذكير والرواية والفتيا . ثم أمر العامة أن يحضروا المجلس ، فإذا حضرت منهم طائفة تدرك ما تسمع وتحسن أن تسأل عما يحتاج اليه وتعي ما يجاب به أمسك عن الآخرين . وإن كان السلطان لا يوثق لما يلزمه بحسن العلماء لهم في مشاهدتهم الاخبار التي يرون انها أجمل للتذكير ، فأسمعوهم منها ما يظنون انه أنجع فيهم وأحق بحسن الموقع منهم . فإن أصابهم في ذلك مكروه صبروا واحتسبوا كما صبر الأنبياء والمرسلون صلوات الله عليهم أجمعين .

قال نوح : ﴿ رب إني دعوت قومي ليلاً ونهاراً ، فلم يزدهم دعائي إلا فراراً ، وأني كلما دعوتهم لتغفر لهم جعلوا أصابعهم في آذانهم ، واستغشوا ثيابهم ، وأصروا واستكبروا استكباراً . ثم أني دعوتهم جهاراً ، ثم إني أعلنت لهم وأسررت لهم أسراراً ﴾ (١) .

وقال عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ﴾ (٢) . وقال : ﴿ فاصبر لحكم ربك ولا تكن كصاحب الحوت ﴾ (٣) .

وحكى جل ثناؤه عن لقمان فيما وعظ به ابنه : ﴿ واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور ﴾ (٤) . وبالله التوفيق .

---

(١) نوح : ٦ - ١٠ .
(٢) الأحقاف : ٣٥ .
(٣) القلم : ٤٨ .
(٤) لقمان : ١٧ .

فصـــل

وهذا الذي ذكرت عن وجوب نشر العلم على العالم ، فإذا أردت به علم الكتـــاب والسنة ، فلا يجوز أن يسأل عن انه إن يكتمها ولا يخبر بهـا . ولا أن يسأل عمـا جاء في تفسيرها ، وقد سمع فيه شيئاً أن لا يخبر به . ولا أن يسأل عن حكم نازلة عنـده فيها خبر عن رسول الله ﷺ أو أصحابه أن لا يؤديه كمـا سمعه . وينبغي لمن روى عن رسول الله ﷺ حديثاً ، ولم يكن عالماً متقناً أن يرويه كما سمعه ، ولا يعبر عنه لفظاً ، ولا يقـــدم مؤخراً ، ولا يؤخر مقدماً . وإن كان عالماً فطناً جاز له أن يبدل اللفظ بمثله ، فان أخطأ كان اللفظ محتملاً ، أبدله بما يحتمل كاحتماله ، ولا يتجاوزه ، وإن كان غير محتمل أبدله بما يحتمل غير معناه ، ولا يبدل خاصاً بعام ، أو عاماً بخاص ، ولا مطلقاً بمقيد ، ولا مقيد بمطلق ، ولا خبراً بأمر ، ولا أمراً بخبر ، وإن كان الذي يسأل عنه العالم ، رأياً ، تأمل ، فان كان عنده به المسلمين فيما وقع السؤال عنه ، وأي مجتمع عليه فينبغي أن يخبر بـــه ، وإن كان يعلم من العلماء اختلاف رأي أخبر بما يحفظ منه ، وإن لم يكن عنده فيه إلارأيه الذي أداه اليه نظر . فان كان السائل متفقهاً يسأل عما يسأل العالم ، أخبره برأيه . وإن كان عامياً يسأل للعمل لا للعلم ، وقد وقع له ما يسأل عنه ، أو كان سئل لمن وقع فعليـه أن يفيه به . وإن لم يقع ذلك لأحد . فان شاء أفتاه ، وإن شاء لم يفته . والاخبـــار ان لا يفتيـه .

فقد روى ان بعض الصحابة كان إذا سئل على شيء يقول : أوقعت ؟ فان قـــالوا : نعم أجاب . وإن قالوا : لا قال : فحتى تقع ،

وهذا لأن الاجتهاد إنما أبيح للضرورة . ولا ضرورة إذا كان السؤال عمـا لم يحـدث فأشكل حكمه ، فكان إحباط العالم للفتية في أن يكف عن الاجتهاد إلى أن يحدث ما نظره اليه ، ويؤكده انه قد يجتهد حتى يسأل فيرى رأيـاً ، فاذا وقع ما يسأل عنـه ، لم يجز له أن يفتي برأيه المتقدم ، لكن لزمه أن يحدث اجتهاداً جديداً . فان أداه الثاني إلى غير ما أداه الأول . لم يجز له أن يفتي إلا بالثاني . فعلمنا ان الاجتهاد قبل حدوث الحادثة وبال على صاحبه . وإنما جاز اخبار المتفقة بالرأي السانح في الحال ، لأن الغرض تثبيتـــه

وإرشاده إلى طريق النظر والانتباه وتفتيح ذهنه . ألا ترى انه لا يجوز أن يفتي غيره بما يسمع ، فبان في ذلك انه يخالف لما يسأل العمل وبالله التوفيق .

فصــــل

ولا يجوز لمن كانت عنده اخبار عن رسول الله ﷺ يسأل عنها أن يمتنع عن روايتها، ليعطي عليها مالاً ، لأنه لا يؤدي عن رسول الله ﷺ ما أداه الرسول إلى أمته . ومعلوم ان الله تعالى لم يكن أطلق أحداً الآخر من أمته على ما يبلغهم إياه عن ربهم ، ولذلك لا ينطلق ذلك لأحد من المؤدين عنه وإن رواها وأخبر بها قوماً . ثم رغب قوم آخرون في سماعها فهم بالخيار بين أن يسمعوها من الذين سمعوا قبلهم ولا يمنع اولئك السامعين خبره صاحبهم الذي حدثهم أن يرووا ، فيحدثوا . ومن أن يسمعوا ممن سمع منه الأولون .

فاذا أرادوا ذلك ، لم يكن للعالم أن يمتنع عن تحديثهم ، ويقول لهـم : اسمعوا من بعض من قد سمع مني ، لكن منزلة هؤلاء الآخرين كمنزلة الأولين ، لأنهم يحتاجون إلى ما عندهم مثل حاجتهم ، ولو كان الذي سمع منه شريك قيماً سمع له ، لم يكن له أن يحمل الراغبين في روايته ، فكذلك لا يكون له أن يحملهم على الذين سمعوا منه

فان قيل : انه إذا روى ما عنده فسمع منه ، فقد أدى الأمانـة ، وأراح المحتـاجين لعلمه . فان أبى أن يسمع ممن سمع منه ، فانما يرتد على الإسناد والإسناد النازل في إفادة الناس ، وإلزام الحجة كالإسناد العالي . فهلا قلتم انه يلزم العـالم أن يجلس للآخرين فيحدثهم كما حدث الأولين .

قيل : لأنه إذا ألزمهم السماع من بعض من سمع منه عرضهم لكلفة ذات خطر ، وهي أن يجتهدوا فيمن يسمعون منه لم يروون عنه ، ولا يأمنون أن يزالوا عنـد الاجتهاد ، فيرون من ليس بعدل عدلاً فيصدقوه في روايته ، ويثقون به في الرواية عنه ، فيكونوا قد ائتمنوا الخائن وعدلوا الفاسق ، وقبلوا خبر من أوجب الله تعالى التثبت في خبره، ورأوا من هو عدل غير عدل ، فيبدعوه ، وفي ذلك تخوين الأمين ، وتفسيق العدو ، وإضاعة السنة ، فلم يجز له ذلك .

كما كان لا يجوز له في أول ما سئل عن الحديث أن يكتبه ، فيمرض لم يبلغه ولم يسمعه الاجتهاد فيما جاء الحديث فيه . ولعله إذا اجتهد أخطأ وترك وظن ما ليس بحكم حكماً ، وأنزل ما ليس عند الله حقاً . فلما لم يسمعه في أول الأمر كتمان الحديث ، فلهذا المعنى لم يسمعه من بعد ردهم إلى أحد بمن الذين جاءوا اخر واحالتهم على الأولين والله أعلم.

وان أخبر العالم بما عنده قوماً فسألوه أن يعيده عليهم مرة أو أكثر ليحفظوه . فان كانوا فهموه وأدركوا معناه ، ولكنهم أغفلوا ألفاظه أو بعضها لم يكن عليه أن يعيده عليهم ، وإن كانوا لم يفهموه مع علمهم باللسان ، فعليه إعادته ، كما عليه تحديث غيرهم به إذا سألوه . لأن حاجة الذي سمع علم يفهم ، وهو يرجو إذا أعيد عليه أن يفهم لحاجته من لم يسمع ، وهو يرجو إذا سمع أن يفهم ، وكذلك لو سمع وفهم ثم نسي واستعاد ، فهو كالذي لم يسمع . وعلى الراوي بحديثه إلى ثلاث ، فان جاوزها لم يكن عليه أن يعيده بلا عوض ، وينبغي أن يكتبه السامع لئلا ينساه ، أو يستكتبه غيره ، وهذا إذا نسي الحديث أصلا ، فلم يذكر لفظه ولا معناه . فان استعيد ما روى في مجلس واحد مرات ليحفظ ألفاظه بعدما فهم معناه ، كان له أن لا يفعل ذلك إلا بعوض ، لأن هذا تعليم لا رواية . فان الحديث قد حصل عند السامعين بما عرفه من معناه ، وإنما يريد أن يحتمل الفاظه بأعيانه لئلا يحتاج إلى أن يكتبوا ما عرف من المعنى الفاظاً من عنده ،إذا أخبر به غيره ، وإنما كان على الراوي إذا ما سمع اليه ليشركه في علمه .

فاما إنكاره على إبلاغ ذلك ، فليس اليه . ألا ترى انه لو كان لا يقدر على الحفظ ، ولم يكن عنده ما يكتب فيه ، أو لا يحسن أن يكتب لم يلزمه أن يكتب له بغير عوض وكذلك لا يلزمه أن يكرر عليه ما روى عوداً على بدء ، وليحفظ فيمكنه أن يؤديه إلى غيره بغير عوض والله أعلم .

وإذا استملى العالم الحديث فعليه إملاءه ، وإن كان ما رواه وسمع منه ثم استعيده املاء ، فعلى ما وصفت والله أعلم . وإذا حضر ليسمع منه الحديث ، فأذن في القراءة عليه فقالوا : نريد لفظاً كان به أن لا يتكلف القراءة بنفسه إلا بعوض . وإنما يحرم عليه إذا لم يخرج ما عنده ، فيقرأ أو يقرأ عليه إلا أن بعوض. فأما إذا أخرجه وأمربالقراءة عليه فكلف أن يقرأ ، فهذا شغل زائد على التبليغ والاداء ، فله أن لا يفعله بغير عوض له

وان أعطى لم يجز له أخذه ، وان حضر من يقرأ عليه ، الا انه أبى أن يقرأ كغيره بلا عوض . فاذا كان قد سمع عنه ما يريد الآخرون سماعه ، كان له أن لا يقرأ ، الا كعوض. وان كان قد سمعه من غيره ولم يسمعه منه لو لم يسمعه من أحد فلا عوض عليه ، وأن يحدث بالحديث أو الحديثين أو الثلاثة ما زادوا فيه ، أما بطول به الخبر منقطع به عن البغي على نفسه وعماله ، بان له أن يأخذ على ادمانه الجلوس ، وتعريفه نفسه لهم ما يعطونه ، ما لم يكن شرفاً ، والشرف أن يطالبهم بأكثر مما كان يعود عليه من سمعه ، لو لم يجلس لهم والله أعلم .

ومن روى حديثاً سمعه من المروي عنه لفظاً أو جرى عليه فأثر به سواء قال حدثنا فلان ، أو قال : أخبرنا والأمثل اذا كان انما سمع قراءه على من يرى عنه أن يقول: أخبرنا فلان ، لأنه لم يقل له ذلك بالحقيقة ، ولكنه تأول عليه لانه قيل حدثك فلان ، فقال نعم . والظاهر أمثل من التأويل وأبعد من التحريف والتبديل ، وان يرى على رجل سماعه من كتابه وهو ساكنه ، ولم يقل له هذا كاذباً ، وان دفع صاحب الحديث الى رجل كتاباً ، فقال حدثني فلان عن فلان بجميع ما في هذا الكتاب على مافيه وقد رأيته وأثبته ، هل للمدفوع أن يرويه عنه . وهذا كالسماع .

وان قال أذنت لك أن تروي ما في هذا الكتاب عن فلان ، ولم يذكر سماعه من فلان ، لم يجز للمدفوع اليه أن يرويه .

وان قال لك : ان تروي عني كل ما صح عندك من حديثي ، فصح عنده شيء من حديثه لم يجز له أن يرويه عنه ، لان جواز الرواية بالسماع لا باجازة المروي عنه ، فان السماع منه لو صح وقال : لا ترو عني ما سمعت كان له أن يرويه عنه ، ولا سماع لمن وصفت فلم يكن له أن يروي عنه .

وان قال : قد حدثني بكذا فلان عن فلان ، على ما ينطق به كتابي ، والنسخ المنسوخة منه ، فما ثبت عندك انه قرىء علي منه أو كتب من أصل أو عورض بأصلي ، فاروه عني على ما أخبرتك عدل ، بأن هذا أصل الرجل أو مكتوب منه أو مقابل أو معدل به . جاز أن يرويه عنه بشرط أن يخبر من سمع منه تبليغه الحال والله أعلم . ومن سمع حديثاً

فأثبته بخطه في صحيفة ، ثم نسي الحديث ، ووجده في كتابه من حيث لا شك في انـــه كتابه وخطه ، جاز له أن يرويه . وليس الخبر في هذا كالشهادة ، لان الشهادات لا تكثر كثيرة اخبار الديانات ، فيمكن من حفظ الشهادات لقلتها ما يتعذر من حفظ الاخبـــار لكثرتها ، ولان أمر الاخبار اوسع من أمر الشهادات .

ألا ترى انه يقبل في عامتها النساء والعبيد ، ويكتفي بالواحد العدل ، ويقبلان عن فلان ، ولا يقنع في الشهادات بشيء من ذلك . وان نسي الراوي الذي عد في كتابه السماع فيه ، فلم يذكره بقلبه ، ولم يتصور في وهمه شيء من أوصافه وأحواله ، ولا ينبغي له أن يروي عنه ، لانه ان روى لم يـدر عن من روى في الأول ، يروي ما يروى ، فكذلـك الفرقان ، والله أعلم .

واذا سئل العالم عما لا نص فيه عنده ، واحتاج الى تعرف حكمه بالاجتهاد لم يجز له أن يأخذ على الاخبار بما يظهر له أجراً ، كما لا يجوز ذلك له في النص يؤديه، وان أفادوا منه ان يجلس لهم أوقاتاً يستفتونه فيها ، ويسألونه عما لا يقع ليأخذوا عنه رأيه، ويعلموا طريقة فيها ، وكان يتضرر بانقطاعه عن كسب يكون له في تلك الاوقات ، فجائز له أن يأخذ أجراً بما يكون منه قصداً كما قلت في الرواية والله أعلم.

فصـــل

وينبغي لطالب العلم أن يكون تعليمه ، وللعالم أن يكون تعليمه لوجه الله تعالى لا يريد به المتعلم أن يكتسب بما يتعلمه مالا ، ويزداد به في الناس جاهاً، أو على أقرانــه استعلاء ولاشداده ألماً.

ولا يزيد العالم بتعليمه أن يكثر الآخذون عنه،فاذا أخذوا وجدوا أكثر من الآخذين عن غيره ، ولا أن يكون علمه أكبر في الناس من علم غيره ، بل يريد العالم اداء لامانه تيسر ما حصل عنده واحياء معالم الدين وصيانتها ، من أن يدرس كتباً .

روى عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال : لولا آية في كتاب الله لما حدثتـكم . ثم

قرأ . ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولايكتمونه ﴾ [1] ويزيد المتعلم عبادة الله تعالى بطلب علم الدين ، ليتوصل بما يعلمه الى العمل بما يرضي الله عنه ، وان يكثر العلماء ، فيكون ذلك أحوط وأحرى لبقائـــه ، بل سمع له بما عنـــده ولا يعامله بما يبقى عنه .

وكذلك ان كان قصد التعلم ما وصفت ، فينبغي له أن يصير خفاء العالم وصية بما عنده وامتناعه من اخراجه اليه الا معيداً . فان القليل اذا انضم الى القليل كـثر ، فليس الشهر الا أياماً تتابعت فاجتمعت ، ولا السنـة الا شهور تلاحقت فكملت والصبر يقرب البعيد ، ويسهل العسير وبالله التوفيق.

★ ★ ★

---

(١) آل عمران : ١٨٧ .

التاسع عشر من شعب الايمان

وهو باب في تعظيم القرآن

وذلك ينقسم إلى وجوه :

منها تعلمه ، ومنها إدمان تلاوته بعد تعلمه ، ومنها إحضار القلب إياه عند قراءته والتفكير فيه ، وتكرير آياته وترديدها واستشعارها يهيج البكاء من مواعظ الله تعالى ووعيده فيه. ومنها افتتاح القراءة بالاستعاذة. ومنها قطع القراءة في وقته بالحمد والتصديق، والصلاة على رسول الله ﷺ والشهادة له بالتبليغ ، فإذا ختم القرآن وقرأه كله . فلذلك آداب .

منها : ان يعود إلى أوله فيقرأ أشياء منه ثم يقطع . ومنها ان يجمع أهله وولده عند الختم . ومنها أن يتحر للختم أول النهار وأول الليل .

ومنها التكبير قبل الدعاء . ومنها الدعاء بما يراد من أهل الدين والدنيا .

ومن تعظيم القرآن: الوقوف عند ذكر الجنة والنار والرغبة إلى الله في الجنة والاستعاذة به من النار . ومنها الاعتراف لله بما يقرر به في آيات القرآن . ومنها السجود في آيات السجود منه . ومنها أن لا يقرأ في حال الجنابة ، ولا الحيض .

ومنها : أن لا يحمل المصحف ولا يمس في غير الطهارة .

ومنها : تنظيف الفم لاجل القراءة بالسواك والمضمضة .

ومنها : تحسين اللباس عند القراءة والتطيب ، وإن كان الطيب دائماً إلى الفراغ من القراءة فهو أحسن وأفضل . ومنها أن يجهر بالقراءة في الليل ويسر به في النهار إلا أن يكون في موضع لا لغو فيه ولا صخب . ومنها أن لا يقطع السورة بكلامه الناس ، ويقبل على قراءته حتى يفرغ منها .

ومنها انيحسن صوته للقراءة أقصى ما يقدر عليه . ومنها . ان يرتـــل القراءة ولا يهذها هذاء ، ومنها أن لايقرأ القرآن كله في أقل من ثلاث . ومنها أن يعـــلم القرآن من يرغب اليه فيه ، ولا يترفع عنه ، بل يحتسب الأجر فيه ويغتنمه . ومنها أن يقرأ بالقراءة المستفيضة المجمع عليها ، ولا يتعداها إلى الغرائب والشواذ .

ومنها : أن لا يقبل القراءة إلا من العدول العلماء بما أخذوا وبما يؤدوا . ومنها : أنلا يعطل مصحفاً إن كان عنده . ولا يأتي عليه يوم لا ينظر فيه ولا يقرأ فيه . فإن كانيحفظ القرآن قرأه من المصحف وقتاً ، وغير ناظر فيه ، ولا يهمله إهمالاً . ومنها أن يقطع قراءته آية آية ولا يدرجها إدراجاً . ومنها أن يتحرى بقراءته وختمه الصلاة ، فتكون قراءته فيها ما استطاع ولم يمنعه مانع . ومنها أن يعرض القرآن في كل سنة ما هو أبين فضلا في القراءة منه ، وأولى الأوقات بذلك شهر رمضان .

ومنها : أن يزداد من القراءة في شهر رمضان علىما يقرأ في غيره. ومنها ترك التمارات في القرآن . ومنها أن لا يقرأ القرآن بالظن ، ولا يقال معنى هذه الآية هكذا ، إلا بدلالة تقوم عليه . ومنها أن لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ولم يتجاوزها إلى أنيعرب القرآن ويقرأه بالتفخم ولا يتجوزانه . ومنها أن يؤخذ في سورة منه لم يجاوزها إلى غيرها قبل أن يستكملها . ومنها انه إذا أراد أن يتم الختم له باطلاق ، استوفى الحروف المختلفة فيها فلا يبقى حرف يثبته قارىء من اعلام القرآن ولم يقرأوه .

ومنها أن يقرأ في أول كل سورة ما خلا سورة التوبـــة « بسم الله الرحمن الرحمن » ويحافظ على ذلك في فاتحة الكتاب أشد من محافظته عليه في غيرها ، بل لا تحل بهـا فلا يكون قد ترك الآية الأولى منها . ومنها أن يعرف في كل سورة جاء في فضلها اثر عن النبي ﷺ ، ولا يدع قراءتها في وقت ورد الخبر بفضل قراءتها فيه .

ومنها أن يستشفي قارىء القرآن بما يجيئه منه ، ويتبرك بقراءته على نفسه وعلى غيره ، مريضاً وحزيناً وخائفاً ومغتماً ومسافراً ، وقته وغير وقته ، ويتبعــه الدعاء والمسألة . ومنها أن يفرح بما أتاه من القرآنفرح الغني بغناه ، وذي السلطان بسلطانه ويستعظمنعمة الله تعالى عليه ويحمده عليه . ومنها أن لا يباهي بقراءة القرآن قارئاً غيره .

ومنها أن لا يقرأ في الأسواق والمجالس ليستأكل الأموال بالقرآن .

ومنها أن لا يقرأ في الحمام ، ولا في المواضع القذرة ، ولا في حال قضاء الحاجتين .

ومنها أن يتعمق في القراءة ، فيقومه بقوم القدح ، ويتحرى أن لا يفاوت مدة مدة ولا همزة همزة ، ولا أن يخرج الحرف إلا من جميع مخرجه ، فتكون الألفاظ عند ذلك بلسانه كما يلاك الطعام . ومنها ان الجماعة إذا اجتمعوا في مسجد وغيره يقرأون القرآن ، لم يجهر به بعضهم على بعض جهراً يكون فيه متخالجين متنازعين ، وهذا في غير الصلاة والخطبة ، واما فيها فالإمام يقرأ وينصت القوم لما يجهر به منه ، وإن قرأوا خلفه يجهروا ولم يزيدوا على أن يسمعوا أنفسهم ، ولا يقرأ أحد في حال الخطبة إن كان شيئاً، وإن قرأ أحد الجماعة لا في صلاة جهراً نصت له الباقون إلا أن يكون فيهم مصل ولا ينصت .

ومنها أن لا يحمل على المصحف كتاباً آخر ، ولا ثوب ولا شيء خطير ولا حقير ، إلا أن يكون مصحفان ، فيوضع أحدهما فوق الآخر بتجوز . ومنها أن يفخم المصحف فيكتب مفرجاً بأحسن خط يقدر عليه ، ولا يصغر مقداره ولا يقرط حروفه .

ومنها أن لا تخلط من المصحف ما ليس من القرآن بالقرآن كعدد الآيات والسجدات والعشرات ، والوقوف واختلاف القرآن ومعاني الآيات . ومنها أن ينور البيت الذي يقرأ فيه القرآن بتعليق القناديل ونصب الشموع فيه ، ويزاد في شهر رمضان في أنوار المساجد وتحليقها ، ومنها تعظيم أهل القرآن وتوقيرهم كتعظيم العلماء بالاحكام أو أكثر وبالله التوفيق .

فذلك خمسون فصلاً حضر لي ذكرها فأثبتها ، ولم أنكر أن يكون في الباب عشرة . فاما تعلم القرآن فأول وجوه تعظيمه ، لأن ترك التعلم إغفال له وتضييع ، والتعلم ولوع به وحرص به ، وعرفان بقدره . وجاء في ذلك عن رسول الله ﷺ انه قال : (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) . وعنه ﷺ انه قال : (ان هذا القرآن مأدبه . فتعلموا من مأدبته ما استطعتم ، وان هذا القرآن حبل الله المتين والشفاء النافع ، عصمة من تمسك به ، نجاة من تبعه ، لا يعوج فيقوم ، ولا يزيغ فيستعتب ، لا تفنى عجائبه ، ولا يخلق عن كثير الرد ، فإن لأحدكم على تلاوة كل حرف عشرة حسنات ، اما اني لا أقول بألف لام ميم ، ولكن بألف عشراً وبلام عشراً وبميم عشراً) .

وعنه ﷺ انه قال : (أيكم يحب أن يغدو إلي بطحان أم العقيق فيأتي كل يوم بناقتين كرماوين ، وهراوين بأحدهما في غير إثم بالله ولا قطيعة رحم قالوا : كلنا يا رسول الله ، الله يحب ذلك . فقال : لا يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله خير من ناقتين وثلاث خير من ثلاث ومن اعدادهن من الابل) .

وقالت عائشة رضي الله عنها ، ذكر رجل عند رسول الله ﷺ بخير ، فقال : (أولم تروه يتعلم القرآن) ؟

وأيضاً فإن من القرآن ما تجب قراءته في الصلاة ، ومنها ما شئت قراءته فيها . وفيه احكام يتعبد بها خلقه . وفيه وعد ووعيد ، ومواعظ وقصص ، ولا يخلو كل واحد منهما من عوض كان في المخاطبة . فمن لم يتعلم القرآن لم يعلمه ، ومن لم يعلمه ، لم يعلم ما فيه ، ولم يمكنه امتثال ما أمروا ، ولا الانتهاء عما نهى ، ولا التصرف عما صرف ولا الاستبشار بما بشر ، ولا التهيب بما هيب ، ولا الاتعاظ بما وعظ ، ولا القيام بفرض التلاوة أو سنتها. فصح ان التعلم أول ما يجب من حقوق القرآن وبالله التوفيق .

فقال : ﴿ يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ (١) وأمر جل ثناؤه فقال : ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة لك ﴾ (٢) وسمى الله تعالى القرآن ذكراً . وتوعد من أعرض عنه ومن تعلمه ثم نسيه ، فقال عز وجل : ﴿ كذلك نقص عليك من أنباء ما قد سبق وقد آتيناك من لدنا ذكراً ، من أعرض عنه فإنه يحمل يوم القيامة وزراً ، خالدين فيها وساء لهم يوم القيامة حملا ﴾ (٣) . وقال بعد ذلك بآيات : ﴿ ومن أعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكاً ، ونحشره يوم القيامة اعمى ، قال : رب لم حشرتني اعمى وقد كنت بصيراً ؟ قال : كذلك أتتك آياتنا فنسيتها ، وكذلك اليوم تنسى ﴾ (٤) .

وجاء عن النبي ﷺ قال : (من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجذم) (٥) وعنه ﷺ . (ان من أكبر ذنب يوافي به امتي يوم القيامة سورة من كتاب الله كانت مع احدهم

---

(١) آل عمران : ١١٣ .
(٢) الاسراء : ٧٩ .
(٣) طه : ٩٩ - ١٠١ .
(٤) طه : ١٢٤ - ١٢٦ .
(٥) ورد في سنن أبي داود الوتر باب ٢١ .

فنسيها) [1] وان كان نسيان القرآن من الذنوب بهذا المحل ، ومعلوم انـه لا احتراز إلا بادمان القراءة .

وعن النبي ﷺ . (يا أهل القرآن لا توسدوه واتلوه حق تلاوته ، آناء الليل والنهار وتغنوه وتقنوه ، واذكروا ما فيه لعلكم تفلحون) [2] . قال أبو عبيدة: تغنوه أي اجعلوه غناكم من الفقر ، ولا تعدوا إلا ردك مع فقراء ، وتقنوه أي اقتنوه ، كما تقتنون الأموال .

وعنه ﷺ انه قال : (لا حسد إلا على اثنين . رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار . ورجل اتاه الله مالاً فهو ينفق منه آناء الليل والنهار) [3] .

وعنه ﷺ قال : (تعهدوا القرآن ، فلهو اشد تقلباً من صدور الرجال من النعم من عقلها) [4] وعنه ﷺ (ان الذي يتعد القرآن ويستند عليه ، له اجران . والذي يقرأه وهو خفيف عليه ، فهو مثل السفرة الكرام البررة) [5] .

وعنه ﷺ : (من استمع إلى آية من كتاب الله كتبت له حسنة مضاعفة ، ومن قرأ آية من كتاب الله كانت له نوراً يوم القيامة) [6] .

وعنه ﷺ انه قال : (ان القرآن ليقرىء صاحبه يوم القيامة) [7] .

وعنه ﷺ انه قال : (يجيء القرآن يوم القيامة كالرجل الشاحب فيقول: هل تعرفني؟ هل تعرفني ؟ فيقول : ما اعرفك ، فيقول : انا صاحبك القرآن الذي اظمأتك في الهواجر ، واسهرت ليلك . وإن كان تاجر من وراء تجارته وانك اليوم من وراء كل تجارة . قال : فيعطي الملك بيمينه والخلد بشماله ، ويوضع على رأسه تاج الوقار ويكسى والداه حلتين لا يقوم لهما أهل الدنيا . فيقولان : بم كسينا هذا ؟ فيقال لهما : يأخذ ولدكما القرآن. ثم يقال

---

(١) ورد في سنن أبي داود الصلاة ١٦ .
(٢) ورد حديث بهذا المعنى في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٣٧٣ .
(٣) ورد في صحيح البخاري العلم ١٥ .
(٤) ورد في صحيح البخاري فضائل القرآن باب ٢٣ ، باب ٤ .
(٥) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ١١ .
(٦) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٣٤١ .
(٧) ورد في سنن ابن ماجة الادب ٥٢ رقم ٣٧٨٠ .

له : اقرأ واصعد في درجة الجنة وغرفها . قال : فهو في صعود ما دام يقرأ ، هـذاً كان أو ترتيلا)[1] .

وعنه ﷺ : (أن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد . قالوا : يا رسول الله ، فما جلاؤها ؟ قال : تلاوة القرآن)[2] .

وعنه ﷺ : (البيت إذا قرىء فيه القرآن حضرته الملائكة ، وسكنت عنه الشياطين واتسع على اهله ، و كثر خيره ، وقل شره . ان البيت إذا لم يقرأ فيه القرآن حضرته الشياطين وسكنت عنه الملائكة ، وضاق على اهله ، وقل خيره و كثر شره)[3] .

وعنه ﷺ ، قال الله عز وجل : ﴿ من شغله القرآن عن ذكري ومسألتي اعطيته ما أعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه ﴾[4] .

فصل

فان قال قائل : ما وجه التقرب إلى الله بقراءة القرآن ، وإنما نزل القرآن ليعمل به : فما أن يردد الواحد بلسانه الأوامر والنواهي وغيرهما بما خوطب من الفضل !

فالجواب – وبالله التوفيق – إن في القراءة عدة معاني : أحدهما أنه خطاب الله تبارك وتعالى ، وكتابه الجامع وبيان ما يرضاه لعباده وما لا يرضاه لهم ، وما هو جاز لهم به إن أساءوا أو أحسنوا .

وفيه انه معجزة رسول الله ﷺ واكبر اعلامه .

وفيه ان الخطاب به قائم لمن يأتي إلى قيام الساعة . فأما انه خطاب خاطب الله تعالى به ، فإنه يقتضي أن يقرأ الموقف عليه . فإن من احل المحال أن يخاطب السيد عبده في كتاب على يدي رسول الله ﷺ فلا يقروا كتابه ولا يعلموا خطابه .

---

(١) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ١٥ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ٦ .

فان قيل : إذا قرأه الرسول عليهم عند التبليغ ، فما يبقى منهم العمل ، فـما معنى قراءتهم قبل الرسول لا يقرأوه على كلهم ، إنما يقرأ على من يحضره إن قرأوا منه ما يأمر باثباته إلى أن يكون الراغب فيه يتعلمه ، فيقرأوه ، وعلى أنه لو قرأ كل ما نزل عليه جميع أصحابه ما كان من المعلوم انهم لا يحفظونه بأول ما يسمعونه ، ولا يتفهمونه حتى يعيدوه بعد ذلك على أنفسهم ، ويتفكروا فيه ويسألوا رسول الله ﷺ عما يشكل عليهم من معانيه .

اذا كان كذلك ، صح أنهم لا يستغنون بقراءة الرسول عليهم عن قراءة أنفسهم . ثم إذا كان منه الجلي الواضح ، ومنه الخفي الغامض ، ومنه ما لا ينتظم بما يجاوره وإنما ينتظم لشيء بعيد منه ، قد يقدمه ، ومنه ما يحتاج إلى انتظار عنه فيا بعد . فإن وجدوا لا يعلم انه مضمر محذوف ، احتيج إلى تكرير القراءة مع التأمل البليغ ليوقف على حال انتظام ويوصل إلى معرفة الاغراض والمقاصد،فكانت القراءةتكريرهامنهذا الوجهبرواية.

وأما أنه معجزة الرسول ﷺ ، فانه يقتضي قراءته ليفرغ المعروف منه السمع الذي هو ملاك الكلام ، فيعلم السامع انه منظوم لا منثور ، وأن نظمه لا نظم الشعر ولا نظم الرسائل والخطب ، فثبت أنه خارج من المنظوم المعهود ، مباين لكلام البشر . ويقتضي براءته من وجه ، وهو أن يصان بكثرة القراءة من المصاحف ، وحفظاً من أن ينسى أو يرتاب بشيء منه ، أو يكن ملحد على تغيير شيء منه أو زيادة حرف أو نقصانه . ويكون أحد وجوه حفظ الله تعالى الذي يضمنه بقوله : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ [1] .

أمر العباد بادمان قراءته ، فلا ينسى ولا يعرض بشيء مما ذكرنا . وأما ان الخطاب به قائم إلى قيام الساعة ، فإنه يقتضي إدامة قراءته ، وتعليم الآباء والأبناء إياه ، واستيداع الكبار والصغار ما حلوه ، فإن الأذى من البعض إلى البعض ، ومن المتقدم إلى المتأخر هكذا يكون لا وجه له غيره . فكانت القراءة من هذا الوجه ومن الوجهين اللذين ذكرتها قبل ، براً وقرابة ، ولو لم يكن فيه إلا انه كلام الله تعالى نزل به الروح الأمين على النبي

(١) الحجر : ٩ .

الكريم صلوات الله عليه ، فكان من حقه ان يقرأ ويدرس تشرفاً وتبركاً،بمشاركة الرسول من الكريمين في تلاوته وشكر النعمة لله جل ثناؤه علينا فيما خلق لنا من اللسان ، وعلمنا من البيـــان بقراءة كلامه . فكيف وتبين المعاني المصطرة لنـــا إلى القراءة ماسنبين ذكرها والله أعلم .

فان قيل : احسبوا ان الذي يعرف اللسان بقراءة الأغراض التي وضعت ، فالذي لا يحسن اللسـان ، أي فضل يبتغي بقراءته ؟

قيل : أما القراءة بحفظ القرآن عن ان ينص ويدرس ، وصيانته عن أن يريد فيـــه مخالف حرفاً أو ينقص ، فالذي يعرف اللسان ، والذي لا يعرفه ، فيها سواء .

واما الاغراض الأخر ، فإن الذي لا يعرف اللسان لا يخلو من أن يكون مخاطباً بما في القرآن ، فهو يقرأه إعظاماً بقدر ما خوطب به ، وإجلالاً للمخاطب به ، وفرجاً بما ترك من عند ربه ، وشكر الله تعالى على إطلاق لسانه ، وإيماناً وتصديقاً بما يجري على لسانه ، وقد تكون قراءة القرآن لمن يحسن اللسان ، ولمن لا يحسن من وجه آخر. وهو أن الناس مجبولون على النسيان والغفلة والسهو ، والقرآن خطاب لهم دائم ما دام الناس . فاقتضى ذلك ان تكدره قراءة القرآن ، ويعبد كل واحد منهم كل وقت على نفسه ، فيقوم ذلك مقام تخليد خطابه من الله تعالى حملا للنفس على سماعه ، وعلى لمتثاله ، والوقوف عنـــد حدوده ، والعمل بجميعه كما أمر به والله أعلم .

واما إحضار القارىء قلبه ما يقرأه ، والتفكر فيه ، فلأنه خطـاب الله تعـالى الذي يخاطب به عباده . فمن قرأه ولم يتفكر فيه ، وهو من أهل أن يدركه بالتفكير ، كان كمن لم يقرأه لأنه لم يصل إلى غرض القراءة من قراءته .

وأيضاً فإن القرآن يشتمل على آيات مختلفة الحقوق ، فإذا ترك التفكير فـــيما يقرأ ، استوت الآيات كلها عنده ، فلم يرع لواحد منها حقه.فثبت أن التفكر من شرائط القراءة ليتوصل إلى إدراكه ومعانيه .

وأيضاً فإن ترديد الآية والتخشع بالبكاء عندها سنة القـارىء ، فإذا لم يعرف ما يقرأ لغفلته عنه لجهله به ، لم يميز موضع الترديد ، ولا جادت عينه بدمع . فصح ان سنتـه إذا

كان عالماً باللسان فهما مميزاً ان يقرأ متفكراً ، ويبين ما قلت ما روي عن رسول الله ﷺ انه ردد هذه الآية حتى أصبح : ﴿ إن تعذبهم فانهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنــك أنت العزيز الحكيم ﴾ [١] .

وقال محمد بن كعيلان : اقرأ إذا زلزلت ، والقارعة ، اردهما واتفكر فيهما احب إلي من هذا القرآن . وقال سعيد بن عبيد الطائي : سمعت سعيد بن جبير رضي الله عنــه ، وهو يؤمهم في شهر رمضان ، وهو يردد هذه الآية : ﴿ فسوف تعلمون إذ الأغــلال في أعناقهم والسلاسل يسحبون في الحميم ، ثم في النار يسجرون ﴾ [٢] .

وقال القاسم : رأيت سعيد بن جبير أقام ليله يصلي يقرأ ﴿ واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ، ثم توفى كل نفس ما كسبت ﴾ [٣] فرددها بضعاً وعشرين مرة ، وكان يبكي بالليل حتى عمش .

وقال الحسن : يا ابن آدم : كيف يرق قلبك وإنما همك في آخر سورتك. وقال بعضهم: بعثتني أسماء إلى السوق ، فافتتحت سورة « والطور ، وانتهيت إلى قوله عز وجل: ﴿ ووقانا عذاب السموم ﴾ [٤] فذهبت ورجعت وهو يكرر هذه الآية .

وقال رجل من قيس يكنى أبا عبد الله : بينا ذات ليلة عند الحسن ، فقام من الليل يصلي فلم يزل يردد هذه الآية حتى اسحر : ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ [٥] . فلما اصبح قلنا : يا ابا سعيد لم تكد تجاوز هذه الآية سائر الليلة ، قال : إن فيها معتبراً مايرفع طرفاً ولا يرده إلا وقع على نعمة ، وما لا يعلم من نعم الله أكثر .

وقال أبو سليمان : ما رأيت احداً ، الخوف على وجهه والخشوع ، من الحسن بن جبير قام ليلة حتى الصباح ﴿ بعم يتساءلون ﴾ [٦] يرددها ثم غشي عليه ، ثم عاد ، فغشي عليه ، فلم يختمها حتى طلع الفجر . وأما البكاء فقــد روى (ان رسول الله ﷺ كان يصلي وفي

---

(١) المائدة : ١١٨ .
(٢) غافر : ٧١ .
(٣) البقرة : ٢٨١ .
(٤) الطور : ٢٧ .
(٥) النحل : ١٨ .
(٦) النبأ : ١ .

صدره أزيز كأزيز الرجل من البكاء) [١] . وعنه ﷺ : (أن هذا القرآن نزل بحزن ، فإذا قرأتموه فابكوا ، فان لم تبكوا فتباكوا) [٢] . وان أبا بكر رضي الله عنه ابتنى بيتاً بفناء داره وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فينعصف عليه فيبكي المشركين ، وابناؤهم معجبون منه وينظرون اليه ، وكان رجلاً بكاء لا يملك دمعة إذا قرأ القرآن .

وكان عمر رضي الله عنه يصلي بالناس فبكى في قراءته حتى انقطعت قراءته ، وسمع نحيبه من وراء ثلاثة صفوف . وقرأ ابن عمر رضي الله عنه : ﴿ ويل للمطففين ﴾ [٣] فلما أتى على هذه الآية ﴿ يوم يقوم الناس لرب العالمين ﴾ [٤] بكى حتى انقطع عن قراءة ما تعمدها .

وقال ابن مليكة : كان ابن عباس يقيم نصف الليل فيقرأ القرآن حرفاً حرفاً ، ثم جلى قراءته : ﴿ وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد ﴾ [٥] قال : ثم يبكي حتى يسمع له مسحاً . وجاء ان النبي ﷺ مر بشاب يقرأ : ﴿ فاذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان ﴾ [٦] فوقف ، فاقشعر وخنقته العبرة ، فجعل يبكي ويقول : ويحي من يوم تنشق فيه السماء . فقال النبي ﷺ : (مثلها يا فتى مثلها يا فتى) [٧] .

وعن حمران بن أعين ان النبي ﷺ قرأ هذه الآية : ﴿ إن لدينا انكالاً وجحيماً ، وطعاماً ذا غصة ﴾ [٨] فصعق .

وأما افتتاح القراءة بالاستعاذة فلأن الله عز وجل يقول : ﴿فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ [٩] وظاهرها وإن كان امراً بالاستعاذة بعد القراءة ، فالمعنى إذا اردت القراءة ، كما قال عز وجل : ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ﴾ [١٠] .

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٢٥ ، ص ٢٦ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الصلاة باب ١٧٦ ، رقم ١٣٣٧ .
(٣) المطففين : ١ . (٤) المطففين : ٦ .
(٥) ق : ٢١ . (٦) الرحمن : ٣٧ .
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٨) المزمل : ١٢-١٣ . (٩) النحل : ٩٨ .
(١٠) المائدة : ٦ .

وهو يريد إذا اردتم القيام إلى الصلاة ، ويدل على ذلك أنه تعالى اخبر في آية اخرى ان الشيطان يعارض القارىء في حال قراءته ، فقال : ﴿ وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ﴾ [١] القى الشيطان في امنيته . وقال : ﴿ واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو السميع العليم ﴾ [٢] .

فعلمنا انه اراد بالاستعاذة للقراءة، ان يستعيذ قبلها قياس من معارضة الشيطان إلا أن يستعيذ بعد انقضاء القراءة .

وايضاً فان الاستعاذة قبل القراءة ارغب لا حول القراءة من الاستعاذة بعدها ، وانها تدفع كيد الشيطان في التبسط عن القراءة ، ومعارضته عند القراءة ، ووسوسته بعد القراءة ، والاستعاذة بعد الفراغ لا تدفع كيده إلا في ذلك الوقت، فكانت اجمعها للأحوال من المقتصدة على احديها والله أعلم .

واما قطع القراءة بالحمد والتصديق ، والصلاة على النبي ﷺ ، والشهادة له بالتبليغ ، فانه عمل المسلمين . وقد اخبر الله عز وجل : ان المؤمنين إذا دخلوا الجنة قالوا : ﴿ الحمد لله الذي صدقنا وعده ﴾ [٣] . وهم لا يشكون ، قبل أن يردوا الجنة ، ان خبر الله تعالى صدق ، وإنما خبره القرآن ، فينبغي لمن قرأه أن يحمد الله تعالى على ما أنعم عليه منه ، وعرفه من ثناء النعم الجليلة التي تقدم عليها . إذا اصلح واحسن لئلا يبخس نفسه حظها بايثار الفاني على الباقي ، ويشهد له عز اسمه بالصدق في اخباره ، ويقرن ذلك بالصلاة على رسول الله ﷺ . إذ كان الوقوف على القراءة والوصول اليها من قبله ، ويشهد بالتبليغ إذ كان الله تعالى أمره به ففعله ، ولم يكتم شيئاً ، وكانت الشهادة له بذلك من حقه .

وقال النبي ﷺ في بعض خطبه : (الا هل بلغت : فقالوا اللهم نعم) وكذلك فليقولوا عند كل ختم وقطع .

وأما من استوفى القرآن قراءة وختمة ، فقلنا ان للختم آداباً : منها أن يرجع القارىء إلى أول القرآن ، فيقرأ شيئاً منه ، ثم يقطع ، والمعهود من أمر الناس أن يقرأوا فاتحة

---

(١) الحج : ٥٢ .　　(٢) فصلت : ٣٦ .
(٣) الزمر : ٧٤

الكتاب ، ومن سورة البقرة إلى قوله ﴿ واولئك هم المفلحون ﴾ [1] والأصل في هذا ما روى ان النبي ﷺ سئل عن أحب الأعمال إلى الله عز وجل فقال : (الحال المرتحل) [2] قيل لمعناه : الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره ، ومن آخره إلى أوله كلما حل ارتحل.

وجاء عنه ﷺ مفسراً ، وهو أنه قيل له : أي الأعمال أفضل ؟ قال : (الحال المرتحل) قال : الخاتم المفتتح . ومنها أن يجمع القارىء عند الختم أهله وولده . فانه يروى عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه كان يجمع أهله عند الختم. وعنه أنه كان استبقى على ختم القرآن من الليل بقي أربع سور أو خمس سور ، فاذا أصبح جمع أهله فختمه . ويستحب لمن علم بالختم أن يحضر .

وروى أن رجلاً كان يقرأ القرآن في مسجد رسول الله ﷺ فكان ابن عباس رضي الله عنه يجعل عليه رقيبا ، فاذا أراد أن يختم قال لجلسائه : قوموا حتى نحضر الخاتمة . وعن ابن مجاهد كانوا يجتمعون عند ختم القرآن ويقولون : الرحمة تنزل ، وقال وهب بن الورد: قال لي عطاء ، بلغني ان حميداً الأعرج ان يختم القرآن فانظر ، فاذا اراد ان يختم فأخبرني حتى احضر الختمة .

ومنها استحباب الختم اول النهار واول الليل . فان ابراهيم التيمي قال : كانوا يقولون إذا ختم الرجل القرآن حلت عليه الملائكة بقية يومه او بقية ليلته ، وكانوا يستحبون ان يجتمعوا في قبل الليل او قبل النهار . وقال عبد الله بن المبارك : إذا كان الشتاء فاختم القرآن في اول الليل ، واذا كان الصيف فاختمه في اول النهار .

ومنها استحباب التكبير ، فإن الله عز وجل يقول : ﴿ وقرآناً فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ﴾ [3] . واتبع ذلك توبيخ الكفار على تركهم الإيمان بالقرآن ، ومدح العلماء بالتخشع لله تعالى إذا سمعوه . ثم قال : ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ﴾ [4] فكان ظاهر ذلك : ادعوا الله إذا قرأتم القرآن . وإن معنى ﴿ ولا تجهر

---

(١) البقرة : ٥ .

(٢) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ٣٣ .

(٣) الاسراء : ١٠٦ . (٤) الاسراء: ١١٠ .

بصلاتك ﴾ (١) أي بقراءتك القرآن ، أو بدعائك الذي تدعو بـه إذا فرغت . ثم قال : ﴿ وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ، ولم يكن له شريك في الملـك ، ولم يكن له ولي من الذل و كبره تكبيراً ﴾ (٢) . وكما أمر بالحمد ، وأجمعوا على أن الحمد مستحب . فوجب أن يكون التكبير مستحباً .

وأيضاً فان قراءة القرآن عبادة تنقسم إلى أبعاض معدودة متفرقة ، فكانت كصيـام الشهر . وقد أمر الله عز وجل الناس إذا أكملوا العدة أن يكبروا على ما هداهم . فالقياس على ذلك أن يكبر ، فإن القرآن إذا أكمل عدة السور .

وقد يخرج الجواب عن التكبير على معنى آخر وهو انه يبتدئـــه من سورة والضحى فيكبر عند كل سورة . فإذا قرأ القرآن وختم كبر، فيكون هذا التكبير المستحب للختم دون تحديد المعوذتين بالتكبير بعدها ، وإخلاء ما قبلها من التكبير أصلا، والأصل في هذا ما حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حبيب رحمه الله تعالى قال : حدثنا أبو العباس محمد بن الكديمي ، قال : حدثنا أحمد بن عبد الله بن القسم بن أبي مرة : سمعت عكرمة بن سليمان ابن كثير بن عامر مولى بني شيبة ، قال : قرأت على اسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين مولى العاص بن هشام ، فلما بلغت والضحى قال : كبر مع خاتمـة كل سورة حتى تختـم ، فاني قرأت على شبل بن عباد مولى عبد الله بن عامر ، وعلى عبد الله بن كثير أنه قرأ على مجاهد ابن خير ، أتى الحجاج موسى عبد الله بن الشائب فأمره بذلك . وأخبره مجاهد أنه قرأ على ابن عباس فأمره بذلك . واخبره ابن عباس انه قرأ على أبي بن كعب فأمره بذلك . واخبره أبي بن كعب انه قرأ على رسول الله ﷺ فأمره بذلك .

وصفة التكبير في اواخر هذه السورة ، انه كلما ختم سورة ، وقف وتقدم وقال : الله اكبر . ووقف وقفة ثم ابتدأ السورة التي تليها إلى آخر القرآن ثم كبر كما كبر من قبل ، ثم اتبع التكبير ، الحمد والتصديق والصلاة على رسول الله ﷺ والدعاء .

وروى عن جعفر بن محمد قال : حدثني زائر ، انه مر بأبي جعفر في داره التي بمكـة

---

(١) الاسراء : ١١٠ .　　(٢) الاسراء : ١١١ .

من آخر الليل وهو يدعو ويقول : « اللهم اغفر لي بالقرآن ، اللهم ارحمني بالقرآن ، اللهم اهدني بالقرآن ، اللهم عافني بالقرآن ، ويقول ليوسف بن اسباط ما تقول إذا ختمت القرآن ، قال : اقول : اللهم لا تميتنا سبعين مرة . وقال المبارك بن فضالة : كان الحسن إذا ختم القرآن دعا بهذا الدعاء ، وذكر دعاء ضممت اليه قبله وبعده ما يريد شرفاً ، ويعيده تماماً وهذا حكايته : الحمد لله الخالق المدبر الرازق المقتدر الرافع الخافض الباسط القابض الولي الحميد المبدىء المعيد الفعال لما يريد ، احمده حمد المخلصين ، واتقيه واتوكل عليه توكل الموقنين ، وارتجيه واعبده عبادة المجتنبين ، واستشهد به واستعينه استعانة المذعنين ، واستلقيه واشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له العزيز الوهاب القدير الغلاب غفار الذنوب وستار العيوب ، وقابل التوب ممن يتوب ، وكاشف الغموم، والمجيب دعوة المظلوم ذلك الحي القيوم ذو الجلال والإكرام ، الشافي من الادواء والاسقام ، والفارج الكرب العظام ، رب المشارق والمغارب ، وفاطر السماء والكواكب ، والمفضل بالآلاء والمواهب ، وخلاق الناس من طين لازب ، واشهد ان محمداً عبده ورسوله ، ارسله بالهدى ودين الحق بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله باذنه سراجاً منيراً ، فبلغ الرسالة وادى الأمانة ونصح الأمة ونهج شرائع الملة ، وعبد ربه حتى اتاه اليقين صلى الله على محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً كثيراً ، والحمد لله الذي اتبعت محمداً بالنور والضياء والرحمة والشفاء ، على حين غرة من الرسل وذو حق من الملك ، امده بالآيات الدلائل البينات ، ففتح بكتابه أبو الهدى وعصمنا من موارد الردى ، واخرجنا به إلى النور من الظلمات ، وإلى بلج اليقين من الشبهات ، وفضله في الدنيا بأشرف الرسالات ، وفي الآخرة بأرفع الدرجات ، فله فيها المقام المحمود ، والمنهل المورود واللواء المعقود، والفخر المشهود، وله الزلفى والفضيلة والقرى والوسيلة والسبق إلى الجان والشفاعة لأهل النيران ، إذا تكامل الأنبياء واجتمع الأولياء والأصفياء ، ووفيت كل نفس ما عملت وهم لا يظلمون ، فالحمد لله الذي جعلنا من أمته ومستحيي دعوته الدائنين دينه المرتضى ، السالكين سبيله الأهدى صلى الله على محمد أفضل الصلوات وأزكاها وخصه بأجزل التحيات وأنماها ، اليه هو المن الكريم والفضل العظيم ، والحمد لله الذي انزل القرآن وضمنه الهدى والبيان ، وعلمنا منه ما لم نكن نعلم ، وان شدنا به إلى السبيل الأقوم ومكنه في صدورنا فوعيناه ، وينسره بألسنتنا فتلوناه ، وخصه بالاعجاز من وثين المجاز ، وبما اورده من انباء الغيث ؟

عوارض الشك والريب ، وجعله من عراه التي لا تنفصم ومراتبه التي لا تنقص ، وحبله المتين الذي من اعتصم به امن الزلل ، ومن تمسك به ادرك الأمل ، حجة لنبيه ﷺ باقية ودعوة نامية ، ونوراً ساطعاً وبرهاناً قاطعاً إلى يوم الدين ، يوم يقوم الناس لرب العالمين .

دعا الحسن رضي الله عنه : اللهم ربنا لك الحمد كما هديتنا للدين العظيم ، وعلمتنا من القرآن الكريم ، اللهم انت علمتنا ومنك رغبتنا قبل معرفتنا بفضله ، اللهم فإذا كان ذلك مثيل وجودك وكرمك لطفاً بنا ورحمة لنا من غير حولنا وقوتنا . اللهم لنا رعاية حقه وحسن تلاوته وإيماناً بمتشابهه ، وتفكراً في أمثاله ، وتثبتاً في تأويله ، وهدى في تدبره وبصيرة بنوره . اللهم انك انزلته شفاء لأوليائك ، وسقما على اعدائك ، وعمى لأهل معصيتك وهدى لأهل طاعتك ، فاجعله دليلنا على عبادتك ، وقائدنا إلى رضوانك ، واجعله لنا حصنا حصينا من اعدائك ، وحرزاً منيعا من غضبك ، وحاجزاً وثيقا من سخطك ، ونوراً يوم لقائك يستضيء به في خلقك ونجوز به في صراطك ، ونهتدي به إلى جنتك ، اللهم إنا نعوذ بك من الشقاء في جمله ، والعمى من علمه ، والجور في حقه ، والعلو في قصده ، والتقصير دون واجبه . اللهم احمل عنا ثقله ، واوجب لنا حقه ، واوزعنا شكره ، واجعلنا بغيه ، ونحفظه ونقيم حكمه ، ونراعي حدوده ، ونؤدي فرائضه ونحل حلاله ونحرم حرامه ، ونحمي معالمه ونتقي محارمه ،واذل قلوبنا عندعجائبه التي لاتنقص ، واشربنا لذة في ترديده ، وخشية عند ترجيعه . اللهم انفعنا بما صرفت فيه من الآيات ، وكفر عنا بتلاوته السيئات ، ولقنا البشرى الحسنة عند الممات . اللهم انك سميته مباركا فارزقنا به كل بركة ، اللهم انك جعلته نجاة فنجنا به من كل هلكة ، اللهم انك جعلته عصمة فاعصمنا به من كل شبهة وبدعة . اللهم الزم به قلوبنا السكينة والوقار ، والفكرة والاعتبار والتوبة والاستغفار ، حتى لا نشتري به ثمنا ، ولا نبغي بالقرآن بدلاً ، ولا نؤثر عليه عرضا من عرض الدنيا أبداً ، إنك سميع الدعاء ، انتهى دعاء الحسن .

اللهم ارعنا بترك معاصيك ما أبقيتنا ، وارحمنا بترك ما لا يعنينا وارزقنا العمل بما يرضيك عنا . اللهم نور بكتابك قلوبنا ، واشرح به صدورنا ، واقر به عيوننا، واستعمل به ابداننا واجل به احزاننا ، وافتح به اسماعنا وابصارنا ، وطهر به اشعارنا وابصارنا ، اللهم اخلص به بصائرنا واصلح به شرائرنا ، واغفر به صغائرنا وكبائرنا . اللهم اجعلنابه

في حرزك وامانك وعبادتك وجوارك عز جارك ، واقنع عائدك ، ولا إله غيرك . اللهم اصرف به عنا شر كل جبار وشر كل شيطان مريد ، وشر كل قريب وبعيـد ، وشر كل ضعيف من خلقك أو شديد . اللهم انفعنا بالقرآن العظيم ، وارحمنا به اللهم اكرمنابالقرآن الكريم ، وارفعنا به . اللهم اصلحنا بالقرآن المجيد واجبرنا به ، اللهم احفظنا بالقرآن واحرسنا به . اللهم سلمنا بالقرآن واعصمنا به . اللهم انصرنا بالقرآن العظيم واكلأنا به ، اللهم اهدنا بالقرآن العظيم من كل سوء ، واغفر لنا بالقرآن العظيم كل ذنب ، واستجب لنا بالقرآن العظيم كل دعاء، واشفنا بالقرآن من كل عين وداء. اللهم فرج بالقرآن عنا كل غمة، واكشف عنا بالقرآن كل كربة ، ونبهنا بالقرآن من كل رقدة ، وازح عنا بالقرآن كل غفلة، واصرف عنا بالقرآن كل خطية . اللهم وسع علينا بالقرآن رزقك ، وانزل علينـا بالقرآن فضلك الذي نرجوه ، يا من يجيب داعيه ولا يخيب راجيه ، اللهم اكرمنا بالقرآن في مجلسنا هذا كرامة لا تصيبنا بعدها ابداً ، وارفعنا به رفعة لا يضعنا بعدها ابداً ، واعززنا به عزاً لا تذلنا بعده ابداً ، وارزقنا رزقا هنيئا لا تحرمنا بعده خيراً ابداً ، اللهم زدنا بـه حب الإيمان والإسلام والصلاة والزكاة والصيام وإدمان حج بيتك الحرام ، وجهاد أعدائـك اللئام ، وإقامة الحدود والاحكام ، كما حببت إلى الجائع الطعام وإلى الظمآن الشراب، وإلى السقيم الشفاء ، وإلى المكروب الفرج ، اللهم احيينا به حياة الأخيـار، وتوفنا مع عبادك الأبرار وارزقنا العافية في أنفسنا وذرياتنا وأهالينا وأموالنا، اللهم استر به عوراتنا وآمن به روعاتنا ، واغفر به خطياتنا واحفظنا من جميع حياتنا ، اللهم اصلح لنـا ديننا الذى هو عصمة امورنا ، واصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا ، واصلح لنا آخرتنا التي اليها مصيرنا ، اللهم إنا نسألك من خير ما سألكه محمد عبدك ورسولك ، ونعوذ بك من كل شر عاذ بك منه محمد عبدك ورسولك . اللهم صل على محمد وعلى آل محمـد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . وبارك على محمد وعلى آل محمـد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم صل على محمد كلما ذكره الذاكرون، وغفل عن ذكره الغافلون ، واحشرنا في زمرته غير خزانى ولا نادمين ولا ضالين ولا مفتونين ، إنك أرحم الراحمين ، اللهم لا تجعلنا بالستر مغرورين وبالناس مفتونين واجعلنا خيراً مما يظنون . ولا تؤاخذنا بما يقولون فإنك تعلم وهم لا يعلمون. ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا ، وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين . ربنا اغفر لنا ولآبائنا وأمهاتنا ،

ارحمهم كما رعونا صغاراً ، أجزهم بالإحسان إحسانا ، وبالسيئات مغفرة ورضوانا . اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ، ومعلمينا ونقلة آثار محمدنبينا،وحافظي اعلام دينك علينا ، ومؤدي أمانتك الينا ، بالرحمة والغفران والكرامة والرضوان واجعلنا لهم في الخيرات تابعين ، ولما ارتضيت من سبيلهم سالكين ، وعلى ماحمدت من آثارهم تائبين ، يا ولي المؤمنين ومتولي الصالحين . اللهم اكلأ الحوزة واصلح الراعي والرعية ، واستعملنا بطاعتك ووفقنا لأن نعبدك حق عبادتك ، اللهم صلي على ملائكتك المقربين وأنبيائك والمرسلين ، وسلم عليهم وعلى عبادك الصالحين من أهل السموات والأرضين ، واخصص نبينا محمداً بأفضل الصلاة والتسليم ، اللهم إنا نسألك من كل خير أحاط به علمك فأعطنا ، ونعوذ بك من كل شر أحاط به علمك فجنبناه ، وآتنا في الدنيا حسنة وقنا عذاب النار.

وأما الوقوف عند ذكر الجنة والمسألة والاستعاذة ، فلما رواه حذيفة رضي الله عنه قال : صليت ليلة مع رسول الله ﷺ ، فافتتح سورة البقرة ، فقرأ وأطال : وما مر بآية رحمة إلا وقف وسأل ، ولا بآية عذاب إلا تعوذ ، ولا بآية تنزيه إلا سبح .

وأما الإعتراف لله تعالى بما يخبر عن نفسه فلما روى أن النبي ﷺ (كان إذا قرأ : ﴿ والتين والزيتون ﴾ [1] فبلغ ﴿ أليس الله بأحكم الحاكمين ﴾ [2] قال : بلى . وإذا قرىء ﴿ فبأي حديث بعده يؤمنون ﴾ [3] قال (آمنت بالله وبما أنزل) .

وعنه ﷺ انه قرأ في الصلاة : ﴿ فألهمها فجورها وتقواها ﴾ [4] فقال : (اللهم آت نفسي تقواها ، وزكها أنت خير من زكاها ، أنت وليها ومولاها) [5] .

وقال علقمة رضي الله عنه : صليت إلى جنب عبد الله ، فاستفتح ﴿ طه ﴾ [6] فلما أتى على هذه الآية ﴿ وقل رب زدني علما ﴾ [7] قال : رب زدني علما . ثم ختمها وركع . وقال ابن عمر رضي الله عنهما : إذا قرأت ﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ [8] ، فقل : أعوذ برب الفلق . وإذا قرأت : ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ [9] فقل أعوذ برب الناس .

---

(١) التين : ١ . (٢) التين : ٨ .
(٣) الأعراف : ١٨٥ . (٤) الشمس : ٨
(٥) ورد في سنن النسائي الاستعاذة ٦٥ ، ١٣
(٦) طه : ١ (٧) طه : ١١٤
(٨) الفلق : ١ (٩) الناس : ١ .

وعن ابن عمر رضي الله عنه انه كان إذا أتى على هذه الآية : ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله ﴾ [1] بكى ثم قال : بلى يا رب ! بلى يا رب ! **وأما السجود** من آيات السجدة ، فعمل متوارث ، وشريعة ظاهرة لاخفاء بها إلا ما اختلفت فيه من السجود في المفصل ، وسجود القرآن أربع عشرة سجدة : منها في الحج سجدتان ، وأما سورة ص ، ففيها سجدة لكنها ليست سجدة تلاوة ، وإنما هو خبر عن توبة نبي ، قال ابن عباس رضي الله عنه : سجدها داود توبة ، وسجدها نبيكم ﷺ شكراً ، ونسجدها اتباعاً لنبينا ﷺ ، وسجدات التلاوة لا تخلو – ولعدة منها – أن تكون عند ذكر السجود إما مدحاً أمر به أو مدحاً لمن يفعله من المكلفين وثناء عليه ، وإما اخباراً عما لا تكليف عليه بأن تكون سجوداً منه لله تعالى . واما استبطاء لمن لا يسجد إنكاراً لترك السجود عليه ، لا تخرج أحوال سجود التلاوة من هذه الوجوه الأربعة . وسورة «ص» لا ذكر فيها للسجود أصلاً ، وإنما فيها ذكر الركوع ، فقد يحتمل أن يكون ﷺ قبل خبرا لأنه إذا ركع سجد ، ثم ان الله تعالى بين لنبينا ﷺ أن يظهر لأخيه داود المشاركة في السرور بمغفرة الله تعالى على إحسانه اليه ، فكان من نبينا أن يقتدي به ويسجد كسجوده ، وليس ذلك من سجود التلاوة لسبيل .

ومما يتفرع عن هذا الأصل ان القارىء إذا قرأ في غير الصلاة سجد في (ص) ، وإن قرأ في الصلاة لم يسجد في « ص » ، لأنها سجدة شكر ، ولا يصلح سجود للشكر في الصلاة ، ولم يرو عن النبي ﷺ انه سجد هذه السجدة في الصلاة ، فإن وجد ذلك في شيء من الروايات ، وثبت فجازت هذه السجدة في الصلاة ، كانت كل سجدة للشكر مثلها والله أعلم .

وموضع السجدة في (حم) ، السجدة ﴿ إن كنتم إياه تعبدون ﴾ [2] في قول أهل المدينة وفي قول أهل الكوفة ﴿ وهم لا يسأمون ﴾ [3] . وهو المختار قياساً على التي في سورة النحل ، وما عدا هذا من الكلام في هذه السجدات فموعظة كتب للأحكام . وأما

---

(١) الحديد : ١٦ .
(٢) فصلت : ٣٧ .
(٣) فصلت : ٣٨ .

حظر القراءة على الجنب والحائض ، فلما جاء عن النبي ﷺ انه لم يكن يحجزه عن قراءة القرآن شيء إلا الجنابة ، والحيض أشد منها ، وهو بتحريم القراءة على الحائض .

وفي كتاب عمرو بن حزام الذي كتبه رسول الله ﷺ : لا يحمل المصحف ولا يمسه إلا طاهر ، ولا يمتنع من قراءة القرآن إلا جنب وقليل القرآن وكثيره في ذلك سواء ، لأن كلاهما قرآن ولأن السجدة والصلاة الثانية في التحريم بالجنابة والحيض سواء والله أعلم.

وأما حمل المصحف ومسه ، فإن الله عز وجل وصف القرآن بأنه : ﴿ في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون ﴾ [1] . وقد علمنا انه ليس في السماء إلا مطهر ، فدل ذلك على أن المراد بيان أن الملائكة إنما وصلت إلى مس ذلك الكتاب لأنهم مطهرون، والمطهر هو الميسر للعبادة والمرضي لها . فثبت ان المطهر من الناس هو الذي ينبغي له أن يمس المصحف ، والمحدث ليس كذلك ، لأنه ممنوع عن الصلاة والطواف ، والجنب والحائض ممنوعان عنهما لقراءة القرآن فإنه جاء فيه عن رسول الله ﷺ انه قال : (نظفوا أفواهكم فإنها مجاري القرآن) [2] . وعنه ﷺ قال : (السواك مطهرة للفم ، مرضاة للرب) [3] وذلك – والله أعلم لأن المستن يطهر الفم لأجل الرب ، إذ كان غرضه أن لا يتلفظ بحروف القرآن ، ولا تخالطه رائحة فمه الأصوات التي هي الحروف إلا وفمه نظيف ورائحته غير خبيثة . وذلك راجع إلى تعظيم كلام الرب ، فلذلك كان مما يرضيه عنه والله أعلم .

ومما جاء عن رسول الله ﷺ في إعظام القرآن من هذا الوجه أنه قال : (أفلا قام الرجل يتوضأ ليلاً أو نهاراً ، فأحسن الوضوء واستن ، ثم قام فصلى ، أطاف به الملك ثم دنا منه حتى وضع فاه على فيه ، ثم قرأ الآية ، وإذا لم يستن أطاف به ولا يضع فاه على فيه) [4] استن : استاك ، انتقل من السنة ، لأن السواك سنة .

وأما على الحسن من الثياب والتطييب ، فقد جاء عن تميم الداري رضي الله عنه أنه

---

(١) الواقعة : ٧٩ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح البخاري الصوم باب ٢٧ .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

إذا قام بالليل للتهجد اعتكف بالغالية . وقال مجاهد: كانوا يكرهون أكل الثوم والكرات والبصل للقيام من الليل ، ويستحبون أن يمس الرجل عند قيامه من الليل طيباً يمسح به ثيابه ، وما أقبل من اللحية . وقال قتادة : ما أكلت الكرات منذ قرأت القرآن .

وقال عون بن عبد الله : كان عبد الله بن مسعود تعجبه الثياب النظيفة ، والريح الطيبة إذا قام إلى الليل ، وعن مجاهد انه كان يقرأ أو يصلي ، فوجد ريحاً فأمسك عن القراءة حتى ذهبت

وأما الجهر بالليل والاسرار بالنهار ، فانه روى عن كريب قال : سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن خبر رسول الله ﷺ بالقراءة بالليل ، فقال : كان يقرأ في حجرته قراءة لو أراد حافظ أن يحفظها لفعل .

وقالت أم هانىء : كنت أسمع قراءة النبي ﷺ بالليل وأنا على عرسي ،وأما الإسرار بالنهار ، فلأن الصلاة التي تقام بعد طلوع الشمس على إسرار القراءة فيها ، ولو كان في الجهر بها في النهار فضل لكانت الصلاة به أولى ، لأن السر يكل فيستريح ، فيأنس بالجهر. والجاهر يكل فيستريح بالاسرار ، إلا من قرأ بالليل جهراً الأكثر ، وأسر الأقل ، واذا قرأ نهاراً أسر الأكثر وجهر بالأقل . روى بعضهم عن النبي ﷺ في صلاة النهار قال : كان يسر بالقراءة ، وربما أسمعنا الآية والآيتين أحياناً . وقال عبد الله بن قيس : سألت عائشة رضى الله عنها : كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ بالليل ؟ أكان يجهر أو يسر ؟ قالت : قد كان يفعل ، وربما جهر وربما أسر ، فقلت : الحمد لله الذي جعل في الدين سعة.

وعن أبي هريرة انه كان إذا قرأ رفع طوراً وخفض طوراً . وذكر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك . وإذا قرأ بالنهار في بيت أو مسجد أو موضع لا لغو فيه ولا صخب ، ولم يكن في صلاته ، رفع صوته بالقراءة . وإن قرأ بالليل في مجمع قد رفعت فيه الأصوات ، وكان يعلم انه إن جهر لم ينصت له ، فلا ينبغي له أن يقرأ إلا بإسرار والله أعلم .

واما انه لا يقطع القراءة لمكالمة الناس فلأنه إذا انتهى في القراءة إلى أنة ، وحضره كلام ، وقد استقبلت الآية التي بلغها والكلام ، فلا ينبغي أن يؤثر كلامه على القرآن ،ولأن في اتباعه القرآن بعضه بعضاً من البهجة ما يظهر عند اتباع ، ويخفى عند التقطيع ،

فكان في التقطيع سلب لبعض رتبة القرآن ، فاستحق أن يكون مكروهاً ، الحادثة خلال القراءة استخفاف بالقرآن . ألا ترى ان الرجل إذا حدث أخاه أو مثله ، فقد يقطعه بحديث غيره ، وإذا حدث من فوقه ممن يهابه لم يفعل ذلك ، فينبغي أن تكون هيبة القرآن في صدره أكثر من هيبة غيره .

وأما تحسين الصوت بالقرآن فلما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (زينوا القرآن بأصواتكم) [١] . وانه ﷺ قال : (حسنوا القرآن بأصواتكم ، فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً) [٢] وانه ﷺ قال : (ما أذن الله بشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن) [٣] وفسرته أم سليم وأبو هريرة يجهر به .

وسئل الليث بن سعد رضي الله عنه قال : يتحزن به ، والذي يظهر بدلالة الأخبار أنه أراد بالتغني أن يحسن القارىء صوته به مكان ما يحسن المغني صوته بغنائه . إلا انه يميل به نحو التحزن دون التطرب . أي قد عوض الله تعالى من غناء الجاهلية خيراً منه ، وهو القرآن . فمن يحسن صوته بالقرآن ولم يرض به بدلاً من ذلك الغناء ، فليس منا ، إلا أن قراءة القرآن لا يدخلها من النغم ، وفضول الألحان وترديد الصوت ما يلبس المعنى ويقطع أوصال الكلام ، كما قد يدخل ذلك كله الغناء . إنما يليق حسن الصوت والتحزن دون ما عداهما .

سئل رسول الله ﷺ : من أحسن الناس قراءة ؟ قال : (من إذا سمعته يقرأ ، أرأيت أنه يخشى الله) [٤] . وقال : (ان هذا القرآن نزل بحزن فاقرأوه بحزن) [٥] . أو كما قال والله أعلم .

وأما ترتيل القراءة ، فلقول الله عز وجل ﴿ ورتل القرآن ترتيلا ﴾ [٦] . وجاء عن

---

(١) ورد في صحيح البخاري التوحيد باب ٥٢ .
(٢) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ٣٤ .
(٣) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ٣٤ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة باب ١٧٦ ، رقم ١٣٣٧ .
(٦) المزمل : ٤ .

حفصة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يقرأ بالسورة ويرتلها حتى تكون أطول من أطول منها .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : لا تبتروا القرآن كبتر الدفل ، ولا تهذوه كهذي الشعر ، ولا يكونن هم أحدكم آخر السورة . وأيضاً فإن التفكر أمكن عند الترتيل منه عند الهذي ، فكان الترتيل لذلك أولى والله أعلم .

وأما قراءة القرآن في أقل من ثلاث ، فإن عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى عن النبى ﷺ انه قال : (من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم ينفعه) (١) .

وعنه ﷺ انه أمره أن يقرأه في أربعين ، ثم في شهر ، ثم في عشرين ثم في خمس عشرة ثم قال في عشر ، ثم قال سبع ولم ينزل من السبع .

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان يقرأ القرآن في أقل من ثلاث. وكان عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه يقرأ القرآن من الجمعة إلى الجمعة ، وفي رمضان في كل ثلاث .

وكان تميم الداري رضي الله عنه يختم في كل سبع . وكان طلحة بن مصرف وحبيب ابن ثابت ، والمسيب بن رافع يقرأون القرآن في كل ثلاث ، ثم يصبحون في اليوم الذي ختموا فيه صياماً .

وأما تعلم القرآن فإن النبي ﷺ قال (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) (٢) قال أبو عبد الرحمن السلمي ، وذلك أقعدني هذا المقعد ، وكان علم القران من زمن عثمان رضي الله عنه إلى زمن الحجاج .

وأيضاً فإن تعلم القرآن أمانة على الدين ، فهو كتلقين الكافر الشهادة ليسلم . وأيضاً فإن تعليم معاني القرآن من لا يحسنه ، بر وقربة لمن يحسنه ، فتعلم القرآن نفسه أولى أن يكون ذلك .

وأيضاً فإن علم القرآن فضل وتعليمه من لا يحسنه إفادة من المعلم إياه الفضل الذي

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح البخاري فضائل القرآن باب ٢١ .

عنده ، فلا يجوز أن يختلف ذلك عن إعطاء الغني الفقير وإشباع الجائع ، وكسوة العريان وكل ذلك مما إذا جعل لوجه الله تعالى كان براً وقربة ، ولذلك تعليم القرآن والسنن والله أعلم.

وإنما استيقن الناس لمعلمين لمعنيين : احدهما انهم يقصرون أيامهم على معاشرة الصبيان الذين لا عقول لهم ، فإذا فارقوهم خلوا بنسائهم وذراريهم ، فيؤثر ذلك على تطاول الأيام في عقولهم وبصيرتها ، وينقبض منها . كما ان من عاشر العلماء والحكماء والفضلاء ، ولم يكن يخالط غيرهم ازداد بذلك عقله ، وقويت بصيرته . ونبل رأيه . وأما أبو عبد الرحمن السلمي وأشباهه فلم يكونوا بهذه الصفة ، وإنما كان الواحد يأتيهم فيلقنونه آيات فيأخذها وينصرف فلا يمنعهم ذلك من غشيان مجالس الكبير والاختلاط بهم والاستفادة منهم ، ولا يتضررون بالتعليم تضرر من ذكرنا .

والوجه الآخر : أن المعلمين لما أرصدوا أنفسهم لتعليم الصبيان ابتغوا عليه الاجمال ، ولما كثروا صار كل واحد منهم يرضى عن العمل الكبير والشغل الطويل بالجعل اليسير ، خيفة انه لم يجب إلى التعليم بما يراود عنه من الجعل الطفيف ، إثابة لصاحبه ، وصاروا مع ذلك يطمعون في أطعمة الصبيان ليغالبونهم عليها ، ويحملهم الشره على ضروب من التذلل ، ومن رضي بمثلها لنفسه لم يوقر ولم يبجل ، فإنما أوتوا من هذا الوجه ، لا من تعليم القرآن . فإن نفس التعليم توجب التفضيل والتشريف وتحرم التحقير والتصغير ، ومن استحقر معلماً لأجل تعليمه خيف عليه ، فقد بعث الله تعالى جبريل صلوات الله عليه لتعليم النبي ﷺ القرآن ، وقال : ﴿ علمه شديد القوى ﴾ [1] وما تعلم أول من تعلم من الأمة إلا من النبي ﷺ ، فكيف يجوز لأحد أن يترفع عن تعليمه أو يستحقر من يتصدى للتعليم وقد كان الأولون الذين ذكرنا ، انهم كانوا يعلمون القرآن بمعزل عن هذه الرذائل ، كما كانوا بمعزل عما وصفنا قبل من الشمائل ، فلذلك استحقوا المدح والثناء ، رضي الله عنهم وغفر لهم .

وأما قراءة القرآن بالقراءات المستفيضة دون الغرائب والشواذ ، فلأن في الشهور المستفيضة مندوحة عن الشاذ الغريب ، فكان تركها أحوط لئلا يتقرب إلى الله عز وجل بقراءة من لا يمكن القطع بأنه من عند الله من غير ضرورة . وليس ذلك كالاخبار الخاصة

---

(١) النجم : ٥ .

تقبل من الافراد بعد أن يكونوا عدولاً ، لأنها إنما تقبل إذا لم يوجد في الثبات ما هوأقوى منها فتكون بالضرورة هي المؤدية إلى فتواها . ومثل هذه الضرورة لا تقـع إلى شواذ القرآن ، فلذلك كان تركها أولى والله أعلم .

واما ترك القبول إلا عن العدول المتميزين ، فلأن الاخبار بالقراءة شهادة على الله عز وجل ومعلوم ان الشهادة على أناس لا تقبل إلا من العدول المتميزين ، فإن لا تقبـل على الله إلا منهم أولى وأحق والله أعلم .

وأما القراءة من المصحف فإنه يروى عن النبي ﷺ أنه قال : (قراءة القرآن في غير المصحف الف درجة ، والقراءة في المصحف تضاعف على ذلك الفي درجة) [١] .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان إذا دخل بيته نشر المصحف فقرأ . ودخلوا على عمر رضي الله عنه وهو يقرأ في المصحف – وكان والله قارئاً – فقال : اني أكره أن يأتي علي قوم لا أنظر في عهد الله ، وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذا أصبح أمر غلامه فنشر المصحف فقرأه ، وقال نافع : كان ابن عمر رضي الله عنه إذا فتح المصحف ليقرأ ، بدأ فقال : اللهم أنت هديتني لو شئت لم أهتد ، لا تزغ قلبي بعد إذ هديتني ، وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب .

وقال خيثمة : دخلت علي عبد الله بن عمر وهو يقرأ في المصحف فقلنا له : ماتصنع ؟ فقال : أقرأ جزئي الذي أقرأه ، ورأى عبد الله بن مسعود مصحفاً مزيناً بالذهب فقال : ان أحسن ما يزين به المصحف تلاوته في الحق .

كان زيد بن عبد الله بن الشجير يقرأ في المصحف حتى يغشى عليـه . وكان الربيع يقرأ في المصحف ، فإذا طال عليه عبث بالورق . فقال يونس بن عبيد : كان خلقاً للاولين النظر في المصاحف . وقال الأوزاعي رضي الله عنه : كان يعجبهم النظر في المصحف ، ولكل واحدة من القراءة في المصحف القراءة من الحفظ فائدة ، ففائدة القراءة من الحفظ وثبات الذكر وهو أمكن للتفكير فيه ، وفائدة القراءة من المصحف الاستبصار لئلا يغلط

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

باسقاط حرف ، أو زيادته ، أو تقديم أو تأخير . فالأولى إذاً أن يقرأ الحافظ من حفظه مرة ومن المصحف أخرى .

وأيضاً ، فإن القارىء في المصحف يستعمل في القراءة لسانه وعينيه ، والقارىء من حفظه يقبض على استعمال اللسان دون العين . والقارىء في المصحف يقضي حق القرآن وحق المصحف ، لأن المصحف لم يجد ليهمل ، إنما اتخذ ليرجع اليه فيقرأ منه ، وله على الانفراد حق . ألا ترى ان المحدث يقرأ القرآن يمس ، فمن أقل منه فقد قضى حقه وحق ما فيه ومن قرأ من حفظه لم يكن منه إلا قضى حق القرآن وحده . فكانت القراءة من المصحف أولى وأفضل .

وأما استحباب القراءة في الصلاة ، فلأن الصلاة أفضل أعمال العبد،فاذا كنا نستحب للقارىء أن يقرأ ، مستقبلاً القبلة ، وفي حال الطهارة إذا لم يكن مصلياً . وإنما الطهارة واستقبال القبلة ركنان من أركان الصلاة ، فهو إذا قرأه مصلياً كان ذلك أكثر للفضل والله أعلم .

وقال محمد بن حجارة : كانوا يستحبون إذا ختموا القرآن من الليل أن يختموه في الركعتين بعد المغرب ، وإذا ختموه في النهار أن يختموه في ركعتي الفجر.وأما استحبابنا للقارىء عرض القرآن في سنة على من هو أعلم منه ، فلأن النبي ﷺ كان يعرض القرآن في كل عام على جبريل صلوات الله عليه . فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه مرتين .

فان قيل : إنما كان يعرض ليعلمه نسخاً إن كان وقع . قيل : لو كان نسخ مماأنزل عليه شيء لأعلمه إياه قبل قراءته عليه ، ولم يكن ينتظر أن يقرأ المنسوخ عليه معرفة النسخ عند ذلك ، لأنه لم يكن يعرض القرآن عليه فرضاً ولا عن تقدمة تكون اليه من جبريل عليه السلام ، فيقال إنه استعرضه إياه لينقحه له فيمن الناسخ من المنسوخ وترفقه عليه فان ذلك إن كان صحيحاً فقد يمكن عند أعلم الرجلين علم بحرف أو كلمة لا يكون عند أقلهما علماً ، فهو يستفيد بالقراءة عليه أن يعرفه إياه . ولا يؤمن أن يكون قد ألف فيما يقرأه غلطاً يرى أنه صواب فيبصره علم ذلك ليرجع اليه والله أعلم .

وأما الاستكثار من القرآن في شهر رمضان ، فلأنه شهر القرآن ، قال الله عز وجل :

﴿ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ﴾ [١] . وقال : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ [٢] وجاء في الأخبار : أنه أنزل لأربع وعشرين من شهر رمضان ، أي ليلة خمس وعشرين ، وقيل في تفسير : كان ينزل من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في كل ليلة قدر ما ينزل على النبي ﷺ إلى الليلة التي تليها ، فينزل جبريل عليه السلام بأمر الله عز وجل فيما بين الليلتين من السنة إلى أن ينزل القرآن كله من اللوح المحفوظ في عشرين ليلة من عشرين سنة .

وأيضاً فان الصائم مأمول أن يحفظ لسانه ولا يتكلم بما لا يعنيه ، فلما كان الصوم حالاً يقتضي الإمساك عن كثير من كلام الناس ، دل ذلك على أنه يقتضي التقرب إلى الله تعالى بقراءة كتابه ، كالصلاة التي لما وجب إجلاؤها من كلام الناس حرم إجلاؤها بين كلام الله عز وجل .

وأيضاً فان الشياطين يصفدون في شهر رمضان ، فتكون القلوب فيه أصفى وأخلص وأتقى ، والتفكير فيما يقرأ أمكن ، والتخشع أيسر ، فكانت القراءة فيه أخلق .

فان قيل : فلا تستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم إذا قرأتم القرآن في شهر رمضان ، لأنكم أمنتموهم ، وحيل بينكم وبينهم .

قيل : قد تكون الإستعاذة منهم استعاذة من لا يؤمن أن تكون علقت بالنفوس من قبلهم ، فان لم يعصم الله تعالى القارىء عملت عملها من معارضته إذا قرأ فنزل أو انغفل عن شيء فيدعه أو يقرأ مكانه غيره او تعرض له وسوسة في معناه لاحادثه ، لكن من سابح قدمه ، وقد تقدمت منه في القلب فلم يزايله . فأما امر جديد فلا يعرض منهم في هذا الشهر ، فيحتاج إلى الاستفادة لأجله والله أعلم .

واما ترك المماراة في القرآن ، فلما جاء عن النبي ﷺ من قوله : (ان المراء في القرآن كفر) [٣] وهذا — والله اعلم — ان يسمع الرجل من الآخر قراءة او آية او كلمة لم تكن عنده ، فيعجل عليه ويخطئه وينسب ما يقرأه إلى انه ليس بقرآن ، ويجادله في ذلك

---

(١) البقرة : ١٨٥ . (٢) القدر : ١ .

(٣) ورد في سنن أبي داود السنة باب ٤ .

ويخاصمه فيه او يجادله في تأويل يذهب اليه ولم يكن عنده ، ويخطئه ويضلله ، فلا ينبغي له ان يفعل هذا ، فان اللحاح ربما ازاغه عن الحق فلا يقبله . فان ظهر له وجهه فيكفر . فلهذا حرم المراء في القرآن وسمي كفراً ، لأنه يشرف بصاحبه على الكفر ، فان ذلك إن كان في نفي حرف وإتيانه ، او نفي كلمة واثباتها ، لكان الرابع من التمادي بير عن الحق بعدما تبين له كافراً ، لأنه إما ان يكون منكر شيء في القرآن ، او يكون يدعي زيادة فيه والله اعلم .

فان قيل : اومايجوز المباحثة والمناظرة في القرآن والمعاني .

قيل : يجوز ، والمراء غيرهما . وإنما المراء الإصدار على التغليط والتضليل وترك الادعاء لما يقام من الحجة . فأما المباحثة التي لا يكاد المشكل ينصح إلا بها فليست بحرام والله اعلم .

واما التفسير بالظن فلا يجوز لأن الله تعالى يقول : ﴿ إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق ، وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ [1] . وقال تعالى : ﴿ ولا تقف ما ليس لك بهعلم ﴾ [2] . وجاء عن النبي ﷺ (من قال في القرآن بغير علم ، فليتبوأ مقعده من النار) [3] . واما ما جاء عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه من قوله : اي سماء تظلني واي ارض تقلني ، إذا قلت في كتاب الله برأيي ، فانما هو في الرأي تغلب على القلب من غير دليل قام عليه .

وقيل هذا الذي لا يجوز الحكم به في النوازل ، فكذلك لا يجوز تفسير القرآن به . واما رأي يشده برهان ، فالحكم به في النوازل جائز . فكذلك تفسير القران به جائز والله اعلم .

واما صيانة القرآن عن ديار العدو ، فلأن النبي ﷺ نهى ان يسافر بالقرآن إلى ارض العدو ، وفي بعض الأخبار مخافة ان تناله يد العدو . وليس معنى هذا إن من خرج إلى

---

(١) الأعراف : ٣٣ . (٢) الاسراء : ٣٦ .

(٣) ورد في صحيح البخارى العلم باب ٣٨ ، وفي سنن ابن ماجه المقدمة ٤ ، ٢٣ .

ارض العدو ان لا يقرأ فيها القرآن ، وإنما هو ان لا يسافر بالمصحف القرآن ، لأنه لا يؤمن ان يقع بيد العدو ، فيستخفوا منه ، وينتهكوا حرمته مغالظة للمسلمين ، وتشفياً بذلك وانتقاماً ، والمصحف لا دفع فيه عن نفسه ، فكانت المسافرة به اليهم تعريضاً لما لا يليق بحال قدره ، فلذلك نهى عنها والله اعلم .

فان قيل : فكيف يصنع الذي لا يحفظ القرآن ؟

قيل : يجلس الى حافظ يقرأه فيستمع اليه ويتأنى به القرآن حتى يجاريه في قراءته ، وفيما يمكنه منها .

روي عن النبي ﷺ انه كان يقرأ بالليل في حجرته قراءة لو اراد حافظ ان يحفظها لفعل . وهذا من الجهد والتمهل معاً والله اعلم .

واما القراءة بالتفخيم والإعراب ، فانه روي عن النبي ﷺ انه قال : (من قرأ القرآن فأعرب في قراءته ، كان له بكل حرف عشرين حسنة ، ومن قرأ بغير إعراب ، كان له بكل حرف عشر حسنات) (١) .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (اعربوا القرآن فاتبعوا غرائبه وفرائضه وحدوده) (٢) وقال عبد الله بن مسعود : اعربوا القرآن فانه عربي ، ومعنى إعراب القرآن شيئان : احدهما ان يحافظ على الحركات التي بها يتميز لسان العرب عن لسان العجم ، لأن اكثر كلام العجم مبني على السكون وصلاً وقطعاً ، ولا يتميز الفاعل من المفعول ، والماضي من المستقبل باختلاف وحركات المقاطع . وإنما هذا اللسان للعرب خاصة ، فنهى الناس عن ان يقرأوا القران تاركين الإعراب ، فيكونوا قد شبهوه من هذا الوجه بالأعجمية .

والآخر : ان يحافظ على اعيان الحركات ولا يبدل شيء منها بغيره ، لأن ذلك بما اوقع في اللحن او غير المعنى . وكان ابن عمر رضي الله عنه يضرب ولده على اللحن . وسمع عمر رضي الله عنه جماعة يقرأ بعضهم فقال : (اقرأوا ولا تلحنوا) .

فاما التفخيم ، قال زيد بن ثابت رضي الله عنه ، روي عن النبي ﷺ انه قال :

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(نزل القران بالتفخيم) [1] ومعنى هذا والله اعلم ، ان يقرأ القرآن كاملاً قراءة الرجال ولا يخضع الصوت به فيكون مثل كلام النساء . ولا يدخل في هذا كراهية الأماله ، التي هي اخبار بعض القراء .

وقد يجوز ان يكون القرآن انزل بالتفخيم ، ورخص مع ذلك في إمالة ما تحسن إمالته . وتكون هذه الرخصة نازلة على لسان جبريل عليه السلام ايضاً . لكن لفظه بالتنزيل كان التفخيم دون الإمالة والله اعلم .

واما ان القارىء لا يخلط سورة بسورة ، فلما روي ان لرسول الله ﷺ مر بأبي بكر رضي الله عنه وهو يخافت ، ومر بعمر رضي الله عنه وهو يجهر ، ومر ببلال وهو يقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ، فقال لأبي بكر : (مررت بك وأنت تخافت : فقال: إني اسمع من اناجي . قال : ارفع شيئاً . وقال لعمر : مررت بك وانت تجهر فقال : اطرد الشيطان واوقظ الوسنان فقال: إخفض شيئاً . وقال لبلال :مررت بك وانت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ، فقال : اخلط الطيب بالطيب . فقال : (اقرأ السورة على وجهها) [2] وهذا اولى ما روي انه انكر عليه ، لأن هذا الحديث اتم من ذلك الحديث ، فإنه كما لم يذكر في هذا الحديث انه انكر على عمر لم يذكر انه انكر على ابي بكر وعمر . وقد نطق هذا الحديث بالإنكار عليهما وعلى بلال . والذي فعله بلال قد فعله عمر بعينه فكان ما روى من الصريح بالإنكار والتعبير أولى بالاعتماد من الرواية ، التي ليس فيها أكثر من السكت عن عمر . ولعل النظر إذا أنعم وحقق منع لمن يتأت حديث عمر ، لأن فيه ان النبي ﷺ استنكر منه فعلا مقابلة عمر بالحجة فأمسك عنه ، وهذا عظيم . ولئن كان شيء من الأخبار يرد لضعف احد من نقلته ، فرد هذا يخطأ منه ، وهجينه اولى بالذم والله اعلم .

وأما استبقاء كل حرف اثبته قارىء إمام ، فيكون القارىء قد اتى على جميع ما هو قرآن ولم يبق شيئاً ، فيكون ختمه أصح من ختمه إذا ترخض ، فحذف الا يضر حذفه من حرف أو كلمة . ألا ترى أن صلاة القاعد ، قد تجوز ، ولكن من قام واستوفى كل فعل

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم يرد إلا في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ١٠٩ .

إذا وقع منه كان صلاة ، كانت صلاته أجمع وأتم من صلاة من يرخص فحذف منها ما لا يضر حذفه ، فكذلك هذا في قراءة القران والله أعلم .

وأما التسمية في أوائل السور فان الذي جاء عن النبي ﷺ فيها قراءة، وهي ماروت أم سلمة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يقطع قراءته آية اية ، ﴿ بسم اللهالرحمن الرحيم ، اية ، الحمد لله رب العالمين ، آية ، الرحمن الرحيم ، آية ، مالك يوم الدين ، آية ، إياك نعبد وإياك نستعين ، آية ، إهدنا الصراط المستقيم ، آية ، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ [1] آمين ، آية .

وأما ما جاء عن النبي أنه قال : (يقول الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبينعبدي فاذا قال العبد : الحمد لله رب العالمين ، قال الله : حمدني عبدي) [2] فابتدأ القسمة من قوله : « الحمد لله » لا من « بسم الله » ، فانه لا دليل فيه بقطع أن « بسم الله الرحمن الرحيم » ليست الآية الأولى ، لأنه يجوز أن يكون له ، فاذا انتهى العبد إلى الحمد لله رب العالمين قال : الله : « حمدني عبدي » لا أن يكون ذلك جميع الجزء الأول منهذه السورة كما قال النبي ﷺ .

(وإذا قال الإمام : « ولا الضالين » فقولوا : آمين) [3] . وإنما أراد فاذا انتهى في القراءة إلى هذا القول ، لأن ذلك جميع قراءته والله أعلم .

ومتى كانت « بسم الله الرحمن الرحيم » الآية الأولى منها ، كان أحد النصفين أربع آيات ونصف آية ، والنصف الآخر آيتين ونصف آية . وهذا أيضاً ليس بدليل يقطع بأن « بسم الله الرحمن الرحمن » ليست الأولى منها . لأن فاتحة الكتاب تنقسم إلى حروف وآيات ، فلئن كانت تنصف نصفين مستويين ، إذا كانت بسم الله الرحمن الرحيم أولى آياتها ، فانها تنصف مع ذلك بكل واحدة من الكلم والحروف نصفين متعادلين، وتكون نهاية النصف الأول في الوجهين عند قوله : « نعبد » وليس في الحديث إلىالتنصيفبالآي.

---

(١) الفاتحة : ١ - ٧ .

(٢) ورد في صحيح مسلم الصلاة حديث رقم ٣٨ ، ٤٠ .

(٣) ورد في صحيح البخاري تفسير سورة ١ باب ٢ ، وفي سنن ابن ماجه الاقامة باب ١٣ ، ١٤ .

فاذا كانت تتنصف ابتداء بها بالتسمية بالكلم والحروف نصفين ، فقد وقع بذلك الخروج من عهدة الخبر والله أعلم .

وعلى انه لو ثبت المراد بالحديث أن تتنصف السورة نصفين بالآي ، فقد يجوز أن ينتصف بالآي ، ويكون نصفه الأول أطول من نصفه الثاني ، ألا ترى ان لنا في الشهر إذا لم يجاوز تسعاً وعشرين لم يحل ذلك الشهر من التنصيف غير انه يكون نصفها خمسة عشر ، ونصفها الآخر أربعة عشر ، حتى لو قال رجل لامرأته في أول شهر : إذا انتصف هذا الشهر فأنت طالق ، طلقت إذا انتصف من أيامه خمسة عشر يوماً ، ولو نقص منه يوم لم يبن أن الطلاق كان واقعاً قبل الوقع الذي ذكرنا ، وذلك محال .

ولو قال لامرأته وقد مضى من الشهر خمسة عشر يوماً إذا مضى شهر فأنت طالق ، فمضى من الشهر الثاني خمسة عشر يوماً ، طلقت سواء نقص الشهر الأول أو الثاني ، أو نقصا معاً أو كملا . فاذا جاز أن يكون الشهر نصفين ، وأحدهما أطول من الآخر ، جاز أن تكون السورة نصفين وأحدهما أطول من الآخر ، والضرورة توجب أن تكون « بسم الله الرحمن الرحيم » من أول فاتحة الكتاب ، لأن الله عز وجل سماها : « السبع المثاني » وأجمع المسلمون على أنها سبع آيات وليس شيء مما يلي قوله المستقيم يصلح أن يكون مقطعاً لأن قوله : « صراط الذين » مع قوله : « أنعمت عليهم » كلام واحد ، لأن المعنى : صراط المنعم عليهم ، وهذه جملة لا تحتمل التفريق . وقوله : « أنعمت عليهم » ليس فيه من أوصاف المقاطع المعهودة لهذه السورة شيء إلا انها حروف متحركة قبلها حرف مد ولين . وقوله : « عليهم » آخره حرف ساكن قبله حرف صلة فتحرك . ولو جاز أن يكون ذلك مقطعاً ، لجاز أن يكون قوله : « غير المغضوب عليهم» مقطعاً، فتكون هذه السورة من غير « بسم الله الرحمن الرحيم » . ثماني آيات . والأمة مجمعة على خلاف ذلك . فثبت أن القول المؤدي اليه باطل والله أعلم . وأما ما عدا فاتحة الكتاب فلا يبين كل البيان أن « بسم الله الرحمن الرحيم » منها .

ومن يعتمد في إتيانها من فاتحة الكتاب على خبر أم سلمة ، وعلى ما بينا آنفاً لا يقول أنها من فواتح السور كلها . فأما من يقول : ان الاعتماد في نقل إثبات القرآن على النقل العام ، وان المسلمين توارثوا خلفاً عن سلف ، أن المصحف جامع القرآن ، فكل ما أثبت

فيه على صفة واحدة ، فلا جائز أن يفترق أبعاضه . لكن بعضهـا إذا كان قرآنـاً وجب أن تكون جميعها قرآناً . ووجدنا إثبـات « بسم الله الرحمن الرحيم » في المصحف ، وإثبات ما بعده إلى آخر الفاتحة بصفة واحدة ، وعلى هيئة واحدة ، فأوجبنا أن يكون كل من ذلك قرآناً ، حيث أثبت . فإن هذا المحتج لا يجد بداً من إثباتها في أول كل سورة، والقول بذلك وإن كان يقرب في بعض الصور من طريق أنها كلها فواتح ، فإنه يتعدى في بعضها لمباينتها ما يليها من فواتحها . ولا قائل بالفرق في ذلك بين السور والله أعلم . إلا أن الأحسن قراءتها في أول كل سورة ما خلا سورة التوبة ، اتبـاعاً لخط المصحف ، ولأنه قد ثبت انها كانت تـنزل مع كل سورة . قال عبد الله بن مسعود لا يعرف فصل ما بين السورتين حتى تـنزل بسم الله الرحمن الرحيم وكان ابن عمر رضي الله عنـه يقرأها بين كل سورتين ولا شك بأن قراءتها أحفظ من حذفهـا . فالقراءة إذاً أولى ، وبالله التوفيق .

وأما فضائل السور والآيات ، فان الله عز وجل امتن على نبيه ﷺ بآية آتاه « السبع المثاني » ، والقرآن العظيم ، فجاء عن النبي ﷺ أنه قال لأبي بن كعب رضي الله عنه يحب أن أعلمك سورة لم تنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها،قلت: نعم يا رسول الله ، قال : كيف تقرأ في الصلاة ، فقرأت أم القرآن : فقال رسول الله ﷺ (والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها، وانها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت) [١] .

وعن انس رضي الله عنـه ، قال : كان النبي ﷺ في مسير فنزل ، فمشى رجـل من أصحابه إلى جنبه ، فالتفت اليه النبي ﷺ فقال له : (الا اخبرك بأفضل القران ؟ قال : فتلا عليه الحمد لله رب العالمين) [٢] . وقال النبي ﷺ : (لا صلاة إلا بأم القران) [٣] . وقال (لكل صلاة لا تقرأ فيها فاتحة الكتاب فهي خداج) [٤] . ذكـر سورة البقرة أبو

---

(١) ورد في صحيح البخاري تفسير سورة ١ باب ١ .
(٢) ورد في صحيح البخاري تفسير سورة ١ باب ١ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة اقامة الصلاة باب ١١ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الصلاة باب ١١ .

امامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (اقرأوا البقرة فان آخرها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة) [١] . قال معاوية بن سلام : البطلة : السحرة .

وعن النبي ﷺ قال : (لا تتخذوا بيوتكم مقابر صلوا فيها ، فان الشيطان ينفر من البيت تقرأ فيه سورة البقرة) [٢] . وقال أبو ذر رضي الله عنه : قلت يا رسول الله بأبي ما أنزل عليك أعظم ؟ قال : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) [٣] . وقرأ آية الكرسي حتى فرغ منها . وعن النبي ﷺ قال : (إن لكل شيء سناماً ، وسنام القران سورة البقرة ، فيها اية سيدة اي القران « الله لا إله إلا هو الحي القيوم » لا تقرأ في بيت فيه شيطان) [٤] . **سورة الانعام** : قال ابن عباس رضي الله عنهما أنزلت سورة الأنعام جملة ليلاً بمكة ، ومعها سبعون الف ملك يحدونها بالتسبيح . وقال سعيد بن جبير رضي الله عنه : لم ينزل شيء من الوحي إلا نزل مع جبريل ﷺ أربعة من الملائكة يحفظونه من يديه ومن خلفه ، وهو قوله ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم إلا الانعام ، فانها نزلت معها سبعون الف ملك .

تنزيل السجدة والملك ويس عن جابر رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ ، لا ينام حتى يقرأ : ألم تنزيل ، وتبارك الذي بيده الملك . وعن انس رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : (قلب القران يس) [٥] . وعن معقل بن يسار رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (اقرأوها على موتاكم) [٦] . يعني يس ، أي على المحتضرين .

حم : عن انس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من صلى بحم الدخان في ليلة اصبح مغفوراً له) [٧] .

---

(١) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ١٣ ، ١٥ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الاقامة ١٨٦ وفي صحيح مسلم المسافرين رقم ٢١٢ .

(٣) البقرة : ٢٥٥ .

(٤) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ١٣ .

(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٢٦ .

(٦) ورد في سنن ابن ماجه الجنائز باب ٤ .

(٧) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ٢٢ .

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : إذا وقعت في اي حم ، وقعت في روضات دافئات وعن النبي : (من قرأ آية الكرسي وآيتين من حم المؤمن ، من قرأهاحين اصبح يحفظ يومه ذلك حتى يمسي ، وإن قرأها حين يمسي حفظ ليلته حتى يصبح) [1] .

والواقعة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (من قرأ سورة الواقعة لم تصبه فاقة ابداً) [2] .

الملك : عن النبي ﷺ (سورة في القران ثلاثون اية ، شفعت لصاحبها حتى غفر له ، تبارك الذي بيدة الملك) [3] .

الكافرون : عن رسول الله انه قال لرجل : اقرأ قل (يا ايها الكافرون ،فانهابراءةمن الشرك) [4] وعنه ﷺ : (من قرأ يا ايها الكافرون فقد قرأ ربع القران) [5] .

سورة القدر : عن انس رضي الله عنه قال : قال النبي : (من قرأ إنا أنزلناه في ليلة القدر عدلت بربع القران) [6] .

سورة الاخلاص : عن رسول الله ﷺ قال : (« قل هو الله أحد » تعـــدل ثلث القران) [7] . وعن انس بن عمر رضي الله عنه قال : يا رسول الله حببت إلي هذه السورة ، يعني « قل هو الله أحد » قال : (حبك إياها أدخلك المعوذتين) [8] . عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : (قرأ رسول الله ﷺ « قل هو الله أحد » حتى ختمها ثم قرأ « قل « قل أعوذ برب الفلق حتى ختمها ، ثم قرأ « قل اعوذ برب الناس حتى ختمها ، ثم قال :

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الأدب ٦٢ ، رقم ٣٧٨٦ .

(٤) ورد في سنن ابن داود الأدب ٩٨ .

(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ١٤٧ ، ٢٢١ .

(٦) ورد في صحيح الترمذى ثواب القرآن باب ١٠ .

(٧) ورد في صحيح مسلم مسافرين رقم ٢٦ .

(٨) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(ما تعوذ أحد بمثلهن) [١] . وعنه ﷺ قال : (ما يقرأ شيء ابلغ عنـد الله من « قل اعوذ برب الفلق » [٢] .

فصـــل

إن سأل سائل عن المفاضلة بين السور والآيات قيل له : قد روينا عن النبي ﷺ انـه قال لأنس رضي الله عنه : (الا ابشرك بأفضل القران فذكر فاتحـة الكتـاب) [٣] . ومن قبل فقد قال الله عز وعل : ﴿ ما ننسخ من اية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ﴾ [٤] . فثبت بذلك جواز كل واحد من القولين . ومعنى ذلك يرجع إلى أشياء : **أحدها** أن تكون إثنان إثنان في التلاوة إلا أن إحداهما منسوخة ، والأخرى ناسخة . فيقال : ان الناسخة خير ، اي العمل بها اولى بالناس واعود عليهم وعلى هذا يقال ايات الأمروالنهي والوعد والوعيد ، خير من ايات القصص والوعود ، لأن القصص إنما أريد به تأكيد الأمر والنهي والإنذار والتبشير ، ولا غناء بالناس عن هذه الأمور . وقد يستغنون عن القصص فكان ما هو اعود عليهم وانفع لهم مما يجري مجرى الأصول خيراً لهم ، مما يجعل تبعـاً لما لا بد منه .

والآخر ان يقال : ان الآيات التي تشتمل على تعديد اسماء الله تعالى وبيان صفاتـه ، والدلالة على عظمة وقدسه افضل او خير ، بمعنى ان يتمين انها اسنى واجل قدراً .

والثالث ان يقال سورة واية خير من اية ، بمعنى ان القارىء يتعجل له بقراءتهـا الإحتراز مما يخشى بالله جل ثناؤه ، وينادي بتلاوتها منه لله تعالى لما فيهـا من ذكر الله تعالى بالصفات العلى على سبيل الإعتقاد لها ، وسكون النفس إلى فضل ذلـك الذكر ويمنه وبركته . اما ايات الحكم فلا تقع نفس تلاوتها إقامة الحكم فانما يقع بها علم وإذكار فقط . فكان ما قدمناه قبلها احق باسم الخير والأفضل والله اعلم .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الوتر ١٩ .
(٢) ورد في سنن النسائي الاستعاذة باب ١ .
(٣) ورد في صحيح البخاري تفسير سورة ١ باب ١ .
(٤) البقرة : ١٠٦

ثم لو قيل في الجملة : ان القران خير من التوراة والإنجيل والزبور ، بمعنى ان التعبد بالتلاوة والعمل واقع به دونها ، والثواب تجب بقراءته لا بقراءتها ، وإنه من حيث الإعجاز حجة النبي المبعوث به . وتلك الكتب لم تكن معجزه ، ولا كانت حجج اولئك الأنبياء ، بل كانت دعوتهم ، والحجج غيرها ، لكان ذلك أيضاً نصير ما مضى ذكره والله اعلم .

وقد يقال : إن سورة افضل من سورة ، لأن الله تعالى عند قراءتها كقراءة اضعافها مما سواها ، واوجب بها من الثواب ما لم يوجب بغيرها ، وإن كان المعنى الذي لأجله بلغ بها هذا المقدار لا نظير لها ، كما يقال : إن يوماً افضل من يوم ، وشهر افضل من شهر ، بمعنى ان العبادة فيه تفضل على العبادة في غيره ، والذنب يكون اعظم في غيره ، كما يقال : ان الحرم افضل من الحل ، لأنه يتأدى فيه من المناسك ، ما لا يتأدى في غيره ، والصلاة فيه تكون كصلاة متضاعفة مما يقام في غيره والله اعلم .

واما الاستشفاء بالقران ، فلأن النبي ﷺ اخبر ان خاتمة القران المعوذات ، وان الخلق لم يتعودوا بمثلها . وقد ثبت في الجملة ان الكلام ما يستشفى به . فقد اخبرت عائشة رضي الله عنها انها كانت تعوذ رسول الله ﷺ في مرضه فتقول : اللهم اذهب البأس رب الناس ، اشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، اشف شفاء لا يغادر سقماً . وان جبريل صلوات الله عليه جاء إلى النبي ﷺ وهو يشكو ، فقال : بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك والله يشفيك ، بسم الله أرقيك (١) .

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (ما من مريض لم يحضر أجله تعوذ بهؤلاء الكلمات : (بسم الله العظيم أعيذ ، بالله العظيم من شر ما يجد ، سبع مرات إلا شفاه الله) (٢) . فإذا كان هذا هكذا ، فإن القرآن الذي لا كلام أشرف منه ولم ينزله الله عز وجل إلا ليخرج به الناس من الظلمات إلى النور ، ويتقدم به من النار ، بعد أن كانوا على شفا حفرة منها ويهديهم به إلى الجنة ، التي منها الحياة الدائمة ، والراحة التامة من كل خوف وحزن ،

(١) ورد في سنن ابن ماجة الطب ٣٦ .
(٢) ورد في سنن النسائي العين ٩ .

أولى أن يشتفى به ويتبرك بقراءته ، وقد سماه الله شفاء ، فقال ﴿ وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ﴾ (١) . وقال : ﴿ يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين ﴾ (٢) . فما كلام أولى بأن يكون فيه الشفاء من هذا الكلام .

وقد روى عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فمررنا على حي من أحياء العرب ، فاستضفناهم فلم يضيفونا ، فنزلنا بالعراء فلدغ سيدهم فأتونا ، فقالوا : هل منكم أحد يرقي ؟ فقلت : أنا أرقي . قال : فارق صاحبنا فقلت: لا، فقد استضفناكم فلم تضيفونا . قالوا : إنا نجعل لكما جعلا ، فجعلوا إثنتين من الشياه،قال: فأتيت . وجعلت أمسحه وأقرأ فاتحة الكتاب ، وأرده وأقفل حتى برأ . فأخذنا الشياه وقلنا : ما نحن بالذي نأكلها حتى نسل رسول الله ﷺ ، فأتيناه فذكرنا ذلك له . فجعل يقول : (وما أدراك أنها رقية ، فقلت : يا رسول الله ، ما دريت لكنه شيء ألقاه الله في نفسي . فقال رسول الله ﷺ : (كلوا واضربوا لي معكم بسهم) (٣) .

وجاء عن المتقدمين في أبواب الإحترازات من المخاوف والاستشفاء من الأمراض بآيات القرآن ما قد عرف وأثبت في الكتب وجرب فنجع ، واختبر فنفع ، فكان ذلك أحد الدلائل على ان القران من عند الله تعالى جده ، ولو لم يكن كذلك لفترت قراءته ولم ينفع.

وأما **تقطيع القرآن آية آية** ، فإنه أولى عندنا من تتبع الأغراض والمقاصد والوقوف عند انتهائها ، لما جاء عن أم سلمة رضي الله عنها ، أن رسول الله ﷺ كان يقطع قراءته آية آية : « بسم الله الرحمن الرحيم » آية ، « الحمد لله رب العالمين » آية « الرحمن الرحيم » آية ، « مالك يوم الدين » آية ، « إياك نعبد وإياك نستعين » آية ، «إهدنا الصراط المستقيم» آية ، « صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين» آية (٤) في هذا الحديث دلالات : احدها أن أم سلمة لم تقل أن رسول الله ﷺ يقطع قراءة فاتحة الكتاب آية آية،

---

(١) الاسراء : ٨٢ . (٢) يونس : ٥٧ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الطب باب ٣٣ ، ٣٩ .

(٤) الفاتحة ١٧ - .

وإنما قالت : كان يقطع قراءته ، فدخل في ذلك جميع ما كان يقرأه من القران ، وإنما ذكرت فاتحة الكتاب لتبين صفة التقطيع ، أو لأنها أم القران ، يغني ذكرها عن ذكر ما بعدها ، كما تغني قراءتها في الصلاة عن قراءة غيرها ، لجواز الصلاة . وإلا فالتقطيع عام بجميع القراءة . هذا ظاهر الحديث وبالله التوفيق .

والدلالة الثانية : أن أصحاب المعاني قالوا : معني باسم الله ، او ابدأ باسم الله . وإذا كان كذلك ، اقتضى هذا القول ما بعده ، ولم يكن مبتدأ بنفسه ، لأن المبتدأ به ، لا بد له من شيء يتلوه . فيكون الأول بدءاً لما يثنى عليه . وفي هذا ما أبان أن قول القارىء « بسم الله الرحمن الرحيم » يقتضي ما بعده وهو « الحمد لله رب العالمين » . ومع هذا فقد قطع رسول الله ﷺ قراءة « بسم الله الرحمن الرحيم » لما عدها اية ، عن قراءة « الحمدلله رب العالمين » . فبان بذلك انه لا ينتظر بالقطع تمام الكلام من نحو المعاني ، وإنما ينتظر به انتهاء الآية ، والله أعلم .

والدلالة الثالثة : إن قوله عز وجل « صراط الذين أنعمت عليهم » ليس بكلام مستأنف ولكنه تفسير للصراط المستقيم . وقد ثبت بهذه السنة، أن المستقيم موضعوقف. فثبت بذلك ان الوقف يختص بانتهاء الآية ، لا باستتمام العرض .

فان قيل : إن النبي ﷺ إنما قطع الفاتحة اية اية ، لأن لكل اية منها غرض ينتهي بانتهائها ، فأخبر أن الله جل ثناؤه يقول : (قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ، فإذا قال العبد : « الحمد لله رب العالمين » قال : حمدني عبدي ، وإذا قال العبد: «الرحمن الرحيم » ، قال الله : أثنى علي عبدي . وإذا قال العبد : « مالك يوم الدين » ، قال الله: مجدني عبدي ، وإذا قال العبد : « إياك نستعين » ، قال الله : هنيئاً لي ولعبدي ، وإذا قال : إهدنا الصراط المستقيم إلى اخره ، قال الله : هذا لعبدي ما سأل) [1] . فكان الوقف على كل اية من الفاتحة لهذا المعنى ، لا لأن أواخر الآيات مقاطع حسنة بكل حال.

فالجواب : إن الوقف على إعجاز هذه الآيات لو كان ، لأن لكل اية من غرض ينتهي بانتهاء لوقف النبي ﷺ على قوله عز وجل : « إياك نعبد » لأن النصف الذي لله تبارك

(١) ورد في صحيح مسلم الصلاة رقم ٣٨ ، ٤٠ .

وتعالى ، ينتهي إلى هذا الحد . فلما كان ما ذكرت نهاية أحد النصفين ، ثم لم يقف عليه ، علمنا أنه لم ينظر إلى انتهاء الغرض ، وإنما ينظر إلى انتهاء الآية . وان غرض كل اية ، وإن كان ينتهي بانتهائها ، فلم يكن الوقف عندها لانتهاء الغرض ، لكن لانتهاء الغرض ، لكن لإنتهاء نفسها والله أعلم . والنظر يدل على ما دلت عليه السنة ، لأنه لما لم يكن إلى سرد القراءة سبل ، ولم يكن بد من مقطع ، فهو أحد أمرين ، إلا أن يجعل العبرة لانتهاء الغرض ، أو لانتهاء الآية . فكان انتهاء الآية لقطع القراءة عنده أولى ، لأن الله تعالى فصل القران ، وأنزله فصولاً . فكان ما جعله الله تعالى فواصل بنفسه ، وهي إعجاز الآيات أولى بأن يتخذ مقاطع مما يحتاج فيه إلى الاجتهاد ، والمكلف وكان من وقف عند انقضاء الآية فقد قطعها الله تبارك وتعالى ، وفي تجاوزها إلى بعض الآية التي تتلوها أو وقف قبل انقضائها أحدث للقران فصولاً سوى الفصول التي جعلها الله تعالى له ، ورضيها لكلامه ، وعمد إلى ما قطعه الله ووصله ، وإلى ما وصله فقطعه . ومن أنصف علم ان هذا ليس بموضع الاستحباب والله أعلم .

وايضا فإن تفضيل القران واقع الآي والسور ، لا خلاف في أن انتهاء السورة موضع وقف حسن . فالقياس على ذلك أن يكون انقضاء الآية موضع وقف حسن .

وايضا فإنا وجدنا انقضاء السورة لا يكون إلا عند انقضاء السورة ، لا تكون إلا عند انقضاء الآية . وما وجدنا سورة نقضت خلاف اية ، ووجدناها تنقضي قبل استبقاء الغرض المقصود بها . وأجمعوا على أن انقضاء السورة مسوغ للوقف ، فعلمنا أن المراعى في الوقف انقضاء الآية ، لا انقضاء الغرض .

وايضا فإن القران إن لم يكن شعراً ولا في وزن الشعر ، فإنه منظوم ويقطع كما ان الشعر منظوم متقطع ، وما يثبت من إثبات الشعر إلا والوقف عند انقضائه ليس مما يعاب به المنشد بل هو أحسن من الوقف على انقاء الآيات وإدراج القوافي وسردها ، وكذلك ما اية من الآيات إلا والوقف عندها لا يعاب به القارىء ، بل هو أحسن من الوقف خلال الآيات ، أو إدراج الفواصل وظهورها والله أعلم .

فان قال قائل : ما أنكرت ان ما ذكرت حجة عليك ، لأن القران بعد الكلام

من الشعر ، والوقف على فواصل الآيات ، كما لو وقف على قوافي الأشعار شبيه القران بالشعر .

والجواب : ان هذا وإن خالف ما روته أم سلمة رضي الله عنها، عن رسول الله ﷺ، هي تقطيعه القراءة اية اية ، فهو متروك به ومرفوض لأجله .

وجواب آخر : وهو أن القران مباين للشعر ، بعيد منه من حيث أن الشعر كلام الشاعر والقران كلام الله عز وجل ، ومن حيث أن القران معجز لا يشبه نظمه نظم الشعر ولا الخطب والرسائل ، والشعر ليس بمعجز لكنه معهود مألوف أخذه الناس بعضهم من بعض ، فيشعر الواحد بعد أن يكون شاعراً ، كما يتأدب بعد إن لم يكن أديباً . ومن حيث أن الشعر كلام يغلب المجاز فيه على الحقيقة ، والكذب على الصدق ، والهزل على الجد ، والقران كله حق وصدق وفضل ، ليس بالهزل ، كتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد . وأما القران كلام مقطوع لا منثور ، ومفصل غير مسرود ، والشعر منظوم أيضاً ، وليس بمنثور ، ليس بالذي ينكر أو بعض من القران ، لأنهما لو لم يكونا جميعاً منظومين لما أمكننا أن نقابل بينهما . فعلم ان نظم القران مباين لنظمه . فان المقابلة لا تقع إلا من شيئين مشتركين في وصف ، فيقابل بينهما ليعلم انهما في استحقاق ذلك الوصف على السواء . أو الثابت فيه لأحدهما فيه رجحان ، وفضل على الثابت منه للآخر كالحيين ، يقابل بينهما ليعلم أن حياة احدهما كحياة الآخر وليست مثلها ، فيتوصل ذلك إلى معرفة أن حياة الحيوان ليست كحياة الأشجار الرطبة. والعاقلين يقابل بينهما ليعلم ان عقل احدهما كعقل الآخر أو ليس مثله . فيتوصل بذلك إلى معرفة أن عقل الإنسان ليس كعقل ما يوصف بالتميز والاختيار من الدواب والطائر. والمصوتين يقابل بينهما ليعلم أن صوت أحدهما كصوت الآخر ، أو ليس مثله ، فيتوصل بذلك إلى معرفة ان كلام الناس ليس كمنطق الطير ، وكذلك لما وجدنا القران منظوماً لا منثوراً ، والشعر والخطب والرسائل منظومة لا منثورة ، قابلنا بينه وبينها ، ليعلم لنظمه نظمها أو المباين لها . فتوصلنا بهذه المقابله إلى معرفة ان نظمه ليس كنظم كلام الناس . وفي هذا بيان ان الوقوف على إعجاز الآيات ان اشبه الوقوف على إتيان القصائد، فذلك لا ينقص من القران ولا يجعله شبيهاً بالشعر والله اعلم .

ويبين ما قلنا ان القارىء وإن لم يقف على فواصل الآيات ، فانالفواصل لاتصير عدماً. فلو كان الوقوف على الفواصل يجعل القران شبيهاً بالشعر ، لكان وجود الفواصل للقران قد جعله شبيهاً بالشعر . وإذا لم يكن وجودها له مشبهاً إياه بالشعر ، فكذلك الوقوف على أواخر الآيات إن كان يشبه الوقوف على قوافي القصيد . فالوقوف عندتناهي الأغراض يشبه الوقوف إيتاء الرسالات والمحاورات ، لأن العادة أن من أدى إلى اخر كلام في معاني واغراض شيء ، فانه يلقيه اليه فصلاً فصلاً ، وكلما استوفى غرضاً وقف ، ثم أخذ فيما سواه . والقران كما لا يشبه الشعر لا يشبه رسالات الناس ومحاوراتهم ، فليتق من يشبهها ما أوجب المعترض إيفاءه ممن يشبهه بالشعر والله أعلم .

وايضا فان الله عز وجل قال بما وصف كتابه لنبيه صلوات الله عليه : ﴿ ولقد أنزلنا اليك ايات بينات ﴾ [1] فأخبر جل ثناؤه أن ايات القران بينات ، ولم يفصل بين جهة وجهة ، فهي بينات من كل وجه . فمنها أنها واضحات في الدلالة على ما أريد بها . ومنها انها بينات أي بينات عن كلام البشر ، ومنها أنها بينات بمعنى أن كل اية فهي بائنة عن صاحبها لا تختلط بها ولا تتحد معها ، فمن وصل عند القراءة اية اية ، فقد سلبها وصفها الذي وصفها الله تعالى به . ومن وقف عند اخرها فقد جلاها حليتها ووفر عليها صفتها التي أثبتها الله تعالى لها . فبان ان الوقف أولى من الوصل والله أعلم . فان النبي ﷺ وأصحابه من بعده ما جزأوا القران إلا إلى الآيات والسور ، وليس يحفظ عنه عليه السلام ، ولا عن أحد من أصحابه بجزاء انتهاء الأغراض للوقف . ولا روى عنه ذلك ولا عنه في خبر صحيح ولا معلوم . وقد علمنا أنهم لم يكونوا بحسن من الوقف بدأ ، فلما لم ينقل عنه في غيره تواصل الآيات شيء ، علمنا ان الوقف إنما كان يقع منهم عند الوصل والله أعلم .

وايضا فان قوله عز وجل : ﴿ لإيلاف قريش ﴾ [2] متصل بقوله تعالى ﴿ فجعلهم كعصف مأكول ﴾ [3] ، وأجمع المسلمون على ان الوقف عند قوله عز وجل « كعصف مأكول » أليس يفتتح . وكيف يقال انه نسخ ؟ وهذه السورة تقرأ في الركعة الثانية ،

---

(١) البقرة : ٩٩
(٢) قريش : ١ (٣) الفيل : ٥ .

فيتخللها مع قطع القراءة الركوع والقيام بعده ، وسجدتان بينهما جلوس ، والقيـام إلى الثانية وقراءته فاتحة الكتاب . وليس في العلماء احد يكره ذلك . وما كانت العلة فيما ذكرت إلا ان قوله عز وجل ﴿ كعصف مأكول ﴾ انتهاء اية ، فالقياس على ذلك أن لا يمنع الوقف عند إعجاز الآيات ، سواء كان الكلام يتم والغرض ينتهي ، أو لا يتم ولا ينتهي والله اعلم .

وايضاً فإن الفواصل حلية الكلام ، وزينة المنظوم ، ولولاها لم يتبـين المنظوم من المنثور ، ولا حقاً بأن الكلام المنظوم أحسن من المنثور ، فثبت بذلك الفواصل من محاسن الكلام المنظوم ، فمن قرأه فأظهر فواصله بالوقوف عليها ، فقد أبدى محـاسن من ترك الوقف عليها ، ووصل بها ما بعدها فقد أخفى تلك المحاسن وكتمها، وشبه المنظوم بالمنثور، وذلك إخلال بحق المقرر .

فان سأل سائل عن الآية الطويلة التي ينقطع عليها قياس ، وإنما الكلام فيمن يختـار لقراءته مقطعاً ، وأن الأولى به أن يراعي انتهاء الآية وانتهاء الغرض ، فأما من لا يمكنه المضي في القراءة لانقطاع نفسه فهو بمعزل عن هذا الكلام .

فان قيل : كيف يصنع إذا ضاق النفس وانقطع ؟ **قيل :** يقف حيث انتهى نفسه فإن خاف أن ينقطع نفسه خلال كلمة وقف قبل أن يفتتحها لأنه إن لم يقف حتى افتتح الكلمة، فانقطع نفسه خلالها احتاج إلى أن يستأنفها ، إذا عاد إلى القراءة ، فإن الكلمة الواحدة لا تحتمل التفريق . وأما إذا انقطع نفسه مع تمام كلمة، إلا انها كانت من الأدوات والصلات أو إسماً ناقصاً مثل ذو وهن ومن وما ، فحسن إذا ابتدأ أن يعيدها كأنه قرأ : ﴿ أفمن يمشي مكباً على وجهه أهدى ... ﴾ (١) وانقطع نفسه . فإذا ابتـدأ قال : ﴿ أمن يمشي سوياً على صراط مستقيم ﴾ (٢) . وإن قرأ : ﴿ إن الله عزيز ذو ... ﴾ وانقطع نفسه ، فانه إذا ابتدأ قال : ﴿ ذو انتقام ﴾ (٣) . وإن قرأ : ﴿ ولبثوا في كهفهم ﴾ (٤) فانقطع نفسه ، ثم يبتدىء : (فهم) لا يكسر الهاء ولا يضمها ، وإنما يبتدىء في كهفهم لأن

---

(١) الملك : ٢٢
(٢) الملك : ٢٢
(٣) ابراهيم : ٤٧
(٤) الكهف : ٢٥

الهاء والميم من الأسماء الناقصة . فاذا اتصلت بما قبلها لم تميز عنه ، فاذا اتصلت بما بعدها لم يميز عنها أيضاً .

فلو قرأ : ﴿ يفتنون في كل عام مرة أو مرتين ثم لا يتوبون ولا هم ... ﴾ وانقطع نفسه ابتدأ وقال : ﴿ ولا هم يذكرون ﴾ [١] . وإن قرأ كلمة من الأسماء التـامة المعودة عن الصلاة والأفعال المفردة ، وانقطع نفسه ، ابتدأ بما بعدها ، ولا يضره أن يكون أحد الكلامين متصلاً بالآخر في المعنى بأن قرأ : ﴿ ولو شاء ربـك لذهب ... ﴾ فانقطع نفسه ، ابتدأ ﴿ إن الله ﴾ [٢] . ولو قرأ : ﴿ وإذ قال ربك للملائكة إني ... ﴾ فانقطع نفسه ، ابتدأ فقال : ﴿ جاعل ﴾ [٣] ولا يعيد إني كما يعيد أن ، لأن (إن) صلة بما انفرد عما حصلت صلة له ، واني كلام تام ، لأن (إن) التي هي صلة ، فقد اتصلت بالباءالتي هي أسلم للمخاطب ، فتمت الكلمة .

ولو قرأ : ﴿ إني جاعل في ... ﴾ فانقطع نفسه ، ابتدأ فقال : ﴿ في الأرض ﴾ ولو كان قرأ ﴿ في الأرض ﴾ فذهب نفسه ، لابتدأ فقال : ﴿ خليفة ﴾ لأن الإسم الذي وقف عليه تام مفرد عن الصلات . ولو قرأ ﴿ قالوا أتجعل فيها ... ﴾ [٤] . وانقطـع نفسه لم يعد فيها ، لأن في التي هي صلة تقيدت بالهاء والألف اللتين هما كنـاية الأرض ، فتمت الكلمة . ولو كان النفس عند قوله ﴿ أتجعل فيها من ﴾ لأعاد ﴿ من ﴾ إذا ابتـدأ ، وعلى هذا ، هذا الباب والله أعلم .

فان قال قائل : إن الوقف على فواصل الآيات يؤدي إلى الابتداء بما لا يجوز أن يتكلم به إلا موصولاً بما يخلص من عهدته ، أو الوقف على ثباته ، ، وذلك ان قول الله عزوجل: ﴿ ألا إنهم من إفكهم ليقولون ﴾ [٥] . آية تامة ، فإذا وقف القارىء عليها يحتاج إلى أن يبتدىء من قوله : ﴿ ولد الله ﴾ [٦] . وذلك مما لا يجوز أن يتكـلم به على الانفراد . ولذلك قوله عز وجل : ﴿ وإنكم لتمرون عليهم مصبحين ﴾ فإن الوقف عليه ، ولا يبدأ

---

(١) التوبة : ١٢٦ (٢) البقرة . ٢٠
(٣) البقرة : ٣٠ (٤) البقرة : ٣٠ .
(٥) الصافات : ١٥١ . (٦) نفس الآيةالسابقة

من قوله عز وجل ﴿ وبالليل أفلا تعقلون ﴾ [١] . توهم أن يكون المعنى أفلا يعقلون بالليل، وذلك غير ما أريد بالآية . فوجب أن يبقى ما يحليه ويؤدى اليه .

فالجواب : إن قارىء القرآن ليس بمتكلم عن نفسه ، وإنما هو يؤدي عن غيره كلاماً يقطعه أو وصله أو سرده ، فإن حكمه لا يتغير بذلك . فان رجلاً لو شهد عند حاكم فقال: أشهد أني سمعت فلاناً يقول : امرأتي فلانة طالق أو لفلان علي مائة درهم ، أو يقول لعبده هذا : أنت حر فسرد شهادته أو فصلها تفصيلا لم تخل شهادته من الصحة ، إذا كانت بصلة بين الكلام ، والكلام لا يزيد على ما بنفس المستفسر ، فكذلك من أدى عن الله عز وجل قوله : ﴿ ألا إنهم من إفكهم ليقولون ولد الله ﴾ [٢] فسرد ذلك كلـــه سرداً ، أو فصله تفصيلاً لم يخل من أن يكون مؤدياً عن الله عز وجل ، فلا يقع المؤدى منــه إلا على الوجه الذي أراده المؤدى عنه ، ولا يكون المؤدي متكلماً عن نفسه فيغيره الإبتداء بها، لا يجوز أن يتكلم به إلا موصولاً بما لا يدخل في عهده والله أعلم .

وتؤكد هذا أنه لا خلاف بين المسلمين في أن القــارىء إذا وقف على قوله ﴿ليقولون﴾ وابتدأ ﴿ ولد الله وإنهم لكاذبون ﴾ [٣] . لم يكفر ، وإن كان من يفهم المعاني لم يجعل قوله: ﴿ ولد الله ﴾ خبراً و كلاماً لنفسه . فلو كان الوقف بغير النفي لكان العامد لذلك يكفر .

وايضاً فلا خلاف في أن رجلا لم يحسن من القرآن شيئاً إلا هذه الآية وهي قوله ﴿ ولد الله وإنهم لكاذبون ﴾ وجب عليه قراءتها في الصلاة ، فلو كانت كفراً لم يجز اللفظ بها فضلاً من أن تجب قراءتها ، فتجوز الصلاة بها ويجب للمصلي أجرها والله أعلم .

وجواب آخر : وهو أن الإبتداء من قوله ﴿ ولد الله ﴾ إن كان لا يصلح بالإطلاق ، ولا من قوله ﴿ وبالليل ﴾ [٤] . فلذلك الإبتداء بحرف التعليل لا يصلح إذا كان لا يذكر بعده ما هو علة له . فان العرب لا تبتدىء فتقول لتكرمني حتى تقول قبله إنما جئتـــك أو تقول : ما جئتك أو شيئاً يشبه ذلك . وقد صلح الإبتــداء بالقرآن بقوله عز وجل : ﴿ لإيلاف قريش ﴾ [٥] يعني أنه ليس كلام ينشئه الهادي من نفسه ، وإنمـــا هو كلام

---

(١) الصافات : ١٣٧ - ١٣٨ (٢) الصافات : ١٥١ (٣) نفس الآية السابقة
(٤) الصافات : ١٣٨ (٥) قريش : ١

يؤديه عن ربه جل ثناؤه ، فكذلك عامة ما أنكر السائل الإبتداء منه بالقول فيه على هذا المعنى والله أعلم .

فان قيل : ما أنكرت أن الابتداء من ﴿ لإيلاف قريش ﴾ يجعل قوله عز وجل ﴿ فجعلهم كعصف مأكول ﴾[1] . من طريق الإضمار ، فيكون كأنه قال : وإنما جعلهم كذلك لائتلاف قريش . قيل : أيتعذر أن يقال مثل هذا في الابتداء من ﴿ ولد الله ﴾ فيقال : إن قولهم ﴿ في إفكهم ﴾ يصير كالمعاد من طريق الإضمار ، فيكون كأنه قال : وقولهم ﴿ في إفكهم ﴾ هو هذا ، ويجعل لمن في الإضمار معاد ، مثل ﴿ وبالليل ﴾ فيصير كله قبل ، ويمرون بالليل بل هذا أبين ، لأن الواو للعطف ، فهو ان يشرك الليل مع النهار في المرور ، وهذا إن كان الضمير محتاجاً اليه ، ولا حاجة لأن القارىء يؤدي كلام ربه عز وجل ، فلا ينقلب ذلك خبر أمته عن نفسه بالا ان يرفض قراءة القرآن ، ويظهر النية كما يقول : « بسم الله الرحمن الرحيم » عند افتتاح عمل . (والحمد لله رب العالمين) عند الفراغ منه ، لا يزيد بذلك القرآن ، فلا يكون قارئاً والله أعلم .

فان قال قائل : أجمعنا على أن تقطع الكلمات لا مستحب ، فما أنكرت أن تقطيع الآيات كذلك ؟

الجواب : أن النبي ﷺ كان يقطع قراءته آية آية ، كما روت أم سلمة رضي الله عنها ، ولم يكن يقطعها كلمة كلمة فبطل أن تكون الآيات كالكلمات .

وجواب آخر – هو أن تقطيع الكلمات يلبس ويذهب نسجها ، وتقطيع الآيات يبين نظمها ويظهر حسنها وبهجتها فافترقا . ألا ترى أن تقطيع البيت من الشعر كلمة كلمة يعمي نظم القصيدة ويذهب بهاه ، وتقطيع القصيدة أبياتا يظهر نظمه ويبدي حسنه وبهاه ، فلذلك ما قلنا والله أعلم .

فان قالوا : الوقف عند تناهي الأغراض يقرب معاني القرآن من إفهام السامعين فما أنكرت ان ذلك اولى من الوقف على فواصل الآيات .

---

(١) الفيل : ٥

الجواب : ان هذا رأي يخالف النص الثابت عن رسول الله ﷺ في تقطيعه القراءة آية آية ، وما خالف النص من الآراء فمردود .

وايضا فان كثيراً من معاني القرآن إنما اعتاص إدراكها ، إما للألفاظ التي وقفت العادة عنها بها ، وإما من قبل النظم ، ثم لا يجوز لتزاحم العريض بالسهل ، وتزايل النظم لتقريب المعاني إلى إفهام السامعين ، بل يجب المحافظة على اللفظ والنظم المنزلين لتسلم وتتحقق قراءة القرآن ، فكذلك المقاطع المنزلة لا تترك إلى غيرها لتقريب المعاني من إفهام السامعين والله اعلم .

وجواب آخر : وهو ان السامع لا يخلو من أن يكون متسعاً لإدراك المعاني والاغراض بدربته في اللسان وفضل فطنته لتصاريف الكلام او لا يكون متسعاً لذلك ، وإنما يحتاج إلى تعلم او تفهم . فان كان بالوصف الأول : فسواء سمع القرآن مقطع الآيات او مفصل الأغراض ، فانه يدرك المراد ، ويستبصر بالمعنى ، وإن كان بالوصف الآخر : فسواء أيضاً سمع القرآن بعد هذا التقطيع ، او ذلك التقطيع ، فلا غنى به عمن يعرفه سوء تفهمه ، فبطل ان يكون في الوقف عند انتهاء الغرض التي ادعاها السائل والله اعلم .

وجواب آخر : وهو ان الوقف عند انتهاء الغرض إن كان لتقريب المعنى على من سمع ، فيكره في الصلاة ولا يلتحق بمعاني التعليم ولا يصلح التعليم والتفهيم في الصلاة وبالله التوفيق .

فان قال قائل : روى عن ابن جريج انه قرأ ، إنما يعلمه بشر ، ثم ابتدأ فقال: ﴿لسان الذين يلحدون اليه اعجمي ، وهذا لسان عربي مبين﴾ [1] . وقرأ ﴿ وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم ﴾ [2] يقولون : وهذا يدل على انهم كانوا يعتبرون في الوقف المعاني لا فواصل الآيات .

فالجواب : ان هذه الحكاية عن ابن جريج خاصة ، وبينه وبين النبي ﷺ من قرأ من الصحابة والتابعين عدد لا يحصيهم إلا الله تعالى . فلو كان في هذا الباب عن احد شيء لنقل

---

(١) النحل : ١٠٣ . (٢) آل عمران : ٧ .

كما نقل عن ابن جريج قوله : ولو كان ابن جريج اخبر ما جاء عنه بخبر عنده ممن فوقه ، لم يكتمه ، ولا خبر به ، لأن كتمان خبر من الأخبار والديانات جناية وغلول . وهو عند المسلمين من العدول . ثم إن في وقوع النص على هذه المواضع الثلاثة دليل على أنها قصدت قصداً او خصت بالوقوف عندها ، ولو كانوا يتبعون في عامة الوقف الغرض والمعاني ، لم يكن لتخصيص هذه الأحرف الثلاثة بالذكر معنى ولا فائدة . وإذا كان كذلك كان لنا ان نعارض المحتج ما جاء في هذه الآيات الثلاث عن ابن جريج ، بأن ما عداها لم يكن الوقف فيها مأخوذاً من قبل المعاني والأغراض ، وجب ان تكون هذه الثلاث كذلك والله اعلم .

واما التكثر بالقرآن والفرح به ، فان الله عز وجل يقول لنبيه ﷺ : ﴿ وانزل الله عليك الكتاب والحكمة ، وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ (١) . وقال لنساء النبي :﴿واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة﴾ (٢). وقال لعيسى عليه السلام : ﴿ اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك ﴾ (٣) وقال : ﴿ وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ﴾ (٤) . وسمى القرآن نوراً وسماه شفاء ورحمة ، وسماه مباركاً وهدى . فمن انعم به عليه ويسره له ليعلمه ويقرأه ، فقد اشركه مع نبيه ﷺ في عمله ، وإن كان لم يشركه معه في جهة الإيتاء والتعليم ، فان لم يعظم المنعم عليه هذه النعمة ، ولم يكن عنده اكبر واسنى قدراً من الأموال والأولاد ، فهو من اجهل الجاهلين ، قال رسول الله ﷺ فيما يروى عنه : (من قرأ ربع القرآن فقد اوتي ربع النبوة ، ومن قرأ ثلث القرآن، فقد اوتي ثلث النبوة ، ومن قرأ ثلثي القرآن فقد اوتي ثلثي النبوة، إلا انه لا يوحى اليه)(٥). ويحتمل ان يكون معنى اوتي النبوة اي جمع في صدره ما انزل على نبيه ، لكن لا يوحى اليه فيجوز ان يدعي انه نبي الله . واما ترك المباحات بقراءة القرآن ، فلما روي ان رجلاً جاء إلى ابي هريرة رضي الله عنه فقال : حدثني حديثاً سمعته من النبي ﷺ حفظه قلبك ووعاه سمعك قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (اول الناس يدخل النار يوم

---

(١) النساء : ١١٣ .
(٢) الأحزاب : ٣٤ .
(٣) المائدة : ١١٠ .
(٤) المائدة : ١١٠ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

القيامة ثلاثة : يؤتى برجل فيقول : أي رب علمتني كتابك وقراءته آناء الليل والنهار ، رجاء ثوابك وجنتك فيقال كذبت ، انك كنت تقرأ وتصلي ليقال : انه قارىء ومصلي ، وقد قيل : اذهبوا به الى النار)[١] وايضاً فان قراءة القرآن عبادة ، وللمباهاة بها مراءاة والرياء فيها كالرياء في غيرها من العبادات والله اعلم .

واما ان لا يستأكل بالقرآن ، فقد جاء فيه عن رسول الله ﷺ انه قال (تعلموا القرآن فاذا علمتوه ، فلا تأكلوا به ، ولا تستكبروا به ولا تخفوا فيه ولا تعلوا فيه)[٢] . وعن رسول الله ﷺ قال : (تعلموا القرآن وسلوا الله به الجنة)[٣] . قيل : ان يتعلمه قوم يسألون به الدنيا ، فان القرآن يتعلمه رجل يباهي به ورجل يستأكل به ، ورجل يقرأه كله.

وقال الحسن رضي الله عنه : كنت امشي مع عمران بن الحصين رضي الله عنه فانتهى الى رجل يقرأ سورة يوسف ، فجلس الى جنب حائط ونحن معه ، ثم سأل الناس فقال : اني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (اقرأوا القرآن وسلوا الله به ، فان بعدكم اقواماً يقرأون القرآن يسألون به الناس)[٤] .

وروى ان أبي بن كعب رضي الله عنه كان يختلف الى رجل بالمدينة يقرئه القرآن ، فاذا فرغ من قراءة يومه ذلك ، دعا له بطعام ، فحل في نفسه منه شيء ، واتى رسول الله ﷺ يسأله فقال : (ان كان ذلك طعامه الذي يأكل ويأكل اهله فكل ، وان كان طعاماً يخصك به فلا تأكل)[٥] . ومعنى هذا -والله اعلم- انه كره ان يلزمه بالاختلاف اليه مؤونة ، وحمل الأمر على ما يقدمه اليه ، على انه عسى يتذمم من ان يحضره ، فيبقى عنده الى وقت الغداء ثم ينصرف ولم يطعم عنده شيئاً . واشفق من ان يطيب له ذلك ، اذا كان الحياء هو الذي بعثه عليه ، فقال له رسول الله ﷺ : (ان كان ذلك طعامه الذي يأكله ويأكل اهله فكل) فانه شيء اخرجه من قلبه لأن يؤكل ، وانما انت كأحد

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في صحيح البخاري فضائل القرآن باب ٢١ .
(٣) ورد في صحيح الترمذي ثواب القرآن ٤٧ باب ١٥ .
(٤) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن باب ١ ، ٧ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الأضياف. وان كان طعامك يخصك به فلا تؤمن من ان يكون كما ظننت وقدرت فلا تأكل ، وهذا تنزيه . ولو كان على وجه التحريم لاستوى الطعامان ، لأن الذي يقدمه اليه ، وان كان طعامه وطعام اهله ، فهو شيء من ماله يصرفه اليه ويرفقه به ، لما لم ينهه عن ذلك ، علمنا انه اراد بهذا التفضيل ان يبين لأبي ان الذي حل في صدره انما يليق بأخذ الطعامين دون الآخر ، وليس ذلك من معاني التحريم والله اعلم .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سيجيء على الناس زمان يسأل فيه بالقرآن فإذا سألوكم فلا تعطوهم . وقال ميمون بن مهران : يا أصحاب القرآن لا تتخذوا القرآن بضاعة تلتمسوا به السف من الدنيا يعني : الربح - واطلبوا الدنيا بالدنيا والآخرة بالآخرة .

وصلى عبد الله بن معقل بهم في رمضان ، فلما كان بعد الفطر أرسل اليه عبيد الله بن زياد خمسمائة درهم وحلة فردها ، وقال : إنا لا نأخذ على كتاب الله أجراً . وقال زادان : من قرأ القرآن ليستأكل به الناس ، جاء يوم القيامة ووجهه ليس فيه لحم .

وأما انه لا يقرأ في الحمام ، فلما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : شر البيت الحمام ينزع من أهله الحياء ، لا يقرأ فيه القرآن .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كره قراءة القرآن في الحمام .

وعن جماعة من التابعين مثل ذلك ، والقراءة في الكنيف والمواضيع القذرة مكروه أشد من كراهيتها في الحمام . ألا ترى أنا نكره القراءة لمن أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً ، ونأمر القائم من النوم الطويل اللازم أن يستاك وينظف فاه قبل أن يقرأ القرآن ، لئلا تخالط الريح الكريهة قراءته . فالقراءة في النجس أولى بالكراهية ، والقراءة في حال قضاء الحاجتين كذلك ، فإن النبي ﷺ يرد السلام على من سلم عليه وهو يبول . وقال له بعد ذلك : (إذا رأيتني على هذه فلا تسلم علي ، فإنك إن سلمت علي لم أردد)[1] . فإذا كان رد السلام يحاشى في حال البول ، فقراءة القرآن أولى أن تكرم وتعظم والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٢٧ ، رقم ٣٥٢ .

وأما ترك التعمق في القرآن ، فقد جاء عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرىء بعضنا بعضاً ، فقال : (اقرأوا قبل أن تجيء أقوام يقرأونه ، يقيمونه كما يقام المدح لا تجاوز تراقيهم ، يتعجلون أجره ولا يتأجلونه)[1] . وقال حذيفة رضي الله عنه : اقرأ الناس للقرآن منا من يقرأه ولا يترك منه حرفاً : واواً ولا ألفاً .

وقال الحسن : ان هذا القرآن قرأه عبيد وصبيان لا علم لهم بتأويله ، ولم يأتوا الأمر من قبل أوله . وقال الله عز وجل : ﴿ كتاب أنزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته ﴾[2] . وما يدبر آياته والله ، أما والله ما هو بحفظ حروفه ، وإضاعة حدوده ، حتى ان أحدهم ليقول : قرأت القرآن كله وما أسقطت منه حرفاً ، وقد والله لو سقط كله ما ترى في القرآن من خلق ولا عمل وحتى إن أحدهم ليقول : إني لأقرأ السورة في نفسي والله ما هو لا بالقراء ولا العلماء ولا الحكماء ، ولا الورعة . ومتى كانت القراء تقول مثل هذا ؟ لا أكثر الله مثلهم .

وأما قراءة الجماعة معاً تجهراً ، فقد جاء فيها أن رسول الله ﷺ ، خرج على الناس وهم يصلون قد علت أصواتهم بالقرآن ، فقال : (المصلي يناجي ربه ، فلينظر من يناجيه ، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن)[3] . وعنه ﷺ أنه نهى ان يرفع الرجل صوته بالقرآن في الصلاة ، يغلط أصحابه ، ومعنى هذا ان الناس إذا اجتمعوا يقرأون القرآن في صلاة أو غير صلاة ، لم يؤمر بعضهم بالإنصات إلى بعض ، لأن الإنصات إذا كان للقرآن ، لم يؤمر بقطع القرآن للقرآن . فإن التعبد بالقرآن أكثر من التعبد بالأسماع إلى قراءة الغير ، إذا كان القارئان متماثلي الحال ، لا يلزم واحد منهما أن يلزم صاحبه ، فلا يفارق حضرته . وإذا كان كذلك لم يجهر بعضهم على بعض ، الجهر الذي يعدو غيره ، ويخلط القراءة عليه . ألا ترى إلى ما روى أن رسول الله ﷺ ، على صلاة جهر فيها بالقراءة ، وجهر خلفه

---

(١) ورد في سنن أبي داود الصلاة باب ٣٥ .

(٢) ص : ٢٩

(٣) ورد في موطأ مالك نداء حديث رقم ٢٩ .

الناس . فلما فرغ قال : (مالي أنازع القرآن) وقال : (قد علمت أن بعضكم خالجها)[1].

قال الزهري رضي الله عنه : فأمسك الناس بعد ذلك عن القراءة خلف رسول الله ﷺ فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة . هكذا كل مصل وقارىء فلاينبغي لمصل غيره وقارىء سواه أن يخلط قراءته عليه والله أعلم .

وأما أنه لا تحل قراءته سماعاً ، ولا يبتدىء حيث اتفق ، فلأن المسلم إذا نهي عن أن يعرضه لمن يشبهه ويهتك حرمته . كان نهيه عن أن يروى به ويشبهه بنفسه ، أولى إذا نهى عن أن يحمله أو يمسه إلا طاهراً ، كان نهيه عن أن يمده بيده ، لا خطر له فيأخذه من يشاء ويمسه من يشاء . ولعل فيهم من يلونه وينا له ينبغي صيانته أو يفعل عنه ، يصيبه غبار البيت إذا كنس ، والدخان إذا أوقد . أو يحمل عليه حسنات تجارته أو مفتاح حانوته أولى وأشد . ولأن الله تعالى وصف الكتاب بأنه : ﴿ في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون ﴾[2] . فإذا كان فوق السموات مكنوناً محفوظاً ، والناس مختلفون : الأماكن مختلفة ، والأحوال شتى ، أشد وأولى والله أعلم .

وأما تفخيم قدر المصحف وتفريج خطه ، فقد روى فيه أن علياً رضي الله عنه أتى على رجل يكتب مصحفاً ، فقام ينظر اليه ، فقال له أجد قلمك قال : فقصصت من قلمي قصة فقال : نعم هكذا نوره ، كما نوره الله . وأيضاً فان ذلك أشبه بالإجلال والتعظيم ، ألا ترى ان الناس إذا أرادوا مكاتبة ذي ملك أو سلطان ، تخيروا له من القراطيس أكبرها وأمتنها وأبقاها وأقومها من الخطوط ، وأفخمها وأحسنها . ومن المداد أبرقه وأشد سواداً ، وفرجوا السطور ولم يقرمطوا ، وما ذاك إلا ليكونوا قد ضنوا بشيء ما كانت اليه الحاجة في مكاتبته ، وبخلوا به وصغروا قدره ، فلذلك صغروا الكتاب اليه أو أسمه حيث أنبتوه بكتاب الله تعالى أولى أن يفرج ويحسن رقة وخطه ومداده ، ولا يتصور كاتبه بصورة النجاد ما يخط فيه كتابه ، أو المرزق بكلامه ، والمصغرين قدر أسمائه وأسماء ملائكته ورسله ، وتبيان أحكامه وحدوده وبالله التوفيق . وأيضاً فان الكتاب كلما كان

---

(١) ورد في صحيح الترمذي الصلاة باب ١١٦ .

(٢) الواقعة : ٧٨ - ٧٩

أكبر كان من الضياع أبعد ، لأن كل أحد لا يقدر حمله ولا كتمانه ، فمن التنبه بالمصحف أن يتخذ منه ما يحمي بنفسه ، فيكون القلب عليم آمن ، وإلى بقائه أسكن ، ومن المساهلة فيه وترك الحفل به ، فيكون عرضة للأيدي الخاطبة ، وذوي الأمانات الحيلة الناقصة . ولن يغفل هذا أحد بما عنده إلا إذا قل مقداره عنده ، وخف على قلبه أمره ، وماينبغي أن يكون هذا حال المصحف عند من يؤتمن بما فيه وبالله العصمة .

واما افراد المصحف بالقرآن وتجريده عما سواه ، فلأن النبي ﷺ كان يأمر باثبات ما ينزل من القرآن ، فلم يحفظ انه أمر باثبات آيات السور أو العواشر ، أو الوقوف . وأمر أبو بكر بجمع القرآن من اللحافة والعشب ، وقطع الادم ، ونقل عنها إلى مصحف. كما كان حفظ عن رسول الله ﷺ من ترتيب الآيات والسور ، ثم اتخذ عثمان رضي الله عنه من ذلك المصحف مصاحف ، وبعث بها إلى الأمصار . فلم يعرف انه اثبت في المصحف الأول ، ولا فيما نسخ منه شيء سوى القرآن .

وكذلك ينبغي أن يعمل في كتابة كل مصحف . ومن كتب مصحفاً ، فينبغي أن يحافظ على الهجاء الذي كتبوا به تلك المصاحف ولا يخالفهم فيه ولا يغير ما كتبوه شيئاً. فانهم كانوا أكثر علماً وأصدق قلباً ولساناً ، وأعظم أملنة منا ، فلا ينبغي لنا أن نظن بأنفسنا استدراكاً عليهم ولا سقطاً لهم .

وأيضاً فان من إجلال القرآن أن لا يخلط به في المصحف المنسوب اليه،المشرف باسمه غيره . ألا ترى انه لا يجوز أن تضم صحيفة شعر إلى صحيفة قرآن في جلد واحد . فهذا من ذاك أشد ، وبالمنع منه أحق ، وأيضاً فان غير القرآن ، إذا كتب آيات القرآن لم يؤمن – لم تلبيس في الجاهل – فيرى أنه منه ، فوجب الإحتراز من ذاك بتجريدالقرآن، وإن كان عند من يترخص في هذا لأنه يعتصم من التباس ذلك بأن يكتب عدد الآيات والسجدات والعواشر بالذهب ، والقرآن بالحبر . فليعلم ان من أشد الخرق وأسوأ الأدب أن يكتب كلام الله تعالى بالحبر . وعدد الآيات بماء الذهب . وان ماء الذهب أغلى من الحبر ، فلو جاز أن يضم إلى القرآن في المصحف غيره وحسن ذلك ، لكان القرآن بأن يكتب بماء الذهب وعدد الآيات بالحبر أولى . فاذا كان لا يفعل فخلافه بأن يترك ولا يفعل أحق وأولى والله اعلم .

وأما النقط فليس فيها من الكراهية ما في عدد الآيات ، لأن النقط ليست بمقروءة ، فيتوهم لأجلها ما ليس بقرآن قرآناً . وإنما هي دلالات على هيئة المقروء فلا يضر إثباتها لمن يحتاج اليها والله اعلم .

واما تنوير موضع القراءة ، فلأنها مواضع تشهدها الملائكة ، فمن الحق أن ينور ويطيب . الا ترى انه لا ينبغي للقارىء أن يكون قد أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً لئلا يتأذى به الملك ، فكذلك لاينبغي إذا قرأ في بيت أو مسجد ان يدعه مظلماً فعلا ، بل ينوره ويطيبه . فان النور احسن من الظلمة ، والطيب خير من التفل ، ومن اكرم كل اخ او صديق نزل عند احد ان لا يترك البيت على عينيه مظلماً ، فالملائكة بذلك اولى واحق والله اعلم .

واما الإنصات للقراءة ، فانه يؤمر به من ليس بقارىء ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ . ولأن غير القرآن ليس معادلاً للقرآن فيزاحم به الا ترى ان واحداً من اكبر الناس لا يحب ولا يرضى ان يقرأ كتابه على قومه ، ومن يحب يده فلا ينصتوا له ، فكيف يرضى الله جل جلاله من عباده ان يقرأ كتابه بمشهدهم . وهو خطاب منه عز اسمه لهم فلا ينصتوا له .

وأما تعظيم اهل القرآن فقد وردت فيه اخبار : روى عن رسول الله ﷺ قال : (اهل القران هم اهل الله وخاصته) [(١)] وعنه ﷺ : (ان الله كريم يحب الكرم ، وجواد يحب الجود ، ويحب معالي الأخلاق ، ويكره سفسافها [(٢)] .

وان من تعظيم إجلال الله ان يكرم الإمام العادل ، وان يكرم ذو السنة في الإسلام ، وان يكرم حامل القران إذا كان لا يجفوا عنه ولا يغلو فيه .

وعنه ﷺ قال في قتلى أحد : (احفروا واوسعوا واضربوا وادفنوا الإثنين والثلاثة في القبر ، وقدموا أكثرهم قرانا) [(٣)] . وعنه ﷺ انه ارسل سرية فاستقرأهم ، وقرأشيخ

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٣ ص ١٢٨ ، ٢٤٢ .

(٢) ورد في صحيح الترمذي الأدب باب ٤ .

(٣) ورد في سنن النسائي الجنائز باب ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٠ .

ثم قرأ شاب فاستعمله على السرية . فقال الشيخ : يا رسول الله استعملته علي وانا اكبر منه؟ فقال : (انه اكثر منك قرانا) [١] .

وروى ان عمر رضي الله عنه اراد مكة ، فتلقى امرها نافع بن علقمة ، فقال له : من استخلف ؟ فقال : ابن افرى فقال عمر رضي الله عنه : تستخلف رجلاً من الموالي على اصحاب رسول الله ﷺ ، ما حملك على ذلك ؟ فقال : يا أمير المؤمنين : لم اخلف رجلا اقرأ للقران واعلم بالسنة منه . وعلمت ان الأنصار يأتونها ، فأحببت ان يصدروا عن قراءة رجل وعلمه بالسنة . فقال عمر : نعم ما رأيت .

قال عمر رضي الله عنه ان الله رفع بالقران رجالاً ، ووضع بالقران رجالاً ، وان ابن افرى ممن رفعه الله بالقران .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله : لا تستعينوا علي بشيء من اعمالي إلا اهل القران ، فكتبوا اليه : استعملنا اهل القران فوجدناهم خاصة . فكتب اليهم لا تستعملوا إلا القران فانه ان لم يكن عند اهل القران خير ، فغيرهم احرى ان لا يكون عندهم خير .

وقال الحسن : ثلاثة يوسع الله عليهم في المجلس : ذو الشيبة في الإسلام ، وحامل القرآن ، والإمام المقسط ، وقد ذكرته مرفوعاً ، وبالله التوفيق .

---

(١) ورد في صحيح البخاري المغازي باب ٥٣ .

العشرون من شعب الايمان

وهو باب في الطهـــارات

قال رسول الله ﷺ : (الطهور شطر الإيمان)[١] وجاء عنه ﷺ قال : (الوضوء نصف الإيمان ، والصوم نصف الصبر ، وسبحان الله نصف الميزان ، والحمد لله تملأ الميزان ، والله اكبر تملأ ما بين السماء والأرض)[٢] .

وقال يحيى بن ادم : الوضوء نصف الإيمان ، لأن الله جل ثناؤه سمى الصلاة إيماناً ، فقال : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾[٣] يعني صلاتكم إلى بيت المقدس . ولا تجوز الصلاة إلا بوضوء ، فهما شيئان ، كل واحد منهما نصف للآخر . وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (سددوا وقاربوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ، ولا يحـــافظ على الوضوء إلا مؤمن)[٤] . وفي رواية اخرى قال رسول الله ﷺ : (استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا ان افضل اعمالكم الصلاة ، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)[٥] . فثبت بهذه الاخبار ان الوضوء إحدى شعب الإيمان . وله من الفضل ان الله تعالى خص هذه الأمة به . قال رسول الله ﷺ لما سألوه : كيف تعرف امتك يعنون يوم القيامة فقال : (لو ان رجلاً كانت له خيل غر محجلة بين ظهراني خيل بهم اما كان يعرفها : قالوا : بلى . قال : فأنتم تأتوني يوم القيامة غراً محجلين من اثر الوضوء ، وانا افرطهم على الحوض)[٦] .

---

(١) ورد في صحيح مسلم الطهارة باب ١ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٥ .
(٣) البقرة : ١٤٣ .
(٤) ورد في سنن الدارمي الوضوء باب ٢ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجة الطهارة باب ٤ .
(٦) ورد في صحيح البخاري الوضوء ٣ .

ومنه ما جاء من تكفير الذنوب ، قال رسول الله ﷺ : (ان العبد اذا غسل وجهه حط الله عنه خطيئة اصابها بوجهه ، فاذا غسل ذراعيه كان ذلك ، فاذا مسح رأسه كان ذلك ، فاذا طهر قدميه كان ذلك) [1] .

فصل

واصل الوضوء ما روى ان النبي ﷺ في اول ما اوحى اليه (استعلى له جبريل ﷺ وهو بأعلى مكة من قبل حراء فوضع يده على رأسه وفؤاده وبين كتفيه ، فقال : لا تخف ، انا جبريل ، فأجلسه معه على مجلس كريم ، وبشره برسالات الله عز وجل حتى اطمأن النبي ﷺ إلى جبريل عليه السلام . قال : اقرأ : قال : كيف اقرأ ؟ قال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علق ، إقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ [2] وابدى له جبريل نفسه ، له جناحان من ياقوت يخطفان البصر . ففتح عيناً من ماء فتوضأ ومحمد ﷺ ينظر اليه . فوضأ وجهه ويديه إلى المرفقين ، ومسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ، وسجد سجدتين مواجهة البيت . ففعل محمد ﷺ كما رأى جبريل يفعل . وقبل رسالة ربه صلوات الله عليهما ، واتبع الذي نزل به جبريل من عند رب العرش العظيم) [3] . وقد روى هذا الحديث مختصراً ومستمعاً كما رويته . فكان رسول الله ﷺ إنما علمه الوضوء وأمر به لأجل السجود ، فلما امر بالصلاة التي يتكرر فيها السجود لم يخف عليه ان السجود وحده إذا كان لا يجوز بغير الوضوء ، فهو مع اغبار له كثيرة ، اولى ان لا يجوز بغير الوضوء . فكان هو ﷺ ، والمسلمون معه يتوضأون للصلاة من حيث شرعت الصلاة . فلما نزل قوله عز وجل : ﴿ يا ايها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم إلى المرافق ، وامسحوا برؤوسكم وارجلكم إلى الكعبين ﴾ [4] . لم يكن المراد به شرع الوضوء ، وإنما كان المراد به شرع التيمم . فذكر الوضوء والغسل

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٦ .
(٢) العلق : ١ - ٥ .
(٣) ورد في صحيح البخاري بدء الوحي باب ٣ .
(٤) المائدة : ٦ .

معاً وهما مشروعان معلومان ؛ ثم عطف عليهم ذكر من لم يقدر عليهما اما لمرض او لعدم ماء فأتيح له التيمم . وقد يجوز ان يكون المراد بها فرض غسل الرجلين في قراءة من قرأ « وارجلكم » بالنصب ، وإقرار المسح على الخفين بدلاً عن الغسل ، كما كان من قبل بدلاً من المسح لا ما روينا في حديث بدء الوضوء مسح الرأس والرجلين . وثبت ان المسح على الخفين كان مشروعاً قبل نزول المائدة ، فصح انه كان حينئذ بدلاً من مسح الرجلين . فلما فرض غسلهما لم يتبدل حكم المسح بل اقر على حاله والله اعلم .

فصل

فقد ظهر ان فرض الوضوء غسل الوجه واليدين ومسح الرأس وغسل الرجلين . وهذا هو الذي استقر بالكتاب ، ودل الكتاب على ان الغسل بالماء ، ثم آيات الله عز وجل بقوله : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾ [1] . والنبي ﷺ قال : (إنما الأعمال بالنيات) [2] ان الوضوء لا يعتقد عبادة إلا بنية . وزاد رسول الله ﷺ في الوضوء نوافل سنها بأمر الله عز وجل : فمنها غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء . ومنها تسمية الله عز وجل عند هذا الغسل . ومنها المضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه من كف واحد . ومنها استيعاب الرأس بالمسح . ومنها مسح الأذنين وإدخال الإصبعين في الصماخين . فاما تخليل اصابع الرجلين فانه احتياط يستيقن المتوضيء ان الماء قد وصل إلى بطون الأصابع . وإنما تكرير هذه الأعمال ثلاثاً ثلاثاً فيكره مجاوزة الثلاث .

واما غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء ، فانه جاء عن النبي ﷺ انه قال : (إذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده حتى يغسلها ثلاثاً ، فانه لا يدري اين باتت يداه) [3] . واما التسمية فقد جاء عن رسول الله ﷺ انه قال (لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه) [4] . واما المضمضة والاستنشاق فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال (من الفطرة المضمضة

(١) البينة : ٥ .
(٢) ورد في صحيح البخاري بدء الوحي ١ ، عتق ٦ مناقب الانصار ٤٥ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الوضوء ٢٦ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة ٤١ ، رقم ٣٩٧ .

والاستنشاق) [١] . وجاء عنه انه توضأ فأدخل يده في الإناء ، فمضمض واستنشق من كف واحد . وجاء عنه ﷺ انه قال : (من توضأ فمضمض واستنشق خرجت خطاياه من فيه وانفه) [٢] . واما استيعاب الرأس بالمسح ، فإنه روى ان النبي ﷺ وضع كفيه على مقدم رأسه ثم مر بهما إلى القفاء ، ثم رجعهما إلى المكان الذي بدأ منه واما تخليل اصابع الرجلين فإنه روى عنه ﷺ انه قال : (خللوا اصابعكم قبل ان يخللها الله تعالى بالنار يوم القيامة) [٣] .

واما مسح الأذنين ، فإنه روى ان النبي ﷺ مسح اذنيه ظاهرهما وباطنهما . وجاء عنه ﷺ انه ادخل اصبعيه في اذنيه فأخذ ماء جديداً لهما ، فلأنهما عضوان على حالهما ، ولا يحال في الوضوء عضو على عضو .

واما التثليث ، فانه يروى ان رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة . فقال : (هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به . ثم توضأ مرتين مرتين ، فقال : من مرتين اتاه الله اجره مرتين. ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً . فقال : هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي ووضوء خليلي ابراهيم) [٤] .

واما ترك مجاوزة الثلاث ، فلأنه روى ان النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال : (هذا الوضوء ، فمن زاد فقد اساء وظلم) [٥] .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (فمن جاوز هذا من امتي فسموه ظالماً ، ومن اظلم ممن يرغب عن سنتي ، ثم استغفر له ربه) [٦] . وجاء عنه ﷺ انه قال : (ستكون في آخر هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور) [٧] .

واما ما ذكر الله تعالى من الفرائض الأربع ، فإن فيها من التفصيل : ان من كان امرد

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٨ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الوضوء ٢٥ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٣٣ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٤٧ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٤٨ .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٧) ورد في سنن أبي داود الطهارة باب ٤٥ .

او خفيف اللحية فعليه غسل شعره وبشرة وجهه ، فإن كان شعره كثيفاً اجراه على ان لا يصل الماء إلى بشرة وجهه ، ويدخل مرفقيه وكفيه في الوضوء ، ولا يجريه على مسح الرجلين ولا ان يتفرق وضوؤه . وان فرقة اجراه . وذلك كله ظاهر التنزيل . فأمامسح الخفين ، فقد جاء عن النبي ﷺ انه رخص للمقيم يوماً وليلة ، وللمسافرثلاثةايام ولياليهن ، إذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما ، وإذا انقضت المدة وهو طاهر ، او خلع الخفين او احدهما غسل قدميه وصلى والله اعلم .

فصل

والذي يوجب الوضوء النوم إلا قاعداً ، وخروج ما يخرج من السبيلين ، والعلية على العقل بجنون او غشي او سكر او ملامسة الرجل المرأة ، ومسح الفرج ببطن الكف . قال الله عز وجل : ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ﴾ [1] . فجاء في التفسير انها نزلت في القائمين من المضاجع . وجاء ان اصحاب رسول الله ﷺ كانوا ينتظرون المشاء فينامون قعوداً ثم يقومون إلى الصلاة ولا يتوضأون . وقال الله عز وجل : ﴿أوجاء احد منكم من الغائط ﴾ [2] والغائط مؤتي للخلاء والبول جميعاً.وقال: ﴿أولامستم النساء﴾ [3] وجاء عن رسول الله ﷺ : (من مس فرجه فليتوضأ) [4] . فكان في هذه الدلائل بيان ما ذكرنا من الأحكام والله اعلم .

فصل

والطهارة بالماء من الحدث ضربان : احدهما الوضوء ، وقد مضى ذكره . والآخر الغسل ، والذي يوجبه خروج الماء الذي يكون منه الولد من الرجال ويواري الحشفة في فرج الإنسان فوجب الغسل عليهما ، وإن لم يكن معه إنزال . وتوجبه على النساء خاصة

---

(١) المائدة : ٦ .
(٢) النساء : ٤٣ .
(٣) النساء : ٤٣ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة ٦٣ .

الحيض والولادة ولا تغتسل حتى تطهر ، ولا التي ولدت حتى ينقضي نفاسهـــا ، قال الله عز وجل : ﴿ وإن كنتم جنباً فاطهروا ﴾ [١] . أي بالماء فأبان بقوله تعالى : ﴿ لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ، ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا ﴾[٢] . اي فرض الجنابة الغسل . وهو ان يغسل عامة ما ظهر من بدنه شعره وبشره . وقال الله عز وجل في الحيض : ﴿ ولا تقربوهن حتى يطهرن ﴾ [٣] . ثم ابان النبي ﷺ ان اطهارها غسلها ، كما ان إطهار الجنب غسله . فقـال للمرأة : (إذا ادبرت عنـك الحيضة فاغتسلي وصلي) [٤] . والولاد يوجب الغسل ، لأن خروج الماء الذي يكون منه الولد إذا كان الغسل بالولد التام خلقه اولى بايجابه والله اعلم .

فصـــل

والطهارة بالماء قد تجب من التنجس كما تجب من الحدث سواء اصابت النجـاسة البدن او الثوب او المصلى عليه منه او حفنة من الأرض . قال النبي ﷺ : (لا تقبل صلاة إلا بطهور) . إلا ان الاستنجاء بالأحجار ثلاثاً ثلاثاً من الخلاء والبول في مكانها تجري للصلاة، قال النبي ﷺ فليستنج بثلاثـــة احجار ، ونهى ان يقتصر على اقل من ثــلاث . ودم البراغيث والبسير يخرج من النثره سينقطر او النضح فيصيب الثوب او البدن عفو عن المصلي، قد كان ذلك يصيب المسلمين في عهد النبي ﷺ وبعده فما حفظ عن احداثه نجاسة .

فصـــل

وقد تكون الطهارة لا من حدث ولا من نجاسة إلا ان ما كان منها لحدث او نجاسة . لم يكن إلا واجباً ، وما كان لأمر حدث ولا نجاسة لم يكن إلا غير واجب ، وإنما سمي طهارة توسعاً ومجازاً وحقيقتها النظافة والنثرة ، ومنها السواك ، وقـد قال النبي ﷺ

---

(١) المائدة : ٦ .   (٢) النساء : ٤٣ .
(٣) البقرة : ٢٢٢ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الطهارة باب ١١٥ ، ١١٦ .

لقوم كانوا يدخلون عليه : (مالي اراكم تدخلون بلحاء تسوكوا ، فلولا ان اشق على امتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)[١] . وقال : (السواك مطهرة للفم ، مرضاة للرب)[٢] . ويستجب عند كل حال يغير فيها الفم إلا ان يكون تغيرها من النوم . ومنها المضمضة ، ودلك الاسنان بالأصابع والاستنشاق وإدخال طرفي الاصبع في اذني الأنف لإخراج قاذورات ، كن فيه . ومنها قلم الأظافر وغسل مواضعه بالماء . وحلق الشعور اوتنظيفها بالغسل بما ينشف عرقه ، ويقطع الرائحة الكريهة عنه .

ومنها حلق العانة والتنور لها الحلق . ففي حديث الفطرة هو الاستحداد وماء التنور . فقد روى ان رجلاً نور رسول الله ﷺ ، فلما بلغ من انفه كف الرجل نور رسول الله ﷺ نفسه . وعن أبي الدرداء رضي الله عنه انه واصحاب رسول الله ﷺ ، دخلوا الحمامات حين قدموا الشام ، واطلوا بالنورة .

ومنها ترك الاقتصار على الاستنجاء بالأحجار والتطهر بالماء ، وذاك إزالة النجاسة بالحقيقة ، إلا ان ابتداء النجاسة لما كان عفواً عن المصلى ، دخلت إزالته في باب التنظيف والبترة ، وهو الذي اريد بالانتقاص بالماء في حديث الفطرة .

ومنها الغسل للصلاة يوم الجمعة ، قالت عائشة رضي الله عنها : كان الناس عمال انفسهم وكانوا يلبسون الصوف فإذا حضروا المسجد بدت منهم روائح كريهة ، فقيل لهم : لو اغتسلتم . وقال النبي ﷺ : (يوم الجمعة واجب على كل محتلم)[٣] وقال : (من اتى يوم الجمعة فليغتسل)[٤] .

ومنها الوضوء قبل الطعام وبعده ، جاء عن النبي ﷺ قبل الطعام وبعده ، إلا انهما يغتسلان بعد الطعام حتى لا يبقى من الطعام اثر يؤدي إلى تغيير رائحة الفم . وقد تكون الطهارة لا من حدث ولا من نجاسة ، ولا تقذراً ، ولكنه ازدياداً من بعض ذلك . فمنها

---

(١) ورد في صحيح البخاري الجمعة ٨ ، في سنن ابن ماجه الطهارة ٧ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الصوم باب ٢٧ ، وفي سنن ابن ماجه الطهارة ٧ .

(٣) ورد في سنن أبي دارد الطهارة ١٢٧ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة باب ٨٠ ، ٨٣ .

تكرير الوضوء ، ومنها تجديد الوضوء لكل صلاة . ومنها الوضوء عند النوم ، ومنها الوضوء عند الغضب ، ومنها الوضوء من الغيبة والكذب وإنشاد الشعر . ومنها الوضوء من استغراق الضحك ، ومنها الوضوء من حمل الميت وكل ذلك مستحب .

وروى ان النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة ، وقيل : إذ ذلك كان واجباً عليه ثم فسخ . وروى ان رسول الله ﷺ قال للبراء : (إذا اتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ، وقل : (اللهم اسلمت نفسي اليك ، وفوضت امري اليك ، وألجأت ظهري اليك ، رهبة منك ، ورغبة اليك ، لا ملجأ ولا منجى منك إلا اليك ، آمنت بنبيك الذي أرسلت ، وبكتابك الذي أنزلت ،واجعلهن آخر كلامك ،فإن مت من ليلتك مت على الفطرة) [١] .

وروى ان رسول الله ﷺ قال : (ان الغضب من الشيطان ، وان الشيطان خلق من النار ، وان الماء يطفي ، فإذا غضب احدكم فليتوضأ) [٢] .

وروي ان رجلا جلس إلى عمر رضي الله عنه في مسجد رسول الله ﷺ فتمثل بيتين من شعر ، فقال عمر : إنك قد تكلمت بما قد سمعت ، فلو قمت فتوضأت ، فإن الصلاة قد حضرت ، وذكر ابن سيرين ان رجلا كان يمر بأهل مجلس فيقول : توضأوا فإن ما تحوتم من الكلام أشد من بعض الحديث . ومن هذا الباب الإغتسال من غسل الميت . والغسل لدخول مكة ، والغسل للوقوف بعرفة ، والغسل للإحرام . ومن قال هذا كله ينظف الحقه بغسل يوم الجمعة . وكل قد روى عن النبي ﷺ انه قد فعله إلا الغسل من غسل الميت ، فإنه أمر به علياً لما جاءه فأخبره انه فرغ من أمر أبي طالب غسله ووراه . قال: (من غسل ميتاً فليغتسل) [٣] . ولم يخلف في غسل بأجر سنه انه غير فرض ،ولا في غسل تقدم سنه انه فرض إلا غسل من غسل الميت .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الوضوء باب ٧٥ .

(٢) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٢٢٦ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الجنائز باب ٨ ، رقم ١٤٦٣ .

فصــــل

وهذه الطهارة كما انها تنقسم إلى فرائض وسنن ، فكذلك تنقسم معهـما إلى آداب . فأما الوضوء فمن آدابه : أن المتوضىء إذا فرغ ذكر الله جل ثناؤه . جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (من توضأ فأحسن وضوءه ، ثم قال : أشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وان محمداً عبده ورسوله ، صادقاً من قلبه فتح الله له ثمانية أبواب الجنة يوم القيـامة دخل من أيها شاء)[1] .

وعنه ﷺ : (ما من عبد يقول حين يتوضأ : بسم الله ، ثم يقول لكل عضو أشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،ثم يقول حين يفرغ: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ، إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة ،يدخل من أيها شاء . فإن قام من ذلك فصلى ركعتين يقرأ فيهما ، ويعلم ما يقول إلا انتقل من صلاته كيوم ولدته أمه)[2] ثم قال له : استأنف العمل .

ومنها أن لا يسرف في استعمال الماء : روى ان النبي ﷺ مر بسعـد وهو يتوضأ ، فقال : (ما هذا السرف يا سعد ، فقال : أفي الوضوء إسراف ؟ فقال : نعم ، وإن كنت على نهر جار)[3] . وروى ان النبي ﷺ كان يتوضأ من إناء على نهر ، فلـما فرغ من وضوئه أفرغ فضله في النهر . وروى ان النبي ﷺ كان يتوضأ بالمد ، ويغتسل بالصاع .

ومنها أن لا يقدم يسرى على يمنى ، ولا يمسح الأذنين قبل مسح الرأس ، ولا يبدأ بعد الوجه من الذقن ثم يعلو إلى الجبهة .

ومنها أن لا يفرق وضوءه ولا غسله ، ويجمع ذلك كله في مقام واحد . فاما التجفيف بمنديل أو ثوب ما كان . فقد روى عن النبي ﷺ أنه عرض عليه فاباه . وروى أنـه اغتسل ، فيسد به فاطمة عليها السلام بثوبه ، فلما فرغ أخذه يتجفف به ، ثم قام فصلى

---

(١) ورد في صحيح البخاري الوضوء ٣٦ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الطهارة ٤١ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة ٤٨ .

ثماني سجدات وذلك ضحى. وروى عنه أنه كانت له خرقة يمسح بها وجهه إذا توضأ، وروى مثل ذلك عن عثمان رضي الله عنه، وعلي والحسين بن علي رضي الله عنهم.

وقال بعض الناس: ان النبي ﷺ إنما رد الخرقة التي عرضت عليه فلم يتمسح بها، لئلا يمسح أثر الطهور، وهو نور. وقد جاء انه يوزن يوم القيامة، فيقال له أرأيت إذا لم يمسح أثر الوضوء كما ذكرت، أتصلى به قبل أن يجف، فيسجد على رمل أو تراب فإن قال: نعم. فيقال له: أرأيت إذا سجد فحملت جبهته رملاً أو تراب المسجد إذا أراد أن يسجد ثانياً. فان قال: لا. قيل: أيسجد بما حملت جبهته، وقد حال بينها وبين المسجد فلا يصح سجوده، ويكون كمن لم يسجد في قول بعض العلماء، ويصح في قول بعضهم: إلا ان فضل الاقضاء، بالجبهة إلى المسجد ليس بأدنى من فضل ترك بلل الوضوء على العضو فيكون قد ترك الأفضل لغير الأفضل.

فان قال: لا يفعل واحداً منهما ويمسح جبهته. قيل: فاذا مسح فقد أزال أثر الوضوء والصلاة جميعاً، لأن البلل من آثار الوضوء، والتراب من آثار السجود، فان كنت ترى أن يمسحها جميعاً، فهلا رأيت أن يمسح أحدهما وبالله التوفيق. وأما ضرب الماء على الوجه كهيئة اللطم، فقد روى عن ابراهيم: كانوا يكرهون أن يلطموا وجوههم بالماء إذا تظهروا وروى عن النبي ﷺ في صفة وضوئه، ثم أدخل يده جميعها في الإناء، فأخذ حفنة ماء، فضرب على وجهه، ثم الثانية ثم الثالثة مثل ذلك، فقد يجوز أن يقال أن الضرب الخفيف جائز ولا بد منه، والضرب الشديد مكروه وهو اللطم. ومنها أن يغسل وجهه بيديه جميعاً، هذا هو الأغلب من وضوء رسول الله ﷺ. وما روى عنه من أنه كان يغسل وجهه بيمينه محمول على أنه كان يفعل ذلك إذا توضأ من إناء ضيق الفم، فيفرغ منه بشماله على يمينه. وأما إذا توضأ من هذا وإناء واسع باليدين معاً والله أعلم.

ومنها إذا توضأ لم يصب الماء من يده فيمرها بالماء على أعضائه، كما روى عن النبي ﷺ

ومنها أن يدلك عارضيه إذا كانت لحيته كثيفة. وروى ذلك عن النبي ﷺ.

ومنها أن لا يتوضأ ولا يغتسل في ثوبه وإن كان نظيفاً. وجاء عن عائشة رضي الله عنها انها كانت إذا توضأت تدخل يدها من تحت الوقاية فتمسح رأسها كلها.

ومنها إذا خلل أصابع رجليه خلله بالخنصر ، وكذلك يدخل الخنصر في صماخي أذنيه ، هكذا روي عن النبي ﷺ وانه دلك بالخنصر ما بين أصابع رجليه .

ومنها أن يغسل رجليه جميعاً بيده اليسرى .

وروى ان علياً رضي الله عنه دعا بطهور ، فصب بيده اليمنى ثلاث مرات على يده اليمنى فغسلها بيده اليسرى ، ثم صب بيده اليمنى على يده اليسرى ثم غسلها بيده اليسرى ثلاث مرات . ثم قال : هذا طهور رسول الله ﷺ . وليس هذا كالوجه إذا غسله باحدى يديه غسله باليمنى ، لأن الرجلين موضع الأوساخ والأذى ، واليسرى أولى بهما ، والوجه عضو التحية والكرامة ، فاليمنى له أولى والله أعلم .

فصل

واشتمل هذا الباب على الآيات التي ذكرتها مع الفرائض والسنن التي عددتها ، فكذلك الإستنجاء وما يدخل في بابه من إزالة الأنجاس ، يشتمل على سنن وآداب . فان أول ذلك من قضاء حاجته من بول أو غائط ، فينبغي أن يتحرى له مكاناً ستراً ، فان كان بيته فناحية منه لا يحسن بما يكون منه فيها . وإن كان شجراً بحيث يبتعد عن أبصار الناس . روى عن النبي ﷺ انه قال : (من أتى الخلاء فليستتر ، وإن لم يجد إلا كثيباً من الرمل فليجمعه وليستتر به) [1] . وفي حديث آخر قال جابر رضي الله عنه : خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر فقال لي : (يا جابر ، اجعل في الإدارة ماء ، ثم انطلق بنا حيث لا نرى ، فاذا هو بشجرتين بينهما أذرع ، فقال لي : يا جابر ، انطلق إلى هاتين الشجرتين ، فقل لهما ان رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا حتى يجلس خلفكما ، فجاءتا فجلس خلفهما ، ثم رجعتا إلى مكانهما) [2] .

وقال المغيرة رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ ، إذا تبرز تباعد وفي حديث آخر :

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة ٢٣ ، رقم ٣٣٧ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٢٣ ، رقم ٣٣٩ .

إذا خرج إلى الخلاء استبعد وتوارى . وعنه ﷺ كان إذا أتى الحاجة برز حتى لا يراه أحد ، وكان لا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض . وإذا خرج رجلان لقضاء الحاجة ، فان النبي ﷺ قال : (إن خرج رجلان فليتوار أحدهما عن أخيه) (١) . وقال : (لا يخرج الرجلان للغائط كاشفين عن عورتهما يتحدثان ، فان الله يمقت ذلك . ومنها إذا خرج أعد الطهور ، فان كان معه ماء وإلا أخذ الأحجار ومنها أن يتقي الملاعن وهي المواضع التي جرت العادة بارتفاق الناس بالجلوس فيها للصلاة ، والأكل والاستراحة والأنحاء وقارعة الطريق والظلال وعند جدار المسجد ، وفي الماء النافع وعند النخلة وفي المغتسل . جاء عن النبي ﷺ انه قال : (اتقوا الملاعن واعدوا السبل . وقيل السبل هي الأحجار الصغار التي يستنجى بها) (٢) .

ومنها أن يتقي البول على مواضع صلب أو مرتفع يتراجع على يمينه شيء . جاء عن النبي ﷺ أنه كان إذا أراد أن يبول تواجد في عراء من الأرض أخذ عود فنكت به الأرض حتى ينبري التراب ثم بال فيه . وعنه ﷺ أنه أتى رمت حائط فبال ، وقال : (إذا بال أحدكم فليرتد لبوله) (٣) . وعنه ﷺ أنه قال : (لا يبولن أحدفي الحجر) (٤) قيل لقتادة : وما يكره من ذلك : قال : انها مساكن الجن . وقد يحتمل غير ما قال قتادة ، وهو أنه ربما كان فيه بعض الهوام اللساعة ، فيخرجه البول فتلسع البائل .

وقال الزهري رضي الله عنه كان يكره أن يبول الرجل إلى جدار المسجد ، أو يمسح أثر بوله بجداره . ويقول : اثر المسجد من ذلك . وكره الحسن رضي الله عنه أن يقضي الرجل حاجته عند النخلة الحامل ، ويحتمل أن يكون كره لأنه لا يؤمن أن يأتيها من يريد ثمرتها ، فيصيب النجس قدمه أو ثوبه . وإذا هزت النخلة سقطت ثمرتها على النجاسة ففسدت على صاحبها .

وجاء عنه ﷺ أنه قال : (اتقوا الملاعن الثلاث : أن يقعد أحدكم في ظل مستقبل

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٢١

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة ٢٣ .

(٤) ورد في سنن أبي داود الطهارة ٦ .

به ، أو في طريق أو نبع ماء) [١] . وعنه ﷺ أنه نهى أن يبال في الماء الراكد . وانه قال : (لا يبولن أحدكم في مستحمه ، فان عامة الوساوس منه) [٢] وأنـه نهى أن يبول الرجل في مغتسله . وقال عطاء وسفيان : أراد المغتسل الذي لا يتجرد للماء منـه . فان كان الماء يمر عنه فلا بأس بذلك .

ومنها أنه إذا أراد دخول الخلاء وضع عنه كل شيء كتب فيـه ذكر الله عز وجل ، لما رواه أنس رضى الله عنه ، ان النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه وإنما كان يفعل ذلك لأنه كان نقش خاتمه محمد رسول الله . ومنها انه إذا أراد أن يدخل الخلاء قال : (أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث الشيطان الرجيم) [٣] . روى ذلك عن النبي ﷺ وروى عنه انه قال : (أعوذ بك من الخبث والخبائث) [٤] . ومنها أن لا يذكر الله تعالى وهو يتخلى أو يبول . روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : يكره أن يذكر الله على خلائه ، أو يذكر الله وهو يواقع امرأته ، لأنه ذو الجلال والإكرام يجل عن ذلك . وقال مجاهد : كان يقال ان الملائكة يجتنبون الإنسان عند غائطه وجماعه . وكره ذلك جملة التابعين . وقال الحسن رضي الله عنه فيمن يعطس وهو يتخلى بذكر الله في نفسه ، وهذا كما قال : وإذا فرغ من حاجته ، وزايل مكانه ، فحمد الله بلسانه فذلك حسن .

ومنها أن يقنع رأسه إذا أراد قضاء الحـاجة . وروى ان رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء لبس حذاءه وغطى رأسه . وقال أبو بكر وهو يخطب الناس : يا أيها الناس استحيوا من الله فاني لأظل إذا أتيت الخلاء أغطي رأسي استحياء من ربي .

وقال ابن طاووس رضي الله عنـه ، قال لي : اني إذا دخلت الكنيف تقنع رأسك . ومنها إذا جلس لقضاء حاجته في صحراء لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها . وقال النبي ﷺ (إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها لغائط ولا بول . فان جلس في بيت فليس عليه ذلك) [٥] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٢١ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ١٢ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الطهارة باب ٩ .

(٤) ورد في صحيح البخاري الوضوء ٩ ، الدعوات ١٤ .

(٥) ورد في موطأ مالك الطهارة رقم ١٨ ، ١٩ .

قال ابن عمر رضي الله عنه اطلعت فرأيت النبي ﷺ جالساً على لبنتين مستقبل بيت المقدس يقضي حاجته .

ومنها إذا جلس استخلى سكت ، ولم يكلم أحداً ، لأن النبي ﷺ قال : (لا يجلس الرجلان على الغائط يتحدثان ينظر كل واحد منهما صاحبه ، فإن الله يمقت ذلك)[1] . وقال للذي سلم عليه وهو يبول : (إذا رأيتني على هذه الحال فلا تسلم علي ، فإني لا أرد عليك)[2] .

ومنها إذا جلس لبول نضاح . يروي ذلك عن رسول الله ﷺ ، قال أبو موسى : حتى إن كنا لنأوي له أن يرحمه . ومعناه فرج ما بين رجليه لئلا ينتضح البول عليه ،لأنه كان يقول : استتر هو من البول قائماً ، فإنه فقد روى انه فعله . وروى عنه أنه نهى عنه . فقيل : ان أعجله البول أو كان بقربه ناس فبال قائماً وولاهم ظهره ، لأن ذلك أحصن لخوفه من أن يخرج منه ما لا يريد ، فيسمعوه ، فلا بأس فإن لم يكن عذر فليجلس فإنه أحسن . ومنها إذا جلس يتخلى يتوكأ على رجله اليسرى . قيل لسراقة بن جعشم في حي من أحياء العرب وهو يقول : علمنا رسول الله ﷺ كذا و كذا ، أما علمكم كيف تخرون، فقال : بلى والذي بعثه بالحق ، لقد أمرنا أن نتوكأ على اليسرى وننصب اليمنى .

ومنها أن لا يطيل الجلوس على الخلاء ، لما جاء عن لقمان الحكيم عليه السلام انه يورث البواسير . ومنها أن لا يمس ذكره إذا بال واستنجى . قال رسول الله ﷺ : (لا يمس أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ، ولا يتمسح من الخلاء بيمينه)[3] ومنها أنه إذا أراد الاستنجاء بدا بدبره ثم ثنى بقبلة . وقال بعض الحكماء : السنة ، ويحتمل ذلك لأن أغلظ النجاستين أهم ، والبدأة بالأهم أولى . ويحتمل أن يكون لأنه إذا استنجى من الغائط أولاً، قدر على التمكن من الجلوس واستنجى بعد ذلك من البول متمكناً أو ينزل بول إن كان قد بقي ، فلا يحتاج إذا بدأ به إلى إعادة الاستنجاء .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الطهارة ٧ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٣٧ ، رقم ٣٥٢ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الوضوء باب ١٨ ، ١٩ .

ومنها أن لا يستنجي بيمينه ، ولكن يأخذ الأحجار بشماله . وإذا استنجى من البول أخذ الحجر كأنه جدار ، وأخذ فرجه بشماله فيمسحه عليه . نهى النبي ﷺ الرجل أن يستطيب بيمينه ، ومنها أن لا يستنجي من البول حتى ينتر ذكره ثلاثاً . قال النبي ﷺ : (استبرئوا من البول ، فان غامة القبر منه) [1] وقال : (إذا مال أحدكم فلينتر ذكره ثلاث مرات) [2] .

ومنها أنه إذا فرغ من الاستنجاء فارق موضعه وقال : الحمد لله الذي أخرج عني ما يؤذيني وأمسك ما ينفعني . فإنه يروى ان النبي ﷺ كان يقول ذلك : وروى عنه أنه كان (إذا أخرج من الخلاء قال : غفرانك) [3] . فأما الاستنجاء فقد ذكرت فيما مضى أنه لا يجري بأقل من ثلاثة أحجار ، وان اتقي ما دونها ، وإن لم يتق الثلاث زاد حتى يبقي ، ولا يستنجي بشيء نجس ، ولا بعظم ولا بلحم مقدد ، ولا بكسر الخبز فإن فعل لم يتق ، وإن أخذ الحجر بيمينه فاستنجى اتقاه لأن المتقى هو الحجر دون اليد والله أعلم .

والمستحب ان يبدأ فيتقي بأحجار ثم يتطهر بالماء . وروى انه لما نزل في أهل قباء قول الله عز وجل : ﴿ رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين ﴾ [4] . قال لهم رسول الله ﷺ : (ما هذه الطهارة التي أنزل الله عليكم من أجلها ؟ فقال النبي ﷺ : فهو ذاك هو ذاك) [5] . وإذا أراد الاقتصار على أحدهما فالماء لأنه أبلغ . فأما رسول الله ﷺ فقد استنجى بالماء كما استنجى بالأحجار . قال ، أنس رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاء فأحمل أنا وغلام إناء فيه ماء ، فيستنجي به . وقالت عائشة رضي الله عنها للنساء : مرن أزواجكن أن يستطيبوا بالماء ، فاني استحييتهم منه ان رسول الله ﷺ كان يفعله . وإذا استنجى بالماء غسل يده بعد الاستنجاء بتراب أو اثنان. قال أبو هريرة رضي

---

(١) ورد في سنن النسائي الجنائز باب ١١٦ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الطهارة باب ١٩ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الطهارة باب ١٧ .

(٤) التوبة : ١٠٨ .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الله عنه : دخل رسول الله ﷺ الخلاء فأتيته بماء فاستنجى به ، ومسح يده بالأرض ثم غسلها ، ثم أتيته بآخر فتوضأ .

فصل

فأما الاغتسال فإن المفروض منها غسل الجنابة ، والغسل من الحيض ومن الولادة ، وما عدا ذلك فكله سنة . والجنابة تكون بشيئين : أحدهما أن يغيب الحشفة في فرج آدمي أو آدمية فيجب الغسل على كل واحد منهما ، وإن لم ينزل لقوله ﷺ (إذا التقى الختانان وجب الغسل) [1] . وإنزال الماء الدافق موجب للغسل . وكان الحكم في أول الإسلام : إنما الماء من الماء وإن من جامع ولم ينزل فعليه الوضوء . ثم فسخ بما ذكرت . وإذا جامع الرجل أهله ، فأراد أن ينام قبل أن يغتسل ، فان رسول الله ﷺ أمر من سأله عن ذلك أن يتوضأ وضوءه للصلاة ثم لينم . وروى عنه ﷺ أنه كذلك كان يفعل ، وعنه ﷺ أنه قال : (ان الملائكة لا تحضر جنازة كافر ولا جنب حتى يغتسل أو يتوضأ وضوءه للصلاة) [2] . وقالت عائشة : إذا كان أحدكم جنباً فأراد أن يرقد فليتوضأ ، فانه لا يدري لعله تصاب نفسه في منامه ، ولا ينبغي للجنب أن يأكل أو يشرب ما لم يتوضأ .

قال جابر رضي الله عنه : سئل النبي ﷺ عن الجنب ، هل ينام أو يأكل ؟ قال : إذا توضأ وضوءه للصلاة . وقالت عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضأ) [3] . وإذا أراد الجنب الخروج بحاجته توضأثم خرج. روى ذلك عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، وعن جماعة سواه . وإن أراد الجنب أن يعود ، فقد جاء الحديث عن النبي ﷺ : (إذا أراد أحدكم العود فليتوضأ) [4] . ولكن معناه فليتنظف بغسل فرجه لأنه روى في حديث آخر مفسراً: (إذا أراد أحدكم

---

(١) ورد في سنن الترمذي الطهارة باب ٨٠ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الترجل باب ٨ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الطهارة باب ٨٨.

(٤) وود في سنن النسائي الطهارة باب ١٦٨

أهله ، ثم أراد أن يعود فليغسل فرجه)[1] . وفي رواية أخرى : (فلا يعودن حتى يغسل فرجه) . وإذا أراد أن يطوف على نسائه أو على جواريه بغسل واحد ، فذلك جائز ، فعله رسول الله ﷺ ، وإن اغتسل عند كل واحدة فقد روى عن النبي ﷺ أنه فعله . وقال : (هذا أزكى وأطيب)[2] .

فصل

وينبغي للجنب إذا أراد الغسل أن يستتر . جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (يا أيها الناس ان الله يحب الحياء والستر ، فاذا اغتسل أحدكم فليتوار من الناس بشيء)[3] . وسترت فاطمة رسول الله ﷺ بثوب حين اغتسل . وجاء ان النبي ﷺ رأى ثلاثة يغتسلون في حوض عراة ، فأشار اليهم بأن يأخذوا ثيابهم فقال : (ما تستحيون الكرام الكاتبين ، أما يستحي بعضكم من بعض ، إذا كان أحدكم بالفلاة ، فأراد أن يغتسل فليستتر ببعير أو بشجرة ، فان لم يجد فبأخيه وليوليه ظهره)[4] .

وروى ان رسول الله ﷺ أجير في غنم الصدقة قائماً عريانا ، فقال : كم عملت لنا ؟ قال فلم يا رسول الله ﷺ ، فلك ما أريد أزكى لنا عملاً ما لا يستحي الله إذا خلا)[5] . وإذا أراد الجنب أو غيره دخول الماء في بحر كان أو حوض فلا يدخله إلا بمئزر . وجاء عن النبي ﷺ أنه لا يدخل أحدكم الماء إلا بمئزر ، فان للماء عابراً .

وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الجار فدعا بمناديل ، فقال : واغتسلوا بماء البحر فانه مبارك ، وإذا دخل الحمام فلا تدخلوه إلا بمئزر .

نهى رسول الله ﷺ الرجال والنساء عن الحمامات ، ثم رخص للرجال ان يدخلوها

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ١٠٠ ، رقم ٥٨٧ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ١٠٢ ، رقم ٥٩٠ .

(٣) ورد في سنن النسائي الغسل باب ٧ .

(٤) ورد في سنن أبي داود الحمام باب ١ .

(٥) وردفي صحيح البخاري الغسل باب ٢٠ .

بالمآزر ، ونهى النساء عنها إلا أن تكون نفساً أو سقيمة . ومن دخل الحمام وقد سبقه غيره فلا ينظر اليه ولا يسلم عليه روى عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال : ليس في الحمام سلام ولا تسليم ، وينبغي أن يرفع اسم الله عن أن يذكر في الحمامات .

كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أما بعد، فلا تدخل الحمام إلا بمئزر ولا تذكر الله فيه حتى تخرج منه ، ولا يغتسل اثنان في حوض.

فصل

وإذا بدأ الجنب الإغتسال ، فليسم الله ثم ليغسل يديه . قالت ميمونة رضي الله عنها: وضعت لرسول الله ﷺ غسلاً فاغتسل من الجنابة ، فأكفأ الإناء بشماله على يمينه ، فغسل يديه ثلاثاً ثم أدخل يده في الإناء ثم يغسل فرجه بشماله ثم يغسل يده بتراب أو بشيء نظيف . قالت ميمونة رضي الله عنها : كان رسول الله ، إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ، ثم يفرغ بيمينه على شماله ، فيغسل فرجه ثم يضرب بيديه الأرض فيمسحها ثم يغسلها ثم يتمضمض ويستنشق ويغسل وجهه وذراعيه ، ثم يفيض الماء على جسده ، ثم يتنحى فيغسل قدميه . هكذا وصفت ميمونة غسل رسول الله ﷺ . وروى أنس رضي الله عنه انه تمضمض واستنشق ثلاثاً ، وهذا يدل على انه عده من وضوئه لا من غسله ، لأنه ليس في الغسل عدد . وإذا كان على رأسه شعر ، وكان كث اللحية أو كانت المغتسلة امرأة أفاض الماء على شعوره ثلاثاً وغلغله في أصولها ، ليعلم ان الماء قد وصل إلى ما تحت الشعر من بشرته ، كما وصل إلى ظاهر شعره . ووروى عن النبي ﷺ انه أفاض الماء على رأسه ثلاثاً ، وأقبل بيديه وأدبر ، وخلل بيديه أصول الشعر . قالت عائشة رضي الله عنها حتى يخيل إلي انه استبرأ البشرة .

وأما إفاضة الماء على سائر الجسد فلم يرو فيها عدة فان لم يكن على رأس المغتسل شعور كثيرة ، ولا على وجهه مجرى سائر جسده ، ويدخل اصبعيه في سرته إن كانت غائرة فيعلم ان الماء قد وصلت اليها . روى ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما . وقال الشعبي : إذا اغتسلت فلا تنس سرتك ، وما تحت خاتمك ، فانها خصلتان أغفلها الناس .

وإن كانت المرأة قد شدت ضفائرها ، فان أم سلمة رضي الله عنها قالت : يا رسول الله ، اني امرأة أشد ضفر رأسي ، أفانقضه للغسل من الجنابة ؟ قال : (لا إنما يكفيك أن تحثي عليها ثلاث حثيات ، وتفيضي عليك من الماء ، فاذا أنت قد طهرت) [١] .

وإذا اغتسلت المرأة من الحيض فانها تفعل ما ذكرنا كله ، فاذا فرغت ، وقد غسلت فرجها بالماء قبل الغسل كما يفعله الجنب شيئاً من مسك ، فتتبعت بها أثر الدم .

قال رسول الله ﷺ للتي عليها الغسل من المحيض ، ثم خذي فرضة من المسك فتطهري. قالت عائشة رضي الله عنها : تتبعي بها أثر الدم . وينبغي للمغتسل والمتوضىء إذا تطهرا وهما على حد عجلة ، أو متاذيان بشدة برد ، أن يستبغا طهارتهما ولا ينزعا حتى يعلما أن قد أكملا ولم يبقيا شيئاً .

جاء عن النبي ﷺ في الغسل أنه قال : (الإيمان ثلاثة ، والأمانة ثلاثة ، من آمن بالله العظيم وصدق المرسلين أولهم وآخرهم ، وعلم انه مبعوث بعد الموت فقدطعم طعم الإيمان. والأمانة ثلاث : ائتمان بالله تعالى على العبد على صلاته وصيامه وغسله ، ولو شاء قال : صليت ولم يصل . ولو شاء قال : إنما أنا صائم ، ولم يصم ولو شاء قال : قد اغتسلت من الجنابة ولم يغتسل . فان الله سبحانه وتعالى قال : ومن اغتسل من الجنابة فهو عبدي حقاً، ومن لم يغتسل من الجنابة لم يكن عبدي حقاً) [٢] .

وعن النبي ﷺ قال : (إذا قام – يعني الجنب عليه الماء – فله بكل شعره يمر بها عشر حسنات وتمحي بها عشر سيئات ، ويرفع بها عشر درجات . ويباهي الله به الملائكة يقول : انظروا إلى عبدي هذا ، قد قام في ليلة قرة يغتسل فيها من خشيتي ، أشهدكم ملائكتي اني قد غفرت لعبدي) [٣] . وهذا من كانت جنابته من حلال . فاما إذا كانت من حرام ، لم يكن لغسله هذه المنزلة إلا أن يتوب قبله والله أعلم .

ومما جاء في الوضوء ان رسول الله ﷺ قال : (ألا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا،

---

(١) ورد في صحيح مسلم الحيض رقم ٥٨ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ويرفع به الدرجات ، قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة) (١) .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : كان رسول الله ﷺ عبـــداً مأموراً مضى لأمر الله ، لم يشر الينا شيئاً دون الناس غير انـــه امرنا ان لا نثري الحمـــائر على الفرس وان لا ناكل الصدقة وان لا نسبغ الوضوء ، وفي بعض الروايات الحمر على الخيـــل ، والمراد بالنهي العراب .

فصـــل

ولا يكون الوضوء ولا الغسل وإزالة النجس إلا بالماء المنزل من السماء والنـــابع من الأرض والراكد والجاري ، والكدر الصافي والعذب المالح والاجام والحار والبارد ، وما انعقد ثم ذاب وما كان بحاله ذائباً كله طهور ، غير ان المسخن في القماقم والكراي المقدمة بالشمس يبقى ، لأن عائشة رضي الله عنها قالت : سخنت لرسول الله ﷺ ماء في الشمس فقال : (يا حميرة لا تعودي فانه يورث الوضح) (٢) .

واما ما انبسطت على الشمس من مياه الغدران والحياض والأودية والنجاد، فليس فيها هذا المعنى ولا كراهية . والأصل في هذا قول الله عز وجل : ﴿ إذا قمـــتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ﴾ (٣) وكانت عادة المخاطبين بالآية ان يغتسلوا بالمـــاء ، فانصرف الأمر اليه ، ولم يسقط الفرض غيره ، لأن الأمر بالشيء نهي عن تركه ، وغسل الجنابة قياس على الطهارة من الحدث لأنه طهارة الصلاة مثلها ، والله اعلم .

واما النجاسات فهي كثيرة ، منها : الخمر ، قال الله تعالى: ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان﴾ (٤). والرجس اعظم الأنجاس وقال: ﴿ فاجتنبوه ﴾ (٥) وليس النجس إلا ما يجب اجتنـــابه ، وكل شراب مسكر فهو نجس قياساً على الخمر .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة ٤٩ ، رقم ٤٢٧ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) المائدة : ٦ . (٤) المائدة : ٩٠ . (٥) نفس الآية السابقة .

ومنها الأبوال والأرواث : أمر النبي ﷺ بالنترة من البول ، وفرض الاستنجاء منه ومن الخلاء . ونهى عن البول في الماء الدائم ، والخلاء في الماء النافع ، وذلك في القليل من الماء ، فعلم به نجاستها ، ومنها الميتة الا استثنى رسول الله ﷺ منهـا من الحوت والجراد ولا الآدمي الميت ، فإنه طاهر ، ولولا ذلك لم يغسل .

ولأن النبي ﷺ قبل عثمان بن مطعون وهو ميت ودموعه تسيل على لحيته ، فلو كان نجساً لتنزه عنه . وإذا كان الآدمي لا ينجس بالموت ، فكذلك ما قصه من شعره وظفره وتقشر من جلده ، وندر من سنه ، فهو طاهر كله . وينبغي أن يدفن ولا يطرح . ولا سعر ما يؤكل لحمه إذا أخذ منه وهو حي ، لأنه أخذ منه وهو حي ، لأنه أخذمنه حلال. فهو لقطع الرأس في ذكوته ، قال الله عز وجل : ﴿ ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين ﴾ . فأباح الانتفاع بهذه الأشياء ولو كانت نجسة لأمر بطرحها والتنزه عنها ، فأما ما عدا ما ذكرنا من الميتة فنجس .

مر النبي ﷺ على شاة لآل ميمونة ، فقال : (هلا انتفعتم باهابها فقالوا: انها ميتة ، فقال : دباغها طهورها) (١) فأبان انه نجس ولولا ذلك لم يحتج إلى ما يطهره . وقال : (ايما اهاب دبغ فقد طهر) (٢) فدل ذلك على ان الدباغ يزيل النجاسة الواقعة بالموت . وإذا كان المأكول لحمه إذ ذكي نجس إذا مات لا عن ذكوة ، فالذي لا يؤكل لحمه بأن نجسه الموت أولى ، والله أعلم .

ومنه الكلب والخنزير ، قال النبي ﷺ : (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً إحداهن بالتراب) (٣) وهذا يدل على ان نجاسته أغلظ النجاسات وقال الله عز وجل: في الخنزير او لحم الخنزير فانه نجس . ومعنى ذلك فان الخنزير رجس لأنه اقرب إلى الكناية من اللحم ، والرجس أعظم الأنجاس ، فعلمنا ان الخنزير الحي نجس وانه انجس من غيره ، فألحق بالكلب في الحكم والله اعلم .

---

(١) ورد في صحيح مسلم الحيض رقم ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٤ ، ١٠٥ .

(٢) ورد في سنن الدارمي الاضاحي باب ٢٠ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الوضوء ٣٣ ، وفي صحيح مسلم الطهارة رقم ٨٩ ، ٩١ - ٩٣ .

واما الألبان ، فان لبن ما لا يؤكل لحمه نجس لأنه كلحمه الذي لا حال له بعد الموت إلا النجاسة . واما لبن ما يؤكل لحمه فهو كلحمه المذكى ، لأن اللبن مباح . قال الله تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ﴾ [1] . وقال : ﴿ فإن ارضعن لكم فاتوهن اجورهن ﴾ [2] . فهو كاللحم المباح . ولبن الآدمية كحملتها بعد الموت وهي طاهرة ميته، فكذلك لبنها إذا فارقها والله اعلم . وأما القيء فانه نجس قياساً على الرجيع ، المذى اولودي نجاسان . فاما المذى فان النبي ﷺ امر المقداد بنضح الفرج منه . واما الوذي فانه من توابع البول لأنه إنما يخرج على اثره فكان بمعناه والله اعلم .

وكل شيء رطب اصابته إحدى هذه النجاسات نجس ، إلا المـــاء فإنه إذا كان دون القلتين نجس ، وإن كان قلتين واكثر لم ينجس إلا ان يتغير ، لأن النبي ﷺ قال في ولوغ الكلب ما روينا . وقيل له : انك تتوضأ من ماء بئر قضاعة ، وهي تطرح فيها المحـائض ولحوم الكلاب وما ينجي الناس ، فقال : (الماء ينجسه شيء) [3] . فثبت بحـــديث الولوغ من الماء ما ينجس أو بحديث بئر قضاعة ان منه ما لا ينجس ، فاحتيـج إلى فصل بينهما . ثم جاء انه سئل عن الماء يكون في الفلاة وما تنوبه السباع والدواب ، فقـال : (إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجساً) [4] فصار ذلك فصلا بـــين ما يحمل نجاسة وما لا يحملها والله اعلم .

فصـــل

وإذا لم يقدر المحدث والجنب أو الحائض على الماء ، لعوز المـــاء في السفر ، او مرض يخشى ان يكون منه عند مس الماء التلف ، قام التيمم مقـام الوضوء والغسل . قال الله عز وجل : ﴿ وإن كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً ، فامسحوا بوجوهكم وايديكم ﴾ [5] ويحل للمسافر ان

---

(١) البقرة : ٢٣٣ . (٢) الطلاق : ٦ .
(٣) ورد في سنن أبي داود الطهارة باب ٣٤ .
(٤) ورد في سنن أبي داود الطهارة باب ٣٣ .
(٥) النساء : ٤٣ .

يباشر اهله في الموضع الذي يخشى ان لا يجد فيه الماء ، لأن الله تعالى اقام له التراب مقام الماء . ولا يجوز التيمم إلا التراب لأنه الصعيد . والتيمم ان يضرب يديه على التراب طاهر ، او على شيء يثور منه غبار ، فيعلق باليد ثم يمسح بهما جميعاً وجهه ثم يضربهما مرة اخرى كذلك ، فيمسح ظهر الكف والذراع من يده اليمنى ببطون اصابع كفه اليسرى إلى المرفق ، ثم بطن الذراع من المرفق – مفصل الكف – ببطن الكف اليسرى ، ثم يمسح اليسرى باليمنى كذلك ، ويمسح إحدى الراحتين بالأخرى ، ويخلل الأصابع بعضها ببعض. قال النبي ﷺ : (في التيمم ضربتان : ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين ، ولا تيمم للمكتوبة إلا بعد دخول وقتها) [1] . وان تطلب الماء رفقاً به وفيما حوله ولا تجده بثمن ولا بغير ثمن ، لأن الله عز وجل يقول فلم تجدوا ماء ولا يعلم انه غير واجد إلا ان يطلبه فلا يجده لا ضرورة به قبل وجوب المكتوبة إلى ان يترخص لها بالتيمم .

واما المريض فهو المحذور ، واي قرح كان او الجرح ومن لم يخش من مس الماء التلف او الضرر الشديد فهو كالصحيح ، واما من وجد الماء إلا انه يخش الضرر على نفسه إن اغتسل به ولم يجد ما يسخن به الماء فإنه يتيمم ويصلي ويعبد إذا قدر على الاغتسال لأنه لا مريض ولا مسافر . فإن كان مع المسافر من الماء ما لا يستغني عنه لشربه تيمم . فهو كمن لا يجد شيئاً وكمن وجد عند رفيقه فلم يعطه . ولا يجمع بين مكتوبتين من المكتوبات الخمس بتيمم ، ويطلب لكل واحد منها الماء في وقتها . فإن لم يجد تيمم لظاهر الآية . وللمتيمم ان يجمع بين المكتوبة الواحدة وما شاء من النوافل .

فصل

وإذا حاضت المرأة حرمت عليها الصلاة والصيام ، ولم يكن لزوجها أن يستمتع بها دون الازار منها . فاما فوقه فهو له مباح ، امر رسول الله ﷺ عائشة رضي الله عنها وهي معه في الفراش فحاضت ، ان تقوم فتأتزر ثم ترجع . فإن كانت مبتدأة تركت الصلاة إلى خمسة عشر يوماً ، وإن انقطع فكله حيض . وإذا جاوز تحيضت من أول الدم يوما

---

(١) ورد في صحيح البخاري التيمم باب د ٨ ، وفي سنن ابن ماجه الطهارة باب ٩٢ .

وليلة واغتسلت وأعادت صلاة أربعة عشر يوماً ، فإذا رأت الدم في الشهر الثاني تحيضت من أول الدم يوماً وليلة ولم تزد على ذلك ثم اغتسلت وصلت .

لذلك امر النبي ﷺ المستحاضة لما سألته، وإذا كانت للمرأة عادة معروفة ثم اختلط حيضها بالاستحاضة ولم تقدر على التمييز رجعت إلى عادتها ، وإذا انقطع دمهـــا لم يكن لزوجها ان ياتيها حتى تغتسل ، لقول الله عز وجل : ﴿ ولا تقربوهن حتى يطهرن . فإذا تطهرن فاتوهن ﴾[1] وهذا سائر ما قدمنا ذكره ، وإنما يليق إشباع القول فيه بالكتب المجردة بالاحكام وبالله التوفيق .

★ ★ ★

(١) البقرة : ٢٢٢ .

الحادي والعشرون من شعب الايمان

وهو باب في الصلاة

وليس في العبادات بعد الإيمان الدافع للكفر عبادة ، سماها الله عز وجل ، إيماناً ، وسمى رسول الله ﷺ تركها كفراً إلا الصلاة . فإن الله عز وجل لما حول القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، واهم المسلمين امر الصلاة التي صلوها إلى بيت المقدس ، انزل قوله عز وجل : ﴿ وما كان الله ليضيع إيمانكم ﴾ (١) . يعني تلك الصلوات . وقال النبي ﷺ (بيننا وبينكم الصلاة ، من تركها فقد كفر) (٢) .

ولدت الدلائل وراء ذلك على انها اعظم العبادات قدراً واعظمها حكماً . فمنها ، انها تكرير الإيمان من وجوه :

أحدها انه لا بد فيها من الشهادتين اللتين بهما ظاهر الإيمان ، ولا تصلح الصلاة إلا بهما ، على انهما يتكرران في بعض الصلوات نقلاً مرة وتمرناً أخرى ، ولا تكرار لهما في صلب الإيمان .

ومنها أن لا ينعقد الإيمان إلا بتسمية الله تعالى ، وهو أن يقال : الله أكبر ، كما لا ينعقد الإيمان إلا بتسمية الله توحيده ، وهو أن يقال : لا إله إلا الله ، وتتعلق صحتها بقراءة القرآن الذي هو حجة الرسول ﷺ ومعجزته فتقوم مقام الشهادة بنبوته ورسالته في صلب الإيمان .

ومنها ان افعالها افعال متعينة للتعظيم في العادات كالقيام والركوع والسجود والجثو

---

(١) البقرة : ١٤٣ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة اقامة الصلاة باب ٧٧ .

على الركب ، تدل من الفاعل على انه يزيد بها معظماً يقصده بقلبه ثم تتعلق صحة ذلك التوجه نحو جهة مخصوصة لا يتعلق التعظيم في العادات بها . إلا ان الرسول المعظم المقصود هدى اليها وامر بها ، فتقوم تلك الأفعال مقام الشهادة بالله وبوحدانيته . ويقوم التوجه نحو الجهة المخصوصة بقول النبي ﷺ مقام الشهادة بنبوته . فتصير الصلاة من هذه الأوجه الثلاثة كالإيمان المطلق ، ويجب لها بذلك أن تكون أعظم العبادات قدراً ، وأسناها منزلة . ويؤكد ما قلنا أن اسم الصلاة في اللسان موضوع للتعظيم ، لأن الصلاة شرط التطهير . فإذا قيل : صلي قائماً ، يراد حنى صلبه لفلان قائماً ، يراد تواضع له بان حنى له صلبه فسميت هذه العبادة صلاة ، لأنه لا جهة من جهات التعظيم من حني الصلب وغيره ، إلا وقد اجتمعت فيها . فإن الواحد من الناس إذا دخل على معظم منهم وأراد توقيره والتواضع له لم يحز من وجوده : اما ان يمثل بين يديه ، وهذا موجود في الصلاة ، لأن فيها قياماً ، أو يتخفى لوجهه إذا رآه ، وهذا موجود في الصلاة ، لأن فيها ركوعاً أو يجثو له على وجهه ، وهذا في الصلاة موجود ، لأن فيها سجوداً أو يجثو بين يديه وعلى ركبتيه ، وهذا في الصلاة موجود ، لأن فيها قعوداً . او يثني عليه ويمدحه ويدعوه بأسمائه الشريفة الكريمة عنده ليظهر له انه غير مستغن عنه . وهذا موجود في الصلاة ، لأن فيها اذكاء وثناء ، أو يتصاغر له برفع حوائجه اليه ، ويظهر له أنه غير مستغن عنه ، وهذا موجود في الصلاة ، لأن فيها دعاء ، وأفضل الدعاء ما كان في الصلاة أو يتقرب اليه بقراءة كتابة وعهده وولوعه به وصرف الهمم إلى تحفظه ، وهذا في الصلاة موجود لأن فيها قراءة القرآن أو تعظيمه بأن يلزم قصده ولا يعرض عنه ، ولا يلتوي ولا يلتفت . وهذا في الصلاة موجود ، لأن المصلي يلزم قصد الجهة التي ولاه الله اليها ولا يلتفت أو تعظيمه بأن لا يكلم أحداً سواه بين يديه ، ولا يشتغل إلا به . وهذا في الصلاة موجود لأن كلام الناس فيها محظور ممنوع . ويتقرب اليه بأن لا يراه إلا وهو متطهر متنظف لابس ، ولا يعص منه بأن يتقدم اليه على أي حال كانت مستفتحة أو مستحسنة . وهذا في الصلاة موجود لأن من شرطها الطهارة وستر العورة .

فهذه جهات التعظيم ، ولا تعرف في العبادات عبادة جمعت منها ما جمعت الصلاة ، فاستحقت بذلك أن تسمى بهذا الإسم ، وتدعى قرينة الإيمان أو ثانيته وبالله التوفيق .

ومن الدلائل التي ذكرتها أن النبي ﷺ جعل إقامتها من أسباب حقن الدم ، وإن

كان تركها لا يضر إلا تاركها ، كما جعل الشهادتين حاقنتين للدم ، وأن حبسهما . لا يضر إلا حابسهما . فقال النبي ﷺ (إني منعت عن قتل المسلمين) [١] وقال الذي جاءه فسافر في قتل رجل ، قال : (أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ قال : بلى ولكن لا تشاهد له قال : أليس يصلي ؟ قال : بلى ، ولكن لا صلاة له . فقال : أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم) [٢] فدل بذلك على أن لا قام الصلاة من الحظ في العصمة ما لشهادة الحق ، وليس هذا الشيء من العبادات سوى الصلاة .

ومنها أن الصلاة أشغل العبادات للزمان بعد الإيمان ، لأنها تتكرر في كل يوم وليلة خمس مرات ، ومعها من السنن المذكورة ، والنوافل المستحبة ليلاً ونهاراً ما يستغرق نحواً من شطر الزمان . فإن صلاة الضحى إذا ضمت إلى المكتوبات المرادة على أفضل جهات التمام مع السنن المندوب اليها ، ولزوم الذكر بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، ولزومه بعد العصر حتى تغرب الشمس . وصلاة التهجد في نحو من ثلثي الليل لم تشكل ان زمان الصلاة يكون نحواً من زمان التجلي عنها ، فيصير ذلك دليلاً على غلظ حق الصلاة ، وانه لو أمكن العبد أن لا يخلو منها ، لما كان من حقه أن لا يخلو ، كما أنه لو أمكنه أن يستديم الإيمان فلا ينفك منه لم يجعل له أن يخلو منه ، لما كان من حقه أن يخلو . كما أنه لو أمكنه أن يستديم الإيمان إلى زمن ، ولكن استغراق الأزمان كلها بالصلاة لما كان غير ممكن كان شغل شطرها فيها ممكناً أمر بذلك فرضاً وندباً ، ويبين ما وضعت أن الزمان كله محتمل الصلاة إلا الأوقات المستثناة التي تذكر بعدها إن شاء الله . وتلك أوقات يسيرة من أزمان كثيرة ، فبان أن القصد وقع على أن يكون التعبد بالصلاة مستمراً في أكثر الأوقات . وإلى هذا وقعت الإشارة بقول الله عز وجل : ﴿ وامر أهلك بالصلاة واصطبر عليها ﴾ [٣] وقوله عز وجل : ﴿ ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلاً طويلاً ﴾ [٤] . وقوله : ﴿ قم الليل إلا قليلاً ﴾ إلى قوله ﴿ سبحاً طويلاً ﴾ [٥] .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) طه : ١٣٢ . (٤) الإنسان : ٢٦ .

(٥) المزمل : ٢ - ٧ .

وجاء ان داود عليه السلام كان جرى على أهل بيته الصلاة ، فلم تكن ساعة من الليل والنهار إلا وإنسان قائم من آل داود يصلي . وليس ذلك لعبادة سواها ، وكان ذلك مما يدل على غلظها وعظم قدرها . ومنها أنها لا تسقط بالأعذار ولا تنزل إلى الابدال ، ولا تجري فيها الغاية ، فإنها غير مرفوعة عن مخاطب مكلف على سبيل الترفيه عنه ، ولكن كل أحد مأمور أن يصليها ولا يؤخرها عن وقتها ، صحيحاً كان أم مريضاً ، آمناً كان أو خائفاً ، مقاتلاً كان أو غير مقاتل ، حتى الذي مر بها الطلق ، وحتى المربوط على خشبة ، كل هؤلاء مأمورون بالصلاة على ما يمكنهم ويقدرون عليه ، ويليق بأحوالهم . لا يحل بأحد منهم تأخيرها عن وقتها ، ولا يقبل من أحد عنها فدية ، ولا يجوز عنه من غيره نيابة . وليس هذا الشيء من العبادات بعد الإيمان ، فدل ذلك على دنو منزلتها من الإيمان ، وفضلها بذلك على غيرها .

ومنها أنه ليس في العبادات التابعة للايمان عبادة تشتمل على اذكار وأفعال سوى الصلاة . ومعلوم أن كل واحد منها يصلح للتقرب به إلى الله عز وجل . فان قيل : فالإيمان نفسه ليس إلا الذكر . فقولوا : إن الصلاة يجمعها بين الاذكار والأفعال أفضل منه .

قيل : هذا غلط ، لأن الإيمان جامع بين الاذكار والأفعال ، وأحد أفعالها الصلاة التي نحن في ذكرها ، فكيف يلزمنا أن نفضلها على الإيمان ؟

فان قيل : الدافع منه للكفر لا يحتاج إلى الصلاة : قيل : الدافع للكفر هو الذي جعلت الصلاة من شعبه وأركانه ، ولكن دفع الكفر به بعجل قبل وجوب الصلاة . وذلك لا يخرج الصلاة من أن يكون من أركانها ، كما أن النية والتكبير ينقلان عن لا صلاة إلى الصلاة ، وذلك لا يدل على أن ما وراء التكبير ليس بصلاة والله أعلم .

ومنها أن شيئاً من العبادات لا يقتضي من كثرة الشرائط ما تقتضيه الصلاة ، فدل ذلك على أن غلظ حكمها وعظم قدرها . فإن ألزمنا على هذا الإيمان كان الجواب عنه كالجواب عن الذي قبله .

ومنها أن الصلاة من جنس عبادة الملائكة ، فإنهم موصوفون بالقيام وبالركوع وبالسجود . قد جاءت الأخبار بذلك عنهم والبيان للذكر ، ومعلوم أن الصيام والزكاة

ليسا لائقين بالملائكة ، ولا الاحرام بالحج ولا العمرة ، لأنهم ليسوا من أهل الأشياء التي تحرم على المؤمنين من بني آدم ، فيليق لذلك أن يوصفوا بأنها حرمت عليهم . وان كان شيء من عمل الحج يليق بهم فالطواف ، والطواف صلاة ، فصح ان الصلاة أشرف العبادات وأفضلها والله أعلم .

وبحسب ما ذكرت من منزلة الصلاة من سائر العبادات جرى ذكرها من الله تبارك وتعالى والدلالة من رسول الله ﷺ . فإن الله عز وجل اسمه ما ذكر الصلاة مع غيرها إلا قدم الصلاة عليه فقال : ﴿ الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ﴾ (١). وقال: ﴿ وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾ (٢) . وقال : ﴿ والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة ﴾ (٣) . وقال : ﴿ يتساءلون عن المجرمين ما سلككم في سقر ، قالوا : لم نك من المصلين ، ولم نك نطعم المسكين ﴾ (٤) . إلى غير ذلك من الآيات التي تكثر على العد وقد ذكر الله عزوجل الإيمان والصلاة ، ولم يذكر معهما غيرهما ، دلالة بذلك على اختصاص الصلاة بالإيمان والتزامها به. فقال : ﴿ فلا صدق ولا صلى ﴾ (٥) . أي فلا هو صدق رسول الله ﷺ فآمن به ، ولا صلى لأنه إذا لم يصدق بالرسالة كانت الصلاة إحدى الرسالات لم يصل . وقال : ﴿ وإذا قيل لهم اركعوا ، لا يركعون فبأي حديث بعده يؤمنون ﴾ (٦) . فوبخهم على ترك الصلاة كما وبخهم على ترك الإيمان . وقد ذكر عز وجل الصلاة وحدها بذلك ، دلالة بذلك على أنها عماد الدين ، فذكر الأنبياء والمتقين ومدحهم بأنهم كانوا ﴿ إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خروا سجداً وبكياً ﴾ (٧) . ثم ذكر من خالف هداهم فذمهم فقال : ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ﴾ (٨) . فقد مدحهم حين مدحهم على الصلاة أو ما يجري مجرى الصلاة من السجود . وقصر ذنبهم على ترك الصلاة ، ثم أخبر بما يؤذيهم اليه من سوء العاقبة فقال : ﴿ فسوف يلقون غياً ﴾ (٩) .

---

(١) البقرة : ٣ .
(٢) البقرة : ٤٣ ، ٨٣ .
(٣) النساء : ١٦٢
(٤) المدثر : ٤٢ .
(٥) القيامة : ٣١
(٦) المرسلات: ٤٨ ، ٤٩
(٧) مريم : ٥٨ .
(٨) مريم : ٥٩ .
(٩) مريم : ٥٩ .

يعني – والله أعلم – لا يرشدهم أمرهم مع إضاعة الصلاة ، ولكنهم يقرون ، فلا يزالون يقعون في فساد بعد فساد ، كمن يضل الطريق ، فلا يزال يقع في مهلكة بعد بعد مهلكة إلا أن ينقطع به فيبيد ، فدل ذلك على عظم قدر الصلاة وجلال موقعها من العبادات والله أعلم .

وأما النبي ﷺ ، فقد روي عنه أنه قال : (مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب يجري على باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات ، فماذا يبقى عليه من الذنوب) [١]. وقال : (الجمعة الى الجمعة والصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنب الكبائر) [٢] . وقال : (إذا توضأ الرجل وأحسن الوضوء ثم أتى إلى المسجد لا يريد إلا الصلاة ، لم يخط خطوة إلا رفع بها درجة أو حط عنه بها خطيئة ، والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى عليه ، اللهم صل عليه ، اللهم ارحمه ما لم يحدث ، ما لم يؤذ فيه أحد) [٣] . فأبان ﷺ بما قال عظم قدر الصلاة وارتباها على سائر العبادات ثم بين ذلك نصاً ، فانه سئل : أي العمل أفضل ؟ فقال : (الصلاة لوقتها) [٤] . وقال : (خير أعمالكم الصلاة) [٥] . وقال : (الصلاة نور المؤمن) [٦] . وهذا على معنى أنه أحسن ما يظهر منه.

وجاء عنه ﷺ قال : (ما أذن الله لعبد في شيء أفضل من ركعتين يصليهما ، وان البر ليذر على رأس العبد ما دام في صلاته) [٧] . ودل ﷺ عظم قدر الصلاة بقوله : (ان أول ما افترض على هذه الأمة من دينهم الصلاة ، وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة ، وأول ما يحاسبون به الصلاة ، يقول : انظروا في صلاة عبدي ، فان كانت تامة

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٥٠٣ .

(٢) ورد في صحيح مسلم الطهارة رقم ١٤ ، ١٥ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الاذان ٣٠ ، ٣٦ .

(٤) ورد في صحيح البخاري الايمان ١٨ ، وفي سنن الدارمي الصلاة ٢٤ .

(٥) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة ٤ .

(٦) ورد في صحيح مسلم الطهارة باب ١ .

(٧) ورد في صحيح الترمذي ثواب القرآن ١٧ .

حسبت له تامة ، وإن كانت ناقصة ، فان كان له تطوع زيد في فريضته ثم تستقر الأعمال على ذلك)[1] .

وقال لمعاذ بن جبل : (سأنبئك برأس الأمر ،وعموده رأس الإسلام ،وعموده الصلاة)[2] وجاء عن كعب رضي الله عنه قال : اختار الله البلاد ، فأحب البلاد إلى الله البلد الحرام واختار الزمان فأحب الزمان إلى الله الأشهر الحرم ، وأحب الأشهر الحرم إلى الله ذو الحجة وأحب ذو الحجة إلى الله العشر الأول . واختار الله الأيام ، فأحب الأيام إلى الله يوم الجمعة واختار الله الليالي فأحب الليالي إلى الله ليلة القدر . ولختار الله الساعات ، فأحب ساعات الليل والنهار ساعات الصلوات المكتوبات . واختار الله الكلام ، فأحب الكلام إلى الله ، لا إله إلا الله والله أكبر ، وسبحان الله والحمد لله . وفي بعض الحديث ، ان الملائكة يأتون أهل الجنة في أوقات صلواتهم ، فيسلمون عليهم ، وان كرامة الله تعالى لأهل الجنة تكون بمقادير صلواتهم وفي أوقات صلواتهم . وهذا أيضاً مما يميز الصلاة عن سائر العبادات ويبين فخامة أمرها وعظم قدرها . وجاء عن النبي ﷺ: (كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة)[3] .

وعن علي كرم الله وجهه قال : لقد رأينا ليله القدر وما فينا إلا نائم غير رسول الله ﷺ يصلي ويدعو حتى أصبح ، وكذلك روى عنه ﷺ في ليلة الخندق أنه قام فصلى هوناً من الليل حتى أتاه الخبر بانصراف الناس . وروي عنه أنه كان إذا رأى بأهله ضيقاً وشدة أمرهم بالصلاة لقول الله عز وجل : ﴿ وامر أهلك بالصلاة واصطبر عليها ﴾[4] . وروي ان موسى صلوات الله عليه وسلم لما بلغ البحر ودنا فرعون من بني إسرائيل فزع لأن البحر كان أمامه ، وفرعون بجنوده خلفه ، فقام إلى الصلاة ، وكانت الكرب العظام تكشف عن الأولين بالصلاة ، فما زال يدعو ويتضرع إلى الله عز وجل حتى أوحى اليه : ﴿ أن اضرب بعصاك البحر ﴾[5] . فضربه فانفلق . وجاء عن النبي ﷺ : (ان الله

---

(١) ورد في سنن أبي داود الصلاة ١٤٥ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الايمان ٥ .
(٣) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، جـ ١ ، ص ٢٠٦ ، ص ٢٦٨ ، ص ٢٨٠ .
(٤) طه : ١٣٢ . (٥) الشعراء : ٦٣ .

حرم على النار أن تأكل من بني آدم اثر السجود)[1] يريد بذلك أن من أهل النار من المؤمنين لم تحرق النار مواضع السجود إذا صلوا منهم . فثبت بجميع ما ذكرنا وبغيره مما لم يذكره موقع هذه العبادة من بين العبادات ، وما كان الله بهذه المنزلة فواجب على العبد أن يشكر الله تعالى على هدايته له أولاً ، ويسأله التوفيق للاستكثار منه ثانياً ، ويبذل المجهود من نفسه ثالثاً ، والله عز اسمه يرغب في تيسير ذلك لنا . ان مفاتيح الخير بيده ، وما النصر والمعونة إلا من عند الله ، وهو الولي الحميد.

فصل

وإذا ظهر عظم قدر الصلاة ، فالصلاة تنقسم إلى قرآن وسنن معلومة وتطوع موكول إلى اختيار العبد لنفسه . والفرائض كلها إلى الأعيان – إلا صلاة الجنازة ، فانها من فروض الكفاية وهي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر . وقد ذكرهن الله تعالى مجملة ومفصلة . أما المجمل فقوله : ﴿ وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل ﴾[2] . وكلتاهما بين الآيتين في هذا المعنى من المعجز العظيم البين إعجازه . فأما المفصل ، فما روى نافع بن الأزرق قال : سألت ابن عباس رضي الله عنه : هل تجد في كتاب الله الصلوات الخمس ؟ قال : نعم ، ﴿ فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ﴾[3] وله الحمد في السموات والأرض وعشياً العصر ، ﴿ وحين تظهرون ﴾[4] الظهر . ثم قرأ : ﴿ ومن بعد صلاة العشاء ﴾[5] يعني العتمة . وجملتها سبع عشرة ركعة ، ومعها من السنن ماقال ابن عمر رضي الله عنهما : حفظت عن رسول الله ﷺ ركعتين قبل الفجر ، وركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء . وذكر إن لم يكن يدعها . ويلتحق بهذه الجملة الركعات بعد الطواف والركعتان بعد دخول المسجد . وورائها صلوات مسبوقة بأنفسها وليست تابعة لغيرها كصلاة العيدين والاستسقاء والخسوف وقيام شهر رمضان ، فان ﷺ قال : (ان الله فرض عليكم صيام هذا الشهر وسننت

---

(١) ورد في صحيح البخاري الاذان باب ١٢٩ .
(٢) هود : ١١٤ .
(٣) الروم : ١٧
(٤) الروم : ١٨ .
(٥) النور : ٥٨

لكم قيامه) (١) فأبان ان قيام شهر رمضان سنة . وأما قيام غيره من ليالي السنة فانه رغب فيه جملة ، ولم يطلق عليه اسم السنة ، فهو إذاً من جملة التطوع كصلاة الضحى بالنهار ، وصلوات التسبيح والأربع الركعات بعد الزوال ، فانه ذكر أن أبواب السماء تفتح في ذلك الوقت ويستجاب الدعاء . وأما الوتر ، فان النبي ﷺ قال : (ان الله زادكم صلاة وهي الوتر فصلوها بين العشاء والفجر) (٢) ومعنى ذلك عندنا : انها زيدت على سنة العشاء المعني وهو ان المغرب وإن كانت توتر العشاء كما توتر سائر المكتوبات ، فانها متقدمة على العشاء ، وبالنية لغيرها . فزيدت هذه الوتر بعد العشاء لتؤكد ما أوجبته المغرب من إيثارها . وتضاهي العشاء بذلك سائر الصلوات لمن يصلي الفرض وحده ، ثم تدركه في جماعة فيصليه معهم .

وإن كان الفرض ساقطاً عنهم ليصير كأنه أدى الفرض في جماعة ولهذا المعنى تعلقت صحتها بفعل العشاء الآخرة ، ولم يجز تقديمها عليها فهي من سنتها ، وإن أخرت إلى الفراغ من صلاة الليل أوتر بها من بابها ونوعها ، فانها من صلاة التهجد مثلها . وهذه الصلوات كلها معلومة الهيئات ، معروفة الاحكام ، لا يخفي حملها على عامة المسلمين. وما وفاها من الفروع وبما يمكن أن يتحدث ويتوب . فاحكامها مفردة في الكتب المفردة لهذا الشان . وإنما يذكر في هذا ما يتصل بآياته ان الصلاة من الإيمان . ويدل على عظم قدرها ووجوب المحافظة عليها ، وغلظ الاثم على من أجل بها وقصر في حقوقها،وتعريف حكم الله في الأوقات التي وقت الصلاة بها ، وفضل الاستكبار من نوافلها ، وترتيبها من الآداب والهيئات فيما شرع لها وترك الاقتصار منها على أقل ما يجري ويسقط به الفرض . وإظهار اليدين بها لأهل الملل باقامتها جماعة في المساجد . والدلالة على حدود قيام رمضان والحث على قيام غيره وسائر ما جاء من وجوه التطوع والامانة عن علم الوتر وتفضيل وجوهه ، فان هذه الأبواب تخلو منها أكثر كتب الفقهاء الذين صنفوا في الفقه قديماً ، لأنهم أحبوا تجريده عما سواه ، كما أفردوا لكل باب من أبواب الفقه كتاباً لا لمعنى سوى أنهم رأوا تجريده له أحسن من خلطه بما سواه . فاما اليوم فان أكثر فقهاء زماننا أغفلوا

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة ١٧٣ .

(٢) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١٨٠ ، ص ٢٠٦ ، ص ٢٠٨ .

النظر في هذه الأبواب وظنوا أن علم الشريعة ليس إلا علم ما يستخرج بدقيق النظر من أحكام النوازل ، وليس كذلك ، بل علم العمل أهم وأفضل وأولى بالتقديم من علم اللسان، فان الله عز وجل خلق عباده ليعبدوه لا ليستخرجوا بجهدهم الحوادث احكاماً ويشغلوا ليلهم ونهارهم بدرسها ، ويبطلوا أمر العبادات التي كانت دأب الصالحين ، فلهم علمها ، فذاك الذي دعاني إلى تخريج هذا الكتاب ، والله ينفع به ويجعله لوجهه بمنه وقدره .

فصـــل

ونقول قبل ما اقتصصنا من هذه المعاني ان الله تعالى لما فرض الصلوات الخمس علينـا وجعلها موقوتة ، فقال : ﴿ إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتا ﴾ [(١)] . فيهـا من الليل والنهار ، وأجل ما بين طلوع الشمس إلى زوالها من فرطها ليبسط الناس منه ويركنوا إلى التصرف في معايشهم وقضاء الحقوق التي تكون لبعضهم على بعض من الزيادة والعبادة والتهنئة والتعزية وغيرها . وأجلى منها الشطر الآخر من الليل أو ثلثهم ليستوفوا حظهم من النوم فيه ، ويقضوا فيه وطرهم . وشغل بفرض الصلاة النصف الآخر من النهـــار ، والنصف الأول من الليل ، وما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، وانـــه وقت فارغ يعقب قضاء النـــاس حاجتهم من اليوم ، ولا يتسع إلا للشراء والتصرف ، ثم لم يفرض عليهم من الصلاة في هذه الأوقات يستغرقها بل السير منهـــا لتجتمع لهم فيها العبـــادة والفراغ لما عسى يكون عليهم من اشغال المعاش ، ويميلون اليـــه من الراحه والجمام ولله الحكمة البالغة .

ووجه آخر : وهو ان الله عز وجل لما جعل النهار لينتشر الناس فيـــه ويبتغوا من فضله ، والليل ليسكنوا فيه . فكانت حقيقة الليل والنهار أن تكون الشمس فوق الأرض أو تحتها ، علق هذه الصلوات بأحوال الشمس ، ثم لم يجعل لطلوعها مدخلاً في إيجـــاب الصلاة ، لأن لطلوعها من النهار ، والحسن بما يأخذ بمجامع القلب ، وقد يسجـد في ذلك الوقت قوم من الكفار عبادة لها من دون الله تعالى وهم الذين أبادهم الله تعالى بقوله : ﴿ لا

(١) النساء : ١٠٣ .

تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن ﴾[١] . فلم يأمر الله تعالى في هذا الوقت بالصلاة لئلا تدخل الشبهة على بعض الناس ، ويروا ان الصلاة في ذلك الوقت تعظيم للشمس ، إذ لا يتصور ذلك منهم بهذه الصورة وإن كانوا لا يريدونها ولا يقصدونها . وقدم الإيجاب فوضعه عند طلوع الفجر الذي هو أول أحوال طلوع الشمس . فإنه ليس للفجر من الزهاء والبهاء والبهجة ما لعين الشمس ، ولا يسبق إلى الأوهام من الصلاة في ذلك الوقت ما يسبق منها البهاء حال طلوع الشمس . ثم لم يعد الإيجاب صلاة أخرى حتى تزول الشمس . فإذا زالت الشمس وجب الظهر ، وليس لزوالها من الحال التي وصفناها لطلوعها ، لأن طلوعها ارتفاعاً وزوالها انحطاطاً . والسجود في وقت الانحطاط لا يشبه التعظيم ولا يوهمه . ثم لم يوجب صلاة حتى يصير ظل كل شيء مثله ، ويزيد أدنى زيادة ، فأخذ الظل في ازدياد ، ويحدث له عليه كما أوجب الظهر حين حدث منه ما كان . وهذا أيضاً لا يوهم أن يكون المقصود بالسجود للشمس ، لأن عليه الظل يحدث عن تزايد سقوط الشمس نحو المغرب ، ثم لم توجب صلاة حتى تغرب الشمس غروبها أبعد الأحوال من اتهام أن يكون السجود لها . لأنها إذا غربت فقد غابت عن الأبصار وصارت كالمعدومة ، ثم لم تجب صلاة أخرى حتى يغيب الشفق الذي هو الحمرة ، لأن الحمرة من بقايا الاشراق الذي هو رتبة الشمس وبهجتها .

وإيجاب الصلاة عند غروبها كإيجابها عند غروب قرصها إلا إيهام فيه لتعظيمها وأن تكون هي المقصودة في السجود دون خالقها ، ولم تفرض هذه الصلاة إلى أن يغيب البياض ، لأن صلاة قد وجبت بطلوع البياض فلم يجز أن يكون غروبه وقتاً للصلاة الأخرى ، ليكون حكم الغروب خلاف حكم الطلوع . ألا ترى أن غروب الشمس لما كان وقت الصلاة لم يكن طلوعها وقت الصلاة ، فخالف حكم الطلوع حكم الغروب ، فكذلك هذا .

وله وجه آخر : وهو أن أوقات الصلاة إذا كانت مأخوذة من أحوال الشمس وجب أن يكون أثر من آثار الشمس موجوداً حينما تجب الصلاة وتقام . فاذا كانت صلاة الفجر تجب بظهور بياض الشمس ، والظهر يجب بزوالها ، والعصر باستعلاء سقوطها ، والمغرب

---

(١) فصلت : ٣٧ .

بغيب عينها . وكانت هذه الصلوات كلها تقام والشمس نفسها ، أو أثرمن آثارها قائمباد، دل ذلك على ان العشاء هذا بسببها ، وانها تجب بغروب الحمرة ، فتقام والبياض الذي هو من آثار الشمس قائم باد ، ولا يتأخر وجوبها إلى أن يغيب البياض ، فلا يبقى من الشمس عين ولا أثر والله أعلم .

وأما الركوع فان خط ابتدائه ، بلا سبب يدعو اليه في وقت الطلوع ووقت الزوال ووقت الغروب ، لأن الصلاة توجبه ، وقد جرت العادة بأن يجتبي الناس من يطعمونه أو يحبونه في ثلاثة أوقات ، إذا بدأ أو إذا أدنى، وإذا هم بأن ينأى أي فيميدون التحية له أبداً تعظيماً كالسلطان إذا ظهر حجابه ثم طلع وجهه . ويعدون التحية له إذا دنا براً وتكريماً . ويعدون التحية له إذا هم بأن ينأى تسليماً وتوديعاً فالصلاة إذا وقعت في هذه الأحوال الثلاثة التي ذكرناها للشمس شبهت التحية لها وخصوصاً إذا لم يكن لها سبب متقدم يستدعيها ، فيكون قيامه في نفس المصلي من تجاهره الشبهة عن فكره ، ودافعاً لما يخلج في القلب منها . ولهذا قال النبي ﷺ : (ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان ، فاذا طلعت فارقها ، فاذا دنت للزوال قارنها ، فاذا زالت فارقها ، ثم إذا دنت للغروب قارنها ، فاذا غربت فارقها) (١) ونهى عن الصلاة في هذه الاوقات .

وقيل : إنما أراد بقرن الشيطان – الجماعة إلى سجود الشيطان عليها ، وحملها على عبادة الشمس من دون الله فانقادت له . وأما إذا تم الطلوع وأخذت في الارتفاع فان الشبهة تزول ، لأنها تصير مألوفة معهودة فلا يوجد لها في القلب ما يوجد في حال الطلوع التي تشرق له الأرض وينزاح الظلام عنه بواحده وتنشرح الصدور وكذلك إذا تم الزوال وأخذت تدنو من الأرض ، أو يتم الغروب فنسيت كما ينس الغائب إذا ولى ومر زمان بعد غيبته . فصلح أن يكون ما عدا هذه الأوقات أوقاتاً للصلاة فرضها وتطوعها والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الصلاة باب ١٨٤ .

فصـــل

ويقول : بأن التطوع وإن كان مطلقاً فيما عدا هذه الاوقات الثلاثة ، فانـه في بعض الاوقات أفضل منه في بعض ما فضل تطوع النهار ما جاء عن النبي ﷺ فيه أثر من قول أو فعل . وقد جاء عنه خبر في صلاة الضحى وفي صلاة التسبيح ، وفي أربع ركعات إذا زالت الشمس وهي خارجة من جملة سنن الصلاة لان سننها ركعتان قبلها وركعتان بعدها، وهذه تطوع ، ولكل شيء من هذه الصلوات حد فلا ينصرف بعضها ببعض، لان الفريضة ما لا يسع تركها وحد التطوع ما يستحب فعله ، ولا يكره الترخص بتركه . وحد السنة ما يستحب فعلها ، ويكره تركها وأحد الاسباب التي تدعو إلى كراهية الترك أن يكون النبي ﷺ حافظ على الفعل ، ونص على تسميته سنة . وهذا إنما وجد في الركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها . فان ابن عمر رضي الله عنه ذكر ان النبي ﷺ لم يكن ليدعها ، وأما الاربع فانما جاء خبر في فضلها . ولم يرو ان النبي ﷺ كان يحافظ عليها فلا يدعها ، ولا انه سماها سنة ، وإنما روى عن أبي أيوب الانصاري رضي الله عنه ان النبي ﷺ كان نازلاً عليه في بيته ، والنبي ﷺ يصلي أربع ركعات حين تزول الشمس يقرأفيهن كلهن، فسأله عن ذلك فقال : (ان أبواب السماء تفتح حين تزول الشمس ، فلا يرتـج حتى يصلي الظهر ، فأحب أن يصعد له إلى السماء) [1] فلم يزده على ذلك أن أظهر له وجه يقربه ، ولم يأمره بمثله . وهكذا روى ثوبان رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ كان يستحب أن يصلي أربع ركعات حتى تزول الشمس . فقالت عائشة رضي الله عنها : يا رسول الله ، أراك تستحب الصلاة في هذه الساعة ، فقال : (انها ساعة تفتح أبواب السماء ، وينظرالله تعالى فيها بالرحمة الى عباده) [2] . ولم يأمر عائشة ولا غيرها بفعلها . وأبان أن ابن عمر رضي الله عنهما بقوله : عشر ركعات ، لم يكن يدعهن ان ما عداها فقد كان يـدعهن . فثبت أن هذه الاربع مما كان يدعها وقتاً ، فاذا لم يكن محافظة دائمـة ، ولا أمر ، فقـد ظهر انها تطوع . ويدل على ذلك ان استعجاله بها كما تزول الشمس دليل على أنه كان

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة اقامة الصلاة باب ١٠٥ .

(٢) ورد في صحيح الترمذي الوتر باب ١٦ .

يصليها قبل الاذان ، ولو كانت من سنن الظهر لصلاها بين اذانها وإقامتها ، فلما عجلها قبل الاذان علمنا أنها ليست من سنن الظهر والله أعلم .

وأما صلاة الضحى : فانه روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : (صلاة الضحى وصلاة ما بين المغرب والعشاء صلاة العابدين) [١] . وعنه ﷺ : (من حافظ على سبحة الضحى غفرت له ذنوبه وإن كانت أكثر من زبد البحر) [٢] . وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : (أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث لا أتركهن إن شاء الله إيداء صلاة الضحى والوتر قبل النوم، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر) [٣] .

وعنه ﷺ أنه خرج على قوم وهم يصلون صلاة الضحى ، فقال : (ان هذه الصلاة لصلاه الاوابين ، وهي إذا رفعت الفصال من الضحى) [٤] وروي عنه ﷺ بقول الله تعالى : (يا بني آدم لا تعجزوا من أربع ركعات أول النهار أكفتكم آخره) [٥] وعنه ﷺ (على كل سلامي من أحدكم صدقة ويجزيه منها ركعات الفجر) [٦] .

فثبت بهذه الأخبار ان صلاة الضحى مستحبة مندوب اليها ، ولكن لا يقال أنها سنة ، لأن النبي ﷺ أخبر : أن الله تعالى لا يجعلها لأمته ، وقال : (هي صلاة ملائكتي) [٧] . ومعلوم أنه قد أجازها لأمته . فصح أن معنى لم يجعلها لأمته من السنن الامر في مقدارها إلى المصلي كسائر التطوع . وكان ابن عباس رضي الله عنهما يصليها يوماً ولا يصليها عشراً . وروى ان رسول الله ﷺ صلى صلاة الضحى يوماً ركعتين ويوماً أربعاً ، ويوماً ستاً ، ويوماً ثمانياً ، وترك يوماً فلم يصل . فثبت أنها لم تكن من الصلاة التي كان يحافظ عليها والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن داود التطوع ١٢ .

(٢) ورد في سنن أبي داود التطوع ١٢ .

(٣) ورد في صحيح البخاري التهجد باب ٣٣ .

(٤) ورد في صحيح مسلم المسافرين رقم ١٤٣ .

(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٢٠١ .

(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وأما صفة صلاة الضحى فلم يبلغني أن النبي ﷺ خالف بينها وبين سائر التطوع إلا ما سمعت من أنه لما افتتح صلاة الضحى قال : (الله أكبر ثلاث مرات ، ثم قال : الحمد لله ثلاث مرات ، ثم قال : سبحان الله بكرة وأصيلاً ثلاث مرات . قال : اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه)[1] وقيل : أما همزة فالموته، ونفثه الشعر ، ونفخة الكبر .

وأما صلاة التسبيح : فإنه روى أن النبي ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب : (ياعماه ألا أعطيك ، ألا أمنحك ، ألا أحبوك : تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ، فإذا فرغت من القراءة ، قلت وأنت قائم : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقولها عشراً ، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً ، ثم تسجد فتقولها عشراً ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً ، فتلك خمس وسبعون مرة ، تفعل ذلك في كل ركعة . فإن استطعت أن تصليها في كل يوم مرة فافعل ، فإن لم تفعل ففي كل جمعة ، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة ، يغفر الله ذنبك كله)[2] . فدل هذا الحديث على أن هذه الصلاة مستحبة مندوب اليها ، عظيمة الفضل ، كبيرة الأجر . وفي سياقة دليل على أنها ليست من السنن التي يكره تركها والله أعلم .

فصل

وأما قيام الليل ، فإنه في شهر رمضان سنة ، وفي سائر الشهور مستحبة ، ولا يقال له سنة . روى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (رمضان شهر كتب الله عليكم صيامه وسننت لكم قيامه . فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه)[3] . فنص أن القيام في هذا الشهر سنة ، ثم أبان ذلك من وجه آخر ، وهو أنه صلاة بهم جماعة

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة اقامة الصلاة باب ٢ ، رقم ٨٠٧ .

(٢) ورد في سنن أبي دارد التطوع باب ١٤ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الصلاة ١٧٣ .

فقد روى أن رسول الله ﷺ كان في المسجد ذات ليلة في رمضان ، فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى من الثانية فكثر الناس . ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة والرابعة فلم يخرج اليهم ، فلما أصبح قال : (رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج اليكم إلا اني خشيت أن تفرض عليكم)[1] . ودلت صلاته بهم جماعة على أن القيام في الشهر يتأكدحتى يداني الفرائض، ولولا ذلك لم يخش وأن يواظب على الصلاة بهم أن يدخل في حد المفروض بهم فيلزم . وجاء عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يخرج في آخر ليلة من رمضان من هذا المقبول الليلة فيهنئه ، ومن المحروم المردود الليلة فيعزيه ، انها المقبول هناك،وانها المحروم المردود، جبر الله مصيبتك .

وكان ابن عون رضي الله عنه إذا شهد رمضان جاء برمل فألقاه في المسجد ، ثم يقول لبنيه : ما تبتغون بعد شهر رمضان ، وكان لا ينام . فأما مقدار القيام فليس بموقوت في نص السنة . وقد روى أنهم كانوا يقومون في رمضان بعشرين ركعة ، ويقرأون بالمائتين ، ويعتمدون على العصي في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه . ولذلك يروى عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يصلي بهم وهذا هو العمل المتوارث . ولا تعيق الزيادة على هذا ولا النقصان فيه . وروى أن معاذاً — أبا حليمة — كان يصلي بالناس في رمضان باحدى وأربعين ركعة .

وروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر أبي بن كعب وتميم الدارمي أن يقوما للناس باحدى عشرة ركعة . وروى أن النبي ﷺ : صلى في شهر رمضان ليلة ثماني ركعات ثم أوتر . ولكنهم لم يروا هذا حداً ، لأنه خبر عن ليلة واحدة ، وقد صلى بهم ثلاث ليال. فقد يجوز أن يكون زاد في غيرها على ما صلى منها ، وإجماع الصحابة على الزيادة دليل على أنهم غفلوا عنه ﷺ ان فعله لم يكن حداً ، والله أعلم .

وأما المتوارث عن عادة أهل مكة من قيام شهر رمضان ، فهو أنهم يقومون بعشرين ركعة ، إلا أنهم يطوفون بين كل ترويحتين سبعاً ، فإذا صلوا التسليمة الأخرى لم يطوفوا ولكنهم يمضون إلى التنغيم ، فيحرمون بالعمرة ، ثم يأتون البيت فيطوفون ثم يسعون

---

(١) ورد في سنن النسائي قيام الليل باب ٤ .

ويحلون ، ثم يرجعون إلى المسجد فيوترون . وأما المتوارث كان من عادة أهل المدينة قبل أن يمنع المسلمون من الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ وتحبس عن الكعبة كسوتها ، ويسد باب شبابه العباسي ، أن يقوموا بست وثلاثين ركعة ، منها في العدد الذي يقيم به أهل مكة ، وست عشرة مكان الأربعة الأطواف التي يخللها أهل مكة تراويحهم ، فإن الطواف لما أحجبوهم بالمدينة أقاموا مقام كل طواف ترويحة ، وهي أربع ترويحات وثماني تسليمات وست عشرة ركعة ، فبلغت الجملة ستاً وثلاثين ركعة ، ويوترون بثلاث . فتلك تسع وثلاثون ، ومن أوتر بخمس بلغت صلاته إحدى وأربعين ركعة ، وذلك تأويل صلاة أبي حليمة معاذ القارىء عندي ، والله أعلم .

فمن اقتدى بأهل مكة فقام بعشرين فذلك حسن . ومن اقتدى بأهل المدينة وتشبه بهم في ازدياد الصلاة كان ما فاتهم من طواف أهل مكة فقام بست وثلاثين ، فذلك أيضاً حسن لأنهم إنما أزادوا بما صنفوا الإقتداء بهم والاستكثار من الفعل لا المنافسة كما ظن بعض الناس . ألا ترى أن يوم الفجر لما كان يوم طواف الزيارة للحجاج أقيم لغيرهم في عامة الأمصار الصلاة مقام الطواف ، وجعل يوم عيد ، يجتمعون فيه فرحين مستبشرين بما أذن الله تعالى فيه من زيارة نبيه وأسعد بها من وثق لقصده ، فكما خلفت الصلاة الطواف يوم النحر ، فكذلك تخلفه في قيام شهر رمضان . ويستوي فيه الناس كلهم كما استوى فيه يوم النحر والله أعلم.

ومن اقتصر على عشرين ركعة وقرأ فيها بقراءة غيره في ست وثلاثين فذلك أفضل ، لأن تطويل القيام أفضل من كثرة الركوع والسجود .

سئل رسول الله ﷺ عن فضل الصلاة فقال : (طول القنوت) [١] .

فصل

ويحتمل القيام [٢] بعشرين ركعة أن يكون وجهه عامة سنن الليل والنهار سوى الوتر لما كانت عشر ركعات ، كما ذكر ابن عمر رضي الله عنهما : ضعفت في شهر رمضان إذا

---

(١) ورد في صحيح مسلم مسافرين رقم ١٦٤ ، ١٦٥ .

(٢) ح : ويحتمل القياس .

كان الوقت وقت حدث وتسميد . ويحتمل أن يكون ذلك مأخوذاً من أصل آخر ، وهو أن أغلب صلاة رسول الله ﷺ في غير رمضان من الليل إحدى عشرة ركعة أخرى وتر.

فرأوا أن يجعلوا هذا العدد أصلاً ثم يضعفونه في شهر رمضان،لأن النبي ﷺسن قيامه فلما أراد القيام فيه غلظ بأن صار سنة ، بعد أن كان في غيره تطوعاً غلظ عدد الركعات فيه بالتضعيف ، فصارت عشرين بعد أن كانت في غير عشراً .

فان قال قائل : وأين كان الناس عن هذا في عهد رسول الله ﷺ ومن الذي جعل إلى عمر أن يشرع في الدين ، ويقدم ويؤخر ويبدل ويغير ؟

قيل له : قد بينا أن النبي ﷺ هو الذي سن القيام في شهر رمضان وأنه خرج ثلاث ليال فصلى بهم جماعة ، ثم ترك الخروج ، لا لأنه لم ير الاجتماع لهذه الصلاة ، ولكن رفقاً بأمته أن لا تكتب عليهم . فكان هذا بمنزلة العذر يعرض فيحول دون السنة أو دون الفرض ، ولم يأمر غيره بأن يصلي بهم ، لأنه لو أمر لكان ذلك المأمور بمنزلته إذا كان اما يصلي خلفه بأمره ، ولم ينصب الناس بأنفسهم إماماً فيصلوا خلفه لأن الإمامة حق النبي ﷺ ، فلا ينصب أحد إماماً وهو حاضر . فكانوا يصلون في بيوتهم . وكان أيام أبي بكر رضي الله عنه على هذه الجملة ولم يصل . فلما كان زمن عمر رضي الله عنه رآهم أوزاعاً في المسجد يصلون ، فكره ذلك لهم فدعاه علمه بأن هذه الصلاة تليق بها الجماعة، إذ كان النبي ﷺ صلاها بالناس جماعة ، وإنما ترك الخروج لها لعذر ، وقد زال ذلك العذر إلى أن يردها إلى حكم أصلها ، فجمعهم على إمام واحد لئلا يتفرق المسلمون في مسجد واحد ، فيصلون اوزاعاً بل يصلون مجتمعين كما يصلون المكتوبات مجتمعين . وليس هذا شرع في الدين ، ولكنه عمل بالاجتهاد في موضع الحاجة والله أعلم .

وأيضاً فقد روي أن الناس في عهد النبي ﷺ كانوا على أن أحدهم إذا سبق بشيء من الصلاة أشير اليه إذا حضر ، فقضى ما فاته ثم تابع الإمام . فجاء معاذ رضي الله عنه يوماً وقد سبقه النبي ﷺ بشيء من الصلاة ، فأشير به اليه فقال : لا أجده على حال تابعته عليها ، فصلى مع رسول الله ﷺ ثم قضى ما فاته . فقال النبي ﷺ : (قد سن لكم معاذ ، فكذلك فافعلوا) [١] .

---

(١) لم يرد إلا في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٥ ، ص ٢٤٦ .

ولم ينكر عليه اجتهاده واحداثه ما أحدث مما كان الناس يومئذ على خلافـه . فإذا جاز له ذلك في حياة رسول الله ﷺ ، فكيف لا يجوز لعمر رضي الله عنـه ما هو دونه بعد وفاته .

فإن قيل : ان معاذاً نسخ أو شرع : قيل : لا نقول واحداً منهما ، ولكنـا نقول : ان الذين كانوا يبدأون بما سبقوا به إنما كانوا يصلون منفردين حتى إذا شاءوا الإمام دخلوا في صلاة ، وكان ذلك رأياً رآه من غير أن أمروا بـه ، ولم يكن في سكوت النبي ﷺ عنهم أكثر من جواز ذلك لهم .

ثم ان معاذاً رضي الله عنه رأى أنه غير ذلك أحسن منـه ، وهو الدخول في صلاة الإمام ومتابعته وتأخير القضاء ، لأن النبي ﷺ إذا كان يصلي كان الانفراد عنه بالصلاة التي هو فيها رغبة عن اتباعه . فأجاز النبي ﷺ له هذا الاحتهاد وأمر بقبوله عنه ، ولم يجعل اجتهاده في حياته شرعاً في الدين . فأولى أن لا يكون اجتهاد عمر رضي الله عنـه مردوداً عليه بأن شرع في الدين والله أعلم .

فصـــل

وأما وقت هذه الصلوات من الليل ، فقد روى عن عمر رضي الله عنه أمر بباقيه ، فإنهم في شهر رمضان وكانوا ينامون ربـع الليل ويقومون ربعـه وينصرفون لربـع يبقى منه لسحورهم وحوائجهم .

وفيه وجه آخر وهو أن يؤخر العشاء الآخرة إلى ربـع الليـل ، فإذا صلوها قاموا بعدها ربـع الليل بالصلاة ثم رقدوا . يروى عن الحسن رضي الله عنه أنـه قال : كان الناس يصلون العشاء في شهر رمضان زمان عمر رضي الله عنه وعثمان ربـع الليل الأول ، ثم يقومون الربـع الثاني ، يرقدون ربـع الليل ، ويحتمل أن يكون تمام ذلك ، ثم يقومون لسحورهم وحوائجهم .

وله وجه ثالث وهو أن يقام العشاء الآخرة لأول وقتها ، ويرقد من شاء ويقيـم من

شاء غير لاه ولا لائج إلى ربع الليل أو ثلثه ، ثم يقوم النوام ويجتمع الاوزاع ويصلون ، فأما إقامة العشاء لأول وقتها ووصل القيام بها فذلك من بدع الكسالى والمترفين ، وليس من القيام المسنون بسبيل ، إنما القيام المسنون ما كان من النوم ، فهو كسائر المتطوعين ليلاً ونهاراً والله أعلم .

فصـــل

وأما مقدار القراءة فإنه ينظر فيما يريد أن يحييه من الليل ، فإذا كان يريد أن يختلف من الليل ربعاً ثم يقوم ونصفاً أو ربعاً آخر بعشرين ركعة أو بست وثلاثـين ، قرأ في كل ركعة ما يوافي العدد والوقت الذي في نفسه . وإن زاد في الركعات الأول ، ونقص في الركعات الأخر فلا بأس ، لأن الناس يكونون في الأوائل أقوى وأنشط منهم في الأواخر ولا يملهم فيخرجوا .

فصـــل

والمعهود من أمور الناس قديماً وحديثاً أنهم إذا صلوا قيام شهر رمضان جماعة لم يخالفوا بين العشر الأواخر بين ما قبلها في مقدار القيام . فينبغي أن يكون العمـل على هذا في المساجد واما ما يستحب من فضل الجد والاجتهاد في العشر الأواخر وطلب ليلة القدر فيها في كل وتر ، فذلك تطوع وندب اليه كل من اطاقه على الانفراد ليس الاجتماع عليـه سنة . وسنذكر ما في ليلة القدر في كتابة الصيام إن شاء الله عز وجل .

وأما القيام في غير شهر رمضان ، فإنه تطوع مرغب فيه مندوب اليه ، ولا يقال له سنة لأن الترخص بتركـــه غير مكروه ، ولأن النبي ﷺ ذكر شهر رمضان فقال : (فرض الله عليكم صيامه وسننت عليكم قيامه) [١] . فلو كان القيام في غير شهر رمضان سنة لم يفارق شهر رمضان غيره ، ولم يكن لقوله « وسننت لكم قيامه » معنى ، ولاوجب

(١) ورد في سنن ابن ماجة اقامة الصلاة باب ١٧ .

له بذلك فضل على ما سواه . ولأن قيام الليل في كل وقت سنة لصلاة الناس جماعة ، كما أنه لما كان في شهر رمضان سنه صلاة الناس جماعة . فلما خلوا واختيارهم علمنا أنه تطوع ندب الناس اليه من غير أن ضيق عليهم في تركه والله أعلم .

روى سعيد بن هشام رضي الله عنه أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قيام رسول الله ﷺ ، قالت له : ألست تقرأ هذه السورة ﴿ يا أيها المزمل ﴾ (١) . قلت بلى قالت : فإن الله تعالى افترض القيام في أول هذه السورة فقام نبي الله ﷺ وأصحابه حولاً ، ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة . فصار قيام الليل تطوعاً بعد فرضه ، وقال الله عز وجل : ﴿ ومن الليل فتهجد به نافلة لك ، عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ (٢) . وقال : ﴿ ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلاً طويلاً ﴾ (٣) . فرغبة في قيام الليل . ثم مدحه بقيامه ، فقال : ﴿ الذي يراك حين تقوم وتقلبك في الساجدين ﴾ (٤) . وأثنى على سائر المتهجدين فقال : ﴿ أمن هو قانت آناء الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه ﴾ (٥) .

وقال الحسن رضي الله عنه : يزيح رأسه بقدميه وقدميه برأسه ، وقال : آناء الليل أوله ، وأوسطه ، وآخره . فقال عز وجل في صفة أهل الجنة الذين سماهم متقين : ﴿ كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون ، وبالأسحار هم يستغفرون ﴾ (٦) وقال : ﴿ والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً ﴾ (٧) وقال : ﴿ يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون ﴾ (٨) .يعني يصلون . وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (قيام الليل في خوف الله يكفر الخطيئة) (٩) وروى : صلاة الوجل ، وتلا قوله تعالى :﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع ﴾ (١٠) . وأنه ﷺ قال : (إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة ،

---

(١) المزمل : ١ .
(٢) الإسراء: ٧٩ .
(٣) الإنسان : ٢٦
(٤) الشعراء : ٢١٩ .
(٥) الزمر : ٩ .
(٦) الذاريات : ١٨ .
(٨) الفرقان : ٦٤
(٨) آل عمران : ١١٣ .
(٩) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(١٠) السجدة : ١٦ .

ينادي منـاد ليقم الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع فيقومون وهم قليل ، ثم يحاسب الناس) [١] .

وعنه ﷺ قال : (عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم ، وان قيام الليل قربة إلى الله تعالى وتكفير للسيئات ومنهاة عن الاثم ومطردة للداء عن الجسد) [٢] وعنه ﷺ (عليكم بصلاة الليل ولو ركعة) [٣] .عنه ﷺ : (أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل) [٤] . وعنه ﷺ : (زينوا طعامكم بذكر الله ولا تناموا عليه فتقسوا له قلوبكم) [٥] وعنه ﷺ : (شرف المؤمن صلاته بالليل ، وعزه استغناؤه مما في أيدي النـاس) [٦] . وعنه ﷺ قال (القرآن والصيام يشفعان للعبد) يقول القرآن : أي رب منعتـه النوم بالليل ويقول الصيام : رب منعته الطعام والشهوات فشفعني فيه ، فيشفعان) [٧] .

فصــل

ومن آثار الصالحين في هذا الكتاب : جاء أن عبد الله بن الزبير كان يحيي الليل دهره أجمع ، وكان يحيي ليلة قائماً حتى يصبح ، ويحيي ليلة راكعاً حتى يصبح ، ويحيي ليـلة ساجداً حتى يصبح ، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان لا ينام من الليـل إلا قليلا وكان له مهراس فيه ماء فيصلي ما قدر عليه ثم يأوي إلى فراشه . فيغفو إغفاء الطير ، ثم يقوم فيتوضأ ، ثم يرجع إلى فراشه فيغفو إغفـاء الطير ، ثم يثب فيتوضأ ويصلي ، ثم يفعل ذلك في ليله أربع مرات أو خمس .

وقالت ابنة الربيع لأبيها : يا أبتاه ، مالي أرى الناس ينامون ولا أراك تنـام ؟ قال يا بنتاه ، ان أباك يخاف السبات .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٢١ .
(٢) ورد في سنن الترمذى الدعوات ١٠١ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح مسلم الصيام رقم ٢٠٢ ، ٢٠٣ .
(٥) ورد في موطأ مالك الكلام رقم ٨ .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٧) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١٧٤ .

وقالت المرأة التي نزل بها عامر بن عبد القيس لعامر : ما للناس ينامون ولا تنام ؟ قال : ان جهنم تدعني أنام . وقال يزيد الرقاشي رضي الله عنه : إذا نمت فاستيقظت ، ثم عدت الثانية في النوم ، فلا أنام الله عيني .

وكان عمر بن عقبة بن فرقة يخرج فيركب فرسه في جنح الليل فيأتي المقابر ، فيقول يا أهل القبور طويت الصحف ورفعت الأقلام ، ولا تستعمينون من سيئة ولا تستزيدون في حسنة ، ثم يبكي فينزل عن فرسه ، فيصف ما بين قدميه ، ثم يصلي حتى يصبح . فإذا طلع الفجر ركب فرسه حتى يأتي مسجد حيه ، فيصلي مع القوم كأنه لم يكن في شيء مما كان فيه . وكان صلة بن أشم يخرج إلى الجنان فيتعبد ، فكان يمر على شباب يلهون ويلعبون فيقول لهم : أخبروني عن قوم أرادوا سفراً فحادوا النهار عن الطريق وناموا الليل متى يقطعون سفرهم أفكان كذلك يمر بهم ذات يوم ، فقال لهم هذه المقالة ، فانتبه شاب منهم فقال : يا قوم انه والله ما يعني غيرنا ، نحن بالنهار نلهو وبالليل ننام ، ثم اتبع صلة فلم يزل يختلف إلى الجبال ويتعبد حتى مات .

وعن بكر بن عبد الله المزني رحمه الله قال : كانت امرأة متعبدة من أهل اليمن ، فكانت إذا أمست قالت : يا نفس الليلة ليلتك لا ليلة لك غيرها .

فاجتهدت ، وإذا أصبحت قالت : يا نفس اليوم يومك ، لا يوم غيره فاجتهدت ، وقال عبد الله بن مسعود رحمه الله : فضل صلاة الليل على صلاة النهار ، كفضل صدقة السر على صدقة العلانية .

وكان عمرو بن العاص رحمه الله يصلي من الليل وهو يبكي ويقول : اللهم أتيت عمرواً مالاً ، فإن كان أحب اليك أن تسلب عمراً مالاً ولا تعذبه بالنار فاسلبه ماله . وانك أتيت عمرواً ولداً ، فإن كان أحب أن تثكل عمرواً ولده فلا تعذبه بالنار فاثكله ولده . فإنك آتيت عمراً سلطاناً ، فإن كان أحب اليك أن تنزع عنه سلطانه ولا تعذبه بالنار فانزع سلطانه . وكتب معاوية رحمه الله إلى عامل البصرة : أما بعد جاءك كتابي هذا فزوج عامر بن عبد القيس أصلح نساء قومه ، واصدقها من بيت مال المسلمين ، فأرسل إلى عامر فقرأ عليه الكتاب ، فقال : اني لذائب الخطيئة . فلم يدعه حتى زوجه امرأة

من صلحاء قومه من مال بيت مال المسلمين . فجهزت ثم ذهب بعامر حتى أدخل عليها فقام إلى مصلاه لا يلتفت اليها ، حتى إذا رأى تباشير الصبح قال : يا هذه ، ضعي خمارك ، فلما وضعها قال : أعيدي ، ثم قال : أتدرين لم أمرتك أن تضعي خمارك ،لئلا يؤخذ منك شيء أعطيت .

وكان عامر رضي الله عنه يقول : ما رأيت كالجنة نام طالبها وما رأيت مثل النار نام بها ربها . فكان إذا جاء الليل قال : أذهبت النار يا قوم فما ينام حتى يصبح ، وإذا جاء النهار قال : أذهبت النار يا قوم ، فما ينام حتى يمسي . وإذا جاء الليل قال : من خاف أدلج ويقول عند الصباح : يحمل القوم السرى . وكانت رابعة العدوية إذا جاء الليل تقول : هذه ليلتي أمرت فيها ، فما تنام حتى تصبح ، وإذا جاء النهار : قالت : هذا يومي الذي أمرت فيه فما تنام حتى تمسي . وإذا جاء الشتاء لبست الرقاق ليمنعها البرد من النوم .

وقال الحسن رحمه الله : حضر رجل من الصدر الأول فبكى واشتد بكاؤه ، فقالوا له رحمك الله ﴿ إن الله غفور رحيم ﴾ [1] فقال : اني والله ما تركت بعدي شيئاً أبكي عليه إلا ثلاث خصال : ظماء هاجره في يوم تعبد ما بين الطرفين ، أو ليلة يبيت الرجل تراوح ما بين جبهته وقدميه ، أو غدوة أو روحة في سبيل الله .

وقال سفيان الثوري رحمه الله : بت عند الحجاج بن القرامضة إحدى عشرة ليلة فلا أكل ولا شرب ولا نام . وكان بمكة مملوك يقال له صهيب يكاتب مولاته ، تقول له : لا تدعنا ننام ، فيقول لها : إنما لك نهاري وليس لك ليلي ، اني إذا ذكرت النار طار نومي وإذا ذكرت الجنة اشتد شوقي ، وقال عبيدة بن هلال الثقفي : لا تشهد على يمين تأكل أبداً ولا يشهد على ليل يقوم أبداً ، فأقسم عليه عمر رضي الله عنه في الأضحى والفطر أن يفطرهما . وقال الأوزاعي رحمه الله : بلغني أنه من أطال قيام الليل خفف الله عنه يوم القيامة . وقال طلحة بن مصرف : بلغني أن العبد إذا قام من الليل للتهجد ناداه ملكاه : طوبا لك سلكت منهاج العابدين مثلك . وقال يزيد الرقاشي رحمه الله : بطول التهجد

---

(١) البقرة : ١٧٣ .

تقر عيون العابدين وبطول الظمأ تفرح قلوبهم عند لقاء الله . وجاء أن تميم الداري رحمه الله نام ليلة لم يقم فيها ، فقام سنة لم ينم فيها عقوبة لنفسه بتلك الليلة .

وكان سليمان التيمي عامة دهره يصلي العشاء والصبح بوضوء واحد . وما من وقت صلاة إلا وهو يصلي فيه . وكان يسبح بعد العصر إلى المغرب ، ويصوم الدهر . وسقط بيته فلم يبنه ، وضرب خيمة وسط داره ، فكان فيها حتى مات . وطوى فراشه أربعين سنة ولم يضجع جنبه بالأرض عشرين سنة وكان يطلب الحديث ، فقدم على الأعمش ، فخرج الأعمش في ساعة كان سليمان يصلي فيها فأقبل على الصلاة ولم يلتفت إلى الأعمش ، وذكر مؤذن مسجده قال : صلى سليمان التيمي إلى جنبي بعد العشاء الآخرة ، فسمعته يقرأ : ﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾ (١) . فلما أتى على هذه الآية ﴿ فلما رأوه زلفة سيئت وجوه الذين كفروا ﴾ (٢) . جعل يرددها حتى خف أهل المسجد فانصرفوا ، فخرجت وتركته ، وعدته لأذان الفجر فنظرت فإذا هو في مقامه ، فسمعت ، فإذا هو فيها لم يجزها وهو يقول : ﴿ فلما رأوه زلفة سيئت وجوه الذين كفروا ﴾ (٣) .

وكان لأبي مسلم الخولاني سوط يعلقه في مسجده ، فإذا كان السحر فنعس أو مله أخذ السوط فضرب به ساقيه ، ثم قال : لأنت أولى بالضرب من شرار الدواب ، وكاووس يفترش فراشه ثم يضطجع فيتقلى كما تتقلى الحبة على المقلى ، ثم يبيت ويستقبل القبلة حتى الصباح ، ويقول : طير حر جهنم نوم العابدين.

وقيل لفقرة العابدة : بلغنا أنك لا تنامين الليل فبكت ثم قالت : ربما اشتهيت أن أنام فلا أقدر عليه . وكيف ينام ويقدر على النوم من لا ينام عليه حافظاه ليلاً ونهاراً فأبكتني وقلت في نفسي : أراك في شيء وأراني في شيء ، ويعبد رجل من بني تميم ، فكان يحيي الليل بالصلاة ، فقالت له أمه يا بني لو نمت الليل شيئاً فقال: ما شئت يا أماه، إن شئت أن أنام الليل وأجهد غداً في الآخرة ، وإن شئت لم أنم الليل لعلي أستريح غداً. قالت : يا بني والله ما أردت لك إلا الراحة ، فراحة الآخرة أحب إلي من راحة الدنيا،

---

(١) الملك : ١ . (٢) الملك : ٢٧ .
(٣) الآية السابقة .

فدونك يا بني ، فخالف السهر أيام الحياة لعلك تنجو من عسر ذلـك اليوم ، وما أراك ناجياً . فصرخ الفتى صرخة فسقط بين يديها ميتاً . فاجتمع عندها رجال من بني تمـيم يعزونها وهي تقول وابنياه ، قتيل يوم القيامة ، وابنياه قتيل الآخرة ، فكانوا يرون أنها أفضل من ابنها .

وكان سفيان الثوري وسائر من مضى ذكره يصلي قائماً حتى يعي ثم يصلي قاعداً حتى يعي ثم يصلي مضطجعاً .

فصـــل

وأما أوقات التهجد ، فإن ما بعد ربع الليل الأول إلى الصباح وقت التهجـد إلا أن أفضلها لمن أراد أن يقوم بعض الليل الثلث الأوسط ، سئل النبي ﷺ : أي الليل أسمع؟ قال : (جوف الليل الأوسط) [١] وسئل أبو ذر أي الليل أفضل ؟ قال: الليل الأوسط. قيل : ومن يطيق ذلك من خاف أدلج . وعن النبي ﷺ قال : (ان الله تعالى يمهل حتى يذهب ثلث الليل ، يقول الله تعـــالى هل من سائـــل يعطى ؟ هل من تائب ؟ هل من مستغفر ذنب) [٢] .

وفي رواية أخرى : (إذا مضى ثلث الليل ، يقول الله عز وجل: ألا سائل يعطي إلا داع يجاب : ألا سقيم يشتفي فيشفى ؟ ألا مذنب يستغفر فيغفر له) [٣] ؟

فصـــل

ويستحب لمن أحيى الليل أن يؤخر الدعاء إلى السحر ، ولمن قام السحر أن يمتد اليه ثم يستغفر ويدعو . قال الله عز وجل : ﴿ وبالأسحار هم يستغفرون ﴾ [٤] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الصلاة باب ١٤٨ ، رقم ١٢٥١ .

(٢) ورد في صحيح مسلم مسافرين رقم ١٧٢ ، وفي سنن ابن ماجه اقامة الصلاة باب ١٨٢ .

(٣) وردفي صحيح البخاري المواقيت ١١، اذان ١٠٤ ، تهجد ١٤ ، دعوات ١٣ .

(٤) الذاريات : ١٨ .

قال الحسن رضي الله عنه ﴿ كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون ﴾ [١] مدوا الصلاة إلى السحر ، ثم دعوا وتضرعوا . ذكر محارب بن دينـــار عن عمه أنه رأى رجلاً دخل المسجد فقال : اللهم دعوتني فأجبتك ، وأمرتني فأطعتك ، وهـذا السحر فاغفر لي ، فإن يعقوب صلوات الله عليه حين سرف بنيه أخرهم إلى السحر .

وقال سعد بن العاص رضي الله عنه : رصدت عمر رضي الله عنه فخرج إلى البقيـع في السحر فاتبعته فأسرع حتى أتى البقيع فصلى ثم رفع يديه فقال : اللهم كـــبر سني وضعفت قوتي وخشيت الإنتشار من رغبتي ، فاقبضني اليك غير عاجز ولا ملوم ، ولم يزل يقولها حتى أصبح .

وقال أنس رضي الله عنه كنا نؤمر إذا صابنا من الليل أن نستغفر من السحر سبعين مرة . وقال نافع : أقبلنا مع هرم بن حيان من خراسان ، فإذا كنـــا في بعض الطريق مثلت ليلة سحر ببيت من الشعر ، فرفع هرم بن حيان على السوط ، فجلدني جلدة التويت منها ، ثم قال لي : ان هذه الساعة التي تنزل الرحمة وتستجاب الدعوة بمثل الشعر .

وقال أبو الزيار كنت أخرج من السحر إلى مسجد النبي ﷺ ، فلا أمر ببيت إلا وفيه قارىء ، وقال ابن عمر رضي الله عنهما : كنا نعد للنبي ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة ، رب اغفر لي وتب إنك أنت التواب الرحيم ، أو التواب الغفور ، فمن استغفـــر سحراً أو غيره ، فليقل هذا . أو ما جاء عنه ﷺ أنه قال : (سيد الاستغفار ، اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك ، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أسألـــك بالنعمة وأبر بديني ، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت) [٢] .

فصـــل

وينبغي إذا قام أحد الزوجين للتهجد أن يوقظ الآخر . قال رسول الله ﷺ : (رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته ، فإن أبت نضح وجهها بالماء . رحم الله امرأة

---

(١) الذاريات : ١٨ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الدعوات باب ٢ ، ١٦ .

قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها ، فإن أبى نضحت وجهه بالمـــاء) [١] . وجاء عنه ﷺ : (من استيقظ من الليل وايقظ امرأته فصليا ركعتين جميعاً كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات) [٢] .

فصـــل

ومن خشي ان يضعف عن قيام الليل ، فإن رسول الله ﷺ قال : (استعينوا بقائلة النهار على قيام الليل وبأكلة السحر على صيام النهار) [٣] . وعن مجـــاهد قال : بلغ عمر رضي الله عنه ان عاملاً له لا يقيل فكتب اليه : (اما بعد ، قيل : فإن الشيطان لايقيل) ومعنى هذا — والله اعلم — انه استدل بترك العامل القيلولة على انه ينام الليل كله ، إذ لم يعلم له بالنهار ، وما يمنعه من التروح بنومه ، فقال : « قل بالنهار ليقوم الليل ، فإن الذي لا يقيلون بالنهار من غير شغل يمنعهم عنـــه هم الذين لا يهمهم امر ليلهم بهم الشيـــاطين يعني شياطين الإنس .

ومر الحسن رضي الله عنه يقوم في السوق ، فرأى منهم ما رأى ، فقال : اما يقيـــل هؤلاء ؟ قالوا : لا قال : اني ارى ليلهم ليل سوء .

فصـــل

ومن قام للتهجد ، فينبغي ان يكون او كلامه ما روى عن النبي ﷺ انه كان إذا قام من الليل قال سبحان الله رب العالمين ، سبحان الله وبحمده .

روى ان رسول الله ﷺ استيقظ من نومه فجلس يمسح وجهه بيـــده ، ثم قرأ العشر الآيات خواتيم سورة آل عمران . ثم قام إلى شن معلق فتوضأ منه . والأصل في البـــاب

---

(١) ورد في سنن أبي‌داود التطوع باب ١٨ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الوضوء باب ٢٦ ، بدء الخلق باب ١١ ، وفي صحيح مسلم الطهـــارة رقم ٨٧ ، ٨٨ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الصيام باب ٢٢ ، رقم ١٦٩٣ .

قول الله عز وجل ﴿ وسبح بحمد ربك حين تقوم ﴾ [1] . وروى عنه انه كان إذا قام من الليل قال : لا إله إلا الله الواحد القهار ، رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار .

فصل

وإذا افتتح القائم بالليل الصلاة ، فإن النبي ﷺ روى عنه انه كان إذا قام من الليل كبر ، ثم قال : (اللهم لك الحمد ، انت قيام السموات والأرض ولك الحمد انت نور السموات والأرض ، ولك الحمد انت رب السموات والأرض ومن فيهن ، انت حق وقولك حق ووعدك حق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق والنار حق ، والساعة حق . اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت ، واليك انبت ، وبك خاصمت ، واليك حاكمت ، انت ربنا واليك المصير . رب اغفر لي ما اسررت وما اعلنت وما قدمت وما اخرت . انت إلهي لا إله إلا انت) [2] .

وسئلت عائشة رضي الله عنها بم كان يفتتح رسول الله ﷺ بالليل ؟ فقالت : كان يقول : اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون . اهدني لما اختلفت فيه من الحق باذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

فصل

وإذا ثبت وظهر استحباب قيام الليل ، فأقرب الليالي شهر رمضان ليلة العيد، وجاء فيه عن ابي امامة رضي الله عنه قال : من قام ليلة القدر ايماناً واحتساباً لم يمت قلبه حين تموت القلوب . عن مجاهد رضي الله عنه قال : ليلة الفطر كليلة من ليالي العشر الأواخر ،

---

(١) الطور : ٤٨ .

(٢) ورد في صحيح البخاري، التهجد باب ١ ، دعوات ٩ ، توحيد ٨ ، ٢٤ .

يعني في فضلها . قال ابو ذر : ثم كان عبد الرحمن بن الأسود يخرج الينـا ليلة الفطر في ملحفة حمراء كأنه عروس فيقوم بنا حتى يصبح . وقال : صلى بنا عبـد الرحمن بن الأسود ليلة الفطر اربعين ركعة ، واوتر بسبع ، وهذا حسن لأن في ليلة العيد معاني : **أحدها** : انها مجاورة الشهر ، فالشهر هو المؤدي اليها. **والثاني**: انها ليلة سرور باكمال العدد. **والثالث** : انها ليلة الإباحة . **والرابع** : انها ليلة التكبير . **والخامس** : انها ليلة يوم فيه صلاة تخصه . **والسادس** : انها اول وقت الحج . **والسابع** : انها ليلة عيد . ومعنى العيد اجتماع المسلمين على الإشارة ، فبأمر من امور الدين في الصيام ليس في ظهوره من الصيـام كالصلاة والحج ، لكنه سر بين الله تعالى وبين العباد .

وتبين شرائع الإسلام كلها على السر والإعلان . فكان إعلان الصيام إنمـا يقع باقامة العيد بعد انفصال الشهر . وهذا غير المعـاني التي سبق ذكرها ، فاستوجبت هذه الليلة الفضل من هذه الوجوه ، وناسبت ليالي الشهر إذ كانت الإشارة بمـا ادى في الشهر عن الصوم وإعلانه ليصير في الظهور كسائر الشرائع ، إنما يقع عندها . فإن إتمام الناس فيها سنة للصلاة مجتمعين ، كما يفعلون ذلك في ليالي الشهر حسناً إن شاء الله .

فصل

فأما الوتر فإنـه روى عن النبي ﷺ قال : (الوتر حق فمن شاء فليوتر بسبع ومن شاء فليوتر بخمس ، ومن شاء فليوتر بثلاث ، ومن شاء فليوتر بواحدة) [١] . وبذلـك نقول : إن الإتيان بأكثر من واحدة إنما يكون بالموالاة الركعـات ، وتأخير الجلوس في آخرهن فإن ذلك . روى سعد عن النبي ﷺ وهو أنه كان يرقد ، فاذا استيقـظ تسوك ثم توضأ ثم صلى ثماني ركعات يجلس في كل ركعتين ويسلم ، ثم يوتر بخمس لا يجلس إلا في الخامسة . فلما ظهر ان صفة الإتيان بالخمس ، هذا علمنا ان الإتيان بالسبـع والثـلاث كالإتيان بالخمس .

وروى عن عطاء رضي الله عنه أنه كان يوتر بثلاث ركعات لا يجلس إلا في آخرهن .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الصلاة باب ١٢٣، رقم١١٩٠ .

وإن أوتر بتسع أو إحدى عشرة ركعة فصلى ما وصفنا والله اعلم .

وأما إذا صل ثلاث ركعات ، وصلى في منتهاها وتشهد ، ثم قام إلى الثالثة فصلاها ، سلم من الثانية أو لم يسلم ، لم يكن موتراً بها كلها ، وإنما يكون موتراً بالثالثة وحدها ، ويكون كأنه صلى ركعتين تطوعاً ثم اتبعها أخرى ، فأوترهما بها . وذلك جائز لأن الوتر نافلة . فان خلطت بالشفع الذي تقدمنا من النافلة فلا بأس ولا فرق من خلط الوتر بشفع قبله ، وبين خلط شفع بشفع ، إذ كل ذلك نفل . فليس للحد نفل حد لا يجاوز ، وبأن ما وصفنا ان عائشة رضي الله عنها أخبرت ان رسول الله ﷺ : كان يصلي من الليل عشراً مثنى مثنى ، ثم يوتر بواحدة . واخبرت عنه : كان يقوم فيتسوك ويتوضأ ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن ، ولا عند الثانية ، فيحمد ربه ويذكره ، ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ، ثم يصلي التاسعة فيقعد ، ثم يحمد ربه ويذكره ، ويدعو ثم يسلم تسليماً يسمعناه ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعدما يسلم ، فتلك إحدى عشرة ركعة ، فأبانت بقولها فتلك إحدى عشرة ركعة ، ان هذه هي الركعات التي كان تعود القيام بها وكان يصليها مثنى مثنى ، ثم يوتر بواحدة . وظهر لنا من هذا ان النبي ﷺ كان ربما فرق هذه الركعات وربما جمعها . وكان إذا جمعها وإلى بينها إلى ثمان ولا يخالها جلوساً ثم يجلس ، ثم يقوم إلى التاسعة التي هي الوتر ليفصل بين الشفع والوتر ضرباً من الفصل ، فيكون كأنه قام بثماني ركعات ثم أوتر بواحدة . وهذا لأن كلها نفل فجمعها كتفريقها ، وتفريقها كجمعها . ثم كان يصلي بعد التسع ركعتين ، فيبلغ الجميع إحدى عشرة ركعة .

قالت عائشة رضي الله عنها : فلما كبر رسول الله ﷺ وضعف أوتر بسبع ركعات لا يقعد إلا في السادسة منهن ثم ينهض ولا يسلم ، فيصلي السابعة ثم يسلم تسليماً ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس فتلك تسع ، أي انه نقص من عدد ركعات القيام فردها أيضاً من التفريق إلى الجمع . فكان يصلي ستاً لا يجلس فيهن إلا في السادسة فيجلس فيها ثم يقوم فيصل السابعة ليكون كأنه تطوع بست ركعات ثم اوتر بواحدة . ومعنى قولنا اوتر بتسع ، اي اوتر بأن صلى سبعاً آخرهن وتر ، ثم صلى ركعتين فتلك تسع إلى السبع التي كان يقوم بها . وإذا ظهر فيما روته عائشة رضي الله عنها من هذين العددين اللذين

ذكرت ، ان النبي ﷺ كان يقوم بها . وزاد ما جملنا عليه ، وانتهى ثباتاً انه لا يمكن أن يكون قيام النبي ﷺ للوتر وحدها ، إذ لو كان كذلك ، لكان يصليها بالعشاء ثم ينام . وإنما الأغلبية والاستدامة قام للوتر وغير ، ثم صلى تسعاً أو سبعاً لم يجلس إلا في الثامنة ، وإفساد بنيته ، وجب ان يعلم انه قصد بذلك ما قلنا من خلط الوتر ، لأن الوتر خلاف الشفع والاشفاع ، فيماثله بفصل بين الآخرة وبين ما قلنا ، ليقع حكم الإيثار على الواحدة الآخرة . ولو والى بينها وبين ما قلنا لكان الإتيان يقع بجميع الصلاة وهو لم يكن أراد هذا ، وإنما أراد ان يكون إشفاعها من قيام الليل والآخرة وعددها وتراً . فلذلك لم يوال بينها وبين التي قبلها كما والى بين المتقدمة والله اعلم .

ثم وجب بأن يكون القول في الخمس والثلاث كالقول في السبع والتسع . ويدل ذلك على ما قلنا ، ان النبي ﷺ لما صلى الوتر ثلاثاً قرأ السورة فيها كلها شهراً . فدل ذلك على أنه اما أن يكون أراد الإتيان بالثلاث معاً ، فلم يجلس إلا في آخرهن وينوي بينهن في القراءة والجهد ، لأنه والى بينهن . أو يكون أراد الجمع بين ركعتين تطوع ، وركعة وتر بسلام واحد ، فكانت الصلاة في تقدير صلاتين ، فلذلك سوى بينهن في القراءة والجهد . ولو أوتر بها كلها وجلس في الثانية لصلاها كالمغرب . ولما لم يفعل ذلك علمنا ان الإتيان بالثلاث لم يقع منه ﷺ إلا على أحد الوجهين اللذين ذكرتهما والله اعلم .

وروى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه كان يوتر بتسع ركعات بوتر ، يقرأ فيهن تسع سور : إذا زلزلت ، والعصر ، ثم إذا جاء نصر الله ، ثم إنا أعطيناك الكوثر ، ثم قل يا أيها الكافرون ، ثم تبت يدا أبي لهب ، ثم آية الكرسي ، ثم الآيتين من آخر سورة البقرة ، ثم قل هو الله أحد . ثم يقنت قبل أن يركع . وظاهر ذلك انه والى بينها ولم يفصل .

وأما معنى الركعتين بعد التسع والسبع ، فهو ان الوتر لما لم ينفرد عن الإشفاع كان الحكم للاشفاع ، لأنها أكثر من الوتر ، فاحتملت الصلاة بعد بلا كراهية والله اعلم .

فصـــل

وأما الكلام في تعجيل الوتر وتأخيرها ، فجملة ما روى عن النبي ﷺ انه قال لأبي بكر رضي الله عنه : (متى توتر ؟ قال : أوتر ثم أنام . قال بالحزم أخذت) [١] وسأل عمر رضي الله عنه : (متى توتر ؟ قال : أنام ثم أقوم من الليل فأوتر . ذلك فعل القوى أخذت) [٢] . وروى انه قال لأبي بكر (مؤمن حذر) [٣].وقال لعمر (مؤمن قوي) [٤]. وروى انه قال لأبي بكر (أخـذت بالحزم) [٥] وقال لعمر (أخذت بالعزم) [٦] يعني الأمر بالجملة ، ان من كان واثقاً عن نفسه بالقيام فليؤخر الوتر ، ومن كان خائفاً ان يغلبه النوم فليوتر ثم ينم .

جاء عن النبي ﷺ : (من خشي منكم أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله . ومن طمع منكم أن يقوم آخر الليل فليوتر آخر الليل ، فإن قراءة الليـل محصورة) [٧] ومن قام من آخر الليل ومد قيامه اليه فيوتر في آخر الصبح لقول النبي ﷺ : (صلاة الليـل مثنى مثنى ، فإذا خشي أحدكم الصبح فيوتر بركعـة) [٨] وروى : (فليصل ركعة يوتر بها قد صلى) [٩] .

وقال علي رضي الله عنه : هما وتران : وتر حين يحل للصائم الطعام ، ووتر حين يحرم على الصائم الطعام ، ومعنى هذا – إن شاء الله – وتر يعقبها حرمة الطعام على الصائم ، ووتر يعقبه حل الطعام للصائم .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الوتر باب ٧ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الصلاة ١٢٨ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن أبي داود الوتر باب ٧ .
(٦) ورد في سنن ابن ماجة اقامة الصلاة ١٢٨ .
(٧) ورد في صحيح مسلم مسافرين رقم ١٦٢ ، ١٦٣ .
(٨) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٩ ، ص ١٠ .
(٩) ورد في سنن أبي داود التطوع باب ٢٦ .

فصل

وإذا فرغ من الوتر وسلم قال : سبحان الملك القدوس ثلاثاً ويرفع بها صوته . روى ذلك عن النبي ﷺ ، وإن وصل بذلك قوله : سبوح قدوس ، رب الملائكة والروح ، فهو حسن .

فصل

وإذا أوتر ثم قام ، فقد ذهب بعض السلف إلى انه يصلي ركعة واحدة ليصير ما نفل من أول الليل وآخره شفعاً ، ثم يستقبل الوتر إذا فرغ من قيامه ، وذهب آخرون إلى أنه إذا فعل ذلك كان أوتر في ليلة واحدة وترين ، فيصلي ما بدا له ، ويكفيه الذي صلاها قبل أن ينام ، وبهذا نقول بأن جميعها نوافل ليلة واحدة . وقد علم النبي ﷺ ان أبا بكر رضي الله عنه من المجتهدين ، وروى عنه ﷺ انه كان يوتر من أول الليل ، ثم يقوم فيصلي مثنى مثنى حتى يصبح ولم يأمره بنقض الوتر ثم إعادته ، ولم يزده على أن قال : (أخذت بالحزم) ،

وروى عنه ﷺ أنه قال : (لا وتران في ليلة) [1] . وقد روينا عن النبي ﷺ من فصله أنه أوتر فصلى تسعاً وصلى سبعاً ثم ركع ركعتين بعدما سلم .

فصل

وقد بقي من سنن الصلاة ما لم يذكر ، وهو ركعة الطواف وركعتا دخول المسجد . قال النبي ﷺ لسليك الغطفاني حين دخل المسجد وهو يخطب : (أركعت ؟ قال : لا . قال : فاركع ركعتين ، قال : لكل شيء تحية وتحية المسجد ركعتان ، فإذا دخلت المسجد فلا تجلس حتى تصليها) [2] .

وأما ركعة الطواف فإنه روى ان النبي ﷺ لما طاف بالبيت ، أتى المقام فصلى خلفه ركعتين ، قرأ فيهما سورتي التوحيد : قل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد . ثم تلا

---

(١) ورد في صحيح الترمذي الوتر باب ١٣ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة اقامة الصلاة باب ١٨٨ .

قول الله عز وجل : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ [1] . وهو من الأعمال الموروثة. وقد ألحق بعض الناس بهذا الباب ركعتي الإحرام ، وليس كما قال : لأن سنة الإحرام أن تكون خلف صلاة . وليس من سنته أن تصلي لأجله والله أعلم .

فصـــل

ومن الصلوات المستحبة غير المسنونة : الصلاة عند الزلازل والرياح العاصفة ، والظلمة الغاشية . فإن النبي ﷺ قال : (ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفـان لموت أحد ولا لحياته ، فاذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة) [2] . فأبان ﷺ ان ظهور الآيات مقتض الفزع إلى الصلاة . والزلزلة والريح الشديدة والظلمة لا في وقتهـــا ، من الآيات . فكان من حقها الصلاة.

وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صلى بالناس في زلزلة وقعت وقال علقمـة : إذا فزعتم من أفق من آفاق السماء فافزعوا إلى الصلاة . وظهرت بالكوفة ظلمة فصلى تميم ابن حزام ، وأمر بالصلاة إلى أن تنجلي . وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنـه : إذا سمعتم الخسوف فافزعوا إلى الصلاة ، وأما صفة الصلاة عند هذه الاحداث ، فان عبد الله ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما ، رأيا انها كصلاة الخسوف . ويحتمل إلى الإقتصار: إلى ان تقرير الصلاة المعهودة إلا بتوقيت ، والتوقيت وجد في صلاة الخوف ، ولم يوجـــد في غيرها . فكانت سائر الآيات قياساً عليها في الصلاة عندها ، ومردودة في صفة الصلاة إلى سائر أسباب الصلاة والله أعلم .

فصـــل

فقد بدأت هذا الباب من آياته عظم قدر الصلاة ، بما وفق الله تعالى بفضله له . وأقول في جهة : ان من خصائص الصلاة ، التي تزيدها فضلاً ويوجب لها فخامة وقدراً انـــه لا

---

(١) البقرة : ١٢٥

(٢) ورد في صحيح البخاري الكسوف باب ١ ، ٢ ، ٤ ، ٥ ، ٩ ، ١٣ ، ١٧ .

عبادة أشغل للجوارح منها . فانه ليس في الصيام إلا الكف عن الطعام والشراب والمباشرة ولا في الزكاة إلا دفع مال إلى مستحقه ، ولا في الحج إلا أشياء معلومة وكف عن أشياء معلومة وأما الصلاة فان مبناها على الخشوع لظاهر البدن وباطنه ، فان من حق الصلاة أن لا يشغل المصلي قلبه بغيرها ، فيها فناؤه ينتشي عندما صلى ، وباؤه يستكلم ، فيدعو عنده كوامنه ، أو يفارق مصلاه ، ويدخل بيته ، أو يستدبر القبلة أو يقوم في موضع القيام ، أو يتشهد في وقت القراءة ، ويقرأ في وقت التشهد . فان كان هذا مضى ، وللصلاة يخالف لها ، ثبتت عليه ومن حقها أن يسكن المصلي يده فلا يعبث ، ويلزم قصد وجهه ، فلا يلتفت ولا يستمع إلى كلام متكلم ، فربما اختلفت القراءة عليه ، وربما التفت بعض ما يسمعه فقاله . ولا يحدث نفسه في الصلاة فربما ذكر أمراً فضحك منه ، وربما يذكر ما يعمله فاضطربت صلاته عليه . ولا يستكثر من الإشارات في صلاته فيقضي حوائجه بها وهو في الصلاة . ولا يفرقع أصابعه ، ولا يلبس في صلاته ثوباً ولا يضع عن نفسه ثوباً من غير ضرورة . وإذا أراد أن ينزعه أو ينتجم ، فلا يرمي به نحو القبلة ، وليأخذ ذلك بطرف ثوبه إن جاء في مسجد . فان كان في موضع يقدر على قذفه فيه برفق قذفه وكل ذلك داخل في قول الله عز وجل : ﴿ قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴾ (١) .

ووردت في هذا الباب أخبار : روى عن النبي ﷺ انه قال : (إذا كان أحدكم في صلاته فلا يبزقن أمامه فانه مستقبل ربه) (٢) . وروى انه قال : (ان أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يستقبل ربه والملك عن يمينه ، فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه وليبزق عن يساره) (٣) وعنه ﷺ ان فصل : (إذا قام في الصلاة فالتفت ، قال له الرب : ابن آدم اقبل إلي . فان التفت الثانية قال له الرب : ابن آدم اقبل إلي فان التفت الثالثة قال : أو الرابعة قال له الرب : لا حاجة لي فيك) (٤) وعنه ﷺ قال : (ان المصلي ليناجي

---

(١) المؤمنون : ١ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الصلاة ٣٣ ، ٣٩ .

(٣) ورد في صحيح البخاري العمل في الصلاة باب ١٢ .

(٤) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ١ ، ص ٢٥٧ .

ربه ، فلينظر أحدكم ما يناجي به ربـه) [1] وقال ابن سيرين : كانوا يرفعون أبصارهم في الصلاة ويلتفتون يميناً وشمالاً ، ولما نزل قوله عز وجل : ﴿ قد أفلح المؤمنون ، الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴾ لم يلتفتوا يميناً وشمالاً . وقال مجاهد في قول الله تعالى ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ [2] . قال في القنوت الركوع والسجود والخشوع وغض البصر وخفض الجناح من رهبة الله ، كان العلماء إذا قام أحدهم إلى صلاة يهاب الرحمن أن يشد بصره إلى شيء أو يلتفت أو يقلب الحصى ، أو يعبث ، أو يحدث نفسه بشيء من شأن الدنيا إلا ناسياً ، ما دام في صلاته .

وقال الحسن : إذا قمت إلى الصلاة فقم قانتاً كما أمرك الله ، وإياك والسهو والالتفات أن ينظر الله اليك وتنظر إلى غيره . وتسأل الله الجنة . وتعوذ بالله من النار وقلبك ساه لا يدري ما تقول بلسانك .

وقال ابن جريج : قلت لعطاء بن أبي رياح : أقبض بكفي اليمنى على عضدي اليسرى ، وكفي اليسرى على عضدي اليمنى ، فكرهه وقال : إنما الصلاة خشوع قال الله تعالى : ﴿ الذين هم في صلاتهم خاشعون ﴾ [3] . وقد عرفتم الركوع والسجود والتكبير ولا يعرف كثير من الناس الخشوع قلت لعطاء : أيجعل الرجل يده على أنفه أو ثوبه ؟ قال لا . قلت : من أحد يناجي ربه ، وأحب إلي أن يخرقاه .

سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : (إذا صليت فانك تناجي ربك فـلا تبزقن أمامك ولا عن يمينك . قلت لعطاء : هل يبطل الإلتفات الصلاة ؟ قال : لا . قلت فأنظر عن يميني وشمالي : قال : لا ، إلا أن تقيم صفاً ولا تطمح ببصرك أمامك ، وتطمح به هاهنا وهاهنا ، إنما الصلاة تخشع لله . قلت : والالتفات أشد من النظر عن اليمين أو الشمال قال : نعم ، ينهى عن الإلتفات في الصلاة . وبلغنا أن الرب تبارك وتعالى يقول : إلى من تلتفت يا ابن آدم ؟ اني خير لك ممن تلتفت اليه .

وقال مجاهد : كان ابن الزبير إذا قام في الصلاة كأنـه عود من الخشوع . وحدث أبا

---

(١) ورد في موطأ مالك النداء رقم ٢٩ .

(٢) البقرة : ٢٣٨ .   (٣) المؤمنون : ١ .

بكر كذلك . وقال إبن سيرين : كانوا يقولون : لا يجاوز بصر الرجل في صلاتــه موضع سجوده فقال له مسلم بن بشير ، ورأى حذيفة بن اليمان رجلاً يصلي ويعبث بلحيته،فقال: لو خشع قلبه لسكنت جوارحه . وقال سعيد بن جبير ينتقص من الصلاة الإحتــكاك وتعضضك أصابعك في الصلاة والوسوسة وتقليب الحصى . وجاء عن رسول الله ﷺ أنه صلى بصلاة يجهر فيها القرآن ، فلما فرغ من صلاته قال : (يا فلان ، هل أسقطت من هذه السورة من شيء ؟ قال : لا أدري فقال رسول الله ﷺ : هل فيـكم أمي ؟ قال : نعم . قال : يا أمي هل أسقطت من هذه السورة من شيء ؟ قال : نعم يا رسول الله، كذا كذا. فقال رسول الله ﷺ : هؤلاء الأقوام يتلى عليهم كتاب الله ، ولا يدرى ما تلي‌عنه‌ممانزل. هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل ، فشهدت أبدانهم وغابت قلوبهم ، ولا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد بقلبه مع بدنه) (١) .

وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه صلى ركعتين فخففهـما ولم ينتقص من حدودهما شيئاً . وقال : اني أبادر بهـما السهو ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : (ان الرجل ليصلي الصلاة ما يكون له منها إلا عشرها تسعها ثمنها سبعها حتى انتهى إلى آخر العدد) (٢) .

فصـــل

ومن معرفة المصلي بقدر صلاته أن لا يجرد المكتوبات‌عن السنن‌المشروعة‌قبلهاأوبعدها. قال رسول الله ﷺ : (من رغب عن سنـــتي فليس مني) (٣) . وقال الله عز وجل : ﴿ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه﴾ (٤) .

ومنها أن لا يقتصر من المكتوبة على أقل ما يجري كما ذكرناه في السنن المنفصلة عنها فلأن ذلك دلالة لاستقبال العبادة والتبرم بها ، كما أن المقبل في الصلاة وأدائها بفرائضهـا

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة.
(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٣١٩ ، ص ٣٢١ .
(٣) ورد في صحيح البخاري النكاح باب ١ .
(٤) التوبة : ١٢٠ .

وسننها وهيئاتها وآدابها دليل الحرص على العبادة والحث والاغتنام لما شرع وسهل السبيل اليه منها . ولكل ساع عند الله سعيه ، فمن أساء السعي فعلى نفسه جنى ، ومن أحسنه فبمثله يجزى وبالله التوفيق .

ومنها أن لا يتفرد باقامة الفرائض في بيته ، لكن يقيمها مع الجماعة في المساجد لما يروى عن النبي ﷺ من قوله : (إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان) [1]. قال الله عز وجل : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ [2] . ولأن المساجد إنما تبنى لأجل الصلاة والذكر . قال الله عز وجل في بيوت الله : ﴿ أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ، يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ﴾ [3] . وثبت لها لذلك من الحرمة ما تتميز به عن سائر البيوت ، وهو أن لا يحل للجنب أن يلبث فيها ، وان الاعتكاف فيها يصح وفيما سواها لا يصح . وان من جعل داره خرج من ملكه فلا ينفذ فيها بعد ذلك تصرفه ، وإن مات لم يورث عنه . فلذلك يجب لها على المسلمين من الجواز ما لا يجوز لهم تعطيلها وتخريبها إذا تركوها ولم يصلوا فيها ، لم يعثوا بخرابها ولم يعمروها . وهو سوى ما جاء عن النبي ﷺ من قوله : (صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد تسعاً وعشرين درجة) [4] . والصلاة جماعة أفضل وإقامتها أفضل لما ذكرت من الحديث في كل واحد من الأمرين والله أعلم .

وروى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (صلاتك مع الرجل أزكى من صلاتك وحدك ، وصلاتك مع الرجلين أزكى من صلاتك مع رجل ، وما كان أكثر هو أحب إلى الله عز وجل) [5] .

فان قيل : كيف يجوز أن يقول النبي ﷺ : (إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان) ويستدل على ذلك بقول الله عز وجل : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة المساجد باب ١٩ .

(٢) التوبة : ١٨ . (٣) النور : ٣٦ .

(٤) ورد في صحيح البخاري آذان باب ٣٠ ، ٣١ ، الصلاة ٨٧ .

(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ١٤٥ .

واليوم الآخر ﴾ وقد علم ان المراد بالآية عمارة ما خرب من المسجد ، ورم ما استرم ألا ترى انه قال : ﴿ إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة ﴾ فلو كان المراد بالعمارة والصلاة لصار كأنه قال : إنما يصلي في مساجد الله من آمن بالله وأقام الصلاة. وذلك لا وجه له . هذا وقد قال : ﴿ أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد كمن آمن بالله واليوم الآخر ﴾ [١] . أي أجعلتم ولاية المسجد والقيام بعمارته كسقاية الحاج كايمان من آمن بالله فثبت أن معنى قوله ﴿ إنما يعمر مساجد الله ﴾ [٢] . أي إنما ينبغي أن يتولى عمارة البيت من يؤمن بالله ويقيم الصلاة . في هذا ما أبان ان ذلك الخبر لا يجوز أن يأتنا عن النبي ﷺ .

فالجواب : ان ما جاء عن النبي ﷺ فهو ملائم لما قاله هذا القائل من معنى الآية . ووجه ذلك والله اعلم – ان الاهتمام بعمارة المسجد وحضوره لا يليق بالمشركين ، وإنما هو من عمل المؤمنين . لأن الإيمان هو الذي يبعث عليه يدعو المؤمن اليه . فكما ان الله عزوجل نفى ولاية المسجد والقيام بعمارتها عن المشركين ، لأن الكفر بالله يحول بينهم وبين الاهتمام بالبيوت المضافة اليه المختصة بعبادته . فكذلك اعتياد المساجد والولوع بها والانقطاع اليها بالتعبد ، لا يليق بالكفار بالله ، إذ الكفر يحول بينهم وبين عبادته ، وتعظيم البيوت المضافة اليه . فمن روى ذلك منه وعرف به فينبغي أن يشهد له بالإيمان ، فانما تلا رسول الله ﷺ تلك الآية ، ليجعل ما جاءت به مثلاً لما ذكره من اعتياد الرجل المسجد لا ليحتج بلفظها به والله أعلم .

فأما إقام الصلاة جماعة فقد قيل : انه من فروض الكفاية . فلا ينبغي لبلد وإن صغر، أو لقرية أو حصن من أن تقام فيه الجماعة للمكتوبات الخمس ، ومن أتى بها منهم سقط بذلك الفرض عن الباقين ، وإن تركوها جميعاً فكلهم خرجون. وقيل : انها سنة مؤكدة، وقد جاء عن النبي ﷺ تغليظ شديد على من تركها ، نحو قوله : (من سمع النداء فلم يجب من غير عذر فلا صلاة له) [٣] . ونحو قوله : (لقد هممت أن آمر فتياني أن يجمعوا الحطب ثم آمر بالصلاة فتقام ، فان خالف إلي أقوام لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم

---

(١) التوبة : ١٩ (٢) التوبة : ١٨ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه المساجد ٧١ ، رقم ٧٩٣ .

بيوتهم)[1] وقد قيل : إنما قال ذلك لأنه لم يكن يتخلف عن الصلاة خلفه بالعلل الداحضة إلا المنافقون ، وهم لا صلاة لهم بالحقيقة . فان أحرقت بيوتهم كانوا لذلك أهلاً .

وجاء عنه ﷺ ما يبين أنها فرض وليست بفرض ، وهو قوله (صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة)[2] . وهذا يحتمل أن يكون : على أن فرائض اليوم والليلة سبع عشرة ركعة . وقال ابن عمر رضي الله عنهما : حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات لم يدعهن : ركعتين قبل الفجر ، وركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء . فأما الوتر فانه لم يذكرها لأنها من صلاة التهجد ، ولعله علم أنه كان يدعو في الشهر لذلك . روى عنه نفسه أنه كان لا يوتر في السفر ، يقول : لو كنت متنفلاً لأتممت ، فاذا ضممت بالعشر ركعات إلى السبع عشرة كانت صلاة اليوم والليل ، ، فرضها ونفلها سبعاً وعشرين ركعة .فاذا أراد النبي ﷺ أن كل صلاة أقيمت جماعة كصلاة يوم وليلة إذا أقيمت لا في جماعة .

ويحتمل ذلك وجهاً آخر وهو أن يكون إشارة إلى الفوائد التي تعود على المصلي في الجماعة ، لأجل اجتماعه مع الناس على الصلاة ، فيكون منها آمنه من السهو عن بعض أركان الصلاة، والشك في أنه ركع أو لم يركع، وسجد سجدة أو سجدتين وصلى ركعة أو ركعتين. ومنها ان الصلاة في الجماعة إظهار للدين وليس إظهاره كاخفائه . ومنها ان الشغل في صلاة الجماعة أكثر منه في الانفراد ، ولولا ذلك لما يجري المتخلف عن الجماعة بتخلفه عنها تخفيفاً عن نفسه ، والشغل بالعبادة عبادة .

ومنها ان الكاره لا تفوته الجماعة : اما ان يلزم المسجد منتظراً الصلاة فذلك في حكم الصلاة وهو له عبادة . قال النبي ﷺ : (ان أحدكم في الصلاة ما دام ينتظر الصلاة)[3].

واما أن يتردد إلى المسجد في الظلمة مرة وفي الضياء أخرى والحر الشديد والبرد الشديد ومقاساة العناء في العبادة عبادة .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة المساجد باب ١٧ ، رقم ٧٩١ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه باب ١٦ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٢٦٦ ، ص ٢٨٩ ، ص ٣٩٤ .

ومنها ان المسلمين إذا التقوا كل يوم وليلة خمس مرات للاجتماع على الصلاة عاد ذلك عليهم بالإلفة والمودة ، ولم يتقاطعوا ولم يستوحش بعضهم من بعض بأدنى بلاغ وأقل سبب . ويلتحق بهذا أن بعضهم يسأل عن بعض إذا لم يره ، وان كان وجب له حق قضاه . وإذا لم يجتمعوا ولم يتلاقوا جهل بعضهم حال بعض ، ولم يصل إلى قضاء حق إن كان قد وجب له .

ومنها انهم إذا قصدوا أن يصلوا جماعة احتاجوا إلى مكان يضمهم ، فبينوا المساجد وعمروا ما قد بني منها . وكل واحد من البناء والعمارة عبادة . قال النبي ﷺ : (من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة) [١] .

ومنها انهم إذا أرادوا ذلك احتاجوا إلى مؤذن يحافظ عليهم الأوقات ، ويعلمهم بها ، فإذا نصبوه فالاذان للمؤذن عبادة . ونصبهم إياه الفرض الذي وصفنا عباده .

ومنها انهم يحتاجون إلى إمام يكون لهم بمنزلة القائد والوالي ، فإمامته إذا أدى الإمامة فيها له عبادة ، واقتداؤه به لهم عبادة .

ومنها إن أكمل الصلاة هي الجمعة ، فإذا صلى الناس غيرها جماعة فقد شهرها بها وحصلوا فيها بعض معانيها وأوصافها متبرعين ، فكان ذلك نظيراً أن يصلوا في الوقت الذي لا فرض عليهم فيه متنقلين ، فشبهوه بالوقت الذي فيه عليهم فرض ، وتحصلوا فيه معناه ووصفه .

ومنها : ان الصلاة في الجماعة تقع لأوقاتها لأن كل واحد يفزع نفسه لشهورها وإقامتها ، وصلاة المنفرد تقع مرة لأول الوقت ومرة لآخره ، وربما تنتهي عن الوقت ، وليس المحاسب نفسه كالمساهل إياه .

ومنها ان التدرب على الجماعة عصمة من ترك الصلاة ، لأن المنفرد قد ينام عن الصلاة وقد ينساها ، وقد يغفل منها وقد يكسل عنها ويتركها . والموكل ما لجماعة ما بين هذا كله .

---

(١) ورد في صحيح مسلم المساجد رقم ٢٤ ، ٢٥ ، كما ورد في سنن ابن ماجه المساجد باب ١ ، رقم ٧٣٨ .

ومنها ان في ذلك غيظاً على الكفار إن شاهدوا من المسلمين جموعهم ومساجدهم واجتماعهم بأمر دينهم ومواظبتهم على عبادتهم . ومنها : ان منها تشبهاً بالملائكة المقربين حيث يقولون : ﴿ وما منا إلاله مقام معلوم، وإنا لنحن الصافون، وإنا لنحن المسبحون ﴾[1] . ومنها : ان الصلاة من بعضهم على عين بعض أجزى وأخضع ، ومن التجبر والتعظم أبعد.

ومنها : انه قد يدخل مع القوم من لا يحسن الصلاة فيصلي بصلاتهم ويأخذ عنهم فيكون اقام الصلاة باجماعه من هذا الوجه إعانة على البر وهداية إلى الخير .

ومنها : ان الاجماع على الإقتداء بالإمام الذي اليه جمعهم واليه إمامتهم ، قضى حق الطاعة له ، وإنما ذلك للسلطان ، وطاعة السلطان عبادة .

ومنها انهم إذا مرقوا على الصلاة خلف سلطانهم أسرعوا إلى طاعته فيما يدعوهم اليه ، ويحملهم عليه من جهاد وغيره . وإذا مرقوا على الإنفراد لم يؤمن أن يحدث عنهم من التباطؤ ما يدعو إلى الشقاق والفرقة .

ومنها ان ذلك تشبهاً منهم بصف المقاتلين الذين يقول الله عز وجل : ﴿ إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص ﴾[2] .

ومنها ان القبلة هي البيت وعنده كانت إمامة جبريل عليه السلام للنبي ﷺ . ومعلوم ان المسلمين إذا اجتمعوا حول البيت فصلوا، صارت جهاته مستوفاة لهم ضرورة ، واستيفاؤها للمنفرد غير ممكن .

ومنها : انهم إذا صلوا جماعة سلم بعضهم على بعض .

ومنها : ان الإمام يدعو لنفسه وللقوم ، وكل واحد من القوم يدعو لنفسه وللجماعة ، وذلك أرجى من دعاء المنفرد وحده .

ومنها : ان المسلمين يصومون معاً ويحجون معاً ، فلما أمكن أن يصلوا معاً كان ذلك أولى بهم من أن ينفردوا ويتباينوا بين الصلاة وقرينتها من أركان الصلاة .

ومنها : ان في الجماعة تعظيماً للمقصود بالخدمة لما يستشعره كل واحد من استضعاف نفسه ، وإظهاره الحاجة إلى آخرين ، فينصتون اليه فيتقوى بهم .

---

(١) الصافات : ١٦٤ - ١٦٦ .   (٢) الصف : ٤ .

ومنها : ان الإمامة سبب جهر الإمام ، إذ كان لولا الإمامـــة ما كانت منتهى الجهر والجهد زيادة في صفة الذكر ، زيادة الخير خير .

ومنها : ان الصلاة جماعة زينة تزين بها الفرض وغيره لما يمكن من وجوه الذين أولى من التسوية بينه وبين النفل ، كما يؤذنون له ولا يؤذنون للنفل .

ومنها : ان الجماعة من مناسك الحج ، فانهم أمروا أن يجتمعوا بعرفة بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، وإنما يفعلون ذلك جماعة ، ولا يدخل الانفراد في مناسك الحج .

ومنها : ان الجماعة نصرة حاضرة ، حتى لو حدث خوف لحرس بعضهم بعضاً ليبتلوا ، والانفراد خذلان ووحشة ، فتلك سبع وعشرون والله أعلم ، لما أراد رسول الله ﷺ وبه التوفيق للصلوات .

فصـــل

وإذا ظهر فضل حضور المساجد للجماعات . والصلوات متفاوتة في ذلـك ، وأفضل الصلوات في ذلك العشاء والفجر .

روى عن النبي ﷺ أنه قال : (لو يعلم المتخلفون عن صلاة العشاء والغداة لأتوهما ولو حبواً) [١] . وعنه) ان أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر) [٢] .

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنـــه قال : اسمعوا وأبلغوا من خلفكم حافظوا على هاتين الصلاتين العشاء والصبح لو تعلمون ما فيهما لأتيتموها ولو حبواً على مرافقكم وركبكم. وقال عمر رضي الله عنه : لأن أصليهما في جماعة أحب إلي من أن أحيي ما بينهما ، وجاء عن النبي ﷺ قال : (شهود صلاة العشاء الآخرة كقيام نصف الليل ، وشهود الصبح كقيام ليلة حتى الصبح) [٣] . ثم لذلك آداب وشروط يحتاج إلى المحافظة عليها .

أحدها أنه ينبغي لكل أحد منهم أن يتنظف ، ويتحرى أن يحضر المسجد على حال

(١) ورد في صحيح البخاري، اذان ٩ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٧٣ .
(٢) ورد في صحيح البخاري مواقيت الصلاة ٢٠ ، آذان ٢٤ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٥٨ .

لا يؤذي بها أحداً . وقد ذكر من ذلك في الغسل للجمعة ما قد ذكر . وجاء في هذا الباب ان أنساً رضي الله عنه سئل عن الثوم فقال : قال رسول الله ﷺ : (من أكل من هذه الشجرة شيئاً فلا يقربنا ولا يصلين معنا) (١) . وفي رواية أخرى قال رسول الله ﷺ : (من أكل من هذه الشجرة شيئاً فلا يقربنا – ويريد الثوم بعشاء في مجلسنا فقلت: المسجد الحرام ؟ فقال : (في المساجد كلها) . وفي بعض الرواية أنه لما قال ذلك قال الناس : محرم . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فخرج علينا فقال : (يا أيها الناس انه ليس لي تحريم ما أحل الله ، ولكنني أكره ريحها) (٢) .

وفي بعض الروايات أنه قال : (من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا) (٣) وجاء ان النبي ﷺ ، كان لا يأكل الثوم ولا الكرات ولا البصل ، من أجل ان الملائكة تأتيه . ومن أجل انه يكلم جبريل .

وفي رواية أخرى : (من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا ، أو يعتزل مسجدنا ، وليقعد في بيته) (٤) . وهذا كله فيمن أكل ثوماً أو بصلاً ، فكان إذا دخل مسجداً وحضر جمعاً من جموع المسلمين آذى الناس برائحته الخبيثة . فأما إذا كان مطقوخاً لا تبين منه رائحته ما ينأى به ، فلا بأس به . فقد روى مفسراً ان النبي قال : (من أكل البصل والثوم والكرات نياً ، فلا يقربنا ولا يقربن مسجدنا ، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى به الناس)(٥) .

وخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال في خطبته : « يا أيها الناس انكم تأكلون من شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين ، هذا الثوم وهذا البصل ، لقد كنت أرى الرجل على عهد رسول الله ﷺ يؤخذ منه ريحه ، فيؤخذ بيده ، حتى يخرج به من الجمع . الا فمن أكلها فليمتها طبخاً . وروى هذا مسنداً عن النبي ﷺ قال : (إن كنتم لا بد من آكليها فأميتوها طبخاً) (٦) . يعني البصل والثوم . وقال علي رضي الله عنه : لا يصلح أكل الثوم إلا مطبوخاً .

---

(١) ورد في صحيح مسلم مساجد رقم ٦٨ - ٧٢ ، ٧٥ ، ٧٦ .
(٢) نفس الحديث السابق .
(٣) ورد في صحيح مسلم مساجد رقم ٦٩ ، ٧٤ ، ٧٦ .
(٤) ورد في صحيح البخاري آذان باب ١٦٠ ، واطعمة ٤٩ .
(٥) ورد في صحيح مسلم مساجد رقم ٧٢ - ٧٤ .
(٦) ورد في صحيح مسلم مساجد رقم ٧٨ ، وفي سنن ابن ماجه الاطعمة باب ٥٩ .

فصل

وينبغي لمن أراد المسجد أن يمشي اليه ، وإن بعدت داره ، الا ان لا يطيقه . قال رسول الله ﷺ : (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال : إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطى إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط)[1] .

وعنه ﷺ قال : (إذا عاد أحدكم مريضاً فليقل : اللهم اشف عبدك شكا لك عدواً أو يمشي إلى صلاة)[2] . وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : اقيمت صلاة فخرج رسول الله ﷺ يمشي وأنا معه يقارب في الخطى ، فقال : (أتدري لأي شيء مشيت هذه المشية؟ ليكثر عدد خطاي في طلب الصلاة)[3] وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأتاهم فقال : (يا بني سلمة ، دياركم ديار كم ، فإنما تكتب آثاركم)[4] . فأقاموا وقالوا : ما يسرنا إن كنا تحولنا ، يعني قول الله عز وجل : ﴿ ويكتب ما قدموا وآثارهم ﴾ فإن كان المشي في الظلماء فقد (روى) ان رسول الله ﷺ قال : (بشر الماشي في ظلم الليل بالنور التام يوم القيامة)[5] . وعنه أنه قال : (من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد آتاه الله نوراً يوم القيامة)[6] . وعنه أنه قال : (بشر المشائين إلى المساجد في الظلم ، فإن اولئك الخواضون في رحمة الله)[7] .

ورأى رجل الحسن البصري ، وهو يريد المسجد لصلاة العشا ، في ليلة مظلمة ذات ريح ، فقال : في هذه الليلة يا أبا سعيد ؟ فقال : التشدد أو الهلكة . ولا ينبغي لمن أراد

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٤٩ .
(٢) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١٧٢ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح مسلم المساجد رقم ٢٨٠
(٥) ورد في سنن ابن ماجه المساجد باب ١٤ .
(٦) ورد في سنن ابن ماجه المساجد باب ١٤ .
(٧) نفس المصدر السابق .

الجماعة ، وخشي أن يسبقه الإمام أن يسعى ، لأن النبي ﷺ قال : (إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون ، واتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة والوقار. فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا) [١] . ومن دخل المسجد فانه يقول ما رواه علي رضي الله عنه : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال : (اللهم افتح لي أبواب رحمتك) وإذا خرج قال (اللهم افتح لي أبواب فضلك) [٢] .

فصل

وقد كانت النساء يحضرن في عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وأمرهن رسول الله ﷺ أن لا يخرجن إلا بفلاة ، وغلظ عليهن في حس الطيب إذا خرجن ، إلا أن عائشة رضي الله عنها قالت : لو رأى رسول الله ﷺ ما نرى لمنعهن المسجد كما منعت بنو إسرائيل نساءها .

وقال عبد الله : احبسوا النساء في البيوت ، فإنما النساء عورة، فان المرأة إذا خرجت من بيتها استشرفها الشيطان ، وقال لها : إنك لا تمرين بأحد إلا أعجب بك ، وجاء ان النبي ﷺ قال : (لفضل صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في الجماعة خمساً وعشرين درجة)[٣] .

وجاءت امرأة أبي حميد الساعدي إلى رسول الله ﷺ فقالت: (يا رسول الله اني أحب الصلاة معك ، فقال : قد علمت انك تحبين الصلاة معي ، وصلاتك في بيتك خير من صلاتك في حجرتك ، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك ، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي) [٤] فأمرت فبنى لها مسجداً في بعض شيء من بيتها ، وأظلمته. وكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز وجل .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه المساجد باب ١٤ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه المساجد باب ١٣

(٣) ورد بهذا المعنى في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٧٦ ، ص ٧٧ .

(٤) ورد في سنن أبي داود الصلاة باب ٥٣ .

فان قيل : فهلا منعهن المساجد إذا كان الفضل لهن في الخلوة والانفراد، كما منع الرجال من التخلف عن الجماعة ، إذا كان الفضل لهم في حضورها .

قيل : لأنه كان لهن في الحضور عذر لم يكن مثله للرجال في التخلف . وهو الدخول في دعاء النبي ﷺ إذا قنت ، وفي سلامه إذا سلم على القوم فيحلل. فان كان ذلك يحصل بهن إذا حضرن ويقربهن إذا تخلفن ، وكي لا يطبن نفساً بالفوت فلم يضيق عليهن . وجاء أن يصل بحب ظنهن ، وينتهي ببركة دعائه وسلامه إلى أكثر من الفضل الذي كان يكون لهن في لزوم البيوت . وهذا المعنى في جانب غيره ، لا يقوى كقوته في جانب النبي ﷺ كان الأولى بهن لزوم البيوت والله أعلم .

فصل

وإذا أراد الرجل الخروج إلى الصلاة ، فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين يمنعانك مخرج السوء، وإذا دخلت منزلك فصل ركعتين يمنعانك مدخل السوء) (١) . وهذا فيمن خرج إلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة صلى في بيته ، وإن رجع من الفجر أو العصر لم يصل .

فصل

وينبغي للجماعة أن يسووا صفوفهم ، والامام يتعهد ذلك منهم ، ويأمرهم به . جاء عن النبي ﷺ كان يسوي الصفوف كما يسوي القداح والرماح ، وكان يقول : (ما يمنعكم أن تصف الملائكة الذين عند الرحمن ؟ قالوا : وكيف يصفون ؟ قال : يتمون الصف الأول ، ويرصفون الصفوف رصفاً) (٢) . وكان يقول : (لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ولتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم) (٣) . وجاء انه كان إذا أقيم الصلاة،

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن أبي داود الصلاة باب ٩٣ ، ٩٦ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الاذان ٧١ .

أخذ العود بيده اليمنى ثم التفت وقال : (اعدلوا صفوفكم واستووا ، ثم أخذ بيده اليسرى ثم التفت فقال : اعدلوا صفوفكم) [١] . وإذا اصطف الناس صفين ، وفي الأول فرجة ، فينبغي لأحد من في الصف الثاني أن يتقدم فيسد الفرجة . قال رسول الله ﷺ : (من سد فرجة في صف رفع الله له بها درجة) [٢] . ولا ينبغي أن يصطفوا صفوفاً ناقصة ، ويفعلوا كما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (أتموا الصف الأول ثم الذي يليه ، فان كان نقص وليكن في المؤخر) [٣] .

وينبغي إذا كان القوم طبقات أن يلي الإمام منهم أفاضلهم ثم الأمثل فالأمثل ، وإن تعدل الصفوف على هذا فإن رسول الله ﷺ قال : ليلين منكم ذوو الأحلام والنهى ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) [٤] . وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : تقدم يا فلان، تقدم يا فلان) .

وقال قيس بن عياد رضي الله عنه : بينا أنا أصلي في مسجد المدينة في الصف المتقدم ، إذ جاء رجل من خلفي فجبذني جبذة فنحاني ، وقام في مقامي . فوالله ما عقلت صلاتي ، فلما سلم التفت إلي ، فإذا هو أبي بن كعب رضي الله عنه ، فقال : يا فتى لأبشرك ان هذا عهد النبي ﷺ قال : (كونوا في الصف الذي يليني ، وما فعلته) [٥] . ومافعلته تجاهله، وأفضل الصف الأول ما كان عن يمين الإمام ، ومنه ما كان أقرب إلى الامام .

روى عن النبي ﷺ أنه قال : (أفضل الصفوف الصف الأول ، وأفضل الصف الأول ميمنته ، وأفضل ميمنة الصف الأول أقربهم إلى الإمام) [٦] . وينبغي إذا صف الناس خلف الامام فدخل رجل فأحسوا به ، وأمكنهم يوسعوا له أن يفعلوا . قال النبي ﷺ : (خياركم أحبكم مناكب في الصلاة) [٧] . وإذا كثر الناس في المسجدفليصفوا في وجوه السواري أو يخلفوا وراءهم ولا يصطفون بين السواري .

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٣ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه امامة ٥٠ .
(٣) ورد في سنن أبي داود الصلاة باب ٩٣ .
(٤) ورد في صحيح مسلم مسافرين رقم ٣٠٧
(٥) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ١٤٠ .
(٦) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة إقامة الصلاة باب ٥٥ .
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وعن عبد الله كان يرى أن يصف بين الاسطوان . وعن حذيفة وابن عباس رضي الله عنهما مثله . وقال أنس بن مالك رضي الله عنه : كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ﷺ يعني : الاصطفاف بين السواري . ويجهل أن يكون ذلك ، لأن سنة الصف الاتصال والسواري مقطعة ، وإذا اجتمع الناس في المسجد ينتظرون الاقامة ، فأقام المؤذن . فإن كان الذي أذن وأقام فهو الامام، فينبغي للقوم إذا سمعوا قوله قد قامت الصلاة، أن يقوموا. وإن كان الامام غيره ، فلا يقوموا حتى يروا الامام قد خرج أو يروه إن كان بينهم. روى ان النبي ﷺ قال : (إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت) [١] .

فصل

واختلف السلف في الامام إذا سلم ، فكان ابن عمر رضي الله عنه يسلم ويقول: لا تسبق من صلاتك بعد الامام شيئاً ، وإذا سلم الامام ، فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا سلم الامام فردوا عليه) [٢] . وروى ان أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يردون على الامام ثم يسلموا .

وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يسلم أولاً عن يمينه ، ثم يرد على الامام . وتأويل ما جاء عن النبي ﷺ في هذا عندما كان يتولى القوم بسلاحهم الامام والحفظة . فاما أن يردوا عليه في صلاتهم فما أزادوه مما هو جائز . والخبر عن الصحابة أرسله مكحول، ولا حجة في المرسل إذا انفرد .

فصل

ولا ينبغي لأحد من القوم أن يفارق مكانه بعدما قضى الامام صلاته حتى يقوم الامام، الا ان يكون عليه قضاء . روى عن النبي ﷺ أنه قال : (لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف) [٣] .

(١) ورد في صحيح البخاري الاذان باب ٢٢ ، ٢٣ ، وفي صحيح مسلم المساجد رقم ١٥٦ - ١٦٠ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه إقامة الصلاة باب ٣٠ ، .
(٣) ورد في سنن الدارمي الصلاة باب ٧٢ .

فصـــل

ومن صلى وحده ثم أدرك الجماعة فليعدها معهم ، لأن النبي ﷺ قال: (إذا جئتما فصليا، وإن كنتما قد صليتما) [1] . فإن كان يصلي في جماعة ، فمن علل النص بادر إلى فصل الجماعة، قال : لا يعيد ، ومن علله بالاحتراز من الخلاف والشذوذ ، قال : يعيد .

فصـــل

ومن فاتته الصلاة في مسجد ، فيتبع المساجد رجاء أن يوافق جماعة فحسن . جاء عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه كان يفعل ذلك وإن كان في بيته قوم فرجع اليهم فصلى معهم فجائز . فإن فات الجماعة أجرى معهم فدخلوا المسجد فصلوا فيه جماعة جائز . ولا ينبغي لمن كان في مسجد فأقيمت فيه الصلاة أن يخرج قبل أن يصلي إلا أن يكون له عذر بين . فعل ذلك رجل فقال أبو هريرة رضي الله عنه : أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ . وإذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ، قال رسول الله ﷺ .

* * *

(١) ورد في سنن النسائي الامامة باب ٥٣ .

الثاني والعشرون من شعب الايمان

وهو باب في الزكاة

وفي الزكاة التي جعلها الله جده قرينه الصلاة فقال : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، وذلك دين القيمة ﴾[١]. ﴿وآتيتم الزكاة ﴾[٢] . وقال : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ﴾[٣] . وقال: ﴿يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ﴾[٤] . وقال : ﴿ فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾[٥] إلى غير ذلك من الآيات التي لم يفرد فيها ذكر الصلاة عن ذكر الزكاة ، ولا أدخل بينهما ، فرضا سواهما . فصارت الزكاة لذلك ثالثة الإيمان . كما صارت الصلاة ثانية الإيمان . ووجب لذلك تعظيم قدرها وتفخيم أمرها . وجرى الرسول ﷺ في ذكر الصلاة والزكاة على منهاج الكتاب فقال : (بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت)[٦] فقد قرن الزكاة بالصلاة .

وقال لمعاذ رضي الله عنه لما بعثه إلى اليمن : (ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله ، فإن أجابوا إلى ذلك فاعلمهم ان عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم)[٧] فقرن الزكاة بالصلاة.

---

(١) البينة : ٥ .
(٢) المائدة ١٢ .
(٣) التوبة : ١١
(٤) المائدة : ٥٥ .
(٥) التوبة : ٥
(٦) ورد في صحيح البخاري الايمان باب ١ ، ٢ .
(٧) ورد في سنن ابن ماجه الزكاة ١ .

وعنه ﷺ أنه قال لرجل سأله عن الاسلام : (أن تسلم قلبك لله ، وتوجه وجهك إلى الله ، وتصلي الصلاة المكتوبة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، اخوان نصيران . لا يقبل الله من عبد أشرك بعد إسلامه) [١] .

وعنه ان الجصاص بن السدوسي جاء ليبايعه على الاسلام قال : فاشترط علي أن أشهد أن لا إله إلا الله . قلت : يا رسول الله ، أما اثنتان فلا أطيقهما ، أما الزكاة فمالي إلا عشر ذود ، وهن لرسل أهلي وحمولتي . وأما الجهاد فأخاف إن حضر لي القتال كرهت الموت وحتفت نفسي . قال فقبض رسول الله ﷺ يده عني فقال : (لا صدقة ولا جهاد ، ففيم تدخل الجنة ؟ فقلت : يا رسول الله ، ابسط يدك ، فقد بايعتك عليه كلـه) [٢] . وعنه ﷺ : (من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عند الله وحده) [٣] . سبباً لنقاءالنفوس [٤] إذا كانت المطاعم والمشارب والملابس والمساكن والمراكب والمرافق والمعادن كلها أموالاً، وامتن على العبد بالرزق كما امتن عليه بالخلق فقد ينبغي مع هذا كله إذا فرض على العبد في ماله زكاة فتح لها طيب النفس عنها ، وحم به اليها في غير أوقات الفرض من نوافل الأعطيات وكرائم الصدقات مثلها وأكثر منها ، أن يكون ذلك أقرب العبادات منها بالصلوات أولها بأن يكون قربها وبانيها وأحسنها عند الله تعالى للعبد ذكراً ، وأعظمها لديه أجراً . فقد دل الكتاب والسنة على ذلك كما وصفنا،ثم جاءت في التغليظ على مانعي الزكاة انه قال : (ما منع قوم زكاة أموالهم إلا حبس الله عليهم مدداً من غيرهم، وأخذوا ما كان بأيديهم . ولا نقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالشين وشدة المؤنـة ، وجور للسلطان عليهم ، وإذا لم يحكم أئمتهم بكتاب الله جعل نالهم بينهم) [٥] .

وقال الله عز وجل : ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيـل الله فبشرهم بعذاب أليم . يوم يحمى عليها من نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم،

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٤ ، ص ١١٤ ، ج ٥ ، ص ٣ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الايمان باب ١٩٢ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الزكاة باب ٥ .

(٤) ورد في نسخة استانبول انه (ترك كثير في هذا العدد) . ولم تذكر هذه العبارة في نسخة حلب. ومن سياق الكلام يتبين ان للحديث بقية ، وان الكلام لما ينته .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون ﴾ [١] .

وجاء عن رسول الله ﷺ : (ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم ، فتجعل صفائح فيكوى بها جنبيه وجبينه وظهره ، حتى يفضح بين الناس ثم يرى سبيله) [٢] . وعنه ﷺ : (من كان له مالاً فلم يعط حق الله منه جعل يوم القيامه أقرع. فإذا رآه يعود فيقول : لن تعدل مني ، أنا كنزه الذي كنزتني فخذني بمابدعه حتى يأخذه، فما هو إلا أن يقبض عليه فيلزم بيده ويجعل حميه ما يشاء) [٣] .

وفي حديث آخر : (يضع يده في فيه فلا يزال يعضها حتى يقضي بين الناس) .

وفي حديث آخر عن رسول الله ﷺ : (ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم صفائح فيكوى بها جبينه وجنباه حتى يحكم الله بين عباده ثم يرى سبيله، اما إلى الجنة واما إلى النار . وما من صاحب ابل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع فرقد ما كانت تسبق عليها ، كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده ، ثم يرى سبيله اما إلى الجنة واما إلى النار . وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع فرقد أوفر ما كانت فتطأه باظلافها ، وتبطحه بقرونها ، ليس فيها غبيها ولا خلجا ، كما مضى عليه أخراها ردت عليه أولى حتى يحكم الله بين عباده ، ثم يرى سبيله اما إلى الجنة واما إلى النار) [٤] .

وجاء عنه ﷺ : (من كان عنده مال يبلغه الحج فلم يحج ، أو عنده مال تحل فيه الزكاة فلم يزكه سأل الرجعة) [٥] . فقيل : يا ابن عباس إنما كنا نرى هذا للكفار : فقال : انا اقرأ عليكم به قرآناً : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ، ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون . وانفقوا مما رزقناكم من قبل أن

---

(١) سورة التوبة : ٣٤ .

(٢) ورد في صحيح مسلم الزكاة رقم ٢٦.

(٣) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة الزكاة باب ٢ .

(٤) ورد في صحيح مسلم الزكاة رقم ٢٦ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٢٦٢ ، ص ٣٨٣ .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

يأتي أحدكم الموت فيقول : رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين ﴾[1] .

وقال قتادة رحمه الله : من منع زكاة ماله سلط الله عليه العين وقال ابراهيم التيمي رحمه الله : من كان له مال فمنع حقه سلط الله عليه أن ينفقه في الماء والتراب ، وان المرء ليؤجر في نفقته كلها إلا في شيء يجعله في هذا التراب .

وقال عبد الله بن مسعود رحمه الله : من أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فلا صلاة له ، وهذا موافق لما جاء في بعض الروايات عن النبي ﷺ انه قال : (بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت ، لا يقبل الله بعض ذلك دون بعض) .

وعن عبد الله رحمه الله قال : ما تارك الصلاة بمسلم ، ثم ان المعنى في وجوب الزكاة بين ، لأن المال نعمة من نعم الله تعالى كسلامة البدن وصحته ، إلى إزاحة علة المحتاجين ، والإنفاق على الفقراء والمساكين حتى يتقووا بها على العبادة ، ولا يستغرق جهدهم باضطرابهم لزمانه ، فلا يتفرغوا معه بخدمة مولاهم . ثم يكون في ذلك ما يبين في بخل الأغنياء وقلة ما فيهم ، فيلزم الأغنياء بذلك تتمة الكفران والطغيان ، ويعود المال الذي أنعم الله عليهم نقمة عليهم ، بعد أن كانت نعمة أنزلها الله اليهم .

وأيضاً فإن من تأمل وجه الحكمة في فرض الزكاة علم أن أهل الدين إذا كانوا مختلفين ، فمنهم أغنياء ، ومنهم ذو الحاجة ، كان في إهمال الأغنياء أمر المحتاجين والاستبداد بما أوتوه من النعمة هلاك المحتاجين . وليس من حق ما أنعم الله تعالى به على بعض عباده من المال الذي يجاوز قدر حاجته درجات كثيرة ، ويربي على حد كفايته اضعافاً مضعفة ، أن يرى مشاركاً له في الخير والجبلة مواقعاً له في الدين والملة ، مغلوب الشرف ، متكافيء الضرب ، وهو يقدر على إصلاح حاله بأدنى شيء يعطيه من ماله ، فيبخل به عليه ، فيكون إلى مثل نفسه ، وبغض واحد من أهله عليه ، وآثر البخل على الإحسان ، وببذل اليسير من

(١) المنافقون : ٩ .

المال لقرينه وشكله ، وكما انه إذا قدر على مواساة المحتاج فلم يفعل ذلك حتى هلك المحتاج، كأن قلبه حلت سر صنيعته إلى نفسه من المحامد والمحاسن بحبسه ، لا يجمع بـذلك حياء مثله ، والزيادة في عدد أهل ملته . واختار الفضل على البخل ، واعتاض عن مال يسير أخرجه من ملكه أحداً يدعو له في وقت الدعاء ، ويثنى عليه في أحوال الثنـــاء . ولا يشكل على ذي عقل ومعرفة . ان الأمر إذا كان ما وصفنـا ، فالدفع خير من البيع ، والاعطاء أحسن من الاستبقاء . فلئن كانت الشريعة جاءت بفرض الزكاة ، فإنما جاءت بأفضل الخصلتين وأجمل المعاملتين ، ودعت إلى إحدى السبيلين وأزكى الأمرين . فــلا يتمسك بها إلا ناظر لنفسه مبصر له شده ولا يرون منها إلا غافل عن مصلحته ، جاهل بصواب أمره وبالله التوفيق .

وإذا ظهر عظم الزكاة بما وصفنا . والزكاة اسم لفرض مطلق ، ولا سنة من جنسه ، وهي في هذا مخالف للصلاة . ويشبه أن يكون وجه الفرق بينهما : ان الصلاة تقام بالبدن متشبهة لأكثر من الصلاة المفروضة ، فسن عليها من الزيادة ما سن ، لأنها لا تفرح ولا تسر وليس المال في هذا البدن لأن المفروض من الزكاة إنما اعتبر فيه الثاني، والإمكان. فأوجب قليلا من كثير ، أو يسيراً من جليل خطير ، لأن لا تصير المواساة بالمؤاسي ويتحول الداء للتداوي . فلو سن مع المفرض منها من النوافل مثل ما سن منها من فرائض الصلاة لشق ذلك على أرباب الأموال وأجحف بهم ، وأثر في أحوالهم ، فلهذا لم يلق أن يسن من الزكاة كما سن من الصلاة والله أعلم .

وجملة الزكاة قسمان : احدهما حق المال ، والآخر حق البدن .

فأما حق للبدن فزكاته الفطر ، لأنها أوجبت شكراً للاباحة الواقعة بعـد الحظر ، تلك الاباحة للأبدان إذا كان الحظر عليها . فالزكاة إذاً حقها . وأما التي هي حق الغناء والثروة فهي التي تدعى زكاة المال . وجملة الأموال التي تجب فيها الزكاة ثمانية أصناف : الذهب والفضة والابل والبقر والغنم والزروع والنخل والكرم . ومن هـذه الأموال ما يتعجل وجوب الزكاة فيه عند الملك ، كالذهب والفضة المستخرجين من المعدن إذا بلغا كمل النصاب ، ثم تتكرر الزكاة عليه بالأحوال ما دام باقياً في الملك .

ومنها ما يتعجل وجوبها فيه ثم لا تتكرر عليه بتكرر الأحوال ما دام باقياً في الملك

كتمر النخل والكرم والحب . فإن من بدأ صلاح شيء من ذلك في ملكه وجب عليه زكاته ، فإن كان ملكه في ساعته . ومنها ما لا تجب الزكاة فيه حتى يحول عليه حول ثان ، ثم تتكرر الزكاة فيه بتكررها عليه في الملك ، وهو المواشي التي ذكرناها ، وما حكم من هذه الاحكام إلا وله دلائل . وما أصل من هذه الأصول إلا ويتفرع ويتشعب الكلام فيه ، وعلم ذلك موجود في الكتب المفردة لهذا الفن . وإنما نذكر في هذا الكتاب محاسن الشريعة وعلم الآداب ما يجري مجرى التكلم لما ألفه الفقهاء في تلك الأبواب . ونقول في الجملة :ان نعمة الله تعالى بالمال كانت تضم جميع أصنافه والزكاة لا تضمها ولكن تخص بالوجوب وإلا حد بعضها وفي ذلك وجهان :

وان احدهما : ان الله تعالى أوجب الزكاة في كل جنس من أجناس المال في أعلى أنواعه وعفا عما دونه ، بأن الحاجة إلى الأعلى عامة شديدة . وكذلك ما كان أعلى وأشرف من غيره ، فإن فضل المال ليس إلا انه محتاج اليه . فما كانت الحاجة اليه أشد ، والمحتاجون اليه أكثر ، فهو اسم الفضل أولى وأحق . وإذا كان ذلك كذلك اقتصر فرض المواساة على هذا النوع لأن علة المحتاجين ينزاح بما يوفون منه ، ولا يبقى لهم بعدما يستنفدونه منها ضرورة ، ولا يطيقون جملتها ، ولا يقدرون على الصبر معها ، وإنما يبقى العجز عن تبعات الشهوات التي لو أمكنوا منه ، وألزم الأغنياء اقدارهم عليه ، لبطل ابتلاؤهم بالحاجة ، ولم يظهر منهم وبين المكنين بزمامه ما يحبونه ويشتهونه فرق . ثم ان أصناف الأموال معلومة : احدها ما يستخرج من واعلاه الذهب والفضة ، لأن الناس كلهم محتاجون اليها ولا غنى بأحد عنها ، فإنها مالا الثقل والتجارة ، وبها تقوم الممتلكات وتقدر رؤوس الخبايات ، وما عدا ذلك من النحاس والحديد والرصاص فسلع يمكن التجهز دونها . وقد يقوم غيرها مقامها ، أو مقام بعضها . ومنها الحيوانات التي تقتنى فأعلاها الانعام ، فإن الدر والنسل منها يقتنى ، وفيها ما يؤكل لحمه ، ويركب ظهره ، ويحمل عليه الأثقال إلى أقاصي البلدان والأطراف . وفيها ما لا يصلح لذلك ، الا ان المنفعة تتوفر بلحومها وألبانها وأصوافها وأشعارها وجلودها . فأما ما عداها مما بعد وثبة أولاً فكمل كمال هذه الأصناف فائدة ومنفعة ، وأصناف الظاهر التي تقتنى رد ، وأما الصيد التي تلو فليست الحاجة اليها كالحاجة إلى الأنعام التي وصفنا . الا ترى ان الحاجة إلى البغل والحمار إنما تكون للحمل والركوب ، والابل تحمل حملها ثم تزيد عليها بأن منها طعاماً وشراباً وليسا في البغال والحمير .

وأما الخيل فإنها لا تطيق من الجهد ما تطيقه الإبل ولا تفيد من الرسل ما تفيده ، فهي من هذا الوجه أيضاً بمنزلة سائر التوابع لها لقصورها عن منزلتها بما يراد ويصلح له. ومنها ما كسبت من الأرض فأداة الأبدان التي لا قوام للأبدان إلا عليها ، وما عدا ذلك مما يطعم يلذ أو يراد للقوت طيبه له ، فهو فضل جعلت الزكوات واجبة في أعالي هذه الأجناس التي تعم وتشتد الحاجات اليها ، فإن في ارتقاق المحتاجين أن يصيروا على مضض الحاجة التي يقع لهم اليها إهلاكهم ، ولم يكن لهم في اخراجهم اهلاكهم ، وإنما كان ابتلاؤهم . وجعلت الزكاة مقصورة على هذه الأنواع ليتم الابتلاء الذي يعد فدولهم باخراجهم والله أعلم .

وأما الموضع الآخر : فهو ان هذا الذي ذكر وقع عليه الاقتصار من الزكاة المأخوذة وعلى هذه الأجناس المذكورة . وإلا فالحق الذي يجب لله تعالى في مال الغني لا يقتصر بها على نوع دون نوع ، لكنه سبع في الأنواع كلها ، بأن لهذه الزكاة التي أوجبها في أصناف مخصوصة ، فمن لم يكن عنده سواها فأخرج زكاتها ، فقد قضى حقها . ومن ملكها وملك معها خيلاً وبغالاً وحميراً وأثاثاً وضياعاً وجواهر وغيرها ، فأخرج الزكاة من الأصناف المعلومة قضى لما يخرجه منها حقها ، وحق عامة ما يملكه من صنوف الأموال. ومن قال هذا ، قال : إن كانت الزكاة لن تجب إلا في الأموال مخصوصة ، والصلاة لم تجب إلا في أوقات مخصوصة ، ثم لا يجوز أن يقال أنها حق يلزم لبقاء البدن وسلامته في تلك الأوقات خاصة . لكنه حق لبقائه وسلامته في عامة الأوقات ، غير انه جعل مايقام من الصلاة ، وفي بعض الأوقات قاضياً حقها وحق غيرها من ساعات العمر كلها. فكذلك الصيام إنما أوجب في شهر من اثني عشر شهراً ، ثم لا يجوز أن يقال : انه حق لبقاء البدن وسلامته في ذلك الشهر خاصة ، لكنه حق لبقائه وسلامته فيه وفي غيره ، إلا أنه جعل الصيام فيه خاصة قاضياً حقه وحق السنة كلها . وكذلك الحج إنما أوجب في وقت معلوم من سنة ثم أخذه ، وليس يجوز أن يقال : انه حق البقاء والسلامة في تلك السنة ، ولكنه حق العمر كله وإن طال وامتد ، وأشبه من هذا أمر الزكاة ، إنما تجب في ثمر الكرم والنخل وحب الزرع ، ثم يقضي المأخوذ حق الخارج كله ثمره وشجره . لأن الله عز وجل قال : ﴿ ومما أخرجنا لكم من الأرض ﴾ [1] والكل خارج من الأرض .

(١) البقرة : ٢٦٧ .

وأقرب من هذا ان من ملك قصايا من مال زكاة ، لم تجب عليه الزكاة حتى يمر بـه حول ، فإذا انتهى الحول وجبت ، ثم لا يجوز أن يقال : انها تقضي حق الملك في الحول كله . وإن كان كله خالياً عن الوجوب إلا ساعة الإنتهاء . وأقرب من ذلك أيضاً انمن ملك قصايا من مال الزكاة إلى أربعين شاة حولاً ، وجبت الزكاة عليـه وهو شاة . فلو كانت ماية وعشرين لم تجب فيها أيضاً إلا شاة . فقد صارت الشاة بعد حق الأربعـين ، وحق لأربعين الأخريين ، فلا تتكرر إن كان معهـا أموال من غير جنس المواشي أن يقضي حقها وحق ملك الأموال . فيكون ما مضى ذكره من الاعتبار أعالي الصفـاق والأحوال عليه بتخصيصها بأخذ الزكاة منها ، واعتبار الاقضية فيها ، الا انه لا حق لله تعالى فيما عداها من الاموال والله أعلم .

فصـــل

ثم ان هذه الزكاة كما أوجبت في هذه الأصناف الثمانية من أجناس المـال ، ولذلك لثمانية أصناف من طبقات الناس ، قال الله عز وجل : ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل ﴾ [١] . ولم يدخل غير هؤلاء من المحاويج معهم كالأسير الفقير في أيدي العدو ليفتدى به ، فيخرج من أيديهم ، ولا في المحبوس ظلماً في ما لا طاقة له به أو يكفن ميت المعسر ودفنه . لأن الأسير لو كان واجداً مالاً لزمه أن يفتدي نفسه ، والمحبوس ظلماً في مال يراد عنـه لو وجده ، فألزمه أن يعطيه . لأن النبي ﷺ قال : (من قتل دون ماله فهو شهيد) [٢] . ولذلك أهل الصدقات ، لأن كل واحد منهم لو كان واجداً للزمه كفايته من ماله . وأما الميت المعسر فلا سبيل إلى تمليكه . وشرط الزكاة التمليك . فلهذا لم يكن لهذه الأبواب مدخل في الزكوات والله أعلم .

---

(١) التوبة ٦٠ .
(٢) ورد في صحيح البخاري المظالم باب ٣٣ .

فصـــل

ومن الأموال ما يظهر كالمواشي والنخل والكرم والزرع فيكون أخذ صدقاتها إلى الولاة . قال الله عز وجل لنبيه ﷺ :﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾ (١) ولذلك أخذ صدقة الفطر في وجوبها لوقت معلوم ، فلا تخفي كما لا تخفي زكاة ما أخرجته الأرض إذا بدأ صلاحه .

ومنها ما خفي كالذهب والفضة ، فيكون لرب المال تفريق زكاته بنفسه . فكل ما كان أخذ زكاته إلى الوالي ، فالسمع والطاعة واجبان له على من خلت الزكاة ماله . ولا ينبغي له أن يقل ، ولا أن يكتم إن كان الوالي عدلاً ، على ما يجيء بيانه . وإذا أحضر المصدق المال ، فإن قدر على دفع حقه اليه في الحال لينصرف لم يحبس . فإن كان ذلك مما يحتاج فيه إلى مهلة وزمان أنزل وأكرم ، فإن النبي ﷺ أوصى بالضيف ، ومن أكرم الاضياف فيساوى الحق من حقوق الله تعالى ، وكان مؤتمناً عليه ليؤدى كما أمر به اليه ، ثم لا ينبغي لرب المال أن يتضجر من الصدقة ويتحرى بها رد له المال . فيكون كمن حبس بعضها عليه فأدى بعضه . فإن وصي رجلاً إياه مصدق رسول الله ﷺ ، فبعث هضيل محلول ، فلما أتاه قال النبي (لا يبارك فيه وفي ابله) فبلغ ذلك الرجل فبعث بناقة حسنة ، فقال : (اللهم بارك فيه وفي ابله) (٢) . وقد قال الله تعالى : ﴿ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ﴾ (٣) .

وقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا جاءكم المصدق فلا تصدون ، إلا وهو عنكم راض) (٤) . فقد يدخل في هذا ان لا يطال حبسه ، ولا يكثرن عليه ولا يستهان ، بل يكرم ويوقر ويعرف حقه . ويدخل فيه أن يؤدى اليه ما يطالب به مما هو حقه ، ولا يبخس عنه شيئاً . فأما ان طلب أكثر من حقه فلا يعطى ، لأن النبي ﷺ بين فرائض

---

(١) التوبة ١٠٣

(٢) ورد في سنن النسائي الزكاة باب ١٢ .

(٣) البقرة ٢٦٧ .

(٤) ورد في سنن الدارمي الزكاة باب ٣٢ .

الصدقات ، ثم قال : (فمن سئلها على وجهها فليعطه ، ومن سأل فوقها فلا يعطه)[1] . وإن سأله الوالي قيمة الزكاة ، فان كان الوالي من أهل الإجتهاد فأداه رأيه إلى ان ذلك جائز ، فحكم به على رب المال ، جاز عليه حكمه وسقط بـه ان وقع الحق . وإن لم يكن من أهل الإجتهاد ، فإنما هو ظلم يظلمه به فلا يسقط به الحق عنه والله أعلم .

فصـــل

وينبغي إذا أخذ المصدق زكاة مال رجل كما وجب عليه أن يدعو له بالخير والبركة ، قال الله عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بهـــا ، وصل عليهم إن صلاتك سكن ﴾[2] . وروى عنه انه لمـا جاءه ابن أبي أوفى بصدقات قومه قال : (اللهم صلي على آل أبي أوفى)[3] . فإن أغفل المصدق أن يدعو لرب المال فحق لرب المال أن يأمر بأن يدعو له .

قال النبي ﷺ لشبر بن الجصاص ، لما قال له : ان أصحاب الصدقة يعتـــدون علنا أفمكنتهم من أموالنا قدر ما يريدون علينا ؟ فقـــال : (لا ، ولكن اخرجوه لهم ، فإن أخذوهم وهم فليصلوا عليكم ، وتلا : ﴿ وصل عليهم أن صلاتك سكن لهم ﴾[4] .

وكان جرير بن عبد الله يقول لبنيه : إذا جاءكم فلا تدعوا ، إذا صدق الغنم الماشية أن تأمروه أن يدعو لكم عليها بالبركة ،والدعاء أن يقول لرب المال:آجرك الله فيما أعطيت وبارك لك فيما أبقيت .

فأما ما قيل في الحديث ان النبي ﷺ نهى سيداً عن كتمان ماله ، فليس على معنى انه أمره أن يعطي المصدق ما لا يلزمه ، ولكن لان لا يكون قد جاء المصدق فمنمه إحصاء ما كان له إحصاؤه ، فلا ينبغي للمصدق أن يتعدى في الصدقة ، فانه إن تعدى ، فقدقال

(١) ورد في صحيح البخـــاري الزكاة باب ٣٨ .
(٢) التوبة ١٠٣
(٣) وردفي صحيح البخاري دعوات باب ٣٢ .
(٤) التوبة ١٠٣

النبي ﷺ : (لا إيمان لم لا أمانة له) [(١)] . والمعتدي في الصدقة كمانعها . وقال لمعاذ لما بعثه إلى اليمن : (إياك وكرائم أموالهم ، وإياك ودعوة المظلوم ، فانه ليس بينها وبين الله حجاب) [(٢)] . وإن عدل ولم يتعد به فقد قال النبي ﷺ : (العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته فليختر الآن لنفسه) [(٣)] .

وجاء ان النبي ﷺ بعث قيس بن سعد بن عبادة ساعياً ، فقال له أبوه : لا تخرج حتى يحدث برسول الله ﷺ عهداً ، فلما أراد الخروج أتى رسول الله ﷺ فقال له : (يا قيس ابن سعد ، لا تأتين يوم القيامة على رقبتك بعير له رغاء ، أو بقرة لها ثواء ، أو شاة لها ثغاء ، ولا تكن كأبي رغال فقال سعد : وما أبو رغال ؟ قال : مصدق بعثه صالح رسول الله ﷺ فوجد رجلا بالطائف في غنم قريبة من المائة سقاها إلا شاة واحدة ومعه بني له صغير لا أم له ويحلب له الشاة عشية ، فقال له صاحب الغنم : من أنت ؟ فقال : أنا رسول الله ﷺ ، فرحب به . فقال : هذه الغنم ، خذ أيها أحببت ، فنظر إلى الشاة اللبون ، فقال : هذه فقال الرجل : هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها قال : إن كنت تحب اللبن فأنا أحبه . فقال : خذ شاتين مكانها فأبى . فلم يزل يزيده ويروج له حتى بدل له خمسين شاة مكانها ، فأبى عليه . فلما رأى ذلك عهد إلى قومه فرمي بسهم فقتله . قال : ما ينبغي أن يأتي رسول الله بهذا الخبر أحد قبلي . فأتى صالحاً النبي ﷺ ، فأخبره الخبر . فقال صالح : اللهم العن أبا رغال . فقال سعد بن عبادة : يارسول الله ، اعف قيساً من السعاية) [(٤)] .

وعنه أنه دعا أبا بكر رضي الله عنه ليخرج ساعياً ثم قال له : (احذر يا أبا بكر ، لا تأتيني تحمل يوم القيامة بعيراً له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة لها ثغاء ، تحملها على عنقك ثم تقول : يا رسول الله ، انقذني فأقول : قد حذرتك . فقال أبو بكر : مالي بها

---

(١) لم يرد الا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ١٣٥ ، ١٥٤ .

(٢) ورد في صحيح البخارى زكاة ٤١ ، ٦٣ مغازى ٦٠ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه اقامة الزكاة ١٤ .

(٤) ورد في صحيح البخارى الزكاة ٣ ، هبة ١٧ ، جهاد ١٨٩ ، إيمان ٣ ، احكام ٢٤ .

طاقة فاعفني)[1] . فأعفاه رسول الله ﷺ ، ودعا أبا عبيدة الجراح رضي الله عنه فأمره فخرج .

فصل

ثم ان الزكاة وإن كانت فريضتها عادية عن الستر كما وصفت فيما تقدم ، فإن التبرع بالصدقات مستحب مندوب اليه . قال الله عز وجل : ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتي المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة ﴾[2] .

فأبان بذكر الزكاة مع الصلاة في آخر الآية . ان المراد بقوله تعالى : ﴿ وآتي المال على حبه ﴾ غير الزكاة ، فليس إذا إلا صدقة التطوع . وقال : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾[3] . وقال : ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له ﴾[4] وقال ﴿ واقرضوا الله قرضاً حسناً ، وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هوخيروأعظم أجراً ﴾[5] . وقال : ﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾[6] . إلى غير ذلك من آيات كثيرةفيها الندب إلى الصدقة والترغيب فيها .

فصل

ثم ان صدقة التطوع لا تختص ببعض الأموال كما اختصت الزكاة. لكن الأموال كلها محل لصدقة التطوع ، وهذا كالصلاة التي يختص فرضها ببعض الأوقات ثم تشترك الأوقات

---

(١) ورد في صحيح مسلم الامارة رقم الحديث ٢٤ ، ٢٦ ، ٢٨ .
(٢) البقرة : ١٧٧ . (٣) آل عمران : ٩٢ .
(٤) الحديد : ١١ . (٥) المزمل : ٢٠ .
(٦) البقرة : ٢٧٤ .

كلها في التطوع . وقد جاء في فضلها والترغيب فيها اخبار عن النبي ﷺ فمنها : ماروى ان النبي ﷺ قال : (مال وارثه أحب اليه من ماله . قالوا : يا رسول الله ما منا أحد إلا مال وأرثه أحب اليه من ماله . مالك ما قدمت ، ومال وارثك ما أخرت) (١) .

وعنه ﷺ : ﴿ الهاكم التكاثر ﴾ (٢) . قال : (يقول ابن آدم : مالي وأنى لك من مال إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأبقيت) (٣) .

وعنه قال : (كل امرىء في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس) (٤) . وعنه ﷺ : (اتقوا النار بشق تمرة) (٥) .

وعنه ﷺ انه قال لكعب بن عجرة : (يا كعب ، الصلاة قربان والصوم جنة والصدقة تطفيء الخطيئة كما تطفيء الماء النار ، ولا يدخل الجنة لحم نبت من سحت ، النار أولى به ، فالناس غاديان ، فمناع نفسه فمعتقها ، وبائع نفسه فموبقها) (٦) وعنه ﷺ : (الصدقة وقيام الليل يكفران الخطيئة) (٧) ، وتلا : ﴿ تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون ﴾ (٨) .

وعن سمرة أنه قال : ما خطبنا رسول ﷺ إلا وحثنا على الصدقة ونبأنا عن المسألة ، وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : الصدقة تمنع المصيبة ، والصائم يمنع من قدر السوء ، وعنه ﷺ : (الصدقة تطفيء غضب الرب وتدفع ميتة السوء) (٩) . وعنه ﷺ : (ان الله يقبل الصدقات ولا يقبل منا إلا الطيب ، ثم يربيها لأحدكم كما يربي أحد فلوه أو فصيلة

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٣٨٢ .
(٢) التكاثر : ١ .
(٣) ورد في صحيح مسلم الزهد رقم ٣ .
(٤) لم يرد إلا في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ١٤٨ .
(٥) ورد في صحيح البخارى المناقب باب ٢٥ ، أدب ٣٤ ، وفي صحيح مسلم الزكاة رقم ٦٦ - ٧٠
(٦) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٣٢١ ، ص ٣٩٩ .
(٧) ورد في صحيح البخارى الزكاة باب ٢٣ .
(٨) السجدة : ١٦ .
(٩) لم يرد إلا في صحيح الترمذي الزكاة ٢٨ .

حتى تكون الثمرة مثل الجبل)[١] . وعنه ﷺ : (ما نقصت صدقة مالا ، فتصدقوا ولا تعفوا عبد عن مظلمة ، ابتغاء وجه الله إلا رفعه الله بها ، غداً يوم القيامة ، ولا يفتح عبد على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر)[٢] .

وقوله ﷺ (لا تنقص صدقة مالا فتصدقوا) يدل ساقه على ان المراد به ان مايخرجه المؤمن ماله في وجه الصدقة لا يعرضه للفقر ، وما كانت صدقة قط سبباً لفقر صاحبها ، فتصدقوا ولا تخشوا أن تفتقروا إذا تصدقتم . وهذا إذا كانت الصدقة مستوفية شرائطها التي تذكر بعد هذا إن شاء الله .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : أهديت لنا شاة مستوية، فقسمتها كلها إلا كتفها، فلما دخل رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له فقال (شاتكم كلها لكم إلا كتفها)[٣] وقال عليه السلام : (من استطاع منكم أن يبقي النار ولم يستو ثمره فليفعل)[٤] . ومما جاء في قول الله عز وجل ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾[٥] . روى انها لما نزلت ، قال أبو طلحة : يا رسول الله ، اني أحب أموالي واني جعلتها لله ، فقال النبي ﷺ : (في قرابتك)[٦] . فقسمها أبو طلحة بين قرابته أبي بن كعب وحسان بن ثابت واعتق بن عمرو جارية يقال لها ارميته وقال : اني سمعت الله يقول : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ واني كنت والله لأحبك ، فاذهبي فأنت لوجه الله . وقال ابن عمر لصفية : ان عبد الله بن جعفر أعطاني سبعة آلاف دينار أو عشرة آلاف دينار . قالت : فما ينتظر ؟ قال : خير من ذلك هو حر لوجه الله ، ثم قرأ : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ ومما جاء في قوله عز وجل : ﴿ واقرضوا الله قرضاً حسناً ﴾[٧] . روى انها لما نزلت قال الدحداح : ان الله يريد منا القرض ، قال : نعم يا أبا الدحداح . قال : فاني

---

(١) ورد في صحيح البخاري الزكاة ٨ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الزهد ١٧ .
(٣) لم يرد إلا في صحيح الترمذى القيامة باب ١٠ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) آل عمران : ٩٢ .
(٦) ورد في صحيح البخاري الوصايا باب ١٠ ، وفي صحيح مسلم الزكاة رقم ٤٤ .
(٧) المزمل : ٢٠ .

أقرضت ربي حائطي . قال وكانت فيه ستمائة نخلة . فجاء إلى الحائط وقال لأم الدحداح: اخرجي فقد أقرضته ربي .

فصل

ان لصدقة التطوع شرائط ، فمنها : أن تكون من فضل المال ، فأما من كان ماله مستغرقاً حاجته فلا ينبغي له أن يتصدق بماله ويدع عياله ، ولا ينبغي لأحد أن يتصدق بجميع أمواله ويحوج نفسه إلى غيره .

ومنها : إذا تصدق بدأ بذوي أرحامه ولا يميز فيها بين الواصل والقاطع بل يبدأ بذي الرحم الكاشح .

ومنها : انه إن فضل عن ذي قرابة فضل آثر به الجيران ، فان فضل منهم صدقة ، إلى المتعففين من المحتاجين ، وهم الذين لا يسألون الناس . ومنها : أن لا يحصي ما يتصدق به فيعرض ذلك على قلبه ويبيته كما يبيت حساب تجارته .

ومنها : أن يخفي صدقته إذا استطاع لم يتخذ بها .

ومنها : أن لا يمن على السائل لا يؤذيه بالتعيير .

ومنها : أن يحبس أصل المال إذا أراد الصدقة ويسأل المنفعة .

ومنها : أن يتصدق بأحب أمواله اليه .

ومنها : أن تكون صدقته في سبيل الله بأن يعين عازباً .

ومنها : أن يتصدق في مرضه أو بعد موته .

ومنها : أنه إذا أراد الصدقة في وقت دون وقت ، تحرى بصدقته يوم الجمعة ، ومن الشهور شهر رمضان .

ومنها : أن يؤثر مناولة المحتاج بيده ، ولا يكلها الى غيره .

ومنها : أن يكون مقلاً فيسمح بالفضل عن ضرورته .

ومنها : أن يتصدق من كسب يده .

فأما ان الصدقة من فضل المال ، فان الله عز وجل يقول : ﴿ يسألونك ماذاتنفقون ؟

قل : العفو ﴾ وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (من أعطى فضل ماله فهو خير له ، ومن أعطى شر ماله فهو شر له ، ولا يلوم الله على الكفاف) (١) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيره لقول الله عز وجل : ﴿ العفو : الفضلة على العيال وماله ، وكذلك الحسن ومحمد بن كعب القرطبي .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ بمثل البيضة من الذهب قال : يا رسول الله هو صدقة وما تركت بعدي مالاً غيرها . ثم مضى الرجل . فأخذها فتحيفه بها ولو أصابه لاوجعه ، ثم قال : (ينطلق أحدكم فيخلع من ماله أجمع ثم يصير عيالاً على الناس) (٢) .

واستأذن أبو لبابة رسول الله ﷺ في أن يتخلع من ماله صدقة إلى الله ورسوله فقال له رسول الله ﷺ : (يكفيك من ذلك الثلث) .

وعنه ﷺ قال : (خير الصدقة ما أنفقت عن غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول) (٣) . وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال لرجل من بني عبده وجاءه باكياً ، قال له : (ابدأ بنفسك فتصدق عليها ، فان فضل شيء فلأهلك ، وإن فضل شيء عن أهلك ففي ذي قرابتك ، فان فضل من ذي قرابتك شيء فهكذا ، وهكذا . فيبر بذلك وعن يمينك وعن شمالك) (٤) . وعنه ﷺ ان رجلاً جاء اليه فقال : يا رسول الله ، عندي دينار ، فقال : (انفقه على نفسك فقال عندي آخر : فقال : انفقه على ولدك . فقال : عندي آخر ، فقال : انفقه على أهلك . قال : عندي آخر ، قال : انفقه على خادمك . قال : عندي آخر . قال : أنت أعلم) (٥) . وعنه ﷺ : (ان أفضل دينار ، دينار ينفقه الرجل على عياله ، دينار ينفقه

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٣٦٢ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح البخاري الوصايا ٩ الزكاة ١٨ .
(٤) ورد في صحيح مسلم الزكاة رقم ٤١ .
(٥) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٢٥١ ، ص ٤٧١ .

الرجل على دابته في سبيل الله ، دينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيـــل الله) [1] . فبدأ بذكر العيال .

وأيضاً الابتداء بذكر القرابة والرحم ، فلما روى ان رسول الله ﷺ قال(ان صدقة القرابة تضاعف بضعفين : ضعف للقرابة وضعف للصدقة) [2] . وعنه ﷺ : ان رجلا قال له ﷺ : (بما أفضلت الصدقة جناتها : للنائبة وابن السبيل . فقال لي رسول الله ﷺ : أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك أدناك) [3] .

ودل ذلك أيضاً حديث أبي طلحة وقد تقدمت روايته . وأما التسوية بـــين الواصل والقاطع ، فلما روى عن أبي ذر رضي الله عنه قال : أوصاني خليـــلي ﷺ بسبع نحب المساكـين والدنو منهم ، وان أصل الرحم وان ادرى وان أقول الحق وإن كان مراً وأن أنظر إلى من هو دوني ، ولا أنظر من هو فوقي ، وأن لا أسأل أحداً شيئاً ، وأن لا أخاف في الله لومة لائم . وأن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله ، فانها من كنوز الجنة.

وعنه ﷺ : (ليس الواصل بالمكافيء ، ولكن لمن إذا انقطعت رحمه وصلها) [4] . وعنه ﷺ قال : (أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح) [5] ومعنى ذلك أنه لا يتهيأ له إيتاؤة إلا بعصيان هواه ، فانه يميل به نحو الاعراض عنه . واما صرف ما يفضل عن القرابة إلى الجيران ، فلقول الله عز وجل : ﴿ والجار ذي القربى والجار الجنب ﴾ [6] . ولقول النبي ﷺ : (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) [7] . يدل ذلك على ان الجوار يتبع القرابة وكان النسب . ألا ترى أن تأكيد الوصية بالجـار كيف أوهم توريثه . فعلم أنه أولى الأسباب منزلة من الوراثة والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد باب ٤ .
(٢) ورد في صحيح البخارى الزكاة ٤٤ ، ٤٨ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٢٢٦ .
(٤) ورد في صحيح البخاري الأدب ١٥ .
(٥) ورد في سنن الدارمي الزكاة ٣٨ .
(٦) النساء : ٣٦ .
(٧) ورد في صحيح البخاري الأدب ٢٨ .

وأما أن لا يخفي ما يتصدق به ، فلما روى عن رسول ﷺ أن عائشة رضي الله عنها ذكرت عدة من مساكين أو عدة من صدقة،فقال لها (اعطي ولا تخفي فيخفي عليك)[1].

واما إخفاء الصدقة فلقول الله عز وجل : ﴿ إن تبدوا الصدقات فنعماهي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم) [2] .

وجاء عن النبي ﷺ : (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : شاب نشأ في عبادة الله ، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تعطي يمينه ...) [3] . ومعنى ذلك انها إن لم تكن واجبة جرى فيها الرياء عند الابتداء ، فاذا أخفيت كانت عن الرياء أبعد .

واما إيثار المتعففين ، فلقول الله عز وجل : ﴿للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله﴾[4]. إلى آخره . ولأن الغالب ان المتعفف الذي لا يسأل أشد حاجة من السائل المتردد.فكانت الصدقة عليه أحسن موقعاً منها على من ليس في الحاجة مثله .

واما ان لا يعلى بها على السائل ، فلقول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ﴾ [5] . وقال : ﴿ قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى ﴾ [6] . ومعنى هذا والله أعلم : ان الصدقة تسر السائل وتعطي للمعطي أجراً ، والمن والأذى يسوء السائل ، ويوجب على المعطي إثماً . فإن ذهب أحدهما بالآخر قصاصاً صار المعطي كأن لم يعط ولم يمتن عليه . وإذا انصرفت إلى وجهه ارتفع حكم التضعيف وذهب منها السرور على المعطي ، أولاً بادخال الإساءة عليه ثانياً فصار كل واحد من العطاء والمن كأن لم يكن . وأما إيثار المحسن على غيره ، فلأن النبي ﷺ قال لهم لما قال له : اني أصبت مالاً كثيراً لم أصب مثله قط ، واني أريد أن أتصف به إلى الله عز وجل ، فقال له النبي ﷺ : (إحبس الأصل وسبل الثمرة) [7] . ولأنه إذا أخذ من

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) البقرة : ٢٧١ .
(٣) ورد في صحيح البخاري، اذان ٣٦ ، زكاة ١٦ .
(٤) البقرة : ٢٧٣ . (٥) البقرة : ٢٦٤ . (٦) البقرة : ٢٦٣ .
(٧) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١١٤ ، ص ١٥٧ .

كانت الرهبة صدقة والثمرة ما دامت ثم صدقة ، وإذا ملك الأصل كانت هذه الصدقة ولم تكن الثمرة صدقة فكانت أعم الصدقتين أولى بالفضل والله أعلم .

وأما التصدق في حال الصحة والقوة ، فلما روي عن النبي ﷺ انه قال : (أفضل الصدقة أن تعطيها وأنت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر ولا تؤخر ، حتى إذا بلغت التراقي قلت لفلان ولفلان كذا أو قد صارت لفلان) (١) .

وعنه ﷺ : (لان يتصدق الرجل بدرهم في حياته خير له من مائة بعد موته) (٢) . وأما تحري شهر رمضان من الشهور تحرى يوم الجمعة من الأيام الضرورة،فلما روى عن النبي ﷺ أنه قال : (سيد الأيام يوم الجمعة ، وما طلعت شمس ولا غربت على يوم أفضل من يوم الجمعة ، وإذا كان كذلك ، كان البر فيه أفضل منه في غيره) (٣) . وجاء عن رسول الله ﷺ : (أفضل الصدقة ، صدقة في رمضان) (٤) .

وجاء عن كعب أنه قال : الصدقة الصدقة يوم الجمعة ، أعظم من الصدقة في سائر الأيام ، وعنه ﷺ : (ان الصدقة تضاعف في يوم الجمعة) (٥) .

وأما مناولة المحتاج فلما روى عن النبي ﷺ : انه لم يكن كل خصلتين إلى أحد من أهله كان يناول المسكين بيده ، ويضع طهوره من الليل ويخرجوه . وكانت جارية من اليمن قد ذهبت بصرة فجعل خيطاً في مصلاه إلى باب حجرته ، ويضع عنده مكتلاً فيه تمر ، فاذا سلم المسكين أخذ من ذلك المكتل وأخذ بالخيط حتى ينتهي إلى باب الحجرة يناول المسكين بيده ، وكان أهله يقولون : نحن نكفيك فيقول : سمعت رسول الله ﷺ : (مناولة المسكين تقي ميتة السوء) (٦) .

---

(١) ورد في صحيح مسلم رقم ٩٣ .
(٢) ورد في سنن أبي دارد الوصايا ٣ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه اقامة ٧٩ .
(٤) ورد في صحيح مسلم الزكاة رقم ١٤ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وأما التصدق بأحب الأموال فقد مضت الروايات فيه. وأما التصدق بأنفس الأموال فقد يدخل في الأحب لأن الأغلب هو الأحب .

وجاء فيه عن النبي ﷺ أنه قال : (أفضل الزكاة أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها)[١]. فاذا كان هذا في العتق هكذا ، فهو في كل صدقة مثله . وأما صدقة المقل فقد روى عن النبي ﷺ أنه سئل أي الصدقة أفضل ؟ قال : (جهد المقل قيل : أي الهجرة أفضل ؟ قال : أن تهاجر لآلاء ربك)[٢] . وجاء أن رجلاً جاء اليه فقال : (يا رسول الله ، كانت لي مائة اوقية فتصدقت منها بعشرة أواق ، ثم جاء اليه فقال : يا رسول الله كانت لي مائة دينار فتصدقت منها بعشرة دنانير . ثم جاء آخر فقال : يا رسول الله كانت لي عشرة فتصدقت منها بدينار . فقال رسول الله ﷺ : (قد أحسن كلكم وأنتم في الأمر سواء ، قد تصدق كل منكم بعشر ماله)[٣] . وهذا والله أعلم نسبة أن تكون ، لأنهم قد سمعوا النبي ﷺ يحث على الصدقة فقال : (كل واحد منهم في نفسه الصدقة بعشر ما عندي)[٤]. ثم جاء وافترضوه على النبي ﷺ . ويحتمل أن يكون معنى : هم في الآخرة سواء . ان المتصدق بدينار ، واشق على صاحب العشرة من المتصدق بعشرة على صاحب المائة ، لأنه يبقى له وراء الصدقة بتسعة دنانير ، فذلك تسعون ، فيكون ما يقصد صاحب العشرة من عشر نفسه بالدنانير التي أخرجها أشد مما يعطيه صاحب الماية ، إلا انه احتمل ذلك لوجه الله ما لحق الأجر بصاحب المائة ، لكان ما يحمله وراء إزالة الملك من صور القلة احتساباً عند الله تعالى . وقال عثمان بن عفان : لدرهم ينفقه أحدكم من جهد خير من عشرة ينفقها غيظاً من مضر ، ويستحب للمتصدق أن يتصدق بزوجين قال رسول الله ﷺ (من أنفق زوجين في شيء من الأشياء في سبيل الله دعي من اي ابواب الجنة : يا عبد الله هذا خير . وللجنة أبواب ، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن أبي داود الوتر باب ١٢ ، الزكاة ٤٠ .

(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ١١٥ ، ص ٩٦ .

(٤) ورد في صحيح مسلم السلم رقم ١٥ ، وفي سنن أبي داود الجهاد باب ١١٠ .

الصيام دعي من باب الصيام باب الريان)[١] .

قال أبو بكر : ما على من يدعي من تلك الأبواب ضرورة ، وهل يدعى منهـــا كلها يا رسول ، فقال : نعم ، وأرجو أن تكون منهم يا أبا بكر وأما معونة الغازي ، فلما روى عن النبي ﷺ أنه سئل : أي الصدقة أفضل ؟ فقال : (خدمة عبد في سبيل الله ، أو ظل فسطاط أو طروقة فحل)[٢] .

فصـــل

وإذا كانت الصدقة على السائل ، فلسؤاله شروط وآداب . وللاعطاء مثلها . فمن شروط السؤال أن يكون عن حاجة ، فان لم يكن عن حاجـــة فهو منهي عنه ولا يستحق أن يعطى .

قال النبي ﷺ : (من سأل الناس وله غني ، كانت شيئاً في وجهه يوم القيامة)[٣]. وعنه ﷺ قال : (المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء القى على وجهه ، ومن شاء ترك إلا ان يسأل الرجل ذا سلطان أو ينزل به الأمر لا يجد منه بداً)[٤] .

وعنه ﷺ أن رجلاً جاءه فقال : يا رسول الله اوصني واوجز فقال : (عليك باليأس مما في أيدي الناس ، وإياك والطمع فانه هو الفقر الحاضر ، وصل صلاة مودع ، ترى انك لن تصلي صلاة بعدها ، وإياك وما يعتذر منه ، فان أنت غنياً عطيته من غير مسألة ولا إسراف نفس فليفعله ولا يرده ، فانه رزق ساقه الله اليك)[٥] . وفي بعض الروايات : (ساقه الله اليك) .

وأرسل النبي ﷺ إلى عمر قال : فرده . فلما جاءه قال : (ماحملك أن ترد ما أرسلت

---

(١) ورد في صحيح البخاري الصوم ٤ ، بدء الخلق ٦ ، ٩ فضائل أصحاب النبي ٥ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي فضائل الجهاد ٥ .
(٣) ورد في صحيح الترمذي المواقيت ٤ ، زكاة ٢٢ .
(٤) ورد في سنن أبي داود الزكاة ٢٦ .
(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٦ ، ص ٦ ، ص ٣٦٧ .

به اليك ؟ قلت : يا رسول الله ، أليس قلت : ان خيراً أن لا تأخذ من الناس شيئاً ؟ قال : إنما ذلك أن تسأل الناس بسر ما جاءك من غير مسألة فانما هو رزق رزقكه الله)[١] وفي بعض الروايات : (ساقه الله اليك ، ومن قدر على أن يكتسب ما يكفيه فذلك أولى به من أن يسأل الناس)[٢] .

قال النبي ﷺ : (لئن يحتزم أحدكم حزمة من حطب يحملها على ظهره فيبيعها خير له من أن يسأل رجلا يعطيه أو يمنعه . ولئن يأخذ تراباً يجعله في فيه خير له من أن يجعل فيه من حرم الله تعالى)[٣] .

ومن آداب السؤال أن لا يقوم السائل في المساجد فيسأل . قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لا تسألوا الناس في مساجدهم فتبخسوهم ، ولكن سلوهم في منازلهم ، فمن أعطى أعطى ، ومن منع منع ، وعن الحسن يرفعه قال: ينادي مناد يوم القيامة ليقم بغيض الله ، فيقوم سؤال المساجد . ومنها أن لا يسأل بالقرآن ، وقد ذكرته فيما تقدم .

وعنه قال : جاء عابد بن عمرو من المسجد الجامع حتى إذا بلغ أصحاب إذا رجل والناس مجتمعون عليه ، فنظر فادا رجل يقرأ ويسأل ، فالتمس سوطاً فوجده . ثم أتى الناس فقال : افرجوا ، فعلا رأسه ضرباً حتى سبقه عدواً ، فقال : يا عباد الله ، ما كنت أرى اني أبقى حتى أرى أحداً يسأل بكتاب الله شيئاً . ويجوز وجه الكراهية في هذا انه ربما لم يعط ، فيكون عوض كتاب الله ان لا يزد المتسول به ، وفي ذلك بعض الغيظ من حرمة . أو يكون انه إذا التمس بالقرآن مالاً كانت منزلته كمنزلة من يلتمس بالصلاة والصيام مالاً وذلك لا معنى له .

ومنها أن لا يلح إذا سأل . قال الله تعالى : ﴿ لا يسألون الناس الحافاً ﴾[٤] وقال الحسن : إذا جد السؤال جد المنع ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت : أمرني رسول الله

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٢ ، ص ٢٩٢ ، ٣٢٣ ، ج ٣ ص ٣١١ ، ٣١٢ .

(٢) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٣٦٧ ، ص ٧٧ ، ٢٥٩ .

(٣) ورد في صحيح مسلم الزكاة رقم ١٠٧ .

(٤) البقرة : ٢٧٣ .

ﷺ إذا الحف السائل في المسألة ان لا أعطيه شيئاً ، وأمرني إن لم يكن شيئاً أعطيه ، اعرض عليه شربه ماء ، فان اباها ، قلت : رزقنا الله وإياك . ونهاني ان اقول: بورك فيه، فانه يأتينا البر والفاجر .

وعن عطاء يرفعه ، قال : (اذا ازددت السائل ثلاثاً فلم يذهب، فلا بأس ان تزيده) [١] وكان الحسن رحمه يحبس السؤال يوم الجمعة عند الخطبة . وكان عكرمة لا يرى جهة .

وسمع ابن مسروق رجلاً يقول : ان الزاهدين في الدنيا الراغبون في الآخرة ، فقال : اني لأكره ان اعطي مثل هذا الرجل ، اعطوني ، تصدقوا علي .

ومنها : انه إذا اعطى شيئاً لم يسخطـــه . جاء عن النبي ﷺ : (ان سائلاً سأله فأعطاه ، فوخس بها . فجاءه آخر فأعطاه تمرة فأخذها وقال : تمرة من رسول الله ﷺ. قال : اجلس . ثم ارسل رسولاً إلى ام سلمة : ابعثي لي بصرة الدراهم ، فجيء بها فقال: اعطها إياه) [٢] . قال انس حرر بها نحواً من اربعين .

ومنها : انه إذا سأل لم يسأل بالله تبارك وتعالى . قال رسول الله ﷺ: (الا اخبركم بشر الناس رجل يسأل بالله ولا يعطى به) [٣] . وهذا الحديث يدل على ان السؤال بالله يختلف ، فاذا كان المسؤول ممن يعلم السائل ، انه إذا سأله بالله اهتز لاعطائه واغتنمـــه جاز له ان يسأله . وإن كان ممن يلتوي ويضجر ولا يأمن ان يرد فحرام عليه ان يسأل بالله عز وجل ، ويشبه ان يكون ما جاء عن النبي ﷺ : (إن كنت لا بد سائلاً فسل الصالحين) [٤] موضوعاً في هذا الموضع وكان سلمة إذا سئل بوجه الله انف وقال : إذا لم يعط بوجه الله فبماذا يعطي ، وكان يقول في مسألة الحاف . ومعنى انه كان يكره له السؤال بالله ضيفة ان يضطر به من ليس به العطاء ، فيكون كأنه انتزعه وهو كاره .

وقام رجل في مسجد فيه عويم بن ساعدة وكان بدوياً فقال : اني اسألكم بوحه الله

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسمة .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح الترمذى فضائل الجهاد ١٨ .

(٤) ورد في سنن النسائي الزكاة باب ٨٤ .

الكريم ، فقال عويم بن ساعدة : كذبت . فبخل الله ليس بوجه الله الكريم سألتنا ، ولكن سألتنا بوجهك الرفيق اللئيم ، وكره عطاء ان يسأل بوجه الله شيء إلا ما كان من امر الآخرة .

ومنها انه إذا سأل لم يسأل مقداراً معلوماً من مال معلوم . قال رسول الله ﷺ :(لا يسأل احد وقية ذهب او عدلها إلا سأل الناس الحافاً) [1] .

فصل

وأما المسؤول فينبغي له إذا سئل بالله وبوجه الله أن لا يمنع . وقال رسول الله ﷺ : (من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سأل الله فأعطوه ومن دعاكم بالله فأجيبوه ، ومن صنع اليكم معروفاً فكافئوه به ، فارعوا له براً ان قد كافأتموه) [2] .

وقال عبد الله بن عمر : ومن سئل بالله فأعطى فله سبعون أجراً . وما يؤمن به المسؤول أن لا يرد السائل ولو لطلب فحرن ، وقد مضى في هذا الباب . ومنه أن يعطيه طيب النفس منشرح الصدر ، وينوي عند إعطائه سائلاً وعن سائل أن يتصدق عليه ، أو انه يعطيه لوجه الله تعالى ، وأن يقال له : نعطيه شكراً لنعمة الله أنعمها الله عليه ، أو انه يعطيه استدفاعاً عن الله ، لئلا قد يطلبه الله أو يخشاه ، ويفرق منه فكل ذلك جائز ، وإن لم يحضر المسؤول شيئاً يعطيه فليدع السائل وليسأل الله تعالى أن يرزقه ويجبره . فإن كان السائل دعا بدعاء ، وإن كان لم يدع له ، فذلك أجزى أن يشرح صدره إذا صرف بغير شيء .

وإن كان المسؤول غنياً ، وعنده قوم ، فينبغي لهم أن يعينوا السائل بالشفاعة ،فعسى أن يعطي إن لم يكن في نفسه الاعطاء ، ويزيد إن كان في نفسه الاعطاء . قال أبو موسى : كنا عند النبي ﷺ فسأله سائل فقال : اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ماشاء.

---

(١) ورد في سنن ابن داود الزكاة باب٣٨ .

(٢) ورد في سنن النسائي الزكاة ٨٩ ، ٩٠ .

وقال جابر رضي الله عنه : قام سائل إلى النبي ﷺ فسأله ، فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه . فقالوا . يا رسول الله ما كنت تعرض عن السائل فقال : (ما أعرضت عنه ان لا يكون من شحاحتي ، ولكن أردت أن يشفع له بعضكم فيؤجر ، فان الله في حاجة المسلم ما كان في حاجة أخيه ، ومن سره أن يعلم منزلته عند الله فلينظر إلى منزلة الله عنده ، فإنه ينزل العبد حيث ينزل في نفسه)[1] .

وإن حضر سائل مجلس عالم الناس على عطائه والإحسان اليه ، فينبغي للعالم أن يفعل ذلك . جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فحثه عليه فما بقي في المجلس رجل تصدق بأقل أو أكثر ، فقال رسول الله ﷺ : (من استن خيراً فاستن به كان له أجره كاملاً ، ومن أجور من استن به ولا ينقص من أجورهم شيء)[2] . وسأل النبي ﷺ لجماعة مضر الذين جاؤوه محتاجين الثمار متقلدي السيوف ، فأعطوا حتى تهلل وجهه ، وذهب عنه ما كان يجده بهم .

وسئل عبد الله بن مسعود عن رجل أخذ لمسكين من رجل آخر دراهم ، فاستقبله مسكين آخر ليعطيه منه . قال : هي للذي أخذها له . واذا سئل رجل فرد ، فقد قلنا أن المسؤول يدعو له بالرزق . وروى في هذا الباب عن عائشة رضي الله عنها انها قالت : لا تقولوا للسائل : بورك فيك : فإنه يسأل المسلم والكافر والبر والفاجر ، ولكن قولوا : يرزقنا وإياك .

وقال عون بن عبد الله رضي الله عنه : كنا عند محمد بن كعب القرطبي رضي الله عنه فتكلم ولحيته تزين بالدفوع ، فكان مما أوصانا قال : يا اخواني لا تنسوا الفضل بينكم ، إذا أتاكم سائل ، فلم يكن عندكم شيء تعطونه فلا تدعوا أن تردوا عليه رداً جميلاً .

وإذا تصدق المسؤول على السائل وأيده حاجته تصدقه ، وأولى جاراً أو غير جار معروفاً ، فدعا له . فقد قيل ان المعطي يرد عليه مثلي دعائه ، فيخلص له بره ومعروفه .

---

(١) ورد بهذا المعنى في صحيح البخارى المظالم ٣ ، اكراه ٧ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل حـ ٤ ، ص ١٠٤ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه المقدمم ١٤ رقم ٢٠٤ .

قال عطاء بن السائب خرج أبو عبد الرحمن من المسجد ، غلامه يقوده ، فلمسه ، فإذا معه زاده . فقال : تصدق بهذا فإنك ترجع أهلك الآن ، فأعطاه مسكيناً . فقال : بارك الله فيكم . وشغلت أنا بالقراءة . ثم انه قال بحق الصوت . وقيل : فقلنا إنما هو مسكين . فقال : ان عائشة قسمت لحم بقرة ، فلما رجع الرسول قالت : ما قالوا ؟ قال : بارك الله فيكم ، فقالت عائشة وفيهم . وقالت : إنما هي حسنة فيردون إلى مثلها ، فأريد أن أكافئهم بما قالوا فتخلص لي هديتي .

وقال عون بن عبد الله : إذا أعطيت المسكين ، فقال : بارك الله فيك . فقل : أنت بارك الله فيك .

فصـــل

وإذا أخرج الرجل للسائل الصدقة فوجده قد ذهب ، فإن عمرو بن العاص رحمه الله كان يأمر بعزل المعطي الآخر . وبه قال الحسن وابراهيم وبكر بن عبدالله المزني ومحمد بن سيرين ، وقال ابن عمر : إذا أرسلت إلى رجل بصدقة فردها عليك فهي من مالك وإذا لم تدركه فامضها على سبيلها ، قال ابراهيم : لا ترجع في شيء جعلته لله ، وهذا استحباب، فإن رده إلى مكانه أو أكله فلا بأس ، لأنه في ملكه لم يقتضه المتصدق .

فصـــل

ومما يدخل في باب شكر نعمة المال أن لا يكتم الغني ماله ويوهم انه فقير،لئلا يسأل. قال الله عز وجل : ﴿ وأما بنعمة ربك فحدث ﴾ [١]. وقال رجل: رآني رسول الله ﷺ وأنا رث الثياب ، فقال (ألك من مال ؟ قلت : نعم ، من كل المال : من الخيل والإبل والغنم قال : فليس عليك أثر نعمة الله) [٢] .

(١) الضحى : ١١ .

(٢) ورد في صحيح مسلم الزكاة ٤١ أول الحديث .

ويلتحق بهذا ان المال إذا كان زرعاً أو كرماً أو نخلا ، فلا ينبغي أن يحصد الزرع ليلا ، أو يجد الثمار ليلا ، فإن رسول الله ﷺ نهى عن ذلك لما فيه من الرغبة عن المعروف، والاحتراز من أن يحضر المساكين فيأخذوا لقط الثمار . والسابل وما انتثر من الحبوب ، أو يزدحموا فتجاوز عطيتهم العشر ، وذلك مباين لأخلاق أهل الدين لأن الله عز وجل بعث نبينا محمد ﷺ بمكارم الأخلاق ، وهذا ليس منا .

فأما إن كان لكتمان المال ولحق العشر فهو كفر ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ إنا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون ، فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون ﴾ (١) . إلى آخر القصة . فأبان انهم لما عزموا على حبس حقوق المساكين عوقبوا في الدنيا باحتياج المال . وان العذاب الذي هو لهم في الآخرة أكبر منه ، فلا يحل لأحد أن يفعل ذلك ، والا ضاق الذي أوجب الله تعالى لهم الحق ، ولا فرق بين أن تقع منه هذه الجباية في هذه الصدقة ، وبين أن تقع في سائر الصدقات وبالله التوفيق .

* * *

(١) القلم : ١٧ - ١٩ .

الثالث والعشرون من شعب الايمان

وهو باب في الصيـــام

قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ﴾ (١) . وقال النبي ﷺ : (بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله واقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت) (٢) . وعنه ﷺ (الصيام جنة حصينة من عذاب الله) (٣) . وعنه ﷺ قال : (الصيام جنة من النـــار كجنة أحدكم للقتال) (٤) . وعنه ﷺ قال : (الصيام جنة ما لم يخرقها) (٥) . يعني والله أعلم ما لم يفسد الصائم صومه فيكون كالمحتمي إذا خرق حميه ، وجاء عنـــه ﷺ (على كل شيء زكاة ، وزكاة الجسد الصيام) (٦) . وعنه ﷺ قال : (اسبـاغ الوضوء شطر للايمان ، والحمد لله تملأ الميزان والتكبير والتسبيح تملأ السموات والأرض ، والصلاة نور والزكاة برهان ، والصيام ضياء ، والقرآن حجة لك وعليك كل نفس تغدو فبـــائع نفسه فمعتقها أو موبقها) (٧) .

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : دخلت المسجد فاذا النبي ﷺ فيه فقال : (صليت يا أبا ذر فقلت : لا ، قال : فصليت ثم جئت . فقال : يا أبا ذر ، تعوذ بالله من شيطـــان

---

(١) البقرة : ١٨٣ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الايمان ١ - ٢ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الصوم ٢ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ١ ، رقم ١٦٣٩ .
(٥) ورد في صحيح مسلم الصيام رقم ١٦٢ ، ١٦٣ .
(٦) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٤٤ .
(٧) ورد في سنن ابن ماجه الطهارة باب ٥ ، رقم ٢٨٠

الانس والجن فقلت : يا رسول الله والانس شياطين قال : نعم ثم قال : قل يا أبا ذر ، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم فانها كنز من كنوز الجنة . قلت : يا رسول الله ما أعظم ما أنزل الله عليك ؟ قال : الله لا إله إلا هو الحي القيوم . حتى فرغ من الآية . قلت يا رسول الله ، ما الصلاة ؟ قال : خير موضوع من شاء أقل ومن شاء أكثر . قلت : فما الصيام ؟ قال : فرض مجزي فيا الصدقة . قال : ضعف مضاعف عند الله مزيد . قلت فأيه أفضل ؟ قال جهد المقل أو سر إلى فقير . قلت : يا رسول الله ، أي الأنبياء كان قبل ؟ قال : آدم . قلت : ونبيناكان ؟ قال : نعم . قلت : فكم المرسلون؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشر)[١] وعنه ﷺ : (صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر تذهب وغر الصدر)[٢] وجاء عنه ﷺ : (سافروا تصحوا وصوموا تصحوا وأغزوا تغنموا)[٣] .

وقد أبان الله عز وجل بقوله : ﴿ لعلكم تتقون ﴾ ان الصوم من أسباب التقوى الذي هو خير زاد المؤمن ، من تزوده بين دنياه لآخرته . قال الله عز وجل : ﴿ وتزودوا فان خير الزاد التقوى ﴾[٤] . سماه الله . ويقول الله بالأسماء الخمسة التي ذكرتها : احدها انه جنة ، والثاني انه زكاة الجسد، والثالث انه ضياء، والرابع انه فرض مجزى والخامس انه صبر . وهذه الأسماء الخمسة ابانة لمنزلة الصيام من العبادات . ثم ابان بقوله (صوموا تصحوا) ان فيه وقاء لعبادة منفعة اخرى ، وهو انه سبب لصحة البدن . فأما اخبار الله عز وجل بأن فرض الصيام على المؤمنين ليتقوا ، وهو نظير قوله عز وجل في الصلاة ﴿ إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ﴾[٥] . لأن الانتهاء عن الفحشاء والمنكر هو التقوى . وحقيقة التقوى فعل المأمورية والمندوب اليه . فاجتناب المعنى فيه والمكره المنزه عنه ، لأن المراد من التقوى وقاية العبد نفسه النار ، وهو انما يقي نفسه النار بما ذكرت . فبان انه التقوى والصلاة أحد شقيها كما وصفها به الكتاب ، لأن من حبب الله تعالى اليه الصلاة ووفقه لها ، وذلل أعضاؤه وجوارحه بها ، لم يكن منتهياً عن الفحشاء

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٥ ، ص ١٥٦ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٤٣ ، رقم ١٧٤١ .
(٣) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٣٨٠ .
(٤) البقرة : ١٩٧ . (٥) العنكبوت : ٤٥ .

والمنكر ، وكذلك الصيام من تبعها ، لأن الممتلىء من الطعـام والشراب رأس البواعث على الفواحش والمناكير ، ولذلك قالت العرب في أمثالها التي شهدت العلماء بأنها حكم ، وتلقوها عنهم ودونوها وجلدوها دبرت به البطنة ، أي يملأ ويتبع . فجملة ذلك على أن يغمض ويثبت بمثل هذا لمن حسنت حاله واستجمع أمره ، فصار لذلك يشغل بطلب ما لا يعنيه ، ويتعرض لما لا ينبغي له .

ومثلها في العادات ان الجائع أو العطشان لا يجد في نفسه من باقي الشهوات ما يجده منه المملي من الطعام والشراب ، ولكن كل شهوة هاجت وتحركت في نفس واحد . فإنمـــا يهيج ويتحرك بعد سكون ثائرة الجوع والعطش ، وحقيق أن يكون كذلك ، فإن الحاجة إلى الطعام والشراب ضرورة لا قوام للأبدان إلا بهما ، والحاجة إلى ما ورائهما من الشهوات زيادة ولا شك إذ ألهم بالزوائد إنما يحدث بعد تقضي الهم بالأصول والأركان .

وإذا كان كذلك فقد حصل من الصيام والتقوى إذا كان يجاب إلى الصيام من الجوع والعطش ما يخمد به شهواته فينقطع به ولا يأتي في فضلها ما لا يرضاه الله تعـالى . ولهذا قال النبي ﷺ : (عليكم بالباءة ، فمن لم يستطع فعليه بالصوم ، فإنــه له وجاء)[1] . فأمر بالنكاح ليكثر المؤمنون وعباد المسلمين ، ثم أمر من لا يقدر عليه للفقر وسوء الحال أن يصوم . وأخبر أن صومه له وجاء . أي يقطع شهوته ، فلا ينادى بها وفي ذلك صحة ما وصفت وبالله التوفيق .

ولمعنى الآية وجه آخر : وهو أن يكون المعنى : لعلكم تتقون الكفران والتغافل ، فصدوا النعمة عن شكرها . وذلك ان الناس كانوا مملئين طول الدهر ليلاً ونهـــاراً من الأكل والشرب ، فنسوا الجوع والعطش ، وغفلوا عن شدتها ، وبحسب ذلك يحملون موقع نعمة الله عليهم بالطعام والشراب ، ويغفـلون عن شكرها . ففرض الله عليهم مـدة من المدد ليستشعروا ان المتمكن من الأكل والشرب لا يقع بمجرده وجود الطعـــام ، لكن يحتاج مع الموجود إلى اطلاق المولى واباحته ، فيكون ذلك أطرأ لإيمـــانهم ، ثم يكفوا

---

(١) ورد في صحيح البخارى الصوم ١٠ ، النكاح ٢ ، ٣ وفي سنن ابن ماجه النكاح ١ رقم ١٨٤٥ والباءة : يطلق على الجماع والعقد .

عنها لوجه فيكون ذلك عبادة ، ثم يجدوا خلاء الكف توخانا اليهما ويصبروا ، فيكون ذلك اذكاراً لقدر النعمة التي كانت عليهم طول الدهر بالاطلاق والاباحة ، إذا أردت اليهم شكروها وأدوا حقها . ولا شك ان هذا من أبواب الفتوى ، وهو نظير ما قيل في الأمراض والاسقام ، إنما ممن يمتحن الله بها عباده ليصبروا عليها في ازمانها فيأخذهم بها وينسيهم و ويذكروا عندها النعمة التي كانت عليهم بالصحة والقوة من قبل، حتى انعادت عليهم شكرها ، ولم يغفلوا عن حقها .

وفيه وجه آخر : وهو أن يكون المعنى : لعلكم تتقون البخل وإهمال المحتاجين والتغافل عنهم ، وذلك ان الجوع والعطش أمران حيل الناس عليهما ، وانهم أغنياء يهكففون وضعفاء محتاجون ، فإذا استمر للواجدين الأكل والشرب سهوا أو غفلوا ولم يدنها بالجوع . وإذا لم يدركوه لم يذكروا أهله والمبتلين به، فقص عليهم الصوم مدة حتى إذا أحسنوا من تأخر الطعام عنهم ، وفيه المعهود من الضحى وانتصاف النهار إلى الماء من الجهد يذكروا لذلك حال من يطوي يوماً بلياليه أو أكثر من ذلك لاظماً ولا طاعماً لشدة ضره وفقره وفاقته . فيصير ذلك قبساً لعطفهم وإحسانهم اليهم ، وشكرهم نعمة الله عندهم ، وفضله له بهم . وقد جاء عن يوسف عليه السلام انه كان يجوع ، فقيل له : أتجوع وخزائن الأرض بيدك يراد خزائن مصر فقال : إني أخاف أن أشبع فأنسى الجياع ، وهكذا الناس كلهم إذا استمر بهم التمكن من الطعام والشراب ، نسوا الجياع، فامتحنوا بالصوم مدة ليجوعوا ، فيذكرهم جوعهم جوع غيرهم . فيرحموهم ويواسوهم ، ولا يستبدوا بالنعم التي أتوها ويشركوا غيرهم فيها ، فيما أعطوها . ولا شك ان المواساة والعطف والإحسان من التقوى ، وليس بين هذه الأوجه مناف . فقد يجوز أن تكون جميعها مراداً بالآية والله أعلم .

فأما ما جاء عن النبي ﷺ من قوله : (ان لكل شيء زكاة، وزكاة الجسد الصيام)(١) فهو والله أعلم إخراج شيء من المال لوجه الله تعالى . وهذا والله أعلى رتب الصيام على الزكاة . فلما حد أركان الإسلام وذكره على اثرها ، فإنه كان داخلاً في معناها . وإنما فرق بينهما ان الزكاة حق المال ، والصيام حق البدن .

---

(١) وردفي سنن ابن ماجه الصيام ٤٤ .

وقد يحتمل قول الله عز وجل ﴿ لعلكم تتقون ﴾ على هذا المعنى ، لعلكم تتقون أنفسكم النار ، بأن ينقص من أجسادكم بعضها بالجوع والعطش ، وترك اللذة لوجه الله تعالى . فيصير ما ينقصونه منها بهذه الأسباب عوضاً مما كانت النار تأخذها منكم لو وافيتم القيامة وأبدانكم بترك صحة الترف وجيوبكم من السرف والله أعلم .

وإنما قوله ﷺ : (الصوم جنة) (١) . فقد يجوز أن يكون هذا معناه أيضاً. ويجوز أن يكون الصائم أدل المهجة في سبيل الله . لأن الله عز وجل جعل قوام الأبدان بالطعام والشراب ، فمن تركهما بأمره فقد استسلم للهلاك ، إلا أن يعصمه الله منه ، ومن يفعل ذلك فقد صار في جنة من العذاب ، لأنه لا شيء أعز على أحد من نفسه ، فإذا سمح بها ، فقد جاء بأقصى ما يقدر عليه من يطلب مرضاة الله تعالى ، فقضى حق العبودة من نفسه ، وكان الله تعالى أكرم من أن يعذبه .

وأما قوله ﷺ : (الصوم ضياء) (٢) . فيحتمل أن يكون معناه انه ضياء للقلب . لأن الشهوات إذا انفرقت به انجلى عن القلب الظلام الغاشي إياه ، باستيلاء الشهوات على النفس ، فأبصر الصائم مواقع النظر له من عبادة الله تعالى بأثوابها وابتدر اليها ، ومواقع الضرر الذي يلحقه من معاصي الله تعالى ، فاعتز لها وكف عنها .

وأما قوله ﷺ (الصيام فرض مجزى) (٣) . فيحتمل أن يكون معناه كالزكاة ، لأن الزكاة إخراج شيء من المال على التراب الموعود . والصيام بعض شيء من الجسد على التراب الموعود ، فكل آخذ منها فرض مجزى .

وأما قوله (شهر الصبر) (٤) . فيحتمل أن يكون بمعنى تسمية الصيام صبراً ، لأن الصبر في لسان العرب الحبس ، والصيام يحبس نفسه عن أشياء جعل الله قوم بدنه بها . فكان مستحقاً لاسم الصبر ، وقد قيل في قوله عز وجل ﴿ استعينوا بالصبر والصلاة ﴾ . وقد يجوز أن يكون المراد جميع جهات الصبر والله أعلم .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الصوم ٢ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الطهارة باب ٥ .
(٣) ورد في سنن الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ١٦٦ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الصيام ٤٣ رقم ١٧٤١ .

وقد جاء وراء ما ذكرنا من تعظيم ذكر الصوم اخبار منها عن رسول الله ﷺ انه قال : (الصوم نصف الصبر) [١] . وهذا والله أعلم – ان جميع العبادة فعل أشياء وكف عن أشياء ، والصوم يقمع الشهوات ، فييسر به الكف عن المحارم ، وهو ينتظر الصبر ، لأنه صبر عن الشهوات . ويبقى وراءه للصبر على الأشياء وهو يتكلف الأفعال المأمور بها ، فلما كان الصبر أن يتحير عن الأشياء ، وصبر على الأشياء والصوم يعين على احدهما ، فهو إذاً نصف الصبر والله أعلم .

ومحمد ﷺ قال : (ان لكل شيء باباً ، وباب العبادة الصيام) [٢] وهذا – والله أعلم – معنى راجع إلى معنى ما تقدم . وعنه ﷺ : (الصائم لا ترد دعوته) [٣].وجاء عن بعض السلف في قوله عز وجل : ﴿كلوا واشربوا هنيئاً بما أسلفتم في الأيام الخالية﴾ [٤] قال الصوم روى ان عبد الله أتى بشراب فقال : اعطه لقمة ، فقال : اني صائم . فقال : اعطه مشروباً فقال : اني صائم ، فقال انهم ﴿يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار﴾ [٥].

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (كل حسنة يعملها ابن آدم تضاعف عشراً إلى سبعمائة ضعف إلا الصوم ، فإن الله عز وجل يقول : (الصوم لي وأنا أجزي به . للصائم فرحتان: فرحة عند إفطاره وفرحة يوم القيامة ، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) [٦] . وفي بعض الروايات : (وفرحة عند لقاء ربه) . وفي بعضها : (فانه لم يترك الطعام والشراب لأجلي) . وفي بعضها (بترك شهوته لأجلي) . وفي بعضها (كل عمل ابن آدم كفارة ، والصوم لي وأنا أجزي) .أي ان كل عمل يعمله ابن آدم من الطاعات فإنما هو ينو ولا ينقص من بيته شيئاً ، فإني لم أفرض عليه عبادة تعرضه للنقصان ، ولا يؤمن أن تكون سبباً لهلاكه ، إلا الصوم . وذلك ان الله عز وجل حيل الناس على أن تكون أبدانهم دائمة التحلل بالبخارات التي تخرج من المسام والعروق والتنفس ، فهي

---

(١) ورد في صحيح الترمذى الدعوات ٨٦ ، وفي سنن ابن ماجه الصيام ٤٤ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٤٧٧ .
(٤) الحاقة : ٢٤ . (٥) النور: ٣٧ .
(٦) ورد في صحيح البخاري الصوم ٩ ، توحيد ٣٥ ، وفي سنن ابن ماجه الصيام ١ وفي صحيح مسلم الصيام رقم ١٦٣ – ١٦٥ . وفي سنن النسائى الصيام ٤١ ، ٢ : ٢ .

كذلك تحتاج في البقاء إلى أن يعوض منها الطعام والشراب،فإن حبسها عنها آذاهالتحلل إلى الضعف الذي لا تفارق مثله الجنابة ، والصائم يحبسها عن نفسه فهو إذا تأذى منه مدة طويلة وأياماً متتابعة يعرض نفسه لضعف بهذا ، أو يفرط عليه فيقتله . ولولا ان الصوم إذا اتصل خيف منه على الصائم ، لم يرخص للمسافر والمريض في الفطر ، فإذا رخص لهما فيه لأنه سبب لضعف البدن ، المرض سبب له ، والرفت سبب له . فلا يؤمن أن يكون من اجتماع شيء مكف عاجل . وليس هذا أيضاً مما يخفي ، لأن صيام اليوم الواحد يضعف في العيان فاذا تواتر انهال وانحل ، والنقصان بالصائم يتعجل . ثم قديصير النهول والنحول إلى حد لا يرجع منه إلى الصلاح ، ولا يزال يتزايد حتى يكون منه الهلاك فصار الا يسأل في هذا بمنزلة هذه ، وهو الأكل والشرب ، فان الواحد قد يأكل أكلة في غير وقتها فيبلط بها فيموت ، وقد يجد في مرض منه فلا يزال يثقل عليه حتى يهلكه ، فصح أن الأمر على ما وصفنا ، بدءاً من ان الصيام تعريض من الصائم نفسه للنقصان الذي قد يقف ، وقد يؤدي إلى الهلاك ، كالصائم إذاً بصيامه مؤثر الرجوع إلى الله تعالى، مستسلم لذلك منشرح الصدر له ، وكان صومه له عز اسمه من هذا الوجه .

فأما سائر الأعمال المفروضة على العبد فليس في شيء منها هذا المعنى ، وإنما كلها أعمال تؤدي مع بقاء النفس وسلامتها ، فصار ذلك فرقاً بينه وبينها . وأما قوله (وأنا أجزي به) [١] . فمعناه – والله أعلم – وأنا القائم بجزائه ، والمالك له وليس ذلك مما أخبرتكم به من أن الحسنة بعشر أمثالها . فان مثل النفقة في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة . لكن جزاء الصوم يجل عن هذا كله وأنا أعلم به وإلي أمره . فان ذكر ذاكر الجهاد في سبيل الله ، فليعلم ان الجهاد غير مود إلى الهلاك الذي يؤدي حبس الطعام والشراب عن البدن ، لأن الله عز وجل أخبر أن الأمر بخلاف هذا ، ونهانا أن نقول لمن يقتل في سبيل الله انه ميت ، ووصفه بأنه حي عنده يرزقه ، وانه فرح مستبشر ، ثم يرجو أن يلحقه من اخوانه . ولم يخبرنا عز وجل عمن كان الصوم سبباً لهلاكه بمثل هذه الحال . فعلمنا أنه كسائر الأموات الذي ينقطع عنهم رزق الدنيا ، فلا

---

(١) الحديث السابق .

يصلون إلى رزق الآخرة – يعني يوم القيامة – وينقضي الحساب ويصارون إلى الجنة ، فكانت المقارنة بالجهاد متناقضة من هذا الوجه .

فإن قيل : كيف يجوز أن يقال : ان الصوم مؤد إلى الهلاك وهو منهي عنه إذ خيف الهلاك ؟

قيل : هو منهي إذا كان يريد الصوم مجهوداً بمرض أو سفر أو كبر ، فيكون الهلاك إذا حدث حادث من مجموع الجهتين : الصوم وغيره . وليس إذا كان التعرض للهلاك بمجرد الصيام قرينة ، وجب أن يكون التعرض له بكل شيء مثله . فإن تعريض المال للنقصان بالصدقة قرينة ، ولا يجب أن يكون تعريضه بكل شيء قرينة . فإن هذا الذي ورد به الكتاب من وضع الصوم عن المريض ، والمسافر والشيخ الكبير يبين ما يجري في تقريره . لأن المريض والمسافر لما رخص لهما في الفطر أمر بالقضاء ، ولو لم يكن تعريض البدن للهلاك أو النقصان بالصوم من جملة حقوق الله تعالى على عباده ، لاسقط الصوم لا إلى قضاء ، كما أسقط الركعتين من المسافر لا إلى قضاء ، وأسقط عن المريض القيام لا إلى قضاء . ولما لم يسقط علمنا انه وضع عنه الصوم وحده لئلا ينقصهما أو يتبعهما اجتماع الصوم وغيره ، فلا يكون ما يحدث عليهما من ذلك من الهلاك عن الصوم وحده وهكذا الشيخ الكبير لما وضع عنه الصوم ألزمه الفدية . فكان المسكين للحياة بطعام يؤتيه مقام ما يتركه من تعريضه نفسه للهلاك بالصوم ، لأنه لو صام وهلك لم يكن يهلكه الصوم بانفراده هوالقاتل له . ولو لم يكن ذلك في معنى المستحق لسقط عنه الصوم بالفدية كالصلاة إذا عجزعنها ، ولما كان الصوم إذا عجز عنه سقط إلى الفدية ، علماً ان ذلك إنما كان من الوجه الذي ثبت والله أعلم .

وأما قوله ﷺ : (كل عمل ابن آدم كفارة ، والصوم لي) [١] . فمعناه ما ذكرت ان جميع الطاعات كفارات ، والصيام أيضاً كفارة ، لكنه أخص لي لأنه تعرض للجوع كما مضى بيانه .

وأما قوله ﷺ : (للصائم فرحتان : فرحة عند إفطاره ، وفرحة يوم القيامة) [٢].

---

(١) ورد في صحيح مسلم الصيام ١٦٣ – ١٦٥ .

(٢) وردفي صحيح البخاري الصوم ٩ .

فمعناه – والله أعلم – فرحة عند إفطاره لما يجب له من الثواب الذي لايعلمه إلا الله عزوجل في فرحة يوم القيامة بما يصل اليه منه . فإن ما وجب له من فضل الله لن يخلفه الله إياه .

ويحتمل وجه آخر : وهو ان للصائم فرحتين : إحداهما عند الإفطار، وهو أن يصدق الله تعالى بنفسه عليه عند انسلاخ النهار . ولم يأذن له في وصل الليل بالنهار فيتعجل هلاكه ، لكنه زال يعرض بالقيام للهلكة ، فقد وعي الله تعالى منه بما دونها أو مثله ليزداد خيراً وبراً في أيام مهلته ، فله بهذا البر الوارد عليه من الله تعالى فرحة ، وبما يرد عليه يوم القيامة من الثواب فرحة .

ويحتمل وجهاً آخر : وهو ان له فرحة عند إفطاره . وجاء في الحديث من ان للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة ، وله يوم القيامة فرحة بالثواب والجزاء واما ذكر الخلوف ، فإنه أطيب عند الله من ريح المسك ، فقد يجوز أن يكون معناه انه ليس في حكم الله تعالى أذى كالخلوف الذي يحدث في غير الصوم ، فيأمر بازالته بالسواك ، ولكنه في حكم الطيب الذي يستدام . فقد يدخل في هذا المعنى ان الله تعالى يأمر الصائم عليه لأنه في الطباع من باب الأذى الذي لو خلي المرء فيه واختاره ، لكان بر عليه ، وإذا صبر عليه ولم يزله أماته الله تعالى به والله أعلم . وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (ليس في الصوم رياء) [1] وليس معنى هذا ان المراءاة بالصوم لا تمكن ، لأن من صام ليقال : قد صام ، ثم أخبر الناس بصيامه ، فقد رأى به . وإنما معناه ان الصلاة قد لا تكون رياء . ولكن المصلي يرائي بالتخشع فيها وتطويلها وتحسينها . والصدقة قد لا تكون رياء ، ولكن المتصدق يرائي بكثرتها وتحسنها ومناولتها السائل بيده ونحو ذلك . والحج قد لا يكون رياء ، ولكن الحاج يرائي الاحرام قبل الميقات ، والأول أشهر الحج ، وإطالة الدعاء وإدمان الوقوف والاستكثار من الطواف بالبيت ونحوه . والجهاد قد لا يكون رياء . ولكن المجاهد يرائي بفضل حذر ظهره في القتال فوق ما يفعله غيره . وأما الصوم كان كله كف وإمساك معقود بالسنة ، فإذا سلم أصله من المراءاة سلم عن أن يكون فيه وما بعد ذلك والله أعلم .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ومما ميز عظيم قدر الصوم ان جفنه الصوم التعرض لإتلاف النفس وإثارة الجنس أعيى النفس أن تقوم بالطعام والشراب ، والحبس يبقى بالسائل وإذا وقع امتناع الأكل والشرب والمباشرة فقد وقع القصد إلى إتلاف النفس وإثارة الجنس ، فلم يكن في العبادات أشد إداء لحق العبودية منه ، واستوجب بذلك أن يكون من أركان الإسلام .

فان قيل صيام يوم الأحد ليس منه واحد من هذين المعنيين ، قيل : الصيام معناه ما ذكرت والصائم يدخل في الصوم معتقداً انه كان عنده ما عنده، والله تعالى عليه ، فان كان الليل إذا حضر تصدق الله عليه باباحة ما كان حظره عليه ، فلذلك لا يخرجه من أن يكون فداء ، وقد وفي من نفسه الطاقة بتسليم النفس والحبس ، فطاب نفساً عنهما كمن أحضر ما لا يؤتيه مستحقه ليتصدق به عليه ، ولا يخرج بذلك من أن يكون منتهياً إلى ما كان عليه من حقه والله أعلم .

فصـــل

ثم ان الصوم الذي ذكرت بمنزلة من العبادات إذا فرض الله عز وجل في السنة شهراً واحداً وهو شهر رمضان . فأما تقريره شهراً ، فلأن الصوم فيما دونـــه لا يبين كثيراً في قمع الشهوات ، وتقرير موقع النعمة بالطعام والشراب وفيما فوقه يتدرج ويسبق ويخرج الشهر عدل بين ذلك ، لأنه ليس من المدة التي لا يجعل غرض الصوم فيها لغيره ، ولا من المدد التي تجمع إلى تحصيل غرض الصوم فيها الإخراج والتسبق ، فقصر الغرض على شهر لهذا المعنى إن شاء الله .

ثم جعل ذلك الشهر شهر رمضان ، لأنه هو الذي أنزل فيه القرآن ، الجـامع للأمر والنهي والوعد والوعيد ، فكان أولى بأن يكون تعظيم النفس ورياضتها فيه ليكون إلى العمل بما جاء به القرآن أساساً . وعليه أحرص ، قال الله عز وجل : ﴿ كتب عليـــكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ، أياماً معدودات ﴾ [١] . ثم أبان أنها

---

(١) البقرة : ١٨٣ .

شهر رمضان ، ثم أشار إلى معناه ، فقال : ﴿ الذي أنزل فيـــه القرآن ﴾ [١] . ومعنى أنزل القرآن فيه : بأنه ينزل في كل ليلة قدر من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة من السماء الدنيا ، ما ينزل إلى مثلها من العام . ثم كان جبريـــل عليه السلام ينزله تخوفاً إلى النبي ﷺ طول السنة ، فأنزل القرآن كله من اللوح إلى بيت العزة في عشرين ليلة من عشرين سنة ، بهذا جاءت الرواية والله أعلم .

وشهر الصوم له أسماء : احدها شهر رمضان . وقد جرت العادة بأن لا يقال رمضان كما يقال رجب وشعبان ، وإنما يقال : « شهر رمضان » والآخر : شهر الصبر ، والثالث حطة ، والرابع : سيد الشهور .

وأما قولهم ، شهر رمضان ، فلأن الله عز وجل ، هكذا ذكر في كتابه وأغلب ما جاء عن النبي ﷺ من ذكره فعلى هذه الصفة . ويقـال : ان من السلف من كان يكره أن يقال : جاء رمضان ، وذهب رمضان ، ويقول : لا يدري ، لعل رمضان اسم من أسماء الله تعالى ، تأويل هذا القول يلزمه أن يقول في رجب وشعبان وشوال وصفر مثل قوله في رمضان وإلا فهو متناقض واشتقاق الإسم يدل على أنه لا يجوز بأن يكون من أسماء الله تعالى ، لأنه من الرمض ، وهو القلق من شدة الحر . وقد روى عن النبي ﷺ ذكر رمضان ، وعن أصحابه لذلك مجرداً عن ذكر الشهر ، لكن الأغلب أنهم لم يذكروه إلا مفرداً باسم الشهر تحرياً لموافقة الكتاب ، وهو قول الله عز وجل ﴿ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ﴾ [٢] . وليس معنى قول الله عز وجل « شهر رمضان » ان في ذكره رمضان بلا شهر ، معنى من معاني القبح ، وإنما هو ان الله عز وجل ذكر انه كتب علينا الصيام أياماً معدودات ، وما دون الشهر يلحقه هذا الإسم . فلما أراد أن يبين انه شهر كامل فعرفنا أي شهر هو ، قال : « شهر رمضان » ليعلم تلك الأيام المعـــدودات ليست بمطلقة ، ولكنهـــا من شهر مخصوص . وان ذلك الشهر مستوفي الإقتصار على بعضه غير جائز . وليس هذا ما يمنع من أن يقال : رمضان من غير أن يذكر الشهر معاً ، والله أعلم .

---

(١) البقرة : ١٨٥ .
(٢) نفس الآية السابقة .

وأما تسميته شهر الصبر ، فقد روينا فيما تقدم عن النبي ﷺ أنه قال : (صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر تذهب وغر الصدر) [١] . ويثبت معنى هذا الحديث ما فيه الكفاية .

وأما تسميته حطة ، فقد روى ان أبا هريرة رضي الله عنه سأل كعباً رضي الله عنه كيف تجدون رمضان عندكم ؟ نجد في كتاب الله حطة تحطيه الخطايا . فقد يجوز أن يكون كعب أراد بهذا : أنه وجد في التوراة مما جرى فيها من ذكر النبي ﷺ وأمته أنه يفرض عليهم صيام شهر يدعى رمضان ، ويجعل ذلك كحطة لهم .

ويجوز أن يكون أراد به ، وجد أيام الصوم في كتابهم شيء خطه ، فلما كانت أيام صوم المسلمين شهر رمضان أي أنه مستحق لهذا الإسم . وأما تسمية سيد الشهور ، فانه روى عن النبي ﷺ أنه قال : (سيد الشهور شهر رمضان ، وأعظمها حرمة ذو الحجة) [٢] ويحتمل تسمية هذا الشهر سيد الشهور وجهين : احدهما أنه شهر القرآن الذي هو جامع الشريعة ، لأن فيه اتزان . والآخر : ان ليلة القدر إحدى لياليها وهي كما قال الله عز وجل ﴿ فيها يفرق كل أمر حكيم ﴾ [٣] . واستحق من هذين الوجهين ان يدعى سيد الشهور . وأعظمها حرمة ذو الحجة لأنه من أشهر الحرام ، وليس رمضان منها .

فصل

وجاء عن النبي ﷺ في تعظيم قدر هذا الشهر اخبار : منها ما جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال : (إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب ، وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب . وصفدت الشياطين ، ونادى منادي باغي الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقصر ، ولله في ليلة عتقاء من النار) [٤] . فأما انفتاح أبواب الجنة ، وتغليق أبواب النار ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٤٣ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) الدخان : ٤ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٢ ، وفي صحيح مسلم الصيام ١ ، ٢ ، ٤ ، ٥ .

فقد يجوز أن يكون على ظاهره . ويجوز أن يكون مثلاً . فان اجرى على ظاهره ، وجهه : ان أبواب الجنة تفتح فيقال لأصحابه من قبل الله تعالى الجنة . ولا مدخل للمؤمنين غيرها فلا تكتلوا ولا تقتروا فانكم تصلون إلى الجنة في هذا الشهر اليسير من العمل الذي لا يصلون لمثله اليها في غيرها . وينحون من النار ما لا ينحون فيما سواه، فانكم إن أخلدتم إلى التقصير في العبادة وجريتم في المعاصي على عادتكم ، كنتم الممتنعين من دخول الجنة بعدما فتحت لكم . والمعرضين لفتح باب النار بعدما غلقت دونكم .

فان قيل : ان ذلك مثل ، وجهه : ان الله عز وجل وعدني هذا الشهر تضعيف الحسنات ، وجعل فيه ليلة خير من الف شهر ، فصارت الجنان كأن أبوابها فتحت ، ونعيمها اتيحت . وصارت النيران كأن أبوابها غلقت وشدائدها أبطلت . لأن الحسنات إذا ضعفت في عامة الشهر ، ثم كانت ليلة القدر كألف شهر . فالغالب ان أحداً من المؤمنين لا يبلغ ساقه من الكثرة أن لا يعم بها هذه الحسنات المضاعفة حتى تصير كأنها لم تكن . وإذا اتفق ذلك ، فلا مؤمن إلا وقد استوجب الجنة وحرم على النار . فصارت الجنات كأنها أتيحت للمؤمنين في هذا الشهر والنيران كأنها رفعت عنهم . فإن قصر مقصر فجرى في هذا الشهر على عادته في التثاقل عن الطاعات والدوام على المعاصي والسيئات ، فإنما أوتي من قبل نفسه ، وهو الذي أراده الرسول لقوله فيه ليلة خير من الف شهر ، من حرم خيرها فقد حرم .

وأما تصفيد الشياطين ، فقد يجوز أن يكون أراد بذلك آياته خاصة ، ويكون وجهه ان القرآن كان ينزل إلى السماء الدنيا في كل ليلة ، قدر ما يكفي لتلك السنة إلى مثلها من العام القابل . فكانت الشياطين تصفد في رأس الشهر لئلا يتمكنوا من السرقي في أسباب السماء لاستراق السمع ، مبالغة في حراسة القرآن يشهد ، أو شيئاً منه ، أو يعلم ما يراد تنزيله منه ، أو مقداره ، قبل أن يبلغ النبي ﷺ ذلك غيره . وإن كانت الحراسة قد رفعت الشهر والحراس ، فيكون ذلك نظير قوم يحنثون في موضع ، ويوكل بهم جماعة تحرسهم تنفق وقت يراد به المبالغة في حفظهم ، فيراد ما كان أمنه أن يقيدوا . فكذلك هذا والله أعلم .

وعلى هذا كان تصفيد الشياطين في شهر رمضان مقصوراً على زمان النبي ﷺ خاصة. ويدل عليه أنه قال في بعض ألفاظ هذا الحديث سلسلت مردة الشياطين ، فخص المردة بالذكر . وقال الله تعالى عز وجل في قصة المسترقة ﴿ وحفظاً من كل شيطان مارد ﴾ [١]. فالأغلب إلا شبه والله أعلم ، أن يكون التصفيد لمسترقة السمع الذين لهم فضل قوة ، وفيهم فرط خبث ، فلاجتماع الأمرين لهم يعدون صعود السماء للسماء ، للوقوف على مافيها ، فيصفدون في هذا الشهر لئلا يقدروا على الرقي ، فيكون ذلك أحسم لشرهم وأبلغ في حراسة الوحي من أن يحلها الصعود ، حتى إذا حصلوا في مقاعدهم أو أحفظ منهم حفظه رمي ببعض الشهب والله أعلم .

وقد قيل : ان تصفيد الشياطين مثل لتطهير أنفس الصيام من البواعث على المعاصي في هذا الشهر واشرابها حب الطاعات ، والحرص على العبادات ، وذلك لما ينقمع من شهواتهم ، ويقبلون عليه من قراءة القرآن ، والاجتماع مع العلماء وأشراعهم إلى الذكر ، فإنهم إذا حسموا أطماعهم في هذا الشهر من الملاذ التي هي محللة في غيره ، أو محللة في أمثاله كانوا لها عن الملاذ التي هي محرمة في الشهور غيره أشد حسماً . وإذا وطنوا أنفسهم على قراءة القرآن ومجالسة العلماء لم يجمعوا اليها ما لا يليق بها ، ولم يقبلوا عليها إلا ليكون عملهم بحسب ما يتلون في القرآن ويسمعونه من أهل العلم .

وإذا قاموا النوم ، واحتاجوا إلى صيام الغد ويبيت النية له من الليل ، وعلموا أنهم مندوبون إلى قيام الليل ، ورأى بعضهم بعضاً وهم يصلون في المساجد وفي البيوت ، كان المنهمكون في الفساد قبل الشهر بين حالين : اما ان تقيدوا بالصالحين فيصلوا كما يصلون. واما أن يرتدعوا في الشهر عما كانوا يأتونه في غير الشهر ، وما منعه الله تعالى من محق السرور ، وأسباب الفساد فيه بتصفيد الشياطين ، لأنهم هم الذين يغرون الناس بالمعاصي ويوسوسون اليهم بها . فإذا ضعفت آثارهم وذهبت مكائدهم في هذا الشهر ، صاروا كأنهم صفدوا ، فصاروا لا يصلون إلى الإختلاط بالإنس ، وحملهم ما كانوا يحملونهم عليه من قبل والله أعلم .

---

(١) الصافات : ٧ .

ومن قال هذا ، قال : ليس بأكثر مما جاء في القرآن من قوله عز وجل للكفار : ﴿لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون ، إنا جعلنا في أعناقهم أغلالاً فهي إلى الأذقان فهم مقمحون ، وجعلنا من بين أيديهم سداً ، ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون﴾[١].

ومن قوله عز وجل : ﴿ أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم ﴾[٢].

ومن قوله عز وجل : ﴿ صم بكم عمي ﴾[٣].

فاذا جاز أن يكون الله قد شبه الكفار ، واعراضهم عما يسمعونه ويرونه من آيات الله وبيناته ونزولهم منزلة من لا يسمع دعاء ، ولا يرى آية ولا يعقل حجة مقبولة المعلول ، الممنوع بعله ، يراود عنه مما يمتنع العل عن مثله . فكذلك يجوز أن يكون تصفيد الشياطين عبادة من قلة تمكنهم في هذا الشهر من هذا النـــاس عن الطاعات وإغوائهم بالمعـــاصي والسيئات والله أعلم .

وقيل : ان ذلك حقيقة وليس بمثل ، والمعنى انه حال بينهم وبين السلطان الذي لهم على نفوسم اليأس في هذا الشهر بأصفاد تليق بهم ، فلا يتهيأ لهم معه الخلوص إلى النفوس ، وإحضار الفساد للقلوب ، وان اجتماع المسلمين على الصلاة والصيـام في الشهر مع تكاسل بعضهم على الصلوات المكتوبات في غيره ، والسماحة بالصدقات مع التحل بالزكاوات فيما سواه . والإقبال على القرآن مع التغافل عنه في أكثر الأوقات ، والميـل إلى مجالسة أهل العلم ومساءلتهم هذا الاعراض عنه ، وترك الإشتغال به من قبل ، وتركهم شرب الخمور مع الحرص عليها طول السنة ، ليس الإنقطاع مكائد الشيطان عنهم ، ولا ذلك لم يكونوا في هذا الشهر إلا كما يتكاسلوا عن الصلوات في أوقاتها . فان صيـــام يوم من أوله إلى آخره أشق من ركعتين أو أربع ركعات ، فلما كان ذلك لا يقع منهم ، علمنا ان الشياطين قد سمغوا عنهم ، فمن ذلك ينتشروا للطاعة والعبادة والله أعلم .

فان قيل : ليسوا مع ما وصفتم لا يخلون من وجوه من المناكير ، والعظائم منهم ، نحو قطع الطريق ، وقتل النفوس والرق ، فهلا علمتم بذلك ان الشياطين غير ممنوعين عنهم إن كانت هذه المعاصي لا تقع من الناس إلا باعوا الشياطين .

---

(١) يس : ٧ . (٢) النحل : ١٠٨ . (٣) البقرة : ١٨ ، ١٧١ .

فالجواب : ان الشياطين وإن صفدوا في هذا الشهر ، فإن الإناء التي علقت بنفوس الصائمين من تسويل شر لهم ، وتحبيب باطل اليهم لا يخلع عنها بتصفيدهم ، ولا يفارقها بل يلزمها فيكون بجالها وجود ما ذكرتم لها ومن قبلها . فأما حدوث مادة جديدة لشر مستأنف لم يكن خطر بالقلب قبل الشهر ولا تتهيب النفس عليه . فهذا لا يكون في الشهر .

فان قيل : وماذا يعني تصفيدهم في الشهر إذا كانوا قد قدموا من الاناء ذي الفتحة ، ما لزمت نفوس الآدميين ، فصاروا يعملون بها في الشهر مثل ما يعملون بها في غيره .

قيل : ان تلك الآثار تزداد بانقطاع المواد عنها ضعفاً ورضاء ، ولولا ذلك لكان الناس كلهم في الشهر ، كما يكونون قبله أو بعده . وليس كذلك بل تباين أحوالهم في غيره مباينة شديدة . ثم المكائد المبتدأة لا تقع أصلا ، فلا يحل التصفيد من أن يقع ويفيد وبالله التوفيق .

وأما قوله : (وينادي مناد يا باغي الخير هلم ، ويا باغي الشر أقصر) [١] ، فقد يجوز أن يكون مثلا لترغيب الله تعالى الموصل في زوائد الخيرات والحسنات في هذا الشهر حتى يجازوا كأنهم ينادون كل ليلة ، فيقال لهم : يا باغي الخير أقبل ، ويا باغي الشر أقصر . وقد يجوز أن يكون حقيقة لا مثلا ، وأن يكون ملك ينادي بذلك ليزداد العباد حسداً في الخير ، وبعداً من الشر .

فان قيل : ما معنى هذا النداء وهم لا يسمعونه ؟

قيل : ليس كذلك ، لأن الصادق قد أبلغهم إياه وأخبرهم ، فصاروا سامعين له ، وليس كل نداء يسمع من المنادى . ولكن من سمعه من صادق فبلغه عنه ، فكأنما سمعه منه ، فكذلك هذا والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ : (تعظيم قدر هذا الشهر فلم يغفر) فقال انس : (رغم أنف امريء أدرك أبويه أو أحدهما الكبر عنده ، فلم يغفر له ، فقال : آمين. رغم انف امرىء

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الصيام ٢ · رقم ١٦٤٣ .

ذكرت عنده فلم يصل عليك . فقال : آمين) [1] .

ومعنى هذا - والله أعلم - رغم أنف امرىء أدرك أبويه أو أحدهما الكبر عنده وأدرك هذا الشهر ، وذكرت عنده فلا هو صلى عليك فعرف حقك ، ولا عمل في هذا الشهر ما يتوصل به إلى المغفرة ، فعرف حقه . ولا بر والديه. أو الذي أدرك مثلهما فعرف حقه ، فإن الأمر إن لم يكن على هذا وجب أن يكون من ترك الثالثة وعمل بالآخرين غير مغفور له . وهذا غير جائز ، لأن الله تعالى أخبر أنه لا يضيع عمل عامل من المؤمنين ، فقال : ﴿ إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا ﴾ [2] . فصح ان معنى الحديث ما ذكرت . وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا سلم رمضان سلمت السنة كلها) [3] . ومعى هذا ما جاء في حديثه من قوله : (الشهر إلى الشهر كفارة لما بينهما) [4] . أي ان شهر رمضان إذا سلم كان كفارة لما بعده إلى الشهر القابل ، فتصير السنة سالمة بسلامة الشهر والله أعلم .

ومن عظم قدر هذا الشهر اختصاصه بليلة القدر ، قال الله عز وجل : ﴿ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن ﴾ [5] . وقال : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ [6] . فظهر بذلك أن ليلة القدر في شهر رمضان . معنى ليلة القدر التي نقل الله تعالى لملائكتـه جميع ما ينبغي أن يجري على أيديهم من تدبير بني آدم محياهم ومماتهم إلى ليلة القدر من السنة القابلة ، وكان يدخل في هذه أيام حياة النبي ﷺ أن يقدر منها ما هو منزله من القرآن إلى مثلها من العالم القابل ، وإنما قيل ليلة القدر ، لم يقل ليلة الكذب ، وان المعروف من قرينة القضاء وتحديده ليكون ما يلقى إلى الملائكة في السنة مقدار بمقدار يحضره عليهم . وما قال على هذا المعنى فهو كالقدر - بتسكين الدال - يقال : قدرته أقدره قدراً، كما يقال حذرته أحذره حذراً . ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ [7] . من هذا . لأنه مجاوزاً لمعنى ما عظموه حق تعظيمه ، وما عرفوه حق معرفته . وقال الله عز وجل في

---

(١) ورد القسم الأول في الحديث في صحيح مسلم البر ٨ ، والقسم الثاني في صحيح الترمذي الدعوات ١٠٠

(٢) الكهف : ٣٠ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٥) البقرة : ١٨٥ .　　(٦) القدر : ١

(٧) الانعام : ٩١ .

وصف هذه الليلة : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة مباركة ، إنا كنا منذرين فيها يفرق كل أمر حكيم ﴾ (١) . فأخبر انها مباركة . أي مبارك فيها لأولياء الله عز وجل ، فإنها جعلت خير من الف شهر أي إذا أحبوها وقدروها حق قدرها ، فظلوا بالصلاة وقراءة القرآن والذكر ، ولم يلهوا منها ، ولم يلغوا ، كانوا كأنهم فعلوا ذلك شهراً وأكثر : ﴿ فيها يفرق كل أمر حكيم ﴾ (٢) . أي كل أمر مبني على السداد . والحكيم بمعنى يتحكم .

وقد جاءت في هذه الليلة أخبار مجمعة ، المعنى فيها : انها أوتار العشر الأواخر. وروت عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ قال : (تحروا ليلة القدر في الوتر في العشر الأواخر من رمضان) (٣) . ثم فيها وجهان :

أحدهما : ما روي عن أبي قلابة رضي الله عنه من أنها تحول في ليالي العشر ، أي تكون سنة إحدى ليلة غيرها .

والآخر : انها إحدى الأوتار بعينها كلها ، فإن كانت ذلك ، فينبغي أن تكون ليلة خمس وعشرين ، إن كان ما روى ان القرآن أنزل لأربع وعشرين من رمضان صحيحاً . فإن وهباً ذكر ان صحف ابراهيم أنزلت أول ليلة من رمضان ، وأنزلت التوراة بعد ذلك لسبعمائة عام لثماني عشرة ليلة خلت من رمضان . وأنزل الفرقان بعد ذلك بستمائة وعشرين عاماً لأربع وعشرين ليلة مضت من رمضان. وإن لم يثبت هذا فهي ليلة مشكلة. وسأل أبو ذر عنها رسول الله ﷺ ، وأقسم عليه ليخبرنه بها حتى أعطيه ، وقال : (لو أذن الله تعالى أن أخبركم بها لأخبرتكم ، الا امر أن يكون أحد التسعين) (٤) . يعني في العشر الأواخر لسبع خلون منها ، أو لسبع بقين منها ، وهو ليلة ثلاث وعشرين، أو ليلة سبع وعشرين . ودلت الأخبار على ان النبي ﷺ كان يعلم هذه الليلة وقتاً ، غير انه لم يكن ما دون في الأخبار يردها ثم أنسيها . فاما انه لم يؤذن له في الاخبار بها ، فلئلا يتكلون على عملهم بها ، صحبوها دون سائر الأوتار ، بل يخفوا الأوتار كلها فعصوها في

---

(١) الدخان : ٣ ـ ٤ . (٢) الآية السابقة .
(٣) ورد في صحيح البخارى ليلة القدر ٢ ، ٣ .
(٤) ورد مثل هذا المعنى في صحيح البخارى ليلة القدر ٣ .

جملها . وكان عبد الله يؤيد الناس على هذا ، فيقول : من يقم الحول يصبها . فقال أبي بن كعب ، والله لقد علم ابن عبد الرحمن أنها في رمضان ، لكنه أراد أن يعمي على الناس لئلا يتكلون . واما انه انسبها قليلا يسأل عن شيء من أمر الدنيا فلا يخبرنه ، أو لأنه كان مجبولاً على أكرم الأخلاق وأحسنها ، وعلم الله تعالى من قلبه الرأفة نبأ منه ، وانه ليس عليه أن يسأل شيئاً مما عنده ، فيبخل به ، فأنساه علم بهذه الليلة حتى إذا سئل عنها لم يخبر بها ، لم يكن كأنما علم عنده .

وذكر النبي ﷺ أنه رأى هذه الليلة ثم أنسيها . ورأى أنه يسجد في صبحتها في ماء وطين . فقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : كان ذلك ليلة ثلاث وعشرين ، قال عبد الله بن أنيس : مطرنا ليلة إحدى وعشرين ، فصلى بنا رسول الله ﷺ – يعني من صبحتها – فانصرف ، واني أرى الماء والطين على أنفه وجبهته ، ثم جاء مع هذا عن النبي ﷺ قال : (ليلة القدر ليلة أربع وعشرين) [(١)] .

وروى ابن عباس رضي الله عنه ان رجلا قال : يا نبي الله ، اني رجل شيخ كبير ، يشق علي القيام ، فمرني بليلة ، لعل الله تعالى يرقبني فيها ليلة القدر ، فقال : (عليك بالسابعة) [(٢)] بهذا يدل على أنها ليلة سبع وعشرين . ولا بد من تأويل هذه الأخبار بعد أن قال النبي ﷺ : (رأيت هذه الليلة ثم أنستها) [(٣)] .

فنقول – وبالله التوفيق – : وقد يجوز أن يكون أبو سعيد تنبأ له عن ليلة القدر وقد مضت من تلك السنة . فقال : هي لية ثلاث وعشرين ، أي كذلك لا شك ، ثم لا يدري أن تكون في القابلة فيها أو في غيرها .

وكذلك قوله لثلاث : فأما قوله للسائل (بالسابعة) . فيحتمل انه كان الأغلب على ظنه في تلك السنة انه ليلة سبع وعشرين . فلذلك أمره بها . والرجل لم يسأله عنها قطعاً ، وإنما سأله عن ليلة لعله يوافق فيها ليلة القدر . وحاصل هذه الليلة يمكن أن

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٦ ، ص ١٢ .
(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٥ ، ص ١٣٢ ، وفى صحيح البخارى الأدب ٤٤ .
(٣) ورد في صحيح البخاري ليلة القدر ٢ ، ٣ ، وفي سنن ابن ماجه الصيام ٥٦ .

يوافق فيها ليلة القدر . ولعله سأله وثلاثة أوتار قد انقطعت ، ولم يكن عنها ليلة القدر ، وبقي وتران أغلبهما أن تكون هذه الليلة السابعة ، فحثه عليها ، وليس ذلك من القطع بسبيل والله أعلم .

وفي تسمية هذه الليلة - ليلة القدر وتعظيمها وجه آخر : وهو ان كل ذلك لتقدير ما ينزل من القرآن فيها إلى مثلها من السنة القابلة . ومعنى قول الله عز وجل : ﴿يفرق كل أمر حكيم﴾ [1] . أي يفصل آخر القرآن ، ويقصر أن يكون ذلك الفصل، وذلك الفرق أمراً حكيماً .

ويحتمل إذا ميز ما يراد تنزيله في السنة ذلك المميز أيضاً ، وجعل نحو ما ينزل كل نجم منه عند وقته ، فذلك فرق كل أمر حكيم ، فأما سائر الأمور التي تجري على أيدي الملائكة من تدبير أهل الأرض ، فإنها تبين ليلة النص من شعبان ، فقد وردت فيها أخبار كثيرة ، وسميت ليلة الهل ، وليلة الإجلال والارزاق ، وليلة ذل العاني ونصرة المظلوم إلى غير ذلك من أسماء كثيرة ، فيكون تعظيم ليلة القدر لأجل القرآن ، وان تنزيله فقد انقطع . كما يفضل يوم عاشور ، بأن الله تعالى نجى موسى عليه السلام من فرعون، وذلك لأنه اختص به يوم بعينه ، وقد مضى . وكما يفضل ولد المهاجرين بأن أبا لهم كان هاجر ولد الأنصاري ، بأن أباه آوى ونصر .

وقد اتبعت القول في عامة هذه الأبواب في كتابي المجرد لذكر خصائص شهر رمضان وأوردته في هذا الكتاب مع فصل تقرير تكلفه ، ليكون أسرع إلى الإلهام إن شاء الله .

ومن جملة ما عظم الله به قدر صيام شهر رمضان ان جعل أول يوم يليه عيداً، وحرم صيامه . وأوجبت فيه صدقة الفطر ، وأمر الناس بالتكبير ليلة العيد ويومه إلى وقت منه معلوم .

وأما جعل اليوم الذي ذكرنا يوم عيد ، فهو من الاعلام الموروثة لا يخفى شأنه على أحد ، ونقلي الحديث فيه تكلف ، ومعناه - والله أعلم - أن مبنى أركان الدين على الشهر والاعلال . لأن الصلاة تقام جماعة ثم يكون في كل جمعة اجتماع الجماعات ، وخروج

---

(١) الدخان : ٤ .

الوالي بالخطبة . والزكوات أيضاً يأخذها الإمام أخذاً ظاهراً يبعث السعاة عليها ، وتدون الدواوين لها ، ويفرقها تفريقاً ظاهراً . والحج والجهاد يجتمع عليهما أهل البلدان المتفرقة طبقات الناس المختلفة ، فلا يكاد أمر أعلى منها . والصيام يخفي لأن مبناه على العزم والكف ، وهما أمران لا يعلمها من الصائم إلا الله ، ثم الصائم نفسه ، منشرح عند انقضائه ، التكبير في العيد بما من الله تعالى من اشهاد الشهر ، والتوفيق بصيامه ، وقدر من استكماله غلاله ، وإذا اخفه فيميد بذلك أمر الصيام ، ويلحق نظرائه من العبادات والله أعلم .

وأما تحريم الصوم في يوم العيد ، فلأنه يوم يلي انسلاخ شهر الصيام ، فكان كالليالي المتخللة لأيام الشهر ، فان كل ليلة منها تلي التي قبلها وقت الصيام ، فلما لم يكن في ليلة منها صوم ، فكذلك لا يكون في يوم العيد صوم والله أعلم .

وأما وجوب صدقة الفطر ، فان ابن عمر رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ بصدقة الفطر من رمضان على كل حر وعبد ، ذكر وأنثى ، صغيراً وكبيراً من المسلمين صاعاً من تمر وصاعاً من شعير . ومعنى ذلك – والله أعلم – شكر نعمة الله فيها أباح من الطعام والشراب في النهار بعد أن كان حظرهما ما وجب على الناس أن يطعموا كما يطعمون ، ويتصدقوا على المحتاجين بما لا يجدون . ثم بين رسول الله ﷺ مقدار الاطعام والجنس الذي يكون منه ، وعلم ذلك موجود في كتب الاحكام . فأما الشراب فلم يأمر أن يتصدق به لأنه على الوجوه يعيش الناس في مساكنهم ومما خص به هذا الشهر ما يرجع إلى تعظيم قدرة ان رسول الله ﷺ قام لياليه وقدم القول فيه في باب الصلاةويقول هاهنا : (ان الجماعة من سنن القيام) (١) . فينبغي للذين لا يحفظون القرآن أن يقدموا إماماً يحفظه ، فيؤمهم في المسجد . وتزين المساجد التي يقام فيها الجماعات بالقناديل كما فعل أيام عمر رضي الله عنه .

وقال علي رضي الله عنه : نور على عمر قبره كما نور مساجدنا ، ويتحرى أن يكون الإمام حسن القراءة لا يمله القوم . ونبخر المساجد عند القراءة ، وإن لم يفارقه الطيب حتى تنقضي صلاته فهو أحسن .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وأما القراء وحملة القرآن فإنهم جمعوا بين حضور الجماعات ، ثم الانفراد في بيوتهم بالصلاة فهو أحسن . فإن لم يطيقوا بالانفراد بالصلاة أولى بهم لأنه شهر القرآن ،فالقراءة ممن يحسنها أفضل من الاستماع إلى قراءة غيره والله أعلم .

فصل

وينبغي للصائم أن يصوم بجميع جوارحه ، كما لا يأكل ولا يشرب ولا يباشر أهله ، فكذلك ينبغي له أن يصوم ببشرته فلا يقض بها إلى بشرة أهله بشهوة ، وبعينه فلا ينظر اليها بشهوة ، وبقلبه فلا يتفكر في محاسنها ، لئلا تساوره الشهوة فيكون منه ما يفسد الصوم أو تبور منه الجنابة ، فيكون قد قضى شهوته ، ويطيل ببذل الصبر أجره ، وبلسانه فلا يغتاب ولا يسب ولا يخاصم ولا يكذب ، ولا يرجى زمانه بانشاد الأشعار ورواية الأسماء والمضاحك ، والثناء على من لا يستحق الثناء والمدح ، والذم بغير حق وغير ذلك . وبيده لا يمدها إلى باطل ، وبرجله لا يمشي بها إلى باطل ، وبجميع قوى بدنه فلا يفسدها في باطل .

قال النبي ﷺ : (من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه) (١) . وقال النبي ﷺ . (ما صام من ظل يأكل لحوم الناس) (٢) . وقال : (إذا كان أحدكم صائماً ، فلا يرفث ولا يفسق ، ولا يجادل . فإن أحد جهل عليه فليقل : إني صائم) (٣) . ومعنى ذلك – والله أعلم – فليقل في نفسه إني صائم ، فلا ينبغي أن أساور وأخاصم .

ومما يستحب في هذا الشهر الجود والإفضال ، وقد مر القول فيه في بعض الأبواب المتقدمة ، وأفضل ذلك كفاية المحتاجين ، أم فطرهم . جاء عن النبي ﷺ : (من فطر صائماً فله مثل أجره ، ولا ينقص من أجر الصائم شيء) (٤) . ومعنى ذلك – والله أعلم –

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٢١ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الصيام ٤٥ .

ان الملقي شغل فطر (إنما يصوم بمعرفة الكافي ، فكان صيامه واقعاً منه . فلهـذا كان له مثل أجره ولا ينقص من أجر الصائم شيء ، لأن صومه لنفسه وما عند الله واسع . فإذا أفطر الصائم فينبغي أن يفطر على تمر ، فان لم يجد فالماء . هكذا روى عن النبي ﷺ .

ويستحب أن لا يفطر على شيء مسته النار ، ولا بأن لا يتبع موضع الهزم اثر النار . وكما ينتهي أن يتبع الجنازة بجمر انفا ، ولا للميت بابعاد النار عنه . وقـد جاء عن أنس ان النبي ﷺ كان يفطر على ثلاث تمرات ، أو على شيء لم تمسه النار . وإذا أفطر الصوام عند رجل ، فحسن أن يدعو لنفسه ولأهل بيته ولجماعة المسلمين بالمغفرة ، وما يهمه من كرب إن كان به ، وهو يبغي الفرج عنه ، أو ما يجري مجراه ، لأنه يروى عن النبي ﷺ ان للصائم عند فطره دعوة مستجابة ، وروى عنه ﷺ انه كان إذا أفطر قال : (ذهب الظمأ وابتلت العروق ، وثبت الأجر إن شاء الله)[1] .

ويستحب للصائم أن يفرق طعامه فلا يمتلىء منه قبل القيام ، ثم يصيب منه حاجته عند السحر ، لأنه روى عن النبي ﷺ قال : (فرق ما بيننا وبين أهل الكتاب أكلة السحر)[2] . وكان يقول : (تسحروا فان في السحور بركة)[3] . فان أصاب صاحبه عند الإفطار ، واستغنى عن السحر لأنه لم ير في الأكل فوق الشبع والله أعلم .

فصـــل

ثم ان الصيام كالزكاة من انه لا مسنون من جنسه إلا ان منه ما قد رغب وندب اليـه وجاءت في فضله اخبار ، فمنها : صيام ستة أيام من شوال . قال النبي ﷺ : (من صام رمضان واتبعه ستاً من شوال ، فكأنما صام الدهر كله)[4] .

وجاء في بعض الأخبار : اقرأوا إن شئتم ، ﴿ ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾[5]

---

(١) ورد في سنن أبي داود الصوم ٢٢ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الصيام رقم ٤٦ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الصوم ٢٠ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الصيام ٣٣ .
(٥) الانعام : ١٦٠ .

أي صوم الشهر بصيام ثلاثمائة يوم ، وصوم ستة أيام بصيام ستين يوماً . فذلك ثلاثمائة وستون يوماً . وهذا الحساب موضوع على تبين الشمس دون القمر ، لأن السنة الشمسية هي التي تكون أيامها ثلاثمائة وستين . فأما القمرية فان أيامها ثلاثمائة وأربعة وخمسون ، لأن شهراً منها يتم وشهراً منها ينقص .

وقد يجوز أن يكون المعنى : ان الله عز وجل وان نقص من الشهر يوماً ، فانه يكمل له أجر شهر تام والله أعلم .

ومنها : صيام البيض . روى عن النبي ﷺ انه قال : (من كان صائماً فليصم من الشهر ثلاثاً البيض ، ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) (١) . وأما ما جاء عن النبي ﷺ انه قال : (صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر) (٢) .

قال أبو ذر : صدق الله ورسوله في كتابه ﴿ ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾ فليس المراد به ثلاثة أيام سوى البيض ، لكن ثلاثة أيام من كل شهر مستحب، وإن كانت هذه الثلاثة البيض فهي أفضل . ألا ترى ان النبي ﷺ قال : (من كان صائماً من الشهر فليصم الثلاثة البيض) (٣) .

وقال لاعرابي دعاه إلى طعام . فقال : إني صائم فقال : (أفلا جعلتها البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) (٤) . وقال رجل : قلت لابن عباس : أصوم ثلاثة أيام من الشهر ، فأي الأيام أجعلها ؟ قال : الأول : صم العشر البيض ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر ، فمن لم يصم البيض صام من أول الشهر الاثنين والخميس الذي يليه . هكذا روت أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ . وقالت عائشة رضي الله عنها ولم تفسره : صم من الشهر السبت والأحد والاثنين وصم من الشهر المقبل الاربعاء والخميس والجمعة ، وفي هذا إخراج الثلاثاء من الصوم . وليس لذلك معنى يعرف .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٢٩ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٢٩ .

(٣) ورد في صحيح البخاري التهجد ٦٠ .

(٤) ورد في سنن النسائي الصيام ٨٤ ، وفي سنن ابن ماجه الصيام ٢٩ .

وجاء في فضل هذا الصيام ان النبي ﷺ قال : (ألا أنبئكم بما يذهب وخز الصدر صيام ثلاثة أيام من كل شهر) [١] . قال علي رضي الله عنه : وخز الصدر علة دائمة . وقال مجاهد : علة وحسرة . وأما صيام الاثنين والخميس وتخصيصهما ، فذلك من أيام الشهر . فقد روي عن النبي ﷺ انه كان يصوم الاثنين والخميس . روى قتادة قال : سئل رسول الله ﷺ تعرض الاعمال يوم الاثنين ويوم الخميس ، فيغفر الله الذنوب إلا ما كان من متشاحن أو قاطع رحم ، فانهما يؤخران ، فكان علي رضي الله عنه يصوم الاثنين والخميس وكان أسامة بن زيد يصومهما ويقول : الا احب ان يعرض عملي الا وأنا صائم ، ويحتمل عرض الأعمال ان الملائكة الموكلين بأعمال بني آدم يتناوبون ، فيقيم معهم فريق من الاثنين إلى الخميس ثم يعرضون . وفريق من الخميس إلى الاثنين ثم يعرجون ، فكما عرج أحد الفريقين كافوا ما كتب في الموقف الذي له من السموات ، فيكون ذلك عرضاً في الصورة. ويحتسب الله تعالى عبادة للملائكة . فأما هو في نفسه عز وجل فغني عن عرضهم بسبحهم فهو أعلم بما كسبه العباد من العباد ، ومنهم أن يكون العرض على كثير من الملائكة تصرفهم بأمر الله عز وجل ، فرقاً بعد فرق ، ليخصوا أعمال بني آدم ، ويحفظوها وينسخوها ويرفعوها ، اما في كل اثنين ، واما في كل خميس على ما يثبت .

ثم قد يجوز أن يكون ذلك بالملك جبريل صلوات الله عليه ، لأن الله عز وجل وصفه بأنه مطاع ، وذلك يدل على أنه أمار في موضعه إذا طاعه لا يكون إلا لأمر ، فقد يحتمل أن يكون الصرف للملائكة على هذا الشغل جبريل عليه السلام ، وعليه يكون العرض. ويكون العرض أن يؤدي كل فريق اليه ما كان بلغه من العمل بسبب ، فيخرج من جهده الطاعة ، وإلا فالباريء عز وجل لا يتأخر علمه بأعمال عباده إلى أن يعرض عليه والله أعلم.

وأما صوم الدهر فليس بمستحب ، سئل رسول الله ﷺ عن رجل يصوم الدهر ، قال: (لا صام ولا أفطر) [٢] . وهذا القول يحتمل معنيين : أحدهما أن يكون دعاء عليه لغلوه وإفراطه . والآخر بأن يكون خبراً عنه لا مجهود بالصوم ولا مترفة بالفطر . لأن من صام دائماً صار الصوم له عادة ، فكان أكله من الليل إلى الليل ، كأكل المفطر من

---

(١) ورد في سنن النسائي الصيام ٧٥ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٧٨ ، ص ٣٦٣ .
(٢) ورد في سنن النسائي الصيام ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٥ .

الظهر إلى الظهر ، ومن الضحى إلى الضحى ، وزالت عنه المشقة،فلم يحس بجوع ولاعطش وإذا كان كذلك ، كان كأنه غير صائم ، وهو مع ذلك غير مفطر . فقد يجوز أن يكون أراد بقوله (لا صام ولا أفطر) هذا والله أعلم .

وروى ان خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون دخلت على عائشة رضي الله عنها وهي متعسفة هشة الهيئة ، فقالت لها عائشة : لم تصنعين هذا ؟ فقالت : ان صاحبي لا يريد النساء ، يصوم النهار ويقوم الليل ، وأراد أن يترهب . فذكرت عائشة ذلك لرسول الله ﷺ فقال : (لكن أنا أصوم وأفطر وأرقد وأقوم ، وليس في ديننا الرهبانية ، فمن رغب عن ملتي فليس مني) [1] . وقال عبد الله بن عمر : وقال لي رسول الله ﷺ: (يا عبد الله بن عمر ، تصوم النهار وتقوم الليل ؟ قلت : نعم قال : فلا تفعل ، فانك إذا فعلت ذلك هجنت عيناك وتعنف نفسك ، لكن صم وافطر ، فان لأهلك عليك حقاً ولجسدك حقاً . صم ثلاثة أيام من كل شهر ، وذلك صوم الدهر . قلت : يا رسول الله، اني أجد قوة : قال : لا تفعل ، لا صام من صام إلى الأبد ، إن كنت لا بد صائماً فصم صوم داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ولا يفر إذا لاقى) [2] .

وجاء عن النبي ﷺ : (في صيام داود أربعة الفاظ : أحدها الحكاية والجن،والآخر الترغيب وللأمر ، والثالث : ان قال : أفضل الصيام والرابع : أنه أعدل الصيام ، فأما الجن فهو ما روى ان رجلاً قال : يا رسول الله ، أرأيت رجلاً يصوم يوماً وبفطر يوماً ؟ قال : (ذاك صوم أخي داود ، قال : فرجل يصوم يوماً ويفطر يوماً ؟ قال : وددت اني أطيق ذلك . قال : أرأيت رجلاً يصوم يومين ويفطر يومين ؟ قال : ومن يطيق ذلك)[3]

فأما الترغيب فهو ما روى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ (صم صوم داود ، صم يوماً وافطر يوماً) [4] . واما ان ذلك أفضل الصيام ، فقد روى

---

(١) ورد في صحيح البخاري النكاح ١ .

(٢) ورد في صحيح البخارى الصوم ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٩ ، وفي سنن النسائي الصيام ٧١ ، ٧٨ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٣ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجة الصيام ٣١ ،

عن عبد الله بن عمر ، وأيضاً ان النبي ﷺ قال : (ان أفضل الصوم صوم أخي داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً) [1] ولا يقر إذاً لأجل ، وأيضاً انه أعدل . فقد رواه أيضاً عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : (أعدل الصيام عند الله صيام الدهر) [2] معنى هذا – والله أعلم – ان من صام يوماً وأفطر يوماً ، لم يألف الصيام قط ، ويكون كل يوم يصوم له في اليوم الاول ، وهذه مشقة .

ثم انه من يبق بالفطر مقدار ما يتحمل من جهة الصوم ، فلذلك كان هذا أعدل الصيام وبالله التوفيق .

فلا ينبغي لأحد أن يجهد نفسه فيحملها من العبادة فوق طاقتها ، فان ذلك يحول بينه وبين المداومة ، ويقطعه من العبادة أصلا في بعض الأوقات ، كما جاء عن النبي ﷺ قال : (ان المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى) [3] . وجاء عنه ﷺ قال : (كلفوا من الأعمال ما يطيقونه ، فان الله لا يمل حتى يملوا ، وان احب الأعمال إلى الله أدومها وإن قلت) [4] .

واما إعادة رسول الله ﷺ في الصيام فهو ما روت عائشة رضي الله عنها قالت : (كان النبي ﷺ يصوم الشهر حتى نقول : ما يريد أن يفطر منه شيئاً . ويفطر من الشهر حتى نقول : ما نريد أن يصوم منه شيئاً ، وكان يستاء أن نجده مصلياً من الليل إلا رأيته أو نائماً إلا رأيته) [5] . أرادت أنه كان لا يصوم شهراً كله ولا يفطر شهراً كله ، ولا يقوم ليلة كلها ولا ينام ليلة كلها . وروى عن أنس نحو ذلك .

وعن أنس رضي الله عنه قال : جاء ثلاثة رهط إلى ازواج رسول الله ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ ، فلما أخبروا بها كأنهم تعالوها . فقالوا : واين نحن من النبي ﷺ فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . فقال احدهم : فأصلي الليل ابداً . وقال الآخر :

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الصيام ٣١ .
(٢) ورد في صحيح مسلم رقم ١٨١ ، ١٨٥ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ .
(٣) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ١٩٩ .
(٤) ورد في صحيح البخاري لباس ٣ : ٤ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٣٠ .

نا اصوم الدهر كله لا افطر . وقال الآخر : انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابداً . فجاء النبي ﷺ فقال : (انتم الذين قلتم كذا وكذا ، اما والله ، اني لأخشاكم الله ، واتقاكم له ، لكني اصوم وافطر ، وارقد واتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني) [1] .

وقد يجوز ان يكون ما روى عنه من صيام الاثنين والخميس انه كان إذا لم يرد اياماً ، واراد ان يصوم يوماً ، وجده تحرى ان يكون ذلك الاثنين والخميس .

ومن جمله الصيام صيام شعبان ، روى عن النبي ﷺ انه كان يصوم شعبان ورمضان وقالت عائشة رضي الله عنها : لم ار رسول الله ﷺ يصوم في شهر اكثر من صيامه في شعبان ، كان يصوم شعبان إلا قليلا ، ما كان يصومه كله .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (إذا انتصف شعبان فكفوا عن الصوم) [2] . ويحتمل انه كان يصوم ويأمر امته ان يكفوا عند انتصافه عن الصيام ، كما كان يواصل . ونهى امته عن الوصال ، فانه ربما خشي على امته الضعف وكان آمناً في نفسه ، لأنه قد قال في الوصال : (اني لست كأحدكم ، اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني) [3] . فقد يحتمل انه كان يطعمه ويسقيه على الحقيقة ، بأن يخلق في جوفه طعاماً وشراباً فيشبعه ويرويه . ويحتمل انه كان يدفع عنه الجوع ويقويه ويغنيه عن الطعام والشراب ، ويصرف عنه شهوتهما ، فيكون كالطاعم الشارب والله اعلم .

واما صيام رجب . فاني لم اجد لها في الأصول المعروفة ذاكراً ، سوى ما روى ان النبي ﷺ سئل صوم رجب قال : (فأين انتم عن شعبان) [4] . وهذا يحتمل ان معناه ان رجب قد ظهر فضله فانه من الأشهر الحرم ، وكان معظمنا في الجاهلية يدعى شهر الله الأصم . فلا يحمل فيه السلاح ولا تسمع قعقته ، فلا تسألوني عنه ، واسألوني عن شعبان . فان كان هذا . فقد يجوز ان يكون صومه مستحباً ، ويحتمل أن يكون معناه ان رجب مفصل عن شهر رمضان فهو كالأشهر التي قبله ، وإنما المتصل بشهر رمضان والمبشر به ،

---

(١) ورد في صحيح البخاري النكاح ١ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الصوم ١٢ ، وفي سنن الدارمي الصوم ٣٤ .

(٣) ورد في صحيح البخارى الصوم ٤٩ ، ٥٠ ، حدود ٤٢ ، وفي سنن الدارمي الصوم ١٤ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٤٣ ، ما يحرم الصيام في شهر رجب .

والشبه من بعض الوجوه به شعبان ، فان فيه ليلة الصكاك كما في شهر رمضان ليلة القدر ، فاسألوني عنه لا عن رجب . وهذا أشبه ، لأن ذا القعدة من الأشهر الحرم ، وما ورد في صيامه خير .

وجاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يصرف أكف الذين يرفعونها عن الطعام في رجب حتى يأكلوا . وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول : صوموا منه وافطروا .

وجاء عن النبي ﷺ قال عند دخول رجب : (اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان)[1] . فقد يحتمل أن يكون رجب بدلالة هذا الخبر ، قرينة شعبان ، فيستحب الصيام ، ويكون صرفا لأكف الذين كانوا يكرهون من شدة تعظيمهم هذا الشهر ان يفطروا فيه ، فقد روى انه كان فيهم من إذا أفطر فيه قضاه . ونهاهم عن ذلك عبد الله بن عباس والله أعلم .

ومنها صيام المحرم ، يروى ان رسول الله ﷺ قال لرجل : (إن كنت صائماً بعد شهر رمضان ، فصم المحرم ، فإنه شهر الله)[2] .

وفي رواية أخرى انه سئل : أي الشهور أفضل بعد رمضان ؟ فقال : (شهر الله الأصم المحرم)[3] .

ومنها : صيام عاشوراء ، وهو اليوم العاشر من المحرم . وجاء عن النبي ﷺ : ان صيامه كفارة سنة ، وجاء عنه ﷺ قال : (تكفر السنة التي قبلها)[4] . وعنه ﷺ : (من وسع على عياله يوم عاشوراء ، أوسع الله عليه سائر سنته)[5] . وقال سفيان بن عيينة : جربناه فوجدناه كذلك ، ويستحب أن يصوم التاسع قبله . قال الحكم بن أعرج:

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٢٥٩ .
(٢) ورد في سنن النسائي قيام الليل ٦ ، وفي سنن الدارمي الصيام ٤٥ .
(٣) المصدر السابق .
(٤) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٥ ، ص٢٩٦ ، ص ٢٩٧ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

سألت ابن عباس عن صوم يوم عاشوراء ، فقال : إذا رأيت هلال المحرم فأعد تسعاً ثم أصبح صائماً ، فقلت : أفعله رسول الله ﷺ ؟ فقال : نعم .

وقد اختلف في صيام عاشوراء فقيل : انه كان فرضاً ، قبل أن تنزل فريضة رمضان فلما نزلت نسخت ما كان قبلها من الصيام . وقيل : لم يكن فرضاً ، وإنما كان صيام شكر صامه رسول الله ﷺ لتخليص الله تعالى عبده موسى من فرعون فيه .

فصـــل

وقد ذهب بعض السلف إلى أن عاشوراء هو اليوم التاسع . واحتج بالحـديث الذي رويته عن ابن عباس وادعى ان رسول الله ﷺ قال : (ان سلمت لأصومن العـاشر التاسع) (١) . وان من أثبت الواو من العددين فقد غلط وان معنى الحديث : لأصومن مكان العاشر التاسع . والأمر عندنا بخلاف هذا ، لأن الواو محفوظة في هذه الرواية عندنا ، والغلط في حذفها أمكن منه في إثباتها . وتأويلهم هو الغلط لأنه جاء الجمع بين التاسع والعاشر مفسراً ، وفي ذلك سقوط ما ظنوه .

ومعنى ما روي عن ابن عباس في قوله ، فأصبح في تاسعة صائماً انابه أو بهذا الصيام ، وانه لا يتقرب إلى الله عز وجل بصيام يوم فرد كما يتقرب اليه بركعة من الصلاة . فكما يستحب في الصدقات الأزواج ، وجاء فيها من الأخبار ما قد عرف فكان من اداء ابن عباس الأمر بصيام التاسع لا الاقتصار عليه من العاشر والله أعلم .

وكيف يظن عظم اليوم الذي كان عبداً لموسى عليه السلام فسواء صام أو غيره أو لم يصم لذلك يوماً أصلا والله اعلم . وقال أبو رافع : من أراد أن يصوم عاشوراء فليصم التاسع والعاشر .

ومنها صيام يوم عرفة . روى ان النبي ﷺ قال : (يوم عرفة كفارة ستين يوماً قبلها وسنه بعدها) (٢) .

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٢٣٦ .

(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٥ ، ص ٢٩٦ ، ص ٢٩٧ .

فان سأل سائل فقال : رويتم ان النبي ﷺ قال : (الصلوات الخمس كفارة كفارات لما بينهن ما اجتنب الكبائر) [1] . وانه قال : (الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنب الكبائر) [2] . وانه قال : (شهر رمضان إلى رمضان كفارة لما بينهما) [3] . وانه قال: (صوم يوم عرفة يكفر سنتين : سنة قبلها وسنة بعدها) [4] . وانه قال:(صوم عاشوراء كفارة السنة التي تقدمتها) [5] . وقال الله عز وجل قبل هذا كله : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ [6] . فأخبرونا عن هذه الأخبار كيف تلائم هذه الآية ؟ وكيف يلائم بعضها بعضاً ، فإن اجتناب الكبائر إذا وجب غفران الصغائر ، لم يبق من الصغائر ما تكفرها الصلوات الخمس إن كفرت لم يبق وراءها مايكفرها للجمعات ثم ان كفرت لم يبق وراءها ، يكفرها صيام رمضان ، ثم ان كفر لم يبق وراءهاما يكفر صوم عرفة ، ثم ان كفر لم يبق وراءها ما يكفره عاشوراء . فمن أي وجه يثبت أن تكون هذه الأعمال كفارات ؟

قيل له : — وبالله التوفيق — وقد يجوز أن يكون معنى هذه الأخبار ان كل واحد من الصلوات الخمس ثم الجمعات ، ثم صيام رمضان ثم صيام عرفة ثم صيام عاشوراء له من القدر عند الله أن يعفي على اثر السيئات كلها بالغة ما بلغت ، وكائنة ما كانت ، ما لم تكن كبائر . وإذا كانت هذه المنزلة وقع بها تكفير ما يصادفه من السيئات ، وما لم يصادف منها سيئات فيكفر بها انقلبت زيادة في درجات أنفسها ، وهذا كما يقال : الوضوء طهارة ، او انه رافع للحدث . أو يقال : العتق كفارة ، أو الاطعام كفارة ، فيكون المعنى ان هناك ما يتطهر به ، أو كان ما يكفر . فإن لم يكن كان عبادة وفضلا وبرأ يوجب كصاحبة الثواب . ولولا ان هذا هكذا لما صح أن يتوضأ من لا حدث منه ، فلا يعتق أو يطعم أو يكسو من لا حيث عليه ، ولو حب إذا أعتق الرجل عن كفارته ولا كفارة عليه ، أن لا يعتق عنده . ولما لم يكن هذا هكذا ، بل كان الوضوء طهارة لم

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٤١٤ ، ص ٤٨٤ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الطهارة ١٤ ، ١٥ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٥٥ .
(٤) لم يرد إلا في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٢٩٦ ، ص ٢٩٧ ، ص ٣٠٤ .
(٥) نفس المصدر السابق . (٦) النساء : ٣١ .

يحتاج اليها وقربة وبراً ، فإن لم يكن هناك حدث يرفعه أو العتق ، وما ذكرنامعه كفارة لم يحتاج اليها وبراً لا كفارة إذا لم يكن هناك ما يكفر ، وإن لم يكن ، فإنما هي درجات يريد الله فيها من يشاء ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان كذلك . وصيام عاشوراء كذلك ان صادق سيئات سنن كفرها ، وإن لم يجد فإنما هو فضل يرفع الله درجات من يشاء .

وصيام عرفة ان صادف سيئات سنين رفعها ، فإن لم يجد فانما هو فضل يزيد الله فيه درجاته ما يشاء . فانما أريد بالحديث ان كل عبادة من هذه العبادات فلها هذا القدر في هذا المحل ، فان أنفق أياماً يكفرها ، وإلا فهي حسنات تزاد ودرجات ترفع والله أعلم . وينبغي للحاج أن لا يصوم يوم عرفة بعرفة ، لأن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يوم عرفة بعرفة . ومعنى ذلك أن يتقوى بالفطر على الوقوف الذي من مناسك الحج ، وإنما فضل هذا اليوم بالنسك ، فما أضعف عنه لم يكن لاستحبابه فيه معنى .

وفي هذا الباب صيام تسعة من أوائل ذي الحجة . روى ان النبي ﷺ ما صام العشر قط ، ومعنى ذلك عندنا انه كان يفطر فيها ليجد في العمل . فقد روى عنه : (ما من أيام العمل فيهن أحب إلى الله من أيام العشر) [١] . فيحتمل انه كان يستكثر فيها من الصلوات وقراءة القرآن ليلاً ونهاراً . فلذلك نزل صيامها كما نزل صيام يوم عرفة بعرفة ، لأجل الوقوف والدعاء ، فمن كان فاعلاً مثل ذلك فليفطر . ومن لم يفطر عليه ، فالصيام فيه عمل ، فهو أحب إلى الله تعالى أن يتقرب العبد اليه به ، من أن يكون معطه والله أعلم.

فصل

وينبغي أن يعلم من أصول الصيام ان فيه الكراهية كما فيه الاستحباب، وفيه التحريم كما فيه الإيجاب ، فصيام شهر رمضان واجب ، وصيام العيدين وأيام التشريق حرام ولا ينعقد فيهن صيام . وجاء في إجازة صيام أيام التشريق للمتمتع بالعمرة إلى الحج خبر .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٣٩ .

وبيان ذلك في كتب الاحكام . وصيام الاثنين والخميس مستحب ، وصيام الجمعة وحده ، أو صيام السبت وحده مكروه نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الجمعة وحده . ومعنى ذلك والله أعلم : أنه إذا حضر فانما يقصد ما فيه من المعنى الذي هو مختص به ، وليس ذلك إلا أنه يوم عيد . وليس حق العيد أن يصام ، أو يقال : أن ذلك العيد تعطيل للجماعات كلها للرواح إلى المسجد ، والاجتماع فيه لسماع الخطبة والصلاة والتكبير إلى الجمعة أفضل من التهجد . وقد جاءت الأخبار بالحث عليه والأمر بالمسارعة اليه ، ومن بكر فاما أن يصلي واما أن يقرأ ، وكل ذلك يدل على طول الشغل . فينبغي أن يستعان عليه بترك الصيام كما قلنا في يوم عرفة .

قال ابراهيم : إنما كرهنا صوم يوم الجمعة فلتبقوا على الصلاة ، وأما صوم يوم السبت وحده ، فلما روي عن النبي ﷺ أنه قال : (لا تصوموا يوم السبت إلا ما افترض عليكم ، وإن لم يجد أحدكم إلا عود عنب أو لحاء شجرة فليمضغه) [1] . ومعنى ذلك : ان الصيام إمساك ، والإمساك عن الاشغال والاعمال في هذا اليوم عادة اليهود ، فلا ينبغي أن يشاكلوا في شيء من صنيعهم الذي لم يشرك بيننا وبينهم فيه .

وأما إذا صام صائم الخميس والجمعة ، أو الجمعة والسبت ، أو السبت والأحد ، فلا كراهية ، لأن تخصيص اليوم بقصد صيامه دون ما سواه إذا زالت الكراهية بزواله .

وفي هذا الباب ما جاء عن علي رضي الله عنه : انه كره قضاء رمضان ، وأحب إلى الله عز وجل منه في غيرها . والآخر أن يكون كرهه لمن ان عليه من قضاء رمضان أكثر منها ، لان لا يتفرق القضاء عليه ، فان المتابعة أولى به ، وإن كان تقديمه جائز . والثالث أن يكون كره تأخير القضاء اليها ، فان القضاء فيها منع من صيامها لنفسها . وقد جاء عن عمر رضي الله عنه في قضاء رمضان تطوعاً لما فاته منها ، خلاف ما جاء عن علي رضي الله عنه . فقد يجوز أن يقال أنه إذا لم تكن أيام العمل فيه أحب الله عز وجل من هذه الأيام ، وكان القضاء عملا ، فوضعه فيها أحسن منه في غيرها . ولكن ذلك لايكون إلا بترك صيامها لقضائها وليس ذلك بما يكره ، وإن كان الصوم مستحباً . لأن صيامها لا فرض ولا سنة وإنما هو تطوع والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٣٨ رقم ١٧٢٦ .

فان صاحبها من عليه قضاء رمضان تطوعاً ، فانه روى عن عكرمة أنه قال ، مثل الذي يتطوع ، وعليه قضاء رمضان ، كمثل الذي يسبح وهو يئن بصوته المكتومة ، يعني بالتسبيح التطوع .

وهذا الشبه إنما يصح إذا أخر قضاء رمضان حتى لم يبق إلى رمضان إلا قليل من الأيام بمقدار ما عليه صيامه ، فلا يقضي ويتطوع . فأما إذا تطوع في العشر وآخر القضاء ، فليس يخشي قضاء ، ولكنه يريد الجمع بين التطوع والفرض في وقت . فهو كمن يركع سنة الفجر قبل فرضه أو سنة الظهر قبل فرضه ، أو يتطوع بين الاذان والاقامة بما شاء والفرض أمامه والله أعلم .

ومما يدخل في هذا الباب اعتياد صوم بعينه كالاثنين والخميس . وقد روى في هذا الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل صوم يوم الاثنين والخميس فقال : كره أن يوقت يوماً بصومه .

وقال حصين بن الحر : دخلت على عمران بن حصين يوم الاثنين وهو يأكل فقال: هلم فقلت : إني صائم . فقال : لا تجعل عليك حتمة بصومه . وعن حفص بن جابر فقال : كنا نأتي أنس بن مالك ، فجاء بجفنة من ثريد وجمع بينه فيجيب ، فقال باذن : يا حفص فأطعم : فقلت : اني صائم ، فقال : إياك أن تكون أنيساً أو خميناً أو ردياً . وقال ابراهيم : كانوا يكرهون أن يفرضوا على أنفسهم شيئاً لم يفترض عليهم .

وعن مجاهد أنه كان يصوم الاثنين والخميس ثم تركه ، وهذا لأن في تخصيص يوم أو شهر دائماً بالصيام ، ويومين في الإفطار فيه تشبيه له برمضان ، ولا ينبغي أن يشبه ما لم يشبهه الله تعالى ، وهذا وجه الكراهية فيه .

وأما ما تقدم من الاخبار في ذكر الاثنين والخميس ، فهو على معنى : ان من أراد صيام يوم أو يومين ، فهذان أولى به مما سواهما ، أو على أنه يديم صومهما ما لم يدع إلى طعام أو شراب به صنف ويجب أن يؤاكله ويدخل على ذي حرمة ، فيقدم اليه طعاماً ، فاما أن يتوقى الفطر فلا ، وبالله التوفيق .

ومما يدخل في هذا الباب صوم اليوم يشك في أنه رمضان أو ليس منه ، وهو الثلاثون من شعبان . روى عن النبي ﷺ أنه قال عن صيام ستة أيام عن صيام العيدين وأيام التشريق واليوم الذي يشك فيه أنه رمضان . وهذا على أن يصام غير موصول بصوم معزوز تقدمه ، فيصير مقصوداً بالصوم لأجل رمضان ، فان صيام رمضان قبل رمضان محال لا معنى له . ومن يفعل ذلك فعسى أن يفطر آخر يومين من رمضان على أنه شوال ، وعسى أن يراه غيره صائماً فيرى أنه لم يصم إلا بحجة فيصوم ، فينبغي أن يتنزه عن هذا إلا أن يصوم مع المسلمين حجة والله أعلم .

فصل

وينبغي للناس أنه إذا دنا رمضان أن يفرحوا به ويستبشروا به ،ويدعوا الله ويسألوه أن يبلغهم ويوفقهم لصيام أيامه ، وقيام لياليه ، ويجنبهم فيه الفسوق والعصيان والتمرد والطغيان ، ويوطنوا نفوسهم على أن يأمروا بنواهيه ، ولا يأخذوا بالهوينا في أمره ، منشرحي الصدر طيبي الانفس بذلك كله غير متحضرين منه ، ولا صائبين به ، وأن يراقبوا هلاله ليلة الثلاثين من شعبان ، فعل من يستعمل لقدوم غائب كريم ، ويقولوا إذا ما روي عن النبي ﷺ أنه كان يقول عند رؤية الهلال : (اللهم أهلهعلينا باليمن والإيمان والسلامة والإسلام ، ربي وربك الله) (١) . وروى أنه كان يقول : (الله أكبر) ثم يدعو وفي بعض الروايات زيادة قوله : (والتوفيق لما تحب وترضى) (٢) .

وروى ان علياً عليه السلام ، كان لا يستشرق لهلال رمضان ، فكان إذا نظر اليه قال : اللهم ادخله علينا بالسلامة والإسلام والإيمان والصحة من الاسقام ، والفراغ من الاشغال ، ورضاء فيه بالسنة من النوم ، ولا ينبغي لمن رأى الهلال أن يقوم في وجهه ويدعو ، بل يعرض عنه ويقول ما يقول وهو لا ينظر اليه أميط كفا عنه .

قال علي رضي الله عنه : إذا رأيت الهلال فلا ترفع له رأساً وقل : ربي وربك الله ،

---

(١) ورد في سنن الدارمي الصوم ٣ .

(٢) نفس المصدر السابق .

وقال ابن مسعود الانصاري : لان أقع من فوق هذا القصر أحب إلي من أن أصنع كما يصنع هؤلاء إذا رأوا الهلال كأنهم يرون ربهم .

عن ابن عباس رضي الله عنه انه كان يكره أن ينتصب للهلال انتصاباً ، ولكن يعرض ويقول : الله أكبر ، الحمد لله الذي ذهب بهلاله كذا ، وجاء بهلال . وعن عضبة بن عمرو : إذا رأى أحدكم الهلال فلا يرفع به رأساً ، فإنما هو آية من آيات الله ، والله لان أقع من هذا القصر أحب إلي من أن أقول فيه ما يقول رجال إذا رأوه ، قال أحدهم : لا إله إلا الله ، كأنما يرى ربه . ولكن ليقل الرجل – إن أحب – ربي وربك الله .

قال مجاهد : إذا رأيتموه فلا تستقبلوه فتكبروا ، ولكن قولوا : الحمد لله الذي أذهب شهر كذا وجاء شهر كذا . وكره مجاهد الصوت والإشارة عند رؤية الهلال .

وعن ابراهيم أنه كان يكره إذا رأوا الهلال أن يستشرقوا له ويرفعوا رؤوسهم ، وقال عبد العزيز بن أبي داود : كان المسلمون يقولون عند حضرة شهر رمضان : اللهم أطل شهر رمضان وقصره ، فسلمه لنا وسلمنا له ، وارزقنا صيامه وقيامه صبراً واحتساباً ، وارزقنا منه الجد والاجتهاد والقوة والنشاط ، واعدنا من البترة والكسل والنعاس ، ووفقنا فيه لليلة القدر ، واجعلها لنا خيراً من الف شهر ، ثم يستقبلوا العمل ، فيجتهدوا في أن ينقضي عنهم ، وقد أحرزوا حظوظهم من خيره وبركته ، ويقدموا فيه إلى الله تعالى بموجبات رحمته ومغفرته . ولا يكونوا كمغفل فرصة ، قد أمكنه انتهازها ، ومضيع خطوه تيسر اجراؤها وبالله التوفيق .

فصل

وقد ذهب بعض السلف في الصوم إلى ما ليس بمذهب . روى عن ابراهيم أنه قال : بلغني أن من أقل الأعمال أجراً الصوم ، وعنه أنه كان يقال : الصوم أقل الأعمال تضعيفاً ، وهذا خلاف ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له

ما تقدم من ذنبه وما تأخر)[1] . وخلاف ما أخبر به من تضعيفه لأنه قال اثراً عن الله عز وجل : (كل حسنة يعملها ابن آدم تضاعف له إلى سبعمائة ضعف ، إلا الصوم فإنه لي، وأنا أجزي به)[2] فأبان أنه يزيد الصوم على سبعمائة ضعف ، فكيف يجوز لأحد مع هذا أن يقول أنه أقل الأعمال تضعيفاً .

وأيضاً فإن الصوم زكاة الجسد ، وليس يجوز أن تقصر زكاة الجسد عن زكاة المال ، لا في التضعيف ولا في غيره ، وبالله التوفيق .

★ ★ ★

---

(١) ورد في صحيح البخاري الصوم ٦ .

(٢) ورد في صحيح مسلم الصيام رقم ١٦٤ ، ١٨١ .

الرابع والعشرون من شعب الايمان

وهو باب الاعتــــكاف

قال عز وجل : ﴿ وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود ﴾ [١] وقال : ﴿ ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد ﴾ [٢]. وكان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، لأنه كان يزداد فيه جداً واجتهاداً. وروى عنه أنه كان إذا دخلت العشر أحيى الليل وشد المئزر وأيقظ أهله) [٣] . وقال عطاء : سألت عائشة رضي الله عنها : كيف يصنع رسول الله ﷺ إذا دخل رمضان ؟ فقالت : كان ينام ويصلي ويأكل ويشرب ، حتى إذا كان عشر البواقي شد ازاره وشمر ، فليس له هم إلا الصلاة والدعاء ، وقيل في معنى قوله (وشد المئزر) انهعبارة عن التشمير ويدل عليه انه قيل في بعض الروايات (رفع المئزر) [٤] . وقيل معناه : كفعنالنساء. ويدل عليه انه قيل في بعض الروايات (شد المئزر واجتنب النساء) فلما كانت عادة رسول الله ﷺ في عشر الأواخر اعتزل النساء ، والجد والاجتهاد في العبادة ، تحرى الاعتكاف فيها لوجهين : أحدهما ان الاعتكاف فيها أفضل منه فيما سواها . كما أنه في شهر رمضان – في الجملة – أفضل منه في غيره ، لأن أفضل أعشار الشهر العشر الأواخر. كما أفضل الشهور شهر رمضان .

والوجه الآخر ان الإمامة في المسجد عون له على ما يريده من العبادة ، فان المسجد مبني للعبادة ، فكما أن من أوى إلى بيته مالت نفسه إلى ما بنيت البيوت له من الجمـــام

---

(١) البقرة : ١٢٥ . (٢) البقرة : ١٨٧ .

(٣) ورد في صحيح مسلم الاعتكاف رقم ٧ ، وفي سنن ابن ماجه الصيام ٥٧ .

(٤) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٤١ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ١٤٦ .

والراحة . فكذلك إذا أوى إلى المسجد مالت نفسه ما بنيت المساجد له ، وليس ذلك إلا الذكر والصلاة وقراءة القرآن وكان قلبه مع ذلك عن تذكر النساء وأمرهن غافلا .

ويستحب لكل من أراد الاعتكاف أن يعتكف في شهر رمضان . وإن كان يريد اعتكاف شيء من الشهر اعتكف العشر الأخير كما فعله رسول الله ﷺ ، وان يزداد في العشر الأواخر جداً واجتهاداً . ثم في أوتارها خاصة إذا كانت ليلة القدر فيها . فان لم يكن الحظ فيها الدوام ، وإنما للمستثمرين المجتهدين القوام ، ولأن هذا الشهر يعظم غيره ويزكيه ، وقوة الأمل فيه رحمة الله وبركاته ، ويتحبب إلى أولياء الله ، منهم مغتمون بذهابه كما يفرحون بمجيئه ، وحكم كل من يغتم بجواره ويكره فراقه أن يكون عام الولوع به ومعرفة حقه عند دنوها به أشد وأكثر . ولقد أوصى الله تعالى رسوله ﷺ الأولاد بالوالدين إن بلغوا الكبر ، وذلك انهم إذا بلغوا الكبر ، فقد قاربوا القرآن ، إذ ليس بعد الكبر إلا محتوم القدر ، هكذا الشهر إذا انقضى منه عشر بعد عشر ، فليس بعد العشر الثالث إلا الذهاب الكارف . فينبغي لمن كان يسره جواره ويسوؤه إدباره أن يقل في هذا العشر قراره ، ويكثر صلاته واستغفاره ، ويزداد قرآنه واذكاره ، ويكون في المسجد اعتكافه ويقل إلى المنزل اختلافه إلا فيما لا بد منه ولا غنى به والله أعلم .

فصل

الاعتكاف قريب المعنى من الصيام ، وكأنه أحد الصائمين كما ان الطواف قريب المعنى من الصلاة ، وكأنه أحد الصلاتين ، لأن الصيام هجر المألوف من الطعام والشراب والنساء وكذلك الإعتكاف هجر المألوف من المسكن والبناء ، فيجتمع الصيام والاعتكاف في أن شرطها اعتزال النساء . ثم يختص الصيام بهجر الطعام والشراب ، ويختص الاعتكاف بهجر المنازل والبيوت ، لأنه لا يصح إلا في المساجد . ووجه القربة في الاعتكاف إلى المعتكف يزر البيت لوجه الله تعالى ، فيهجر الإستراحة والتبسط في الحديث ، والاشتغال عن الذكر والنوم الطويل ونحو ذلك ويقيم في موضع الصلاة منتظر الصلاة بعد الصلاة معرضاً عن اللغو ، رافضاً لجميع اللهو ، لا يهمه إلا التعبد كما قال الله عز وجل : ﴿ في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ، يسبح له فيها بالغدو والآصال ، رجال لا تلهيهم

تجارة ولا بيع عن ذكر الله ، وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار ، ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ، ويزيدهم من فضله ﴾[1] . الآية ، فهو كالصوم الذي يذر فيه العبد طعامه وشرابه ليقمع شهواته ، وتخف نحو الطاعات حركاته وبالله التوفيق . ولتناسب ما بين هاتين العبادتين اخبار لعلها الجمع بينهما ، فرأوا أن يكون الإعتكاف في حال الصوم ، فان النبي ﷺ لم يرو عنه أنه اعتكف إلا في شهر رمضان إلا عاماً ترك فيه الاعتكاف في العشر الأواخر بعده ثم قضاه في العشر الأول من شوال . وإنما أرادوا بذلك أن يكمل الإمساك عن عامة ما تميل النفس اليه ، والرفض لجميع ما ينقل اليه من المطعم والمشرب والمسكن والمنكح ، فلا يبقى من مواقع العبادة والقواطع عنها في العادة شيء عقل بالنفس إلى الحمام ، وتحول بينها وبين أن يقوم بخدمة الله تعالى حق القيام وبالله التوفيق .

* * *

(١) النور : ٣٦ - ٣٨ .

الخامس والعشرون من شعب الإيمان

وهو باب في المنـاسك

قال الله عز وجل : ﴿ وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئـاً ، وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود ، وأذن في النـاس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ﴾ (١) .

وقال عز وجل : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ، ومن كفرفان الله غني عن العالمين ﴾ (٢) .

وقال النبي ﷺ : (بني الإسلام على خمس : شهادة ان لا إله إلا الله وان محمداًرسول الله ، واقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وصيـام رمضان وحج البيت) (٣) وقال : (من لم يمنعه من الحج مرض حابس أو سلطان جائز ، أو حاجة ظاهرة ، ثم مات ولم يحج ، إن شاء يموت يهودياً وإن شاء نصرانياً) (٤) . وهذا أعظم ما يكون من التغليظ ، وإنما قال هذا ، لأنه لم يكن لهاتين الطائفتين في الحج نصيب ، ولم يكن من دينهم ، كما كان فرض الصلاة والصيام والزكاة من دينهم . فجعل من ترك الحج من المسلمين كالمتشبه بمن لم يشرع له بالحج ، وكانوا صنفين ، فقال (فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً) أي مثـل أحدهما فليختر أيهم شاء ، فيضرب له المثل والله أعلم .

وقوله عز وجل (ومن كفر) معناه : ومن لم يحج ، إلا أنه سماه كفراً ، كما سمى النبي ﷺ ترك الصلاة كفراً ، ليبيـن ان فعل كل واحد منهما إيمـان ، ولولا ذلك لما كان تركه كفراً .

---

(١) الحج : ٢٦ . (٢) الحج : ٢٧ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الايمان ١ - ٢ .

(٤) ورد بهذا المعنى في سنن النسائي الحج ٦١ .

وقد يجوز أن يكون ذلك منه تسمية ابتداء في هذين الأمرين ، فصار الكفر إسماً لهما شرعياً كاسم النفاق لما يراد به ، وكالإيمان والإسلام لما يراد بهما ، وغير ذلك من أسماء كثيرة لم تكن سمعت ولا عرفت وإنما بلغت من الرسول ﷺ ويحتمل معنى آخر ، وهو أن المراد من فعل ما يفعلة الكفار ، فحبس ولم يحج ، مما قيل في قوله تعالى في قصة يونس : ﴿ فظن أن لن نقدر عليه ﴾ [1] . معناه : ففعل فعل من يظن أن لن نقدر عليه ، وهو المتهرب من تبليغ الرسالة وركوب البحر مع ركابه وهكذا قول النبي ﷺ في الصلاة (من تركها فقد كفر) [2] . أي فعل ما يفعله الكفار والله أعلم .

فصـــــل

ومعنى ﴿ حج البيت ﴾ [3] والبيت هو الكعبة ، وإنما تعرف حقيقة الحج ومقداره بين العبادات بمعرفة البيت والوقوف على السبب الداعي إلى تفضيله وتشريفه ، وقد أشار الله تعالى إلى أصل ذلك في كتابة ، فقال : ﴿ إن اول بيت وضع للناس لـــلذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين ، فيه آيات بينات مقام ابراهيم ، ومن دخله كان آمناً ﴾ [4] . وقال في آية أخرى : ﴿ وليطوفوا بالبيب العتيق ﴾ [5] . وأغلب ما قيل في معناه : ان المراد به خلاف الحديث ، فحصل على الاثنين ، ان الكعبة بيت عتيق ، وأنه أول بيت وضع في الأرض ، ولم يذكر الله تعالى واضعه . فيحتمل أن يكون الله تعالى أخبر به عنه ما أخبر آدم من الجنة . ويحتمل انه كان أحدثه قبله . ويحتمل أن يكون أمر آدم فبناه. ويحتمل أن يكون أمر الملائكة فبنته . لا يخرج وضعه في الأرض من هذه الأربعة الأوجه.

وأما ما كان من هذا فينبغي أن يعلم أن وضعه فيه لم يكن أسكنه ساكن ، وإنما كان ليجعل معبداً ، وذلك ان الله عز وجل قد جعل في بعض سماواته بيتاً وسماه بيت المعمور ، وجعله تعالى لملائكته ، وجعل فوق السموات العرش وشرفه باسم نفسه، فقال:

---

(١) الأنبياء : ٨٧ .

(٢) ورد بهذا المعنى في صحيح مسلم الايمان رقم ١٣٤ .

(٣) الحج : ٢٧ .

(٤) آل عمران : ٩٦ .

(٥) الحج : ٢٩ .

﴿ ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ﴾ (١) . وقال : ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ (٢) . وجعله للملائكة المقربين مطافاً وجعل لهم حوله صنافاً . فانما خلق هذا البيت في الارض ليكون فيها سكان البيت المعمور في مكانـــه من السموات ، ومكان العرش حيث هو لمن في السموات .

وجاء عن الحسن ومجاهد : ان الكعبة تحت البيت المعمور وبحذائه .

وقال قتادة : ذكر لنا أن الحرم حرم بحياله إلى العرش . وإذا كان كذلك ، فهو إذاً إنما وضع تحت البيت المعمور الذي هو يحاذي العرش ، ليكون معنـاه في الأرض ، معنى ما هو بحيالها حيث هما . وكان العرش إنما يشرق باسم الله تعالى ليكون متعبداً للملائكة المقربين يطوفون حوله ويصفون ويسبحون لله عز وجل . والبيت المعمور بيت حيث هي بحياله ليكون معبد الملائكة الذين هم في تلك السموات . فكذلك الكعبة إنما شرفت باسم الله تعالى ، وضعت في الأرض بحيال البيت المعمور ليكون متعبداً لسكان الأرض ، فخصه الله بعبادتين : أحدهما الطواف فلا يجوز إلا حوله . والآخر : الصلاة فلا تجوز إلا اليـه . وذلك على صحة ما قلنا من أن هذا البيت وضع في الأرض ليكون متعبداً لا يسكنه ساكن ان الله عز وجل اختار له وضعه للناس .

ومعلوم أنه لا يحمل الناس ولا يسعهم ، فصح أن معنى وضعه للناس إن شاء ، وآتوا العبادة حوله ، ويتشاركوا في الصلاة اليه . ودل عليه أيضاً أن النبي ﷺ أخبر : (ان الله تعالى حرم مكة يوم خلق السموات والأرض) (٣) . ولو وضعه لهم ليستكفوه لما حرمه ولما حرم ما حوله ، كما لم يفعل ذلك بالمساكن التي هي في مشارق الأرض ومغاربها . فقد ظهر بما وصفنا السبب الذي تعلق الصلاة والطواف بالبيت لأجله . ويؤكـد ذلك ان الصلاة إذا كانت عبادة لله عز وجل ، ولم يكن بدأ إذا وقف الرجل يصلي من أن يستقبل جهة من الجهات ، كان أولى جهة بأن يستقبلها جهة البيت المشرف بأمامه المعظم باضافته اليه . فصارت قبلة لابراهيم ﷺ ، ثم بعد ذلك لنبينا محمد ﷺ من هذا الوجه والله أعلم .

---

(١) الحاقة : ١٧ .   (٢) هود : ٧ .

(٣) ورد في صحيح البخاري العلم ٣٧ ، الجنائن ٧٦ ، الحج ٤٣ ، الصيد، ٨ - ١٠ .

فأما الحج الذي يراد به الفضل على سبيل الزيادة ، فإنما يتفرع عن تشريف الله تعالى هذا البيت باضافته إلى نفسه وإطلاقه للناس أن يقولوا : لا يكون إلا من توقيف متوارث أو نص متناقل . وقـد قال الله عز وجل : ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ [١] . وقال : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ﴾ [٢] . ولما أخبر أنه بيت حرام ، وكانت تلك الحرمة حقه جل ثناؤه وعلمنا انه خلق البيت ليضاف اليه لا ليضاف إلى أحد من عباده ، فاقتضى ذلك أن يؤمه الناس بحجه وزيارته . فإن تعظيم الله تعـالى إذا كان في الأرض بيته بحرم يشرف باسمه أن يزار ويعبد عقيدة ، وتعظيمه تقرباً بذلك وتعظيماً وتكريماً لاسمه . وإن كان يعلم انه لا يحتاج إلى البيوت ولا يسكنها ، فإن الملائكة الذين هم حول العرش يعلمون ان الله عز وجل لا يحتاج إلى سرير ويتعظم بالجلوس عليه . وانه لا يجوز أن يتوهم عليه بهذا ، ولا أن يظن به . فإنه قد كان ولا عرش ولا بيت ، لم يزل لا في مكان ، ولا يزال لا في مكان ، ولا يمكن أن يحويه مكان أو يحصره أو يحيط به مكان . ثم لم يمكنهم ذلك من تعظيم العرش بعد أن شرفه باسمه ، والصف حوله ، والتسبيح عنده ، وكذلك غلب بأن الله تعالى لا يحتاج إلى البيت ولا يمنعهم من تعظيم بيت قد شرفه باسمه وحرمه وبحرمته ما حوله . ومن التعظيم أن يزوره ، وأن لا يقطع وفودهم عنه . فهذا سبب الحج .

وذكر وهب بن منبه في كتابه : أن آدم صلوات الله عليه لما أهبط إلى الأرض استوحش فيها ، لما رأى من سعتها ، ولم ير فيها أحداً غيره ، فقال : رب ، أما أرضك هذه عامر يسجد فيها ويقدس لك غيري ، قال الله عز وجل : ﴿ اني لأجعل فيها من ذريتك من يسبح بحمدي ويقدس لي ، واجعل فيها بيوتاً ترفع لذكري ويستحي فيها خلقي ، وسيأتونك منها بيتاً اختاره لنفسي وأخصه بكرامتي واوثره على بيوت الأرض كلها باسمي وأسميه بيتي لتعظيمه بعظمتي ، وأخرمه بحرمتي ، وأجعله أحق البيوت وأولاها بذكري ، وأضعه في البقعة التي اخترت لنفسي ، فإني أخبرت مكانه يوم خلقت السموات والأرض ، ومن قبل ذلك ، فهو صفوتي من البيوت ، ولست أسكنه ، ولا ينبغي أن أسكن البيوت ،

---

(١) المائدة : ٢. (٢) المائدة : ٩٧ .

ولا ينبغي أن يحملني ، أجعل ذلك البيت ، ولمن بعدك يا آدم حرماً وأمناً ، أحرم بحرمته ما فوقه وما تحته ، فمن حرمه بحرمي ، فقد عظم حرمتي ، ومن أحله فقد أباح حريمي ، ومن آمن أهله فقد استوضئت بذلك آياتي . ومن أخانهم فقد أحقرني في ذمتي ، ومن عظم شأنه عظم في عيني ، ومن صغر شأنه صغر في عيني . ولكن تلك حوزة وبطن مكة حوزتي التي حزت لنفسي دون حلقي ، فأنا الله ، دونكه أهلها بقربي وجيران بيتي وعمارها وزوارها وفدى واهنأني في كنفي وضماني وذمتي وجواري أجعله أول بيت وضع للناس وأعمره بأهل السماء وأهل الأرض يأتونه أفواجاً شعثاً غبراً على كل ضامر يأتين من كل فج عميق بالتكبير عجيجاً ، ويرجون بالتلبية رجيجاً ، فمن اعتمره ولا يريد غيري ، فقد زارني وضافني ووفد إلي ويؤت لي ، فحق لي أن ألحقه بكرامتي ، وحق للكريم أن يكرم وفده ، وزواره وأضيافه ، وأن يسعف كل واحد منهم بحاجته يعمره ، يا آدم ما كنت حياً ، ثم تعمره من بعدك الأمم والقرون والأنبياء من ولدك ، أمة بعد أمة ، وقرناً بعد قرن ونبياً بعد نبي ، حتى ينتهي ذلك إلى نبي من ولدك ، يقال له محمد ، وهو خاتم النبيين ، فاجعله من عماره وحماته وولاته وحجابه وسقائه يكون امنيتي عليه ما دام حياً . فإذ انقلب إلي وجدني قد دخرت من أجره وفضله ما يتمكن منه من القربة إلي والوسيلة عندي وأفضل المنازل في دار المقامة ، واجعل اسم ذلك البيت وذكره وشرفه ومجده وسناه ومكرمته لنبي من ولدك ، يكون مثل هذا النبي وهو أبوه ابراهيم ، ارفع له قواعده ، واقضي على يديه عمارته ، وأنيط له سقايته ، وأريه حله وحرامه ومواقفه ، واعلمه مشاعره ومناسكه ، واجعله قانتاً قائماً بأمري داعياً إلى سبيلي ، أجتبيه وأهديه إلى صراط مستقيم ، أبتليه فيصبر ، وأعافيه فيشكر ، وآمره فيفعل ، وينذر لي فيفي ، فيعدني فأنجز . أستجيب دعوته في ولده وذريته من بعده ، واشفعه فيهم ، واجعلهم أهل ذلك البيت ، وولاته وحماته وسقاته وحرمه وخزانه وحجابه حتى يبتدعوا أو يغيروا ويبدلوا ، فإذا فعلوا ذلك ، فأنا أقدر القادرين على أن أستبدل بمن أساء ، واجعل ابراهيم إمام ذلك البيت وأهل تلك الشريعة قائم به من حضر تلك المواطن من جميع الإنس والجن يطوفون فيه آثاره ، ويبتغون فيه سنة ، ويقتدون فيها بهداه . فمن فعل ذلك منهم أوفي نذره واستكمل نسكه ، واصاب نعمته ، ومن لم يفعل ذلك منهم ضيع نسكه ولم يوف نذره ، وأخطأ بغيته . فمن سأل عني : أين أنا ؟ فأنا مع

الشعث الغبر الموفين نذورهم ، المستكملين مناسكهم ، المبتهلين إلى ربهم ، الذي يعلم ما يبدون وما يكتمون .

وهذا الحديث يدل على ان البيت إن لم يكن موضوعاً حين أهبط آدم من الجنة إلى الأرض ، هذا ظاهره . وقد يحتمل أن يكون موضوعاً ، وإنما أراد الله بقوله : سيأتونك منها بيتاً لي أدلك عليه وأرشد اليه ، وانه قد وضع ، وكل بيت ذكرته ، فإنما يوضع بعده .

فصل

وإذا ظهر أصل الحج ، فالحج أن يتجرد من يريده عن لباس العباءة ويلبس ازاراً أو رداءاً ويلبي ، معتقداً انه قد أحرم بحج ، وذلك في وقت الحج . فإن وصل إلىالبيت قبل عرفة طاف وسار ثم خرج إلى عرفة يوم عرفة ، ووقف بها بعد زوال الشمس إلى غروبها ، ثم أفاض إلى المشعر الحرام ، وأقام به حتى يصلي الصبح ، ثم يدفع إلى منى ، فاذا طلعت الشمس رمي جمرة العقبة بسبع حصات ، وإن كان معه هدى ذبحه أو نحره، ثم حلق رأسه ثم أفاض إلى مكة ، يأتي البيت ، وذلك يوم النحر ، وطاف سبعاً ، وصلى خلفها وخلف كل طواف إذا فرغ منه ركعتين ، ويخرجه السعي الذي قدمه ، فان لم يكن سعى من قبل هذا اليوم بعد الطواف ، ثم عاد الليل إلى منى ويقيم بها ثلاثة أيام . يرمي بالجمرات الثلاث كل يوم بعد زوال الشمس باحدى وعشرين حصاة ، وكل جمرة سبع . وإن شاء أن ينفر الثالث نفر . فاذا فرغ مما ذكرت ، فقدفرغ منالحج.ويحرم عليه إذا أحرم ولبس المخيط وحلق الشعر ، وتقليم الأظافر ، وقتل الصيد والاستمتاع بالنساء والنكاح والتطيب ، ويحل له منها إذا رمى جمرة العقبة يوم النحر ، كل شيء إلا النساء . فاذا طاف وسعى حل له كل شيء ما كان حراماً عليه ، والفرض منالأعمالالتي قدمت ذكرها الاحرام ، وأدنى الوقوف بعرفة في وقته والطواف يوم النحر ، والسعي وما شاء منها الا يتفرغ . وكل ذلك مذكور في كتب الاحكام،وإنمانورد في هذا الكتاب ما يعلم انه يشذ عني غيره أو يتعدد وجوده مجتمعاً فيه ، فنقول – وبالله التوفيق – : ان الحج عبادة تجمع الإيمان وعامة العبادات التي هي من أركانه ، لأن نفسه إيمان ، وما

فيه من الإحرام الجامع لهذه المحظورات التي سبق ذكرها ، يضاهي احرام الصلاة التي يحرم به الكلام ، وكشف العورة والاعراض عن القبلة ، والمشي وسائر الأعمال التي ليست بصلاة ، إلى غير ذلك . ويضاهي الصلاة المحرم للطعام والشراب والمباشرة ، وأما ما فيه من التلبية ، واذكار الوقوف والطواف والسعي ،فهو شبيه باذكار الصلاة في القيام والركوع والسجود والقعود ، وما فيه من الطواف والسعي فيشبهان بركعات الصلاة .

وما فيه من المقام بمنى والرمي ، فإنه شبيه بالمرابط في سبيل الله والجهـــاد . وأما الوقوف بعرفة والمشعر الحرام فشبيـــه بالاعتكاف في المساجد . وأما ما يلزم على حضور هذه المشاهدة ، وتكلف هذه المناسك من مزية في المال فهو نظير الزكاة . فقد اجتمعت في الحج معاني العبادات كلها ، فمن حج فكأنما صام وصلى واعتكف وزكى ورابط في سبيل الله وغزا .

وقال أبو الشعيا جابر بن يزيد : الصوم والصلاة يجهدان البدن ويجهدان المال والصدقة تجهد المال ولا تجهد البدن . واني أعلم شيئاً أجهد المال والبدن من هذا الوجه – يعني الحج .

وفي ذلك ما يبين عظم قدر الحج وجلال موقعه من العبادات .

فصـــل

ثم ان اعرض الحج ان الناس كما انهم لما كانوا لا يتمالكون من أن يعرض فيهم في العبادة الكسل ، ويتصل بكثير من طاعاتهم الخلل ، فكان تعالى رحيماً بعباده ، ورفقاً بجميع خلقه ، نظر لهم بأن جعل لهم أوقاتاً معلومة ضاعف ثواب أعمالهم ، ودلهم عليها ليكون ذلك متعة لهم على الجد في العمل ، حتى إذا فعلوا ما أمرهم به ، ورغبوا فيما رغبهم فيه ، غدا اليسير من عملهم كثيراً . بها ، جزاء موفوراً ، فكذلك لما كانوا لا يتماسكون عن أن تبدر منهم بوادر العصيان ، ويحدف منهم حوادث الإسراف والطغيان بين لهم في الدنيا معاداً يعودون اليه إذا أرادوا النزوع عما أسخط الله تعالى معتصمـــاً يعتصمون به ، إذا هموا بالرجوع إلى ما يرضي الله عز وجل ، فجعل ذلك حج بيتـــه الحرام ، ووصف لهم

مثاباً ومناباً يقصدونه إذا ثابوا اليه ، لأنهم لا يعضلون إلى عبادة ، وليس يدني مكاني فيقعدني مكانه ، وإذا نظروا لم يجدوا موضعاً يحققون الإنابة اليه بحضوره أولى من البيت المشرف باسمه ، المحرم بحرمته ، المجعول وجهه قبلة للمصلين، وما حوله للطائفين. فيقومون البيت منصورين بضم العبيد إلا ثابوا المستعصين ، يريدون الرجوع إلى مولاهم حتى إذا بلغوا الميقات ، وفضوا ملابسهم المعتادة ، واغتسلوا ولبسوا الرباط كما يفعل بالحي إذا مات ، فيغسل ويكفن في الرباط ، كأنما هجروا الدنيا وزينتها ، وخلفوها وراء ظهورهم، واحرموا عائدين على أنفسهم أن يدوموا على ما هم عليه ، ولا يتلذذوا بطيب ولا مباشرة، ولا يلهوا باصطياد ، ولا يتنعمون بأخذ شعر ، ولا بتقليم ظفر ، إلى أن يأذن الله تعالى لهم فيه ، متصورين بصورة العبيد الذين ذكرناهم إذا أشرفوا على بلد مولاهم ، فغيروا أحوالهم وتهيبوا بهيبة الخشوع والذلة ، منتظرين ما يمن به عليهم مولاهم من العفو، فيكون من أقلهم تلك الحال عند ذلك لا قبله . فإذا وصلوا إلى مكة ثم يعرجون على شيء دون الطواف ، كما أن العبد الراجع بعد فطافوا حول البيت متصورين بصورة عبد لاذ بسيده، وهو يقول له : أنا لك واليك ، لا مذهب لي عنك ، ولا منقلب إلا حولك ، وذاك ان الطواف إذا كان حول البيت ، كان الطائف لازماً بالبيت لكل حال . وكلما ذهب عن وجه البيت إذا افتتح طواف أعاد اليه إذا ختمه ، فكأنه يقول . أينما ذهبت فلست بذاهب عنك ، وحيث ما مضيت ، فاني راجع اليك ، والإشارة في ذلك إلى أن بنت وأتيت ، فلست المحدث ما يبعدني عنك ، وأن أكون جلال ما ألابسه من الأشغال والأعمال خارجاً إلى ما يسخطك ، كما اني في ذهابي عن باب بيتك طائعاً لست مهاجراً إياه ، ولا مفارق له ، ولكني متمسك بجوار عابد إذا استدرت عن قيامه .

وله وجه آخر : وهو انه قد جاء يزور البيت ، ولكل حرمة الحرمة التي بجميعه، فلا يكون محدثاً عهداً بجميع آخر البيت الا بأن يستدير حوله ، فاحتاج إلى الطواف لذلك ، ثم الزيادة على المرة الواحدة للولوع بما أصاب ء والحرص على الإستكثار منه وإظهار السرور به ، وكل ذلك ملائم للعادات ليس بخارج منها .

وله وجه آخر : وهو أن يتصور الطائف بصورة من إناء البيت من أحد وجوهه ، فخاف صدا فيجاوزه إلى وجه آخر ، فحاف صدا فيجاوزه إلى وجه ثالث ، فخاف صدا

فيجاوزه إلى الرابع ، فخاف صدا فعاد إلى الأول ، ثم لم يزل يستدير ويتحول من صفحة إلى صفحة حتى استكمل سبعاً موعد الاذن وبشر بالقبول ، وقيل له: قد وقع فعلك موقعه فانصرف الآن إلى يوم الزيارة . ويخرجون إلى عرفة كان مباح الزوار جعل فيها لأنها من الحل فلا ينبغي لمن لم يؤذن لقاء الزيارة ، وهي من همه أن يقوم مقامه في الحرم ، ومنه يزور لأن الزائر في العادة من يقصد غيره وهو بمعزل عنه . فأما من كان عنده فلا زيارة تقع منه له . وإذا كان حرم البيت كالبيت فالمقيم فيه كالمقيم في البيت أو عنده ، فلا تتعذر منه زيارته ، فجعل مجمع الزوار قبل مجيء وقت الزيارة عرفه ، فإذا جمعوا بها وبقوا طويلاً ، ودعوا وتضرعوا حتى اذا طال ذلك عليهم وجن الليل ، اذن لهم في تورد الحرم والدنو ليلا ، فيأتون المزدلفة ويقيمون بها ليلهم داعين ضارعين ، حتى إذا أسفر النهار ، قدموا منها إلى منى ، وأمروا أن يرموا بها جمرة العقبة بسبع حصاة كأنهم مخاطبون الشيطان ويقولون : لا مطمع لك فينا بعد اليوم ، فقد بايعناك وقطعناك . ويتصورون بصورة من يدخر عدوا ويقذفه يريد تنحيته عن نفسه وابعاده ، ويرمونه بسبع حصاة. كمايطوفون حول البيت سبعاً ليكون مكان كل طوفة بالبيت رمية وحرقة للشيطان .

وفيه وجه آخر : وهو أن يكون رمي الحصى تأويلا لإسقاط الالواث والارجاس عن أنفسهم . كأنهم يقولون : قد طرحنا بذنوبنا وأحلامنا فتتبرأنا منها ، كما القيناهذه الحصى من الدنيا ، وأبعدناها عن أنفسنا . والرمي مثل الابعاد .

وفيه وجه آخر : وهو ان المناسك كلها موروثة عن ابراهيم عليه السلام قال النبي صلى الله عليه وسلم : (يا أيها الناس أقيموا على مشاعركم فإنكم على ارث من ارث أبيكم ابراهيم) [1] .

وروى ان ابليس أعرض له بمنى فزجره بحصيات رماه بها لئلا يفسد عليه نسكه ، فأوجب حق الإقتداء به ، أن يرمي مثل تلك الحصيات كل خارج ، تبركاً لمبايعته ، واتباع سبيله . ان ترى ان الاقتداء بأمته في السعي ، كيف كان واجباً على ما يذكر في معناه فأولى أن يجب الاقتداء في الرمي به نفسه .

وفيه وجه رابع : وهو ما روى ان الله عز وجل لما فدى اسماعيل بكبش ، أتاه

(١) ورد في سنن النسائي المناسك ٢٠٢ .

ابراهيم بمنى ، فلما هم بأخذه استعصى عليه ، فلم يزل ابراهيم يرميه بالحصى حتى ألجأه إلى سفح الجبل فأخذه . فقد يجوز أن يكون رمي الحجاج للاقتداء بابراهيم ، وتفاؤلاً بأن رميه بالحصى عاد عليه بادراك بعثه . فيرمي ان ما لنا يزكيه ، فيما نقتدي به منه،ويعذنا الله من النار كما أعاذ اسماعيل من الذبح والله أعلم .

وفيه وجه خامس : وهو ان الطواف بالبيت لما عادل الصلاة ، وهو فعل مجرد ذكر معه ، فكذلك الرمي يعدل بالاستغفار ، وإن كان فعلاً مجرداً لا ذكر معه . فالطواف التجاء والرمي استغفار . وكان الرامي يقول: اللهم ارم بأوزار عني كرمي هذه الحصيات. ويشبه أن تكون سبع حصيات قائمة مقام سبع استغفارات كل واحدة بعشرة فتلك سبعون . ثم أمروا بتتابعها سبعون حصاة لتكون سبعين استغفارة بالحقيقة ، والعدد دون التضعيف وذلك في أربعة أيام والله أعلم .

ثم اذن لهم في حلق رؤوسهم ومعاودة العادات في لباسهم وتطيبهم تيسيراً لهم بالقبول والاستعفاف ، وتر فيها في العاجل بينهم . ثم قيل لهم : قد جاء وقت الزيارة ،فأحضروا. فيلاحقون من منى إلى مكة ، ويأتون المسجد متوجهين نحو البيت ، حتى إذا دنوا من البيت بدأوا فقبلوا الحجر الأسود كأنما قصدوا متعظماً ، فيكشف لهم عن يمينه ، لأن الحجر للبيت بمنزلة اليد ، فإنه منصوب في وجه البيت من قبل اليمين .

وقيل ان تقبيل الحجر بمنزلة تقبيل العبد باب دار سيده ، إذا لم يصل إلى تقبيل يده ، فكذلك لما استحال أن تكون فيه خارجة تلمس وتقبل عنه على تقبيل باب بيته ، ثم مضوا على إيمانهم وتركوا البيت على يسارهم حتى تطوفوا سبعاً ،فإذا عرفوا اخرجوا على المسعى فسعوا بين الصفا والمروة متيمنين به متقابلين لدرك المراد والوصول إلى البغية . إذا كانت هاجر لما سعت بينهما ورجعت إلى اسماعيل وجدته ، وقد كفاها الله فيه ما كانت بحذره ، وأنبط له من الماء ما كانت تطلبه ، فلذلك يرجو كل حاج أن يرجع من السعي إلى ما جاء يطلبه ، ذلك العفو والمغفرة ، ويحلون بعدما ذكرنا الحل الكامل ، فكأنما قيل للضارب منهم : ما مضى فقد مضى ، فاستأنف العمل .

ثم يرجعون إلى منى ويقيمون بها ثلاثاً يرمون كل يوم إذا زالت الشمس باحدى وعشرين

حصاة ، كل جمرة بسبع ، فمن قال : ان المقصود بالرمي الشيطان جعل المقام بمنى ، في هذه الأيام - بمنزلة المرابطة في سبيل الله . والرمي كل يوم منها بعد الزوال ، بمنزلة ركضة تقع من العدو ، فيرموا بالسهام ليزجروا على دار الإسلام .

ومن قال : ان المقصود بها الاستغفار جعل المقام بما في هذه الأيام كالاعتكاف في المسجد ، والرمي كل يوم منها بعد الزوال كالصلاة والاستغفار ، وكل واحد منها محتمل والله أعلم ، وفي الوجهين يراد للثبات على حكم قصد البيت ، وترك الاستعجال بالصدر عنه ، والتبرك بالرجوع إلى الموضع الذي فيه لحقتهم البركة ، ورجوا فيه آثار الوفاق ، وامارات القبول ، وليكون قصدهم البيت لطواف الوداع والصبر منه ، كما كان قصدهم إياه لزيادة منه ، ولم يرجعوا إلى عرفة لأن عليهم بقايا نسك ليست بعرفة موضعاً ، ولأنها كانت مباحهم حين كانوا محرمين وهم الآن محلون فكان المقام بمنى الذي الاحلال أليق بهم من المقام بعرفة والله أعلم .

فصل

ولأجل ما وصفنا به الحج من الكمال والتمام وبينا الغرض في التعبد به ، لم يشرع في العمر إلا مرة واحدة ، ولم يفرض إلا على من كمل حاله . فإن الفرض الكامل كما لا يليق إلا بكامل الحال ، وإن كان الغرض من الحج الإنابة والتوبة والاعذار إلى الله تعالى ، لم يلق به العدد ، وكان دخول العدد فيه موهناً أمره . فإن النفس إنما مالت من اعدادها إلى خلاف الجميل تعجلاً على بلاء فيه بما يستقله منها . وإذا كان الحج واحداً كانت النفس من مثل هذا أنزع ، والقلب من الهم به أنزع وبالله التوفيق .

فصل

ويرجع إلى ما بدأنا به من الكلام في قوله تعالى : ﴿ إن أول بيت وضع للناس ﴾ (١). فنقول : قد روى في الأخبار أنه أهبط لآدم خيمة من خيام الجنة ، فضربت في موضع

---

(١) آل عمران : ٩٦ .

ليسكن اليها ، يطوف حولها ، ولم تزل باقيـــة حتى قبض الله آدم ، ثم رفعت . وهذا من طريق وهب .

وروى أنه أهبط معه بيت ، فكان يطوف حوله والمؤمنون من ولده كذلك إلى زمن الغرق ثم رفعه الله ، فصار إلى السماء . وهو الذي يدعى البيت المعمور،ويسمى الصراح .

وذكر رسول الله ﷺ انه يدخله كل يوم سبعون الف ملك يصلون فيه، ثم لا يعودون اليه أبداً . والذي وقع إلي من الحديث هذا لا يتجاوز إلى قتادة إلى آخر قومه .

وجاء عن ابن عباس : ان آدم عندما أهبط إلى الأرض قال : يا رب ، مالي لا أسمع صوت الملائكة وجنتهم ؟ قال : خطيئتك ، ولكن اذهب فابن لي بيتاً تطوف حوله كما رأيت الملائكة يصنعون حول عرشي . فأقبل آدم يتخطى حتى أتى مكة ،فوضع البيت.

فقد يجوز أن يكون معنى ما قال قتادة مع أنه أهبط مع آدم بيت ، أي أهبط معه مقدار البيت المعقور ، طولاً وعرضاً وسمكاً . ثم قيل له : ابن بيت تقدره .

ويجوز أن يكون في الأرض تحتاً له ، فكان خياله موضع الكعبة فبناها فيه . وأما الخيمة ، فقد يجوز أن تكون أنزلت وضربت في موضع الكعبة ، فلما أمر ببنائها، فبناها كانت في جوف الكعبة طمأنينة لقلب آدم ، عاش ، ثم رفع ، فتتفق هذه الأخبار .

ثم لما كان زمان الغرق رفع البيت الذي بناه آدم ، فصار البيت المعمور ، ذلك الذي كان معموراً في السماء ، اي بطل أثره بالغرق ، فخاض البيت المعمور ما كان في السماء . وأما الذي كان في الأرض بحياله فإنه ضرب ، ولم يزل خراباً إلى أن أمر ابراهيم عليه السلام بتحديده . فاجتمع بما وصفنا للبيت من الفضائل الموجبة لتعظيمها،انه بدل بخيمة من خيام الجنة كانت مضروبة . ثم ان اهله بني آدم صلوات الله عليه ، وانه أمر ببنائه ليكون له في الأرض مكان العرش للملائكة فوق السموات . ثم انه يقدر البيت المعمور وحياله ، ثم انه رفع ، وبقي ما بقي ، فأراد الله تعالى تجديده ، أجرى ذلك على يــــدي ابراهيم واسماعيل صلوات الله عليهما ، وأحيى تلك المشاعر كلها بهما ، وأراهما المناسك ، ولم تزل باقية من دلك الوقت إلى الآن تشهد وتؤدي حقها من الوجه الذي أمر الله عز وجل .

ثم ان ابراهيم عليه السلام لما فرغ من بناء البيت ؛ دعا فقال : ﴿ ربنا وابعث فيهم رسولاً

منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم ﴾ (١) . فاستجاب الله دعاءه وبعث فيهم نبينا محمداً ﷺ ، فكان يقول : (انا دعوة أبي ابراهيم) (٢) وإذا كان كذلك فهو إذاً من بركات البيت وخيراته ، إذ كان سببه الدعاء الذي دعا به ابراهيم ربه لحين فرغ من بنائه ، واجباً أن تكون طاعته له لي ببناء البيت وسيلة يوفى بها سؤله ، وتستجاب دعوته .

ثم ان الله عز وجل خلق نبينا بمكة وبناءه فيها ، وابتدأ تنزيل الكتاب عليه فيها . وفتحها بعد استيلاء المشركين عليها له وعلى يده ، حتى طهر البيت من أرجاس المشركين وأخرج الأصنام والتماثيل التي كانوا نصبوها فيه منه . وأعاده ركناً نقياً كما كان مكان البناء والعمارة جاريين على يدي ابراهيم واسماعيل والتنزه والطهارة واقعين على يدي نبينا محمد ﷺ جميعاً .

ثم ان الله عز وجل جعله قبلة للناس ، فقال ﴿ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ (٣) وقال لنبيه ﷺ : ﴿ فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره ﴾ (٤) وان فرض مع هذا كله قصده وزيارته ، وأمر عباده أن يحفوا حوله بالطواف إظهاراً للولوع والملازمة له ، كما يحف العبيد ببيوت ساداتهم ، ثم يشرع لهم لذلك القصد آداباً ، وهيأ قبله أسباباً ، بها يتم منهم التعظيم ، ويكمل الإجلال والتفخيم ، ويتوفر التشريف والتكريم كما سبق بيانه حباً به ، وتفضيلاً لم يكن في ذلك ما ينكره إلا ضعيف عقله سفيه ، وانه كما قال الله عز وجل : ﴿ ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه ، ولقد اصطفيناه في الدنيا وإنه في الآخرة لمن الصالحين ﴾ (٥) وبالله التوفيق .

فصل

فأما ما دون البيت فإن المسجد فلا يعتد به ، وأما خارج المسجد ففي تقدير الحرم

---

(١) البقرة : ١٢٩ .

(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٤ ص ١٢٧ ، ص ١٢٨ .

(٣) البقرة : ١٢٥ .		(٤) البقرة : ١٤٤ ، ١٥٠ .

(٥) البقرة : ١٣٠ .

للمسجد إلى آخر حدود الحرم ، وجملة الحرم ما أذكره وهو على طريق المدينة دون التنعيم عند بيوت تقارب ثلاثة أميال ، ومن طريق اليمن طرف أصله لبن في بينة لبن سبعة أمثال . ومن طريق جدة منقطع الأعشاش عشرة أميال ، ومن طريق الطائف على طريق عرفة من بطن نمره أحد عشر ميلاً ، ومن طريق العراق على بينة جبل بالمنقطع سبعة أميال ، ومن طريق الجعرانة شعب أبي عبد الله بن خالد سبعة أميال . وجاء في الآثار : ان ابراهيم أول من نصب أنصاب الحرم ، وان جبريل عليه السلام دله على مواضعها ، فإن غنم اسماعيل كانت ترعى في الحرم ، ولا تجاوزه ولا تخرج ، فاذا بلغت منتهاه من ناحية من نواحيه رجعت حنانة فيه .

وقيل ان حدود الحرم مواقف الملائكة التي كانت تحرس آدم لئلا تؤذيه الشياطين والسباع ، ثم انه قد جاء في تعظيم البيت والحرم أخبار: فمنها ما جاء عن رسول الله ﷺ أنه وقف على الحجون يوم الفتح فقال : (والله انك لخير أرض وأحب أرض الله إلى الله ، ولو اني أخرجت منك ما خرجت) [1] . وقال : (ان مكة حرام حرمها الله يوم خلق السموات والأرض والشمس والقمر ، ووضع هذين الأحبشين لم تحل لأحد قبل ، ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار ، ثم عادت كحرمتها بالأمس ، وهي في ساعتي حرام هذه لا يخلى جلاؤها ، ولا يعضد شجرها ، ولا ينفر صيدها ، ولا يرفع لقطتها إلا منشدها ! فقال العباس : يا رسول الله ، الا الاذخر فقال : الا الاذخر) [2] .

وعن النبي ﷺ قال : ، ستة لعنهم الله وكل نبي مجاب الدعوة : الزائد في كتاب الله ، والمكذب بقدر الله ، والمسلط بالحروب ليذل من أعز الله ، أو يعز من أذل الله ، والمستحل من غير في ما حرم الله ، والتارك لسنتي) [3] . ومعنى قوله (وكل نبي مجاب الدعوة) أراد بقوله (ستة لعنهم الله) الدعاء لا الخبر ، ثم قال : (وكل نبي مجاب الدعوة) أي قد دعوت عليهم ، وأنا نبي ، والنبي لا ترد دعوته . وعنه ﷺ قال : (كان النبي إذا

(١) ورد في سنن ابن ماجة المناسك ١٠٣ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه المناسك ١٠٣ .

(٣) ورد في صحيح الترمذي القدر ١٧ .

هلكت أمته لحق بمكة فتعبد فيها ومن معه حتى يموت ، فان بهـــا نوح وهود وصالح وشعيب ، وقبورهم بين زمزم والحجر) [١] .

وعنه ﷺ : (لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمهـــا ، فإذا ضيعوها هلكوا) [٢] . وعنه ﷺ : (لا يكون بمكة سافك دم، ولا آكل ربا ولا نمام)[٣]. ومعناه : لا ينبغي لساكنها أن يكون أحد الثلاثة ، فإن لم يتمالك فليفارقها ولا يهتك حرمة حرمها الله بتعاطي الفواحش فيها .

وعنه ﷺ قال : (الركن اليماني والركن الأسود روضة من رياض الجنة) [٤].وروى ان ابراهيم قال لاسماعيل عليهما السلام : ائتني حجراً أجعله للناس آية فذهب اسماعيل ثم رجع ولم يأته بشيء ، ووجد الركن عنده . فلما رآه قال : من أين لك هذا ؟ قال ابراهيم جاء به من لم يكلني إلى حجرك ، جاء به جبريل . قال : فوضعه ابراهيم عليه السلام في موضعه هذا ، وأنار شرقاً وغرباً ويمناً وشاماً ، فحرم الله ما انتهى اليه نور الركن من كل جانب، وهذا قول آخر في تحريم الحرم .

وعن رسول الله ﷺ : (من مات بمكة فكأنما مات في السماء الدنيا ومن مات في أحد الحرمين حاجاً أو معتمراً بعثه الله عز وجل يوم القيامة لا حساب عليه ولا عذاب) [٥] . وعنه ﷺ : (من نظر إلى البيت إيماناً وحتساباً غفر الله ما تقـدم من ذنبـه وما تأخر ، وحشر يوم القيامة في الآمنين) [٦] .

وعنه ﷺ : (صلاة في المسجد الحرام بألفي صلاة في سواه[٧].وجاء لألف وخمسمائة) وعنه ﷺ : (من جلس مستقبل الكعبة ساعة واحدة محتسباً حباً لله ورسوله ، وتعظيماً

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه المناسك ١٠٣ .
(٣) ورد في صحيح البخاري العلم ٣٧ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٧) ورد في سنن الدارمي الصلاة ١٣١ عن مسجد الرسول .

للقبلة ، كان له أجر الحج والمعتمر والمحافظ والمرابط الصائم القائم ، وأول من ينظر الله عز وجل من عباده أهل الحرم . فمن يراه طائفاً غفر الله له ، ومن رآه قائماً غفر له، ومن رآه جالساً مستقبل القبلة غفر له) [١] .

وعنه ﷺ : (ان الله عز وجل خلق لهذا البيت عشرين ومائة رحمة ينزلها كل يوم، ستين للطائفين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين) [٢] . وعنه ﷺ : (من صبر على حرمة مكة ساعة من نهار تباعدت عنه النار ، وتقربت منه الجنة ، ومن مرض يوماً بمكة كتب الله له من العمل الصالح الذي كان يعمله عبادة ستين سنة) [٣] .

وعنه ﷺ : (ان الركن والمقام يأتيان يوم القيامة ولهما عينان ولسانان وشفتان ، يشهدان لمن وافاهما بالتصديق) [٤] . وقال : (انه لم يبق في الأرض شيء من الجنة غير هذا الحجر ، ولولا ما مسه من أنجاس المشركين ما استشفى به ذو عاهة إلا برأ) [٥] . ويجوز أن تكون الجنة في هذا الحديث الجنة التي كان فيها آدم .

وعنه ﷺ : (ان أسلافها جعلاه للخطايا) [٦] . ومن قبل هذا قصة الفيل وهي سابقة للاسلام ، وما كان للحبش من قصد الكعبة بالتخريب وسوق الفيل اليها ، وأخذ الله إياهم وتنكيله بهم كما اقتصه في كتابه ، فلو لم يكن جلال قدر الحرم برهان سوى هذا المكان على الكفاية زائداً . وقد ذهب بعض الناس في قوله عز وجل : ﴿وليطوفوا بالبيت العتيق﴾ [٧] . إلى ان المراد به اعتاق الله تعالى إياه من الجبابرة ، فلا يذكر أن درأ أحد منهم امتدت إلى أهله .

يروى هذا الخبر عن مجاهد ، وان ذكر ذاكر الحجاج بن يوسف ونصبه المنجنيق على

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٧) الحج : ٢٩ .

الكعبة حتى كسرها ، قيل إنما أعتقها عن كفار الجبابرة لأنهم إذا كانوا بأنفسهم متمردين وبحرم الحرم غير معتقدين ، وقصدوا الكعبة بالسوء ، فعصمها الله منهم، ولم تنلها أيديهم، كان ذلك دلالة على ان الله تعالى صرفهم عنها جراً . فأما المسلمون الذين اعتقدوا حرمتها ، فإنهم لئن كفوا عنها ، لم يكن في ذلك من الضلالة على منزلتها عند الله مثل ما يكون منها في كف الأعداء ، فنصر الله تعالى هذه الطائفة على الكف بالنهي والوعيد ، ولم يتجاوز إلى الصرف بالالجاء والاضطرار ، وجعل الساعة موعدهم ، والساعة أدهى وأمر .

وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال : ان كانت الأمة من بني إسرائيل لتتقدم مكة ، فاذا بلغت ذا طوى ، خلعت نعالها تعظيماً للحرم ، وكان لعبد الله بن عمرو بن العاص فسطاتان : احدهما في الحل ، والآخر في الحرم ، فاذا أراد أن يعاين الأهل عاينهم في الحل . وإذا أراد أن يصلي صلى في الحرم . فقيل له في ذلك : إن كنا لنتحدث أن أمر لحال في الحرم أن يقال : كلا والله ، وبلى والله ، وقال ابن عباس : استشارني الحسين بن علي رضي الله عنهم في الخروج ، فقلت له : لولا أن تدري من أبوك لألبست يدي في رأسك ، فقال لئن أقبل فكان كذا وكذا ، أحب إلي من أن يستحل بي الحرم ، فذلك الذي لوت بنفسي عنه .

قال طاووس : والله ما رأيت أشد تعظيماً للمحارم من ابن عباس . وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لخطبة أصبتها بمكة أعز علي من سبعين خطبة بغيرها ، وكان يقول لفريقين يا معشر قريش ، الحقوا بالارقاب . فهو أعظم لأخطائكم وأقل لأوزاركم ، يعني أن تتعاب الذنوب في الحرم أعظم وأثقل .

وسئل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أن يقيم بمكة فأبى . وسئل : لم تأت فقال: مخافة الحدث ، ووافق أمره شهر رمضان بمكة فخرج منها إلى الطائف وصام بها . وقال سعيد بن المسيب لرجل من أهل المدينة واوفى مكة ، وذكر انه جاء بطلب العلم: ارجع إلى المدينة ، فانا كنا نسمع ان ساكن مكة لا يموت حتى يكون الحرم عنده بمنزلة الحل لما يستحل من حرمتها .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : يا أهل مكة لا تحتكروا الطعام ، فان احتكار الطعام للبيع بمكة الحاد ، يعني بقول الله تعالى : ﴿ ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم ﴾ (١) .

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : ظلم الخادم فما فوقه في الحرم الحاد . وقال ابن عباس : حج الحواريون فلما دخلوا احرم فثبتوا تعظيماً للحرم ، وكان أهل الجاهلية يغير بعضهم على بعض ، ويسفك بعضهم دماء بعض ، فاذا رأى أحدهم قاتل ابنه وأخيه في الحرم أو في الشهر الحرام أو محرماً أو مقلداً هدياً لم يعرض له وذلك لما توارثوه من تعظيمه من لدن ابراهيم إلى ذلك الوقت.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لو وجدت فيه قاتل الخطاب ما مسسته حتى يخرج منه ، وقال ابن عمر : لو وجدت فيه قاتل عمر ما يذهبه ، وقال عبد الله بن عمر : ان الحرم محرم مقداره من الأرض في السموات السبع ، وان بين المقدس مقدس مقداره من الأرض في السموات السبع .

وقيل لعكرمة ما قوله لا ينفر صيدها ؟ قال : ان تحوله من الظل إلى الشمس وينزل مكانه . وقال طاووس رحمه الله : يكره السجن بمكة ، ويقول : لا ينبغي لبيت عذاب أن يكون في بيت رحمة .

وفي الحرمين زمزم ، جاء في الروايات ان جبريل بسطه الله للنبي اسماعيل صلوات الله عليه من ابراهيم صلوات الله عليه خليل الخليل ، وقال النبي ﷺ : (يا زمزم ، لماشرب منه) (٢) . وقال : (زمزم لا يبرح ولا ينزم ، ويسقي الحجيج الأعظم) (٣) وجاء عن بعضهم : طعام من طعم وشفاء من سقم .

وقال الحسن رضي الله عنه : يقال انه يستجيب الدعاء بمكة في خمسة عشر موضعاً :

---

(١) الحج : ٢٥ .
(٢) ورد بهذا المعنى في صحيح البخاري المناقب ١١ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

عند الماء ، وتحت الميزان ، وخلف المقام ، وفي الطواف وبعرفة ومنى ويجمع ، وعند الجمرات الثلاث ، وعلى الصفا والمروة ، وفي البيت ، وعند زمزم ، وفي المشعر .

وما يبين عظم تحريمة المعظم ، انه ليس لأحد أن يدخله إلا محرماً لحج أو لعمرة إلا من كان يتردد من أهلها من الحل إلى الحرم ، ومن الحرم إلى الحل في حوائج أهلها كالحطابين والدعاة وحملة الألبان ، الذين يتعذر عليهم أن يجمعوا بين النسك وبين ما هم بصدده من الشغل . واتفق العلماء على هذا حتى قال بعضهم : ان دخل الحرم بغير إحرام فعليه القضاء ، فبان بجميع ما اقتضيناه جلال قدر الحرم وما يلزم من تعظيمه وتفخيم أمره والله أعلم .

ثم جاء في فضل الحج والعمرة والحث على المبايعة بينهما ، والتغليظ على تارك الحج ، مثل ما جاء في تعظيم شأن الحرم . قال النبي ﷺ : (تابعوا بين الحج والعمرة ، فانهما ينفيان الفقر ، كما ينفي الكير خبث الحديد) [1] . وجاء عنه ﷺ : (الحج المبرور ليس له ثواب إلا الجنة) [2] . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ : (من كان عنده مال يبلغه الحج فلم يحج ، أو عنده مال تحل فيه الزكاة فلم يزكه ، سأل عند الموت الرجعة) [3] .

فقيل يا ابن عباس : انا كنا نرى هذا للكافر ! قال : إنما اقرأ عليكم به قرآناً : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ، ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون . وأنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت ، فيقول : رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين ﴾ [4] . قال الحسن بن صالح في تفسيره : فأزكي وأحج .

وقال سعيد بن جبير : لو مات جار لي وله ميسره ، ولم يحج لم أصل عليه . وقال الأسود لمولاه حقلاص : هل حججت ، لئن مت ولم تحج لم أصل عليك ، وقال رسول

---

(١) ورد في سنن النسائي الحج ٦ ، ٥٠ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه المناسك ٣ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) المنافقون : ٩ .

الله ﷺ : (والذي نفسي بيده ما بين السماء والأرض من عمل أفضل من جهاد في سبيل الله ، أو حجة مبرورة لا رفث فيها ولا فسوق ولا جدال)[1] .

وعنه ﷺ قال : (الحجاج والمعتمرون وفي الله يحظهم ما سألوا ويخلف عليهم نفقاتهم)[2]
وعنه ﷺ قال : (العمرة تكفر إلى العمرة ، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة)[3] .
وعنه ﷺ : (أفضل الأعمال عند الله إيمان لا شك فيه ، وغزو لا غلول له، وحج مبرور)[4]
وعنه ﷺ : (من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه)[5] . وعنه ﷺ : (اللهم اغفر للحجاج ولمن استغفر له الحاج)[6] .

وعنه ﷺ : (النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف)[7] وعنه ﷺ : (ان الله تعالى يقول : ان عبداً صححت له جسمه وأوسعت عليه مني المعيشة، يمضي عليه خمسة أعوام ولا يعد إلي محروم)[8] .

فصل

وإذا ثبت عظم قدر المحرم وثبت فرض الحج وفضله ، وظهر معناه وغرضه ، فمن آدابه أن يبدأ فيحاسب نفسه ثم يبرئها مما يلزمها من المظالم والآثام ويتوب إلى الله عزوجل، ويندم مما فرط منها في الطاعات ، وفارقه من السيئات ، وينزع عنها ، ويستغفر الله تعالى منها ويعزم على أن لا يعود اليها ، وأبعد نفقته من أطيب مال وأجله . فإن رسول الله ﷺ قال : (ان الله تعالى طيب لا يقبل إلا الطيب ، وان الله أمر المؤمنين بما أمر

---

(١) ورد في سنن النسائي الحج ٣ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن النسائي الحج ٩٠ .
(٤) ورد في سنن الدارمي الرقائق ٢٨ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجة المناسك ٣ .
(٦) ورد في صحيح البخاري الحج ١٢٧ .
(٧) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣٥٥ .
(٨) ورد مثل هذا المعنى في صحيح الترمذى تفسير سورة ٢ ، ٥٨٠ .

المرسلين) [١] . وقال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً ﴾[٢] وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ﴾ [٣] ثم ذكر الرجل يطيل الشعر أشعث أغبر ، حمد يديه إلى السماء ، ومطعمه حرام ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وقد غرق في الحرام ، فأنى يستجاب له ؟ وعن رسول الله ﷺ قال : (إذا يمم هـذا البيت حاج فكسب حراماً فشخص في غير طاعة ، حتى إذا أقل ووضع رجله في الركاب وابتغيت به راحلته وقال : لبيك ، اللهم لبيك ، نادى مناد من السماء ، لا لبيك ولا سعديـك ، كسبك حرام وقيامك حرام ، وزادك حرام ، ارجع مأزوراً غير مأجور . وإذا خرج حاجاً بالمال الحلال ووضع رجله في الركاب وابتغيت به راحلته ، فقال : لبيــك اللهم لبيك ، نادى مناد من السماء ، لبيك وسعديك ، راحلتك وثيابك حلال ، وزادك حلال وحجك مبرور ، فابشر بما يسرك ، استأنف العمل ويتزود منها ما يحتاج اليه ، فإن الله عز وجل إنما أمر بالحج من يستطيعه) [٤] .

فقال النبي ﷺ : (الاستطاعة الزاد والراحلة) [٥] . وروى ان رهطاً من أهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون ، ففيهم أنزل الله تعالى : ﴿وتزودوا فإن خير الزاد التقوى﴾[٦]. فقد يحتمل أن يكون المعنى في هذا ، قال : خير الزاد ما اتقى به المسافر من الهلكــة أو الحاجة إلى السؤال والتكفف .

وقال عبد الله بن الزبير وقد تلا هذه الآية : كان الناس يتكـــل بعضهم على بعض في الزاد ، فأمروا أن يتزودوا . وقال عكرمـة : كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون يقولون نحن متوكلون ، فاذا جاءوا مكة : سألوا الناس ، فأنزل الله تعالى ﴿وتزودوا فان خير الزاد التقوى ﴾ .

وكان النبي في مسيرة راحلة عليها زاده ، وقدم عليهم ثلاثمائة رجل من مرتبه : فلمــا

(١) ورد في سنن الدارمي الرقائق ٩ .
(٢) المؤمنون : ٥١ . (٣) البقرة : ١٧٢ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن أبي داود الحج ٣ ، ٤ .
(٦) البقرة : ١٩٧ .

أرادوا أن ينصرفوا قال : (يا عمر ، زود القوم ولا تخاطر بالخروج وحده أو في رفقة غير قومه أو يسألونك طريق بحر هائج ، فان الخطر بالنفس ليس من البر)[١] .

وعن النبي ﷺ : (من ركب البحر في حال ارتجاجه فقد برئت منه الذمة ، فاذا أراد الخروج من بيته فليودع بيته ركعتين يصليهما لله عز وجل ،ويدعوعلى اثرهما لنفسه بالسلامة وحسن الغربة ، ولأهله ولولده وماله وسائر ما يخلفه بالسلامة والكفاية)[٢] .

جاء عن النبي ﷺ أنه قال (ما خلف عبد خليفة على أهله وماله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفراً)[٣] . وقال علي رضي الله عنه : إذا خرجت في سفر فصل ركعتين ، وإذا قدمت فصل ركعتين والدعاء لأهل ، ما يروى عن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يخرج في سفر قال : (اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا ، إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنقلب ، ومن الجور وبعد الكدر ، ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الأهل والمال ، اللهم اقبض لنا الأرض وهون علينا السفر)[٤] فاذا نهض من مجلسه قال : (اللهم بك انتشرت واليك توجهت ، وبك اعتصمت ، وعليك توكلت ، اللهم بك نفنى وأنت رجائي اللهم الفناء ما همني وما لا أهتم له ، وما أنت أعلم به مني ، عز جارك ، وجل ثناؤك ولا إله غيرك ، اللهم زودني التقوى ، واغفر لي ذنبي ووجهني للخير أينما توجهت)[٥] . ويودع أهله وسائر من يخلف عنه من أهل داره وغيرهم إذا أراد مفارقتهم فيقول لهم : (استودع الله دينكم وأمانتكم وخواتم أعمالكم)[٦] ويقول له مودعوه أيضاً : (نستودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك)[٧] ثم يخرج .

فاذا خرج ، لقد روي عن النبي ﷺ أنه كان إذا خرج من بيته قال : (بسم الله ،

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٧٩ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح مسلم الحج رقم ٤٢٥ - ٤٢٧ .
(٥) ورد في سنن ابن داود الدعوات ٤٤ .
(٦) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٧٣ .
(٧) ورد في صحيح الترمذي الدعوات ٤٣ .

لا حول ولا قوة إلا بالله التكلان على الله) [١] . وعنه ﷺ أنه كان إذا خرج من بيته قال (بسم الله ، اللهم اني أعوذ بك أن أزل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهل ، أو يجهل علي) [٢] . فاذا أراد أن يركب راحلته فليقل : (بسم الله) ، وإذا استوى عليها فليقل : (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وانا إلى ربنا لمنقلبون . الحمد لله ، الحمد لله ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، اني ظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب إلا أنت) [٣] .

وروى ان رسول الله ﷺ فعل ذلك ، وينبغي له ولكل مسافر أن يكثر ذكر الله في سفره ، وتجنب الغيبة والكذب ، وكل ما لا يرضاه الله. فانه روى ان رجلا أراد السفر فقال: يا رسول الله ، اوصيني فقال : (أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف) [٤] .

وقال جابر : كنا إذا كنا في الأسفار ، فصعدنا كبرنا ، وإذا انحدرنا سبحنا ، وعن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا صعد أكمة أو بشر قال : (اللهم لك الشرف على كل شرف ، ولك الحمد على كل حمد) . وإذا أشرف على بلد أو قرية يريد نزولها فليقل إذا رآها ما روي ان رسول الله ﷺ لم ير قرية ويريد دخولها إلا قال حين يراها : (اللهم رب السموات السبع وما أقللن ، ورب الأرضين السبع وما أقللن ، ورب الشياطين وما أضللن ، ورب الرياح وما ذرين ، انا نسلك خير هذه القرية وخير أهلها ، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها) [٥] . وفي حديث آخر أنه كان يقول : (اللهم ارزقنا جناها وجنبنا وباءها ، وحببنا إلى أهلها وحبب الينا صالحيها) [٦] . وإذا أصبح في سفره فليقل ما روى ان رسول الله ﷺ كان إذا كان في سفر فأسحر يقول : (سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا ، فانا نحمده على أنه صاحبنا فاضل علينا وانه

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الدعاء ١٨ .

(٢) ورد في صحيح الترمذي الدعوات ٢٨ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٧٢، ٧٤ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ٨ .

(٥) ورد في صحيح الترمذي الدعوات ٩٠ .

(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

عائذ به من النار) [١] . فيكون قوله : سمع بما كان من نعمة الله علينا ، وبحمدنا فانه صاحبنا فأفضل علينا ، فنحن نحمده على ذلك ونستعيذ به من النار . ومن الناس من يقول: صاحبنا فأفضل علينا ، يعني النداء .

وإذا أقبل الليل فقد روى عن النبي ﷺ أنه كان إذا سافر فأدركه الليل قال : (يا أرض ، ربي وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما يخرج منك ، وشر ما يدب عليك . وأعوذ بالله من أسد وأسود وحية وعقرب ، ومن شر ساكني البلد ووالد وما ولد) [٢] .

وإذا نزل منزلاً ، فإنه يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من نزل منزلاً فقال : أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق ، لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه)[٣] .

وحسن أن يتعوذ عند إقبال كل ليلة وإقبال كل نهار بالمعوذتين، وكذلك إذا نزل منزلاً، فإن رسول الله ﷺ قال : (ما تعوذ المتعوذون بمثلها) [٤] . وكلما ارتحل من منزل ودعه بركعتين ، فإنه يروى ان رسول الله ﷺ كان إذا سافر فنزل منزلاً ، فأراد أن يرتحل ودع المنزل بركعتين . وإذا طال السير ومل الناس وخيف أن يغلب النعاس ، فلا بأس أن يحدو الحادي وينشد المنشد من أراجيز الاعراب التي لا غناء فيها ولا فحش . ولا يسبت بمن لا يحل ، يرون ان البراء كان حميد الحداء وكان حادي الحال ، وكان أنجشة يحدوا بأزواج النبي ﷺ فلما حدا أعتقت الابل ، فقال النبي ﷺ : (يا أنجشة ، رويداً سوقك بالقوارير) [٥] .

وروى ان النبي ﷺ كان يسير من مكة إلى المدينة في جوف الليل إذا سمع رفقة فيها حادي ، فأتاهم هو وصاحب له ، فسلم ثم قال : (من القوم ؟ قالوا : من مضر . قال : وأنا من مضر ، ونادى حادينا فسمعنا حاديكم فدنونا منه : يا رسول الله ، اما انا نقول : أنا

---

(١) ورد في سنن أبي داود ادب ١٠١ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٧٥ .
(٣) ورد في صحيح مسلم الدعوات رقم ٥٤ ، ٥٥ .
(٤) ورد في سنن أبي داود الوتر ١٩ .
(٥) ورد في صحيح البخاري ادب ٩٠ ، ٩٥ ، ١١ ، ١١٦ .

أول حي سن للحداء . كان منا رجلاً يسوق ابلاً له ، فاشتكى يده ، فجعل يقول : وايداه وايداه ، فجعلت الابل تنساق وتجتمع ، فإذا سكت تفرقت . فنحن نقول : إنا أول من سن الحداء) [١] .

وروى ان النبي ﷺ كان يسير فقال لعبد الله بن رواحة : (يا عبد الله ألا تحرك بنا الركاب ، فنزل فجعل يسوق بالنبي ﷺ ويقول :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا
ان الذين قد بغوا علينا وإن أرادوا فتنة أبينا

فقال النبي ﷺ : اللهم ارحمه) [٢] .

ومر عمر رضي الله عيه برجل يغني وهو محرم ، فقيل لعمر : انظر إلى هذا يغني وهو محرم فقال عمر : ان الغناء زاد ، وكان سعد بن مالك يتغنى بين مكة والمدينة وهو محرم فقال له : أتتغنى وأنت محرم ؟ فقال : هل تسمعني أقول بأساً ، وقال عمر الحاد : أحد ولا تعرض لذكر النساء ، وليعاشرْ رفقاه بالمعروف ، وليكن لهم جانبه ويوسعهم خيره ، وليكفف عنهم شره أساؤوا أو أحسنوا ، وعرفوا حقداً أو لم يعرفوا . قال الله عزوجل ﴿ وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب ﴾ [٣] . وقيل في تفسير : الرفيق في السفر ، وليختر لصحبته ومرافقته الأخيار وذوي الأخلاق الحسنة والشمائل المرضية . يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (لا تصحب إلا مؤمناً ولا تأكل طعامك إلا تقي) [٤] .

وعنه ﷺ : (مثل المؤمن كمثل الفرس في أخيه يجول ثم يرجع إلى أخيه ، وان المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيمان واطعموا طعامكم الأتقياء ، وولوا معروفكم المؤمنين) [٥] .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في صحيح البخاري جهاد ٣٤ ، مغازى ٢٩ ، ٣٨ ، قدر ١٦ ، ادب ٩٠ .
(٣) النساء : ٣٦ .
(٤) ورد في سنن الدارمي الاطعمة ٢٣ .
(٥) نفس الحديث السابق .

وقال شعيب السمان ، قلت لطاووس : اني صحبت قوماً إلى مكة ورأيت في أخلاقهم سوءاً ، فجعل الرجل يلقاني فيقول : كيف وجدت صحبة رفقاتك ! أخبر عنهم ، فقال: لا تخبر عنهم ، وقال عمرو بن العاص لقومه : ليس الواصل من فضله من وصله ، ويقطع من قطعه قالوا : وما ذاك ؟ قال : ذاك المنصف . إنما الواصل من يصل من وصله ويعطف على من قطعه . وليس الحكيم الذي يحلم عن قومه ما حلموا عنه ، فإذا جهلوا عليه جاهلهم ، إنما ذاك المنصف . إنما الحليم من يحلم عن قومه ما حلموا عنه ، فإذا جهلوا عليه حلم عليهم . وأولى من هذا ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه : (ألا أدلكم على أفضل مكارم الأخلاق ، قالوا : بلى . قال : أن تعفوا عمن ظلمك ، وأن تعطي من حرمك، وأن تصل من قطعك) [١] ومما يؤثر عن عيسى بن مريم عليه السلام أنه قال : ليس الإحسان إن تحسن إلى من أحسن اليك ، إنما ذلك مكافئاً المعروف ، ولكن الإحسان أن تحسن إلى من أساء اليك .

وسئل ابن عباس وسعيد بن المسيب عن المدين هل له حج أم لا ؟ قال : نعم ، حج حسن جميل إذا اتقى الله وأدى الأمانة وأحسن إلى أصحابه. وإذا أراد السفر أن يترافقوا فقد جاء عن النبي ﷺ قال : (خير الأصحاب الرفقة ، فان لم يريدوا عليها كان ذلك أمكن لأسلافهم ، وإن وافق الرجل غير قومه ما لم يكن في ذلك قطع رحم فهو خير)[٢]. قال رسول الله ﷺ (اغزو مع غير قومك يحسن خلقك ، وتكرم على رفقائك) [٣] .

وقال الحسن رحمه الله : لا تصحبن من يكرم عليك في السفر ، فان السفر يفرق بينك وبينه ، وقيل لعون بن عبد الله : مالك لا تصحب فلاناً ؟ قال : لنا أخلاق نكره أن نختبرها بقضاء من بعض ، وإذا بلغ السفر ثلاثاً فصاعداً ، فينبغي لهم أن يؤمروا على أنفسهم أحدهم ، فيسيرون إذا سار ، وينزلون إذا نزل ، ويتحرى لهم موضع نزولهم . فيقبلون منه . وإذا رأى أن يسير الليل دون النهار ، والنهار دون الليل لم يخالفوه ، وإذا نزل للصلاة نزلوا بنزوله ، وإذا رأي تقديمها للجمع أو تأخيرها اتبعوه .

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٣٨ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ٢٥ .

قال النبي ﷺ : (إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم ، وأكثرهم قرآناً أحق أن يكون أميرهم)[١] .

روى ان رسول الله ﷺ بعث بعثاً ذوي عدد واستقرأهم القرآن فأتى من أحدثهم سناً ، قال : (ما معك يا فلان ؟ قال : معي كذا ، حتى ذكر سورة البقرة. قال : أمعك سورة البقرة ؟ قال : نعم . قال : اذهب فأنت أميرهم)[٢] .

ويستحب للمسافر إذا كان رفيقه صالحاً أن يعينه ويكفيه بعض أمره . روى ان رفقة من الأشعريين خرجوا إلى الشام ، فلما رجعوا ، قالوا: يا رسول الله، ما رأينا رجلا بعد النبي ﷺ أفضل من فلان ، ما نزلنا منزلاً إلا قام يصلي ، ويظل النهار صائماً : قال : (من كان يرحل له ، من كان يكفيه المهنة ؟ قالوا : نحن : قال : كلكم أفضل منه)[٣] .

وروى ان النبي ﷺ خرج في سفر ، فصام قوم ، وأفطر قوم . فضعف الصوام عن العمل ، وعمل المفطرون ، فقال النبي ﷺ : ، ذهب المفطرون بالأجر اليوم)[٤] .

وعن النبي ﷺ : (خادم القوم أعظمهم أجراً)[٥] وعن النبي ﷺ : (سيد القوم في السفر خادمهم)[٦] . وعنه ﷺ أنه كان يصلي على الرجل يراه يخدم أصحابه ، وقال مجاهد : صحبت ابن عمر وما أريد أن أخدمه ، وكان ابن عمر يريد أن يخدمني . وكان يأخذ لي الركاب فأخذه مرة فرآني كرهت ذلك . فقال : يا مجاهد إنك لضيق الخلق .

وكان عامر بن عبد القيس إذا فصل عازماً وقف يتوسم الرفاق ، فاذا رأى رفقة توافقه قال : يا هؤلاء اني أريد أن أصحبكم على أن تعطوني من أنفسكم ثلاث خلال ، فيقولون : ما هن ؟ فيقول : أكن لكم خادماً لا ينازعني أحد في الخدمة ، وأن أكون مؤذناً لا ينازعني أحد في الاذان ، وأنفق عليكم بقدر طاقتي . فاذا قالوا نعم ، انضم اليهم وإن نازعه أحد منهم شيئاً من ذلك رحل منهم إلى غيرهم .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٨٠ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) وردفي صحيح البخاري الجهاد ٧١ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وقال طارق بن شهاب : ضرب على الناس بعث ، فخرج مع سلمان الفارسي فقلت : أخدمه . فجعلت إذا عجنت ذهب واختبز ، وإن علفت الدواب ذهب واحتطب ، فجعلت لا أعمل عملاً إلا عمل مثله وأفضل منه حتى جعل لا أدري أينا أفضل على صاحبه .

وقال معاوية بن قرة : إذا اصطحب الرجلان فتقدم أحدهما فقد لبى الصحبة ، وينبغي أن يبسط في الاتفاق إذا كان خارجاً إلى الحج . قال رسول الله ﷺ : (النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف) [1] . وإنما يراد بهذا الإعانة والمواساة لا الإستكثار من ألوان الطعام والشراب .

وقال رسول الله ﷺ : (حج مبرور ليس له جزاء إلا الجنة . قالوا : يا نبي الله ، وما ترى الحج ؟ قال : إطعام الطعام ، وطيب الكلام) [2] .

وإن اجتمعت الرفقة على المناهدة وتراضوا بها فلا بأس وقد فعلها قوم من السلف إلا ان تركها الشبه بالورع . وإن كانت الرفقة تجتمع كل يوم على طعام أحدهم ، فذاك أحب إلي من الشهد ، لأنهم يتناهدون إلا لنصب كل واحد منهم من ماله ، ثم لا يدري أحدهم يقصر عن ماله ، ويأكل غيره أكثر من ماله . وإن كان يوماً عند هذا ، ويوماً عند هذا فلا شرط ، فإنما يكونون أصنافاً وكل ما كان أشد انبساطاً متها دعي اليه ، وكان أكرم على من دعاه ، وأحب اليه .

وقال أيوب السجستاني : إنما كان النهد ان القوم إذا كانوا في السفر يسبق أحدهم المنزل فيدلج ، ويهيء الطعام ، ثم يأتيهم ، ثم يسبق أيضاً إلى المنزل . فيفعل مثل ذلك . فقالوا ان هذا الذي يصنع ، كلنا نحب أن نصنع مثل هذا ، فتعالوا نجعل شيئاً فشيئاً ، لايفضل بعضنا على بعض فوضعوا لهديتهم ، وكان الصلحاء إذا تناهدوا ويحتذي أفضلهم أن يزيد على ما يخرجه أصحابه وإن لم يرضوه بذلك منه إذا علموا فعله سرا منهم دونهم .

قال أحد أصحاب الحسن : كان الحسن يجازينا ، فكان النهد يوضع على يدي فيعطيني

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣٥٥ .
(٢) ورد في صحيح الترمذى تفسير سورة ٣٨ - ٤ .

كما يعطي القوم في العلانية ، ثم يأتي بمثله في السر . فأقول : يا أبا سعيد ، هؤلاء المتبقون قوم مناكير . فيقول خذها أيها الرجل .

وروى ان ابن عون كان في سفر ، فقال : إذا أنفق كل واحد منكم على حدة فلم ير ذلك ، فليخرج كل واحد منكم ما استطاع ، ودليل ذلك رجل وأحب أن أكون ذلك الرجل . فقالوا : نعم . فأخرجوا ودفعوا اليه فجعل ينفق عليهم في سفره حتى أنفق عليهم مالاً من مال نفسه . فجعلوا يقولون يا أبا عون ، فتقول الجماعة : فيها بركة ، فلما انصرفوا استوى لكل إنسان منهم هديته ، فدفعها اليه .

وقال قتادة : أردت الخروج في سفر ، فجاءني ابن عون ، ومعه حماد بن يزيد فسلم علي وقال : احفظ عني خلتين : عليك بحسن الخلق والبدل ، ولا ينبغي السفر أن يعلقوا الأجراس في أعناق دوابهم ، ولا أن يصحبوا (الكلاب) فإن رسول الله ﷺ قال : ولا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس) [١] .

وينبغي لهم إذا سافروا أن يرتفقوا بدوابهم ولا يحملوها فوق الطاقة شيئاً، ويعلفوها ويسقوها . فإن كان السير في الحرب ، وكان في اسراع السير عليها تخليصها والتخليص عليها ، فلا بأس بالإسراع . قال النبي ﷺ : (إذا سافرتم في الخصب ، فأعطوا الظهر حقها) [٢] . وفي بعض الروايات (واعطوا الركب اشتانها) [٣] أي مكتونها،من اشتهاء والاشتان جمع لبان ، أي دعوها ترتع . وقيل : هو حسن اللبان ، وهو مثل ضرب الشحم واللحم ، فإنها بكالها تقوى على السير ، فجعلها لها بمنزلة السنان للمقاتل .

وفي حديث آخر : ما روي إن النبي ﷺ قال : (إذا خصبت الأرض فأعطوا الظهر حقه ، وإذا جدبت فانجوا عليها بنقيها) [٤] وإن لم يمنعهم من السير مانع فهو أولى ، وإن سمعوا فيه صوتاً لا يعرفونه فليؤذنوا ، وإذا أرادوا النزول ليلا لنومة يتحممون بها ،

---

(١) ورد في صحيح مسلم لباس ١٠٤ ، وفي سنن أبي داود الجهاد ٤٦ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الامارة رقم ١٨٧ .
(٣) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٣٨٧ .
(٤) ورد في موطأ مالك الاستئذان رقم ٣٨ .

أو التباس الطريق عليهم ، فليتنحوا عن الطريق لقول النبي ﷺ : (عليكم بسير الليل فان الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار ، وإياكم والتفرس على الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الحيات ، وإذا تغولت عليكم الغيلان فافزعوا إلى الاذان) [1] . ومعنى ان الأرض تطوى بالليل : ان السير ينشر بالليل ما لا ينشر بالنهار فإن الناس قد يهتمون للأكل والشراب ، فينزلون له ، وربما تأخر واحد وتقدم واحد ، فيسير كل واحد منهم كما يكون أرفق له اعتماداً على صاحبه وانه لا يضل معه الطريق ولا يخفي على الرفيق حال الرفيق ، وقد ندعوا ذلك المتقدم إلى أن يقف على المتأخر فينتظره ، وإذا سافروا بالليل اجتمعوا ولم يتخلف بعضهم عن بعض خيفة أن يضل المتخلف الطريق ، وأن يخفى على المتقدم حال المتأخر فلا يقف على عارض إن عرض له ، فيقيم عليه ، ولا يتعلق القلب فيه بأكل أو مشرب ، وإنما يكون الهم كله السير ، ومن شأن الدواب إذا تزاحمت أن تتسابق وترى كل واحد منها أن تسبق ولا تسبق ، فهي لذلك تسرع السير (في الليل) وتطوي الأرض بأقدامها أشد ما تطوى بالنهار والله أعلم .

ولا ينبغي لراكب دابة أو حامل عليها أن يلعنها أو يضرب وجهها ، أو يضربها في غير وقت الضرب ، أو فوق ما تدعو الحاجة اليه ، فانه روي عن النبي ﷺ ان امرأة من الانصار كانت على ناقة لها في بعض المسير فضجرت ، فلعنتها . فقال ﷺ : (خذوا متاعكم عنها ودعوها فانها ملعونة) [2] . فكانت تجول في الناس لا يعرض لها أحد . وروي ان النبي ﷺ كان في سفر ، فلعن رجل ناقته ، فقال : (أين الذي يلعن ناقته ؟ فقال الرجل : أنا هذا يا رسول الله ، فقال : أخرها عنك فقد أخسها) [3] .

فلا ينبغي لعن الراحلة لأن صاحبها لا يدري لعله يخاف منها ، فلا يتضرر بذلك غيره . ولأنه إن كان يلعنها لما يشكوه منها ، فهي إذا أدركها اللعن صارت شراً ، ولم تزدد خيراً ، فلا معنى إذاً للعن .

وأما ضرب الوجه ، فقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال : لا تسبوا طريق

---

(١) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٧٥ .

(٢) ورد في صحيح مسلم البر رقم ٨٠، ٨١ .

(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٤٢٨ .

السبكة ، ولا تزيدوا في ثلاثة على دابة ، وإذا ضربتم فاتقوا وجوه البهائم ، فانه ليس من شيء إلا يسبح بحمده ، وإذا دعت الحاجة إلى الضرب فلا بأس ، قال جابر : بينما أنا أسير على جمل ، فيه تنازعني خطاياه . وإذا كان في السير ركاب ومشاة ، فمن كان فوق الظهر ، فينبغي له أن يرتدف من المشاة واحداً في بعض الطريق نفسه بذلك ، ومن لم يكن ظهره بذلك القوى فليقف ، وأما الارتداف ، فقد جاء فيه عن النبي ﷺ أنه كان إذا سافر وغزا ، أردف كل يوم رجلاً من أصحابه .

وأما الاعقاب ، فان جابراً روى ان رسول الله ﷺ أراد أن يغزو، فقال: (يامعشر الأنصار ، ان من اخوانكم قوماً ليس لهم مال ولا عشيرة : فليقم اليه الرجلان والثلاثة، فما لأحد ، من ظهر يحمله جمله إلا عقبه كعقبة أحدهم : فضممت إلي اثنين أو ثلاثة مالي من جمل إلا عقبة واحدة كعقبة أحدهم) (١) .

وينبغي لأصحاب الدواب أن ينزلوا عنها في بعض الأوقات ويريحوها ، كذلك إذا كان للرجل دابة واحدة . وأما من كانت له دابتان ، فانه يريح إحداهما بالأخرى . روى ان رسول الله ﷺ كان يقود راحلته في السفر ويمشي هنيهة بعد العصر وبعد الصبح.وعن رسول الله ﷺ : (من مشى عن دابة له عقبة كان له عتق رقبة) (٢) .

وقال بعضهم : رأيت الحسين بن علي رضي الله عنهما في طريق مكة بفرس ، فاذا حل الصبح أمر بدابته ، فعاد وخرج يمشي ، فأمر عباد الله أخذ يمر بـه فيجوز ، حتى رأيت سعد بن أبي وقاص نظر اليه فأباح ، ثم جاء يمشي إلى جنبه . فاذا أكثر الناس دعا بدابته فركب ، وقال الزهري : كان أبو بكر وعمر وعثمان يقتادون بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، يرون أن ذلك سنة لا يسع تركها . فهذه آداب الركاب وسنتهم .

ومن الكلام في أصل الباب : إن من قدر على الحج ماشياً ، فذاك أفضل له من الحج راكباً . ومن عجز عن المشي من بيته ، فليمش من المقيات إذا أحرم . ومن عجز عن ذلك فليمشي إذا بلغ الحرم . ومن عجز عن ذلك فليمشي من الابطح إذا اغتسل وأراد

---

(١) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٣٤ ، وفي مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٣ ، ص ٣٥٨ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

دخول مكة . قال الله تعالى : ﴿ وأذن في الحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ﴾ [١] .

فذكر الرجل قبل الراكب . وقال الله عز وجل : ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ [٢] . ولا خلاف في أن المشي أخضع وأخشع من الركوب . فدل ذلك أنه أفضل فقال قائل : الركوب افضل لأنه يستعمل به بدنه وماله ، وليس في المشي إلا عمل البدن .

والجواب : انه يقدر على ما يستعمله من ماله إذا ركب ، بتركه من استعمال بدنه . واستعمال البدن افضل من استعمال المال . وقال ابن عباس : انه يحرج في نفسي ان اموت قبل ان احج ماشياً ، وذكر مجاهد ان ابراهيم واسماعيل رضي الله عنهما حجا ماشيين ، يراد بذلك خروجهما إلى عرفة ، وافاضتهما منها إلى مكة . وقال حفص بن محمد عن ابيه : حج الحسين بن علي ماشياً ويجانبه معاذ ، وحج سعيد بن جبير ماشياً . واذا خرج الناس يريدون البيت الحرام . فسئل : ماذا اردت . فقال انس بن مالك قال : لا تقل اني حاج حتى تهل وقل : اني مسافر .

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : من اراد هذا الوجه ، فلا يقل اني حاج حتى تهل ، انما الحاج المحرم . وليقل اني وافد . ومن كان الطريق بينه وبين مكة بعيداً ، فليخرج في سعة من الوقت ، وليمهل في السير . ولا يفر بالرواحل . ومن كان بينه وبينها قريباً فهو بالخيارين : ان يقصدها متمهلاً ، وبين ان يتعجل اليها بطن الراحل .

ومعنى ما روي عن النبي ﷺ من قوله (من اراد الحج فليتعجل) [٣] عندنا : ليس ما قدره من وضعه في هذا الباب ، وحمله في اسراع السير . وإنما هو من اراد ان يكون له الحج فليحتط بالتعجيل . فان العوارض قد تعرض والعوائق قد تعوق . وهو كقوله (حجوا قبل أن لا تحجوا) [٤] والله أعلم . فاذا بلغ الميقات احرم ، وإن احرم قبله فهو افضل . وقال الله تعالى ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ [٥] .

---

(١) الحج : ٢٧ . (٢) الجمعة : ٩ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة المناسك ١ ،
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) البقرة : ١٩٦ .

وجاء عن علي رضي الله عنه : من تمام الحج ان يحرم الرجل من دويرة اهله . وهذا إذا كان مخرجه في اشهر الحج . فأما إذا كان قبلها واراد التعجيل فانه يحرم من اول اشهر الحج وهو شوال ، وذلك افضل له من ان يؤخر الاحرام إلى الميقات .

وإذا احرم ولبى فلا يغفلن عما هو فيه ، وليعلم ان عند الله تعالى دعاءه على لسان رسولين كريمين : اولهما الخليل ابراهيم ، والآخر المصطفى خاتم النبيين صلوات الله عليهما. وبترك كل ما حرم الله عليه ويستشعر من الخشوع اتمه ، ومن الترهيب اقصاه وابلغه حتى يوافي البيت وقد اعد نفسه وهيأها للعبادة وخلصها ونزهها من الافوات التي لا تليق بمن يدعي هذه الدعوة ويؤهل لزرود تلك الحفرة . ولا يزال يلبي متمسكاً متبغاً الإجابة كما ذكر في كتب الاحكام داتها مقيماً على الاحرام حتى إذا بلغ الحرم ، فخشي ان يمشي فيه إلى البيت حافياً . قال الله تعالى : ﴿ إني انا ربك فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى ﴾ [1] .

وقال مجاهد : كانت الأنبياء عليهم السلام إذا اتوا علم الحرم نزعوا نعالهم . قال ابن الزبير : لقد كان هذا البيت يحجه سبعمائة الف من بني اسرائيل يضعون نعالهم بالتنعيم [2] ويدخلون حفاة تعظيماً للبيت . وليقل إذا دخل الحرم : اللهم هذا حرمك وامنك ، فحرم لحمي ودمي على النار ، اللهم صل على محمد عبدك ورسولك ، اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ، اللهم امني من غضبك وعقابك ، وعدوان تؤذي فيه احداً ، ويظلم فيه حقاً ، ويخطر بقلبه انه حرم الله الذي اوجب لأجله ، ولمن دخله الأمان . ويمضي فاذا وصل إلى البيت استشعر من الهيبة له ما يحق استشماره ، وليعلم انه لا مكان في الأرض افضل ولا اعظم حرمة منه . فانه ان اثاب فيه فقد فاز ، وان رد عنه فقد هلك ، الا ان يتداركه الله برحمته فليجتهد في الإخلاص والصدق واصفاً الضمير وتعديل السر لئلا يكون قلبه مكذباً لسانه وباطنه ، مخالفاً ظاهره ، ويخطر بقلبه انه بحيال العرش وعند بيت مشهور محفوف بالملائكة لا يؤتي إلا لعباده ، ولا يقصد الإذعان والطاعة .

---

(١) طه : ١٢ ،

(٢) التنعيم : اسم مكان يحرم فيه الناس قبل دخولهم مكة .

وليقل عند دخول المسجد : بسم الله ، اللهم صلي على محمد النبي وسلم ، اللهم اغفر لي ذنوبي ، وافتح لي ابواب رحمتك . فاذا رأى البيت تعظيماً وتكريماً وتشريفاً ومهابة ومجداً ، ورد من شرقه . وكرمه ممن حج او اعتمر تشريفاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ، ويرفع يديه إذا دعا كما يرفعها الداعي . روى عن النبي ﷺ انه كان إذا رأى البيت رفع يديه فقال : (اللهم زد هذا البيت .. الخ . وليقل : اللهم انت السلام ومنك السلام حيينا ربنا بالسلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام)[1] .

وروى ذلك عن عمر رضي الله عنه إلى قوله (تباركت) .

وإذا اراد الطواف قبل الحجر الاسود إن امكنه ، وان قدر على ان يسجد عليه بعد التقبيل سجد . فأما التقبيل فانه روى عن النبي ﷺ . وعن عمر رضي الله عنه انه قبل الحجر وقال : اني لأعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولكني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ، وفي بعض الروايات انه قال : ولكني رأيت رسول الله ﷺ بك حفياً ، وروى عن ابن عباس انه قبل الحجر وسجد عليه . وعن عمر انه قبل الحجر ثلاثاً وسجد عليه بعد كل قبلة بسجدة . وذكر ان النبي ﷺ فعله . وليقل إذا قبله : بسم الله والله اكبر ، اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعاً لسنة رسولك محمد ﷺ عبدك ورسولك . ثم يمضي عن يمينه ويدع البيت عن يساره ، ويطوف سبعاً . فاذا انتهى إلى الركن اليماني استلمه ولم يقبله . إلا انه روى ان النبي ﷺ كان يسلمه ويضع يده عليه .

واما الركنان الآخران لا يقبلها ، هكذا فعل رسول الله ﷺ وإن كثر الزحام على الركن الأسود ولم يقدر على تقبيله استلمه ثم قبل يده قيل لعطاء : اتقبل يدك إذا استلمته قال : فلماذا استلمه إذا كنت لا اقبل يدي ، وإن لم تصل يده اليه فتسلمه ، اشار اليه بيده ثم قبل يده . وإذا اراد تقبيل الحجر واستلامه ، فليستقبله بوجهه وخصوصاً إذا اراد السجود عليه ولا يوليه جنبه ثم يلوي رأسه نحوه .

ويروى عن النبي ﷺ انه كان إذا انتهى إلى البيت ، استقبل الحجر فكبر ثم استلم. وقال مجاهد : لا يستلم الحجر عن يمينه ولا عن شماله ، ولكن تستقبله استقبالاً .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الاقامة باب ٣٢ .

وعن علي رضي الله عنه انه كان إذا رأى عليه رجاجاً كبر وقال : اللهم تصديقاً بكتابك وسنة نبيك ، وكلما بلغ في طوافه إلى الحجر كبر ثم مشى ويقول فيما يقول فيه من طوافه : اللهم اجعله حجاً مبروراً ، وذنباً مغفوراً . ويقول في الأطواف التي لا يؤمل فيها : اللهم اعف وارحم وتجاوز عما تعلم ، وأنت الأعز الأكرم . اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . ويصلي على النبي ﷺ ويسأل الله عز وجل ما يجوز له أن يسأله من أمر دنياه وآخرته .

وقال سفيان بن عيينة : سمعت الناس منذ أكثر من سبعين سنة وهم يقولون في الطواف اللهم صل على محمد وأبينا ابراهيم ، وهذا إنما هو له ولد ابراهيم . فأما من لم يكن من ولده فليقل : اللهم صل على محمد نبيك وابراهيم خليلك ، ومن كان من ولده فليقل : اللهم صل على نبينا محمد وأبينا ابراهيم ، وهذا أحسن ، لأن المناسك كلها ارث ابراهيم ، والبيت من بنائه ، وتلبية الناس إجابة لدعوته .

قال ابن عباس : ان ابراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه قام على أبي قبيس ، فقال : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن إبراهيم رسول الله ، أيها الناس ، ان ربي أمرني أن أنادي في الناس بالحج يأتوا رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق . أيها الناس ، فأجيبوا ربكم . فأجابه من وحد الله تعالى . ثم ان الله تعالى لما فرض الحج فيما شرعه لنبينا محمد ﷺ خطب الناس فقال : (ان الله تعالى فرض عليكم الحج)[1] . وتوعد على من تركه بما تقدمت روايته .

روى عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان إذا أتى على الركن اليماني قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير ، فإذا جاء الحجر قال : ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ، وقال رجل : فقلت له : ما سمعتك تزيد على كذا وكذا ، فقال : اني شهدت بكلمة الإخلاص وانبت على الله رسالته من الخير كله ، واستعذت به من الشر كله ، والمحفوظ من هذا كله عن النبي ﷺ انه كان يقول بين بني جميع وبين الركن الأسود : (ربنا آتنا في الدنيا

---

(١) ورد في صحيح مسلم الحج ٤١٢ ، وفي سنن النسائي مناسك ١ .

حسنة وفي الآخرة حسنة) [1] وهذا أولى الاذكار في مشاهد النسك ، لقول الله عز وجل ﴿ فإذا قضيتم مناسككم فاذكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً . فمن الناس من يقول . ربنا آتنا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق . ومنهم من يقول : ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، اولئك لهم نصيب مما كسبوا ﴾ [2] .

ولا ينبغي للطائف أن يحدث غيره في طوافه ، ولا أن يتكلم بأمر الدنيا ، ولا أن يضحك أو يلهو ، ولا أن يخطر بقلبه شيء سوى ما فيه من النسك ، ويعتقد ان طوافه قربة إلى ربه ، وأن يحرص على ادائه وإتيانه من جميع جهاته ، لئلا يكون هجر وجهاً منه مع استواء الجهات في انها قبلة للمسلمين في الصلوات . وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (إنما جعل الطواف والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله) [3] .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان من الدعاء الذي يتبركه إذا مشى بين الركن اليماني إلى الحجر الأسود : اللهم متعني بما رزقتني ، وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخيره ، وعن النبي ﷺ انه قال : (إنما الطواف بالبيت صلاة ، فإذا طفتم فاملوا الكلام) [4] . وعنه ﷺ : (من نطق فلا ينطق إلا بخير) [5] . وقال عطاء : طفت خلف ابن عباس وابن عمر ، فما سمعت واحداً منهما متكلماً حتى فرغ من طوافه ، وسئل سفيان بن عيينة عن القراءة في الطواف فقال : سبح وكبر واذكر الله ، فإذا فرغت من طوافك فاقرأ ما شئت ، وقرأ الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم. وقال إنما هي رحمة ان جعله صلاة بغير قراءة . وليس ينبغي لك أن تحمل على نفسك مالم يحمله الله.

وقال عطاء : القراءة في الطواف محببة . وقال الشافعي رحمه الله : استحب القراءة في الطواف والقراءة أفضل ما تكلم به المرء ، وما قاله غيره أدل . لأنه لو كانت القراءة أفضل في ذلك المقام لما ترك رسول الله ﷺ الأفضل لغيره . ولو قرأ لنقل كما أنقل الذكر غيره .

---

(١) ورد في صحيح البخاري، الدعوات ٥٥ .
(٢) البقرة : ٢٠٠ - ٢٠٢ .
(٣) ورد في سنن أبي داود المناسك ٥٠ .
(٤) ورد في سنن النسائي المناسك ١٣٦ .
(٥) ورد في سنن الدارمي المناسك ٣٢ .

وأيضاً فكل حال من أحوال الصلاة ، لم يكن الوجه فيها إلى البيت ، لم يكن حال القراءة كالركوع والسجود ، وإذا أتى المسعى بدأ بالصفا فرقى عليه وقام حيث يبدو له البيت ، ثم استقبله وكبر سبع تكبيرات يحمد الله تعالى بين كل تكبيرتين ويثني عليه ، ويصلي على النبي ﷺ ، ويدعو لنفسه بما يجوز أن يدعي الله تعالى به من أمر الآخرة والأولى ، ويرفع يديه ويدعو به ، ويفعل على المروة مثل ذلك .

روى هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خطبته . وذكر الشافعي رحمه الله انه استقبل البيت قال : الله أكبر الله أكبر ولله الحمد ، الله أكبر على ما هدانا وأولانا ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت ، بيده الخير وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله ، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، لا إله إلا الله ، ولا نعبد إلا إياه ، مخلصين له الدين ، ولو كره الكافرون ، ثم يدعو ويلبي ثم يعود فيقول مثل هذا القول ثلاثاً ، ويدعو فيما بين كل تكبيرتين بما بدا له من دين ودنيا .

روى عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يدعو ثلاثاً ثلاثاً سبع مرات ، ثم يقول : لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه ، لا إله إلا الله ، مخلصين له الدين ، ولو كره الكافرون ، ثم يدعو فيقول : اللهم اعصمني بدينك ، وطواعيتك وطوعية رسولك ، اللهم حببني حدودك ، اللهم اجعلني ممن يحب ملائكتك ، ويحب رسلك ، ويحب عبادك الصالحين ، اللهم حببني اليك وإلى ملائكتك ورسلك وإلى عبادك الصالحين . اللهم يسرني لليسرى ، وجنبني العسرى واغفر لي في الآخرة والأولى ، واجعلني من ورثة جنة النعيم ، واجعلني من أئمة المتقين ، واغفر لي خطيئتي يوم الدين . اللهم انك قلت ﴿ادعوني أستجب لكم﴾[1]. وأنت لا تخلف الميعاد . اللهم إذ هديتني للاسلام فلا تنزعني منه ، ولا تنزعه مني حتى تتوفاني وأنا على الإسلام ، وكان إذا أتى على المسعى كبر ، وينبغي أن يسعى طاهراً تحل له الصلاة ، فإن لم يكن طاهراً أجزاه وليس السعي في ذلك كالطواف . ويعتقد الساعي بقلبه إذا سعى ، الإنكماش في طاعة الله تعالى والجد والاجتهاد في طلب عفوه وغفرانه ،

---

(١) غافر : ٦٠ .

والإسراع نحو أمر موضوع له ، وهو ينتظر له حتى إذا حضر وفر حظه منه ، وتميز في ذلك ما كان هاجر عليها السلام في ذلك المكان من السعي الذي رجعت منه إلى ما ينظر وتكليف قد سقط ، وذلك كان سؤلها ومأمولها . ولذلك قوبل لكل من اتبع في ذلك اثرها ، ان يرجع منه إلى حج مبرور وسعي مشكور وذنب مغفور ، فإن ذلك سؤل الحج ومأموله .

ومن العلماء من ذكر أنه كان يقول في سعيه : اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم، انك أنت تعلم ما لا تعلم ، إنك أنت الأعز الأكرم ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، كما ذكرته في الطواف .

ومن قدر على الطواف والسعي ماشياً فذلك أولى به لأنه أخشع وأخضع ، ألا ترى ان التنقل بالصلاة على الأرض أفضل منه على الراحلة ، فكذلك الطواف . وأما النبي ﷺ فإنه طاف وسعى راكباً ، إلا أن ابن عباس قال : جاء رسول الله ﷺ وقد اشتكى ، فطاف بالبيت على بعير ومعه محجن ، كلما مر على الحجر استلمه ، فلما فرغ من طوافه أناخ ثم صلى ركعتين وقال عطاء : أراد التوسعة على أمته . وفيه وجه ثالث : وهو أنه كان علما ، والطواف والسعي إنما كانا يقعان منه في الجميع ، فكان يقول : (خذوا عني مناسككم) [١] . فأراد أن يرى لتؤخذ عنه ، ويعلم كم طاف وكم سعى ، ومن أين ابتدأ وكيف افتتح وإلى أين انتهى ، وكيف ختم ، وفي أي موضع أحل الشعر ، وفي أية لزم سحبة المشي ؟

وقال هشام بن عروة : كان إذا رآهم يسعون بين الصفا والمروة وهم ركبان قال : (خابوا وخسروا) [٢] .

فصل

وإذا أتى الموقف من عرفة فليتحر أن يقف وراء الإمام . قيل لنافع : أين كان ابن

---

(١) ورد في سنن النسائي المناسك ٢٢٠ .
(٢) ورد في موطأ مالك الحجم رقم ١٣٠ .

عمر يقف في حجه ؟ قال : يحاذي الإمام أو وراءه لا يخطئه أبداً ، ثم لا يبرح واقفاً حتى يدفع الإمام إلى أن يزحم زاحم من ورائه فيقدمه ويخطر بقلبه في الموقف انه فسح فيه على البيت إلى أن يؤذن له في الزيارة ، فليجتهد جهده قياماً وذكراً ودعاءاً بصدق يتفق فيه القلب واللسان ، وإخلاص يشترك فيه الاسرار والاعلان ، ولا ينبغي للواقف بعرفة أن يستظل ، فإنه روى ان أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضحون إذا أحرموا ، فرأى ابن عمر رجلاً محرماً قد استظل فقال : ضح لمن أحرمت له ، وكان سالم والقاسم إذا أحرما يضمان ردنيهما على ظهورهما .

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال : (أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبل بعرفة ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . اللهم اجعل في سمعي نوراً وفي بصري نوراً ، وفي قلبي نوراً ، اللهم اشرح لي صدري ويسرلي أمري، اللهم إني أعوذ بك من وساوس الصدر وشتات الأمر ، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل ، ومن شر ما يلج في النهار ، ومن شر ما تهب به الرياح ، ومن شر بوائق الدهور) (١) .

وروي انه وقف بعرفات وهو رافع يديه لا يجاوزان رأسه ، زاد بذلك : كرفع الداعي يديه إذا دعاه . وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : كان فيما دعا رسول الله ﷺ في حجة الوداع : (اللهم إنك تسمع كلامي وترى مكاني ، وتعلم سري وعلانيتي ، لايخفى عليك شيء من أمري ، وأنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المغرور ، المعترف بذنبه . أسألك مسألة المسكين ، وأبتهل اليك ابتهال الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير ، فمن خضعت لك رقبته ، وفاضت لك عبرته، وذل لك جسده ، ورغم لك أنفه ، اللهم لا تجعلني بدعائك شقياً ، وكن بي رؤوفاً رحيماً يا خير المسؤولين ، ويا خير المعطين) (٢) .

وذكر أبو مخلد أنه وقف مع عمر رضي الله عنه فقال : الله أكبر ولله الحمد ، لا إله

---

(١) ورد في صحيح البخاري الدعوات ٩ .

(٢) ورد بهذا المعنى في سنن أبي داود السنة ٢٦ .

إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد . اهدني للهـــدى ، ووفقني للتقوى ، واغفر لي في الآخرة والأولى ، ثم سكت . ثم يقول بهـــذا . فقلت لسالم : ما تقول في سكوته ؟ فقال : نحو ما سمعت . وزاد عنه غيره : وارزقنا من فضلك رزقاً مباركاً ، فيه ما أحببت من شيء فحببه الينا ، ويسرنا له . وما كرهت من شيء فكرهه الينا ، وجنبنا له ، اللهم لا تنزع الإسلام منا بعد إذ أعطيتنا .

وقال ابن جريج : بلغني أنه كان يؤمر أن يكون أكثر دعاء المسلم في الموقف : (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) .

وروي عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه : انه كان يقول في دعائه بعرفة : اللهم زد محاسن أمة محمد إحساناً ، وارجع بمسيئهم إلى التوبة برحمتك ، اللهم اهلك من كان في هلاكه صلاح لأمة محمد ، واصلح من كان صلاحه لأمة محمد، اللهم واحفظهم من ورائهم برحمتك ، ويقول : يا منيعة تذرها عليهم ، اللهم دعوت إلى حج بيتك ووعدت المنفعة على شهود مناسكك وقد أجبناك ، فاجعل ما ينفعنا به أن تؤتينا في الدنيـا حسنة وفي الآخرة حسنة ، وتقينا عذاب النار . اللهم بارك في الإسلام والإيمان ومتعنا بها .

قال سفيان الثوري : سمعت اعرابياً وهو مستلق بعرفة ويقول: اللهم من أولى بالزلل والتقصير مني ، وقد خلقتني خلقاً ضعيفاً . ومن أولى بالعفو عني منك ، وعلمـــك في سابق وأمرك إلي محفوظ ، أطعتك باذنك والمنة لك ، وعصيتك بعلمك والحجـة لك ، فأسألك بفضل رحمتك وانقطاع حجتي وفقري اليك وغناك عني، أن تغفر لي وترحمني اللهم إنا أطعناك بنعمتك لنا أحب الأشياء اليك : شهادة أن لا إله إلا الله ، ولم نبغضك أبغض الأشياء اليك : الشرك بك ، فاغفر لنا ما بينهما ، اللهم أنت أنس المؤانسين لأياتك وأقربهم بالكفاية من المتوكلين عليك ، تشاهدهم في ضمائرهم وتطلع على سرائرهم ، وسري اللهم اليك بمعروف ، وإني اليك ملهوف. إذا أوحشتني الغربـــة آنسني ذكرك ، وإذا أثمت علي الهموم لجأت إلى الاستجارة بك ، علماً بأن أزمة الأمور بيـــدك ، ومصورها عن فضائلك .

وعن سفيان بن عيينة رضي الله عنه قال : سمعت اعرابياً بعرفة يقول : عجبت اليك

الأصوات بصروف اللغات يسألونك الحاجات ، وحاجتي أن تذكرني عند الليل إذانسيني أهل الدنيا ، وعن سفيان انه سمع بعرفة من يقول : يا حسن الصحبة أسألك بسرك الذي لا تهيله الرياح ولا تخرقه الرماح .

فصـــل

فإذا افاض إلى المزدلفة ، فليحمد الله تعالى على ما شهد له من الابتهال من الحل إلى الحرام ، والدنو من بيته المحرم وليتأكد رجاءه ، بأن الله تعالى قابله ومبلغه من الخير ما يؤمله ، وليكثر من ذكر الله فان الله عز وجل يقول : ﴿فاذا أفضتم من عرفات، فاذكروا الله عند المشعر الحرام ، واذكروه كما هداكم ، وإن كنتم من قبله لمن الضالين﴾ (١)

فقد يجوز أن يكون ذكره كما هداه أن يذكره ، كما قال الله عزوجل: ﴿ولتكبروا الله على ما هداكم﴾ (٢) . فيحسن أن يقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله، والله أكبر على ما هدانا ، وله الحمد على ما أولانا وأبلانا ، والله أكبر ولله الحمد ، يكرر ذلك ويردده والله أعلم .

فصـــل

وإذا أتى من النهار منا فليأت من جمرة العقبة ضحى ، فيرميها بسبع حصيات تترى متتابعة ، لأن النبي ﷺ كان فعل . وينبغي أن يكون طاهراً تحل له الصلاة ، فان لم يكن أجراه ، ويقطع التلبية إذا ابتدأ الرمي ، ويكبر مكانها ، فلا يلبي بعد ذلك.

فأما قبل الوحي ، فقد كان له أن يلبي وقتاً ويكبر وقتاً ، لأن التلبية شعار للاحرام خاصة ، وهو تحلل منه بالرمى ، والتكبير شعار الحل والمحرم . ويرميها من بطن الوادي مستقبلا القبلة ، ويكبر مع كل حصاة ويقول : اللهم اجعله حجامبروراً وسعياًمشكوراً وذنباً مغفوراً ، وينوي الرامى عند رميه ، انه يجاهد مخالفة الشيطان ويقول له : لو

---

(١) البقرة : ١٩٨ . (٢) البقرة : ١٨٥ .

ظهرت لحصيتك هكذا ورجمتك ، لو كنت حاضراً عندما اعترضت لابراهيم صلوات الله عليه – يريد إدخال الشبهة عليه – فرماك ودحرك لرميتك مثل رميه هكذا . او انه رمى الموبقات عن نفسه ونيرانها فليس بعابد لها أبداً .

وروي عن أبي مخلد قال : لما فرغ إبراهيم من البيت ، جاءه جبريل عليه السلام فأراد الطواف بالبيت ، قال : واحسبه قال والصفا والمروة . ثم انطلقا إلى العقبة فعرض لهما الشيطان ، فأخذ جبريل سبع حصيات ، وأعطى ابراهيم سبع حصيات ، فرمى وكبر ، وقال لابراهيم ارم وكبر . فرمى وكبر مع كل رمية حتى أفل الشيطان . ثم انطلقا إلى الجمرة الوسطى فعرض لهما الشيطان . فأخذ جبريل عليه السلام سبع حصيات ، وأعطى ابراهيم سبع حصيات ، فقال : ارم وكبر ، فرمى وكبر مع كل رمية حتى أفل الشيطان. ثم أتيا الجمرة القصوى ، فعرض لهما الشيطان ، فأخذ جبريل سبع حصيات وأعطى ابراهيم سبع حصيات وقال : ارم وكبر ، فرمى وكبر مع كل رمية حتى أفل الشيطان . ثم أتى به جمعاً ، فقال : هاهنا يجمع الناس الصلاة . ثم أتى عرفات ، فقال : عرفت ؟ فقال : نعم ، من ثم سمي عرفات .

وروي أنه قال له : عرفت عرفت ، أي منى والجميع وهذا ، فقال : نعم ، فسمي ذلك المكان عرفات .

ومعنى لمن يرمي أن يرمي ماشياً ولا يركب إلا من عذر ، روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً يقول بأصواته على بعير فرمى الجمر ، فعلاه بالدرة إنكاراً لركوبها . وكان ابن عمر رضي الله عنهما يمشي إلى الجمار ويمشي ماشياً ، وابن الزبير مثله . وكان جابر يكره الركوب على الجمار إلا عن ضرورة . فأما ركوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما روي من أنه رمى جمرة العقبة على ناقة صهيب لا ضرب ولا طرد ، فإنما كان لعلة كما روينا في الطواف . واما لتؤخذ عنه أو يقتدي به ثم يرجع إلى مباحه فينحر هدياً إن كان معه أو يذبح . وسيذكر معنى ذلك وما فيه من باب القرابين إن شاء الله .

ثم يحلق رأسه ويجلس عند الحلق مستقبل القبلة ، ويبدأ الحالق بشق رأسه الايمن . فإنه يروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منى ، فرمى الجمرة ثم أتى منزله بمنى فنحر ، ثم قال

للحلاق : خذ وأشار إلى جانبه الأيمن ثم الأيسر ، ثم جعل يعطيه الناس ، ويكبر إذا بدأ الحلاق بحلق رأسه ، ويخطر بقلبه عند الحلق ، ان ذلك لوصية من الله تعالى لحقة وكرامة أكرمه بها أمام زيارة بيته .

ومن الناس من قال : انه يعتقد انه يفارق الزينة بسفاسفها. وبهذا فإن الشعر من الزينة ويرمي بعد ذلك كل يوم بعد الزوال الجمرات الثلاث : الأولى التي تلي مسجد منى ، والوسطى وجمرة العقبة ، من بطن الوادي كل جمرة سبع حصيات ، يكبر مع كل واحد منها ، ويدعو بما ذكرت ، ويقف عند الأولى وقوفاً طويلاً يثني على الله تعالى ويحمده ويستغفره ويدعو .

وكان ابن عمر يرى أن يقف بقدر سورة البقرة ، ويقف عند الثانية نحواً من ذلك ، ولا يقف عند جمرة العقبة بعدما يرميهم ، وكذلك روي عن رسول الله ﷺ . وعنه ﷺ أنه جعل رمي الجمار والطواف بالبيت لإقامة ذكر الله ، ليس لغيره ومهما أراد الرجوع إلى النفر الأول أو النفر الآخر إلى البيت مودعاً وطاف سبعاً ، وصلى عند المقام ركعتين، ثم أتى الملتزم من الركن الأسود وبين الباب فالتزمه . بما روي عن النبي ﷺ فيه أنه قال (هذا موضع تسكب فيه العبرات) (١) . وتعلق بأستار الكعبة ، فالرجل يتعلق بثوب من اذنب اليه ذنبا ، فهو يتضرع اليه ليعفو عنه . وقال الشافعي رحمه الله أحب له إذا ودع البيت أن يقف في الملتزم وهو بين الركن والباب ، فيقول : اللهم البيت بيتك والعبد عبدك وابن عبدك وابن أمتك ، احملني على ما سخرت لي من خلقك ، وسيرتني في بلادك، وبلغتني بنعمتك وأعنتني على قضاء مناسكك ، فإن كنت رضيت عني فازدد عني رضى، وإلا فمن الآن ، قبل أن تنأى عن بيتك داري ، هذا أوان انصرافي ، إن أذنت في غير فتور بك ولا بنسكك ، ولا راغب عنك ولا عن بيتك ، اللهم فامنحني العافية في بدني والعصمة في ديني ، وأحسن منقلبي ، وارزقني طاعتك ما أبقيتني .

وعن اسماعيل بن عبد الملك عن أبي أمية قال : قل ، الحمد لله رب العالمين الذي رزقني حج بيته المحرم والطواف به إيماناً وتصديقاً فأعوذ بعظمة وجه الله ، وجلال وجه الله ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه المناسك ٢٧ .

وكرم وجه الله ، وسعة رحمة الله . إن أصبت بعد مقامي هذا خطية مخطئة ، أو ذنباً لا يغفر ، هذا مقام العائذ بك من النار ، قال : فإنك تصدر بأفضل ماصدر به حاج أو معتمر إلا من قال مثل ما قلت ، أو زاد ، هذا عند طواف الوداع .

فإذا فرغ من الدعاء أتى زمزم ، فشرب منها متزوداً إياه متبركاً بـه ، قال مجاهد : وكانوا يستحبون إذا ودعوا البيت ، أن يأتوا زمزم فيشربوا منها ، ثم عاد إلى الحجر فقبله ومضى . فإذا أراد الخروج من المسجد ، فقد قال بعض أهل العـلم : يلتفت إلى البيت كالمتحزن على ما تغيب عنه ، لا يكاد يسبح نفسه ، برفع طرفه عنه . وكره ذلك بعض السلف ، وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كره قيام الرجل على باب المسجد إذا أراد أن ينصرف إلى أهله متحرقاً إلى الكعبة ينظر اليها ويدعو ، وقال : اليهود يفعلون ذلك ، وعن مجاهد مثله ، وهذا أشبه ، لأنه قد ودع البيت ، فإذا حدث بعد ذلك عهداً به ولم يحببه بالطواف فقد خطأه . ولأن يكون آخر عهده بالبيت تحية أولى به من يكون آخر عهده به حفاوة والله أعلم .

ومن الناس من يرى أن يقول إذا طاف طواف الوداع : اللهم لا تجعـل هذا آخر عهدي بالبيت ، فإن قال هذا ومضى دون أن يلتفت اليه وما يدريه لعل ذلك دعوتـه أجيبت له ، ثم لا يراه .

وينبغي أن لا يفارق الحاج البيت راغباً عنه مستثقلاً ما عاناه في طريقه ، بل يستخف كل جهده رغباً ويصيب اصابه في حب ما رزقه الله تعالى وأهله له ، من زيارة بيته وقضاء مناسكه ، ويكون قوي العزم على أن يتوب اليه راغبـاً إلى الله تعـالى في ذلك ، داعياً إياه به .

ومما جاء في التزام البيت ما روي أن عبد الله بن عمرو طاف بالبيت ، فلما كان خلف الكعبة قيل له : ألا تتعوذ ، : أعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر ، وقام بين الركن والباب ، فوضع صدر وجهه وذراعيه وكفيه مبسطاً على الباب . قال : هكـذا رأيت رسول الله ﷺ فعل . وقال صالح جنان : قال لي أنس بن مالك وأنا أطوف معه : ارفع الأستار ثم الزم بطنك . أو قال : كبدك بالبيت ، ثم تعوذ برب هـذا البيت من النار ، وعن سعيد بن جبير أنه كشف عن بطنه والزقه الملتزم . وعن القاسم بن محمد وعمر

ابن عبد العزيز وعمر بن ميمون أنهم كانوا يلتزمون خلف البيت ، ويلزمون بطونهم بـه ويقول القاسم : اللهم إني أعوذ بك من رأسك ونقمتك وسلطانك ، وعن الأسود أنه كان ملتزم خلف البيت ، وكان جابر بن زيد لا يتقي من البيت مشياً أي يلتزم كله ، وكان عروة يشيح جبينه وظهره وبطنه بالكعبة ، وقال مجـاهد : إذا أردت أن تفوز ، فات البيت فطف ثم صل ركعتين ، ثم آت زمزم فاشرب منها ، ثم ما بين الحجر والباب فالزم بطنك بالبيت ثم ادع الله عز وجل ، وصل ما أردت . ثم آت الحجر فاستلمه ، ثم انطلق ولا تعرج في سفر ما لا يعنيه ، ويكون به غناء عنه ، ليتعجل رجوعه إلى أهله . فإنـه يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (السفر قطعة من العذاب ، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره ، فليتعجل الرجوع إلى أهل) (١) .

فصـــل

ومن ورد مكة ، إن كان مقيماً بها فليكثر من الطواف بالبيت ، وليصلي كلما طاف سبعاً ركعتين خلف المقام . فإن طاف عدة أطواف متتابعة ثم انصرف عنهـــا ، فصل أجزاءه ، لأن الصلاة سنة الإنصراف عن الطواف .

جاء عن النبي ﷺ في فضل الطواف أنه قال (من طـاف بالبيت لم يرفع قدماً ولم يضع أخرى إلا كتبت له حسنة وحطت عنه بها خطيئة ، ورفعت له بهـا درجة) (٢) . وعنه ﷺ : (كان كعدل رقبة يعتقها) (٣) .

روى طاووس عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت لا ترى بأساً أن يطوف الرجل ثلاثة أسباع أو خمسة ثم يصلي ، وعن عطاء عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقرن بين الأسابيع . وفعل ذلك المسور بن مخرمة إذا أقرن بين الأسابيع ، ثم صلى ركعتين فبناه (٤) .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه المناسك ١ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الحج ١١١ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة المناسك ٣٢ .
(٤) بناه : أي أكمل طوافه .

لأن عطاء روى عن عائشة أنها قالت : لا بأس أن يطوف الرجل ثلاثة أسباع ثم صلى ست ركعات ، وإذا عني في طوافه جلس واستراح ثم قام فبنى .

روي أن عمر رضي الله عنه طاف بالبيت ثلاثة أطواف ثم قعد يستريح ، ثم قام فبنى على طوافه ، وفعل ذلك الحسن ، وأجازه عطاء في الطواف والسعي بين الصفا والمروة . وكره مجاهد .

وينبغي للطائف أن يحصي طوافه ، وفي ذلك شيئان . أحدهما أنه يقدر ما يقاس بقدر الطواف ، يتزحزح عما لا يليق بذلك المقام من أمور الدنيا . والآخر أنه لاينصرف على شفع ، وهو لا يدري . روي عن عبد الله بن عوف قال : كنت أطوف مع النبي ﷺ ، فقال له : (كم تعد ؟ ثم قال : أنا سألتك لتحفظ) [1] . وفي هذا الحديث إرشاد إلى أن معلم الفقه يحسن به أن يمافص المتعلم بالسؤال عن بعض ما يسمع .

وسئل عبد الله بن عمر عن السعي بين الصفا والمروة ، فقال : إن خشيت أن لاتحصي فخذ معك أحجار أو حصيات ، قالوا بالصفا واحدة ، وبالمروة أخرى . وكره مجاهد أن يقال لعدد الطواف أشواط وأدوار . وهذا بفعل دور العادة واللغو ، كما قد يقال للاعتكاف بيت وللصائم حمية . ولأن الله عز وجل قال : ﴿ وليطوفوا بالبيت العتيق ﴾ [2] . وقال النبي ﷺ : (من طاف سبوعاً) [3] واختلف في الصلاة بمكة والطواف أيهما أفضل ؟ فكان ابن عباس يقول : أما أهل مكة فالصلاة لهم أفضل وأما أهل الامصار فالطواف ، وتابعه على ذلك سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد وهذا لأن الطواف مألوف لأهل مكة والصلاة لغيرهم ، غير المألف أكثر كلفة من المألوف .

ومن جلس في المسجد الحرام فليكن وجهه إلى الكعبة ، وينظر اليه إيماناً واحتساباً . فانه يروى ان النظر إلى الكعبة عبادة . وقد تقدمت في هذا رواية خبر ، وقاله عطاء ومجاهد .

ومن تمام زيارة البيت وليس بواجب ، دخوله والصلاة فيه . دخل رسول الله ﷺ الكعبة وصلى فيها ركعتين ، متيامناً بين العمودين المقدمين . وفي أي نواحي البيت صلى فجائز .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) الحج : ٢٩ .

(٣) ورد في صحيح الترمذي الحج ١٠٩ .

وينبغي إذا دخلها أن يخر ساجداً حيال الجذع الملصق بحائط الكعبة ، ثم يرفع رأسه ويقعد ، فيدعو ثم يقوم فيصلي ركعتين ويقوم فيدعو ويستغفر ويسبح الله ويحمده ويهلله ويكبره ، ثم يأتي والمستقبل من الكعبة ، فيضع وجهه عليه ، ويدعو ويستغفر ولا يرفع رأسه إلى سقف البيت ولا يطوف إلا نحو الأرض تعظيماً لله وحياء منه. ويأتي نواحي البيت فيدعو ويستغفر ، ثم يخرج . ويأتي الملتزم ويضع وجهه عليه ، ويدعو ويستغفر . ومن لا يمكنه دخول البيت دخل الحجر ، فان النبي أخبر أن الحجر من البيت . ولا ينبغي أن يؤخذ من كسوة الكعبة ، فانه يهدى اليها ولا ينقص منها شيئاً .

روي عن سعيد بن جبير رضي الله عنه أنه كان يكره أن يؤخذ من طيب الكعبة يستسقي به ، وكان إذا رأى الخادم يأخذ منه قذفها قذفة لا يألو أن يرجعها . وقال عطاء كان أحدنا إذا اراد ان يستسقي به جاء بطيب من عنده ثم مسح به الحرم ، ثم اخذه .

ومن قدم مكة من حاج او معتمر ، فلا ينبغي له ان يخرج منها حين يقرأ القرآن قال: الحسن وابراهيم كانوا يحبون ذلك ونفحهم . وقال ابو مخلد : كان يستحب لمن قدم شيئاًمن هذه المساجد ان لا يخرج منه حين يقرأ القرآن: المسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد بيت المقدس وقال ابراهيم : كانوا يكرهون ان يسند إنسان ظهره إلى الكعبة يستدبرها ، ولهذا إذا لم يكن منه غرض صحيح . فأما إذا اراد رجل ان يروي السنن وبين يديه مستمعون ، او قوم يكتبون ، او يذكر لهم او يفتي او يفقه ، وبين يديه قوم فاستدبروا لها متبركاً بالاستناد اليها . واما على المأخوذ منه العلم ، كما ان الكعبة امام، وحق الامام ان يستقبل ، فأسند ظهره إلى الكعبة ليكون الإمامان في وجهه واحد ومن نظر اليهما معاً فهذا غرض صحيح . او قيل : لا كراهية فيه والله اعلم .

ولهذا خطب النبي ﷺ وهو مسند ظهره إلى الكعبة وبالله التوفيق . وإذا حج الناس فليحجوا على الاقباب والقطائف ، كما روي ان النبي ﷺ حج على بغل رث وقطيفة رثة وقال : (اللهم حجة لا سمعة فيها ولا رياء) [١] .

وقال طاووس رضي الله عنه : حج الأبرار على الرحال ، ورأى ابن عمر رضي الله

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة المناسك ٤ .

عنها رفقة من اهل اليمن رحالهم الادم ، فقال : من احب ان ينظر الى اشبه رفقة بأصحاب النبي ﷺ فلينظر إلى هؤلاء ، وقال محمد بن سيرين رحمه الله : كان يكره الحج على المحمل ، وهذا — والله اعلم — لما فيه من الرفاهية التامة ، ثم إخماد الراحلة ، فلا ينبغي الحج على المحمل إلا ان يكثر الناس وتقل الرواحل ، ثم لا تنقش المحامل ولا تزين ، ولا تفرش فيها الفرش الوطبة ، ولا تشحن بالأمتعة التي تنقل على الراحلة ويجهدها والله اعلم .

ومن رأى مقام ابراهيم صلوات الله عليه فليصل عليه ، ولا يلتمس المقام ولا يقبله . رأى ابن الزبير قوماً يمسحون المقام ، فقال : لم تؤمروا بهذا إنما امرتم بالصلاة عنده ، وقال مجاهد : لا يقبل المقام ولا يلمس ، والأفضل لمن قدم مكة حاجاً ان يخلص الحج ، فان ضم اليه تجارة لم يضره . قال الله عز وجل فيما يخاطب به الحجاج : ﴿ ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ . قال ابن الزبير وعكرمة : نزلت في مواسم الحج .

وسئل ابن عمر رضي الله عنه عن الرجل يحج ويجعل معه تجارة ، فقال : لا بأس به ، ولا يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً . وقال مجـاهد : كانوا لا يتحرون حتى نزلت : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ . ويكره إخراج تراب الحرم إلى الحل وإدخال تراب الحل إلى الحرم . ومن ذلك عن ابن عباس وابن عمر وعن ابن الزبير أنه لما هدم الكعبة فساقها كره ان يبنى فيها من تراب الحل . وكره عطاء ومجـاهد إخراج تراب الحرم إلى الحل . فأما التراب والقطاع المتحدة من فخار مكة ، والقدور المتحدة من احجارها فلا بأس باخراجها لأنه يستحل منها في الحل إلا ما يستحل في الحرام ، والتراب يثبت ، فيكون حكم ما يبينه حلاله غير ما يبينه حرامه ، وإذا اختلط التبس الأمر ، ولم يكن حفظ الحرمة . وكان عطاء يرخص في القصب والسواك من شجر الحرم . وهذا يبين وجهه إذا كان ما يقطع من فصول الشجر . واما إذا قطع من اكرم اغصانه ، فذلك غير جائز والله اعلم .

فصـــل

واختلف الناس في العمرة ، فقيل انها للحج كسنة الصلاة لفريضتها . وقيـل : انها فريضة مثله ، وبهذا نقول لأن عماد الحج الوقوف بعرفة ، وليس في العمرة وقوف . فـلو

كانت كسنة الحج لوجب ان اسلوبه في افعاله ، كما ان سنة الصـلاة تساوي فريضتهـا في افعالها والعمرة لا وقت لها من السنه ، ولكن جماعة من السلف رأوا ان عمرة المحرم من اوجب العمر ، قاله القاسم وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار وابن سيرين .

وجاء عن النبي ﷺ : (عمرة في رمضان تعدل حجة)[1] . ومعنـاه في الأجر . واعتمر ابن عمر في رجب ، وكانت عائشة رضي الله عنهـا تعتمر من المدينة في رجب .

وعن عبد الرحمن بن حاطب أنه اعتمر مع عثمان في رجب . وسئل أبو الحسن الشيمي عن عمرة رمضان فقال : أدركت أصحاب عبد الله لا يعدلون بعمرة رجب . وكان القاسم ابن محمد يعتمر في رجب والأسود مثله .

فصـل

وينبغي للحاج والمعتمر بعدما أحرما أن يكون صمتهما أكثر من كلامهما ، ولا يتكلما فيما لا يعنيهما . قال الله عز وجل : ﴿ فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحـج ﴾[2] . وجاء عن ابن عباس رضي الله عنه : الحلال أن تماري صاحبـك حتى تمصه في الفسوق والمعاصي ، وقال عطاء والضحاك . ولم يختلف في أن الوقت المباشرة ، ألا ترى أنه روي عن بعضهم أن التعريف من الوقت ، وهو أن يقول المحرم لامرأته : لو قد أحللت لكنت أصبت منك . فلا ينبغي أن يكلمها بما يهدمنه . روى كراهية مثل ذلك عن ابن عبـاس وابن الزبير وبايعهما عليه طاووس وعطاء . فلا بأس بالزجر وما يشبهه ، أن يقوله المحرم في معنى نسكه . كما يروى ان عمر رضي الله عنه لما بلغ وادي خيبر حرك راحلته . وكان يقول : اليك تعدو قلعا وحنينها ، مخالفاً دين النصارى دينها ، فقال ان ابن عمر كان يريد معترضاً في بطنها جنينها .

---

(١) ورد في صحيح البخاري العمرة ٤ ، الصيد ٢٦ .
(٢) البقرة : ١٩٧ .

وروي عن النبي ﷺ أنه سعى في بطن الوادي وهو يقول: (لا تقطع الأبطح الأشد)(١) فهذا وأمثاله لا بأس بها والله أعلم .

فصـــل

واختلف الناس في التعريف لغير مكة ، فروي عن الحسن قال: أول من عرف بالبصرة ابن عباس : وقال موسى بن أبي عائشة : رأيت عمر بن حريث يخطب يوم عرفة ، وقد استمع الناس اليه وذلك يحسن ، لأن أهل الأمصار يكبرون أيام منى كما يكبر الحاج ، ويصلون يوم النحر بدلاً من طواف الحج ، ويضحون كما يضحي الحجاج والعمار عن مكة ، فينبغي لهم أن يأتوا المدينة ليزوروا تربة رسول الله ﷺ ، ويسلموا عليه وعلى صاحبيه . فماذا أشرفوا عليها ورأوها قالوا : ما ذكرنا قبل هذا ان المسافر يقول كلما أشرف على بلد وقرية يريد نزولها ، فإذا دخلوا المدينة قالوا : اللهم اجعل حرم رسولك أمناً لنا من العذاب وسوء الحساب بمنك وطولك ، ثم لا يعرجوا على شيء حتى يأتوا مسجد رسول الله ﷺ . فإذا دخلوه بدأوا بالصلاة ، فحيوا المسجد بركعتين ، ثم يمضون إلى حضيرة القبر ، فاستقبلوا وجه رسول الله ﷺ ، وقالوا : السلام عليك يا رسول الله ، نشهد انك بلغت رسالة ربنا وأديت الينا كتابه ، وثبت فينا أحكامه ، وبينت لنا حلاله وحرامه ، وعرفتنا وعده ووعيده ، وجاهدت في الله حق جهاده ، ونصحت أكمل النصح لعباده ، وأظهرت شرائع الحق في بلاده ، ولم تزل قائماً بدينه هادياً بأمره حتى توفاه إلى كرامته ، وقبضك إلى روحه وراحته ، فصلى الله عليك ، وأحسن عنا جزاءك ، وأتاك الوسيلة والرفعة والفضيلة ، وسلم عليك تسليماً يوازي قدرك ويقضي عنا حقك .

ثم تسلم على صاحبيه فتقول : السلام عليك يا أبا بكر صفي رسول الله ﷺ ، وثانية في الغار ، وخليفته على الصلاه بالمهاجرين والأنصار ، وجزاك الله عن أمتك رسوله حقاً ، ولقاك يوم القيامة أمناً وبراً ، السلام عليم يا عمر ، أعز الله بك الإسلام ، واستخلف فيك دعاء نبيه عليه السلام جزاك الله عن أمة نبيه أحسن الجزاء ، كما كنت فيهم مثلنا خير البلاء

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ولولا أن رسول الله ﷺ قال : (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم)[1] لوجد من محامده وما يثني عليه ما يكل الانس عن بلوغ مداه ، وتخسى الأوهام عن إدراك منتهاه . ولكن المحال أن يبتغي الفضل في خلافه ، والبر في عطائه ، فلنعدل عن التوسع بحضرته ، وعلى عينيه ووجهه إلى ما هو أولى وألزم ، وهو الدعاء له فيقال كما روى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : (إذا صليتم على رسول الله ﷺ فأحسنوا الصلاة ، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه ، وقالوا : يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : فقولوا اللهم صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك ، إمام الخير وقائد الخير ، ورسول الرحمة ، اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبط به الأولون والآخرون ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد .

وإن زاد ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه فحسن . وهو أن يقول : اللهم تقبل شفاعة محمد الكبرى ، وارفع درجته العلى واته سؤله في الآخرة والأولى كما أتيت ابراهيم وموسى .

ولا يجوز أن يدعى له بالوسيلة وقد ذكرتها ، فإنه يروى عنه ﷺ أنه قال : (صلوا علي فإن بها زكاة لكم ، واسألوا الله الدرجة والوسيلة من الجنة ، وهي درجة في أعلى الجنة ولا يسألها لي مؤمن ، إلا كنت له يوم القيامة شهيداً أو شفيعاً)[2] .

ويقول : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، وأزواجه وذريته كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد وأزواجه وذريته ، كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وحسن أن يقول : اللهم صل على محمد ، كما ذكره الذاكرون ، وغفل عن ذكره الغافلون . ثم يمضي إلى منبر رسول الله ﷺ ، ويلتمس موضع قدميه بيده وهي نظيفة ، ثم يمسح بها وجهه ويصلي عليه ﷺ ، ويستغفر ويدعو لنفسه ، ويصلي بين المنبر والقبر في الموضع الذي وصفته بأنه روضة من رياض الجنة ،

---

(١) ورد في صحيح البخاري الأنبياء ٣٨ .
(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٢ ، ص ٣٦٥ .

ركعتين ، ويكثر الصلاة عليه ﷺ والدعاء والاستغفار لنفسه ولوالديه وجميع من يعينه ويرفع حوائجه ، وما يهمه من أمر دنياه وآخرته فيه .

وذكر بعض العلماء أنه يدعو بهذا الدعاء فيقول : يا غياث المستغيثين ، أنت المنفس عن المكروبين والمفرج عن المغمومين ، ويا مجيب دعوة المضطرين ، ويا كاشف البلاء العظيم ويا إله العالمين ، اكشف عن كربتي وغمي ، واكفني ما همني من أمر دنياي وآخرتي ، واجعل لي من كل ذلك فرجاً ومخرجاً ، واغفر لي ذنوبي ، وثبت قلبي ، واقطعه ممن سواك ، حتى لا أرجو إلا أنت ، ونهى بعض أهل العلم عن الصاق البطن والظهر بجدار القبر ومسحه باليد ، وذلك من البدع . وما قاله يشبه الحق ، لأنه ما كان يتقرب في حياته بمسح جدار بيته ، ولا بالصاق البطن والظهر به . وإن كان مثل ذلك بالكعبة ، ويطاف بالكعبة ولا يطاف بالقبر ، فلا ينكر أن يمسح الكعبة ولا أن يمسح جدار القبر . ويستكثر من الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ ، فإنه قال : (صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه حاشا المسجد الحرام) (١) .

وإن أتى مسجد قباء المؤسس على التقوى ، فصلى فيه ودعا أحرز بذلك فضلاً إن شاء الله وإن خرج إلى زيارة قبور الشهداء ببقيع العرقد ، وخص قبور آل الرسول بالزيارة فذلك أحسن وأفضل . ويقول إذا دخل البقيع : سلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، اللهم تقبل منهم أحسن ما عملوا ، وتجاوز على سيئاتهم في أصحاب الجنة ، وعد الصدق الذي كانوا يوعدون .

وإذا أراد الإنصراف رجع إلى قبر النبي ﷺ وقال مثل قوله الأول . وكان من أول ما تقدم إلى أن يرجع مستشعراً لتعظيمه ، ممتليء القلب من هيبته كأنه شاهده ولا يزال ببصره ولا يخفى عليه شيء ، وتخطر بقلبه رأفته بأمته وشفاعته لأهل دينه واهتمامه بأمرهم في أولاه وآخرته . ولا يخل ذلك من ذكر ما رفع الله من قدره وعظمته من أمره ، بأن ختم به شأن بنوته وخصه بأفصل رسالته ، وأنزل عليه آخر كتبه الذي لا يأتي بعده ما ينسخه ، ولا يتعقبه ما يرفعه ، فلا يطول دعاؤه له ، المنخفض غير الموقر ، والمتعطف

(١) ورد في سنن الدارمي الصلاة ١٣١ .

غير المعظم ، فان أشكل عليه من ذلك شيء فليلزم الحد المحفوط عنه ، وعن صحابته في الصلوات عليه وبالله التوفيق . ثم يسلم على الإمامين رضي الله عنهما كما سبق ذكره، وليس ما قلت بحد موقت وكيفما سلم ودعا بعد أن يكون حسناً جميلاً فهو جائز . ثم يودع المسجد بركعتين ويدعو بما شاء ويقول : اللهم لا تجعل هذا آخر العهد بحرم رسولك ، واجعل إلي العود اليه سبيلاً عاجلاً بمنك وفضلك .

فصل

وينبغي للحجاج إذا قدموا أن يتلقاهم أهل بلدهم ويلقوا أولادهم . قال عبد الله بن جعفر : كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفره يلتقي بضعاف أهل بلده ، وأنه قدم مرة من سفر ، فسبقت اليه فحملني بين يديه ، ثم جيء بأحد ابني فاطمة ، فأردفه خلفه ، فدخلت المدينة ثلاثة على دابة وقالت عائشة : أقبلنا مع رسول الله ﷺ قافلين من مكة حتى إذا كنا بذي الحليفة – وأسيد بن حصين بيني وبين رسول الله ﷺ – فتلقانا غلامان من بني عبد الأسهل ، وكانوا يتلقون أهاليهم إذا قدموا .

وقال مالك بن أبي عامر : كان عمر وعثمان رضي الله عنهما إذا قدموا من الحج تلقاهما الغلمان ، هم الذين يتلقون لأنهم كانوا هم المخلفين من الرجال دون غيرهم . وكان عمر يقول : تلقوا الحجاج ولا تشيعوهم ، وهذا لما في الانصراف وترك مصاحبتهم مما ينبغي أن يجد المؤمن في نفسه منه .

قال ابن عباس : لو يعلم المقيمون ما للحجاج عليهم لأتوهم حتى يقبلوا رواحلهم ، انهم وفد الله من جميع الناس ، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : تلقوا الحجاج والعمار والغزاة ، فمردهم أن يستغفروا لكم . قبل أن يتدنسوا ، وينبغي للناس إذا تلقوا الحجاج أن يلتزموهم ، بتأويل أنهم قد التزموا البيت الحرام . فان قبلوا ما بين أعينهم لأنهم سجدوا على الحجر وفي الكعبة مسحوا جباههم عليها . وأعينهم لأنهم نظروا بها إلى الكعبة فذاك حسن .

والأصل في تلقي المسافر أن جعفر بن أبي طالب قدم يوم فتح خيبر من الحبشة فقال

رسول الله ﷺ : (ما أدري ، لأنها أشد فرحاً بفتح خيبر أم بقدوم جعفر)(١). فتلقاه فالتزمه وقبل ما بين عينيه . ويستحب المسافر إذا رجع أن يدعو بما جاء عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا أقبل من سفر كبر ثلاثاً وقال : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيبون تائبون عابدون ، ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده)(٢) . يقول ذلك كلما علا شرفاً أو أبنية ، أو هبط وادياً . وينبغي للقائل أن يقدم ضحى النهار ، فاذا بلغ نزل مسجده فصلى فيه ركعتين . وإن كان ممن يزار جلس لمن يزوره . وإذا رجعوا دخل بيته .

كذلك روي أن رسول الله ﷺ بفعل . لا يقدم إلا نهاراً في الضحى ، وبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين ، ثم بالناس في قيامهم ومسائلهم . وإذا دخل بيته قال : بسم الله وصلى الله على رسوله ، ثم سلم .

وروي أن رسول الله ﷺ إذا دخل على أهله راجعاً من سفره قال : (توبا توبا لدينا أوبا لا يغادر علينا حوبا)(٣) .

وقال سفيان الثوري : إذا أردت سفراً فصل ركعتين حتى تخرج من بيتك وإذا رجعت فدخلت بيتك ، فصل ركعتين ، وإذا دخلت فقل : السلام عليكم ، اللهم أسألك خير هذا المدخل ، وأسألك خير هذا المخرج بسم الله دخلنا وبسم الله خرجنا ، وعلى الله توكلنا ، ولا ينبغي أن يقدم ليلاً الا أن يكون أعلمهم قادم قبل بيوم أو يومين ، فان رسول الله ﷺ نهى أن تطرق النساء ليلاً . وأرسل رسولاً فأذن للناس فأخبرهم أنه قادم بالغداة .

وقدم عبد الله بن رواحة من سفر فتعجل إلى أهله ليلاً ، فاذا في بيته مصباح وشيء قائم مع امرأته ، فأخذ السيف فقالت امرأته : هذه فلانة مشطتني . فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فقال النبي ﷺ : (لا تطرقوا النساء ليلاً)(٤) . وإذا قدم المسافر فينبغى أن يبدأ بأفضل أهله إن كانوا متفرقين في بيوت ، فانه يروى ان رسول الله ﷺ كان إذا قدم

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح البخارى العمرة ١٢ .

(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٢٥٦ ، الحوب : الاثم.

(٤) ورد في سنن الدارمي المقدمة ٤٠ .

من سفر ، دخل المسجد فصلى ركعتين ، ثم أتى فاطمة فسلم عليها ثم أتى منزله فقدم من سفر فصلى ثم أتاها فسلم عليها فجعلت تقبله وتبكي . وكان عبد الله إذا قدم من سفر ، دخل على ابنته فأخذ برأسها وقبلها .

ويقال للحاج إذا قدم : بر الله حجك وغفر ذنبك . ومن لم يكثر صح فحسن أن يقول : ورزقنا مثل ما رزقك . ويروى ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول : تقبل الله نسكك ، وعظم أجرك ، واخلف نفقتك ، وكان ابن سيرين لا يزيد على أن يقول : تقبل الله منا ومنكم وغفر لنا ولكم .

ويستحب للمسافر إذا دنا من منزله أن يبر زاده ويطعمه للناس . روى نافع عن ابن عمر أنه كان إذا دنا من المدينة بر زاده فأطعمه . وقيل إنما نعمل بالمتزود من عند الأهل . فأما إذا استجده في سفره ، فاذا شاء أدخله منزله ، والأحسن أن يكن ذا حاجة اليه أن يتصدق بـه شكراً لله على رده إلى أهله وماله . ويستحب للمسافر إذا رجع واستقر في منزله أن يطعم الناس ، فعله الصالحون من سلف هذه الأمة . قال نافع : كان ابن عمر لا يصوم في السفر ، ولا يكاد يفطر في الحضر إلا أن يمرض ، فانه كان رجلا كريماً يحب أن يؤكل عنده . وقال حماد بن زيد : كان أيوب السجستاني رضى الله عنه إذا قدم من سفر أطعم النـاس ثلاثة أيام ، يأتيه اخوانه فيضع مائدته ويضع يده مع كل ما جاء ، ثم يقول : لقد أكلت اليوم كذا وكذا مرة ، قال : وقدم من مكة فجعل يدخل عليه ناس من اخوانه فيقرب اليهم فسمعته من آخر النهار ، وقد قرب إلى قوم شيئاً يقول : أكلت اليوم عشرين مرة .

السادس والعشرون من شعب الإيمان

وهو باب في الجهـــاد

قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونـكم من الكفـار ﴾ [١] . وكانت للنبي ﷺ قبل فرض الجهاد منازل مع المشركين . فأول ذلك أنه كان يوحى اليه فلايؤمر في غير نفسه بشيء ، ثم أمر بالتبليغ ، فقيل له : ﴿ قم فأنذر ﴾ [٢] فأشفق ذلك،فنزل: ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ﴾ [٣] . فاعلم ان خوفه على نفسه إن بلغ أن لا يقع اسم الخلاف عنه إذا لم يبلغ ولا يزيل عنه حكمه ، ثم بشر وراء ذلك بالعصمة من يخشاه من القتل . فلمـا بلغ كذبوه واستهزأوا به ، فأمر بالصبر ، وقيل له : ﴿ فاصدع بما تؤمر واعرض عن المشركـين إنا كفيناك المستهزئين ﴾ [٤] .

وأخبره عن الذين لم يؤمنوا به بأنهم لا يؤمنون ، فقال : ﴿ قل يا أيها الكافرون ، لا أعبد ما تعبدون ، ولا أنتم عابدون ما أعبد ﴾ [٥] . ثم أمر باعتزالهم فـنزل : ﴿ واصبر على ما يقولون ، واهجرهم هجراً جميلا ﴾ [٦] . ونزل : ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم ﴾ [٧] . يعني يخوضون في حديث غيره ، ﴿ وإما ينسينك الشيطـان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ﴾ [٨] . ثم أذن لمن أمر به في الهجرة دونـــه ، فنزل : ﴿ ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيرة وسعة ﴾ [٩] فأمر رسول

---

(١) التوبة : ١٢٣ .
(٢) المدثر : ٢ .
(٣) المائدة : ٦٧ .
(٤) الحجر : ٩٤ .
(٥) الكافرون: ١-٣
(٦) المزمل : ١٠ .
(٧) الانعام : ٦٨ .
(٨) نفس الآية السابقة .
(٩) النساء : ١٠٠

الله ﷺ جماعة بالهجرة إلى ديار الحبشة ، وذلك قبل أن يسلم أهل المدينة فلما أسلموا أمر جماعة منهم بالهجرة اليها غير محرم على غيرها أن يقعدوا ، ثم أمر الله تعالى رسوله ﷺ بالهجرة ، فقال : ﴿ وقل رب ادخلني مدخل صدق ، واخرجني مخرج صدق ، واجعل لي من لدنك سلطاناً نصيراً ﴾ (١) .

قيل : أراد اخرجني مخرج صدق وادخلني المدينة مدخل صدق . فهاجر رسول الله ﷺ غير محرم على من يخلف عنه أن يقيم بمكة ، وإن كانت دار شرك . ثم ان الله تعالى أذن لهم في قتال من يقاتلهم ، ولم يأذن في ابتداء المشركين بالقتال،فنزل :﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾ (٢) .

ثم أذن لهم في الابتداء ، فقال : ﴿ أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا ، وإن الله على نصرهم لقدير ﴾ (٣) . فقد قرأ قوم يقاتلون ، فرجع إلى معنىما قبله . ثم ان الله تعالى فرض الجهاد على رسوله ﷺ والمؤمنين ، وفرض الهجرة على المتخلفين بمكة من المسلمين إلى أن فتحت مكة ، فأسقط ذلك عنه فرضها ، وقال : (لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية) (٤) . فأنزل الله في فرض الجهاد : ﴿ كتب عليكم القتال وهو كره لكم ، وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم ، وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم ﴾ (٥) . ﴿ قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ﴾ (٦) . ﴿ وقاتلوا في سبيل الله(واعلموا أن الله سميع عليم ﴾ (٧) ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ (٨)﴿وجاهدوا في الله حق جهاده ﴾ (٩) ﴿ فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب ﴾ (١٠) . ثم ألزم الجهاد إلزاماً لا يخرج منه ، فقال : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ، يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون ، وعداً عليه في التوراة والإنجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من الله ، فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به ﴾ (١١) .

---

(١) الاسراء : ٨٠ .
(٢) البقرة : ١٩٠ .
(٣) الحج : ٣٩ .
(٤) ورد في صحيح البخاري الجهاد ١ ، ٢٧ ، ١٩٤ .
(٥) البقرة : ٢١٦ .
(٦) التوبة : ١٢٣ .
(٧) البقرة : ٢٤٤ .
(٨) التوبة : ٢٩ .
(٩) الحج : ٧٨ .
(١٠) محمد : ٤ .
(١١) التوبة : ١١١ .

ومعلوم أنه لا يكون هناك مانع بأن يقول يعتاد بقول الله ﴿ اشترى ﴾ وإنما أريد به أنه لما فرض الجهاد ، صار قبوله والطاعة له فيه من الإيمان ، حتى إن لم يقتلوا كفروا . وكان فرضه بشرط أن من قتل أو قتل في سبيل الله ، فله الجنة . فمن قتله على هذا كان بادلاً نفسه بالجنة ، وذلك في جريرة المبايعة ، فكانوا بائعين . والله عز وجل مشترياً من هذا الوجه . وكل بائع بثمن إلى أجل ، مكلف أن يسلم فتسد بذلك فرض الجهاد ولزومه والله أعلم .

ثم ان الجهاد في عهد النبي ﷺ كان على منزلتين : احداهما : أن يجهز سرية ، فيكون على من بعثه أن يخرج من أن يكون له فيه خيار ، قال الله عز وجل : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ [(١)] .

والأخرى : أن يخرج بنفسه ، فكان يلزم عادة المطيعين أن يخرجوا بخروجه إلا من يتخلف لما يراه ، فيكون له القعود باذنه . قال الله عز وجل : ﴿ ما كان لأهل المدينة ومن حولهم من الاعراب أن يتخلفوا عن رسول الله ، ولا يرغبوا بأنفسهم عن نفسه ﴾ [(٢)] . وهذا في القوم المجاورين له المقيمين معه في بلده . فأما الناؤون عنه ، فكان حكمهم إذا دعاهم أن يستجيبوا وإن استنفرهم أن ينفروا ، وإن أمرهم بالانضمام إلى جيش قد بعثهم أن ينضموا ، وإن قعدهم عدوان ينفر منهم من تقع به الكفاية في دفع العدو ، ولقول الله عز وجل : ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة ، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ﴾ [(٣)] . وهذا هو الحكم بعده في عامة البلدان لا يلزم أهل بلدنا بأسرهم أن ينفروا إلا أن يحتاج إلى جميعهم ، ولا يسمح لأحد يطيق القتال أن يتخلف وإن استغنى ببعضهم لم يلزم الجماعة أن يخرجوا والله أعلم .

وإن لم يقع نفر منهم ، فينبغي للامام أن لا يعطل فرض الجهاد ، وأن يكون له كل سنة غزو كيلا يأمن الكفار جوانب المسلمين فيبدأوهم ، وهو مطلق في الأوقات كلها لا يختلف المسلمون في شيء منها إلا في الأشهر الحرم ، فإن أكثر العلماء ، على أن تحريم القتال

---

(١) الأحزاب : ٣٦ .
(٢) التوبة : ١٢٠ .
(٣) التوبة : ١٢٢ .

فيها منسوخ ، وقول عطاء بن أبي رباح أنه نائب . ويلزم كل من يقول : ان الدية تغلظ على القاتل في الشهر خطأ ، أن تثبت حرمة الأشهر الحرم ، فإن أبى لم تنهض حجته ، بل يلزم لمن يقول : القتال فيها مباح أن يقول : ليس في الشهور شهر حرام أن لا يثبت الأشهر الحرم ، ويزعم أن تحريم القتال فيها منسوخ لأنه لا يظهر لحرمتها أثر في تحريم القتال . فإن كان ذلك زائلا . فالأشهر كلها متفقة وليس منها شهر حرام ، ولا أعلم أحداً من المسلمين أطلق ذلك .

وتحريم القتال في الأشهر الحرم إنما هو تحريم ابتداء به . فأما قتال من يقاتل فلم يكن حراماً ، وليس اليوم بحرام . وروى عطاء عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لم يكن يغزو في الأشهر الحرم إلا أن يغزوا . ومن أنكر ما قلنا محتجاً بأن النبي ﷺ غزا الطائف في ذي القعده ، فليست حجته بالبينة ، لأنه لما غزا هوازن غزاها لست بقين من رمضان ، فكانت جمعت جموعاً كثيرة منها ثقيف . فلما فتح الله على نبيه ﷺ انهزم المشركون إلى الطائف . فروى ان النبي ﷺ غزا الطائف في شوال ، فكان هذا معارض لما رواه غيرنا . فإن ثبتت له روايته ، فقد يجوز أن يكون غزاهم في شوال فلم ينفصل الأمر معهم حتى دخل ذو القعدة . وكان لإمامهم إن رجع أن تكون منهم عطفه على المسلمين ، فلم ينصرف . أن يكون علم أن المشركين انهزموا إلى الطائف ليستظهروا بمن فيها فيكروا . فقصد الطائف يريد الذين قاتلوه ، ثم انحاز إلى غيرهم وكان ذلك في معنى قتال المقابله لا في معنى الابتداء والله أعلم . ولو أردت أن أستوفي جميع ما في القرآن من الآيات الدالة على فرض قتال المشركين لخرج هذا الكتاب عن الحد الموضوع ، وفي الآية الواحدة بما كتبت كفاية ، فكيف في جميعها ؟

ونقول : ان الجهاد من أعظم أركان الإسلام لأنه لا شيء أعز على أحد من الحياة ، فإذا بلغ بأحد تعظيم الله تعالى حده وحبه ، والغيظ من يشرك به وبغضه إن قاتله ، ورضي بما يؤول أمره اليه من أن يقتل أو يقتل ، فأبت نفسه أن يرى عدواً لله ما شاء على وجه الأرض منعماً بالحياة متقبلاً في نعمة الله جل جلاله ، ثم هو في ذلك كله يكفر به ، فاما أن يجحده واما أن يشرك به من لا خلق له ، فلا رزق منه ولا ضر ولا يقع بتوقع منه ، فدعته الحمية إلى أن يجاهده . فاما أن يرده إلى الحق ، واما أن يقتله . ثم

ان قتل العدو ، فلا هم من ذلك على قلبه ، بأن يخرج من الدنيا فلا يحتاج إلى أن يلقى عدواً لله بالصفة التي ذكرناها . فكان الموت أحب اليه من لقائه ، وجب أن يعلم أن إيمانه أصدق الإيمان ، وأن إخلاصه أكمل الإخلاص ، فلذلك زود الله تعالى من ذكر فضل الجهاد بعدما كره من احكام فرضه ما لم يفعله منها في فريضه من فرائض الإسلام .

وجاء من أخبار النبي ﷺ في مثل هذا ما لم يجيء في شريعة من شرائع الإسلام . وسنذكر ما تيسر من الآي والأخبار في ذلك إن شاء الله .

فان قال قائل : فما بال الجهاد لم يذكر في الحديث الذي قيل فيه (بني الإسلام على خمس)[1] . قيل : ولم تذكر في بعضها الشهادة بأن محمداً رسول الله ، فلا يدل ذلك على أنها ليست من أركان الإيمان .

وقد يجوز أن يكون أراد العبادات التي لا يتعجل منها ثواب في الدنيا فذكر الشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج ، ولم يذكر الجهاد لأنه قد يتعجل ثوابه في الدنيا وهو الغنيمة . وعلى أنه قد جاء ذكره في بعض الأخبار ، لأنه روى أي العمل أفضل ، فقال: (الصوم في يوم الصيف ، وجهاد أعداء الله بالسيف)[2] . وقد ذكر مع الصوم في غير هذا الحديث ويجوز أن يكون ذكر خمساً لا تسقط عن أحد بأن يفعله غيره لنفسه . والجهاد ليس كذلك ، لأن النفير إذا وقع فخرج من تقع بهم الكفاية ودفعوا العدو ، سقط الفرض عن الباقين .

ويقال : أراد خمساً لا يمكن أن يتوصل اليها إلا مع الإسلام ، فان الصلاة لا تصح إلا من مسلم ، والزكاة لا تؤخذ إلا من مال مسلم ، والصوم لا يجوز إلا من مسلم ، والحج لا يتأذى إلا من مسلم ، سواء حج بنفسه أو حج عنه غيره . وليس كذلك الجهاد ، لأن المسلمين إذا احتاجوا إلى المشركين فلهم أن يستأجروهم على القتال معهم ، فاذا قاتلوا كان ذلك جهاداً للمسلمين ، ولو أن عاجزاً عن الحج استأجر كافراً ليحج عنه ما صح ذلك ولا اجرى . فانما عد رسول الله ﷺ في هذا الحديث الأركان التي لا يمكن تحصيلها إلا

(١) ورد في صحيح البخاري الايمان ١ ، ٢ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

بنفس مسلمة . فان قيل : أليس الزكاة تؤخذ من المرتد فتجري عنه قيل : لا تؤخذ زكاة وإنما يؤخذ ديناً لأهل الصدقة ينتفعون بها ، ولا تعود على المأخود منـه وهو كافر ، لأنها لا تزكيه ولا تطهره . وما جاء به الكتاب من فضل الجهاد على وجوه :

فمنها التحريض عليه والإشارة على فضله ، وضمان الثواب عليه .

ومنها الدلالة على فائدته ومنفعته والتقية على الضرر الذي في التخلف عنه .

ومنها مدح المجاهدين في سبيل الله ، والثناء عليهم .

ومنها إعطاء من يقتل في سبيل الله اسم الشهادة . والاخبار بجنانه عنده .

فأما ما جاء في الحث عليه ، فقوله عز وجل : ﴿ يا أيهـا الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم ، تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون . يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنـات تجري من تحتها الأنهار ، ومساكن طيبة في جنات عدن ، ذلـك الفوز العظيم . وأخرى يحبونها نصر من الله وفتح قريب وبشر المؤمنين ﴾ (١) . فدلهم على ما للجهـاد من عاجل الفائدة وأجلها . فأما العاجل فهو النصر على الاعداد وما يرزقونه من فتـح بلادهم ، ونعيم أموالهم وأهليهم وأولادهم . وأما الأجل فهو الجنة والنعيم المقيم ، فقال عزوجل: ﴿ فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ، ومن يقاتل في سبيـل الله فيقتل أو يغلب فسوف يؤتيه أجراً عظيماً ﴾ (٢) .

وأما ما جاء في الآيات عن فائدة الجهاد والضرر الذي تركه ، فمنه قوله عز وجل : ﴿ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ﴾ (٣) وأبان انه لولا دفع الله المشركين بالمؤمنين ، وتسليط المؤمنين على دفعهم عن بيضة المسلمين و كسر شوكتهم وتفريق جمعهم لغلب على الأرض ، وارتفعت الديانة ، فثبت بهذا أن سبب بقاء الدين واتباع أهله العبادة إنما هو الجهاد ، وما كان بهذه المنزلة فحقيق أن يكون من أركان الإيمان ، وأن يكون المؤمنون في الحرص عليه في أقصى الحدود والنهايات والله أعلم .

---

(١) الصف : ١٠ - ١٣ .

(٢) النساء : ٧٤ .

(٣) البقرة : ٢٥١ .

وأما مدح الله تعالى المجاهدين ، فقـد قال الله عز وجل : ﴿ والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك هم المؤمنون حقاً لهم مغفرة ورزق كريم والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم ﴾ [١] . وقال : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيـــل الله أموالهم وأنفسهم ، فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة ، وكلا وعـــد الله الحسنى ، وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً ، درجات منه ومغفرة ورحمة ، وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ [٢] .

واما إعطاؤه عز وجل اسم الشهادة من قتل في سبيل الله ، وذلك على لسان نبينا ﷺ ، فقد قيل معناه : أنهم ثبتوا بما بذلوا عن أنفسهم في سبيل الله إيمانهم وصدقهم وإخلاصهم ، واستواء ظواهرهم وبواطنهم في طاعة الله عز وجل . وأصل الشهادة التبيين أو لهذا يصح أن يقال : شهد الله أي بين الله لعباده أنه إلههم ولا إله غيره ، بما ألزم خلقه من دلائـــل الحدث ، ووضع في عقولهم من إدراكها والاستبصار بها وقيل شهادة الشهود بينه لذلك. وقيل معنى الشهيد : أنه يكون يوم القيامة بمنزلة الرسل ، فيشهد على غيره بمثل ما يشهد الرسول . وهذا أحد تأويل قول الله عز وجل : ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ﴾ [٣] . وقد قال الله عز وجل : ﴿ وجيء بالنبيين والشهـــداء وقضي بينهم ﴾ [٤] . والشهيد من تكون له شهادة كما للرسل . واما حياة الشهيد ، فقد نص الله تبارك وتعالى فقال : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عنـــد ربهم يرزقون ﴾ [٥] . ﴿ ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون ﴾ [٦] .

فروى في ذلك عن الحسن قال : تغوص الأرزاق على أرواح الشهـداء ، فتصل اليهم نعمة ذلك وسروره ، بما لا يستطاع وصفه بمنزلة قوله : النار يعرضون عليها غدواً وعشياً. فالنار تعرض على هؤلاء الكفار فيصل اليهم وجع ذلك وألمه بما لا يستطاع وصفه .

ومن ذهب ان جملة الإنسان ثلاثة أجزاء . نفس وروح وبدن ، فإنه يقول : ان أجزاء الحيوان جعلت متفاوتة في اللطافة والكثافة . فكانت العظام أكثف ما فيهـا ، فجعلت

---

(١) الأنفال : ٧٤ .
(٢) النساء : ٩٥ - ٩٦ .
(٣) البقرة : ١٤٣.
(٤) الزمر : ٦٩ .
(٥) آل عمران : ١٦٩
(٦) البقرة : ١٥٤.

حاملة للحم ، واللحم أكثف من العروق فجعلت حاملة للعروق ، والعروق أكثف من الدم فجعلت حاملة للدم ، والدم أكثف من الروح فكان حاملاً له ، والروح جسم رقيق لطيف ، إلا أن النفس ألطف منه ، فكان الروح حاملاً للنفس . وكانت الحياة وعامة الإدراكات التي تحاذي الحياة من أوصاف النفس . فصارت الروح تحيي النفس ما دامت مجاورة لها ، والبدن يحيى بالروح . فإذا انتزع الروح من البدن ، مات البدن . وتبقى الروح حية بالنفس إلى أن تورد القبر مع البدن الميت وينقضي السؤال ثم يفرق بين الروح والنفس فتموت الروح .

واختلف في النفس فقيل تبقى وقيل تبطل ، وهذا في غير الشهداء. فأما الشهداءفإنه لا يفرق بين أرواحهم وأنفسهم ، ولكنها تنقل إلى أجواف طير خضر ، كما ورد به الحديث الذي هو أولى ما يقال به ، ويستسلم له . وتعلق تلك الطير من ثمر الجنة، فتستمد روحه من غذاء بدن الطائر كما كان يستمد في بدن الشهيد من غذائه ، ويصل اليه لذلك من اللذة والنعمة والبهجة أضعاف ما كان يصل اليه من أطيب شيء كان يصبه البدن في الدنيا كانت مشوبة بالمضار والمفاسد ، وما في الجنة منها يزداد على الأوقات طيباً ولذة ، وتكون نفسه فرحة مغتبطة بما صارت اليه ، مستبشرة بما يعلمه من أحوال الذين يلحقون بهم من بعد ، وانهم صابرون إلى مثل هذا المصير ، كما قال عز وجل ﴿ يرزقون ﴾ ﴿ فرحين ﴾ ﴿ ويستبشرون ﴾ [١] . فلا يزال ذلك حال الشهيد إلى أن ينشر فتعاد روحه ونفسه إلى بدنه من غير أن يصعق عند النفخ في الصور ، لقول ابن عباس رضي الله عنه في قوله ﴿ إلا من شاء الله ﴾ [٢] قال : هم الشهداء ، ويحشر مع سائر أهل الحشر وينقضي الحساب والعرض ، فيرد بجميع أجزائه إلى الجنة ليشترك ما كثف منها وما لطف في التنعم بنعيمها والتلذذ بلذاتها وبالله التوفيق) [٣] .

---

(١) وردت هذه الكلمات في سورة آل عمران الآيات ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ .

(٢) الزمر : ٦٨ .

(٣) إلى هنا ينتهي الجزء الثاني من كتاب (المنهاج) في نسخة حلب ، بينما في نسخة استانبول ينتهي في نهاية الثالث والثلاثون من شعب الايمان .

فصـــل

والجهاد فرض بجميع المال والبدن ، ولهـذا قال الله عز وجل : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ﴾[1] وقال : ﴿ وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ﴾[2]. وقد جاءت بالحث على بذلهما في سبيل الله عز وجل ، وفضله أخبار كثيرة ، وتكلم أهل العلم في ذلك ، وفي وجوب أحكامه ، فأكثروا لما جاء في هذا البـاب حديث أبي ذر أنه قال لرسول الله ﷺ : أي العمل خير ؟ قال : (إيمان بالله وجهاد في سبيل الله . قال : فأي الرقاب خير ؟ قال : أرأيت إن ضعفت عن ذلك ، قال : تدع الناس من شرك فإنها صدقة تصدقها على نفسك)[3] .

وعنه ﷺ : ما أفضل الأعمال ؟ قال : جهاد لا غلو فيه ، وحجة مبرورة . قيـل : فأي الصلاة أفضل ؟ طول القنوت . قيـــل : فأي الهجرة أفضل ؟ قال : أن تهجر ما حرم الله عليك)[4] .

روى انه ﷺ سئل أي الأعمال أفضل ؟ قال : (الصلاة لوقتها : قيل فما يلي إثر ذلك؟ قيل : بر الوالدين : قيل : فما يلي إثر ذلك ؟ قال : الجهاد)[5] .

وفي حديث آخر قال عبد الله بن مسعود : سألت رسول الله ﷺ : أي العمل أحب إلى الله ؟ قال : (الصلاة لوقتها : قلت : ثم أي ؟ قال : ثم الجهاد في سبيل الله قلت : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين)[6] . ففي هذا تقدم الجهاد على بر الوالدين . وفي الذي قبله تقديم بر الوالدين على الجهاد . فذكر إمامنا الذي هو أعلى من لقينا من علماء أئمة عصرنا صاحب الأصول والجدل ، وحافظ الفروع والعلل ، وناصر الدين بالسيف والقلم ، والمربي بالفضل في العلم على كل علم ، أبو بكر بن محمد بن علي الشاشي رحمه الله[7] ، في جملة ما خرج هذه

---

(١) التوبة : ١١١ . (٢) التوبة : ٤١ .
(٣) ورد في صحيح مسلم الامارة ١١٧ .
(٤) ورد في صحيح مسلم المسافرين ١٦٤ ، ١٦٥ .
(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١٦٩ ، ٢٨٧ .
(٦) ورد في صحيح البخاري المواقيت ٥ .
(٧) وهو شيخ الامام الحليمي .

الاخبار عليه ان القائل يقول : خير الأشياء كذا ، لا يزيد بفضله في نفسه على جميع الأشياء ، ولكن انه خيرها في حال دون حال ، ولواحد دون آخر ، كما قد يتضرر واحد بكلام من غير موضعه فيقول : ما شيء أفضل من السكوت ، أي لا يحتاج إلى الكلام ، ثم يتضرر بالسكوت . فيقول : ما شيء أفضل للمرء من أن يتكلم بما يعرفه . فيجوز هذا للاطلاق كما جاز للأول .

ويقول القائل : فلان أعقل الناس وأفضلهم ، يريد انه من أفضلهم وأعقلهم . وروى خياركم خيركم لأهله ، بل يكون ذلك على معنى : أي من أحسن معاشرة أهله فهو أفضل الناس . وقيل : شراركم عزابكم أي من شراركم لأنه وإن كان صالحاً فإنه معرض نفسه للشر غير آمن من الفتنة . وإلا فالفساق شر منهم ، وفي العزاب صالحون .

وروى : ما من شيء أحق بطول السجن ممن أشان ، وقد يكون الفاسق المفسد أحق بذلك منه . وروى : ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق ، ومعلوم ان الصلاة والجهاد أعلى منه . وروى : خياركم الينكم مناكب في الصلاة . وقد يوجد لين المنكب فيمن غيره أفضل نفساً وديناً منه . وإنما هو كلام عربي يطلق على الحال والوقت ، على إلحاق الشيء المفضل بالأعمال الفاضلة على أنه أفضل من كذا وكذا ، لا من كل شيء غيره. ويقال في المثل : أزهد الناس في العالم جيرانه ، وقد يكون فيمن بعد عنه من هو أزهد ، وأكذب الناس القريب . فيطلق على الغائب ، وعلى معنى ان اولئك من أزهد الناس ، وهذا من أكذبهم . وقد يحضر المسجد سباق ومسبوق ، فيقال : خيركم السابق ، ولعل في المسبوقين خير منه . ولكن المعنى : بيان ما في السبق من الفضل .

وروى ان النبي ﷺ قال : (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم) (١) . فكان معنى ذلك أنهم في الجملة خير من غيرهم . وقد يوجد فيمن يخلف عنهم أفضل من بعضهم ، إلا ان ذلك عند التفضيل . وعلى هذا ما يروى من جواب النبي ﷺ عن العمل الذي يدخل الجنة ، روى انه قال للسائل (لا تغضب) (٢) . وروى أنه قال لبعضهم : (أعني على

---

(١) ورد في صحيح البخاري فضائل أصحاب النبي ١ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الادب ٧٦ .

نفسك بكثرة السجود) (١) ، وهذا - والله أعلم - على ان الواحد قد يكون معتدل الجانب في أكثر الخصال ، ثم يغلب عليه خلاف ذلك في بعضها ، فيخاف عليه منه ، فينهى عنه على معنى أنه إن ترك تلك الصلاة ، الخصلة لم تكن فيه وراءها ما يذم . وقد يكون أكثر ما يخاف منه الضرر على الدين في بعض الأوقات ترك الجهاد . فيقال : أفضل الأعمال الجهاد . وإذا عود الأسباب باجتماع الكلم والمعاون على حماية الجورة وصلة الرحم، أي في ذلك الوقت ، ثم يقع الأمن ، ويبيد العدو ، فيكون الأقبال على تعلم القرآن ودرسه أفضل ، فيقال : أفضل الأعمال قراءة القرآن .

فأما تقديم بر الوالدين على الجهاد في خبر وتقديم الجهاد على بر الوالدين في خبر ، فقد يخرج على أنه لم يزد بحرف في الترتيب . وإنما قيل : ثم أي على معنى ، ثم ما الذي يحل محله فيحافظ عليه ، وقد قال الله عز وجل ﴿ فلا اقتحم العقبة ، وما أدراك ما العقبة ، فك رقبة ، أو إطعام في يوم ذي مسغبة ، يتيماً ذا مقربة ، أو مسكيناً ذا متربة ، ثم كان من الذين آمنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة ﴾ (٢) . ولم يكن ذلك عن تأخير الإيمان عن الإطعام ، وإنما كان على أنه : أهل فك أو إطعام ، وكان مع ذلك من المؤمنين الذين هم أهل الصبر وأهل المرحمة . فكذلك هذا ، والله أعلم . قال : ويبين ما قلنا ، ان فاطمة قالت : أتى رجل من الأنصار قال : يا رسول الله ، أخبرني بعمل أستقيم عليه وأعمله ! قال : (عليك بالصوم ، فإنه لا مثل له ، الله أخبرني) (٣) . فلما قال في كل واحد منهما لا مثل له ، علمنا أنه أراد التسوية بينهما في علو القدر وعظم الأجر . قال : وقد تكلم الناس في المفاضلة بين الحج والجهاد ، فروى عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، واقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان ، ثم الجهاد في سبيل الله بعد ذلك عمل حسن . هكذا حدثنا رسول الله ﷺ ، وقال عمر : عليكم بالحج فإنه عمل صالح ، أمر الله به والجهاد أفضل منه .

وهذان القولان قد يتفقان ، فيقال : ان الحج فرض يلزم الإنسان لعينه ، والجهاد

---

(١) ورد بهذا المعنى في صحيح مسلم الصلاة ٢٢٤ ، ٢٢٥ .
(٢) البلد : ١١ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٥ ، ص ٢٥٥ ، ص ٢٥٨ .

يفرض على الكفاية . فمن لم يحج حجة الإسلام وهي عليه ، فالحج أفضل له من الجهادلعينه عليه وبيانه غيره في الجهاد عنه إذا وقعت الكفاية بهم في دفع العدو دونه ، وهكذا من لم يحج ولا حج عليه ، إلا أنه لا حاجة بالمسلمين اليه في الغزو ، أو كان ممن لا يغني عنا ، أولا يسد مسداً ، فالحج أفضل له ، لأنه في الأصل على ما ذكرت . وقد يكون عظيم الغنى كثير البلاء ، فيكون الجهاد أفضل له ، إذا كان قد حج حجة الإسلام ، لعموم يقع جهاده نفسه وغيره ، واختصاصه ينفع الحج ، وليس في تقديم الصائم بالذكر على الجهاد أو الحج ما يوجب تفضيله عليهما في كل حال . فانه مع ذلك قد أمرنا بالفطر في السفر للحج والجهاد وقال : انكم لاقوا العدو غداً فافطروا وتقووا لعدوكم ، وافطروا يوم عرفة ، وأبو بكر وعمر لما فيه من التقوى على الدعاء ذلك اليوم إذ كان لفضل الدعاء يوم عرفة ، واستحب الإفطار في السفر ، لمن إذا صام صار كلاً على أصحابه، وجعل عمله مع الإفطار أفضل من أن يصوم ، ويحتاج غيره إلى أن يعمل له ، ولا شك في أن الصلاة أفضل من الصدقة ، ثم قد يحدث حال يحتاج فيها إلى مواساة مضطر وإصلاح ذات بين، فتكون الصدقة أفضل من الصلاة . ثم قد رأى بيان ما قلنا في الاخبار .

روى عبد الله بن عمر ، وقال : قال رسول الله ﷺ : (حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات ، وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج) (١) . روى ان رسول الله ﷺ قال: (حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة ، وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة، ولو وقف في سبيل الله أفضل من خمسين حجة) (٢) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : (حجة لمن لم يحج أفضل من أربعين غزوة ، وغزوة لمن قد حج أفضل من أربعين حجة) (٣) . فاحتمل أن يكون القصد من هذه الأخبار بيان تضعيف أجر الغزو على الحج لمن قد حج، وان اقصاه خمسون ثم قد ينقص منها إلى أربعين وإلى ما دونها حتى تبلغ عشراً حسب موضع الجهاد في وقته، وموضع الحج في وقته ، على مقدار ما يحضر يؤدي كل واحد منهما من النية والإخلاص .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسمة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسمة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسمة .

ويحتمل ان يكون المعنى ان الحج افضل من الغزو في حال كذا ، بأضعاف كثـيرة . ولغزوة افضل من الحج في حال كذا بأضعاف كثـيرة . ويعبر عن التضعيف مرة ، وعن التكثير مرة بالعشر ، ومرة بالأربعين ومرة بالخمسين ومرة بالمائه ومرة بما دونها او فوقها. ولو ذكر بعد الثلاثين او العشرين جاز وكثر من نحو هذا ، فذكر بالسبعين كما قيل : ما ضر من استغفر ولو عاد في اليوم سبعين مرة ، فهذا هو الوجه في تخريج هذه الاخبـار ، وهو سبيل اهل العلم المتبعين للآثار والله اعلم ، وهو تمام كلام الإمام القفال (١) رحمه الله .

ومما جاء من الأخبار في فضل الجهاد ، ما روي ان رسول الله ﷺ قال لمعاذ بن جبل رضي الله عنه : (إن شئت انبأتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه : قلت : بـلى يا رسول الله . قال : اما رأس الأمر فالإسلام ، واما عموده فهو الصـلاة ، واما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله) (٢) . ومعنى هذا — والله اعلم — ان الإسلام هو الذي لا يصح شيء من الأعمال إلا به ، فإذا فات لم يبق معـه عمل . فهو كالرأس الذي لا يسلم شيء من الأعضاء إلا ببقائه . وإذا فارق الجملة لم ينتفع بعـد شيء من الأعضاء . واما الصلاة فانها عمود الأمر ، والأمر هو الدين ، لأن الإسلام لا ينفع ولا يثيب من غير الصلاة، ولا يغني قبولها عن فعلها ، لأن الإسلام وحده لا يحقن الدم حتى يكون معه اقام الصلاة، ولأن العرب لم تكن تمنع وتأنف كامتناعها وانفتها من الصلاة لما فيها من الركوع والسجود وكان منهم من يشترط إذا اسلم ان لا ينحني . ولهذا قال ابو طالب : اني اكره ان تقول نساء قريش ان ابا طالب علته استه . وقال النبي ﷺ : (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) (٣) . اي لم يحقق إيمانه فلذلك قيل الصلاة عمود الإيمـان ، وإنما قوله وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله ، فقد قيل معناه : انه لا شيء من معـالم الإسلام اشهر ولا اطهر منه ، لأن الصلاة إنما يرثها المسلمون بعضهم من بعض ، وكذلك الحج.

فأما الجهاد فان المسلمين يجتمعون عليه مجاهدين المشركين ، وينشر خبر ما يجري بينهم من الداني والقاصي . والهجرة في هذا كالجهاد ، فهي معه وفي حكمه وإذا كان كذلك فقد

---

(١) وهو شيخ الامام الحليمي .
(٢) ورد في صحيح الترمذى الايمان٨ .
(٣) ورد في صحيح الترمذي الايمان ٩ .

صار الجهاد كذروة السنام الذي لا شيء من البعير اعلى منه ، وعليه يقع بصر الناظر من البعد . وبهذا كانت العرب عند الفخر بحسب الشريف تقول : ذروت بالسنام اي انا في ذروة الحسب وهو اعلاه ، والله اعلم .

ومنها ما روي عن رسول الله ﷺ انه قال : (لكل امة رهبانية ، ورهبانية امتي الجهاد في سبيل الله) (١) . ومعنى هذا ان النصارى كانت تترهب بالتخلي عن اشغال الدنيا ، فلا تخل اكثر من بذل النفس في سبيل الله فتقتل . وايضاً فان اولئك المترهبة كانوا يزعمون انهم إنما يخلون بالصوامع والأديرة لئلا يؤذوا احداً ، ولا اذى اشد من ترك المبطل على باطله ، لأن ذلك يعرضه للنار . فان لم تكن الرهبانية دفع الأذى عن الناس، فالجهاد دافع عن المجاهدين ، اعظم الأذى فهو الرهبانية إذا لا يتوهمه النصارى والله اعلم .

وفيه وجه آخر وهو ان مترهبة النصارى يجري على ايديهم مما هو عندهم احتساب وامر بالمعروف ونهي عن المنكر ، ما لا يقدر على الإمتناع منه امر ولا مأمور . فقيل : الرهبانية هي جهاد هذه الأمة ، لأنه رأس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا يحابي فيه من المشركين رئيس ولا مرؤوس والله اعلم .

ومنها ما روي عن رسول الله ﷺ : (كل دين مأخوذ من حساب صاحبه إلا من ادان في ثلاث : رجل ضعفت قوته في سبيل الله فيقوى على قتال عدوه بدين فمات ولم يقض ، ورجل خاف على نفسه الفتنة في العزوبة ، واستعفف بنكاح امرأته بدين فمات ولم يقض ، ورجل مات عنده رجل مسلم فلم يجد ما يكفنه إلا بدين فمات ولم يقضه ، فان دينه يقضى عنه يوم القيامة) (٢) .

ومنها ما روي عن النبي ﷺ انه قال : (من انفق في سبيل الله جعلت له ميزانه كل غداة) (٣) . وعنه ﷺ انه قال : (من انفق في سبيل الله كتبت له سبعمائة ضعف)(٤)

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٨٢ ص ٢٦٦ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) وورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٣٥٥ .

وفي بعض الروايات (نفقة فاضلة) . وهذا يحتمل وجهين : احدهما ان يراد بها النفقة البينة ذات الرواء والموقع الجميل . والآخر يراد بها المال الفاضل عن الحقوق المعجلة ، فلا يكون المنفق بانفاقه في سبيل الله مضاراً زوجته او ولده او اباه او امه او عبده اوامته او بحريمه او نفسه .

ومنها ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من جهز غازياً أو حاجاً أو معتمراً أو خلفه في أهله ، فله مثل أجره) [1] . وعنه ﷺ : (من أعان مجاهداً أو مكاتباً في رقبته أظله الله في ظله يو لا ظل إلا ظله) [2] .

ومنها ما روي عنه ﷺ : (والذي نفسي بيده لو أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ، فلا أجد ما أحملهم عليه ، ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله ، والذي نفسي بيده ، لوددت أن أقتل في سبيل الله ، ثم أحيى ثم أقتل ثم أحيى ثم أقتل ، ثم أحيى ثم أقتل) [3] .

ومنها تعظيم حياته من يخون مجاهداً في سبيل الله . روي عن النبي ﷺ أنه قال : (فضل نساء المجاهدين على القاعدين في الحرمة كأمهاتهم . فلا تخالف رجل من القاعدين إلى امرأة رجل منهم فيخونه فيها إلا وقف له يو القيامة ، فيقال له : هذا أخانك في أهلك ، فخذ من حسناته ما شئت فما ظنكم يراه يدع من حسناته شيئاً) [4] . وهذا - والله أعلم - لعظم حق المجاهد علي ، فإنه ناب عنه ، وأسقط بجهاده فرض الخروج عنه ، ووقاه مع ذلك بنفسه ، وجعل نفسه حصناً له وجنة دونه ، فكانت خيانته له في أهله أعظم من خيانة الجار في أهله ، كما يحكون : خيانة الجار أعظم من خيانة البعيد والله أعلم . ومنها ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : (مثل المجاهد مثل القائم الذي لا يفتر ، ومثل الصائم الذي لا يفطر حتى يرجع المجاهد إلى أهله) [5] .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الجهاد ٣٨ .
(٢) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٤٨٧ .
(٣) وردفي صحيح البخاري الجهاد ٧ ، ١١٩ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٤٥٩ ، ص ٤٣٨ .

ومنها ما جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال : (يضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيماناً وتصديقاً له أن يدخله الجنة ، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه بما نال من أجر وغنيمة) [١] .

ومنها ما جاء عن رسول الله ﷺ : (من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمها الله عن النار) [٢] . وعنه ﷺ : (من صام يوماً في سبيل الله باعده الله من النار سبعين خريفاً) [٣] . وفي رواية أخرى (مسيرة مائة عام) [٤] . وهذا والله أعلم . في تغليظ البعد كما يقول : الواحد كلم صديقه ، فأجابه بما لا يليق بقصده ، بين ما أقول وبين ما تقول عشر فراسخ ، أو يقول له : أنا في واد وأنت في واد ، أو يقول : أنا بالمشرق وأنت بالمغرب ، لا يريد بذلك إلا شدة التنائي وبعد ما بين الكلامين أو القصدين ، وهذا من هذا والله أعلم .

ومنها ما جاء عن النبي ﷺ : (لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان نار جهنم في جوف امرىء مسلم) [٥] وقد روى (في منخر) وروى (في قلب) . ولا يجمع الإيمان والشح في قلب عبد مسلم . ومن قال (القلب) فإنما أراد كرب العباد والدخان .

ومنها ما جاء عن النبي ﷺ في فضل من نبت على الجهاد حتى شاب فيه ، قال : (من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة) [٦] وهذا — والله أعلم — عند إظلام الموقف من دخان جهنم ، فيعطى كل واحد من المؤمنين نوراً بقدر عمله . قال الله عزوجل: ﴿ ويجعل لكم نوراً تمشون به ﴾ [٧] .

ومنها ما جاء عن النبي ﷺ : (من صدع رأسه في سبيل الله فاحتسب غفر الله له ما كان قبل ذلك من ذنب) [٨] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد ١ ،
(٢) ورد في صحيح البخاري الجمعة ١٨ ، الجهاد ١٦ .
(٣) ورد في صحيح مسلم الصيام رقم ١٦٧، ١٦٨ .
(٤) ورد في سنن النسائي الصيام ٤٥ .
(٥) ورد في صحيح الترمذي فضائل الجهاد ٨ .
(٦) ورد في صحيح الترمذي فضائل الجهاد ٩ .
(٧) الحديد : ٢٨ .
(٨) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ومنها ما جاء من الاخبار في الشهادة والشهداء . روى عن النبي ﷺ أنه قال : (ما يجد الشهيد من مس القتل إلا كما يجد أحدكم القرصة يقرصها) [١] .

وعنه ﷺ (يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته) [٢] . وعنه ﷺ : (ما من عبد يموت له عبد ، الله خير يحب أن يرجع إلى الدنيا وان له الدنيا ، وما فيها إلا الشهيد)[٣]. بما يروى من الشهادة ، فانه يحب أن يرجع إلى الدنيا فيقتـل مرة أخرى . قال رسول الله ﷺ لجار : (اشعرت ان الله تعالى أحيى أباك ، فقال له : بمن ؟ قال : ارجع إلى الدنيـا فما قتل قتل ، قضيت عليهم انهم لا يرجعون) [٤] . وعنه ﷺ : (لمـا أصيب اخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة ، تأكل من ثمار بها ، وتأوي إلى قناديل معلقة في ظل العرش ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم قالوا : من يبلـغ اخواننا عنا ، إنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يتكلوا عند الحرب ، فلا يزهدوا في الجهادقال الله عز وجل : أنا أبلغهم عنكم ، فنزل : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون ، فرحين [٥] ﴾ [٦] . وعنه ﷺ في قتلى أحد: (زملوهم بكلومهم ودمائهم ، انهم يبعثون يوم القيامة وجروحهم تسقط دماً ، اللون لون الدم والريح ريـح المسك) [٧] وفي بعض الروايات (تسحب) .

وهذه الأخبار التي جاءت بفضل الجهاد والانفاق فيه ومعونة المجاهد وفضل الشهادة وثواب الشهيد ، ومن قتل . والآيات الواردة في فضل الجهاد ووعد الثواب عليـه ، قوله عز وجل : ﴿ ذلك بأنهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ، ولا يطأون موطئاً يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا إلا كتب لهم به عمل صالح، إن الله لايضيع أجر المحسنين ، ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبـيرة ، ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم

---

(١) ورد في صحيح الترمذي فضائل الجهاد ٣٥ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٢٦ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) آل عمران : ١٦٩ .
(٦) ورد في صحيح مسلم الامارة ١٢١ .
(٧) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٤٣١ .

ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون) [١] . وغير ذلك . فإن جميعها فيمن جاهد وقاتل لتكون كلمة الله العليا ، ودين الله هو الظاهر . كان قبل الجهاد من المصلحين لما قيل عمل صالح قبل الغزو ، فإنما يقاتلون بأعمالكم .

فأما من جاهد وقاتل رياء أو سمعة وليأخذ في الديون برزق المقاتلة أو ليصيب مغنماً ، أو كان من أهل الكبائر والمفسدين ، فلا هو إن قتل من الشهداء الذين يكونون عند الله يرزقون فرحين ، ولا من الذين لا تجمعهم الجنة ، ولا من الذين وعدوا المواعيد التي سبق إيتاؤها وغيرها ما لم تأته . ويدل على ذلك ما روى أبو موسى أن رسول الله ﷺ قال : (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، فهو في سبيل الله) [٢] وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال : افتتحنا خيبر ثم انصرفنا مع النبي ﷺ إلى وادي القرى ، وتبعه عبد له ، يقال له ضيفم ، فبينا هو يحط رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم منحرف فأصابه فمات ، فقال : هنيئاً له الشهادة هنيئاً له الشهادة ، فقال رسول الله ﷺ ، (والذي نفسي بيده إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من الغنائم لم يصبها المقاسم تشتعل عليه ناراً) [٣] .

وعنه ﷺ أنه قال : (ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بينته) [٤] وجاء عن النبي ﷺ في هذا حديث بين ، وهو ان اعرابياً أتى النبي ﷺ فقال له : الرجل يقاتل ليغنم ، والرجل يقاتل ليذكر ، والرجل يقاتل ليرى مكانه . فمن في سبيل الله ؟ قال : (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فذلك في سبيل الله) [٥] ، ومعنى قوله ﷺ (فذلك في سبيل الله) أي فذلك هو الذي أراده الله تعالى بقوله ﴿ وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ﴾ [٦] . وقوله : ﴿ إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله ﴾ [٧] ، وأبين وأعظم مما روينا كتاب الله عز وجل فإنه تعالى جده لما قال ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون

---

(١) التوبة : ١٢٠ - ١٢١ .
(٢) ورد في صحيح البخاري العلم ٤٥ ، جهاد ١٥ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الايمان ٣٣ .
(٤) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل ج ١ ، ص ٣٩٧ .
(٥) ورد في صحيخ البخاري العلم ٤٥ ، جهاد ١٥ .
(٦) التوبة : ٤١ . (٧) الانفال : ٧٢ .

ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ﴾ (١) بين ان هؤلاء البائعين المشترى منهم : من هم التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون ، الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر ، والحافظون لحدود الله ، وبشر المؤمنين أي فبشر الذين آمنوا ، أي وبشر الذين هذه صفاتهم بأن الله واف بعهـــده لهم ، وهو اشتراؤه أنفسهم وأموالهم للقتال في سبيل الله بالجنة ، فإنهم هم المؤمنون بالإطلاق والمعنيون بقوله ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن ... ﴾ . فصح أن المفسد الفاسق والمقاتل رياء رياء وسمعة وطرباً ومدحاً أو ليصيب مغنماً ، خارجون من هذا الضمان والله أعلم .

وإذا كانوا خارجين من أنه البيع والشراء ، خرجوا من انه الشهادة ، لأنها في المقتولين في سبيل الله ، وسبيل الله ما يثبت وأهله من قرأت فيهم من كتاب الله ماقرأت والله أعلم.

فصــل

وإذا أنفذ الإمام جيشاً أو سرية ، فينبغي أن يؤمر عليهم صالحاً أميناً محتسباً ، لأن القوم اليه ينظرون ، وإذا لم يكن خيراً في نفسه كانت أعماله بحسب سريرتــه ، وكانت أعمال القوم بحسبها مضاهية بها ، وان رأوا منه كسلا كسلوا ، وان رأوا فشلا فشلوا ، وإن ثبت ثبتوا ، وإن رجع رجعوا ، وإن جنح إلى السلم جنحوا ، وإن جد جدوا ، وما هو إلا كإمام الصلاة الذي (إن) خفف الصلاة خففوا ، وإن أطال أطالوا ، وإن عجل عجلوا ، وإن أخر أخروا .

وأيضاً فإن العدو إنما يفرق من رئيس القوم ، فإذا سمع بذي ذكر كان ذلك أهيب له من أن يسمع بخامل لا صيت له . وإذا سمع بشجاع غير فرار كان أيسر من مقاومته منه إذا سمع بفشل جبان . وإذا سمع بلين يطمع في خداع مثله كان أجرأ على استقباله منه إذا سمع بقلب في الدين شديد في الناس ، ليكون ما يكون من العدو إقداماً أو إحجاماً ، بحسب ما يبلغه من حال رأس المسلمين . فلهذين الشيئين وجب أن يكون الرأس مستصلحــاً جامعاً لأسباب الغناء والكفاية والله أعلم .

---

(١) التوبة : ١١١ .

فان ذكر ذاكر قصة طاغوت ، وان الله عز وجل ملكه على بني إسرائيل ، وهو يومئذ دباغ ، لا نبأ له ولا صيت ، ولم يكن من أهل بيت النبوة والملك ، لأن النبوة والملك كانا في بني طالوت وبني يهودا ، وهو إنما كان من نسل ابن يامين ، ولم يكن فيهم نبوة ولا ملك .

قيل له : إنما كان ذلك محبة من الله تعالى بهم ، فقد كان عهدهم بالجهاد في سبيل الله بعيداً منقطعاً ، وعلم ان ذلك يسبق عليهم ، فابتلاهم حتى أطاعوا أمره ، وانقادوا لطالوت فأمرهم بنصره لما سمعوا وأطلقوا بعدما رجعوا بينهم ، واضطربوا واستفتوا ان تمليك طالوت ليس رأياً من بينهم ، وإنما هو أمر الله تعالى ووحيه بما أتاهم من طالوت ، فسكنوا اليه ، أمدهم الله تعالى بداود عليه السلام ، وأجرى على يده من قبل جالوت. وجمع لهم أمرين محبوبين : أحدهما هلك العدو والاستراحة منه ، والآخر جرى الأمر على مدمن كان من أهل النبوة والملك دون طالوت الذي كانوا يكرهونه ، ومثل هذا لا يدري انه يتفق اليوم إذا كان رأس الجيش غير حر ولا مستلم أو لا يتفق ، فوجب الإحتياط والله أعلم .

وينبغي للامام إذا أراد الجهاد أن يستعرض من أهل القتال،فمن يراه ضعيفاً يكسب أو مرض أخرج ، وان رأى في دوابهم ما يعلم أنه لا يصلح أمر بابداله . ويتأمل أسلحتهم فما كان منها رديئاً لا يصلح العمل به أمر بتبديله . ومن كان منهم غير تام السلاح أمر باتمامه . ومن صحب الجيش غير المقاتلة ، فمن يعلم ان فيه فائدة للمقاتلة ومنفعة خلاه والخروج متهم . ومن خاف أن يكون كلا وبالاً عليهم منعه ورده . ويرد ضعاف الرجالة وذوي الأشنان منهم ، لأنه لا يدري لعل هزيمة تقع فيوطأون . وإن رأى فيهم جباناً يخشى أن يفرق ويخذل غيره رده . ويوصي الإمام إمام السرية والجند بتقوى الله ، وطاعته ، والاحتياط والتيقظ ويحذرهم الشتات والفرقة والإهمال والغفلة . ويأخذ على الجند أن يسمعوا ويطيعوا أميرهم ولا يختلفوا عليه ، ولا يدعوا له النصيحة ولا يخذل بعضهم بعضاً ، ولا جماعتهم للأمير . وإن أظفرهم الله تعالى على العدو ولم يغلو ولم يخونوا ولم يعتدوا ، ولم يقتلوا امرأة ولا تقاتلهم ولا وليداً ، ولا يعقروا من دواب المشركين التي لا تكون تحتهم دابة . وانهم إن وصلوا إلى قرية لا يدرون حالها أمسكوا عنها وعن

أهلها، ولم ينبؤهم ولم يشنوا الغارة عليهم حتى يعلموا إلى غير ذلك من الآداب التي يحتاجون الى معرفتها سوى ما يعلمهم، أو يخشى أن يكون فيهم من لا يعلمه ما يلزم، ويحل أو يحرم من أمر القتل والاسر والنعم، والقسم وعزل الخمس، ومن بسهم له أولا بسهم، ومن رسخ والفرق بين الفارس والراجل ونحو ذلك كما يعلم إمام الحاج يخطبه الناس من احكام الحاج ما يظن انهم أو بعضهم يجهلونه، واقام الصلاة الناس في خطبة العيد ما يليق بها من أمر زكاة الفطر، أم سنن النحر. ويأمرهم ان كان العدو الذي يقصدونهم من اهل الكتاب ان يكفوا عنهم إن ضمنوا الجزية، وان لا يكفوا عنهم وإن ضمنوها إذا لم يكونوا من اهل الكتاب، ولا يقبلوا منهم إلا الإسلام، وإن كان العدو لا يعلمون ظاهر دين الإسلام، ولم يسمعوا انه امرهم ان يرسلوا اليهم ويدعوهم إلى الاسلام، فإن سألوا عنه بينوه لهم، فإن لم يجيبوا اليـــه قاتلوهم، ويأمرهم إذا قتلوا المشركين ان لا يمثلوا بهم، ولا يطمعوا منهم متاعاً إن كانت معهم من كلب او فهد او غيرهما.

وينبغي ان تكون نية الامام في بعث السرية صيانة جورة الاسلام، وإعلاء كلمة الله، وحمل عباده على دينه وطاعته، وإجابته إلى اتباع امره وعبادته، وكذلك السرية تنوي وآمرها. وإذا مضوا باسم الله فلاقوا العدو، فليتعوذوا بالله تعالى منهم، وليقولوا: اللهم إنا بلاؤك في نحورهم، ونعوذ بك من شرورهم، وإذا قاتلوا فليقولوا: اللهم بك نصول ونجول، وليقولوا: إياك نعبد وإياك نستعين، وليقولوا: االلهم منزل الكتاب وسريـع الحساب هازم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم، وإن حصوهم فليقولوا شاهت الوجوه، وإن رموهم فليقولوا: وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى، وليبلي المؤمنين منه بلاءاً حسناً ﴾[١]. وان بينهم العدو فليكن سفـــارهم ﴿حم﴾[٢] لا ينصرون وليقولوا: ﴿حم عسق﴾[٣] تفرق أعداء الله، وبلغت حجة الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وليقولوا إذا دخل العدو ديارهم فلقوهم: ﴿ثم لا يجاوزونك فيها إلا قليلا، ملعونين أينما ثقفوا، أخذوا وقتلوا تقتيلا﴾[٤]. وليقولوا إذا صابوهم: ﴿قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم، وينصركم عليهم. ويشف صدور قوم مؤمنين، ويذهب

---

(١) الانفال: ١٧.
(٢) غافر: ١.
(٣) الشورى: ١.
(٤) الاحزاب: ٦١.

غيظ قلوبهم ﴾ (١) ، وليقولوا جندنا : هنالك مهزوم من الأحزاب . وليقولوا: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر ﴾ (٢) وليقولوا فكفروا به ﴿ فسوف يعلمون إذ الأغلال في أعناقهم ، والسلاسل يسحبون في الحميم ، ثم في النار يسجرون ﴾ (٣) . وإن صبحوا دارهم فليقولوا: الله أكبر ، هزم العسكر ﴿ فإذا نزل بساحتهم فساء صباح المنذرين ﴾ (٤) ، وإن ثبتوهم، فليقولوا : ﴿ أفأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا بياتاً وهم نائمون ﴾ (٥) . وإن جاءوه فليقولوا : ﴿ أوأمن أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون ، أفأمنوا مكر الله، فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ﴾ (٦) . وليقولوا في عامة أحوالهم وأوقاتهم : ﴿ حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ (٧) . وليقولوا : ﴿ وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا ﴾ (٨) ، ﴿ إن كيد الشيطان كان ضعيفا ﴾ (٩) .

وإن كان العدو يهوداً ، فليقل المسلمون في وجههم : ﴿ وقالت اليهود يد الله مغلولة ، غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا ﴾ (١٠) . ﴿ فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين ﴾ (١١) . وليقولوا المعوذتين غدوة وعشيا ، وإن وقعت هزيمة فتبعهم العدو فليتحصنوا منهم بقراءة قوله عز وجل : ﴿ وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً ، وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً ، وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على أدبارهم نفوراً ﴾ (١٢) ﴿ وجعلنا من بين أيديهم سداً ومن خلفهم سداً ، فأغشيناهم فهم لا يبصرون ﴾ (١٣) وإن هزموا العدو ، فليقولوا على آثارهم : ﴿ فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين ﴾ (١٤) . وليقولوا : ﴿ مالكم من ملجأ يومئذ وما لكم من نكير ﴾ (١٥) وإن لج العدو وثبتوا ، فليقولوا : ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض مالها من قرار﴾(١٦).

---

(١) التوبة : ٩ .
(٢) القمر: ٤٥ .
(٣) غافر : ٧١ .
(٤) الصافات ، ١٧٧ .
(٥) الاعراف:٩٧.
(٦) الاعراف : ٩٨ .
(٧) آل عمران١٧٣
(٨) الاسراء : ٨١ .
(٩) النساء : ٧٦ .
(١٠) المائدة : ٦٤ .
(١١) الاعراف:١٦٦.
(١٢) الاسراء : ٤٥ - ٤٦ .
(١٣) يس : ٩ .
(١٤) الانعام : ٤٥ .
(١٥) الشورى: ٤٧
(١٦) ابراهيم : ٢٦ .

وليقولوا ﴿ إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار ، جهنم يصلونها وبئس القرار ﴾ [١] وليقرأوا : ﴿ والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً ووجد الله عنده فوفاه حسابه ﴾ [٢] . وليقولوا : ﴿ وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً ﴾ [٣] . وليقولوا : ﴿ وعنت الوجوه للحي القيوم وقد خاب من حمل ظلماً ﴾ [٤] . وليقولوا : ﴿ ما جئتم به السحر إن الله سيبطله إن الله لا يصلح عمل المفسدين ، ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون ﴾ [٥] . وليقولوا : ﴿ ومكروا مكراً ومكرنا مكراً وهم لا يشعرون ، فانظر كيف كان عاقبة مكرهم ، إنا دمرناهم وقومهم أجمعين ﴾ [٦] وليقولوا إذا حملوا على العدو : ﴿ بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق ، ولكم الويل مما تصفون ﴾ [٧] . ﴿ بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم ، تدمر كل شيء بأمر ربها فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم ﴾ (٨) . وليقولوا : ﴿ ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً ﴾ (٩) وليقولوا : ﴿ اعرض عن هذا ، إنه قد جاء أمر ربك ، وإنهم أتاهم عذاب من غير مردود (١٠) وليقولوا : ﴿ وإذ تأذن ربك ليبعثن عليهم إلى يوم القيامة من سوء العذاب ، إن ربك لسريع العقاب وإنه لغفور رحيم ﴾ (١١) . وليقولوا : ﴿ فلما رأوه زلفة سيئت وجوه الذين كفروا ﴾ [١٢] وليقولوا: ﴿ فجعلناهم أحاديث ومزقناهم شر ممزق ﴾ [١٣] .

وإن حمل العدو عليهم فليقولوا لأنفسهم : ﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾ [١٤] . وليقولوا : ﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ، ولا تستعجل لهم كأنهم يوم يرون ما يوعدون ﴾ [١٥] إلى آخر السورة .

وإذا دنوا منهم فليقولوا : ﴿ ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون ﴾ [١٦] .

---

(١) ابراهيم : ٢٩ .
(٢) النور : ٣٩ .
(٣) الفرقان : ٢٣ .
(٤) طه : ١١١ .
(٥) يونس : ٨١ .
(٦) النمل : ٥٠ .
(٧) الانبياء : ١٨ .
(٨) الاحقاف : ٢٥ .
(٩) الحديد : ١٣ .
(١٠) هود : ٧٦ .
(١١) الاعراف ١٦٧ .
(١٢) الملك : ٢٧ .
(١٣) سبأ : ١٩ .
(١٤) ابراهيم : ٢٧ .
(١٥) الاحقاف : ٣٥ .
(١٦) التوبة : ١٢٧ .

وليقولوا : ﴿ فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ، وكان الله بما تعملون بصيراً ﴾ [١] . وليقولوا : ﴿ وحيل بينهم وبين ما يشتهون كما فعل بأشياعهم من قبل إنهم كانوا في شك مريب ﴾ [٢] . وليقولوا : ﴿ الله الذي جعل لكم الأرض قراراً ﴾ [٣] .

وإن لحق العدو مدداً فليقل المسلمون : ﴿ لا يستطيعون نصرهم وهم لهم جند محضرون ﴾ [٤] . وليقولوا : ﴿ والقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله ﴾ [٥] .

وإن لحق المسلمون مدد فليقولوا : ﴿ وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن به قلوبكم ، وما النصر إلا من عند الله إن الله عزيز حكيم ﴾ [٦] . وإن تحصنوا من العدو موضع ، فليقولوا : ﴿ إن تصدوهم فاووا إلى الكهف ، ينشر لكم ربكم من رحمته ، ويهيء لكم من أمركم مرفقا . وترى الشمس إذا طلعت تزاور عن كهفهم ذات اليمين وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال ، وهم في فجوة منه ، ذلك من آيات الله ﴾ [٧] . وليقولوا : ﴿ فما استطاعوا أن يظهروه وما استطاعوا له نقباً ﴾ [٨] . وإن تحصن العدو منهم فليقولوا إن قصدوه : ﴿ فإذا جاء وعد ربي جعله دكاء ، وكان وعد ربي حقاً ﴾ [٩] . وليقولوا : ﴿ اهبطا منها جميعاً بعضكم لبعض عدو ﴾ (١٠) . وليقولوا إذا خافوهم : ﴿ إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه ، فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين ﴾ (١١) . وليقولوا : ﴿ وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً ، يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ﴾ (١٢) . وليقولوا : ﴿ سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، ومأواهم النار وبئس مثوى الظالمين ﴾ (١٣) . وليقولوا : ﴿ فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا، وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين، فاعتبروا يا أولي الأبصار﴾(١٤).

---

(١) الأحزاب : ٩ .
(٢) سبأ : ٥٤ .
(٣) غافر ٦٤ .
(٤) يس ٧٥ .
(٥) المائدة ٦٤.
(٦) الأنفال ١٠ .
(٧) الكهف ١٦
(٨) الكهف ٩٧ .
(٩) الكهف ٩٨
(١٠) طه ١٢٣ .
(١١) آل عمران ١٧٥
(١٢) النور ٥٥ .
(١٣) آل عمران ١٥١
(١٤) الحشر ٢ .

وليقولوا : ﴿ ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين ﴾(١) وليقولوا: ﴿وأنتم الأعلون والله معكم ، ولن يتركم أعمالكم ﴾ (٢) .

وإن حاصروا العدو وأحدقوا به ، فليقولوا : ﴿ إنا اعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سرادقها ، وإن يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه ، بئس الشراب وساءت مرتفقا ﴾ (٣) وليقولوا : ﴿ يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا ولا تنفذون إلا بسلطان . يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران ﴾ (٤) . وإن حاصرهم العدو وأحاط بهم فليقولوا : ﴿ قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ﴾ (٥) . وليقولوا : ﴿ ولقد مننا على موسى وهارون ونجيناهما وقومهما من الكرب العظيم ، ونصرناهم فكانوا هم الغالبين ﴾ (٦) . وليقولوا : ﴿ وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه ، فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين ، فاستجبنا له ونجيناه من الغم ، وكذلك ننجي المؤمنين ﴾ (٧) . وإن رماهم العدو بالنار فليقولوا : ﴿ يا نار كوني برداً وسلاماً على إبراهيم ، وأرادوا به كيداً فجعلناهم الأخسرين ﴾ (٨) ، ﴿ فأنجاه الله من النار ﴾ (٩) . وليقولوا : ﴿ الله أكبر ، الله ربنا ومحمد نبينا ، وأنت يا نار لغيرنا . وليقولوا : ﴿كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله ﴾ (١٠) . وإن رموا العدو بالنار فليقولوا معها : ﴿ ورأى المجرمون النار فظنوا أنهم مواقعوها ولم يجدوا عنها مصرفا ﴾ (١١) ، وليقولوا : ﴿ إنها لظى نزاعة للشوى ، تدعو من أدبر وتولى وجمع فأوعى ﴾ (١٢) . وليقولوا : ﴿ ويقذفون من كل جانب ، دحوراً ولهم عذاب واصب إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب ﴾ (١٣) وإن رموا العدو بالمنجنيق فليقولوا : ﴿ جعلنا عاليها سافلها ، وأمطرنا عليها حجارة من سجيل منضود ، مسومة عند ربك وما هي من الظالمين ببعيد ﴾ (١٤) . وإن رماهم العدو

---

(١) آل عمران : ١٣٩
(٢) محمد : ٣٥
(٣) الكهف : ٢٩
(٤) الرحمن : ٣٣ ، ٣٥
(٥) الانعام : ٦٤
(٦) الصافات ١١٥ .
(٧) الأنبياء : ٨٧
(٨) الأنبياء : ٦٩
(٩) العنكبوت : ٢٤ .
(١٠) المائدة : ٦٤ .
(١١) الكهف : ٥٣ .
(١٢) المعارج : ١٥ - ١٨ .
(١٣) الصافات : ٦ .
(١٤) هود : ٨٢ .

بالمنجنيق فليقولوا : ﴿ إن الله يدافع عن الذين آمنوا ﴾ [1] وليقولوا : ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ﴾ [2] وإذا دخلوا أرض العدو فليقولوا : ﴿ بسم الله ، لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون فعلم ما لم تعلموا ، فجعل من دون ذلك فتحاً قريباً ﴾ [3] . وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها ، فجعل لكم هذه وكف أيدي الناس عنكم ولتكون آية للمؤمنين ويهديكم صراطاً مستقيماً ﴾ [4]

وليقولوا إذا كانت الريح تصفق وجوه العدو : ﴿ إنا أرسلنا عليهم ريحاً صرصراً في يوم نحس مستمر تنزع الناس كأنهم اعجاز نخل منقعر ﴾ [5] . وإن كانت الريح تهب على وجوه المسلمين ، فليقولوا : ﴿ وهو الذي يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته ﴾ [6] . ﴿ ومن آياته أن يرسل الرياح مبشرات وليذيقكم من رحمته ﴾ [7] . وليقولوا : ﴿ اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً ﴾ . وليقولوا : ﴿ اللهم إنا نسألك من خير ما تأتي به الرياح ونعوذ بك من شر الماء والهياج . وإن بارز مسلم مشركاً فليقرأ عليهم : ﴿ فساهم فكان من المدحضين ﴾ [8] . وليقل : ﴿ فوكزه موسى فقضى عليه ﴾ (٩) . وليقل : ﴿ فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا ﴾ (١٠). وإذا التقى الصفان فليدع أمين السرية وليسأل الله الصبر والفتح ويأمر الناس . فإنه يروى عن النبي ﷺ : (ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء) (١١) وقال : (ما يرد على داع دعوته حضر الصلاة ، والصف في سبيل الله) (١٢) . وقد جاء في بعض ما تقدم ذكره من الآداب عن النبي ﷺ ، إنه كان إذا بعث جيشاً أو سرية أمر عليهم أميراً ثم دعاه فأوصاه بتقوى الله خاصة نفسه ،ثم أوصاه بمن معه من المسلمين خيراً . ثم قال : (اغزوا باسم الله ،قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً ، فإذا لقيت عدواً من

---

(١) الحج : ٣٨ .
(٢) الكهف : ١٠٣ .
(٣) الفتح : ٢٧ .
(٤) الفتح : ٢٠ .
(٥) القمر : ١٩
(٦) الاعراف : ٥٧
(٧) الروم ٤٦
(٨) الصافات ١٤١
(٩) القصص ١٥
(١٠) النساء ١٤١
(١١) ورد في موطأ مالك النداء رقم ٧ .
(١٢) نفس الحديث السابق .

المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خلال أو خصال ، فإنهن ما أجابوك ، فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى المهاجرين ، فاخبرهم أنهم إن فعلوا، فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما عليهم ، وإن دخلوا في الإسلام واختاروا دارهم فلخبرهم أنهم بمنزلة اعراب المسلمين ، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ، ولا حق لهم في الفيء والغنيمة إلا أن يجاهدوا مع المسلمين . وإن هم أبوا أن يدخلوا في الإسلام ، فادعهم إلى إعطاء الجزية ، فإن فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم ، وإن هم أبوا فاستعن الله عليهم وقابلهم) (١) .

فان سأل سائل عن بعض ما في هذا الحديث فقال : لم قبلتم الجزية من أهل الكتاب وكففتم بها عنهم ، وفي ذلك إيهامهم انكم تقاتلونهم على المال دون الدين : وأقل ما في ذلك أن تسلكهم هذا منكم في أمركم ، وتظنوا انكم لستم على بصيرة من دينكم . فإن أراووا الدخول في الإسلام لم يدخلوا ، وإن هموا برفض الكفر توقفوا ، فهلا أخذتم الكفار كلهم مجرى واحد وقابلتموهم أو تسلموا .

فالجواب – وبالله التوفيق – إنا إنما نقبل الجزية من كافر متمسك بما كان أصله ديناً لله من قبل ، وكان ذلك موروثاً له من آبائه الأصليين في ذلك الدين أو الداخلين فيه ، مبعث النبي ﷺ ، ومن كان بخلاف هذه الصفة لم نقبل منه الجزية . ووجه هذا ان الذين ذكرناهم لم يقصدوا التغليظ من الدين ، وترك العبادة أصلا ، لكنهم تمسكوا بما كان أصله في وقته حقاً ، فلم يجز أن نهجم عليهم بالقتل إذا كانوا لا يقاتلون ، لأنا إنما نقاتلهم على شروط الذين تداخلوا انهم ليلتزموها ويضموها إلى الأصل الذي هم مغرمون به . فلو قتلناهم قبل أن نيأس من إجابتهم ، لقوينا المقدار الذي هم باذلون به من التدين ، ولناقض ذلك دعاؤهم إلى ضم غيره وزيادة ما يعوله عليه . فثبت بهذا انهم إذا كانوا غير مقاتلين ، فواجب أن نكف عنهم ولا نبدأهم بالقتال حتى نقدم فيه دعوة . فإن لم يجيبونا ولم يسالونا إماماً ولا عهداً ، فقد تعرضوا للقتال وأيسرنا من رشدهم ، فجاز لنا قتالهم . وإن كانوا متمسكين من الديانة بشيء ، لأن ذلك المقدار على الإنفراد ليس بدين

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الزكاة ٣٨ .

ولا هو مقبول لله عز وجل منهم ، ولا نافع إياه عندهم بوجوده وعدمه سواء . وكان تطهير الأرض منهم أولى من أن يتركوا متقلبين في نعمة الله غير دائنين دينه الذي ارتضاه لهم ودعاهم اليه . فإن طلبوا منا أماناً عقدنا لهم وأمسكنا به عنهم بقول الله عز وجل: ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مامنه ﴾ (١) . ومعنى ذلك - والله اعلم - ان القرآن اخذ بمجامع القلوب وحجة باهرة للقبول، فيرجوا انهم إذا اختلطوا بنا وشاهدوا اعلام ديننا ، وسمعوا كلام ربنا ، وسنن نبينا ﷺ استبصروا ونزعوا عن كفرهم واسلموا ، فكان عقد الإيمان لهم رفقاً ، يرجو أن يعود بما لا يعود به العنف ، فقدمناه وآثرناه . واما ان عرضوا علينا الجزية ودعوناهم اليها واجابوا ، وجب الكف عنهم لقول الله عز وجل : ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ (٢) .

ومعنى ذلك - والله أعلم - انهم لو استانفوا بلا مال ، ولم يكن على المسلمين ضرر من إيمانهم وجب إيمانهم ، فإذا انضم إلى ذلك ضمان بمال ، كان الكف عنهم أولى ، لأنهم إذا استامنوا كان حظنا من الأمان كحظهم . فإما نامنهم كما يامنونا ، وإذا بدلوا كانت لهم في إجابتهم زيادة رفق لا يكون لهم بازائه مثله ، بل يكون عليهم فيه صغار ذلة من وجوه :

احدها انهم يصبرون كالعبيد المخارجين يسعون ويكسبون من يلزمهم إن ردوا الينا ما وقع العقد عليه من غير متابعة ولا مداينة ولا استهلاك ولا خيانة ، وهذا صورة العبيد الذين يستكسبهم ساداتهم ، وفي ذلك متعبة لهم على رفض السبب الذي أنزلهم هذه المنزلة وهو الكفر .

فان قيل : إنهم إذا كانوا عند أنفسهم محقين لم نبعثهم هذه المذلة التي تلحقهم لأجل دينهم على أن يرفضوه كما لو وقع مثل هذا ، لكن لم يبعثكم على رفض دينكم ، إن كنتم تعلمون مثل أنفسكم انكم محقون .

---

(١) التوبة : ٦ .

(٢) التوبة : ٢٩ .

قيل : ليس كذلك بل مبطلون ، لأن الله - تعالى جده - أخبرنا انهم يجدون نبينا ﷺ مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ، وانهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ، وان الحسد هو الذي يحملهم على لزوم كفرهم . ونزل الإيمان بنبينا محمد ﷺ ونحن من هذه الاخبار في ثقة ويقين ، فذلك الذي يمنعنا ان دفعنامن جانبهم إلى أمرنكرهه . وسيكفينا الله تعالى ذلك بفضله . ونفيناه إلى أن نرفض ديننا . وأما هم فإن حالهم إذا كانت ما ذكره الله تعالى من إنصاف ذلك لخوف الذلة والصغار ، أتاهم قرب ذلك نزوعهم عما هم فيه ، فانهم إنما يتمسكون بدينهم ما داموا يقدرون لأنفسهم في الثبات عليه حظاً من الدنيا . فاذا تفرد عندهم أن لا دنيا ولا آخرة لم يثبتوا عليه . فهذا فرق مابيننا وبينهم. فان قيل قد ثبتوا ولم يغن استدلالكم إياها شيئاً : قيل العقل السليم يدعو إلى ما ذكرنا فان ذهب عنه ذاهب فذاك لا يفسد هذا الأصل . وقد يذنب بعض الناس ديناً فيخلد عليه ، ثم يعود فيخلد فيتكرر ذلك منه ، وعليه دفعات فلا يرتدع ، ولا يدل ذلك على أن عقوبة المجرم بالضرب الشديد ليست في موضع الردع والزجر،بل هي كذلك فيحكم العقل ، فان ذهب عنه ذاهب لم يقدح ذلك في الحق والحكمة شيئاً والله أعلم .

وفي أخذ الجزية عنهم معنى آخر وهو أن يكون سر غناهم المكان بين أولياء الله في أرضهم ودارهم إلا ببذل يعود منهم عليهم ، لتكون منزلتهم بين الأولياء باديانهم ، منزلة الأجنبي من صاحب المنزل . وفي هذا من الصغار ما لا يخفي . ثم هو في البعث على الرجوع إلى الحق ، وترك التمادي في الباطل نظير الوجه الذي تقدم ذكره . وفي جملة ما كتبنا ما أبان ان قبولنا الجزية من أهل الكتاب لا يوهم ان قتالنا إياهم ليس على الدين ولكنه لأجل المال ، وخصوصاً إذا كنا نشترط عليهم أن تكون أحكام الإسلام جارية عليهم ، ولا يجاهدوا بكفرهم ولا أن يسمعوا المسلمين قولهم في عيسى بن مريم، ولا صوت الناقوس ، ولا يفتنوا مسلماً عن دينه ، ولا يسقوا صبياً من صبيان المسلمين ولا عبداً من عبيدهم خمراً يحتسونه بذلك . ولا يحدثوا في أمصار المسلمين كنيسة، ولايظهروا فيها حمل خمر ، ولا ادخار خنزير . ولا يحدثون بنا، يطولون به بناءالمسلمين،ويقصروا الزنانير على أوساطهم ويفرقوا بين هيئاتهم وهيئات المسلمين في الملبس والمركب . ولا يركبوا الخيل ويقتصروا على الحمير والبغال ، وإن ركبوا البراذين فبالأكف دونالسروج.

ولا يشبهوا على مسلم فيسقوه خمراً أو يطعموه خنزيراً ، وان من ذكر منهم كتاب الله أو نبينا محمداً ﷺ ما لا نطلبه الاسلام ، أو طعن في دين الاسلام ، أو زنابمسلمة أوأصابها باسم نكاح ، أو غير مسلماً عن دينه ، أو تعرض لأن يفتنه ، أو قطع على مسلم طريقاً ، أو أعان على أهل الحرب بدلالة على المسلمين أو آوى عتياً ، فقد نقض عهده وأحل دمه وبرئت منه ذمة الله وذمة رسوله ﷺ .

فكيف يتوهم عاقل لأجل إقرارنا إياهم في دار الإسلام بالجزية مع هذه العهودالغليظة والمواثيق المحكمة ، ان قتالنا إياهم على المال لا على الدين ، وان القتال لو كان لأجل المال لما رضينا بدينار من كل رأس في سنة ، ولما شفقنا عليهم بهذه الشروط ، بل كنا نزيد في المال وننقص من الشروط . ولكنا لا نسقط المال ونضعه عنهم إذا أسلموا ، فلما كنانزيل المطالبة بالمال عنهم إذا أسلموا ، وإذا لم يسلموا فوضعنا المال عليهم ، قللنا المال وخففنا ، وأكثرنا الشروط وغلظنا . فقد خففنا عند من يعقله ، ويتصف بما لا يزيدبايمانهم على الجزية إلا ما يزيد بنفس القتال من التسبب إلى أفعالهم في دين الحق . وصرف قلوبهم عن الباطل الذي هم فيه وبالله التوفيق .

وأما الكفار غير أهل الكتاب ، فإن الجزيةلاتقبل منهم ، لأن قبولها منأهلالكتاب إنما كان لاستثنائهم رجاء أن يضمنوا شروط دين الحق إلى القليل من أصل الدين الذين هم متمسكون به . وأن يجذفوا عن ذلك الأصل ما ضمنوه اليه مما هو غير لائق بـه . فمن تجرد عن الديانة أصلاً وتمسك بما لم يكن ديناً لله تعالى قط ، ولم يبعث به رسولاً ، ولاأنزل به كتاباً ، ولا رضي من أحد به ديناً ، فلا معنى أن يترك نفسه عليه وهي مخلوقة للعبادة لا لغيرها وهو حابسها عن نفسه . فانا نعلم ان من كان له مملوك قد اشتراه ، فامتنـع من خدمته أصلا من غير عدة ، كان له أن يؤذيه ويضر به أن يمهله وينظره ، فإذا كان جنس المملوك المشترى للخدمة ، خدمته توجب عليه أن لا يخـل والتنعم بنفسه لكن يضرب ويؤدى ويؤدب . فحبس المملوك المخلوق للخدمة عن الخالق خدمته، أولى أنتوجبعليه أن لا يخلي والتنعم بنفسه والله أعلم . فإن استأمن على أن يدخل دار الإسلام لحاجة يبلغها في مدة قريبة جاز ، لأن ذلك انتظار ، وليس بتخليه ، وقد يرجى أن يستبصر في هذه المدة ، وينفعه الاختلاط بالمسلمين ، والسماع بينهم ، فكذلك أجبت .

فأما قبول الجزية فإنه تخلية ، لأن ذلك يتأبد ولا يتأقت ، والتخلية غير لائقة بحاله. وإن استرق عزل ، لأن نفسه صارت مأخوذة عنه بالاسترقاق، وصار الحق فيها استرقاقه. فإن كان تعطله عن الدين يوجب أن لا يخل والتنعم بنفسه فهو إذا استرق ، فلم تخل له نفسه ، لأنه إذا أراد أن يقعد قيم ، وإذا أراد أن ينام أن يلبث سير . وإذا أراد أن يسير فلم تخل له نفسه لأنه إذا أراد أن يقعد قيم ، وإذا أراد أن ينام أزعج ، وإذا أراد أن يلبث سير ، وإذا أراد أن يسير لبث . ولا يأكل إلا إذا أطعم . وتحقيق ما قلنا انه لا يمكنه استيفاء نفسه إلا بالمال والرق ، يحول بينه وبين ملك المال ، فقد حال إذا بينه وبين استبقاء نفسه ، فظهر بذلك انه زائل السلطان عن نفسه والله أعلم .

وإذا عرض للمسلمين ما يحول بينهم وبين الجهاد ، فرأى الامام أن يهادن المشركين ، فإن كانت بالمسلمين قوة ، إلا أنهم اشتغلوا ببعض أمورهم عن الجهاد لم يكن للامام أن يهادن أحداً من المشركين . فإن كانت بالمسلمين أكثر من أربعة سنين ، لأن النبي ﷺ كان هادنهم أكثر من ذلك . فلما قوي الاسلام رد الله تلك الهدنة إلى أربعة أشهر . وإن كانت بالمسلمين قلة العدد والعتاد ، وعلموا أنهم لا يطيقون ابتداء المشركين بالقتال ، ولا دفعهم عن أنفسهم أن يدرأوهم ، فللامام أن يهادنهم عشر سنين . فإذا قوي المسلمون وزالت العلة نقض الصلح كما نقضه الله تعالى لما دخل الناس في دين الله أفواجاً ، وقوي الاسلام وظهر الحق ، ورد الأمر إلى أربعة أشهر والله أعلم .

ولا يحل أن يهادنهم على ما يطيقونه إلا في حال قتال يخاف فيها الاصطدام ولن يكون ذلك أبداً إن شاء الله تعالى .

السابع والعشرون من شعب الايمان

وهو باب المرابطة في سبيل الله

قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾ (١) .

والمرابطة في سبيل الله نزل من الجهاد ، والقتال منزلة الاعتكاف في المساجد من الصلاة ، لأن المرابط يقيم في وجه العدو متأهباً مستعداً ، حتى إذا أحس من العدو تحركه أو غفله ، نهض فلا يفوته بالتأهب من والاتيان من بعد فرضه ، إن كانت أعرضت ولا يتعذر عليه تدارك خلل إن وقع ، فيترامى ويعظم ويصير إلى أن يسبق تلاقيه . كما ان المعتكف يكون في موضع الصلاة مستعداً ، فإذا دخل الوقت وحضر الإمام قام إلى الصلاة ولم يشغله عن إتيان المسجد شاغل ، ولا حال بينه وبين الصلاة مع الإمام حائل . ولا شك في أن المرابطة أشق من الاعتكاف ، فإذا كان الاعتكاف مستحباً مندوباً اليه ، فالمرابطة مثله والله أعلم .

على أن صرف الهم إلى انتظار الصلاة قد سمي رباطاً. فجاء في بعض ما تقدمت روايته من الحديث فيما يكفر به من الخطايا ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط . وقد وردت في هذا الباب اخبار عن النبي ﷺ : فمنها انه قال : (من رابط فواق ناقة وجبت له الجنة) (٢) . وعنه ﷺ : (من مات مرابطاً في سبيل الله أومن من شر عذاب القبر ، وناله أجره إلى يوم القيامة) (٣) . وعنه ﷺ : (رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من

---

(١) آل عمران : : ٢٠٠ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ١٥ .

(٣) ورد في صحيح الترمذي فضائل الجهاد ٧.

صيام شهر وقيامه . فإن مات جرى عليه أجر المرابطة ويؤمن من الفتـان ، ويقطع لهم برزق من الجنة) [١] .

وعنه ﷺ : (من مات مرابطاً في سبيل الله مات شهيداً ، ووفاه الله فتـان القبر ، وأجرى عليه أحسن عمله وعدى عليه وربح برزقه من الجنة) [٢] وعنـه ﷺ : (إذا استشاط العدو فخير جهادكم الرباط) [٣] .

يعني إذا بعدتم ، ان سنة المرابطة في سبيل الله إن قعد من الخيل والسلاح ما يحتـاج اليه ، إذ كان انتظار الوقعة من غير استعداد لها تعرضاً للهلاك ، وليس ذلـك من التي قال الله عز وجل : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ [٤] .

وأمر الله تعالى باستكمال العدة ، ونص على الخيل لأنها من أعظم المعـاون إذ كانت تصلح للطلب والهرب . وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (خير الناس رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله فكلما سمع هيعة طار اليها) [٥] .

وعنه ﷺ انه قال : (الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة) . فقيـل له : يا رسول الله ، بم ذاك ؟ قال : (الأجر والمغنم إلى يوم القيامة ، والابل عز لأهلهـا والغنم بركة) [٦] . وعنه ﷺ : (الغنم بركة والابل مجد لأهلها والخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة ، والعبد أخوك فأحسن اليه ، وإن وجدته مغلوباً فأعنه) [٧] . وعنه ﷺ (الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة ، فخذوا بنواصيها ، وادعوا بالبركة وقلدوها ، ولا تقلدوها الأوتار) [٨] . وقيل : أراد لا تطلبوا عليها الدخول ، وقيـل :

---

(١) ورد في صحيح البخاري الجهاد ٧٣ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد ٧ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) الانفال : ٦٠ .
(٥) ورد في صحيح مسلم الامارة رقم١٢٥ .
(٦) ورد في صحيح البخارى المناقب ٢٨ .
(٧) ورد في سنن ابن ماجه التجارات ٦٩ .
(٨) ورد في صحيح مسلم الامارة رقم ٩٦ - ٩٧.

أراد الأوتار أنفسها ، فهي إن تقلدها لئلا تختنق .

وعنه ﷺ : (الخيل ثلاثة هي لرجل أجر ، ولرجل ستر ، وعلى رجل وزر)[1] . فأما الذى له أجر ، فالذي يحبسها في سبيل الله ويعدها له ، فهو لذلك أجر ، وكل شيء تغيبه في بطونها ، فله به أجر حتى ذكر أرواثها وأبوالها انه له أجر . وله انه من يموج في عرفة كان له بكل خطوة خطاها أجر ، ولو انه من نهر فشرب منه كان له بكل قطرة غيبت في بطونها أجر . وأما الذي له ستر فالرجل يتخذها محملا ، ولا ينس حق ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها . وأما الذي عليه وزر ، فالذي يتخذها أشراً وبطراً ورياء الناس ومدحاً عليهم .

وعنه ﷺ : (من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديق موعد الله ، كان شبعه وروثه وبوله حسنات في ميزانه يوم القيامة)[2] . ومعنى (الخيل معقود بنواصيها الخير)[3] انها ميمونة مبارك فيها لأهلها ، لأن العرب تقول : فلان ميمون الناصية ، وربما قالوا : ميمون الطلعة ، ويحتمل أن يكون المراد بذكر النواصي جرها إلى الركوب . لأن الناصية موضع القبض عليه ، كما يقال في الدعاء : نواصينا بيدك . أي منقادون لك متحرون نحو أمرك . وإذا ارتبط الغازي فرساً ، فليتحر أن يكون كما قال النبي ﷺ : (إذا أردتم أن تغيروا فاشتروا فرساً أدهم أقرح أرثم أغر محجلا ، طلق اليد اليمنى ، فإنك تغنم وتسلم . فإن لم يكن أدهم فكمنت على هذه الشبه) .

أو قال : (الصفة) . ومما يبين نفاسة الخيل ورفعة قدرها أقام الله عز وجل بها على (ما) تكون عليه في حال الحرب ، وذلك قوله عز وجل : ﴿والعاديات ضبحا فالموريات قدحا ، فالمغيرات صبحا ، فأثرن به نقعا ، فوسطن به جمعا ﴾[4] . فذهب ابن عباس

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد ١٤ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الجهاد ٤٥ .

(٣) ورد في صحيح البخاري المناقب ٢٨ .

(٤) العاديات : ١ - ٥ .

ومن بعده عكرمة ومجاهد وعطية ، وأبو الضحى وقتادة إلى أن القسم وقع على الخيل التي يغزا عليها ، ويغار بها على العدو .

وروى ان النبي ﷺ وجه سرية فأبطأ عليه خبرها ، فتخوف عليها فنزلت ﴿ والعاديات ضبحا ﴾ اخبار النبي ﷺ بسلامتها وبشارة له باغارتها على القوم الذي بعثت اليهم . ومن ذهب إلى ان الله عز وجل أقسم بها ، قال : أراد بالعاديات الخيل تعدو فتصبح في عدوها بما يشبه التخبط من شدة العدو . وقيل : كانت تغم لئلا تصهل فيعلم العدو ، فكانت تتنفس في هذه الحال بعوده . ﴿ والموريات قدحا ﴾ قد جاء انها تقدح بسنابكها النار من الحجارة إذا عدت . ﴿ والمغيرات صبحا ﴾ لأن غاراتهم كانت تكون في الصباح . ﴿ فأثرن به نقعا ﴾ أي أثرن بالعدو الذي العاديات عليه غباراً . ﴿ فوسطن به جمعا ﴾ أي دخلوا به ، أي بالعدو جمعا . وهو الجمع الذي أريد وقصد والله أعلم .

وأيضاً قول الله عز وجل : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ﴾ [1] فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (القوة الحصن ، ومن رباط الخيل الابار – يعني الحجور) [2] .

وروى عقبة بن عامر رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (الا هو الرمي). وقديجوز أن تكون اللفظة جامعة للحصن والرمي لأن كليهما قوة .

وجاء عن النبي ﷺ في الرمي اخبار كما جاءت في الخيل : منها انه ﷺ قال : (ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة : صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ، والمسد به) [3] . وقال : (ارموا ، وارموا ، وإن ترموا أحب إلي من أن تركبوا ، وكل شيء يلهو به الرجل باطل ، إلا تأديبه فرسه ، ورميه من قوسه ، وملاعبته لامرأته ،

---

(١) الانفال : ٦٠ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح الترمذي الجهاد ١١ .

ومن تعلم الرمي ثم تركه فهو نعمة تركها) [1] ومما يدل على رفعة قدر الرمي ان رسول الله ﷺ ، لم يجمع لأحد بين أبويه ، ولا في أمر من الأمور إلا سعد بن ملكه في رميه ، فانه قال له يوم أحد : (ارم فداك أبي وأمي) [2] . فقد يجوز أن يكون قال ذلك ، ولكنها معاً في الرمي دون غيره والله أعلم .

وعنه ﷺ ، انه مر عليهم فرآهم يرمون قال : (ارميا يا بني إسماعيل ، فان أباكم كان رامياً) [3] .

* * *

(١) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ٢٤ .
(٢) ورد في صحيح البخارى الجهاد ٨٠ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ٢٤ .

الثامن والعشرون من شعب الايمان

وهو باب في الثبات للعدو وترك الفرار من الزحف

قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا ، واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون ﴾ [1] . وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولوهم الأدبار ﴾ [2] .

وجملة القول في هذا ان الزحفين إذا التقيا من المسلمين والمشركين ،فاقتتلاوقتل الكثير فإن كان المشركون في العدد مثلهم أو مثليهم فحرام عليهم أن يفروا ، ويتركوا مواقعهم مولين ظهورهم إلا أن يكون وراءهم فئة ، يريدون أن يتحيزوا اليهم ، فيقووا بهم ، ثم يكروا على العدو ، ويكون انفراكهم بمكيدة من مكائد الخوف ، نحو أن يوهموا انهم قد انهزموا ، ليتفرق العدو ، فينصرف بعضهم ويقيم بعض ، ويتبعهم بعضهم ، فعسى أن يصيبوا من التابعين لهم ما يريدون . أو يمكنهم كرة على الواقفين في مواضعهم ونكاية فيهم .

فاذا كان الرجوع لواحد من هذين فهو جائز ، وإن كان على وجه الفرار فهو من الكبائر . وأما إذا كان الرجوع العدو أكثر من مثلي المسلمين ان تبينوا لهم ما أطاقوا فاذا عجزوا وخافوا الاصطدام ، فلهم أن يهربوا . والأصل في هذا قول الله عز وجل : ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة ، فقد باء بغضب من الله ، ومأواه جهنم وبئس المصير ﴾ [3] . فأما معنى هذه الآية ان هذا الوعيد على من فر من مثله أو مثليه لأنه نزال اسمه ، كان فرض على المسلمين أن يثبتوا لعشرة أمثالهم ، فقال :

---

(١) الانفال : ٤٥ .
(٢) الانفال : ١٥ .
(٣) الانفال : ١٦ .

﴿ يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال ، إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا الفاً من الذين كفروا ﴾ (١) ثم نسخ هذا برأفته لعباده فقال : ﴿ الآن خفف الله عنكم ، وعلم ان فيكم ضعفاً ، فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوامائتين، وإن يكن منكم الف يغلبوا الفين باذن الله ﴾ (٢) .

ففرض الثبات للمثل والمثلين ، ولم يزد على ذلك . فعلمنا ان الوعيد المذكور في تلك الآية على الفار من المسلمين ، فأما الفار من الامتثال فلا وعيد عليه والله أعلم .

وإذا كان الفار غير مملوك وهو ممن وقع منه كبيرة ، روى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (ان أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة إشراك بالله ، وقتل النفس المؤمنة بغير حق، والفرار يوم الزحف في سبيل الله ، وعقوق الوالدين ، ورمي المحصنة وتعلم السحر والربا ، وأكل مال اليتيم) (٣) . وعنه ﷺ : (لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية، فاذا لقيتموهم فاثبتوا واكثروا ذكر الله . وإن جلبوا وضجوا فعليكم بالصمت) (٤) .

وعنه ﷺ : (من قال : استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب اليه ، ثلاثاً غفرت له الذنوب ، وإن كان فاراً من الزحف) (٥) .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، قال : بعثنا رسول الله ﷺ في غزاة ، فلقينا العدو ، فخاض الناس خيفة ، فانهزمنا . فقلنا : نهزم في الأرض ، فلا نأتي رسول الله ﷺ حياء مما صنعنا . ثم قلنا : لو أتينا المدينة فاشترينا منها وتجهزنا . فلما أتينا المدينة قلنا : لو عرضنا أنفسنا على النبي ﷺ . فلما خرج عند صلاة الفجر ، قمنا بقال من القوم ، قلنا : يا رسول الله ، نحن الفارون : قال : (بل أنتم الفكارون رأياً في كل مسلم) (٦) . والفكار : الكرار . فقد يخرج هذا على ان النبي ﷺ كان إذا حضر القتال لم يجز لهم أن يغزوا إلا متحرفين لقتال أو متحيزين إلى فئة بعيدة . فأما أن يكون لها ، مسلمين

---

(١) الانفال : ٦٥ . الانفال : ٦٦ .
(٣) ورد في صحيح البخارى الأدب ٦ ، الايمان ١٦ ، الديات ٢
(٤) ورد في صحيح البخارى الجهاد ١١٢ ، ١٥٦ ، التمني .
(٥) ورد في سنن أبي داود الوتر ٢٦ الحدود ٩.
(٦) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٩٦ .

للنبي ﷺ ومخلين بينه وبين العدو تلاق ، وأما إذا بعث سرية وجلس بالمدينـة فصلى ، كان لهم إذا خافوا على أنفسهم من مثليهم أن ينحازوا إلى المدينة على أن يستمـدوا النبي ﷺ ، فان أمدهم وأمرهم بالعود عادوا ، فاما أن ينجوا برؤوسهم ويقعـدوا في بيوتهم فلا . فلما أعلم تلك الطائفة النبي ﷺ بحالها ، قبل أن تقر في بيوتها ، ومن غير أن يحقن على انسحابها ، أخرجها ذلك من حكم الفرار والله أعلم .

وفي هذا دليل على انها أرادت الانحياز إلى فئة ، فسواء كانت الفئة قريبة أو بعيدة ، وسواء وجدوا من يعينهم في بعض الحصون أو القرى ، أو كانوا لا يجدون عونـاً إلى أن يأتوا مصراً من الامصار ويبلغوا حضرة واليهم والله أعلم .

فان قيل : وما المعنى في إيجاب الثبات للمثلين ، منصورون مؤيدون من قبـل الله تعالى ، والمشركون مخذولون ، فاذا تساوى الفريقان في العدد ، ولم يتكافـآ في القوة ، فجعل الإثنان من المشركين ، كالواحد من المسلمين كما جعل المرأتان في الشهادات بمنزلة الرجل ، لضعف رأيها وقصور حالها عن حال الرجل والله أعلم .

فان قيل : إن كان المسلمون مؤيدين من قبل الله تعالى ، فلا يلزمهم الثبات لأكثر من المثلين . **قيل** : لأن ذلك التأييد لا يبلغ أن يعجز المشركون عن المقاومة أصلاً ، فانذلك حينئذ يزيل فضل الجهاد ، ويرفع ما في الجهاد من معنى التعبد ، وإنما يكون تأييداً يليق بطباع البشرية حتى يصير الواحد به مثلاً كاثنين . وقد أخبر الله عز وجل بذلك فانـه قال في آية ﴿ إن تنصروا الله ينصركم ﴾ [1] . ثم قال : ﴿ وإن تكن منكم مائـة صابرة يغلبوا مائتين ﴾ [2] .

فأما ان النصر الموعودة هي ان الواحد حتى يصير كالاثنين منهم . وإذا كان كذلك ، لم يجب الثبات لأكثر من المثلين مع ظهور امارات العجز ، والله أعلم .

---

(١) محمد : ٧ .	(٢) الانفال : ٦٦ .

التاسع والعشرون من شعب الإيمان

وهو باب في اداء خمس المغنم إلى الامام او عامله على الغانمين

قال الله عز وجـل : ﴿ واعلموا أن ما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ، إن كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على عبـدنا يوم الفرقان ، يوم التقى الجمعان ، والله على كل شيء قدير ﴾ (١) .

فأبان عز وجل لقوله ﴿ إن كنتم آمنتم بالله ﴾ ان عليه الخمس للأصنـاف الخمسة من الإيمان . وجاء عن الرسول ﷺ ، ان وفد عبد القيس قدموا عليه فقال : (مرحبا بالوفد غير الخذايا ولا الندامى . قالوا : يا رسول الله ، ان بيننا وبينك المشركين من مضر ، وانا لا نصل اليك إلا في الأشهر الحرام ، فحدثنا ما يحمل من الأمر ان علمنا بها دخلنا الجنة ، وندعوا بها من ورائنا ، فقال : آمركم بالإيمان بالله وحده لا شريك له . وهل تـدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ! قال : شهـادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وأن تعطوا من المغنم الخمس . وأنهاكم عما ينتبـذ في الجسم : الدباء والنقير والحنتم والمزفت) (٢) . ولم يختلف المسلمون في ان ما غنمه جيش المسلمين فمنـه الخمس ، وإنما اختلفوا في الواحد والاثنين والثلاثة يدخلون دار الحرب ، فيعرض لهم فيها قتال فيغنموا ، وعموم الآية التي صدرنا الباب بها لا يفصل بين ما يغنمـه العدد اليسير أو يغنمه العدد الكثير ، ولا يفصل أيضاً بين الجماعة الكبيرة تقاتل معاً فتغنم ، وبـين جماعة من المسلمين يدخلون دار الحرب فتتفرق فيها فيلقى كل واحد منها على الانفراد من حيث لا يشعر به الآخرون قتالاً ، فيظفر ويغنم ثم يجتمعون . ويوجب أن يكون فيما

---

(١) الانفال : ٤١ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الايمان ٤٠ ، العلم ٢٥ ، التوحيد ٥٦ .

غنموه الخمس . وفي ذلك إيجاب الخمس فيما أصابه كل واحد منهم . وليس الواحد مجـاهد الواحد ، يريد بجهاده ما يريده الجيش العظيم بجهادهم ، وهو إعادة كلمة الله ولا يملك ما تناله يده حتى يختار ملكه ، فإن فيما نغنمه من الخمس ما يكون غنيمة الخمس والله أعلم .

وقد اختلف في الفيء ، قيل بخمس . وقيل : لا بخمس . وظاهر القرآن يدل على انه مخموس ، لأن الله عز وجل قال : ﴿ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى ، فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾ [١] . ولا خلاف في أن الفيء على عهـد رسول الله ﷺ لم يكن كله لهؤلاء الأصناف الخمسة خاصة . فثبت ان المراد بالآية خمسة ، ثم زيد ذلك بياناً بالآية التي بعدها ، قال الله عز وجل : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فيما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ﴾ [٢] أي ليس كالغنيمة ، فيكون لهم منه مايكون من الغنيمة . وشرك بينه وبين ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ، وفي الآية الأولى . وهؤلاء هم أهل الخمس ، فصح ان المراد بالآية ان الفيء ما أفاء الله تعالى على نبيه بالرعب الذي القاه منه في قلوب أعدائه ، فقام ذلك الرعب مقام القتـال والجيش . ولو أفاء القتال على الجيش مالا ، يكال خمسه الرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل . والأربعة أخماس للجيش . فكـذلك إذا أفاء الرعب من النبي ﷺ مالاً ، كان الخمس منه له ولذي قرباه واليتامى والمساكين وابن السبيل، ثم تكون أربعة أخماس خالصة له . هذا ما يقتضيه الجمع بين الآيتين وبالله التوفيق .

وإذا وجب أن يكون اداء الخمس من الإيمان ، فكذلك إذا كان واحداً من الجيش ما يصيبه وحده ، وإحضاره المغنم وجمعه إلى ما أصابه غير من الإيمان . والغـلول فسق واستئثار الواحد بشيء من المغنم دون اذن الامام ، مثل أن يأخذ ثوباً فيلبسه حتى يبليه ، أو دابة حتى يهزلها خيانة أو غلول . ولا يحل لأحد من جملة ما أصاب أو أصابه غيره إلا الطعام والعلف . فإنه إن أصاب منه شيئاً منفرداً به لم يكن ذلك غلولاً . وقد وردت في ذلك اخبار ، ومن قبل ذلك فقد قال الله عز وجل : ﴿ وما كان لنبي أن يغل ﴾ [٣] . يعني أن يخان ، أي ما حقه الذي له على قومه أن يخونوه . والإشارة في ذلك إلى معنيين:

---

(١) الحشر : ٧ ، (٢) الحشر : ٦ .
(٣) آل عمران : ١٦١ .

أحدهما ان حقه ان يعظم ويحيل أن يحتاج . والآخر الذي يهم بخيانته ينبغي له أن يتفكر في أنه لو جاء اليه فلا يلبث الخائن إلا يسيراً حتى يعلم أمره فيفتضح ويهتك ستره، فيردعه العلم بذلك عن أن يخونه ، وكان النبي ﷺ إذا بعث سرية قال لهم : (اغزوا باسم الله ، وقاتلوا من كفر بالله ، ولا تغلوا ، ولا تغدروا) (١) . فيكون أول ما ينهاهم عنه الغلول .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قام رسول الله ﷺ خطيباً فذكر الغلول بعظمه وعظم أمره ، ثم قال : (أيها الناس ، لا ألقين أحدكم يجيء يوم القيامة وعلى رقبته بقرة لها خوار ، يقول : يا رسول الله ، أغثني : فأقول : لا أملك شيئاً ، قد بلغتك. ولا ألقين أحدكم يجيء يوم القيامة وعلى رقبته صامت فيقول : يا رسول الله ، أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئاً قد بلغتك) (٢) . وإنما أراد النبي ﷺ بما قال ، بيان قوله عز وجل: ﴿ ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ﴾ (٣) .

وروى ان رجلاً مات فقال رسول الله ﷺ : (هو في النار) فذهبوا ينظرون ، فوجدوا عليه عباءة قد غلها) (٤) .

قال زيد بن خالد الجهني ان رجلاً من المسلمين توفي بخيبر ، فذكر لرسول الله ﷺ أمره فقال : (صلوا على صاحبكم) فتغيرت وجوه القوم لذلك . فلما رأى الذي بهم قال: ان صاحبكم قد غل في سبيل الله ، ففتشنا متاعه فوجدنا خرزاً من خرز اليهود ما يساوي درهمين . فقال الناس : هنيئاً له الجنة ، فقال والذي نفسي بيده ان شملته لتحترقن عليه في النار غلها من المسلمين يوم خيبر ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله وجدت يوماً شراكين . فقال : (يقذفنك مثلها من نار جهنم) (٥) .

وعن رسول الله ﷺ قال : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يركبن دابة من

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ٣٨ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الامارة رقم ٢٦ - ٢٨ .
(٣) آل عمران : ١٦١ .
(٤) وردفي صحيح البخاري الجهاد ١٩٠ ، وفي سنن ابن ماجه الجهاد ٣٤ .
(٥) ورد في سنن أبي داود الجهاد ١٣٣ ، وسنن ابن ماجه الجهاد ٣٤ .

فيء المسلمين ، فإذا أعجفها ردها فيه . ولا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه) [١] . وعن رسول الله ﷺ قال : (أدوا الخيط والمخيط ، فان الغلول نار وشنار) [٢] .

فأما الطعام والعلف ، فلا بأس أن يصيب كل واحد من القائمين منها حاجته في دار الحرب ، ولا يجوز له أن يبيعه فيأخذ ثمنه فيتموله ، وفيما يخرجه نفسه من دار الحرب إلى دار الإسلام خلاف ، وأبين الوجهين فيه : ان فيه الخمس ولا يستأثر به . قال عبد الله ابن مغفل : ولي جراب من شحم يوم خيبر ، فالتزمته ، وقلت : هذا لي لا أعطي منه أحداً شيئاً ، فالتفت ، فإذا النبي ﷺ يبتسم فاستحييت . وهذا من النبي ﷺ إقرار له على ما ظهر منه .

وقال الحسن : كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا أفتحوا المدينة أو المصر أكلوا من السويق والدقيق والسمن والعسل ، وقال ابراهيم – رحمه الله – : كانوا يأكلون من الطعام ويعلفون قبل أن يخمسوا ، وقال عطاء في الغزاة : يكونون في السرية فيصيبون السمن والعسل والطعام : قال : يأكلون ، وما بقي ردوه إلى إمامهم . عن غلام لسلمان يقال له سويد ، وأثني عليه أبو الغالية خيراً قال لما فتح الناس المدائن وخرجوا في العدو ، أصبت سلة . فقال لي سلمان : هل عندك من طعام . قلت سلة أصبتها : قال : هاتها . فإن كان مالاً دفعناه إلى هؤلاء وإن كان طعاماً أكلنا .

وقال ابن عمر : كنا نصيب في مغازينا الفاكهة والعسل ، فنأكله ولا نرفعه ، وأما الفرق بين الأكل وبين البيع ، والقول فقد جاء فيه عن هانيء بن كلثوم الكناني قال : كنت صاحب الجيش الذي فتح الشام ، فكتبت إلى عمر ، إنا فتحنا أرضاً كثيرة الطعام والعلف ، فكرهت أن نقدم إلى شيء من ذلك إلا بأمرك واذنك ، فاكتب إلي بأمرك في ذلك ، فكتب عمر ان دع الناس يأكلون ويعلفون ، فمن باع شيئاً بذهب أو فضة ، فقد وجب فيه خمس الله وسهام المسلمين ، وسئل فضالة بن عبيد صاحب رسول الله ﷺ عن

---

(١) ورد في سنن أبي داود النكاح ٤٤ .
(٢) ورد في سنن النسائي الهبه ١ ، وفي سنن ابن ماجة الجهاد ٣٤ .

بيع الطعام والعلف في أرض الروم فقال فضالة : ان قوماً يريدون أن يسألوني عن ديني ، والله اني لأرجو أن لا يكون ذلك حتى القى محمداً ﷺ : من باع طعاماً بذهب وفضة ،فقد وجب فيه خمس الله وسهام المسلمين .

وعن الحسن رحمه الله قال : كان أصحاب محمد ﷺ ، يأكلون من الغنائم إذا صابوها، ويعلفوا دوابهم ، ولا يبيعون شيئاً ، فإن بيع ردوه إلى المقاسم ولا أعلم أحداً رخص فيما عدا الطعام والعلف . إلا ما يروى عن أبي وائل قال : غزونا مع سليمان بن ربيعة فخرج علينا أن يحمل على دواب الغنيمة ، ورخص لنا في الغربال والمنخل والحبل يعيق الإنتفاع بها لا نملك أعيانها والله أعلم .

فلا ينبغي لمن جاهد في سبيل الله ، وأظفره الله وسلمه وغنمه أن يختم جهاده، ويقابل فضل الله تعالى بالغلول ، وبعض ذلك أعظم من بعض .

ولولا عظم الدين في الغلول لما نزل فيه القرآن بالوعيد ، ولا جعله النبي ﷺ أول ما ينهى عنه سراياه ، ولا امتنع عن الصلاة على من عرف ذلك منه . فلا شيء أولى منه بأن يمقته المجاهد ولا يفسد به جهاده عنه والله أعلم ، ومنه المنة والتوفيق والإعانة .

★ ★ ★

الثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في العتق

ووجه التقرب إلى الله عز وجل : فقد أوجبه الله تعالى في الكفارات ، كما أوجب الاطعام والكسرة والصيام ، وأوجبه في فدية النفوس إذا قتلت بظلم . فدل ذلك على انه مما يتبرر به ، ويتقرب اليه عز اسمه به من غير ما جناية ، يتقدم كما يتبرر بنظائره التي ذكرناها من غير جناية تتقدم . وقال عز وجل : ﴿ فلا اقتحم العقبة ، وما أدراك ما العقبة ، فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة ، يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا متربة ، ثم كان من الذين آمنوا وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة ﴾[1] . وقوله فلا اقتحم العقبة كلام إنكار واستبطاء وهو كقوله ﴿ فلا اقتحم العقبه ﴾ يعني عقبة النار التي قال الله عز وجل فيها ﴿ سأرهقه صعوداً ﴾[2] أي هلا عمل ما يسهل عليه اقتحامها .

ويحتمل أن يكون المراد بالعقبة جميع ما هو مستقبله من البعث والحساب والجزاء الذي لا يدري أيكون بالحسنى أو الشر ، أي كما يقول القائل لغيره : بيني وبين هذا الأمر عقاب ، إذا كان بعيداً المدرك متعذراً لظفر . ثم ان المسهل لاقتحام العقبة ما هو ؟ فذكر : فك رقبة ، وإطعام المحتاج فدل ذلك على ان كل واحد منهما بر وقربة .

ثم روى عن النبي ﷺ ان رجلاً قال له : يا رسول الله ، دلني على عمل يدخلني الجنة؟ فقال : (اعتق الرقبة وفك النسمة . فقال الرجل : أليسا يا رسول الله واحداً . فقال : إعتاق الرقبة أن ينفرد لعتقها ، والنسمة أن يعين في ثمنها)[3] . فلو لم ينصص النبي ﷺ على أمره بالعتق ، في جواب ما سأله عنه من عمل يدخله الجنة ، واقتصر على أمره بفك

---

(١) البلد ١١ - ١٧ . (٢) المدثر : ١٧ .

(٣) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٢٩٩ .

الرقبة ، ثم فبشرة بما قاله ، لكان في ذلك دليل على عظم أجر العتق ، فكيف إذا نصر عليه ، لأن الاعانة في ثمن الرقبة التي تشترى للعتق ، إذا كانت توجب الجنة ، واقتصر على أمره بفك الرقبة التي وجب أن يكون العتق نفسه انجابها أقرب والله أعلم .

ثم جاء عن النبي ﷺ انه قال : (من أعتق نسمة عتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار) [1] . وهذا أبلغ ما يكون من الترغيب في العتق . وعنه أنه قال : (يا معاذ ، ما خلق الله على وجه الأرض أحب اليه من العتاق ، ولا أبغض اليه من الطلاق) [2] . ثم ان إدخال الله تعالى العتق في جملة الكفارات يدل على رفعة قدرة لأن الكفارات هي التي تزيل العقوبة توجهها على المجرم ، ولن يتسع لذلك إلا ما صار للجريمة وخالفها ، كما انه لا يتسع لإزالة النجس والقذر إلا ما صار وخالفه ، فكان أبلغ الأشياء طهارة وأكملها نظافة .

فلما كان العتق يعفي على آثار جنايات مغلظة ، علمنا انه في معاني القربة غليظ الأجر ، عظيم القدر . ثم ان الله عز وجل جعله فدية للنفس إذا قتلت بغير حق ، فكان ما عطل بقتلها من حق العبادة التي كان لله تعالى فيها ، وكان خلقه إياه لها ، وقبله تبارك وتعالى فدية لحرمة الشهر إذا انتهكها الصائم بالمباشرة فيه . فزاد ذلك بياناً لفخامة قدره وعلو شأنه وأمره والله أعلم .

ووجه القربة فيه – والله أعلم – ان العبد كسيده نفساً وأوصافاً ، إلا ان بعض احكامه غير احكام سيده ، فقد ملكه الله تعالى إياه ، وجعله تحت يده ، وقصر قدره عن قدر سيده ، فلم يتسع الملك المال ، واعتزل لذلك عن طريق الزكاة والحج والجهاد والجمعة التي هي أركان الإسلام ، وإذا أعتقه سيده يضمن ذلك معاني :

فمنها : انه يعرف له حق المجانسة والمشاكلة ، وذلك كمعرفة حق القرابة والمجاورة ، فيرضى له ما هو ثابت له في نفسه من الجزية وانبساط المقدرة ، فيجري ذلك مجرى الصدقة على القريب والجار البصير التي مثل حاله من الوجد والسعة والغناء والشرف .

---

(١) ورد في صحيح مسلم العتق ٢٢ ، ٢٣ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الطلاق ٣ .

ومنها : انه يخلصه به من ذل وقهر إذا تفكر فيهما اشتدا عليه ، فيكون ذلك نظير تخليص الأسير من أسره والمحبوس المستذل من حبسه .

ومنها : انه يضع عنه الخدمة الناقصة الشاغلة له عن كثـــير من أمر نفسه ، فيكون كمن يبرىء غريمه من ذنبه أو يعفي أجيره من عمله .

ومنها انه يمكنه من منافع نفسه الذي يقوم له مقام المال ، فيكون كمن يتصدق على فقير فيعينه ويموله ويكفيه .

ومنها انه يعرضه ليملك الأموال فيصير بها ممن يتقرب إلى الله تعالى بالزكوات ونوافل الصدقات ، والتكرم بالعطايا والهبات ، فيكون أيضاً كأنما أغنى فقيراً أو أغنى مسكيناً .

ومنها : انه يجعله من أهل حجة الإسلام والجهاد في سبيل الله والجمعة ، فيكون كالحامل والمعين في سبيل الله جهاداً وحجاً . ولا بنظام العتق بهذه المعاني صار فدية لنفس القتل . وذلك ان القاتل أعجز القتيل عن عادات كان قادراً عليها ، فأصر أن يقدمه في حق الله تعالى ، بأن يقدر نفساً على عبادات كانت عاجزة عنها . فلما انتظم العتق هذه المعاني صار براً وقربة ، ووجب لذلك من شعب الإيمان كالصيام والإطعام والصدقة والله أعلم .

* * *

الحادي والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في الكفارات الواجبة بالجنايات

وهي في الكتاب والسنه أربع كفارات : كفارة القتل ، وكفارة الطهارة ، وكفارة اليمين ، وكفارة المستبشر في صيام .

فأما كفارة القتل ، فقد قال الله عز وجل فيها : ﴿ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ، ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ﴾ [1] . فأوجب الكفارة عليه . ثم اختلف في معناها .

فقيل : أوجب تمحيصاً وظهور الذنب للقاتل ، وذنبه ترك الإحتفاظ والتحفظ حتى هلك على يده أمر محقوق الدم .

وقيل : أوجب بدلاً من تعطيل حق الله تعالى في نفس القتيل ، فإن كان له في نفسه حق ، وهو التنعم بالحياة والتصرف فيما أحل له تصرف للاحياء ، وكان لله تعالى فيه حق ، وهو انه كان عبداً من عباده يجب من اسم العتق صغيراً كان أو كبيراً ، أو حراً كان أو عبداً ، أو مسلماً أو ذمياً مما يتميز به عن البهائم والدواب ، ويرجى مع ذلك أن يكون من يسأله من يعبد الله ويطيعه ، فلم يخل قابله من أن يكون فوت منه الإسم الذي ذكرنا ، أو المعنى الذي وصفنا . فلذلك ضمن الكفارة ، وأي واحد من هذين المعنيين ، كان يكفيه بيان : ان النص وإن وقع على القاتل خطأ ، فالقاتل عبداً مثله ، بل أولى بوجوب الكفارة في ماله ، وكفارة القتيل تحرير رقبة ، فإن لم يجدها القاتل فصيام شهرين متتابعين كما قال الله عز وجل ولا يجزية الاطعام .

---

(١) النساء : ٩٢ .

وأما كفارة الظهار ، فقد قال الله عز وجل فيها : ﴿ والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ﴾ [١] فأوجب على ناقض ظهاره كفارة ، والناقض من يكذبه . وهو إذا أمسك امرأته بعدما شبهها ببدن أمه فأمكنه فراقها ، فقد كذب ظهاره ، فوجب عليه الكفارة . ومن الناس من استدل على ان هذه الكفارة إيمان بأن الله تعالى لما ذكرها أوجبها قال : ﴿ ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله ﴾ [٢]. أي قال: ليكونوا مطيعين لله تعالى واقفين عند حدوده لا يتعدوها ، فسمي التكفير لأنه طاعة ومراعاة للحد إيماناً . فثبت ان كل ما أشبهه فهو إيمان .

فإن قيل : معنى قوله عز وجل ذلك ﴿ لتؤمنوا بالله ورسوله ﴾ أي لئلا يعود للظهار الذي هو من القول وزور . قد يجوز أن يكون هذا مقصوداً ، والأول مقصوداً. فيكون المعنى ذلك لئلا يعودوا فيقولوا المنكروالزور . تدعونها طاعة لله تعالى إذ كان قدحرمها. وليتجنبوا المظاهرة منها إلى أن يكفروا إن كان الله تعالى منع من مسببيها ، ويكفروا إذ كان الله تعالى أمركم بالكفارة وألزمكم باخراجها ، فتكونون بهذا كله مؤمنين بالله ورسوله ﷺ ، لأنها حدود يحفظونها وطاعات يؤدونها . والطاعة لله تعالى ولرسوله ﷺ إيمان ،وبالله التوفيق .

وأما كفارة اليمين فإن الله عز وجل قال فيها : ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم، ولكن يؤاخذكم بما عقدتم للايمان ﴾ [٣] . فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم ، أو تحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة ايمانكم إذا حلفتم . واحفظوا ايمانكم .

ومعنى هذه الكفارة ان قول الحالف تصير عند الحنث كذباً ثم يتغلظ بما يتصل به من نقض عهد الله تعالى ، فتجب الكفارة فيه . وليس ينكر أن يكون الكذب بانفراده غير موجب للكفارة ، إلا انه إذا تغلظ بنقض عهد الله تعالى أوجبها . فان رجلاً لو قال لأجنبية أنت علي كظهر أمي ، ثم يمسها مكانه بشهوة ، لم تكن عليه كفارة وقد كذب فيما قال . لأن الأجنبية يحل نكاحها ولا يحل نكاح الأم ، والجارية تحل مباشرتها ولا تحل

---

(١) المجادلة : ٣ . (٢) المجادلة : ٤ . (٣) المائدة : ٨٩ .

مباشرة الأم . حتى إذا قال ذلك لزوجته التي يجدها بأمانة الله ، واستحل فرجها بكلمة الله يغلظ كذبه ، فأوجب الكفارة . وإذ كان الزنا قد يخف حكمه ، فلا يوجب إلا الجلد والتعزير . وقد يتغلظ حكمه بلا حصان فيوحب الرجم ، وأخذ المال المحرم قد يوجب قطع جارحة واحدة مرة ، ثم يغلظ بانضمام معنى اليه فيقتضي كفارة والله أعلم .

وأما كفارة المستبشر في صيام رمضان ، فانها رويت عن النبي ﷺ ، بأن اعرابياً جاء فقال : (هلكت يا رسول الله واقعت امرأتي في رمضان . فقال له : اعتق رقبة . فقال : لا أجد ، قال : صم شهرين متتابعين . قال : فهل أتيت إلا من الصوم قال: فاطعم ستين مسكيناً . قال : لا أجد . فقال : اجلس ، فجلس . فأتى النبي ﷺ بعرق من تمر ، فقال : خذه وتصدق)[1] . فهذه الكفارة هي كفارة الظهار التي نص عليها في القرآن . وهما يشبهان كفارة القتل في تحرير العتق ، بالإيجاب أولاً والنقل عنه بالعجز إلى صيام شهرين متتابعين ثم يفارقها بها في الاطعام . فانه يجوز للقاتل إذا عجز عن صيام رمضان لمرض أن يطعم ، كما يجوز ذلك للمظاهر ، ولا يجوز له أن يطعم إلا أن يعجز من الكبر أو يموت فيطعم عنه . وهذا تغليظ على القاتل بايفاء الصوم في ذمته ، فتكون رقبته مرتهنة بالكفارة ولا يترخص بالانتقال إلى أخف الكفارات وهو يرجو أن يكفر بما فوقه والله أعلم .

ومما يقرب من الكفارة ما يجب باسم الفدية ، وإنما فصل بينهما لأن الكفارة لا تجب إلا عن ذنب تقدم . والفدية قد تجب بالذنب ، وقد تجب ما ليس بذنب ، ثم ان جميع ذلك فدية ، وجميعه كفارة . أما انه فدية ، فلأنه ليس بشيء من ذلك يجب إلا جبراً لما أسلم ، اما من حرمة الاسلام واما من حرمة الاحرام ، واما من حرمة الشهر والصيام واما من جميعه كفارة ، فلأنه يراد به التقرب إلى الله تعالى بشيء يعفى على اثر أمر قد وقع ، ذنباً كان وغير ذنب .

فظهر بما ذكرنا ان كلا فدية وكلا كفارة ، وفدية الصوم واحدة . وهي الرجل يعجز

---

(١) ورد في سنن أبي داود الصوم ١٩ .

عن الصوم بالكبر والهرم ، فيفتدى أو يموت وعليه الصيـام فيطعم عنه . واما ما يجب لأجل الحج فجملته عشرون : ذم المتعة ، وذم القرآن ، وذم القوت ، وذم الاحتضار ، وذم الناحر ، وذم الافساد ، وفدية الميت بالمزدلفة ، وفدية الميت بمنى ، وفدية الميقات، وفدية التطيب ، وفدية الاضفار ، وجز الصيد ، وجز المكبر الحرم ، وفدية الرواغ ، وفدية المشي إلى بيت إلى بيت الله تعـالى على من نذره ثم تركـه وهو يقدر عليه . وكل ما ذكرنا يدل لأنه يقـابل مقلوب من بعض الأرحام أو جميعـه أو يتأخر عن مكانه أو وقته .

وكل كفارة لأن الله مستحقه ، وإنما أوجبه ليضع به على العبد بنفيه فعله الذي توقع منه ، وكيف ما كان فأداؤها ، وطاعة الله في إخراجها من الإيمان ، وبالله التوفيق وشرح احكام هذه الذماء في موضعه من كتب الاحكام .

* * *

الثاني والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في الايفاء بالعهود

قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعهود ﴾ (١) . وقال : ﴿ يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيرا ﴾ (٢) . وقال : ﴿ ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم ﴾ (٣) . يعني : ما ألزموه أنفسهم من عقد أمر لهم . وقال : ﴿ ومنهم من عاهد الله ، لئن أتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ، فلما أتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ﴾ (٤) . وقال : ﴿ واوفوا بعهد الله إذا عاهدتم،ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا ، إن الله يعلم ما تفعلون ﴾ (٥) .

وقال النبي ﷺ : (المؤمنون عند شروطهم) (٦) . فكل من عقد عقداً من العقود التي أثبتتها الشريعة ، وجعلت له حكماً من الله تعالى وبين العبد وبين العباد بعضهم من بعض ، فصح ذلك منه وانعقد عليه ولزمه أن يوفي به . وليس له أن يعمل فيما وقع عقده عليه ما يخالف العقد فلا يلائمه .

فأول ذلك انه إذا تقبل الإسلام وعقده على نفسه ، فليس له أن يحدث في إسلامه ما لا يليق به ولا يلائمه ، بل يخالفه . لأن ذلك حبس منه لما ألزمه الله تعالى ، وألزمه نفسه باسلامه وتقبله . وإذا افتتح صلاة مكتوبة لم يكن له أن يتحلل منها قبل إتمامها ، ولا أن يفعل فيها فعلاً لا يليق بالصلاة ، ومن ذلك ما يفسدها . وإنما كان كذلك لأن أفعال

---

(١) المائدة : ١ .
(٢) الانسان: ٧ .
(٣) الحج : ٢٩ .
(٤) التوبة : ٧٥.
(٥) النحل : ٩١ .
(٦) ورد في صحيح البخارى الاجارة ١٤ .

الصلاة متوالية ، فلا انفراد لبعضها عن بعض ، فإذا حللها فلا تكون صلاة لأنه قطع تواليها وازالها عن نظامها ، وخالف بذلك ما عقده على نفسه أولاً ، ولأنه أحرم بالصلاة ليتبع احرامها ما يليه شيئاً فشيئاً إلى أن تنقضي الصلاة ، فمن خالف ذلك كان ناقضاً لعقده غير مؤت بواجبه .

وإن عقد صوماً مفروضاً أو حجاً مفروضاً ثم أعرض عنه ، ولم يأت بما يقتضيه عقده، كان مخالفاً لما أمره الله تعالى به من الإيفاء بالعقود ، وكان إثماً حرجاً . ألا ترى ان الله عز وجل كما خاطب الناس بفرض الصيام ، فكذلك خاطبهم بإيمانه بعد الدخول فيه ، فقال : ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ . وكما أوجب عليهم الحج خاطبهم بالاتمام فقال : ﴿ وأتموا الحج والعمرة لله ﴾ [1] .وما ذلك إلا لأن الشروع في المتقبل من الحط في الالزام، إلا تمام ما للمتقبل منه في إيجاب الابتداء .

وإذا نذر الرجل طاعة ما ، كانت من صلاة أو صيام أو صدقة أو حج أو عمرة أو جهاد أو اعتكاف أو تسبيح أو صلاة على النبي ﷺ ، أو قراءة قرآن ، أو سجود ، لزمه ذلك كله . والنذر وجهان : احدهما : أن يوجب شيئاً مما ذكرنا بلا شرط .

والآخر : أن يوجبه معلقاً بحدوث نعمة من الله تعالى يرجوها ، فاذا وصل اليها ، لزمه أن يوفي بنذره . وأما إذا أوجب ذلك على نفسه ، إن هو فعل كذا ، أو إن لم يفعل كذا ، فهذا يمين خالصة . فان خالف قوله فعليه كفارة يمين لا تجزية غيرها ، وإن أدى ما كان ألزم نفسه لم تسقط الكفارة عنه . هذا قول الصحابة في هذا الباب ، وهذا يمين بالله عز وجل لأن قال : إن فعلت كذا ، فعل حج أو صلاة أو صدقة أو صيام فانما منع نفسه مما قاله إلا شيء يلزمه لله في ذمته ، فهو كمن قال : والله لا أفعل كذا ، وموضع تقرير ذلك والاحتجاج له كتب الاحكام .

وما يبين وجوب النذر قول النبي ﷺ ، قال : (لا تنذروا فان النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخر ، وإنما يستخرج به من البخيل) [2] . أي يجعل ما يكون من النذر لأجله

---

(١) البقرة : ١٩٦ .
(٢) ورد في سنن النسائي الايمان ٢٥ ، ٢٦.

شيئاً لاستخراج البر ممن لا تطوع له نفسه في غير حال الخوف والرجاء . فلو كان النذر لا يلزم له يقع به الاستخراج والله أعلم .

ومما جاء في اخلاف الله للوعد ما يروى ان ثعلبة بن حاطب الانصاري جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، ادع الله أن يرزقني مالاً فقال رسول الله ﷺ : (قليل تقوم بشكره خير لك من كثير لا تقوم بشكره) (١) ثم أتاه بعد ذلك ، فقال : يارسول الله ، ادعو الله أن يرزقني مالاً ، فقال رسول الله ﷺ : (ان لك في رسول الله أسوة حسنة ، والذي نفسي بيده لو أردت أن تصير الجبال معي ذهباً وفضة صارت) (٢) . ثم أتاه بعد ذلك ، فقال يا رسول الله ، ادع الله أن يرزقني مالاً ، فوالذي بعثك بالحق لئن رزقني مالاً لأعطين كل ذي حق حقه . فقال رسول الله ﷺ : (اللهم ارزق ثعلبة مالاً ، ثلاثاً) (٣) . فاتخذ غنماً فنمت كما ينمو الدود ، فتحول إلى أودية المدينة ، فكان يصلي مع رسول الله ﷺ الظهر والعصر ، ويصلي في غنمه سائر الصلوات ثم كثرت ونمت حتى تباعد عن المدينة فصار لا يشهد إلا الجمعة . ثم كثرت غنمه ونمت فتباعد أيضاً حتى كان لا يشهد جمعة ولا جماعة . فكان إذا كان يوم الجمعة خرج يتلقى الناس يسألهم عن الأخبار . فذكره رسول الله ﷺ ذات يوم فقال :(ما فعل ثعلبة ؟ فقالوا : يا رسول الله ، اتخذ غنماً ما يسعها واد . فأنزل الله تعالى آية الصدقة) (٤) . فبعث رسول الله ﷺ رجلاً من بني سليم ورجلاً من جهينة وكتب لهم أسباب الصدقة كيف يأخذان وأمرهما أن يمرا بثعلبة بن حاطب وبرجل من بني سليم . فمروا ، وقالا لثعلبة : ان رسول الله ﷺ أمرنا أن نمر عليك ، ونأخذ صدقة مالك . فقال : أرياني كتابكما ، فنظر فيه فقال : ما هذه إلا جزية ، ما هذه إلا أحب الجزية ، فارجعوا إلي حتى أرى رأياً . فخرجا ، وسمع به السلمي فاختار خياراً في أكلها ، فتلقاهما بها فقال : يا هذا عليك . فقال : خذاه ، فان نفسي بذلك طيبة فجزاه على الناس وأخذ للصدقات ، ثم رجعا إلى ثعلبة .

---

(١) ورد بهذا المعنى في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٢٧٨ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد بهذا المعنى في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ١٠٨ ، ص ١٨٨ .

(٤) انظر رقم ٣ أدناه .

فقال : أروني كتابكما ، فقرأه ، ثم قال : ما هذه إلا جزية ما هذه إلا أخت الجزية . اذهبا حتى أرى برأي . فأقبلا ، فلما رآهما رسول الله ﷺ ، قبل أن يبلغاه قال : (يا ويح ثعلبة ، يا ويح ثعلبة ، ثم دعا للسلمي) [١] . فأتيا رسول الله ﷺ فقضي عليه القضاء ، وأنزلت هذه الآية : ﴿ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ، فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ، فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ﴾ [٢] . وعند رسول الله ﷺ ناس من أقارب ثعلبة ، فذهبوا اليه فأخبروه بما أنزل الله فيه ، فجاء بصدقة ماله ، فقال: يا رسول الله ، اقبلها مني ، فقال : (ان الله منعني أن أقبلها منك) [٣] . فجعل على رأسه التراب وجعل يقول : يا رسول الله اقبلها مني : فأبى رسول الله ﷺ أن يقبلها منه ، حتى توفي رسول الله ﷺ ، أتى أبا بكر بعد رسول الله ﷺ ، فقال: يا أبا بكر ، ياخليفة رسول الله ، قد علمت موضعي من الأنصار ، وكان رسول الله ﷺ قد عتب علي في شيء فاقبل مني صدقة مالي ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : رسول الله ﷺ ما قبلها منك وأنا أقبلها منك . فتوفي أبو بكر ولم يقبلها منه . فاستخلف عمر رضي الله عنه ، فأتاه فقال : يا أبا حفص يا أمير المؤمنين ، اقبل مني صدقة مالي ، فقال : لم يقبل منك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر رضي الله عنه فأنا أقبلها منك ، ثم توفي عمر رضي الله عنه ولم يقبلها . واستخلف عثمان رضي الله عنه ، فقال : يا أمير المؤمنين ، اقبل مني صدقة مالي ، فقال: لم يقبلها منك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر ، فأنا أقبلها منك ، فأبى أن يقبلها ، فرجع . ومات في خلافة عثمان رضي الله عنهم أجمعين .

فان قال قائل : ما وجه الإمتناع من قبول صدقته بعدما جاء بها وأظهر التوبة ، وجعل على رأسه التراب .

قيل : ان الكتاب قد نطق بأنه لما منع عامل رسول الله ﷺ ، أعقبه الله نفاقاً في قلبه . فيحتمل – والله أعلم – انه إنما جاء رسول الله ﷺ خيفة أن يبدأه رسول الله ﷺ

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) التوبة : ٧٥ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

بالعقوبة ، وينفذ اليه من يأخذ صدقة ماله قهراً . وانه لما رأى الإمتناع من رسول الله ﷺ من أخذ صدقته لم يشق عليه ذلك بل أعجبه ، وكان جعله التراب على رأسه نفاقاً، وكان الذي في قلبه أراد أن يثبت النبي ﷺ على الإمتناع من قبول صدقته ، وأعلم الله تعالى ذلك نبيه ﷺ بأخذ صدقة ماله بعد أن نافق ، ولم يشرح صدراً ، بقبول الزكاة وسماه جزية ، ويسخطها ويضجر منها . ثم جرى الأئمة بعده ﷺ ورضي عنهم على منهاجه ، إذ كان لا يمنعهم أن يخالفوه .

وقد يجوز أن يكون بدء نفاقه ان رسول الله ﷺ قال : (قليل يقوم بشكره، خير من كثير لا يقوم بشكره) (١) . فخوفه أن لا يقوم بشكر الكثير ان اوتيه لم يخف من ذلك ما خوفه ولم يتق فيه ، ولا يزال عليها ، ولكنه أقسم عليه ﷺ في وجهه بالله ، لئن أتانا من فضله أتاه مالاً ، ليعطين كل ذي حق حقه فكان ذلك نفاقاً فلما رزق المال وفرض الله الزكاة نسخها وضاق منها . ثم نفاقه علم به ، فنهى رسول الله ﷺ عن قبولها لذلك والله أعلم .

وأما في نكث العهد ، قال رسول الله ﷺ : (ما من غادر إلا وله أمراً يعرف به ، ومن نكث سعيه لقي الله يوم القيامة أجذم) (٢) . قال ﷺ : (من نكث صفقته فلا حجة له يوم القيامة ، ومن مات وهو مفارق الجماعة فموتته موتة جاهلية) (٣) . وقال ﷺ : (ما من أحد يعطي بيعته ثم ينكثها غير مكره ولا مجبوراً إلا لقي الله وليست معه) (٤) .

ثم ان من المعلوم ، ان من نذر وبرأ ، فإنما يريد إلحاق ما لم يوجبه الله تعالى من ذلك عليه بما أوجبه وفرضه . فلما كان من حكم الله تعالى ان ذلك يبدو منه ، فليكن منه إيجابه ، دل به ذلك على أن يخرج بتركه كما يخرج بترك ما أوجبه الله تعالى ، إذ كان كل من ذلك ترك واجب لازم والله أعلم .

---

(١) ورد بهذا المعنى في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٢٨٧ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الوتر ٢١ ايمان ١ .
(٣) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٣ ، ص ٤٤٥ ، ٤٤٦ .
(٤) ورد في مسند امام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٩٦ .

فصـــل

فأما ما يكون من الناس فكل ما لزم وجب الإيفاء بـه . فإذا باع رجل ما أوجب البيع بينه وبين المشتري ، كان عليه تسليم السلعة ، وعلى المشتري تسليم الثمن . وذلـك إذا حل في قول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ﴾ (١) لأن العقد وقع لنا قبل الإقلال . فإذا كان الملك لا بر إلا بالقبض ولا يتمكن واحد من المتبايعـين من تدبير ما ملكه بجميع ما يراه إلا بزوال يد صاحبه دل ذلك على ان : من الإنهاء بالعقدأن يتناقلا المالين عن أيديهما كما يتناقلاه عن أملاكها . وهكذا كل ما يثبت البيع وإن كان بينهما شرط من خيار ، أو أجل أو رهن أو كفيل ، فالشرط لازم لهما ، لأنهما عقدا عليه والله عز وجل يقول : ﴿ أوفوا بالعقود ﴾ .

ومن أولى ما يلحق بهذا الباب حكم الامان ، فإنه إذا عقد لرجل من المشركين أو أهل البغي أمان لم يجز التعرض له بعد ذلك ، لقول الله عز وجل : ﴿ ثم ابلغه مأمنه ﴾ (٢) . ولقول النبي ﷺ : (أنا خصمهم يوم القيامه ، ومن كنت خصمه خصمتـه ، رجل باع حراً ، فأكل ثمنه ، ورجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل استأجر أجيراً ثم لم يعطه أجره) (٣) . وهذا أبلغ ما يكون من الوعيد وبالله التوفيق .

وجاء في الوفاء بالعهد ان رسول الله ﷺ استسلف من عبيد الله بن ربيعة مائتـين وأربعين الف درهم في بعض مغازيه . فلما قدم قال : (هاك مالـك بارك الله في أهلك ومالك ، فما جزاؤك إلا الوفاء والحمد) (٤) . وقال رسول الله ﷺ : (لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا دين لمن لا عهد له) (٥) .

وروى ان عجوزاً دخلت دار رسول الله ﷺ فسألها وأخفى لهـا ، ثم قال : (انها

---

(١) المائدة : ١ .   (٢) التوبة : ٦ .

(٣) ورد في صحيح البخاري البيوع ١٠٦ ، الاجازة ١٠ ، وفي سنن ابن ماجة الرهون ٤ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه الصدقات ١٦ .

(٥) ورد في سنن الامام احمد بن حنبل ، ج ٣ ، ص ١٣٥ ، ١٥٤ ، ٢١٠ ، ٢٥١ .

كانت تأتينا أزمان خديجة وإن حسن العهد من الإيمان) [1] . فجعل اتيانها ومواصلتها إياهم موجباً حقها كالعهد .

قال (وإن حسن الظن العهد يغني) [2] والله أعلم . وغاية العهد من الايمـان . إذ كان العهد ليرعى لا ليضيع .

وعنه ﷺ انه كان يهدى إلى صدائق خديجة بعد موتها . ومن هذا الباب كراهيـة الطلاق إلا من تأسي ، قال رسول الله ﷺ : (أبغض الحلال إلى الله الطلاق ، إن الله يتعفر كل مطلاق ذواق) [3] .

* * *

(١) ورد في صحيح البخاري الادب ٢٣ .
(٢) نفس الحديث السابق .
(٣) ورد في سنن ابن داود الطلاق ٤٢ .

الثالث والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها

قال الله عز وجل فيما عده على عباده من نعمة نبههم بذلك على ما يلزمهم من عبادته تعظيماً وشكراً : ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم ، والذين من قبلكم لعلكم تتقون . الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾ (١) . فاحتمل قوله عز وجل ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم ﴾ معنيين :

أحدهما : اعبدوه ولا تخلوا بعبادته ولا تغفلوا عنها فمن حقه عليكم أن تعبدوه ، إذ كان خلقكم وهو يرزقكم وينعم عليكم .

والآخر : اعبدوه دون غيره ، فإن خلقكم وخلق من قبلكم إنما كان منه ، ولاتجعلوا له أنداداً واخلصوا العبادة له ، ولا تسموا باسمه وهو الله لا إله غيره .

وليس بين المعنيين تناف ، فقد يجوز أن يكونا جميعاً مرادين بالآية . ثم ان الله عز وجل بين بما عدد من نعمه على الناس ما يلزمهم بها من تعظيمه أولاً ، ثم شكره على ما ابتدأهم به منها ، فقال : ﴿ اعبدوا ربكم الذى خلقكم ﴾ فكان أول ما ذكر من نعمة خلقه إياهم. وهذا — والله أعلم إشارة إلى نفس الخلق بهنائه التي أولاها الحياة ، ثم العقل لأن الحي بالعقل يعلم نفسه ويعلم غيره ويعلم فاعله ، ويميز بين الشيء وضده . وبعض العلم الذي ذكرناه ضرورة وبعضه اكتساب ، إلا ان كل علم ، وكل ذلك فضله . والعقل الذي يتوصل

---

(١) البقرة : ٢١ : ٢٢

به إليه فضيله ، ووجوده لمن يوجد فيه فضيلة . ثم الحواس الخمس التي هي مشاعر ضرورته، وهي : السمع الذي يدرك به الأصوات ، والبصر الذي يدرك بـه الألوان ، والشم الذي يدرك به الروائح ، واللمس الذي يدرك به خشونة الشيء ولينه ، والطعم الذي يدرك به مرارة الشيء وحموضته وحلاوته .

ووجه الفضيلة في وجود الحواس لهو في وجود العقل . فقد ذكر عز وجل بعض هذه النعم في غير هذه الآية ، فقال : ﴿ هو الذي أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلا ما تشكرون ﴾ (١) . أي إنما خلق لكم هذه المنافع لتشكروه . ومعنى تشكروه تستعملونها في طاعته خاصة ، ولا تستعملونها في معصيته . ثم انه خلق الإنسان سوياً معتدلاً منتصب القامة ، شاخص الرأس والوجه . وقال : ﴿ أفمن يمشي مكباً على وجهه أهدى أمن يمشي سوياً على صراط مستقيم ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ ولقد كرمنا بني آدم ﴾ (٣) فقبل من تكريمه أن جعله يأكل بيديه ولم يحوجه إلى أن يأخذ الطعام من الأرض ، ولا كالفيل الذي يأخذ الماء بخرطومه فيصبه منه في حلقه .

ومن نعم الله تعالى على الإنسان أن أعطاه اللسان ففضله به على سائر الحيوان ، كما فضله بالعقل . حتى إذا أراد اطلاع غيره على ما في نفسه خاطبه وأعرب عنه بلسانه ، فعلم المخاطب بذلك مراده . فإذا أراد أن يعلمه شيئاً هو جاهل به خاطبه ، وبين له بلسانه ما في نفسه . فإذا سمعه ذلك الغير أدرك مراده منه ، فصار مكانه في العلم الواقع له فذلك قوله عز وجل : ﴿ الرحمن علم القرآن ، خلق الإنسان علمه البيان ﴾ (٤) ويتلو هذا ، الخط بالقلم ، لأن فيه من الافهام ما في المنطق . قال الله عز وجل : ﴿ وربك الأكرم الذي علم بالقلم ، علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ (٥) وليس موضع المنة بالخط والقلم بأقل موضع المنة بالبيان . ولا أعجوبة فيه أقل منها في الكلام . فإن الواحد كما يكون عنده

---

(١) الملك : ٢٣
(٢) الملك : ٢٢
(٣) الاسراء: ٧٠
(٤) الرحمن : ١ - ٤
(٥) العلق : ٣ - ٥

علم مكنون من خبر السماء والأرض لا يعلمه منه إلا الله ، فتكلم غيره بحروف ليس فيها إلا انها أصوات مقطعة ، فيقع له إذا سمعها من العلم مثل ما هو واقع للمتكلم ، ولما لم يكن منه للآخر شركة في الجهة التي منها كان له العلم . فكذلك يكون له عنده علم وهو بأقصى المشرق ، فيأخذ ورقاً فيصور فيه حروفاً وينفذها إلى أقصى المغرب ، فإذا نظر فيها الناظر وقع له العلم الذي عند الكاتب المصور لتلك الحروف . فليس أحد التدبيرين والوضعين أدنى رتبة ولا أقل فائدة ، ولا أنقص حكمة من الآخر ، ولا المنة به من مدبره وواضعه أقل منها بالآخر . وفي انعام الله عز وجل على الإنسان منه عز اسمه أخرى ، وهو أنه يتيسر له لذكر الله عز وجل دعائه بالأسماء الحسنى ، ومدحه بالصفات العلى ، وقراءة كتابه المنزل وسنن نبيه ﷺ ، وتعليم كل ذلك غيره . ومثل هذه المنة في الحواس موجودة لأنه يدرك بالجمع وحي الله عز وجل الذي أوحاه إلى أنبيائه . ويدرك بالبصر ملائكته وأنبياءه وآياتهم . ومن فاتته مشاهدتهم ، فأصحابهم وأبصارهم وخلفاؤهم ، وكل واحدة من هاتين المنتين ففيها زيادة على المنة الواقعة بنفس السمع والبصر ، لأن تلك هي منة الإدراك فقط . وهاتان إنما يرجع المعنى فيهما إلى شرف المدرك وجلال قدره ، فلذلك كان النبي ﷺ الذي يسمع الوحي أشرف وأجل قدراً من الذي لا يسمعه . وإنما يقف عليه نبينا مع الشيء إياه . وكان الصحابي إذا أدرك الرسول وصحبه أفضل من التابعي ، والتابعي الذي لم يدركه ولم يصحبه . فهذا يدل على ان سماع الوحي ، وعيان الرسول فضل . ولا شك في وجوب المنة ، بما يقع التوصل اليهما به وبالله التوفيق .

وبما أنعم الله تعالى على الناس في هيئة خلقهم ان جرد أبدانهم عن الشعور ، فلان ذوات الشعور ، خلقت شعورهم لتكون أثاثاً ومتاعاً ، فلما لم يخلق فوق الناس من يمتهن الناس ، سائر الحيوان ، أشعر الناس بغير شعار الحيوان سواه . ولأن سائر الحيوان إذا لم يكن لها عقول لم تقدر من تدبير أمرها ما يقدر عليه الناس ، فجعلت لها الشعور لتقيها الحر الشديد والبرد الشديد ، وتحول بين أبدانها وبين صلابة الأرض وبذلك وقذاها ، ولم يخلق للناس الشعور لأن التجرد عنها أنعم لأبدانهم وأمكن لتنظيفها ، فإن تأذوا بحر أو برد قدروا على التخلص منها بالاكباد والملابس . وإن احتاجوا إلى ما يحول بينهم وبين خفاء الأرض وأبدانها وأقذيتها ، وجدوا من الفرش والمتاع ما يتوصلون به إلى ذلك ،

فيكون استعمالهم كل شيء أعد لهم من هذه الآلات بقدر الحاجة اليه لتدوم لأبدانها النعمة ولنفوسها الطيبة ، ولا يحدث عنها أمر يتأذى به .

وأما المخالب ، فإنها لم تجعل للناس لأن ذوات المخالب لم تقبض لها من سعى عليها ، فاحتاجت إلى أن تسعى على أنفسها ، وسخرت مع ذلك للناس حتى إن أرادوا منها أن تصطاد لهم كما تصطاد لأنفسها ، أصابوا منها حاجتهم ، ولم يكن فوقهم من يسخرهم فأشعر كل ما يليق بحاله والله أعلم .

ولأن الناس إذا كانت لهم عقول ، فإذا تمكنوا من الاصطياد بالآلات التي تصلح له ، والسباع لا عقول لها ، فكفيت أمرها ان خلق من الآلة لها والله أعلم .

فان قيل : أقل ما ذكرتم في هذا وفي الشعر ، وجب أن يكون حظ غير الناس من نظر الله تعالى أكثر من حظ الناس ، لأنها مكفية والنـــاس معرضون لتكلف كثير ، والكفاية أنظر من التكلف .

قيل : ليس كذلك ، لأن الكفاية الواقعة لغير الناس ، إنما هي باحضارها الآلات بأعبائها في الأصل عما يحتاج اليه الناس . فإذا استوى الكل في الحاجة ، كان النـــاس معانين بالآلات بقضاء حوائجهم بها إذا عرضت ، ثم يرفضونها ويعيشون دونها مترفهين وغيرهم تلزمه آلاتها في حال الحاجة وغير حال الحاجة لا يجدون محيصاً من كلها . كان ذلك أدل لها وأشق ، وكان ما وصفناه من حال الإنسان وأنعم الإنسان وأوفر . فصحان حظ الانسان من نظر الله عز وجل أكثر من حظ غيره .

وأيضاً فإن الله عز وجل إنما لم يخلق للناس الشعور لأنه أراد أن يكسوهم من الملابس الناعمة الحسنة البهية ما كساهم ، فجردهم عن الشعور ليخرجهم إلى ما أعـد لهم ، حتى إذا وصلوا اليها ومكنهم منها تنعموا بها وابتهجوا ، ولم يخلق لهم مخالب لأنه أراد أن يطعمهم مما تنبت الأرض أصناف الطيبات . وأن يخلق لهم من الأسلحة أصنافاً يتقون بها أكثر من المخالب ، وأمكن النيل من العدو . وكان من الجنس أو من غير الجنس ، وممـــا تباح لحومها من الدواب والطائر واخلاهم من المخالب ليحوجهم اليها ، حتى إذا يسرها لهم ومكنهم منها أكثروا وتقووا وابتهجوا .

فأما عن الناس ، فإنه لم يكن جعل لها في شيء في هذه النعم نصيباً فبصرها على أقل الكفاية ، وألزم نفسها ما تنزاح به عللها ، فكان الناس لا شك أحسن حالاً وأوفر من نظر الله عز وجل حظاً وبالله التوفيق .

ومما أنعم الله تعالى على عباده أن جعلهم ينامون فيستريحون بالنوم من الاعياء وفطنت به نفوسهم ، فقال عز وجل : ﴿ وجعلنا نومكم سباتاً ﴾ [١] يعني راحة لأبدانكم ثم جعلهم ينتبهون من نومهم إذا قضوا منه أوطارهم من غير أن يحتاجوا في ذلك الى قيام من بعضهم على بعض ، ويتوصل اليه بترفق ، أو يقال : ليراجعوا مصالحهم واكسابهم ومعائشهم ، فيتمكنوا منها . وأرى كثيراً منهم في المنام ، كثير من الكوامن المستقبلة اما بأعيانهم ، واما بأمثال ضربها لهم فيها وفرحوا منها لما سروا وشعروا ما سأقبل أن يكون فكانوا من وقوعه على استعداد . فلم يخل ذلك من أن يكون نظراً منه عز وجل ورفقاً منه تعالى بهم . فإن المستعد لما هو نازل به من المكروه أحسن حالاً فيه من الجاهل المعافص به ، وكان من ذلك ما يتهيأ استقباله بما يدفعه ، فكان الاعلام به واقعاً لهذا المعنى ، فاقترن به التوصل إلى الخلاص ، والتمكن من الدفاع . وكان من ذلك ماهو تعليم وإرشاد ، فكان موقعه كموقع الخبر الواقع في حال اليقظة أو أكثر . وكل هذا رفق من الله عز وجل نظره ، هو محبوب مرغب فيه ، وإلى مكروه منزه عنه .

فجاء في باب الاضطجاع عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله ﷺ مستقبلاً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى .

وروى ذلك عن عمر وعثمان وأنس ، كذلك عن الحسن والشعبي ، ومنع المرأة أن تنام مستقبلة على ظهرها ، رأى عمر بن عبد العزيز بنية كذلك فنهاها . والرجل من أن ينام على وجهه ، رأى رسول الله ﷺ رجلاً قد نام على بطنه فحركه برجله ، وقال : (هذه ضجعة يبغضها الله) [٢] .

وعن عمرو بر سويد ان أبغض الرقدة والضجعة إلى الله عز وجل أن يضجع الانسان

---

(١) النبأ : ٩

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الادب ٢٧ ، رقم ٣٧٢٣ .

على وجهه . ويكره للرجل أن يقعد بين الظل والشمس ، لأن النبي ﷺ (قال) : (ومن نام فليضطجع على يمينه)[1] .

فانه روى ان رسول الله ﷺ كان يضطجع على شقه الأيمن ويجعل يده اليمنى تحت رأسه ، ويده اليسرى بين رجليه . وروى أبو قتادة رضي الله عنه ان النبي ﷺ كان إذا عرس وعليه ليل اضطجع على يمينه ، وإذا عرس وليس عليه ليلهكذا – ووضع أصابع كفيه تحت اذنه – .

ولا ينبغي لأحد أن يبيت على سطح ليس له ما يستره ، فإن رسول الله ﷺ قال : (من ركب الصرحين ربح ، فلا ذمة له ، ومن بات على ظهر بيت ليس عليه ما يستره فمات فلا ذمة له)[2] .

وفرش لأبي أيوب الأنصاري على سطح ليس عليه حائط فأمر بفراشه في الليل فأنزل وقال كدت أبيت الليلة لا ذمة لي ، ولا ينبغي لأحد أن ينام في موضع وحده،فان رسول الله ﷺ نهى أن ينام الرجل وحده أو يسافر وحده ، وقال ﷺ : (لو يعلم الناس في الوحدة ما أعلم لم يسر راكب بليل وحده أبداً)[3] . ويكره النوم أول النهاروآخره، قال عمرو بن العاص رضي الله عنه : النوم ثلاثة : فنوم حرق ، ونوم خلق ، ونوم حمق . فأما نوم خرق فنومة الضحى وقضى الناس حوائجهم وهو نائم . وأما نومة خلق فنومة القائلة نصف النهار . وأما نومة حمق ، فنومة حين يحضر للصلاة .

وجاء في حديث أظنه مرفوعاً : (من نام بعد العصر ،فأصابه ألم فلايلومن إلانفسه)[4] وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عامل : بلغني انك لا تقيل ، وان الشياطين لا تقيل ، ومعنى هذا ان من كان من شياطين الانس فهو الذي لا يقيل لكنـــه يترصد . ومما أنعم الله على عباده ان علمهم الصناعات والحرف على كثرتها ، ونقبها وجعلهـــا لهم

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الدعاء ١٥ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح الترمذي الجهاد ٤ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

مصالح ومكاسب مما عمله على صانع لخاصة نفسه ، فهو له مصلحة . وبما عمله لغيره بعوض فهو له مكسبة ، ثم تعود المكسبة إلى معنى المصلحة ، لأنه لنفسه يكتسب ، اما دافعاً لكسب ضرورة مواقعه ، واما مستعيناً به على ضرورة إن وقعت كيلا يعجز حينئذ عن دفعها .

ومنها انه جل وعلا فعل الاعمال كلها معاون للحياة ، ثم لم يركبها على كل واحدمن الناس ، ولكنه فرقها بينهم ، فجعل كل واحد منهم يعمل منها عملاً ، حتى إذا حصلت المعاون كلها لوقوع التحايل منها ، وجد المشارك في المعيشة والهناء بالحياة . ألا ترى ان كل واحد من الناس لو احتاج إلى أن يزرع لنفسه ويقوم على الزرع بالسقي وغيره إلى أن يدركه ثم يحصده ويدرسه ويذريه ويحمله إلى بيته ، ويأخذ منه الشيء بعد الشيء فيطحنه ويرده ويسقي الماء ويعجنه ويخبزه ، يعمل ذلك كله بيده ، ثم يحتاج في ذلك إلى أن يحصل كل واحد من آلات الحرث بيده فيطحنه ويرده ويسقي الماء ويعجنه ويخبزه، يعمل ذلك كله فيقتلع الحديدة من المعدن بيده ، ويدينه ويضربه على ما يصلح له بيده ، ويقطع من الخشب ما يحتاج اليه . فيركب أحدهما على الآخر بيده ، ويسوي آلة الحصاد كذلك بيده ، وآلة الدراس وآلة التذرية ، ويغزل الصوف وينسج ما يعمل منه الأوعية بيده ويملأ ماء يحملها بنفسه ويسوي آلات الطحن كلها واحدة بعد واحدة ، ثم يطحن بيده ، ويجمع ما يحصل فيرده إلى مكانه بيده ، ويتخذ الآلة التي يحتاج اليها للعجن بيده ويسقي الماء ويعجن بيده . ويتخذ التنور فيبذر أمره من أوله إلى آخره بيده ، وينصبه بنفسه ، ويحمل الحطب بيده ، ويوقد النار بيده ، ويخبز بيده ويأخذ بيده ، ويحتاج مع ذلك بيتاً وصنفاً ليلاً ونهاراً في أصناف ما يلبسه إلى مثل هذا الشغل . وفيما يفرشه وفيما يكنه من البيت إلى مثله . واحتاج فيما ينعقد ، وفي كل معونة في معاون الحياة إلى مثل ذلك لمات المحتاج إلى اللقمة الواحدة ولما يدركها ويبلغ حاجته منها . فمتى كان يكون التفرغ إلى عمل الآخرة واستنباط العلوم واكتساب المليئات منها .

وكان من نظر الله تعالى لعباده ان فرق هذه الأعمال بين العباد ، فجعل واحداً يحرث وواحداً يحصد وواحداً يغزل وواحداً ينسج ، وواحداً يتجر ، وواحداً يصوغ ، حتى إذا اشتغل كل واحد منهم ليشتغل نجحت الاشتغال بما حصل من التظاهر عليها ، ففرغ

كل واحد منهم بما يحمله غيره عنه لمصالح الدين والدنيا فهيأت الجماعة الحياة واستطابوا العيش ، فذلك قوله عز وجل : ﴿ نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً ﴾ [١] . قيل إنما أراد به ما وصفنا والله أعلم .

وأما قوله عز وجل : ﴿ الذي جعل لكم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم ﴾ [٢] . فانه امتنان بما جمله للناس في الأرض من المرافق فمنها انها مختصة بالناس وبما يحتاج اليه الناس ، ليس عليهم فيها دخيل من غيرهم يضيقها أو يكدرها ويبغضها عليهم . فهي لهم أحياء وأموات ، يسكنونها ويعمرونها ويزرعونها ويغرسون فيها ، ويذهبون ما يشاؤون فيها ويغيرونها من حال إلى حال كما يريدون . فربما طيبوا وادياً ، وربما سقوا أوانها ، وربما خفضوا ربوة وربما رفعوا وهدة. وربما عمروا خراباً ، وربما خربوا عامراً ، لا يمنعون من ذلك عما يشتهون ولا يدفعون . وجعل لهم أن يقيموا في منازلهم المعتادة وأن يضربوا في الأرض فيمشوا في مناكبها ، ويبتغون من فضل الله ، والزيادة من خيراته ونعمه ، وسخر لهم البحار على صعوبها وشدة أهوالها ، فهم يركبونها ولا يدعون في مائها حوتاً إلا أخذوه فأكلوه ولا في قعورها لؤلؤاً وزبرجداً إلا استخرجوه ، فحلوا ذوات الحل منهم به أو باعوه . فأصابوا منه الأموال ، ودحروا هالة الدجالين ، وجعل بعض تباع الأرض بمنزلة الخزائن لهم . فمنها ما يخزن لهم المياه التي فيها حياة النفوس والبلاد . قال الله عز وجل : ﴿ وجعلنا من الماء كل شيء حي ﴾ [٣] . وقال : ﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهوراً لنحيي به بلدة ميتاً ونسقيه مما خلقنا أنعاماً وأناسي كثيراً ﴾ [٤] . وقال : ﴿ وأنزلنا من السماء ماء بقدر فأسكناه في الأرض وإنا على ذهاب به لقادرون ﴾ [٥] . وقال : ﴿ فسلكه ينابيع في الأرض ﴾ [٦] . ومكن العباد من استنباطه والانتفاع به ، وأكرم خليله ابراهيم ﷺ في ولده الصغير لما أسكنه الحرم بأمره . فأرسل جبريل حتى فتح له عين زمزم وأنبط منه الماء فجيء به الوالدوأمه

---

(١) الزخرف : ٣٢
(٢) البقرة: ٢٢
(٣) الأنبياء : ٣٠
(٤) الفرقان : ٤٨
(٥) المؤمنون : ١٨
(٦) الزمر : ٢١

وصار بعد ذلك ميراث لعقبه ، طعاماً لمن طعم ، وشفاء لمن سقم . وقال فيه النبي ﷺ : (زمزم لا تنزح ولا تزم وتسقي الحجيج الأعظم) [١] .

وكان في أمر عبد المطلب قبل المبعث في شأنه ما كان ، ونكتف من كتاب محمد بن إسحق ان احتيج اليه .

ومنها ما يخزن لهم الملح والنفط والكبريت والنورة والزرنيخ والعصر ، وما شيء من هذه إلا ولهم فيه منافع ومرافق .

ومنها ما يخزن لهم الذهب والفضة اللذان لا غنى لأحد عنهما ، وبهما يتوصل إلى الحاجات والمآرب التي جعل طريق الوصول اليها بالمال . ووجودها وعدمها ، وقلتها وكثرتها يتميز الغني من الفقير ، والمتوسط من المتوسع والمقتر ، ونصب في أماكن من الأرض جبالاً جعلها كلها رواسي لئلا تميل بالرياح العواصف والزلازل العظيمة الأرض ، فيهلك من عليها من الناس والدواب . وجعلها بعضها معادن للجواهر النفيسة ، وفي بعضها القناص ، وأصنافاً من النبات والشجر ، يختص كل منها بفائدة ومنفعة وتجمع كلها في أنها وقود للناس وعصمة من أذى البرد الذي إذا اشتد لم تقم له الأبدان ولم تحمله . وجعل فيها اكنـــافاً كالبيوت ينحصر بها من تدعوه الحاجة اليها .

فأما ما سهل من الأرض وفصل عن المياه ، فلم يكن لها قراراً وعر المسالك والمساكن ومعادن الوحوش والسباع ، فقد مكن للناس أكثر ما يحتاجون اليه منها حتى يزرعوا ويحرثوا ويغرسوا ، فيكون لهم منها المعايش والمنتزهات ، ويتوفر عليهم من قبلها الاقوات والبركات . فهذا حالهم فيما جعله الله تعالى لهم من الأرض التي أسكنهم إياها . فكانت لهم بساطاً وفراشاً ، ومهاداً وكفافاً وقراراً ، كما سمـــاها الله عز وجل وقال : ﴿ والأرض وضعها للأنام ، فيها فاكهة والنخل ذات الأكمام والحب ذو العصف والريحان ﴾ [٢] .

وأما السماء فإنه رفعها فوقهم رفعاً عالياً حسد ، لأنــه لو أدناها من الأرض ومراحهم

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) الرحمن : ١١ .

هذه المراح وهي محيطة بالأرض إحاطة قشر البيض لحرقه لم يتتناهوا ولهلكوا اما بركود الهواء وانكباشه فإن ذلك مما يخنق ويقتل ، واما بشدة حر النار التي فوق الهواء ، فإنها إذا دنت من الأرض أهلكت اما بالحرق واما بالدغ والغم ، فرفعها بلطفه رفعا بعيداً عالياً شديداً وزانها بما ترى من الكواكب ، ورتب منها الشمس والقمر ، فجعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل ، لتعلموا عدد السنين والحساب . وفرق بين الليل والنهار فسير الشمس وهداكم بالنجوم في ظلمة البر والبحر ، فقال عز وجل في ذلك : ﴿وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً﴾ (١) . أي كالسقف فيما نرى . وقال : ﴿والسماء بناء﴾ (٢) . أي كبناء مرفوع علي . وقال : ﴿إنا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب﴾ (٣) . وقال : ﴿جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر﴾ (٤) . وقال : ﴿وجعل الشمس سراجاً﴾ (٥) . وقال تبارك وتعالى : ﴿تبارك الذي جعل في السماء بروجاً ، وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً﴾ (٦) . وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب﴾ (٧) . وقال : ﴿يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج﴾ (٨) .

وقال في الجبال : ﴿والقى في الأرض رواس أن تميد بكم﴾ (٩) . وقال : ﴿والجبال أوتاداً﴾ (١٠) . وقال في البحر : ﴿وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحماً طرياً ، وتستخرجوا منه حلية تلبسونها . وترى الفلك مواخر فيه لتبتغوا من فضله﴾ (١١) . وأما الماء فقد قال فيه سوى ما كتبنا : ﴿أولم يروا إنا نسوق الماء إلى الأرض الجرز فنخرج به زرعاً تأكل منه أنعامهم وأنفسهم ، أفلا يبصرون﴾ (١٢) . وقال : ﴿وهو الذي أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء ، فأخرجنا منه خضراً تخرج منه حباً متراكباً . ومن النخل من طلعها قنوان دانية ، وجنات من أعناب،

(١) الأنبياء : ٣٢
(٢) البقرة : ٢٢
(٣) الصافات : ٦
(٤) الانعام : ٩٧
(٥) نوح : ١٦
(٦) الفرقان : ٦١
(٨) يونس : ٥
(٨) البقرة : ١٨٩
(٩) النحل : ١٥
(١٠) النبأ : ٧
(١١) النحل : ١٤
(١٢) السجدة : ٢٧ .

والزيتون والرمان مشتبهاً وغير متشابه انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون ﴾ (١) .

وقال : ﴿ ومن آياته إنك ترى الأرض خاشعة ،فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت ﴾(٢) وأنبتت من كل زوج بهيج ﴾ (٣) ثم ان الله عز وجل جعل مما ينبت من الأرض أصنافاً ، فمنها : الاقوات التي جعلها مادة لنفوس الحيوانات ، وجعلها على أن لا يتنافى إلا بها . وجعل الاقوات أصنافاً وفاوت بينها في المنافع والطعوم ، لأن ذلك الدر أنعم من أن كانوا يقتصدون على صنف واحد . ومنها الثمار هي أصناف ، لكل صنف منها لذة وطعم ومنفعة على الانفراد . ومنها ما يقتصر منها على الاذهان المختلفة المنافع ، الكثيرة الفوائد.

ومنها التوابل والابازير والنقول : (وهي) أصناف ، ولكل صنف منها فائدة ومنفعة . وكل شيء مما ذكرنا قوتاً كان أو فاكهة أو دواء أو ازار ، فهو زائد على قدر الحاجة ومحاق في الكثرة على ما تقع به الكفاية .

فإن قيل : أليس منها السموم ؟ قيل : ليس منها السموم .قيل ليست بخالية على الفائدة لأنها تعدل باعبادها ، فينتفع بها في دفع ضرر ذوات السموم ، ولا ينتبذ بها على قدر النعمة في الاقوات والثمار وسائر البركات ، وذلك من أعظم الفوائد . ومنها أوراق الشجر التي جعلت لدود القز ، فيكون منها القز الذي ننسج منه أصناف الملابس والحرير وأوراق الشجر التي يقع عليها النحل فيخرج من بطونها العسل الذي فيه شراب ودواء وطعام وغذاء .

ومنها القطن الذي تكون منه عامة الملابس على كثرتها ونفعها والاغناء بالرجال والنساء في الصيف والشتاء عنه . ومنها الكتان الذي يتخذ منه لطائف اللباس . ومنها الكلأ الذي جعله الله على كثرة أصنافها أقوات للدواب والانعام حتى إذا رعته أدته إلى الناس شحماً ولبناً على ما قد عرف من تفصيل ذلك وترتيبه. وقد جمع الله هذا كله في قوله عز وجل : ﴿ فلينظر الإنسان إلى طعامه ، إنا صببنا الماء صباً ، ثم شققنا الأرض شقاً فأنبتنا فيها حباً وعنباً وقضباً ، وزيتوناً ونخلاً ، وحدائق غلباً ، وفاكهة وأباً ، متاعاً لكم ولأنعامكم ﴾ (٤) .

---

(١) الانعام : ٩٩ . (٢) فصلت : ٣٩ .
(٣) الحج : ٥ . (٤) عبس : ٢٥ : ٣٢ .

ثم جعل فيها نبته الأرض وراء ما ذكرنا فوائد ، لأن منها الأشجار غير المثمرة وما غير من الثمرات يقل لذلك ثمرها ، فإنها وقود . ومنها ما يصلح لأن تبنى بهـــا البيوت وتتخذ منها السفن التي لا يتهيأ ركوب البحار والأودية العظيمة الأنهار . ومنها ما يتخذ أصناف المتاع يحتاج اليها في الحضر والسفر . ومنها ما يبنيـــه جرائر البحر الشجرة التي تنبت لعن وهي قابله ، لا تأكل منها دابة إلا قتات إلا ان الغير فرس المذة لا تخفى عظم فوائده ومنافعه على من له بصر بهذه الأمور ومن الحشائش ما يعمل منها البسط للبقـاء ويقمنا كالعباد انبات ويفرها مما يتصل بحسنها ، وما يراد منها كثيراً من البسط الناضرة، المتمنه سواها . ومنها ما يفرش غير منسوج النبتة فتقوم مقام الدوالي وغيرها . ومنها ما يتخذون منه عرائس كرومهم . ومنها ما يتخذ الكواغد، فيكتب فيها كتاب الله عز وجل والسنن والاحكام وغيرها من العلوم والآداب .

ومن الشجر النخل الذي لا يضيع شيء منه ، يتخذ من خصومه المراوح والرمائل ، ومن لحاه القراطيس ، ومن ليفه الرسن . فيكون ثمره للناس قوتاً وفاكهة ، ونواه للأنعام علفاً ، وكل ذلك غير مستغن عنه في موضعه .

ومما تنبته الأرض ما يكون صبغاً يروق به في تلوين ما ينسج من الفرش والكنائس لا من قبل الحسن وإنما من قبل المنفعة .

ومما على الأرض البهائم والدواب والطير ، وهي أصنـاف ، وكل صنف منهـا يختلف ويتفاوت ، وفي كل منها فائدة ومنفعة ، لأن لحومها غذاء ، وأصوافهاوأوبارها وأشعارها أثاث ومتاع . وهذا الأرنب الذي هو من أوضع دواب الأرض يتخذ من صوفه الحرور ، الذي ليس في الملابس أرفع قدراً ولا أعلى ولا أكثر ثمناً منها . وجلودها بعضها لباس وهي الفراء والحقاق والمكاعب والنعال ، وبعضها أسقية ومزاود وسطائح وزنابيـل ، ووكز وسفر وسروج وبسط وجرب . وكثير من الآلات في كل شيء من ذلك منفعة ، وفائدة تخصه حالة يحتاج بعضها اليه ، وأعظم ذلك الرق الذي يكتب فيه كتاب الله عز وجل ، وما يستجاب من الدعوات . وقد ذكر الله عز وجل بعض هذه المنافع فقال : ﴿ وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتاً تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ، ومن أصوافها وأوبارها

وأشمارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين ﴾ (١) .

ومما أفاد الناس من البهائم ألبانها التي هي كاللحم في الفائدة والمنفعة ، وقد ذكر الله عز وجل فقال : ﴿ وإن لكم في الأنعام لعبرة ، نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين ﴾ (٢) . يعني – والله أعلم – من الجوف الذي هو معدن الفرث والدم ، لأن في الأمعاء الفرث ، وفي الرحم الدم ، ولا شك في اتصال الاخلاف بالارحام. اللبن هو ما يحله الله من الدم ونضره ، ولذلك صارت المراضع لا تحضن كما لا تحضن الحوامل . فاللبن إذا كان خارجاً من الجوف ، فهو خارج من معدن الفرث ومعدن الدم ، فصح أن يقال من بينهما والله أعلم .

وقد جعل الله تعالى اللبن أول أقوات المولودين ، فركب في الأم الحنو والشفقة على المولود ، وأهمها العلوف عليه إلى أن يسمى عنها ، فقال : ﴿ ووصينا الإنسان بوالديه ، حملته أمه كرهاً ، ووضعته كرهاً . وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ (٣) . والفصال لا يكون إلا من الرضاع ، فصار مذكوراً بذكره .

وقال : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ، لمن أراد أن يتم الرضاعة وعلى المولود رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، ولا تكلف نفس إلا وسعها ، لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده ﴾ وإنما نهى عن ذلك لما حل كل واحد من الوالدين عليه الرأفة والرحمة بالوالد . فجعل منع الرجل المولود من الأم ليلا ترضعه ضراراً لها. وامتناع الأم من الرضاعة ليضطر إلى استرضاع غيرها ضراراً له ، ولم يجعل لواحد منهما الفصال قبل الحولين ، لأن ذلك ضرراً ، والولد حكماً لا يكون لواحد من الاثنين مضارة للآخر . كذلك لا يكون له مضارة الولد أن يجتمعا عليه بعد الارتياء والنظر والتشاور ، فيعلم ان المولود لا يتضرر بالفصال ، فيكون اتفاقهما ماضياً بينهما لعدم الضرار فيه والله أعلم .

وهذا كله نظر من الله عز وجل للوالدين لئلا يكون من واحد منهما سبباً لهلاك الولد ، فيفجعهما فقده ، وللولد انبراح علته ، وتتوفر عليه مصالحه ، فيبلغ المبلغ الذي يرجوه الوالدان لأنفسهما وله .

---

(١) النحل : ٨٠ . (٢) النحل : ٦٦ . (٣) الأحقاف : ١٥ .

ومن الدواب ما خلق للركوب وحمل الأثقال ، وفيها ما جمع بين المنفعتين أكل اللحم والركوب . قال الله عز وجل : ﴿ والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون ، ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون ، وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الانفس إن ربكم لرؤوف رحيم . والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ﴾(١) . وقال : ﴿ أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً ، فهم لها مالكون ، وذللناها لهم ، فمنها ركوبهم ، ومنها تأكلون . ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون ﴾ (٢) .

وأما السباع فمنها ما سخرتها للناس بأن جعلها قابلة لتعلمهم كالفهود والكلاب وسباع الطائر ، كالبازي والعقاب والصقر والشاهين ، فإذا تعلمت وارتاضت كان فيها من المنفعة أن تكتسب لأربابها إذا حملتها عليه وقد ذكر الله عز وجل فقال : ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم ، قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله ، فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه ﴾ (٣) .

واما ما لم يسخرها من هذه الوجوه ، فلم يحل الناس من تسليطهم عليها ، وتقويتهم على قهرها . ولهم في جلودها المنافع ، فإنها قد تكون تشبه الدواب في وقت القتال. وقد تكون فرشاً وبسطاً إذا دبغت . فإن فضل عما ذكرنا شيء لا ينتفع به كالخنزير وغيره مما لم يبح أكل لحمه ، فذلك لا يعارض غرضنا فيما نسوقه من هذا الباب ، لأن الاغراض في الانتفاع موجود في ذلك كله . فإن كان الله عز وجل لم ينعم بالاباحة ، فقد أنعم بما كان في الامتحان ما حصر من الحكمة ، لأن العبد إذا حافظ على حق الله تعالى ، واستباح ما أباح له شاكراً ، واتقى ما حرم الله عليه صابراً ، أثابه الله تعالى بشكره المباح خيراً منه ، وبصيرة على المحظور خيراً منه ، فلم يخل خلق المحظور من أن يكون للبائن كخلق المباح وبالله التوفيق .

ذكر النار : وفي الأرض التي تؤذي ، فيكون منها السرج المهتدى بها في الليل بدلاً من ضياء الشمس في النهار ، وما يشبه السرج من المشاعل والشموع والقناديل ، ويكون منها ما يحتاج اليه للخبز والطبخ والشي وتسخين الماء الذي يغسل به الثياب ، أو يحتاج

(١) النحل : ٥ - ٨ (٢) يس : ٧١ (٣) المائدة : ٤

اليه كثير من الأوقات . وما يحتاج اليه لإلانة الحديد وإذابته وإذابة سائر الجواهر التي لا يحتمل ما يصنع منها إلا بلينه مذابه من الذهب والفضة والنحاس وما يشبهها وما يحتاج اليه منه الوقود والاصطلاء به أيام البرد .

ذكر الهواء فوق الأرض ، الهواء الذي إن منع نفوس الأحيـــاء اختنقوا ، وحاجة الأبدان كحاجتهم إلى الماء وأشد ، لأن كل مخنوق يحل خناقه ، فأول ما يفزع اليـــه هو الهواء فإذا تنشقه ورجعت منه اليه نفسه كالماء ، وقد لا يحتاج في ذلك الوقت إلى الماء ، ولكنه لا يستغني عن الهواء . ان الله تبارك وتعالى وضع الزمان أربعة فصول مرجعهاإلى تغير أحوال الهواء ، وهو يولج من بعضها من بعض ما يولج من الليل في النهـــار ، ومن النهار في الليل ، لأنه جعل الربيع الذي هو أول الفصول حاراً رطباً ، ورنت فيه النشوء والنمو ، فتنزل فيه المياه ، وتخرج الأرض وهرتها ، ويظهر نباتها، ويأخذ الناس في غرس الأشجار وكثير من الزروع ، وتتوالد فيه الحيوانات ، وتكثر الألبـــان . فإذا انقضى الربيع تلاه الصيف الذي هو مشاكل للربيع في إحدى طبيعته وهي الحرارة ، ومباين له في الأخرى ، وهي الرطوبة ، لأن الهواء في الصيف حار يابس فتنضج فيه الثمار والحبوب البادية في الربيع ، ويدرك من الرطاب والخضراوات . فإذا انقضى الصيف تبعه الخريف الذي هو مشاكل للصيف في إحدى طبيعته وهي اليبس ، ومبـــاين له في الأخرى وهي الحر . لأن الهواء في الخريف بارد يابس ، فيتناهى فيه صلاح الثمار وتمكين وتجف، فتصير إلى حال الادخار فتقطف الثمار ، وتحصد الاعناب ، وتفرغ من جميعها الأشجـــار فإذا انقضى الخريف تلاه الشتاء ، وهو ملائم للخريف في إحدى طبيعته وهي البرد ، ومباين له في الأخرى وهي اليبس ، لأن الهواء في الشتاء بارد رطب ، فتكثر الأمطار والثـلوج وتمهد الارض كالبدن المستريح فلا يتحرك إلى أن يعيد الله اليهـــا حرارة الربيع ، فإذا اجتمعت مع الرطوبة كان عند ذلك النشوء والنمو باذن الله تعالى.

وهو نظير إيلاجه الليل في النهار بأن ينقص من ساعات الليل، ويزيدساعات في النهار. فإذا اعتدلا واستويا نقص من ساعات النهار وزاد في ساعات الليل إلى أن يعتدلا. ولايزال يولج كل واحد منهما في الآخر ما بقيت الدنيا ، إلى أن يأذن الله في زوالها .

ولما كان من وضعه عليه أمر هذا العالم ، انه ربما قصر الليل وأطال النهـــار ، وربما

أقصر النهار وأطال الليل ، جعل أيام الشتاء هي القصيرة وأيام الصيف هي الطويلة . لان ليل الشتاء يمنع الناس عن التصرف والانتشار ، فجعل زمانه أقصر ليأووا قريباً إلى منازلهم ويتحصنوا بأكسائهم ، ويساموا فيها بالنبات الدفية والاصطلاء بالنار من غوائل البرد . ثم عوضهم منها طول أيام الصيف حتى يتسعوا في الانتشار،ويتمكنوا من التصرف والتكسب ، ويتوصلوا إلى حاجاتهم ، ويقضوا ما في النفوس من أوطارهم . فيرجعوا إلى منازلهم وقلوبهم فارغة ، ثم لا يطول مكثهم فيها ، لكن إنما هو أن يستريحوا بالنوم وقد أصبحوا ، فعادوا من كثير من الاضطراب والتصرف . وهذا في إطالة ما يطيله وتقصير ما يقصره .

فأما أصل الليل والنهار ، فيكون النهار المنصرف في أمور معائشهم والتوسل فيه إلى مكاسبهم . والليل لراحتهم وجمام أبدانهم . وكل هذا من الله عز وجل إرفاق وانعام وفضل وامتنان . وقد ذكره الله تعالى فقال : ﴿ قل أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمداً إلى يوم القيامة من إله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه ، أفلا تبصرون ، ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون﴾(١) . أي لتكونوا عند توفر هذه النعم عليكم من الشاكرين لله عز وجل .

ذكر الرياح : ثم ان الله تعالى كما فاوت بين أحوال الهواء فجعله مرة حاراً ومرة بارداً ، وفي وقت رطباً وفي وقت يابساً ، فكذلك فاوت بين حالته ، فجعله مرة ساكناً ومرة متحركاً . فالريح يحرك الهواء وقد يشتد وقد يضعف ، فإذا بدت حركة الهواء من وراء القبلة وكانت ذاهبة إلى تجاه القبلة ، قيل لتلك الريح الدبور،وهي التي ذكر النبي ﷺ أن عاداً هلكت بها . وهي التي أرادها الله عز وجل بقوله : ﴿ وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر عاتية ﴾ إلى قوله ﴿ خاوية ﴾ (٢) . وقال : ﴿ إنا أرسلنا عليهم ريحاً صرصراً في يوم نحس مستمر تنزع الناس كأنهم أعجاز نخل منقعر ﴾ (٣) .

وإذا بدت حركة الهواء عن يمين القبلة ذاهبة إلى يسارها ، قيل له ريح الجنوب . وإذا بدت حركة الهواء عن يسار القبلة ذاهبة إلى يمينها قيل له ريح الشمال . ولكل واحدة من

---

(١) القصص : ٧١ . (٢) الحاقة : ٦ - ٧ . (٣) القمر : ١٩ .

الرياح طبع . فتكون منفعتها بحسب طبعها . فالصبا خاوية يابسة . والدبور باردة طيبة . والجنوب حارة رطبة . والشمال باردة يابسة . واختلاف طباعها كاختلاف طباع فصول السنة .

وقد تهب رياح كثيرة سوى ما ذكرنا إلا ان الاصول هذه الأربع ، فكل ريح هب بين ريحين مما ذكرنا فحكمها حكم الريح التي تكون فيه هبوبها أقرب إلى مكانها . وهذا هو الكلام فيما يرجع من منافعها إلى الابدان .

ثم ان لها منافع سواها : فمنها الرياح الشجر ، قال الله عز وجل : ﴿ وأرسلنا الرياح لواقح ﴾ [١] . ومنها حمل السحاب ، قال الله عز وجل : ﴿ وهو الذي يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته ، حتى إذا أقلت سحاباً ثقالاً سقناه لبلد ميت فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات كذلك نخرج الموتى لعلكم تذكرون ﴾ [٢] .

وهذا ما سخره الله تعالى لمصالح الناس ليكفيهم به مؤونة استنباط المياه من العيون ولعل الحاجة تقع إلى الماء حيث لا عين ، أو لا سبيل إلى الوصول ، فأزاح الله بعلمه بما يحمله السحاب من الماء ويرسله من الريح ليحمله في الجو ، ويمسكه على ظهرها بقدرته ومشيئته حتى إذا أراد إنزال شيء من الماء ببلد أنزل منه المقدار الذي يريد لطفاً منه وفضلاً تبارك اسمه وعزت قدرته .

ومنها سوق الفلك في البحر ، قال الله عز وجل : ﴿ ومن آياته الجوار في البحر كالأعلام إن يشأ يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره ﴾ [٣] . وهذا لأن ماء البحر دائم . فإذا لم تكن ريح فلا حركة للسفن ، ، حتى إذا هاجت الريح كانت هي التي تحرك الفلك وتزيحها ، ولن يكون هبوبها إلا باذن الله ، فهو الذي يسير الناس في البر والبحر ، كما قال عز وجل .

ومن فوائد الرياح ان الله عز وجل كما جعلها كرامة لنبينا ﷺ أحوج ما كان اليها ، فقال عز وجل في كتابه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم

---

(١) الحجر : ٢٢ (٢) الاعراف : ٥٧ (٣) الشورى: ٣٢

جنود فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ﴾ (١) . إلى آخر هذه الآية . فكذلك جعلها من معجزات سليمان عليه السلام لانه سخر له الريح ، فكانت تغدو شهراً ، وتروح شهراً . ولم يذكر الله عز وجل في كتابه انها تغدو وتروح . فذكر في الاخبار ان الشياطين كانت أعدت له مدينة من قوارير و وانه كان يدخلها بنسائه ومن يريد من قومه ، ثم يأمر الريح أن تحملها ، فتحملها حمل الرياح السحاب ، فتغدو بها مسيرة شهر ، وقيل انه يحمل قوماً على ألواح وأمر الريح فحملتها وجاوزت بها البحر ، ثم أنزلتها حيث أمرها به ، فقاتلت قوماً من العدو وظفرت ، ثم ركبت الالواح فرفعتها الريح وحملتها إلى أن عادت بها معهم اليه مظفرة منصورة . وهذا الذي سبق اقتصاصه من جملة ما أنعم الله تعالى به على عباده في هيأت خلقهم ، والمرافق التي جعلها لهم في أرضه وسمائه وما بينهما ، ووراء هذا انعامه عليهم بأن خاطبهم وأمرهم ونهاهم ، وجعل صلاحهم لذلك ثمرة للعقل والبيان الذي أعطاهم وميزهم بالتيسير لعادبه عن البهائم ، وألحقهم في ذلك بالملائكة ، فعوضهم ذلك ، يعلموا ما شرعه ، فيستوصوا به ثناءه ومدحه وثناء الملائكة المقربين ومدحهم ، ويستفيدوا به النعيم المقيم الذي لا ينتقص ولا يفنى ولا يبيد .

وقد يكون في هذا ، انه لما خلق لهم من الخيرات والبركات في الدنيا ما خلق . يعيدهم ليقضوا بالعبادة حق هذه النعمة ، فيعوضهم من شكر النعمة المنقضية الدائمة خلافاً لحال البهائم التي تصيب ما تصيب من رزقه بلا عبادة تحصل من جهتها ، فينقضي أمرها بانقضاء أكلها ، ولا يكون لها في نعيم الآخرة نصيب .

ومن ذلك انعامه عز وجل بفتح باب في الدعاء والمسألة على العباد ، واعتداده جل اسمه ذلك ، عبادة منهم له ، فقال : ﴿ وقال ربكم ادعوني أستجب لكم ، إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين ﴾ (٢) .

وجعل سبباً بكلامهم من أهوال عظيمة وشداد حادثة ، نحو إحاطة السبع الواحد والاشراف على المغرق في البحر من هبوب العواصف وتلاطم الامواج وحدوث أمراض لم تجر للعادة في البر .

---

(١) الاحزاب : ٩

(٢) غافر : ٦٠

ومنها وغير ذلك من عوارض كثيرة جرت العادة بانكشاف البلية فيها بالدعاء والتضرع إلى الله عز وجل ، حتى ان كثيراً من الدهرية الذين لم يدعو الله لاجل التي سمعوها من المسلمين ، ولم يعترفوا لاجلها بالصانع عز وجل ، آمنوا بالله تعالى وأقروا به لما رأوه من نجاة الذين أحاطت بهم الامواج في لجج البحار ، وصاروا إلى حال لا يتوهم معهـا لهم خلاص ، ولا يعلم لسلامتهم سبب ولا احتيال إلا بدعائهم وابتهـالهم وتضرعهم حتى لم يمسهم سوء ، أو سلموا من عامة كانوا رصدوه من المكروه ، وكانت السلامة لركاب البحر من هذا الوجه وبهذا السبب أغلب من التلف . قالوا : فلولا ان الذي يعبدونه بدعائهم موجود كما يقولونه ، وله الخلق والأمر كما يعتقدونه ، لكان الذي لا يمكن ولا يجوز غيره أن يعطبوا ولا يتخلصوا ، فصار ذلك سبباً لإيمانهم واعترافهم بما لم تلجئهم الدلائل العقلية المعتبرة ، غير ان الجدل المهذبة من الشوائب كلهـا ساقت النظر إلى قبوله والاعتراف بصحته ، ولهذا قال الله عز وجل : ﴿ فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين ، فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون ﴾ [١] . وقال : ﴿ ربكم الذي يزجي لكم الفلك في البحر لتبتغوا من فضله ، إنه كان بكم رحيماً وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه ، فلما نجاكم إلى البر أعرضتم وكان الإنسان كفوراً ، أفـأمنتم أن يخسف بكم جانب البر أو يرسل عليكم حاصباً ثم لا تجدوا لكم وكيلا ، أم أمنتم أن يعيدكم فيه تارة أخرى ، فيرسل عليكم عاصفاً من الريح فيغرقكم بما كفرتم ثم لا تجـدوا لكم علينا به تبيعاً ﴾ [٢] .

وقال : ﴿ هو الذي يسيركم في البر والبحر حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف ، وجاءهم الموج من كل مكان ، وظنوا أنهم أحيط بهم ، دعوا الله مخلصين له الدين لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين ، فلما أنجاهم إذا هم يبغون في الأرض بغير الحق ﴾ [٣] .

فامتن الله جل ثناؤه على العباد بما نجاهم من دعواتهم في لجج البحار خائفين مضطرين مشرفين على أعظم ما يكرهون ، وينسبوه لهم من الخلاص والنجاة ، ثم عاتبهم على ما

(١) العنكبوت : ٦٥ . (٢) الاسراء : ٦٧ . (٣) يونس ٢٢ .

يفعلونه بعد الخروج إلى البر من شكر تلك النعمة ، ويقابلونه بهامن عاجل النسيان والرجوع إلى ما كانوا عليه من قبل ، من التهافت في الطغيان والتسارع إلى العصيان كأنهم أمنوا وأيقنوا أن لا سبيل بعد ذلك لله تعالى عليهم ، فلا وصول – عزت قدرته – اليهم . فقال ﴿ أمنتم ﴾ يعرفهم انهم لا أمانة لهم من عذابه ، إن أراد تعذيبهم ، فلوشاءلأهلكهم في البر بحاصب يرسله عليهم فيه ، فليس الإهلاك كله في الماء أو بالماء . ولو شاء لألجأهم إلى ركوب البحر ثانية ، حتى إذا ركبوا أرسل عليهم ريحاً يقصف الفلك ويكسره ،وأغرقهم جزاء لهم بكفرانهم النعمة في التخليص السابق . أي فإذا كنتم تعلمون أن لا أمان لكم من هذه المؤاخذات ، فلم تكفرون النعمة وتريدون المعصية وتمنعون الطاعة . أي فلا تفعلوا ذلك ، واشكروا النعمة وآثروا الطاعة والعبادة ، فان ذلك خيراً لكم وأعود عليكم وبالله التوفيق .

ومن نعم الله عز وجل على عباده أنه لما أراد منهم العبادة ، وكانوا لا يصلون إلى ما يريده منهم إلا بتوقف ، أرسل اليهم رسلاً من جنسهم وجعلهم قائمين عليهم ، يعلمونهم ما يجهلون ويأمرون وينهون وينشرون ويقدرون ويعدون على الطاعة ما يرغب فيها ، ويتوعدون على المعصية بما يروع عنها ، ولم يقتصروا على أن يعرفهم ذلك مرة واحدة ، فيعودوا إلى ما كانوا عليه ويصيروا كأن لم يسمعوا ما قيل لهم ، ولكنه عز وجل أقام الرسول بينهم ليدربهم على العبادات ويأخذهم بالواجبات إلى أن يموتوا عليها ويألفوها ويتعظموا عن العبادات الجاهلية وينسوها ، وربما قيض رسولاً واتبعه غيره إلى أن ختم النبوة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام . فأقام ما أقام ستر الأمة جاداً مجتهداً إلى أن دخل الناس في دين الله أفواجاً ، واستعلى الحق وزهق الباطل ، وظهر أمر الله . فلما توفاه الله إلى كرامته خلف القرآن وهو أعظم دلائله وأشرف آياته وبيناته بين ظهراء أمته ، مهما يكن من الستر فكان تبعاً للقرآن الجامع لها به ما شرع له في أمته من بعده كالحي القائم بينهم ، لا تفوتهم إلا رؤيته ، ولا تنقصهم إلا مشاهدته ، فكان نعمته على الرسل أن فضلهم وشرفهم واصطفاهم على غيرهم بأن ائتمنهم على وحيه ، فأحبهم بشفاء ربه ، وجعل منزلتهم من غيرهم كمنزلة ملائكته منهم ، ونعمته على المرسل اليهم إن لم يخلهم وأهواءهم ، ولكنه أعانهم بمن يسددهم ويرشدهم إلى ما هو الأصلح لهم لئلا يخلدوا في حقوقه إلى التقصير ،

فيستوجبوا به العذاب بالتكبر ، وجعل الرسول من الجنس لتوفر السكون اليه ، ويسهل الأخذ عنه ، فلو كان الرسول من غير الجنس لاشتد النفور وصار ذلك سبباً للتباعد عنه وله الحمد بها على كل نعمة كما يستحقه .

ومما خص هذه الأمة به من نعمه أن جعلهم أمة وسطاً ليكونوا شهداء على الناس ، فقال : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾ (١) . وذلك لأنه جعلهم أمة خير الأنبياء وأفضل الرسل صلوات الله عليه وعليهم أجمعين . وجعل شريعته آخر الشرائع تنسخ كثيراً مما تقدمها ولا يأتي بعدها ما ينسخها ، ووضع عنها الامار والاغلال التي كانت على المتقدمين ، وبناها على السهولة والسماحة ، ووعدهم على لسان نبيه صلوات الله عليه أن يكونوا أكثر أهل الجنة ، هذا مع حقه بحملهم وقصور أمدهم ، فانه قال : (بعثت والساعة كهاتين ، وضم اصبعيه السبابة والوسطى) (٢) . ان كادت الساعة لتتيقن ، وذلك مثل ضربة لقربها ، ودلالة على ان مبعثه من اشراطها إذ كان نبي آخر الزمان كما تقدم به من الله البيان . لكن الله تعالى ضاعف لهم أجور أعمالهم كرامة لنبيه ﷺ فقال فيما يروى عنه : (إنما مثلكم فيمن مضى قبلكم كرجل استأجر أجيراً فعمل له من أول النهار إلى الظهر بقيراط ، فأولئك اليهود . ثم استأجر أجيراً فعمل من الظهر إلى العصر بقيراط ، فأولئك النصارى . ثم استأجر أجيراً فعمل له من العصر إلى آخر النهار بقيراطين فأولئك المسلمون . فغضب الأولان وقالا : نحن أكثر عملاً وأقل أجراً . فقال : هل منعتكم من أجوركم شيئاً، قال: فذلك فضلي اوتيه من أشاء) (٣) .

ثم انه عز وجل ضمن لهذه الأمة حفظ القرآن ، فقال : ﴿ إنا نحن نزلنا الذكر ، وإنا له لحافظون ﴾ (٤) . ولم يضمن مثل ذلك للأولين في الكتب التي أنزلها عليهم لأنه قال : ﴿ بما استحفظوا من كتاب الله ﴾ (٥) . فأخبر انهم استحفظوه ولم يخبر بأنه ضمن لهم حفظه

---

(١) آل عمران : ١١٠

(٢) ورد في صحيح البخاري الرقاق ٣٩ ، وفي صحيح مسلم الفتن رقم ١٣٢ - ١٣٥ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الاجارة ٩ ، الأنبياء ٥٠ .

(٤) الحجر : ٩ (٥) المائدة : ٤٤ .

فأداهم الأمر إلى أن صنعوا كتبهم . وأخبر الله تعالى ما وعده ، فحفظ فينا كتابه وهو حافظه بفضله إلى أن تقوم الساعة ، وسعة رحمته . ثم انـــه عز وجل خص هذه الأمة باجتهاد الرأي في التوارث والاحكام ، ووضع عنهم الخطأ فيه ما لم يكن منهم نقص في الاجتهاد ، ومسامحة أنفسهم فيه ، وميل بالهوى إلى وجه من الوجوه المحتملة دون غيره وقصد إلى أن يظهر الرجحان دون ما سواه ، فانبسط لسعيهم من علم الدين ما كان منطوياً، وظهر منه ما كان كامناً مختفياً وقام بتخليص الأصول وتفريع الفروع قوم يقوم خبر النبي ﷺ عنهم والبشارة بهم ، حيث قال فيما روى عنــه : (ان في أمتي قوماً كادوا من فقههم أن يكونوا أنبياء)[1] . فانتهوا فيها إلى أقصى حدود الإمكان ، وظهرت لهم فيما تكلفوه من الله آثار الكرامة وخلد المدح والثناء عليهم إلى يوم القيامة .

وبلغ قوم سواهم في نصرة الدين والرد على الملحدين مبلغاً لما يبلغه ذو ملة ممن خلا في نصرة دينه ، فما بقوا للمخالفين شبهة إلا حلوها ، ولا حجة فيما عنــدهم إلا دفعوها ، ولا نبأ لهم إلا هدموه ، ولا أصلاً إلا كسروه ، فخلص الدين بحمد الله محروساً بالسيف والقلم، ظاهراً من الله تعالى على سائر الأديان ظهور العلم . وكل ذلك مما أنعم الله تعالى به على هذه الأمة من الامداد الذي أمدهم بها ، والمعادن التي أجزل حظوظهم بينها ، وإن عددنا نعمه لم نحصها فله الحمد دائماً والشكر واجباً كما يستحقه .

فصـــل

فان قال قائل : أليس كما أنعم الله تعالى على عباده بهذه النعم وبغيرها مما لم يذكروها، فقد ابتلاهم ببلايا ، وختم عليهم بالمنايا ، وحل بينهم وبين الخطايا ، وعرضهم بهـا لأسوأ القضايا فما الوجه في هذا عندكم ؟ فالجواب : — وبالله التوفيق — ان البلايا ضربان :

ضرب جعله الله تعالى عقوبة لمن أصيبه . فاذا صبر المبتلى عليه وتاب إلى الله من ذنبه، جعله تمحيصاً له وكفارة ، وضرب يعوض به من يناله ، لما هو خير له مما يبتليه إياه ببلية . وهذان جميعا للمؤمن .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وأما الكفار فليس أمرهم بخارج من أن يكون عقوبة لهم ، لا تتضمن معنى التمحيص لأنه لا تمحيص مع الكفر ، ولو أسلموا في تلك الحال لصار لهم تمحيصاً. وكذلك التعويض للثواب إنما يقع لهم بشرط الإيمان فيفسدونه على أنفسهم بترك الإيمان . كما ان جعل من ذلك للمؤمنين تعويضاً للثواب ، إنما يكون ذلك بشرط الصبر والاحتساب . فان جزعوا وقالوا لا ينبغي لهم أن يقولوه ، أفسدوه على أنفسهم ، وليس إقبال العبد النعمة على نفسه بدافع أن يكون الله تعالى قد أنعم عليه ، كما ان الواحد منا قد ينعم ببعض ما عنده على آخر فيعيده على نفسه ببعض ما يفسد به مثله ، فلا يدفع ذلك وجود الانعام من الآخر عليه ، والله أعلم .

وأما الميتة فليس بخارج من وجوه الانعام لأنها تخلص المؤمن من دار المحنة ، وتريحه من الجهد ، وتؤمنه من الخوف ، وتصيره إلى ما أعد الله من حسن المآب وجزيل الثواب . وأما الكافر فانها تقطعه عن ازدياد المآثم والاوزار والاستكثار من الجرائم والاصار . فهي إذاً لكل واحدة منها نعمة والله أعلم .

فان قيل : لو كانت نعمة للكافر لأنها تقطعه الاثام ، لوجب أن لا تكون نعمة للمؤمن لأنها تقطعه عن الحسنات .

قيل : ان المؤمن إذا انقطع عن الحسنات فقدم قدم منها بالحجرة عن النار ، ونورده من النعيم على ما له في أيسر اليسير منه كفاية ، والكافر لم يقدم إلا السيئات فاذا انقطع عن ازديادها ، استفاد بذلك أن لا يزاد العذاب عليه . فالميتة إذاً خير له وليست بشر للمؤمن واما التخلية من العناد والخطايا ، فكلا ان تكون واقعة من الله تعالى ، لأنه قد نهى وتوعد العذاب ووصفه بما يحذر ويرهب منه ، فأنى يكون مع ذلك تخليه ؟

فان قيل : فهلا أعجز عن الخطيئة ؟ **قيل :** لو أعجز عنها لم يكن العبد ممتنعاً عنها ، ولم يكن ذلك العجز له عبادة ، ولم يقض عنه من حقوق الله تعالى حقاً .

فان قيل : فلماذا يعقد وهو غني عن أن يعبد **قيل :** لأنه عرض العبد لما يعبده للثواب.
فان قيل : وماذا كان لو أحسن اليه واجتباه من الخير ما أراد من غير أن يتعبده قيل في هذا المتكلمي : الإسلام طريقان : احدهما لا سؤال في مثل هذا الموضع ، لأنه إنما يرجع

إلى الله عز وجل ، وقد قال في كتابه : ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ [1]. وقال: ﴿ ألا له الخلق والامر ﴾ [2] . وقال : ﴿ إن الله يفعل ما يشاء ﴾ [3] وقال : ﴿ إن ربك فعال لما يريد ﴾ [4] . وقال : ﴿ إن الله يحكم ما يريد ﴾ [5] .

فلو أراد أن يتعبد أحداً بأمر ولا نهي ، ويدخلهم الجنة ويبيحهم نعيمها من غير طاعة تكون منهم ، كان له ذلك . وإذا تعبد ولم يدخل أحداً الجنة إلا أن يكون الإيمان قد سلم له ، فذلك أيضاً له وهو حقه . فلا سؤال بمثل هذا الموضع لاحد والا يعبد ، انه ولم يتعبد العبد ، فيجعل له طريقاً إلى العبادة ، ولم يستوجب العبد عليه إحساناً وتخلا عن الوسيلة إلى ربه لانه لما خلقه بدأه بالإحسان ، بأن خلقه حياً وأعطاه بياناً وعقلاً ، وأزاح علله وأناله من الخيرات أكثر مما كان يحتاج اليه فوجبت له بذلك عليه حقوق ، لو أراد أن يقضيها حتى يخرج من عهدتها ما قدر عليه ، فاذا خلا بعد هذا عن العبادة كان الحق كله لله عز وجل عليه ، ولم يكن قبل الله تعالى وسيلة حتى إذا تعبده بالامر والنهي ، يعبد الطاعة له في أمره ونهيه ، صار التزام العبودة واستشعار الذلة وإظهار الرغبة والرهبة ، وسيلة له عند الله تعالى يستحق بها أن يحسن الله تعالى . فاذا تعبده لتكون له هذه الوسيلة فيحسن اليه لاجلها .

فان قيل : أليس لو أحسن اليه بلا استحقاق لكان ذلك الفضل والكرام سنة فيه إذا أحسن اليه عن استحقاق ، وهلا أحسن اليه متبدياً إن لم يريد ، ما فعل إلا الإحسان.

قيل :هكذا كان يكون ، ولكنه لما كان عدلاً أراد أن يظهر عدله ، بأن يوجب للعبد الحق ، ثم يجزيه بحسنة عشراً أو أكثر ، فيكون أظهر عدله وفضله معاً ، كما انه تعالى خلق ليظهر قدرته ، وأعطى ما خلق العقل ليعرف نفسه اليه . وكذلك أوجب الحق للعبد ثم قصاه ، ليعرف بذلك عدله وفضله .

فان قال : ولم كان هذا ؟ وماذا لو لم يخلق أحد ، فلم يعرف أصلاً : قيل : لا شك ان العقل يدل على ان القديم إذا كان له من المدائح ما قد عرف . فان يكون له من يعرفه

---

(١) الأنبياء : ٢٣
(٢) الاعراف : ٥٤
(٣) الحج : ١٨
(٤) هود : ١٠٧
(٥) المائدة : ١

ويعرف مدائحه ويدعوه بها أحسن من أن لا يعرفه ولا يعرف تلك المدائح له إلا نفسه ، فانما خلق ويعبد ، لان ذلك أحسن ، واختيار الاحسن أحسن من اختيار ما ليس بأحسن، وهذا موضع قطع السؤال .

فصـــل

وإن سأل سائل : عن التعريض للثواب بالإيلام والاموال لم جاز أرأيتم لو أحد منا ، هل يكون له أن يضرب عبده ليعطيه مالاً ، فاذا كان ذلك قبيحاً فيما بيننـــا ، فلم جاز وجود ذلك من القديم إن كان هو الفاعل له كما يقولون ؟

قيل : في هذا طريقان كما ذكرنا في السؤال الأول : احدهما أن لا سؤال عليه لأن ليس لأحد عليه أمر ولا نهي ولا فوق سلطانه سلطان، وإنما قبح ما قبح من العباد لمخالفتهم فيه أمر الله عز وجل ، فإذا لم يكن على الله تعالى أمر ولا نهي لم يقبح منه شيء يفعلـه . والسؤال عن أفعاله ساقط لأنه عز وجل كما وصف نفسه لا يسأل عما يفعل وهم يسألون .

والطريق الآخر ان الله عز وجل يعلم ان الثواب الذي يعطيه العبـــد ، وأسر له إذا لقيه من العافية التي يسلبه إياها في الحال ، ويعلم انه واصل اليه غير متخلف عنـــه ، ولا فائت إياه ، لأنه في يده وفي سلطانه ، لا يخش أن ينس ولا أن يحول حائل بينه وبين إيصاله إلى العبد ، فحسن منه أن يمنعه ، وإحدى الحسنيين وهو العافية لما هو أحسن منا .

وأما الواحد منا فإنه لا يدري ان ما أعده لعبده خير من العافية الحـــاضرة ، ولا يدري أن يصل إلى ما في نفسه من الإحسان أو لا يصل إن وصل . فهل يستمع العبد به أو لا يستمع ؟ ولعله يصير وبالاً عليه وسبباً لهلاكه . ولعله يذهب منه قبل أن يستكـمـل رؤيته . وإذا لم يكن من هذا شيء ، فليست العافية من عطيته . فيكون له أن يمنعها إياه، ليعرضها منه عطية أخرى . وإنما هي عطية الله عز وجل ، إذا أعطاه إياها أعطاه نظراً له ، فهو أعلم بالخير له ، والعبد لا يعلم من ذلك إلا ما يعلمه الله تعالى فكيف يكون له أن يتعرض لتكديره وتعييره ، وإنما حسن مثل هذا من الله تعالى لأنه امتنان بالعافية . فإذا أراد أن يأخذها ليبدل مكانها خيراً منها ، فإنما يبدل عطية بعطية . فكان ذلك من معاملة

الواحد منا عبده ، نظير أن يكون قد من عليه وقتاً بشيء وسكنت نفسه اليه ، فينزعه منه كرهاً ، ويعوضه خيراً منه ، فيكون ذلك حبساً منه ، فكذلك إيلام الله تعالى العبد للثواب حسن منه ، لأنه في هذا المعنى وبالله التوفيق .

ذكر الدلائل على وجوب الشكر : قد بدأنا في أول البـاب بقول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم ﴾ [١] وبينا ان الاذكار عند الأمر بالعبادة بأنه خلق الناس ، وجعل لهم الأرض فراشاً والسماء بناء وأنزل من السماء ، فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم وجعلها رزقاً للناس ، ونصاً من الله عز وجل الشكر من عبـاده ، وشكره إنما يكون بعبادته . وذكرنا بعد هذه الآيات آيات في معنـاها ، ومما يلتحق بها قوله عز وجل : ﴿ يا بني إسرائيـل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم ﴾ [٢] . في عدة مواضع من سورة البقرة . وقوله عز وجل للمسلمين : ﴿ ولا تتخـذوا آيات الله هزواً ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً ﴾ [٣] . وذكرنا هذه الآية في باب حب النبي ﷺ ، وبينا ما فيها من مواقع نعم الله على نبينا محمد ﷺ عندنا ، وقال فيما خاطب به بني إسرائيل : ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم وميثـاقه الذي واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا ﴾ [٤] .

وقال في المؤمنين : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود ، فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها ﴾ [٥] . وقال : ﴿ يا أيها الناس اذكروا نعمـة الله عليكم ، هل من خالق غير الله يرزقكم ﴾ [٦] . وقال : ﴿ وجعل لكم من الفلـك والأنعام ما تركبون لتستووا على ظهوره ، ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه ﴾ [٧] . وحكى عن موسى بن عمران عليه السلام انـه قال لقومه : ﴿ فاذكروا آلاء الله لعلكم تفلحون ﴾ [٨] . وعنه عليه السلام أنه قال لقومه : ﴿ يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم ﴾ [٩] . وقال في عدة مواضع في سورة الرحمن : ﴿ فبأي آلاء ربكما تكذبان ﴾ [١٠] . الا قالوا:

---

(١) البقرة : ٢١
(٢) البقرة : ١٢٢
(٣) آل عمران : ١٠٣
(٤) المائدة : ٧
(٥) الأحزاب : ٩
(٦) فاطر : ٣
(٧) الزخرف : ١٢
(٨) الاعراف : ٦٩
(٩) المائدة ٢٠
(١٠) الرحمن ١٣

ولا شيء من آلائك ربنا نكذب . فهذه آيات وقع فيها الاذكار بالنعم ، والاذكار بها لا يكون إلا لاستدعاء الشكر واستقصار النعم عليه فيه .

وقال لموسى عليه السلام : ﴿ وذكرهم بأيام الله ﴾ [١] أي ذكر قومك بنعم الله ، وما ذاك إلا ليشكروا ﴿ أما ترى .. ﴾ إلى قوله ﴿إن في ذلك لآيات لكل صبار شكور﴾[٢] وقص على الأمر بالشكر في عدة آيات ، منها قوله تعالى في سورة البقرة ﴿ واشكروا لي ولا تكفرون ﴾ [٣] وقوله ﴿ اعملوا آل داود شكراً وقليل من عبادي الشكور ﴾ [٤] . وقال : ﴿ وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حباً ، فمنه يأكلون ، وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب ، وفجرنا من العيون ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم ، أفلا يشكرون ﴾ [٥] وقال فيما وصفه من الحكمة التي أعطاها لقمان : ﴿ أن اشكر لي ولوالديك ، إلي المصير ﴾ [٦] . وقال فيما حكى عن سليمان عليه السلام عند رؤيته عرش بلقيس : ﴿ فلما رآه مستقراً عنده ، قال : هذا من فضل ربي ليبلوني ، أأشكر أم أكفر ، ومن شكر فانما يشكر لنفسه ، ومن كفر فان ربي غني كريم ﴾ [٧] . وقال : ﴿ إن الإنسان لكفور ﴾ [٨] . وذمه إياه بالكفران اقتضاء للشكر . وفي آية أخرى ﴿لعلكم تشكرون[٩] فأحدهما اقتضاء والآخر استقصاء واستنباطاً .

وقد ثبت بجميع ما كتبناه ، وما عسى سهونا عنه ، فلم نكتبه وجوب شكر الله تعالى على العباد لنعمه الكثيرة العظيمة السابغة لديهم ، ولا شك انها إذا كثرت وفاتها الإحصاء لم يتوصل إلى شكرها إلا بذكرها ودراستها وعرضها على القلوب عند رين الغفلة . فاذا حصلت مذكورة فالشكر لها يختلف :

فمنها اعتقاد ان الله عز وجل قد أنعم فأكثر وأجزل . وكل ما بها من نعمه فمنه ، لا من الكواكب ، كما يقول بعض المبطلين . وان كلها فضل منه وامتنان ، وانا إن اجتهدنا لم نرد شكرها ولم نقدرها حق قدرها .

---

(١) ابراهيم ٥
(٢) نفس الآية السابقة
(٣) البقرة ١٥٢
(٤) سبأ ١٣
(٥) يس ٣٣ - ٣٥
(٦) لقمان ١٤
(٧) النمل ٤٠
(٨) الحج ٦٦
(٩) الأنفال ٢٦

ومنها الثناء على الله عز وجل وحمده، وإظهار ما في القلوب من حقوق هذه النعم باللسان، والجمع فيما بين الاعتقاد والاعتراف الذي يقتضيه تعظيمه، ولا تعظيم كالطاعة.

ومنها أن يكون العبد مشفقاً في عامة أحواله من زوال نعم الله تعالى عنه، وجلا من مفارقتها إياه، مستعيذاً بالله تعالى من ذلك، سائلاً إياه متضرعاً اليه أن يديمها له ولا يزيلها عنه.

ومنها أن ينفق مما أتاه في سبيل الله ويواسي منه أهل الحاجة، ويعمر المساجد والقناطير ولا يدع باباً من أبواب الخير إلا أتاه، وأظهر له من نفسه أثراً جميلاً فيه.

ومنها أن لا يفخر بما أتاه الله على غيره، ولا يتبذخ ولا يتصلف ولا يزهو ولا يتكبر، قال الله تعالى: ﴿إن الله لا يحب كل مختال فخور﴾[1]. وقد كتبنا ما يتصل بهذا المعنى في قصة قارون وقوله، في باب القدر.

ومنها أن لا يكتم نعمة الله تعالى عليه، ما لم يعلم في ذلك احتياطاً لنفسه ويجتهد في أن يرى آثارها عليه، ويتحدث بها، مستنداً بنعمة الله مبيناً عليه، وبفضله قاصداً أن يشركه اخوانه من المسلمين في السرور بما يسره، ويعينوه على حمد الله تعالى وشكره، ويسألوه من ادامتها له ما سأله منها لنفسه بنفسه. فأما على وجه الزهو والاعتلاء بها على من ليس في مثل حاله فلا. وليس من إظهار اثر نعمة الله أن يستكثر من المآكل والمشارب والرباع والضياع والعبيد والاماء والخدم والدواب. ولكن ان يرحم أهل الحاجة ولا يغفل عنهم، ولا يبيت شبعاناً وجاره جائع فلا يطعمه. وكذلك من يعرفه بالحاجة، وإن لم يكن له جاراً. ولا يلبس الفضل من الثياب وغيره من فراشه، وأهل دينه في بلده أو جواره ومحلته مار يحرقه الحر، أو يقطعه البرد فلا يكسوه، ولا يتبضع بالبضائع بالألوف، أو يركم البذر ويتصدى لضرير في جواره أو محلته أو من جملة قرائبه من يحتاج إلى درهم يصرفه في حاجته فلا يجده ولا يعطيه.

فان كان يفعل هذا كله فلاعيه أن ينفق على نفسه أكثر مما يحتاج اليه، وكل من كان

---

(١) لقمان: ١٨

عنده فضل ، فأنفق فضلاً فأكل لونين أو لبس ثوبين ، واستخدم عبدين وافترش فراشي جاريتين ويبني دارين ، وركب دابتين ، أو زاد ، فهذا على وجهين :

احدهما : أن يكون غرضه إظهار فضل الله تعالى عليه ليخرج بـه من حكم الكافر المتنبه بالمنكر والجاهد ، وهذا أحسن . إلا ان إظهار دلك بالمواساة أولا أحسن .

والآخر : أن يكون غرضه المباهاة والمكاثرة والبغي والمفاخرة ، فهذا حرام عليه . ويخشى أن يكون أدنى ما يعاقبه الله تعالى أن يعطيه ما أتاه ، ويقطع عنـه ما أعطـاه فينبغي لمن أشفق من دلك أن لا يغفله .

ومن أعظم فوائد نعم الله تعالى الاستدلال بها على المنعم ، فان فيها الدليل عليه وعلى قدرته وعلمه وحكمته ووحدانيته . وقد نبه الله تعالى على ذلك في غير موضع في كتابه ، فالله تبارك وتعالى امتن علينا بأن جعل لنا السمع والأبصار والأفئـدة بعد أن أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئـاً . وقال في آية أخرى : ﴿ قل أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم ، وختم على قلوبكم ، من إله غير الله يأتيكم به ﴾ (١). فالأول اسيان والآخر تنبيه واحتجاج . فيحتمل أن يكون احتجـاجاً على مشركي العرب الذين كانوا يعترفون بالله عز وجل ويصفون خلق أنفسهم اليه ، ثم يتبنون مع ذلك له شريكاً ، فأخبر عنهم انهم ﴿ إذا قيل لهم من يبدأ الخلق ثم يعيده ، أم من يرزقكم من السماء والأرض ، أمن يملك السمع والابصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ، ومن يـدبر الامر ﴾ (٢) ، قالوا : الله وانهم إذا قيل لهم : من خلقكم ؟ قالوا الله ، ثم أمر نبيه ﷺ أن يقول لهم : ﴿ هذا خلق الله ﴾ باتفـاق مني ومنكم ﴿ فأروني ماذا خلق الذين من دونه ﴾ (٣) . وأن يقول لهم : ﴿ أرأيتم إن أخـذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم بعد أن خلقها لكم ، من إله غير الله يأتيكم به ﴾ (٤) . أي إذا كان هو الخالق لهذه الاشياء ، فأخذ منها ما خلق ، فمن ذا الذي يتوهم أن يعارضه، فينزع منهما أخذه منكم ، ويرده عليكم . أي فاذا كان ذلك مما لا سبيل لكم في امتنانه ، فاعلموا أنكم لا تحصلون من الشرك إلا على قول مجرد لا حاصل تحته ، وان الكف عنه أولى .

---

(١) الانعام ٤٦ — (٢) يونس ٣١

(٣) لقمان ١١ — (٤) الانعام ٤٦

وقال في آية أخرى منها ، ومحتجاً : ﴿ وفي أنفسكم أفلا تبصرون ﴾ [1]. فكان معنى ذلك ، وفي أنفسكم دلالات الحدث ، وفي الأحوال المتقلبة بهم من حيث لم يتفكروا فيها . فإن تلك الأحوال إذا كانت أحداثاً ، ولم يكونوا نقلوا منها قط ، فواجب أن يعلموا أنهم احداث ، والحدث لا يخلو من يحدثه . فقيل معنى ذلك : أنكم تعلمون من أنفسكم ، أنكم لم تكونوا ثم كنتم ، فلا يخلوا أحدكم من أن يكون هو الذي خلق نفسه ، أو أبواه خلقاه ، أو غيره وغيرهما ، ولا يمكن أن يكون خلق نفسه لأنه لو شاء بعد (أن) تمت قواه وكمل عقله أن يتم من نفسه عضواً ناقصاً لم يقدر عليه ، فوجب أن يعلم انه كان إذا كان نطفة مواتاً من أن يقلب نفسه كمالاً محالاً أبعد ، وعنه أعجز . ثم يعلم انه اذا كان موجوداً غير انه ضعيف أموات لا يقدر على شيء من أمره ، فهو إذا كان عدماً من ذلك أبعد ، ولا يمكن أن يكون أبواه فعلاه ، لأن الأبوين في العجز الذي ذكرنا مثله . فإذا استحال أن يكون فعلا لنفسه ، استحال أن يكون فعلا لأبويه ، فحق انه إذا فعل فاعل غيره وغير أبويه ، وإنما يراد بالله ذلك الفاعل ، أفلا تبصرون ، أفلا تدركون بعقولكم ما فيها من هذه الهداية ، فتهتدوا بها ولا تكفروا .

فإن قال قائل : الفاعل هو الطبع : قيل له : وما الطبع فإن هذا الإسم نفسه يدل على أن المسمى به فاعلا ، لأن الطبع لا يكون إلا فعل الطابع ، كما لا يكون الضرب إلا فعل الضارب . وهكذا ، إن قالوا : الطبيعة ، لأن الطبيعة إسم للمفعول ، فإن الطبيعة هي المطبوعة ، كما ان القتيلة هي المقتولة ، والذبيحة هي المذبوحة ، والصنيعة هي المصنوعة ، والمفعول في اقتضاء الفاعل كالفعل .

فان قالوا : الطبيعة قوة مخصوصة ، فذكروها ونعتوها . قيل لهم : القوة عرض لابقاء له ، فيستحيل أن تؤلف الأجسام ، كما يستحيل على اللون أن يفعل ذلك ، وعلى الصوت والطعم . ولأن خلق الإنسان فعل شديد متقن ، فلا يمكن أن يكون قد صدر إلا عن عالم حكيم . القوة لا تليق بها الحياة ولا القدرة ولا العلم ولا الحكمة ، فأنى يمكن أن يكون الخلق وقع منها ؟ فإن وصفوا الطبيعة بهذه الصفات ، كانوا مشيرين لمن هي له إلى

---

(١) الذاريات ٢١

البادىء ، إلا أنهم يلحدون في اسمه فيسمون به غيره ، وينسونه ، وعندهم انه معونة ، وهذا نهاية الجهل . فيقال لهم ما قال الله عز وجل : ﴿ أفلا تبصرون ﴾ (١) أي لا عقول لكم تدركون بها خطأ هذا القول وفساده ، فترجعوا عنه إلى ما يصح ويسلم على النظر ، وبالله التوفيق .

وقال في آية أخرى : ﴿ وسخر لكم الليل والنهار ﴾ (٢) فامتن بها على العباد حتى قال محتجاً : ﴿ قل أرأيتم إن جعل الله عليكم الليل سرمداً إلى يوم القيامة ، من إله غير الله يأتيكم بضياء أفلا تسمعون . قل أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمداً إلى يوم القيامة من إله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه أفلا تبصرون ﴾ (٣) . وهذا يحتمل وجوهاً :

أحدها ما ذكرت في قوله : ﴿ قل أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم من إله غير الله يأتيكم به ﴾ (٤) . وذلك ان الله عز وجل قد أخبر في غير هذا الموضع ، انهم إن سئلوا : من خلق السموات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله فلما كانوا معترفين بذلك ، وصاروا مع ذلك يشركون أموات . فقال لهم : أرأيتم ان حبس الله النور والظلمة ، من كان يأتيكم بما حبس عنكم ؟ أي فإذا كان خلقها لهم ولا يمكن أن يردها عليكم أحد منهما ما ينزعه منكم ، فمن هذا الإله الآخر إذاً ؟ وما الذي يملكه ، وأمر الذي بيده ، وهو معنى قوله عز وجل في غير هذا الموضع ﴿هذا خلق الله، فأروني ماذا خلق الذين من دونه ﴾ (٥) .

والوجه الآخر : أن يكون احتجاجاً على عبدة الأوثان كأنه قال لهم : من إله غير الله يأتي بما حبسه الله تعالى عنكم من النور أو الظلمة ، الذين لا يبصرون عجز الأوثان وجودها ، فيعلموا انها لا تقدر على شيء الا تسمعون ما يقال لكم عوداً على بدء، ويضرب لكم الأمثال ، فتعلموا ان عبادة الوثن جهل وضلال .

والوجه الثالث : أن يكون احتجاجاً على التنويه الذين يقولون بأن خالق النور من

---

(١) الذاريات : ٢١
(٢) ابراهيم : ٣٣
(٣) القصص : ٧٢
(٤) الانعام : ٤٦
(٥) لقمان : ١١

خالق الظلمة . كأنه قيل لهم : ان كان هذا هكذا فأضيفوا إلى الله عز وجل إحدى هذين من النور أو الظلمة . ثم انه أراد ابقاء ما خلق من إله غيره ، كأن يأتي بضده ، وذلك إذا أتى بضده لم يخلو من أن يتعمد له إظهاراً ما أتى به ، وإبطال ما كان قبله أولاً بنفسه. فان تعمد ، فكيف يكون الأول مقهوراً وهو إله ؟ وإن لم يتعمد ، فكيف يكون الثاني مقهوراً وهو إله ؟ وإذا كان ذلك فيستحيل وقد أقررتم بأن خالق النور هوالله عزوجل. فاعلموا ان خالق الظلمة ليس غيره . وانها جميعاً خلقه ، فلا هو أن يحبس النور قدر على الإتيان به غيره ، ولا إن حبس الظلمة قدر على الإتيان بها غيره . أفلا تسمعون ما نكرر عليكم من الإحتجاج ونضرب لكم من الأمثال فتنتهوا أو تذروا ما أنتم فيه من التعسف والجهالة أفلا تبصرون بعقولكم ما فطرت عليه من الهداية والدلالة ، فلا تعتقدوا المتناقض ، فالنص في هذا التأويل ، وفي الأول نص القلب ، وفي الذي بينهما نص العين ، وبالله التوفيق .

وقال في آية أخرى : ﴿ وأنزلنا من السماء ماء طهوراً لنحيي به بلدة ميتاً ونسقيه مما خلقنا أنعاماً وأناسي كثيراً ﴾ (١) . فهذا امتنان . وفي آية أخرى ﴿ قل أرأيتم إن أصبح ماؤكم غوراً فمن يأتيكم بماء معين ﴾ (٢) . فهذا احتجاج على المعنى الذي بينته فيما مضى ، لأن الله عز وجل قال : ﴿ ولئن سألتهم نزل من السماء ماء فأحيا به الأرض بعد موتها ، ليقولن الله ﴾ (٣) . فإذا كان هذا قولهم ، ثم أثبتوا لهم شريكاً يوجبه عليهم أن يقال لهم : ﴿ قل أرأيتم إن أصبح ماؤكم غوراً ، فمن يأتيكم بماء معين ﴾ (٤) أي إذا لم يكن أحد مهياً لكم أن تشيروا اليه ، فيقولوا : ان هذا الإله إن حبس الماء فذلك الإله يأتينا به . فما معنى إثبات شريك لا يحصل منه إلا على اسم فارغ لا معنى تحته ولا حاصل له . وقد حكي عن بعض جهال الملحدين ، انه مر بقوم يصلون وإمامهم يقرأ : ﴿ أرأيتم إن أصبح ماؤكم غوراً فمن يأتيكم بماء معين ﴾ فقال الرجل : والمعاول ولم يعلم ان الاحتجاج إنما وقع بالماء الذي هو غار ، فصار الرجال لا يصلون بمعاولهم اليه فإن ذلك ما لم يمتحن لا يدري ان الماء قد خار لأن يخوره مفارقته المعدن المعهود له ولا يظهر

---

(١) الفرقان : ٤٨
(٢) الملك : ٣٠
(٣) العنكبوت ٦٣
(٤) الملك : ٣٠

ذلك إلا بعد أن يعمل الرجال معاولهم حتى يصلوا إلى معدنه وينابيعـــه . فإذا وصلوا اليها وجدوها فارغة منه، ونزلوا عنها ، ولم يحبسوا لها أثراً ، علموا انه غار وإن ظهر ذلك لهم لم يغن الرجال والمعاول ، وانصرفوا كما حضروا ، فقد ضل سعيهم وهـدر أمرهم ، كما ضل سعي هذا الملحد في معارضته ، وهذا أمره وبالله التوفيق .

وكل ما لم نكتبه مما يدخل في هذين المعنيين الامتنان والاحتجاج من الآيات ، فهو مثل كتبنا ، والعقلاء يعرفون ذلك ويدركونه إذا نظروا وتأملوا وبالله التوفيق .

فصـــل

وفي هذا الذي انتقصناه ، دليـل على أن من تأمل الآيات الموجودة في أصنـاف هذه الخلائق من أولي الأمور ، لأن العبد كلما ازداد تأملاً لها زادته هداية ودلالة تقربت بصيرته ، وخلصت من الخواطر والهواجس عقيدته . وهذا هو المعنى الذي وقعت الإشارة اليــه لقوله عز وجل : ﴿ وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً ﴾ [١] . وان هذا التأويـل من أعظم ما يؤدى به حق الله تبارك وتعالى ، فهو إذاً مضمون إلى سائر الوجوه التي كتبناها أو مبدي عليها ، والله أعلم .

ومما جاء في شكر النعمة ، ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (من رأى صاحب بلاء ، فقال : الحمد لله الذي عافاني مما ابتلي به ، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً إلا أعيذ من ذلك البلاء) [٢] . وليس هذا على أن يخاطب بهذا القول المبتلي ويسمعه إياه ، فإن هذا يخشى أن يكون تعبيراً له بالبلاء ، ويحبط فائدة الحمـــد ، ولكن على أن يقول ذلك من حيث لا يسمعه المبتلي . وإذا تأكد هذا الحمد بأن دعا المبتلي اما العافية واما بالاحتساب والصبر ، فذلك أولى ، وإلى القبول أدنى .

ومما جاء في شكر النعمة المنضدة إذا حضرت أو كانت خافية ، وظهرت السجود لله عز وجل ، والأصل فيه قول الله عز وجل : ﴿ وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب

---

(١) الانفال : ٢ ،

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الدعاء ٢٢ .

إذ دخلوا على داود ففزع منهم ، قالوا : لا تخف ، خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط ، واهدنا إلى سواء الصراط . إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة ، فقال : اكفلنيها وعزني في الخطاب . قال : لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه ، وإن كثيراً من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم ، وظن داود إنما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعاً وأناب فغفرنا له ذلك ، وان له عندنا لزلفى وحسن مآب ﴾ [1] .

أخبر الله عز وجل في داود أنه سمع قول المتظلم من الخصمين ، ولم يخبر أنه سأل الآخر إنما حكى انه ظلمه . فكان ظاهر ذلك أنه رأى في المتكلم تحايل الضعف في العظمة ، فحمل أمره على أنه مظلوم كما يقال ، ودعاه ذلك إلى أن لا يسأل الخصم ، فقال مستعجلاً : لقد ظلمك بسؤال نعجتك إلى نعاجه ، مع إمكان أنه لو سأله لكان يقول : كانت لي مائة نعجة ، ولا شيء لهذا ، فسرق مني هذه النعجة . فلما وجدتها عنده ، قلت له : ارددها ، وما قلت له : اكفلنيها ، وعلم اني مرافعه اليك فخزي قبل أن أجره ، وجاءك متظلماً مني قبل أن أحضره لتنظر انه هو الحق ، واني أنا الظالم . وكما تكلم داود بما حملته العجلة عليه علم ان الله عز وجل خلاه فعتبه في ذلك الوقت ، وهو الفتنة التي ذكرها ، ان ذلك لم يكن إلا عن تقصير عرفه فيه ، فاستغفر ربه وسجد لله شكراً على ان عصمه . فاقتصر على تظليم الشكو ، ولم يزده على ذلك شيئاً من انتهار أو ضرب أو غيرهما مما يليق بمن تصور في القلب انه ظالم ، فغفر الله له ، ثم أقبل عليه يعاتبه فقال : ﴿ يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ﴾ [2] . فبان بما أخصه الله تعالى من هذه الموعظة التي توخاه بها بعد المغفرة ، ان خطيئته إنما كانت التقصير في الحكم والمبادره إلى تظليم من لم تثبت عنده مظلمة . وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال : سجدها داود شكراً ، فسجدها النبي ﷺ اتباعاً ، وسجدها لذلك ، فثبت ان السجود للشكر سنة متوارثة عن الأنبياء عليهم السلام .

فان قيل : ليس في الآية ذكر السجود : قيل : بلى ، فيها ذلك قال عرف عن الحسن

---

(١) ص ٢١ (٢) ص ٢٦

خر ساجداً ، وإن سجد خر حتى ركع . وإنما أراد بذلك أنه لما قيل ﴿ خر ﴾ وكان الراكع لا يخر . إنما يخر الساجد ، علم انه ركع ثم خر كأنه كان قائماً فانحنى . ثم لم يقتصر على ذلك حتى خر فسجد ، وقد تظاهرت الأخبار انه سجد وأطال عندما استشعر بالخطيئة فدل ذلك على ان المعنى بالآية هو السجود والله أعلم .

وأما نبينا محمد ﷺ فقد جاء عنه أنه رأى نقاشاً يقال له رتيم ، فقرأ فخر النبي ﷺ ساجداً ، وقال : (الحمد لله الذي لم يجعلني مثل رتيم) [(١)] هذا على انه لم يكن رأى خلقاً في نقصان خلق رتيم ، فلما رآه حمد الله تعالى على ما أكمل من خلقه ،فكان كمال خلقه حتى لا يكون كرتيم نعمة خافية عليه ، فلما ظهرت له سجد .

وقال أبو بكر : كان النبي ﷺ (إذا أتاه فبشره خر ساجداً) [(٢)].وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (اني لقيت جبريل عليه السلام ، فبشرني ، وقال : ان الله عز وجل يقول : (من صلى عليك صلاة صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه ، فسجدت لله شكراً) [(٣)] .

وعن حذيفة رضي الله عنه قال : سجد رسول الله ﷺ فقال : (ان ربي قال لي : لمن أجرتك في أمتك ، وبشرني ان أول من يدخل الجنة من أمتي سبعون الفاً من كل سبعون الف ، ليس عليهم حساب . ثم أرسل إلي ربي ادع نجب جبل يقظه . وانه أعطاني اني أول الأنبياء دخولاً الجنة ، ولم يجعل علينا من حرج ، فلم أجد شكراً غيرهما) [(٤)] .

وجاء عن معاد بن جبل رضي الله عنه قال : أقبلت إلى النبي ﷺ وهو قائم يصلي ، ثم سجد سجدة ظننت ان نفسه قبضت فيها . فقلت : يا رسول الله ، سجدت سجدة ظننت ان نفسك قبضت فيها قال : (اني صليت ما كتب لي ربي عز وجل ، فقال: يامحمد ما أفعل بأمتك ؟ فقلت يا رب ، أنت أعلم قال لي : اني لن أحرمك في أمتك، فسجدت لربي عز وجل بها شاكراً) [(٥)] .

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٥ ، ١٠٨ ، ١٤٧ ، ١٩١ .
(٢) ورد في صحيح البخاري التوحيد ٣٣ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ١٩١ .
(٤) ورد بهذا المعنى في صحيح الايمان رقم ٣٦٩ - ٣٧٣
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وجاء عن أبي بكر رضي الله عنه انه قال لما بلغه فتح اليمامة وقتل مسيلمة : لعنه الله، وخر ساجداً شكراً لله عز وجل) [١] . وعن علي رضي الله عنه انه لما وجد ذا الندبة مقتولاً خر ساجداً . وعن كعب بن مالك رضي الله عنه انه سجد حين أتاه البشر بالتوبة، ورمى بردائه إلى الذي جاءه

وأيضاً فان حدوث النعمة تقتضي الشكر ، والشكر يقرب إلى الله عز وجل . وجاء في الحديث (أقرب ما يكون العبد من ربـــه إدا كان ساجداً) فاستحب أن يتقرب بالسجود إدا كانت النعمة الحادثة من غير جنس النعم الدائمـــة المألوفة ، ليكون قـــد قابلهـــا بشكر من غير جنس الشكر الدائم المألوف ، والله أعلم . والمسألة في موضعها من كتب الاحكام .

فصـــل

وإذا ظهر ان النعمة تقتضي الشكر ، وظهرت وجوه الشكر ، فمعلوم ان النعـــم متفاوتة في مراتبها فأولاها بالشكر نعمة الله تعالى على العبد بالإيمان ، والإرشاد إلى الحق، والتوفيق لقوله ، لأنه هو الغرض الذي ليس بتابع لما سواه ، وكل فرض سواه ، فهوتابع له ، فهو ممن جاء به ، وثبت عليه شكره لفقره من النعم ، والتيسير له نعمة عظيمـــة يقتضي الشكر لها بالإنهاء عن المعاصي ، واتباع الإيمان حقوقه ، لأن الإيمان بالله عهد بينه وبين العبد ولكل عهد وفاء . فالوفاء بالإيمان اتباعه ما بعده .

فان قيل : الا قلتم ان اولي النعم أولاها بالشكر ، هو الحياة ثم العقل والبيان .

قيل : لأن هذه النعم كلها لتكون من المنعم عليه بها الإيمان ، فصح ان أفضل النعم الإيمان ، فمن شكر لله تعالى تيسيره للايمان ، فقد شكر عامة ما كان الإيمان به، فصارت هذه النعم التي ذكرتها ذا صلة في الشكر والله أعلم .

ثم ان على هذا ، كل عبادة تتلو الإيمان من فعل شيء أو كف عن شيء فهو شكر لنعم

---

(١) ورد في صحيح مسلم الايمان رقم ٢٥٠ - ٣٢٦ .

الله تعالى . ثم التيسير لها نعمة يجب شكرها بالقلب واللسان ، فمن جملة شكرها الاغتباط بها ، وسيأتي ذكرها في باب مفرد إن شاء الله .

فصــــل

ومن جملة الدلائــل على ما مضى من وجوب الشكر ، قول الله عز وجل في ذكر يوم الجمعة : ﴿ ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ﴾ [1] . ومعلوم ان المسألة عن النعيم هي المسألة عن شكرها ، لأن الله عز وجل جعل هذه الاموات وغيرها من كفايات الابدان ، وما يزيد على الكفاية مما يزاد به النعم ، والتلذذ أسباباً لقوام الابدان ، وبهجــة النفوس وانبساط القلوب حتى تتأتى عبادة الله تعالى بباطن البدن وظاهره على التمام ، فلا يقع من خارجة بها نجس ، ولا يلحقهــا بسبب من الاسبــاب وكسر . فصارت إذاً أعواضاً إلا انها أعواض معجلة .

ومعلوم انه ليس في تعجيل العوض ما يسقط الحساب عن كاهله لسببين : انــه خرج من عهده ما كان يلزمه في معاملة المقبوض ، أو لم يخرج . فصح ان كل من أنعم الله عز وجل عليه نعمة مما ذكرنا ، فجعله بها متهيأ لنوع من العبادة التي خلقه لها ، وأمره بها . فانه يسأله عما قابل تلك النعمة من تلك العبادة . وان السؤال عن ذلك حقــه ، الا ان يعفو عنه وبالله التوفيق .

وقد ذهب بعض السلف إلى ان الله عز وجل لا يسأل العبد عما لا تقوم الأبدان بأقل منه . وتجل ذلك عن سفيان بن عيينة زعم ان الله تعالى أسكن آدم الجنة ، فقــال له : ان لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى ، وانك لا تظمأ فيها ولا تضحي ، فكانت هذه الاشياء الاربعة ما يسد به الجوع ، وما يدفع به العطش ، وما يسكن له الحر والبرد ، ويستر به عورته لآدم صلوات الله عليه بالاطلاق ، بان لا حساب عليه فيها ، لأنه لا بد له منها . وقد يحتمل تاييد ما قال ، بان الله عز وجل اباح آدم ما زاد على هذه الكفارات ، فصح انه لم يخفض أدنى الكفاية بالذكر ، إلا ليؤمنه من حسناتها . وليس هذا بالدين لما سبق

---

(١) : التكاثر ٨

ذكره ، ولأن الآية يحتمل أن يكون أريد بها الامتنان على آدم بما جعل دافعاً لضروب الاذى التي لا تقوم عليها الابدان ، لان موضع النعمة أعظم منه بما لا يكون وقاية للأبدان وإنما هو لذة ونعمة . فذكرت هذه الاشياء لهذا لانه لا حساب عليه بها . ويحتمل وجهاً آخر بين هذا ، وهو أن يكون المعنى : ان ذلك أن لا تتأذى بالجوع والعطش لما تحتاج من المصابرة عليها إلى أن تجد ما تدفعها عنك . ولا مصابرة الهواء أو الحر إلى أن تجد ثوباً تلبسه ، أو كناً تأوي اليه ، لكن عليك في عامة هذه الابدان مزاجة ، فلا عليك منها أذى من جوع ولا عطش ، ولا من عري ولا ضحي قط ، ولا طرقه ، فانما ذكرت هذه الأشياء على هذا المعنى لا نيلٍ ما ذهب اليه سفيان .

فصل

قد ذكرنا من حكم نعم الله تعالى ، وما يجب على العباد من شكرها ما يسره الله بفضله لنا . ونقول : ان شكر المنعم أمر لم يختلف العقلاء من المبتدئين وغيرهم في استحسانه ، فكل منعم فله من أنعم عليه أن يشكر نعمته . قال النبي ﷺ : (من أولت اليه نعمة فليشكرها فإن لم يقدر فليظهر ثناء حسناً) [1] . وهذا يدل على ان الشكر المذكور في هذا الحديث أريد الفعل . ولولا ذلك لم يقل (إن لم يجد) أو (فإن لم يقدر فليظهر ثناء حسناً) .

فقد يجوز أن يكون شكر النعمة إذا كانت النعمة فعلاً ، إحساناً مكان إحسان حق إذا لم يتيسر قام الذكر والثناء والبشر مقامه . وإذا كان الذكر والثناء جزاء فالدعاء الصالح إلى ذلك أقرب وبه أحق . روى أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ، ان الأنصار فضلونا ، فإنهم آوونا وفعلوا كذا ، وفعلوا كذا ... فقال النبي ﷺ : (تعرفون ذلك لهم ، قالوا : بلى : قال : فإن ذلك شكر ، لأن التحدث بالنعمة شكر لمسديها ومصطنعها) [2] .

---

(١) ورد بهذا المعنى في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٣ ، ص ٨٧ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ويروى ان رجلا سمع الديك يصرخ فيه ، فقال رسول الله ﷺ : (لا تسبوا الديك ، فإنه يدعو إلى الصلاة)[1] ومعنى هذا ان العيادة جرت بأنه يصرخ صرخات متتابعة عند طلوع الفجر ، وكذلك عند الزوال ، فطرة فطره الله عليها ، فيذكر الناس بصراخه ، لا انه بالحقيقة يقول للناس بصراخه قد جاءت الصلاة ، أو يجوز لهم أن يصلوا بصراخه من غير دلالة سواها ، إلا من امتحن منه ما لا يخلف ، فصار ذلك امارة . وفي نهي النبي ﷺ عن سب الديك ما في صراخه من هذه الفائدة ، دليل على ان كل مستفاد منه خير ، فلا ينبغي أن يسب ويستهان ، بل حقه أن يكرم ويتلقى بالإحسان والله أعلم .

نجز الجزء الثاني بحمد الله ومنه وخفي لطفه وكرمه . ويتلوه في الجزء الثالث — إن شاء الله تعالى — الرابع والثلاثون من شعب الإيمان — وهو باب في حفظ اللسان عما لا يحتاج اليه . وكان الفراغ من نسخه في العشر الأول من شهر جمادى الآخر سنة ست وأربعين وسبعماية . أحسن الله نفعها في خير وعافية . نفع الله به من أمر بنسخه ، ومن نسخه ، ومن نظر فيه ، وقرأه ، وغفر له ، ولهم ولجميع المسلمين . وصلى الله على محمد وآله وصحبه أجمعين . الحمد لله رب العالمين .

* * *

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ١٩٣ ، جـ ٤ ، ص ١١٥ .

محتويات الجزء الثاني من كتاب المنهاج في شعب الايمان

الثالث عشر من شعب الايمان
وهو باب في التوكل على الله جل ثناؤه ٣
الرابع عشر من شعب الايمان
وهو باب في حب النبي ﷺ وأصحابه ٤٥
الخامس عشر من شعب الايمان
وهو باب في تعظيم النبي ﷺ وإجلاله وتوقيره ١٢٤
السادس عشر من شعب الايمان
وهو باب في شح المرء بدينه ١٧٩
السابع عشر من شعب الايمان
وهو باب في طلب العلم ١٨٦
الثامن عشر من شعب الايمان
وهو باب نشر العلم وان لا يمنعه اهله ٢٠١
التاسع عشر من شعب الايمان
وهو باب في تعظيم القرآن ٢١٠
العشرون من شعب الايمان
وهو باب في الطهارات ٢٦٤
الحادي والعشرون من شعب الايمان
وهو باب في الصلاة ٢٨٨
الثاني والعشرون من شعب الايمان
وهو باب في الزكاة ٣٣٩
الثالث والعشرون من شعب الايمان
وهو باب في الصيام ٣٦٦
الرابع والعشرون من شعب الايمان
وهو باب الاعتكاف ٤٠٣
الخامس والعشرون من شعب الايمان
وهو باب في المناسك ٤٠٦
السادس والعشرون من شعب الايمان
وهو باب في الجهاد ٤٦١
السابع والعشرون من شعب الايمان
وهو باب المرابطة في سبيل الله ٤٩٢
الثامن والعشرون من شعب الايمان
وهو باب في الثبات للعدو وترك الفرار من الزحف ٤٩٧
التاسع والعشرون من شعب الايمان
وهو باب في اداء خمس المغنم إلى الامام أو عامله على الغانمين ٥٠٠
الثلاثون من شعب الايمان
وهو باب في العتق ٥٠٥
الحادي والثلاثون من شعب الايمان
وهو باب في الكفارات الواجبة بالجنايات ٥٠٨
الثاني والثلاثون من شعب الايمان
وهو باب في الإيفاء بالعهود ٥١٢
الثالث والثلاثون من شعب الايمان
وهو باب في تعديد نعم الله عز وجل وما يجب من شكرها ٥١٩

كتاب المنهاج في شعب الإيمان

تصنيف

الشيخ الإمام الحافظ

أبي عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي

المتوفى سنة ٤٠٣ هـ - ١٠١٢ م

الجزء الثالث

تحقيق

حلمي محمد فوده

دار الفكر

الطبعـــة الأولى

١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م

حقوق الطبع محفوظة لدار الفكر

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر بخير

الرابع والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في حفظ اللسان عما لا يحتاج اليه

فأول ما دخل في هذا لزوم الصدق ومجانبة الكذب . وللكذب مراتب ، فأعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله عز وجل ثم عن نبيه ﷺ ، ثم كذب المرء على عينيه ولسانه وسائر جوارحه ، وكذبه على والديه ، ثم كذبه على الأقرب ، فالأقرب من المسلمين ، وأغلظ ذلك ما يضر به أحداً في نفسه أو ماله أو أهله أو ولده . ثم الكذب الموثق باليمين أغلظ من الكذب المتجرد عن اليمين .

ويتلو الكذب في الكراهة الملق والإفراط في مدح الرجل ، وأقبح ذلك ما كان في وجهه . ويتلوه الخوض فيما لا معنى له ولا يرجع إلى الخصائص فيه منه نفع ، ولا يعود عليه من الشكر ضرر .

ويتلو هذا كثرة الكلام وإطالته مع الإكتفاء ببعضه وترديده، وتكريره مع الإستغناء بالمرة الواحدة . قال الله عز وجل: ﴿إن المسلمين . . .﴾ إلى قوله ﴿والصادقين والصادقات﴾[1] فإن الصدق يجري مجرى الإسلام والإيمان والخشوع وسائر ما ذكر معه وقال جل ثناؤه: ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ [2] فدل بهذا ان الصدق من شعب الإيمان . لأن ذكر المؤمنين ثم الثناء عليهم بفعل كان منهم يقتضي أن يكون استحقاق المدح بمعناها فعلهم إيمانهم .

---

(١) الاحزاب ٣٥ (٢) الاحزاب ٢٣

وقا عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و كونوا مع الصادقين ﴾ [1] . ينادي المؤمنين باسم الإيمان يحركهم بذلك على أن يكونوا مع الصادقين . فإذا كان الكون مع الصادقين من الايمان بهذه الدلالة فالأولى أن يكون الصدق نفسه من الايمان .

وجاء في الأخبار : الكذب مجانب الايمان ، وفي هذا تحقيق ما دلت هذه الآية عليه. وما بينته : أن الكفر كله كذب . فثبت انه مجانب الايمان . وعنه ﷺ : (تمام إيمان العبد أن يصدق في كل حديث) [2] . وعنه ﷺ. (إذا كذب العبد تباعد عنه الايمان) [3]. وقال ﷺ (علامات المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان) [4] . وهذه الثلاث إذا تؤملت كان مرجعها جميعاً إلى الكذب ، وإنما يقع الفرق بينها في أوصاف الكذب ، فإن الكذب في الحديث أن يخبر الواحد عن شيء خلاف ما كان عليه . واخلاف الوعد أن يقول : أفعل كذا فلا يفعله ، أو يقول : لا أفعل كذا فيفعله . فيغلب قوله الأول عند مخالفته إياه بفعله كذباً . والخيانة فيما اؤتمن عليه أن يلتزم الأمانة ثم لا يؤديها ، فيصير عند الخيانة التزامه كذباً ، والكذب في قول يلزم به نفساً شيئاً أغلظ منه في وعد لا يلزم به نفساً شيئاً . فجعل بهذا ان علامة المنافق ظهور الكذب وغلبته على كلامه . وإذا كان الكذب من النفاق ، فقد وجب أن يكون الصدق من الايمان . وقد قال الله تعالى فيما وصى به نبيه ﷺ : ﴿ ولا تقف ما ليس لك به علم ، إن السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولاً ﴾ [5] . وذلك أن يقول الرجل : سمعت أو رأيت أو علمت ، فأبان الشرع ان إطلاق شيء من ذلك دون حقيقة يتأيدها الخبر ، حرام ممنوع . وقال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ، لم تقولون ما لا تفعلون ، كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾ [6] . فأبان ان خلاف الوعد خلاف ما يوجبه الايمان ، وإن كان نصير قول قد مضى كذباً غير لائق بالايمان ، فابتداء الكذب أولى أن يكون غير لائق به .

---

(١) التوبة : ١١٦ .

(٢) لم أجد هذا النص ، وإنما وردت أحاديث كثيرة تحض على الصدق في الحديث في صحيح البخارى وكالة ٧ ، عتق ١٣ ، هبة ٢٤ .

(٣) ورد في صحيح الترمذي البر ٤٦ .

(٤) ورد في صحيح البخاري الايمان ٢٤ .

(٥) الاسراء : ٣٦

(٦) الصف : ٣ .

وقال في ذم المنافقين : ﴿ ويحلفون على الكذب وهم يعلمون ﴾ [1] أي أنهم يكذبون ومع ذلك يحلفون على كذبهم ، فيكونون جامعين بين شيئين ، ثم توعدهم فقال : ﴿ أعد الله لهم عذاباً شديداً ، إنهم ساء ما كانوا يعملون ﴾ [2] . فيؤيد هذا ما حكاه عز وجل عنهم في سورة براءة ، فقال : ﴿ يحلفون بالله ما قالوا ، ولقد قالوا كلمة الكفر ﴾ [3] إلى قوله ﴿ بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون ﴾ [4] . فجعل الكذب من أوصافهم إذ كانوا منافقين ، وأخبر أنهم أعقبهم النفاق في قلوبهم بما كانوا يترخصون فيه من الكذب ، فذلك على غليظ من الكذب ومجانبته الإيمان .

وقال عز وجل في الكذب : ﴿ فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق إذ جاءه ﴾ [5] . يحتمل أن يكون المراد بالكذب على الله أن يقول لكلامه ووحيه أنه ليس من عنده ، أو يدعي شريك أو يجحده أصلاً ، وبالتكذيب بالصدق تكذيب الرسول ﷺ فيما جاء به مما هو صادق في أن الله تعالى أرسله به ، وأنزله عليه ، ثم قال عز وجل : ﴿ والذي جاء بالصدق ، وصدق به اولئك هم المتقون ﴾ [6] . فمدح الصادق عليه ، والمصدق بما جاء من عنده ، وذم الكاذب عليه والمكذب بما جاء من عنده ، فكان كل محق في خبره ، وكل مبطل في خبره في استحقاق المدح أو الذم كما مدحه الله تعالى أو ذمه ، قال : ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب ، هذا حلال وهذا حرام ، لتفتروا على الله الكذب ، إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون ، متاع قليل ولهم عذاب أليم ﴾ [7] . وقال : ﴿ قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراماً وحلالاً ، قل الله أذن لكم أم على الله تفترون ، وما ظن الذين يفترون على الله الكذب يوم القيامة ﴾ [8] . أي ما الذي يظنون أن يكون لهم يوم القيامة ، أي يظنون إن هم لا يسألون عنه ولا يؤاخذون به ، أي ليس الأمر كما يظنون ، إن كان هذا ظنهم . وقال : ﴿ ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين ﴾ [9] . أي لأهلكناه واستأصلناه .

---

(١) المجادلة : ١٤
(٢) المجادلة : ١٥
(٣) التوبة : ٧٤
(٤) التوبة : ٧٧
(٥) الزمر : ٣٢
(٦) الزمر : ٣٣
(٧) النحل : ١١٦
(٨) يونس : ٥٩ - ٦٠
(٩) الحاقة : ٤٦

وهذا من الله تعظيم الكذب العبد ، وافترائه علية . ثم ان الكذب جرى مجرى الظلم والجهل والسفه ، ألا ترى ان من كذب الله في اخباره ، كما ان من ظلمه في احكامه ، وجهله بمواقع الضرب والنظر ، أو سفهه في تدبير خلقه كفر ، وإذا كان كذلك كان الكاذب فيما يستحقه من الذم البليغ والعقاب الأليم كالظالم والجاهل والسفيه ، ووجب إذا كان الكذب في مجانبة الإيمان كهذه القرائن أن يكون الصدق من الإيمان ، كما ان الظلم لما كان مجانباً للايمان ، كان العدل من الإيمان والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ : (من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار ، ومن قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار) [1] والكذب على النبي ﷺ ينزل منزلة الكذب على الله ، لأن تكذيب النبي ﷺ كتكذيب الله تعالى في انها جميعاً كفر، فكذلك الكذب على النبي ﷺ كالكذب على الله تعالى في انه أغلظ من سائر الكذب، وإن كان الكذب كله حراماً قبيحاً.

وجاء عن النبي ﷺ : (من كذب على عينيه ...) [2] وسنذكر هذا في موضعه . وقال أبو بكر رضي الله عنه : قام رسول الله ﷺ قبل وفاته على المنبر ، فقال : (ان ابن آدم لم يعط شيئاً أفضل من العافية ، فسلوا الله العافية ، وعليكم بالصدق والبر ، فإنهما في الجنة ، وإياكم والكذب والفجور فإنهما في النار) [3] .

وعن علي رضي الله عنه قال : كنت إذا حدثت عن رسول الله ﷺ حديثاً ، فلأن أخر من السماء أحب إلي من أن أكذب ، وسمعته يقول : (يكون في آخر الأزمان أقوام احداث الأسنان ، سفهاء الأحلام ، يقولون من قول خير البرية ، لا تجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية) [4] . وجاء : (من تحلم كاذباً كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين) [5] وليس معنى هذا - والله أعلم - ان ذلك عذابه وجزاؤه ، ولكن يكون لهم شعار يعلم به من يراه انه كان يزور الأحلام في الدنيا ، وذلك العقد بين

---

(١) ورد في صحيح البخارى العلم ٣٨ ، مناقب ٥ ، أنبياء ٥٠ .
(٢) ورد في مسند امام احمد بن حنبل ج ١ ، ص ١٢٩ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الدعاء ٥ .
(٤) ورد في صحيح البخاري المناقب ٢٥ ، الأنبياء ٦ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الرؤيا ٨ .

شعيرتين ليس ما يكون ويتأتى ، في اليقظة . لكن النائم قد يرى في منامه انه كان منه ، فيجعل اشتغاله في اليقظة بما لا يليق إلا بالنوام مما لا امكان ولا حقيقة له ، دلالة على انه كان يتصنع بالأحلام الكاذبة ، ويخبر عما لا حقيقة له منها ، والله أعلم .

وأما تأكيد الكذب باليمين فقد جاء فيه سواء ، ما ذكرنا من قول الله عز وجل ، أو يحلفون على الكذب وهم يعلمون قول الله عز وجل ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلاً اولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ، ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم [١] .

وقول النبي ﷺ : (من اقتطع يميناً فأجره حقاً لمسلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان)[٢] وقال ﷺ : (إن الحلف الكاذب ينفق السلعة ويسحق البركة) [٣] .

ويدل على عظم الاثم فيه ان إيمان الزوجين إذا قذفها بالزنا لما كانت على أمر ماض ، وكان احدهما كاذباً بيقين لم يقبل منهما الأمر بايجاب اللعن من احدهما والغضب من الآخر . ليعلم ان اليمين الفاجرة لا تخلو من احدهما ولا تجرد عنه .

وجاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (اليمين الغموس تدع الديار بلاقع) [٤] وإنما سماها غموساً لأنها تغمس الحالف في المآثم ، وذلك انها تقع بنفسها كما يعقد كذباً ، فتكون في أغلظ من أن يعقد اللبن ثم يعرض منها الكذب بعدد وبسبب حادث والله أعلم.

وأما الكذب الذي يضربه للكاذب غيره ، فيجوز أن بشتمه بالباطل ، ويضيف اليه ما يشبهة به ، ومنه القذف بالزنا وقد شرع في الحد ، أو يشهد عليه زوراً بمال أو طلاق أو عتاق ، أو قتل ، فيجمع ذلك ذنوباً منها الكذب ، ومنها الاضرار بالمشهود عليه ، ومنها انه نصب نفسه منصب الامقاء ، ونصبه كذلك الحاكم ثم خان .

ومنها الجرأة على الله تعالى ، فإنه إنما يشهد عند الحاكم المبعد عن الله تعالى في مجلس

---

(١) آل عمران : ٧٧

(٢) ورد في سنن الامام احمد بن حنبل ، جـ ٥ ، ص ٧٩ .

(٣) ورد في صحيح البخاري البيوع ٢٦ .

(٤) ورد في صحيح البخارى الايمان ١٦ .

يمضي فيه احكامه ، ولم يوضع إلا للعدل من الناس ، فإذا ظهر تزويره لحاكم فينبغي أن يجلد ظهره ويحمم وجهه ، ويأمر أن يطاف به في الناس ، وينادى عليه : هذا شاهد زور فاعرفوه . وإذا صار إلى الآخرة فله من العذاب الأليم ما يستحقه إلا أن يعفو الله عنه .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (من عدلت شهادة زوراً بالاشراك بالله ثم بلا فاجتنبوا الرجس من الأوثان ، واجتنبوا قول الزور) [١] وقال : (من شهد شهادة استباح بها مال مسلم ، وسفك دمه ، فقد أوجب النار) [٢].

وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال : من تكلم في خصومه بما لا علم له فهو في سخط الله حتى يفزع .

وأما الملق فهو مذموم إلا في طلب العلم ، لأنه جاء أنه لا حسد ولا ملق إلا في العلم ، وقد تقدمت رواية بهذا الحديث ، وهو من أفعال أهل الضعة والذلة ، ومما يروى بفاعله ويدل على سقاطته وقلة مقدار نفسه عنده ، وليس لأحد أن يهين نفسه ، كما ليس لغيره أن يهينه . ألا ترى انه ليس لأحد أن يعير نفسه ويسبها لا صادقاً ولا كاذباً ، كما ليس لغيره أن يسبه ويعيره ويشتمة ويتناول عرضه كذلك ، هذا مما يشبهه . وجاء إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب ، وذلك لأن الأغلب انهم يكذبون فيمزرون الممدوح فإذا حثا التراب في وجهه — وجه المادح — فقد أمن أن يغبره ، انس المادح من أن يعيره.

وأما الخفض فيما لا يعني ، فقد جاء عن النبي ﷺ (ان من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه [٣] . وقد يجمع القول والفعل ومنه ما يدخـل في قوله عز وجل ﴿ وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه ﴾ [٤] . وقوله عز وجـــل ﴿ وإذا مروا باللغو مروا كراماً ﴾ [٥] ، وقد ذكر في بابه .

وأما كثرة الكلام وإطالته ، فقد جاء عن النبي ﷺ : (ان أبغضكم إلي الثرثارون

(١) ورد في صحيح الترمذي الشهادات ٣ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح الترمذى الزهد ١١ .

(٤) القصص : ٥٥ (٥) الفرقان : ٧٢

المتفيهقون) [١] . وعنه ﷺ : (انه لمن الذين يسفعون الخطب) [٢] يدل ان المعتق في الكلام محظور . وخطب رجل عند عمر رضي الله عنه فأكثر ، فقال عمر : ان كثيراً من الخطب من سفاسف الشيطان . والسفسفة التي تخرج من فم العجل إذا هدر شبهاً بالزبد . وعنه ﷺ انه قال : (ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال الذي يتحلل بلسانه كما يحلل النافرة) [٣] . وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : انكم في زمان كثير علماؤه ، قليل خطباؤه ، كثير معطوه ، قليل سؤاله ، الصلاة فيه طويلة ، والخطبة فيه قصيرة ، وان بعدكم زماناً كثير خطباؤه قليل علماؤه ، كثير سؤاله ، قليل معطوه ، الصلاة فيه قصيرة ، والخطبة فيه طويلة ، فاقصروا الخطب وأطيلوا الصلاة . ان من البيان سحراً ، من يرد الآخرة قصر بالدنيا ، ومن يرد الدنيا أضر بالآخرة . يا قوم ، فاقصروا بالفاني للباقي.

وجاء عنه انه قال (الغنى من الايمان) [٤] وهذا – والله أعلم – أن يكون غناء عن الباطل ، وعما يخشى سوء عاقبته ، وعن الفضل الذي لا يحتاج اليه ، وهو كقوله عز وجل: ﴿ الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات ﴾ [٥] إنما أراد الغافلات عن السوء ، لا الغفلة المذمومة ، وكما يروى عن النبي ﷺ : (أكثر أهل الجنة البله) [٦] إنما أراد الذي لا يفطن من أمور الدنيا لما يلهيه عن طاعة الله تعالى وعبادته ، لا ضعف العقل الذي لا يعلم الخير كما لا يعلم الشر ، ولا يميز بينهما والله أعلم .

ومما يجب حفظ اللسان عنه أن يتكلم مما يضحك . قال رسول الله ﷺ : (ان الرجل ليتكلم بالكلمة ليضحك بها من حوله) [٧] .

ومما ينبغي حفظ اللسان عنه الشعر ، إلا ما كان محقاً ، لأن الله عز وجل يقول في

---

(١) ورد في صحيح الترمذي البر ٧٠ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن أبي داود الأدب ٨٦ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) النور : ٢٣
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٧) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٤٠٢

الشعراء : ﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ، ألم تر أنهم في كل واد يهيمون ، وأنهم يقولون مالا يفعلون ﴾ [١] . ثم استثنى فقال : ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً ، وانتصروا من بعد ما ظلموا ﴾ [٢] . وقال : ﴿ ولمن انتصر بعد ظلمه ، فاولئك ما عليهم من سبيل ﴾ [٣] . ولكن الانتصار حداء . وليس منه إذا شتم رجل أباه أو أمه ، أن يشتم أبا الشاتم أو أمه ، ولا إذا قال : يا زاني أن يقول : « بل أنت الزاني » ، إذا لم يكن كا يقول : وإنما الانتصار إذا كذب وزور عليه ، أن يرميه بالكذب والبهت ، ويفسقه بذلك ، ويهجر مذهبه ، ويعجب منه ، وينسبه إلى الجهل وضعف الرأي وسوء الاختيار والضعة ، وقلة المروءة فيما تسوغه نفسه من الكذب ، وإغفال حق الدين وما وصاه الله تعالى منه من المؤاخاة المواصلة ، ويقول فيه من الشعر ما يروى .

وليس شيء من هذا لمن لا يتصور بكذب الكاذب بل ينبغي له أن يسكت عنه . فهذا وما يشبهه هو الانتصار دون مقابلة الشتم بالشتم والفرية بالفرية . فكل شعر قيل في باطل فلا يروى ولا ينشد ، لقول النبي ﷺ : (لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً حتى يريه خير له من أن يمتلىء شعراً) [٤] . ولا يشتغل به إلا نادباً ، ومن لم يحتج اليه لك فتركه أولى به والله أعلم .

ومما جاء في حفظ اللسان حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال للنبي ﷺ : أكل ما يتكلم به في الدنيا يؤاخذ في الآخرة . فقال : (ثكلتك أمك ، يا ابن أم معاذ ، وهل بكت الناس على ما أخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم) [٥] . وجاء انه قال لعقبة بن عامر (أملك لسانك وأبل على خطبتك ولتشغل بيتك) [٦] ومما جاء في ترك التحفظ في المقال : أن رجلاً تكلم عند رسول الله ﷺ ، فأكثر فقال رسول الله ﷺ : (كم دون لسانك من ناب ؟ قال : أسناني وشفتاي ! قال : أما كان في ذلك ما يرد من كلامك ؟) [٧] . وقال

---

(١) الشعراء : ٢٢٤ - ٢٢٦ (٢) الشعراء : ٢٢٧

(٣) الشورى : ٤١

(٤) ورد في صحيح البخاري الادب ٩٢ ، ويريه : من الورى وهو داء يصيب جوف الانسان .

(٥) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ١٢ .

(٦) ورد في سنن أبي داود الملاحم ١٧ .

(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

لعمر بن عبد العزيز رجل من أهله : ان بنتاً لي خرج في بطنها دمل ، قال : فهلا قلت : تحت يدها . وكان من أعف الناس لساناً .

ومما يجب حفظ اللسان عنه الفخر بالآباء ، خصوصاً بآباء الجاهلية ، والتعظيم بهم . وذلك لا يحل لقول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ [1] فأخبران أصل الجميع واحد، وأنهم إنما يتفضلون بالتقوى ليعلم أن لا فخر لبعضهم على بعض بأب واحد.

ومثل ذلك جاء بالخبر عن رسول الله ﷺ انه قال : (كلكم بنو آدم) ثم تلاه : (ليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى) [2] .

فان قيل : قد جاء عنه انه قال : (ان الله اصطفى كنانة من العرب ، واصطفى قريشاً من كنانة ، واصطفى هاشماً من قريش ، واصطفاني من هاشم) [3] .

قيل : لم يرد بذلك الفخر ، إنما أراد تعريف منازل المذكورين ومراتبهم ، كرجل يقول : كان أبي فقيهاً لا يريد الفخر ، وإنما يريد به تعريف حاله دون ما عداه ، وقد يكون أراد به الاشارة بنعمة الله تعالى عليه في نفسه ، وفي آبائه ، على وجه الشكر بها، وليس ذلك من الاستطالة والفخر في شيء . ومن ذلك أن يحلف الرجل بأبيه ، وقد قال رسول الله ﷺ : (لا تحلفوا بآبائكم ولا بأسمائكم ولا بشيء دون الله) [4] ومماينبغي أن يعرف حكمه مما يدخل في هذا الباب التعريض ، ومنه ما يجوز ، ومنه ما لا يجوز ، وجملته ان ما كان التصريح به حراماً لعينه ، فالتعريض به حرام . غير ان حرمته بمكان قصد المعرض دون ما سواه .

وما كان التصريح به حلالاً أو حراماً لعينه ، لكن لا يحل بحال والوقت ، فالتعريض جائز ، والتصريح بالقذف باطل حرام ، كذلك التعريض به حرام ، والتصريح بالكفر والتصريح بالطعن في نسب الرجل ، والافتخار عليه حرام ، فالتعريض به مثله.

---

(١) الحجرات : ١٣

(٢) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن ١٧ .

(٣) ورد في صحيح مسلم الفضائل ١ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجه الكفارات ٢ .

وأما التصريح بالخطبة فإنه حلال في غير العـــدة ، فكان التعريض جائز ، قال الله عز وجل : (ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء ، أو كنتم في أنفسكم ، علم الله أنكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدونهن سراً إلا أن تقولوا قولاً معروفاً)[1] . جاء في تفسيره أنه قول الرجل للمرأة في عدتها والله إنك لجميلة ، وانك لشابـة ، وان النساء لمن حاجتي ، ولعل الله أن يسوق اليك خيراً ونحو ذلك ، وهذا لأنــه قول مأمور في بعض السلف أنه تصريح . وأن التعريض أن يقول : ما أطول عدتك، ولو قدانقضت وما يشبه هذا ، والله أعلم .

وقد جاء في بعض السلف أن الكذب في الحرب حلال ، وان الكذب في الاصلاح بين الزوجين حلال . وليس ذلك على صريح الكذب فإنه لا يحل بحال . وإنما المباح من ذلك ما كان على سبيل التورية . وقد جاء عن النبي ﷺ انه كان إذا أراد سفراً وري بغيره لا أنه كان يقول : اني أريد وجه كذا ، ثم يأخذ في وجه غيره ، حاشا له ﷺ من ذلك ، ولكن كما يقول القائل : إذا أراد أن يلبس الوجه الذي يقصده على غيره، فيسأل عن حال الطريق : أسهل هو أم وعر ؟ خصب هو أم جدب ! وعن عدد منازله . ليظن من يسمع انه يريده . وهكذا الاصلاح بين الزوجين لم ينجح فيه صريح الكــذب ، لكن التعريض وما يظن بقائله انه يكذب فيه ، ولا يكوب كذباً ، كالمرأة تشكو إلى زوجها يبغضهـا ولا يحسن اليها ، فيقول الرجل لها : لا تقولي ذلك ، فمن له غيرك . وإذا لم يحبــك فمن يحب ! وإذا لم يحسن اليك ، فلم يحسن إحسانه يعود لك ، فما يوهمها ان زوجهـــا لها بخلاف ما يعلمه . وإن كانت صادقة في ظنها ليصلح بذلك ما بينها .

وعن الزهري انه قال : ليس بكذاب من درأ عن نفسه ، أي بالكذب المذموم. أي ان الكذب في حال الضرورة مباح . وقال : ليس بالكذاب الذي يتمنى خيراً ، ويقول خيراً ، ليقول خيراً ، ليصلح بين الناس .

وقال سفيان : لو ان رجلاً اعتذر إلى رجل فحرف الكلام وحسنه ليرضيه لم يكن بذلك كذباً . ومما روي عن ابراهيم عليه السلام من انه كذب ثلاث كذبات ، فهي من هذا

(١) البقرة : ٢٣٥

النوع . إحداها انه قال : اني سقيم وهو انه إنما أراد ما بسقـيم ، كما قال الله عز وجل لنبيه ﷺ : (إنك ميت وإنهم ميتون)[1] . أي ستموت وسيموتون ، غير ان السامع ظن انه يقول : إن بي سقماً .

والثانية . قوله : ﴿ بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون ﴾[2] أي فعله كبيرهم هذا إن كانوا ينطقون ، فاسألوهم وهو على هذا لا يكون كذباً .

والثالثة . قوله لسارة : هي أختي إنما أراد بذلك في الدين لا في النسب .

وإذا قيل : هذه الألفاظ كذبات ، لأنها أوهمت الكذب ، وإن كانت بأنفسها غير كذب . وقد يسمى الايهام كذباً ، كما روي عن النبي ﷺ ، أن رجلاً جاءه فأخبره : أن أخاه يشكو بطنه . فأمره أن يسقيه عسلاً فسقاه ، ثم رجع ، فأخبر أنه لم ينفعه ، فقال: (صدق الله ، وكذب بطن أخيك ، اسقه عسلا ، فسقاه ، فبرأ)[3] . لم يرد بقوله كذب بطن أخيك ، الكذب المعروف الذي هو نقيض الصدق ، لأن الصدق والكذب يكون في الاخبار ، والبطن لا خبر له . وإنما أراد أن يقال لوجع أو وهن . ان العسل لا ينفعه . وليس هذ الوهم بصحيح ، فأعد عليه العسل فلما أعاد ، صدق الله نبيه ، وعافاه عنده ، والحمد لله .

والكذب في الجملة مذموم ، وهو جملة الشتائم القبيحة التي يقذف منها من عرف منه . فيقال : يا كذاب ، ويا كاذب . وقد حكى الله تعالى عن الأمم الماضين ، أنها كانت تقذف به أنبياءها . ثم توعدهم على ذلك ، فقال حكاية عن ثمود انهم قالوا لنبيهم : ﴿ أألقي الذكر عليه من بيننا بل هو كذاب أشر ﴾[4] . ثم توعدهم فقال : ﴿ سيعلمون غداً من هو الكذاب الأشر ﴾[5] . وحكى عن شعيب انه قال لقومه : ﴿ سوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه ، ومن هو كاذب ﴾[6] . وهذا يدل على ان قومه كانوا رموا بالكذب فقال لهم : ستعلمون من هو كاذب ! وقذف عز وجل من أراد بقبحه ، فقال : ﴿ إن الله

---

(١) الزمر : ٣٠ (٢) الأنبياء : ٦٣
(٣) ورد في صحيح البخاري الطب ٢٤٤ .
(٤) القمر : ٢٥ (٥) القمر : ٢٦ (٦) هود : ٩٣

لا يهدي من هو مسرف كذاب ﴾ [١] . وقال : ﴿ إنما يفتري الكذب الذين لايؤمنون بآيات الله ، واولئك هم الكاذبون) [٢] . وقال : (إن الذين يفترون على الله الكـذب لا يفلحون ، متاع في الدنيا ثم الينا مرجعهم،ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون) [٣] إلى غير ذلك من الآيات التي دل بها على قبح الكذب وسقاطة أصله . فثبت بذلك انه ليس من أخلاق المؤمنين ، وانه من أول ما ينبذه المسلم عنه ، ويحمي عرضه أن يثلم به والله أعلم.

ومما يناسب هذا الباب ويلتحق بجملته شغل الزمان بقراءة كتب الأعاجم،والركون اليها ، والتكثر بحفظها ، والتحدث بما فيها ، والمذاكرة عند الاجتماع بها ، قال الله تعالى: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ، ليضل عن سبيل الله بغير علم) [٤] فقيل : نزلت في النضر بن الحارث كان اشترى كتباً فيها أخبـار الأعاجم ، فكان يقول للعرب : محمـد يحدثكم عن عاد وثمود ، وأنا أحدثكم عن فارس والروم . فالتحدث بأخبار الأعاجم ومدحهم والاحتجاج بسيرهم ، وشغل الزمان بحفظها ، وإنفاق المال في نسخهـا مكروه مذموم ، لأنهم قوم رفع كتابهم فلما بقوا بلا كتاب ، وكان الملك فيهم ، واحتـاجوا إلى ما يسوسون به الناس ، أحدثوا أشياء سموها أنساباً ورسوماً.وكانت الرعايا لهم بها خوفاً من سطواتهم ، فصارت منزلة مضاهاتهم بها كتاب الله عز وجل منزلة مضاهاة المؤمنـين بشركهم ، وتوحيد الموحدين ، وعبادة المؤمنين . فلا ينبغي لشيء منها أن ينزل منزلة ما يقرأ أو يسمع أو يعتد به ، أو يستنسخ أو يشتري ، وذلك من أشد ما يكره في الدين . وكذلك كان النبي ﷺ يرى خلافهم فقد روي انه قال : (لا تقوموا على رأسي كما تقوم الأعاجم على رؤوس أكاسرتها) [٥] فبان ان الشبه بهم خلاف الاسلام .

ورأى في بعض المغازي في يد رجل قوساً فارسية ، فقال : (القها ، وعليكم بهـذه وأشباهها وأشار إلى قوس عربية كانت في يده – ورماح القنا ، فإن الله بها يؤيدكم في الدين ويمكن لكم في البلاد) [٦] . وقيل انه نهى عن الأكل والشرب في آنيـة الذهب

(١) غافر : ٢٨ (٢) النحل: ١٠٥
(٣) النحل : ١١٦ (٤) لقمان : ٦ .
(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٠) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ١٨ ، رقم ٢٨١٠ .

والفضة ، لأن ذلك كان من فعل الأعاجم . فبان ان الأصل في الباب خلافهم لأشياء نص على مثل ما كانوا عليه .

فان قال قائل : قال النبي ﷺ : (ولدت في قصر الملك العادل – يعني أنو شروان – فقد وصفه بالعدل) [١] .

قيل : حاشا لله ولرسوله أن يكون رسول الله ﷺ قال ذلك . فإن هذا ليس ما يعتمد من الحديث ، ولو كان قاله لكان إطلاقه ذلك لتعريفه بالاسم الذي كان يدعي به لا لوصفه بالعدل والشهادة له به ، فإن الفرس كانوا يسمون أنو شروان الملك العادل ، أي في زمان ما كان عندهم ملكاً ، وقد قال الله عز وجل : (فما أغنت عنهم آلهتهم التي يدعون) [٢] . أي كانوا يسمونها آلهة ، أي آلهتهم فيما عندهم . وقال : (وقال الملك)[٣] أي قال : من كان عندهم الملك . ولئن كان رسول الله ﷺ قال : ولدت في زمن الملك العادل) [٤] فعلى هذا المعنى ، إذ لا يجوز أن يسمى رسول الله ﷺ من غير حكم الله تعالى عدلاً ، ولم تكن الفرس تدعي ان سيرة ملوكها وحي من الله تعالى ، من المشهور الذي لا تخفي تسميتهم إياها أبنية ورسوماً وأوضاعاً . وذلك يدل على أنهم لم يكونوا يصفونها إلى الله عز وجل . وكيف يجوز أن يسميها رسول الله ﷺ عدلاً؟هذاوماحفظت لهم احكام ولا عرفت ولا ادعاها أحدهم ، وإنما كانوا ينظرون في ظلامات الناس بحسب ما يقع لهم انه أرفق وأحسم وألسن ، ولم يكن يقع لهم في الظلامات في الأمورالشرعية ، بأن العقود المباحة كلها شرعية ، فاذا لم يعرفوها لم يتعاملوا بها ، وإذا لم يتعاملوا بها لم يتظالموا فيها. وكذلك الأفعال فما فيها من محظور ، وإنما يقع التظالم فيها من الذين يعتقدون حدودها التي هي لها في الشريعة ، فاذا جاء الذهاب عنها فلا تظالم فيها ، فاذا كان ذلك كذلك لم يجز أن يكون من ملكهم ما يكون عند رسول الله ﷺ عدلاً فيصفه به ويبني عليه لأجله إلا أن يقول : كان يظالمهم بحسب الأوضاع التي كانت لهم كما ان تظالم المسلمين بحسب الأوضاع الشرعية التي لهم ، فيكون هذا نفس ما قلنا من أن تظالمهم لم يكن

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) هود : ١٠١ (٣) يوسف : ٤٣ ، ٥٠ ، ٥٤
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

يقع على المحدودات الشرعية ، فيكون الفضل بينهم عدلاً بحال قط، إنما العدل في الحكم، ولا الحكم إلا لله جل ثناؤه ، فكيف يجوز وجود العدل ممن لا يكون قوله حكماً ، وبالله التوفيق .

وأما الغناء فان منه ما يحرم ومنه ما يحل . فأما ما يحرم فهو أن يكون بشعر قيل هي جنس غير حلال أو في غير محرمه من جنس حلال، وإنما حرم دلك لما فيه من الاغراء بالحرام فدخل في قوله عز وجل : (ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) (١) .

فان كان الشعر ممن لا يحل للمغني ، ولكنه يحل للمغني ، فالمتغني به حرام على المغني والسماع ، حلال للمغني ، وإن كان الشعر ممن يحل للمغني ويحرم على التغني ، فالقول والسماع جميعاً محرمان . ولو كان الشعر ممن يحل للمغني فيغني بـه لنفسه من حيث لا يسمعه من يفهم أو تتحرك نفسه فلا بأس . وإن كان الغناء يشعر قبل الجنس المحلل لا في غير خاصة فلا بأس به ، إلا أنه لا ينبغي أن يكون بالأوتار . فان ضربها لا يجوز لما جاء فيه من الأخبار .

وقال رسول الله ﷺ : (يكون في أمتي خسف ومسخ وقذن ، قال : ومتى دلك يا رسول الله ؟ قال : إدا ظهرت المعازف ، والقيان ، واستحلت الخمور) (٢) وفي حديث آخر عن رسول الله ﷺ . (إدا عملت أمتي خمس عشرة حل بها الملاء . قالوا : يا رسول الله ، وما هي ؟ قال : إدا كان المغنم دولاً ، والأمانة مغنماً ، والزكاة مغرماً ، وأطاع الرجل زوجته ، وعق أمه ، وبر صديقه ، وجفا أباه ، وارتفعت الأصوات في المساجد ، وكان زعيم القوم أرذلهم ، واكرام الرجل مخافة شره ، ولبست الحرير ، وشربت الخمور، واتخذوا الفتيات والمعارف ، ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فليرتقوا عند دلك ريحاً حمراً وخسفاً ومسخاً) (٣) .

وفي حديث آخر عن النبي ﷺ قال : (تبيت طائفة من أمتي على لهو وأكل وشرب

---

(١) المائدة : ٢
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الفتن ٢٩
(٣) ورد في سنن الترمذى الفتن ٣٨ .

فتصحوا قردة وخنازير ، ويكون فيهم خسف وقذف ، وبعث الله على حي من الأحياء ريحاً فينسفهم كما نسف من كان قبلهم باستحلالهم الخمر ، ولبسهم الحرير ، وضربهم بالدفوف واتخاذهم القيان) (١) .

وعن عمر رضي الله عنه قال : الدف حرام والمعازف حرام ، والكدية حرام ، والمزمار حرام . قال عبد الوهاب : الكدية الطبل .

وكان زيد اليماني إذا رأى بيد غلام زمارة من قصب أخذها وشقها . وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه . ان الله أنزل الحق ليذهب به الباطل ، ويبطل بـه اللعب والدفف والمزمارات والمزاهر والكبارات . وروى انـه قال : نهى النبي ﷺ عن الخمر والميسر والكربة والعشراء وكل منكر ، وذكر فيه . الكبارات ، والعشراء . شراب يعمل من الذرة ، والكبارات يقال : العيدان ، ويقال الدفوف . وفي حديث آخر ان الله عزوجل يغفر لكل مذنب أو لصاحب عرطبة أو كوبة . والعرطبة : العود ، ويحتمل أن يكون المعنى في تحريم الدف في غير النكاح . والطبل والمزهر والمزمار انها آلات لا يراد بها إلا اشراب اللهو في القلب . واللهو إذا غمر القلب فسد على صاحبه ، وفارقه الخشوع ، ولم يمل بعد ذلك إلى الصلاح إلا قليلاً . ومن كانت فيه هذه المفسدة العظيمة لم يلق بها إلا التحريم .

فأما الدف في النكاح ، فانه نافع لما يراد بالنكاح ، والذي يراد بالنكاح عن عظم اللهو إلا انه ملحق بالحق لما سبق بيانه . فكذلك ضرب الدف عليه ، فأما الغناء فباطل مطلق ، فكذلك ضرب الدف عليها باطل والله أعلم .

وأما التصفيق فمكروه للرجال لأنه ما خص به النساء ، وقد منع الرجال من التشبه بالنساء ، كما منعوا من لبس الحرير والمزعفر كذلك .

وأما الرقص فانه لم يكن فيه تكسر وتحبب ، فلا بأس به . فانه روى ان رسول الله ﷺ قال لزيد : (أنت مولانا فحجل) (٢) قال : هو أن ترفع رجلاً وتقفز على الأخرى

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٦٧ ، جـ ٥ ، ص ٣٧٩ .
(٢) ورد بهذا المعنى في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ١٠٨ .

من الفرح . وقال علي رضي الله عنه : أتينا رسول الله ﷺ أنا وجعفر وزيد، فقال لزيد: (أنت أخونا ومولانا فحجل . ثم قال لجعفر : أشبهت خلقي وخلقي فحجل، ثم قال لي: أنت مني وأنا منك فحجلت) (١) .

وأما ضرب القصب فانه إشارة إلى وزن الشعر وتقطيع اللحن فقط وليس للتطريب ولا لها والاسماع يستلذه ، وإن لم يكن معه قول ، فكان الضرب بالقصب على وسادة ، والضرب بالمطرق على الطشت سواء والله أعلم .

وصارت منزلة تحريم الدن والمزهر والطبل على الغناء منزلة تحريم النياحة على الميت . فانها لما كانت تقوي الغم وتعظم الحسرة كانت لتشفع فعل الله وقضائه عند المصائب وأشبهت النائحة من يوجد منه شيء فيقوم بوضعه ومدحه وذكر مرافقه وفوائده مبالغة في تشنيع فعل الأخذ وتهجين أمره ، فحرمت النياحة لما فيها من إفساد قلب المصاب والحيلولة بينها وبين الصبر ، واتهامه ان الاساءة من الله عز وجل اليه عظيمة وادبانه من أن يظن انه فيهم مظلوم فيضطهد . فكذلك الملاهي تسعد الناس وتزعجهم ، وتحول قلوبهم نحو الفساد وتلهيها عن الصلاح ، فكان حكم ما يفسد القلب بما يملؤه من اللهو والطرب حكم ما يفسده بها يملأه من الحزن والأسف لذا كان القلب إذا امتلأ من اللهو لم يطق معه صاحبه صبراً عن المفاسد . كما انه إذا امتلأ من الحزن لم يطق معه صاحبه صبراً على المصيبة والله أعلم .

وقد قرب النبي ﷺ حيث قال فيها روى عنه . (صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة . صوت مزمار عند نعمة إن حدث ، وصوت رنة عند مصيبة إن نزلت) (٢) وذلك والله أعلم إشارة إلى ما يثيب من مشاكل الأمرين ، وبالله التوفيق .

ويروى في هذا الباب ان عمر بن قرة رضي الله عنه جاء إلى رسول الله ﷺ : يارسول الله ، ان الله كتب علي الشقوة ، فلا أراني أرزق إلا من كفي وفمي، فاذن (لي) بالغناء من غير فاحشة ، فقال رسول الله ﷺ : (لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة ، كذبت علي والله ، لقد رزقك الله حلالاً طيباً ، فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما أحل

---

(١) نفس الحديث السابق .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

لك من حلاله ، لو كنت تقدمت اليك لعاقبتك . دعني وتب إلى الله ، اما انك لو عدت بعد التقدمة اليك ضربتك ضرباً وجيعاً ، وحلقت رأسك مثله ، ونفيتك من بـــلدك ، وجعلت سكنك نهبة لفتيان أهل المدينة (١) فقـــام عمر وبـــه من الشر والحزن ما لا يعلمه إلا الله .

قال النبي ﷺ بعدما ولي . (ان هذه العصابة ، من مات منهم من غير توبة حشره الله يوم القيامة عرياناً لا يستقر من الله بهديه كلما قام صرع) (٢) .

ثم ان الدف كما فارق ضربه للغناء ضربه للنكاح ، فكذلك الطبل يفارق ضربه للغناء ضربه لركوب الغزاة ولحمل الحجيج أو نزولهم ، أو لأجل العيد، لأن ذلك ليس للهو، وما خلص للهو فذاك هو الممنوع والله أعلم .

إلا ان ضرب الطبل إذا حل للرجال ، وضرب الدف لا يحل إلا للنساء ، لأنـــه في الأصل من أعمالهن . ولعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء .

فصـــل

وكل غناء ذكرت أنه حرام فقليله وكثيره سواء ، وكله مسقط للعـــدالة وهو الذي وردت الآثار عن السلف بالنهي عنه . وأما ما يحل من الغناء ، فإنه إذا قـل من صاحبه وكان في وقت دون وقت ، ولم يتشاغـل بـه عن الصلاة ، وغيرها من الطاعات لم تسقط عدالته . وان ادمنه وتجرد له فصار المغنون يغنونه ويجتمعون عنده ويتشاغلون بـــه عن الصلوات سقطت بذلك عدالتهم ، ووجب على الإمام أن يردعهم عنه وكل عاجل أو حرم حرم فهو باطل ، لأن الباطل مالا قربة إلى الله تعالى فيه ولا يصلح التوصل به إلى قربه ، هذا صفة الغناء إلا انه ليس كل ما يسمى بالباطل يحرم . فإن اللعب بالصولجان باطل ولا يكره وكذلك المصارعة ، فقد تصارع الحسن والحسين رضي الله عنهما ، فقال النبي ﷺ إيه يا حسن ، وجبريل عليه السلام يقول : يا حسين .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الحدود ٣٨ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الحدود ٣٨ .

وجلوس الرجل المستطيع للجهد والعبادة فارغاً متورعاً إلا من الفرائض باطل ، لأن كل ساعة تمر بالعبد وهو فيها غير متعبد لله تعالى بما يقربه اليه بلا عذر وعلة فهي ضائعة لا حظ له فيها ولا فائدة له في إدراكها ، ولكن ليس ذلك مما يحرم . فلذلك الغناء الذي سبق تحديده باطل ولكنه لا يحرم .

سئل القاسم بن محمد - رضي الله عنه - عن الغناء أحرام هو ؟ فسكت . ثم سئل ، فقال : الحرم ما حرم الله تعالى في كتابه . ولكنه أخبرني : إذا كان يوم القيامة فأتى إلى الله بالحق والباطل ، أين الغناء ؟ قال السائل : في الباطل فقال فلمنت إذا خالفت نفسك فان أفضل الغناء المباح لغرض صحيح ، مثل ان يكون برجل وحشة وعلة عارضة لفكره فأشار عدد من الأطباء بأن رسول الله الساكن بالنزهة ، ويعني ليتفرج لذلك وينشرح صدره ارتفع اسم الباطل ، وكان اسم الحق أولى به . ألا ترى ان ضرب من الغناء ، ولكنه لما كانت له فائدة معقولة ، وهو تنشيط الابل للسير زال عنه اسم الباطل . وما يراد به استصلاح نفس الإنسان وفكره أولى أن يزول عنه اسم الباطل، والله أعلم .

وجملة ما يتميز به الغناء المباح عن الغناء المحظور ، ان كل غناء من الشعر المنظوم فمعتبر به لو كان كلاماً نثراً غير منظوم ، فان كان مما يحل أن يتكلم به منثوراً أحل أن يتكلم به منظوماً . وإن كان مما لا يحل أن يستعمل منثوراً لم يحل أن يستعمل منظوماً ، وبالله التوفيق .

ثم قد جاءت في تغليظ أمر الغناء أخبار ، وكلها عندنا محمولة على ثلاثة أوجه .

أحدها : الغناء المحرم الذي سبق ذكره .

والآخر : الغناء الحلال غنيه إذا طال ودام وشغل عن الصلاة .

والثالث : الغناء الحلال غنيه إذا اتصل به المزاهر والصنوج ، وما يجري مجراها . وما خلا عن هذه الأوجه الثلاثة فهو خارج مما جاء التغليظ فيه . من تلك الأخبار ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قول الله عز وجل ﴿ ومن الناس من يشتري لهو

الحديث ليضل عن سبيل الله ﴾ [١] قال : الغناء ، والذي لا إله غيره يقولها ثلاث مرات. ويحتمل إن كان المراد به الغناء أن يكون المشتري لهذا الحديث ، وهو الذي يوضح للمغني لنفسه ، ويحتمل أن يكون الذي يوضح لمن يعلمه .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال : هو الغناء وأشباهه . وروى عن ابن عباس رضي عنهما قال : المغني وشري المغنية ، فان كان الشرى داخلاً في الآية،فشرى اللهو إذاً مختار . والمغني من الناس من يشتري لهو الحديث ، فجعله مشتري للهو لما كان قصده فيمن يشتريه اللهو الذي عنده .

وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما بسنده إلى النبي ﷺ أنه قال في هذه الآية ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ﴾ قال : (اللعب بالباطل كسب النفخة فيمسح فيه ولا تطيب نفسه بدرهم يتصدق به) [٢] .

وقال مجاهد في هذه الآية : الغناء والشعر . وجاء ان أبا وائل كان في ملال فجاء المغنون ، فقام . فقيل : يا أبا وائل ، ان هذا يكون في الملال . فقال : لا، ان ابن مسعود حدثنا ان رسول الله ﷺ قال : (ان هذا الغناء ينبت في القلب النفاق كما ينبت الماء البقل) [٣] . وفي حديث آخر عن ابن مسعود ، موقوفاً عليه — انه قال : (ان الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع) [٤] .

وعن مجاهد رضي الله عنه في قوله عز وجل : ﴿ واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك ﴾ [٥] . ومن استخف منهم يكون الخيل لحق بالمعاصي ، ورجلك من استخف منهم مكب على رجليه نحو المعاصي ، وشاركهم في الأموال والأولاد الأولاد أولاد الزنا .

---

(١) لقمان ٦ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٥) الاسراء : ٦٤ .

وقال عثمان بن عفان رضي الله عنه : ما تبينت ولا تعنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعت بها رسول الله ﷺ ، وعن محمد بن المنكدر رضي الله عنه قال : فقال : ان الله تعالى يقول يوم القيامة : أين عبادي الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو وعن أمر الشياطين ، احلوهم رياض المسك ، واخبروهم اني قد حللت لهم رضواني .

فان قال قائل : ألا قلتم ان الغناء بالاطلاق مباح ، لما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت عندنا جاريتان يغنيان في يوم عيد ، وعندهما رسول الله ﷺ لا ينهاهما . فدخل علينا أبو بكر رضي الله عنه فانتهرهما ، فقال رسول الله ﷺ : (دعهما ، فان لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا) (١) .

فقيل لهم : ان الغناء إذا كان أصنافاً ، ولم يكن من النبي ﷺ قول ان الغناء حلال : وإنما كان الذي يروي حكاية حال لا تليق بها العموم ، لم يكن يعرف منه ، ان ذلك الغناء ما كان يستدل بالحديث على جوازه ، وعلى انه قد روي في حديث آخر ، ان ذلك الغناء كان ما قيل في يوم قتل صناديد الأوس والخزرج . ولسنا نذكر أن يكون المغنى بمثل هذا الشعر جائزاً . وإنما الكلام فيما سبق وصفه ، وذلك ما لم يثبت جوازه .

وقد روي ان جواري كن يلعبن في شكل المدينة ، وهن يقلن عن جواري من بني النجار يا حبذا محمد من جار . والنبي ﷺ ينظر ويبتسم . فما كان من نحو هذا فلا بأس به ، وما فوقه أيضاً لم يكن بالحد الذي سبق ذكره .

ثم جاء في شر المغنيات ما فيه الشفاء والبيان بحكم الغناء ، فمنه ما رواه عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : ثم المغنية سحت ، وغناؤها حرام ، والنظر حرام ، وثمنها مثل ثمن الكلب ، وثمن الكلب سحت ، ومن ينبت لحمه من النار قال النار) فيحتمل أن يكون الحديث في المغنية بالأوتار ، فقال غناؤها حرام ، إشارة إلى غنائها المعروف وهو الذي سوت اليه إحدى الآلات التي سبق ذكرها من الملاهي ، ونظر اليها في تلك الحال .

---

(١) ورد في صحيح البخاري العيدين ٣ ، وفي سنن ابن ماجه النكاح ٢١ .

لأن النظر اليها في تلك الحال لا يكون إلا للتلهي بجميع ما يشاهد منها ، فذاك هوحرام وأما تحريم ثمنها فمعناه أن يوصل البائع إلى فضل على ثمنها للغناء حرام ، ودفع المشتري فضلاً عن الثمن الذي هو لها لأجل الغناء حرام . فكل واحد من الأمرين حرام ، لكن العقد مع ذلك ماض ، والملك به واقع ، وهو كمن يشتري عنباً ليعصرها خمراً ، اشترى العنب بهذا الغرض حرام ، ودفعه الثمن حرام . والبائع إن علم ذلك منه كان تمكينه منه حراماً ، وأخذه الثمن حراماً . ولكن العقد يكون ماضياً ، والملك من الجانبين واقعاً . وهكذا لو باع سيفاً من قاطع طريق ، أو سكيناً من رجل قد أعلمه أنه يشتريه منه ليقتل به مسلماً بغير الحق ، كان البيع عليه حرام وأخذه الثمن حرام ، وكان الشري على المشتري حرام ، وإعطاؤه الثمن حرام ، ولكن العقد يكون ماضياً والملك من الجانبين واقعاً . فكذلك بيع القينة وشراؤها .

وأما تشبيهه ﷺ ثمن القينة بثمن الكلب ، فهو في تحريم الأخذ والاعطاء لا في منافاة الملك . وعن أبي أمامة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : (لا يحل اشتراء المغنيات ولا بيعهن ولا تجارة فيهن وثمنهن حرام) [1] ثم تلا هذه الآية . ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ﴾ [2] .

وما ذكره من المعنى قبل هذا ، ففي سياق هذا الحديث دلالة عليه ، لأنه ﷺ أخبر أن الاشتراء أو البيع لا يحلان ، وليس في ذلك ما يمنع من اعتقاد العقد ، ولا ما يوجب تحريم عين الثمن ، وإنما يوجب تحريم أخذ عين الفضل الذي فيه لأجل الغناء .

وعن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : (لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن ولا شراؤهن ، ولا الجلوس اليهن ، ولا الاستمتاع بهن) [3] وعن أبي أمامة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، انه نهى عن بيع المغنيات وعن شرائهن وعن كسبهن ، وعن أكل أثمانهن ، والنهي عن أكل أثمانهن تنزيه لأن الملك إذا وجب حل الأكل . فأما التعليم

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٥ ، ص ٢٥٧ ، وفي صحيح الترمذى البيوع ٥١ .
(٢) لقمان : ٦ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه التجارات ١١ ، رقم ٢١٦٨ .

فانه كان بالأوتار حتى لا يحسبن أن يغني إلا بمزهر فحرام . وإنما ينبغي أن يعرف حكم التعليم من الغناء ، فأي غناء كان حلالاً كان تعليمه حلالاً ، وأي عتاد كان حراماً فتعليمه حراماً .

وقال سفيان بن حسين رضي الله عنه . كتب عبد الحسن إذ جاءه رجل فقال :جارية لي ، أعلمها الغناء ، أريد بها البيع ، لست أريد غير ذلك . فقال : ﴿واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد ، وكان رسولاً نبياً ، وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة ، وكان عند ربه مرضياً ﴾[1] .

فكان فتناه له هذا وبالله التوفيق .

* * *

(١) مريم : ٥٤ ،

الخامس والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في الامانات وما يجب من ادائها إلى أهلها

قال الله عز وجل : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ﴾ (١) . وقال : ﴿ فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي اؤتمن أمانته ﴾ (٢) .

وقال عز وجل : ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها ، وحملها الإنسان إنه كان ظلوماً جهولا ﴾ (٣) .

ومعنى ذلك – والله أعلم – الدلالة على فضل العقل والحياة وشرفهما ، وأمانة الإنسان إنما صار صالحاً للتكليف بسببهما ، وان السموات والأرض والجبال ، وإن كانت أعظم جثة وأشد قوة منه ، لما كانت خالية عن الحياة والعقل لم تصلح للتكليف والتعبد . فقال عز وجل ﴿ إنا عرضنا الأمانة ﴾ يعني تعريض العمل على شرط الثواب والعقاب . أي قابلنا باب التعبد أمره ونهيه بجال السموات والأرض والجبال ، فأبين أن يحملنها . أي فلم يجد فيها محملاً له . ﴿ وأشفقن منها ﴾ أي وكن أضعف من ذلك وأبعد من الصلاح ، لأجل أنه لا حياة لهن ، ولا عقل فيهن ، وما خلا عن الحياة والعقل خلا عن الاختيار ، ولم يمكن وجود الفعل منه إلا يسيراً ، والسحر لا يليق به الثواب ، ولا يمكن وجود الخلاف فيه ، فيستحق العقاب ، فكان قوله تعالى ﴿ فأبين وأشفقن ﴾ كقوله إلى الجدار يريد أن ينقض فأقامه ، أي كان دنا من الانقضاض وأشرف عليه . وكقوله عز وجل: ﴿ ثم استوى إلى السماء وهي دخان ، فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً ، قالتا أتينا طائعين ﴾ (٤) .

---

(١) النساء : ٥٨
(٢) البقرة ٢٨٣
(٣) الأحزاب : ٧٢
(٤) فصلت ١١

ومعلوم أن المجيء لا قول ولا طواعية له بعد أن يكون تمام الخلق مستكمل الوجود. فكيف في حال الإيجاد ؟ فكان المعنى أنه قال : اتيا طوعاً أو كرهاً أي كونا كما أريد . ولا يمكن أن لا يكونا ، فكانتا كما أراد ، فوقعت العبارة عن ذكرهما كما أراد الله تعالى منهما بأنهما قالتا : ﴿ أتينا طائعين ﴾ فكذلك غير عن خلق السموات والأرض والجبال عن أن يكون فيهما محمل لذلك لأنه ركب فيه الحياة والعقل وعلم البيان .

أي فليس الأمر بعظيم الخلق والجثة وشدة القوة ، وإنما عهده التكليف ما ذكرنا . ثم قال : ﴿ انه كان ظلوماً جهولا ﴾ ولو انه كان بهذا النقصان لم يحملها ، وذلك ان الإنسان لم يخبر في جملة الأمانة كما دعي اليها ، فتكون إجابته إلى حملها والإحاطة به محمولتين في جهله وظلمه . ولكنه ألزمها إلزاماً . فقيل لأولهم : ﴿ يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ، ولا تقربا هذه الشجرة ، فتكونا من الظالمين ﴾ [١] . وهذا الاخبار فيه . فيثبت ان هذا كلام مستأنف . وان المعنى قد حملها الإنسان . ثم انه بعد الحمل يجهل موضع حظه ، ويظلم نفسه ، فيخالف الأمر ، ويرتكب النهي ويعرض نفسه للعقاب ، ويحرمها الثواب . وهذا تعجيب من حامل الأمانة . لا عبث منه ، ولا طعن فيه ، وبالله التوفيق .

وقال عز وجل : ﴿ لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون ﴾ [٢] . فقال رسول الله ﷺ : (أد الأمانة إلى من ائتمنك ، ولا تخن من خانك) [٣] . وقال : (من علامات المنافق أن يكذب إذا حدث ، ويخلف إذا وعد ، ويخون إذا ائتمن) [٤]. وقال : (ألا ان الدين النصيحة . قيل : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولرسول ولأئمة المسلمين وعامتهم) [٥] . وقال : (من غشنا فليس منا) [٦] فثبت ان أداء الأمانة ما كانت لمن كانت واجبة ، وانه أفضل شعب الإيمان .

---

(١) البقرة ٣٥ (٢) الأنفال ٢٧
(٣) ورد في سنن أبي داود البيوع ٧٩ .
(٤) ورد في صحيح البخارى الايمان ٢٤ .
(٥) ورد في صحيح البخاري الايمان ٤٢ .
(٦) ورد في صحيح مسلم الايمان رقم ١٦٤ ، وفي سنن ابن ماجه التجارات ٣٦ .

فأول ذلك ان الله عز وجل لما تعبد عباده فأمرهم ونهاهم ووعدهم وأوعدهم فوض ما تمدهم به إلى إجبارهم ، ولم يجبرهم على الطاهرة ، جبراً ، وهذا بالحقيقة ائتمان .

ثم انه بين ذلك باحكامه ، فحكم بأن من دخل عليه وقت الصوم ولم يعلم ذلك صوم أو نسيان ،ومات على ذلك ، أو قام إلى الوضوء فلم يستتمه أو فرغ منه ، ولم يبلغ المسجد أو مصلاه في بيته ، حتى مات ، صلاته عليه . وان المريض إذا أفطر في شهر رمضان ولم يدرك ما بعد الشهر فلا شيء عليه . وان من حال الحول على ماله ولم يتمكن من اداء الزكاة حتى هلك ماله فلا شيء عليه . وان من وجد المال الا انه مات قبل وقت الوقوف فلا حج عليه . ومن لم يقدر على شيء من العبادات ما كان فليس عليه وهذا كله حكم الأمانة .

فأما حكم الضمان فغير هذا ، لأن من استقرض من آخر مالاً وقبضه ثم هلك مكانه ولم يكن له مال سواه ، فعليه ضمانه . وكذلك لو غصب من الآخر مالاً فعجز عن رده ، ولم تسقط عنه تبعته . والعبادات أيضاً إذا صارت مضمونة بالتفريط ، ثم تعتبر فيما بعد ذلك بالإمكان والعجز ، فعلمنا ان حكمها في أوائلها إنما كان ما ذكرنا ، ليكون سبيلها سبيل الأمانات والله أعلم .

فينبغي لكل من وجبت عليه عبادة بدخول وقتها أو حلول شرطها أن يسارع اليها فيردها أمانة لأهلها ، على نفسه مضمونه . فإن استيفاء الامانة بين الله تعالى وبين نفسه أحسن وأجمل من التفريط الذي يزيل عنه حسن هذه السمة ، ويبدله عنه خلافها ، ولم يكن حرجاً ولا إثماً ، ثم على هذا كل أمانة وجبت لله تعالى أو لمسلم ، فينبغي أن يجتهد في ادائها واستيفاء هذه التتمة وحسنها . فإذا حمل علماً من علم الدين فسئل عنه لم يكتمه ، وإذا كان حاكماً فيثبت عنده لرجل أو امرأة حق ، لم يحبس الحكم به ولم يؤخره .وإن ولي أمور المسلمين سبباً لم يضيعهم ولم يغشيهم فيقعد بهم حين الجهاد ، ويجاهدهم حين القعود ويؤخر الصلاة لهم عن وقتها ، ويستعمل عليهم شرار العمال ويحتجب عنهم ويشد وطأته عليهم ، ويبسط يده بأنواع الظلم اليهم . فإن فعل ذلك ، فلم ينصح لهم ، ولم يؤد أمانة الله وأوليائه ورسله اليهم والقوم إن قبلوا ولايته وألزموا طاعته ثم يخشوه ، وقعدوا عما أمرهم به مع تيسير آثار الصلاح فيه بالعلل والمعاذير ، فاختلت ولايته ووهن سلطانه ، وأشاروا عليه بما يعلمون أن فيه انتشار الامر ، وتفرق الكلام ، وقوة العدو ، وليسوا

عليه ، فقبل منهم ، فقد خانوا الله وخانوا رسوله ، وخانوا أماناتهم ، وبدلوا فكان الصلح الذي كان فرضهم الغش الذي لم يكن يسعهم ، وكل مسلم فينبغي أن ينصح لاخيه المسلم ولا يغشه . وخصوصاً أن يكون إن استشاره . فقد جاء (ان المستشار مؤتمن) [1] وان علمه مقبلاً على ما يستوهم عاقبته ، وهو في غفلة منه ، فينبغي له أن ينبهه من رقدته ، ويدله على ما يعلمه من مصلحته ، فيكون قدم له وأدى أمانة الاخوة في الدين اليه . وإذا استودع مسلم مسلما سراً فقبل منه أن يحفظه ، فلا يحل له أن يخونه فيفشيه ، وخصوصاً إذا كان يتضرر بافشائه .

وقال رسول الله ﷺ : (إنما المفلسون المتخالسون بأمانة الله ، ولا يحل لاحدهم أن يفشي على صاحبه ما يكره ، فان استودعه مالا فقبله ، فينبغي له أن يحفظه ، ثم حفظه وأكمله فان تغيرت حال بينه ، أو فارقه من كان يثق به من أهله ، فينبغي له أن يعلم ان المستودع حال وديعته ليرى فيه رأيه ، وهكذا إذا أراد سفر) [2] .

ولا يحل له أن ينتفع بما يضره ولا يضره ، لانه قد أمنه فيها . ولا يحل له أن يخونه وإذا استودعه فعليه أن يحل بينه وبينها ، ولا يحل له أن يدفعه عنها بعدما طلبها إلا بعذر بين . وهكذا ولي المرأة ، يلزمه إذا طلبت التزويج ، ودعت إلى القران تزوجها ، ولا يحل له أنّ يعضلها . فان التزويج أمانة له عنده ، فعليه أن يؤديها إذا أراد بها . وهكذا الشهادة أمانة عند الشاهد ، فاذا طلبها صاحب الحق فعليه أن يؤديها لانه تحملها للأداء لا لغيره ، والعرض عنها احياء حق المستحق ، فاذا كتم الشهادة فقد خان أمانته ، وأمات حق من يحمل الشهادة له ، وقال الله عز وجل : ﴿ ولا تكتموا الشهادة ، ومن يكتمها فانه آثم قلبه ﴾ [3] . وإنما قال – والله أعلم – آثم قلبه ، ولم يقل آثم لسانه ، وإن كان السكوت من عمل اللسان . وأداء الشهادة باللسان ترجمان القلب يؤدي عنه ما سمح به ، واهتز لإظهاره . فاذا لم يكن من القلب إلا الضبط لما فيه حق الهم يقذفه ، ولم ينطق اللسان بالترجمة عنه بالقلب إذا هو الآثم دونه والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الأدب ٣٧ .
(٢)ورد في سنن أبي داود الأدب ٣٢ .
(٣) البقرة ٢٨٣

وهكذا ولي اليتم ، ينبغي أن يلزم حد الامانة في مال اليتيم كما وصاه الله عز وجل. فقال : ﴿ ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ﴾ [١] فلا يمسك ماله غير مبتغ فيه فضلاً فتأكله النفقة ، بل يتحر فيه لينفق عليه من فضله دون أصله . وإذا تحر لم يركب به لجج البحار ، ولم يسلك به مسالك الاخطار ، ولم يشتر به مالا فائدة فيه ، وتكون عليه مؤونة له . ويجتهد في أن لا يتصرف في ماله إلا بما ينفعه ، فانه لم يول أمره إلا لينفعه . ولا يحل له أن يأكل من مال اليتيم إلا شيئاً قد قدر له ، إذا عمل ما يقبله وأدى الامانة فيه ، ولم يغشش ولم يخن ، فان خلط ماله بمال اليتيم ، حتى إذا اشترى له طعاماً حل له أن يأكل معه فذلك جائز ، وإذا لم يزد على قدر ماله . قال الله عز وجل : ﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ﴾ [٢] . أي التوسع من المحتاط لليتيم على نفسه . وقد أجمل الله تبارك وتعالى التوصية من هذا الباب ، فقال : ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم ، فليتقوا الله وليقولوا قولا سديداً ﴾ [٣] .

فينبغي لولي اليتيم ألا يعمل باليتيم ولا ما في ماله شيئاً كان ، لا يحب أن يعمل بيتيم أو يخلف عنه وفي ماله ويتقي الله ويجعل هذه الموعظة أصلاً لنفسه ومالا يحدبه ، ويثني عليه أمره ، وليس من جنس الولاية أن يحبس عنه من ماله ما يحتاج اليه ، بل ينبغي أن يريح في المطعم والمشرب والملبس والمسكن عليه ، ولا يسرف ولا يقتر ولكن يقتصد ، وذلك عدل بين الغلو والتقصير والله أعلم .

وقد مضى ما يدخل في هذا الباب ، في باب التعفف من الأموال المحرمة ، وإنما أردنا بافراد هذا الباب الدلالة على حكم الامانة ومنزلتها خاصة لما كان فيها من الآيات والاخبار التي تختصها ، فقد حصل من ذلك ما أردنا والحمد لله .

وقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (اتقوا الله في النساء فانهن عندكم عوان ، اتخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله) [٤] . فيحتمل أن يكون قوله (اتخذتموهن

---

(١) الانعام ١٥٢ (٢) البقرة ٢٢٠ (٣) النساء : ٩
(٤) ورد في سنن ابن ماجه المناسك ٥٤ .

بأمانة الله) أي اتخذتموهن على شرط الله عز وجل ، وهو قوله ﴿فامساك بمعروف أو تسريح باحسان﴾ (١) . فاتقوا الله فيهن وعاشروهن بالمعروف وأدوا اليهن حقوقهن، ولا تؤذوهن ولا تضاروهن ، فان شرط الله لازم وحكمه نافذ والله أعلم.

وعلى هذا فمال الرجل أمانات الله تعالى عنده ، وأباح له منافعهم وألزمه مؤنهم ووصاه بالإحسان اليهم ، فلم يأذن له في قتلهم ولا جرحهم ولا ضربهم (من) غير ذنب ، ولا تجويعهم ولا تعطيشهم ولا إجهادهم في العمل بما لا يطيقونه . فحرام عليه هذه الوجوه كلها منهم . وكذلك كل مال عند متمول فانما له من جهة الانتفاع به واداء حق الله تعالى فيه . فأما الافساد فليس مما يملكه فيه ، فلا يحل لاحد أن يغرق ماله في البحر إلا أن يتقي به نفسه ، ولا أن يحرقه بيان ، ولا أن يمزق ثوبه ويكسر آنيته . ولذلك كان حجر من لا يحسن تدبير ماله ، أو كان فاسقاً مبذراً من ماله حكماً واجباً لم يزل من أول الاسلام يعملون به ، ويرفق فيه الاحتياط . وليس لاحد في نفسه أيضاً مالا يكون صلاحاً . فأما الفساد فلا يملكه في نفسه كما لا يملكه في غيره ، فليس له أن يقتل نفسه، ولا أن يجرحها، ولا أن يجب نفسه أو يختصي ، فيقطع بذلك نسله ويبطل الفائدة التي لاجلها خلق الله تعالى على صورة الذكورة . فان كان ذلك خيانة منه للرجل وعز في نفسه وفي جنسه، وخصوصاً لاهل دينه ، ولا أن يغني نفسه بمقال أو فعال . فينبغي له أن يؤدي الامانة في نفسه وأهله ومماليكه . وكل ما يكون ومن يكون تحت يده إلى الله عز وجل ، فان الخيانة فيها كالخيانة فيما يكون تحت يده لغيره من مودع أو نحوه ، وليس شيء من الخيانة غير حرام . وبالله التوفيق .

---

(١) البقرة ٢٢٩

السادس والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في تحريم النفوس والخيانات عليها

قال الله تعالى : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً ﴾ (١) . وقال : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ (٢) . يعني ولا يقتل بعضكم بعضاً ، ثم قال : ﴿ إن الله كان بكم رحيماً ﴾ (٣) أي . أن منعكم عن أن يقتل بعضكم بعضاً رحمة منه لكم ، إذا كان إنما أراد بذلك استبقاكم ، واستحياكم لتنعموا بالحياة ، وتكسبوا فيها من الخير ما يؤديكم إلى النعيم المقيم ، ثم قال : ﴿ ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً فسوف نصليه ناراً ، وكان ذلك على الله يسيراً ﴾ (٤) . وقرن قتل النفس المحرمة بالشرك فقال : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ﴾ (٥) . ﴿ ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً ، فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً ﴾ (٦) . فحرم القتل وسماه ظلماً ، والظلم قبيح حرام ، ويمثل ما دل الكتاب عليه من غلظ شأن القتل بغير حق ، جاءت الأخبار عن النبي ﷺ . فروى عنه أنه قال : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله) (٧) .

وعنه ﷺ أنه قال : (لا يحل دم امرىء مسلم إلا باحدى ثلاث : كفر بعد إيمان ، وزنا بعد إحصان ، وقتل نفس بغير حق) (٨) . وعنه ﷺ في خطبته يوم الفتح قال الناس

---

(١) النساء : ٩٣
(٢) النساء ٢٩
(٣) نفس الآية السابقة
(٤) النساء : ٣٠
(٥) الفرقان : ٦٨
(٦) الاسراء : ٣٣
(٧) ورد في صحيح البخاري الايمان ١٧ .
(٨) ورد في صحيح البخاري الديات ٦ .

(أي شهر هذا ؟ قالوا : الشهر الحرام . فقال : أي بلد هذا ؟ فقالوا : البلد الحرام. فقال: الا ان اعراضكم ودماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ثم قال : هل بلغت) [١] .

وعنه ﷺ أنه قال : (لزوال الدنيا أهون على الله من سفك دم امرىء مسلم) [٢] .

وعنه ﷺ أن رجلا قال : يا رسول الله ، اني قصدت مشركاً لأقتله ، فقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله . فقال رسول الله ﷺ : (أقتلته ، وهو يشهد أن لا إله إلا الله واني محمد رسول الله) [٣] فلم يزل يردد هذا حتى وددت اني كنت أسلمت في ذلك الوقت .

وإذا ظهرت حرمة النفس ، وانه لا يحل قتلها إلا بالحق ، فالقتل بالحق أن يقتل للكفر والزنا بعد الاحصان أو لقتل نفس غير مستحقة للقتل . وفي قتلها للكفر وجهان :

أحدهما : أن يقتل بكفر أصلا وذلك أن يكون ممتنعاً أبداً والشرك مباناً للمسلمين .

والاخر : أن يرتد بعد إسلامه . فاما القتل للكفر الأصل ، فقد مر ذكره في باب الجهاد وأما القتل للردة ، فقد قال ﷺ : (من بدل دينه فاقتلوه) [٤] وارتدت طائفة بعد رسول الله فقاتلهم أبو بكر الصديق – رضي الله عنه – وقتل من طالت يده منهم .

وأما الزاني في المحصن ، فقد ذكر مع المرتد في حديث واحد – وقد رويناه – وهو الذيّ أجمع المسلمون على أن عليه الرجم . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : لولا أن يقول الناس زاد ابن الخطاب في كتاب الله لألحقت بحاشية المصحف الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما نكالاً من الله ، والله عزيز حكيم .

وأما قتل النفس بغير نفس ، فقد قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتل ، الحر بالحر والعبد بالعبد ﴾ [٥] . فأوجب القصاص ثم أبان عن حكمته فقال : ﴿ ولكم في القصاص حياة ﴾ [٦] . فقيل في تأويله : ان من هم بقتل أحد،

---

(١) ورد في صحيح البخاري العلم ٩ ، ٣٧ ، الفتن ٨ ، التوحيد ٢٤ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الديات ١ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الديات ٣ ، المغازى ٤٥ .

(٤) ورد في صحيح البخارى الجهاد ١٤٩ ،اعتصام ٢٨ .

(٥) البقرة ١٧٨ (٦) البقرة ١٧٩

فذكر أنه لو قتل لقتل ردعه ذلك عن القتل ، فكانت فيه حياة النفس جميعاً . وقد ذكر القصاص مع زنا المحصن والردّة في حديث واحد . وقد تقدّمت روايته . وليس المقص إذا قتل أن يسرف على القاتل فيعذبه بما لم يعذب به صاحبه أو نسبه أولا بأن يمثل بـه ويغضبه أو يطول عليه الأمر ، فيقطع كل يوم منه طرفاً ثم يقتله .

روى ان النبي ﷺ لما أخبر بأن حمزة مثل به قال : (لئن أظفرني الله عليهم — أوكما قال — لأمثلن بثلاثين مثله)[١] . فينزل قوله عز وجل : ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثـل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ﴾[٢] فأخذ رسول الله ﷺ بذلك . وكان لا يخطب خطبة إلا ونهى عن المثلة ويحث على الصدقة .

احتلف العلماء في وجوب القتل به ترك الصلاة متعمداً حتى يخرج وقتها ، والامتنـاع بغير ذلك من فضالها . وقد روى أن رجلا أتى النبي ﷺ وساره بساره في قتل رجل ، فقال النبي ﷺ : (أليس شهد أن لا إله إلا الله ؟ فقال : بلى ، ولكن لا شهادة له . قال: أليس يصلي ؟ قال بلى ، ولكن لا صلاة له . قال : اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم)[٣].

وعنه ﷺ : (اني نهيت عن قتل المصلين)[٤] . فأبان ﷺ ان لإقامةالصلاة من الاثر في إيجاب العصمة وحقن الدم ما للشهادتين فمن نزع عنه بعدما يقتله ، كان كمن نزع عن الشهادتين أو إحداهما .

ومنهم من يوجد مع قطاع الطريق ، ردفاً لهم لم يقتل أحداً ، ولم يأخذ ماله والدلائل التي سبق ذكرها تدل على تحريم قتله ، وقتل القاطع الذي أخذ المال ولم يقتل ، فـلم يجز بأن يقتل واحد منهما والله أعلم .

وكما لا يحل قتل نفس بغير نفس ، فكذلك لا يحل طرف من أطرافها أن يقطع بغير حق ولا خدش جلد ، ولا نتف شعر ولا كسر عظم ولا لطم ولا ضرب بيد ولا بسوط

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) النحل : ١٢٦
(٣) ورد بهذا المعنى في سنن أبي دارد الأدب ٥٣ .
(٤) ورد في سنن أبي داود الأدب ٥٣ .

ولا درة ، ولا إدخال إيلام على نفس محرمة بغير حق ، لأن ما كان كـــله ممنوعاً بمعنى ، كان بعضه ممنوعاً بذلك المعنى ، إلا أن يفرق بين الكل والبعض دليل . ألا ترى انه إذا لم يجز لأحد أن يتقدم دار رجل وينقضها ويحرقها ، لم يجز له أن يأخذ منهاحجراً أومدراً أو خشباً ، أو ما قل أو كثر ، وإذا لم يجز له أن يدخل حائطه فيقطع أشجاره أو يقلعها من أصولها ، لم يكن له أن يأخذ منها غصناً صغيراً أو كبيراً أو ورقاً أو ثمراً . هـــذا ومعلوم أن نفس كل أحد أقرب اليه من نفس غيره ، فإذا لم يكن لأحد أن يقطع من نفسه طرفاً ، أو يدخل على نفسه ألماً من غير حق ، فأولى أن يكون ذلك في غيره . والحق في القتل هو القصاص ، وفي الأيدي والرجل سوى القصاص لا شيء فيه .

وأما الضرب فلا يستحق قصاصاً ، ولكن للمالك أن يؤدب به مملوكاً وللزوج ذلك في زوجته وللوالد في ولده ، وكل ذلك بقدر لا تحل مجاوزته فيه إلى ما يسبق ، أو يذر دماً أو يرجع وجعاً مبلغاً ، وللسلطان ذلك فيمن أتى منكراً لأحد فيه، ولا يبلغ بضرب في غير حد ضرب الحد ، لأنه يروى عنه ﷺ أنه قال : (لعن الله من بلـغ حداً في غير حد) [1] ــ والله أعلم ــ .

وكما لا يحل الضرب بغير حق لمـــا فيـــه من الايلام ، وكذلك الحبس بغـير حق حرام ، لا يحل لما فيـــه من غم النفس واكرابهـــا وإدخال الأذى والضيق عليها . وذلك نظير الضرب .

والتعزير وحبس الساعي في الأرض بالفساد إلى أن يظهر توبته ، وكما لا يحل الحبس بغير حق ، فكذلك النفي والاجلاء عن الوطن بغير حق لا يحل،لأنه أخو القتل وقرينه، قال الله عز وجل : ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ﴾ [2] . فقرن الاجلاء عن الوطن بقتل المرء نفسه. وقال في بعض: ﴿ ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم في الدنيا ، ولهم في الآخرة عذاب النار ﴾ [3] . فأخبر أنه أسقط عنهم عذاباً عجلا كانوا يستحقونه بما كتبه عليهم من الجــلاء ، فثبت ان

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) النساء : ٦٦ (٣) الحشر : ٣

الجلاء نفسه عقوبة وعذاب ، وألحق فيه الزنا بغير إحصان ، قال النبي ﷺ : (خذوا عني ، فقد جعل الله لهن سبيلا ، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام ، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم) [1] .

وجاء ان النبي ﷺ ضرب وغرب ، وأن أبا بكر رضي الله عنه – ضرب وغرب ، وان عمر رضي الله عنه ضرب وغرب .

والامام بعد أن ينفي من يرى من المفسدين الذين يعلم انهم يجرون غيرهم إلى الفساد ، ويغرونهم به ، ويحملونهم عليه ويدعونهم اليه من مبتغي الفواحش كلها والتحريض به ، والمنهمكين فيها ، والأمر في ذلك يرد به اجتهاده اليه من حبس أو تعذيب ، وبالله التوفيق .

وجاء انه كان بالمدينة مخنثان يقال لأحدهما هُبت ، والآخر مانع ، فنفاهما النبي ﷺ من المدينة ، فكان هذا أصلا في هذا الباب .

* * *

---

(١) ورد في صحيح مسلم الحدود رقم ١٢ ، ١٣ .

السابع والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في تحريم الفروج وما يجب من التعفف منها

قال الله عز وجل : ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم ، إن الله خبير بما يصنعون ، وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ﴾ [١] ، وهذا أمر . ثم إنه عز وجل أثنى على من يفعل ذلك ، فقال : ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون ، إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم ، فإنهم غير ملومين ، فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون ﴾ [٢] . وقال : ﴿ ولا تقربوا الزنى إنه كان فاحشة وساء سبيلا ﴾ [٣] . وقال : ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك يلق آثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً ، إلا من تاب ﴾ [٤] .

وقال النبي ﷺ : (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) [٥] . فثبت (من) هذا كله أن التعفف عما لا يحل الاستمتاع والتلذذ به إيمان ، وان التهتك خلاف له . ولولا ذلك لم يتلف على الزاني نفسه إذا كان محصناً ، ويسلب مطيته التي كانت لعبادته عقوبة له على خطيئته ، ولما عوقب بذلك ، علمنا ان وفاءه كبيرة كالقتل ، وان التحرز منه من شعب الإيمان ، كالتحرز من القتل . ثم ان بعض ذلك أغلظ من بعض ، فالزنا بالمحارم أغلظ لأنه لا طريق فيهن إلى الحل من نكاح ولا غيرة . فالتحريم ألزم لهن منه بغيرهن . والزنا بامرأة الأب أغلظ ، لأن الله عز وجل يقول فيمن نكح امرأة أبيه :

---

(١) النور ٣٠ (٢) المؤمنون ٥ - ٧
(٣) الاسراء ٣٢ (٤) الفرقان ٦٨
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ٣ .

﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ، إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلا ﴾ (١) .

ثم الزنا بحليلة الجار ، فيها ورد الحديث عن النبي ﷺ : (ان من أكبر الكبائر ، الشرك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، والفرار من الزحف ، وعقوق الوالدين ، وقتل المحصنة ، والزنا بحليلة الجار) (٢) . وهذا مما عظمه الله تعالى من حق الجار ، كما عظم من حق الوالد . وقد تقدم ذكر كل واحد من الحقين في بابه .

وكما لا يحل الزنا ويكون ارتكابه من الكبائر ، فكذلك إتيان الذكور حرام ، لم يختلف المسلمون في تحريمه ، وإنما اختلفوا في وجوب الحد على مرتكبه ، والذين رأوا عليه الحد ، اختلفوا في حده ، فقال بعضهم : هو كالزنا . وهذا وجه من غيره. وقال آخرون: حده القتل بكل حال ، سواء كان الزاني بكراً أو محصناً ، ولعل من حجتهم ان هذا الصنع لا مدخل له في شروط الاحصان ، ولو بطل اشتراط الإحصان لقتل فاعله ، لأنه لا مدخل لعينه في شروط الإحصان ، لبطل القتل به أصلاً ، لأنه إنما يقتل به قياساً على القتل بالزنا . فإن كان ذلك يصح مع ما فيه من الغاء شرط الإحصان ، فليقل أن هذا الصنع ليس من نوع صنع الزاني ، فلا يقاس عليه في إيجاب القتل به .

وأيضاً فإنه إذا كان إنما يقتل قياساً على الزاني ، فليس كل زان مقتولاً ، فكذلك كل من فعل هذه الفاحشة ينبغي أن يكون مقتولاً والله أعلم .

ويجوز أن يحمل على شرط الإحصان بالقياس . ومن رأى هذا الرأي فإنما يذهب إلى أنه ليس يتعاطى هذه الفاحشة شبيه قوم لوط ، أولئك لم يلحقهم من العذاب الغليظ ما لحقهم لتعاطي هذه الفاحشة أو مثلها فقط . ولكن الأصل في تعذيبهم كان الكفر بالله عز وجل ، وتكذيب نبيهم لوط صلوات الله عليه ، وهجمتهم على بيته ليلة جاءته الملائكة ، وإنذارهم إياه ، وإشاعتهم الفواحش ، واجتراؤهم عليها ومجاهدتهم . فتغلظ بهذا اكتساب كفرهم ، وتغلظت بذلك عقوبتهم .

---

(٦) النساء : ٢٢

(٢) ورد في صحيح البخاري تفسير سورة ٢ ، ٣ ، الأدب ٢٠ ، الديات ١ ، الحدود ٢٠ .

وإذا كان هذا هكذا ، لم يكن أن يقاس عليهم من ارتكب فاحشة من جملة ما كانوا يرتكبونه ولم يكفر بالله تعالى ولا كذب أحداً من رسله ، ألا ترى أن الله عز وجل قد أخبر عنهم انهم كانوا يأتون في ناديهم المنكر . وقد جاء في تفسيره ما قد جاء .

ثم لا يجوز أن يعاقب من فعل ذلك مقتصراً عليه بأن يطرح من بنيان عال ، وتقطع أوصاله ويموت ، فكذلك هذا والله أعلم .

وإذا كان إتيان الذكور حراماً ، فإتيان البهائم أفحش منه وبالتحريم أحق . فقد اختلف في ذلك فقيل : إنه زنا ، وقيل : ليس بزنا . ومن قال هو زنا جعله كالزنابالنساء في الحد . ومن قال ليس بزنا ، رأى فيه التعزير .

وجاء عن النبي ﷺ : (من نكح بهيمة فاقتلوه) [١] وقد يجوز أن يكون ذلك منسوخاً بقوله : (لا يحل دم امرىء مسلم إلا باحدى ثلاث : كفر بعد إيمان ، وزنا بعد إحصان ، وقتل نفس بغير حق) [٢] والناس لا يعرفون وطىء البهيمة زنا ، ألا ترىأنهم لا يسمون البهيمة زانية ، وإن كانت طاوعت رأينا فكذلك الفاعل بها لا يكون زانياً ولا يقتل . وهذا الحديث والله أعلم .

وإذا كان جميع ما وصفنا حراماً ، فإن نكح الرجل يده حرام . ألا ترى انه إذا حرم عليه أن ينكح ذكراً كان التلذذ بجميع أعضائه في التحريم كالمباشرة الكبرى فأولى أن يكون نكاح يد نفسه حراماً عليه . فإن نفسه أولى النفوس بأن يحافظ على حرمتها ويحميها بما نقص منها .

قال الله عز وجل : ﴿ قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ، ذلك أزكى لهم ، إن الله خبير بما يصنعون ﴾ [٣] . وقال : ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون ، إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ﴾ [٤] . وهذا ليس بواحد منها .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الحدود ١٣ ،
(٢) ورد في صحيح البخارى الديات ٦ .
(٣) النور ٣٠ (٤) المؤمنون ٥ - ٦

وكذلك المرأة تباشر المرأة وتلذذ بها حرام ذلك عليها . وقد جاء في الحديث : (من أشراط الساعة أن يستغني الرجال بالرجال والنساء بالنساء) [١] . فجعلا بمنزلة واحدة . وفيما يقال : إن في زبور داود عليه السلام : ليس الفسق كله بفسق ، وإن كان صاحبه عندي ملعوناً . ولكن من أمكن من نفسه الرجال من الرجال ، والنساء من النساء ، فإن ذلك ما يهتز به عرشي ، ويثقل على حملته ، فأقول : إصبر ، فإني أنا الحليم الذي لا أعجل) . وقد خلق الله الزوجين الذكر والأنثى ، يجعل كل واحد منهما موضع مستمتع للآخر على الشرائط التي شرطها في كتابه ، وعلى لسان رسوله ﷺ . وما خرج عن ذلك مما يؤدي إلى إضاعة الماء الذي يكون منه الولد فهو حرام لخروجه عن الحد الذي وضعه الله تعالى لقضاء الشهوة ، ومخالفته الغرض الذي لأجله يركب الله الشهوة في الرجال والنساء . فانه إنما ركبها ليكون قضاؤها سبباً لدوام النسل . فمن قضاها من الرجال بالرجال ، ومن النساء بالنساء ، فقد خالف بها سبيلها ، وأضاع الماء الذي يكون منه فهو منه حرام ، وضع موضع لا يمكن أن يكون منه نسل .

وذلك فيه إسقاط الجنين ، والحيلولة بينه وبين أن ينشأ وينمو فيخرج ، وكذلك لمن ابتغى ولداً من حرام فلا ولد له ، لأنه لا يثبت بينه وبينه شيء من احكام الولاية ، وهو مضيع لما به ، مستوجب بوضعه فيمن لا تحل له العقوبة ، وإذا كان ابتغاؤه من حلال محتسباً كان مأجوراً ، ووجه الإحتساب فيه أن يريد مباشرة أهله أو جاريته طلب ولد، فعل الله تعالى إذا رزقه بلغه ووفقه وعلمه ، فكان من عباده وموحديه ، ومقدسيه في أرضه ، والداعين إلى دينه ، والمجاهدين في سبيله والمكثرين من أمة نبيه ﷺ . وقد جاء ان النبي ﷺ قال : (تناكحوا تكثروا ، فاني أباهي بكم الأمم يوم القيامة) [٢] . وانه قال :) سوداء ولود خير من حسناء عقيم) [٣] . وان رجلاً استشاره فيها مرتين أو ثلاثاً كان ذلك يقول : لا ، ثم قال رسول الله ﷺ : (لامرأة سوداء تلد أحب إلي من امرأة حسناء لا تلد . أما علمتم أني مكاثر بكم الأمم حتى بالسقط إنه ليوتى به يوم

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه النكاح ٨ ، وفي مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١٧٢ .

(٣) ورد في سنن النسائي النكاح ١١ .

القيامة فيظل ممتنعاً على باب الجنة . فيقـــال له : ادخل فيقول : لا ، حتى يلحقـــني أبواي) [١] . وجاء في الحديث ان في المودة الصغرى . فاذا كان ذلك كذلك ، فوضع الرجل ماءه في ذكر ، أو امرأة ماءها في المرأة ، أقـــرب إلى الوأد ، فينبغي أن يكون بالتحريم أحق .

وإذا كان إضاعة المال حراماً ، فاضاعة المال الذي يرجى أن يكون منه نسمة تعبد الله وتوحده أولى أن يكون حراماً والله أعلم .

وإذا كان الزنا وسائر ما ذكرت حراماً ، فالخلوة بالمرأة المحرمــة حرام ، لقول النبي ﷺ : (لا يخلو رجل بامرأة ، فان ثالثهما الشيطـــان) [٢] . ومعنى هذا أن الشيطان يحضرهما ، فيحرص كل واحد منهما على المعصية والخلوة . ثم لا يؤمن أن يكون سبباً لشيء يجري عنهما كالخلوة بالمرأة في التحريم ، والله أعلم .

ولا ينبغي لأحد أن ينظر ما لا تحل له الشهوة ، وإذا حرم النظر ، فاللمس بالشهوة أولى أن يحرم . والقول الذي يبعث على الشهوة ، ويكون مثله طريقاً إلى الفساد أولى أن يحرم . يروى عن النبي ﷺ : (العينان تزنيان ، واليدان تزنيان ، والرجلان تزنيان ، والفرج يصدق ذلك ويكذبه) [٣] .

ولا ينبغي لأحد أن يمشي إلى امرأة لا تحل له ليحدثها ، ويراها لشهوة ، ولا أن يناولها طعاماً أو شراباً متلذذاً بذلك . فان فعل أو جلس مجلساً قدأشجنته ببدنها أوشرب سؤرها ، أو تبع موضع فمها من الاناء ، وأكل ما أفضلته من طعام ، أو يتبع مواضع أناملها ، أو لبس ثوباً قد نزعته متلذذاً بذلك . كان ذلك كله منه زناً وفعـلا محظوراً ، غير أنه لا يبلغ مرتبة المباشرة الكبرى فيجب فيه الحد ، والأصل فيه الحـــديث الذي رويته ألا ترى أن أبا أيوب الأنصاري أنزل رسول الله ﷺ مقدمة المدينـــة داره ، وكان ينفذ اليه الطعام ، فاذا رد من عنده جلس وأهله يتتبعون مواضع أنامله يبغيان به البركة.

---

(١) ورد في سنن أبي داود النكاح ٣ .

(٢) ورد بهذا المعنى في صحيح البخارى النكاح ١١١ ، ١١٢ .

(٣) ورد في سنن الامام احمد بن حنبل ، ج ٢ ، ص ٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٧٢ .

فكان ذلك منها براً إلى رسول الله ﷺ ، وقربة إلى الله عز وجل ، فمن فعل ذلك مريداً للشر والفتنة كان منه معصية لله عز وجل ، وهتكاً للحرمة ، وبالله التوفيق .

وفي ظهور ما قلنا بيان أنه لا يحل لأحد أن يتصدى إلى امرأة لا تحل له، أو يلاطفها بالكلام الطيب ليحببها فتواطئه على الحرام ، أو ليفسدها على زوجها إن كان لها أو على سيدها إن كانت مملوكة ، لأن التذرع إلى الحرام حرام .

وجاء عن النبي ﷺ : (ليس منا من جنب) [1] فكتب الحديث على وجهه في موضعه إن شاء الله . وإذا كان جميع ما وصفنا حراماً ، فقد ظهر أن تودد المرأة إلى الرجل الذي لا تحل له وإدخاله عليها ، والجمع بينهما على الحرام حرام ، جميع ذلك من باب الاعانة على الاثم والعدوان ، والله عز وجل يقول : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولاتعاونوا على الاثم والعدوان ، واتقوا الله إن الله شديد العقاب ﴾ [2] .

وقد تقدم ذكر هذه الآية في باب مفرد ، وبالله التوفيق .

* * *

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) المائدة ٢

الثامن والثلاثون من شعب الايمان

وهو باب في قبض اليد على الأموال المحرمة ويدخل فيه تحريم السرقة وقطع الطريق

قال الله عز وجل : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ، وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون ﴾ [١] . فحرم دفع المال إلى الحاكم ليأخذه بحكمه ما لا يستحقه إنما يأخذه ، عالماً بالابطال من نفسه .

وقال في الأخذ باليمين الفاجرة : ﴿ إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ، أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ، ولا يكلمهم الله ، ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولايزكيهم، ولهم عذاب أليم ﴾ [٢] . وقال في ذم اليهود وأخذهم الربا ، وقد نهوا عنه : ﴿ وأكلهم أموال الناس بالباطل ، واعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً ﴾ [٣] . فذمهم بأكل أموال الناس بالباطل ، كما ذمهم بنقض المواثيق ، وكفرهم بآيات الله ، وقتلهم الأنبياء بغير الحق ، وعظم أمر التطفيف ﴿ الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ، فاذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾ [٤] . وقال : ﴿ وأوفوا الكيل إذا كلتم وزنوا بالقسطاس المستقيم ﴾ [٥] . وقال : ﴿ ولا تنقصوا المكيال والميزان ﴾ [٦] إلى غير ذلك من الآيات الدالة على هذا المعنى .

وقال في القمار : ﴿ وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق ﴾ [٧] . وقال : ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾ [٨] وقال في السرقة :

---

(١) البقرة : ١٨٨
(٢) آل عمران : ٧٧ .
(٣) النساء : ١٦١
(٤) المطففين : ٣
(٥) الإسراء : ٣٥
(٦) هود : ٨٤
(٧) المائدة : ٣
(٨) المائدة : ٩٠

﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا ، نكالاً من الله ﴾ [١] .

وقال في المحاربة : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ﴾ .

وقد جاء عن النبي ﷺ :) لا يحل مال امرىء مسلم إلا بطيب نفس منه) [٢] . وقال : (ألا ان دماءكم وأعراضكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا) [٣] . وقال : (ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن) [٤] وقال : (انكم تختصمون إلي ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فمن قطعت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذنه ، فانما أقطع له من النار) [٥] . وقال : (من غصب شبراً من أرض طوقه الله يوم القيامة من سبع أرضين) [٦] وقال : (من حلف على يمين فاجرة ليقطع بها مال امرىء مسلم لقي الله وهو عليه غضبان) [٧] .

وقد حكم الله بالقطع على السارق ، على ان السرقة من الكبائر كالقتل . وإن كان التورع عنها من الإيمان ، إذ كان بعض جوارح المؤمن مستقص من أهلها ، فتفوته إقامة حقوق الله تعالى بها ، كما كان استقصاص نفس المؤمن بالقتل دليلاً على ان التجرد من القتل ظلماً من شعب الايمان ، وعلى ان الادمان أخو القتل . فان النبي ﷺ كما قال : (من قتل قتيلاً فله سلبه ، كان من قطع يدي مشرك ورجليه وهو مقبل كمن قتله) [٨]. ووجدنا اليدين والرجلين تستحق من الواحد متابع السرقات منه ، كان ذلك كقتله . ودل ذلك على قرب منزلة السرقة من القتل . ودل خبر رسول الله ﷺ على انها من الكبائر ، فانها ذكرت مع ما ذكر منها في حديث واحد .

---

(١) المائدة : ٣٨

(٢) ورد في صحيح البخاري الرقائق ١١ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الحج ١٣٢ ، العلم ٣٧ ، ٩ .

(٤) ورد في صحيح البخاري الاشربه ١

(٥) ورد في سنن أبي داود الادب ٨٧ .

(٦) ورد في صحيح مسلم المساقات رقم ١٣٧ - ١٣٩ .

(٧) ورد في مسند الامام احمدبن حنبل جـ ٥ ، ص ٧٩ .

(٨) ورد بهذا المعنى في سنن أبي دارد المناسك ٩٥ .

فأما المحارب فقد تلوت في الآية . ومعناها : انهم إن أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف ، فان عادوا بعد ذلك قطعت منهم الأيدي والأرجل الباقية فيعرضوا . وكان الحكم الأول من السارق الجلد . قال النبي ﷺ في حرمته : (الجلد غرامة مثلها وجلدات نكال) [١] . ثم نسخ الجلد وشرع القتل مكانه ، ونسخ تضعيف الغرامة ، وأقرت غرامة المثل . كما أقرّ به المسروق إذا كان قائماً بعينه .

فأما الغصب والاختلاس والنهب فمحاربة ولكنه لا قطع فيها ، إنما القطع من إخراج المال المحرز من حوزه عن جميع الدار إلى الطريق أو عن دار المسروق منه إلى غير داره وغير بيته .

فأما ما لم يكن محرزاً أو لم يوجد محاربة فلا قطع فيه . وإذا كانت المحاربة فالبدو والحضر فيها سواء لعموم الآية . وان أخذ المال محاربة إن كان أغلظ من أخذه سرقة لما فيه من المجاهدة ، فهي إذا كانت في الأمصار مجاهدة . فوجب أن يكون مما يجاب الحد أولى منها إذا وقعت خارج المصر ، ولا تكون كالغصب والاحتلاس ، كما لا تكون المحاربة في المفازة بمنزلة الغصب والاختلاس . وإنما سموا محاربين لأنهم يأخذون السلاح لدفع المانعين والله هو المانع ، . فكأنهم قصدوا محاربته . وليس في الغصب والاختلاس هذا المعنى ، فكذلك لما يكن فيها حد والله أعلم .

وأيضاً فإن قطع الطريق ليس فيه أخذ المال فقط ، ولكن هذا قد سد سبيل الكسب على الناس ، لأن أكثر المكاسب وأعظمها التجارات ، وعمادها وتركيبها الضرب في الأرض كما قال الله عز وجل : ﴿ وآخرون يضربون في الأرض ويبتغون من فضل الله ﴾ [٢] . فإذا أخيف الطريق انقطع الناس عن السفر ، واحتاجوا إلى لزوم البيوت ، وانسد باب التجارة عليهم . وانقطعت أكسابهم . فشرع الله تعالى على قطاع الطريق الحدود المغلظة ردعاً لهم عن سوء أفعالهم ، وفتحاً لباب التجارة لمن أرادها منهم .

فأما السرقة فليس فيها أيضاً أخذ المال فقط ، ولكن إشاعة الحزن على صاحبه ، وإذا

---

(١) ورد في سنن النسائي السارق ١٢

(٢) المزمل : ٣٠

لم يردع السراق ، بطلت فائدة البيوت ، والاكناف على الناس ، وضاعت الاموال فصارت كلها تعرض للأخذ ، فشرع الله تعالى عليهم الحد ودعا لهم على فعلهم ، وأبقى على الملاك في أموالهم . والغصب ليس فيه إلا أخذ المال ، والأغلب أنه يمكن استرجاعه بالسلطان ، أو الحاكم أو بعين المغصوب عليه ، ففارق ذلك المأخوذ سرقة أو محاربة . لأن الأغلب ان السارق والمحارب لا يلحقان ولا يمكن استرجاع المال منهما بسلطان ولا حاكم ، فسلك به مسلك الخيانة ودرىء القطع عن فاعله ، والله أعلم .

فصــــل

وإذا غصب الرجل من رجل مالاً ، فعليه رده . فإن مات ، فقيمته أكثر ممـا كانت قيمته من يوم غصب إلى أن مات ، وسواء خاصمه المغصوب أو لم يخاصمه إلى أن يبرئه ، فتسقط تبعته عنه .

وإن غصبه ماشية فأنجبت أو جارية فولدت ، فعليه رد الأصل وما تفرع عنه ، وأيها هلك في يده ضمن له قيمته ، سواء طالب به مالكه أو لم يطالبه وهو ضامن المنع لأنه مال المغصوب ، وحق إمساك المال لمالكه ما لم يطلب نفساً عنه . كما أن حق التصرف فيـه له ، ما لم يأذن لغيره . وليس السكوت عن المطالبـة اذناً له في الإمساك ، كـما ليس السكوت عن المتصرف في ماله بغير اذنه رضى منه بتصرفه . وإن وقع مال رجل في يد آخر لا بارادته فاجترى عليه وذلك أن تدخل دابة رجل اصطبل رجل ، أو عند رجل دار رجل أواه ، خرج من سطح رجل عن شيء ، عن ماله ، فهوى في دار رجل أو تهب ريح فيلقي ثوب رجل في حجر رجل ، فيحتوي من صار اليه المال من بعض الوجوه التي ذكرتها على المال . فإن كان يعلم صاحبه ففرض عليه أن يعلمه حال ماله ، فيرى فيه رأيه من إقرار أو نقل ، فإن لم يعلم صاحبه كان عنده على حكم الأمانة إلى أن يعلم . وإذا وجد لقيطة فأراد أخذها فلا يحل له أن يأخذها لنفسه ولا يسعه أن يأخذها إلا لربها ، ولكن يحفظها ويعرفها ، فإذا ظهر صاحبها ردها . وينبغي له إذا أخذها أن يشهد عليهـا ، ثم يقوم على تعريفها هو ، لا حيث وجدها ، وفي السوق والمسجـد وحيث يرجو أن يكون

طالبهـــا فيه . وليقـــل : من الذي ضاع له مال ، أو أسقط مالاً ، أو ضل له مال ؟ أو ما يشبه ذلك .

فإن جاءه من يعرف اللقيطة ، وذكرها ووصفها ، فوقع في قلبه أنه لها ، دفعها اليه . وإن رأى أن يحتاط لنفسه أو يسأل البينة ، فذلك له .

وإذا استعار من رجل مالاً ، فلا يسرف في الانتفاع وليشفق على مال غيره كـماله ، فاذا استغنى عنه أو طالبه به مالكه ، فليردده . فان النبي ﷺ لما استعـار من صفوان دروعه ، قال : أغصباً يا محمد ؟ قال : (لا بل عارية مضمونة مؤداه)[1] . فان هلكت عنده من العمل المأذون فيه ، فلا شيء عليه .

وإن هلكت لسبب ضمنهـــا لربها إذا باع الرجل ماله وقبض ثمنـــه ، وكان الثمن مؤجلاً ، فليس له منعـــه على المشتري ، وعليه تسليمه اليـــه ، وليس للمشتري حبس ثمن البائع ، إذا كانت السلعـــة حاضرة يتهيأ قبضهـــا ، وكل بيع فسد وجب رفضه ، ولم يجز العمل به .

فان قبض المشتري ما اشتراه لم يملكه ، وعليهرده إلى البائع ، طالبه أو لم يطالبه .

وإذا رهن الرجل مالاً بدين عليه وسلمـه إلى المرتهن ،فالمرتهن أمير فيه .

وإذا قبض حقه وجب عليه رده ، طالبه الراهن به أو لم يطـالبه ، لأنه إنما رضي بيده ما دام مرتهناً وقد أقيل الرهن ، وإن هلك الرهن لم يكن للراهن أن يمنعـه دينه ، وكان عليه أن يقضيه .

إن ادعى رجل على رجل مالاً بباطل ، وأقام عليه شهود زور ، ولم يعرف الحاكم أمرهم ، فقبلهم وحكم للمدعي بالمال ، فلا يأخذ به ، فانه حرام . وسواء كان ادعى عليه بيعاً أو هبة أو ميراثاً ، كل ذلك سواء ، والله أعلم .

وإن وجبت لرجل على رجل شفعة فيما اشترى ، وأحسن طلبها ، كان عليه تسليمها إذا أعطاه الثمن الذي اشتراه ، ولم يجز له حبسها ، ولا يحـل لمن أعطى زكاة وليس من أهلها أن يقبلها .

---

(١) ورد في سنن أبي داود البيوع ٨٨ .

فان قبلها وتملكها ، وكان عليه ردها إلا أن يكون المعطى علم ان الزكاة لا تحل له فتكون صدقة تطوع ، ويحل له قبولها ، ولا يحل لأحد أن يأخذ من أحد مالاً على دفع ظلم عنه ، أو على رد مال في يده عليه .

فلو ان الملتقط زاد من صاحب المال شيئاً ليرد عليه ماله ، أو أراد المودع أو الغاصب أو السارق أو المرتهن ، لم يحق لواحد أن يأخذ .

فأما صاحب المال إذا اضطر وعلم أنه لا يصل إلى ماله إلا بشيء يرضخه لمن هو في يده فله أن يعطي ، ولا يحل لمن هو عنده أن يأخذ . وهكذا المدعى عليه البريء إذا أراد أن لا يحلف ، فله أن يفتدي لنفسه بشيء يعطيه المدعي ولا يحل للمدعي أخذه .

ومن أعظم المحرمات الربا ، قال الله عز وجل : ﴿ الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ﴾ (١) . وذلك – والله أعلم – شعار لهم يعرفون به يوم القيامة ، والعذاب من وراء ذلك . وقد جاءت الأخبار في بيان الربا ، وعلم ذلك موجود في كتب الاحكام .

ومن المحرمات القمار : وصنف منه الميسر ، وقد مضى ذكره ، وجاء في السبق من أدخل فرساً بين فرسين ، وهو لا يؤمن أن يسبق فلا بأس له وإن كان مؤمناً أن يسبق فذلك القمار ، فاذا تسابق رجلان بفرسيهما والمال من إحداهما على انه إن سبق فله ماله ، ولا شيء له غيره . وإن سبقه صاحبه أخذ ماله ، وهذا جائز . وإن أخرج كل واحد منهما مالاً على أن أحدهما إن سبق كان له ماله ومال صاحبه ، فهذا قمار . وإن أراد أن يحرز ويزول معنى القمار عنه ، أدخلا بينهما محللاً ، ولا يخرج المحل شيئاً ، ويستفتون على أن أحدهما إن سبق أحرز ماله ، وأخذ مال صاحبه الذي أخرجه ، ولم يكن على المحلل شيء . وإن سبق المحلل أحرز المالين جميعاً . وإن جاءا مستويين أحرز كل واحد منهما ماله . ولم يكن لواحد منهما غيره .

---

(١) البقرة : ٢٧٥

وإن كان الفرس المحلل ضعيفاً يؤمن أن يسبق له يقع به التحليل ، وكان وجوده وعدمه سواء ، والله أعلم .

ولا يجوز اللعب بالشطرنج والنرد بشرط المال ، ولا اللعب بالجمار على شرط المال ، وذلك قمار .

وأخذ الأجر على إطراق الفجر حرام . وكذلك مهر البغي وصلوات الكاهن ، وثمن الكذب ، وبكل ذلك جاء الحديث عن النبي ﷺ ، ولا يحل أن يتراهن رجلان على تخيرانها من أنفسها على عمل فيقول أحدهما : إن قدرت على رقي هذا الجبل فلك كذا ، وإن قفزت من جانب هذا النهر إلى ذلك الجانب فلك كذا ، وإن أقللت هذه الصخرة فلك كذا ، وإن أكلت كذا وكذا من شيء يذكره فلك كذا ، فان هذا كله من أكل المال بالباطل ، وكله حرام . وبالله التوفيق .

* * *

التاسع والثلاثون من شعب الإيمان

وهو باب في المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه فيها

قال الله عز وجل : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله ، والمنخنقة ، والموقوذة ، والمتردية والنطيحة ، وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب ، وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق ﴾ (١) . وقال : ﴿ قل لا أجد في ما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير ، فانه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾ (٣). وقال : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس ، وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ (٤) . فأثبت منهما الإثم ثم قال في آية أخرى : ﴿ قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق ﴾ (٥) . فحرم الإثم نصاً . ويقال : ان الإثم اسم من أسماء الخمر وينشد :

شربت الاثم حتى ضل عقلي ... كذاك الإثم يذهب بالعقول

وهو المراد بهذه الآية . فان ثبت ذلك ، وإلا فالآية عامة لكل إثم ، وجاء عن النبي ﷺ : (لا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن) (٦) . وعنه ﷺ : (كل مسكر حرام) (٧) . وجاء : (كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام) (٨) . وعنه ﷺ : (إن

---

(١) المائدة : ٣ — (٢) الانعام ١٤٥

(٣) المائدة : ٩٠ — (٤) البقرة : ٢١٦ — (٥) الاعراف : ٣٣

(٦) ورد في سنن النسائي الاشربة . و في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٣١٧ .

(٧) ورد في صحيح مسلم الاشربة رقم ٧٣ ، ٧٥ .

(٨) ورد في سنن ابن ماجة الأشربة ٩ .

الله خلق الفردوس بيده ، وحظرها على مدمن خمر سكـــير) [٩] . وجاء : (ما أسكر كثيره فقليله حرام) ، وجاء : لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وعاصرها وحاملها والمحمولة اليه . وبائعها ومشتريها ، وآكل ثمنها) [٢] وجاء : (من شرب الخمر لن يقبل الله منـــه أربعين صباحاً فان مات فيها مات ميتة جاهلية ، وإن تاب تاب الله عليـــه . فان عاد فشربها لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فان مات مات ميتة جاهلية ، وإن تاب تاب الله عليه . وإن عاد فشربها لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فان مات مات ميتة جاهليـة ، قال : في الثالثة أو الرابعة لم يتب الله عليه ، وكان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الجبال. قيل : وما طينة الجبال ؟ قال : عصارة أهل النار) [٣] .

وعنه ﷺ : (أتيت ليلة أسرى بي باناءين : أحدهما خمر والآخر لبن، فأخذت اللبن، فقال لي جبريل عليه السلام : أهديت أمتك على الفطرة ، لو أخذت الخمر لغوت أمتك) [٤] . وجاء عن النبي ﷺ أنه (نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير) [٥] . وعنه ﷺ : (نهى عن الحدأة وانه حرم لحوم الحمر الأهلية) [٦] .

فأما قوله ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ [٧] فان الميتة ما مات حتف أنفـــه . وكان المشركون يأكلونها ويجادلون المسلمين ، فيقولون تأكلون مما قتلتم ولا تأكلون بما قتله الله ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ [٨] . يعـني مات حتف أنفه ، ولم يذكه مسلم ، فيكون اسم الله مذكوراً عليه . ثم قال عز وجل : ﴿ وانـــه لفسق ﴾ [٩] يعني أو ما مات لا عن ذكوة فسق . كما قال عز وجل في آية أخرى: ﴿أو فسقاً أهل لغير الله به ﴾ [١٠] فسمى ما ذبح لغير الله فسقاً ، كذلك سمي ما مات لا عن ذكوة

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الأشربة ١٠ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ٧١ - ٧٢
(٢) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٩٧ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الاشربة ٤ .
(٤) ورد في صحيح البخارى الانبياء ٢٤ ، ٤٨ .
(٥) ورد في صحيح مسلم الصيد ١٥ ، ١٦ .
(٦) ورد في صحيح البخاري الجهاد ١٣٠ ، ٤٨ .
(٧) المائدة : ٣ (٨) الانعام : ١٢١
(٩) نفس الآية السابقة (١٠) الانعام : ١٤٥

فسقاً . ثم قال : ﴿ وان الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم ﴾[١] يعني قولهم تأكلون مما قتلتم ، ولا تأكلون مما قتله الله ، ثم حذرهم أن يقبلوا منهم . فقال : ﴿ وإن أطعتموهم إنكم لمشركون ﴾ [٢] أي إن استسلمتم لما تقولون ورأيتموه حجة فأنتم مشركون . لأن الله تعالى حرم عليكم الميتة نصاً ، فإذا قبلتم تخليها من غيره فقد أشركتم ، ثم ان الله عز وجل استثنى من الذي حرم عليه الميتة المضطر ، فقال : ﴿ فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم ، فإن الله غفور رحيم ﴾ [٣] وقال في آية أخرى : ﴿ فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه ﴾ [٤] وقال في آية ثالثة : ﴿ إلا ما اضطررتم اليه ﴾ [٥] . فكل من اضطر في مخمصة في تأدية لم يقع عليها البغي على الإمام العادل ، وعدوان على الناس بسيفه ، وهو أن يقطع عليه الطريق ، ويأخذ أموالهم . ومن أتى عليه منهم ثلاثة فله أن يأكل من الميتة قدر ما يسد رمقه ، ويمسك عليه حياته ، ولا يزيد عليه .

سئل النبي ﷺ فقال : (ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا إنها نفلاء فشأنكم بها) [٦] .فأبان انهم لم يأكلوها أكل الطعام المباح فلا إثم عليهم فيها . ولكن الطعام المباح الا ينحر له حال الضرورة يخاف منها على النفس ، لكن الواحد يصطبح بشيء ، فيستغني به عما سواه إلى الليل ، يريد به أن يكون أبلغ إلى حوائجه . فاذا أمسى تناول منه ما تركه بالنهار ، وإن لم تكن ضرورة شديدة .

وقد يضم اليه النفل وغيره ، اما مزداداً من الطعام ، واما مستطيباً له . وليس هذا سبيل الميتة ، إنما اذن منها بما يمسك به الرمق ، والضرورة الداعية لها ، لا تتفق في وقت بعينه من صباح أو مساء ، ولا تؤكل استطابة ، فيضم اليها نفل أو نحوه . فبين النبي ﷺ انهم إذا لم يأكلوها كما يأكلون الطعام ولا يأثم عليهم فيها ، والله أعلم .

وأما الدم ، فقد كان أهل الجاهلية لا يتحاسونه ، وكانوا يطبخونه فيأكلونه ، يرون انه لا فرق بينه وبين اللحم ، وربما طرق المقل منهم ضيف ، فينزع له عرقاً من جزور ،

---

(١) الانعام : ١٢١ (٢) الانعام : ٢٢١
(٣) المائدة : ٣ (٤) القبرة : ١٧٣ (٥) الأنعام : ١١٩
(٦) ورد في سنن الدارمي الأضاحي ٢٤ .

فيأخذ دمه ، ويطبخه ويقدمه اليه . وكانوا يقولون : ما حرم من قصد له . فلما شرع الله الشريعة الحق الدم بالأنجاس ، وحرمه وجعله مماثلاً للميتة ، ليس أنه كان للحم فإنما هو كميتة اللحم لا كذكية . ثم ان النبي ﷺ ، استثنى من الميتة والدم ، فقال : (أحلت لي ميتتان : الحوت والجراد) [١] . وأما الدمان : الكبد والطحال ، فأباح الكبد والطحال ، لأنهما دمان جامدان مع قيام الحياة في نفس الحيوان ، فهما لذلك بمنزلة اللحم. وأباح الحوت والجراد لأنه ليس في واحد منهما دم مهدر بالريح ، فكان الميت من كل واحد منهما بمنزلة البهيمة بعدما ذبحت ، فسال دمها ، وبقي منها جوفها والله أعلم .

وأما الخنزير فقد حرمه نصاً وسماه عز وجل رجساً ، والرجس أعظم النجس ، فدل بذلك على غلظ تحريمه ووكادته .

واما ماذبح لغير الله ، فهو ذبحة الوثني المجوسي المعطل . لأن الوثني يذبح للوثن والمجوسي للنار ، والمعطل لا يعتقد شيئاً فيذبح لنفسه . وأما المسلم فإنما يذبح لله تعالى لأنه يعتقد أنه يستحله بما أحل الله له من ذبح أو نحر أو رمي أو طعن أو ضرب على حسب حال الحيوان في نفسه من أن يكون مقدوراً عليه أو خارجاً من اليد غير مقدور عليه ، ويقتصر على الأصناف التي عنده .

ان الله تعالى أحلها له ، كما يقتصر على الفعل الذي نرى ان الله به أحله ، فيكون ذبحه أو نحره واقعاً لله تعالى .

وكذلك اليهود والنصارى يذبحان لله لأن معبودهما في أصل دينهما ليس إلا الله تعالى وان ينحران بذبحها . ولو ان نصرانياً قال : باسم المسيح أو باسم عيسى ، فلا يخلو بأن يكون ذابحاً لله تعالى لأنه لايقول هذا القول من النصارى إلا من زعم ان الله حال على المسيح ومتخذ به ، وليس عيسى سواه ، ولا متميزاً عنه – تعالى الله عن الحلول والاتحاد – إلا أنه يقول : لا شيء سوى عيسى فإذا كان كذلك ، فهو إذا قال باسم المسيح ، فإنما يخص المسيح بالتسمية لما هو مختص به عنده ، واختصاصه عنده بأن الإله متحد به ، فقد صار قصده إذاً من ذكر المسيح ذكر الإله ، فجعل ذابحاً لله ، فكذلك حلت ذبيحته ، والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصيد ٦ .

وأما المخنقة : فهي التي تختنق بحبل قد ربطت به ، حرمها الله تعالى لأنـــه لا فرق بينها وبين الميتة حتف أنفها وكانت الذكوة فائتة منها جميعاً .

فأما الموقوذة : فهي المكسرة بالعصا حتى ماتت . أعلم الله تعالى ان الوقـذ بالعصا لا يكون ذكاة لها ، إذ كان ذلك لا يخرج منها إلا روحها الذي ليس بقذر ولا أذى وإنما الذكاة ما يخرج فيه الأذى والقذر وهو الدم ، وما يجري مجراهما إذا بقي فيه بعد زوال الحياة ، أداة إلى التخفيف والعصر ، فحرم ما لم يكن مذكى .

وأما المتردية فهي التي تتردى ، أي تسقط من مكان عال جبل أو سطح . أو ما كان فيقع على الأرض فيكسر من صدمتها ، فأخبر عز وجل أنها والموقوذة بمنزلة واحدة . ولا فرق بين أن يقبذها أو ما تقع هي عليه .

وأما النطيحة ، فهي التي نطحها ذو قرن فأماتها ، أو فرق حشوها . لأنـه إذا كان ذبح آدمي لا يهل به لوجه الله تعالى لا يحلها فان خرق البهيمة حشوها ، أولى أن لا يحلها.

وأما ما أكل السبع ، فهو الذي يقتله السبع ، فان أدرك وهو حي فذكى حل،وإن لم يدرك حتى هلك ظل نجساً حراماً ، لأنه لم يذكر اسم الله عليه . فكان كذبيحة الوثني والمجوسي . وإنما يحل ما أدرك حياً فذكى إذا كان يعلم أنه يعلم أنه يعيش وقتاً إن خلاه السبع . فأما إن كان خرج السبع من المتلف الوحي ، وأكله ، كان يضطرب اضطراب المذبوح فذكيته لا تحل والله أعلم .

وأما ما ذبح على النصب ، فهو ما ذبح على وجوه الأنصاب،وهي الأوثان المنصوبـــة ليسجد لها ، يراد به الذبح لها ، كما يريد المسلم بقربانه الذبح لله تعالى .

وأما الاستقسام بالأزلام ، فليس من باب الذبح في شيء ، وإنما هو أن يطلب الواحد لنفسه قسمة من جذور قد يخر ولم يضربه ، فتخرج له علبة، وهو الميسر الذي كانت العرب تستعمله في الجاهلية ، ولا حاجة بنا إلى وصفه ، والإشارة إلى جملتـــه تكفي . ثم قال عز وجل : ﴿ ذلكم فسق ﴾ [1] أي الاستقسام بالأزلام فسق .

---

(١) المائدة : ٣ .

ثم ان كثيراً من الحيوانات قد حرمت على الناس ، حتى إن ذبحوها وسموا الله عزوجل عليها لم تحلل . منها : الحمر الأهلية ، وقد رويت فيها الحديث . ومنها الكلب ، فانه نجس الغير في حياته . قال النبي ﷺ : (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً إحداهن بالتراب) [١] والخنزير أيضاً نجس الغير في حياته ، ولهذا يقتل ولا يقتنى بحال ، من غير أن يخشى فيه ضرر . وأخبر النبي ﷺ : (إن عيسى عليه السلام إذا خرج قتل الخنزير وكسر الصليب سريه) [٢] ان النصارى في أكلهم الخنزير وتعظيمهم الصليب كانوا على باطـل . وإذا كان الكلب والخنزير معاً نجس الغير لم يكن لهما ذكوة . لأن معنى الذكوة حفظ طهارة الحياة على الذي يذبحه ، فما لم يكن طاهراً في حال الحياة ، فلامعنى للذكوة فيه .

ومنها الأسد والفهد والنمر والذئب . روى عن النبي ﷺ انه نهى عن أكل ذي ناب من السبع . فأما الضبع ، فقد روى جابر – رضي الله عنه – عن النبي ﷺ تحليـله ، وإيجاب الجزاء فيه على المحرم إذا قتله .

وعن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما مثل ذلك . وليس بسبع على الاطلاق ، لأنه ينجس ما يصيب من الميتة مرة ، ومما تنبته الأرض أخرى . فقل مايعدو على إنسان حي ويقال أنه يخرج الأموات ويصيب منهم .

وأما حمار الوحش فمباح . قال النبي ﷺ لأبي قتادة ، وقد أصاب رجل من المجلس وحشاً : (هل أشرتم ؟ هل أعنتم ؟ قالوا : لا . قال : فكلوه) [٣] .

والهرة الوحشية مباحة ، لأنها تنزل من الأهلية منزلة الحمـــار الوحشي من الأهلي والثعلب حلال والأرنب مثله ، فانها يتعشى بنبات الارض .

وأما الثعلب فيه وربما تفضله السباع من فريسة إن إصابه فهو كالضبع ، وأضعف . وقد قال بعض الناس : إن إناث الارانب تحيض فنوعه كنوع الناس ، فيقال له : الناس لم تحرم لحومهم لاصل الحيض ، حتى إذا كان من الارانب حيض وجب أن تكون لحومها

---

(١) ورد في صحيح مسلم الطهارة رم ٨٩ – ٩٣

(٢) ورد في صحيح البخاري المظالم ٣١

(٣) ورد في صحيح البخاري الصيد ٢ .

محرمة . وإن كان هذا الإعتبار صحيحاً فلا ينتج له شيء من الدواب ، لانها تلد كما تلد النساء . وأقصر الإباحة على ما تبيض ولا تلد . وقال أنس بن مالك (اصطدت أرنباً فشويتها ، فبعث أبو طلحة معي بفخذها إلى النبي ﷺ فأتيته بها فقبلها)[١] .

وأما الطائر منها : حرم منه الغراب والحدأة . قال النبي ﷺ : خمس لا جناح على من قتلهن في الحل والحرم ، فذكر فيها الغراب والحدأة والفأرة،والحية والعقرب والكلب العقور)[٢] . وجاء في أكل الدجاج رجل من تيم يقال له رهدم ، قال : كنا عند أبي موسى ، فقرب اليه دجاج ، فتنحى رجل من القوم ، فقال له : ادنه ، فقال : اني رأيتهن يأكلن قذراً ، فحلفت أن لا آكلهن . فقال أبو موسى : ادنه ، فقد رأيت رسول الله ﷺ يأكلهن .

وكل ما كان من الطائر سبعاً يصطاد كالبازي والصقر والشاهين والعقاب والنسر فهو حرام . نهى النبي ﷺ عن أكل كل ذي مخلب من الطير ، فان ذكره أيضاً من السباع دل على أنه أراد سباع الطيور ، كما أراد سباع الدواب.ومنها الحشرات كلها بلااستثناء.

وقد ورد في أكثرها الحديث الذي سبقت روايته،وما وراء هذا من الدواب والطائر فكل شيء كانت العرب تستحسنه فلا تأكله ، لم يرد في تحليله نص خبر فهو حرام ، لقوله عز وجل : ﴿ يحرم عليهم الخبائث ﴾[٣] .

وكل شيء كانت العرب تستطيبه فتأكله ، ولم يرد في تحريمه خبر فهو حلال ، لقول الله عز وجل : ﴿ يسألونك ماذا أحل لهم ، قل أحل لكم الطيبات ﴾[٤] فما كانت العرب لا تأكله من الدواب : الدب وابن آوى ، وام حنين . ومن الطائر : الرخيمة ، والبغاث ، وما كانت تأكله : اليربوع والقنفذ والوبر . وجعل بعد هذه المحرمات من الاصناف التي تستحل بالذكاة : الابل ، والبقر والغنم والخيل وحمار الوحش والظباء والوعول والايائل والثعالب والضباع والهر الوحشي والنعام والدحج وحسيبها وأهلها والفتاح والحبارى .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الأطعمة ٢٦ ، وفي سنن ابن ماجه الصيد ١٧ .
(٢) ورد في صحيح البخارى الصيد ٧ .
(٣) الاعراف : ١٥٧ .　　　　(٤) المائدة : ٤

وفيه عن النبي ﷺ خبر . والحمام بأصنافه والعصافير والجراد . وأما الخطاف فيحتمل أن يكون لصغار الغربان والخفاش تنزل من الفأر بمنزلة النعام من الابل . وجاء في النهي عن قتل الهدهد والقرد والزنبور خبر . وجاء في الضب أن النبي ﷺ عافه ، وقال : (لم يكن بأرض قومي) [1] وأذن للناس في أكله. وروى انه قال: (لا آكله ولا أحرمه)[2] وجاء في القنفذ عن النبي ﷺ انه خبيثة من الخبائث . فيحتمل أن يكون كالفأر أو كاليربوع . والسلحفاة كاليربوع . وأما الحدأة وهي التي تأكل العذرة من الدواب ، والدحج من المخلاة ، ونهى النبي ﷺ عن أكل لحومها وقال العلماء : كل ما ظهر منها ريح العذر في لحمه وطعمه فهو حرام ، وما لم يظهر فهو حلال . ومن ذلك أن تلقى في الارض العذرة . وروى عن بعضهم قال : كنا نكري أرض رسول الله ﷺ ونشترط على من يكتريها أن لا يلقي فيها العذرة . وعن أبي بكر رضي الله عنه انه كان يكري أرضه ، ويشترط أن لا تزبل بالعذرة .

وروى ان رجلا كان يزرع أرضه بالعذرة فقال له عمر : أنت الذي تطعم الناس ما يخرج منهم . وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه كره أن تزبل الأرض بالعذرة . وعن أبي جعفر رضي الله عنه كذلك . وكل ولد بين حلال وحرام فهو حرام . وكذلك ذبح المولود بين كافرين أحدهما من أهل الذكاة والآخر ليس من أهلها لا تكون ذكاة ، ولا تحل له الذبيحة .

وأما حيوانات البحر : فالحوت منها حلال ، وكل ما كان مضراً بالناس من بري أو بحري فهو حرام . وأما حيات الماء فهي حرام لأنها من الخبائث . وأما الكلب فقد اختلف فيه ، فقيل ما كان عيشه أو أكثر عيشه في الماء فهو حلال . وقيل في دواب الماء: كل ما كان له مثل في دواب البر حلال فهو في الماء حلال . وقيل في دواب الماء : كل ما كان له مثل في دواب البر حرام فهو في الماء حرام . وقيل : لا يحل من حيوان الماء إلا الحيتان ، والسرطان حلال ، والضفادع حرام . وقد جاء في النهي عن قتلهن خبر عن

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصيد ١٦ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الصيد ١٦ .

النبي ﷺ . وما قلنا فيه من دواب البحر انه حلال فذكيه وميته سواء ، لقول النبي ﷺ : (الحل ميتتان)[1] . والله أعلم وبالله التوفيق .

وكل طعام حلال ، فلا ينبغي لأحد أن يأكل منه ما يثقل بدنه فيخرجه إلى النوم وغيبه من العبادة . وليأكل قدر ما يسكن جوعه ، وليكن غرضه بالأكل أن يستقل بالعبادة ويقوى عليها .

في ذم كثرة الأكل :

قال النبي ﷺ : (المؤمن يأكل من معي واحد ، والكافر يأكل من سبعة أمعاء)[2] . قال أبو عبيد : (لا أعلم للحديث وجهاً إلا ما روي أن رجلاً كان كثير الأكل قبل أن يسلم ، فلما أسلم نقص من ذلك . فذكر النبي ﷺ فقال : هذا القول . وان كثيراً من الكفار من يقل أكله ، ومن المسلمين من يكثر أكله) .

وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه كان يأكل الصاع من التمر ، فأي المؤمنين كان له إيمان كايمان عمر . وهذا من أبي عبيد ليس بنظر شاف لأن النبي ﷺ لم يقل هذا القول لرجل واحد ، وإن كان ، إنما قال حين وصف له رجل بعينه . فمعناه . ان الذي يليق بالكافر يكثر أكله ، وبالمؤمن أن يبرر أكله ، لأن الكافر لا يقصد إلا تسكين المجاعة وقضاء الشهوة ، والمؤمن يدع البعض لأنه حرام ، ويدع البعض إيثاراً به على نفسه ، ويدع التملي لئلا يثقل فيقطع من العبادة ويدع البعض لفرط ما فيه من النعمة ، خيفة أن لا يستطيع القيام بشكره . ويدع البعض رياضة كنفسه وقمعاً لشهوته حتى لا يستغني عليه ، ويدع البعض لئلا يعتاده ، فإن لم يجده في وقت اشتد عليه ذلك ، أو وجد من ذلك في نفسه ، والكافر ليس به إلا ملء بطنه . لأن هذه الوجوه كلها مما تبعث على النظر من قبلها للايمان والتقوى ، فهو لا يترك لأجلها شيئاً ، وإنما إقامة شهوته دون ما عداها .

ومعنى قوله : (يأكل في سبعة أمعاء)[3] يأكل أكل من له سبعة أمعاء ، والمؤمن

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصيد ٩ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الاطعمة ١٢ .
(٣) انظر الحديث السابق.

يحق له أكله ، يأكل أكل من ليس له الا معي واحد ، فيشارك الكافر بجزء من أجزاء أكل الكافر ، ويزيد الكافر عليه بستة أمثاله ، والمعنى في هذا الحديث هو المعدة والله أعلم .

وقال لقمان لابنه : يا بني لا تأكل سبعاً فوق سبع ، فانك إن تنبذه للكلب خير من أن تأكله . وسأل سمرة بن جندب رضي الله عنه – عن أبيه : ما فعل ؟ قالو : بشم البارحة . قال : تبشم ؟ قالوا : نعم قال : أما أنه لو مات ما صليت عليه ، ولا بد من أكل اللحم ، فان عمر رضي الله عنه كان يقول ، إياكم واللحم ، فان لها ضراوة الخمر .

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ان اللحم سرف كسرف الخمر ، فلا يؤمن أن يتعدى النزوع عنه ، وفي إدمانه من الضرر وقسوة القلب وغلظ الطبع والصخب والخصومة وغلبة الشهوة . لأن الشجاعة والسلطنة من طباع الآدميين. فاذا اغتذوا اللحم قويت هممهم ، فصاروا كالسباع وأخلاق السباع ما وصفته . وكذلك ضربت السباع العادية دوابها وطائرها ، وذلك لئلا يتغير طباع العباد لحومها ، فتصير كطباع السباع . فان من الموجود فيما بين الناس أن الولد كما يشبه أمه ، فكذلك يشبه في الأخلاق مرضعته وذلك لما بد يغتذيه بدنه وروحه من لبنها ، فيمتزج بلحمه وبدنه ، ثم ان ما يحدث من هذا من اغتذاء لحوم السباع أقوى أو أغلب فحرمت ، وما يحرم من اغتذاء سائر اللحوم ، فانه يكون أضعف . فلم يحرم لحاجة الأبدان اليها في أن تبقى قوتها . وصلابة أعضائها. ولكن الإدمان يخشى منه ما وصفت ، فكان توفيه أولى وأحسن ، والله أعلم .

وأما إذا كان الرجل قد أتى أمراً وعملاً يلحقه منه كد وجهد ، فان أدمن اللحم ليتقوى به لم يكره ذلك . وروى ان ابن عمر رضي الله عنهما ، كان إذا سافر أدام اللحم وإذا جاء رمضان أدام اللحم ، ثم يأتي عليه لا يأكله . وجاء أنه بلغ رسول الله ﷺ ان ناساً من أصحابه أجتنبوا اللحم والنساء ، وأوعد في ذلك وعيداً شديداً ، وقال : (اني لم أبعث بالرهبانية ، إن خير دين الله الحنفية ان أهل الكتاب شددوا فشدد الله عليهم ، اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وأقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وحجوا واعتمروا ، واستقيموا يستقم لكم) (١) .

(١) ورد في سنن الدرامي النكاح ٣ .

وكان عمر بن عبد العزيز يأكل يوماً خبزاً بزيت ، ويوماً لحماً ، ويوماً بعدس ، والعدس بالزيت طعام الصالحين ، ولو لم يكن فيه فضيلة ، إلا ان صيانة ابراهيم ﷺ في قريته لا يخلو منه ، لكان في ذلك كفاية . وهو مما يخفف البدن فتخف به العبادة ، ولا تثور منه الشهوات كما تثور من اللحم ، ومن الحنطة من جملة الحبوب ، والشعير قريب منه ، وقد روي ان النبي ﷺ لم يشبع أهله من خبز بر ثلاثة أيام متتابعة منذ قدم المدينة إلى أن توفاه الله عز وجل .

وأما أعضاء الحيوان ، فقد روي أن النبي ﷺ قال : (أطيب اللحم لحم الظهر)[١] وهذا مما لا خلاف فيه . وروي أنه كان يحب الكتف .

وروي أن شاة ذبحت في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ، فأرسل اليها رسول الله ﷺ أن اطعمنا من شاتكم . فقالت : ما بقيت عندنا إلا الرقبة . واني لأستحي أن أرسل إلى رسول الله ﷺ بالرقبة . فرجع الرسول ، فأخبر رسول الله ﷺ ، فقال : (ارجع اليها ، فقل : ارسلي بها ، فانها هادية الشاة وأقربها إلى الخير ، وأبعدها من الأذى)[٢] . وروى ان رسول الله ﷺ كان يحب مقدم الشاة ، ويكره مؤخرها ، وروى ان رسول الله ﷺ كره من الشاة سبعاً : الدم والذكر والانثيين والحشاء والمرارة والمثانة والمعدة . وروى في حديث آخر أنه كان يكره الكلية ، وهي والمثانة متقاربان ، لأن كل واحدة منها يجري مجرى البول ، إلا ان له من اللبث في المثانة ما لا يكون له في الكليه . فقد يحتمل أن يقال أن المثانة إن كانت تشربت على الأيام من البول ما أفسد طعمها وريحها لم تؤكل ، كالجلالة إذا كان ما تأكله من القذر قد غير طعم لحمها أو ريحها لا تؤكل . والمرارة ، الأغلب ان ما فيها قد خبث طعمها ولعلها أن تكون ضارة فلا تؤكل . والذكر والانثيان والحشاء والمعدة مستقذرات . وأما الدم فان الله عز وجل لما ذمه قال : ﴿ أودماً مسفوحاً ﴾ فقيل : ان كل دم ينصب بالذبح ويسيل فهو حرام. وأما ما يبقى من الدم اليسير في بعض العروق الدقيقة خلال اللحم فلا يخرج ، فهو عفو . وفيه

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الاطعمة ٢٨ .

(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٣٦١ ،

خبر عن عائشة رضي الله عنها فيما أرى يطلب في تفسير قوله : ﴿ قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً ﴾[1] من كتاب الشيخ رحمة ، ولا ينبغي لأحد أن يعيب طعاماً يصنع له ويقوم اليه . فقد روى ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط ، وكان إذا اشتهى شيئاً أكله ، وإذا كره شيئاً كرهه . وهذا – والله أعلم – إذا عاب الرجل الطعام نفسه . فأما إذا أعاب صنعة الصانع له ليعلمه مواضع التقصير فيحفظ منها في المستأنف ، ولم يعنف عليه ، ولم يسمعه ما يكرة ، فلا حرج في ذلك والله أعلم .

ولا أن يجعل ترقيق الطعام عادة له ، فان بدنه إذا نعم ، نعم نفسه ، وثبت على العناء والنصب ، وأبت عليه إلا الخفض والدعة . ولأن ما يلزمه من الشكر للذيذ العيش يغلظ ويكثر ، وعسى أن لا يروى شكره .

ويروى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان كلما قرب طعـــامه اعتزل رجل من اصحابه فلم يأكل معه . فقال عمر رضي الله عنه : ما يحملك على هذا ؟ قال: ان طعامكم طعام حسن ، واني إذا انقلبت إلى اهلي وجدت طعاماً ، ماء اللبن منه . فقال : أترونني اعجز ان آمر بصاع من دقيق فينخل في ثوب ، حتى إذا خرج لبابه ، خبز لنا منه خبز رقاق ، ثم آمر بشاة فتشوى ثم آمر بصاع من زبيب فيجعل في سقـــاء ، حتى إذا صار كأنه دم الغزلان ، أكلنا من ذلك الخبز وذلك الشواء وشربنا ذلك النبيذ . فقال الرجل: يا أمير المؤمنين ، وما اراك إلا عالماً بلذيذ العيش . فقال عمر رضي الله عنه : أما – والله – لولا اذكر من شدة الحساب لشاركتكم في لين عيشكم . وعن النبي ﷺ : (سيكون بشر من أمتي يولدون في النعيم ، ويعدون به همهم ألوان الطعام ، وألوان الثياب ، يتشدقون بالقول ، اولئك شرار امتي)[2] فالذي يعقل من هذا انه لا يجعلهم شرار الامـة ، لانهم ولدوا في النعيم وغذوا به ، ولكن كانوا مترفين لا يطيقون احتمال نصب العبـادة من لين عيشهم ، فصارت نفسه مرفهة بشكر النعم . ولولا ان واحداً من الناس ترك شكر نعمة نزلها اليه مثله ، لكان مذموماً ملوماً . فما الظن فيمن يدع شكر نعم الله عليه ، ويكسل عما يلزمه من ادائها اليه والله اعلم .

---

(١) الانعام : ١٤٥

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ولا يجمع في الاكلة الواحدة بين الالوان الكثيرة بذخاً ويسراً، فان اراد بذلك استصلاح بدنه فلا بأس . وكل ما كان من فعل اهل النعيم واهل الترف في باب الطعام فهو مذموم ، وذلك مثل المبالغة في نخل الدقيق حتى لا يبقى إلا لبابه فانه روى انه لم يكن لهم في بيت النبي منخل ، إنما كانوا يطحنون الشعير ثم ينقحونه فيطير قشره عنه ، أو كما قيل : وكذلك الجمع في القدر الواحد من لحم النعم ولحم الطير ، والجمع في العصيدة بين التمر والعسل . هذا كله سرف غير محمود ، قال الله عز وجل : ﴿ وكلوا واشربوا ولا تسرفوا ﴾ [1] . إلا أن يجمع جامع بين شيئين او اشياء ليعدل بعض ذلك ببعض، فيوافق طبعه بذلك الغائلة التي كان يخشاها من احدها لو افرده .

يروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال : « لو شئت دعوت فضلاً وفتات وصلائق [2] وقراقيز واشتمه ، واملا دفعة ما ذكرنا من أطايب الطعام » وذكر أنه لا يدعو بها ولا يقصد قصدها لئلا يكون من المتنعمين . ويروى أنه قال : لو شئت أن يدهمق لي لفعلت ، ولكن ذكر أقواماً يقول الله عز وجل لهم : ﴿ أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا ﴾ [3] .

وهذا من عمر رضي الله عنه : من الحسن الذي كان يبعثه عليه يمكن حسنه الله تعالى من قلبه ، فكان إذا هم بشيء غلبت الزواجر عنه الدواعي اليه على قلبه . وهذا الوعيد من الله وإن كان للكفار والذين يقدمون على الطيبات المحظورة ، ولذلك قال : ﴿ فاليوم تجزون عذاب الهون ﴾ [4] فقد يخشى مثله على المنهمكين في الطيبات المباحة لان من تعودها مالت نفسه إلى الدنيا ، فلم يؤمن أن يرتبك في الشهوات والملاذ ، كلما أجاب إلى واحدة منها دعته إلى غيرها . فيصير إلى أن لا يمكنه عصيان نفسه في هوى قط . وينسد باب العبادة دونه إذا آل به الامر إلى هذا ، لم يبعد أن يقال : ﴿ أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها ، فاليوم تجزون عذاب الهون ﴾ [5] فلا ينبغي أن تعود

---

(١) الأعراف : ٣١

(٢) الصلائق : الخبز الرقاق ، القراقيز : الاشربة .

(٣) الاحقاف : ٢٠ الدهمقة : لين الطعام وطيبه .

(٤) نفس الآية السابقة

(٥) نفس الآية السابقة

النفس بما يميل بها إلى الشر ، ثم يصعب تداركها . وليرض من أول الامر على السداد ، فان ذلك أهون من أن يذوب على الفساد ثم يجتهد في إعادتها إلى الصلاح والله أعلم .

وينبغي لمن أراد الاكل إذا بدأ أن يسمي الله تعالى ويقول : بسم الله وإن زاد فقال : بسم الله الرزاق ، وبسم الله الكريم ، وبسم الله المنان الكريم ، وبسم الله الرزاق الكريم ، فذلك أحسن .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : إذا وضعت يدك في الطعام ، ونسيت أن تقول: بسم الله فقل حين تذكر : باسم الله ، وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يأكل طعاماً في ستة من أصحابه ، فجاء اعرابي جائع فأكله بلقمتين . فقال رسول الله ﷺ (أما أنه لو ذكر اسم الله لكفاكم ، فإذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله . فإن نسي أن يذكر باسم الله ، فليقل : بسم الله في آخره) [١] وقال عمر بن أبي سلمة : مررت برسول الله ﷺ ، وهو يأكل فقال : (اجلس يا بني ، وسم الله ، وكل مما يليك، والا تفرغ تقول: الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم، من علينا ، فهدانا وأطعمنا وسقانا ، وكل بلاء حسن أبلانا، الحمد لله غير مودع ، ولا مكفور ولا مستغنى عنه ، الحمد لله رب العالمين ، والحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى من الشراب وبصر من العمى ، وهدى من الضلال ، وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلا) [٢] . فإن ذلك يروى عن رسول الله ﷺ . وينبغي لمن أكل من غير، أن يأكل مما يليه ، ولا يأكل من ذروة الطعام ، فإن النبي قال لاعرابي : (سم الله وكل مما يليك) وهذا لأنه إذا أكل مما يلي صاحبه بخس بحقه ، ولعل صاحبه يتقذر اثر أصابع غيره ، فيكون قد أفسد الطعام عليه .

والأكل من ذروة الطعام فعل أهل السرف والبذخ ، فإنهم يعمدون اليه لأنه أفضل الطعام فيصيبون منه ويذرون غيره . ومنهم من يأكل وجه الخبز ويدع ما تحته . وهذا كله سرف منهي عنه . وجاء النهي عن الأكل من ذروة الطعام ، فقال ﷺ : (ان البركة تنزل من ذروة الطعام فكلوا من حافتيه ، ولا تأكلوا من وسطه) [٣] . وقد نهى عن

---

(١) ورد في سنن أبي داود الأطعمة ١٥ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الأطعمة ٨ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الاطعمة ١٢ ،

تخصيص ذروة الطعام لأن ما يبقى يفسد على غير الآكل ، لأنـــه ليس كل واحد تسمح نفسه بأكل ما أصابته الأيدي ، وجالت عليه .

فأما إذا حضرت الجماعة طبقاً فيه ألوان شتى من الثمار ، وغيرها ، فلا بأس أن يأخذ الرجل ما لا يليه لأنه وضع للجماعة . وكل شيء بما فيه فهو أيضاً لهم في اشتهاء ، بما ليس بين يديه ، لم يمكنه أن يقضي حاجته بما بين يديه .

وقد روى ان النبي ﷺ قال لرجل (سم الله وكل مما يليك) [١] . ثم جيء بطبق فيه رطب فقال له (أجل يدك ، فإنه ألوان) [٢] فكان في هذا معنيان : أحدهما أنــه يشتهي من اللون الذي بين يديه ، فإذا لم يمدد اليه يده سار محجوراً عليه ، فتبطل فائدة تقديم الطلب اليه .

والآخر : انه لا يتقذر من وقوع يده على الرطب ما يتقذر من وقوع يده على الثريد والشيء الرطب والدسم . فلذلك ان خص له أن يجيل يده والله أعلم .

وكان رسول الله ﷺ إذا أتى بالطعام فوضع بين يديه لم يمد يده ما بين يديــه . فاذا أتى بالتمر جال يده فيه . وأما إذا كان الرجل وحده ، فان لم يأكل مما يليه جاز ، ولا ينبغي له أن يأكل من ذروة الطعام لمـا مضى ذكره . وإذا أكل مع غيره تمراً فلا يفرق بين تمرتين ، إذا كان صاحب التمر غيرهما . فان كان أحدهما صاحب التمر فله أن يفرق بين تمرتين ، والآخر إن علم حسن قلب صاحبه ، فان ذلك يعجب فلا يشق عليه ، يفرق ، وإن لم يكن له على ذلك ولاية فلا يفرق . وينبغي لكل طاعم أن لا يستعمل من أصابعه إلا ثلاثاً : السبابة والوسطى والابهام . كذلك روى عن النبي ﷺ أنه كان يفعـله . قال كعب بن عجزة رأيت رسول الله ﷺ يأكل بثلاث . قال هشام بن عروة : بالإبهام والتي تليها والوسطى .

وروى عنه أنه قال : أما أنا فلا آكل إلا متكئاً وهذا – والله – لأنه من فعـــل

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الاطعمة ٨ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الاطعمة ١١ .

المتعظمين ، وأصله مأخوذ من الأعاجم . فان كانت برجل علة في يديـه من شيء فكان لا يتمكن مما بين يديه إلا متكئاً فلا بأس عليه من ذلك .

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يأكل الرجل بشماله ولا يشرب بشماله فان الشيطان يأكل بالشمال) [١] . فيحتمل أن يكون معنـاه : ان التي هي له بمنزلة الطعام والشراب للناس . إنما تتلقاه بشماله . ويحتمل أن يكون معناه: فان شياطين الانس هم الذين يفعلون هذا لأنهم كـمـا يؤثرون : الأرذل الأحسن من كل معاملة ، فكذلك يقدمون الشمال على اليمين في الأكل والشراب . وقال رسول الله ﷺ لرجل أكل عنده بشماله : (كل بيمينك ! فقال : لا أستطيـع ! فقال : لا ، استطعت ، فما وصلت إلى فيه بعد) [٢] قال وجد النبي ﷺ أن يعتمد الإنسان على شماله إذا كان يأكل فقال : (آكل كما يأكل العبد . وأجلس كما يجلس العبد ، فانما أنا عبد) [٣] . وكان النبي ﷺ مختصراً ، وفسر ذلك عثمان بن أبي زائدة عن عمارة بن القعقاع فرفـع ركبتيه إلى بطنه ، وإن أكل لحماً نضجاً فلينهشه نهشاً ، قال رسول الله ﷺ : (انهشوا اللحم فانه أهنأ وأشهى وأمرأ) [٤] ونهى عن أكل الطعام السخن جداً ، وذلك – والله أعلم – لأنه من فعل المتعظمـين الذين يروعون أنفسهم عن أن يكربوا [٥] . أصابعهم بالطعام ، حتى ان منهم من يرفع اللقمة إلى فيه بطرف سكينه ، ولا خصلة أقبح ولاأسوأ ولا أخوف من أن يوجب لصاحبها زوال نعم الله تعالى ، وحلول سخطه عليه من أن يترفع عن مس رزقه الذي جعله الله قوام بدنه ومادة روحه . وهو لو أمكنـه السجود عليه ، لكان ذلك أهلاً ، وليس يبعد أن يكون ذلك من سوء جواز النعم الذي حذره النبي ﷺ ، على ما بلغنا من عائشة ، وقال لها : (يا عائشة احسني جوار نعم الله تعالى ، فانها قل ما ذهبت عن قوم فعادت اليهم) [٦] .

---

(١) ورد فى سنن ابن ماجه الاطعمة ٨ ،
(٢) ورد في صحيح مسلم الاشربة ١٠٧ - ١٠٩
(٣) ورد في صحيح البخارى الانبياء٤٨.
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) كرب الارض : قلبها وحرثها .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وأما إذا كان اللحم لم يتكامل نضجه ، وكان صلباً ، فلا بأس أن يقطع بالسكين . وهكذا إن أكل الرجل مع غيره ، فكان كل واحد منهما لا بأس أن يكره صاحبه آثار أصابعه التي يأكل بها أن يغوص بها في اللحم ، فأمر بتقطيعه . فهذا عين ما نهى النبي ﷺ ولا يقطع الخبز بالسكين لنهي النبي ﷺ . ويحتمل أن يكون هذا لأنه من فعل الأعاجم والمترفين . ويحتمل أن يكون النهي عن أن يقطع شيء به ، لأن الهشم يكون أنعم وأشد تشرباً للمرق من المقطوع ، ويحتمل أن يكون لأنه تكليف غير محتاج اليه . لأن الكسر يغني عنه . وإنما يحتاج إلى السكين حيث لا يقوم غيره مقامه .

ألا ترى ان القاء الحوت إلى البر لما كان كافياً لركوبه لم يحتج معه إلى استعمال الحديد ، فهكذا هاهنا . وينبغي إذا فرغ من الطعام وفي أطراف أصابعه بقايا من الطعام أن يلعقها ، أو يلعقها صبياً أو صبية ، أو من يعلم أنه لا يتقذرها من زوجته أو أمته . فان الذي بقي على أنامله من الطعام لا يجوز تضييعه . فان غسله أو مسح به منديلاً فقد ضيعه. ويروى ذلك عن رسول الله ﷺ قال : (إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسحن يده بالمنديل ولا بالثوب حتى يلعقها ، فانه لا يدري في أي طعام . يبارك له) [١] . فأما ما يؤكل عليه ، فقد جاء عن النبي ﷺ أنه أتي بطعام فقال : (ضعه بالحضيض ، فانما أنا عبد آكل كما يأكل العبد) [٢] . وعنه : (الأكل على السفرة، ولابأس بالاكل عليها وعلى الموائد) [٣] فان الحواريين لم يقولوا لعيسى عليه السلام : هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء إلا وعاد بهم الاكل على الموائد ، ولم يزل ذلك عادة جارية ، لا يعلم ان أحداً أنكرها . وروى عن أصحابه الاكل على الموائد ، ودل على اباحته .

وعن النبي ﷺ : (إذا أكل أحدكم طعاماً فسقطت لقمة فليمط رابه منها ، ثم ليطعمها فلا يدعها للشيطان) [٤] ومعنى هذا ، لا يدعها فيفرح الشيطان بما نقص من طعامه، فانه عدو له ، يسره ما يسوءه .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الاطعمة ٥٢ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الانبياء ٤٨ ، ضعه بالحضيض : أي دعه على الارض .
(٣) ورد في صحيح البخارى الاطعمة ٨ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الاطعمة ١٣ .

فصـــل

في الاحتياط للطعام حتى لا يدخل الجوف إلا طيبه . قال نزل الناس مع رسول الله ﷺ ، أرض ثمود ، فأسقط من آبار بها ، وعجنوا به العجين، فأمرهم أن يهريقوا ما أسقط من البئر التي كانت تردها الناقة . يحتمل أن يكون توقي ذلك الماء لان ثمود دفعت الناقة عن شربها ظلماً ، فانهم قتلوها حين أقبلت تريد الورد ، وكان الماء قسمة بينهم ، لها شرب ولهم شرب وأصابهم في عقوبة ذلك من البلاء والاصطلام ما قد عرف . ولم يزل مايحدث بعد الماء الذي قتلت دونه يخلط به ، وكلما حدث آخر اختلط الذي تقدم فلئن لم يكن الماء المسقي منه في عهد النبي ﷺ عين الماء الذي دفعت الناقة ، فقد كان مختلطـــاً بماء اختلط ، هكذا مد إلى أن يبلغ عين ذلك الماء ، ولم يخل من أن يكون له بـــه اتصال بعيد ، وإن لم يكن به اتصال قريب ، فلذلـك توقاه من أن يكون بقي من غضب الله الذي غضب به لناقته ما ألقاه على ذلك الماء ، فيظهر أثره فيمن طعم منـه لا عن حاجة وضرورة . ويحتمل أن يكون أراد بذلك مؤاخاة يصلح عليه السلم، ومقاربته، ولايطعم بأمر غلب على شرب ما فيه منها وصار ذلك سبباً لبوار قومه ، ولا أن يأذن لاصحابه في الاستقاء منها لئلا يستأثروا بما قد كان وقع عنه ، والله أعلم .

في التنظيف : قال رسول الله ﷺ : (من نام وفي يده غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه) [١] يحتمل أن يكون معنى ذلك ان دواب الارض ربما تتبع روائح الطعام ، فاذا وفقت غمراً من نائم لم يؤمن أن يصيب منه وهو لا يشعر . ولعل منها دواب مسموم وآفات فيحدث بما يميز أصابع النائم ، بها بعض ما يكره . وروى ان رسول الله ﷺ وجد من رجل ريح لحم ، فقال : (اغسل ريح هذا الغمر عنك) [٢] وروى انـه قال : (ان الشيطان خشاش نجاس فاحذروه على أنفسكم ، ومن مات وفي يده غمر فأصابـــه فلا يلومن إلا نفسه) [٣] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الاطعمة ٢٢ ، والغمر : الدسم .

(٢) ورد في سنن أبي داود الاطعمة ٥٣ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الأطعمة ٥٣ ، وفي مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٢٦٣ ، ص ٣٤٤ ، ص ٥٣٧ .

وعن النبي ﷺ : (الوضوء قبل الطعام ينفي الغمر وبعده ينفي اللحم) [١] ومعناه – والله أعلم – ما ذكرت من إلمام بعض الحيواتات المضرة باليد الغمرة ، والوضوء قبل الطعام بالماء وحده إن لم يكن باليد علق من الاذى ، وبعد الطعام أيضاً يختلف . فان كان الطعام شيئاً يختلف لا يعلق باليد منه ما لا يزيله الماء وحده ، والماء كاف . وإن كان دسماً فالماء والاسنان أو الصابون . قال محمد بن بشر الاسلمي : حدثني أبي عن جدي، وكانت له صحبة ، انه أتى بوضوء بعد طعام طعمه ، فغسل يديه فأخذ الاسنان بيمينــــه ، فجعل الاعاجم ينظر بعضهم إلى بعض يتعجبون منه ، وإذا علق بالاسنان لحم أوغيره من الطعام، فينبغي أن يخرج منها بخلاله ويرمي به . وليس كالذي يبقى على الاصابع فيعلق ، لان الذي يكون على الاصابع لا يتغير والذي يعلق بالاسنان يتغير .

وروى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى رجلاً بفيه أكل ،فقال ما كان يدبر هذا؟ قال : تخللت بقصبه ، فهاج بي فكتب بذلك إلى الآفاق ، فنهاهم أن يتخللوا بالقصب . وفي هذا دليل على أنهم كانوا يتخللون بغيره فلم ينههم عنه . وبالله التوفيق .

وأما الأشربة . فقد روينا عن النبي ﷺ أنه كان أحب الشراب اليه الحلو البارد . وأنه كان ينبذ له التمر بالغداة فيشربه عشياً ، وينبذ له بالعشي فيشربه بالغداة ونهى عن الخليطين . أن ينبذ الزبيب والتمر معاً ، أو للبسر والتمر معاً. وروى أنه قال: (طعامان في شراب واحد) [٢] فكأنه عد من ذلك إسرافاً ، وهو كذلك لأن أحدهما يطلب الماء وبلغ به ، أن يستلذ به ، والآخر فضل وإسراف وتعطيل لمنفعته . ولكن هذه العلة لا تكمل للتحريم ، ومن قال ان الخليطين حرام ، قال : التخليط يشرع به الشراب إلى التغير فهو كالشروع في الإفساد . فلذلك نهى عنه وحرم . وليس ذلك كخلط أذرية وعلها بها، وأخذا نقعاً أو طبخاً ، لأن ذلك أمر لا بد منه في تعديل طباع بعضها ببعض . وهذامنه بذراً يأكل ما أسكر فهو حرام ، قليله وكثيره ، خمراً كان أو غير خمر . وقد تقدمت رواية الأخبار في ذلك ، وفيه الحد . لأن ما اختلف العلماء في تحريمه فلا يفسق شاربه ما لم يسكر . وإن كان يحده كافيه حاكم والله أعلم .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة . اللمم : صغائر الذنوب .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

من أكل أو شرب فليفعل ذلك بيمينه إن كانت سليمة ، لأن النبي ﷺ كان يعدبيده اليمنى لطعامه وطهوره ، لأن الناس يتبالغون في تنظيف الطعام والشراب ، فليشرب الماء مصاً . فإنه يروى عن النبي ﷺ أنه قال : (مصوا الماء مصاً ولا تعبوه عباً ، فانه تكون منه الكبار) [١] . وقد يخشى ذلك منه كما قال النبي ﷺ : وكان النبي ﷺ يتنفس إذا شرب ثلاثاً ، ويقول (هو أروى وأمرأ وأهنأ) [٢] . وروى أنـه ﷺ كان يشرب بثلاثة أنفاس . فيسمي ويشرب ثم يتنفس ثم يحمد الله . ويسمي ويشرب ثم يتنفس. ذكر ثلاث مرات ، ويحمد الله ثم يقول : هو أهنـأ وأمرأ . وقال ﷺ : (لا تشربوا واحداً كشرب البعير ، ولكن إذا شربتم ، اشربوا مثنى وثلاث وسموا إذا شربتم واحمدوا إذا رفعتم) [٤] وروى أنه كان (إذا شرب تنفس مرتـــين ، ولا يتنفس في الإناء) [٤] لأن البخار الذي يرتفع من المعدة أو ينزل من الرأس ، وكذلك رائحة الجوف قد يكون بات كريهاً . فأما أن يعلقا بالماء فيضران . وأما أن يفسد السؤر على غير الشارب ، لأنه يتقذر إذا علم به فلا يشربه . وكان رسول الله ﷺ لا ينفخ في الشراب ولا يتنفس فيه . ونهى أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه . وروى ان رسول الله ﷺ نهى عن النفخ في الشراب ، فقال له رجل يا رسول الله اني لا أروى من نفس واحد . قال : (فأبن القدح عن فيك ثم تنفس قال : اني أرى الغلاة فيه . قال : احرقها) [٥] . وروى انه نهى عن النفخ في اللحم للبيع. وذكر كليب الجرمي انه شهد علياً رضي الله عنه نهى القصابين عن النفخ في اللحم ، وهو نظير النفخ في الطعام والشراب الذي جاء النهي عنه ، لأن النكهة ربما كانت كرهـــة ، فكرهت اللحم وغيرت ريحه . وقد عرف ذلك في التجاريب .

ومما جاء في النفخ في الإناء قالت عائشة : استسقاني رسول الله ﷺ فأتيته باناء فيـه قذأة ، فنفحته . فقال : (أهرقيه يا حميراء) [٦] فإن الشراب إذا نفخ فيه وقعت في الماء

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في صحيح مسلم الاشربة رقم ١٢٣ ، وفي صحيح الترمذى الاشربة ١٣ .
(٣) ورد في صحيح الترمذى الاشربه ١٣ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الأطعمة ٢٣ .
(٥) ورد في صحيح الترمذي الأشربة ١٥ .
(٦) ورد في صحيح الترمذي الأشربة ٢١ .

فيفسده بذلك عليه . ويحتمل أن يكون المراد بالشيطان الرقة نفسها أي أنها قد تقع في الماء من النفخ فيفسد على مريد الماء لأنه يتقذره ويكرهه كما يكره الشيطان ، ولا بأس بالشرب قائماً . روى ان رسول الله ﷺ شرب من زمزم وهو قائم . وروى ذلك عن عائشة رضي الله عنها ، وابن عمر قال ابن عمر رضي الله عنهما كنا نشرب ونحن قيام ، ونأكل ونحن نسعى على عهد رسول الله ﷺ وروى عنه ﷺ انه كره الشرب قائماً لأنه داء ، وقد كره ذلك علماء الطب ولم يأذنوا فيه ، وخصوصاً لمن كانت به في أسافله علة يشكوها من برد أو رطوبة ، ولا يضع فاه إذا شرب عند قبض الإناء وعلى ثلمه إن كانت فيه . لأن النبي ﷺ نهى عن الشرب في ثلمة الإناء ، وقال : (فإن عليها شيطاناً) [1] . وإنما أراد بالشيطان الأذى والوسخ الذي يعلق بالثلم في العادات . كما أمر إذا تثاءب الإنسان أن يضع يده على فيه لئلا يدخل الشيطان ، وإنما أراد به ما عسى أن يمده النفس عن غبارة أو ذبابة إن كانت بالقرب ، أو صوفة أو شعرة إن كانت في الهواء ، فيما إذا علق بالفم ، اضطرب منه النفس وغثيت ، إلى أن يقذفه ويتخلص منه ، ويشبه أن يكون سماه شيطاناً لأنه مؤذي ، مضر فشبهه به . كما يقال : للرجل الشجاع أسد ، والبليد حمار . وقد يكون النهي عن الشرب من الثلمة لأن الماء لا ينزل منه كما ينزل من فم الإناء، لكنه يتفرق فيصب من حوافها ويبتل ثوب الشارب فيتأذى به ، فكأن شيطاناً هناك يكيده ويؤذيه . وجاء عن النبي ﷺ انه نهى عن اجتناب الاسقية . وقد قيل إنما نهى عن ذلك لأنه لا يطيب نفس كل أحد لشرب ماء اسأره غيره أو المتوضيء به ، فلا يؤمن أن يفسد جميع ما في السقاء إذا شرب الشارب منه ، وإنما نهى عن الاجتناب ، لأنه كذلك يفعل ليسهل الشرب في الاسقية . وينظر في هذا الحديث من كتاب غريب الحديث ومن ورد على نهر فليفرق بينه بكفه ولا يكرع فيه . روى ان النبي ﷺ قال : (لا تشربوا الكرع – ولكن يشرب أحدكم في كفيه) [2] وقد يكون النهي عن هذا ليعلم الشارب كم شرب ولا يتعدى ولا يسرف لئلا يضره الماء . ولأن الماء ربما كانت فيه قذاة يجري بها الماء عند مد النفس إلى فمه وحلقه فيتأذى به وإذا أبصر بها في كفه أراقه وأخذ غيره وإن كان الماء في حوض صغير أو مستنقع فيتكاثر الناس عليه كرياً ، أرسلوا

(١) ورد في سنن أبي دارد الأشربة ١٦ .
(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، جـ ٢ ، ص ١٣٧ .

فيه أنفاسهم فربما صار ذلك سبباً لامتنـاع غيرهم من الشرب فيكونوا كمن يشرب من الإناء فيتنفس فيه فيمنعه بذلك من غيره . وأما إذا كان ذلك من نهر جار فهذه العـلة زائلة والله أعلم.

وإذا كان عند الرجل أصحاب عن يمينه وشماله ، وشرب من لـبن أو عسل أو ما كان من الأشربة المباحة ، وأراد أن يشرك الحاضرين فيه . فليعطه للأيمن فالأيمن حتى إذا لم يبق منهم أحداً أعطي الأياسر .

وروى ان النبي ﷺ شرب لبناً ، وعن يساره أبو بكر رضي الله عنه ، وعن يمينه اعرابي ، فأعطى للاعرابي فضله ، ثم قال : (الأيمن فالأيمن) [١]. وروى ان رسول الله ﷺ أتي بقدح فشرب ، وعن يمينه غلام أصغر القوم والأشياخ عن يساره ، فقال : (ما كنت لأوثر فضل فيك أحداً يا رسول الله ، فأعطاه إياه) [٢] . ويحتمل أن يكون جلوس أصغر القوم عن يمين رسول الله ﷺ ، لأنه كان جلس عند طرف المجلس على يسار الطريق ، ورفع الأشياخ حتى أجلسهم في الصدر وأجلس الاعرابي دونه مما يلي الطريق . فصار عن يمينه وصاروا عن يساره . ولو كان النبي ﷺ جلس في صـدر المجلس ما كان يجلس أصغر القوم عن يمينه والله أعلم .

فإذا كان الرجل ناحية يمين الذين يسقيهم فليكن آخرهم . روى ان النبي ﷺ كان في سفر ، فذكر ان في الماء قلة ، فقحموا عليه فجعل يسقيهم أو أمر بسقيهم ، فجعلوا يشربون ويقولون . يا رسول الله اشرب ، فقال : (ساقي القوم آخرهم) [٣] .

وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال : جعل رسول الله ﷺ يصب علي وأسقي الناس ، حتى بقيت أنا وهو ، فقال لي : (اشرب . فقلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي ، اشرب ثم اشرب ، فقال : يا أبا قتادة ، ساقي القوم آخرهم) [٤] . ولا ينبغي أن تترك أواني

---

(١) ورد في صحيح البخاري الاشربة ١٨ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الاشربة ١٩ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الأشربة ٢٦ .
(٤) ورد في صحيح الترمذى الأشربة ٢٠ .

الطعام والشراب غير مغطاة وخصوصاً بالليل . قال النبي ﷺ : (اغلقوا الباب واطفئوا السراج ، واوكوا الأسقية بالليل وخمروا الطعام والشراب ولوان تعرضوا عليه بعود)[1]. وفي حديث آخر . (إذا أخذتم مضاجعكم فغلقوا الأبواب وخمروا الطعام والشراب ، فإنكم إذا نمتم جاء الشيطان ، فإذا وجد البـاب مفتوحاً دخل ، وإن وجد الطعـام والشراب غير مخمر أكل وشرب)[2] ومعنى هذا — والله أعلم — ان الشيطان وهوالفاجر الذي يبغي الغوائل ويترصد الفرص يأتي ، فإذا وجد الباب مفتوحاً دخل لينال ما يريد. وإن وجد الباب مغلقاً رجع ولم يصل إلى ما يريد . وقد يدخل في جملة الشيـاطين الهوام الساعية ، فإن فيها أعداء للناس . وقد تطوف بالليل فإذا وجدت باباً مفتوحاً دخلت ، وإن وجدت باباً مغلقاً تجاوزت وهي التي ينبغي إحراز الطعام والشراب منهـا ، لأنها تتبع الروائح . فاذا جاءت فوجدت إناء مكشوف الرأس أصابت منـه . وإن كانت من ذوات السموم فقد تنفث منها من السم ، وخصوصاً إذا كان ما أصابت منه لبناً أو شيئاً فيه لبن . وإن لم تكن من ذوات السموم فقد يفسد الطعام أو الشراب روائح أفواهها حتى يصير مضراً ، وإن لم تكن كالسموم وأكثر ما يمات الناس بمثل هذا السبب . وان جماعة أكلوا من رائب فماتوا كلهم . وكان سببه انه كان في إناء لم يخمر ، فجاءت حيـة فأصابت منه والقت فيه سمها ، والأمر في الباب ابين من أن يحتاج إلى إطالة القول فيه والله أعلم.

وأما أمره باطفاء السراج فلأنه يشتعل من ناره . وقد قال أيضاً : (لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون)[3] . وقال : (فان الفويسقة تضرم على أهل البيت)[4].ويحتمل ان معنى هذا انه ربما يقلب القطعة من النار إلى جحرها . ولعل ذلك عند باب أو سرير أو حطب منضود . فربما اتقد منه واحترق البيت . ولم يكن البرد يشتد في تلك البلاد فتقع الحاجة إلى إمساك النار فلذلك نهى عنه .

وأما حيث تمس الحاجة اليه فلا بأس به ، وينبغي لمن يحفظ من شر الفويسقة بما يتهيأ

---

(١) ررد في صحيح البخاري الأشربة ٢٢ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الأشربة رقم ٩٧ .
(٣) ورد في سنن أبي داود الأدب ١٦٠ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الأشربة ١٦ .

ويمكن والله أعلم . وقيل : إنما أراد بها أن يأخذ الفتيلة لدهنها ، فيذهب بها إلى جحرها لتأكله . ومما يلحق بهذا الباب ذكر الطعام الذي يدعى اليه النـاس . قال النبي ﷺ : (الوليمة أول يوم حق ، والذي يليه معروف ، وما يلي ذلك رياء وسمعـة)[1] . وقال قتادة : دعي سعيد بن المسيب رضي الله عنه أول يوم فأجاب ، واليوم الثـاني فأجاب ، ودعي اليوم الثالث فحصبهم وقال : اذهبوا أهل رياء وسمعة .

ورأى رسول الله ﷺ على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة فقال : (مه.قال:تزوجت . فقال : على كم ؟ قال: على وزن نواة من ذهب، أو نواة من ذهب. قال: اولم ولو بشاة)[2]. واولم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير . وقال رسول الله ﷺ : (إذا دعي احدكم فليجب فان شاء طعم ، وإن شاء ترك)[3] . وهذا -والله اعلم- إذا ترك الطعام لفرد عهده بالطعام او لشيء يشكوه . فأما إذا تركه ازدراء لأهله او له نفسه ، فهذا شر من التخلف والله اعلم . وكان ابن عمر رضي الله عنه ، لا يدعى إلى وليمـة إلا أجابها ، وإن كان صائماً وأجاب عثمان رضي الله عنه داعياً وهو صائم ، فقال : اني اصوم ولكني اختار ، احب الداعي وادعو بالبركة . وروى ان رجلاً اقل ، فدعا الناس في مسجـد رسول الله ﷺ فلم يقم معه منهم إلا قليل . فقال ابو هريرة رضي الله عنه: يا أهل المسجد، والله لقد اصبحتم عصاة لله ولرسوله ، وإذا دعي رجل إلى طعام فلا يأخذن معه من لم يدع له ، فانه يروى عن النبي ﷺ انه قال : (إذا دعي احدكم إلى طعام فلا يستدعي احداً)[4] ومعنى هذا . لا يستعن احداً بمن إذا حضر استحى صاحب الطعام ان لا يجلسه على طعامه واما ان يستتبع من يحتاج اليه لخدمته ، ولم يعرض الداعي لحمل مؤونته، فلا بأس بذلك. ولا ينبغي لمن دعي إلى طعام ان يطعم من ذلك الطعام من لم يدع اليه ،ولم يجلس معه عليه. فانه يروى ان سلمان رضي الله عنه دعا رجلاً إلى طعام فجاء سائل فناوله كسرة ، فقال: ضعها من حيث اخذتها ، ما دعيتك في ان يكون الأجر لغيرك ، والوزر عليك ، إنـما دعوتك لتأكل . وهذا يحتمل ان يكون من سلمان لأن المدعو كان لا يأكل . فلمـا حضر

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه النكاح ٢٥ .

(٢) ورد في صحيح البخارى النكاح ٧ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٦٧ ، ٦٨ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الاطعمة ١ .

(٤) ورد في سنن أبي داود الاطعمة ١ .

السائل ولم يرهم يعطونه اعطى . يعني اني اوثر السائل عن نفسي ماكنت آكله، فلايشقن عليكم . فكان ذلك محلا لسلمان فيشقى عليه تجهيله . فكان ما تقدم منه من يتخيله .

وإذا أكل الناس عند رجل ، فينبغي لهم ان يدعوا له بالحمد . وروى ان أبا الهيثم بن النبهان ، صنع لرسول الله ﷺ ولاصحابه طعاماً ، قال النبي ﷺ : (كلوا ، ثم قال : اثيبوا اخاكم . قالوا و كيف نثيبه يا رسول الله ؟ قال : ان الرجل إذا أكل طعامه وشرب شرابه ودعى له بالبركة وذلك ثوابه) (١) .

وروى عن عبد الله بن بشر رضي الله عنه قال : مر رسول الله ﷺ بأبي على بغلة له بيضاء ، فأخذ أبي بلجامها . فقال : انزل علي . فنزل عليه . فاتى بتمر وسويق ، فجعل يأكل منه ويلقي نواه باصبعيه – يعني السبابة والوسطى ثم قرب اليه الطعام ، فأكل منه ثم أتاه بقدح فيه شراب ، فشرب منه ثم أعطاه الذي عن يمينه . فلما أراد الرحيل ، قالوا : يا رسول الله ، ادع لنا . فقال رسول الله ﷺ : (اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم) (٢) .

ومن دعي إلى طعام فقدم اليه طيب فلا يرده . قال رسول الله ﷺ : (لا تردوا الطيب ، فانه طيب الريح ، خفيف الحمل) (٣) . وقال انس رضي الله عنه : ما رأيت رسول الله ﷺ عرض عليه الطيب قط فرده .

* * *

---

(١) ورد في سنن أبي داود الاطعمة ٥٤ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الاشربة ٢٠ .
(٣) ورد في سنن أبي داود الترجل ٦ .

الأربعون من شعب الايمان

وهو باب في الزين والملابس والأواني وما يكره منها

وروى عن رسول الله ﷺ أنه أشار إلى الذهب والحرير ، فقال : (هذان حرامان على ذكور أمتي حل لأناثها)[1] . وكان الرجال والنساء في عهد رسول الله ﷺ يلبسون القطن والكتان والصوف والفراء والبرود وعين رسه ، ولم يبلغنا أن أحداً منهم منع عن شيء من ذلك . فثبت أن ما عدا الابريسم وما يكون يستجبه منه ، ولما يصاغ من الذهب فهو مباح ، فلا ينبغي للرجل أن يلبس ديباجاً ولا ثوباً من الفرو الابريسم ، لأن كلا كالحرير . ولا أن يلبس قلادة فيها ذهب ولا سوار ولا تاجاً ولا قرصاً من ذهب كما يروى عن بعض ملوك العرب أنه كان يتحلى بقرص . وعن الأكاسرة أنهم كانوا يلبسون الأساورة والتيجان وكانت العرب تلبس العمائم . وتقول : العمائم تيجان العرب . قال : وأهدي إلى رسول الله ﷺ ستراً مضلع بقن فقال رسول الله ﷺ : (هذا من لباس النساء فشقه بأربع شقق ، ثم قسمها بين نسائه)[2] وقال علي رضي الله عنه : أهديت إلى النبي ﷺ حلة سبداء فبعث بها إلي ، فخرجت فيها ، فعرفت الغضب في وجهه ، فأمرني ، فأطردتها بين نسائي .

ودخل على عبد الله بن مسعود صبيان له عليهما قميصان من حرير ، فشقه عليهما ، ثم قال : هذا للنساء وليس للرجال . فأما الثوب ينسج من ابريسم وخز ، أو ابريسم وقطن ، فقد روى عن الحسن قال : دخلنا على ابن عمر رضي الله عنهما ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن ، ان ثياباً هذه قد خلطها الحرير وهو قليل . قال : دعوا قليله وكثيره .

---

(١) ورد في سنن أبي داود اللباس ١٠ .

(٢) ورد بهذا المعنى في صحيح مسلم اللباس ٨ .

وعن ابراهيم قال : كانوا يكرهون ما سداه خز ، ولحمته ابريسم ، أو سداه ابريسم ولحمته خز . فهذا صحيح ، لأن الثوب لا يكون لباساً بالسدى واللحمة معاً . فلا معنى لفرق من فرق بينهما ، فأجاز اللبس إن كانت اللحمة غير الابريسم ، والسدى ابريسماً . ولم يجز إذا كانت اللحمة ابريسماً والسدى غير ابريسم ، وهما معاً وكان الثوب ، لا يكون الثوب قوياً ولا اللباس لباساً إلا بهما . ويدل على صحة هذا ما روي عن علي رضي الله عنه قال : أهدي إلى النبي ﷺ حلة سداها حرير ولحمتها مسبرة ، فأرسل بها إلي . قلت : يا رسول الله ما أصنع بها ، أألبسها ؟ قال : لا ، اني لا أرضى لك ما لا أرضى لنفسي إجعلها خمراً بين فاطمة أمك ، وفاطمة ابنتي مسبرة) [(١)] وهي السبراء برود اليمن . وإنما العفو في هذا العلم في الثوب ، يروى عن عائشة رضي الله عنها قالت : كانت لنا كطيفه كنا نقول : ان علمها حرير ، فما نهانا رسول الله ﷺ عن لبسها قط .

وعن عمر رضي الله عنه قال : البسوا من الحرير قدر اصبعين ، فيكون جماعهما قدر أربعة أصابع ، وذلك هو المراد بما يروى عنه أنه قال : أو مثل الكف ، لأن الكف فيها أربعة أصابع . والمعنى أن يكون على الكمين ما إذا أجمع لم يجاوز الكف . ولذلك إن كان الثوب من كتان فخيط بابريسم لم يحرم . وأما الخز ينسج من وبر وابريسم ، فقد يحتمل أن يفارق ذلك الحلة ينسج من قطن وابريسم . لأن الابريسم يستعمل في الحلة للزينة فيصير الثوب مقصوداً للابريسم الذي فيه . ويستعمل في الخز احكاماً للنسج ولا يظهر في وجه الثوب ، ولا يصير الثوب مقصوداً لأجله ، وإنما يقصد للوبر . فكان الفرق بينهما كالفرق بين الإناء الذي يصيب بالفضة للزينة ، والذي يصيب للاصلاح ولام الشعب والله أعلم.

وأما منع الرجال من لبسه من الديباج والحرير ، فجلوسهم عليه وإفراشهم إياه وتوسدهم له كلبسه . روى ان علياً رضي الله عنه أتى بسرج عليه ديباج فأبى أن يركبه . وقال ابن سيرين : قلت لعبيدة : افتراس الديباج كلبسه ؟ قال : نعم ، ولا ينبغي لأحد أن يوسع لباسه أكثر مما يحتاج اليه وذلك أن يحترز فيه من البحر ، وإذا انقلب فيه أو ركب به . ولا أن يطيل كمه أو يرسل ذيله فوق ما أذن له فيه ، فإن رسول الله ﷺ نهى أن

(١) ورد في سنن ابن ماجة اللباس ١٩ .

يجر الرجل ثوبه خيلاء . قال : بينا رجل يمشي فأعجبته نفسه فخسف به ، فهو يتململ فيها إلى يوم القيامة . وظاهر ذلك أنه أعجب بثيابه التي كان لابسها لأن الرجل لا يمشي عارياً ، فيعجب نفسه .

ويروى عنه ﷺ أنه قال : (ما أسفل الكعبين من الازار ففي النار) [١] وفي ذلك انه إفساد الثوب وإضاعة له ، وإسراف في استعماله مع ما يتوصل به من البذخ والخيلاء وارائة الضعفاء انه يجد من الفضل عن حاجته ما لا يجدونه من قدر حاجتهم وكل ذلك حرام قبيح . وقال حذيفة رضي الله عنه أخذ رسول الله ﷺ بفضلة ساقي أو ساقه . فقال : (هذا موضع الازار ، فإن أبيت فأسفل ، وإن أبيت فأسفل ، فإن أبيت فلاحق للازار في الكعبين) [٢] .

وعن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : (ازرة المؤمن من انصاف ساقيه ، لا حرج عليه فيما بينه وبين الكعبين ، ما أسفل من ذلك ففي النار . جر ازاره نظراً لم ينظر الله اليه يوم القيامة) [٣] .

وقال ابن شهاب : رأيت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قميصه وازاره إلى انصاف ساقيه وأسفل قليلا . وقال طاوس : كان من أدركت يسرون الازار ثم يجعلون القميص فوق الازار ، ويجعلون الرداء فوق القميص .

رأى عمر بن الخطاب رجلا طويل الكمين ، فقال : مد يديك ، فأخذ الشفرة فقطعه حيث يثبت يده . واشترى علي رضي الله عنه قميصاً فقطع من كميه ، فاتصل عن يديه ثم قال لرجل خصه : أي حط مواضع القطع منه . وقال رسول الله ﷺ (إذا لبس أحدكم ثوباً جديداً فليقل : الحمد لله الذي كساني ما أتجمل به في الناس ، وأواري به عورتي) [٤] وعنه ﷺ انه كان إذا استجد ثوباً اسماه باسمه عمامة أو قميصاً أو رداء ، ثم يقول : (اللهم

(١) ورد في صحيح البخارى اللباس ٤ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة اللباس ٧ .
(٣) ورد في سنن أبي داود اللباس ٢٦ .
(٤) ورد في سنن أبي داود اللباس ١ .

لك الحمد ، أنت اكسوتنيه ، اسلك خيره وخير ما صنع له ، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له) [١] . وروى قال : كان من أصحاب رسول الله ﷺ إذا رأى أحدهم على أخيه ثوباً قال : سل ، ويخلف بالله ، ولا ينبغي لأحد أن يلبس شهرة من الثياب . قال زيد الشامي : كان يكره الشهر بين الملبوسين . المرتفع والمنخفض . وقال عطاء بن أبي رباح: ان الله يحب العبد فيلبس الثوب المشهور فلا ينظر اليه حتى يضعه .

وعن عائشة رضي الله عنها انها لبست درعاً جديداً فجعلت تنظر اليه ، فقال لها أبو بكر رضي الله عنه : أما تظنين ان الله تعالى يراك . ووجه الكراهية في هذا ـ والله أعلم ـ انه يلبس الرجل المشهور ليأتي غيره مشابه إذا نظر الناس اليه لم يروا أحداً يشبهه في كسوته ، وامتدت الأبصار كلها اليه ، وعرفه لذلك من لم يكن يعرفه قبله ، فاذا لقيه نظر اليه من نفسه فاستشعر من ذلك خيلاء وفخراً على من ليس في مثل حاله . فأما من وسع الله عليه ووفقه لأن يوسع مما عنده من المحاويج ، فلبس المشهور ليرى أثر نعمة الله عليه ، لأن الغرض سوى ذلك وسعي فيه إلى طاعة الله ، وجوب أن لا يكون في ذلك بأس والله أعلم .

فقد روي ان النبي ﷺ رأى رجلاً سيء الهيئة فقال : (لـك مال ؟ قال : نعم من أنواع المال ، قال : فلـير عليك فان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبـده حسناً ، ولا يحب الوسواس والوساوس) [٢] وفي الجملة فان الصحابة كانوا متفاوتـين ، فمنهم من يلبس فيحسن ، ومنهم من لا يلبس وقال بكر بن عبد الله المزني . كان الذين يلبسون لا يطعنون في الذين لا يلبسون . والذين لا يلبسون لا يطعنون على الذين يلبسون .

وأما الوسخ في الثياب ليس مما يتقرب به إلى الله تعالى . وقال جابر رضي الله عنه : أتانا رسول الله ﷺ زائراً ، فرأى رجلاً شعثاً قد تفرق شعره ، فقال : (ما كان هذا يجد ما يسكن به رأسه) [٣] ورأى رجلاً عليه ثوب وسخ ، فقال : (أما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه) [٤] .

---

(١) ورد في سنن أبي داود اللباس ١ .

(٢) ورد في سنن أبي داود اللباس ١٤ .

(٣) ورد في سنن أبي داود اللباس ١٣ .

(٤) ورد في سنن أبي داود اللباس ١٤ .

فأما ما جاء عن النبي ﷺ من قوله : (البذاذة من الإيمان) [١] فانما هو—والله أعلم— أن لا تقعده البذاذة من الطاعات ، فلا يمتنع إذا ساءت حاله عن الجماعات والجمعة ، ولا عن مجالس العلم لأجل رثاثة كسوته وسوء هيئه لباسه . ولكنه يصير على ما هو فيه ، ويحمد الله عليه ، ولا يستشعر منه خجلاً وحياء ، فذلك إن شاء الله هو الإيمان دون الرثاثة نفسها ، والله أعلم . ولا ينتعل أحد وهو قائم ، فان النبي ﷺ نهى عن ذلك . وقال يحيى ابن أبي كثير : إنما كره ذلك من أجل العنث والعنث الضرر ، فيحتمل أن يكون المرا أن لا تزل قدمه خلال اللبس فيسقط . وهو عبارة عن اشتمال الضفاء في اللباس ، فقد روي نهى رسول الله ﷺ عن اشتمال الضفاء عند العرب . أن يشتمل الرجل بثوبه ، يخلل به جسده كله ، ولا يرفع منه جانباً ، فيخرج منه يده وإنما ينهى عن هذه الهيئة قال: قد يصيبه شيء فيحتاج فيه إلى يديه فلا يقدر عليه لإدخاله إياهما في ثيابه . وقال الفقهاء : هو أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ، ثم يرفع أحدها بينه ، فيضعه على منكبيه فتبدو منه فرجة وكان رسول الله ﷺ يسدل عمامته بين كتفيه . وفي حديث آخر . كان يعتم ويزجي العمامة من خلفه ، فلا يلبس رجل شيئاً من ثياب النساء ، ولا تلبس المرأة ثياب الرجال يتبذخ بذلك . قال رسول الله ﷺ : (لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال) [٢] . وقال رسول الله ﷺ : (إذا لبس أحدكم نعليه فليبدأ باليمنى ، وإذا خلعها فليبدأ بالشمال وليخلعهما جميعاً أو لينتعلهما) [٣] ووجه الإبتداء بالشمال عند الخلع ان اللبس كرامة ، لأنه للبدن وقاية . فلما كانت اليمنى أكرم من اليسرى بديء بها في اللبس ، وأخرت في الخلع ، لتكون الكرامة لها أدوم وحظها منها أكثر .

وأما نهيه ﷺ أن يمشي الرجل في نعل واحدة ، وقوله: (لينتعلهما جميعاً أو ليحفظهما جميعاً) [٤] . فقد يحتمل أن يكون وجهه ان ذلك معنى المسألة ، كما لو لبس خفاً أحمر ، وخفاً أسود ، ونعلاً عربية ، ونعلاً أعجمية . أو خضبت نصف لحيته وترك نصفها ، أو حلق بعض رأسه وخرج كذلك على الناس حاسراً . لكان هذا كله من باب يلعب الرجل بنفسه

(١) ورد في سنن أبي داود الترجل ٣ ، وفي سنن ابن ماجه الزهد ٤ .
(٢) ورد في صحيح البخاري اللباس ٦١ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه اللباس ٢٨ ،
(٤) ورد في سنن ابن ماجه اللباس ٢٨ .

وهو قريب من الذي يفعل أو يقول ، ليضحك به الناس ، فلا ينبغي تعاطي شيء من ذلك والله أعلم .

وقد روي ان امرأة دخلت على عائشة رضي الله عنها بصبي صغير ، وفي إحدى رجليه خلخال من ورق ، وفي الأخرى خلخال من حديد ، فعمدت إلى الحديد فكسرته ، وقالت : ألا من شيء واحد .

وجاء ان النبي ﷺ كان يكره أن لا يطلع من نعليه شيء من قدميه . وان نعليه كانتا مخصوفتين لها قبالان وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ائتزروا وانتعلوا وقاتلوا من المغالب وذروا التنعم وذي العجم ، وعليكم بعيش معد ، ورأى على رجل خفاً ساذجاً غير مبطن ، فلوى رجله حتى كاد يكسرها . ونهى الناس عن لبس الخفاف الرقاق. ثم قيل انها أثبت في الركب ، فأذن فيها .

لا ينبغي للرجل أن يمشي في إحدى نعليه أو إحدى خفيه ، لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك . وقال : (لينتعلهما جميعاً أو ليخفهما جميعاً) . وهذا — والله أعلم — لما فيه من القبح والشهرة . وكل لباس صار صاحبه به شهرة في القبح فحكمه أن ينفى ويتجنب، لأنه في معنى المسألة ، والله أعلم .

ولهذا لا يحل لأحد أن يحلق لحيته أو حاجبيه ، وإن كان له أن يحلق شيئاً له ، لأن يحلق الشارب تأويلا ، وهو أن لا يعلق به من دسم الطعام ورائحة ما يكره . وأما حلق اللحية فهجنة وشهرة وتشبه بالنساء فهو كجب الذكر ما عرفنا ، لفرق المعنى بينهما ، كذلك ما ذكرنا والله أعلم . ولا ينبغي أن يلبس من الثياب ما صور منها ذوات الأرواح، ولا أن يتخذ منها ستور فتعلق على الأبواب . وإن كان في موضع صلاة شيء منها أمام المصلي ، فينبغي أن تنحى أو يعزل المصلي عن جهته فليستقبله بصلاته . وكذلك ازر البيت لا ينبغي أن يكون من صور ذوات الأرواح . فأما ما يداس بالأقدام فلا بأس بها منه . قال رسول الله ﷺ : (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صور تماثيل)[١] وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ دخل عليها وهي مسترة بقرام فيه صور

---

(١) ورد في صحيح البخاري بدء الخلق ٧ .

وتماثيل ، فتلون وجهه ، ثم أهوى إلى القرام فهتكه بيده ، ثم قال : (من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله) [١] . وقال رسول الله ﷺ . أتاني جبريل فقال : (اني كنت أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت عليك البيت الذي كنت فيه إلا انه في باب البيت تمثال رجل ، وكان في البيت قرام ستر فيه تمثال ، وكان في البيت كلب. فمر برأس التماثيل التي بباب البيت فلتقطع فتصير كهيئة الشجرة . ومر بالستر فليقطع وتجعل منه وسادتان منبوذتان ، ومر بالكلب فليخرج . ففعل رسول الله ﷺ) [٢] وكان الكلب جرواً للحسن والحسين رضي الله عنهما يحب مصلاهم فأمر به فأخرج .

وجاء رجل إلى ابن عباس رضي الله عنه فقال : اني إنسان معيشتي من صنع يدي ، واني اصنع هذه التصاوير . فقال ابن عباس : لا احدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ سمعته يقول : (من صور صورة فان الله يعمل يوم القيامة حتى ينفخ فيه الروح ، وليس بنافخ فيها ابداً) [٣] . فرب الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال : ويحك ، ان ابيت الا ان تصنع ، فعليك بهذا الشجر وكل شيء ليس فيه الروح . فقالت عائشة رضي الله عنها ، قال رسول الله ﷺ : (ان اشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله تعالى) [٤] يعني المصورين .

وقال عطاء في التماثيل في البيان : اما ما كان من صور فلا ، واما ما كان من مبسوط يوطأ او يتكأ عليه فلا ارى به بأساً . ويروى عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وعن عروة انه كان يتكيء على المرافق فيها تماثيل الرجال والطير . واما تماثيل صورة الاشجار فلا بأس بها ، لان صور الحيوان إذا قضيت شبهت للأصنام التي يبقيها عبادها للسجود لها . فلا ينبغي للمسلم ان يقبل بالكفار . والشجر مباين منها في ذلك لانه لا يشبه الاصنام ، فان نصب ، فانه ليس في الاصنام صنم يعمل على صورة الشجر ، وإنما تعمل كلها على صورة ذي الروح والله أعلم .

---

(١) ورد في صحيح مسلم اللباس ٩١ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الادب ٤٤ .
(٣) ورد في صحيح البخاري التعبير ٤٥، اللباس ٩٧ .
(٤) ورد في صحيح مسلم اللباس ٩١ .

واما ألوان الثياب ، فانه يروى ان النبي ﷺ كان يحب الخضرة ويكره الحمرة وقال: (الحمرة من زينة الشياطين ، فان الشياطين يحبون الحمرة) [١] وقال : (لا اركب الارجوان ولا القسي ولا البس ثوباً مكفوفاً بحرير) [٢] . وقيل في قول الله عز وجل في قصة قارون . فخرج على قومه في زينته. قال خرج في ثياب حمر على بغلة شهباء عليها سرج الارجوان . ومعه أربعة آلاف مقاتل وثلاثمائة جارية كلهم في ثياب حمر على بغال شهب بروح الارجوان . وقال البراء رضي الله عنه : نهانا رسول الله ﷺ عن المنابر الحمر والقسي . وجاء عن رسول الله ﷺ . انه كان يلبس اليمنية والقطن والكتان ، وقال : (خير ثيابكم البيض فألبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم) [٣] . وكان ابن مسعود رضي الله عنه يلبس الثياب البيضاء ، وأما الثياب المصبوغة فكل ما كان صبغه ورساً أو زعفراناً أو عصفراً فهو للنساء ، ولا ينبغي للرجال أن يلبسوه . نهى النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل : وقال عمرو بن العاص رضي الله عنه هبطت مع رسول الله ﷺ من ثنية أذاخر ، وعلي ريطة مضرجة بعصفر ، فقال : ما هذا عليك ؟ فعرفت أن النبي ﷺ قد كرهه ، فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورهم ، فألقيتها فيه ، ثم أتيته من الغد ، فقال : (ما فعلت الريطة ؟ فقلت : سمعتك يا رسول الله تقول (كذا) فظننت انك كرهتها ، فوجدت أهلي يسجرون تنورهم فأحرقتها ، فقال : (هلا كسوتها بعض أهلك) [٤] . فقال ابن شهاب : قال رسول الله ﷺ : (لا تناموا في الملاحف المعصفرة فإنها محتضرة) [٥].

والقول في تحل الرجال بالذهب كالقول في تحليهم بالحرير ، وما ينسج من الابريسم ، وإن دعت الحاجة إلى قليله لاستصلاح جاز .

وروى ان غر بن أسعد أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذ انفاض ورق فاتين عليه ، فأمر رسول الله ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب . وقال حماد : رأيت المغيرة بن عبد الله أمير الكوفة قد شد أسنانه بذهب ، فذكرت ذلك لابراهيم فقال : لا بأس به .

---

(١) لم أجد هذا الحديث الكتب في التسعة .
(٢) ورد في سنن أبي داود اللباس ٨ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الجنائز ١٢ ، اللباس ٥ .
(٤) ورد في سنن أبي داود اللباس ١٦ ، وفي سنن ابن ماجه اللباس ٢١ .
(٥) ورد بهذا المعنى في صحيح الترمذي اللباس ١٣٠٥ .

وكان موسى بن طلحة يذهب أسنانه بذهب ، ولا يحل لرجل أن يتخذ خاتماً من ذهب . روى أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه ، وقال :(يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده) [١] فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ . خذ خاتمك انتفع به . فقال : والله لا آخذه أبداً .

فأما على الورق فإنه روى انهم قالوا للنبي ﷺ : انهم لا يقرأون كتاباً إلا مختوماً – أي العظماء الذين كان يكتب اليهم بالدعوة – فاتخذ خاتماً من فضة نقشه « محمد رسول الله » . وروى انه ﷺ كان يجعل فص خاتمه في بطن كفه . ونهى ﷺ عن الخاتم في السبابة والوسطى ، ولا بأس بتختم الرجل بيمينه أو بشماله . وروى عن النبي ﷺ أنه كان يتختم بيمينه وذلك أحسن ، لأن اليمين أحق بالتحلية والتكرمة من الشمال ، إلا أن الناس مالوا إلى التختم بالشمال ، لأنه يحتاج في التختم إلى الباس الاصبع الخاتم . ثم تدعو الحاجة إلى نزعه ، والإلباس والنزع واحد منهما فعل يعلم ان تعاطيه باليمين أخف وأيسر منه بالشمال ، فجعلوا اللبس والنزع (باليمين) والشمال للامساك . ولولا هذا لم يكن لتخصيص الشمال بالخاتم معنى والله أعلم .

وروى أبو ريحانة أن رسول الله ﷺ حرم عشراً (الوشر [٢] والوشم ومكاعمة الرجل للرجل بينهما ثوب ، ومكاعمة المرأة للمرأة ليس بينهما ثوب ، وخط من حرير على العاتقين ، وخط من حرير على أسفل الثوب ، والنمر – يعني جلد النمر – والميتة ، والخاتم لا لذي سلطان) [٣] . وعنه ﷺ . (لعن الله الواشمة والمستوشمة ، والواصلة والموصولة) [٤] . وقد يجوز أن يكون أراد بهذه الخطوط بشقف الحرير يحاط على وجه الكسوة ، ولعل النهي عن ذلك إذا كان الثوب معلماً بالحرير ، فإذا انضم إلى العلمين خطان على العاتقين ، وخطان على أسفل الثوب كثر الحرير ، وصار المقصود من ذلك الثوب ما فيه من الحرير

---

(١) ورد في صحيح مسلم اللباس رقم ٥٢ .
(٢) الوشر : تحديد الأسنان ، المكاعمة : التقبيل .
(٣) ورد في سنن النسائي الزينة ، ٢٠ ، ٢٧ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة النكاح ٥٢ ، والواصلة : التي تصل الشعر بشعر آخر سواء اتصل شعرها بشعرها أو بشعر غيرها .

دون نفسه . وأما جلد النمر فإنه حرمه لشعره ، فإن شعر الميتة نجس ، والدباغ إنما يكون للجلد فلا يظهر غيره . وأما الخاتم لغير ذي سلطان ، فيحتمل أن يكون المراد بـه ذو السلطان ، ومن في معناه ، لأن السلطان يحتاج إلى الخاتم ليختم به كتبه ، ويختم به على أموال العامة ، فكل من كانت بينه وبين الناس معاملات يحتاج لأجلها إلى المكاتبة ، وعنده من ماله أو من مال غيره ، وما يحتاج إلى الخاتم إلى الختم عليه للمبالغة في تحفظه ، فهو في معنى السلطان ، وله امساك الخاتم . وأما من لا يمسك الخاتم إلا للتحلي به دون غرض آخر يكون له ، فهذا الحديث أوجب أن يكون ذلك من الفعل الذي يدخل الخلاء منهي عنه والله أعلم .

والتحريم هو المنع ، فقد يجوز أن تكون هذه العشرة ممنوعة ثم يكون المنع عن بعضها تنزيهاً ، وعن بعضها تحريماً ، ويكون النهي عن التحلي بالخاتم بعد أن لا يكون من ذهب إلا لذي سلطان تنزيهاً والله أعلم .

وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان له خاتم من حديد . وعن الحسن وابن سيرين وقتادة وابراهيم والشعبي وعبد الله بن أبي الهذيل أن خواتمهم كانت في أيديهم اليسرى ، ولم يحفظ عن أحد يحمد التختم لغير ذي سلطان فيشبه أن يكون المراد بالحديث ما ذكرنا والله أعلم .

ومعنى الفرق بين الرجال والنساء في الذهب والحرير أنهن خلقن مستمتعاً للرجال ، فجعل لهن أن يتزين على أعين أزواجهن بما يقدرن عليه ، ليكون ذلك أوفر بحظوظ الأزواج منهن ، وحظوظهن منهم . كما جعل لهن أن ينقشن أكفهن وأقدامهن ولم يجعل ذلك للرجال. ولاينبغي لأحد ان يحلي لجام فرسه بذهب ولا فضة ، وذلك مخالف لأن يتختم بالفضة ، أو يحلي سيفه ومنطقته بفضة . فيجوز لأنه جعل له من حلية الفضة في سيفه ومنطقته ما قل ، ولم يدخل في حد السرف ، ويمكن مجاوزة ذلك ان حلية الدابة سرف ، لأن الدابة حاملته ، فلا تكون حليتها حلية له كالخاتم وهو بجراب مصحفه ، وسيفه ومنطقته . ولا يحل لرجل ولا امرأة أن تشرب أو تأكل في اناء من ذهب أو فضة ، لقول النبي ﷺ : (الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في جوفه نار

جهنم) [1] . ولقوله : (لا تشربوا في الذهب والفضة ، ولا تلبسوا الحرير والديباج) [2] وقال : (هما لهم في الدنيا ، وهما لكم في الآخرة) [3] . وقال عمرو بن العاص :من دخل في بلاد العجم ، فصنع مثل دورهم وتنقد خاتمهم وقبلتـه بهم حتى يموت وهو كذلك ، حشر معهم يوم القيامة . ونهت عائشة من نصب الاقداح وتحليتها بذهب أو فضة . وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا سقى بقدح مفضض كسره . وكان أنس بن مالـك رضي الله عنه على سابور . فأتاه دهقان بخاتم من ذهب أو فضة عليـه خبيص ، فأبى أن يأكله ، فقالوا : هذا شديد عليهم . قالوا فحولوه على رغيف فأتى به فأكله . ولا يتخذوا أواني الطسوت والأباريق والقصاع والأطباق والموائد من ذهب أو فضة لأن ذلك من فعـل الأعاجم وأهل الخيلاء والبذخ . وليس من أخلاق أهل الدين ، ولأن فيه احتـكار النقود وتضييعها على الناس ، فلا يجوز . كما لا يجوز احتكار الطعام إذا اختفت منه الطبقـة ، فأراد تثبيت الإناء النفيس بالفضة فيجوز ، فان كان التفضض على فم الإناء ، أو كان على جميعه ، حتى لا يستطيع الشارب إلا عليه ، فلا ينبغي أن يشرب منـــه . وإن كان على بعضه شرب من حيث لا فضة . وهذا إذا كان التفضض للأم صدع أصاب الإناء . فأما إن كان للزينة فهو حرام ، وأما أواني البلور والزجاج الثمين والجزع اليماني والمرصع والجواهر فلا بأس بها ، وتركها أولى .

ولا ينبغي لاحد أن ينتف المشيب أو نحوه . روى ان حجاماً كان يأخذ من شارب النبي ﷺ فرأى شيبة فأراد أخذها فنهـــاه . وقال : (الشيب نور المسلم) [4] وقال لسعيد بن المسيب رأى أبي إبراهيم عليه السلام . (الشيب ، فقال : أي رب ، ما هذا قال : وقار . فقال : أي رب ، زدني وقاراً) [5] . وعن سليمان بن ابراهيم صلوات الله عليه لما شاب بعض رأسه كره البيـاض ، فأوحى الله تبارك وتعالى اليه انه عبرة له في الدنيـــا ونور في الآخرة .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الأشربة ١٧ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الأطعمة ٢٩ .
(٣) ورد في صحيح البخاري اللباس ٢٥ .
(٤) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١٧٩ ، ص ٢٠٧ ، ص ٢١٠ ، ص ٢١٢ .
(٥) ورد في موطأ مالك صفة النبي رقم ٤ .

وعن أنس رضي الله عنه انه كره أن ينزع الرجل البياض من لحيته او رأسه . واما ابراهيم عليه السلام فانه كره النتف ، ولم ير بأساً بالجز ، ولعله ذهب في ذلك إلى ان قليل الشعر ككثيره ، والكثير كشعر الرأس يحلق ولا ينتف ، فكذلك البياض إذا كره خلال السواد كان كالاذى فيقطع ولا ينتف مثل شعر الرأس ، وقد يفترقان . لان نتف الشعر من جميع الرأس يؤلم ألماً دائماً متصلاً فيكون الصبر على اذى الشعر امكن من احتمال ذلك الاذى والشعرة والشعرتان والثلاث ليس فيها لم يسبق احداً له ، إنما هو آمن حصن ، فكان نتفها وقطعها سواء والله اعلم .

واما الخضاب ، فقد روى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود) [1] وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال : (غيروا ولا تشبهوا باليهود) [2] . وعنه صلى الله عليه وسلم : (ان اليهود والنصارى لا تصبغ فخالفوهم) [3] . واما ما يخضب به ، فان ابا ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان احسن ما غيرتم هذا الشيب بالحناء والكتم) [4] . وقال محمد بن سيرين سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : لم يبلغ الخضاب . قلت : فيم خضب ابو بكر ؟ قال : بالحناء والكتم . وكان عمر وانس بن مالك وابن سيرين رضي الله عنهم يخضبون بالحناء . وقال عبد الرحمن بن الاسود: ارسلت إلى عائشة رضي الله عنها تعزم علي ان اصبغ ، فان ابا بكر رضي الله عنه كان يصبغ . وفي بعض الروايات يعزم علي ان اكتم بحناء واختمها ففعلت ، وكنت قبل ذلك لا افعل . وكان ابن عمر رضي الله عنهما يطبخ له الورس والزعفران فيخضب بهما . وعن انس رضي الله عنه كان ابو بكر رضي الله عنه يختضب بالحناء والكتم . وكان عمر رضي الله عنه يختضب بالحناء والكتم . وكان عمر رضي الله عنه يختضب بالحناء بحناء ، قالوا : فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ما كان في لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشيب ما يخضبه ، مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في لحيته إلا سبع عشرة بيض . فأما الخضاب بالسواد فانه يروى ان رسول

---

(١) ورد في صحيح الترمذي اللباس ٢٠ .

(٢) المصدر السابق .

(٣) ورد في صحيح البخاري الانبياء ٥٠ ، اللباس ٦٧ .

(٤) ورد في سنن ابن ماجة اللباس ٣٢ ، والكتم : نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة ويختضب به للسواد .

الله ﷺ قال : (إياكم والسواد) [١] وانه اتي بأبي قحافة وكان رأسه ولحيتـه ثغامة ، فقال النبي ﷺ : (غيروا وجنبوا السواد) [٢] . وسئل عطاء بن أبي رباح عن الوسمه ، فقال : هو ما أحدث الناس . ورأيت نفراً من اصحاب محمد ﷺ فـما رأيت منهم من يصبغ بالوسمة ، كانوا يخضبون بالحناء والكتم .

فان سأل سائل فقال : إذا كان نور المؤمن ، فلم استحب تغيير ، ولم لا كان الخضاب مكروهاً كما يروى عن سعيد بن جبير انه قال : يعمد أحدهم إلى نور جعله الله في وجهه فيطفئه – يعني بالخضاب – .

فالجواب : أن ما جاء في تغيير الشيب ، فليس يظهر أن يكون فيه غرض أكثر من الاظهار لليهود والنصارى في ديننا قبيحة ، وانه ليس علينا من الاغلال والاظهـار ما كانت عليهم . وانه إن كان في الناس من يكره الشيب ، وإن لم يكن في وسعـه دفعه ، فقد جعل له تغييره . لئلا يرى في وجهه ما يكرهه . فأما السواد فيشبه أن يكون مطلقاً للنساء أن يخضبن به لأجل أزواجهن . فأما الرجال فلا ، لأن غرض المرأة أن تتصنـع لبعلها وتريه رأسها إن لم بشب ، وإنما هو كما كان ، والرجال لا يخضبون لهذا وإنما يخضبون لئلا تقع أبصارهم من البياض على ما لا يحبونه ، ولهم في غير السواد مندوحة عن السواد ، الذي هو من حاجة النساء . وكان الأولى انهم ان لا يتشبهوا بهن فيه والله أعلم .

وقد روى ان عائشة رضي الله عنها سئلت عن تسويد الشعر ، فقالت : لوددت لو ان عندي شيئاً اسود به شعري . وهذا لأنها كانت محبوسة على النبي ﷺ ولم تكن تحل لأحد بعده وكانت لعامة المؤمنين أماً ، فلم يكن يقع ذلك منها موقع الشرف إلى أحد والله أعلم.

وأما الأخذ من اللحية ، فقد جاء عن النبي ﷺ انـه قال (حفوا الشوارب واعفوا اللحى) [٣] وهو ما جاء عن الصحابة في ذلك ، فروى عن ابن عمر رضي الله عنهـما أنه يقبض على لحيته ، فما فضل عن كفه أمر بأخذه . وكان الذي يحلق رأسه يفعل ذلـك

---

(١) ورد في سنن النسائي الزينة ١٥ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الترجل ١٨ ، وفي سنن النسائي الزينة ١٥ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٥٢

بأمره ويأخذ عن عارضيه ويسوي أطراف لحيته . وكان أبو هريرة رضي الله عنه يأخذ بلحيته ثم يأخذ ما جاء وراء المنفقة .

وعن الحسن رضي الله عنه قال : لا بأس أن يأخذ عن طولها ، وعن نواحيها ، وعن طاوس رضي الله عنه أنه كان لا يرى بأساً أن يأخذ من باطن لحيته ، وعن ابراهيم أنه كان ينتظر لحيته ويأخذ من نواحيها . وأما حلق الشارب فليس بمحفوظ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه . وقال أبو الضحى رأيت عروة بن الزبير وأبا سلمة بن عبد الله ، والقاسم بن محمد ، فلم أر أحداً منهم يزيدون على ما يصنع الناس . فأما الأخذ من الشارب فليس كالأخذ من اللحية ، ولكنه سنة مؤكدة .

روي عن النبي ﷺ انه قال : (من لم يأخذ من شاربه فليس منا) (١) . وسئل عمر ابن عبد العزيز عن السنة في قص الشارب فقال : ان بعضه حين يبدو الاطار يعني الخط الشاخص المحيط بالشفة بين بعض الشارب وبين ما ظهر من الشفة . ومن أمكنه إذا لم يحلق رأسه وأرسل شعره أن يكرمه ويتعهده بالدهن والمشط فليمسك منه مثل ما روي عن رسول الله ﷺ ان كان يمسكه ، فقد جاء عنه انه كانت له جمة تغطي شحمة أذنيه . وجاء عنه ﷺ (من كان له شعر فليكرمه) (٢) وروي ان عمر رضي الله عنه نظر إلى رجل قد حلق قفاه وليس جزه ، فقال : من تشبه بقوم فهو منهم وهذا لأنهم كانوا يكرهون فعل الأعاجم ، وهذا منه . ويروى ان رجلاً دخل على محمد بن سيرين وله شعر طويل ، فقال : هذا يكره ، ثم دخل رجل عليه من الغرر وقد استأصله ، فقال : وهذا يكره . واما ترجل الشعر فانه يرضي النبي ﷺ ، قال : (لا يرجلن أحدكم إلا غبا) (٣) . ويروى ان النبي ﷺ نهى عن الارفاة ، فقيل : لأن يزيده . وهو الذي يروي الحديث. أما الارفاة (٤) قال الرجل : كل يوم . روى ان رسول الله ﷺ رأى رجلاً ثابز الرأس ،

(١) ورد في صحيح الترمذي الادب ١٦ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الترجل ٣ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الترجل ١ .

(٤) الاوفاة : دهن الشعر وترجيله .

فقال : (اما أن تحسن إلى رأسك واما أن تحلقه)[1] . وقال أبو قدأة رضي الله عنه : كانت لي جمة فقال النبي ﷺ : (اكرمها واحسن اليها)[2] فكان يرجلها يوماً فيوماً .

وأما الفرق ، فقد روى ان رسول الله ﷺ حين قدم المدينة وجد المشركين يفرقون. ووجد أهل الكتاب يسدلون ، وكان إذا شذ في أمرين ولم يؤمر فيه بشيء صنع بما يصنع أهل الكتاب ، وترك ما يصنع المشركون ، ثم انه ترك السدل ، وفرق بعد ذلك ، فكان الفرق آخر الأمرين . ووجه هذا الحديث انه كان إذا علم جواز أمرين، ووجد أهل الكتاب على أحدهما ، والمشركين على الآخر ، استحب ما وجد عليه أهل الكتاب ، وكان ذلك مرجحاً عنده كما هم عليه على الذي يكون المشركون عليه ، ولو شك في حرمة شيء وحله ما كان تابع أهل الكتاب عليه ، لأن الله عز وجل لم يرسله اليهم ليكون تابعاً لهم بل ليكون متبوعاً . فبان بهذا ان وجه الحديث ما قلناه ، وبالله التوفيق .

وأما حلق بعض الرأس وترك بعضه ، فقد روي فيه ان النبي ﷺ نهى عن القزع . وفسره عبد الله بن عمر فقال : أن يترك الشعر في ناحيته وجوانب رأسه . وقال عبد الله بن عمر : فأما العضة والقفا للغلام فلا بأس بهما . والقزع المنهي عنه يشبه أن يكون لأنه من فعل الأعاجم . ومما يعدونه جمالاً وهبة ، وذلك باق فيهم عامة ولا يزال خاصة.

وأما الذؤابة فقد اختلف فيها ، يروى ان ابناً لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه كانت له ذؤابة . ويروى ان امرأة أدخلت ابناً لها له ذؤابة على عائشة رضي الله عنها وسألتها أن تدعو له ، فقالت : حتى تحلقي يهوديته ، وفي حديث آخر ان عائشة رضي الله عنها دخل عليها صبي أو صبية لها ذؤابة ، فقالت : اخرجوا عنا هذه اليهودية .

---

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في موطأ مالك الشعر رقم ٦ .

والقول في هذا انه كان معروفاً من فعل اليهود ، فلا ينبغي التشبه بهم ، وكان تركه أولى من تغيير الشيب مخالفة لهم والله أعلم . وإذا حلق شعر الرجل أو قصره أو قلم أظفاره أو احتجم ، فينبغي أن يدفن كلما تبين منه . وروى ان رسول الله ﷺ كان يرى يدفن الشعر والصفر والدم من الحيض والحجامة . ويروى ان رسول الله ﷺ احتجم ثم قال لرجل (ادفنه لا يبحث عنه كلب) [1] . وروى ان رسول الله ﷺ احتجم ثم قال لشقيته (اذهب به فشربه ، ثم رجع فقال لرسول الله ﷺ : لم أجد موضعاً أحرز من بطني فشربته . فقال : أما النار لا تصيبك ولكن لا تعيد) [2] .

* * *

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الحادي والأربعون من شعب الإيمان

وهو باب في تحريم الملاعب والملاهي

قال الله تعالى : ﴿ قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجـارة ﴾ [١] . نزلت في الذين انفضوا عن النبي ﷺ وتركوه قائماً يخطب لأجل قدوم دحية الكلبي لتجارته من الشام ، فكان خروجهم اليه ونظرهم إلى الغير لهواً ، لأنه لا فائدةفيه ،إلا انه كانمالا مأثم فيه لو وقع على غير ذلك ، لكنه لما اتصل به الاعراض عن رسول الله ﷺ والانفضـاض عن حضرته غلظ وكبر ونزل فيه من القرآن وتسميته باسم اللهو ما نزل .

وجاء عن رسول الله ﷺ : (كل شيء يلهو به الرجل باطل إلا رميه بقوسه ،وتأديبه فرسه ، وملاعبته لامرأته فإنه من الحق) [٢] . ومعنى هذا – والله أعلم – ان كل ما يلهو به الرجل مما لا يفيده في العاجل ولا في الآجل فائدة ، فهو باطل والاعراض عنـه أولى إلا ان هذه الأمور الثلاثة ، فإنه وإن كان يفعلها على انه يلهي بها ويستأنس ويبسط ،فإنه حق لاتصالها بما قد يفيد . فإن الرمي بالقوس ، وتأديب الفرس جميعاً من معاون القتال. وملاهيه للأهل قد تؤدي إلى ما يكون عنه ولد ، يوحد الله ويعبده . فلهذا كانت هـذه الثلاثة من الحق .

ومنها اللعب بالنرد والشطرنج ، وقد وردت فيها أخبار وآثار . وجملة القول فيهما ان اللعب فيهما على شرط المال حرام بايقاف ، واللعب بهما على شرط المال يختلف فيه ،وتحريمه عندي أشبه والله أعلم . جاء عن رسول الله ﷺ النرد ، فقال : (عصى اللهورسوله ،عصى الله ورسوله ، عصى الله ورسوله ، من ضرب بكعابها يلعب بها) [٣] .

---

(١) الجمعة : ١١ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ١٦ .

(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٤ ، ص ٤٠٧ .

وفي رواية ثالثة قال رسول الله ﷺ : (من يلعب بالكعاب فقد عصى الله ورسوله)[1] وفي رواية رابعة نهى رسول الله ﷺ عن الكعبين . وفي رواية خامسة قال رسول الله ﷺ (من لعب بالنرد فهو كمن غمس يده في لحم خنزير ودمه)[2] ومعنى هذا عند أهل العلم ، أي هو كمن غمس يده في لحم الخنزير نهيته لأن يأكله . والجملة ان اللعب بالنرد كأكل لحم الخنزير .

وفي رواية سادسة ، قال : مر رسول الله ﷺ بقوم يلعبون بالنرد فقال : (قلوب لاهية والسنة لاعبة وأيد عاطلة)[3] .

فان قيل : ليس في هذا انه نهي عنه . قيل : قد يقدم من النهي ما يكفي به . وإنما هذا إنكار وتقريع وراء النهي . وقد يصلح بنفسه لأن يكون نهياً ، لأن الله عز وجل إنما وصف الكفار بمثل هذا فقال : ﴿ لاهية قلوبهم ﴾ . ومعلوم انه لم يذمهم بأن قلوبهم لاهية إلا وإلهاؤها بما ألهوها به محرم عليهم . فكذلك ذم النبي ﷺ اللاعبين بالنرد ، بأن قلوبهم لاهية ، هذا سبيله . وكذلك للألسنة اللاعنة ، لأن اللسان لم يخلق للغو ، وإنما خلق للذكر ، وقول الحق . فإذا اشتغل باللغو فقد عمل بما لا ينبغي اعماله به والله أعلم .

وأما الصحابة ، فانه روي عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا وجد أحداً يلعب بالنرد ضربه وكسرها ، وأمر بها فأحرقت بالنار . وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : اجتنبوا هذه الكعاب ، يعني الموسومة التي تزخر زخراً فانها من الميسر . وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : مثل الذي يلعب بالكعبين ويقامر ، مثل الذي يأكل لحم الخنزير . ومثل الذي يلعب بالكعبين ولا يقامر كمثل المدهن بشحمه ولا يأكل لحمه . وعن علي رضي الله عنه . لأن أقلب جمرتين أحب إلي من أن العب بكعبين ، وانه كان إذا مر بهم وهم يلعبون بالنرد ستر عقلهم نصف النهار . وقال قتادة رضي الله عنه : بلغنا ان رسول الله ﷺ سئل عن اللعب بالكعبين فقال : (انها ميسر الأعاجم)[4] وقال

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٣٩٢ .
(٢) ورد في سنن أبي داود الادب ٥٦ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ١ ص ٤٤٦ .

طاوس : كل قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز . وقال مجاهد ومحمد بن سيرين، ويروى عن ابن الزبير انه خطب بمكة فقال : يا أهل مكة ، بلغني عن رجال من فشول قريش ظننت بهم رجالاً من فشول العجم يلعبون لعبة يقال لها النردتين ، وان الله عزوجل يقول في كتابه ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾ [١] حتى ختم الآية التي تليها ، ثم قال : اني لأقسم بالله لا أوتي برجل لعب بها إلا عاقبته في شعره وبشره وأعطيت ساقيه ممن أتاني به ، وقد انتظمت هذه الأخبار الدالة على تحريم اللعب بالنرد قماراً ، ودل بعضها على تحريمه بلا قمار .

ومما جاء في الشطرنج حديث يروى فيه كما يروى في النرد ، ان رسول الله ﷺ قال: (من لعب بالشطرنج فقد عصى الله ورسوله) [٢] . وعن علي رضي الله عنه انه مر بمجالس بني تميم وهم يلعبون بالشطرنج فوقف عليهم فقال : أما والله لغير هذا خلقتم ، أما والله ، لولا أن تكون سبة لضربت به وجوهكم . وعن علي رضي الله عنه انه مر بقوم يلعبون بالشطرنج فقال : ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون لأن يمس أحدكم جمراً حتى يطفأ خير من أن يمسها وسئل ابن عمر عن الشطرنج فقال : هي شر من النرد . وقال أبو موسى الأشعري : لا يلعب بالشطرنج إلا خاطيء . وسئل أبو جعفر عن الشطرنج قال : دعونا من هذه المجوسية . وقال الزهري لما سئل عن الشطرنج : هي من الباطل ولا أحبها . وقال علي رضي الله عنه : ستة لا يسلم عليهم . اليهود ، والنصارى، والمجوس، والمتفكهون بسبب الأمهات ، والشاعر الذي يقذف المحصنات، وقوم قعود على مائدة يشرب عليها الخمر.

وقال ابن عمر : إذا مررتم على أصحاب الشطرنج فلا تسلموا عليهم وكان إذا مر عليهم لم يسلم ، وقال صالح الأودي قلت لابراهيم : ما تقول في الشطرنج ، فاني أحب اللعب بها؟ فقال ابراهيم : انها ملعونة فلا تلعب بها . قال : قلت اني أصبر عنها ، قال : فاحلف أن لا تلعب بها سنة . قال : فحلفت ، فصرت عنها . وفي حديث طويل . قال : قيل للنبي ﷺ . أخبرنا بالأعمال التي يمقت الله عليها حتى ندعها . فقال رسول الله ﷺ : (والذي

---

(١) المائدة ٩٠ .

(٢) لم ترد كلمة الشطرنج ، إنما وردت كلمة (النرد) ، و (النردشيد) في سنن ابن ماجه الادب ٤٣ .

بعثني بالحق ان من نام بالنهار ومن غير أن يكون مصلياً بالليل مقته الله) وذكر الحديث إلى أن قال : (وان من لعب بالشطرنج والنرد والجوز والكعاب مقته الله . ومن جلس إلى أن يلعب بالشطرنج والنرد فينظر اليهم محيت عنه حسناته كلها وصار ممن مقته الله) وذكر الحديث إلى أن قال : (ومن جلس مع اللعانين والضرابين بالطنابير ويغنون عليها، وأعطاهم على ذلك من ماله مقته الله) وذكر الحديث إلى أن قال : (من أعطاه الله مالاً وبسط له في الرزق وأكل وشرب بالضرب والزمر من اللهو و اللعب مقته الله)[1] والنظر يدل على تجنب اللعب بالنرد والشطرنج قماراً ، أو غير قمار . لأن الله عز وجل لما حرم الخمر ، أخبر بالمعنى منها ، فقال : ﴿ إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ﴾[2] فهو كشرب الخمر ، فأوجب أن يكون حراماً مثله .

فان قيل : ان شرب الخمر يورث السكر ، فلا يقدر معه على الصلاة ، وليس في اللعب بالنرد والشطرنج هذا المعنى .

قيل : قد جمع الله تبارك وتعالى بين الخمر والميسر في التحريم ووضعهما جميعاً بأنهما يوقعان العداوة والبغضاء بين الناس ، ويصدان عن ذكر الله وعن الصلاة . ومعلوم ان الخمر ان أسكر فالميسر لا يسكر ، ثم لم يكن عند الله ان اقترافهما في ذلك يمنع عن التسوية بينهما في التحريم لأجل ما اشتركا فيه من المعاني . فكذلك افتراق اللعب بالنرد والشطرنج بشرب الخمر في ان شرب الخمر يسكر ، واللعب لا يسكر ، لا يمنع من الجمع بينهما في التحريم لاتفاقهما بما فيه من المعاني التي ذكرناها والله أعلم .

وايضاً : فان قليل الخمر لا يسكر ، كما ان اللعب بالشطرنج لا يسكر ، ثم كان حراماً مثل الكثير . فلا ينكر أن يكون اللعب بالنرد والشطرنج حراماً مثل الخمر ، وإن كان لا يسكر .

وايضاً : فان ابتداء اللعب يورث الغفلة ، فتقوم تلك الغفلة المستولية على القلب مكان

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(١) المائدة : ٩١ .

السكر فان كانت الخمر إنما حرمت لأنها تسكر ، فتصد بالاسكار عن الصلاة ، فليحرم اللعب بالنرد والشطرنج لأنه يغفل ويلهي ، فيصد بذلك عن الصلاة .

فان قيل : والتجارة قد تلهي والنوم أيضاً يحول عن الصلاة ، ثم لا يجوز تحريمها .

قيل : قد قلنا في ابتداء الاعتلال . ان اللعب لهو ، وذكرنا انه يوقع العداوة والبغضاء بين أهله ، وليست التجارة ولا النوم بلهو ، ولا بموقع عداوة بين الناس ، فكيف ينتقص معنا بأنها أو بأحدهما .

فان قال قائل عن عمر رضي الله عنه انه سئل عن الشطرنج فقال : وما الشطرنج ؟ فقيل ان امرأة كان لها ابن وكان ملكاً ، فأصيب في حرب دون أصحابه ، فقالت: كيف يكون هذا ؟ أرأيته عياناً فعمل لها الشطرنج،فلما رأته تسلت بذلك. ووصفوا الشطرنج لعمر رضي الله عنه فقال : لا بأس بما كان من إله الحرب . وروى عن بعضهم قال : كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمر بنا ونحن نلعب بالشطرنج فلا ينهانا . وعن أبي البسر كعب بن عمرو وكان شهد بدراً ، انه كان يراهم يلعبون بالشطرنج فلا ينهاهم فيما أنكرتم أن يجوز اللعب بالشطرنج من غير قمار ، لهذه الاخبار ، ومعنى ما روي عن علي رضي الله عنه انه قال : ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون ، التي كانوا يلعبون بها صوراً ممثلة ، فلهذا المنكر المكوف عليها ، وفي هذا جمع من الاخبار فهي أولى من حملها على الاختلاف.

فالجواب : ان الملاعب التي تسمى شطرنج يلحقها اسم التماثيل صوراً كانت أم غير صوو لإنها ممثلة ببني آدم وغيرهم من الحيوانات من أسمائها وشبهة بالمقابلة في مناجيها ، فلم يكن لتأويل خبر علي على ان الذي لها صور مصورة وجه أدهى . وإن لم تكن مصورة فاسم التماثيل واقع عليها .

وأما خبر عمر فلا حجة فيه ، لانه لم يقل لا بأس بالشطرنج ، وإنما قال : لا بأس بما كان آلة الحرب . وإنما قال هذا لانه شبه عليه ان اللعب بالشطرنج مما يستعان به على معرفة أسباب الحرب .

فلما قيل له ذلك ، ولم يحط به علمه ولا بخلافه . قال : لا بأس ما كان آلة الحرب ،

أي إن كان كما يقولون فلا بأس به . وكذلك ما روى عنه من الصحابة انه لم ينه عنه ، فان ذلك محمول منه على انه ظن ان ذلك ليس ينهي به ، وإنما يراد بـــه النسب إلى علم القتال والمهارة فيه ، او على ان الخبر المسند لم يبلغهم ، وإذا صح الخبر فلاحجة لاحد معه. وإنما الحجة فيه على الكافة .

فان قال قائل : إذا كانت المسابقة بالخيل والبغال جائزة ، وإن كان فيها ضرب من الخطر لانه يستعان بها على القتال ، ويستعد بها للقاء العدو ، فهلا قلتم ان اللعب بالشطرنج مباح لانه يعلم به تدبير الحرب ويوقف بـــه على كيفية استقبال العدو والاحتيـــال عليه والتخلص به .

فالجواب : إن هذا المعنى غير صحيح ، لان من تدرب في الركض والرمي نفعه ذلك عند لقاء العدو ولا محالة فانه يقوى بالركض على الطلب في وقته ، والهرب في حينـــه ، والتقبل على النكاية في عدوه ، والدفع به عن نفسه وغيره ، وليس اللعب بالشطرنـــج مثلها ، لانه قد يجوز أن يحذق فيه التلاعب ويتمهر ، حتى إذا وقع إلى لقاء العدو كان أحذق الناس بتدبيره وأجهلهم بوجه أمره ، فصح انه ليس فيه ما ذكروا من الفائدة .

وجواب آخر : وهو ان اللعب بالشطرنج لو كان يهدى إلى القتال ، وصار ذلك من معاونه ، لوجب أن يستحب ويندب اليه . فان الله عز وجل يقول : ﴿ وأعـدوا لهم ما استطعتم من قوة ﴾ ولما أجمعت الامة على أن تركه أولى من فعله ثبت انه ليس في معنى السباق والنضال بالمال .

وأيضاً فلو كان في معناهما لجاز أخذ المال عليه ، كما يجوز السباق والنضال بالمـال ، ولما اجتمع العلماء على ان أخذ المال عليه حرام ، وان اللعب بشطر المال ، فما يصح انـه ليس كالسباق والنضال . وأيضاً فان الفائدة التي تدعى لها إن كانت فيـــه فهي معمورة بالمكان التي عمدناها فكانت كالخمر التي حرمها الله تعالى مع إثباته المنافع لهـــا ، لان إثمها أكثر من نفعها ، والميسر كذلك والله أعلم .

وإذا ثبت ان اللعب بالنرد والشطرنج حرام ، فحرام باللعب بالاربع عشرة ، وكل لعب شاركها في معناهما مثله . وروى عن عمر رضي الله عنه ، انه دخل على بعض أهله

وهم يلعبون بهذه الجهاردة فكسرها . وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه أحرقهـا . وعنه أنه مر على قوم يلعبون بها فكسرها على رأس أحدهم . وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : لان أعبد صنماً كان يعبد في الجاهلية أحب إلي من أن العب بذي العشرة .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه رأى رجلا يلعب بأربع عشرة فقال : ما هذا ؟ قال الرجل . هي من الباطل . فقال ابن عمر رضي الله عنهما : ﴿ ويوم تقوم الساعة يومئـذ نخسر المبطلون ﴾ (١) .

فصـــل

وأما اللعب بالحمام فليس مما مضى ، لأن الحمام يلعب بنفسه ، لا أن صاحبه يلعب به ولا ينكره إلا من حيث ان ذلـــك إن كان على سطح بيت لم يؤمن أن يكون من صاحب الحمام باسراف على بيوت الجيران وحرمهم فينهى عنه لهذا .

فإن لم يكن فيه من الفساد ولم يدمنه صاحبه ولم يشتغـــل به عن ذكر الله والصلاة ، فليس يقع منه إلا إطارة الحمـام حتى إذا طارت في الجو رآها واستأنس بها فليس هذا مما يحرم والله أعلم .

وقالت عائشة رضي الله عنها : كان لي من هذا الحمام المسرولة النعال فكنت ألهو بهن، وكان رسول الله ﷺ يدخل علي وأنا ألهو بهن ، فلا يعيب علي .

فصـــل

وأما الرقص فما كان فيه شيء فقليل، حتى سائر أخلاق الذكور فهو حرام على الرجال وهو شر من التصفيق . وقد جعله رسول الله ﷺ للنساء ، فلا ينبغي للرجال أن يصفقوا، فأولى (ان) لا يكون لهم الرقص الذي ما فيه من التخنث أعظم مما في التصفيق منـه .

---

(١) الجاثية : ٢٧

وفيه - والله أعلم - علة أخرى تعم الرجال والنساء ، وهو أن ذلك تلهى وعنت من المرء بجوارحه ، وليس ذلك بمملوك لأحد من نفسه لأنه باطل ، فالتلذذ بالباطل كالتألم بالباصل ، والله أعلم .

فصل

وأما لعب الصبايا باللعب التي نسميها بالبنات ، فإنهن لا يمنعهن منه ما لم تكن تلك اللعب أشباه الأوثان ، فإن عمل منها من خشب أو حجر أو صفر أو نحاس شبه آدمي تام الأطراف ، كالوثن كبيره ، ولم يجز إطلاق إمساكه لهن . وأما إذا كانت الواحدة منهن بأحد طرفه فبلغها ثم يشكلها بشكل من أشكال الصبايا أو يسميها بنتاً أو أماً ، ويلعب بها ، فلا يمنع منه ، ولهن في ذلك فائدتان : إحداهما عاجلة والأخرى آجلة . فأما العاجلة فالاستئناس الذي هو في الصبيان من معادن النشوء والنمو ، فإن كان صبي كان أنعم بالاً وأصيب نفساً وأشرح صدراً ، كان أقوى وأحسن نمواً ، وذلك لأن السرور يبسط القلب ، وفي انبساطه انبساط الروح وانتشاره في البدن ، وقوة أثره في الأعضاء والجوارح .

وأما الآجلة فانهن سيعلمن بها ما يؤمن من ذلك معالجة الصبيان وحبهم وحصانهم والشفقة عليهم ، ويلزم ذلك طبائعهن حتى إذا كبرن وعاين لأنفسهن ما كن تسرين به الامساك من الأولاد كن لهن بالحق ، كما كن لتلك الاشباه بالباطل .

وجاء في ذلك من الأمور عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تلعب بالباب عند رسول الله ﷺ قالت : وكانت صواحبي يأتيني وكن يتمنعن من رسول الله ﷺ . قالت : وكان رسول الله ﷺ يسر بهن إلي . فدل هذا الحديث على ان لأولياء الصبيان أن يطلقوا لهن اللعب بما يسميها البنات، ولا حرج عليهم في ذلك والله أعلم .

والفرق بين اللعب وبين تصاوير ذوات الأرواح ، ان تلك تجتهد في استتمام شبه ذي الروح فيها ، فصارت كالأوثان ، واللعب بخلافها .

وأما الصبيان فكل لعب اشتغلوا به مما لا يخشى عليهم ضرر في العاجل

والآجل ، ويظن ان فيـــه لهم انشراح صدر وتفـــرج قلب ، فانهم لا يمنعـــون عنه بالاطلاق .

ولكن يحـــال بينهم وبين إدمانه ولا يمكنون منه على قوارع الطريق ، وحيث ما يحدث من تعود اللعب فيه الوقاحة والهجنة والسقاطة ولا يطلق للصبي أن يخـالطه إلا أقرانه ، ولا يترك واللعب مع المهملين الذين لا أدب لهم ولا قوام عليهم .

وروى ان رجلا سأل الحسن فقال : ادع صبيتي أو ابني أن يلعب؟ فقال : دعه وربيعه ؛ والحسن وإن كان أطلق القول فيما سئل عنه والتقييد أولى به والله أعلم .

ومن وجوه اللعب التحريش من الكلب والديوك ، وقد جاء عن النبي ﷺ انـه نهى عن التحريش ، أن يفعل ذلك بيده ، فأحل له ولا يوسعه . وكذلك لا يجوز أن يفعله بهما إذ كل ذلك غير حق ، والله أعلم .

* * *

الثاني والأربعون من شعب الايمان

وهو باب الاقتصاد في النفقة وتحريم اكل المال بالباطل

قال الله عز وجل : ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً ﴾ (١) . وقال : ﴿ وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل ولا تبذر تبذيراً ، إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين ، وكان الشيطان لربه كفوراً ﴾ (٢) . وقال في صفة الذين سماهم عباد الرحمن : ﴿ والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً ﴾ (٣) .

فاشتملت هذه الآيات كلها على الأمر بالاقتصاد والنهي عن الإسراف ، وكان موافقاً للنهي عن الإسراف في الأكل والشرب . لأن الله عز وجل يقول : ﴿ وكلوا واشربوا ولا تسرفوا ، إنه لا يحب المسرفين ﴾ (٤) . فاذا كان الإسراف في الأكل والشرب ممنوعاًوجب أن يكون الإسراف في الإنفاق ممنوعاً ، لأن ذلك إنما يكون بصرف المال في أكثر ما يحتاج اليه من المأكول والمشروب ، وذلك للأكثر ممنوع من أكله ، فينبغي أن يكون صرف المال في الممنوع ممنوعاً ، وحد السرف في الاكل أن يجاوز الشبع ويثقل البدن حتى لا يمكن معه اداء واجب ولا قضاء حق إلا بتحمل على البدن . وليس السرف في الإنفاق كله ما ذكرنا ، ولكن في المسكن والملبس والمركب والخدام من السرف مثل ما في الطعام والشراب . فاما الإنفاق فيما يبقى وينمو ، فليس بسرف كشري الضياع والمواشي للنسل ، لان هذا يغل وينمو فيزداد بما يصرف فيها اضعافه . ومما يدخل في جملة الإسراف والتبذير أن لا يبالي الواحد فيما يشتري ويبيع بأربعين أربعين فيبيع بوكس (٥) ويشتري

---

(١) الاسراء : ٢٩
(٢) الاسراء : ٢٧
(٣) الفرقان : ٦٧
(٤) الاعراف ٣١
(٥) الوكس : النقصان .

بفضل ، لان الاسراف ليس يقع في الثمن قط ، ولكنه إذا أعطي من السلعة ما لا يبلغه الثمن فقد أسرف في البيع وبذر ، كما أخذ منها ما لا يبلغ الثمن وينقص عن مقداره ، فقد أسرف في الثمن وبذر . قال ابن عباس في قول الله عز وجل : ﴿ ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾[1] قال : الرجل يشتري المتاع فيرده ، ويرد معه دراهم ، وكل هذا ممنوع . وهذا الوجه هو الموجب للحجر . وكذلك الإنفاق في الملاهي والشهوات المحرمة من التبذير الموجب للحجر والوقف .

وأما الوجه الذي قبل هذا ، وهو أن يشتري الرجل طعاماً أكثر من حاجته أو لباساً أو خادماً أكثر من حاجته ، فليس هذا من السرف الموجب للحجر والوقف ، لانه يستبدل بالملك ملكاً يوارثه . وإنما يقع الإسراف منه في الانتفاع بما ملكه . فأما التملك فانه قصد بغي فيه ولا سرف .

وجاء في الاقتصاد في الانفاق : (نهى رسول الله ﷺ أن يشتري الخدر)[2] . وقد يحتمل أن يكون الإسراف فان وجه الارض إنما يشترى لان الاقدام قد تنقل اليه مايحتاج إلى التحرز منه . وقد يصرفيتعلق غباره بالثوب فينسج منه . وليس ذلك في الجدار ، لان الاقدام لا تبلغه ، ولا يكون في الغالب عليه من الغبار اللاصق بالثوب ما يكون على وجه الارض . فكان يتميزه داخلاً في الإسراف إن كان لا يزاد إلا بالتنعم دون الحاجة .

ويحتمل الحديث وجه آخر ، أرى انه أولى من هذا ، وهو أن يكون النهي عن ستر ظواهر الحدود دون البواطن التي تلي موضع الشكر . ويكون وجه النهي إن هذا شيء خصت به الكعبة تعظيماً لها لانها بيت الله فلا تشبه غيرها بها . ولا يسرك غيرها فيما هو حقها فيذهب بذلك تكريمها وتعظيمها . وعن الحسن قال : بينا مجاشع في المسجد إذجاءه رسول من عمر رضي الله عنه : أما بعد فانه قد بلغني ان الحصير قد سترت ، فاذا جاءك كتابي هذا ، فلا تضعه من يدك حتى تهتك ستورها . فقال لمن حوله : قوموا فانطلقوا ، فتلقته امرأته . فقال لها : اليك عني إمضيني أمضك الله ، ثم قال لمن معه : هتك رجل ما يليه . قال : فهتكت ستورها حتى وضعها إلى الارض .

---

(١) البقرة : ١٨٨ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الرهون : ٦

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : صنعت للنبي ﷺ فراشين ، فأبى أن يضطجع إلا على واحدة . وقال رسول الله ﷺ : (فراش للرجل وفراش لامرأته ، وفراش للضيفة والرابع للشيطان)[1] .

وعن الحسن رضي الله عنه ، ان عمر رضي الله عنه دخل على عاصم وهو يأكل لحماً فقال : ما هذا يا عاصم ؟ قال : قرمت إلى اللحم ، فاشتريت ! قال : كلما قرمت إلى اللحم اشتريته ، كفى بذلك سرفاً . فقال رسول الله ﷺ : (ما أنفقتم على أهليكم من غير إسراف ولا إقتار فهو في سبيل الله)[2] . وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : للخرق في العيشة أخوف عندي عليكم من العوز ، لا يبقى مع الفساد شيء ولا يقل مع الإصلاح شيء . وقال رسول الله ﷺ : (كيلوا طعامكم يبارك لكم)[3] . وارتقى رجل إلى أبي الدرداء وهو في غرفة له ، فذهب يدخل فاذا هو به يلقط الحب ، فاستحى منه فرجع .

فان قيل : ما معنى قول الله عز وجل : ﴿ ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً ، إن ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ﴾[4] . والذي سبق إلى القلوب ان العلم بأن الرب مالك الارزاق وهو الباسط المقدر بتعب العبد على التوسع في الإنفاق لا على الإقتصاد ، بأن الإقتصاد خوف على المال . فاذا لم يكن تدبير الرزق على العبد ، بل كان إلى ربه لم يعنه الإقتصاد . فكان التوسع الذي هو أطيب لقلبه وأنعم لعيشه أولى به .

فالجواب : إن معنى ذلك ان ربك ليس يبسط الرزق لكل أحد ، ولا يقدره على كل أحد . ولكنه قد يبسط وقد يقدر ، فلا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ، ولا تنفق شيئاً خيفة الاعسار . فان ربك قد يبسط الرزق ما نفق ، وأمسك أن يبسط رزقك، ثم قال: ﴿ ولا تبسطها كل البسط ﴾[5] . فتنفق ما تحتاج اليه فيما لا يحتاج اليه ، فان ربك قد يقدر

---

(١) ورد في صحيح مسلم اللباس ٤١

(٢) ورد في صحيح البخاري النفقات ١ ، الايمان ٤١ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه التجارات ٣٧ .

(٤) الاسراء : ٢٩ - ٣٠

(٥) الاسراء : ٢٩

الرزق فلا تأمن إن استهلكت المال أن تكون ممن يقدر عليك . وفي هذا ما يبعث على الاقتصاد ، ومنع من التقتر الذي دونه الاسراف الذي فوقه والله أعلم .

فان قيل : ولم كان الاقتصاد في النفقات من الايمان ؟ وهذا من باب تدبير المال ! قيل: لان الاسراف إذا كان ممنوعاً كان نزله مما يتقرب به إلى الله عز وجل: والقرب كله إيمان. ولان الاقتصاد يؤدي إلى معرفة حق المال الذي هو من أصل نعم الله تعالى . والاسراف جهل بقدر نعمة . ولان المقتصد يجمع بين قضاء حاجته ومن حفظ ماله حتى إذا احتاج إلى مواساة غيره ، قدر على مواساته . وإن وقع نفير قدر على الجهاد والاعانة عليه، وأي شيء عرض مما يكون الانفاق فيه براً كان منه بما عنده متمكناً ، كان ذلك من باب الاستعداد للبر والتقوى ، فذلك في نفسه بره ، فلهذا كان من الايمان والله أعلم .

والاقتصاد في كل أمر أفضل وأجمل من البغي فيه حتى في الحب والبغض، فانه يروى عن علي رضي الله عنه ، وقد رفعه بعض الناس إلى رسول الله ﷺ .

أحبب حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما
وابغض بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما (١)

(٢) لم يرد إلا في صحيح الترمذي، البر ٦٠

الثالث والأربعون من شعب الايمان

وهو باب في الحث على ترك الغل والحسد

والحسد الاغتمام بالنعمة يراها لاخيه المسلم والتمني بزوالها عنه ، وقد يكون ذلك لا عن سبب كان من المحسود بمكان للحاسد فحمله على إساءة الرأي فيه .

والغل إضمار السوء وإرادة الشر لمن كان بينه وبين المريد سبب يوقع مثله العداوة والبغضاء . لان المراد به الشر إذا لم يكن بما يعدم طالعاً للمريد ، كان ما يضمنه المريد له من الشر غلاً مذموماً ، فيقرن ذلك بالحسد ، أو يزيد عليه . وقد أمر الله عز وجل نبيه ﷺ انه يعوذ به من شر الحاسد إذا حسد . وذم اليهود على حسدهم المسلمين ، فقال : ﴿ ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق ﴾ [1] . وقال: ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ﴾ [2] .

فالحسد مذموم ، والحاسد غير الغائظ ، لان الحاسد من لا يحب الخير لغيره ، ويتمنى زواله عنه . والغائظ من يتمنى أن يكون له من الخير مثل ما لغيره . ولهذا جاز أن يقال في الدعاء للنبي ﷺ : (اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه بـه الاولون والآخرون) [3] . فان المعنى : ابعثه مقاماً يتمنى كل واحد من الاولين والآخرين إن كان له مثله. ولو كان ذلك كالحسد ما جاز بهذا القول ولا حسن ، وإنما كان الحسد مذموماً ، لان الحسد يعد إحسان الله تعالى إلى أخيه المسلم إساءة اليه ، وهذا جهل منه . لان الاحسان الواقع

---

(١) البقرة : ١٠٩ (٢) النساء : ٥٤

(٣) ورد في سنن ابن ماجه إقامة الصلاة ٢٥

لمكان أخيه لا يضره شيئاً . فانها عند الله تعالى ليس بنقص من ذلك فيخشى أن لا ينساله منه بعد ما نال غيره نصيب ، لكن ما عند الله واسع . وإذا كان ذلك كذلك ، فالاولى به أن يفرح بما يراه من آثار نعمة الله تعالى عند أخيه المسلم، ويشكره ويحمد عليه ويسأله أن يؤتيه مثله . فأما الاعتماد بما أكرم أخاه فليس له في المعتقد وجه . وأيضاً فان إحسان الله تعالى إلى أحد الرجلين خير للآخر من أن يجمعهما جميعاً ، لان المحسن اليه منهما قد يشرك المحروم فيما عنده ولو اشتركا في الحرمان لزمهما الضرر والبؤس . فالحاسد إذا تمنى البؤس ونعيم بالنعمة وهذا جهل وسوء تميز . وأيضاً فان الحاسد لا يتضرر بالنعمة التي عند المحسود ، فليس إلا متسخط لقضاء الله تعالى ، وذلك يدنيه من الكفر ، ولولا تأويله لرفع فيه ، فانه عند نفسه يكره الغم الذي له فيما أتاه الله ، وليس يكره القضاء نفسه .

ويصدق هذا ما جاء في الحديث ان إحدى الكلمات العشر التي كانت في ألواح موسى عليه السلام ولا يحسد الناس على ما أتاهم ، فان الحاسد عدو لنعمتي متسخط لقضاء الله .

وقال ﷺ حين سئل : أي الناس أفضل ؟ (الصادق اللسان المخموم القلب . قالوا : هذا الصادق قد عرفناه ، فما المخموم القلب ؟ قال : هو التقي الذي لاغل فيه ولاحسد)(١). وفي نجاسة الغل ، قال عبد الله بن عمر : كنت جالساً مع النبي ﷺ ، فقال : (يدخل من هذا الباب رجل من أهل الجنة).

فدخل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه) (٢) . فأتيت منزله فبت عنده لارى عمله . فلم أره يصلي من الليل شيئاً ، ولكنه كلما أتيته ذكر الله تعالى جده . فلما كانت الليلة الثانية بت عنده ، فصنع كذلك . ثم الثالثة كذلك . فذكرت له الذي قال النبي ﷺ وبشرته بذلك ، وقلت له : إنما بت عندك لارى عملك

(١) ورد في سنن ابن ماجه ٢٤ ، رقم ٤٢١٦ ، والمخموم : النقي وهي من خممت البيت إذا كنسته .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

فأقتدي بك ! قال : يا ابن أخي ، اني أبيت وما بنفسي غل لاحد من المسلمين . فقلت : بهذا أدركت الفضل .

وجاء عن نبينا ﷺ عن الله تبارك وتعالى : (من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي ، فليطلب رباً سواي) (١) ، فدل هذا كله على غلظ أمر الحسد مما يكره منه ويذم .

وأما الغل فإن الله عز وجل فيما ينعم به على أهل الجنة ينزع الغل من صدورهم ،فقال: ﴿ ونزعنا ما في صدورهم من غل ، إخواناً على سرر متقابلين ﴾ (٢) فلما كان ذلك مبايناً أخلاق الجنة ، ولم يكن في الجنة إلا ما يرضي ويحمد ، علمنا أنه مكروه مذموم وللحسد منزلتان . أخفها أن يكره النعمة بمكان أخيه ويغتم منها ويتمنى زوالها عنه . وأغلظها أن يتمنى ذلك الذي يراه عند أخيه لنفسه ، وهما جميعاً مذمومان ، وقد نص الله تعالى على هذا الوجه الآخر ، فقال : ﴿ ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ﴾ (٣) . فنهى عن هذا . كا ذم الأول ولا نهي عما فيه خبر . فصح أنهما جميعاً مذمومان . فأما إذا تمنى مثل ما لأخيه فهو غائظ وليس بحاسد . وقد تقدم ذكره .

فان سأل سائل عن مسلم كان في قلبه غل على كافر من وجه سوى الكفر ، فأسلم الكافر فحزن المسلم لذلك ونسي ان كان لمسلم ، وود لو عاد فكفر ، أيكفر المسلم بذلك أم لا ؟

قيل له : لا يكفر بذلك لأن استقباحه الكفر هو الذي يحمله على أن يتمنى له . واستحسانه للاسلام هو الذي يحمله على أن يكرهه له ، وإنما يكون تمنى الكفر كفراً إذا كان على وجه الاستحسان له . ألا ترى أن موسى نبي الله صلوات الله عليه دعا على فرعون فقال : ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم﴾(٤)

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) الحجر : ٤٧ (٣) النساء : ٣٢ .

(٤) يونس : ٨٨.

فتمنى أن لا يؤمن فرعون وآله حتى يروا العذاب الأليم . وزاد على التمني إن دعا الله تعالى جده بذلك فلم يضره ذلك شيئاً ولا عاتبه الله تعالى فلا زجره عنه . فدل ذلك على صحة ما أمليناه في هذا الباب .

وإن سأل عمن تمنى أن لو كان نبياً ما كان حكمه ؟ **قيل له** : أما إن تمنى أنه لو كان في ذلك الوقت نبياً لكان هو ذلك النبي فإن هذا لا يضره . وهكذا لو تمنى إن كان الله تعالى قدر أن يكون من جملة أنبيائه ، ولو تمنى رجل في زمن نبي من الأنبياء ان لو كان هو النبي دون الذي هو نبي بالحقيقة ، كفر . وهذا سوء رأي منه في ذلك النبي . وإن تمنى في زمان نبينا ﷺ وبعده إن لو كان نبياً كما ذكرت .

ووجه آخر وهو أنه يتمنى إن لم يكن النبي ﷺ شرف ختم النبوة وهذا كفر .

فان قال قائل : قد كتبتم باباً في أن من الايمان أن يحب المرء لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه ، فانتظم هذا ان لا يحسده ، ولا ينطوي على غل له . فما معنى افراد باب آخر لترك الحسد والغل ؟

فالجواب : إن ذلك الباب إنما هو في أن يحب المرء لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير فيسعى له فيه ليحصله لمن أراد ذلك منه ، واستسعاه فيه ، ولا يسعى في خلافة عليه ويكره له ما يكره فيه لنفسه من الشر ، فيسعى له في دفعه عنه لمن أراد ذلك منه ، وأظهر له الرغبة فيه ، ولا يسعى في خلافة عليه . وهذا الباب مقصود على التمني دون الفعل ، وهذا فرق ما بين الناس .

وأما ما جاء عن النبي ﷺ قال : (لا حسد إلا في اثنتين : رجل أتاه الله علماً وهو يعلمه الناس ، ورجل أتاه الله مالاً فهو ينفق منه آناء الليل والنهار)[1] . فيحتمل أن يكون المراد به الغبطة ، فسماه حسداً لأنه يقرب منه ، وإن لم يكن به . وذاك ان الحاسد يتمنى أن يكون له ما هو للمحسود ، والغائظ يتمني أن يكون له مثله فسمى أحدهما باسم الآخر تشبهاً وتوسعاً . ولا ينبغي أن يتهاجر مسلمان . فقد جاء عن رسول الله ﷺ

---

(١) ورد في صحيح البخاري التمني ٥ ، التوحيد ٤٥ .

أنه قال : (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا . ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يلتقيان ، يصد هذا ، ويصد هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام)[1] . وقال ﷺ : (تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين والخميس ، فيغفر فيهما لمن لا يشرك بالله شيئاً إلا المهتجرين يقال : ردا هذين حتى يصطلحا)[2] .

معنى هذا أن من لا يكن مشركاً فقدمنا له المغفرة ما لم يكن متهاجراً لأخيه المسلم ، فإنه إذا كان كذلك لم تنله المغفرة ، وإن لم يكن مشركاً ، وليس المعنى انه لا يبقى أحد دون المشركين إلا ويغفر له كل اثنين وخميس . أما وجه الحديث ما يثبت به ، والله أعلم .

* * *

(١) ورد في صحيح مسلم البر رقم ٢٤ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٣٢ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الصيام ٤٢ .

الرابع والأربعون من شعب الايمان

وهو باب في تحريم اعراض الناس وما يلزم من تحريم الرتع منها

قال الله عز وجل : ﴿ إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة ﴾ [١] . وقال : ﴿ والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً ، واولئك هم الفاسقون ، إلا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فإن الله غفور رحيم ﴾ [٢] . وقال : ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين . ويدرأوا عنها العذاب ان تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ﴾ [٣].

فتوعد الوعيد الغليظ على قذف المحصنات وحكم على القاذف برد شهادته على التأييد إلا أن يتوب ، والجلد وشبه بالفسق تشديداً عليه وتهجيناً لما كان منه . ولم يجعل للزوج مخرجاً من عذاب القذف إلا بايجاب اللعن على نفسه ، إن كان كاذباً في قوله : كما لم يجعل المرأة مخرجاً من عذاب الزنا إلا بايجاب الغضب على نفسها إن كان صادقاً في قوله . فدل ذلك على غلظ الذنب في قذف المحصنات ، ووجوب التورع عنه والاحتراز من تبعاته والله أعلم .

والفرق الرابع من الزوجين في اللعن والغضب ، إنما هو التغليظ على المرأة فإن كانت توجب الغضب على نفسها بأن يكون الزوج صادقاً عليها ، وذلك أن تكون زنت . والرجل يوجب اللعن على نفسه بأن يكون كاذباً في قذفه ، وذلك أن تكون المرأة لم تزن . ولا شك

(١) النور : ١٩ (٢) النور : ٤ - ٥ (٣) النور : ٦

ان الزنا أغلظ من القذف . فالزنا يدل ذلك على ان الغضب أعلى رتبة من اللعن ، فلذلك وضع في موضع التبرؤ من الزنا ، واللعن في موضع التبرؤ من القذف . والمعنى في ذلك ان غضب الله تعالى إنما يراد به تمام مؤاخذته وعقوبته ، حتى لا يبقى شيء مما يستحق المذنب إلا وينزله به ، وليس يراد به ما يراد بغضب المخلوق ولو أراد أن يغيظه ويغيره عما كان عليه إلى حال قلق وضجر ، وشيء من هذا غير جائز على الله تعالى ، ولا لائق به بغضبه ، وإذا كان كذلك وجب أن يكون أغلظ من اللعن ، لأن اللعن الطرد ، والطرد لا يتحقق مع الإيمان ، وإنما يكون من وجه دون وجه ، وفي شيء دون شيء فلم يكن القطع بأنه أغلظ من الغضب .

فان قيل : بل اللعن أشد من الغضب ، لأن الله تعالى هو القائل : ﴿ وغضب الله عليه ولعنه ﴾ [١] . فلما ثنى باللعن عليه ، علمنا أنه لا منزلة وراء الغضب .

قيل : فقد قال في الشهود ﴿ من لعنه الله وغضب عليه ﴾ [٢] . ما يدل ذلك على ان الغضب منزل وراء اللعن ، وإلا فليعلم أن المراد بالاثنين اجتماع الأمرين لا ترتيب أحدهما على الآخر والله أعلم .

وكما لا يحل أن تقذف المحصنة البريئة ، ولذلك لا ينبغي له أن يقذف غير البريئة فإن ذلك يؤذيها ويهتك سترها ويعرضه أيضاً لخصومتها ومطالبتها بالحد ، ولعله لا يمكنه تثبيت الزنا عليها فيجلد . وإن كان الزنا قد ثبت عليها فحدث عزر الأذى ، فلا ينبغي أن يعرض نفسه للتعزير ، كما لا ينبغي أن يعرض نفسه للجلد ، والله أعلم .

ولا يجوز لمسلم أن يقول لمسلم يا كافر . فإنه يروى عن النبي ﷺ أنه قال : (من قال لمسلم يا كافر فقد باء بها أحدهما) [٣] . ويحتمل أن يكون معنى ذلك انه إن وصف ما عليه بأخوه المسلم بأنه كفر ؟ فقد كفر نفسه ، ولم يكن على أخيه منه شيء . وإن كان المقول له ذلك يبطن الكفر ويظهر الإسلام ، فقد صدق عليه وليس على القائل شيء . وبين الحالتين حالة ثالثة وهو أن يقول له : يا كافر أي يا من تبطن الكفر ولا تظهر به ، ولا يكون كذلك .

---

(١) النساء : ٩٣ (٢) المائدة : ٦٠ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الادب ٧٣ .

وهذه غير مراده بالحديث ، لأن واحداً منهما لا ينوء بالكفر في هذه الحال . ويعذر الرامي ولا يحد ، وهذا إن قال له : يا لص ! يا شارب الخمر ، ويا كذاب ، فإنه يعذر في هذا كله ولا يحد ، لأن الملامسة يخفى حلالها وحرامها . فيعرض في قلب السامعين عند القذف انه علم من المقذوف ما لم يعلمه غيره ، فذاك والذي حمله على قذفه ، ويتغير لأجله حال المقذوف في قلوب السامعين ، فكأن القاذف أخذ شيئاً من عرض المقذوف ، فلذلك اقتص منه بجلد ظهره . وأما سائر الفواحش فلا يخفها أهلها حياء منها ، وإنما يخفى ما يخفى منها احترازاً وتوقياً من تبعاتها . فمن رمى بشيء منها ولم يكن متعاطياً له أمكن الوقوف على براءته منه باستبراء حاله ، ولا يؤثر رمي من رماه به فيه ولا ينال عرضه منه بشيء ، فلذلك سقط الحد عن الرامي والله أعلم .

فان قيل : إذا كانت الاعراض في التحريم كالدماء والأموال، ثم كان القصاص من الدم بالدم ، ومن المال بالمال ، فلم لا كان القصاص من العرض بالعرض ؟

فالجواب : ان القصاص لا يتحقق في هذا الباب ، فلذلك لم يشرع . وتفسيره ان الرجل إذا قال لآخر : يا زاني ، فقد نال بهذا القول من عرضه شيئاً ، لأن السامعين يرون انه علم منه ما قال ، فلذلك رماه به ، فينحط من رتبة المقذوف وتتغير من صورته عندهم بقدر ما رفع في قلوبهم من صدق القاذف عليه . فإذا قال له المقذوف : بل أنت الزاني ، لم يقع قوله هنا له ذلك الموقع ، لأنه يخرج الكلام مخرج المجاراة فيقع للسامعين: أن ابتداء الأول بقذفه هو الذي حمله على ماقال ، لا علم كان عنده بشيء بدر من قاذفه .

فلا يتغير من صورة القاذف عندهم بمجاراة المقذوف إياه ما يغير من صورة المقذوف بابتداء القاذف . فلا يكون قذفة نائلاً من عرضه ما ناله هو بالابتداء من عرضه . ويكون كمن جاء إلى قاتل أبيه وهو ميت فجز رقبته ، فهو وإن فعل من جز الرقبة به فعل مافعله هو بأبيه ، فلم ينل منه ما نال هو من أبيه لأنه لم يقتله. فكذلك المقذوف وإن قال للقاذف مثل ما قال القاذف له لم يكن نائلاً من عرضه مثل ما نال هو من عرضه أولاً ، فلم يكن ذلك قصاصاً والله أعلم .

ولا يحصل لأحد أن يعير أحداً بذنب كان منه ، وقد كان التعيير بالزنا عقوبة للزاني

قبل أن ينزل الحد ، فلما نزل الحد رفع ، وأما التعيير بعد التوبة فلم يكن مباحاً قط . قال الله عز وجل : ﴿ واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ، فإن تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما إن الله كان تواباً رحيماً ﴾ [١] . ولا أن يعيره بحسب مذموم ولا بحرفة دنية ولا بشيء يثقل عليه إذا سمعه ، فإن إيذاء المؤمن في الجملة حرام . قال الله عز وجل : ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ [٢]. والحسب المذموم ليس من اكتساب المعير به والحرمة ، وإن كانت لنسبه فليس بمكسب محرم . فالتعير بكل واحد منها بل لإيذاء المحظور المحرم . ويحتمل أن يكون معنى قوله ﴿بغير ما اكتسبوا ﴾ أي من غير أن يكتسبوا ، سواء بمكان المؤذي فيحل له بذلك أن يؤذيه ، وهذه أوجه المعنيين . وإذا كان كذلك فليس الحسب المذموم ولا الحرفة الدنية إساءة من المعير بهما ، إذ المعير بمكان ذلك من الإيذاء الذي وصفه الله عز وجل بأنه بهتان وإثم .

وأيضاً فإن التثويب وإبداء ما يثقل على القلب من أحوال البغضاء والتقاطع ، والمؤمنون يتوصون في أنفسهم بالتآلف والتعاطف وأن يكونوا اخوة في أعدائهم يداً واحدة ، ويصلوا الصلوات جماعة ، فما دعا إلى التقاطع والتباين فهو مخالف للدين فلا يحل ولا يتبع بحال وبالله التوفيق .

ومر بهذا الباب قول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون . يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم ، ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً ، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ﴾ [٣] .

فاشتملت هذه الآيات على تحريم الاستهزاء والسخرية وتحريم اللمز وهوالغيب والرفعة ، ومعنى ﴿ ولا تلمزوا أنفسكم ﴾ : لا يلمز بعضكم بعضاً كما قال:﴿ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ [٤] أي لا يقتل بعضكم بعضاً وتحريم التنابز بالألقاب هو أن يدع الواحد أن يدعو صاحبه

---

(١) النساء : ١٦
(٢) الاحزاب : ٥٨
(٣) الحجرات : ١١ - ١٢
(٤) النساء : ١٩

باسمه الذي سماه به أبوه ويضع له لقباً يريد أن يسبه به ويستذله ، فيدعوه به . ثم قال : ﴿ بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ﴾ (١) فأبان ان فعل هذه المحظورات فسوق بعد الإيمان. والإيمان يوجب مواصلة أنداده على اعتراض على الموجود منه بما لا يليق بـــه . ثم قال : ﴿ ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون ﴾ (٢) . أي الظالمون أنفسهم يسوقها إلى النار والعذاب الأليم ، ثم قال عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم ﴾ (٣) . فأبان ان ظن القبيح بالمسلم كهمزه ولمزه ونهره والسخر به والهزؤ بـــه ، ونهى عنه وأخبر انه إثم . ونهى عن التجسس وهو تتبع أحواله في خلواته وجوف داره والتعرف له . فان ذلك إذا بلغه شيئاً وشق عليه ، فكان التعرض له من باب الأذى الذي لا موجب له ، ولا مرخص فيه ، ولأن تتبع هذه الأمور كالاطلاع على ما وراء الباب والستر ، وإذا كان ذلك حراماً كان التتبع من غير الاطلاع مثله .

ولأن البيوت أكناف الناس وحصونهم فمن يتبع عوراتهم ويجس أحوالهم في خلواتهم كان كمن أتاهم من مأمنهم وأفسد عليهم إحرازهم ، وكل ذلك حرام ممنوع .

ثم نهى عن الغيبة ، فقال : ﴿ ولا يغتب بعضكم بعضاً ﴾ (٤) أي لا يذكره هو غائب عنه فلو كان حاضراً فسمعه لسب عليه .

وشبه الإغتياب بأكل لحم الميت لأن الميت لا يشعر بأن يؤكل لحمه ، كما لا يشعر الغائب بأن يثلب عرضه . وقال النبي ﷺ (ما صام من صلى يأكل لحوم الناس) (٥) فشبـــه الوقيعة في الناس بأكل لحومهم . فمن ينقص مسلماً ويثلب عرضه فهو يأكل لحمه حيـاً . ومن اغتابه فهو يأكل لحمه ميتاً .

ونهى النبي ﷺ عن الغيبـــة فقيل : (يا رسول الله ، أرأيت ان كدتـــه بما فيه ، قال : إنك إن ذكرته بما ليس فيه فقد بهتـــه) (٦) فأبان ان الغيبة المحترمة هو أن

---

(١) الحجرات : ١١ (٢) نفس الآية السابقة

(٣) الحجرات : ١٢ (٤) الآية السابقة .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٥) ورد في صحيح مسلم البر ٧٠ ، وفي سنن أبي داود الادب ٣٥ .

يذكره بما يكون فيه ، فأما ذكره بما ليس فيه فهو من الزور والبهتـان وليس من الغيبة في شيء والله أعلم .

ولا ينبغي لمسلم أن يصاخب مسلمـا ولا أن يغلظ له قولاً ، ولا أن يتعرض لمساً ، انه وقد مضى ما يتصل بهذه المعاني في أبواب متفرقة من هذا الكتاب .

وفي ذلك عناية وكفاية إن شاء الله . ولا ينبغي لمسلم أن يبهت مسلـما . قال ابن عمر رضي الله عنهما : من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما لا يعلم حبسه الله في ردهة الجبال يوم القيامة حتى يجد مخرجاً ممـا قال ، وعن ابن المسيب رضي الله عنـه قال : ان من أولى الرياء الاستطالة في عرض المسلم .

وقال رسول الله ﷺ : (رحم الله من كف لسانه عن اعراض المسلمين إلا بأحسن ما يقدر عليه ، فانه لا تحل شفاعتي لطعان ولا لعان)[١] .

* * *

(١) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ١٢ .

الخامس والأربعون من شعب الإيمان

وهو باب في إخلاص العمل

قال الله عز وجل : ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة ﴾ (١) وقال : ﴿ من يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ، ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها ، وما له في الآخرة من نصيب ﴾(٢) وقال: ﴿ وما أتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس ، فلا يربوا عند الله ، وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون ﴾ (٣) . وقال : ﴿ وسيجنبها الأتقى الذي يؤتي ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى ، إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى ﴾(٤).

وجاء عن النبي ﷺ : (الذي يقول إنما أردت أن يقال : فلان كذا فعل ، قيل : ذلك اذهبوا به إلى النار) (٥) . وقد ثبت بالقرآن والسنة ان كل عمل أمكن أن يراد به وجه الله ، فانه إذا لم يعمل بمجرد التقرب به اليه ، وابتغاء رضوانه حبط ولم يستوجب ثواباً ، إلا ان لذلك تفصيلا ، وهو ان العمل إن كان من جملة الفرائض اللازمة ، فمن أداه وأراد به الفرض غير أنه أداه بنيه الفرض ليقول للناس: انه يقول لكذا لا تطلباً لرضوان الله واتقاء لسخطه ، سقط عنه الفرض ولم يؤاخذ في الآخرة ، ولم يعاقب به مما يعاقب به التارك ، ولكنه يستوجب ثواباً . إنما ثوابه ثواب الناس عليه في الدنيا ومدحهم إياه بما فعل . وإن كان العمل من باب التطوع ففضله يريد به وجوه الناس دون وجه الله تعالى ، فان أمره يحبط ولا يحصل من عمله شيء يكون له كما حصل الأول على سقوط الفرض

---

(١) البينه : ٥ — (٢) الشورى : ٢٠

(٣) الروم ٣٩ — (٤) الليل : ١٧ - ٢١

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

عنه ، ثم يعاقبهما على انهما عملا لا لوجه الله تعالى ، وباعا ثواب الله تعالى بمحمدة الناس ، يحتمل وجهين .

أحدهما أن يقال ان الذي جاء به الحديث من قول الله تعالى ، فقد قيل ذلك اذهبوا به إلى النار ، اخبار بأن المرائي يعاقب على عدوله عن قصد وجه الله تعالى إلى وجه الناس ومعنى هذا انه استخف حق الله تعالى واستهان نعمته ، فلم يجز أن يقصر ذلك من مقدار ذنب غيره ، والذنوب كلها موجبة العقاب ، وكذلك هذا ، أو الوجه الآخر انه لا يعاقب ، ولا يثاب .

ومعنى الحديث ان هذه الأعمال التي يتراءى بما لا يعمل فينتقل بها في ميزانه وترجح بها كفة الطاعات كفة المعاصي ، لا انه يعاقب على الرياء بالنار ، وإنما عقوبة الرياء إحباط العمل فقط ، ووجه هذا انه عمل ما عمل عبادة لله عز وجل ، الا انه زاد بعمله حمد الناس فاذا أحيل عليه ، فقد جوزي بصنيعه ، وليس له وراء ذلك ذنب يستوجب عقاباً ، لأن جميع عمله شيئان : أحدهما : فعل لم يخل من أن يكون فعله عبادة لله تعالى لأنه لو أراد عبادة غيره به لكفر . والآخر: قصده أن يمدحه الناس بفعله لا أن يثاب عليه .

فأما الأول فليس بذنب . وأما الثاني فهو الذنب. فاذا لم يتب ويصر على قول الناس فقد جوزي فثبت ان ذلك يصادق أمره والله أعلم .

فان قيل : أرأيت ان رأى وأراد أن يمدحه الناس فلم يشتغل به الناس ولم يمدحوه ولم يثنوا عليه ولم يعلموا أخيراً عمل أم شراً ؟

قيل : لا يؤجر لأنه لم يرد بما عمل وجه الله تعالى . فان كان الناس لم يقولوا فيه ما أراد ، فانما هو رجل خسر الدنيا والآخرة فشبه أن يكون من عذاب الآخرة أبعد ، لأن حزب الله تعالى هم النابين عنه حتى لم ينل منهم ما أراد من جملة العقوبة . فاذا جاز أن يكون ثناؤهم عليه لو أثنوا على جميع جزائه ، جاز أن يكون قول ثنائهم ومدحهم إياه جميع عقوبته والله أعلم .

ومما جاء في ذم المراءاة بالخير ، وشيطان الشر قوله ﷺ : (مثل المؤمن كالبيت

الخرب في الظاهر ، فاذا دخلته وجدته مزينـــاً ، ومثل الفاجر كالقبر المشرف المفضض يعجب من رآه ، وجوفه ممتلىء نتناً)[١] .

ومما جاء في فضل الإخلاص العمل لله ، قال رسول الله ﷺ : (من زار أخاه لله لا لغيره والتمس وجه الله وما عند الله ، وكل الله به سبعين ملكاً ينادونه من خلفـه حتى يرجع إلى بيته الا طبت وطابت له الجنة)[٢] .

ومما جاء في ذم الرياء والشهرة واستحباب الجمول ، ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى المسجد ، فاذا هو بمعاذ بن جبل رضي الله عنه يبكي عنـد قبر رسول الله ﷺ . فقال : ما يبكيك يا معاذ ؟ قال شيء سمعت من رسول الله ﷺ صاحب هذا القبر .

قال : وما هو ؟ قال : سمعتـــه يقول . (إن يسير الرياء شرك ، وإن من عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربـــة ، ان الله لا يحب الأبرار الأخفياء الأتقياء الذين إذا غابوا لم يفتقدوا ، وإن حضروا لم يدعوا ولم يعرفوا ، قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون من كل غبراء مظلمة)[٣] .

★ ★ ★

(١) ورد في سنن الدارمي فضائل القرآن ١

(٢) ورد في صحيح الترمذي البر ٦٤ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ١٦ .

السادس الأربعون من شعب الايمان

وهو باب في السرور بالحسنة والاغتمام بالسيئة

وهو ما يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من سرته حسنة وساءته سيئة فهو مؤمن) (١) . وعنه ﷺ أنه كان يقول : (اللهم اجعلني من الذين إذا أحسنوا استبشروا وإذا أساءوا استغفروا) (٢) ومعنى هذا — والله أعلم — ان من عمل حسنة فسر أن وفقه الله تعالى لها ويسرها له حتى حصلت في ميزانه ، فجلس كما يجلس الهناء فرحاً مسروراً بما يرجوه من رحمة الله وفضله . أو عمل سيئة فساءه أن خلاه الله تعالى ونفسه حتى عمل بما سوأه له الشيطان ، وجلس كما يجلس المصاب مهموماً كئيباً حياء من الله تعالى وخوفاً من مؤاخذته ، فذاك دليل على صدق إيمانه وخلوص اعتقاده ، فإن الثقة بالوعد والوعيد لا تكون إلا من قوة التصديق بالله ورسوله . وقد جاء هذا التفسير عن النبي ﷺ بلفظ موجز (ان المؤمن إذا عمل حسنة رجا ثوابها ، وإذا عمل سيئة خاف عقابها) (٣) . فأما من سرته حسنة من حيث يثني عليه وتذكر عنه ، فقد جاء عن النبي ﷺ ان رجلاً قال له : يا رسول الله ، اني أعمل العمل أسر به فإذا اطلعت عليه سرني ، فقال : (لك أجران . أجر السر وأجر العلانية) (٤) .

وجاء في حديث آخر انه قيل لرسول الله ﷺ : أحدنا يعمل العمل ، فإذا اطلع عليه سره . فقال : (ذلك عاجل بشرى المؤمن) (٥) . وروى عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: معناه . فإذا اطلع عليه سرني ليقتدى بي ويعمل مثل عملي . ليس انه سره أن يذكره ويثني عليه ، وإنما هو كقوله ﷺ : (من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل

---

(١) ورد في صحيح الترمذي الفتن ٧ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الادب ٥٧ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الهبة ٣٥ .
(٤) ورد في صحيح الترمذى الزهد ٤٩ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٢٥ .

بها) [١] . وكما روى أن رجلاً قام من الليل ، رآه جار له ، فقام يصلي فغفر للأول . يعني ان الثاني لما أخذ عنه وتابعه . وهذا محتمل ويحتمل غيره ، وهو أنه إذا عمل خيراً سره أن يذكر به فيكون محموداً في الناس لا مذموماً . ولا حمداً أبلغ من أن يقال : انه قوام بحمد ربه ، وليس هذا من المراءاة في شيء . إنما المراءاة أن يعمل الخير لا يريد به وجه الله تعالى ولا يبتغي به مرضاته ولا ثوابه ، إنما يريد أن يقول الناس هذا رجل خير . فأما أن يعمل لله تعالى على الحقيقة ويسره أن يعلم الناس منه من عمل الله تعالى ، فإن مدحوه مدحوه ، وصلاحه لعبادة الله لا بغير ذلك ، مما يمدح به الناس . ويثني عليه به بعضهم على بعض من أمور الدنيا ، فليس هذا من الرياء في شيء . ألا ترى ان الله عزوجل ذم قوماً فقال : ﴿ ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا ﴾[٢] . فدل على أن من أحب أن يمدح بما فعل فلا ذم عليه . فكيف يذم من أراد أن تكون إضافته ان الله تعالى لا إلى غيره كما جعل همه مقصوراً على عبادته دون غيرها . إنما المذموم من يعمل ما أمر أن يبتغي به وجهه مريداً به وجه غيره . والفرق بينهما ظاهر لمن أنصف . واحتج ذلك القائل بأن الحديث جاء بكراهية أن يذكر الرجل في وجهه .

وروى ان النبي ﷺ سمع رجلاً يثني على آخر فقال : (قطعت ظهره ، لو سمعها ما أفلح) [٣] . فيقال له هذا أن يثني عليه في وجهه فيمتلىء منه عجباً ومدحاً يقول في نفسه أنا الممدوح بكذا وكذا ويستثني لذلك غيره ، وما قلناه غير هذا ، وهو أن يسمع الرجل يضاف إلى مولاه بالطاعة وحسن العبادة ، فيسره إن شاء الله تعالى أنزله منزلة الكرامة من نفسه ، وجمع له بين الحسنيين أحدهما أن وفقه لعبادته . والآخر أن جعلهما إذا مدح مدح باسمه ، وأضيف إلى ما يكون مرجعه اليه من عبادته ، ولم يجعله يمدح ما يمدح به أبناء الدنيا وأهلها ولولا أن هذا هكذا ، لما كان ذلك (عاجل بشرى المؤمن) [٤] . كما قال النبي ﷺ .

---

(١) ورد في سنن الدارمي المقدمة ٤٤ .
(٢) آل عمران : ١٨٨ .
(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٤٦
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٢٥ .

السابع والأربعون من شعب الايمان

وهو باب في معالجة كل ذنب بالتوبة منه

قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم ﴾ (١) وقال ﴿ وأنيبوا إلى ربكم واسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون ﴾ (٢) . وقال بعد كبائر ذكرها : ﴿ ومن يفعل ذلك يلق أثاماً ، يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً ، إلا من تاب وعمل صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفوراً رحيماً ﴾ (٣) . وقال : ﴿ وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون ﴾ (٤) . وقال : ﴿ ثم إن ربك للذين عملوا السوء بجهالة ، ثم تابوا من بعد ذلك وأصلحوا إن ربك من بعدها لغفور رحيم ﴾ (٥) . وقال: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات﴾ إلى قوله ﴿أليما﴾ (٦) . وقال : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك ﴾ إلى قوله ﴿ منتظرون ﴾ (٧) .

وكما أنزل الله على عهد رسول الله ﷺ : ﴿ وانذر عشيرتك الأقربين ﴾ (٨) . قال : (يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم شيئاً . يا بني عبد مناف ، لا أغني عنكم من الله شيئاً . يا عباس بن عبد المطلب ، لا أغني عنك من الله شيئاً . يا فاطمة بنت محمد ، شئت لا أغني عنك من الله شيئاً . يا صفية عمة محمد رسول الله ، لا أغني عنك من الله شيئاً . يا فاطمة بنت محمد ، سليني ما شئت ، لا أغني

---

(١) التحريم : ٨ .
(٢) الزمر : ٥٤
(٣) الفرقان : ٦٨
(٤) الشورى: ٢٥
(٥) النحل : ١١٩
(٦) النساء : ١٨
(٧) الانعام : ١٥٨
(٨) الشعراء : ٢١٤

عنك من الله شيئاً) [١] وقال : (اني أستغفر الله وأتوب اليه في كل يوم أكثر من سبعين مرة) [٢] .

وقال النبي ﷺ : (الندم توبة) [٣] وقال : (كفارة الذنب الندامة) [٤] . وقال : (ان الله يحب المفتتن التواب) [٥] ومعنى هذا انه يحب الذي كلما وقع في فتنة عاجلها بالتوبة . وقال : (ان الله يقبل توبة عبده ما لم يغرغر) [٦] وقال ﷺ : (أيها الناس توبوا إلى الله ، فاني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة) [٧] وقال خبيب : قلت يا رسول الله اني رجل مقراف للذنوب ، فقال : (تب كلما أذنبت) قلت : (أعود إلى الذنب قال : وعد إلى التوبة . قلت : أعود . قال أوعد إلى التوبة . قلت : إذا تكثر يا رسول الله . قال : (عفو الله أكثر من ذنوبك يا خبيب) [٨] . وقال ابن المسيب في قول الله عز وجل ﴿ فانه كان للأوابين غفوراً ﴾ [٩] . قال الذي يذنب ثم يتوب ثم يذنب ثم يتوب .

وقال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها في حديث الافك (إن كنت ألممت بذنب فتوبي ، فان العبد إذا أذنب ثم تاب تاب الله عليه) [١٠] . وقال عمر رضي الله عنه في قوله ﴿ توبة نصوحاً ﴾ [١١] . أن يتوب من الذنب ثم لا يعود اليه . ومعناه . يعزم على أن لا يعود اليه لأن التوبة لو كان ترك العود لكان استقرارها بالموت . وذلك لا معنى له. فثبت بالكتاب والسنة وجوب التوبة إلى الله تعالى على كل مذنب ، وإسراع التوبة والإنابة اليه ، وان الله يقبل التوبة عن عبده ولا يردها عليه . وظهر وقت التوبة الذي هو لكل

---

(١) ورد في سنن النسائي الوصايا ٦ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الحدود ٢٩
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٣٠
(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٩ .
(٥) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٨٠ .
(٦) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٣٠ ، ما لم يغرغر : أي ما لم تبلغ روحه حلقومه .
(٧) في صحيح البخارى الدعوات ٣ .
(٨) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٩) الاسراء : ٢٥ .
(١٠) ورد في صحيح البخارى تفسير سورة ٢٤ / ١١ .
(١١) التحريم:٨ .

واحد من الناس في خاصته والوقت الذي هو للجمهور . وسنتكلم على جميع ذلك بالشرح والإيضاح إن شاء الله .

وأما التوبة فهي الرجعة . ومعنى تاب إلى الله أي رجع إلى الله ، كأن المذنب ذاهب اوابق من الله تعالى لمفارقته طاعته ومخالفته أمره ، فاذا نزع مما هو فيه وعاد إلى الطاعة كان كالعبد يرجع إلى سيده ، فنزل نزوعه وعودته إلى الطاعه رجعة ، وعبر عنها بالتوبة وحد التوبة القطع للمعصية في الحال إن كانت دائمة ، والندم على ما سلف منها والعزم على ترك العود اليها تعبداً لله تعالى وتقرباً بذلك اليه ، وإن لم تكن المعصية دائمة فالندم على ما مضى والعزم على ترك العود ، وهاتان الخصلتان متفق عليهما . ثم ينظر في الذنب الذي تكون التوبة منه ، فإن كان ذلك ترك صلاة . فإن التوبة لا تصح منها تنضم إلى التوبة والندم قضاء ما فات منها . وهكذا إن كان ترك الصوم أو تفريط في الزكاة إن كان ذلك قتل نفس بغير حق ، فإن تمكن من القصاص إن كان عليه وكان مطلوباً به . فإن عفى عنه بمال وكان واجداً له فان يؤدى ما عليه . قال الله عز وجل ﴿ فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء اليه باحسان ﴾[1] .

وإن كان قذفاً يوجب الحد فبدل ظهر الحد إن كان مطلوباً به فان عفا عنه كفاه الندم والعزم على ترك العود باخلاص ، وإن كان ذلك حداً من حدود الله تعالى ، فإنه إذا تاب إلى الله تعالى بالندم الصحيح سقط عنه . وقد نص الله تعالى على سقوط الحدود من المحاربين إذا ماتوا قبل القدرة عليهم . وفي ذلك دليل على أنها لا تسقط عنهم إذا ماتوا بعد القدرة عليهم. ولعل وجه ذلك انهم متهمون بالكذب والتصنع فيها إذا نالتهم يد الإمام . أو انهم إنما يندمون في مثل تلك الحال على ما فعلوا إلا لسوء الصنع ، ولكن لأنه قدر عليهم فصاروا الغرض أن يشكل بهم ، وإذا تقدمت توبتهم القدرة عليهم فلا تهمة .والظاهر ان استبصارهم بسوء صنعهم هو الذي يدينهم .

وأما الشراب والسراق والزناه إذا تابوا وأصلحوا وعرف ذلك منهم ثم وقعوا إلى الامام فلا ينبغي له أن يحدهم وإن وقعوا اليه ، فقالوا : أثبنا ، لم ينزلوا ، وهم في هذه

---

(١) البقرة : ١٧٨ .

الحالة كالهاربين إذا علقوا وإن كان الذنب من مظالم العباد فلا تصح التوبة منه إلا بأداء الواجب عيناً كان أو ديناً ، ما دام مقدوراً ، فإن لم يكن مقدوراً عليه ، فالعزم على أن يؤديه إذا قدر في أعجل وقت وأسرعه .

وإن كان أضر بواحد من المسلمين ، وذلك الواحد لا يشعر به ، أو لا يدري من أين أتى ، وان يزيد ذلك الضرر عنه ، ثم يسأله أن يعفو عنه ويستغفر له . فإذا عفا فقدسقط الذنب عنه استجدى له وسأله ذلك بلسانه فهو آثم لتوبته ، وإن قيض من يسأله ذلك له ، فعفا ذلك المظلوم عن ظالمه ، عرف بعينه أو لم يعرفه فذلك صحيح ، وإنما قلنا يسأله أن يعفو عنه ويستغفر له لأن أخوة يوسف ﷺ كانوا أضروا بأبيهم إسرائيل عليه السلام ، فلما جاءوه بآيتين . ﴿ قالوا يا أبانا استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين ﴾ [1] فدل ذلك على ان الاحتياط في الجمع بين عفو المظلوم واستغفاره والله أعلم .

وقد كان لأمرهم وجه آخر . وهو ان أباهم كان نبي الله فيهم ، ومن حق النبي إذا كان بين ظهران قوم أن تكون توبتهم عنده ،وأن يستغفر لهم مع ذلك،فيتأ كداستغفارهم لأنفسهم باستغفاره لهم وتكون مسألتهم إياه ذلك من تمام استغفاره ، لأن فرعهم اليه إيمان بالله تعالى ، وتعظيمهم له تعظيم لله عز وجل ، والتأييد به فضل خوف ورهبة من الله تعالى . فإذا انضمت هذه الأسباب كانت الإجابة أرجأ وأقرب . وقد قال الله عز وجل: ﴿ ولو انهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول ، لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾ [2] .

واستقصى من ظلم نفسه ، وهو يمكنه لقاء النبي ﷺ ، والاستظهار بدعوته فلا يحبه ، فيتوب عنده ويسأله الاستغفار له وذلك من الوجوه التي ذكرنا وهو ان في الفرع إلى النبي ﷺ فضل الرهبة من الله ، والإشفاق من الذنب وكلما كان المستغفر أخوف من الله تعالى كان أخلق أن يغفر ذنبه وتجاب دعوته والله أعلم .

وإن أساء رجل إلى رجل بأن نزعه بغير حق ، أو غمة أو لطمة أو صفعة بغير حق أو ضربه بسوطه فآلمه ثم جاءه مستعفياً نادماً على ما كان منه عازماً على أن لا يعود ، فلم

---

(١) يوسف : ٩٧ (٢) النساء : ٦٤

يزل يتذلل له حتى طابت نفسه ، فعفا عنه سقط الذنب عنه . وهكذا إن كان شأنه بشتم لا حد فيه .

وإذا صارت إلى الرجل أموال الناس بظلم وهو لا يعرف أصحابها ، فان لم يخلطها بماله فلا يحل له أن ينتفع بها ، وإن كان يرجو أن يعرف أصحابها فيردها عليهم فله أن يمسكها لأجلهم ، وعليه أن يسأل عنهم ، ويأتي في ذلك ما يقدر عليه . وإن كان لا يرجو أن يعرف أصحابها سأل الإمام أن يأذن له في الانتفاع بها . وإن دفعها إلى الإمام جاز وقبل تصرفها في وجوه البر ، فيكون ثوابها لأهلها . وأما إذا خلطها بماله فانه إن كان مثل ماله ولم يتهيأ تمييزه عنه فله ماله ولأصحاب الأموال أموالهم وهم شركاؤه فيه وهو شريكهم ، ولا يحل له أن يتصرف في جميعه . وتصرفه في قدر ماله من الجميع جاز.

وإن سأل الإمام أن يقاسمه عنهم فيأخذ نصيبه ثم يتصرف فيه ، فذلك أولى وأحوط والله أعلم . ثم يعمل بأموال غيره ما ذكرت في الفصل الذي قبل هذا ، والكلام بعد هذا في أعيان مسائل الجنايات والغصوب . وأنواع التعدي فصل في هذا الباب ، لأن الغرض بيان حكم التوبة لاتيان الجناية . وعلم الجنايات موجود في كتب الاحكام فكل ما يثبت له حكم الخيانة بالتوبة منه ، لا يصح إلا بالتعقبة على اثره إن كانت ممكنة ، وما لم يمكن فسخه واتباعه بصده فمجرد الندم عليه والعزم على ترك العود عليه توبة منه . هذا جملة القول في الباب . وإن كانت على واحد ذنوب كثيرة من أجناس مختلفة ، وتاب من أحدها صحت توبته منه ، ولا يمنع إصداره على غيره من الاعتداد بتوبته منه والله أعلم .

وإذا تاب العبد فليس بواجب على الله عز وجل أن يقبل توبته ولكنه لما أخبر عن نفسه انه يقبل التوبة عن عباده ولم يجز أن يخلف وعده ، علمنا انه لا يرد التوبة الصحيحة على صاحبها ولو لم يكن أخبر عن نفسه بما قلنا لم يستحل أن يرد التوبة فلا يقبلها . فقبوله إذاً لها فضل وليس شيء من الأشياء بواجب عليه ، وبالله التوفيق .

ذكر الخلاف في ما ذكرنا .

زعم زاعم ان من غصب مالاً من مسلم ثم بدا له أن يتوب ، والمال قائم في يده، عليه أن يرد المال المغصوب الى ماله ، ولكن نفس الرد ليس بتوبة ، انما التوبة الندم والعزم على

ترك العود ، غير انه إذا كان متمسكاً بالمال دل به ، على انه ليس بنادم ، فاحتاج إلى الرد ليصح ندمه وعزمه على ترك العود ، لأن نفس الرد من التوبة ، فيقال له . ما الفضل بينك وبين من قال لك . ان التوبة هي رد المغصوب إلى مالكه ؟ ولكنه يحتاج مع ذلك إلى الندم والعزم على ترك العود لتصير سبباً لرد المال إلى صاحبه ، فان الندم إذا لم يقع ، والعزم على ترك العود في المستقبل صار سبباً للرد ، فالرد هو التوبة . والحاجة إلى هذين لتيسير الرد لا انها توبة . وإذا كان القولان يقعان موقعاً واحداً ولم يكن إلى طرحهما والخروج منها سبيل ، وكان الجمع بينهما ممكناً . وجب الجمع ، وان يقال كل ذلك توبة .

يقال له : زعمت ان الندم هو التوبة ، وان رد المال إذا لم يقع لم تصدق التوبة ولم تتحقق ، فاحتيج إلى رد المال لتحقيق الندم لأن الرد نفسه من التوبة ، وليس هذا كما قلت . لأنه قد يندم على غصب المال ، ويصر مع ذلك على حبسه لئلا يستضعف ، أو لئلا يطمع واحداً آخر في استرجاع ماله منه . ومن الموجود في العادات أن يقول القائل : ما كان ينبغي لي مفارقة بلدي وإتيان هذا البلد ، وإذ قد أتيت فليس إلا الصبر . ويقول : ما كان فلان أهلاً لما أعطيته ، وما كان ينبغي لي أن أعطيه . وإذا قد كان من ذلك فليس إلا الاحتمال والتجاوز . وقد يقول : الجيش إذا لاقى العدو ، وما كان ينبغي لنا أن نخاطر ونلقي العدو في هذه العدة اليسيرة . وإذ قد فعلنا فلا وجه للفرار وليس إلا الثبات . وقد يقول الابق . ما كان ينبغي لي أن أفارق سيدي وإذ قد فعلت فلا وجه للرجوع اليه وليس إلا البعد منه .

فاذا كان هذا وأمثاله من عاقبة الناس وقولهم . فلم قلت : ان الرد ما لم يقع من الغاصب والندم غير حادث . وما أنكرت من الإصرار قد يجامع الندم كما جامعه فيما ذكرناه وعارضناك به .

وما أنكرت ان الندم إنما يقع على ابتداء الجناية ولا سبيل إلى تدارك الابتداء ، وإنما يقع قطع دوامها ، وصار الذي يرفع بالندم غير ما وقع اليه الندم . وإذا كان غيره أمكن أن يقاربه فبطل ، فذلك ان رد المغصوب يحتاج اليه لتحقيق الندم وليس بنفسه توبة . وثبت ان الندم قد يتحقق من غير رد المغصوب .

ويقال له : ما أنكرت أن يرد المغصوب إنما يحتاج اليه لفسخ الجناية القائمة في الحال وفي الحيلولة بين المالك وملكه بغياً وعدوا فهو من المغاصب بمنزل الاسلام من المرتـــد . ومعلوم ان المرتد إنما يكون تائباً إذا ندم على ردتـــه فأسلم وعزم على أن لا يعود ، وإن إسلامه توبته . ولا يصح أن يقال ان ندمه هو التوبة . والاسلام يحتاج اليه ليصير سببــاً لاسلامه . كذلك رد المغصوب هو التوبة والندم يحتاج اليه ليصير سببــاً لرد المال إلى مالكه والله أعلم .

واحتج هذا الزاعم لقوله . بأن التوبة قد تصح عن كثير من الذنوب التي ليس يحتاج فيها إلى رد شيء ، فعلمنا ان التوبة هي الندم والعزم على ترك العود .

فيقال : قد أنبأنا الله عز وجل ان التوبة من الشرك هو الاسلام فانه عز وجل قال : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصـــد ، فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾ (١) فمعلوم ان إقام الصلاة وإيتـــاء الزكاة لا تكون إلا بعد الاسلام . فصح ان معنى قوله ﴿ فان تابوا ﴾ أي فان أسلموا. وقال ﴿ قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴾ (٢) . والانتهاء عن الكفر لا يقـــع بالندم عليه وإنما يقع بالاسلام . فصح أن توبة الكافر إسلامه ثم لم يجز أن يقال ان إسلامه ليس من صلب توبته ، لأن كثيراً من الذنوب يتاب منها من غير أن يحتاج في التوبـــة منها إلى عقد الاسلام ، فما أنكرت ان كثيراً من الذنوب وإن كان يتاب منها من غير أن يحتاج فيها إلى دفع مال فذلك لا يدل على ان التوبة إذا كانت من الغصب لم يكن رد المال من أصل التوبة والله أعلم .

ويقال له : أرأيت الواحد إذا هم بغصب مال رجل فغصبه ، أهو مذنب بهمه أو لغصبه أو بهما ؟ فان قال : بهما . قيل : فما أنكرت انه إذا ندم وهم بالرد ، فرد كان باتيانهما كما كان في الابتداء مذنباً بهما ، ولو وجب أن يكون تائباً بالندم ، فالرد جميعاً ، لأن من الناس من تصح توبته من غير أن يكون معها رد مال ، لوجب أن لا يكون الابتداء مذنباً بما لهم والأخذ جميعاً . لأن من المذنبين من يكون منه الذنب ، ويكتب عليـــه من غير

---

(١) التوبة : ٥ (٢) الانفال : ٣٨

أن يكون منه أخذ مال ، وإذا لم يحدث عن هذا أن لا يكون الأخذ من صلب ذنبه إذا وقع منه الأخذ بغير حق لم يجب عما ذكرت أن لا يكون الرد من صلب توبته إذا رد على المالك مالهم الذي أخذه منه .

فان قال : لو كان الرد من التوبة لوجب إذا عجز عن الرد أن لا تصح توبته .

قيل : ما الفصل بينك وبين من قال . لو كان الرد محتاجاً اليه لتحقيق الندم لوجب أن لا يصح ندم العاجز عن الرد ، لأنه لا يمكنه تحقيق ندمه للرد .

فان قال : ان الندم يتحقق من غير رد إذا كان هناك عجز عنه ، وإنما لا يتحقق إذا كان الرد متمكناً . فأما إذا لم يمكن وصار معجوزاً عنه ، فالندم وحده توبة. ويقال له : ما أنكرت ان الندم إذا قارن سقوط فرض الرد عنه . كان توبة . فان كان المال في يد الغاصب فندمه مع الرد توبة لأنه إذا رد سقط الفرض . وإن كان المال واهياً والغاصب معدماً فندمه مع الرد توبة ، لأنه إذا رد يقارن سقوط فرض الرد عنه فلذلك صحت توبته لا كما ظننت .

مسألة : وزعم ان التائب ينبغي أن يكون ممكناً من فعل ما يتوب منه ، وإن كان عاجزاً عنه فليس ذلك توبة .

فيقال له : قال النبي ﷺ . (الندم توبة) [1] . والندم يصح من العاجز عما أحدثه في حال القدرة ، فلم لا قلت : أن توبته صحيحة .

ويقال له : ان هذا المذهب يناقض مذهبك في المسألة الأولى لأنك إن عممت ان الندم هو التوبة ، ورد المال محتاج اليه لتحقيق الندم لا لأنه بنفسه من التوبة ، والذي يليق بها ان من عجز عن الغضب فأمكن أن يتحقق منه الندم على مامضى ، فانه إذا ندم كان ندمه توبة .

فان قال : ان العاجز لا يصح منه العزم على ترك العود .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٣٠ .

قيل : ان كان لا يصح منه العزم على ترك العود فهو غير محتاج إلى هذا العزم لأن هذا العزم محتاج اليه لئلا يكون منه الفعل ، فاذا وقع العجز عن الفعل فقد استغنى عن العزم، وكان الندم وحده التوبة .

فان قال : ينبغي أن يكون عنده الفعل منه لتركه إياه مختاراً فيكون بذلك معتداً .

قيل له : أرأيت إن كان قادراً على الفعل فندم على ما سلف منه وعزم على أن يعود، إلا انه حدث له العجز متمكناً ، أيكون عدم الفعل منه طاعة ، أو يتبين بحدوث العجز في الحال ان عزمه على ترك العود كان باطلاً .

فان قال : يكون طاعة لأنه عزم على ترك العود وهو قادر ، فصح العزم وكان ما حدث من العجز بعده غير معتد به .

قيل له : فما أنكرت انه إذا ندم على ما مضى ، فصح الندم منه أن يتقلب بذلك المعجوز عنه من الفعل مقدوراً عليه في الحكم ، فيصير عدم الفعل منه كأنما وجد منه تعبداً ، كما انقلب المعجوز عنه مقدوراً عليه في الحكم إذا عزم على ترك العود وهو قادر فتبعه العجز بلا فضل واستمد به فانه ليس من الأمرين فرقان يعقل .

ويقال له : أرأيت العاجز عن المعصية إذا كان يضمر انه لو وجد سبيلاً اليها لعصى اما أن يكون مذموماً على ذلك .

فاذا قال : بلى . قيل له : فلم لا قلت انه إذا أضمر أنه لو كان قادراً على المعصية ولم يعص كان محموداً ، وإذا كان كذلك فالعاجز عن الفعل إذا ندم على ما مضى وأضمر ان عجزه لو زال ، أو لم يكن له بعد إلى ما كان منه ، كان ذلك توبة ، وإن كان عاجزاً عن الفعل .

ويقال له : أليس الايمان لا يصح إلا بالاعتقاد وإقرار اللسان ، فان عجز عن الاقرار باللسان لم يكن ذلك عجز عن الايمان ، وكان الاعتقاد كافياً . فما أنكرت ان التوبة وإن كانت صحتها بالندم ، والعزم على ترك العود ، فان العزم على ترك العود وإن ارتفع بحدوث العجز عن الفعل لم تصر التوبة معجوزاً عنها ، ولكن الندم يكتفي به عن غيره
ويقال له : ألست تزعم ان رد المظلمة ليست تبق به ، ولكنه يحتاج اليها لتحقيق

الندم . ولو ان المالك وجد ماله فأخذه لم يغن ذلك الغاصب من التوبة لأن فسقه لا يرتفع بأخذ المالك مال نفسه ، فقد صارت التوبة واجبة ، ولا يقدر الغاصب منها إلا على الندم والعزم على ترك العود ثم الندم يصح ، وإن كان الغاصب عاجزاً عن تقريره وتحقيقه يرد المال إذا المالك قد وصل إلى ماله لا يفعل كان منه فما أنكرت ان العاجز عن الفعل تصح توبته وعزمه على ترك العود، وإن لم يمكنه تحقيق هذا العزم لما حدث من العجزعن الفعل. ولم لا سويت بين العجز عن مقدر الندم ، وبين العجز عن مقرر العزم على ترك العود . ان التوبة فرض من فرائض الله تعالى على عباده ، وما من عبادة تنقسم إلى أركان إلا والعجز عن أحدها لا يسقط المقدور عليه منها وذلك المقدور إذا أثابه أجراً وقامت تلك العبادة ألا ترى ان الصلاة اعمال وانها إذا وقع العجز عنه قامت الصلاة قائماً ووراءها فلم لا قلت ان التوبة إن كانت تنقسم إلى ندم وعزم على ترك العود ، فإن العزم على ترك العود انبطل العجز عن العود ، فذاك لا يمنع من أن تفهم التوبة بالندم وحده وبالله التوفيق .

مسألة : وزعم ان من كانت له ذنوب فتاب من أحدها لم تصح توبته حتى يتوب منها كلها ، واعتل بأن التوبة من الذنب إنما تصح إذا كانت ، لأنه ذنب أو لأنه معصية. فأما التوبة منه ، لا لأنه معصية لا تصح وإن كانت التوبة إنما تصح إذا كانت ، لأن ما يتوب منه معصية فهو إذا كان مقيماً على معصية أخرى لم تكن بينهما وبين الذي يتوب منهافرق فيكون كمن تاب عن معصية هو مقيم عليها فلا تصح توبته .

ألا ترى انه لو تاب من غصب المال وهو متمسك به لا يرده لم يكن تائباً . فكذلك إذا تاب عن الغصب وهو مقيم عن القتل أو القذف أو الشرك خمراً أو عقوق الوالدين لم يكن تائباً لأن الغرض من التوبة الردع عن المعصية وهذه كلها معاصي .

فيقال له : ما تقول في رجل زنى وشرب الخمر فجلد حد الزنا . أيكون ذلك حداًمع بقاء حد الشرب عليه ، فلا بد من نعم فيقال له : أليس إذا جلد على حد الزنا لأنه وقع منه معصية ، لا لأنه هتك حرمة زوج المرأة أو ابنها أو عمها أو بناتها وغيرها فلا بد من بلى فيقال له : أرأيت لو قال قائل : انه إذا كان يجلد على الزنا لأجل انه معصية ، فان ذلك لا يقع موقع الحد ما دام عليه حد معصية أخرى . وتكون إقامة أحد الحدين عليه

وترك الآخر كاقامة بعض الحد الواحد عليه وترك البعض ، فاذا كنت قائلاً له : فان قال: أقول له : ان الحد لم يجب على الزاني لأنه عصى فقط ، ولكنه لوجود معصية مخصوصة منه قبل وكذلك الغاصب ليس ذنبه انه اعصى فقط ، إذ لو كان هذا هكذا لكانت الذنوب كلها راجعة إلى حد واحد . وإنما ذنبه انه إذا عصى معصية مخصوصة وسقط حد الآخرين فيما أنكرت ان التوبة تصح من إحدى كبيرين مع الاضرار على الآخرين ، لأن كل واحد منهما معصيه مخصوصة ، فجاز أن يبقى حد بهما ، ويسقط الآخر بالتوبة منهما .

فان قال : أرأيت إن كانت عليه كبيرتان من جنس واحد . قيل : أما إذا اعتدلنا فقد يجوز أن يقال : لا يمكن التمييز بينهما من التوبة ليس من الوجه الذي قلت ، ولكن لأن التوبة إنما تكون بالارتداع عن الخطية في الحال والندم على ما سلف منهما ، وترك العزم على العود اليها . فاذا كانت على الرجل خطيئتان من جنس واحد لم يصح منه أن يعزم على ترك العود إلى إحداهما ، لأنه إنما ينبغي ان يترك العود إلى مثلها فأما ما مضى منه فلا يتركه العود اليه أبداً . وإذا كان كذلك فهو إذا لم يتب من الأخرى وهي مثلها صار بالاصدار عليها ، كالعائد إلى مثل الذي يريد التوبة منها. فصح ان التوبة من إحداهما لا تتحقق ولا تبالي حتى تكون منهما جميعاً . وليس الجنسان هكذا ، لأن الارتداع عن إحداهما على الدوام مع إصابة الآخر ممكن، فكذلك تصح التوبة من إحداهما مع الإصرار على الأخرى . ومما يبين هذا ان الراشين أو الشاربين يدخل حد أحدهما في حد الأخرى، فلا يمكن أن يحد على إحداهما من حيث لا يصير محدوداً على الأخرى . فكذلك لا يكون تائباً من إحداهما غير تائب من الأخرى وأما الخطيئتان إذا اختلف جنسهما ، فانه قد يكون محدوداً على إحداهما من حيث لا يكون محدوداً على الأخرى . فكذلك قد يكون تائباً من إحداهما غير تائب من الاخرى . والله أعلم .

مسألة : وزعم ان المطبوع على قلبه قد يتوب ، وتكون توبته صحيحة ، واعتل بأنه لم يمكن وجود التوبة منه لم يؤمر بها .

فيقال له : ما أنكرت ان المطبوع على قلبه لا يتوب من الذنب الذي طبع على قلبه لاجله . فاما من الذنب الذي لم يكن الطبع على القلب لاجله فقد يجوز أن يتوب ، وقد

يجوز أن يكون مطبوعاً على قلبه من ذنب غير مطبوع من ذنب ، وهذا من المسلمين . فأما الكافر يطبع على قلبه فلم يسلم أبداً . وأما المسلم فقد يختلف الطبع على قلبه كما وصفت ، فقد يقع ذلك في الصلاة بتركها ، فلا يعود ذلك إلى فعل أبداً ، ولكنه إن كان مع ذلك شارباً أو سارقاً يتوب منهما ، وإن كان في السرقة أو الشرب لم يتركهما أبداً . وإن كان مع ذلك تاركاً للصلاة تاب منه فصلى ، لان الطبع على القلب عقوبة . وقد يجوز أن يعاقب الله تعالى العبد على ذنب ، ويعفو له عن ذنب . والدليل على من طبع على قلبه في شيء لم ينزع عنه ، هو ان الطبع على القلب ليس إلا الحيلولة بينه وبين أنصار الصواب والميل اليه ، وهو إذا لم ينصر الصواب ولم ينتبه لدواعيه ، ولم يمل اليه لم يقبله ولم يوجد منه . قال الله عز وجل : ﴿ إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون ﴾ (١) فيما يئس نبيه ﷺ من إيمانهم ، ثم أشار إلى سبب ذلك وعلته فقال : ﴿ ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ﴾ (٢) . فأخبر انه حال بينهم وبين الدواعي إلى الإيمان أن يخلص إلى قلوبهم وحال بين قلوبهم وبين أبصارهم ما في الإيمان من الصواب . فدل ذلك على ان الكافر المطبوع على قلبه يستحيل وجود الإيمان منه ، فقال : ﴿ اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم واولئك هم الغافلون ﴾ (٣) . فأجيبوا ان المطبوع عليه غافل ، ووجود الفعل الذي شرطه الاختيار عن الغافل غير ممكن .

وقال : ﴿ أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم ، وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله ﴾ (٤) فأبان انه لا هداية له بعد وجود الختم من الله عز وجل على حواسه ، ومكان غفله ، فكل ذلك يدل على انه لا يمكن وجود التوبة منه عما هو مطبوع على قلبه فيه . وقال : ﴿ فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل ، كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين ﴾ (٥) فأخبر ان المطبوع على قلبه لا يؤمن . فان قال : فقد قال الله عز وجل : ﴿ بل طبع الله عليها بكفرهم ، فلا يؤمنون إلا قليلا ﴾ (٦) فدل ذلك على ان من الكفار المطبوع على قلوبهم من قد يؤمن .

---

(١) البقرة : ٦
(٢) البقرة : ٧ .
(٣) النحل : ١٠٨
(٤) الجاثية : ٢٣
(٥) الأعراف ١٠١
(٦) النساء ١٥٥

قال : ليس للاستثناء من المطبوع على قلوبهم ، إنما هو من جماعة اليهود الذين ابتدأت القصة بذكرهم . فقال : ﴿ يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء ﴾ [١] فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ، ثم حكى عنهم بعض المواثيق وقتل الانبياء عليهم السلام ثم قالوا : ﴿ قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا ﴾ [٢] . أي إلا قليلا منهم فانه لم يطبع على قلوبهم ، فالاستثناء من هنالك لا من نفي للايمان ، وإن كان من نفي للايمان ، فقد خالفه هذا المنهج لانه يخبر أن يؤمنوا جميعاً ، وإن كانوا مطبوعاً على قلوبهم ، وقد أخبر الله تعالى بزعمه انه لا يؤمن منهم إلا قليل ينفك من مخالفة الله تعالى في خبرهم .

فأما قول : هذا الزاعم ان التوبة لو لم يجز وجودها من المطبوع على قلبه لما جاز أن يؤمر بها .

فالجواب : ان الكفار الذين أخبر عنهم الله تعالى قطعاً بأنهم لا يؤمنون أكان الامر بالإيمان زائلاً عنهم فلا يستطيع أن يقول : نعم ، فيقال له : فان جاز أن يكون من بين الله تعالى لنبيه ﷺ على انه لا يؤمن مأموراً بالإيمان ، لم لا جاز أن يكون كل مطبوع على قلبه مأموراً بالإيمان أو بالتوبة ؟ وإن كان لا يمكن وجود واحد منهما. وقد أخبر عز وجل أنه أوحى الى نوح النبي ﷺ . ﴿ أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن ﴾ [٣] ولذلك عرفهم . ولا يجوز أن يقال: إن الامر بالإيمان زال عنهم . فما أنكرت ان كل مطبوع على قلبه فالامر بالتوبة قائم عليه ، وان كلا لا تؤخذ منه التوبة أبداً وبالله التوفيق .

مسألة : وزعم ان العبد إذا تاب ، واجب على الله عز وجل أن يقبل توبته واعتذر بأن رجلاً لو أساء على آخر ثم اعتذر اليه لم يذمه بعد ذلك كما كان يذمه من قبل . فلما نتج الذم مع الاعتذار علمنا ان التوبة من الله عز وجل مسقطه لعقاب الذنب الذي كانت التوبة منه .

فيقال له : ان الله تعالى ليس يجب أمر آمر ولا نهي ناه فليلزمه شيء أو يجب عليه

---

(٥) النساء : ١٥٣ (٦) النساء ١٥٥ (١) هود : ٣٦

شيء فكان صواب العبارة إذاً أن يقول : ان العبد إذا تاب قبل الله توبته ولم يردها عليه لانه عز وجل أخبر عن نفسه بأنه يقبل التوبة عن عباده . وأخبر عنه بذلك نبيه ﷺ . (من تاب تاب الله عليه) [١] . ولا يجوز أن يقع في خبره عن نفسه ، ولا في خبر نبيه ﷺ عنه خلف . فان احتج بقول الله عز وجل ﴿ كتب على نفسه الرحمة ﴾ [٢] . أو بقوله : ﴿ كان على ربك حتماً مقضياً ﴾ [٣] .

قيل له : معنى ذلك انه لما قضى ذلك وأخبر به فهو يفعله ولا يخلف وعده لان الكذب غير جائز عليه ، فهذا معنى الاثنين لا سواه .

فأما قوله : إن من أساء إلى آخر ثم اعتذر اليه لم يذمه بعد ذلك ، فهو إحالة منه على العادة ، والعادة في ذلك مختلفة ، لان من الناس من يلين قلبه للمعتذر فيقبل عذره في أول وهلة ، ومنهم من يزداد غيظاً به ، فلا يقدر على قبول عذره . وقد يخف الذنب فيمكن قبول العذر عن الذنب أول ما يعتذر . وقد يغلظ الذنب فلا يمكن الإصغاء إلى المعتذر فضلاً عن قبول عذر . ألا ترى ان رجلاً لو قتل ابن رجل أو أباه ، أو أحرق داره ، أو أخرب بنائه ، ثم جاء يعتذر اليه لم يلزمه أن يقبل عذره ، فلا هو إن لم يصغ اليه ، ولم يقبل عذره ، يكون عند الناس مذموماً . وإذا كان كذلك ، فمعلوم ان حق الله تعالى ألزم من كل حق ، وانتهاك حرمته أعظم من كل ذنب . فكيف يجوز أن يقال : ليس على الله عز وجل أن يقبل توبته إلا ان أخبر عن نفسه انه يفعل ذلك ، فهو إحسان منه وفضل ليس بفعل واحد والله أعلم .

ويقال له : المسيء إذا اعتذر إلى من أساء اليه أيكون عذره غير ما يقصد باساءته اليه أو مثله . فلا بد من أن يقول : لا هو عين ولا مثل ، ولكنه إحسان في الجملة يريد أن يجعله عوضاً من الإساءة المتقدمة ، فيقال له : أرأيت رجلاً أتلف لرجل عشرة دراهم ثم جاءه بعوض يساوي عشرة أو لا يساويها ، وسأله أن يقبل منه ويرضي به . أيلزمه ذلك ؟ فاذا قال : لا قيل : فما أنكرت انه إذا لطمه أو صفعه أو سبه أو شتمه أو سعى

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الاطعمة ٤ .

(٢) الانعام : ١٢ (٣) مريم : ٧١ .

به إلى سلطان فحبس وضرب وأخذ منه مال ، ثم جاءه يعتذر اليه لم يلزمه أن تقع منه المعذرة فيقبلها ويرضى عنه بهـــا ، وإن كان الإعتـــذار منه أمراً مستحباً يستحق أن يمدح لاجله .

وإذا كان هذا هكذا ، وقد جعلتْ قبول الرب عز وجل توبة العبـــد ، وإذا تاب فليس قبول الثناء اليه مغفرة السيء وحمده إياه عليها ، فما أنكرت انه ليس بواجب على الرب أن يقبل توبة العبد إذا لم يكن لديه غير الحق الذي آجل به ان جنى ما جنى ولا قبله . وإذا كان كذلك صح ان قبول التوبة بفضل وامتنان وليس بواجب والله أعلم .

مسألة : وزعم ان الجنايات التي أخبر الله تعالى إنصاف المظلوم فيها إلى الآخرة إن عفا عنها أهلها المصابون بها ، لم يسقط عن الجناية ، لانه ليس للمظلومين عنها حق واجب في الحال . انما يجب بعد النظر إلى الآخرة ، ولا يصح العفو عمـــا لم يجب . قال : وليس كالدين المؤجل لانه واجب فانما أخر قبضه بالشرط .

ويقال له : ما أنكرت ان المجني عليه ثبت له حق بوقوع الحماية عليه ، اما عاجلا واما آجلا . فان كان آجلاً فموصول اليه هو المتأخر ، وإلا فالوجوب حاصل وحكم الله عز وجل يوم القيامة انما يحتاج لتعيين الواجب واثابته فاما نفس الموجوب فهو حاصل لان الموجوب حكم وعبادة ومحل العبادات الدار الدنيا . فلو خلا الفعل من اعتقاد وواجب لم يتوهم أن يحدث له يوم القيامة تبعة قد خلا منها عند وقوعها في الدنيا . فصح ان حقاً قد وجب للمجني عليه . فان عفا فقد عفا عن واجب لا كما قدر به والله أعلم .

مسألة : وزعم ان من وقعت بيده أموال حرام ، ولم يعرف أربابها ، انه يمسكهـــا حولاً . فان ظهرت فيه أربابها دفعها اليهم ، وإلا تصدق بها كما يقول في اللقطـــة . وهذا الحال ، لأن العرف في اللقطة انها تطلب وتنشد فكذلك كلف الملتقـــط أن يعرف حتى إذا عرف هذا انشد ذلك ، ظهر بها صاحب اللقطة ، فعاد ماله اليـــه . وأما الأموال المأخوذة من الناس ظلماً ، فانها اذا صارت الى يدي رجل وانها لا تنشد ، فكذلك من وقعت بيده لا يعرفها . ألا ترى ان من غصب من رجل مالاً ثم نسي صاحبه لم يعرفه ، لأن صاحبه لا ينشده ، فكذلك هذا . واذا بطل التعريف بطل انتظار الحول ، لأن

الحول مدة التعريف ، فاذا بطل التعريف لم يثبت حكم الحول ، وكان الحكم انه ما دام بأصل ظهور ملاكها أمسكها ، فان أيس من ذلك صرفها في بعض أبواب البر ، وان دفعها الى الإمام وأعلمه حالها ليقبضها الإمام عن أهلها . وان سأل الامام أن يأذن له في الانتفاع بها ديناً عليه لأهلها جاز على النظر لهم . والله أعلم .

فصل

ثم ان وقعت التوبة لكل واحد من أحد المذنبين ما لم يظهر له أمر من أمور الآخرة ، فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (ان الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر)[1] . أي تبلغ روحه رأس حلقه ، وذلك وقت المصادفة الذي يرى فيه مقعده من الجنة أو مقعده من النار . وعسى أن يعاين فيه الملك . ولعل من بلغ أمره أن يغرغر بروحه لم يفعل تلك الحال يومه . أو لم يتمكن منها ، فكان هذا القول إشارة إلى ان الله تعالى يقبل توبة العبد ما دام يتوب ، وهو ما لم يغرغر بروحه يمكن أن يتوب ، وإن تاب قبل توبه . وقديجوز أن يحد وقت التوبة بما هو ليس من هذا واشتبه بقول الله عز وجل : ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال : إني تبت الآن ﴾[2] . وهو أن يقول : ان التوبة تقبل ما لم تبطل الدواعي التي تكون للاحياء إلى ضروب المعاصي . فإذا بطلت تلك الدواعي بسقوط القوى وبطلان الشهوات والاستسلام للمات ، فقد انقضى وقت التوبة ، وليس في هذا ما ينهض للزاعم المتفوض مقالاته دلالة على قوله أن يشرط التوبة ، أن يكون التائب متمسكاً من الفعل لأن توبة من حضره الموت لا ترد ، لأنه قد عجز عن الفعل . ولكن لأن الدواعي إلى الفعل قد انقطعت فلم يحتج إلى أن تسكن لك الدواعي بالبقاء على التوبة . وأما الحي الذي عجز المعاصي بما يحول دونها، فلا يخلو من أن يعرض له الدواعي اليه إلا أنه يعجز عن إجابتها فإذا قابل تلك الدواعي بأن الله تعالى قد حذر ما يدعو اليه فلا سبيل اليه ، ولو كان ممكناً ولم يتضجر منها ولم يقلق ولم يقل في نفسه ، لولا العجز لكنت تأمرني كان ذلك مستدعياً للتوبة . وأما من انقطعت

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٣٠ .

(٢) النساء : ١٨ .

الدواعي عنه وانخبست آثارها فلا يبين لتوبته أثر قط إلا بالعزم ، ولا بالفعل . ولذلك لم تصح ولم تقبل منه والله أعلم .

وأما قوله عز وجل : ﴿ إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب ﴾ [(١)] فليس المراد به ان التوبة إنما تقبل إذا دنا وقتها من وقت المعصية ، حتى كانتا مثلاً في يوم واحد أو ليلة واحدة . وأما المعنى : ما دامت الحياة ثابتة والدواعي إلى الجنايات قائمة . وقد قال الله عز وجل في القيامة : ﴿ قل عسى أن يكون قريباً ﴾ [(٢)] فإذا كان أجل الجميع قريباً ، فكذلك أجل كل واحد قريب ، وأبانه قوله ﷺ (ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر) [(٣)] .

وأما الأجل المضروب للجمهور ، فقد وردت فيه انه مهمة ، قال الله عز وجل : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك ، يوم تأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها ، لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾ [(٤)] وجاء عن النبي ﷺ (ان الله باسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل ، وباسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار حتى تطلع الشمس من مغربها) [(٥)] وعنه ﷺ (ان الله فتح للتوبة باباً لا يغلق حتى تطلع الشمس من مغربها) [(٦)] فعلم بهذا ان الآية إذا أتت لم ينفع نفساً إيمانها حتى طلوع الشمس من مغربها . وهذا يحتمل معنيين . أحدهما ان الناس إذا أتت وجدوا الشمس طالعة من مغربها خاض إلى قلوبهم من الفزع ما يحمل معه كل شهوة من شهوات النفس ، وتفتر كل قوة من قوى البدن ، فيصير الناس كلهم لا ينهاهم بدنو القيامة في حال من حضره الموت من انقطاع الدواعي إلى أنواع المعاصي عنهم وبطلانها من أبدانهم . فمن تاب في مثل هذه الحال لم تقبل توبته ، كما لا تقبل توبة من حضره الموت .

والآخر : ان طلوع الشمس من مغربها لا يعلم إلا بخبر النبي ﷺ ،وما زال غير المسلمين

---

(١) النساء: ١٧ (٢) الاسراء : ٥١ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٣٠ ،
(٤) الانعام : ١٥٨
(٥) ورد في صحيح مسلم التوبة ٣١ .
(٦) ورد في صحيح الترمذي الدعوات ٩٨ .

مكذبين لهذا الخبر اعتماداً على انه مباين لصنعة الكواكب والأملاك والافلاك غير لائق بوضعها ونظامها . فإذا شوهد ذلك عياناً دل على صدق النبي ﷺ ضرورة ، تتوفى بوقوع العلم بتوبته ضرورة ، ووقوع العلم بالله تعالى ضرورة . وإذا ارتفع الإمتحان ورفعت الضرورة ولم يقع الإيمان ولا التوبة موقع العبادة كما لا يقعان في عرصات القيامة موقع العبادة لهذا المعنى – والله أعلم .

ثم قد روى ان الدنيا تبقى بعد طلوع الشمس من مغربها طويلاً حتى يلتقي الشيخان الكبيران ، فيقول أحدهما للآخر : متى ولدت ؟ فيقول : أخبرني أهلي اني ولدت ليالي طلعت الشمس من مغربها ، فيحتمل – والله أعلم – أن يكون رد التوبة والإيمان على من آمن أو تاب ، حتى يظهر هذا الأمر العظيم . فيحدث عنده من تغيير القلوب بما يحدث . فأما إذا عادت إلى ما كانت عليه من قبل وطلعت من المشرق وغربت من المغرب، وعادت الدواعي إلى النفس ، وصار النفس وصار الناس كما كانوا فمن أسلم من الكفار ، أو تاب من العصاة قبلت رجعته .

وأما على الوجه الآخر فينبغي أن تكون توبة كل من شاهد ذلك أو كان كالمشاهد ، له مردود ما عاش لأن علمه بالله تعالى ونبيه ﷺ وبوعده قد صار ضرورة . فإن الموت أيام الدنيا إلى أن ينشأ الناس من هذا الأمر العظيم ما كان . ولا يتحدثوا عنه إلا قليلا . فيصير الخبر عنه حاجاً ، وينقطع التواتر عنه ، فمن أسلم من ذلك الوقت أو تاب قبل عنه والله أعلم .

فصل

وأما ما جاء في الآية التي سبق ذكرها من قوله عز وجل : ﴿ إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب ﴾ [1] . فلا دليل فيه على ان قبول التوبة من العبد على الله كما قال الزاعم الذي أدحض الله حججه ، لأن ذلك محال والمعنى ان التوبة الذي وعد الله قبولها ، وليس بالذي يخلف وعده ، فالقبول واقع منه لا محالة كما يقع

---

(١) النساء : ١٧

الفعل الواجب من لزمه ووجب عليه . وهكذا قوله ﴿ وكان حقاً علينا نصر المؤمنين﴾[١] أي وكان وعداً لا يجوز أن يخلفه ، انا نجعل حسن العاقبة لأوليائنا كما قال في معنى إعادة الخلق ﴿ وعداً علينا ﴾ [٢] لا لأن ذلك واجب عليه في قول أخذ . ولكن لأن إخلاف الوعد غير جائز عليه بما وعد فعله فهو فاعله لا محالة ، كمن يكون عليه فعل مستحق فهو فاعله بكل حال . وهكذا من تتبعه في كلام العرب أن يتحرز فيه مثل هذا ، وبالله التوفيق .

ومن الناس من ذهب إلى ان الاستغفار من أركان التوبة ، وان أركانها الندم والعزم على ترك العود والاستغفار ، وهذا فيمن ليس فيه رد مظلمة وتمكين من حق . ومنهم من زاد الغم بالذنب الذي منه تكون التوبة بعد الفرح به ، كأن رجلاً يعادي رجلاً ويريد قتله سنين ، ثم ظفر به ، فقتله ، وتاب مكانه . فندم على ما كان منه ، قتل مؤمناً ، بغير حق في الجملة ، وعزم على أن لا يعود ، إلا ان قلبه فرح بأن لم يعلنه عدوه وظفر منه بمراده . قال بهذا ليس بتوبة ، إنما التوبة (أن يكون مهموماً بما جرى على يده ، وهذا كما قال : إلا انه يستغني بشرط الندم عنه ، فإن الفرح بما قد كان مناقض للندم ، ولا يجتمعان في قلب لوقت واحد أبداً إلا أن يكون فرحه ينقصان خصمه عن وجه الأرض ، وانقطاع عداوته عنه ، لا بأن جرى على يده قتله ويشتفي بذلك منه ، فإن كان إنما يفرح بانقطاع عداوته فقط ، فهذا غير متناقض للتوبة ، وإن كان يفرح بفعله الذي فعله مكانه ، فهذا مناقض للندم ، وإذا خلص الندم لم يمكن أن يكون معه هذا الفرح فذكره إذا تكلف .

وأما الاستغفار فإن الله عز وجل يحكي عن هود النبي عليه السلام انه قال لقومه: ﴿ ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا اليه ﴾ [٣] . وهذا يوهم أن يكون الجمع بين الأمرين محتاجاً اليه ، وقد يوهم غيره ، لأنه ميز الاستغفار عن التوبة ، وقدمه في الذكر عليه . ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا صغيرة مع الاصرار ، ولا كبيرة مع الاستغفار) [٤] . وجاء عنه صلى الله عليه وسلم . (من أصاب ذنباً فندم عليه ، غفر له ذلك من قبل أن يستغفر) [٥] فهذا يدل على ان الاستغفار

---

(١) الروم : ٤٧ (٢) الأنبياء : ١٠٤ (٣) هود : ٥٢
(٤) ورد في سنن أبي داود الوتر ٢٦ .
(٥) ورد في صحيح البخاري اللباس ٢٤ .

ليس من أركان التوبة ، على المعنى ، انه يحتاج اليه مع الندم لتتم التوبة ، واما قول الله عز وجل في قصة أبينا آدم صلوات الله عليه ، ﴿فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه﴾[1] وأثابه هذا بكلمات في آية أخرى ، وهو قوله : ﴿ ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾[2] فليس فيه إلا حكاية ما كان من آدم عليه السلام حين تاب عليه . لا يدل على انه لو ندم ولم يستغفر بلسانه لم يكن تائباً ، لأنه قد قال : ﴿ وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾ .

ولا خلاف في أن من لم يقل ذلك واقتصر على أن يقول : رب اغفر لي كان كافياً . فكذلك لو ندم ولم يستغفر بلسانه لكان كافياً .

وأيضاً فإن التوبة لما كانت من الفرائض أشبهت الصلاة والصيام ومعلوم ان من صام وصلى لم تتعلق صحتها منه وتمامها بأن يقول : اللهم تقبل مني . فكذلك صحة التوبة وتمامها لا تتعلق بأن يقول : اللهم اغفر لي . وأما إذا استغفر ولم يثبت فقد يجوز أن يغفر الله له ويسقط الذنب عنه في حكم الآخرة ، ولكنه لا يدري ان الله تعالى جده أجاب دعاءه أو لم يجب ، فلا يزال احكام ذلك الذنب عنه بل يفسق ويرد بها ربه . وإن كان فيه حداً أقيم عليه ، والله أعلم .

وأما إذا تاب ولم يستغفر بلسانه أسقط حكم الذنب عنه ، لأن الله تعالى فرض التوبة ولا يفرضها ثم لا يقبلها ، وأخبر مع ذلك بأنه يقبل التوبة عن عباده ، ولا يجوز عليه أن يخلف وعده . فصح أن قبول التوبة من التائب أمر تقع كناية العلم به . فيجوز بذلك أن تتبعه احكام ، ولم يخبرنا في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ان كل من دعاه وسأله المغفرة، أجاب دعاءه . ولكن شرطه في الدعاء انه يجيبه إن شاء الله ، فقال: ﴿بل اياه تدعون﴾[3] فكشف ما تدعون اليه ان شاء . وأبان رسوله ﷺ . ان اجابة الدعاء ليست أن يعطى الداعي غير ما سأل ، لكن ذلك يكون ، ويكون ليدفع عنه مكان ما سأل بلا مماطلة ، ويكون أن يعوض منه الآخرة خيراً منه .

واذا كان كذلك ، لم يعلم بنفس الاستغفار ان الذنب قد سقط عن المستغفر كما يعلم بنفس التوبة ان الذنب قد سقط عن التائب ، والله أعلم .

---

(١) البقرة : ٣٧ (٢) الأعراف : ٢٣ (٣) الانعام : ٤١

الثامن والأربعون من شعب الايمان

وهو باب في القرابين والابانة عن معناها وغرضها وجملة الهدي والاضحية والعقيقة

فأما العقيقة فإنها تذكر في باب حقوق الأولاد على الوالدين . وأما الكلام في الهدي والأضحية فهو ما نذكره : قال الله عز وجل : ﴿ فصل لربك وانحر ﴾ (١) . وقال : ﴿ والبدن جعلناها لكم من شعائر الله ، لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف ، فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر كذلك سخرناها لكم لعلكم تشكرون. لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ، ولكن يناله التقوى منكم، كذلك سخرها لكم، لتكبروا الله على ما هداكم وبشر المحسنين ﴾ (٢) .

وقال في آية أخرى : ﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾ (٣) . وقال : ﴿ ولكل أمة جعلنا منسكاً ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام ، فإلهكم إله واحد فله أسلموا ﴾ (٤) . وقال : ﴿ لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام ﴾ (٥) وقال : ﴿ جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس ، والشهر الحرام والهدي والقلائد ﴾ (٦) .

وأهدى النبي ﷺ عام حج سبعين بدنه ، وتولى نحر عدد منها بيده ، وقال : (أفضل الحج العج والثج يضحى من أمة محمد) (٧) وأمر الله عز وجل خليله ابراهيم صلوات الله

(١) الكوثر : ٢
(٢) الحج : ٣٦
(٣) الحج : ٣٥
(٤) الحج : ٣٤
(٥) المائدة :٢
(٦) المائدة : ٩٧
(٧) ورد في سنن ابن ماجه المناسك ٦ ، ١٦ ، العج : رفع الصوت بالتلبية ، والثج : سيلان دماء الهدى والأضاحي .

عليه أن يذبح ابنه ، فلما هم بذلك فداه بذبح عظيم . فثبت ان التقرب باراقة الدماء لوجه الله تعالى سنة للأنبياء صلوات الله عليهم ، وانها من جملة ما أمرنا بالاقتداء بهم فيه . ومعنى ذلك – والله أعلم – أن من حج واعتقد في حجة ما قدمنا ذكره في بابه من أنه قد انسلخ من رتبة الدنيا وشهواتها وخلفها وراء ظهره وتاب من الذنوب وطهر منها قلبه ، وجاء مقتدراً متنصلاً متثيباً إلى ربه ، أمر أن يقرن بذلك قرباناً يقربه له من بعض ما أحل له من بهيمة الانعام ، حتى إذا رمى اتبعه نحره أو ذبحه ، وكان كأنه يقول : اللهم إني قد أثبت مبين التقصير بك في حقوقك ، وكسبت من السيئات ما كان لي إلى نحر نفسي سبيل لنحرتها عقوبة لها بما أسلفت من المعاصي ، ولكنك حرمت ذلك علي وأحللت لي بهيمة الانعام ، واني متقرب اليك بهديي هذا ، فاقبله ، واجعله فداء لي بمنك وطولك ، كما فديت ابن خليلك ابراهيم عليهم السلام بالذبح العظيم ، برحمتك وفضلك ، واقبله مني كما قبلت من ابراهيم خليلك صلوات الله عليه ، ومحمد نبيك ورسولك ﷺ . ويخطر هنابقلبه ويعتقده ، ويعلم ان هذا معنى قربانه وغرضه ، وان قال بلسانه فلا بأس ، وما قتله من هذا فهو من الأضحية مثله ، ليس بينهما فرق سوى أن ذلك هدي إلى البيت الحرام، وهذا ليس بهدي ، وهما جميعاً سنة ، وليس واحد منهما بفرض ، لأن الاخلاء من التوبة يجزي عن الفدية كما يجزي عن الاستغفار ، لكن الاستغفار معها من أعظم السنن .

كذلك القربة والزيارة على الزائر الواحد من القربان تجري عنها التوبة كذلك يجري عن الدم أصلا والله أعلم . ثم قد جاء عن النبي ﷺ قال : (أربع لا تجري من الضحايا : العوراء البين عورها ، والمريضة البين مرضها ، والعرجاء البين عرجها ، والعجفاء التي لا تنقى) [١] . وأجمع العلماء على ان العمياء لا تجري والجرباء لا تجري ، والأصل إنما يقص منها شيئاً هو مأكول في نفسه ، أو يؤثر في لحمه وشحمه ، فينقص منها نقصاناً بيناً لم يجر معه هدي ولا أضحية . فأما نقصان المأكول فكنقص الأذن ، وأما نقصان ما يؤثر في اللحم والشحم فنقص العين ، وقيل ان نقص اللسان يجمع الأمرين ، لأن الإنسان مأكول في نفسه ، ونقصانه أو عدمه يعجز عن إحالة العلف في الفم ويضعف عن الطعم فيضر بالشحم واللحم ، فلا يجوز ما لا لسان له ، كما لا يجوز ما لا أذن له ، ولا ما قطع من

---

(١) ورد في صحيح الترمذى الاضاحي ٥ .

لسانه وأذنه شيء وإن كان ما نقص غير مأكول جاز معه ، كالقرن والسن والواحد وما لا يضر سقوطها ولا يمنعها من استبقاء العلف والكلأ ما كان ، والاليتين فإنهما إذا كانت منزوعتين جاز مع ذلك ، وينبغي إذا أراد الرجل الضحية أن يستقبل بأضحيته القبلة ويكبر ويقول : بسم الله ، اللهم منك واليك ، اللهم تقبل، ثم يذبح. وإن صلى على رسول الله ﷺ فذلك حسن ، وحاش له من أن تنكره الصلاة عند طاعة أو قربة .

فأما استقبال القبلة فإنه عمل متواتر عمل المسلمين ، لأن كل عمل أمر بالتكبير عند افتتاحه ، أمر باستقبال القبلة فيه قياساً على الصلاة وتقبيل الحجر الأسود واستلامه ، والرمي والأذان ، هذا وقد جاء عن رسول الله ﷺ انه وجه ذبيحته إلى القبلة . وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يوجه ذبيحته للقبلة ويقول : رأيت رسول الله ﷺ يفعله. وقال جابر رضي الله عنه ذبح النبي ﷺ كبشين ، فلما وجههما قال : (اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين)[١] . وعنه ﷺ قال: (ضحوا وطيبوا بها نفوسكم فانه ليس من مسلم يوجه ذبيحته إلى القبلة إلا كان دمها وقرنها وصوفها حسنات محضرات في ميزانه يوم القيامة)[٢] .

فأما التكبير فإنه نص القرآن ، قال الله عز وجل : ﴿لتكبروا الله على ما هداكم﴾[٣]. والتسمية وإن كانت وراءها عند كل ذبح ونحر ، فقد قال الله عز وجل في القرابين خاصة: ﴿ والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير ، فاذكروا اسم الله عليها صواف﴾[٤] وقرأ بعض السلف « صوافن » يعني قائمات . واحتج بقوله : ﴿ فإذا وجبت جنوبها﴾[٥]. يعني سقطت ، فلا يكون السقوط إلا عن قيام . وقرأ بعضهم « صوافي » يعني خالصات لوجه الله تعالى . والقراءة المتفق عليها « صواف » كما في المصحف . والمعنى صافات ، وهي أيضاً قائمات ، وقد يجوز أن يعقل وهي قائمة لئلا تنفر إذا نحرت فتلوث أنفسها أو تسقط على أحد فتهلكه ، وهذا أولى .

---

(١) ورد في صحيح مسلم مسافرين ٢٠١ ، ٢٠٢ .
(٢) ورد بهذا المعنى في صحيح الترمذي الاضاحي ١ .
(٣) الحج : ٣٧
(٤) الحج : ٣٦
(٥) نفس الآية السابقة .

وأما انه يقول : اللهم منك واليك ، فقد روي عن رسول الله ﷺ انه ضحى بكبشين فلما وجههما قال : (إني وجهت وجهي ...) إلى آخره كما ذكرنا . ثم قال : (اللهم منك ولك عن محمد وأمته بسم الله والله أكبر)[1] .

وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله ﷺ أمر بكبشين فأتى بهما فضحى بهما . فقال (يا عائشة ، هلمي المدية ، ثم قال : إشحذيها بحجر ، ففعلت. فأخذها وأخذ الكبش فأضجعه وذبحه و ، وقال : بسم الله ، اللهم تقبل من محمد وآل محمد ثم ضحى به)[2].وعن جابر رضي الله عنه قال : أتى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين موجرين فاضجع أحدهما ، فقال : (بسم الله منك ولك عن محمد وآل محمد . ثم اضجع الآخر فقال:(اللهم عن محمد وامة محمد ، من شهد لي بالبلاغ ولك بالتوحيد)[3] .

وإذا ذبح المضحي والمهدي بنفسه فذلك أفضل ، لأن النبي ﷺ كان يضحي بيده ، فلما كان من حجة الوداع تولى نحو ست أو سبع بدنات بيده ، فطفقن يزدلفن اليه بأيهن يبدأ ، ثم ولى علياً رضي الله عنه ما بقي منها ، قبض ابراهيم اسماعيل صلوات الله عليهما بيده وان ولي ذلك عنده جاز .

ويكره ولا ينبغي لصاحب الهدى والأضحية أن يغيب عن مسكنه ، وان ولاها غيره ، فإنه يروى ان رسول الله ﷺ قال لفاطمة عليها السلام : (يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك ، فإنه يغفر لك بأول قطر من دمها كل ذنب عملته ، وقولي: إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين)[4] قيل : يا رسول الله ، هذا لك ولأهل بيتك خاصة ، فأهل ذلك أنتم وللمسلمين عامة . قال : بلى ، للمسلمين عامة . وفي رواية اخرى انه قال لها : (يا فاطمة بنت محمد ، قومي فاشهدي ضحيتك ، فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب)[5]. اما انها

---

(١) ورد في صحيح مسلم رقم ٢٠١ ، ٢٠٢

(٢) ورد في صحيح مسلم الاضاحي رقم ١٩ .

(٣)ورد في سن ابن ماجه الاضاحي١ .

(٤) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

نجاها بدمها ولحمها سبعين ضعفاً حتى توضع في ميزانك ، وينبغي لكل ذابح أن يحد الشفرة ويذبح الذبيحة ، ولا ينبغي للمقرب أن يقرب إلا النفيس السوي ، قال الله عز وجل : ﴿ ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب ﴾ (١) . فقيل في تفسير التعظيم انه استسمان الهدي واستحسانه .

وجاء عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن أفضل الرقاب . فقال : (أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها) (٢) . فإذا كان هذا في العتق ، هكذا هو في الهدى ، والأضحية مثله .

وجاء عن بعض الصحابة قال : كنت سابع سبع مع رسول الله ﷺ ، فأمرنا أن يجمع كل واحد منا درهماً ، فاشترينا أضحية بسبعة دراهم ، فقلنا : يا رسول الله ! لقد أغلينا فيها . فقال : (بلى ، احب الضحايا إلى الله اغلاها واسمنها) (٣) . قال وامرنا فأخذ رجل منا يداً والآخر يداً ، والآخر رجلا والآخر رجلا ، والآخر قرناً ، والآخر قرناً وذبح الطابع و كبرنا عليه جميعاً . واختلف في الانعام انها افضل ان يضحى عليها . والثابت عندنا ان الأفضل البدن ، ثم البقر والغنم أدون الضحايا ، لأن الله عز وجل كما قال: ﴿ فما استيسر من الهدي ﴾ (٤) كان ايسر ذلك شاة ، فعلمنا ان ما عداها ارفع منها . ولأن الله عز وجل ذكر بهيمة الانعام في كتابه وخص البدن بالذكر فامتن بأنه حلها لنا لنتقرب بها اليه . فدل ذلك على انها اغلى ما يتقرب به اليه عز اسمه ، ودل على ذلك قول النبي ﷺ من راح في الساعة الأولى ، فكأنما قرب بدنه ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقره ، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن . ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ، ومن راح في الساعة الخامسة ، فكأنما قرب بيضة ، فلما كان الرواح في الساعة الأولى افضل من الرواح في الساعة الثانية والثالثة ، علماً ان ما جعله مثلا لمن تقريب بدنه افضل من الذي جعله مثلا لما بعده ، ودل عليه ايضاً ان النبي ﷺ حكم بأن البدنة تجري عن سبعة ، والشاة لا تجري إلا عن واحد ، فكان المقرب ببدنه كالمقرب

---

(١) الحج : ٣٢

(٢) ورد في صحيح البخاري العتق ٢ .

(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٤٢٤ .

(٤) البقرة : ١٩٦

بسبع من الغنم ، ومعلوم ان التقرب بسبع من الغنم افضل من التقرب بشاة . فوجب ان يكون التقرب ببدنه افضل من التقرب بشاة .

وكذلك البقرة افضل من الشاة لأنها تجري عن سبعة . وجاءت الأخبار بأن البدنة تجري عن عشرة والبقرة عن سبعة ، ولكن الأخبار في سبعة اثبت . والنـــاس على هذا دون القول الآخر . ويشبه ان يكون إلحاق البقرة في هذا بالبدنة ، وإن كانت اصفرجثة منها لأنها تحمي نفسها . وهي مع ذلك كبيرة الجثة ، وإن لم تكن كالبدنة ، فنزلت من البدنة منزلة البدنة الصغيرة من البدنة الكبـــيرة ، ولهذا كان حكم البقر أيضاً له حكم الابل ، فلم يكن لأحد وجد بقرة ضالة بفلاة ان يأخذها كما لا يكون له ان يأخذ بعيراً ضالاً ، وذلك لأن النبي ﷺ منع من اخذ الابل ان قال : (ملك ولها معهـــا سقاؤه وحذاؤها ، ترد الماء وتأكل الشجر وترد السباع بقرونهـــا ، والحركة عن نفسها كما تذود الابل بعظمها وقوتها)[١] فلما تقاربا من هذا الوجه اجزى كل واحد منهما من سبعة . وكانت افضل من باب التقرب إلى الله عز وجل بهما من الشاة الصعيفة ، التي لا فرق في حكم الضلال بينها وبين قطعة لحم تصاب والله أعلم .

واحتج من ذهب إلى تقديم الشاة ان الله عز وجل فدى ولد خليله عليه السلام بكبش . وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (أتاني جبريل عليه السلام ، فقلت له : كيف رأيت سنتنا في امر اضحانا هذا ، فقال : قد عجب أهل السماء ! واعلم يا محمد ان الجذع من الضأن خير من المسن من المعز ، لو علم الله ذبحاً أفضل من ذبح ابراهيم لأعطاه . قلت : ما كان ذبح ابراهيم ؟ قال : الذي قرب ابن آدم)[٢] .

فالجواب : ان هذا الحديث ليس بثابت : ولو ثبت لكانت الحجة فيه ، ولم يخالف . وقد يحتمل منع ذلك التأويل ، وهو ان المقابلة وقعت بين الخدعة من الضأن والمسن من المعز ، فكان معني لو علم الله ذبحاً أفضل من ذبح ابراهيم لأعطاه أي في الإتيان من صنف الغنم لا في أصناف النعم ، كأنه أراد الخدع من الضأن أفضل مما دون الخدع من الضأن ،

---

(١) ورد في صحيح البخاري اللقطة ٢ - ٤ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وأفضل من الثني من المعز وأفضل من المسن من المعز ، وهو ايضاً افضل من المسن الهرم من الغنم . فأما البدنة والبقرة فإنهن بأفضل منهما لما سبق من الدلائل .

وأما احتجاج من احتج بقصة ابراهيم غير مسند إياه إلى جبريل عليه السلام .

فجوابه : انا فضلنا البقرة والبدنة على الشاة لعظمها وقوتها . وقد وصف الله تعالى الكبش الذي فداه باسماعيل عليه السلام بالعظم ، فقال : ﴿ وفديناه بذبح عظيم ﴾ [١] . ووردت الاخبار بأنه كان كبشاً يرعى في الجنة اربعين خريفاً .

وقيل : كان اختراعاً اخترعه الله تعالى هناك في ذلك الوقت ، فقد يحتمل انه كان كبشاً بوادي البدنة او البقرة ، ولو كانت الغنم اليوم مثله لم ينكر ان يكون افضل من الابل والبقر ، ولكنها ليست مثلها في الوصف . فكذلك لا يكون مثلها في الفضل

وأيضاً فإن الله عز وجل فدى اسماعيل بكبش ، والكبشان خير ، ولا ينكر أن يكون فداه بكبش والبدنة خير . وقد يجوز ان يكون فداه بأدنى الضحايا تخفيفاً على من يستن منه من بعده ويستن بفضله والله أعلم . وإذا ضحى الرجل بالغنم ، فالمستحب ان لا يقتصر على اثنين قياساً على ما جاء عن رسول الله ﷺ انه كان يضحي بكبشين ، وهو قياس ما جاء عنه من قوله : (من انفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة الجنة من كل باب) [٢] وإن ضحى من الإبل إنما البقر استحب ذلك له ايضاً إن اطاق . والكبش افضل من النعاج لأنها اطيب لحماً ، وهو الذي اختاره النبي ﷺ . واما الإبل والبقر فالإناث منها افضل لأنها اطيب لحماً . وإذا ضحى بكبشين فالمستحب ان يكونا اقرنين، كبيرين ، مسنين ، موجرين ، لأن لحم الموجر اطيب من لحم الفحل ،والصفراء افضل من السوداء .

ضحى النبي ﷺ بكبشين املحين ، والاملح الأبيض ، وقال : (دم صفراء احب إلى الله من دم سوداوين) [٣] وينبغي لمن دخل عليه العشى وهو يريد ان يضحي ان لا يميز من

---

(١) الصافات : ١٠٧

(٢) ورد في صحيح البخاري الصوم ٤ ، بدء الخلق ٦ ، ٩ ، فضائل اصحاب النبي ٥ .

(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ٢ ص ٤١٧ .

شعره وليكثر به شيئاً ، قاله رسول الله ﷺ ، فإذا اوجب هذا ما بساقه .

فإن كان من الإبل والبقر فليقلده ويشعّره وهو ان ينزع صفحة سنامها الأيمن فيسيل دمها على جنبها ويقلدها قطع الجلود ويسوقها كذلك . فإن النبي ﷺ اشعر بدنة وساقها وهي مشعرة . وإن كان من الغنم فليقلده ولا يشعره ، وإذا اشعر او قلد فليفعل ذلك وهو مستقبل القبلة ، لأن القبلة وما حرم بحرمها هي المقصودة بالهدي واليها تساق . وله ان يأكل من كل هدي وضحية لم يلزمه في ذمته ، وما ان بهتت به ذمته فلا يأكل منه ، وما يأكل منه فله ان يطعم منه الأغنياء واهل الذمة ، وما لم يأكل منه فلا يطعم إلا مساكين المسلمين .

وإذا حل له الأجل من هديه أو أضحيته فقد اختلف في مقداره ما يستحب له من التصدق به .

فقيل يتصدق بنصفه ويأكل ويدخر من النصف لقول الله عز وجل : ﴿ فكلوا منها وأطعموا ﴾ (١) الابل يأكل الثلث إن شاء ويتصدق بالثلث لقول النبي ﷺ : (كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلث ، فكلوا واطعموا وادخروا) (٢) فصارت الضحية منقسمة بين هذه الأوجه الثلاثة لكل وجه ثلث . واختلف في أكل الجميع فقيل : يحل كما يحل أكل بعضه وإذا جاز أن يؤجر على جميعه وإن أكل بعضه جاز أن يؤجر على جميعه وإن أكل جميعه .

وقيل : لا يجوز له أن يأكل كله ، وان قول الله عز وجل في البسيلة : ﴿ فكلوا منها وأطعموا ﴾ (٣) كقوله تعالى في الثمر : ﴿ كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده ﴾ (٤) فإنما يحل أكل البعض لا أكل الجميع ، وكذلك الضحية ومواضع استقصاء هذا المسائل وما يشبهها في الكتب المجردة للأحكام .

---

(١) الحج : ٢٨ ، ٣٦ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الاضاحي ١٦ .
(٣) الآية السابقة (٤) الانعام : ١٤١

فصـــل

وقد كان أهل الجاهلية يذبحون ذبيحتين لآلهتهم : إحداهمـا الفرعـة : والفرع وهو أول ولد تلده الناقة .

والآخر العتيرة وهي الرجيبة . وجاء الإسلام بإقرار العتيرة وصرفهـا إلى وجه الله تعالى ، فقال رسول الله ﷺ : (على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتـيرة)[١] كقوله : (غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم)[٢] أو هو دونه ، إنما إراد به استحسانه واستحبابه ، لا واجب التزامه والتحرج عن تركه والله أعلم .

* * *

(١) ورد في سنن ابن ماجه الاضاحي ٢ ، العتيرة : وهي ما يسميها الناس الرجيبة .
(٢) ورد في سنن الدرامي الصلاة ١٩٠ .

التاسع والأربعون من شعب الايمان

وهو باب في طاعة اولي الأمر بفصولها

قال الله عز وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ [1] واختلف في أولي الأمر . فقيل : هم أمراء السرايا . وقيل : هم العلماء ، ويحتمل أن يكون عاماً لهما وإن كان خاصاً فامر السرايا أشبه بأن يكون المراد لأن ذا الأمر هو الأمير ، كما ان ذا المجد هو المجيد ، وذا القرب هو القريب . فلما كان العالم فيما بين الناس لا يسمى أميراً ، ويسمى ولي امر الجيش أميراً ، كان بما جرى في الآية من ذكر أولي الأمر بأن يصرف إلى آمر السرايا ، أولى منه بأن يصرف إلى العلماء ، والله أعلم .

وجاء عن رسول الله ﷺ انه قال : (من أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني) [2] . وجاء : (اسمعوا وأطيعوا ولو أمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة) [3] .

وروي عن عمر رضي الله عنه انه كان إذا نهى الناس عن أمر دعا أهله ، فقال : إني نهيت الناس عن كذا و كذا وإنما ينظر الناس اليكم نظر الطير إلى اللحم ، فإن هبتم هاب الناس ، وإن رفعتم رفع الناس ، والله لا يقع أحد منكم كما في أمر نهيت الناس عنه إلا أضعفت له العقوبة لمكانة مني .

والأصل في هذا الباب ان طاعة الله تعالى لما كانت واجبة كانت طاعة ملكهم شيئاً من أمور عباده واجبة وهم الرسل صلوات الله عليهم . وإذا وجبت طاعة الرسول ﷺ

---

(١) النساء : ٥٩

(٢) ورد في صحيح البخاري الاحكام ١ ، الجهاد ١٠٩ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد ٣٩ .

بهذا المعنى وجبت طاعة من تملكه الرسول ﷺ شيئاً مما ملكه الله تعالى بأي اسم دعي. فقيل له : خليفة وأميراً وقاضياً أو مصدقاً ، أو من كان وأي واحد من هؤلاء وجب طاعته كان عامله ومن تملكه شيئاً مما يملكه مثله لقيام كل واحد من هؤلاء فيما صار اليه من الأمر منزلة الذي فوقه إلى أن ينتهي الأمر إلى من له الخلق والأمر ، وليس فوقه أحد ، وهو الله رب العالمين . وهذا في حياة الرسول ﷺ . فأما إذا توفاه الله تعالى إلى كرامته من غير نص على إقامة أحد من بعده فوجب على أهل النظر من امته أن ينتخبون إماماً يقوم فيهم مقامه ، وبمعنى فيهم احكامه لأن منزلتهم جميعاً إذا مات عن غير خليفة له فيهم كمنزلة من ناب داره عنه في حياته ، فلما كانت سنة في أهل البلاد القاضية أيام حياته ان يؤمر عليهم اميراً وينفذ اليهم قاضياً ، دل على ان خلق الجماعة بعد وفاته لا عن أحد استخلفه عليهم ، ان يكون لهم فيما بينهم من يقوم مقامه ، وينفذ احكامه .

فان قيل : انه ﷺ كان يؤمر للأمر في حياته ، فإذا مات عن غير تأمير ، فمن الذي يؤمر ؟ ولو كان لأحد ان يؤمر بعد موته لكان ذلك التؤمر بنفسه أميراً ، ويستغني عن تأمير غيره ، فإذا لم يكن بعده واحد منهم مالك أمر ، فكيف يكون له أن يؤمرغيره.

والجواب : ان على جماعة المسلمين أن يكونوا يداً واحدة ، وكلمتهم متفقة وأن تكون احكام الله جارية بينهم ، وحدوده مقامة فيهم ، وجهاد اعدائه موجوداً منهم ، وهم مع ذلك مجبولون على اختلاف الآراء والهمم . فإن تخلوا عن إمام يضمهم ويقوم عليهم لم يكد يصف بعضهم بعضاً ، ولم يؤمن أن يكسلوا عن إقام الصلوات في الجماعات ويستحبوا بالزكوات ويقعدوا عن الجهاد ، ويعطلوا الحدود ، فيكثر الفساد وتشيع الفواحش، وإذا كان فيما بينهم إمام قد يقبلوا طاعته قام عليهم وساسهم ودبر أمرهم واستوفى منهم حقوق الله تعالى ، وأقام عليهم حدوده ، ونفذ فيهم أحكامه وأمرهم فأطاعوه ودعاهم إلى مافيه صلاحهم فأجابوه . فصح ان بهم الامام أشد الحاجة ، إذ كان لا يتهيأ لهم أن يحفظوا دين الله فلا تصنيع شريعته ولا تدرس إلا به . وإذا صار الإمام لما وصفناه من حقهم لم يجز أن يكون يدبر حقوقهم ، خارجاً من بينهم ، لأنه إذا خرج من بينهم فليس وراءهم إلا أضدادهم ، ولا يجوز أن يكون تدبر حقهم إلى أضدادهم . فثبت بذلك ان اختيار الإمام ونصبه اليهم ، إذا لم يكن فيهم رسول من الله تعالى يتولى أمرهم يعلم فوق علمهم بنظر

أشد وأقوم من نظرهم . وكان إخراج الله تعالى إياهم إلى الامام ثم تركه النص به على واحد منهم لعينه إذناً من الله تعالى لهم في أن يعملوا في اختياره ونصبه بما لا يقدرون على غيره ولا على أكثر منه . فإن ذلك إذا لم يكن لزمت الحاجة واشتدت الضرورة ولم يؤخذ على ما يرفعها إلا أن تدرس المسألة وتذهب الشريعة لا يجوز أن يفرض الله تعالى على عباده فرضاً ، ولا يحل لهم سبيلاً إلا بإمام .

دل ذلك على ان لهم أن ينتهوا فيه إلى أقصى ما يطيقونه من التحري والاختيار ، ثم لينصبوه ، ولا يمنعهم من ذلك إذا اجتمعوا ان كل واحد منهم لا يملك بأميره غيره ، إذلو ملك بأميره غيره لكان أميراً بنفسه ، لأن الاجتماع قد يغير حكم الانفراد . وكذلك صلاة الجمعة يجتمع أهل المصر عليها فينادى ويصيح منهم ، ولو زاد كل واحد منهم الافراد بها لم يجز . فلا ينكر أن تكون الجماعة إذا اعتقدت الامامة لواحد يعتقد ، وصار إمامهم وان كل واحد منهم لا يملك من الأمر على الإنفراد شيئاً وبالله التوفيق .

وصارت منزلة ما قلنا من ان الحاجة إذا وقعت إلى الإمام وعدم النص وجب العلم فيه بما يمكن منزلة ، ما أجمع المسلمون عليه من الله عز وجل لما فرض على الناس من البيت استقباله إذا صلوا ، ولم ينص لهم على مثال يجدونه ليفهم أن ينتهوا في معرفة القبلة إلى أقصى ما يقدرون عليه ، فصاروا إلى الاستدلال بمهب الرياح وبالجبال وبالشمس والنجوم . لأنهم لم يستطيعوا أكثر منه . فكذلك إذا خلوا عن الرسول ﷺ واحتاجوا إلى الإمام ، ولم يكن عندهم إلى أحد نص ، لزمهم أن يصروا في تعيين من يتولى أمرهم إلى أقصى ما يقدرون عليه من التحري ثم يعملوا عليه ، والله أعلم .

فان قيل : ان الذي أشكلت عليه القبلة بمثل حال غيبته ، بحال حضرته لجميع بعض الإدارات بين حاليه . والمستدلون على الإمام لا يمثلون الذين يختارونه بغيره بجمع وصف أو أوصاف بينهما .

قيل : قد بان أن يقال انهم يفعلون ذلك لأن النبي ﷺ ما عاش فهو الإمام ، فإذا صار إلى ما أعد الله له من كرامته كان أولى الناس بأن يقوم مقامه ، من يكون أشبه من معاني الصلاح والاستصلاح به . وذلك يعرف بالاجتهاد . على انه بهذه الصفة كان بأن يؤمروه على أنفسهم أحق . .

فان قيل : كيف يجوز أن يصح هذا ؟ فالنبي ﷺ إن كان فيهم وليهم بالنبوة ، والنبوة لا توجد فيمن تقام مقامه من بعده ، ولا يمثل شيء بشيء ليحكم له بحكمه ، إلا بعد أن يكون معنى الأصل موجوداً فيه .

قيل : والكعبة إنما تستقبل عند الحضرة بالعيان والعيان نابت مع الثاني ، ثم لم يمنع ذلك من تمثيل حال الغيبة بحال الحضرة ، إذا أجمعت بعض الامارات التي لاتختلف دلالتها بين الحالين . فلذلك النبي ﷺ . فإن كان يطاع ويتبع للنبوة ، فإن النبوة إن لم توجد فيمن يجتمع عليه من بعده ، فلذلك لا يمنع من يمثله في وجوب الطاعة به إذا قدر من معاني الصلاح والاستصلاح فيه ما كان مستيقناً منهما في النبي ﷺ ، وبالله التوفيق .

فان قيل : لو جاز أن يقام بعد النبي ﷺ أحد مقامه بالاجتهاد لم يقدر فيه من معاني الصلاح والاستصلاح ، جاز أن يتخذ أحد في حياته إماماً إذا قدر فيه من معاني الصلاح والاستصلاح .

قيل : أيفعلوا ؟ فمن قال ؟ ولو جاز أن يصلي عند النأي عن البيت إلى جهة من الجهات ، أتقدر ببعض الامارات من ان القبلة فيها ، لجاز أن يصلي عند الحضرة بمثل هذا الاجتهاد ، لا يتكلف العيان ، وإن كان ممكناً فيتطرق بهذا إلى المنع من الصلاة في حال تعذر العيان . فالاجتهاد ، فإن كان هذا لا يلزم ولا يدل المنع من التحري عند إمكان العيان على المنع منه عند العجز عنه ، فكذلك ما قلتموه لا يلزم ، ولا يدل المنع من نصب الإمام بالاجتهاد في حياة النبي ﷺ على المنع منه بعده وبالله التوفيق .

فصل

وإذا أراد الإجتهاد نصب إمام حين لا إمام لهم ، **فأول** شرائط الامام أن يكون من قريش ، **والثاني** أن يكون عالماً بأحكام الدين ، يصلي بالناس فلا يؤثر في عوارض صلواته من جهل مما يحتاج اليه في إتمام صلاته ، ويأخذ الصدقات فلا يؤثر فيها من جمل بأوقاتها واقدارها ومعارفها ، والأموال التي فيها ويقضي بينهم فلا يؤثر فيما ينظر فيه بين الخصمين ويفصل به بينهما من جهل ما يحتاج اليه . ويجاهد بالمسلمين في سبيل الله عز وجل ، فلا

يؤثر في استعداده وخروجه وملاقاته وما يغنمه الله تعالى من مال المشركين أو يفيء عليهم أو يعلقه بخيله من رقابهم ، ولا جبن ولا جور ولا جهل بما يلزمه أن يعمل ويشتهر به فيه ، وينظر في حدود الله تعالى إذا رفعت اليه فلا يؤثر فيها من جهل بما يدرأ منها ، أو يقيم ويتولى الصغار والمجانين والغائبين وحقوقهم ، فلا يؤثر فيها من جهل فيه النظر والغبطة لهم .

والثالثة أن يكون عدلاً قيماً في دينه وتعاطيه ومعاملاته . فأما اشتراط النسب ، فلما روي عن النبي ﷺ انه قال : (الأئمة من قريش) [1] وانه قال : (قدموا قريشاً ولا تقدموها ولولا أن تبطر قريش لاخترتها بما لها عند الله تعالى) [2] .

فان قيل : هل اشترطتم أن يكون الامام من بني هاشم لما يروى عن النبي ﷺ : (ان الله اصطفى كنانة من العرب ، واصطفى قريشاً من كنانة ، واصطفى هاشماً من قريش ، واصطفاني من بني هاشم) [3] . فاذا كان الامام هاشمياً كان أقرب شبهاً برسول الله ﷺ منه إذا لم يكن هاشمياً . وإن كان من قريش .

قيل : لأن رسول الله ﷺ لما ذكر ، وقد يجوز أن يكون تركه اشتراط بني هاشم للتوسعه ، فانه لا يؤمن أن يضيق اختيار واحد عن أن يوجد فيهم عند الحاجة من أهل الشرط من تنزاح به العلة وتنشد به الخلة ، فيجتمع الناس في إمامهم أن يكون من رهط النبي ﷺ كما يكون في الفضائل المكتسبة وأشبة منه ، والله أعلم .

وأما اشتراط العلم بأحكام الصلاة والزكاة والجهاد والقضاء والحدود والأموال التي يتولاها للأئمة ، فانه لا يمكنه أن يقوم بحقها ، والواجب إلا بعد العلم . وإنما يحتاج إلى الامام لتكون معالم الدين حية ، واحكام الله تعالى بين عباده جارية . فاذا لم يكن عنده من العلم ما يتوصل به إلى ما يحتاج إلى الامام لأجله ، فوجوده وعدمه بمنزلة واحدة . وينبغي له أن يكون شجاعاً شهماً ، لأن رأس أمور المسلمين الجهاد ، فاذا كان من يتولى

---

(١) لم يرد هذا إلا في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ١٢٩ ، ١٨٣ ، جـ ٤ ، ٤٢١ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح مسلم الفضائل ١

أمرهم جباناً ، لا يمنعه ذلك عن مجاهدة المشركين ، وحمله على أن ينزل عليهم كثيراً من حقوق المسلمين مكان ما يبصرون به أكثر مما ينتفعون . وقد علم ان الجبان ، لقتل الذي لا يؤمن بجدل المسلمين في الحرب لا يستعان به . ويميز عن حرب المسلمين إذا اختلط بهم . فكيف يجوز أن يكون رأسهم وقائدهم ، ما هذا شرطنا الشجاعة والصرامة والله أعلم .

وأما اشتراط العدالة ، فلأن الإمام إذا كان يتولى حقوق الله تعالى وحقوق المسلمين فإن قبضه منصب الإمامة ائتمان له على هذه الحقوق ، ولا يجوز أن يؤتمن على حقوق الله تعالى من ظهرت خيانته له . ألا ترى ان له ان يحاكم إذا أراد أن يستودع أحداً مال يتيم لم يجز له أن يستودع من قد ظهرت خيانته في أمثاله ، فكيف يجوز للأمة أن تأتمن على حقوق الله تعالى وحقوق عباده من ظهرت خيانته لأن الفاسق ناقص للايمان ، فلا يجوز أن يشرف بالتولية على المسلمين ، الذين فيهم من هو كامل للايمان ، أو أقرب إلى كماله منه كما لا يجوز أن يولي شيئاً من أمور المسلمين كافر أو لأن الفاسق لا يرضى للشهادة ، فكان بأن لا يرضى للحكم الذي هو أرفع منزلة من الشهادة أولى . وإذا لم يرض للحكم كان بأن لا يرضى بالامامة التي هي أجمع من الحكم أولى والله أعلم . ولأنه إذا لم يصلح نفسه إما بصنيعها له أو عجز عن إصلاحها فيما طرأ أن يكون لمن يحوي في الإفساد مجراه أكثر تصنعاً ، ولا عن صلاحه أشد عجزاً . ومن كان مميزاً بهذه المنزلة فهو أبعد الناس من موقف الأئمة وبالله التوفيق .

فقد جاء في الامام المقسط والجائر أخبار . قال رسول الله ﷺ : (إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمام عادل . وان أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذاباً إمام جائر) [1] . ان المراد بقوله وأشدهم عذاباً أي : أشد الأبغض أشدهم عذاباً ، وان المراد بقوله : (أقربهم مجلساً) ، أي الأحب أكثرهم كرامة وأحسنهم ثواباً .

---

(١) ورد في صحيح الترمذي الأحكام ٤ .

فصـــل

وإذا استجمع الواحد الشرائط التي سبق ذكرها نظر : فإن كان الذي يقدمه فلانه في حياته ما يتولاه ، اما استخلافاً إياه عند عجزه عن القيام بما عليه فيه . واما انخلافاً اليه منه على النظر للمسلمين ، فذلك نص ماض منه ، ولا اعتراض عليه فيه . وإن كان أوصى له بالولاية بعد موته ، مالا ظهر ان ذلك جائز ، وقد يحتمل غيره . وإن استخلف إمام على جميع ما اليه من أمور الأمة رجلا مثله قيضه منصب نصبه من عجزته عن مناشر ما اليه فالأشبه ان ذلك غير جائز ، لأن ذلك لو جاز لكان للناس إمامان ويلك كل واحد منهما عزل الآخر على النظر للمسلمين ، ولا يجوز أن يكون لهم إمامان ، لأن ذلك يؤدي إلى التخرب والتفرق . وإنما احتيج للامام للجمع ورفع التفرق . فإذا كان نصب إمامين يؤدي إلى التفرق ، كان ذلك أضر من أن يكون للناس إمام . فصح انه لا يجوز أن يكون لهم إلا إمام واحد .

وأما إذا عجز فاستخلف فجائز ، لأن ترك الاستخلاف في هذه الحالة مضيعة ، وللاستخلاف نظر وقيام بحق الامامة ، فإن استقل بذلك ورجع إلى حاله الأولى كان هو الامام وانتهت خلافة خليفته . وإن استمر به العجز حتى مات استقرت خلافة خليفته ، لأن نكبة الخلافة إذا كانت عجزه عما اليه ، فكلما ازدادت الخلافة استقراراً فلاعجز أشد من الموت ، فوجب أن يتأكد أمر الخليفة بوقوعه .

واما ان انخلع اليه من غير عجز فذلك جائز على النظر للمسلمين ، وإن لم يكن هناك عجز بين ، وهكذا إن لم يكن فيه ضرر بين ولا نظر بين . فأما إذا كان يعلم في الجملة ان دوام الأمر المستخلف خير وأصلح من انتقاله إلى من استخلفه ، واستخلافه غير جائز ، وإن لم يكن هناك ضرر بين يشار اليه . أما اذا كان للمسلمين في الاستخلافة من استخلف أدنى نظر ، فإنما ذلك إنما جاز لدخوله في جملة ما تولاه . فإن الذي تولاه ، أن ينظر للمسلمين ويختار لهم إلا عود عليهم والأنفع لهم . فلما كان ما صنع بهذه الصفة وجب أن يكون ذلك ماضياً منه ، وإن لم يكن للمسلمين فيه نظر بين ولا عليهم منه ضرر بين ، فذلك جائز ، لأنه لو دام على الامامة لكان ذلك جائزاً ، فكذلك إذا فعل ما يشبه

دوامه عليها بأن انخلع منها إلى مثله ، وجب أن يكون ذلـــك جائزاً ، وأما إذا علم في الجملة انه خير وأصلح من الذي انخلع اليه فذلك غير جائز ، وأما إذا أوصى بالأمانة بعده لغيره ، فقد يحتمل أن لا يجوز لأن إقامته كانت عن عقد ، وتعرض عيناً هي بموتـــه ، ويرجع حق الاختيار ونصب الامام إلى جماعة المسلمين . فإذا أوصى كان بالتوصية داخلا عليهم في حقوقهم ، فلم يجز ، والا ظهر أن ذلك يجوز ، لأن المسلمين محتاجون إلى الامام ما داموا ودامت الدنيا . فاذا أوصى إلى رجل بالامامة من بعده فقد كفـــاهم من بعده شغلا ، لو لم يكفهم لاحتاجوا إلى تكلف القيام به إلى جهد كبـير . فوجب أن يكون ذلك منه ماضياً . وإنما تنقطع إمامته بموته انه لا يقدر بعد الموت على التصرف فاذا قدر على ان تعرض بعد الموت فأزاحها كان ذلك إخلالاً في حق إمامته ، وفي جملة ما أسنده المسلمون اليه لما ذكرنا من ان حاجه المسلمين إلى الامام دائمة في عامة الأوقات والأحوال. فبأي شيء يشغل في أي حال كان ؟ فانه إذا قدر على أن يكفيهم فكفاهم ولم يخل ذلك من أن يكون واقعاً منه بحكم ولايته ، فوجب أن يكون ذلك ماضياً منه والله أعلم .

وقد يحتج لهذا بأن عمر رضي الله عنه أوجب الأمر من بعده لما طعن لأحد ستة نفر : عثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد والزبير ، فبايعته الصحابة على ذلك، ولم يخرجوا الأمر من بينهم إلى سابع . فعلمنا انه لو كان أوجبه لواحد منهم بعينه لكانوا إلى مبايعته أبدر ، فأما استخلاف أبي بكر عمر رضي الله عنهما في مرضه ، فقد يحتمل انه كان استخلافاً بعد الموت ، فكان وصية له بالامامة ، ويحتمل انه استخلفه في الحال لعجزه عن القيام بما كان اليه ، على انه إذا مات استقر له الأمر ، والله أعلم .

فصـــل

فان لم يكن لمن جمع شرائط الأمانة عهد من إمام قبله ، واحتيج إلى نصب المسلمـين إياه فأشبه ما يقال في هذا الباب عندي وأملاه بالحق ، انه إذا اجتمع أربعون عـدلاً من المسلمين أحدهم عالم يصلح للقضاء بين الناس فعقد ، والرجل جمع الشرائط التي تقـــدم ذكرها للامامة بعد إنعام النظر ، والمبالغة في الاجتهاد ، تثبت له الامامة ، ووجبت له عليها الطاعة ، وينبغي أن يبدأ العالم الذي بينهم بالعقد ثم العدول الذي ليسوا في العـــلم

والرأي مثله ، وأصل هذا ان الصحابة لما اختلفوا في الامام بعد النبي ﷺ ، ثم اجتمعوا على أبي بكر رضي الله عنه ، كان سبب اجتماعهم اشتقوا له الامامة المطلقة العامة من إمامة الصلاة فقالوا : قدمه رسول الله ﷺ ، فمن ذا يؤخره ؟ وقالوا : رضيه رسول الله ﷺ لديننا فرضيناه لدنيانا ! فكما وجبت مبايعتهم على تقديم أبي بكر ، فالاعتراف له بالامامة كذلك تجب مبايعتهم . في هذا الاستدلال واستباق حكم الامامة المطلقة في الامامة الخاصة ، وهي إمامة الصلاة فيما تدعو الحاجة اليه . ثم إن وجدنا الصلاة تختلف ، فمنها ما لا يجوز إلا بالاجتماع عليها ، ومنها ما يجوز في حال الانفراد، فلم يصح اشتقاق حكم الامامة التي لا يثبت إلا بالاجتماع عليها من الامامة الصلاة التي تصبح من غير اجتماع وعليها فوجب اشتقاق حكمها من إمامة الصلاة التي لا يجوز الاجتماع عليها وهي صلاة الجمعة . وقد قام الدليل على ان صلاة الجمعة لا تنعقد للأربعين رجلاً ، ثم ان الأربعون الذين تنعقد بهم الجماعة من شرطها أن يكون أحدهم إماماً يتولى بهم الصلاة ، والآخرون يتبعونه . فأوجبنا أن يكون أحد الأربعين يعقدون للامامة المطلقة عالماً يصلح مثله للقضاء ،فيكون هو الذي يتولى الاجتهاد والنظر ويبدي رأيه للآخرين فيبايعونه .

فان قيل : ان الصلاة التي اشتقت الصحابة إمامة أبي بكر رضي الله عنه من إمامته فيها كانت غير الجمعة ، وكانت من الصلوات التي يجوز الانفراد بها ، وخبر كل صلاة جماعة باجتماع اثنين عليها ، فيقولون ان الامامة تثبت باجتماع عدلين على العقد .

فالجواب : انهم إنما اشتقوا استحقاقه للامامة المطلقة العامة من تقديم النبي ﷺ إياه للامامة الخاصة . وليس إذا كان مستحقاً لها صار إماماً ، لكنه إنما يصير إماماً بأن يعقد له : فان الامام من يؤمر به لأمر يستحق أن يؤتم به فقط . فلم يجز إذا استدل باستحقاقه للامامة في الصلاة المحتملة للانفراد على استحقاقه للامامة المطلقة أن يستدل بقيام إقامته فيها بواحد ينضم اليها على قيام الامامة المطلقة بواحد أو اثنين ، لأن العقد غير الاستحقاق، وهو منزلة بعده .

والذي عقدوا له لم يقبضوا حكماً من عقد الصلاة المحتملة للانفراد لأنهم لم يروا ان واحداً إذا تابعه فقد وجبت الامامة له ، وعندنا انهم إنما اعتدوا إمامته إمامة بعد أن

بلغ عدد المتابعين له أربعين ، غير ان ذلك لم يظهر لأن الحاضرين كانوا أكثر من هذا العدد والذي بدله عمر رضي الله عنه بالتبعة تابعه الآخرون من غير توقف ، كما انهم كانوا إذا صلوا الجمعة اجتمع عليها أكثر من أربعين أضعافاً كثيرة ، إلا ان ذلك لم يكن يمنع من أن تكون صحة العقد متعلقة باجتماع أربعين دون من زاد عليها . فكذلك صحة تلك البيعة كانت متعلقة باجتماع أربعين دون من زاد عليها ، ولأن صحة تلك الصلاة لم تكن تتعلق بالاجتماع وإنما كان يحتاج إلى الاجتماع عليها للفضل لا للصحة . فلم يكن الاستدلال في هذا الموضع لما قلنا ، وجب الفرع إلى العدد الذي يحتاج اليهم بصحة الصلاة ، وإنما توجد هذه العدة في صلاة الجمعة ، فأوجب اشتقاق عدد الذين تنعقد بهم الامامة من عدد الذين تنعقد بهم الجمعة ما تقدم بنا به والله أعلم .

فصل

وإنما قلنا ينبغي أن يكون الأربعون عدولاً لأنهم يعقدون على أنفسهم وعلى غيرهم من المسلمين ، فلو جاز أن يكونوا فساقاً لجاز أن يكون من يعقدون له فاسقاً ، وقد بينا ان ذلك لا يجوز فمها بدا لم يجز أن يكون الامام فاسقاً لأنه يتولى أمور المسلمين ويعقد عليهم ما يحتاج إلى عقده ، فكذلك الذين يعقدون له الامامة ينبغي أن يكونوا عدولاً ولا يجوز أن يكونوا فساقاً ، وبالله التوفيق .

ذكر القهر وما قيل فيه

قال قائل : ان أحداً لا يكون إماماً يجب طاعته وتصح توليته ، وعزله ، حتى يكون قوياً قاهراً ، إن لم يطع طوعاً أطيع كرهاً . واحتج بأن النبي ﷺ لم يكن يقيم الحدود حين كان بمكة ، ولا يبعث الولاة والقضاء ، لانه لم يكن ظاهراً على أهل مكة وإنما فعل ذلك كله لما هاجر وحصل بالمدينة ، وقوى أمره . فثبت ان تصرف الامام لا يصح إلا بعد أن يكون قاهراً قوياً.

فالجواب : ان العقد الذي ذكرنا إذا وقع لمن وصفنا ثبتت له الامامة قاهراً كان أو غير قاهر . وكذلك إن كان جهد اليه إمام وصح تقليده وعزله . وأصل هذا ان

الامامة فرع للنبوة ، والنبي ﷺ قد كان قبل الهجرة نبياً وإن لم يكن قاهراً لاهل مكة ولا ظاهراً عليهم .

ويقال لمن قال هذا القول – إن ثبت – إن كان للمسلمين إمام عادل فخالفته جماعة وناصبته وبايعت رجلاً سواه ، وتعرضت لمحاربته ، فوهبت بذلك الإمام ، فلم يردد يده على الإمامة إلا ضعفاً ، وجمعه إلا قلة ، وأمر الخوارج البغاة بالصد من ذلك . أتقول : ان الإمام العادل قد انخلع بخروج من خرج عليه وزالت عن الناس طاعته . فإن ولي رجلا لم تصح توليته ، فإن عزله لم يصح عزله .

فإن قال : لا أقول ذلك ، فقد نقض قوله وترك أصله . وإن قال كذلك أقول ! قيل له : أرأيت إمامة البغاة إن ولي وعزل . أيصح ذلك منه . فإن قال : لا . قيل : فهو سلطان قاهر ، فهلا أخرت صنيعه ، وشرطك فيه موجوداً . وإن قال: نعم قيل: فقد صار الحق ينقلب باطلا بأن ينبذ . فلا يتبع . والباطل ينقلب حقاً بأن يقبل فيتبع. إن كان هذا هكذا ، فقل : ان إمام أهل العدل قد انعزل بقوة أهل البغي عليه ، وصار إمام البغاة إمام حق تجب طاعته ، وتحرم مخالفته . وإن كنت لا تقول ذلك ، فلا معنى لأن يكون الإمام الحق إمام أهل العدل ، ثم لا تصح توليته ولا عزله لكونه غير قاهر والله أعلم .

ويقال له : أرأيت الإمام إذا بايعه عدد تنعقد إمامته بهم ، أتلزم طاعة أمرائه وقواده وأجناده فلا بد من نعم . فيقال له : لماذا ألزمتهم طاعته وهو قاهر لهم غيرهم ؟ وليس قاهراً لهم بغيرهم ؟ وإن جاز أن يلزمهم طاعته وليس بقاهر لهم . فلم لا جاز أن يلزم الناس كلهم طاعته ، وإن لم يكن قاهراً لهم بجند ولا غيرهم ؟ فإن قال : انه قاهر لبعض جنده ببعض ، وقاهر لكل واحد منهم بغيره . قيل له : أرأيت لو عزل منهم واحداً ، فقال الآخرون : لا نرضى بعزله أو ولي أحداً منهم آمراً ، فقال الآخرون : لا نرضى بولايته ، أيبعد ذلك منه ؟ فان قالوا : لا . قيل : فان الطاعة التي لزمتهم أولاً وكأنها إنما وقعت على شرط خيار تثبت لهم فيها ، وإن قالوا : نعم . قيل : فقد جاز عزله وتقليده على من ليس قاهراً لهم .

ويقال له : انه إنما يكون قاهراً لبعضهم ببعض إذا سمعوا له وأطاعوه وليس السؤال عن هذا ولكنه عن غيره . وهو ان إمامته إن كانت ثبتت بالقهر ، وقهره إنما يقع بجنده وأعوانه فالجند إذ لو كانوا استعصوا عليه لم يجد من يقهرهم به ، فلماذا ألزمتهم طاعته التي يصير بها قاهراً ؟ وحرمت مخالفته ؟ ولم لا يقال : انهم إن لم يسمعوا له ولم يطيعوا لم يخرجوا ولم يكونوا بغاة ، لأنه بطاعتهم يصير إماماً ، أو بطاعتهم يصير له قاهراً ، فإذا لم يطيعوه لم يكن قاهراً ، وإذا لم يكن قاهراً لم يكن إماماً . فهم إذاً يمنعون الإمامة أن تثبت له ، لأنهم يدفعونه عن إمامة بائنة . فلم لا كانت منزلته منزلة قوم من أهل الرأي اجتمعوا فاختار بعضهم إماماً وأبى الآخرون ، دون أن تكون منزلة من يخرج على الإمام العادل القاهر .

وفي إجماع الأمة على ان أهل العقد إذا عقدوا للأمة لرجل له أعوان وأنصار ، لزمت الأعوان والأنصار طاعته حتى إن نبذوها كانوا خارجين على الإمام ، ما دل على ان العقد هو المثبت للامامة دون القهر والله أعلم .

ويقال له : أرأيت الإمام المجتمع عليه إذا كان بالمغرب مثلاً ، وله جند وأعوان وأنصار يسمعون له ويطيعونه ويضطرون كل مناولة إلى طاعته في القرب ، إلا انه إن ظهر له مخالف بالمشرق ولم يكن له أن يجهز الجيش اليه ، لأن بينه وبينه بحار وبراري خالية خاوية . أيقول : ان طاعته تلزم أهل المشرق ؟ فإن قال : لا . قيل : فلأهل المشرق أن ينصبوا إماماً سواه . فإن قال : لا . قيل : فيكونون منهمكين لا إمام لهم .

فإن جاز هذا ، لم لا جاز أن يخلوا الناس كلهم من الإمام ، وإن قال نعم . فقد أجاز أن يكون للناس إمامان وفي هذا تعطيل فائدة الإمامة ، لأن فائدتها أن تجمع كلمة الأمة ، وفي توزع الناس بين إمامين ، تفرق الكلم وتشتت الآراء ، وتحزب الأحزاب ، فصح إذاً ان طاعة الذي اجتمع عليه بالمغرب يلزم أهل المشرق وإن لم يكن قاهراً لهم .

ويقال له : ما أنكرت ان الامام العادل ظل الله في الأرض والله تعالى قاهر قادر لا يعجزه شيء في السموات ولا في الأرض ، فسواء وهنت يد الامام أو لم تهن . كما ان النبي ﷺ لما كان يتكلم عن الله عز وجل ، كانت النبوة له ثابتة والطاعة له واجبة ، وهنت يد

الامام أو لم تهن . فلأن الامام القاهر إذا استعمل على بلد عاملاً ضعيفاً ، ولا يخشى ولا يتقي ، تثبت له الولاية ، ووجبت له الطاعة . وإن لم يكن بنفسه قاهراً حتى لو أراد جلد زان وشارب أو قاذف فامتنع منه قدر على قهره وإقامة الحد عليه وهو كاره . لأنه إن كان ضعيفاً فصاحب أمره قوي ظاهر ، وكذلك صاحب أمر الامام أو النبي ، وهو الله عز وجل قادر قاهر إن شاء ينتقم ممن يعصيه ويخالف أمره ولم يعجزه ، فوجب أن لا يمتنع ثبوت الامامة له لأجل ضعف يده ، حتى لا تصح توليته ولا عزله والله أعلم.

ويقال له : أخبرنا عن الامام المبايع له إذا لم يكن له جند ولا مال ولكن كثير الأطراف مطيعون أمره ، فان سلموا اليه وسألوه أن يوليهم ، فولاهم . أيصح توليته؟ فان قال نعم. نقض قوله وفارق أصله . وإن قال: لا. قيل : ولم ذاك ، وهوبهم قاهر للعامة. فان قال لأنه لو بدا لهم فناصبوه لم يقدر على قهرهم ، وبالله التوفيق .

فصل

ويقال لهم في قولهم : ان النبي ﷺ لم يول أحد إلا بعد أن هاجر إلى المدينة وقوي أمره ، بل كان الأمر بخلاف ذلك ، لأنه لم يفتح له وهو بمكة إلا المدينة فولاها مصعب ابن عميرة وأنفذه اليها ، فصلى بالناس الجمعة لما قدمها . والحديث في ذلك معروف .

ويقال لهم في الحدود : أخبرونا أي حد نزل النبي ﷺ عند إقامته بمكة ؟ فان ذكر انه لم يقتل المرتدين الذين ارتدوا عن الاسلام بتكذيبهم إياه في الاسراء . قيل : أوقد رويتم ان قتل المرتدين كان مشروعاً ولن يستطيعوا أن يقولوا ذلك ، كل حد ذكروه فانهم لا يستطيعون أن يدعوا ان حداً أشرع بمكة ، وإنما شرعت الحدود عن آخرها بالمدينة لأن جماعها سبعة .

أولها حد الكفر ، وهو القتال والقتل والأسر والاسترقاق وبغنم الأموال . ومعلوم ان الجهاد شرع بالمدينة ، وان هذه الأحكام كلها من توابع فرض الجهاد .

وثانيها حد القتل ، ومعلوم ان آيات القصاص واحكام القتل المقرونة بها في سورة البقرة وهي كلها مدنية .

وثالثها حد الزنا : فأول ذلك الامساك في الثبوت والتغيير ، وهما مذكوران في سورة النساء المذكورة فيها احكام القتال وهي مدنية ، وآخرها الجلد المذكور في سورة النور التي ذكر فيها الافك وذلك بالمدينة .

ورابعها حد السرقة .

وخامسها حد المحاربة وقطع الطريق وهما جميعاً مذكوران في سورة المائدة وهي مدنية .

وسادسها : حد الخمر وتحريمها في سورة المائدة وهي مدنية .

وسابعها – حد القذف وهي في سورة النور ، وهي مدنية كما بيناه .

فكيف يجوز أن يقال ان النبي ﷺ لم يقم الحدود بمكة ولا حد إذ الحد ما شرع ولم يكن في ذلك الوقت شرع حد أصلاً .

فصـــــل

فان قال : رأينا المفتي والقاضي مسنين ؛ ثم ان فتوى المفتي لا تلزم ، وقضي القاضي يلزم . وما أمرنا إلا ان القاضي قادر على القهر والالزام بسلطنته . والمفتي غير قادر على ذلك .

فالجواب : ان هذا هو الحجة عليه ، لأن قضاء القاضي يلزم أهل عمله وإن لم يكن قاهراً لهم ، بل لا يعلم في الدنيا قاض قاهر لأهل عمله ، ورأس الامامة القضاء ، ولأجله يحتاج إلى الامامة . فاذا كان قضاء القاضي يلزم وليس بقاهر ، فما أنكرت ان تولية الامام وعزله يصحان ؟ وإن لم يكن قاهراً ! فان قال : القاضي ما هو بمن ولاه واستقصاه .

قيل : والامام قاهر بالله عز وجل وهو أقوى ولاة ، لأن الناس إنما عقدوا له ، لأن من حكم الله تعالى أن يكون لهم إمام ، وان الامام من كان بصفة كيت وكيت . فلما رأوا فيه امارات الامامة التي يصفها الله تعالى لهم ليعرفوا الامامة بها ، ولوه وأمروه ، فالله تعالى هو الذي ولاه ، لذلك يقول عز وجل : ﴿ قل اللهم مالك الملك ، تؤتي الملك من تشاء ، وتنزع الملك ممن تشاء ﴾ [١] فلئن كان الامام غير قاهر ، والله الذي ولاه قوي قادر قاهر ، وبالله التوفيق .

---

(١) آل عمران : ٢٦

ويقال له : إذا كان القاضي قاهراً لانه يتولى الامر عمن هو ظل الله في الارض ، فلم لا كان الامام الذي هو ظل الله في الارض قاهراً بنفس هذا الاسم ، وهذه المكانة ، لان الله تعالى هذا ظله قادر قاهر والله أعلم .

فان قال : ان المجتمعين على نصب الامام إنما يسلطونه على التصرف في أمور المسلمين فاذا لم يكن المسلمون في يده فيكون يتصرف لهم وعليهم ! قيل : ولم قلتم ان المسلمين ليسوا في يده ؟ فان قال : لانهم إذا لم يطيعوه لم يمكنهم أن يجرهم إلى طاعته بالقهر والقوة . قيل : أرأيت لو كان له جند كان الجند يوصفون بأنهم في يده وسلطانه .

فاذا قالوا : نعم . قيل : فانهم إذا استعصوا عليه لم يقدر على أن يجرهم إلى طاعته بالقهر والقوة ، ولم يمنع ذلك أن يكونوا في يده . فما أنكرت ان ذلك حكم الجماعة وإن لم يكن جند ؟ فان قال : الجند في يده لما ألزمهم من طاعته .

قيل : وجماعة المسلمين في يده لما ألزمهم من طاعته . ويقال له : ان النبوة تعرى عن الامامة ، فما أنكرت ان الامامة العارية عن النبوة تثبت ، وان لم يكن القوم في يد الامام وبالله التوفيق .

فصل

إن سأل سائل عن الناس إذا لم يجدوا من قريش من يوجد فيه شيء من شرائط الامامة كيف يصنعون ؟

قيل له وبالله التوفيق : ان ذلك إن اتفق واتفاقه بعد كان الامام من أقرب القبائل من قريش ، لان النبي ﷺ قال : (ان الله اصطفى كنانة من العرب واصطفى قريشاً من كنانة) [1] فان كان الامام قرشياً وإلا فمن بني كنانة فان لم يوجد فيهم فمن أقرب العرب من كنانة ، ثم هكذا يرتقي من كل أقرب إلى الذي يليه في درجة العرب ، حتى إذا استوفى بنو اسماعيل ، ولم يعدل إلى بني إسحق ، وإن كانوا أقرب به ، لانهما ابنا

---

(١) ورد في صحيح مسلم الفضائل ١ .

ابراهيم عليه السلام أن ينقل اسماعيل إلى مكة ، فلما نقله اليها ففطن جرهم لمجاورته ، وعرفه بهم . ويقال : أنساه لسان أبيه وميزه عن سائر ولد ابراهيم ، فكان ولد اسماعيل عرباً وولد اسحق غير عرب ، وإن كانا جميعاً أبناء ابراهيم . فكان الذي يعرب بهم اسماعيل أقرب اليه وأولى به من ولد اسحق فأشرطه في الجملة أن يكون من العرب لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يضعها في قريش ، إلا انهم علية العرب ، فلا تزال في الاعلى ثم من يليه ، ولا تخرج من العرب إلى غيرهم ما دام فيهم من يصلح لها ، فان لم يكن في جميع العرب من يصلح اليها انتقل حينئذ إلى ولد ابراهيم أقربهم من اسماعيل صلوات الله عليهم ، ولن يعدم من يصلح لها من قريش أبداً ، إن شاء الله .

فصل

وإن سأل منهم : إذا وجدوا قرشياً عالماً عدلاً ، كيف يصنعون ؟ قيل : الاشبه عندي – وبالله التوفيق – انه يقدم القرشي العدل ، فيتولى الناس الصلاة ، فان أشكل عليه أمر ، وجاء بشيء عمل فيه برأي أهل العلم ويسعه ذلك لانه يصلي لنفسه . وإن أتيتم به غيره ، ويجاهد بهم المشركين في الوقت الذي يراه أوعز وأصلح ، وذلك من باب التدين والسياسة ، فلا يمنعه من ذلك أن لا يكون فقيهاً . فاذا لقوا المشركين أو أحرزت الغنائم ولي أمرها رجلا من أهل العلم ليتولى منه ما أراه الله عز وجل ، ويولي الحدود رجلا من أهل العلم ، والقضاء كذلك ، وأخذ الصدقات وتفريقها كذلك ، وكذلك كل عمل من أعمال المسلمين لا يقوم بتنفيذه إلا أهل العلم لذلك ، وإن جمع الاعمال كلها لواحد فولاها اياه ، جاز بعد أن يكمل لها ، فيكون حاصل هذا المعقود له الامامة ، انه امام في الصلاة ، وامام في كل عمل يتهيأ امضاؤه بالعلم الظاهر الذي يشترك فيه العامة والخاصة . فأما كل عمل لا يتهيأ امضاؤه الا بالعلم الذي ينفرد به الخاصة ، وليس بموجود عنده فانه امام فيه ، في حق التولية دون التنفيذ والمباشرة ، وليكون مصدراً للولاة والعمال من تحت يده بعد أن يرجع الى أهل العلم ، فاذا وقع اختيارهم على من يصلح ولاه اياه فتكون منزلته في عامة الاعمال كمنزلة الامام المطلق في الايامي اللاتي لا أولياء لهن ، فانه لا يزوجهن اذا كان محرماً ، ولكن يولي تزويجهن حلالاً ، فيجوز تزويجه ، كمنزلة الامام

الكامل في البلدان التي لا يبلغها ، فان امامته انما تظهر فيها بالتولية دون مباشرة الامور وتنفيذها بنفسه . وكمنزلة في حال شدة مرضه ، فانه اذا عجزعنالنظر في أمور المسلمين ولي غيره ، فجاز أمره ، وقد تولى ، فيموت فيعجز بالموت عن العمل ، وتدوم الولاية لمن ولاه . وكذلك اذا عقد له وليس بكامل صار إماماً في حق التولية ، وإن لم يكنإماماً في حق التنفيذ والمباشرة وبالله التوفيق .

فان قيل : قلما يحتاج اليه إذا كان لا يكمل للأمر ، ويحتاج إلى أن يولي كل شغل رجلا ، ولم لا يقال : ان الذين يعقدون له الامر يتولون النظر في هذه الاعمال فيولون كل رجل يصلح له !

قيل له : قد قلنا انه لا بد من إمام وبينا وجهه . وذكرنا ان الامامة لا تليق إلا بعلية الناس وهم قريش ، فلا يصلح مع هذا ان يقوم العامة بتقليد الاعمال ، ولكنهم يجتمعون على واحد ، فيكلون الامر في الجملة اليه . فان استقل بعامة الاعمال ، وإلا استعان بغيره على ما وصفت والله أعلم .

فان قيل : فقد كان النبي ﷺ يؤمر الآمر ، ولا يتحرى فيهم الفقه والنظر ، فلم لا أجزت مثل ذلك في كل وقت ؟

قيل : لان أمر النبي ﷺ كان إذا أشكل عليه ، حكم حد أو غيره ، رجع إلى ما لم يختلف ولم يضطرب عليه ، وهو أمر النبي ﷺ ، فلم يضره أن يكون غير مستبصر بعامة ما يحتاج اليه . وأما اليوم ، فان الامام إذا عرض له إشكال ، فانه ان أخبر فيه بأمر يجتمع عليه فجائز له أن يأخذ به فينفذه ، وإن اختلف عليه — وهو لا رأي له — لم يمكنه أن يرجح قولاً على قول ، ولا يسعه التقليد فيما يعمل به في غيره لانه ضرورة به اليه ، فصح انه لا يسعه إلا أن يولي الامر من يكمل له بعلمه ونظره .

وأما القضاء فلم يبلغنا ان النبي ﷺ ولاه أحداً من غير أهل العلم الذين يجمعون إلى معرفة الكتاب والسنة اجتهاد الرأي فانه لما أوفد علياً رضي الله عنه دعا له ومسح صدره . قال علي رضي الله عنه : فما اشكل علي قضاء قط . وقد كان قال له : (اقضاكم علي) [1] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة ١١ .

وقال لمعاذ رضي الله عنه (بم تحكم ؟ قال : بكتاب الله . قال : فان لم تجد ؟ قال : فبسنة رسول الله ﷺ . قال : فإن لم تجد ؟ قال : أجتهد رأياً . قال : الحمد لله الذى وفق رسول الله) [١] . ولعله ﷺ فرق بين الحدود — والقضاء ، لأن الحدود إذا أشكلت احتملت التأخير إلى أن يسأل عنها . وتأخير القضاء إذا أشكل إلى أن يأتي الكتاب إلى رسول الله ﷺ ، ويرجع جوابه بما يبصر به الخصمان .

فما وجب النظر أن لا يستقضي إلا من يكمل للقضاء . فأما من بعده من الأئمة فلا فرق في حاجتهم بين الحد والقضاء لما ذكرته في الحدود قبل هذا ، وبالله التوفيق .

فصل

فإن سأل سائل . عن تقديم العدل غير العالم ، على العالم غير العدل ، ماوجهه؟ قيل له: وجه ذلك أن بعض العلم يتهيأ خبره بأن يستعان بعالم سوى الإمام على ما قصر عنه رأي الإمام . وبعض العدالة لا يتمكن خبره ، لأن ذلك نقصان الدين فلا بدل له .

فصل

وإن سأل عن وجه تقديم المنفرد بأحد هذين الشرطين — أعني العلم والعدالة — بعد أن يكون من قريش على من جمعها من غير قريش .

قيل له : وجه ذلك قول النبي ﷺ . (الأئمة من قريش) [٢] وقوله : (قدموا قريشاً ولا تقدموها) [٣] فلما أمكن أن يكون القرشي إماماً فيكتفي به من النوازل من الوجه الذي وصفنا، كان تقديمه أقرب إلى هذه النصوص من تقديم غيره، وإن جمع الشرائط المحتاج اليها بنفسه ، لكنه لم يكن من قريش وبالله التوفيق .

فصل

وإن سأل سائل عن إمام نصب وهو غير عدل ما حكمه ؟

---

(١) ورد في سنن أبي داود الاقضية ١١ .

(٢) لم يرد إلا في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٣ ، ص ١٢٩ ، ص ١٨٣ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

قيل له : — وبالله التوفيق — أجمع الناس على الفرق بين العدل والفاسق في الشهـــادة ثم اختلفوا في المعنى . : فقيل : هو آثم ، وذلك نقصان دينه ، فان النبي ﷺ وصف النساء بنقصان الدين لأجل انهن لا يصلين بعض أيامهن . ومعلوم انهن غير عاصيات بمـــا يتركنه من الصلاة أيام عذرهن . فأولى أن يكون الفاسق ناقص الدين إذا كان يترك الصلاة لا في عذره . أيضاً فان الفاسق لو شهد لقائل ابن أو ابنة على ابن له آخر لكان ذلـــك وسائر شهاداته بمنزلة واحدة . ومعلوم ان لا نقمـــة تلحقه في هذه الشهادة . فعلم ان الذي يؤخره عن مرتبة العدل نقصان دينه . فمن ذهب إلى الأول قال : ان خلع الإمام نفسه عن الإمامة إلى رجل غير عدل أو مات ، قيضه الناس مكانه بعد الاجتهاد والنظر واستقصاء الرأي .

فذلك ماض لا ينقص لأنهم أحسنوا الظن به لما نصبوه ، فلا ينقص ذلك بالتهمة التي ليست تحتها إلا إساءة الظن ، فان إساءته رأي ، كما ان إحسانه رأي . فلا ينقص الرأي برأي مثله . وكذلك يقول في الفاسق . إذا شهد عند حاكم فقبله ان ذلـــك إذا وقع إلى حاكم آخر لم ينقضه ، فان كل الذين نصبوه أو الإمام الذي خلع نفسه لم ينظر واحد يجتهد أو القوم لم يرتابوا ولم ينظروا فيكون اجتهـــادهم أداهم إلى ان إحسان الظن أولى من إساءته . وان التهمـــة لا معنى لها في حط المسلمين عن اقدارهم الثابتـــة لهم بديانتهم . فذلك غير ماض ولا نافذ ، وهو كحكم الحاكم لما لم تظهر له صحته ولا أداه اليه نظره ، فلا يجوز ذلك منه .

ومن ذهب إلى المعنى الآخر قال : لا يجوز تولية غير العدل بحال . لأنه ناقص الدين، ولا يكون إمام أهل الدين إلا كامـــل الدين ، لأن الغرض من نصب الإمام حفظ الدين ، ودفع جوانب الخلل عنه وعن أهله . فاذا كان الإمام بنفسه ناقص الدين لما تحصل منه هذه الفائدة ، وأقل ما في فريضته أن يقتدي الناس به فيما هو فيه لأنه إمامهم .

فيصير أمره سبباً لظهور الفساد وغلبة أهله ، ويعود ذلك بالشين على المـــلة إذا نظر أهل سائر البلد اليه وإلى الذين نصبوه ورضوا بامامته ولعل الأمر يترقى إلى أيامهم ، ان المسلمـــين يعلمون أنفسهم انهم يتظلمون فيما يظهرونهم من دنياهم ، غير انهم ينسبون بها

إلى نيل الشهوات وإصابة الأموال ، وما بلغ من الفساد ، وهذا المجد والتحرز منه في ابتداء الأمر واجب وبالله التوفيق .

ومن قال بهذا قال في الحكم إذا مضى شهادة الفاسق انه ينقص .

فصل

وكل ما قلته في تولية غير العدل ، فهو في العدل إذا أولى بغيره، وصار غير العدل مثله لا يختلفان والله أعلم .

وإن قال قائل : أليس قد روي عن النبي ﷺ انه قال :(ستدركون أمراء يؤخرون الصلاة إلى غير وقتها ، فاذا كان كذلك،فصلوا في بيوتكم واجعلوا صلاتكم معهم سبحة)(١). فهلا علمتم بذلك ان الفسق يجامع السلطنة ، لأن إخراج الصلاة عن وقتها فسق ، ولم يبطل النبي ﷺ الامارة .

فالجواب : ان هذا لم يجز في الامامة ، وإنما جاء في الامارة ، فيحتمل أن يكون هذا في مؤخر الصلاة والحرب دون القضاء وإقامة الحدود التي يحتاج منها إلى الرأي والنظر ولسنا ننكر أن يكون مثل هذا الامير إن لم يكن عدلاً ، كان أمره محتملا . وقد جاء أيضاً ان النبي ﷺ قال : (اسمعوا وأطيعوا ولو أمر عليكم عبد حبشي ، كأن رأسه زبيبة) (٢) ولم يدل ذلك على ان العبد يجوز أن يكون إماماً . واحتمل أن يكون في عبد قد أعتق كما يسمى مطلقة الرجل امرأته ، بمعنى انها كانت امرأته . وفي الحالين كان مقصوراً على ما لا يحتاج فيه إلى الاجتهاد والنظر وتنفيذ الحكم أو إقامة حد ، أو أخذ صدقة أو قسمها ، فكذلك هذا الحديث والله أعلم .

فصل

وإذا كان للناس إمام متفق عليه فجار وأسرف على الرعية واشتط في معاملاتهم ،

(١) ورد في سنن ابن ماجة الاقامه ١٥٠ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الجهاد ٣٩ .

فان الجور فسق . فمن قال : ان الفسق لا يناقض الامامة ، قال : على الناس أن يطيعوه فيما يجب عليهم فان قدروا أن لا يجور فمن قال : الفسق لا على الامتناع ولا يخرجون .

ومن احتج لهذا ، قال : قد جاء في فريضة الصدقة عن رسول الله ﷺ (فمن سألها على وجهها فليعطها ، ومن سؤل فوقها فلا يعطه)[1] فانما أذن في منع الزيادة ، وفي ذلك إيجاب رفع الاصل . وإن لم يقدروا على منع الزيادة وخافوا سطوته كلهم أن يعطوه ما يريد كي يسلموا . وإن كانوا إذا ناصبوه وحاربوه قدروا على أن يمنعوه ما لا يلزمهم ، إن لم يخش من ذلك ثوران فتنة أضر من جوره ، فلهم ذلك . وإن خافوا من ذلك لم يحل لهم قتاله . وكان السمع والطاعة أولى لهم . ومن قال : ان الفسق يناقض الامامة قال : قد يعزل بالجور ، فان اعتزل فذلك ، وإن ثبت مكانه ولم يخرج يده من أمور المسلمين بعد ما يدعى اليه صارت منزلته بعدما فسق من نفسه قبل أن يفسق منزلة باغ تجرأ على الامام العادل . وقد قلنا ان الباغي إن كانت له شوكة يقدر بها على الامتناع ثبت تأويله ، وتعدت تصرفاته ، فكذلك الامام بعدما فسق ، وإن كانت له منعة ثبت ما فعله وتعدت تصرفاته ، وإن لم يكن له صنعة وأمكن خلعه خلع . والاحتياط أن يدعي إلى خلع نفسه وتولية غيره ، فاذا فعل ذلك ، ما أمر أهل العقد ، فقد تم الامر وبالله التوفيق .

فصل

وإذا أغفل الامام بلداً ، فلم يستعمل عليهم أحداً لاشتغاله بغيرهم عنهم ، فأمر أهل البلد على أنفسهم أميراً ، فالجواب فيه كالجواب فيهم إذا أمروا على أنفسهم في حال الفترة أميراً ، وقد تقدم ذكره .

فصل

فان أمر الامام أميراً في طرف ، فغلب ذلك المولى على ذلك الطرف غالب . فان كان يصلح لما ولاه الامام ، فالمتغلب باغ خارجي إن كان لا يصلح بأمر بين لا يخفي على مسلم انه لا يحل بأمير مثله على المسلمين . فهذا أيضاً يختلف إن كان الامام عرفه بهذه الصفة لما

---

(١) ورد في صحيح البخاري الزكاة ٣٨ .

ولاه ، إلا انه كان وعظه ، ونصح له وظن ان موعظته تنجع فيه وتصلحـــه ، فالمتغلب ليس بخارجي وكان ينبغي للامام أن لا يوليه حتى يبين له نزوعه ورجعته ، فان كان منه على الامام فلم يعرف حاله،فالمتغلب خارجي لان مثل هذا إذا عرض وجب إعلام الامام ما خفي عليه فيكون هذا المتدارك لما فرط منه ، فاذا تولى ذلك غيره فقد أصاب عليه في حقه والله أعلم .

فصـــل

إن سأل سائل عن الاطراف المتقاذفة التي تفرق بينهما التجارة ، وأيضاً في الخاوية ولا تصل يـــد الوالي التي تكون حدها إلى ما عداه . هل يجوز أن يكون لاهل كل طرف منها إمام ؟

قيل له : لا يكون الامام إلا واحداً لانه يقوم مقام النبي ﷺ . وقد كان مرسلا إلى هذه الاطراف المتقاذفة ومنصوباً لامامة أهلها كلهم مع تفرقها ، وقطع البحار والبراري بعضها عن بعض ، فكذلك الامام المتفق عليه . فأحدها يكون إماماً للسكان كلهم . فان كانوا من الفرق بالصفة التي ذكرت ، والله أعلم .

فصـــل

وإذا خلع الامام نفسه ولم يول أحداً مكانه . فان كان الامام صالحاً للامامة باطلاق ، فذلك منه غير نافذ ، لانه نصب ناظراً للمسلمين وخلفة نفسه في هذه الحال ضرر عليهم ، لانه يدعهم بلا امام ، ويعرضهم للاجتهاد في نصب غيره وقد يصيبون في ذلـك الاجتهاد إذا تكلفوه وقد يخطئون ، وإن كان الامام عدلاً غير عالم وله ولاة عمال مرضيون .

فالجواب : كذلك وإن كان غير عدل فخلفه نفسه إراحة وتخليص ، وينبغي للمسلمين أن يجتهدوا في نصب غيره ، ويسألوا الله تعالى أن يعوضهم عنه خيراً منه .

فصـــل

وإذا بلغ الامام ان أحد ولاته جن أو أعمي أو ارتد أو مات ، فولي غيره عمــله ، ثم

تبين له ان الاول سليم لم تحدث فيه آفة ولا منة خيانة ، فولاته الثانيـة ماضية لانه لو صرف الاول من غير بأس لنفذ تصرفه الا ترى ان رجلا لوقيل له: ان امرأتك تريد أن تطلقها فقال : هي طالق . ولم تكن المرأة ارادت الطلاق ، أطلقت لانـه لو ابتدأها بالطلاق وهي غير مريدة لطلقت ، ولو بلغ ان فلاناً صالح للولاية فولاه. وذلك الفلان غير صالح للولاية فتوليته لا تنفذ لانه ليس له ان يولي الامر من يصلح ، وليس هذا كالذي قبله.

فصـــل

وإذا امر الامام امراء ، واستقضى قضاه ثم مات ، كان امراؤه وقضاتـه على اعمالهم كما كانوا في حياته ولا ينعزلون . وليسوا كالوكيل ينعزل بموت الموكل ، لان الوكالة نيابة، والولاية شركة . الا ترى ان الوالي يخدم ولا يرى الامام الذي ولاه الحد فيجوز ذلـك له ويسعه . والقاضي يقضي بخلاف رأي الامام الذي استقضاه ، فيجوز ذلك منه. والوكيل لايعمل إلا ما يوافق رأي الوكيل ، فان خالفه رد فعله .

فصـــل

فاذا اوصى الامام بالامر من بعده إلى احد مثله ، فذلك جائز لان اختيار من يلي الامر من بعده احد مصالح المسلمين وهو منصوب لها كلها ، فهذا منها .

فصـــل

فأما ولي الصرف ، وقاضي البلد إذا عهد إلى غيره بما يليه من بعده ، كان ذلـك منه لان المفوض اليه ليس بحق له لازم ، الا ترى ان للامام عزلة ايضاً . فهو في هذا الوجـه كالوكيل ، فالامام المتفق عليه إمامته حق لازم لانه ليس لاحد ان يعزله . فلذلك نفـذ تصرفه في حياته وبعد موته والله اعلم وبالله التوفيق .

ذكر حقوق الولاة

قال الله عز وجل: ﴿يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم﴾[١]

---

(١) النساء : ٥٩

وجاء عن النبي ﷺ (اسمعوا وأطيعوا ولو أمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة)(١).
وجاء عنه ﷺ انه قال : (من أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني)(٢)
فأول الطاعة للامام أن يعظم ويؤمر من الدخول عليه والجلوس عنده ومخاطبته ومعاملته، ويتحاشى إيذاؤه وإغلاله والغض من حرمته . وإذا أقيمت الصلاة خلفه في وقتها ، وكان هو الذي بالناس ، أو خليفته لم يتخلف أحد عن الصلاة خلفه ، إلا أن يكون له عذر بين.
وسواء كان في الناس من لا يرى رأيه فيما يجب في الصلاة أو لا يجب ، وينقض الوضوء أو لا ينقض ، ويفسد الصلاة أو لا يفسد ، أو كانوا كلهم يرون رأيه. فعليهم أن لا يقعدوا عن الجمعة خلفه بل يصلوها وراءه معتقدين وجوب اتباعه وتحرى عنهم . وقد كتبت في هذه المسألة مفردة استمعت القول فيها ، وليس لهم إذا حضروا المسجد أن يبادروا الإمام الجمعة ، بل ينتظرون خروجه ليفتها فيهم صلوها قبل وهو مترسخ لها لم تجز عنهم .

فصل

وإذا سأل الوالي زكاه وجبت في مال ظاهر لرجل فعليه أن يدفعها اليه منشرحاً بها صدره .

فصل

واذا خرج الإمام للجهاد فإن كان بغير قد وقع ولا يدري ان الكفاية بأي مقدار تقع من الغزاة ، فعلى كل من قدر على الجهاد أن يخرج بخروجه وإن كان متطوعاً مبتدئاً فعل من يأمره بالخروج معه من المقاتلة الذين يروقهم أن يخرجوا وليس لأحد منهم أن يتخلف عنه بلا عذر ، وإن لم يخرج بنفسه ، وأنفذ سرية ، فعلى من سماهم واختارهم من الجملة التي ذكرناها أن يسمع ويطيع وليس لأحد من المجاهدين إذا أغنموا أن يستأثر بشيء من الغنيمة ، ولا يأخذ إلا ما يعطيه الإمام عند القسمة ، ولا يتولى عزل الخمس وتفريقه غيره ، ولا قسم الأربعة الأخماس إلا هو ، وليس لأحد أن يهادن العدو ويعاقدهم الصلح على أموال يعطونها المسلمين إلا الإمام .

---

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الجهاد ٣٩ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الاحكام ١ ، الجهاد ١٠٩ .

فصـــل

ولا يقضي أحد بين اثنين وان حكماه ورضيـا بحكمه فليس القضاء إلا للامام ولمن ولاه ، ولا يحد حداً خالصاً لله عز وجل إلا باذن الإمام ، فإن حده بغير اذنه ، فإن كان ذلك قتلا أو قطع جارحة ، فقد فات . فإن كان جلداً أعاده الإمام عليه . وهذه أبواب تتفرع ، والجملة إن ما لم يلق به تسليط العامة عليه ولاتفويضه إلى مايجب عليه من الافراد فهو إلى السلطان ، فما كان اليه فليس لأحد أن يغتاب عليه فيه والله أعلم .

ولا ينبغي لرعية السلطان أن يتحسسوا أخباره ويبتغوا عوراته ، ويتطلبوا عثراته ، ويستشعروا خلافه ، ويبغوا الخروج عليه للأسباب والغرض به .

ولا ينبغي إذا رأى أحد من سلطانه شيئاً يكرهه أن يشتمه أو يذكره بسوء ، وإن ضاق به صدراً أن يلعنه ، لأنه ظل الله في الأرض ، والتهيب والإجلال أليق بمحله، وزينته من الاحتقار والاذلال ، ومما جاء فيه عن السلف قال : كان عبـد الله بن عامر يخرج ، ويخطب الناس عليه ثياب رقاق ، مرجل شعره ، وأبو بكرة إلى جنب المبر ، فقال أبو بلال : من ذا يراد به ألا تنظرون إلى أمير الناس وسيدهم يتشبه بالفساق ويلبس الرقاق، فسمعه أبو بكرة . فلما صلى الأمير ودخل ، قال أبو بكرة لابنه : ادع لي أبا بـلال . فدعاه ، فقال له أبو بكرة : قد سمعت قولك في الأمير آنفاً ، واني سمعت رسول الله ﷺ قال : (من أهان سلطان الله أهانه الله ، ومن أكرم سلطان الله أكرمه الله) [1] وجاء في اللعن ما معناه . النهي . لأنه إذا لعن لم يؤمن أن يجاب فيزداد شراً .

وفيما جرى معنى آخر ، وهو انه ربما وقع اليه الخبر فيكون منـه إلى من بلغـه القبيـح عنـه بعض ما يكره وقد جاء عن النبي ﷺ انـه قال : (لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه . قيل : يا رسول الله ، وكيف يذل نفسه ؟ قال يتعرض من البـلاء لما لا يطيق) [2] .

---

(١) ورد في صحيح الترمذي الفتن ٤٧ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ٣١ .

فصــــل

وإذا كان للناس سلطان ولأن جانبة لهم ، فربما يدعو قوماً إلى طعامه ، وربما يصل بعضهم بشيء من المال الذي في يده ، فان كره من يرغب في تأنيسه أو إفادته ذلك منه ، فليتعذر ، ولا ينقبض عنه إلا لإيثار من هو أحوج منه بما يعرض عليه . فأما رد يده عليه تكرها لمخاطبته ، أو تورعاً عن طعامه وغير ذلك مما في يـــده ، فلا يجوز لأن نزاهتــه إن كانت بادية ، فليس لأحد أن يلوثـــه ، وإن كانت سراً بابهـــا فليس له أن يجاهد بتظليمه أو بتحزيبه .

فصــــل

وإن عرض بعض أعماله على رجل وسأله أن يعينه بتقلده ، فان كان الرجل يعـلم من نفسه الصلاح له ويبق منها بالأمانة والنزاهة ، ولم يكن ذلك قاطعاً له على فرض ، فقـد يعين عليه . فينبغي له أن يجيبه . فان لم يكن معه من صلح له ويخشى من امتناعه ضيــاع ذلك الأمر ، فعليه أن يجيبه ، فكذلك إن كان الأمر يتردد بينه وبين من يخش جانبه ، ولا يوثق الثقة التامة ، فينبغي أن يجيبه ، وإن كان لا يثق من نفسه بالتماسك ، فلا ينبغي له أن يتقلد عملا بل يعتذر ويستعفي .

فصــــل

وإذا دعا الإمام رجلاً من أهل العلم أن يصحبه ليستعين برأيه في النوازل التي تـنزل عليه أن يجيبه ، إلا ان يكون له عذر بين يقعده عنه ، وإن كان الإمام غير عدل فانــه يحضره ليكفه عن الظلم ولا يفسد على حكم يمضيه ولا صدقة يأخذها لأن ذلك ليس له من قول . ويرى ان الفسق يناقض الامامة ، فان كان الرجل يرى انه على ما هو عليـــه من الفسق ، أجابه في ذلك بما سأله عنه ، وإن صح له من مال بيت المال شيئاً أو من مال نفسه وسعه أن يقبل فيه إذا كان عدلاً ولا يقبل منه مال بيت المال إذا لم يكن عدلاً لأنه ليس بوليه . فان كان يرى انه وليه ، ونافذ الأمر فيه فقبـــله ، وهو من أهل الرأي والنظر لم يمنع وإن كان الرجل الذي يرغب الامام في صحبته صاحب أوراد من العبادات ودرس العلم

فكان ينقطع بالاختلاف اليه عن كثير من أوراده . فان كان في البيد من يصل النـاس إلى حاجاتهم من العلم به ، وكان هذا إذا حضر الامام ، قبل الامام قوله وتشفعه فيمن يتشفع له ، وانتهى عما ينهاه عنه أو يوجب ذلك له في الأكثر ، فليغشه وليلزم مجالستـه للغوث والرحمة ، إلا أن يخش أن ينس ما حفظ من القرآن أو دعاه من العلم. فيسأل الامام أن يخليه وقد يقرأ فيه ما شاء من القرآن ، ولدرس ما بـدا له من العلم ، فان أبى لم تكن عليه طاعته والله أعلم .

ذكر كفاية الامام : وإذا كان للناس إمام فكفايته في بيت مال المسلمـين من خمس الخمس أسهم النبي ﷺ ، ومن التركات التي لا يعلم لها مستحق ولد ولا زوجه ، وكفايتـه ما شد له حلة ، وإفادة في الناس مرده في صدور رعاياه هشة ، وسدد له على الأعداءقوة ، وأما شد الحلة فهو الذي يحتاج اليه كل أحد من المطعم والملبس ، سلطـاناً كان له أو غير سلطان . وأما المردة ، فهي أن لا تكون ثيابه رثة به وقيع عن مثلها أكبر رعاياه ، ولا من نوع مسترذل ، ولا يكون طعامه نزراً قليلاً مضطراً لأجله إلى الانفراد به عن خاصته وبطانته ولا يفصل عنه . وإذا أراد أن يكرم به أحداً أو يتصدق به على من يحتـاج لم يقدر عليه ، ولا يكون من يسبب من يؤثره إلى حقارة النفس ودناءة الطبع ، ولايكون مسكنه ضيقاً حقيراً ولا وضيع البناء ، وفير البسط والفرش ، ولا يبتذل بخدمـة نفسه أو استخدام زوجته أو ولده دون مملوك واحد أو أكثر يمسكه لخدمته ،وخدمة منيؤويه من الزوار وغيرهم ، ولا أن يتخذ السير في الأسواق وأطراف البلد لنفسهعادة،أويركب حماراً أو دابة مستحقرة أو سرجاً خسيساً . فان هذا كله يزري ويسقطه عن أعين الناس ويعرضه لأن يهذي به ويتحدث عنه بما يحقر منه . وإذا طال ذلك نزعت هيبتـه عن الصدور . فينبغي أن يتوقى ذلك ويتكلف من الطعام واللبـاس والمسكن والخدم ما ترفعه عن حد الضعة ، ويبلغه بعض منازل الرفعة ، ولا ينتهي إلى حد الافراطوالسرف، فيتخذ له من الطعام مما يجتمع عليه إما كل يوم ، واما كل يومين أو ثلاثـة أيام مع خاصته وأهل كرامته ، ويفضل عنهم لعياله وخدمه ومن يراد مواساته من الجيران وغيرهم ، ويتخذ له من اللباس ما يرتضى من ملابس الرجال بقدر ما يكفيه لادامة التجمل حتى لا يحتاج إلى أن يلبس ثوباً دنساً أو خلقـاً قد ذهب رواؤه ، أو يتمرأ ما يرى من خلاله

بشرته ، ويكون له من الجماعات والأعياد غير دخول الوفد عليه غير ما يلبسه في سائر الأيام ، وعند دخول العامة عليه غير ما يلبسه مع الخاصة ، وعند خلواته غير ما يلبسه مع الناس ، وبالليل غير ما يلبسه بالنهار .

إلا انه يتحرى في كل ذلك يكون قصداً لا طغيان فيه ولا اختيال . ويقتني من الخدم من تقع له الكفاية ويعد لنفسه ولهم الأسلحة والدواب ، ويحلي مراكبه بأدنى ما يعرف به تجملا ، وكذلك سيفه ومنطقته ، ويقيم لخدمه معايشهم ، ويزيح فيما يحتاجون اليه عللهم وإن اقتنى أحراراً يعملون له بالأجرة فذلك جائز ، وإذا كان هذا هكذا ، فينبغي له أن يتخذ دار تسعه وخدامه وخزائنه التي يخزن فيها وأسلحته ، وحارساً ، إن كان له ، وأن يرتب بالباب من لا يدخل عليه في غير وقت البروز للناس إلا باذنه وهذا كله من بيت المال ، وإذا قام بحفظ المسلمين وقصر أيدي العدوان بعضهم عن بعض وتمهد السبل ونقصها عن الدعاء والجواب ، ووفى المسلمين كل حق يلزمه لهم لأنه العامل لهم ، وما يأخذه فمنزلة الأجر ، وإنما يستحق العامل الأجر إذا وفى العمل .

فان قيل : ان الذي كتبتموه من وظائف الامام يخالف المعهود من أمر رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين لأنهم لم يبسطوا في مال المسلمين هذا التبسط ، فهلا قلتم ان سئل الأئمة أن يقتصروا على ما روي عن رسول الله ﷺ وخلفائه انهم اقتصروا عليه ؟

فالجواب : لأن النبي ﷺ ساس الناس بسلطان النبوة وكان الله عز وجل أخبره انه يعصمه من الناس وألهمه الرأفة والرحمة بأمته ، فكان يحب السكينة تواضعاً لله عز وجل وتسلية للمساكين ، حتى إذا نظروا إلى رسول الله ﷺ وهو يكابد مثل ما يكابدون خف عنهم ما يجدون ، وطابوا نفساً بما يلقون ، وكانت هيبته ممكنة في صدور الناس متسلطة على نفوسهم بمجرد ما كان مقدر من مكانه ومنزلته عند الله تعالى ، ويخشوه من وجوب النار عليهم إن عصوه وازدروا أو ضيعوا حقاً من حقوقه فلم يؤدوه . فلم يحتج مع ذلك كله أن يحمل على أعينهم بشيء مما سبق ذكره . ولا أن يكثر بمتاع الدنيا مع علمهم بتوفر حظه من نعيم الآخرة . وأما ولاة الأمر بعده فلم يحتاجوا إلى التكليف الذي وصفناه لقرب عهد الناس بزمان النبوة ولأن تلك الرعيه لم تكن شاهدت قبل ذلك سلطاناً مباينا

للعامة في نفسه وحاله وطعامه ولباسه وفرشه وآلاته ، فيحتاج ولاة أمورهم لذلك إلى أن يتكلفوا في هذه الأبواب ، ما يضاهي حال من شاهدوا خيلاً توازي لهم رعاياهم ، فلا يصير ذلك سبباً لفروغهم من طاعته واتباع أمره وإنما كان أمراً مستأنفـاً والحال غيره ، ويستوجبه إلى الزيادة على ما كانوا عليه ، فلما تبدلت العـادات ، وصار الامام محتاجاً إلى سياسة الرعية بأكثر مما كان اولئك يسوسونهم كما ساسهم النبي ﷺ بالهيبة ، ثم أبو بكر رضي الله عنه بالكلام ، ثم عمر رضي الله عنه بالدرة ، ثم عثمان رضي الله عنه بالسوط ، ثم علي رضي الله عنه بالسيف ، فكذلك لما تفاقم الامر بعد وأثناء أداء الشغل ، فاحتيج إلى أن يسوس الامام الناس بالانقباض عنهم وترك التواضع والتطاعن لهم ، وكان ذلك لا يكون إلا بالارتفاع في المطعم والملبس والمسكن والمركب عن حد ما يسمونـه ، فله أردناه أو صنعه كان له من ذلك ما لا يجحف بمال بيت المال ، ولا يلتحق بحـدود السيف والطغيان . واما ولاة الامام بقدر كفاياتهم من بيت المال كما يراه ويؤديه اليه اجتهاده والله أعلم .

ذكر احكام المتغلبين : وإذا غفل الناس عن نصب الامام فتغلب رجل بقوة كانت له على بلد ، رضي أهل ذلك البلد بامارته ، وإن كان في ذلك البلد ممن يـتم بهم نصب إمام بينهم أو خارجاً منهم ، وأمكنهم ذلك فلم يفعلوه ، واحتفظوا على أمير يخصهم فحكمهم وحكم أميرهم حكم البغاة ، وإن لم يكونوا بهذه المنزلة فحكم اميرهم في عامة الاشياء حكم التخمين ، فان كان بنفسه عدلاً تولى وولي ، وإن كان عدلاً ولم يكن عالمـاً ولي بالمشورة ولم يتول . وهذا ، لانه لو كان للناس إمام لكان اخطأ لهم بـه ، ان يبعث عليهم اميراً ينوب عنه في رعايتهم . فاذا لم يكن إمام ، قاموا بايصال هذه الحطة إلى القيـام بأنفسهم مقام الامام ، او كان كما انه إذا مات ميت ببـلد ولم يخلف وارثاً ، لم يجز لاحد أن يتصرف في ماله فيجهزه ويقوم بكفايته إلى (أن) يدفن إلا اذن الحـاكم . ولو مات في بادية حاكم بها يتولى ذلك من يحضره من المسلمين ، ولم يكن عليه عزم ، لان الحاكم لو حضر لكان عليه أن يطلق ذلك له من ماله ، فاذا لم يقدر عليه لم يسع إهماله وتضييعه ، فكان من يحضره قائماً فيه مقام الحاكم . وهكـذا الرجل يكون له على آخر دين ، فان انكره وكانت عليه بينة واستحلفه فحلف ووجد له مالاً لكان له ان يأخـذ من جنس

حقه بقدره ، فيقتضيه بدينه ، وأن يأخذ من غير جنسه فيبيعه بمثل ماله عليه ثم يقتضيه بدينه ، لأن حقه لو ثبت عند الحاكم لكان على الحاكم أن يوصله إلى حقه من أحد هذين الوجهين ، وإذا لم يقدر على أخذ حقه ، فالحاكم لم يبطل بذلك حقه ، فيتولى ذلك بنفسه ما يقدر عليه فكذلك أهل كل بلد ، فإنما حقهم أن يكون عليهم عامل للامام يرعاهم ، ويقوم بمصالحهم ، فإذا لم يصلوا إلى حقوقهم من الرعاية والولاية من قبل إمام يكون لهم ، لم يهملوا أنفسهم ، ولكنهم يتولون نصب من يرعاهم ما كان الإمام يتولاه لو كان موجوداً والله أعلم .

فصل

وإذا نصب أهل البلد في الحال الذي ذكرنا ان لهم النصب أميراً ، ثم قام بأمر المسلمين قائم ، وتثبت إمامته كان على هذا الأمير أن يسمع له ويطيع ، لأن طاعة الإمام تعم ولا تخص فإن لم يفعل كان باغياً عليه ، ولم يسمع أهل البلد طاعته بعدما استعمل الإمام عليهم غيره ، وهو على عمله إلى نبذ للامام عزله عنه فعزله ، لأنه في أول أمره كمن ولاه الإمام فكذلك يكون في آخره والله أعلم .

فصل

فإن لم يرض أهل البلد بامارة من ذكرنا ، ولكنه قهرهم وحملهم على طاعته فلم يستطيعوا مخالفته ، فإن كانت كراهتهم له لأجل انه لا يصلح للامارة ولا يقوم بشروطها ، فهم معذورون وحكمه بينهم كحكم الباغي . فإن يصلح لها وإنما يكرهونه مثلاً إلى التشبيب والخلاعة فقهرهم ليكف بعضهم عن بعض ، ويأخذ من بعض ويقوم بحدود الله تعالى وحقوقه بينهم ، كان حكمه حكم من يتفق أهل البلد عليه ويرضون إعادته ، والله أعلم.

فصل

وإذا كان للناس إمام ، فتغلب رجل على بلد وقهر أهله على طاعته ، فأخذ من مسلميهم الصدقات ، ومن ذميهم الجزية ، وزوج الأيامى الأناث لا بأمر أوليائهن ، ونصب القوام

على الأيتام ، وقضى بين المختصمين ، فألزم وأسقط وبرأ وحرم ، فما فعل ذلـــك فهو رد وليس شيء منه بنافذ والله أعلم . وإن كان المتغلبون لما كثروا طعنوا في الإمام العادل بأمر كان منه ، نصبوا بآرائه إماماً آخر مختلفـاً ، فإن لم يكن لهم مع هذا قوة بالإمام العادل وأنصاره ، فلا حكم لتأويلهم . فان تساوت قوتهم قوة الإمام العادل أو قارب ، فقد ثبت لهم التـــأويل ، فلا يرد من تصرفات إمامهم وعمـــاله إلا ما يرد من تصرفات الإمام العادل وعماله .

فان قيل : فهذا يدل على ان الامام لا يكون إماماً ، وان تكون له قوة ، وفيه منعه ولولا ذلك لاستوى أن يكون الامام العادل قوياً على دفع الباغي ، أو ضعيفاً عنه .

قيل : لا يدل ! لأنا لا نقول : ان الامام العادل يعدل بقوة الباغي ، لكنا نقول : انه إمام . فان كان ضعيفاً وليس الباغي إماماً ، فان كان قوياً . وهذا قول الجميع . وفيـه الحجة إذاً لنا لا علينا . وإنما اعتبرت قوة الامام وضعفـــه في إجازة التصرفات للباغي وردها ، لا في إثبات الامامة له بغلبتـــه أو دفعها . فاذا أجزناها منه في حال ضعف الامام وعجزه عن مقاومة . وإنما تلك الاجازة عن ان شبهتهم بترك حجته كـــما يترك النكاح الفاسد منه منزلة النكاح الصحيح ، والشراء الفاسد منزلة الشراء الصحيح ، لا على ان لهم حجة بقوتهم تعادل حجة الامام العادل. وفي هذا سقوط هذا الالزام ، وبالله التوفيق.

فان قيل : فهلا كانت شبهتهم كحجة غيرهم ، فان لم يكن لهم شوكة :

قيل : إنما شبهتهم إمامهم لأنهم وإن كثروا ولم يكن لهم إمام لم يكن قولهم شبهة ، غير انه يحتاج إلى ان يكون إمامهم متبعاً حتى يكون له تأويل . وذلك انه إذا لم يكن له رهط وأشياع ، ولم يتصور بصورة الامام ، إذ الامام من يؤتم بـه . وذا صار له رهط وأشياع ، تصور بصورة الأئمة ، فصار ذلك له شبهـة . إلا ان الضرورة إن ثبتت ، فان الحقيقة لا تثبت . فان إمام أهل العدل لم يكن إماماً ، لأن له أشياعاً ، وإنما كان الصحة للعقد الواقع له ، وسلامته في وقته .

ألا ترى من وجد في ظلمة الليل في فراشه امرأة فأصابها درىء الحد عنه للشبهة ، وهي تصور الأجنبية له صورة امرأته ، وذلك لا يوجب أن يقال : ان حقيقة الزوجية مضاجعة

الزوج في فراشه . ولو اشترى رجل جارية ، فوطئها ثم استخفت ، لم يكن عليه حد لتصورها عنده بأمته ، وذلك لا يوجب أن يقال : ان حقيقة الملك الشراء فقط ، حتى يكون الوكيل بالشرى مالكاً ما اشترى لغيره ، بل حقيقة الملك بنقل حقوق البائع إلى المشتري ، فحقيقة الزوجية تبطل حق المرأة في تصنعها إلى الزوج . وكذلك ينوب التأويل للباغي عند كثرة جمعه يتصور في تلك الحال تصوره للأمة ، ولا يوجب أن تكون حقيقة الامامة كثرة الاتباع والأشياع ، لكن الحقيقة صحة العقد بعد استحقاقه إياه وسلامته . وهذا مما وجد الامام العادل ، ولم يوجد للذي يناصبه ، لأن العقد له وقع لها رضاء بما تقدمه من العقد للامام العادل ، فلم تثبت له حقيقة الامامة ، وان تثبت صورة الأئمة من طريق كثيرة الاتباع والله أعلم .

* * *

الخمسون من شعب الايمان

وهو باب في التمسك بما عليه الجماعة

قال الله عز وجل : ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ (١) . وجاء عن النبي ﷺ : (من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام) (٢) . وانه قال : (من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات ، مات ميتة جاهلية . ومن قاتل تحت راية حمية أو يدعو إلى عصبية فقتل ، فقتلته جاهلية . ومن خرج على أمتي بضرب برها وفاجرها لا يتحاشى مؤمنها ، ولا يفي لذي عهد بعهده فليس مني ولست منه) (٣) .

وقال سماك بن الوليد : قلت لابن عباس ما تقول في سلطان علينا يظلمنا ويشتمنا ويتعدى علينا : ويأخذ صدقاتنا فلا يؤدون منها حقها بمنعهم ، قال : لا ، اعطوهم . قلت : انهم يظلموننا ويحرموننا ويشتموننا ، أنقاتلهم ؟ قال : لا يا حنفي ، ان أتاك اهدل الشقين متنفس المنخرين ، فاعطه صفقتك ، فلنعم القلوص قلوص يأمن المرء من عرسه ووطئه . ثم أخذ بذراعي فغمزها ، ثم قال : يا حنفي ، الجماعة الجماعة ، إنما هلكت الأمم الخالية بتعدمها . أما سمعت قول الله عز وجل : ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ .

وجاء عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ انه قال : (ثلاثة من أهل السنة : الصلاة مع كل امارة ، والجهاد مع كل خلافة لك جهاده وعليه شره ، والصلاة على من مات من أهل القبلة) (٤) .

---

(١) آل عمران : ١٠٣

(٢) ورد في صحيح البخارى الفتن ٢ .

(٣) ورد في صحيح مسلم الامارة ٥٣ ، ٥٤

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وعن النبي ﷺ قال : (ثلاثة أن لا تجامعوا عليها أمراءكم فهي الهلكة : الجمعة تجمعون معهم ، وهذا النسك ينسكون معهم ، وهذا العدو تجاهدون معهم)[١] . وقال رسول الله ﷺ : (من مات مفارقاً للجماعه مات ميتة جاهلية)[٢]. وعنه ﷺ في حديث آخر : (من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية)[٣] .

وعنه ﷺ : (ان الله كتب عليكم الجمعة فريضة واجبة إلى يوم القيامة ، فمن تركها جحوداً أو استخفافاً بها (في) حياتي أو موتي ، وله إمام عادل أو جائر فلا جمع الله شمله ولا أتم له أمره)[٤] .

وعنه ﷺ انة قال : (أطيعوا أمراءكم ما كان ، فان أمروكم بما حدثتكم به فانهم يؤجرون عليه ويؤجرون بطاعتكم ، وإن أمروكم بشيء مما لم آتكم به فهو عليهم ، وأنتم منه براء ، ذلك بأنكم إذا لقيتم الله جل وعلا ، قلتم : ربنا لا ظلم فيقول : لا ظلم . فتقولون : ربنا أرسلت الينا رسلاً فأطعناهم باذنك ، واستخلفت علينا خلفاً فأطعناهم باذنك ، وأمرت علينا أمراء فأطعناهم باذنك . فيقول : صدقتم هو عليهم وأنتم منه براء)[٥] .

وعنه ﷺ انه قال : (يا أبا ذر كيف تصنع إن أدركت أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها ؟ قال فقلت له : كيف تأمرني أن أصنع ؟ قال : صل الصلاة لوقتها واجعل صلواتك معهم نافلة)[٦] .

فبان بهذه الأخبار وجوب التمسك بالجماعة وترك الشذوذ والمخالفة . فهذا باب يتسع ويتشعب ، وتلحق شعبة منه بالباب الذي قبله ، لأنا كتبنا فيه ، وجوب طاعة الامام ، وفصلنا من جميع العلماء على إمامته . ومن يختلفون في إمامته ، وكان المقصود منه إثبات الامامة والامارة ووجوب الطاعة لأولي الأمر في الجملة .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٢٧٥ .
(٣) لم يرد إلا في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٩٦ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الاقامة ٧٨ .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) ورد في صحيح مسلم المساجد ٢٦ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤٤ ، الأمارة ٦٢ ، ٦٣ .

فأما هذا الباب ، فانه يذكر فيه الحكم في ولاة الجور والجاهرين بالفسق والحال التي ينبغي أن يصاروا فيها . والحال التي ينبغي أن يجاهدوا فيها ، ثم سائر ما يشتمل عليه معنى هذا الباب مما لا يتصل بأحكام الولاة ولا يرجع اليهم ، فيقول : أما الامام العادل الثابت إمامته من بعض الوجوه التي تقدم ذكرها فطاعته واجبة ومخالفته حرام ، والثبات على عهده وعقده فرض . قال النبي ﷺ : (فمن نكث صفقته فلا حجة له يوم القيامة ، ومن مات وهو مفارق الجماعة فموتته موتة جاهلية) [1] . وهذا لا يختص به من عقد الامام ، فأعطى بها صفقته بيمينه ، لأن الذين لم يعقدوا لما لزمهم عقد الذين عقدوا صاروا في الحكم عاقدين ، فمن خالف منهم الامام ورفض إمامته واعتزل طاعته ، فقد نكث صفقته ، فالجائز ذكرنا الاختلاف فيه ، وفي كل فاسق ، سواء كان فسقه بالجور أو بغيره ، فمن قال : ان الفسق لا يناقض الامامة احتج بظواهر هذه الأخبار ، وقال : انها نطقت بايجاب الطاعة للعادل والجائر وتسميتها جميعاً إماماً ، ويصلي الصلاة لوقتها ويخرجها عن وقتها وإخراجها عن وقتها بلا ضرورة فسق . فصح ان الفاسق إمام ، كما ان العادل إمام ، وإذا كان إماماً وجب من طاعته ما يجب من طاعة الامام العادل . ومن قال ان الفسق يناقض الامامة ، قال : ان ذكر الامام الجائر منفرداً عن الامام العادل ، ليس إلا لأن الجائر إمام في صورة أمره وظاهر حاله ومن إثبات أن يكون إماماً بالاطلاق كالعادل ، وخرجوا عن طاعته ، ونبذ طاعته إذا كانت لا تكون إلا لنقض الجماعة ، وجبت طاعته .

وفي ذلك دليل على ان مفارقته إذا أمكنت بغير نقض الجماعة وجبت مفارقته . ومعنى مفارق الجماعة : ان الجمهور إذا كانوا يريدون ان فسقه لا يناقض إمامته ، وكان نفر يرون انه يناقضها ، فهؤلاء النفر ليس لهم أن يتوخوا بما في نفوسهم لأن الجمهور يخالفونهم ، ويردونهم عن رأيهم . فأما ان ينفع الفرقة ، واما أن تصيبهم من الامام المعرة استظهاراً فيه بالجمهور ، فيكونون قد تعرضوا من البلاء ما لا يطيقونه ، وذلك ما قد نهو عنه . وهكذا إن كان أهل الرأي اضطربوا وماجوا ، وثارت الفتنة ، واضطرب الحبل فسألهم أن يسكنوا ويلزموا الجماعة . ومعنى لزوم الجماعة في هذه الحال الثبات على

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٢٢٩ ، ص ٥٠٦ .

الأمر الجامع ، وهو احتساب صاحبهم إماماً ، والتزام طاعته وترك الخوض فيما يفرقه فواجب السكوت عنه ، فأقام الصلوات وجب إثباتها وإقامتها . فإذا سأله الصدقات ، فاعتدى فيها وأراد فوق الواجب ولم يكن رده أعطى ، ويكون قول رسول الله ﷺ (ومن سئل فوقها فلا يعطه) [1] خارجاً عن ما يمكنه أن يمتنع من الزيادة ، أو دلالة على ان الإمام وإن طالت بها ، فليست الزيادة بصدقة تلزم لزوم الأصل . وهكذا إن علم منه انه يأخذ الصدقات فلا يضعها مواضعها أعطي ، إذا المصدق إن لم يكن أن يعطي ويكتم وتسقط الصدقة بذلك عن طالب المال كما يسقط حد الإمام الباغي إذا ثبت تأويله ، وهكذا إن نصب قاضياً وجب الترافع اليه إذا وقعت الضرورة ووجبت طاعته . فأما إن استقروا واستبصروا فإن ذلك يختلف . فإن كان في جهاد وجبت طاعته ، وإن كان في دفع واحد مثله عن نفسه ، أو قصد جائر قتله ليقمعه أو يلحقه بجملته أعين ، وليكن بينه من يعينه يوهن المدفوع والمقصود ، وكسر شوكته وإبطال أمره عليه لفسقه وفساده ، لا أعلمه من هو خارج معه لتقوى يده وتشتد شوكته . وإن كان في دفع جنده وقصدوه بالحق ، ليزيلوه عن مكانه ويجلسوا فيه من هو أهدى سبيلاً وأقوم طريقاً منه ، فإن أبصر الناس فيه قوة ، وكانت غلبتهم له أظهر ، وأهم في رأيهم من خلافها ، لم يكن لهم أن يعينوا صاحبهم ، فكان عليهم أن يواصوا الجند القاصرين له ، ويسألوا الله تعالى أن يكفيهم جميعاً أمره ، وإن كان بهم ضعف ووهن فيما يريدون ويخشون أن لا يثبتوا ولا يطيعوا صاحبهم ، وإن أجابوهم ابتلوا معهم ، كان على من يعذر في القعود أن يتعدوا إن رادوا صاحبهم عن الخروج معه ، ولم يقبل له عذراً خرج معه ، وينكث للرمي والضرب والطعن ما أطاق . فان حمل على كل شيء من ذلك رمى رمياً ضعيفاً لا يبلغهم بمثله سهمه ، أو قوياً يتجاوزهم ، ولا يسكن بينه وبينهم حموه ، وإشارة بالرمح ولم يطعن ، وبالسيف ولم يضرب ، وأكل مما يرميهم به لو يشير به نحوهم نعتاً له . وإن قدر على تحذير الناس من حيث لا توقف على أمره فعلت ، فان هموا بالانصراف كان أول منصرف وبالله التوفيق .

فان قيل : ليس شيء من هذا بطاعة قلنا : ولا قلنا ان طاعته واجبة بالإطلاق . وإنما

---

(١) وود في صحيح البخاري الزكاة ٣٨ .

قلنا : انها تجب تقية له ، ووجوب التقية في الظـــاهر لا تمنع من الاحتيــاط الذي في الباطن والله أعلم .

وأيضاً فقد قلنا : إن أمكن عزله بلا فتنة وجب ، وإذا أمكن ترهين أمره سراً بلا شر يحدث ، فكيف لا يجب أو لا يجوز ؟ والله أعلم .

فصـــل

وأما ما لا يتصل بأمر السلطان من هذا الباب، فهوان أهل البلد إذ أخرجوا للجهاد، فينبغي لهم أن يخرجوا معاً ولا ينقصوا ،فيتبدد عقبه ويخرج عصبه .ولا ينبغي إذا أقيمت الصلاة أن يأتيها فريق ويشذ عنهـــا فريق بشيء في نفوسهم ، اما من الصلاة ، واما من طريق آخر ، ولا ينبغي لهم إذا تفرقت بهم مذاهب الاجتهاد في احكام الدين أن يتهاجروا ويتباينوا ويتعادوا ويتباغضوا ، لاختلاف مقالاتهم ، بل يعـذر بعضهم بعضاً ، ويعلموا ان الاجتهاد لا يؤدي المجتهد إلى ما يحبه ويهواه ، ولكن إلى ما جعل طريقاً اليه ، ود الا يأذن الله عليه ، فلا يحسبوا اختلاف الرأي خلافاً ولا إفراقاً ، ويقتدوا في ذلك بالصحابة رضي الله عنهم ، فانهم كانوا يختلفون ثم لا يتباغضون ولا يتهاجرون .

معنى لزوم الجماعة في هذا لزوم الأمر الجامع ، وترك الخوض فيما يفرقه ، اتيان ابدى كل واحدة من الفرق وإعجازهم عن القيام بنصرة الدين وأطماع الأعداء أو المخـــالفين . وكفران نعمة الله تعالى التي أنعمها على النبي ﷺ إذ يقول وقوله الحق : ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم ، فأصبحتم بنعمتــه إخواناً ﴾ (١) . وقال : ﴿ هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين ، والف بين قلوبهم ، لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما الفت بين قلوبهم ، ولكن الله الف بينهم إنه عزيز حكيم ﴾ (٢) .

وانهم إذا ساروا بعد النبي ﷺ إلى ما كانوا عليه قبلت قلوبهم منعه من التخريب والتفرق واستحبوا العادة الجاهلية على العادة الشرعية ، فلا يؤمن إذا أسكنت نفوسهم ذلك وضربوا

---

(١) آل عمران : ١٠٣

(٢) الأنفال : ٦٣

عليه أن يبتغوا أشكالها من الأمور القديمة المكروهة شيئاً فشيئاً ، حتى ينسلخوا من الدين، ولعل ذلك هو الذي أشفق النبي ﷺ منه عليهم حين قال : (الا لا تعودون ضلالاً)[1] أو قال : (كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)[2] .

وما نزل هذه المنزلة فينبغي أن يحسم الشيء المؤدي اليه في أوله . هذا وقد قال الله عز وجل : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض)[3] . وقال : ﴿ إنما المؤمنون اخوة ﴾[4] . وجاء عن النبي ﷺ : (لاتحاسدوا ولا تباغضوا،ولا تقاطعوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً)[5] . فهكـــذا ينبغي أن يكونوا وليس التفرق من ذلك . وبالله التوفيق .

★ ★ ★

(١) ورد في صحيح البخاري التوحيد ٢٤ .
(٢) ورد في صحيح البخاري العلم ٤٣ ، توحيد ٢٤ .
(٣) التوبة: ٧١ (٤) الحجرات : ١٠
(٥) ورد في صحيح مسلم البر ٢٤ ، وفي صحيح البخارى الادب ٥٧ ، ٥٨ .

الحادي والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في الحكم بين الناس وما يتشعب فيه من الكلام

قال الله عز وجل : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بين العدل ، إن الله نعما يعظكم به ، إن الله كان سميعاً بصيراً ﴾ (١) . وقال : ﴿ إنا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين النـــاس بما أراك الله ، ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ (٢) وقال : ﴿ فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق ﴾ (٣) . وقال في صفة نفسه جل ثناؤه ﴿ قائماً بالقسط ﴾ (٤) . وقال : ﴿ وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ﴾ (٥) وقال : ﴿ واقسطوا إن الله يحب المقسطين ﴾ (٦) . وقال : ﴿ وإذا قلتم فاعدلوا ، ولو كان ذا قربى ﴾ (٧) . وقال : ﴿ يحكم به ذوا عدل منكم ﴾ (٨) وقال : ﴿ الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان ﴾ (٩). يعني آلةالعدل. ثم قال عز وجل : ﴿ ولا تنقصوا المكيال والمـيزان ﴾ (١٠) . وقال : ﴿ وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان ﴾ (١١) . وقال : ﴿ وزنوا بالقسطـــاس المستقيم ﴾ (١٢) . وقال : ﴿ ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾ (١٣) . وقال : ﴿ كونوا قوامين بالقسط شهـداء لله ﴾ (١٤) . وقال : ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام ﴾ (١٥) . وقال : ﴿ على ألا تعدلوا ، أعدلوا هو أقرب للتقوى ﴾ (١٦) .

---

(١) النساء : ٥٨
(٢) النساء : ١٠٥
(٣) المائدة : ٤٨
(٤) آل عمران : ١٨
(٥) المائدة : ٤٢
(٦) الحجرات : ٩
(٧) الانعام : ١٥٢
(٨) المائدة : ٩٥
(٩) الشورى : ١٧
(١٠) هود : ٨٤
(١١) الرحمن : ٩
(١٢) الشعراء : ١٨٢
(١٣) المطففين : ٣
(١٤) النساء ١٣٥
(١٥) المائدة : ٢
(١٦) المائدة : ٨

فوصف جل ثناؤه نفسه بالقسط وهو العدل ، وأمر عباده به ، ووصاهم فيما يتعاملون به بملازمته وبالانتهاء إلى ما يوجبه العدل الموضوعة بينهم من المكيال والميزان فثبت بهذا كله ان العدل بين الناس في الاحكام وعامة المعاملات من فرائض الدين .

فأما ما اتصل منه بغير الحكم ، والناس كلهم مأمورون بأن يتصف بعضهم بعضاً من نفسه ، فلا الطالب يطلب ما ليس له ، ولا المطلوب تبع بما عليه بعد أن يكون قادراً على أن يعفوه . وأما ما اتصل منه بالحاكم ، فجملته ان الحاكم ينبغي أن لا يتبع هواه ولا يتعدى الحق إلى ما سواه ، كما قال عز وجل لداود عليه السلام : ﴿ يا داود ، إنا جعلناك خليفة في الأرض ، فاحكم بين الناس بالحق ، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ﴾ (١). فان الحاكم ليس رجلاً خص من بين الناس ، فقيل له احكم بما شئت ، فان هذا لم يكن لملك مقرب ولا نبي مرسل . فانما اؤتمن على حكم الله تعالى ليفصل بين عباده به ، ويحمل المختلفين عليه ، فكل ما قاله بين الخصمين بما ليس بحكم الله فهو مردود عليه ، وهو فيه أسوأ حالاً ممن قاله وهو غير حاكم . لأنه اؤتمن فخان ، وكذب على الله جل ثناؤه واختيان الأمانة نفاق والكذب على الله شقاق ، والله عز وجل يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم ﴾ (٢) . ويقول يوم القيامة : ﴿ ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة ، أليس في جهنم مثوى للمتكبرين ﴾ (٣) .

وينبغي للامام أن لا يولي الحكم بين الناس إلا من جمع العلم السكينة والتثبت ، وإلى الفهم الصبر والحلم ، وكان عدلاً أميناً نزهاً عن المطاعم الدنية ، وربما عن المطاعم الردية ، شديداً قوياً في ذات الله ، متيقظاً متحققاً من سخط الله ، أميناً بالتمكين ، الجوار ما لا يهاب ، ولا المتعظم الجبار فلا ينتاب ، لكن وسطاً خياراً ، ولا يدع الأمام مع ذلك ان يديم الفحص عن سيرته ، والتصرف بحاله وطريقته . ويقابل منه بحب تغييره بعاجل التغيير ، وما يجب تقريره بأحسن التقرير ، ويرزقه من بيت المال إن لم يجد من يعمل بغير رزق ما يعلم انه يكفيه ولا تقصير به عن كفايته ، فيتطلع إلى أموال الناس ، ويشتغل عن أمورهم بطرف من الاكتساب يجبر به ما نقصه الإمام . ويحتل بذلك منه ، بما اليه القيام ،

---

(١) ص : ٢٦ (٢) الأنفال : ٢٧ (٣) الزمر : ٦٠

ويقوى فيما ولاه يده ، ويشد أزره ، ويكف مجاورته من العمال وغيرهم عن معارضته ومزاحمته ، ويأمرهم جميعاً بطاعته ، ولا يرخص لأحد في الامتناع عليه إن دعاه ، والخروج عن مقاله ان أمره أو نهاه ، فيما يتصل بالانقياد للحكم وحسن التسليم ، أو يعود عليه بالتفخيم والتعظيم . ويتوقى أن يقال في ولايته : هذا حكم الله ، هذا حكم الديوان فإن هذا من قائله إشراك بالله ، إذ لا حكم إلا لله . قال الله جل ثناؤه في كتابه : ﴿ ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين ﴾ [١] . وكما قال تعالى : ﴿ ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ﴾ [٢] فمن أثبت بالحكم لغيره ، فهو ومن ثبت الحق ، والا هو كغيره سواء . وقال : ﴿ ولا يشرك في حكمه أحداً ﴾ [٣] . وقال : ﴿ لا معقب لحكمه ﴾ [٤] . وقال: ﴿ لا مبدل لكلماته ﴾ [٥] . فمن قال : هذا حكم الله ، وهذا حكم الديوان ، فقد أشرك ، فإن سمع بذلك واليه ، فأقره عليه واعتبر طاعته وتعظيماً له ، كان مثله . قال الله عز وجل : ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله ، يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم ﴾ [٦] . فإذا كان هذا في القعود هكذا ، فما الظن بالاقرار والاستحسان ؟

وقال النبي ﷺ : (إن أنجع الأسماء عند الله أن يسمى الرجل باسم ملك الأملاك) [٧] . فإذا كان التسمي باسم الله ناجعاً ، أفلا يكون التعرض في الشرك في حكمه دامغاً باختيان .

فاذا كان هذا هكذا فينبغي للامام وكل وال أن يعز أمر الله ليعزه الله ، ويعلم ان الاجياد وثبوت المال والمعادن كلها والسلطان نفسه إنما يحتاج اليها واليه ، ليكون حكم الله تعالى بين عباده جارياً وأمره غالباً ودينه ظاهراً ، والمصلح للمفسد فاقراً ، فانه إذا علم هذا ، وقر في قلبه ، كان نعمة على أمر الحاكم معاً فعدله ، وينظم إساءته مقصوراً ، ونصره لمن يوليه ويعطيه حسناً موفوراً ، ويحسب ما يجهل من محل الحكم وقدرة بأخذ

---

(١) الانعام : ٦٢
(٢) الاعراف : ٥٤
(٣) الكهف : ٢٦
(٤) الرعد : ٤١
(٥) الكهف : ٢٧
(٦) النساء : ١٤٠
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ماله نبا في أمره ، فيصير ذلك سبباً لانحلال عقده وانفصام عزله ، حتى لا يرى بعد اسمه شيء سواه . وما أخلق بذلك من لا يراقب ربه ، ولا يعرف حقيقة مجلسه الذي أجلسه ، والاسم الذي سمى بنفسه ، ﴿ ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ﴾ [1] .

فصـــل

فإذا دعا الإمام رجلاً إلى القضاء ، فينبغي له أن ينظر في حال نفسه ، وحال الناس الذين يدعى إلى النظر في مظالمهم . فإن وثق من نفسه بالاستقلال والكفاية والاقتدار على اداء الأمانة ، وعلم انه لم يقبل صار الأمر إلى من لا يكون من المسلمين مثله ، فأولى به أن يجيب إلى ما يدعى اليه ويقبله ، ويحسن اليه في مثوله ، ليكون ما يعمله من تعبد لوجه الله تعالى يأجره به في الأخرى ، وإن كان يرزق عليه في الدنيا وإن كان إذا امتنع وجد من يقوم مقامه ويسد مسده ، فهو بالخيار والتمسك أفضل . فأما ان لم يعلم من نفسه الاستغلال ، أو لم يأمن أن يكون منه سوى التمسك وقلة التمالك ، فلا ينبغي له أن يجيب . وهكـذا إن كان هناك خير منه علما وعقلاً وخلقاً ، وإن عرض الأمر عليه ، فـلا ينبغي له أن يتسارع إلى ما يدعى اليه لينظر ما الذي يكون من الآخر ، فإن المستصلح للحكم فقيراً لا يهتدي إلى كسب ولا يحب أن يقبض من العلم الذي عنده بعمل دنيء يعمله ، فيعرض للحكم ليرزق من بيت المال كفايته فيستغني به ثم لا يجزى ولا يعمل ولا يرشي ، فلا بأس عليه من ذلك . وينبغي للامام أن ينظر في أمره ، فإن كان محتاجاً إلى مثـله ولاه . ويجوز له أن يصرف عناء عن العمل لأجله . وإن اقتناه وأنفق عليه من بيت المال إلى أن يحتاج اليه ، فذلك أحسن . فأما أن يصرف محتاجاً مثله وأحوج منه ، فلا ينبغي أن يفعـله ، وإذا ظهر له من حاكم العدل والأمانة ، ووقفت لأهل عمله اليه الإساءة ، وبـدت في أمورهم مكانة الإستقامة ، فلا ينبغي له أن يصرفه عن عمله إلا بظاهر فضله من كل باب عليه ، فاما بمثله أو بمن يقارنه ، فإن ذلك غض منه وسوء نظر للرعية . وإزالة الأمر عن نظامه الذي لا يدري انه يعود بالتالي اليه أو لا يعود ، وإن كان التعرض للحكم والخاطب له غير محتاج

---

(١) النور : ٤٠

اليه ، وكان الحاكم بالبلد الذى يطلب هذا عمله . قد أظهر ما يوجب عزله ، فأراد هذا : يعرض نفسه الإحتساب في صرفه ، فذلك عذر يجوز أن يجاب إلى مراده لأجله. وهكذا إن كان أمر القضاء ضائعاً ، فيتعرض له ليحيه أو ليتشرف به مديناً ، وكان من أهله استحق أن يجاب

فقد خطب ابراهيم صلوات الله عليه لأمانة لذريته شرفاً بها . وخطب يوسف عليه السلام الخزائن نظراً للمسلمين واحتياطاً لهم . فلم ينكر الله تعالى ذلك عليهما ، وإن كان المتعرض إنما يطلب الحكم شرفاً وطمعاً ، واستطالة على الناس وبذخاً ، فلا ينبغي للامام أن يوليه ، وكل ما ظهر للامام قصوره في العلم عما يحتاج اليه أو فيه أو تهوره فحرام عليه أن يستقصيه .

فصل

وقد وردت في تقلد القضاء آثار تزهد فيه ، بل توجب التحرز والفرار منه . من ذلك ما روي عن النبي ﷺ انه قال : (من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين) (١) . وعنه ﷺ (ما من أحد يحكم بين الناس إلا جيء به يوم القيامة وملك أخذ بقفاه حتى يقف به على شفير جهنم . فإن أمر به هوى به في النار سبعين خريفاً) (٢) .

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (ستة أيام ، أعقل أبا ذر ، ما أقول لك ! ثم كان اليوم السابع ، قال : أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلانيته ، وإذا أسأت فأحسن ، ولا تسأل أحداً شيئاً ، وإن سقط سوطك فلا تؤمن أمانة ، ولا تولين يتامى ، ولا تقض بين اثنين) (٣) .

وقال عثمان لابن عمر رضي الله عنهما : إذهب فكن قاضياً ! قال : أو تعفيني يا أمير المؤمنين ! قال : فاني أعزم عليك . قال : لا تعجل علي ، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) ورد في سنن أبي داود الاقضية ١ .
(٢)ورد في سن ابن ماجه الاحكام ٢ .
(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ص ١٨١ .

(من عاذ بالله فقد عاذ معاذاً) [١] . قال : نعم . قال : فما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي ؟ قال اني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من كان قاضياً يقضي بجور كان من أهل النار ، ومن كان قاضياً يقضي بجهل كان من أهل النار ومن كان قاضياً عالماً يقضي بالعدل فبالحري أن ينفلت كفافاً ، فما أصنع بهذا ؟) [٢] . وقال بعضهم ذكرنا أمر القضاء عند عائشة رضي الله عنها فقالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (يجيء بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في غرم قط) [٣]. وقال صعصعة بن صولان : خطبنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه بذي قار وعليه عمامة سوداء قال : أيها الناس اني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (انه ليس من قائل ولا قاضي إلا يؤتى به يوم القيامة حتى يوقف بين يدي الله تعالى على صراط ، ثم ينشر الملك سيرته ، فيقرأها على رؤوس الخلائق . فإن كان عدلاً نجاه الله بعدله . وإن كان غير ذلك انتفض به الصراط انتفاضة صار بين كل عضوين من أعضائه مسيرة مائة سنة ، ثم ينخرق به الصراط ، فما يتلقى قعر جهنم إلا بوجهه وحر جبينه) [٤] .

وجاء مثل ما دلت عليه هذه الأخبار عن الصحابة والتابعين . روى عبد الرحمن ابن الأزرق – رحمه الله – قال : كنت جالساً عند ابن مسعود الأنصاري ، فدخل رجلان المسجد ، فقالا : من يتناقد بيننا رحمه الله ؟ فقال رجل من خلفه : إلي جئني أنا . فأخذ أبو مسعود قبضة من حصى فرماه ، وقال : لا تسارع إلى الحكم !

وقال أبو بردة رضي الله عنه : لقينا ابن عمر ، فقال : لقي أبي أبا بكر في بعض ما كانا يلتقيان ، فقال له : اني أبشرك ، ان عملك علي عشرة تكون كفافاً ولا أجر ، ولاوزر ، ويخلص لك عملك مع رسول الله ﷺ ، فقال له أبو موسى : والله لقد دخلت البصرة وحقني بها ناس فعلمتهم القرآن والسنة ، وغزوت بهم في سبيل الله فإني لأحتسب فضل ذلك عند الله . فقال له عمر : ثكلتك أمك يا أبا موسى ، لكني – والله – لوددت أن أنجو

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ١ ، ص ٦٦ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الأحكام ١ .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٦ ، ص ٧٥ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

منها كما دخلت فيها لا أجر ولا وزر ، ويخلص لي عمل مع رسول الله ﷺ قال : فقلت له : ان أباك كان خيراً من أبي .

وقال ابن عباس : دخلت أنا والمسور بن مخرمة على عمر رضي الله عنه حين طعن ، فقلت : ابشر يا أمير المؤمنين ، قد مصر الله بك الأمصار ، ودفع بك النفاق ، وأفشى بك الرزق . فقال عمر رضي الله عنه : أفي الامارة شيء علي يا ابن عباس ؟ فوالله لوددت اني خرجت منها كما دخلت فيها ، لا علي ولا لي .

وقال محمد بن سيرين : كنا عند أبي عبيدة بن حذيفة في فئة له ، وبين يديه كانون فيه نار . فجاءه رجل ، فجلس معه على فراشه ، فساره بشيء ما ندري ما هو . فقال له أبو عبيدة : أتبخل علي باصبع من أصابعك في نار الدنيا ، وتسلني أن أضع جسدي كله في نار جهنم ! قال : فظننا انه دعاه إلى القضاء .

وقال أبو السائب : قال مكحول : ما احرص ابن ابي مليكة على القضاء ؟ لو خيرت بين القضاء وبين ضرب رقبتي ، لاخترت ضرب رقبتي . قال : فلما قدم علينا الأوزاعي ، وقد بعث اليه ليتولى القضاء ، وذكرت له قول مكحول ، ثم لقيته بعد ذلك – رزق العافية – فقال لي : إن كنت أن سددت لي رأيي ، وقال عمرو بن دينار كتب الحكم بن ايوب في نفر يستعملهم على القضاء ، فقال لي : ابو الشعثاء جابر بن زيد : ان الحكم كتب يذكرني في هؤلاء وما املك من الدنيا إلا حماري ، هذا ولو ارسل إلي لركبت ثم هربت في الأرض ، وقال مالك بن انس رضي الله عنه : دعا امير البصرة ابا بكر بن عبد الله بن هرمز ليوليه القضاء فتصام عليه ، فتركه فسماه الأصم ، وما كان به صمم، فهرب من القضاء .

وقال ابو ايوب السجستاني : ذكر ابو قلابة للقضاء فهرب حتى اتى التهامة ، فلقيته بعد ذلك فقال : ما وجدت مثل القاضي العالم الامثل ، رجل شاخ ، وقع في بحر كم ان يسبح حتى يغرق . قال مكحول : لأن اقدم فليضرب عنقي احب إلي من ان اولى القضاء . ولآتي إلى القضاء احب إلي من ان آتي إلى بيت المال .

ويروى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عمرو بن العاص : لتجعل كعب ابن حنبة على القضاء . فأرسل اليه عمراً فأقرأه كتاب امير المؤمنين فقال : لعبد الله ،

لا ينجي الله في الجاهلية وما كان فيها من الهلكة احداً ثم يعود فيها بعد إذ نجاه الله منها، فأبى ان يقبل القضاء فتركه .

فصـــل

ورويت في العدل ومن يقوم به اخبار وآثار ، منها : ما جاء عن النبي ﷺ انه قال : (سبعة يظلهم الله في ظل يوم لا ظل إلا ظله ، الإمام العادل ، وشاب نشأ في عبادة الله ، ورجل قلبه متعلق بالمسجد ، ورجل دعته امرأة ذات حسن وجمال إلى نفسها فقال : اني أخاف الله رب العالمين ، ورجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلـــك وتفرقا على ذلـــك ، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عينـــاه ، ورجل تصدق فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) (١) .

وعنه ﷺ : (ثلاثة لا ترد دعوتهم : الإمام العـادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم) (٢) . وعنه ﷺ : (أهل الجنة ثلاثة : عفيف يتصدق ، وذو سلطان مقسط ، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم) (٣) . وعنه ﷺ : (أرفع الناس درجة يوم القيامة إمام عادل ، وأوضعهم درجة إمام غير عادل) (٤) . وعنـه ﷺ : (ان من إجلال الله إكرام ذي الشيب المسلم ، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الخـــافي فيه ولا الخافي عنه وذي سلطان مقسط) (٥) . وعنـه ﷺ : (ما من أحد أفضل منزلة من إمام إذا قال صدق ، وإذا حكم عدل ، وإذا استرحم رحم) (٦) . وعنه ﷺ : (ستة مجالس المرء فيها ضامن على الله عز وجل حتى يفارقها : إذا كان في سبيل الله ، أو في مسجـــد جماعة ، أو عند مريض ، أو في جنازة ، أو في بيته ، أو عنـــد إمام مقسط ، تعززه

---

(١) في صحيح البخارى الاذان ٣٦ ، الحدود ١٩ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الجنة ٢ .
(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ١٦٢ ، ٢٦٦ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن ابي داود الأدب ٢٠ .
(٦) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١٣ ، جـ ٤ ، ص ٤٢١ .

وتوقره لله عز وجل)[١] . وعن النبي ﷺ : (الله مع القاضي ما لم يجر ، فإذا جار تخل عنه ولزمه الشيطان)[٢] .

وأما الآثار فمنها ما روي عن قيس بن عباد لقوم : إمام عادل أفضل في نفسي من عبادة رجل في ست وستين سنة . وقال ابن مسروق : لأن أقضي يوماً واحداً بعدل أحب إلي من أن أغزو سنة في سبيل الله .

وقال الحسن : نعم أمة تدخل من عدل في ذلك على كل أهل بيت من المسلمين خيراً . وقال ابن عباس : بلغني ان حاكماً يعدل في بلد فأفرج بذلك ، وما نال به أهل ولا مال .

ثم من المعلوم إن شاء بينه الله تعالى عباده في أرضه ، إنما هي أحكامه وحدوده ، وان ظلت علمها في الوجوب كعلم العبادات ، وان العلم إنما يحتاج اليه للعمل ، فلولا وجوب العمل لم يجب العلم ، وإذا كان كذلك لم يجز إذا كانت الأحكام من الله تعالى واقعة ، والحدود على أهلها واجب ، وطلب العلم الذي به يهتدي إلى ما شرع الله تعالى منها فرضاً لازماً أن يكون القائم بها مذموماً أو متوعداً ، والقيام بها مكروهاً أو مقبحاً . فصح ان كل ما جاء بخلاف ما رويناه في هذا الباب فمحمول على تعظيم أمر القضاء ، والدلالة على حظره ورفعة قدره ، لا على الكراهية ان فيه قبحاً أو متاعاً ، أو سقاطة ، وان من نفر منه فلا سفاقة من أن لا يقوم بحقه ، ولذلك ينفر من نفر عنه ، هو على معنى الإشارة للأحوض إذا كان من الحظر بحيث لا ينبغي أن يأمن كل أحد نفسه عليه . ألا ترى ان النبي ﷺ كان يتولاه بنفسه ، وبذلك بعثه الله تعالى ، وبعث علياً ومعاذاً وغيرهما قضاة ، فلا كان القضاء مكروهاً ، والقاضي ملوماً لما شرع الله تعالى القضاء ، ولا أمر به أنبياءه ورسله صلوات الله عليهم ، ولا يولي رسله ﷺ القضاء أحداً ، ولا كان القضاء ولاية بل كان سفهاً وسفاهة ، وفي القول بهذا هدم للاسلام ودفع للأحكام ، وما دعا إلى ذلك فهو من أعظم الفساد ، وقد قيل : ان النبي ﷺ قال : (العامل على الصدقة كالغازي في سبيل الله حتى

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في سن بن ماجه الاحكام ٢

يرجع) [١] فإذا كان العامل على الصدقة كالغازي إذا لم يجر ولم يعتد . والقاضي أشرف منه عملاً ، فهو بأن يكون كالمجاهد في سبيل الله إذا عدل أولاً . وقال ﷺ : (ان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاء بما يسمع) [٢] . فماذا كان لطلب العلم هذا الفضل ، فمن ضم إلى طلبه العمل به فهو للفضل أولى ، والعمل يصلح الأحكام ويفسدها ، وحمل الناس عليها وأخذهم بها . فلذلك شبهه السلف بالعبادة ، وفضله بعضهم عليها والله أعلم .

فصل

وإذا دعا الإمام رجلا إلى عمل من أعماله ، قضاء أو غيره ، والرجل ممن يصلح له فأبى فإن وجد الإمام من ينوب في ذلك أعفاه ، وإن لم يجد أحداً يقوم مقامه فيه أجبره عليه دعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه سعيد بن عامر الجمحي ، فقال : اني مبعثك على أرض كذا وكذا ، فقال : لا تعيني ، قال : والله لا أدعكم ، قلدتموها عنقي ثم تتركونني . وقد يحتمل هذا تفصيلا هو ان الإمام إذا كان ولى أعماله القريبة منه رجلا ونفى عليه عمل بعيد ، فلم يجد إلا رجلا واحداً يصلح له وأراده عليه فامتنع منه . فإن كان الرجل يصلح لبعض الأعمال الدانية ، والذي يتولى ذلك العمل يصلح للعمل البعيد ، وكان أن أمره أجاب ، فلا كراهية ، والكاره له إن ولي العمل القريب كان ذلك أخف على قلبه فينبغي للامام أن يترقى بالأدنى فيعمد إلى البعيد غيره ، ويولي هذا مكانه لئلا يكون قد أجلاه بلا ذنب أحدثه . وإن كان يكره القريب كما يكره البعيد ، ولا يكره البعيد لأجل النأي والغربة ، نظر الإمام في أمره بما يريه الله عز وجل .

فصل

وإذا كان عند الرجل انه يصلح للقضاء ، فأراد أن يطلبه أو دعاه الإمام اليه ، فأراد أن يجيبه ، فلا ينبغي له أن يستحي بما في نفسه من طلب أو إجابه حتى يسأل أهل العلم

---

(١) ورد في سنن بي داود الامارة ٧ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه المقدمة ١٧

والفضل والأمانة ، فمن خبره وينظر حاله وأمر على نفسه ، ويقول اني أريد القضاء فما ترون في أمري ؟ وهل تعرفوني صالحاً أو لا ؟ فإن هذا من المشورة التي وصى الله تعالى بها نبيه ﷺ فقال : ﴿ وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمت فتوكل على الله ﴾ [1] . ومدح الذين يتشاورون ، فقال : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ [2] وإن لم يسأل الجماعة سأل عنه واحداً يثق به ، فان عرفه بعض ما فيه ، ما كان غافلا عنه ، فقدر ان زكي ، مضى لما هم بـه ، وهذا أيضاً بين الوجه والمعنى ، لأن المرتجية نفسه ، قد لا ينظر من أحواله وأوصافه إلى ما يحسن ويحمل ، فان منزلته من ولده إذا كانت بهذه المنزلة ، فلذلك قيـل : زين في عين والد ولده ، فلأن تكون منزلة نفسه منه ، هكذا أقرب . وإذا كان ذلك معقولاً وجب على كل أحد زكته نفسه له أن يتشكك فيها ويسبب ذلك من غيره ، فيعلم ان نفسه صدقته أو ليست عليه . وإذا سأل ما يسأل بعيداً لا يعلم منه إلا ظاهره ، وإنما يسأل عنه الغريب الذي يخبره ، ويتحقق من أمره ، فان الله عز وجل يقول : ﴿ ولا ينبئك مثل خبير ﴾ [3] وإذا سأل عن نفسه غيره ، فينبغي المسئول أن ينصح له ويصدقه . قال النبي ﷺ : (ألا إن الدين النصيحة ، قيل : لمن يا رسول الله ! قال : لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ، ولأن المستشار مؤتمن) [4] .

ولا ينبغي للمؤمن أن يخان ، قال الله عز وجل : ﴿ فليؤد الذي اؤتمن أمانته ، وليتق الله ربـه ﴾ [5] . وقال : ﴿ لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتـكم ﴾ [6] وقال ﷺ : (من غشنا فليس منا) [7] .

وقال مالك بن أنس رضي الله عنه : ما أفتيت حتى سألت من هو أعلم مني ، هـل تراني موضعاً لذلك ! سألت ربيعة ويحيى بن سعيد فأمراني بذلك ، فقيل له : فلو نهوك قال : كيف أنتهي ، لا ينبغي لرجل أن يرى نفسه أهلا لشيء ، يعني يسأل من هو أعلى

(١) آل عمران : ١٥٩ (٢) الشورى : ٣٨

(٣) فاطر : ١٤

(٤) ورد في صحيح البخارى الإيمان ٤٢ .

(٥) البقرة : ٢٨٣ (٦) الأنفال : ٢٧

(٧) ورد في صحيح مسلم الإيمان ١٤٦ .

منه ، وإذا أراد التولية فليبرأ ، فليستخر الله عز وجل وليسأله التوفيق والتسديد ، وليقل : اللهم اني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، فانك تعلم ولا أعلم ، وتقدر ولا أقدر وأنت علام الغيوب . اللهم إن كان هذا الأمر خيراً لي في آخرتي ودنياي فيسره لي ، ووفقني له ، وإن كان شراً لي في دنياي وآخرتي فاصرفه عني وباعد بيني وبينه . فانه يروى هذا أو معناه عن النبي ﷺ .

وإذا تقلد فينبغي أن يوكل المتميزين ، التميز الثقات الأمناء من اخوانه ، وأهل العناية بنفسه ، ويسلهم أن يتفقدوا أحواله وأموره . فان رأوا منه غيره نهوه عليها ليتداركها يروى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال : وليتكم ولست بخيركم ، فان الشيطان يعتريني . وقد كان بعض الناس يحمل قوله : ولست بخيركم على انه أراد خيرهم نسباً ،وهذا السياق يدل على غيره ، وهو انه أراد : وليس بخيركم كالنبي ﷺ فلا أزيغ ولا ازل ، ولست بمعصوم إنما كانت العصمة للنبي ﷺ ، فان زغت اي اجتهدت فأخطأت فراجعوني ودلوني على خطأي . فان الخطأ جائز علي لأرجع إلى الحق ولا اتمادى في الباطل ،وإن عصيت فراعوني اي إن امرت في حال الغضب بشيء فانظروا في امري ، فان الشيطان علي من السلطان ماله منه على امثالي فلا آمن ان يسعدني الغضب فيفسد علي رأيي ، ويقرب علي البعيد ويحسن إلي القبيح . فان ظهر شيء من ذلك لكم فاعلموني ولا تمنعني مكاني من مطالعتي فيما تنكرونه من قولي وفعلي . وهذا كله إشارة إلى السوي من العصمة إذا كان الناس إذا شاهدوا قبله نبياً معصوماً مات كيلا يظن ظان انه إذا كان إماما من بعده كان معصوماً مثله والله أعلم .

فصل

وكما ينبغي في الراغب في الحكم ما ذكرنا ، فكذلك الإمام الذي يريد أن يولي غيره من الحكم ما ولاه الله عز وجل ، ينبغى له أن لا يقتصر على تعرض الخاطب لما تعرض له لكي يسأل عنه أهل العلم والدراية والفطنة . والثقة والأمانة ، فان زكوه له ولاه وإن لم يزكوه تركه . وإن كان الإمام من أهل العلم والفهم ، فينبغى له أن يمتحنه بمسائل بلغتها عليه

من المظالم الخاصة ، فينظر كيف يكون جوابه عنها ، وقيامه بها . وإن أمر بذلك غيره فيتولاه بمشهده فلا بأس .

فصـــل

وانما حاكم نصب بين ظهراني قوم فينبغى لهم ان يسمعوا ويطيعوا ويترافعوا اليــه إذا اختلفوا وتنازعوا ليفصل بينهم ، وإذا فصل انقادوا لفصله ، واستسلموا لحكمه ، قال الله عز وجل : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجـــدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾ (١) . وقال فيما ذم به قوماً امتنعوا من الحكم : ﴿ وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحــــكم بينهم ، اذا فريق منهم معرضون ، وإن يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين. أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله ، بل اولئك هم الظالمون ﴾ (٢) . وقال على اثر هذا فيما مدح به المحبين إلى الحكم إذا دعوا اليه: ﴿ إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا ، واولئك هم المفلحون . ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتقه ،فاولئك هم الفائزون﴾ (٣). وقال : ﴿ استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لمـا يحييكم ﴾ (٤) . وقال : ﴿ ألم ترى إلى الذين يزعمون انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك ، يريدون ان يتحـاكموا إلى الطاغوت ، وقد امروا ان يكفروا به ، ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالاً بعيـداً . وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما انزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً ﴾ (٥).

فينبغى للمشارعين ان لا يرتفعوا للفصل بينهم إلا إلى حكام المسلمين ، وإذا ترافعوا ان يسمعوا ويطيعوا امره ويقبلوا حكمهم . وإذا ارتفـــع احد المشارعين إلى حاكم وسأل إحضار خصمه ، فدعاه ان يجيبه ولا يتمرد عليه . وإذا حضره سمع الحاكم كلامه ان لا يخرج ولا صاحبه من امره ، فانهما عصاة ، فانما يعصي ربه عز وجل . وللحاكم ان يؤديه بما يؤديه اجتهاده وإنما حاكم او والي ، دعا رجلا من رعيته ولم يعلم لما يدعوه ، فعليـه

---

(١) النساء : ٦٥
(٢) النور : ٤٨ - ٥٠
(٣) النور : ٥٢
(٤) الانفال : ٢٤
(٥) النساء : ٦٠

إجابته . وإن علم انه يدعوه لدعوى وقعت عليه من مدع ، فان كان ذلك المدعى حضر مع رسول القاضي فأرضاه ، سقط الذهاب إلى الحاكم عنه ، وإن كان لم يحضر ولا وكيل او نائب في قبض الحق عنه فليذهب وليجب ولا يسعه التخلف مع ترك الدفع إلا في حالة واحدة ، وهو ان يكون المدعى كاذباً وقد اعد شهوداً زوراً ، ولا يتأتى له ان يجاهر بجرجهم ولا يجد من يبوح بذلك ، ويصرح به في وجوههم ، ولا يقدر على دفع لشهادتهم ولا مخرج منها . فيخشى إذا حضروا اقيمت الشهادة عليه ان يحبس ويؤخذ منه المال قهراً ويفرق بينه وبين امرأته ، وبينه وبين جاريته ، فينتزع منه . فله في هذه الحال ان يهرب او يتوارى او يخفى ماله وما يدعى قبله ، فلا يقدر عليه ، وهذا موضع عذر وضرورة ، فلا يقاس عليه والله اعلم.

فصل

وإذا أقبح القاضي عمله واحتاج إلى أعوان يعملون له من كاتب ، وأصحاب مسائل ، ولا يتخذن إلا كاتباً مسلماً عدلاً أميناً فطناً متيقظاً لا يطايبه ولا يغيب عنه من أمره وأمر المترافعين اليه شيء ، وأمينه وأمين المتخاصمين على ما يثبته ويحطه . ولا يجوز أن يكون من غير أهل الدين ، قال الله عز وجل : ﴿ لا تتخذوا بطانته من دونكم ، لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم ، وما تخفي صدورهم أكبر ﴾.

وجاء عن عمر رضي الله عنه انه قيل له : ان هاهنا رجلا نصرانياً من أهل الحيرة لم نر غلاماً أكتب منه ، فلو اتخذته كاتباً فقال : وقد اتخذت إذاً رباً دون المؤمنين . وقدم أبو موسى الأشعري على عمر ومعه كاتب له فرفع حسابه فأعجز عمر. وجاء عمربكتاب، فقال لأبي موسى : أين كاتبك ؟ يقرأ هذا الكتاب على الناس ؟ فقال له : انه لا يدخل المسجد ، فقال : أجنب هو ؟ قال : انه نصراني قال : فانتهره فقال : لا تدنهم وقد أقصاهم الله ، ولا تكرمهم وقد أهانهم الله ، ولا تأمنهم وقد خونهم الله .

وعن عمر رضي الله عنه انه قال : لا تستعملوا أهل الكتاب فإنهم يستحلون الرشاء . وعنه انه قال لأبي موسى الأشعري : استعن على الأمين ، فلا أمين إلا من خشي ربه .

وعنه انه كتب إلى عماله : ان استعينوا على أموركم وعلى رعيتكم بالذين يخشون الله . وعنه انه قال لأبي موسى : ايتني برجل ينظر في حسابنا . فأتاه بنصراني ، فقال: لو كنت تقدمت اليك لفعلت وفعلت ، سألتك رجلا أشركه في أمانتي فجئتني بمن خالف دينه وديني، وهكذا القاسم ينبغي أن يكون أميناً بصيراً بالفرائض والحساب ، لأن القاسم شعبة من شعب الحكم ، فينبغي أن يكون من يتولاه في العدالة والأمانة والعلم الذي يحتاج اليه ، كمن يتولى جميع شعبه . وهكذا أصحاب المسائل هم أمناء القاضي على الشهادات التي تتعلق بها حقوق المسلمين ، فلا ينبغي له أن يأمن عليها إلا المستحق لأن يؤتمن ، ولا يثق فيها إلا بمن يستوجب بحسن أحواله والثقة به . وينبغي أن ينزه القاضي نفسه ومن حوله ويشدد عليهم ولا يرخص لهم في أمر ينقم منه ، أو يخشى أن يتطرقوا بـه إلى غيره ، ويرتقوا إلى ما فوقه . قال سالم بن عبد الله : كان عمر إذا صعد المنبر فنهى الناس عن شيء، جمع أهله فقال : اني نهيت الناس عن كذا وكذا ، وان الناس ينظرون اليكم نظر الطير إلى اللحم النيء ، وأقسم بالله ، لا أجد أحداً منكم فعله إلا أضعفت عليه العقوبة .

وروى أبو الحصين ان عمر قال : اني كنت لما وليت هذا الأمر لم يكن يحضرني أخوف عندي أن يشركني فيه ، من امرأة كانت لها عندي منزلة فطلقتها ، فلما وليت وعصمني الله ، منعتها نفسي ، فكتبت فيها فوجدتها قد ماتت. فقلت : ما قضى الله خير. وكانت المرأة بالشام . وذكر لعمر وقت الاستخلاف عثمان رضي الله عنهما ، فقال : كلف بأقاربه ومن ذلك أتى فقتل . فلا ينبغي للامام ان يقدم أقاربه على عامة المسلمين ولا يستوفهم ما لا يسوغ غيرهم ، ولا ينظر لهم بما لا ينظر به لغيرهم ولا يستعملهم ويوليهم ، ويدع الناس سواهم والله أعلم .

فصل

وإذا أراد حاكم الجلوس للحكم فليجلس وهو فارغ القلب لا يهمه إلا النظر في أمور المتظلمين ، وان تغيرت حاله بغضب أو غم أو سرور مفرط أو وجع أو ملالة ، أو إغراء يوم أو جو غم ، فليقم إلى أن يزول ما به ، ويتمكن من رأيه وعقله ، ثم يجلس .

وروي عن النبي ﷺ انه قال : (لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان) [١] . وعنه ﷺ : (لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان) [٢] وروى ان شريحاً كان إذا غضب قام وترك القضاء .

وقال عمر بن عبد العزيز لما استعمل ميمون بن مهران على الجزيرة : لا تقضين بين الناس على سآمة ولا غضب ولا حاجة إلى مطعم . وكان ابن أبي ليلى والشعبي يطعمان ثم يخرجان إلى مجلس الحكم ويقول الشعبي : آخذ حكمي .

ومن الأصل في هذا الباب ما جاء عن النبي ﷺ انه قال : (إذا نعس أحدكم في صلاته فلينصرف ، فلينصرف فليقم ، فإنه لا يدري لعله يستغفر فيثيب نفسه) [٣] فعلى هذا إذا نعس الحاكم في مجلس حكمه لم يأمن أن يسمع من أحد الخصمين أو الشهود شيئاً فيراه غيره أو يرد الحكم بشيء ، فيقول غيره .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (ليصلين أحدكم وهو ريان ، ولا يصلين أحدكم وهو يدافع الأجنبين) [٤] وما ذلك إلا لأن رأيه لا يكل في مثل هذه الحال ، فلا يمكنه أن يوفي الصلاة حقها من الخشوع ، كذلك رأي القاضي لا يكل في مثلها ولا يتسع للاجتهاد ، ولا يسلم نظره سلامة تسكن القلب الدهاء وتقع الثقة بها . فلا ينبغي له أن يقضي عندها.

وجاء عن رسول الله ﷺ قال : (غزا نبي من الأنبياء ﷺ بأصحابه فقال : لا يتبعني رجل بنى داراً لم يسكنها أو تزوج امرأة لم يبن بها ، أو له حاجة في رجوعه) [٥].فتأول العلماء ذلك على انه أراد أن يكون لقاؤه العدو بأصحابه ، لا يشغل في قلوبهم بعطفهم عن قتال أعدائهم .

وينبغي للحاكم أن لا يطيل الجلوس إذا كان ذلك يمله ، ويجلس للخصوم ساعات من

(١) ورد في سنن ابن ماجه الاحكام ٤ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح البخاري الوضوء ٥٣ .
(٤) ورد بهذا المعنى في سن الدارمي الصلاة ٩٩ .
(٥) ورد في صحيح البخارى النكاح ٥٨ .

النهار ومن ثم يقوم أو يجلس لهم طرفي النهار أو يكون معه في مجلسه من أهل العلم من يخلفهم ويذاكرهم وقتاً ، فيستأنس بذلك ، ثم يشتغل بالنظر في المظالم وقتاً ، وكل ذلك قد فعله الناس ، وقال رحمه الله — سألني صاحب السوق في شغله بأمور الناس وقضائه بينهم ، فقال : إني ما أكاد أفرغ . فقلت له : ما ذلك عليك ، ليعقد للناس ساعات من النهار ، فاني أخاف عليك أن تكثر فتخطىء .

وقال مالك : كان أبو خالد الأنصاري قاضياً ، وكان يجلس مع ربيعة في أناس من أهل العلم فيأتيه الخصوم ، فيختصمون اليه ، فيقولون له : أدنيتنا خصماءك هؤلاء فيقول: دعوني أتحدث معكم ، فإذا جاءني الخصوم حولت وجهي اليهم . قال : فكان إذا جاءه الخصم وهو في المجلس حول وجهه عنهم حتى يفرغ . قال مالك : ومن كان في المجلس يومئذ ومن حوله كان يرفع لمن يجلس فيه . قال مالك : وكان الناس يومئذ أيسر شأناً .

وقال الضحاك بن عثمان ، إن أبا بكر بن محمد كلمه والي المدينة في شيء فأغضبه فلم يقعد للناس شهراً . فأرسل اليه والي المدينة : ما يمنعك من الجلوس للناس ؟ فأرسل اليه : أردت أن يذهب ما بي من الغضب . وذكر عبيد الله بن عائشة ، قال : كان شبيب ابن شيبة رجلاً متربماً وكان يفرغ أهل البصرة اليه في حوائجهم ، فكان يغدو عن كل يوم فإذا أراد الكوب ، دعا من الطعام بشيء عرفه ، فنال منه . ثم يركن في حوائج الناس . فقيل له : انك لتباكر الغداء . قال : أجل ، أطفىء فورة جوعي ، وأقطع به خلوف فمي ، وأبلغ قضاء حوائجي ، فإني وجدت خلاء الجوف وشهوة الطعام تقطع الحكم عن بلوغ حاجته .

فصل

والقاضي في جلوسه بالخيار إن شاء أن يخرج بالغداة إذا طلعت الشمس ، فيجلس . فإن كان جاء من له حاجة عنده تقدم ، ثم كذلك كلما جاء صاحب تقدم ، فلا يزدحم الناس على بابه ، فعل . وإن شاء أقام في بيته يتأهب ويستعد بمطالعة بعض الكتب أو بالاجتهاد والتأمل إلى أن يجتمع الخصوم ثم يخرج ، فعل . وإذا خرج ، فان كان هناك

قوم سلم على جميعهم . وإن كان مجلسه في مسجد فدخله سلم ثم لم يجلس حتى يصلي ركعتين فاذا سلم سأل الله التسديد والتوفيق والعصمة ، واستعاذ به من الميل والحيف وسوء الفهم والجهل والنسيان والكسل ، وحرم على العدل والرفق وتحسين الخلق والصبر ثم جلس مجلسه ، وليبدأ عمله . وينبغي للحاكم أن يكون عنده من يحفظ نوب الناس، فيقدم الأول فالأول ويجلسهم مجالسهم ، وإذا اشتد على خصم إحضار خصم أنفذ من يحضره، ويكون الحاكم قد أطلق له ذلك كله ، وان تحضره جماعة ان احتاج إلى إنفاذ وأخذ في حاجة أو شغل أنفذ أحدهم ، ويكونون ثقاة مرضيين ، روى انه ﷺ كان معه عشرون شاباً من الأنصار يلزمونه بحوائجه وإذا أراد أمراً بعثهم فيه . وإن كان الحاكم مع علمه متبلداً يحتاج إلى من يعينه ، فينبغي أن يحضر مجلسه جماعة من أهل العلم واحد أو أكثر حتى يعيناه بالأمر ، أمده جليسه ، وإن كان نافذاً في الأمر فحسن أن يحضر مجلسه جماعة من أهل العلم يشاورهم فيما يحتمل وجهين فأكثر . وإذا كان لا يفي بالحكم فليفرد ولا يحضر أحداً ، ثم ليدع في غير مجلس الحكم من يشاوره ويستعين برأيه . وإذا شاور في مجلس الحكم ، فلا يشاور في مظلمة الخصمين بمشهدهما لئلا يقفا على ما يجري فلا يجدواحد منهما في بعض ما يسمع عليه فيلجأ اليها في مدافعة خصمه .

قال عبد الرحمن بن سعيد : رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه جالساً في المسجدفاذا جاءه خصمان ، قال لهذا : ادع علياً ، وقال للآخر ادع طلحة والزبير ونفراً من أصحاب النبي ﷺ . فاذا جاءوا وجلسوا ، قال لهما : تكلما ، فاذا تكلما أقبل عليهم فيقول : ماذا تقولون ؟ فاذا قالوا ما يوافق قوله أمضاه . وإلا نظروا بعد ، فيقومان وقد سلما . ومعنى هذا انه إذا كان لم تظهر له صحة قول من يشاوره في المجلس لم يحبس الخصمين على المناظرة والمقابلة بين الأقوال . اما ان الرأي في أول أمره غير موثوق به ، فلوناظرهم فبدا له في أحد الاكراء رجحان ، فعجل وقضى به لم يأمن أن يرى إذا أنعم النظرغيره أرجح منه بدلالة أقوى من التي عاد بها رجحان الأول . فاذا كان كذلك فالأشبه أن يصرفهم إلى أن ينعم النظر ثم يعود اليه في وقت آخر ، فيقضي بينهما به ، وأما أنهما غير مختصمين بالخصومة ، ووراءهم أناس غيرهما ، فلو حبسهما عن المناظرة في أمرها لتضرر بذلك غيرهما، ولعل النظر لا يتناها في الأمد ارتفاع النهار وانتصافه ، وذلك وقت القيام، ويفرق الناس فيكون الإثنان قد استأثرا بالقاضي ومجلسه يومها ذلك ، وهذا غير جائز .

وقال بعض العلماء : ان عثمان إنما كان يستشير على أعين الخصوم ، لأن الناس لم يكونوا فسدوا ، ولم يعلموا وجوه المرافعات والمغالبات ، وكان الصلاح والإنصاف غلب عليهم ، فأما اليوم مع فساد الناس وسوء الدجل والنيات ، فلا ينبغي أن تكون مشاورة القاضي غير الأسرار من الخصوم والله أعلم .

وقال اسماعيل بن أبي خالد رأيت شريكاً جالساً في المسجد على القضاء ، معتماً بعمامة بيضاء ، قد القى طرفيها من كتفيه ، عليه مطرف خز ، ورأيت ناساً من العلماء يجالسونه على القضاء ، منهم أبو عمر الشيباني ، والشعبي . وقال ادريس الأودي : رأيت مخلوق بن دينار يقضي وحماد والحكم أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ، ينظر إلى حماد مرة والحكم مرة ، والخصوم بين يديه .

وكان أياس بن معاوية لما ولي القضاء يحضر مجلسه زياد بن محرق وهشام بن حسان وغيرهما من شيوخ البصرة . وقال أيوب : كان الحسن يحضر منصور إذا كان مجلسه ، إذا جلس للقضاء ، وحميد بن عبد الرحمن الحميدي ، وكان حماد بن أبي سليمان يحضر مجلس الشعبي للقضاء .

وقال ربيعة : ما أدركت قضاة هذا البلد إلاوهم يحضرون مجالسهم إذا جلسواللقضاء خيار المسلمين وفعل ذلك عبيد الله بن عمر .

وجاء عن عمر رضي الله عنه انه قال لرجل : قاضي ما أنت ؟ قال : قاضي دمشق . قال : فاذا جلست ، فقل : اللهم اني افتي بعلم ، واني أقضي بحكم ، واسلك العدل في الغضب والرضى .

وقال الحسن بن عبد الله الغبي ، لما ولي محارب بن دينار القضاء أتيته وقد دخل المسجد ، فصلى قبل أن يجلس أربع ركعات ، ثم رفع يده يدعو فقال : اللهم ان هذا مجلس لم أحبه قط ولم أسلكه ، اللهم ابتليتني به ، فسلمني منه وأعني عليه ، بكى حتى بل بدموعه خرقة كانت في يده ، ثم قال لي : أمسلم أنت أم معز ؟ قلت : بل جئت مسلماً ، قال : ثم ولي ابن سيرين فأتيته ، فلما دخل المسجد صلى أربع ركعات قبل أن يجلس فلما سلم قال : اللهم ان هنا مجلس كنت أشتهيه وأتمناه عليك ، اللهم فكما ابتليتني

به فسلمني منه وأعني عليه ، ثم بكى حتى بل بدموعه خرقة كانت في يـده ، فجئت مسلماً عليه فقال : أمهنئاً جئت أم مسلماً ؟ قلت : بل مسلم .

وروى ان زرارة بن أوفى وأياس بن معاوية كانوا إذا دخلوا المسجـــد للقضاء صلوا ركعتين قبل أن يجلسوا مجالسهم ويرفعون أيديهم يدعون .

فصـــل

وإن رأى الحاكم أن تحضر مجلسه درة تطرح على أعين الناس لينصتوا بهـــا ، فان استوجب أحد من الخصوم تعزيراً ليهم بها عليه فعل .

روى عن عمر رضي الله عنه ان درته كانت تكون معه . وقد روى عن جمـاعة من قضاة السلف أكثر من هذا . وروى عن شريح ، انه كان على رأسه شرطي بيده سوط. وقال مالك بن ربيعة : رأيت أبا بكر بن حزم وهو يقضي في المسجد وعن يمينـه حرس وعن شماله حرس ، وسياط موضوعة ، ما عنده أحد من الناس . فقلت : يا مالك ، ما شأن السياط ؟ قال : يؤدبون بها الناس . وقد كان من الحكام من يصفح في موضع التعزير ، وليس بمروي عن أحد من السلف . واللطم مثله . وهما جميعـاً بمنزلة الشتم وثلب العرض وليسا بمنزلة الضرب . ألا ترى ان الصفعة الواحدة واللطمة الواحدة بافتراء ونسيـــان ، فيكون وراءهما فضل وزيادة ، والضربة الواحدة لا تؤلم إيلام العشر والعشرين ، ولا يعمل في الردع عملها . فكما لم يكن للحاكم أن يسب ويتناول عرض الخصم وإن عصاه وأساء أدبه ، لم يكن أن يصفع ولا أن يلطم والله أعلم .

فصـــل

وينبغي للقاضي أن يعدل بين الخصمين من حين يتقدمان اليه إلى أن يقضي خصومتهما في مدخلهما عليه وجلوسهما عنده ، وقيامهما بين يديه ، سواء كانا فاضلين في أنفسهـــما أو ناقصين . أو أحدهمـــا فاضلاً والآخر ناقصاً . قال الله عز وجل : ﴿ كونوا قوامين

بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً ، فالله أولى بهما ﴾ [١] اي هو خالقهما ورازقهما ، واعلم بما هو خير لهما ، فاحكموا انتم بينهما . فان نال المحكوم عليه من ذلك شيء فانما ناله بامر الله وهو اولى به لأنه خالقه ورازقه ومالكه .

قال ابن عباس في هذه الآية : هما الرجلان يقعدان عند القاضي فيكون لي القاضي لأحد الرجلين على الآخر .

وجاء عن النبي ﷺ : (من ابتلي بالقضاء بالمسلمين فليعدل بينهم في لحظه ولفظه وإشارته ومقعده ، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين ما لا يرفع على الآخر)[٢] وفي رواية أخرى : (من ولي قضاء المسلمين فليعدل بينهم في مجلسه وكلامه ولحظه)[٣] ورواه بعضهم : (إذا ابتلي أحدكم بالقضاء فليسوسهم في المجلس والإشارة والنظر لا يرفع صوته على أحد الخصمين أكثر من الآخر)[٤] . وقال علي رضي الله عنه : كان النبي ﷺ لا يصف الخصم إلا وخصمه معه . وقال الحسن : يصف علياً رجل فأولى بخصومه ، فقال : تحول فان النبي ﷺ نهانا أن نصف الخصم إلا وخصمه معه .

وفي رسالة عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى : لا تبن بين الناس بوجهك ومجلسك حتى لا يطمع شريف في حيفك ، ولا ييأس ضعيف من عدلك . وقال الشعبي : كان بين عمر وأبي خصومة ، فتقاضيا إلى زيد بن ثابت ، فلما دخلا عليه ، أشار لعمر إلى وسادة . فقال عمر : هذا أول جورك ، اجلسني وإياه مجلساً واحداً ، فجلسا بين يديه .

وقال ابن عباس : إنما ابتلي سليمان بن داود عليهما السلام لأنه تقدم خصمان ، فهوى أن يكون الحق لأحدهما.

وجاء عن عمر رضي الله عنه : انه تقدم اليه خصمان فأقامهما ثم عاد ، فأقامهما ثم

---

(١) النساء : ١٣٥

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

عاد ، فأقامها ثم عاد فقضى بينهما . فقيل له ! فقال : إني وجدت لأحدهما ما لم أجد لصاحبه فعادا ، وقد ذهب بعض ذلك ، ولم يذهب كله ، ثم عاد وقد ذهب ذلك ، ففصلت بينهما .

وعن ابراهيم قال : جاء ابن عصفير ، فخاصم رجلاً إلى شريح ، فجاء حتى جلس معه على الطنفسة . فقال له شريح : قم فاجلس مع خصمك ، اني لا أدع النظرة وأنا عليها قادر . وقال شريح : ما شددت على غصة خصم ولاقيت خصماً عجه . وذكر الشعبي : انه كان بين عبد الله بن شريح وبين رجل خصومة ، فقال لابيه : ان بيني وبين فلان خصومة ، فان كان الحق لي فاعلمني – يعني أخاصمه اليك – وإن كان علي لم أخاصمه . فقال له : خاصمه ، فخاصمه فقضى عليه . فلقيه بعدما انصرف ، فقال : ما رأيت مثلك ، ولولا اني تقدمت اليك لعذرتك . قال : يا بني ، لما عرضت علي أمرك كان القضاء عليك ، فكرهت أن أخبرك به ، فتذهب إلى خصمك فتصالحه ، فيقطع من ماله شيئاً لا يحل لك ، فلذلك لم أخبرك . وإنما حاكم ثبت عزمه على العدل ، فلا يقبلن من خصم هدية . وليعتبر بما يروى ان رجلاً أهدى إلى عمر رحل جزور ، ثم جاء يخاصم اليه ، فجعل يقول : أمير المؤمنين ، افصل بيننا كما تفصل رحل جزور . وعمر لا يفهم ، ثم فهم . فذكر ذلك للناس ، فقال : ما زال يكررها علي حتى كدت أقضي له ، وإنما أراد بذلك ان الشيطان كان يوسوس اليه أن اقضي له ، وإلا فقد كان أصلب ديناً وأقوى عزماً من أن يهم بالجور ، وبالله التوفيق .

وينبغي أن يكون جلوس الخصمين بين يدي القاضي ليمكنه أن ينظر اليهما نظراً واحداً ، ولو أجلس أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره ، ولم يمكنه إلا أن يلتوي نحو كل واحد منهما إذا أراد أن يكلمه ، وجلوسهما بين يديه ، أقدم وأعدل ، وإلى تعظيم حكم الله أقوى .

وروي عن النبي ﷺ انه قال : (إذا جلس اليك الخصمان فلا تقض لأحدهما حتى تسمع من الآخر) [1] . وروى انه كان بين عبد الله بن الزبير وعمرو بن الزبير خصومة ،

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٩٠ ، ٩٦ ، ١١١ ، ١٤٩ .

فدخل عبد الله على سعيد بن العاص وعمرو معه على السرير . فقال له سعيد : ها هنا . فقال عبد الله : لا . قضى رسول الله ﷺ ان الخصمين يقعدان بين يدي الحاكم .

فصل

وإذا اختصم اثنان إلى القاضي ، فينبغي أن يأمرهما بالاصطلاح ، فإن لم يتفقا على من يصلح بينهما ، اختار لهما أحد الثقات وأمرهما أن يأتياه فينظر في أمرهما ويصلح بينهما .

كتب عمر إلى أبي موسى رضي الله عنهما : ردوا الخصوم حتى يصطلحوا ، فإن فصل القضاء يورث بينها الضغائن ، فان لم يقبلا وألحا على الحاكم فطلبا حكمه حكم بينهما بما يثبت عنده . وأعلى ما يثبت به قول المدعي عند القاضي : إقرار الخصم ، أو على وقوع القاضي بعيان أو سماع ثم إشهاده الشهود ، ثم الشهادة واليمين في الأموال ، ثم النكوث ورد اليمين في كل ما يستخلف المنكر عليه جهات بثبوت قول المدعي عند القاضي . فان كان ادعى على الخصم عقداً أو فعلا يلتمس منه حقاً ، نظر الحاكم فيه ، فان كان يجب له بذلك العقد أو ذلك الفعل ما يطلبه أعطاه ذلك منه إذا ثبت العقد أو الفعل وإنما يثبت ذلك بما تقدم ذكره .

فأما وجوب الحق الذي يطلبه بذلك العقد وبذلك الفعل ، فانما يثبت عند الحاكم بكتاب الله ، أو بسنة رسول الله ﷺ أو إجماع الأمة أو القياس على أحد هذه الأصول . وروى عن رسول الله ﷺ ، انه لما بعث معاذاً – رضي الله عنه – إلى اليمن قال : (بم تحكم ؟ قال : بكتاب الله . قال : فان لم تجد ؟ قال : فبسنة رسول الله . قال : فان لم تجد ؟ قال : أجتهد رأياً . قال : الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله)[1] .

والقياس قياسان : أحدهما أن يكون الفرع يشبه أصلا واحداً ، أو لا يشبه أصلا آخر مخالفاً في حكمه من وجه ، فيرد إلى ما أشبه .

والآخر : أن يشبه أحد الأصلين من وجه آخر إلا انه أخطأ . فان كان اخطأ نصاً

---

(١) ورد في سنن أبي داود الاطعمة ١١ .

جلياً لا يحتمل إلا معنى واحداً ، أو قياساً لا يحتمل إلا وجهاً واحداً نقض الحكم على نفسه ، ونقضه عليه غيره . وإن كان أخطأ نصاً محتملا وقياساً محتملا لم ينقضه، ويستأنف الحكم بالقياس الذي رآه ثانياً إن كان أرجح عنده فيما رأى به أولاً ، فلا يستأنف الحكم بالنص المحتمل الذي خالفه بحكمه الأول ، لأن القياس بين منزلته ، ودل على ان المراد به ما خرج عن دلالته . وإذا رأى الحاكم رأياً ، ورأى غيره من العلماء رأياً ، ولم يظهر له رجحان رأي غيره ، فلا يحل له أن يقبل منه ويحكم بـه . وهكذا إن استمر بالحاكم الإشكال فأشار عليه غيره من العلماء برأي ولم يبن له وجهه ، ولا ظهرت لديه صحتـه ، فليس له أن يقلده ويحكم به . فان حكم به أو ترك رأيه الذي استبان صحته لرأي غيره الذي لم يستبن صحته ، وصرح بذلك عندما ينفذ الحكم ، لم يجز حكمه . وإن قال ذلك بعدما نفـذ الحكم ، فان كان عرف انه من الحكام الذين يرون هذا جائزاً صدق . وإن كان لم يعرف منه هذا ، وإنما عرف خلافه ، إلا انه ادعى ان رأيه يغير بحكم هذا الحكم بقول غيره ، لم يقم عند الدليل عليه تقليـداً ، لم يصدق على المحكوم له ، ولم يرد حكمه والله أعلم .

ولا يجوز حكم الحاكم لنفسه ولا لولده ولا لوالده . وإذا خوصم القاضي ارتفع إلى من ولاه ، فإما قضى بينهما ، واما ولى نائباً فقضى بينهما . ولا يجوز حكم من يصطلحان على حكمه بغير أمر من وال يوليه الحاكم والنظر في أمور المسلمين . ولا يجوز للحاكم أن يستخلف لمرض ولا لغيبة ولا لكثرة شغل في المصر ولا في أطرافه ، إلا أن يكون الذي ولاه جعل ذلك له . وإذا مات الإمام أو الوالي الذي يعمل القاضي من يـده ، لم ينعزل القاضي وليس في ذلك كالوكيل ينعزل بموت موكله ، لأن الوكيل يعمل برأي الموكل ورأيه يقطع ويفوت بموته .

وإذا عزل القاضي عن عمله فقضى قبل أن يبلغـه خبر عزله كان قضاؤه جائزاً ، وأقل البلاغ أن يخبره به عدل واحد . ألا ترى ان اهل قباء لما بلغهم في الصلاة ان القبلة حولت استداروا وبنوا ، ولم يستأنفوا ، وما صلوا قبل البلاغ كان مجزيـاً عنهم . وإذا عزل القاضي فقال : كنت قضيت لفلان على فلان بكذا ، لم يقبل عزله ، ولو ادعى رجل انه جائر عليه فأخذ منه ، وإلا فدفعه إلى فلان ، وقال القاضي أحدثه ببينة قامت لخصمه

عندي ، أو لأنه أقر بذلك عندي ، وقال المدعي : ما قامت علي بينة ولا أقررت ، لم يقبل قول القاضي ، وكان عليه العزم إلا أن يقيم بينة على ما يدعيه من العدل قياساً على المسألة قبلها . وإن قضى القاضي بشهادة من لا تجوز شهادته خطأ ثم ظهر له ذلك ، رد حكمه وضمن عين الدم في حاله ، وضمنت الدية لعائلته نفساً كان أو جرحاً .

فصل

ويستحب للقاضي إذا أراد نصب قيم في تركة ، أو حبس أو بعث قساماً أن لا يستعمل قرابته لما يلحقه في ذلك من التهمة ، ويبسط في عرضه من الألسن . وقال أهل العلم : ان أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يول أحد منهما من قومه أحداً ، ولا استعمله على عمل قط . وقال عمر لعثمان وعلي رضي الله عنهم : وإن كان قومكما لم يؤمروا غيركما ، فاتق الله يا عثمان إن وليت شيئاً من أمور المسلمين ، فلا تحل من بني أمية على رقاب الناس . وقال لعلي مثل ذلك . قال ابن عمر رضي الله عنهما : لما دخل الرهط على عمر قبل أن تنزل به قال : اتق الله يا عثمان إن وليت شيئاً من أمور المسلمين ، فلا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس ، واتق الله يا علي ، إن وليت شيئاً من أمور الناس ، فلا تحملن بني هاشم على رقاب الناس . إلا ان عثمان وعلياً رضي الله عنهما خالفا رأي عمر في ذلك . فروى عن عثمان رضي الله عنه انه قال : إن عمر كان يحترم قرابته لله ، وأنا أعطي قرابتي لله

وولى علي ابن عباس ، وهو ابن عمه ، ولم يرو عنه انه أنكر قول عمر لأنه كان يحرم قرابته الولاية لله . وذلك رأي سديد لأنه لا يؤمن أن يدل بأنه قرابة أمير المؤمنين فيكون ذلك منه ما يذم ما لا يكون من غيره ، ولم يكن يحرمهم الفيء ، ولا ما يخرج حرمانه إياهم إلى قطعه الرحم .

وأما قوله : أنا أعطي قرابتي لله ، **فجوابه** انه إذا أعطى قرابته لله ، وجب أن يعطيهم ما وصاه الله تعالى به فيهم بقوله : ﴿ فآت ذا القربى حقه ﴾ [1] . فأما تسليطهم

---

(١) الروم : ٣٨

على أموال المسلمين وعملهم على رقابهم ، فليس مما وصاه الله تعالى به فيهم . ويحمله ذلك ان فعله إن كان محموداً وعلى صلة الرحم محمولاً ، فينبغي أن يكون فعل عمر مذموماً وعلى قطع الرحم محمولاً ، وفي إجماع المسلمين على ان عمر عما رأى وما فعل كان ناظراً للرعية محتاطاً لنفسه ما دل على سقوط معارضة عثمان عنه ، وبالله التوفيق .

فصل

وإذا رزق الإمام القضاة ، فينبغي أن يرزقهم من خمس الخمس سهم النبي ﷺ ، ومما يفضل من أربعة أخماس الفيء من المقابلة والكراع والسلاح وسبل الله ، ومن بركات المسلمين التي مرجعها إلى جماعتهم .

وإن عمل القاضي متطوعاً إذا لم يكن محتاجاً إلى معونة الإمام ، فذلك أولى به وأحسن . والأصل في هذا الباب ان الله عز وجل قطع لرسوله ﷺ أربعة أخماس الفيء وخمس خمس الغنيمة ، فكان يأخذ منها قوته وكفايته وكفاية عياله في كل سنة . ويصرف ما يفضل عن ذلك في سبيل الله . ثم الإمامان من بعده أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، فإنهما قد افترقا شيئاً ، وإن كان ما أخذه أحدهما أولى مما أخذه الآخر . وروى سليمان بن غلانة قال : قال لي عمر بن عبد العزيز : يا سليمان ، ادخل علي قوماً من الفقهاء اسألهم عن سيدة هذين الرجلين : أبي بكر وعمر ، اسألهم ما استحلا لأنفسهما من الفيء حين ، وإنما قال فأتاه من نحو عشرين رجلا ، فقال عمر بن عبد العزيز : مرحبا بكم ، فأنتم ورثة الأنبياء ، ان الأنبياء لا يورثوا ذهباً ولا فضة ، إنما أورثوا العلم. أخبروني عن هذين الرجلين اللذين عوقبا . قالوا : : اما ابو بكر فإن المسلمين رأوا بأجمعهم ان يستخلفوه . وقالوا : ان نبي الله قد استخلفه علينا وهو حي ، ما اصابته سكرات الموت إلا أمره أن يصلي بنا، ودنيانا تابعة لديننا ، فاستخلفوه وانه لكاره . فأصبح الغد قائماً في السوق يشتري ويبيع، وعلى منكبيه اثواب مطوية ، ففزع المسلمون من ذلك وقالوا : اصبح خليفة رسول الله ﷺ يبيع ويشتري لن يبلغ ذلك أحداً من عظماء الفرس ، ولاملوك العجم إلا اخبروا عليكم ، واحتقروا آمركم وامر خليفتكم . فقاموا اليه بأجمعهم فكلموه كلاماً سديداً ، فقال :

إنما انا كاسب اهلي فإن ضيعتهم فأنا لما وراءهم اضيع . قالوا : فخذ لهم من مال الله او من اموالنا اكثر ما ينالون من كسبك . قال : اعهد عهدة رسول الله ﷺ اليكم ؟ قالوا: لا. قال : افتأمرونني ان احدث بدعة ، وقد كان يأتيه الفيء العظيم فيسمى ما ينويه اصفر. ما ادخلها حلواً ولا مراً . فلما الحوا عليه ، قال : فاني فارض لنفسي إذا اشتغلت نفسي، فانما هم كأهل بيت منكم ، ينوبهم ما نابكم . ففرض لنفسه مداً بمد النبي ﷺ او مدين وادامة ، وبناء وسخلتين ، او ربما تيس او هجرتين وازار لطيف ، وإن دخل الشتاء فجبة من فراء ، او طاق تكريتي ، وكان هذا الذي اخذ حتى مضى لسبيله ، وظهر بعير إن حج وبعير آخر لفقير من فقراء المسلمين ، ضرورة تمسكه احدهما للآخر إن طافا او سعيا

واخذ بهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى افتتح الأمصار ، وفاض على الناس المال ، حتى هم ان يجعل نفسه ادناهم . وكان ربما كتب إلى بعض عمال الأمصار اني وجهت اليك فلاناً وهو فقير عربي ، فأوص به التجار الذين يشترون الغلات ، يدخلونه معهم في الأرباح بطيب من انفسهم عسى ان يجيره الله بهم فيؤجروا ، واستوصوا بهم خيراً ، وادخل عليه ما استطعت من سعة ، فربما رجع الرجل وقد اصاب خمسة عشر الفاً ونحو ذلك . فكان رجال من اهل بيته يقولون : اكتب لنا ما كتبت لفلان فيقول : إذاً يقول من بعدكم ، قد كان عمر يكتب لأهل بيته ، فيتخذوا بذلك حدرة فيتخذوا بها عدوة، فيرتقوا بها إلى غير ذلك . ولا احب ان نكون انا وانتم حجة لمن سلك شتات الطريق . فلما ادوه كلمه المسلمون وقالوا : اخلطهم باخوانهم . قال : فعملوا في عماله انفعهم بها ، قالوا : نعم نعملك اربعين الفاً في السنة . فقال عمر : يا رسول الله ، يا ابا بكر ان عمر ابن الخطاب يعمل اربعين الفاً ، فكيف من بعده ؟ قال : لا ولكن هما الفان في رأس السنة . فكان ياخذهما ثم يقول : مال عندي ، هذا ما يملك عمر ! فان احببتم استنكم به ، وإن احببتم فاستأثروا به ما طلبتم مني مما وراء ذلك فرؤوسكم الحجارة . قال : فبكر عمر بن عبد العزيز حين اخبر بهذا الخبر حتى الصق بطنه بالأرض ثم قال : اللهم لولا اني اعلم انك تعلم خائنة الأعين ، وما تخفي الصدور ، لظننت انك تغضب علي غضباً لا يرتد عني ابداً ، لسؤالي عن عمل ابي بكر وعمر ، فاني لأرجو ان اشبههما ، ولكني أسال عن أهل الخير أحاشي بهم . فقال عمر : إني جاعل نفسي من هذا المال كـكافل اليتيم

من كان غنياً فليستعفف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ، ولا أكل حلواً ولا مراً ، ما كان من شيء ، فلم يأكل منه شيئاً حتى سلك لسبيله .

وبعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عمار بن ياسر على الصلاة والحرب وابن مسعود على القضاء وبيت المال ، وعثمان بن حنيف على مساحة الأرض ، وجعل بينهم شاة كل يوم ، شعرها وبطنها لعمار ، وربعها لابن مسعود ، وربعها لعثمان بن حنيف . ووالله ما أرى أرضاً تؤخذ منها كل يوم شاة سيسارع ذلك في خرابها .

وقال نافع : استعمل عمر رضي الله عنه زيداً على القضاء ، ورزقه على ذلك ، ففرض له ألفاً ، وكتب عمر إلى أبي عبيدة ومعاذ بن جبل حين بعثهما إلى الشام : انظروا رجالاً صالحين من قبلكم فاستعملوهم على القضاء ، وارزقوهم واسبغوا عليهم واعفوهم من مال الله .

وقال عامر بن شريح رضي الله عنه : ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يرزق في كل شهر ماية درهم . وقال ابن أبي ليلى : بلغني ان علياً رزق شريحاً خمسماية درهم .

فصل

وإذا ارتزق القاضي لم يسعه أن يصيب وراء ذلك من رعيته شيئاً . يروى عن النبي ﷺ انه قال : (من استعملناه على عمل من أعمالنا ورزقناه عليه شيئاً ، فما أصاب بعد ذلك أو فيما سوى ذلك فهو سحت) (١) . وإن أهدى اليه شيء لم يكن له قبوله ، فان كان المهدى من قبل خصومة فاهدى ليحكم له ، أو لئلا يحكم عليه ، فهذا هو الرشوة ، وهي سحت . لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرشي . فالراشي وهو الذي يمشي بينهما . وإن أهدى اليه المحكوم بعد الحكم شكراً لم يقبل ، لأن ما فعل كان واجباً عليه .

فصل

وإذا تحاكم إلى حاكم المسلمين موادعون ، كان بالخيار بين أن يحكم بينهم وبين أن

(١) ورد في سنن النسائي الزكاة ٨٦ .

يدعهم . وإن جاءه أحد الخصمين يستعدي على الآخر لم يعده كما يعدي المسلم . وقال : إن جئتما متراضين بحكمي ، حكمت بينكما . وإن كان المستعدي مسلماً أعداه ، فان رضيا بحكمه ، فلم يحكم حتى يرجعا ، تركهما . وإن حكم بينهما ثم أتى المطلوب أجرته، وإن احتاج إلى قتاله فامكنه ، وإن تحاكم اليه ذميان، فقولان: أحدهما انهما كالموادعين. والآخر انهما كالمسلمين . وإذا حكم بين ذميين أو بين موادعين لم يحكم إلا بحكم الإسلام ، لم يسعه غير ذلك.

فصل

ولا ينبغي للقاضي المرتزق من بيت المال أن يشغل نفسه عن أهل المظالم بالتجارات ونحوها ، ولا لقاض مرتزق أو غير مرتزق أن يتولى البيع والشراء لنفسه ، لئلا يتقرب اليه بالشراء بأكثر من الثمن إذا باع ، والبيع بأقل من الثمن إذا اشترى . ولا يتخلف عن الوليمة إذا دعاه اليها من لا خصومة له عنده ، ولا يجيب بعضاً ويدع بعضاً ، بل يعم ولا يخص ، أجاب أو رد بعينه . ويسال أن يحلل ويعود المرضى ويشهد الجنائز ويأتي الغائب عند قدومه ، ومن يريد السفر عند مخرجه . وإن دعاه ذو رحمة وقرابة فليجب، وليس منزلته في ذلك كمنزلة الأجانب من أهل العلم ، والله أعلم .

* * *

الثاني والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

قال الله عز وجل : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون ﴾ (١) . فأمر في هذه الآية ، حضاً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فقال : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ﴾ (٢) . وقال في الآية التي وصف بها المؤمنين الذين اشترى الله أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة : ﴿ التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر ﴾ (٣) الآية . فجعل من أوصافهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ووصف قوماً لعنهم من بني إسرائيل ، فذكر انهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه . أي لم يكن ينهى بعضهم بعضاً . فروى في ذلك عن رسول الله ﷺ انه قال : لما ظهر النقص في بني إسرائيل جعل الرجل يلقى أخاه على الذنب . فلا يمنعه ذلك من أن يصبح جليسه وأكيله وشريبه ومدعيه ، فضرب بقلوب بعضهم على بعض ونزل فيهم القرآن : ﴿ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون . كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ﴾ (٤) ثم قال ﷺ : (كلا والذي نفسي بيده حتى تأخذوا على يد الظالم ، فتأطروه على الحق أطراً) (٥) .

وقوله ﷺ (كلا) يحتمل أن يكون معناه : كاد لا يكونوا مؤمنين مستوجبين ، كتب الله تعالى ومدحهم حتى يفعلوا كذا .

---

(١) آل عمران : ١٠٤
(٢) آل عمران : ١١٠
(٣) التوبة : ١١٢
(٤) المائدة : ٧٨
(٥) ورد في سن ابن ماجه الفتن ٢٠ ، تأطروه : اي تعطفوه عليه .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (إذا رأيت أمتي تهاب أن تقول للظالم : يا ظالم ، فقد تودع منهم) [١] . أي انهم إذا خافوا على أنفسهم من هذا القول فتركوه ، كانوا مما هو أشد منه وأعظم من القول . والعمل أخوف ، وكانوا ان يدعوا جهاد المشركين خوفاً على أنفسهم وأموالهم أقرب . وإذا صاروا كذلك ، فقد ودع منهم واستوى وجودهم وعدمهم.

وجاء عن أبي بكر رضي الله عنه انه قال : أيها الناس انكم تقرأون هذه الآية وتضعونها على غير موضعها بأنها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم . واني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (ان القول إذا عمل فيهم بالمعاصي ولم يغيروا ، اوشك ان يعمهم الله بقضائه) [٢]. فثبت بالكتاب والسنة وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثم ان الله تعالى جعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما بين المؤمنين والمنافقين ، لأنه جل ثناؤه قال : ﴿ المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ، يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف ﴾ [٣] . فثبت بذلك ان أخص أوصاف المؤمن وأقواها دلالة على صحة عقدهم وسلامة سريرتهم هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ورأسها الدعاء إلى الإسلام والقتال عليه . وإنما أفرد هذا الباب عن أبواب الجهاد ، لأن الجهاد فرض حدود معلومة وأحكام مخصوصة ، وقد جاءت فيه بانفراده آيات وأخبار معروفة . وأما ما عداه فليس بموجب ، وإنما هو على ما يكفي ويقتضيه الحال ، ويؤدي اليه الإجتهاد ، فذلك الذي دعي إلى إفراد بهذا الباب .

ثم ان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس يليق بكل أحد ولا يجب أيضاً على كل أحد ، وإنما هو من الفروض التي ينبغي أن يقوم سلطان المسلمين (بها) ، إذ كانت إقامة الحدود اليه ، والتعزير موكل إلى رأيه ، والحبس والإطلاق له دون غيره ، والنفي والتعذيب مطلقاً إن رآه في سياسته ، فينصب في كل بلد ، وفي كل قرية رجلاً صالحاً قوياً عالماً أميناً ، ويأمره بمراعاة الأحوال التي تجري . فلا يرى ولا يسمع منكراً إلا غيره ، ولا يبقى

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ١٦٣ ، ص ١٩٠ ،
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ٢٠ .
(٣) التوبة : ٦٧

معروفاً محتاجاً إلى الأمر به إلا أمر به . وكل ما أوجب على فاسق حداً أقامه ولم يعطله ، فإنه لا شيء أردع للمعطلين من إقامة حدود الله عليهم . وكما لا ينبغي تعطيل حد بعدما وجب ، فكذلك لا ينبغي أن يجلد أحد أو يقطع أو يقتل من غير وجوب ، فإن السرف في ذلك تنقلب حياته ولا يحصل فيها غرض الحد . وليس يمكن أن يكون أحدأعلم بعباد الله وطريق سياستهم منه ، فلو علم ان الحدود التي شرعها لا تكفي لزاد فيها حتى تكفي. هذا وقال رسول الله ﷺ : (لعن الله من يبلغ حداً في غير حد،ومن بلغ حداً في غير حدفهو من المعتدين)[1] . وكل من كان من علماء المسلمين الذين يجمعون من فضل العلم وصلاح العمل فعليه أن يدعو إلى المعروف ، ويؤخر عن المنكر بمقدار طاعته . فإن كان يطبق إبطال المنكر ودفعه ، وردع المتعاطي له عنه فعله . فإن كان يطيق بنفسه ، ويطيقه بمن يستعينه عليه فعله ، إلا ما كان طريقه الحد والعقوبة . فإن ذلك ليس إلا للسلطان دون غيره . وإن كان لا يطيق إلا القول قال . فإن لم يطق إلا الإنكار بالقلب أنكر .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (من رأى منكم منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليفعل ،وإن لم يستطع فبلسانه ، وإن لم يستطع فبقلبه وذاك أضعف الإيمان)[2] .

والأمر بالمعروف في مثل هذا النهي عن المنكر إن امتنع العالم المصلح أن يدعو اليه ويأمر به ، فيكون منه ما يأمر به فعل . وإن احتاج إلى الاستعانة بغيره استعان ، وإن لم يقدر إلا على القول قال . فإن لم يقدر إلا على الإرادة بقلبه أراده ، ويشاؤه على الله عز وجل فلعله يسعفه به.

ومن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ما يتعجل به ، ومنه ما لا يحتمل التعجيل لأن من رأى أحداً قد غصب من آخر مالاً أو حال بينه وبين أهله أو ولده، فلم يعاجله بالنصح لمن يأمن أن يعرف الأمر ويتعذر ملاقيه . فأما لمن رأى شرب الخمر وقد بلغ به حد السكر، فإن قدر على أن يأخذ ما عنده منها فيريقه فعل . أو كان عنده جماعة من أهل اللهو والباطل فقدر على أن يصرفهم عنه فعل . ولكنه لا ينبغى له أن يكلمه حتى يفيق فيعلم

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الاقامة ١٥٥ ، الفتن ٢٠ .

ما يقال له . فإنه إن كلمه وهو زائل عن العقل لم يأمن أن يفرط عليه ، فيكون قد جمع بين تضييع النصيحة وبين التعرض للشر .

وينبغى أن يكون الأمر بالمعروف مميزاً يرفق في موضع الرفق ، ويعنف في موضع العنف ، ويكلم كل طبقة من الناس بما يعلم ، انه اليق بهم وأنجع فيهم . ولا يخاطب أحداً لفضل من الكلام لا يحتاج اليه فينفره بذلك عن قبول موعظته ، ولا يدخل عليه مدخلاً يصير سبباً لرد نصيحته ، ان لا يكون سلطاناً فله الأمر والنهى ، ولا حاجة إلى استجلاب الطاعة من رعيته بالتآلف ، إلا أن يكون السلطان ضعيفاً يعلم انه يطاع رغبة ولا تدعى له رهبة . فان كان كذلك على سبيله فيما ذكرنا سبيل أحد العلماء المصلحين ، وبالله التوفيق .

وكما لا ينبغى لمن يقوم بهذا الأمر أن يعنف في موضع الرفق ، فكذلك ينبغى له أن يرفق في موضع التعنيف ، لئلا يستخف قدره ويقضي أمره . وينبغى أن يكون الآمر بالمعروف والناهى عن المنكر ، غير محابي ولا مداهن يتعرض لواحد ويعفى غير واحد . فانه بذلك يجعل على نفسه سبيلا ، كما إذا قام بذلك من ليس يصلح . لأنه كما يقال : أدرك نفسك وغير حالك ، فكذلك يقال للآخر : إبدأ بجارك وقريبك ، واصلح من حاشيتك . فينبغى أن يكون القائم بهذا الأمر ممن لا يتوجه عليه لأحد حجة . قال الله عز وجل : ﴿ أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم ﴾ . فدل ذلك على ان سبيل المرء أن يصلح نفسه أولاً ويقومها ، ثم يقبل على إصلاح غيره وتقويمه . قيل لبعضهم: ألاتذكر؟ فقال : ما أنا عن نفسي براض ما يفرغ من ذمها إلى ذم الناس ، ان الناس خافوا الله في ذنوب الناس وأمنوه على أنفسهم .

وأيضاً فان كل واحد من الذي يحابي ويداهن ، والذي يتعاطى المنكر بنفسه ، مستحق لأن يؤمر بغير ما هو عليه ، ونهى عما هو عليه . فكيف يجوز أن يأمر غيره بشيء أو ينهى عن شيء ؟

ذكر أنس رضي الله عنه : ان جبريل عليه السلام عرج بالنبي ﷺ ، فمر بقوم تقرض شفاههم بالمقاريض ، فقال : (من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الخطباء من أمتك الذين

يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم ، وهم يتلون الكتـاب ، أفلا يعقلون) [١] . وقال ﷺ : (يؤتى بالرجل يوم القيامة ، فيلقى في النار ، فتندلق النار بطنه ، فيـدور بها (كما يدور) الحمار بالرحى . فيقال : مالك ؟ فيقول : كنت آمر بالمعروف ولا أنتهى ، وأنهى عن المنكر وآتيه) [٢] .

فان قيل : فالسلطان ان يكون ممن يتعاطى الفواحش أيـأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ؟ قيل : نعم لأن السلطنة هى هذا . فلو انقطعت يده عنه لم يكن سلطاناً وليس من دونه في هذا مثله ، لأن القيام بهذا الأمر إنما يصير له عند إمساك السلطـان لعلمه وصلاحه ، فاذا أخل صلاحه ، فقد صار مستحقاً للتغاضي عليه ، ولا يكون مع ذلـك معـتزاً على غيره ، وإنما ينبغى للآمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، إذا ظهر المنكر الا يصار للأسماع ، ورفع المتعاطى قناع الحشمة . فأما إذا كان يستره ويجتهد في أن لا يوقف عليه ، فانه لا يهتك ستره . وإن أجرى ذكر ذلك المنكر بمشهده ، ووصف ما فيـه من عظيم الإثم من غير أن يخاطب فيه بشيء فيسمعه ، فعسى أن يتيقـظ فذلك حسن . وان أرسل اليه على لسان من يرى انه لا يخفى امره عنه ووعظ سراً ، فذلـك أيضاً حسن . ومما جاء في النهى عن المنكر ، قال رسول الله ﷺ : (لا يحقرن أحدكم نفسه إن يرى أمر الله فيه مقال ، فلا يقول فيه ، فيقال له : ما منعك أن تقول في كذا وكذا.فيقول مخافة الناس . قال فاياي كنت أحق أن تخاف) [٣] .

وقال رسول الله ﷺ : (ما من نبي قبلي إلا كان له في أمته حواريون وأصحـاب ياخذون بسنته ويعقدون بامره ، ثم يخلف من بعدهم خلف يقولون ما لا يفعـلون ، فلا يؤمرون فمن جاهدهم بيده ، فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن . وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) [٤] .

وهذا شبيهما ما يروى عنه ﷺ في قوله (من رأى منكراً أو استطاع أن يقصر بيده

---

(١) لم يرد هذا إلا في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ١٢٠ ، ص ١٨٠ ، ص٢٣١ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ٢٠ .
(٤) ورد في صحيح مسلم الإيمان ٨٠ .

فليفعل ، وإن لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان)[1] .

فان قيل : جعل هذا آخر درجات الإيمان في هذين الحديثين، وقال في الحديث المشهور : (الإيمان بضع وسبعون باباً أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق)[2] فما وجه اجتماع الحديثين ؟

قيل له : الأدنى غير الأضعف ، **فان الأدنى** : اسم لما يتباعد عن معاني القرب ، وإن كان مرجعه في العقبى اليها ، **والأضعف** : اسم لما يظهر وجه القربة فيه ويخلص له ، ولكن يكون من نوعه ما هو أقوى وأبلغ منه . ألا ترى ان إنكار المنكر بالقلب هو الذي جعل أضعف الإيمان . وذلك لأن إنكاره قد يكون باللسان من طريق الزجر عنه ، وقد يكون باليد من طريق إبطال المنكر ، ومعاقبة المتعاطى عنه . فلما كان كل واحد من هذين أقوى من الإنكار بالقلب ، كان القلب اضعف للايمان الذي هو إنكار المنكر لا اضعف الإيمان الذي يتشعب سبعاً وسبعين شعبة .

واما إماطة الأذى عن الطريق فأمر يبتعد من معاني القرب ، لأن وجه القربى فيه لأن لا يضر مسلماً او يؤذيه ، فيكون هذا من باب الاشتقاق على اهل الدين . ومعلوم انه لو تركه لأمكن ان تكون لعامة المسلمين منه السلامة . (وان إماطة الأذى) ، فليس يكون الأمر فيه للمسلمين خاصة ، لكن لهم ولكل من مر بذلك الطريق ، مسلماً كان او كافراً . فلا يمكن ان يقطع بان ما حصل منه وقع موقع النفع لاخوانه المسلمين. اوإن كان لهم دون اعدائهم وهو في نفسه امر خفيف الكلفة لا يتوهم ان يكون في القرآن اخف كلفة منه . فلهذا كان ادنى شعب الإيمان اقل من اضعف الإيمان الذي هو إنكار المنكر بالقلب . لأن ذلك إنما يرجع إلى تعظيم امر الله والتهيب له ، وهو فرض مكتوب عليه ، لا يسعه الإخلال به . فكيف يتوهم ان تكون إماطة الأذى مثله والله اعلم .

وجاء ان النبي ﷺ خطب يوماً فاثنى على طوائف المسلمين خيراً ثم قال : (ما بال اقوام لا يعلمونهم ولا يفقهونهم ، ولا يامرونهم ولا ينهونهم ! ما بال اقوام لا يتعلمون من

---

(١) ورد في سن ابن ماجة الإقامة ١٥٥ ، الفتن ٢٠ .

(٢) ورد في سن أبي داود السنة ١٤ ، وفي سنن ابن ماجة المقدمة ٩ .

جيرانهم ولا يتفقهون ، والذي نفسي بيده، ليعلمن قوماً جيرانهم وليفقهنهم وليأمرنهم ولينهينهم ، وليعلمن مؤمن من جيرانهم وليفقهن او لتعاجلنهم العقوبة في دار الدنيا) [١] ثم نزل النبي ﷺ فقال الناس : من يعنى بهذا ؟ فقالوا : اما ترى إلى هؤلاء الأشعريين ، قوم فقهاء لهم جيران حفاة من الاعراب واهل الشاة . فلما سمع ذلك الأشعريون ، جاءوا إلى النبي ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، ذكرت طوائف من المسلمين يخبرون لدسائس ، قال : لتعلمن جيرانكم ولتفقهنهم ولتامرنهم ولتنهينهم ، وإلا عاجلتكم بالعقوبة في الدنيا . قالوا : يا رسول الله ، فامهلنا إلى سنة نعلمهم ، فامهلهم إلى سنة تمر ، قرىء لعثمان : ﴿ الذين كفروا ﴾ الى قوله ﴿ لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ [٢] .

وفي النهي عن المنكر قال عبد الله بن مسعود : من رأى منكم منكراً فلم يستطع فليقل : اللهم اني أكره هذا .

في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر :

قيل لعلي رضي الله عنه : لم قاتلت أهل القبلة ؟ قال : لم أجد إلا القتال أو الكفر بما أنزل الله على محمد ﷺ ، ان الله لم يرض للمؤمنين أن يعص في الأرض ، لا يأمر بالمعروف ولا ينهوا عن المنكر . قال رسول الله ﷺ : (أيمنعن احدكم هيبة الناس أن يقول الحق إذا رآه أو سمعه) [٣] .

في مداهنة الامراء :

قال عروة بن الزبير لابن عمر : إنا لندخل على الوالي ليقضي بالقضاء ، نعرف انه حق ، فنقول : وفقك الله ، وعسى بعضنا يخرج فيثني عليه . فقال : يا معشر أصحاب رسول الله ، كنا نعد ذلك نفاقاً . قال مالك بن دينار — رحمه الله — اصطلحنا على حب الدنيا ، فلا يأمر بعضنا بعضاً ، ولا ينهى بعضنا بعضاً ولا يدان بالله على هذا ، فليت شعري أي عذاب يترك . وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قال رسول الله ﷺ : كلام بني آدم عليه ، لا له ، إلا أمر

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) المائدة : ٧٨ - ٧٩
(٣) ورد في صحيح الترمذي الفتن ٢٦ .

بمعروف أو نهي عن منكر ، أو ذكر الله عز وجل) [١] . وفي الأمر بالمعروف قال النبي ﷺ : (يوشك أن تهلك هذه الأمة إلا ثلاث نفر : رجل أنكره بيده ولسانه وبقلبه ، فإن جبن بيده فبلسانه وقلبه ، وإن جبن بلسانه وبيده فبقلبه) [٢] .

قال النبي ﷺ : (والذي نفسي بيده ، لتأمرن بالمعروف ولتنهين عن المنكر ، أو ليوشك ان الله يسلط عليكم شراركم ، فتدعوا خياركم فلا يستجاب لهم) [٣] .

وقال رسول الله ﷺ : (مثل القائم على حدود الله أو المداهن فيها ، كمثل قوم أستهموا على سفينة في البحر ، فأصاب بعضهم أعلاها ، وأصاب بعضهم أسفلها. فكان الذين في أسفلها يصعدون فيستقون الماء ، فيصبون على الذين في أعلاها ، فقال الذين في أعلاها : لا ندعكم تصعدون فتودينا . فقال الذين في أسفلها : فإنا نثقبها من أسفلها ، فنسقي منه . فإن أخذوا على أيديهم فمنعوهم نجوا جميعاً ، وإن تركوهم غرقوا جميعاً) [٤] .

وإن لم يكن الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر من العلماء المبرزين ، الا أنه كان من صلحاء المسلمين ، ينهى عن منكر ، لا يخفي على العامة حاله ، فحكمه فيه حكم العالم المفتي ، والقول فيهما ما ذكرت والله أعلم .

ومتى ظهر الفساد في الحد ، وعجز القوام بالدين عن استصلاح المفسدين أو ردعهم بالخروج من بينهم إن أمكن أولى ، قال الله عز وجل : ﴿ يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون ﴾ [٥] . قال سعد بن جبير : يقول : إذا عمل بالمعاصي فاخرجوا .

ووقعت زلزلة على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : لئن عادت لأخرجن

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ١٢ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٥ ، ص ٣٩٠
(٤) ورد في صحيح الترمذي الفتن ١٢ .
(٥) العنكبوت : ٥٦

من بين أظهركم . وإنما قال ذلك لأنـــه حمل الأمر على انهم يحدثون في السر احداثاً ، أي كانوا لا يجاهدون بها خيفة له . فلذلك يخوفهم الله تعالى بآياتـــه . فكذلك إذا ظهر الفساد وشاع حتى لم يستطع تغييره ، فليس إلا الخروج من بين المفسدين والله أعـــلم .

وينبغي للمصلحين في عامة الأوقات أن يكونوا مجانبين للمفسدين لا يخـــالطونهم ولا يضيفونهم ولا يشاورونهم في أمورهم ولا أمور العامة ، فإن ذلك نوع من الاستدلال يرجى أن يردهم عن الباطل الذي هم فيه ، إلى الحق الذي هو أولى بهم . وفي حربهم على خلاف هذا ، يحشرهم وتجريبهم في السكوت عنهم إن أظهروا المنكر أعزاء وهم به ، ويستقبل سبيلهم اليه ، فلا ينبغي أن يصار إلى واحد منهما والله أعلم .

★ ★ ★

الثالث والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في التعاون على البر والتقوى

قال الله عز وجل : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى، ولاتعاونوا على الإثم والعدوان﴾[1] ومعنى هذا الباب في المعاونة على البر والتقوى ، إذا عدمت مع وجود الحاجة اليها يوجد البر ، وإذا وجدت وجد البر . فبان انها في نفسها بر ثم إنها من المنزلة ما ليس البر الذي ينفرد به الواجد ، لأن الواجد إذا نزل أن يفعل براً فانما من همته بر واجد ، والبر الذي يحتاج في إقامته إلى عشرة أو مائة إذا لم يتعاونوا عليه ، فقد عدم من جهة كل واحد منهم بر كثير ، لأنه يترك المعاونة ويترك حظه من البر ، ويحول بين أصحابه وحظوظهم ، لأنهم إذا كانوا لا يستطيعون الانفراد عنه فيه ، فهو إذا لم يوافقهم عليه ، ولم يغثهم . كان هو السبب لتعطيل الأمر عليهم ، فبان المعدوم منهم معدوم من كل واحد منهم فكان التخلف عن المعاونة على البر إذا أغلط من يخلف الواحد عن بر لو فعله ، ليأتي ووجد به وحده والله أعلم .

وايضاً فان في المعاونة على البر شيئين : احدهما موافقة أهل الدين وأن يترك كل واحد منهم صاحبه فينهاهم به من الخير منزلة نفسه . والاخر : الحرص على البر والإسراع إلى الخير ، وكل واحد من هذين محمود مأمور به أو مندوب اليه .

وأيضاً فان الطاعات أكثرها مبنية على الإشتراك ،لأن الايمان فرض على الجماعة والصلاة لم توقت إلا لتيقن الناس على إقامتها ، ولا يتباهوا فيها ، ثم قصر بهم على الأمر بالجماعة فيها . والصيام إنما جعل وقته للجميع واحداً ، والحج كذلك . فلما كان مبنى كل طاعة

---

(١) المائدة : ٢

يمكن فيها الاشتراك ، إن يقع الاشتراك من الناس فيها ، فما بر يعوض ، وخير يبدو ، فيحتاج فيه على التعاون والاشتراك إلا وذلك مندوب اليه ، مأمور به لتكون العوارض معتبرة بالأصول الثابتة المبينة ، وبالله التوفيق .

وكل ما قلته في التعاون على البر والتقوى ، فهو في ترك التعاون على الإثم والعدوان مثله ، لأن كل الناس إذا تركوا التعاون على الإثم والعدوان ، فلم يوجد ذلك الإثم ، صار كل واحد منهم كأنه ترك إماماً ، لأنه لم يأثم بنفسه ، وقال بترك المعاونة بين أصحابه وبين الإثم ، ولأنه وافق غيره من أهل الدين على ما رواه من جسم مادة الإثم من وخامة العاقبة فقعد عنه ، ولم يشرع فيه . ولأنهم إذا لم يتعاونوا على الإثم والعدوان ، فقدخالفوا بين الإثم والبر ، بأن صانوا الدين عن أن يشيع في أهله ما يخالفه ، كما إذا تعاونوا على البر والتقوى ، فقد ظاهروا الدين حق وجد من أهلها ما يليق به ويوافقه ، فلم يرضوا الإثم بأن يظهر كما لم يرضوا اللين بأن بتكتم والله أعلم .

والتي تلي الآية التي صدرنا بها الباب ، كما جاء عن النبي ﷺ انه قال : (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً . فقيل : يا رسول الله ، هكذا ينصره مظلوماً فكيف ينصره ظالماً ؟ فقال : يكفه عن الظلم) (١) .

ومعنى هذا ان نفس الظالم مظلوم له من جهته ، كما قال عز وجل : ﴿ ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ﴾(٢) فكما ينبغي أن ينصر المظلوم إذا كان غير نفس الظالم ليدفع الظلم عنه . لذلك ينبغي أن ينصر إذا كان نفس الظالم ليدفع ظلمه عن نفسه .

وإذا أمر كل واحد بنصر أخيه المسلم إذا رآه يظلم وقد علا نصرة لأن الإسلام إذا جمعها صارا كالبدن الواحد . كما أن أخوة السبب لو جمعتها لكانا كالبدن الواحد ، إذ الدين أقوى من القرابة ، وأولى بالمحافظة عليه منها . وإلى هذا وقعت الإشارة بقوله عز وجل : ﴿ إنما المؤمنون إخوة ، فأصلحوا بين أخويكم ﴾ (٣) . وجاء عن النبي ﷺ : (مثل المسلمين في تراحمهم وتواصلهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى بعضه تداعى سائره

---

(١) ورد في صحيح البخارى المظالم ٤ .
(٢) النساء : ١١٠
(٣) الحجرات: ١٠

بالسهر والحمى)[1] . وكما يجتهد المظلوم من دفع الظلم عن نفسه ، فكذلك ينبغي لأخيه المسلم أن ينصره ويعينه على دفع الظلم عنه والله أعلم .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (إن الله يحب إعانة اللهفان)[2] . ومعلوم انه أراد : اللهفان مما مسه من الظلم وإعانته ، إذاً يكون بنصره ، ورجع الحديث إلى معنى واحد والله أعلم .

فصل

وإذا رأى رجل رجلا غصب ماله أحد واختلسه وانتهبه ، فقدر على استرجاعه منه ، أو رآه حين يفعل ذلك ، فقدر على منعه ، أو رآه يهم بقتل رجل أو بأخذه أو بحبسه ، وعلم انه ظالم من فعله ، وقدر على تخليصه فعليه أن يبلغ في كل واحد منها أقصى مايقدر عليه . وإذا أسر المشركون أسيراً من المؤمنين فعليهم إذا قدروا على تخليصه أن يخلصوه ، وكذلك إن أخذوا من المسلم مالا . وإن كان الكف عن الظلم في هذه المسائل لا يتم إلا ببذل مال ، فالأولى بذله إلا ذلك لا يلزم ، لأن النبي ﷺ أبان بقوله من قبل (دون ماله) فأولى أن لا يلزمه أن يفدى بعشر غيره ، أو ماله بماله . ولكن لو لقي رجل مسلماً قد أشرف على الهلاك من جوع أو عطش أو عري تداركه ، وذلك لا يكون إلا بالمال وهو يجده ، فعليه أن يتداركه به . فإن سمحت نفسه بالبر فيه فذلك أزكى له . فإن قصد العوض ، فقد قيل له : أن يرجع به عليه . والفرق بينهما ان الذي هم ظالم بقتله ، له أن لا يفتدى ، فإن قدر على الافتداء ، لأن القتل له شهادة ، وكذلك لغيره ان لا يفديه وأما الجائع ، فلو وجد طعاماً لنفسه يأكله لم يجز له أن لا يأكل حتى يموت . وكذلك غيره ، إذا رأوه مشرفاً على الهلاك من الجوع وعنده فضل طعام ، لم يكن له أن يحبسه عنه حتى يموت . ولو رأى رجل عدواً أخذ ماله ، كان له أن لا يفتديه بشيء دونه فيسترده ، فكذلك لا يلزم غيره هذا في ماله والله أعلم .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الادب ٢٧ .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وفيما ينبغي من التعاون على البر والتقوى ، وقال ابن عمر قال رسول الله ﷺ : (من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد صار الله في أمره ومن أعان على خصومة فقدباء بغضب من الله حتى ينزع)[1] .

وفي إعانة المسلم قال أبو ذر : يا رسول الله ، أخبرني عن عمل أدخل به الجنة ؟ قال: (إيمان بالله قلت : ان مع هذا لغيره ؟ قال : ترجح ، فيما أجرى الله عليك . قلت : فإني فقير ، ليس عندي ما أرجح . قال : تعين مغلوباً . قلت : فإن كنت ضعيفاً ، قال : تصنع لأخرق ، قلت : فإن كنت أخرق منه قال : يا أبا ذر ، ما تريد أن تكون فيك من خصال الخير شيء من هذه الخصال إلا جاءتك يوم القيامة بأحسن صورة فتأخذ بيدك ولا تفارقه حتى يدخلك الجنة)[2] .

وفي النصرة قال النبي ﷺ : (من رد عن عرض أخيه رد الله وجهه عن النار يوم القيامة)[3] . وعنه ﷺ : (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضهم بعضاً ، وسبل بين أصابعه)[4] وعن أبي موسى قال : كان رسول الله ﷺ إذا جاءه سائل أو طالب حاجة أقبل الينا بوجهه ، فقال : (اشفعوا فلتؤجروا ، أو ليقضي الله بلسان نبيه ما شاء)[5] . ودخل في هذا الباب ان إعانة اللهفان ونصرة المظلوم والسؤال للمحتاج ما فرعنا منها وما شكينا عنه ، وكل ما نجز ذاكره فيما يتلو هذا الباب من أبواب البر . فإن ما عجز الواحد عن القيام به ، فاستعان باخوانه من المسلمين ، فحقهم في ذلك أن لايتواتر ويعيبوه ولا يكلوه إلى نفسه فيخذلوه ، فيجمعوا بذلك عنده أشياء :

احدها مفارقة الأخ المسلم وخذلانه . والاخر : إعانة الشر حتى عاد بقعودهم عن إماطته . والثالث : وهو هم في البر والخير ويخلفهم عن إقامته ، وكل ذلك مخالف لمقتضى الايمان إن شاء الله . قال رسول الله ﷺ : (من أغاث ملهوفاً

---

(١) ورد في سنن أبي داود الاقضية ١٤ .

(٢) ورد بهذا المعنى في سنن أبي دارد الوصايا ٨ .

(٣) ورد في صحيح الترمذي البر ٢٠ .

(٤) ورد في صحيح البخارى الصلاة ٨٨ ، الأدب ٣٦ .

(٥) ورد في سن النسائي الزكاة ٦٥ .

كتبت له ثلاثة وسبعون مغفرة ، واحدة منها صلاح أمره كله ، وثنتان وسبعون درجات يوم القيامة)[1] .

قال رسول الله ﷺ : (من فرج عن أخيه المسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه . ومن ستر على أخيه المسلم في الدنيا ستر الله عليه يوم القيامة . فقال رجل يا رسول الله ، من أهل الجنة ؟ قال : هين لئن قوبت سهل)[2] .

قال رسول الله ﷺ : (ان من موجبات المغفرة إدخال السرور على أخيك المسلم باشباع جوعته ، وبتيسير كربته)[3] . قال علي رضي الله عنه : سبحان الله ما أعجز كثير من الناس عن الخير ، أعجب للرجل يأتيه أخوه المسلم في الحاجة ، فلو كان لا يرجو ثواباً ولا يخشى عقاباً ، لقد كان يجب أن يسارع إلى مكارم الأخلاق ، فإنها مما تدل على سبيل النجاة . قيل له : يا أمير المؤمنين ، أهذا شيء قلته من نفسك ، أم شيء سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قال : بل شيء سمعته من رسول الله ﷺ وما هو أحسن منه ، لما رأيت سبايا طيء ، وقفت جارية فتبعتها فقالت : يا محمد ، رأيت أن تمن علي ولا تفضحني في قومي . فإني بنت سيدهم . ان أبي كان يطعم الطعام ويحفظ الجوار ، ويرعى الذمام ، ويفك العاني ، ويكسو العريان ، ولم يرد طالب حاجة أنا ابنة حاتم طيء . فقال النبي ﷺ : (هذه مكارم الأخلاق حقاً ، وإن مات أبوك مسلماً لترحمت عليه ، خلوا عنها ، فان أباها كان يحب مكارم الأخلاق ، وان الله تعالى يحب مكارم الأخلاق)[4] . فقام أبو بردة فقال : الله عليك يا رسول الله ، ان الله يحب مكارم الأخلاق ، ولا يدخل الجنة سيء خلق .

وعن النبي ﷺ : (ان من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر)[5] قال

---

(١) لم أجد هذا الحديث في الكتب التسعة .
(٢) ورد في صحيح البخاري المظالم ٣
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن ابن ماجه الفتن ٢٠ .

النبي ﷺ : (لا تقدس أمة لا يقضي فيها بالحق ولا يؤخذ لضعيفها من قويها وهو غير مضطهد) [1] . وعن رسول الله ﷺ انه قال (ما أنعم الله على عبد نعمة إلا جعل حوائج الناس اليه . فاقضوا حوائجهم ، ولا تعرضوا نعمة الله للزوال [2] .

وعن رسول الله ﷺ : (كل معروف صدقة) [3] . ومعناه في هذا الموضع — إن شاء الله — أن الصدقة قد تكون من المال ، وقد تكون من العرض . فاذا بدل الرجل جاهه في حاجة أخيه المسلم كان ذلك صدقة عرضه ، كما إذا أعانه بماله كان ذلك صدقة ماله .

وفي كتاب ابراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه : أيها الملك المسيء المغرور ، اني لم أبعثك لجمع الدنيا بعضها إلى بعض ، ولا لرفع البنيان بعض على بعض ، إنما بعثتك لترد عن دعوة المظلوم ، فاني لم أردها وإن كانت من كافر .

(١) ورد في سنن ابن ماجة الصدقات ١٧ .

(٢) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجه الادب ٥٥ .

(٣) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، جـ ٥ ، ص ١٦٧ ، ١٦٨ .

الرابع والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في الحياء بفصوله

قال النبي ﷺ (الحياء من الايمان) . وقال : (لكل دين خلق وخلق الاسلام الحياء) . وقال : (الحياء من الايمان ، والايمان في الجنة ، والبذاء من الجفاء ، والجفاء من النار) [٣] . وقال : (ما كان الفحش في شيء إلا شانه ، وما كان الحياء في شيء إلا زانه) [٤] .

وعنه ﷺ : (لو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا ، وان الفحش إن كان رجلا لكان رجل سوء) [٥] .

وروي ان رسول الله ﷺ وجد رجلا من الأنصار يعظ أغشاه في الحياء ، فقال له رسول الله ﷺ : (دعه فان الحياء من الايمان) [٦] . ويشبه أن يكون الحياء خوف الذم والتوقي من الاستكبار ، وقالة السوء ، لأن من استحى ، فانما ترك لأجل استحيائه ما يوجب فعله ذماً . أو ما ترى أنه يجلب اليه ذماً سواء كان الذم لقبح الفعل في نفسه أو لمخالفته عادة الناس في مثله . أو لأن المتوقع من فاعله كان خلافه ، فأما خوف العقوبة ، فاسلام البدن دون ثلب العرض ، فلا يسمى حياء ، وإنما يسمى خضوعاً واستسلاماً ونحو ذلك .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الايمان ١٦ ، ٣ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ١٧
(٣) المصدر السابق (٤) المصدر السابق
(٥) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) ورد في صحيح مسلم الإيمان ٥٧ - ٥٩ .

والحياء اسم جامع يدخل فيه الاستحياء من الله عز وجل ، لأن ذمه فوق كل ذم ، ومدحه فوق كل مدح . والمذموم بالحقيقة من ذمه ربه ، والمحمود من حمده ربـه . قال النبي ﷺ : (استحيوا من الله حق الحيـاء واحفظوا الرأس وما وعى ، والبطن وما حوى ، واذكروا المقابر والبلى ، من فعل ذلك ، فله جنة المأوى) [١] .

وجاء في الحديث : (استحى الله استحياءمن رجلين من صالحي قومك وعشيرتك)[٢] .

والحياء من الله تعالى طريق إلى إقامة كل طاعة واجتناب كل معصية لانــه إذا خاف الذم من الله عز وجل إياه ، وإنكاره ما يبدو منه من القبيح لم يرفض له طاعة ولم يقرب له معصية لعلمه كان ذلك منكم ، فيقوم عنده فاذا هو فاز باستكمال الايمان لحيائه . فصح بذلك قول النبي ﷺ (الحياء من الايمان) [٣] وخلق هذا الدين الحياء .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (قلة الحياء كفر) [٤] . وقد يجوز أن يكون معناه : انه ربما يؤدي إلى الكفر ، لانه إذا لم ير انه عليه في نفي الخالق وجحده ذماً لم يعبــأ به ، فصرح به ، ودعا اليه وجادل عليه ، وإذا لم ير ان عليه من إنكار ان الله عز وجل مبدع كل شيء سواه ومدبره ما لم يحفل به ، فأطلقه وسماه مرة علة ومرة شيئــاً ، وما يشبه ذلك تحصناً من الاختراع ان يعرفه به . وإذا لم ير ان عليه من إنكار أن يكون رزقــه بيد الله إن شاء بسطه وإن شاء قدره لم ينل به ، وأضاف ما نال عنه من ذلــك إلى الكواكب وتدبرها .

وأما من علم انه على الاطلاق هذه الاقوال مذموم ، وهي منه منكرة ومستقبحة ، فانه يتوقاها ويتجنبها ، فصح إذاً ان عدم الحياء هو الذي سل السبيل إلى الكفر . وان وجوب الحياء ووقوره هو الذي دعا إلى لزوم الايمان ، فصح بذلك قول رسول الله ﷺ (الحياء من الايمان) ، (وقلة الحياء كفر) .

ويدخل في جملة الحياء استحياء الناس بعضهم من بعض ، وقد يجوز ذلك ممـا يتصل

---

(١) ورد في صحيح الترمذي القيامة ٢٤ .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح البخاري الإيمان٣،١٦ .
(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

بحقوق الله عز وجل ، وفيما يتصل بما بين الناس خاصة . فأما الاول فكمحافظة الواحد على الجماعات حياء من الناس وهي على وجهين : احدهما أن يخاف ذم الجيران إياه ، وان تقبح صورته عندهم ، فلا يفارق المسجد ليحمدوه ويثنوا عليه خيراً ، فيكون ذكره فيما بينهم جارياً بالخير لا بالشر ، فهذا رياء ، إذا لم يتجاوز قصده أمر الناس، وليس بمحمود وسنذكره في بابه . والاخر ان يكون حياء من الله تعالى بالحقيقة ، يخشى انه إن فارق الجماعة كان من عاجل مؤاخذة الله تعالى إياه ، ان يبسط المسلمون فيه السنتهم بالذم. وإن كان معها كان من عاجل ما يثنيه الله تعالى أن يطلق المسلمون السنتهم فيه بالمدح ، فيكون خوفه ذم الناس ، وحبه مدحهم متعلقاً بالله عز وجل لا بغيره ، فهذا محمود .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (ان مما أدرك الناس من كلام النبوة : إذا لم تستحـ فاصنع ما شئت)[1] . وفي معنى هذا قولان : أحدهما ان المراد به الدلالة على أن عدم الحياء يدل على ان الأشد بأن الذي لا يؤمن ان الاستحياء فتنة ، وان أعظم الموانـع من القبائح عند العقلاء الذم وهو فوق عقوبة البدن ، فمن طاب نفساً بالذم ولم يخشه ، لم يردعه عن قبيح ما هو رادع فلا نال شيئاً حتى ترك نفسه مهتوك الستر ، مثلوب العرض ، ذاهب ماء الوجه لا وزر له ولا قدر ، قد ألحقه الناس بالبهائم وأدخلوه في عدادها ، بـل صار عندهم أسوأ حالاً بهذا القول ، على ما في ترك الاستحياء من الضرر ولينتهي عيبه، ويستشعر من الحياء ما يردع عن إتيان القبيح فهو من يعنيه .

والاخر : ان معناه إذا لم يفعل ما يستحى من مثله فلا حرج بعد ذلك فاصنع ما شئت . وكلاهما حسن وحق ، والله أعلم بما أراد رسوله ﷺ .

وأما الحياء فيما يتصل بحقوق الناس ، فكحياء الولد من والده ، والمرأة من زوجهـا والجاهل من العالم والصغير من الكبير ، والواحد من الجماعة وإنما يكون ذلـك إذا أراد الأدون أن يعمل على عـين الأكمل عملاً يحق مثله للأكمل ، فيخاف أن يقع منه عنـده على وجه يذمه فيدعه . فذاك استحياؤه .

وهذا أيضاً محمود . لأن فيه مراعاة الناقص حق الكامل ، وإدمانـه له لأجل الفضل

(١) ورد في صحيح البخاري الانبياء٥٤، الأدب٧٨ .

الذي يعمل له على نفسه . وقد يدخل في هذا الباب حياء الناس بعضهم من بعض ، حياء البكر من الإفصاح بالرغبة في النكاح ، وليس هذا خوفاً لذم يلحقها على إرادة النكاح وإنما هو خوف ذم على ما يخشى أن يستبدل باظهارها الرغبة في النكاح عليه. وهو حب الرجل وقلة الصبر . فإنها إذا تصورت في القلوب في هذه الصورة لم يؤمن أن يظن بها غير الجميل . فالذم على ذلك هو الخوف لا على النكاح نفسه . والحياء من هذا ، ليس انه الحقيقة وإنما هو مما يخاف أن يكون وراءه وبالله التوفيق.

ويدخل في جملة الحياء من الله عز وجل ثم من الناس ، ستر العورة لأن الشريعة كما جاءت بالأمر بستر العورة ، فكذلك الناس بحكم طبائعهم يعد من كشفها شقاء عليه ، وسفاهة وخلاعة . جاء عن النبي ﷺ انه قال : (استر عورتك إلا من زوجك أو ما ملكت يمينك)[1] يعني الإماء . قيل له : أرأيت إذا كان أحدنا خالياً بنفسه ، قال : (الله أحق أن يستحى منه)[2] . فدل ذلك على ان ستر العورة تجمع العبادة والمروءة .

فان قال قائل : ما معنى قول النبي ﷺ (أحق أن يستحي منه) اللبس لا يحجب عن الله لأنه يرى المستور كما يرى المكشوف .

قيل : هو هذا ، ولكنه يرى المكشوف مكشوفاً قد ترك أدبه من الستر فيه . ويرى المستور مستوراً أقيم أدبه من الستر فيه ، فصح الاستحياء منه باللبس والستر فيه ، وبالله التوفيق.

فان قيل : أولاً يحل كشف العورة في البيت الخالي ؟ قيل : يحل ، وليس معنى قوله ﷺ (أحق أن يستحي منه) ان التكشف مع الخلوة لا يحل وإنما هو معنى ان المتكشف يرى نفسه كما كان غيره يراه لو كان حاضراً والأحسن أن لا ينظر إلى عورته من غير أدب ، وأن يستر عن نفسه ما يستره عن غيره . الا ترى انه لا يحرم عليه أن ينظر إلى فرج امرأته وجاريته ، ولكن الأحسن والأشبه بالمروءة أن لا ينظر . فكذلك هذا في نفسه . فمعنى قوله (الله أحق أن يستحي منه)[3] أن يتحمل على عيبته بالستر ، لئلا يرى العبد

---

(١) ورد بهذا المعنى في صحيح البخاري الصلاة ١٠ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الغسل ٢٩ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الغسل ٢٠ .

ناظراً إلى عورة نفسه لا يرى عورة عبـده ، فإن الاحتجاب عن الله غير ممكن ، وبالله التوفيق .

والأصل في هذا قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات : من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ، ثلاث عورات لكم ، ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن﴾(١) فأمر المؤمنين أن لا يتكشفوا للمماليك ولا للصغار المراهقين ، فينظروا اليهم وهم غير متسترين ، لئلا تقع أبصارهم على عوراتهم . وأمرهم أن يحتجبوا عنهم ، فلا يدخلوا عليهم في هذه الأوقات ، إلا بعد الاستئذان ، فيستترون إذا سمعوا الاستئذان ، ثم ينادون ولو جاز الاذن لهم على ما هم عليه من التكشف لم يكن لغرض الاستئذان ، ففي هذا ما أبان ان ترك الاستحياء بالتكشف مذموم ، وان النظر إلى التكشف الذي رفض الحياء جانباً مذموم مثله ، والله أعلم .

قال أنس بن مالك رضي الله عنه ، كنت خادماً للنبي ﷺ ، فكنت أدخل عليه بغير استئذان ، فجئت يوماً فقال : (كما أتيت يا بني ، فإنه قد حدث بعدك أمراً ، لا تدخلن إلا بإذن)(٢) . وهذا على انه جاءه في بعض هذه الساعات الثلاث ، فلذلك منعه من أن يدخل إلا بإذن . ولو جاءه في غيرها لم يمنع من الدخول بعد استئذان ، لأنه كان خادماً ، وخادم الرجل قريب المعنى من مملوكه ومن الذي لم يبلغ الحلم. فإذا كان لهؤلاء أن يدخلوا في غير الساعات الثلاث من غير استئذان إن كان ذلك للخير الكبير إذا كان خادماً لم ينه والله أعلم.

وأما الدخول على النساء ، فان النساء في عامة الأوقات بمنزلة الرجال في هذه الساعات الثلاث ، لأن المرأة في بيتها خالية بنفسها أو بزوجها أو بقرابتها ، وصغير ببابها فكان عنقها وبعض صدرها وقدماها متكشفة ، ولعل شعرها أو بعضه لذلك يكون ، فلا يجوز إلا لمن لا يحل له النظر إلى هذه الأشياء منها ، فله أن يدخل من غير هذه الأوقات الثلاثة بغير اذن . ولا يدخل في هذه الأوقات الثلاثة إلا باذن ، لأنها قد تكون وضعت جميع

---

(١) النور : ٥٨

(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

ثيابها ، ولا يجوز أن يطلع على ما دون الازار منها إلا الزوج . وأما غير هـذه الأوقات فليس أوقاتها للتجرد في العادة ، وإن كان قائماً وضع الخمار ونحوه . وللخـادم النظر إلى الصدر والشعر بالاتفاق . ولهم النظر عندنا إلى ما لا يكون مثـله عورة من الرجل من شعرها وبشرها ، فلذلك لم يمنعوا من الدخول بغير إذن .

وجاء ان رجلاً سأل رسول الله ﷺ ، فقال : (يا رسول الله ، أأستأذن على أمي ؟ فقال : نعم . فقال الرجل : اني معها في البيت ، فقال رسول الله : استأذن عليها . فقال الرجل : اني خادمها . فقال رسول الله ﷺ : أتحب أن تراها عريانة ؟ قال : لا . قال: فاستأذن عليها)[1] وهذا – والله أعلم – على الساعات الثـلاث التي هي أوقات التجرد دون ما عداها ، الذي ليس في العادة وقتاً للتجرد الكامل والله أعلم .

وقال عز وجل : ﴿ والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة ﴾[2] . وذلك يحتمل معنيين :

احدهما : ليس عليهن أن يضعن ما يعلو ثيـابهن من الأردية أو الأكسية ، ويدعن ما تحتها من الدروع والخمر .

والاخر : ان تكون التجرد . فان كان التجرد هو المراد ، والعجوز إذاً كالرجل فيما جعل لها من التجرد في هذه الساعات الثلاث ، فمن لا يجوز له أن يدخل على الرجل ويراه متكشفاً ، لم يجز له أن يدخل على العجوز فيراها منكشفة . وإن كان المراد بنزع الرداء أو اللحاف والكساء . فقد بان بأن العجوز لا يحل لها أن تنكشف لأعين الرجال. واجتمع الوجهان في أن نظرة الأجنبي ، ان العجوز هي منكشفة غير جائزة .

وعن مجاهد قال : لا ينبغي للمرأة ان تجلس عند الرجل من الناس ليس بمجرد في أقل من أربعة أثواب : جلباب ودرع وخمار وإزار . فأما العجوز التي صارت من القواعد ، فلا بأس أن تضع جلبابها وتقتصر الدرع والخمار والازار .

---

(١) ورد في موطأ مالك الإستئذان ١ .

(٢) النور : ٦٠

وروى عن عبد الله في قوله ﴿أن يضعن ثيابهن﴾[1] قال : الجلباب . وعن الحسن رضي الله عنه قال : تمشي وتصلي في خمار ودرع .

وأما نظر المحرم إلى الشعر ، ولمس البنفقة أو التعظيم ، فقد جاء عنه : ان الحسن والحسين رحمة الله عليهما دخلا على ام كلثوم أختهما وهي تمشط . وان عبدالله بن الزبير دخل على عائشة رضي الله عنها تزين عذرها . قبل أبو بكر رضي الله عنه رأسها فقالت : ياأبت ألا عذرتني ، فقال : أي سماء تظلني وأي أرض تقلني ، إذا قلت ما لا أعلم .

ولا ينبغي للمرأة المسلمة أن تبدي للمرأة الكافرة ، ما جعل لها إبداؤه من رقيبها لأهل دينها ، ان الله عز وجل قال : ﴿أو نسائهن﴾ . وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي عبيدة رضي الله عنه : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل دينها . وسئل عبادة بن أنس عن اليهودية والنصرانية تقبل ولد المسلمة فكره ذلك . وقال سليمان بن موسى : هذا مكروه .

وقال أبو بكر رضي الله عنه لابنة له إذا احضر شارب الغلام ، فلا تجلسي عنده ولا تضعي جلبابك ، ولا تسوكي عنده ، ولا تضعي سواكك اليه ، ولا تكتحلي عنده ، ولا تضعي كحلك ، ولا تتحمي عنده ، ولا تضعي خاتمك عنده ، ولا تضحكي اليه ، ولا يضحل اليك ، وامري نساءك بهذا . يحتمل معنى ولا سواكك ولا كحلك ولا خاتمك أي عند الغلام بعدما بلغ لئلا يلبس جلبابها ولا يتختم بخاتمها ولا يتسوك بسواكها ، ولا يكتحل بمرودها من كحلها .

والنظر إلى الوجه والكفين من الأجنبية وإن كان مباحاً لا لشهوة ، فان لمس السبابة والتعظيم ليس إلا لمحرم دون الأجنبي . فان رسول الله ﷺ روى عنه انه كان لا يصافح النساء في البيعة . وروى انه أجابه : كانت توضع وقتها ماء فيدخل النبي ﷺ في يده ، فاذا أخرجها أدخلت المرأة يدها مكان ذلك منه لهن ، كالمصافحة للرجال . رأيت امرأة جلس اليها من لا يحل له النظر إلى شعرها ولا اليها غير مختمرة ، فلا ينبغي أن تجلس عنده في خمار رقيق وجلباب رقيق نصف ما تحتاجه ، فانه روى ان النبي ﷺ استيقظ ليلة

---

(١) النور : ٦٠

فقال : (سبحان الله ، فاذا أنزل الله الليلة من الفتنة ، ماذا أنزل من الخير ، أين من يوقظ صواحب الحجرات ، يا رب كاسيه في الدنيا عارية في الآخرة) [1] . وروى ان دحية الكلبي لما رجع من عندهن قد أعطاه رسول الله ﷺ قبطية ، فقال : (اجمل خديما لك قميصاً ، واعط صاحبك صديعاً يختمر به - والصديع النصف وهو كالشقيق والشق - ثم قال له : مرها تجعل تحتها شيئاً لئلا تصف) [2] . وذكر أبو هريرة رضي الله عنه رقة ثياب النساء ، فقال : الكاسيات العاريات الناعمات السنيات . ورحل نسوة من بني تيم ابن مرة على عائشة رضي الله عنها ، عليهن ثياب رقاق . فقالت عائشة: ان كنتن مؤمنات فليس هذا لباس المؤمنات . وإن لم تكن مؤمنات فتمنعنه.

وأدخلت امرأة عروس على عائشة رضي الله عنها ، وعليها خمار قبطي معصفر ، فلما رأتها قالت : لم يوص بسورة البقرة أمراء لبسوا هذا ؟ وإنما أنكرت عائشة افراد الرقيق الذي نصف ما تحته باللبس ، ولو كان تحته غيره لم يكره ، لانه ليس في زنة الثوب مايحرمه . ولا ينبغي للمرأة أن تطيل ذيلها أكثر ما يحتاج اليه ليستر قدميها ، وكان رسول الله ﷺ حد لذيل المرأة شبراً ، فقالت أم سلمة : لا يكفيهن ، فقال : (ذراع) . وليس هذا إن شاء الله بوقتنا لازماً ، وإنما المراد ما تقع به الكفاية .

ولا تخرج بالنهار إلا عن ضرورة ، فإن عمر رضي الله عنه كان لا يدع امرأة تخرج نهاراً . وقال الحسن : إن كانت المرأة لتنخرق خصرها ومجلسها منه أخصر ، وإن كانت المرأة لتخرج من الحاجة فترى الرجل فيخر فيقع . وعن الحسن قال : إن كان الرجل ليخرج من منزله أول النهار فما يرجع حتى يرتفع النهار ، - وذكر : وسط النهار - ، فما يرى امرأة في الطريق . وقالت امرأة عبد الله بن مسعود لابن مسعود : اكسي جلباب الله الذي جلبك ، - يعني بيتك - . ولا ينبغي للمرأة أن تخرج إن خرجت من بيتها متطيبة ولا لابسة شهرة من الثياب ، لا إلى مسجد ولا إلى سوق ، ولا إلى بيت جارة . قال رسول الله ﷺ للنساء : (إذا خرجتن إلى مساجد الله فاخرجن بغلات والصقن بالخدرات ولا تمسسن طيباً) [1] .

---

(١) ورد في صحيح البخاري التهجد ٥ .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

وقال عمر رضي الله عنه : ما يمنع المرأة المسلمة إذا كان لها حاجة أن تخرج في اطمارها أو اطمار جارتها مستخفية لا يعلم بها أحد حتى ترجع إلى بيتها . وقال ابن مسعود : ان المرأة تلبس ثيابها ، فيقال لها : أين تذهبين ، فتقول : أعود مريضاً ، أشهد جنازة ، آتي المسجد فأصلي فيه . فيقال لها : ما تريدين إلى ذلك ؟ فتقول : أريد وجه الله ، ولا والذي لا إله غيره ما طلبت وجه الله بمثل ذلك إلا أن تتقي الله وتقعد في بيتها . ولا يحل لامرأة أن تصل شعرها بشعر إنسان ، ولا شعر ما لا يؤكل لحمه ، فإن وصلته بشعر ما يؤكل لحمه لزوجها فلا بأس وكذلك الوشم . لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة . ولا ينبغي لها أن تدع الخضاب فإنه يروى ان رسول الله ﷺ رأى امرأة لا تختضب فقال : (تدع إحداكن يدها حتى كأنها يد رجل ، فما زالت تختضب وقد جاوزت التسعين حتى ماتت)[1] .

ودخلت امرأة على عائشة رضي الله عنها وهي مبيضة أظفارها فقالت : مال هذه التجارة ، غيري أظفارك . وأرسلت أم الفضل بن يزيد بن المهلب إلى أنس بن مالك رضي الله عنه تسأله عن الخضاب ، فنهاها عن النقط وأمرها بالعشر . ويروى عن عمر رضي الله عنه قال : يا معشر النساء ، إياكم والنقش والتطاريف ، وإذا اختضبت إحداكن فلتخضب إلى هذه – وأشار إلى الكوع – .

ويستحب للمرأة أن لا تتعطل ، وتكون في عنقها قلادة من سير في خرز . فإن ذلك يروى عن رسول الله ﷺ ، قالت عائشة رضي الله عنها : لا ينبغي للمرأة أن تكون بغير قلادة اما بخيط أو بسير . وقال أنس رضي الله عنه : يستحب للمرأة أن تعلق في عنقها في الصلاة ولو سير . وقيل لعائشة رضي الله عنها : يا أم المؤمنين ، كيف ترين في حق المرأة عن حبيبها ، فقالت : اميطي عنك للأخرى وتتصنع المرأة لبعلها بما شاءت . وقيل لها : يا أم المؤمنين ، ما تقولين في الخضاب والصباغ والتماغر ، والقرطين ، والخلخال وخاتم الذهب ورقاق الثياب ؟ فقالت : يا معشر النساء قصتكن قصة امرأة واحدة ، أحل الله لكن الزينة غير متبرجات لمن لا يحل لكن أن يروا منكن محرماً . وسألت امرأة عائشة

---

(١) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة .

رضي الله عنها عن كلف بوجهها : هل تداويه ؟ فقالت : إن كنت ولدت وهي بلك فلا تحركيه وإن كان شيء حدث فداويه . وعندها ابن أخت لها وبوجهه أثر الجدري ، فقالت : وددت اني وجدت من يذهب عن هذا عن وجهه .

ولا ينبغي للرجل إذا أقرب أهله أن يكشفها ، فإنه يروى عن رسول الله ﷺ قال : (إذا جامع الرجل أهله فليلقين عليها ثوباً ، ولا يتعريا فعل الحمارين ، فإنه إذا فعلا كذلك خرجت الملائكة من بيوتها)[1] . وفي رواية أخرى ، قال رسول الله ﷺ : (إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ، ولا يتجرد تجرد البعيرين)[2] .

وسئل الحسن عن الرجل يكون له جاريتان في بيت فيطأ إحداهما ، فكره ذلك . أوقال : كرهوا ذلك . فقيل له : ما يكره من ذلك ؟ قال : الفحشى . وجاء في هذا الباب عن النبي ﷺ أنه نهى عن دخول الحمامات ، ثم أذن للرجال أن يدخلوها بالمئزر ، ونهى النساء عن دخولها بالإطلاق . وذلك لما بنى عليه أمرهن من المبالغة في الستر ، ألا ترى ان الواحدة منهن لا تخرج عطرة من بيتها كما يخرج الرجل . وان النساء إذا اجتمعن على الصلاة تقوم امامهن وسطهن ولا تتقدمهن كما يتقدم امام الرجال . وان المرأة إذا صلت لا ترفع صوتها بالقراءة في صلاة قط ، وانها لا تؤذن كما يؤذن الرجال . فكذلك لا تدخل الحمام متغطية ، وإن دخل الرجل بعد أن تستر .

وروى ان نساء دخلن على عائشة رضي الله عنها من أهل الشام قالت لهن : أتين من اللائي يدخلن الحمامات ، ما من واحدة تضع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت الستر فيما بينها وبين الله .

فان قيل : قد وصف الله تعالى نبيه ﷺ بالاستحياء ، فقال : ﴿ إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم ﴾[3] الآية . فلو كان حد الحياء خوف الذم لما استحى النبي ﷺ ، لأنه لم يكن يخاف من أحد ذماً ، وقد جاء في صفته : انه كان أشد حياء من العاتق في

---

(١) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه النكاح ٢٨ .
(٣) الاحزاب : ٥٣ .

خدرها . وهذا يدل على معنى الحياء غير ما ذكرتم .وقد يرى ان الصبيان الذين لايدرون الحمد والذم يستحيون ، فلو كان معنى الحياء ما ذكرتم لم يوجد الحياء إلا من عارف بالذم.

فالجواب ان استحياء النبي ﷺ هو أن لا يفعل ما يمنع خوف الذم غيره من فعله ، ولا شك ان غير النبي ﷺ لو يبرم بضيف ، قد فرغ من الطعام والرياء ، لكان الذي يمنعه من أن يخرجه من المنزل أو يقول : أبرمت لكم خوف الذم ، وأن يقال : كان أول هذا الذم دعاء وآخره جفاء . فإذا وقع هذا للنبي ﷺ وهو من البشر ، كان من هذا في قلبه ما يدور في قلب غيره فذلك حياؤه .

وأما الصبيان فان وجود الحياء فهم لا يبطل أن يكون حقيقة الحياء ما قلنا ، لأن الحياء مما جبل الناس عليه في كثير من الأشياء فهم يستحون، وإن كانوا لايدرون ما الحياء، كما يجوعون ولا يدرون ما حقيقة الجوع ويعطشون ولا يدرون ما حقيقة العطش، وينامون ولا يدرون ما حقيقه النوم ، فكذلك يستحون وإن لم يدروا ما حقيقة الحياء . على معنى يمنعون من فعل ما لا يمنع من مثله إلا خوف الاستنكار والذم ، وإن كانوا لا يخشون بذلك من نفوسهم ، لكنهم لا يخلون من نفور يجدونه في قلوبهم ، وذلك النفور حيلة ، كما ان كراهية الذم حيلة ، وحب المدح حيلة فما الصبي بنفور قلبه ولم يدر علة النفور حتى إذا عقل أدرك ، سيكون الفعل من جنس ما يذم فاعله ، أو مما يخشى أن يكون كذلك . وفي هذا بيان ان وجود الحياء من الصبيان لا يبطل ما حددنا به والله أعلم .

الخامس الخمسون من شعب الايمان

وهو باب في بر الوالدين

قال الله عز وجل : ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً ، إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً ، واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾ (١) . وقال : ﴿ ووصينا الإنسان بوالديه حسناً ، وإن جاهداك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما ﴾ (٢) . وقال : ﴿ ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً ، حملته أمه كرهاً ووضعته كرهاً ، وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ، حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة ، قال : رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت بها علي وعلى والدي ، وأن أعمل صالحاً ترضاه وأصلح لي في ذريتي ، اني تبت اليك واني من المسلمين ﴾ (٣) .

وقال : ﴿ ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهناً على وهن ، وفصاله في عامين أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير ، وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً واتبع سبيل من أناب إلي ثم إلي مرجعكم ، فأنبئكم بما كنتم تعملون ﴾ (٤) . وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (لن يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه) (٥) . وانه قال : (رضاء الله مع رضاء الوالدين ، وسخط الله مع سخط الوالدين) (٦) . ولن تختلف الأخبار في ان عقوق الوالدين من الكبائر . وفي حديث

---

(١) الإسراء : ٢٣ — (٢) العنكبوت: ٨
(٣) الاحقاف: ١٥ — (٤) لقمان : ١٤
(٥) ورد في صحيح مسلم العتق ٢٥ .
(٦) ورد في صحيح الترمذي البر ٣ .

شهر رمضان : ان جبريل صلوات الله عليه قال : رغم أنف امرىء أدرك أبويه أو أحدهما فلم يغفر له ، فقال النبي ﷺ : (آمين) (١) .

وبالجنين أن يكون لحق الوالدين هذا التغليظ ، فإنهما سبب لكون الولد ووجوده ، والفضائل كلها تعقب الوجود . فما صار سبباً له فهو سبب لها ، وكفى بهذا حقاً عظيماً وذماً أكيداً . ثم الأم أعظمها حقاً وأوجبها حرمة لأن شغلها للولد أكثر ، فإنه من الرحم يحدث ، ثم يكون فيه إلى أن يتم خلقه ، وينفخ فيه الروح . وتقاسي الأم في ولادته وتربيته ما لا خفاء به . والوالد خلي من هذا كله . فوجب إذاً (أن) يكون حق الأم أعظم وحرمتها أكد . فأما نسبة الولد ، فإنما كانت إلى الاذن دون الأم لأن المراد منها الشهر والتعريف ، وأمر النساء مبني على الستر فلم تقع الإضافة إلى الأم ما هو المراد من الشهر ، والتعريف إذا كانت العادة ان الأم بنفسها غير معروفة ولا مشهورة ، ويستحيل أن يقع تعريف المجهول باضافته إلى مجهول مثله ، أو أشد جهالة منه ، فلذلك أنهي بذكر الأب وصف ذكر الأم عند الدعوة ، ومما يبين حق الأم أنها أخص بالولد من الأب ، لأن الولد لا بد له من الأم . فأما الأب فله منه بد ، لأن الله عز وجل قد خلق عيسى عليه السلام من أب منخلق ، وكونه فتكون . فلما كان الذي طرق وجوده الولاده تقتضي الأم وتنبغي بها ، ولا تقتضي الأب . علمنا ان الأم أخص بالولد من الأب . فإذا كان للأبوين من الحق ما لا يكون لغيرهما ، كان للأم من الحق ما لا يكون للأب . وبين ذلك أيضاً ان الأبوين يشتركان في الولد ثم يكون من الأم الرضاع الذي لو وقع من أجنبي لأوجب قرباً وألزم حقاً ، فصار للأم في الولد سببان ولأبيه سبب واحد . فعلمنا أن حق الأم أوجب وأعظم . وجاء في بعض الأخبار ان امرأة أبي الأسود الدؤلي خاصمته إلى بعض القضاة في ابن لها منه أراد أن يأخذه منها ، فقالت المرأة : أيها القاضي ، ان هذا الصبي كان بدني له غذاء ، وحجري له وقاء ، وجوفي له وعاء ، فالآن لما كبر ، قد عزم أن يفجعني به ، فقال أبو الأسود : إن كان كذاك فقد حملته قبل أن تحمليه ، ووضعته قبل أن تضعيه ، فقالت المرأة : حملته خفاً وحملته ثقلاً ، ووضعته حياء ووضعته كرهاً . فقال القاضي : قد خصمتك ، خذي ولدك .

---

(١) ورد في صحيح مسلم البر رقم ٩ ، ١٠ .

فصـــل

وقد اختلفت الدلائل في كون الجنـين ، فذهب بعضهم الى أن يكون من ماء الرجل وحده ، ويتربى في رحم الأم ، ويستمد في الدم الذي يكون فيه . وذهب غيرهم إلى أنه يكون من ماء الرجل والمرأة معاً . ومن قال بالقول الأول ، قال : إنما نسب إلى الأب ولم ينسب إلى الأم لأنـه خلق من ماء الأب ولم يخلق من ماء الأم . وذهب إلى أن حق الأب ألزم وأعظم لأنه جزء منه منسول من بدنه وليس بسلالة من الأم ، واحتج بقول الله عز وجل ﴿ ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ، ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ﴾ (١) . وقوله: ﴿ ألم يك نطفة من مني يمنى ﴾ (٢) فدل ذلك على ان الخلق كان من ماء واحد .

ومن قال بالقول الثاني : قال : إنما ينسب إلى الأب دون الأم لما سبق بيانه ولأن القيام بمصالحه كلها من النفقة وغيرها عليه . أما الخلق فإنه منهـما . وذهب إلى أن حق الأم أعظم وأوجب ، واحتج بقول الله عز وجل: ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ﴾ (٣) وقوله : ﴿ خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب ﴾ (٤) . وقال : أراد بـه اصلاب الرجال وترائب النساء . ولان المرأة تمني كما يمني الرجل ، ولو لم يكن منها خلق لم يكن لها شيء . وبأن النبي ﷺ سألته امرأة عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، هل عليها الغسل ؟ فقالت لها أم سلمة : فضحت النساء وهل ترى المرأة ذلـك ؟ فقال النبي ﷺ : (نعم ، يكون شبه الخؤول والعموم ، إذا علا ماء الرجل أشبه الولد الرجل ، وإذا علا ماء المرأة شبه الولد المرأة) (٥) ثم قال النبي ﷺ : (إذا رأت إحداكن المـاء الدافق فلتغتسل) (٦) . ومن ذهب إلى هذا ، قال : ذكر الله عز وجل انه خلق الإنسان من السلالة والنطفة ولكنه لم يصفه إلى أحد الأبوين دون الآخر كالسلالة لها والنطفة منهما بدلالة قوله عز وجل : ﴿ خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب ﴾ (٧) . وقد

---

(١) المؤمنون : ١٣ (٢) القيامة : ٣٧
(٣) الحجرات : ١٣ (٤) الطارق : ٦
(٥) ورد بهذا المعنى في صحيح مسلم الحيض ٣٣
(٦) ورد بهذا المعنى في صحيح مسلم الحيض ٨٨ .
(٧) الطارق : ٦

قال عز وجل في قصة الطوفان : ﴿ فالتقى الماء على أمر قد قدر ﴾ [١] . وإنما أراد ماء السماء وماء الأرض ، لأن الالتقاء لا يكون إلا من اثنين ، فلا ينكر أن يقول : ﴿ خلقنا الإنسان من سلالة من طين ﴾ [٢] ويريد ماءين والله أعلم .

فصـــل

ثم ان الله تبارك وتعالى كما وصى بالوالدين الإحسان وكرر من حقوقهـــما ما عسى يعقل الأولاد عنه ، كذلك للاحكام بـين الوالدين والمولودين على ما يقتضيــه الأصل الذي سبق وصفه ، فمن ذلك انه نهى عن انتهار الوالدين وأمر بالتواضع والذلة لهما من الرحمة وقيل في الرحمة : انها صفة مركبة من الحب والجزع ، وهذا من الآدميين ، فـلا يجوز مثل هذا على الله ، فأمر الولد أن يحب والديه ، وأن يكون قلبه لهما بحيث لا يحتمل أن يصيبهما أذى أو يمسهما سوء بألم من أدنى مكروه يصل اليهما . فإذا كان من الحب لهمابهذه المنزلة ، فذلك هو الرحمة ، وهو إذا وجدها في قلبه لهما،لم يكن منه انتهار لهما ولامفارقة لطاعتهما إلا أن يكونا كافرين ، ويأمر الوالد بالكفر ، أو يكونا فاسقـين ، فيدعو الولد إلى الفسق فيحرم عليه أن يطيعهما ، لأن الله عز وجل أولى به منهما ، وحقه أولى وأعظم من حقهما ، وهو يأمره بخلاف ما يأمرانه به ، فطاعته أولى من طاعتهما ، ومن ذلك انه أبطل القصاص عن الأبوين إذا قتلا أو أحدهما الولد . ومعنى ذلك انهـما كانا سبب وجود الولد ، فانهما قبله قضى الله تعالى عن الولد حقه ، لأن القتل لأجله ، فيكون بقاؤه بعدما قتل ولده حراً لكونه سبباً لوجود الولد في الابتداء . وكذلك إذا قتل ولد والده لم يقتله ولده قصاصاً لهذا المعنى بعينه .

ومن ذلك انه إذا قذف ولده لم يجلد ، لأنه كان سبباً لكل فضيلة من فضائل الأحياء نالها الولد ، فجعل ترك الجلد عليه لئلا ينادى به ، ولا يألم منه قضاء بحق الولد عنـه ، فيما كان للولد سبباً لوصوله اليه من نعمة الحياء وغيرهما . ومن ذلك ان الولد إذا ملـــك أبويه عتقاً عليه لأنهما كانا سبباً لوجوده ، وكل ما تبع الوجود من الفضائل فلم يسلط عليهما

---

(١) القمر : ١٢ (٢) المؤمنون : ١٣

بالاسترقاق ، لأن حقها عليه يقتضي أن يخفض لهما جناح الذل من الرحمـة . والاسترقاق استصغار واستذلال ، فاستحال يستذل من أمر بالذلة لهما ، ومن ذلك وجوب النفقة لهما عليه عند الحاجة ليكون سبباً لبقائها عند حاجتها إلى معونته ، كما كانا سبباً لوجوده . ومن ذلك ان على الابن أن يعف أباه إذا عاد وبصق . وقدر الإبن على إعفائه ليصونه عن الرجم والجلد فلا يناله واحد منهما من قبله ، قياساً على انه لو قتله لم يضل لأجله، ولو قذفه لم يجلد لأجله . فكذلك لا ينبغي أن يناله في بدنه رجم ولا جلد من قبله ، ولو لم يعفـه وهو قادر على إعفائه ، حتى أوقعه السبق في أحد الحدين لـكان ذلك قد أصابه من قبله ، لأنه قادر على دفعه عنه بالاعقاف ولم يفعل . فثبت بذلك ان عليه إعقافه .

وذكر بعض العلماء ان الأب لا يحبس في دين الابن ، ولم يختلفوا في انـه لا تقطع إذا سرق مال الولد . ومعناه ما مضى ، ان ابن الأب سبب لوجود الولد على ما هو عليه من كمال خلقه وتمام إعطائه ، فجزي عنه بأن لا ينقص شيء منه لأجله ، ومن ذلك ان أحد الأبوين إذا وهب لولده شيئاً وسلمه اليه ، كان له أن يراجعه إن بدا له .

قال النبي ﷺ : (لا يحل لأحد أن يرجع فيما وهب إلا الوالد فيما وهب لولده) [1]. ومعنى ذلك ان الوالد لا يعطي ولده ماله إلا استزاده به من بره . ولا يرجع عطيتـه في الغالب إلا لعقوق يظهر منه . فاذا كانت العطية لاستزاده اليه فكانت فيها عقوق ، كانت كما لو وقعت شرط ثواب ، فلم يوصل إلى الثواب .

وإذا كانت أحكام الله تعالى موضوعة على ما وضعت ، فواجب على الولد أن ينهج في تعظيم الأبوين وطاعتها المنهج الذي يليق بهذا الموضوع . فاذا أصبح تقدم إلى الأبوين تقدم العبد إلى سيده وسلم عليها ، أو حياهما بأحسن ما تكون التحية ، وانتظر ما يأمرانه به ويمثلانه به ، فيبلغ فيه ما يسرهما ويرضيها عنه إن قدر ولم يحل دونه حائل . فان كان له عذر أخبرهما به غير متضجر من أمرهما ولا مستثقل إياه على أرفق وجه وأقربه إلى أن يستوحشا عنه ولا يظنا به خلاف ما عنده ، وكان في عامة الأوقات لهما كما يحبان ويرضيان. فان احتاجا إلى ماله لم يبخل به عليها . وإن لم يكن له مال ، وكان له كسب واحتاجا

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الهبات ٢ ،

اليه كسب عليهما كما يكسب على نفسه ، ووفاهما كل ما يفيه نفسه . وإن أراد الجهاد متطوعاً ولم يكن فقيراً ، فمعناه قعد ، لأن النبي ﷺ قال للذي يريد الجهاد : (هل لك أبوان ؟ قال : نعم . قال : ففيهما الجهاد)[1] .

وإذا كان هذا مما يؤمر به إذا كان له أبوان يحتاجان إلى قيامه عليهما ، فهما إذا صرحا بالنهي كان ذلك ألزم له وأوجب عليه . وإن خرج إلى الجهاد وهما لا يعلمان ، أو علما ولم يتهيآ ، أو أذنا ثم بدا لهما فأرادا رده ، فواجب عليه أن يرجع ما لم يلتق الزحفان، فاذا التقيا لم يجز له أن يرجع . وهكذا إذا منعاه من حجة التطوع ، وإن خرج باذنهما أو بغير اذنهما ، فأرادا رده ، وجب عليه أن يرجع ما لم يحرم ، فاذا أحرم لم يرجع حتى يكمل نسكه . وإذا كان للولد سوق يتجر فيها ، فأراد أبواه أن يقيم عندهما ولا يفارقهما، فينبغي له ، إن لم يكن له إلى التجارة حاجة ، أن ينصب في السوق من ينوب عنه ، أو يقارض ماله رجلا ويقعد عند أبويه . وإن كانت له إلى الكسب حاجة ، فان قدر على كسب لا يحتاج إلى مفارقتهما إلا آثر ذلك الكسب على غيره ، وأقام عندهما . وإن احتاج إلى الكسب ولم يجد بداً من الخروج ، خرج أقل ما يكفيه ولم يشقق عليهما ، عيفا وقته ، ثم عاد اليهما واعتذر ، وسأل أن يعفوا عنه ويستغفرا له والله أعلم .

وإذا احتاج الأبوان إلى خدمة يصلح الولد لها ، فينبغي له أن يفيهما ولا يكلهما إلى غيره ، وإن لم يصلح لها بنفسه ، وقدر على ما يصلح لها بملك واجاره وتحمل من دين ما يقضي به الحاجة ، وتنزاح العلة . وينبغي له أن تكون عامة ما يؤديه من حقوق والديه ويتقلد مكانهما من إحسان مقروناً باليسر والطلاقة والسلاسة ، لا يريان منه تكرهاً وضجراً ببغضه عليهما . ويجتهد في أن لا يمر به زمان وإن قل وهما عنه غير راضين فيه . وكلما ازداد لهما براً وإكراماً ، فان الله تعالى حقق هذه الحال بالذكر فقال : ﴿ إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ﴾[2] . إنما فعل ذلك – والله أعلم – لأن قلوبهما عند ذلك تكون ارق واخلاقهما اضيق فكان استرضاؤهما على الولد اشق. فكذلك زاده الله تعالى وصية بهما في هذه الحالة فوق ما وصاه بهما في عامة الأحوال .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الجهاد ٣١ .
(٢) الإسراء : ٢٣

وفيه وجه آخر وهو ان الأبوين إذا كبرا فقد أشرفا على المفارقة ، فينبغي أن يكون الولد في ذلك الوقت أرأف بهما واشد ولوعاً وكلفاً بهما ، وان يزودهما من بره وشفقته وحسن طاعته ما يقدر عليه . ويتزود من رضاهما عنه ودعائهما له ما يرجى ان يكون سبباً لنجاته في الآخرة ، او لزيادة درجات الثواب في الجنة والله اعلم .

فأما الذي قال النبي ﷺ فيمن ادرك ابويه الكبر او احدهما ، فلم يغفر له ، فانما اراد به ان من وسع الله تعالى له المهلة من مجاورة ابويه ، فكانا معه إلى ان كبرا ، ثم لم يكن منه في جميع الأيام ما يقضى عنه حقهما ، ووجب له رضاهما ، ويحملهما على ان يدعو له بخير فلا غفر الله له . وهذا على الحقيقة عظيم . ومما ينبغي للولد ان يشكر به والديه ان يديم الدعاء لهما بالاستغفار ، وسؤال كل خير يسأله الله تعالى لنفسه من عاقبته وصحته وغيرهما . فان الله عز وجل قد قال: ﴿وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً﴾[1] .

وحكي عن ابريهيم صلوات الله عليه انه قال لأبيه : سأستغفر لك ربي ، وانه لما يبين له انه عدو لله ، كان يستغفر له ويقول : لأستغفرن لك وما املك لك من الله من شيء تصديقاً منه بوعده الذي كان وعده بربه بذلك،ان هذا القضاء ما يقدر عليه له، وللاجابة بيد الله تعالى . فان لم تكن في حكمته ان يجيب ، فليس علي من ذلك شيء .

فثبت بهذا ان الاستغفار للوالدين من اعظم ما يقضي به حقوقهما ، وكل دعاء يدعو به المرء لنفسه مما يريد به صلاح دين او دنيا ، فهو نظر للاستغفار والله اعلم . ومن جملة حقوق الوالد ان لا يرغب الولد عنه وينتسب إلى غيره .

جاء عن النبي ﷺ انه قال : (ان كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم)[2] وفي رواية أخرى : (من رغب عن أبيه فقد كفر)[3] . ومعنى هذا انه فعل ما كان أهل الجاهلية يترجعوا فيه لكفرهم . فاذا قد جاء الإسلام ووقع الحكم بأن لا ينقل النسب ولا يحول ، فليس لأحد أن يرغب عن أبيه الذي ولده ، فانه وإن انتسب إلى غيره لم يضر ذلك

---

(١) الإسراء : ٢٣

(٢) ورد في صحيح البخاري الفرائض ٢٩ .

(٣) ورد في صحيح مسلم الإيمان ١١٣ .

الأجنبي أباً بانتسابه اليه . ولا ينفك الذي ولده أن يكون أباه وإن لم ينتسب اليه ، ولا تحصل من ذلك إلا على جفاء الأب وبخسه حقه وانجاسه من نفسه ، وذلك من أعظم الحقوق ، والعقوق من الكبائر .

ومن حق الوالد ، قيل . ان رجلاً قام إلى ابن عمر رضي الله عنهما فسأله ، فألقى اليه عمامته ، فقال : بعض القوم لو أعطيته درهماً لأجزاه ، فقال ابن عمر ، سمعت رسول الله ﷺ : (إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه) [١] . وان هذا كان من أهل ود عمر .

وعن رسول الله ﷺ انه قال : (لعن الله من لعن والده ، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آذى محدثاً ، ولعن الله من غير منار الأرض) [٢] . وفي حديث (لعن الله من عق والديه ، ولعن الله من تولى غير مواليه) [٣] . وعنه ﷺ : (إياكم وعقوق الوالدين، فانه ما تنسم ريح الجنة عاق ولا قاطع رحم) [٤] .

وفي بر الوالدين قال رجل لرسول الله ﷺ : من أبر ؟ قال : (أمك ، قال : ثم من ؟ قال : أمك . قال: ثم من ؟ قال أمك. قال : ثم من ؟ قال : أباك ثم الأقرب فالأقرب)[٥] وقال ابن مسعود رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال : (الصلاة لميقاتها . قلت : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : بر الوالدين . قلت : ثم ماذا يا رسول الله ؟ قال : الجهاد في سبيل الله) [٦] . وقال النبي ﷺ : (رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد) [٧] . وقال رسول الله ﷺ : (ألا أحدثكم بأكبر الكبائر : قال : بلى يا رسول الله . قال : الإشراك بالله وعقوق الوالدين) [٨] . وروى أن رجلاأتى

---

(١) ورد في صحيح مسلم البر ١٢ .

(٢) ورد في صحيح مسلم الاضاحي ٤٣ - ٤٥

(٣) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٣١٧ .

(٤) ورد وفي صحيح البخارى الادب ٦ .

(٥) وردد في صحيح الترمذي البر ١

(٦) ورد في صحيح البخاري التوحيد ٤٨ ، ٥٦

(٧) وفي صحيح الترمذى البر ٣ .

(٨) ورد في صحيح مسلم الإيمان ١٤٣ ، ١٤٤

النبي ﷺ فقال يا رسول الله ، إني أصبت ذنباً عظيماً ، فهل لي من توبة ؟ فقال : (هل لك من أم ؟ قال : لا . قال : هل من خالة ؟ قال : نعم ! قال : فـــبرها) (١) . وقال النبي : (ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة المظـــلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالد على ولده) (٢) .

ومن بر الوالدين قال النبى ﷺ قال : (لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر) (٣) . معنى لا يرد القضاء إلا الدعاء أي القضاء الذي صدر من الله تعالى عاماً لقوم . فاذا استعصم أحدهم بدعاء دفعه الله عنه ، فيصير مخصوصاً من بينهم ، ويكون ذلك رداً للقضاء العام عند الله ، كان إلا شمله في الظاهر ، ثم يكون ذلك دعاء الواحد لنفسه ، وقد يكون دعاء غيره له . وذلك مثل أن يأمر الملائكة بتغريق قوم أو بهـــدم بيت على قوم أو إرسال نار على قوم ونحو ذلك .

وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، دلني على عمل يقربني إلى الله . قال : (هل لك والدة ووالد ؟ قال : نعم . قال : فانما يكفي مع البر بالوالدين العمـل اليسير) (٤) . وجاء في حق الوالدين انه ﷺ قال : (من البر أن تصل صديق أبيك) (٥) .

وجاء عنه ﷺ قال : (لا تبغض والديك ، وإن أمراك أن تخرج من الدنيـــا كلها فاخرج) (٦) . وعنه ﷺ : (من أحب أن يمد له في عمره ويزداد في رزقه فليبر والديـــه وليصل رحمه) (٧) .

وعنه ﷺ : (لا يدخل الجنـــة مدمن خمر ولا عاق ولا منـــان) (٨) . وفي رواية

---

(١) ورد في صحيح الترمذى البر ٦ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الدعاء ١١ .
(٣) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٥ ، ٢٧٧ ، ٢٨٠
(٤) ورد في صحيح مسلم الإيمان ١٤ ، ١٥
(٥) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة ،
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٧) ورد بهذا المعنى في صحيح البخارى الأدب ٥ .
(٨) ورد في سنن النسائي الزكاة ٦٩ . الاشربة ٤٦ .

أخرى (أربعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة : عاق ، ومنان ، ومدمن خمر ، ومكذب بالقدر) [١] .

وقال رسول الله ﷺ : (ان أكبر الذنب أن يسب الرجل والديه . قالوا : يارسول الله ، كيف يسب الرجل والديه قال : يساب الرجل فيسب أهله ويسب أباه ، فيسب أمه وأباه) [٢] . وقال فرقد السبخي : قرأت في بعض الكتب النظر إلى الوالدين عبادة. ولا ينبغي للولد أن يمشي بين يدي والديه ، ولا يتكلم إذا أشهدهما ، ولا يمشي عن يمنهما ولا عن يسارهما إلا ان يدعوا له فيجيبهما ، او يأمراه فيطيعهما ، ولكن يمشي خلفهما كما يمشي العبد الذليل خلف مولاه .

وعنه ﷺ اوصى امرءاً بأمه : اوصه بأمه ، اوصه بأمه ، اوصه بأمه ، اوصه بأبيه ، اوصه بمولاه الذي يليه ، وإن كان عليه فيه أذى يؤذيه) [٣] .

★ ★ ★

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٦٩ ، ١٢٨ ، ١٣٤
(٢) ورد في صحيح مسلم الايمان ١٤٥
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الادب ١ .

السادس والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في صلة الأرحام

قال الله عز وجل : ﴿ فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض ، وتقطعوا أرحامكم ﴾ [١] . فجعل قطع الرحم من الإفساد في الأرض ، ثم ذلك الأخبار ، بأن ذلك من حيث عليه لعنة ، فسلمه الإنتفاع بسمعه وبصره ، فهو سمع دعوة الله وتبصر آياته وبيناته . فلا يجب الدعوة ولا ينقاد للحق كأنه لم يسمع ولم يقع من الله البيان ، وجعله كالبهيمة أو أسوأ حالاً منها ، فقال : ﴿اولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾[٢].

وقال في الواصل والقاطع : ﴿ إنما يتذكر اولوا الألباب ، الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق ، والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب ، والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية ، ويدرأون بالحسنة السيئة ، اولئك لهم عقبى الدار ﴾ [٣] إلى آخرها : ﴿ والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ، ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض اولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار ﴾ [٤] .

فقرن وصل الرحم وإيتاء الزكاه لوجهه ، وجعل ذلك كله من فعل أولي الألباب ، ثم وعد به الجنة وزيارة الملائكة إياهم فيها وتسليمهم عليهم وحدهم لهم . وقرن قطيعة الرحم بنقض عهد الله والإفساد في الأرض ثم أخبرنا بأن لهم عند الله اللعنة وسوء المنقلب. فثبت بالآيتين ما في صلة الرحم من الفضل ، وفي قطعها من الوزر والإثم . وقال عزوجل: ﴿ قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى ﴾ [٥] . وقيل في تفسير ذلك وجهان :

(١) محمد : ٢٢
(٢) محمد : ٢٣
(٣) الرعد : ٢٠
(٤) الرعد : ٢٥
(٥) الشورى : ٢٣

احدهما : انه أراد لا أسألكم على ما أعاقبه في استصلاحكم أجراً إلا ما يلزمكم في حق قرائبي منكم ، فإنها تقتضي أن تصلوني وتودوني وتدنو مني ، ولا تنقضي أن تعاملوني وتؤذوني وتقطعوني .

والوجه الاخر : انه أراد بذلك أن لا تؤذوا قرائبي ، أن تعرفوا حقهم وتكرموهم وتوقروهم وتميزوهم عن غيرهم .

وأي واحد من هذين كان المراد ففيه البيان لحق الرحم . لأنه بين لهم في التأويل الأول ان حق القرابة هو الوصل لا القطع والنصر لا القهر . وبين في التأويل الآخر ان قرابة الرجل تجري مجرى نفسه ، الا ترى انه احتسب ودهم لقرابته وداً لهم ، وقضاء لحقه . فمن قطع قرابته فكأنما يقطع نفسه ويمنعها من النظر لها حظة .

وقال الله عز وجل : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾ (١) . فلما حرم عليهم موادة الكفار أخبرهم أنها لا تحل بحال ، وإن كان الكافر ذا قربى ورحم . فلولا ان حق الرحم أن يوصل وحكم القرب أن يرعى ما دلهم على عظم الذنب في مؤاخاة الكفار ، فإنها لا تحل وإن كانت بمكان قريب أو ذي رحم . وإذا بين ذلك لهم بان ان القربة لهم والرحم لا يطلقانه ولا يسوغانه ، دل ذلك على انهما مقتضيان للبر والصلة ، لولا ان الكفر إذا عرض أبطل على الكافر كل حق وأفسد عليه من الخير كل حظ والله أعلم .

وقال النبي ﷺ ، قال الله تعالى : (أنا الرحمن وهي الرحم شققت لها من اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته) (٢) . واحتمل قوله (أنا الرحمن وهي الرحم شققت لها من اسمي) إن الرحمن والرحيم اسمان مشتقان من الرحمة . فأنا الرحمن لما وسع كل شيء من رحمتي وهي الرحم ، لأن الجواز في الرحم موجب للرحمة ، فمن عرف هذا الحق جزيته به خيراً ، ومن أغفله حرمته ذلك الخير . يدل عليه ما روي ان عمراً

---

(١) المجادلة : ٢٢

(٢) ورد في صحيح البخاري الادب باب ١٥ .

رضي الله عنه قال على المنبر : تعلموا من أنسابكم ، ثم صلوا أرحامكم ، فوالله انه ليكون بين الرجل وأخيه تنازع ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخلة الرحم لردعه ذلك عن انتهاكه.

وقال ﷺ : (لا يدخل الجنة قاطع رحم) [1] . قال أبو ذر رضي الله عنه : أوصاني خليل صلوات الله عليه ان أصل رحمي وإن أدبرت .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (ان الرجل ليصل رحمه وقد بقي من أجله ثلاثة أيام ، فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة . وان الرجل ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاثون سنة فيقطعه إلى ثلاثة أيام) [2] . وهذا تفسير ما جاء في حديث آخر (من سره أن ينشأ في أجله ويزاد في رزقه فليصل رحمه) [3] . ومعنى الحديثين جميعاً : ان من الناس من قضى الله له بأنه أن يوصل رحمه عاش عدداً من السنين مبيناً ، وإن قطع رحمه عاش عدداً دون ذلك ، فإذا أظهر أمره لملائكته أمر ملك الموت أن تقبض روحه عهد انتهاء أول العددين ، فإذا دنا ذلك يتفق له أن يبر رحمه ويصلها ، فيأمر الله تعالى أن يؤخره إلى آخر الأجلين . فنهى ملك الموت إلى أن يقبض روحه ،فيقال قد زاد في عمره أويكون عبد ملك الموت ان عمر واحد لا ينتهي إلى سنين فيتفق منه أن يقطع رزقه ، فيأمر الله تعالى الملك ان يقبض روحه ، فيقال : قد نقص من عمره . والمعنى انه زاد على ما كان عند الملك ونقص ما كان عند الملك . فأما ما كان عند الله من انه عمر بعمره وينفيه في الدنيا وفي أي وقت يقله عنها فلم يختلف ، وهو وإن كان قضى عليه بأنه وإن وصل رحمه عاش كذا ، وإن قطع رحمه عاش كذا، فلم يخفى عليه أن يصل أو يقطع فكذلك لا يخفى عليه انه اي العددين يعيش ، وبالله التوفيق .

ولما بين عظم حق القرابة والرحم ، ان الله عز وجل ورث القرابات بعضهم من بعض فجعل مال الواحد إذا مات فاستغنى عنه للأمس والأمس ، وللأخص فالأخص بذي قرابته ، فجمع ذلك ايضاً احق كل واحد منهما بالآخر . اما الميت فمن حيث ان ماله لم

---

(١) ورد فى صحيح مسلم البر رقم ١٨ ، ١٩

(٢) لم أجد هذا النص فى الكتب التسعة .

(٣) ورد فى صحيح البخاري الادب ١٢

ينقل إلى الأجانب ، فيزداد عما إذا تفكر عند دنو اجله ، انه يفارق ماله إلى من لا يرعى حقه فيه . ولا يذكره إذا انتفع به ، وتقلب فيه بدعاء ولا غيره ، وسيد الأمر عليه في مفارقته . واما الحي فمن حيث انه يسكن عنه غير حميمه الذي فقده ، بأن استخلف في ماله واوثر به على الأجانب الذين ليس لهم مثل حقه ، ولولا ذلك عمه بموت قريبه اكثر، ومصيبته به اشد . ويشتمل التوريث على النظر لهما جميعاً ، وابان ان احدهما إذا كان اولى من الآخر بعد الموت فهما بأن يكونا كذلك في حال الحياة اولى ليتعاشرا كمتواليين لا تعاشر الأصلين ، وبالله التوفيق .

ولأجل دلالة التوريث على عظم الحق المراعى فيه ، قال النبي ﷺ : (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت – أو قال خشيت – أنه سيورثه) [١] . فدل هذا القول منه على انه يورث القرابات بعضهم من بعض إنما كان لعظم الحقوق التي لبعضهم على بعض . إذا كان لما سمع جبريل يعظم في قلبه حق الجار ، خشي انه يبلغ به حق القرابة فيورث به وبالله التوفيق .

وقد كان الناس من قبل يتوارثون بالموالاة والمعاقدة ، فلما نسخ الله تعالى ذلك وأبطله قال : ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ [٢] . فنبههم على ان المال إذا خرج من ملك الميت ، فقد تخلف عنه من هو كالشقيق ، أو من أبيه ، أو من أمه فهو أولى بأن ينزل من ماله ميراثه من الخليف . والولي الذي لم يكن بينه وبينه إلا الحقد قد ماتت مقاصده لموته ، ولم يكن لازماً له في حياته . ولما أدخل في حكم الميراث من ليس بقريب وهو المعتق نسبه النبي ﷺ ألحق الواجب من قبل العتاقة بالنسب، فقال: لولا لحمة كلحمة النسب ، وسماه ما لا يدل به على ان المعتق أولى الناس بالمعتق ، كما ان أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض . فثبت بما ذكرنا ان سبيل أولي الأرحام أن يكونوا آمنوا لينين متناصرين ليعزهم الله تعالى باعزاز بعضهم بعضاً ، وذلك عاجل ثوابهم فلا يتخاذلون فيخذلهم بخذلان بعضهم بعضاً وذلك عاجل عقابهم . ألا ترون أن نبي الرحمة مع لينه وسماحته ورأفته بالقريب والبعيد من أمته كيف اشتد عليه فراق بني أمية وبني نوفل إياه أيام الشعب ، وانحيازهم إلى أعدائه من قريش حتى أخرجهم

---

(١) ورد في صحيح البخاري الادب باب ٢٨

(٢) الانفال : ٥٧

بالأجانب ، وأحوجهم من عداد الأقارب ، وخص بالخمس بني هاشم وبني المطلب. وقال: (انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا إسلام) [١] . ولا شك انه لم يفعل ذلك إلا بأمر الله عز وجل وان الله عز وجل لم يأمره بذلك إلا ابتغاء ماله منهم، ولا أمره بضم بني المطلب إلى بني هاشم إلا قواماً لهم وقضى عنهم حقهم . فعلم بهذا ان سنة أولي الأرحام أن يتواصلوا ويجري كل واحد منهم قريبه وحميمه منزلة نفسه والله أعلم .

وليس يحتاج إلى الإكثار في هذا الباب مع ما كتبناه في إكرام الجار ، لأن قرب ذي الرحم أمس وأخص وألزم من الجوار . فإذا وجب للجار على الجار من الحقوق ما سبق ذكرها ، فأولى أن تكون تلك وغيرها لازمة للقرب القريب . فينبغي إذا كان في أهل بيت شيخ أو عالم أو مشار اليه بالعقل والدين ، أن يعرف الجماعة حقه بالتوقير والزيارة والرجوع إلى رأيه ، والقبول لخطابه ونصائحه ، وابتدائه بالسلام إذا لقوه ، لأنه يروى في الحديث مرفوعاً (الشيخ في قريبه كالنبي في أمته) [٢] ، وأن يواسوه بالمال إن كان أرق حالاً منهم ، ويصوبوا قدره في المبذل ، وإتيان ما يزوى به . وإن كان في أهل البيت محاويج وأغنياء ، فلا ينبغي للأغنياء أن يضيعوا المحاويج . وينبغي أن يعولوهم كما كان العباس يعول جماعة بنى المطلب لغناه وحاجتهم ، وإن لم يعولوهم آثروهم بصدقاتهم ومعروفهم . ومن كان منهم مرضى بعده يعطيه ، فليقدم بها قرابته . وإن رأى أحداً منهم أظهر قطيعة لم يزل وراءه يزيده براً وصلة حتى يرجع إلى الوصل الذي آثره الله به . وإن تقاطع منهم اثنان ، فلا ينبغى لأحدهما أن ينتظر فيه للآخر ، وليحرص كل واحد منهما على أن يكون ابتداء البر والوصل منه ، فإن النبى ﷺ قال : (لا يحل المسلم أن يهجر أخاه فوق الثلاث ، وخيرهما الذي بدأ بالسلام أو بالكلام) [٣] .

وجاء في قوله تبارك وتعالى ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين ﴾ [٤] قال : (صل من قطعك واعط من حرمك واعف عمن ظلمك) [٥] . والأشبه أن يكون

---

(٢) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٨١ .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح البخاري الأدب ٥٧ ، ٦٢ .
(٤) الأعراف : ١٩٩
(٥) ورد بهذا المعنى في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٤٣٨ .

المراد بقوله صل من قطعك من ذوي الأرحام ، أو يكون عاماً لهم ، واخبرهم : وايهما يتهيأ صلة القاطع ان يستعفى إن كان مظلوماً ، ويعفى عنه إن كان ظالماً .

فأما الصدقة ، فقد جاء فيها عن النبى ﷺ ، سئل عن افضل الصدقة قال: (الصدقة على ذي الرحم الكاشح) [1] . وإنما قال ذلك – والله أعلم – لأنها صدقة وعقوق صلة رحم فهى ثلاث قرب . واما السلام فقد جاء فيه عن النبى ﷺ انه قال : (بادروا ارحامكم ولو بالسلام) [2] والمعنى صلوا ارحامكم . كأنه جعل وصلوا الرحم كسكين الحدادة بالماء .

وجاء عن النبى ﷺ انه لما نزل قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ [3] قال: (يا فاطمة ، اشتري نفسك من الله ، فإني لا أغنى عنك من الله شيئاً ، غير ان لك رحماً فصلاها صلاها) [4] . فيحتمل أن يكون معنى ذلك تحصينها بفضل الدعاء لها . وجاء عن النبى ﷺ انه قال : (استوصوا بالقبط خيراً فان لي فيهم رحماً) [5] وإنما اراد بذلك ان جاريته ام ابنه ابراهيم ، وهى (مارية) كانت قبطية ، فقضى رسول الله ﷺ حق الرحم الذي كان له بهذا الأمر . وابان ان حق الرحم لا يضيع ،قوياً كان اوضعيفاً. لان ادلاء عامة القبط بأن مارية كانت ذات رحم بابن النبى ﷺ ادلاء يحق بعبد ، وليس في القوة كالارحام المعروفة . فاذا وجبت المحافظة عليه كانت المحافظة علىالحقوقالظاهرة القوية ، والقرابات الدانية الاكيدة اوجب والزم ، وبالله التوفيق .

---

(١) ورد في مسند الدرامي الزكاة باب ٣٨ .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) الشعراء : ٢١٤
(٤) ورد في صحيح البخاري تفسير سورة ٢٦/٢ ، المناقب ١٣
(٥) لم يرد هذا النص في الكتب التسعه وإنما ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٤٩٩ ، (ان لى أرحاماً بمصر) .

السابع والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في حسن الخلق

ودخل في هذا كظم الغيظ ولين الجانب والتواضع . ومعنى حسن الخلق : سلامة النفس نحو الأرضي الأحمدي من الفعال . وقد يكون ذلك في ذات الله تعالى ، وقديكون فيما بين الله وهو في ذات الله عز وجل أن يكون العبد منشرح الصدر بأوامر الله ونواهيه يفعل ما فرض الله طيب النفس سلساً نحوه . وينتهي عما حرم عليه واسعاً به غير متضجر منه ويرغب في نوافل الخير ، ويترك كثيراً من المباح لوجه الله تعالى إذا رأى ان تركه إلى العبودة من فعله متبشراً لذلك غير ضجر منه ولا متعسر . وهو في المعاملات بين الناس أن يكون سمحاً بحقوقه لا يطالب غيره بها ويوفي ما يجب لغيره عليه منها .

فإن مرض فلم يعد ، أو قدم من سفر فلم يزر ، أو سلم فلم يرد عليه ، أو ضاف فلم يكرم ، أو يشفع فلم يجب ، أو أحسن فلم يشكر ، أو دخل على قوم فلم يمكن له ، أو يتكلم فلم ينصت له ، أو استأذن على صديق فلم يؤذن له ، أو خطب فلم يزوج ، أو استمهل الدين فلم يمهل ، أو استنقض منه فلم ينقض ، وما أشبه ذلك . فلم يغضب ، ولم يعاقب ولم يتنكر من حاله حال ، ولم يستشعر في نفسه انه قد جفى وأوحش ، وانه يقابل كل ذلك إذا وجد السبيل اليه بمثله ، بل يضمر انه لا يعتد بشيء من ذلك. ويقابل كلامه بما هو أحسن وأفضل وأقرب إلى البر والتقوى ، وأشبه بما يحمد ويرضى . ثم يكون في اتقاء ما يكون عليه كهو في حفظه ما يكون له . فإذا مرض أخوه المسلم عاده ، وإن جاءه في شفاعة شفعه ، وإن استمهله لقضاء دين أمهله ، وإن احتاج منه إلى معاونة أعانه ، وإن استسمحه في بيع سمح له ، ولا ينظر إلى الذي يعامله كيف كانت معاملته إياه فيما خلا ، أو كيف يقابل الناس ، اما يتخذ الأحسن إماماً لنفسه فينحو نحوه ولا يخالفه. قال رسول الله ﷺ

(أكمل الناس إيماناً أحسنهم خلقاً) (١). وقال: (رحم الله عبداً سمحاً ، إذا باع سمحاً، وإذا اشترى سمحاً وإذا اقتضى سمحاً) (٢). وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت: ما أحد أحسن خلقاً من رسول الله ﷺ ، ما دعاه أحد من أهل بيته ، ولا أحد من أصحابه إلا قال له: لبيك ولذلك أنزل الله عز وجل: ﴿ وإنك لعلى خلق عظيم ﴾ (٣). وعن رسول الله ﷺ : (ان أفضل ما يوضع في الميزان يوم القيامة الخلق الحسن) (٤). وعنه ﷺ : (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً) (٥). وروى ان رسول الله ﷺ لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً وكان يقول: (ان خيـاركم أحاسنكم أخلاقاً) (٦). وعنه ﷺ قال: (يا أبا ذر ، ألا أدلك على خصلتين هما أخف على الظهر وأثقل في الميزان من غيرهما ! قال: بلى يا رسول الله . قال: عليك بحسن الخلق وطول الصمت فوالذي نفسي بيده ما عمل الخلائق مثلهما) (٧).

وسأل النواس بن سمعان رسول الله ﷺ عن البر والإثم ، قال: (البر حسن الخلق ، والإثم ما حل في نفسك وكرهت أن تطلع عليه الناس) (٨). وروى في حديث آخر: (الإثم ما حاك في صدرك وإن قال الناس عنه وافتروا) (٩). وفي حديث عبد الله: (الإثم حوار القلوب) (١٠) أي ما حل في الصدور. وان رسول الله ﷺ كان عرف نفاق ابن أبي سلول ، ولقي فيه من الخلاف له والتخذيل عنه يوم (أحد) ما لقي. فلما مات جاءه ابنه ، فقال: يا رسول الله اعطني قميصك أكفنه فيه. فنزع رسول الله ﷺ قميصه فأعطاه إياه. إنما توخيا لمسرة ابنه إذ كان مسلماً وتأسيا لحق أبيه.

---

(١) ورد في سنن بي داود السنة ١٤ .
(٢) ورد في صحيح البخاري البيوع ١٦ .
(٣) القلم : ٤ .
(٤) ورد في صحيح الترمذي البر ٦١ ، ٦٢
(٥) ورد في سنن أبي داود السنة ١٤ .
(٦) ورد في صحيح البخاري الادب ٣٩
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٨) ورد في صحيح مسلم البر ١٤ ، ١٥ .
(٩) ورد في مسند الدارمي الرقاق ٧٣
(١٠) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وعنه ﷺ انه قال : (ما شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق فإن صاحب حسن الخلق بلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة) [1] وقال عبد الله بن المبارك حسن الخلق بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى .

وقال رجل : يا رسول الله ، الرجل أمر به فلا يقربني ولا يضيفني ، فيمر بي فأجزيه قال : (لا أقره) . وقال رسول الله ﷺ : (لا تكونوا امعة تقولون ، ان أحسن الناس أحسنا ، وإن ظلموا ظلمنا ، ولكن وطنوا نفوسكم ان أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا) [3] . وعنه ﷺ انه قال : (ان أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً أحاسنكم أخلاقاً ، وان أبغضكم إلي وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون . قالوا : يا رسول الله ، قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فمن المتفيهقون ، قال : المتكبرون) [4] .

ومن هذا الباب أن يكون طلق الوجه بش اللقاء يدرك البشر لمن يلقاه ، ولا يعرض وجهه عمن جفاه . قال رسول الله ﷺ : (لا تسعون الناس بأموالكم ، ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق) [5] . وإذا استوقفه صاحب حاجة وقف . وإذا رأى أخاً له حرص على أن يكون هو البادىء بالسلام ، وإن صافحه لم ينزع يده حتى يكون الآخر هو الذي ينزعها منه إذا علم انه متكبر أو متنزل فصافحته .

وروى عن أنس رضي الله عنه انه قال : ما رأيت أحداً التقم اذن عن رسول الله ﷺ فينحي رأسه حتى يكون هو الذي ينحي رأسه – يعني الرجل – وما رأيت رسول الله ﷺ أخذ يد رجل فنزل يده ، حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده . وإذا استأذن أخ له عليه ، لم يحجبه من غير عذر ولا أطال بالباب حبسه . وإذا دخل عليه في غير وقت ، ثم تطير الكراهة له . وإن طال الجلوس لم يظهر التضجر منه . وإذا دعى إلى الطعام وإن خف أجاب ، وإن أهدى اليه شيء وإن نزر قبل إذا علم ان المهدى يسره ان يقبل

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٦ ص ٤٤٢ ، ٤٤٦ ، ٤٤٨ ، ٤٥١ ، ٤٥٢ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح الترمذى البر ٦٣
(٤) ورد في صحيح الترمذي البر ٧١
(٥) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

ويسره أن يرده . قال النبي ﷺ : (لو دعيت إلى ذراع لأجبت ، ولو أهـدى إلي كراع لقبلت)[1] .

وان جهل عليه جاهل تجافى عنه لم يقابله . قيـل في قول الله عز وجل : ﴿ وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً ﴾[2] . معناه : قالوا قولاً سالماً من العيب ولم يقابلوا الجهل بالجهل . وقال عز وجل : ﴿ خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين ﴾[3] . وقد ذكرنا انه جاء في تفسيره : صل من قطعك واعط من حرمك واعف عمن ظلمك . وهذه مكارم الأخلاق . والخلق الكريم هو الحسن الذي ينفع صاحبه بأن يعود عليه بالحمدوينفع غيره منه بأن يزهق به . والخلق الحسن قد يكون غريزة وقد يكون مكتسبـاً ، وإنما يصح اكتسابه لمن كان في غريزته أصل منه ، فهو يضم باكتسابه اليه ما يضمه . ومعلوم في العادات ان ذا الرأي يزداد بمجالسه الصلحاء صلاحاً ، والعامل يزداد بمجالسةالعقلاءعقلاً . فلا يمكن أن يكون ذو الخلق الجميل يزداد حسن الخلق بمجالسة أولي الأخلاق الحسنـة . ثم ينظر في أمره ، فإن كان ما اكتسبه قد علق بنفسه ورسخ في قلبه جرى ذلك مجرى الغريزي ، وان كلما عرض له أمر يحتاج فيه إلى حسن المحلق لم يتأت ذلك منه إلابالشكر أو نفسه ، قيل له : متخلق . وكان معناه مرضياً ونفسه غير محمودة حمد النفس التيتطوع بالبر والإحسان وبالله التوفيق .

ومن فروع هذا الباب لين الجانب والتواضع وترك الزهو والصلف والخيـلاء والفخر والتمدح . وجاء عن رسول الله ﷺ انه قال : (جاء أهل اليمن هم أرق إفادة ، والـين قلوباً ، والإيمان يمان والحكمة يمانية ، السكينة في أهل الغنم ، الفخر والخيـلاء في القراد من أهل الوبر قبل مطلع الشمس)[4] . وعنه انه قال : (ليس الشديد الصرعة : قالوا : وما الشديد يا رسول الله ، قال : الذي يملك نفسه عند الغضب)[5] . وعنه انه قال : (المسلمون هينون لينون كالجمل الأنف ، ان قيد إنقاد وان انيخ على هجرة استنـاخ)[6]

(١) ورد في صحيح البخاري الهبة ٢ .

(٢) الفرقان : ٦٣ (٣) الاعراف : ١٩٩

(٤) ورد في صحيح البخاري المناقب١ ، المغازي ٧٤ ، وفي مسند الأمام احمد بن حنبل ج٤،ص١٥٤

(٥) ورد في صحيح مسلم البر ١٠٦ - ١٠٨

(٦) ورد في سنن ابن ماجة المقدمة ٦ ، وفي مسند الامام احمد بن حنبل ج ٤ ، ١٢٦

للأنف الذي عقره الخطام ، فهو لايمتنع من قائد اللوح الذي بيـده . قال : خير بن مطعم يقولون : آن في النية ، وقد ركبت الحمار واعتدلت الشاة ، ولبست الشملة . فقد قال رسول الله ﷺ : (من فعل هذا فليس فيه شيء من الكـبر) [1] . واصل التواضع ما كان في العبد لله عز وجل وهو الخضوع والخشوع والانقياد لأوامره ونواهيه بالقبول أولاً، وتقبل الطاعة له فيها كلها عالماً بوجوب تلك الطاعة ، وقصداً فيها إلى القيام بالواجب ثم الفعل لما أمر به والكف عما نهى عنه ، وكل من أطـاع الله عز وجل ، وهو غير مستشعر في نفسه إبداء ما يطيعه ، لأن طاعته واجبة عليه ولازمة له ، وكان عنده انه ليس يطيعه إلا لنيله فليس بمطيع . إنما المطيع من تكون الرغبة في الثواب من زوائد قصده في الطاعة ، لا من يكون ذلك علمه طاعة وسببها ، ومهما أخلص الطاعة لعلمه بوجوبها ، فقـد خضع وخشع وقد مضى ذكر الخشوع في باب الرجاء والخوف وذكرنا ما يتصل منه بأمر ابليس على وجه سوى ما عليه العامة . لأن المستبق بين الناس إن كفر ابليس إنما كان من قبل استكباره على الله عز وجل بأن لم يطعه في السجود لآدم ، ويحتجون بقول الله عز وجل ﴿ إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين ﴾ [2] وقوله عز وجل : ﴿ فما يكون لك أن تتكبر فيها ، فاخرج إنك من الصاغرين ﴾ [3] . ونقول : ان ابليس إنما استكبر على آدم ﷺ ، لم يكن يمتنع من السجود لله عز وجل بترك السجود لآدم، والتكبر على الأنبياء عليهم السلام . فإن كان كفر . فليس عند هذا المحتج بيان ان آدم في ذلك الوقت كان قد أكرم بالنبوة فيهم بذلك احتجاجه ، فلم يكن استكبار ابليس على الله أن لا يسجد لآدم إنما كان استكباره على الله عز وجل بأن ظلم الله تعالى وسفهه وأضاف اليه انه يضع الأمر غير موضعه ، فيقول له : اسجد لآدم ، وهو خير منه ، لأن يسجد آدم له أولى من أن يسجد لآدم . فكان هنا علة كفره ، والله أعلم .

فأما ما يدل على ان الخضوع لله من أركان الإيمان فهو ان الخضوع إنما يقتضي عن العلم بالحاجة اليه ، وان عنده ما به الحاجة ، وانه مالكه ، والآمر فيه اليه إن شاء أعطى وإن شاء منع . فلما كان اعتقاده هذه المعاني كلها إيماناً ، كان ما ينشأ عنها من الذلة لله عز وجل

---

(١) ورد في صخيخ الترمذي البر ٦١ .
(٢) البقرة : ٣٤ (٣) الأعراف : ١٣

إيماناً ، لأنه لا ينشأ عن الإيمان ما ليس بايمان . فقد يجوز أن يقال إنما كان الخضوع لله عز وجل إيماناً ، لأن ضده وهو الاستكبار عليه كفر ، فإن هذا أصل ثابت ، وإن لم يعتقد أصله نقضه ابليس . وما كان كفراً كان خلافه إيماناً .

فان قيل : ان قتل النبي كفر ، أتقولون ان تركه حياً إيمان قيل : ولا حياً من طريق الجري على العادة في ترك الناس أحياء لا يتعرض لهم ليس بعادة . ولكن لو خطر بالقلب انه لو فعله لكان له عند أعدائه جاه أو من أموالهم حظ ، فلم يكن ذلك الحاصل من نفسه وترك أن يقتله لله عز وجل ، ومحافظة على حق النبي ﷺ ، وما يلزمه من حبه وتعظيمه كان ذلك منه إيماناً .

ومعلوم ان القتل لا يقع من القليل عادة ، وإنما يقع عن قصد يدعوه اليه ، فكما ان إمضاء القصد الدافع إلى القتل لأجل سنة الداعي اليه كان كفراً عندنا ، فقد قلنا ان تركه رداً للسبب الداعي اليه ، وتقديماً لما كان أولى منه عليه إيمان . وأما الخشوع فإنما ينشأ عن العلم بالقهر والسلطان ، وانه إن أراد بالعبد سوءاً لم يمنعه عنه مانع ، فهو أيضاً إيمان ، لأن العلم بما ذكرنا إيمان ، والقرآن بين الخضوع والخشوع ، وان الخضوع من معاني الرغبة ، والخشوع من معاني الرهبة وبالله التوفيق .

ومن التواضع ان رسول الله ﷺ كان يجيب العبد ويعود المريض ، ويركب الحمار . وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان الأنبياء صلوات الله عليهم يركبون الحمر ، ويلبسون الصوف ويحلبون الغنم ، وفي باب التكبر التفاخر بلا حساب ، قال النبي ﷺ : (كلكم بنو آدم خلق الصاع ثم ملأه ، ليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى ، ولا تسابوا ، إنما السبة أن يكون الرجل فاحشاً بذئياً جباناً) (١). وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : حسب المرء نبته ومرونة خلقه وأصل عقله .

ومن الكبر قال رسول الله ﷺ : (ان أنجع الأسماء عند الله أن يتسمى الرجل باسم ملك الاملاك) (٢) أي الأمثل والأكثر النجاع . ومنه ما جاء في النهي عن التنجع وهو

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

أن يجوز بالذبح إلى النجاع ، وفي التواضع وذم الكبر قال رسول الله ﷺ : (من فارق منه الروح الجسد وهو براء من ثلاث دخل الجنة : الكبر والغلول والدين) (١) ومن هذا الباب قال : أتى النبي ﷺ عبد الله بن رواحة أو غيره من أصحابه بغرفة ، فما تجوز له عن فراشه ، أي ما تنحى . إنما أرادوا من هذا الحديث انه لم يقم ولم يتنح عن صدر فراشه لأن السنة ان الرجل أحق بظهر دابته وصدر فراشه .

فأما التواضع عن الناس بعضهم لبعض ، فإنه أعظم المقصود من هذا الباب . قال الله عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ فبما رحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك ﴾ (٢) . وقال الله تعالى : ﴿ ولا تمش في الأرض مرحاً إنك لن تخرق الأرض ولن تبلغ الجبال طولاً ﴾ (٣) .

وقال فيما حكاه من حكمة لقمان انه قال لابنه وهو يعظه : ﴿ ولا تصعر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحاً ، إن الله لا يحب كل مختال فخور . واقصد في مشيك واغضض من صوتك ، ان أنكر الأصوات لصوت الحمير ﴾ (٤) .

وقال في غير هذه السورة : ﴿ إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ﴾ (٥) . وقال : ﴿ أليس في جهنم مثوى للمتكبرين ﴾ (٦) . وقال لنبيه ﷺ : ﴿ واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين ﴾ (٧) . وجاء عن النبي ﷺ : (من تواضع لله رفعه الله) (٨) . وجاء (بينما رجل يمشي إذ أعجبته نفسه خيلاء فأخذته الارض ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة) (٩) .

وجاء انه ﷺ قال : (البذاذة من الإيمان) (١٠) يعني رثاثة الكسوة . وانه قال :

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الصدقات ١٢ ،
(٢) آل عمران : ١٥٩ — (٣) الأسراء : ٣٧
(٤) لقمان : ١٨ — (٥) النساء : ٣٦
(٦) الزمر : ٦٠ — (٧) الشعراء ٢١٥
(٨) ورد في صحيح مسلم البر ٦٩ .
(٩) ورد في صحيح البخاري لباس ٥ .
(١٠) ورد في سنن بن ماجة الزهد ٤ .

(ان الله لا ينظر إلى من جر ثوبه خيلاء) (١) . وقال عز وجل : ﴿ إن الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببالغيه ، فاستعذ بالله إنـه هو السميع البصير ﴾ (٢) . وقال ﴿ سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق، وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها وإن يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا ، وإن يروا سبيل الغي يتخذوه سبيلا ﴾ (٣) . وقال : ﴿ قد كانت آياتي تتلى عليكم فكنتم على أعقابكم تنكصون مستكبرين به ، سامراً تهجرون ﴾ (٤) . وقال : ﴿وإن فرعون لعال في الارض وإنه لمن المسرفين ﴾ (٥) . وقال : ﴿ إن فرعون علا في الارض وجعل أهلها شيعاً ﴾ (٦) وقال : الملأ الذين استكبروا من قومه ، وهو يريد الذين لم يؤمنوا . وقال الملأ من قومه الذين استضعفوا ، وهو يريد الذين آمنوا بجميع ما ذكرنا . ان التعظيم والتجبر والاستطالة على الناس . والترفع عليهم والمباينة لهم في المجلس والمأكل والمشرب استصغاراً لهم، وإمالة الوجوه عليهم حطاً بهم ، والإمساك عن جوابهم استقلالاً لهم ، ورفع الصوت عليهم ، والتزين على أعينهم اشراً وبطراً ، والتقدم عليهم مرحاً واشراً ، وترك الإصغاء إلى ما يقال ، أو التدبر لما وقع منه في السمع من حجة تقام أو وعظ يراد أو نصح يؤثر ، أوعذر يقرر أو الإمساك عن الجواب ، والترفع عن السلام أو رده ، وعن تشمت العاطس ، وتعزية المصاب ، وإجابة الدعوة، وحضور مجلس العالم ، والازراء بمن قل حظه من الدنيا أو أخذ الكبر والهرم والاستهزاء بأصحاب القلوب السليمة والغافلين عن الشرور واستحقاراً لهم . والمرافعة بالدين استضعافاً لصاحبه ، والمزاحمة في العين استخفافاً لمالكه ، فكل ذلك حرام قبيح مذموم ، وجزاؤه على الله تعالى ، وراجع إلى الاستكبار عليه . فإن كان الذي يفعل ذلك يظهر الاستكبار على مثله ، لأن الله عز وجل هو الواضع والرافع والمعطي والمانع والمعز والمذل والمقدم والمؤخر ، والمصغر والمكبر ، والمغني والمفقر . فمن رأى نفسه في أحسن الحالين ، واستعلى بذلك على من يراه ما سواهما ، فإنما يحتسب ما به من نفسه لا من الله تعالى ، إذ لو عرف ان ذلك من الله لم يتبرح بأمر ليس اليه منه شيء .

---

(١) ورد في صحيح البخاري لباس ١ ، ٢ ، ٣ .
(٢) غافر : ٥٦
(٣) الاعراف : ١٤٦
(٤) المؤمنون ٦٦
(٥) يونس : ٨٣
(٦) القصص : ٤

وإنما بتدبير غيره . ولو شاء أن يقلب القضاء فيحول الحسن إلى صاحبه والسوء اليه لفعل ولم يمنعه عنه مانع . قال الله عز وجل : ﴿ واضرب لهم مثلاً رجلين جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب ، وحففناهما بنخل ، وجعلنا بينهما زرعاً ﴾ [1] إلى آخر القصة. فأبان عز وجل في هذه القصة بهذا المثل الذي ضربه انه لا يرضى من عبده بالبدع والاحتيال والتعظيم بما أتاه على من لم يؤته مثله ، فإن من عقوبة من فعل ذلك عنده أن يسلبه النعمه ، ورده إلى الحال السيئة وان سيئته كانت في الذين استضعفوا أنبيـــاءه عليهم السلام لقلة أموالهم واتباعهم وأروه من خلاف ذلك لأنفسهم ، وتكبروا عن الإصغاء إلى آيات الله عزوجل، وأعرضوا عنهم ، ولم يتأملوا ما جاء برأيه ، ولم يتدبروه ، ان جزاءهم بذلك التكبر الطبع على قلوبهم وإحلال العقوبة بهم على ما كان يليق بأحوالهم.

كما قال عز وجل : ﴿ فكلا أخذنا بذنبه ، فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ، ومنهم من أخذته الصيحة ، ومنهم من خسفنا به الأرض ، ومنهم من أغرقنا ﴾ [2] . فدل ذلك على ان إحدى الخصال بأن يكون مذموماً وصاحبه عليه ملوماً ، هو العجب والكبر والزهو والصلف . كان إذا غلب على القلب وتسلط على النفس وبلغ بصاحبه ، فعرض عن آيات الله فلا يسمعها ، وعن أوامره ونواهيه فلا يقبلها . وما كان مؤدياً إلى هذا الفساد، فالكف عنه وردع النفس بما يدعو اليه منه من أوجب الأمر وألزم الفروض ، وبالله التوفيق .

هذا وقد علم ان الناس لا بد لبعضهم من بعض ، من فظ وزهاء وتكبر ، وغنـاء ، لم يستطع كل واحد أن يقاربه أو يكلمه ، لأن تعاطيه وغلظته تنفر عنه ، ويبقى ما يكون في النفس من حاجة اليه غير معصية ، وفي ذلك على صاحبه ضرر ، واللين بالرفق بـــه وآمنه كل أحد ويطمع في خيره من قرب أو بعيد تقضي به الحاجات ، وتزاح به العلل ، وتكفي المهمات وفي ذلك خير ونفع . والفظ مانع إخوانه حظوظهم منه . والسمح أذلها لها وموفرها عليهم . وسيان ما يمانع الخير وما ذله والآتي للخير والعافي به، وبالله التوفيق.

---

(١) الكهف : ٣٢ (٢) العنكبوت : ٤٠

الثامن والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في الاحسان إلى المماليك

قال الله عز وجل : ﴿ وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار والجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم ﴾[1] . وجاء عن رسول الله ﷺ انه كان آخر ما يتكلم به الصلاة وما ملكت ايمانكم ، فجعل يتكلم وما يفيض به لسانه .

وروى انه كان يقول : (الصلاة ، الصلاة ، اتقوا الله وما ملكت ايمانكم)[2] فأوصى الله تعالى عباده ، ثم الرسول ﷺ آمنه . فالمماليك كالأوصياء بالوالدين والجيران وكالأوصياء بالصلاة . فدل ذلك على وجوب الإحسان اليهم ، وتحريم التحامل بالجور عليهم ، فأول ذلك أن لا يقول أحد لذكر منهم عبدي ، بل يقول : فتاي . ولا يقول للأنثى : أمتي بل يقول : فتاتي . بهذا جاء الخبر أيضاً عن النبي ﷺ . وهذا يجمع معنيين: احدهما ان العبودة بالحقيقة لله عز وجل ، ففي قول الواحد من الناس لمملوكه عبدي وأمتي تعظماً عليه ، وإضافة له إلى نفسه بما أضافه الله تعالى به اليه ، وذلك غير جائز .والاخر ان المملوك ربما دخله من أن يقول له مثله ، هذا عبدي فيستذله ويستصغره بما يجدبدأعنه ، ولا يجدي على قائله شيئاً . ولعل ذلك مما ينفره عنه . فيحمله على اباق وسوء طاعة أو غير ذلك ، مما قد ابتلى الناس به من مماليكهم إذا كرهوهم ، فكان الأولى بالسادة أن يتجنبوا ذلك إلى ما هو أحسن ، ومن معاني التعبير أبعد وإلى التآنس والتسكين أقرب، والله أعلم .

---

(١) النساء : ٣٦

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الوصايا ١ ، الجنائز ٦٤ .

والذي يتلو هذا ، أن لا يكلفه ما لا يطيق ولا يجوعه ، ولا يعذبه ، ثم أن لا يعذبه من غليظ القول بما يشق عليه ولا من الضرب بما ينهكه إلا ان يصيب حداً فيقيمه عليه ، وهذه كلها عزائم . ثم ان الأولى به أن يتحمل عنه بعض العمل ولا يقله جميعاً عليه . وأن يطعمه مما يطعم ، ويكسوه مما يلبس ، ولا يكلفه من الكسب ما يشبهوينبوا طباع الناس عنه ، ولا يضر به أصلاً ، ويدافع بما أمكن ، ونهياً . فإن ضربه حيث يكون له ضربه ولم يصفعه ، ولا يترفع عن مواكلته ، بل يجلسه معه إلى جنبه ، ولا يكلفه القيام بين يديه وعنده .

فأما ان أجهده بذلك فهو حرام عليه ، وينبغي له إذا لم يرض خلقه أن يتبعه ، وفرض ذلك عليه ، إذا لم يتق عن نفسه بالامتناع عن ظلمه . وإذا ارتضى خدمته زاد في الإحسان عليه ، فإذا تطاولت الأيام عليه ، ورأى منه انه ينصح له ويؤدي الأمانة اليه زوجه إن علم به حاجة إلى التزوج ، فإن علم لنفسه عنه غنية أعتقه ، وأن يعتقه متبرعاً أحسن وأجمل أن يلزمه بدلاً ، وإذا اشترى رجل به عاهة مستقدرة عبداً ليخدمه ، فإن كره العبد صحبته ، فليبيعه . وإن اشترى جارية فكرهت أن يمسها أو يضاجعها ، فلا يمسها ولا يضاجعها ولا يطأها إلا باذنها ، وبيعها إن أرادت ذلك

والإحسان إلى المملوك يجمع الشكر لله تعالى على الفكاك والسلامة من ذل الرق ، والعدل والإنصاف فيمن يضمه الملك ، واستطابة نفس المملوك ، واستجلاب طاعته ومناصحته ، ففيه نظر للمالك دنيا ودينا ، ونظر للملوك . وبذلك جاءت الأخبار مجملة ومفصلة .

وروى عن رسول الله ﷺ انه قال : (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) (١) وقال ﷺ : (من لا حكم من مملوكيكم فاطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تلبسون ، ومن لا يلائمكم فبيعوه ولا تقدموا عباد الله) (٢) وقال ﷺ : (جعلهم الله فتنة تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ، ولا يكلفه

---

(١) ورد في صحيح البخارى العتق ١٧ ، ١٩ .
(٢) ورد في صحيح البخارى العتق ١٥ .

ما يغلبه ، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه) [١] . وقال ﷺ : (من ابتاع شيئاً من الخدم فلم يوافق شيمته شيمتـــه فليبع . وليشر من توافق شيمته ، فإن للنـــاس شيماً ، ولا تعذبوا عباد الله) [٢] .

وقال ﷺ : للمملوك طعامه وكسوته ، اكسوهم مما تلبسون واطعموهم مما تأكلون ، ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون) [٣] . وقال : (وإذا جاء أحدكم خادمه بطعامه قد كفاه حرية وعبادة فليدعه ، فليأكل معه . فإن لم يفعل فليأخذ أكـــله فليجعلهـــا في يده) [٤] .

وقال عبادة بن الوليد : خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصـــار قبل أن يهلكوا ، فأول من لقينا أبا البشر صاحب رسول الله ﷺ ، ومعـــه غلام له وعلى أبي البشر بردة ومعاء قزي ، وعلى غلامه بردة ومعاء قزي فقلت له في ذلـــك ، فمسح رأسي وقال : اللهم بارك فيه يا ابن أخي ، أبصرت عينـــاي هاتان ، وسمعت أذناي هاتان ، ووعاه قلبي وأشار إلى انياط قلبه رسول الله ﷺ وهو يقول : (اطعموهم مما تأكلون واكسوهم ممـــا تلبسون) فكان أن أعطيته من متاع الدنيـــا أهون علي أن يأخذ حسناتي يوم القيامة .

وجاء عن النبي ﷺ انه جاءه رجل فقال : غلامي يذنب ، أفأضربه ! فقال: (رموني بضربك وذنبه ، فان كان ضربك أكثر أخذ منك . قال يارسول الله ، بذنب غلامي أنا سبه ، قال : يسبك وذنبه ، فان كان سبك أكثر أخذ منك . قال : يا رسول الله مالنـــا فيهم إذاً خيراً) [٥] . قال : أما سمعت الله يقول : ﴿ ونضـــع الموازين القسط ليوم القيامة ﴾ [٦] . وجاء عنه ﷺ ، أن رجلاً من أصحابه جلس بين يديـــه فقال : يا رسول

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الأدب باب ١٠ ·
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ·
(٣) ورد في صحيح مسلم الإيمان رقم ٤١ .
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الاطعمة ١٩ .
(٥) ورد بهذا المعنى في صحيح الترمذي البر ٣٠ .
(٦) الانبياء : ٤٧

الله ، ان لي مملوكين يكـــذبونني ويخونونني ويعصونني ، فأضربهم وأشتمهم فكيف أنا منهم ؟ فقال رسول الله ﷺ : (بحسب ما خانوك وعصوك وكـذبوك وعقابـك إياهم . فان كان عقابك إياهم دون ذنوبهم كان فضلاً لك ، وإن كان عقـابك إياهم فوق ذنوبهم اقتضي لهم الفضل الذي لهم . فجعل الرجل يبكي بين يدي رسول الله ﷺ ويهتف . فقال رسول ﷺ ماله ؟ أما يقرأ كتاب الله ﴿ ونضع الموازين القسط ليوم القيامة ، فلا تظلم نفس شيئاً ، وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها ، وكفى بنا حاسبين ﴾ [١] . فقال الرجل : يا رسول الله ، ما أجد شيئـــاً خيراً إلي من فراق هؤلاء ، أشهـــدك أنهم أحرار كلهم) [٢] .

قال : مر أبو ذر رضي الله عنه برجل يضرب غلاماً له فقـــال : اني لا أعلم ما أنت قائل لربك غداً ، وما يقول لك . تقول : اللهم اغفر ، فيقول : أكنت تغفر . فيقول : اللهم ارحمني فيقول : أكنت ترحم ؟

وجاء عنه ﷺ ان رجلاً جاءه فقال : كم نعفو عن الخادم ؟ فصمت ، ثم أعاد عليـــه الكلام ، فصمت . فلما كان في الثالثة ، قال : (اعف عنه سبعين مرة في كل يوم) [٣] . وفي رواية أخرى ، سئل رسول الله ﷺ : كم نعفو لمماليكنا ؟ قال : (سبعـين مرة) . قلت : المعنى اعف عنهم بقدر ما يستغفرون الله في كل يوم . وقد قال لهم فـيما أخبر عن نفسه ليقتدوا بة : (اني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة) . وروى (مائـــة مرة) . فأمرهم أن يعفو عن خادمهم بقدر ما يستغفون الله عن أنفسهم . وفي بعض الأخبـار ، اعف عنه مائة مرة . وجاء عنه ﷺ : (لا يدخل الجنة سيء الملكـــة ، فاكرموهم ككرامة أولادكم ، واطعموهم مما تأكلون . قالوا : فما ينفعنا في الدنيـا يا رسول الله ، قال : فرس تربطه تقاتل عليه في سبيل الله ، ومملوك يكفيك ، فاذا صلى فهو أخوك ،

---

(١) الانبياء : ٤٧

(٢) ورد في صحيح الترمذي تفسير سورة ٢١-٢ .

(٣) ورد في صحيح الترمذي البر ٣١ .

(٤) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١١١ .

فاذا صلى فهو أخوك)[١] .

وفي حديث ان فاطمة رضي الله عنها مجلت يدها من الرحى ، فجاءت رسول الله ﷺ تسأله خادماً ، فلما جاءه سبي أعطاها خادماً ، وقال لها : (اني رأيتها تصلي فلا تضربيها فاني نهيت عن قتل المصلين)[٢] فقالت فاطمة رضي الله عنها : إذا كانت هكذا فانها تعمل يوماً وأعمل يوماً . وفي حديث ان رجلاً قال للنبي ﷺ : ما أمري وأمرها يؤتى ! قال : (أخوك فأحسن اليه ، فان غلب فكن معه أو تجد معه)[٣] أي فان كثر العمل فلم يستطعه فاعمل معه .

قال أبو مسعود اني لأضرب غلاماً لي إذ سمعت صوتاً من خلفي : اعلم أبا مسعود : فجعلت لا التفت اليه من الغضب حتى غشيني ، فاذا هو رسول الله ﷺ ، فلما رأيته وقع السوط من يدي من هيبته . قال لي رسول الله ﷺ (والله لله أقدر عليك منك على هذا)[٤] فقلت : يا رسول الله ، والله لا أضرب غلاماً لي أبداً .

وقال معاوية بن الحكم – رحمه الله – كانت لي جارية ترعى غنيمة لي فذهب الذئب بشاة منها ، وأنا من بني آدم أسف كما يسفون ، فصككتها صكة ،فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فعظم ذلك علي ، فقلت : يا رسول الله ، أفلا أعتقها قال : (ادع بها. فقال لها : أين ؟ فقالت : في السماء . قال : فمن أنا ؟ قالت : أنت رسول الله . قال : أعتقها فانها مؤمنه)[٥] . وجاء عنه ﷺ انه قال : (من ضرب عبده حداً لم يأته ، أو لطمه . فكفارته أن يعتقه)[٦] . ومعنى هذا أن يضربه قدراً بحد ، ولم يكن عليه الحد . وعنه ﷺ : (لا تضربوا الرقيق فانكم لا تدرون ما توافقون من ذلك)[٧] . وفي

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الأدب ١٠ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الادب ٥٣ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في صحيح مسلم الإيمان رقم ٣٤

(٥) ورد في صحيح مسلم المساجد ٣٣ .

(٦) ورد في صحيح مسلم الإيمان رقم ٢٩ ، ٣٠ .

(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة ، إنما ورد نص مشابه به في سنن أبي داود النكاح ٤٢ يقول (لا تضربوا اماء الله) .

رواية أخرى (فانكم لا تدرون ما تهجمون عليه) [1] . وعنه ﷺ انه قال : (سوء الخلق شؤم وسوء الملكة بها ، وصلة العمر يزيد في العمر ، والصدقة تدفع مسة السوء)[2] وجاء عن نفر من الصحابة رضي الله عنهم انهم اقضوا الخادم من الولد في الضرب ، واعتقوا الخادم لما لم يرد القصاص . وقال حبيب بن أبي ثابت رضي الله عنه : كان يقال لا تجمعوا على الخدم الليل والنهار . يعني : نجوهم بالليل إذا عملوا بالنهار .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه انه ركب بغلة ذات يوم ، فأردف غلامه خلفه . فقال قائل : لو تركته يسعى خلف دابتك . فقال أبو هريرة رضي الله عنه : لأن يسعى معنى صنمان من نار يحرقان ما أحرق ، أحب إلي من أن يسعى غلامي خلف دابتي . وجاء انه كان لديباغ بن سلامة غلام فغضب عليه ، فخصاه وجدعه . فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فأغلظ لديباغ القول وأعتقه منه ، فقال : أتوصي لي يا رسول الله فقال : (أوصي بك كل مسلم) [3] .

ومعنى هذا انه أمره أن يعتقه كفارة لإساءته اليه ، لا انه جعل الجدع والخصي اعتاقاً كما ظنه بعض العلماء ثم قاس عليه كل مثله ، والله أعلم .

فصل

وينبغي لمن أراد أن يشتري مملوكا أن يحسن النية في شرائه ، ويعزم على التخفيف عنه والإحسان اليه ، ولا يشتريه إلا وهو في رأيه صالح له ، دون أن يرضاه غيره له ، وهو لا يرضاه لنفسه ، ويقدم استخارة الله فيه . فإذا اشتراه أخذ بناصيته فقال : اللهم اني أسألك من خيره وخير ما جبل عليه ، وأعوذ بك من شره وشر ما جبل عليه ، فإن ذلك مروي عن النبي ﷺ . والأخبار والآثار في هذا الباب كثيرة ، وقد كتبنا منها ما

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في سنن بي داود الادب ١٢٤ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

تقع به الكفاية إن شاء الله . فاذا أصاب العبد حداً قريبـــاً أو شرب خمراً ، أو سرق ، أو قذف . أقام سيده عليـــه الحد ، لقول النبي ﷺ : (أقيموا الحـــد على ما ملكت أيما نـكم)[1] . وقال : (إذا زنت خادم أحدكم ليجلدها الحد ولا يثرب)[2] . وإن كان العبد والأمة لامرأة فأصاب حداً لم يكن لها أن تقيم الحد عليه ، وكذلك المكانـة . وإن كان لرجل من أهل الإجتهاد وهو عدل أقام عليه الحد . وإن كان من العامة فله أن يحـده بعلم نفسه ، وإذا كان ذلك من الأمر الظاهر ، وإن كان مما ينفرد الخاصة بعلمـه ، فله أن يحده نفساً من نفسه من الفقهاء . وسمعت من أصحابنا من يقول : لا تحـــد نفساً غيره ، وبيان هذا في كتاب الاحكام وبالله التوفيق .

. . .

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٤٣١

التاسع والخمسون من شعب الايمان

وهو باب في حق السادة على المماليك

وهو لزوم العبد سيده في إقامته حيث يراه له ويأمره به ، وطاعته له فيما يطلب . وذلك ان الله عز وجل قطع من الحقوق التي تكون من الحر في نفسه كثيراً من العبد لأجل سيده ، وجعل سيده أحق به منه بنفسه في أمور كثيرة . فإذا استعصى العبد على سيده، فإنما استعصى على الله عز وجل لأنه هو الحاكم عليه بالملك لسيده ، والسالب إياه ما كانت من الحقوق في نفسه ، فلا فرق بين العصيان من هذا الوجه ، والعصيان بانكار سائر المحظورات . ولا بين الامتناع من هذا الحكم وبسخطه ، وبين الامتناع بين سائر الأحكام وبسخطها ، وقد قال الله عز وجل : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ (١) . وقال : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾ (٢) .

فأما عبد قد ابق من سيده واستعصى عليه ونزع نفسه من طاعته فلم يسلم لأمر الله عز وجل وحكمه وحكم رسول الله ﷺ ، فإن ذلك منه إخلالاً بشعب الإيمان وتركا له. ومن الحقوق التي ذكرنا ان الله عز وجل قطعها من العبد من جنس ما يثبت للأحرار في نفوسهم الملك ، فانه لا يملك أصلاً ، ولا يتزوج أربعاً ، ولا ينكح بغير إذن سيده ، ولا يأتي الجمعة إلا باذن سيده ولأنه كفل لأحد من أحد إلا باذن سيده . ولا يجاهد إلا باذن سيده ، ولا يحج إلا باذن سيده ، ولا يقبل منه إلا باذن سيده ، ولا وصية توصى له إلا باذن سيده ، وإن جنيت عليه جناية عمد وجب مثلها القصاص ، فالأمر في ذلك إلى سيده

---

(١) الأحزاب : ٣٦ (٢) النساء : ٦٥

دونه . وإن زوجه وهو صغير لزمه النكاح ، وإن يزوجه كبيراً بغير اذنه ، فقد اختلف فيه ، وجعل له أن يستخدمه ويخدمه غيره وهو كاره . وأن يتبع خدمته وأن يصرف عليه خراجاً وهو كاره ، ويسافر به وهو لا يعرف قصد سيده ، فيصير مسافراً بسفره ، يقصر بقصره ، ويفطر بفطره . وهذه أحكام ثابتة وجبت وجوب سائر أحكام الشريعة لا تضيع من سيده ، ولو أراد السيد أن يغفر له عن شيء منها ، ما يعيد عفوه ، ولا يغير الحكم لإرادته .

فاذا استعصى العبد على سيده والحق الاضرار بنفسه ، فانما يستعصى على الله عزوجل وكان حكمه ما ذكرنا والله أعلم .

وأيضاً فان الله عز وجل جعل كل مالك ظاهراً بالحقوق التي ذكرنا على مملوكه ، فكذلك جعله ولي نفسه ، والقيم عليه يعوله ويمونه ويعلمه بالدين ويروضه وينفعه ، كما يفعل ذلك لولده . فلم يكن له أن يعصيه فيما هو من حقه ، كما لا يكون للولد أن يعق الوالد ويعصيه فيما هو من حقه .

وأيضاً فان العبيد والإماء أمناء ساداتهم على أنفسهم وما تحت أيديهم . فأي شيء خانوا ساداتهم فهم فيه كسائر الأمناء إذا خانوا ، غير ان خيانتهم في نفوسهم الأباق [1] أو في منافع أبدانهم بمنع الخدمة وإظهار العصيان أقطع . قال النبي ﷺ : (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) [2] . فالعبد راع على مال سيده ، وهو مسؤول عنه ، وإذا خان كان مسؤولاً عما في يده من مال سيده ، فهو بأن يكون مسؤولاً عن نفسه ، وهومال سيده أولى وأحق والله أعلم .

ثم ان النبي ﷺ كما وصى المالكين بالمملوكين ، فكذلك قد عرف المملوكين حقوق المالكين ، وبين لهم ما يستحقونه من الأجر ، إنما حقوق المالكين اليهم دلالة على انهم إن حبسوها عنهم كان ما يستحقونه من الإثم بقدره .

---

(١) الأباق : الهرب .

(٢) ورد في صحيح البخاري العتق ١٧ ، ١٩ .

فروى عنه ﷺ انه قال : (ويل للمالك من المملوك ، وويل للمملوك من المالـك ، وويل للغني من الفقير ، وويل للفقير من الغني ، وويل للجاهل من العالم ، وويل للعالم من الجاهل ، وويل للشديد من الضعيف ، وويل للضعيف من الشديد) [١] . وقال: (كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته ، فالأمير الذي على الناس راع عليهم وهو مسؤول عنهم والرجل على أهل بيته وهو مسؤول عنهم ، والمرأة راعية على بيت بعلهـــا وولده وهي مسؤولة عنهم ، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه ، ألا و كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته) [٢] .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (المملوك الذي يحسن عبادة ربه ، ويؤدي إلى سيده الذي له من الحق والنصيحة والطاعة ، أجران : أجر ما أحسن من عبادة ربه ، واجر إلى ما أدى إلى مليكه الذي له علية من الحق) [٣] . وأيضاً فان الزوجية شبهت بالرق ، قال النبي ﷺ : (اتقوا الله في النساء ، فانهن عندكم عوان ، واتخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله) [٤] . ومعلوم ان الزوج كما انه مخاطب في امرأته بالإحسان اليهـا والعطف عليها والمرأة مخاطبة بالطاعة لزوجها ، وتغلظ عليها حقه قال النبي ﷺ : (لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد غير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجهـــا ، فوالذي نفسي بيده ، لا تقضي امرأة حق زوجها حتى لو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه) [٥] . فدل ذلك على السيد إذا خوطب بالإحسان إلى إلى مملوكه كان المملوك كذلك مخاطباً بأن لا يعامل سيده بالغيظ والضجر ، ولا يرى انه باسترقاقه ظالم له مسرف عليه ويؤدي اليه ماله عنده من الحقوق ، لا بخباثة فيها ، ولا يبخسه شيئاً منهـــا . ويعلم ان تقصيره فيما أوجب الله تعالى لسيده ليس بأدنى من يجامل سيده عليه واحدة بما لم يوجبه الله عليه ، وبالله التوفيق .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح البخاري العتق ١٧ ، ١٩ .

(٣) في صحيح البخاري النكاح ١٢ .

(٤) ورد في صحيح مسلم الحج ١٤٧ ، وفي سنن ابن ماجة المناسك ٨٤ .

(٥) ورد في سنن ابن ماجه النكاح ٤ ، والقتب للجمل ، ومعناه الحث على مطاوعة أزواجهن .

الستون من شعب الإيمان

وهو باب في حقوق الاولاد والاهلين

وهو قيام الرجل على ولده وأهله ، وتعليمه إياهم من أمور دينهم ما يحتاجون اليه .
فأما الولد فالأصل فيه انه نعمة من الله وموهبة وكرامة ، قال الله عز وجل: ﴿ والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ، وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة ﴾ (١) .

وقال : ﴿ يهب لمن يشاء إناثاً ويهب لمن يشاء الذكور ﴾ (٢) . فامتن علينا بأن أخرج من أصلابنا أمثالنا ، وأخبر ان الأنثى من الأولاد هبة وعطيـــة كالذكر منهم ، وذكر قوماً تسؤهم البنات ، فينابزون من القوم لئلا يذكروهن لهن ، فقال تعالى جده : ﴿ وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظـيم ، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ﴾ (٣) . فكل من ولد له من المسلمين ولد ذكر أو أنثى ، فعليه أن يحمد الله عز وجل على أن أخرج من صلبه نسمة مثله تدعى به وتنسب اليه ، فيعبد الله كعبادته ، ويكثر به في الأرض أهل طاعته ، ثم يؤمر به حد بأن مولده بعدة أشياء :

اولاها أن يؤذن في أذنيه حين يولد، وذلك أن يؤذن في أذنه اليمنى ويقيم في أذنه اليسرى .
والثانية أن يحنكه بتمر ، فان لم يحضر فيحلوا بشبهه ، وينبغي أن يتولى ذلـــك بيمينه ، ثم يرجى خيره وبركته .
والثالثة أن يعق عنه .
والرابعة أن يحلق بخفيقته وهي شعور رأسه الذي ولدته .
والخامسة أن يسميه .

---

(١) النحل : ٧٢ (٢) الشورى : ٤٩ (٣) النحل : ٥٨

والسادسة أن يختنه . وكل واحدة من هذه الخصال تجمع سنناً . فأما الذبح فان من سنة أن يكون السابع من الولادة ، فان تأخر فالرابع عشر ، فان تأخر فالحادي والعشرين. فان لم يعق عنه حتى بلغ من مشايخنا رحمهم الله من قال : ان عتق نفسه بعد الإدراك فحسن . وقيل : لا يعتق عن كبير . ومن سنن الذبح أن يكون من صدر النهار . ومنها أن يذبح عن الغلام شاتان متكافئتان ، وعن الجارية . وذهب بعض السلف إلى انه لا يعني عن الجارية . روى ذلك عن أبي وائل والحسن البصري .

وروى عن بعضهم انه يسوي بين الغلام والجارية ولا يفاوت بينهما يروى ذلك عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم وغيره .

ومنها ان الشاة تذبح ولا تتصدق به حية . ومنها ان الذابح يستقبل بذبحه القبلة ويقول : بسم الله والله أكبر ، اللهم منك واليك ولك . فإن قال : اللهم عقيقة عن فلان دمه بدمه ولحمه بلحمه ، وعظامه بعظامه فلا بأس . ومنها ان الشاة إذا ذبحت وسلخ عنها جلدها طبخت كما هي أو فصلت أعضاؤها ولا تكسر عظامها .

ومنها أن تطبخ بحلو ولا تطبخ بحامض . ومنها ان الطبيخ يعد إلى من يراد طعامه ولا يدعى الناس اليه . وفيما يذبح عن المولود أحكام :

احدها انه يجوز أن يؤكل منه ، ويطعم الأغنياء . ومنها أن يبقى فيه ما يبقى في الأضاحي من النقائص . ومنها أن لا يباع شيء منه .

واختلفوا في حكم الذبح نفسه فروى عن مجاهد والحسن ما يدل على انهما كان يريانه واجباً . ويقال ان ذلك قول أهل الظاهر ، وذهب قوم إلى انه سنة مستحبة . وذهب قوم إلى ان الأمر فيه إلى اختيار المولود له وليس بسنة ، فيندب اليها ويحث عليها . وأما الحلق فانه يجمع أشياء : احدهما أن يكون اليوم السابع . والثانية أن يكون بعد الذبح . والثالثة أن يستوفي الرأس لا يترك شيء منه . والرابعة أن يتصدق بوزنه فضة . والخامسة ان رأسه لا يلطخ بدم الذبيح ، فإن ذلك مكروه . والسادسة انه إن كان يطبخ زعفران أو ملق فلا بأس .

وأما التسمية فانه أيضاً تجمع أشياء : أحدها أن يكون اليوم السابع ، فإن سماه يوم مولده فلا بأس . ومنها أن ينفي الأسماء الكاذبة والقبيحة . ومنها أن لا يجمع له من اسم النبي ﷺ وكنيته . وأما التكنية فلاخبار أن لا يكنى إلا بعد أن يولد ولده ، فيكنى بالاسم الذي سمى به الولد ، فإن كني بعد ذلك فلا بأس .

وأما الختان فقد اختلف في حكمه ، فقيل انه سنة . وقيل انه فريضة . وفيه من السنة انه يستحب اليوم السابع . فالذبح والحلو والتسمية إن احتمله الصبي ، فان لم يحتمله أخر إلى أن يحتمله ، وكره تركه إلى الأنصار . واستحب خفض الجارية قبل الغلام .

وأما التعليم والتأديب فوقتها أن يبلغ المولود من السن والعقل مبلغاً يحتملها ، وذلك يتفرع منه ان يشبه على أخلاق صلحاء المسلمين ، ويصونه من مخالطة المفسدين . ومنها أن يعلمه القرآن ولسان العرب ، ويسمعه السنن وأقاويل السلف ، ويعلمه من أحكام الدين ما لا غناء به عنه . ومنها أن يرشده من المكاسب إلى ما يحمد ، ويرجى أن يرد عليه كفايته. فأما التأذين فقد خولنا به ، والسنة فيه ما رواه عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه ان رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن حين ولدته فاطمة بالصلاة . ومعنى هذا عندنا انــــه أذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى . وقد تسمى الإقامة أذاناً ، كما جاء في الحديث (بين كل أذانين صلاة لمن يشاء) [1] . وإنما أراد الأذان والإقامة .

وجاء عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ما يدل عليه . وهو انــــه كان إذا ولد له مولود أذن في أذنه اليمنى وأقام في اليسرى . وروى عن بعض السلف خلاف ذلك .فان عبد الله بن الحسين كان يقول : من أراد أن لا يقرب والده تابعة أبداً ، فاذا ولد فليؤذن في أذنه اليسرى وليقم في أذنه اليمنى .

ووجه هذا في النظر أن يكون أول ما يسمعه الصبي من كلام الناس كلام الإيمـان ، والذكر الذي يدعى به الناس إلى الصلاه التي هي ثانية الإيمان. ألا ترى ان التكبير يستحب كلما أصبح أن يذكر الله عز وجل ويمجده ، فيكون افتتاحه نهاره بالذكر ، وكلام البر

---

(١) ورد في صحيح البخاري الاذان : ١ ، ١٦ .

والخير ، ويستحب له مثل ذلك عند رؤية الهلال ليكون افتتاح الشهر بكـلام الخير . فأولى إذا ولد المولود وكان بنفسه عاجزاً عن الذكر أن يتولى ذلك عليه ، وان يكون افتتاحه ورد الدنيا ، واستقباله عمره بكلام التقوى والبر .

روى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال : (أصبحنا على فطرة الإسلام وكلمة الاخلاص ودين نبينا محمد وملة أبينا ابراهيم حنيفا مسلماً وما كان من المشركين) (١) . وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أصبح قال : (أصبحنا وأصبح الملك والكبرياء والعظمة والخلق والأمر والليل والنهار وما يسكن فيهما من شيء لله وحده لا شريك له . اللهم اجعل أول النهار لي صلاحاً ، وأوسطه فلاحاً وآخره نجاحاً . اسلك خير الدنيا والآخرة ، يا أرحم الراحمين) (٢) .

وأما التحنيك فالخبر المروي فيه ان حميداً عن أنس قال : ولدت أم سليم عبد الله ، فأبت أن تحنكه حتى يحنكه رسول الله ﷺ ، فحملته ، ومعها تمرات عجوة ، فأتت به رسول الله ﷺ فمضغه وأوجره .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يؤتى بالصبيان فيحنكهم . فأتى بصبي فبال عليه ، فأتبعه الماء ولم يغسله . ووجه التحنيك ان اللحي والحنك آلة المضغ ، فاذا ترك التحنك بعد أن يخرج من بطن أمه مدة طويلة لم يؤمن إذا ضربه الهوى واشتد بأعضائه . وأعضاؤه أن يبقى حنكه ومحياه منشدة . فان احتاج بعد ذلك إلى المضغ اشتد عليه فيعاجل بالتحنيك لتتفتح تلك المجاري ويصير تحريك اللحي عادة له فيؤمن به الآفة التي ذكرتها .

وأما استحباب أن يكون ذلك بتمر ، فالحديث الذي تقدمت روايته ، وبعد فانه أنفس الأطعمة إذا كان يجمع إلى حلاوته انه قوت يغتذى ، وفاكهة تشتهى ، وكان طعام النبي ﷺ ، وشبه الله عز وجل شجرته بكلمة الاخلاص . وان في شجرته ، فشأنه من

---

(١) ورد في سن الدارمي الاستئذان ٥٤ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الانسان . فقيل لذلك أكرموا عمتكم النخلة ، وان الصائم مندوب إلى الافطار بالتمر ، فكان أولى ما يبدأ بايصاله إلى الجوف . روى عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ أتى بصاع بسر ، فقال : ﴿ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ، تؤتي أكلها كل حين باذن ربها﴾ [1] . فقال : (هي النخلة) [2] . ﴿ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار﴾ [3] . وقال : (هي الحنظل) [4] . قال شعيب فأخبرت بذلك الغالية ، فقال : كذلك كنا نسمع .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : مثل المؤمن كمثل النخلة إن كالسته يفعل . وعن أنس رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يفطر على التمر ، ويحب أن يفطر عليه . وعنه ﷺ انه قال : (من وجد فليفطر عليه ، ومن لم يجد تمراً فليفطر على ماء ، فان الماء طهور) [5] فان لم يحضره تمر ، فشيء حلو يشبهه ، لأن الطبع إلى الشيء الحلو أميل والنفس اليه أبرع . فاذا وقع التحنك منه بقيت نفس الصبي متعلقة به ، فيحرك لحيته وحنكه كل وقت نزوعاً منه إلى ما عهده وتوفرت عليه فائدة التحريك التي كانت المقصود من التحنيك والله أعلم . واما استحباب أن يولى ذلك من يرجى خيره وبركته ، فلأن أم سليم أخرت تحنيك ولدها ليكون النبي ﷺ هو الذي يحنك ولدها ، وقد علم انها لم تقصد بذلك إلا أن ينال ولدها خيره وبركته ، فيستحب إذا فاتت مشاهدة النبي ﷺ أن يتحرى للتحنيك من يرجى للمولود فضل خير وبركة من جانبه إذا كان النبي ﷺ لم ينكر على أم سليم تأخيرها التحنيك ليكون هو الذي يتولاه ، واعلم غرضها . وإنما أراد به من التبرك من اجتماع ريقه وريق ولدها ووصوله مع التمر الذي يحنكه به إلى جوف صبيها ، فأقرها على الأمرين والله أعلم .

---

(١) ابراهيم : ٢٤

(٢) ورد في صحيح البخاري العلم ٤ ، ٥ ، ١٥ ، ٥٠ ، وفي صحيح الترمذي تفسير سورة ١٤ - ١

(٣) ابراهيم : ٢٦

(٤) ورد في صحيح الترمذي تفسير سورة ١٤ - ١ .

(٥) ورد في سنن ابن ماجه الصيام ٢٥ .

وأما الذبح فان من سنته أن يكون اليوم السابع ، فان يولد المولود بعد طلوع الفجر لم يحسب ذلك اليوم . وإن ولد قبله حسب . وللأذان فيه ما روى بريدة الأسلمي رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : (العقيقة تـــذبح لسبع أو أربع عشرة أو إحدى وعشرين) [1] .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : عن رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين رضي الله عنهما اليوم السابع ، ومعنى ذلك — والله أعلم — ان عدد الأيام سبعة ، ومنها تتركب الشهور والسنون ، فأمروا به أن يتقرب إلى الله عز وجل بالذبح عنه ، رجاء أن يفديه ، فأذبح لأجله ، ويتحقق المرجو من إيمانه . ومن قبل ، فان هذا للرجال ضعف فلا يتأذن إلى الذبح عنه كما لا يذبح عنه وهو في بطن أمه . وإذا تكررت الأيام السبعة ثلاث مرات فقد تطاولت ودخل تكريرها في حد الكثرة ، ففات وقت الاختبار . وذهب بعض الناس إلى ان ماروى : ان العقيقة تذبح لسبع ، ان المولود يعق عنه منذ ان يولد إلى سبعة ايام ، او اربعة عشر يوماً . فان تأخر عن ذلك فات ولم تكن سنة . وعندنا ان الوقت المنصوص عليه الفعل لا للفوت ويدل على ذلك انه قال العقيقة تذبح لسبع . ولو اراد ما قاله هذا القائل ، لاشبه ان يقول : إلى سبع .

وايضاً فانه لما ذكر بعد السبع وقتين آخرين : احدهما اربع عشرة ، والآخر الحادي والعشرين . علمنا انه لم يرد ان الذبح ينتهي في حكم السنة من يوم الولادة إلى هذا الوقت ، لأنه إذا اراد هذا ، تطلب فائدة الذكر لاقل العددين ، ولم يتعلق به حكم . فاذا كان الوقت للفعل كما قلنا ، كانت الأيام المنصوصة اوقات للاستحبـــاب وما وراءها وقت الامكان فقط . فاما ذكرها — والله اعلم .

فان مات الصبي قبل السبع لم يعق عنه لأنه مات قبـــل توجب الأمر على المولود له بالذبح عنه . فصار كأن لم يكن او كالسقط . وإن مات بعد السبع وإمكان الذبح عنه عق عنه ، لما روى عبد الله بن عبيد بن عمير عن النبي ﷺ قال : (كل مولود مرتهن في قبره بعقيقته ، حتى يكون ابواه هما يمسكانه او يسلمانه) [2] . وقيل لعطاء لحن لساني : ما تفسير مرتهن ؟ قال : تحرم شفاعة ولده .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الاضاحي ٢٠ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه الذبائح ١ .

وعن محمد بن مطرف انه قال : لم يعق عن ولده حرم شفاعته . وهذه الشفاعة إنما جاءت الأخبار بها للصغار الذين لم يواقعوا الذنوب ، لم يتدنسوا بالمعاصي والقروف فالذبح إنما يكون عنهم أحياء كانوا أو موتى لا عن الكبار ، والله أعلم .

وعن رسول الله ﷺ قال : (ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما وإياهم الجنة بفضل رحمته . يجاء بهم يوم القيامة ، فيقال لهم : ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل الله ورحمته الجنة)[1] .

فاذا قيل : إذا أمرتموه أن يعق عن المولود إذا مات بعد السبع لئلا تحرم شفاعته ، فلم لا أمرتموه أن يعق عنه إذا مات قبل السبع لأن لا تحرم شفاعته .

قيل : إنما تحرم شفاعته إذا حرمه الذبح عنه وهو ما صور به . فأما إذا حرمه ذلك ، والأمر لم يتوجه عليه به فلا . ألا ترى ان السقط قد يرجى أيضاً ثم لا يدل ذلك على انه يعق عنه ، فكذلك الحي إذا مات قبل السبع وذكر في حديث النبي ﷺ (ان السقط يظل محتبطاً على باب الجنة)[2] وفسره بالمغضب المهم لاستبطاء الشيء . أي انه ينتظر أبويه ويستبطيء إياهما . واما من لم يعق عنه حتى كبر فإنه لا يعق عنه بعد الكبر . لأن الصغار إنما يسن الذبح عنهم رجاء أن يكون المذبوح عقاً لهم فليبلغوا الكريم العمر بعد ذلك لا حد له . فمن كبر فقد وصل إلى مقصود الذبح فيه ، فلم يكن الذبح عنه بعده معنى . كما لا معنى لصلاة الخسوف بعد تجلي الخاسف ، ولا لصلاة الاستسقاء بعد السقيا. وهذا لم يعق عندنا عن الميت الكبير ، وكذلك لا يعق عن الحي الكبير وقد قيل: ان عق نفسه بعد الادراك فحسن . ويروي ذلك عن الحسن وعطاء عن مجاهد ، قال : عققت عن نفسي بعدما صرت رجلا مخافة أن يؤخذ بها والدي .

وفي رواية أخرى عن قتادة رضي الله عنه قال : من لم يعق عنه وضحى اللهم عن عقيقتي واضحيتي اجراه ، وعن الحسن في رجل لم يعق عنه قال : إن كان ضحى أو ضحي

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز ٥٧ ، والحنث : الذنب .
(٢) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجه الجنائز ٥٨ .

عنه أجريت عنه من العقيقة . وكان أحب إلى الحسن رضي الله عنه أن تمضي الأضحية لوجهها ويعق عن نفسه .

فان احتج محتج بما روى أنس ان النبي ﷺ عق عن نفسه بعدمابعثه الله نبياً . قيل: وجه ذلك عندنا انه لما استقبل في رتبة النبوة التي لم تكن له من قبل عمر أحد أبداً ، وكانت النبوة سبباً لحياة القلوب وسلامة الأبدان ، قرب الله عز وجل في ذلك الوقت قرباناً كما يقرب عن المولود إذا استقبل في الصبي ، والفسحة للذين لم يكونوا له من قبل عمر أحد أبداً ، إلا انه قضى بالعقيقة التي يتركها أبوه إذا لم تكن في ذلك الوقت مشروعة لهم تمتد بفعلهم إياها أو تركهم لها . ولهذا لم يأمره كل من أسلم أن يعق عن نفسه مع علمه بأنه لم يعق عنه في صغره . وذلك انهم لما خرجوا من الظلمات إلى النور بالنبي ﷺ كان خلاصهم خلاصة ، والنور الذي يستضيئون به نوره ، ولم يكن كل واحد فيما أكرم به مثله ولو كان ذبح عن نفسه ، فطالما ترك ذبحه عنه ، أمر به كل من أسلم من الرجال والنساء والله أعلم .

وقد يخرج هذا الحديث على معنى آخر سأذكره بعد هذا إن شاء الله. وأما استحباب الذبح في صدر النهار ، فلأن الوقت إذا دخل فالمسارعة إلى القربة المشروعة فيه أولى من المدافعة بها ، لأن الله عز وجل مدح المسارعين إلى الخيرات وأثنى عليهم،فقال :﴿أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون﴾ (١) . وأمر بالمسارعة ، فقال : ﴿ سارعوا إلى مغفرة من ربكم﴾ (٢) . وايضاً فإن أول النهار أعظم بركة من آخره . ألا ترى أن البكور أعظم بركة من الغدو ، فكذلك الغدو أفضل مما يليه ، وما دنا منه أفضل مما نأى عنه والله أعلم .

وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت : قال رسول الله ﷺ : (اللهم بارك لأمتي في بكورها) (٣) . وعن صخر الغامدي رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ انه قال : (اللهم بارك لأمتي في بكورها) . وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم في أول النهار . وكان صخر رجلاً تاجراً ، كان يبعث غلمانه أول النهار فأثرى ماله . واما أن يذبح عن الغلام

---

(١) المؤمنون : ٦١ (٢) آل عمران : ١٣٣
(٣) ورد في سنن ابن ماجه التجارات ٤١ ، أي فيما يأتون به أول النهار .

شاتان وعن الجارية شاة، لا يضركم ذكراناً كن أو أناثاً . وعن عطاء بن أبي رباح ان أم كرز سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة فقال : (عن الغلام شاتان متكافأتان وعن الجارية شاة)[1].

وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت : أمر رسول الله ﷺ أن يعق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة . وهذه الأخبار تجمع دلالتين : احدهما ان الذبح عن الأناث سنة كما هو عن الذكور سنة . والأخرى استحباب العدد فيما يذبح عن الذكورة ، والنظر يدل على ان الذبح عن الأناث سنة وهو ان هذه السنة في تقدير فدية النفس، فكانت كالأضحية . والرجال والنساء يسوون في سنة الأضاحي . كذلك الغلمان والجواري مستوون في سنة العقيقة .

وأما المقارنة بين الصنفين في العدد ، فلأن الغرض من هذه القربة استيفاء النفس فأشبهت الدية وأشباهها إياها يجمع دلالتين : إحداهما ان للاناث فيها مدخلاً كما لهن في الديات مدخل . والأخرى ان الأنثى منها على النصف من الذكر ، كما انها في الدية على النصف منه . وأما استحباب العدد فلانه شبيه بالأضحية . وقد روى عن رسول الله ﷺ انه كان يضحي بكبشين ، فكان القياس على ذلك أن لا يخلى هذا الدم للآخر من العدد ، على ان المستحب في الصدقات كلها الازدواج .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من أنفق زوجين في سبيل الله — يقول دينارين ، درهمين يعنون بجد هذا — دعته خزنة الجنة إلى الجنة ، هلم بأول . فقال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ، ذاك الذي لا يؤتى عليه ، فقال ﷺ : اني لأرجو أن يكون منهم)[2] . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من أنفق زوجين في سبيل الله دعي : يا عبد الله هذا خير . وللجنة أبواب : فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان . فقال أبو بكر رضي الله عنه — ما على الذي يدعى من تلك

---

(١) ورد في سنن النسائي العقيقة ١ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الصوم ٤ ، بدء الخلق ٦ ؛ ٩ .

الأبواب من ضرورة ، فهل يدعى من كلها أحد ؟ قال : نعم ، وأرجو أن تكون منهم) [١] . فأما ما قيل في هذا الحديث (لا يضركم ذكراناً كن أو أناثاً) [٢] فلان هذا النسك شبه بالأضحية ، والتضحية بالذكران والأناث جائزة ، فكذلك العقيقة والله أعلم.

فان قيل : فلو قلتم ان يعق عن الغلام شاة واحدة ، لما روى ابن عباس رضي الله عنهما وانس ان النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين كبشاً . قلت : ليس يأتي جواز ذلك كما لا يأتي جواز التضحية بكبش . ولكن لما روى انه ضحى بكبشين ، قلنا ان ذلك أفضل كذلك لما قال الغلام شاتان قلنا ان ذلك أفضل . ومنه جواب آخر نذكره في غير هذا الموعد إن شاء الله . فإن سأل سائل عن هذا النسك ، هل يستحب فيه البدن من الغنم كما يستحب في الأضاحي ؟ قيل : لا ، لما قد قيل لعائشة رضي الله عنها وولد لابن أختها غلام : عقي عن ابن أخيك بجزورين . فقالت : معاذ الله ، ولكن ما قال رسول الله ﷺ (شاتان متكافأتان) [٣] . وما روى عن النبي ﷺ انه قال : (كل مولود مرتهن بعقيقته حتى يعق عنه والده من الابل أو البقر أو الغنم) [٤] فإنه حديث مرسل لا تقوم الحجة بمثله . ومع ذلك فليس فيه استحباب البدن بل الغنم . وإنما فيه انها تجري ، ولسنا ننكر ذلك . والمعنى في ان الابل لا تستحب من هذا النسك على الغنم ، هو ان النبي ﷺ خالف بين الغلمان والجواري فيه ، فقال (عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة)[٥]. فلو استحببنا البدن على الغنم ، ثم قلنا : يذبح عن الغلام بدنه ، لم يمكن أن يذبح عن الجارية نصف بدنه . وإن قلنا يذبح عنها بدنه . أدى ذلك إلى التسوية بينهما، والتسوية ليست بمستحبة. وإن قلنا نذبح عن الغلام بدنتين ، وعن الجارية بدنة . فقد يكون للواحد ابن وابنة فيرى أن يعق بثلاث بدنات ولا يقدر أن يعق عن البنت بنصف ما يعق عن الابن . والسنة أن تكون الأنثى في العقيقة على النصف من الذكر فكان الأولى بهذا المعنى أن يلزم ما ورد به نص السنة .

---

(١) ورد في صحيح مسلم الزكاة ٨٤ ، ٨٥ ، الجهاد ٣٧ .
(٢) ورد في سنن النسائي العقيقة ٤
(٣) ورد في سنن النسائي العقيقة ١
(٤) ورد في سنن ابن ماجة الذبائح ١ .
(٥) ورد في سنن النسائي العقيقة ١ .

وعلى هذا المعنى لا يستحب له أن يزيد على شاتين ، لأن الزيادة لو استحبت له ، فكان له ابن وابنة ، وأراد أن يعق عن ابنه بثلاث شياه أو بخمس ، لم يمكنه أن يعق عن البنت بنصفها . والسنة ان الذبح إذا جاوز أقل النسك تورث بين الغلام والجارية ، فوجب أن يكون المقداروالجنس اللذان ورد نص السنة بهما ملتزمين ، فنهينا استعمال ما شرع من المقاوتة بين الصنفين ، ولا يترقى عنها إلى عدد قد يمكن استعمال ذلك ، وقد لا يمكن والله أعلم .

وأيضاً فإن الشاتين حق الغلام نصاً ، فلا معنى لاستحباب أن يفوت بهما عن الجارية فيما فوق النص بين الصنفين . ومعلوم انه إذا استحب ذبح أربع من الغنم عن الغلام ، وجب استحباب ذبح اثنتين عن الجارية . فتصير عقيقة الغلام المنصوصة ، عقيقة للجارية ، وخلاف النص بالكراهية أولى منه بالاستحباب والله أعلم .

ويبين ما قلنا ان الله عز وجل لما ورث الأولاد ، للذكر مثل حظ الأنثيين فجعل للابن مع البنت ثلثي المال ، لم يكن الثلثان نصيب بنت واحدة أبداً . فكذلك لما جعلت السنة عقيقة الغلام شاتين ، لم يجز في الاستحباب وحكم السنة أن تكون الشاتان عقيقة للجارية والله أعلم .

وأيضاً فإن دم العقيقة قربة شرعية لاستشفاء النفس ، كما ان الدية وضعت مكان نفس القاتل . وهي في الخطأ نظير القصاص في العمد . وقد وقع النص في هذه الفدية على الغنم ، وفي تيك على الابل . ثم لم يكن للغنم في تلك الفدية مدخل ، ووجب أن لا يكن للابل في هذه الفدية مدخل والله أعلم .

فان قيل : فكيف يجوز أن يكون الجنس الذي يتقرب به إلى الله عز وجل أعلى وأنفس من الجنس الذي تختر (١) به حقوق الآمنين ؟

قيل : لما جاز أن يقع النص في فدية القربة على شاتين ، وفي فدية الختر على مائة من الابل . ويجوز التمسك بشاة واحدة ولا تكون دية النفس أقل من مائة من الابل فكانت

(١) الختر : القتل غدراً .

فدية الختر على مائة من الابل ، ونحو النسك بشاة واحدة . ولا تكون دية القربة أقل من مقدار قربة الختر والله أعلم .

وأما الهدي والأضحية ، فإنهما سالمان من هذا المعنى إذا فضل فيهما بين الرجال والنساء. والأصل ان الاستكثار من النسك خير من الاستقلال ، فلما كانت المائة أفضل من الواحد كانت البدنة أفضل من الشاة والله أعلم .

وأما استحباب قولنا ان شاة العقيقة لا يتصدق بها حيه ، فالخبر الذي جاء في ذلك وهو ما رواه سلمان بن عامر الضبي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (على الغلام عقيقة فأهرقوا عنه دماء ، وأميطوا عنه الأذى) [1] ولأن سنة الهدي والأضحية الذبح ، فكذلك العقيقة والله أعلم .

واما ان الذابح يستقبل بذبحه القبلة ويقول : بسم الله والله أكبر اللهم منك ولك فلانه نسك ابتدأته الشريعة بالندب اليه ، فهو كالأضحية . وإن قال : اللهم هذه اضحيتي فتقبلها مني أو هذا نسكي فاقبله مني لم يكن بذلك بأس .

وقد أخبر الله عز وجل عن ابراهيم صلوات الله عليه وعن اسماعيل صلوات الله عليه انهما كانا يقولان عند بناء البيت : ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم . فدل ذلك على ان المقرب يستحب له الدعاء بالقبول لنفسه والله أعلم . وفي هذا المعنى حديث جامع سأرويه بعد هذا إن شاء الله . وأما قولنا ان الذبيح يفصل ويطبخ ولا تكسر عظامه ، فلما روى عن عائشة رضي الله عنها في ذلك قالت : السنة عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ، تطبخ جدولا ، ولا يكسر لها عظم ، فتأكل وتطعم ويتصدق .

وعن جابر رضي الله عنه انه قال في العقيقة : تذبح وتقطع أعضاؤها ثم تطبخ بماء وملح ، ثم تجعل في القصاع ، ويبعث به إلى الجيران . فيقال : هذه عقيقة فلان. والمعنى في أن لا تكسر عظامها ، والتفاؤل للمولود بسلامة عظام فديته ، لسلامة عظام بدنه . إذ كانت العظام أعمدة البدن ، ولا جناية أشد مما يجنى به عليها . ولذلك أفردها الله

---

(١) ورد في سنن بن ماجه الذبائح ١ .

عز وجل بحال الشهد بالذكر ، فقال : ﴿ أيحسب الانسان ألن نجمع عظـامه ﴾[1] . وضرب النبي ﷺ المثل عنها فقال : (كسر عظم المؤمن ميتاً ككسره حياً)[2] . فلما كانت كذلك وكان يخبر بتفصيل الأعضاء عن كسر العظام ، ويكون ما لا يستحب من كسر العظام ، هذا النسك نظير ما لا يستحب من اتباع الجنازة مجمراً فيهـا نار . ونظير ما لا يستحب من أن يسمي الرجل عبده يساراً وبركة وخيراً ، وأفلح جهـة أن يقول : ها هنا فلان ، فيذكره باسمه . فيقال : ألا وبكل هذا وردت الاخبار.

روى أنس عن النبي ﷺ : (لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح)[3] وعنه ﷺ انه أراد أن يصلي على جنازة رجل فجاءت امرأة معها مجمر ، فما زال يصيح بها حتى توارت بآجام المدينة . وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ انـه قال : (أحب الكلام إلى الله عز وجل لا إله إلا الله والله أكبر ، والحمـد لله ، لا يضرك بأين بدأت ، ولا تسمين غلامك يساراً ولا رباح ولا أفلح ، ولا تحتج ، فإنـك تقول : إثم هو ؟ فيقال : لا)[4] .

وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : (كسر عظم الميت ككسره وهو حي)[5] .

وأما الطبخ بالحلو ، فتفاؤل للصبي بالحلاوة ليحلى في قلوب المسلمين ، ويحي حيـاة طيبة ، كما يسمع أول ما يسمع ذكر الله عز وجل . وجاء أن يكون ذلك إذا كبر أحب الاذكار اليه . وكما يحنك بالتمر تفاؤلاً له بالحلاوة في رزقه وعيشه والله اعلم . واما ان الطبخ ينفر الذين يراد احكامهم ولا يدعون اليه ، فلما رويته عن جابر ، وقد تقـدمت حكايته . والفرق بين العقيقة والأضحية في الطبخ ، يستحب في العقيقـة ولا يستحب في التضحية سنة لكل قادر عليها من المسلمـين ، وإذا اتفقت منهم في وقت واحد لم يتسع المتصدق عليهم بلحوم الضحايا ، لأن يأكلوها عاجلا ولكنهم يحتاجون إلى ادخار أكثرها ، فأمر بإعطائهم إياها على وجه يمكن معه الادخار .

---

(١) القيامه : ٣

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز ٦٣ .

(٣) ورد في صحيح البخاري الطب ١٩ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٥٤ .

(٤) ورد في سنن ابي داود الادب ٦٢ .

(٥) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز ٦٣ .

وأما العقيقة فلا تنكر كثرة الأضاحي ، لكنها تنفق مرة بعد واحدة في أوقات متراخية ، ولا تكثر كثرة يحتاج الذين يعطونها إلى ادخار بعضها ، لكن يمكنهم أن يتعجلوا أكلها. فكان الأولى والأحسن أن يكفوا مؤونة الإصلاح والطبخ ليقضوا حاجتهم منها عاجلاً ، والله أعلم .

ووجه آخر ، وهو ان الطبخ كفاية شغل ، وإن أخذ علة فاستحب تفاؤلاً للمولود بوقوع الكفاية له في رزقه ويرتاح عليه في معيشه والله أعلم.

واما ان الناس لا يدعون اليها ، فقد حولقنا فيه . فروي عن أبي جعفر أن أباه علي بن الحسين رضي الله عنهم ، كان إذا ولد (له ولد) جعل طعاماً ثم دعا عليه ما شاء فأكلوه. فيحتمل ان هذا كان شيئاً يفعله وراء العقيقة . فكان يعق عن الأولاد ثم يولم سروراً بالولد ، كما يولم الرجل إذا تزوج . ومعنى ان الناس لا يدعون اليه ، لأن ذلك ليس مما يفعله المولود له سروراً بالولد ، فيكون كالوليمة ، وإنما هو فدية ، وهو أن يقام مقام ولده كالأضحية ، التي هي فدية ، يرجو المضحي أن تقام مقام نفسه . والأضاحي لا يدعى اليها الناس ، فكذلك هذا والله أعلم .

وأيضاً فإن الطعام الذي يتخذ للعرس يلحق بأصله وهو الولادة . والولادة لا يدعى اليه الناس . فكذلك الطعام المتخذ لأجله والله أعلم . واما ان المولود له يجوز أن يأكل منه ويطعم الأغنياء ، فلانه ليس بأكثر من هدي التطوع واما انه يبقي فيها ما يبقى في الأضاحي فلا يباع منها شيء ، فلانها دم يتقرب به إلى الله عز وجل ابتداء ، فكان كالأضحية والله أعلم .

واما حكم هذه النسكة عندنا فهو انها سنة مستحبة لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها . فأما أمره بها فقد رويناه . واما فعله فقد رويناه انه عن نفسه بعدما بعثه الله نبياً ، ولا يخلو ذلك من أحد وجهين : اما ان يكون قضى ذلك الذبح الذي قصد فيه والقاه عند ولادة . واما ان يكون اعتبر حاله حين بعثه الله نبياً بحال الخارج من بطن أمه ، فذبح عن نفسه كما يذبح عن المولود . وأي واحد من هذين كان ، فهو دليل على ان العقيقة سنة مستحبة مؤكدة ، لأن غير المولود لا يقضي ، وغير السنة الثابتة لا يقاس عليها ، فلا يحق بها غيرها .

وأما ذبحه عن غيره فقد رويناه ، ومن الطبخة على انها غير واجبة، ان رسول الله ﷺ سئل عن العقيقة فقال : (لا أحب العقوق) [١] كأنه كره الإسم . وقال : (من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فليفعل) [٢] فلما علق رسول الله ﷺ بارادة المولود لهومحبته دل على انها غير واجبة ، ولهذا قلنا الأضحية غير واجبة . فإن النبي ﷺ قال : (إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره وبشره شيئاً) [٣] فعلق ذلك إرادة المضحي واختياره .

فان قيل : فمن أين لكم انها سنه مستحبة : قيل له : من انه سماه نسكاً ، وأدنى أحوال النسك أن يكون مستحباً . فإن احتج محتج لا يجاب هذا النسك بها . روى ان عمر بن شعيب رضي الله عنه كان يحدث عن أبيه عن جده ، قال : سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة فقال : (لا أحب العقوق) كأنه كره الإسم . قالوا : يا رسول الله انا نسألك عن أحدنا بولده . قال : (من أحب أن ينسك من ولده فليفعل على الغلام شاتان متكافأتان وعن الجارية شاة) [٤] وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : (الغلام مرتهن بعقيقته ، فأهريقوا عنه الدم ، وأميطوا عنه الأذى) [٥] .

قيل له : قد روينا من الحديث ما أبان ان هذا النسك سنة ورواية من روي (على الغلام شاتان وعلى الجارية شاة) [٦] غلط منه . وإنما المشهور عن الغلام وعن الجارية . والعلماء على خلاف تلك الرواية مجتمعون بأن ظاهرها دم العقيقة على المولود ، وليس أحد من العلماء يقول كذلك وإنما يرى من يقول بالوجوب انه على المولود ، وليس ذلك في الحديث . وإن ارتكب مرتكب وزعم انه على المولود ولزم أباه أن يتحمل عنه من يقبل ذلك منه ، لأن الأغلب الذي لا يكاد يوجد غيره ، ان كل مولود فإنما يولدعازباً عن الملك ، لا يجوز أن يكون تخلصه من بطن امه سبباً لوجوب مال عليه ، وهو لا مال له .

---

(١) ورد في سن أبي داود الاضاحي ٢٠ .
(٢) ورد في سنن ابي دارد الاضاحي ٢٠ .
(٣) ورد في سن ابن ماجة الاضاحي ١١ .
(٤) ورد في سنن ابي داود الاضاحي ٢٠ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجة الذبائح ١ .
(٦) ورد في سنن النسائي العقيقة ١

وأما قوله (كل غلام مرتهن بعقيقته) [1] فلا دليل فيه على ان الوجوب كان . معنى ذلك ، انه لا ينبغي أن يخلق ما لم يذبح عنه . والخلق ليس بقرض . حتى إذا كان وقته بعد الذبح لزم أن يذبح عنه لأجله واما انه مرتهن في قبره ، فقد خسرنا معناه انه محبوس عن أبيه أن لا يمكن من الشفاعة له . وهذا أيضاً لا يدل على الوجوب ، لأن أباه إذا كان لا يخشى من ترك الذبح عنه أكثر من أن تفوته شفاعة نبيه صلوات الله عليه . وإن فاتته شفاعة ولده ، فثبت بذلك أن لا دلالة في هذا الحديث على الوجوب .

وأما من ذهب إلى ان العقيقة جائزة وليست بسنة يندب الناس اليها ، فهي الحجة عليهم سوى الأخبار التي تقدمت روايتها . وهو ان الذبح عن المولود فطر له قربة إلى الله عز وجل ، فهو كالتضحية التي تكون من المضحي نظراً لنفسه وقربه إلى الله عز وجل . وكلام جمعت إراقته نظراً للمراق عنه وقربه إلى الله عز وجل ، فإن إراقته سنة كالهدي والأضحية والله أعلم .

واحتج محتج بما زعم انه يروى عن فاطمة رضي الله عنها انها سألت رسول الله ﷺ (أعق عن الحسن والحسين . فقال : لا ، ولكن احلقي رأسه وتصدقي بوزن شعره) . وما روي عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (تستحب الزكاة كل صدقة في القرآن . ونسخ صوم رمضان كل صيام. ونسخ غسل الجنابة كل غسل. ونسخ الأضحى كل ذبح) [2] . قال : فدل هذا الحديث على ان النسك بدم العقيقة منسوخ .

فالجواب : انا قد روينا عن النبي ﷺ انه عق عن الحسن والحسين ، فقد يحتمل ان فاطمه رضي الله عنها ظنت ان ذبح النبي ﷺ عن ولدها كان زيادة فضل لا تسقط بها سنة العقيقة التي تخاطب الوالدين بها ، فقالت : أأعقق ؟ فقال : لا . لأن ذبحه قد ناب مناب ذبحها وزاد . وقد يجوز أن تكون سألت عن ذلك قبل أن يعق النبي ﷺ ، فقال: لا . لأنه كان في نفسه أن يعق عنه من عنده . ويكون معنى قوله (احلقي رأسه ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الذبائح ١

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وتصدقي) [١] ان الذبح مني ، والحلق والصدقة منك . وإذا احتمل الحديث ذلك لم يجز ترك سنة مستفيضة بمثله .

وفيه جواب آخر يذكر بعد هذا إن شاء الله . وأما نهاية من روى ان الأضحية تستحب كل ذبح ، فإن معناه – إن ثبت – انها تستحب كل ذبح كان في مثل معناها . وليس دم العقيقة بمنزلتها ، لأن الأضحية قربة يفديها المضحي عن نفسه ، ولها وقت معلوم لا يجوز في غيره . وأما دم العقيقة ، فإن المولود له ، يريقه عن الولد لا عن نفسه موفيه السابع من الولادة مما بعده . وإذا لم تكن الأضحية بقصدها ، وما يراد بها آيبة على دم العقيقة بعد أن نسختة ، فالسنة أن تكون ما نسخته الأضحية هو الفرع والغيرة . فقد كان الأمر بها واقعاً في أول الإسلام ثم نسخا . والعقيقة بتا من الأضحية في قصدها ، فهي من النسخ بمعزل .

روى عن جحيف بن سليم رضي الله عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : (على أهل كل بيت من المسلمين أضحية وعتيرة . تدرون ما العتيرة التي تقولون : الرجبية)[٢]. ثم نسخ هذا الحديث بما روى أبو هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (لا فرعة ولا عتيرة) [٣] . فلئن كان النبي ﷺ قال : (نسخت الأضحية كل ذبح) [٤] فانما أراد هذين ، دون العقيقة .

وقال بعض العلماء : إنما ينسخ الشيء بما يتأخر عنه لا ما يتقدمه . والتضحية أمر متقادم كان في أول عهد ابراهيم صلوات الله عليه ، وجرى المسلمون عليه في أول الإسلام ، فقال ابن عمر رضي الله عنهما : أقام رسول الله ﷺ عشر سنين لا ينزل إلا ضحى . فأما العقيقة فانما أمر بها بعد تقدمه المدينة بسنين . وعق عن الحسن والحسين أيضاً بعد تقدمه المدينة بسنين ، ثم عمل كبار الصحابة ، وتوارثه علماء المدينة بسنين . وقال سعيد بن

---

(١) ورد في صحيح الترمذي الأضاحي ١٩ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الاضاحي ٢

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الذبائح ٢ ، والفرعة والفرع : أول ما تلد الناقة ، كانوا يذبحونه لآلهتهم فنهى المسلمون عنه. والعتيرة : فهي الذبيحة التي كانت تذبح للاصنام فيصب دمها على رأسها.

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

المسيب : كانت العقيقة في سلف هذه الأمة ، كانوا يعقون عن المنفوس يوم سابعه . وأفتى بذلك القاسم بن محمد ، وعرفة ، وعطـاء بن أبي رباح ، وأبو الزناد ، والزهري . فكيف يجوز أن يقال : ان المتقدم ينسخ المتأخر . وهذا كما قال ، وفيه بيان ان الدم الذي نسخ للاضحى ليس إلا الفرع والعنيزة ، لأنهما كانا جاهلين متقادمين . وكان الناس يجرون بعد الإسلام فيهما على عادتهم . فلا يبعد أن ينسخا بالأضحية . والعقيقة إنما سنت بعـد موت حكم الأضحية ، فلا يمكن أن تكون الاضحية نسختها والله أعلم .

فان سأل سائل عن الغرض في دم العقيقة ، ما هو ؟ قيل له : قال مالك : انه أنفع في قلبي من العقيقة ، ان النصارى واليهود يعملون بصبيانهم شيئاً يجعلونه فيـه ، ويقولون : قد جعلناه في الدين . فان من شأن المسلمين الذبح في ضحاياهم . وعق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين ، فيقع في قلبي من الذبح عنهم انها شريعة الإسلام ، وقـد سمعت غيري بذلك . وهذا قاله مالك رحمة الله عليه . فيحتمل وتقديره ان النصارى تغمس أولادها في ما يسمونه المعمود به ، فيقولون : صنعنا أولادنا أي نصرناهم . ومعناه : أظهرنا شعارها عليهم . واليهود تفعل ذلك بختان أولادها . وكان المسلمون مخصوصين بالهدايا والضحايا ، فشرع لهم أن يظهروا شعار الاسلام على حديثي العهد من صبيانهم بالاولاد ، بأن يذبحوا عنهم . لان الختان ، وإن كان مشروعاً للمسلمين ، فاليهود مشاركة لهم فيه . فعـدل عنـه إلى ما لا تقع فيه مشاركة . وهذا بنظير ان اليهود لمـا كانت تعظم السبت والنصارى تعظم الاحد وتتخذه عيداً ، شرع للمسلمين أن يعظموا يوماً غيرهما ويتخذوه عيداً والله أعلم .

وفيه قول آخر عن سفيان بن عيينة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ ثلاث سنين ، كان من ولد الذي قرب القربان ، فتقبل منه ، فصار سنة في العقيقـة . وكان من ولد اسماعيل الذي فدى بذبح عظيم فصار سنة في الاضحية . وكان من ولد عبد الله بن عبد المطلب الذي فدى بمائة من الابل فصار سنة في الدية . وهذا الذي قاله سفيان من ان النبي ﷺ كان من ولد الذي قرب القربان فتقبل منه مشكل . لانه إن كان أراد به انه من ولد ابن آدم الذي قرب القربان فيقبل منه كما ذكره الله عز وجل في كتابه . فالرواة ينطقون على ان ذلك هابيل بن آدم . وأجمع النسابون على ان نبينا ﷺ من ولد شيث بن

آدم صلى الله عليها وسلم ، ولم يكن لهابيل ابن يعرف ، وإن كان أراد غيرهما فليس لي بين وجه من كل أمر .

وقد يحتمل عندي ان سنن الاضحية والعقيقة جميعاً من قصة ابراهيم واسماعيل عليهما السلام ، فيقال : ان ابراهيم عليه السلام إنما أمر بذبح ابنه عن نفسه ، فلو حل وإتمام مابدأه، لكانت منزلته في التقرب بابنه كمنزلة غيره في التقرب ببدنته أو بقرته أو شاته . ولما فدى بالكبش ، صار الكبش مذبوحاً عن اسماعيل ، ثم صار عن اسماعيل بذبح فداية كان أباه قد أمضى لنفسه القربة التي قصدها منه . ففرغ عن هذا ان النصيحة قربة ، وان الذبح عن الولد أيضاً بر وقربة . فان كان سفيان أراد هذا فقد وفق وإن كان لم يرده والاشكال لازم كلامه .

وفيه قول آخر : وهو ان غرض المولود له في الذبح عن ولده الرغبة إلى الله عزوجل في أن يفدى المولود ما ذبح عنه فيبقيه ويبارك فيه ، ويدفع عنه البلاء والآفات والمكاره ولهذا يقال عقيقة عن فلان دمه بدمه ولحمه بلحمه ، وعظامه بعظامه وهذا يقرب من غرض التضحية . فإن معناها أن يتصور الضحى بصورة من يدعو ربه ، فيقول: اني قد ارتكبت من الذنوب والمآثم ما لو كان قتل نفسي مطلقاً لأوجبت قتلها عقوبة لها على ما سلف من المعاصي والآثام . فلأن ذلك محظور علي ما قد حرمت علي أن أقتل نفسي ، وأحللت لي بهيمة الانعام ، فهذه منها قربي ونسكي ، فاقبلها مني ، واجعل لحمها بلحمي ودمها بدمي وعظامها بعظامي ، وشعرها وبشرها بشعري وبشري ، فاغفر لي. فهذان نسكان متقاربان، وهما يفترقان في ان احدهما من الذابح عن نفسه والآخر عن ولده . وفي ان احدهما يراد أن تكون فدية للنفس في العاجلة بلا حرام . والآخر يراد به في أن تكون فدية لها من تبعات المعاصي والآثام . ثم هما فيما وراء ذلك سيان والله أعلم .

وأما توجب الحلق باليوم السابع وضمه إلى الذبح والتصدق بوزن شعره فضة وتجنيب الدم وتلطيخه بالحلوق ، مع ما استخشاه من الذكر الذي يقال عند الذبح . فإن كل ذلك مما جمعه حديث واحد ، وتفرقت بجميع ذلك عدة أخبار . روته عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يعق عن الغلام شاتان متكافئتان ، وعن الجارية

شاة)[١] . قالت عائشة رضي الله عنها : فعق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين رضي الله عنهما بشاتين اليوم السابع . وأمر أن يماط في رأسهما الأذى . وقال : (اذبحوا على اسم الله ، وقولوا : بسم الله والله أكبر ، اللهم لك واليك هذه عقيقة فلان)[٢] .

وكان في الجاهلية ، تؤخذ قطفة فتجعل في دم العقيقة ، ثم توضع على رأسه ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعل مكان الدم خلوقاً .

وعن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (كل غلام رهين بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ، ويحلق رأسه ويدمي)[٣] .

قال قتادة رضي الله عنه : يؤخذ بصوفه فتضرب بدم العقيقة ثم توضع على رأسه . وهذا يحتمل انه كان في أول الإسلام ، ثم نهي عنه لما رويته من الحديث قبله . ولما روى عبد الله بن ترمذة عن أبيه قال : كنا في الجاهلية إذا ولد لنا مولود ، وذبحنا عنه شاتين ، ولطخنا رأسه بدمه . ثم كنا في الإسلام إذا ولد لنا مولود ذبحنا له شاة ولطخنا رأسه بالزعفران .

وعنه ﷺ : (يعق عن الغلام فلا يمس رأسه بالدم)[٤] . وقد قيل في معنى ذلك ان إمساس رأس المذبوح عند دم الذبيحة نسبة ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من صب دماء ذبائحهم على أصنامهم ، فلذلك نهى عنه . وعن فاطمة انها عقت عن الحسن والحسين رضي الله عنهما يوم سابعها ، وحلقت رؤوسها ، وتصدقت بوزنه فضة . وهذا يدفع رواية من روى انها سألت رسول الله ﷺ : أعق قال : لا . لأنه لو نهاها لم تخالفه . وقد يحتمل الجمع بين الخبرين وجهاً سوى ما تقدم ذكره ، وهو ان النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين شاة ، لأنه نص على ذلك في الأكثر من الروايات ، وعقت فاطمة رضي الله عنها شاة شاة ، فكملت العقيقة عن كل واحد منهما بشاتين ولئن كانت سألت : أعق فقال : لا . فالمعنى انها قالت : أعق عقيقة كاملة وهي شاتان . فقال: لا أي واحدة يكفيك لأنني عققت بشاة.

---

(١) ورد في سنن النسائي العقيقة ١ .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الذبائح ١ ،
(٤) ورد في سنن ابن ماجه الذبائح ١ .

وعنه ﷺ أمر فاطمة أن تحلق شعر رأس الحسن وتتصدق بوزنه من الورق في سبيل الله ، ثم ولدت الحسين ، فصنعت مثل ذلك .

فأما المعنى في تأخير الحلق عن الذبح ، فهو أن تتكامل الفدية في الشعر والبشر كما قال النبي ﷺ : (إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعر وبشره شيئاً ، أو فلا يأخذن) (١) . وإن أراد بذلك أن يتكامل معنى الفدية في الشعر والبشر ، فكذلك هذا . وإذ كان معنى تقديم الذبح على الحلق ، هذا وكان الشعر الذي طال تقلبه على الناس أذى ، فبالحري أن يتعجل الذبح ليتوصل به إلى الحلق ، فهذا معنى قوله ﷺ (كل غلام مرتهن بعقيقته فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى) (٢) أي الحلق منظر به الذبح ، فأريحوا عنه لتريحوه . وعلى هذا يجري أمر المحرمين ، لأن يستحب لمن لا دم عليه أن ينسك يوم الإحلال . وإذا أراد ذلك ذبح أو نحر ثم حلق . فهكذا كل ذبح وحلق اجتمعا . فسنة الحلق أن يؤخر عن الذبح والله أعلم

وأما كراهية الإقتصار على حلق بعض الرأس ، فلما روى ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ نهى عن القزع - والقزع أن يحلق الصبي ويترك بعض رأسه وانه رأى صبياً حلق بعض رأسه وترك بعضه ، فنهى عن ذلك ، وقال : (احلقوه كله ، أواتركوه كله) (٣) . وهذا شبيه بما روى ان النبي ﷺ نهى أن ينتعل الرجل باحدى رجليه . وقال : (ينتعلها جميعاً أو ليخلعها جميعاً) (٤) .

وروى عن أبي ابراهيم رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ (إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ باليسرى ، أو ليخلعها جميعاً أو لينتعلها جميعاً) (٥) .

وأما ان التقصير لا يقوم مقام الحلق ، فلأنه ﷺ قال : (وأميطوا عنه الأذى) . وفي حديث آخر (يحلق) . فدل على ان السنة هي الحلق ، وليس في التقصير إماطة الأذى

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الأضاحي ١١ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الذبائح١ .

(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في صحيح مسلم لباس ٦٧ ، وفي سنن ابن ماجة اللباس ٢٨ .

(٥) ورد في سنن ابن ماجه اللباس ٢٨ ، ٢٩

فلم يقم مقام الحلق . ولأن السنة إذا كانت تصدق بوزنه الشعر ورقاً ، احتـــج إلى حلق الجميع ليتهيأ وزنه ، فأما مع إنهاء بعضه على الرأس فلا ، والله أعلم.

وأما التسمية لليوم السابع ، فلما رواه سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : (كل غلام رهين بعقيقته يذبح عنه يوم سابعه ، ويحلق رأسه ويسمى) (١) وعنه ﷺ انه أمره بتسمية المولودة يوم سابعه . ومعنى ذلك – والله أعلم – ان الأيام سبعة ، فإذا أدارت على المولود قوى الرجاء بأنه مخلوق للبقاء والحاجة إلى الإسم للتعريف والبقاء ، فإذا ظهرت مخايل العيش فيه كانت تسميته عند ذلك أحسن وأولى . وأما من قبل ذلك فلا حاجة اليهـا قبل أن تضعه أمه .

وقد يجوز أن يقال : ان التسمية إنمـا تؤخر إلى السابع إذا عاش المولود ، فأما إذا مات قبل ذلك أو خرج منها أو كان سقطاً ، فقد روى فيه خبر ، وهو ان رسول الله ﷺ قال : (سموا السقط . قالوا : يا رسول الله إنا لا ندري أذكر هو أم أنثى ؟ فقال : سموه حمزة خارجة باسم غلام أو جارية) (٢) . ووجه هذا – والله أعلم – ان التسمية إنما توجد بحال يرجى بلوغ المولود إياها . فإذا مات فقد أيسر من بلوغه ، فكان الأولى أن يسمى لأنه ولد ثابت النسب . فلا ينبغي أن يدرك مقطوع الدعوة كولد الزنى والله أعلم . وأما تسميته بالأسماء الصادقة دون الكاذبة ، والحسنة دون القبيحة ، فلما روى نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : (أصدق الأسماء عبد الله وعبد الرحمن) (٣). وروى ابن عبد الله بن أبي سلول ، كان يسمى بالحباب ، فقال رسول الله : (ان الحبـاب شيطان فسموه عبد الله) (٤) . وعن ابن وهب وكانت له صحبة قال : قال رسول الله ﷺ (أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث وهمام) (٥) . وعن علي رضي الله عنه قال : ثم ولد لي غلام فسميته حرباً ، فقال : (هو محسن)(٦). وأما إجازة

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الذبائح ١ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح البخاري الأدب ١٠٥ ، ١٠٦ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد في سنن ابن ماجة الادب ٣٠ .
(٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

تسميته يوم الولادة ، فلما روى عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ قال : (انه ولد لي غلام البارحة ، واني سميته باسم أبي ابراهيم) [١] .

وأما كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته ، فلما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من يسمي باسمي ، فلا يكتنى بكنيتي ، ومن يكني بكنيتي فلا يتسمين باسمي) [٢] . فإن احتج محتج بما روى ابن الحنفية على علي رضي الله عنه انه قال : قلت : يا رسول الله ، اني ولد لي مولود بعدك اسميه باسمك ، وأكنيه بكنيتك قال : نعم) [٣] . وبأن صفية بنت شيبة قالت : ولد لي غلام فسميته محمداً ، وكنيته بأبي القاسم ، وان الناس أنكروا علي ذلك ، وزعموا ان النبي ﷺ كان يكره ذلك ، فهل عندك شيء سمعته من رسول الله ﷺ ؟ فقال : ولدت امرأة من الأنصار ولداً فسمته محمداً ، وكنته بأبي القاسم ، فأنكر الناس ذلك عليها ، فقال رسول الله ﷺ (ما أحل اسمي وحرم كنيتي ، وما حرم كنيتي وأحل اسمي) [٤] .

قيل له : أما محنفة محمد بن الحنفية فلا حجة فيه ، لأن النبي ﷺ قبل أن يكون اسمه وكنيته تشريفاً له بذلك ، لما روى عن ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : (يا علي انه سيولد لك غلام يحليه اسمي وكنيتي) [٥] وهذا يدل على ان الجمع بينهما لم يكن مطلقاً لمن شاء ، إذ لو كان كذلك لما سمى النبي ﷺ اطلاقه لمحمد بن الحنفية تحليه ولا كذلك إكرامه .

وأما الحديث الآخر فيحتمل أن يكون المراد به إباحة كل واحدة من الإسم والكنية على الانفراد ، لأن لا يظن ظان ان أحدهما يحرم بكل حال . فأبان النبي ﷺ انهما حلالان . ولكن ليس كل حلالين يجمع بينهما . فإن الاختين حلالان ولا يجمع بينهما ، فليكن هذا من هذا الباب ، والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن أبي داود الجنائز ٢٤ .

(٢) ورد في سنن أبي داود الادب ٦٦،٦٧ .

(٣) ورد في سنن أبي داود الادب ٦٨ .

(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ٦ ، ص ١٣٧ ، ص ٢٠٩ .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وأما تأخير التكنية إلى أن يكبر المولود ، فيولد له . فلأن تكنيته من ذلك الوقت إنما تقع باسم ولده ، فيكون صدقاً ، فاستحب ذلك كما استحب أن يسمي المولود بالأسماء الصادقة نحو عبد الله وعبد الرحمن . فإن كن قبيل ذلك فلا بأس ، لما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ الف صبياً فإذا انصرف من صلاة الفجر دخل عليه فمازحه ساعة حتى يضحك ثم يخرج . فدخل عليه يوماً وهو يبكي، فقال: (ما لصبيكم يبكي ، فقد بعيراً له . قال يا أبا عمير ، ما فعل البعير ، فجعل يرددها عليه حتى ضحك. ثم قال : يا أبا ذر كنوا أولادكم قبل أن يغلب عليهم النفاق السوء . ثم قال : اني لأمزح ولا أقول إلا حقاً) (١) .

وأيضاً فإن الرخصة لما وردت في تسمية المولود حارثاً وهماماً ، فجاز أن يسمى بهما ولم يحرث ولم يهم تفاؤلاً له بهذين الاسمين، إذ كان كل واحد منهما لا يكون إلامع البقاء ، جاز على قياس ذلك أن يعجل بكنيته ، فيقال : أبو فلان ، تفاؤلاً له بذلك إذ كان لايولد له إلا أن يبقى قبل ذلك والله أعلم .

فان سأل سائل عن غرض التسمية والكنية قيل: أما التسمية فلمجرد الشهره والتعريف ليدعى إذا دعي به ، ويتميز به عمن لا يشاركه في اسمه فإن شاركه في اسمه غيره ضم إلى الإسم من النسب ، أو بعض الأوصاف والحلى لا يستوي فيها اثنان ، قد جاء بهـا التمييز بمجموع الأمرين عن غيره . وأما التكنية فتكون للمبالغة في التعريف . وقد تكون للمتوفين ، لأن الكبير هو الذي يولد له ، ومن يولد له ، فقد صار راعياً على ولده ، وثبتت له الولاية عليه . فمني كنى واصف إلى ولده ، فقد وقر وأنزل منزلة الولاة والدعاء والعاملين للغير ، والقائمين عليه . وهذا هو الغرض والله أعلم .

وأما الختان في اليوم السابع ، ففيه أخبار ، منها ما روى عن مكحول أو غيره ان ابراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه ، ختن ابنه اسحق ﷺ لسبعة أيام ، وان فاطمة رضي الله عنها كانت تختن ولدها السابع . وعن محمد بن المنكدر رضي الله عنه ، ان النبي ﷺ ختن لسبعة أيام . وقد روى عن الحسن انه كره ختان الغلام يوم سبوعه ، خلافاً على

(١) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

اليهود . والسنة أولى ان تتبع ، ولو ترك الختان اليوم السابع ، لأنه من فعل اليهود لترك الختان أصلاً لانه من فعلهم .

فإن قيل : وما في فعل فاطمة من الدليل ، أو فيما رويتم ان النبي ﷺ ختن اليوم السابع . وإنما تولى ذلك منه إن صح الخبر – أتراه وهما مشركان ؟

قيل : أما فاطمة رضي الله عنها ، فالأغلب انها لم تكن تختن ولدها دون مؤامرة النبي ﷺ ، ولو فعلته بغير أمره ، ثم لم ينكره عليها فذاك بمنزلة الأمر . ألا ترى ان علياً رضي الله عنه ، لما سمى ابنه حرباً ، ولم يرض ذلك رسول الله ﷺ ، كيف أنكره وغيره . فكذلك لو أنكر صنيع فاطمة رضي الله عنها ، لأعلمها ذلك ، ولنهاها عن مثله . فلما لم يفعل ، والظاهر ان ذلك لم يكن يخفى عليه ، ولا ينكتم عنه ، صح انه أقرها على ذلك والله أعلم .

وأما ان النبي ﷺ ختن اليوم السابع ، فان وجه الحجة فيه ان الختان من الأمور الشرعية ، فلأن كانت معرب تختتن في الجاهلية فلأنها توارثته خلفاً عن سلف عن ابراهيم صلوات الله عليه . فلما روى انهم ختنوا النبي ﷺ اليوم السابع وكان من أوسطهم نسباً ، على انهم لم يختاروا تعجيل ختانه إلا لكرامته عليهم . فكان ظاهر ذلك انهم ورثوا أصل الختان ، ورثوا أفضل تعجيله والله أعلم .

وأيضاً فان ما يجب قطعه فهو من جملة الأذى ، فـدخل في عموم قوله ﷺ (أميطوا عنه الأذى) [1] . وأيضاً فان الصبي كلما كان أصغر كان من الأوجاع والآلام أغفل وجرحه إلى الإلتئام والإلتحام أسرع . فان عوجل بالختان فان ذلك في حال الصغر أخف عليه منه في حال الكبر ، لم يكن في ذلك ما ينكر . فان خيف ان الدم الذي يقطر منه الجرح إذا ختن يضعفه ، أو ان أذى الألم الذي يختن به ينهكه ، أخر إلى أن يصير محتملاً له والله أعلم .

والأصل في وجوب الختان قول الله عز وجل : ﴿ وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات

---

(١) ورد في سن ابن ماجه الذبائح ١ .

فأتمهن) [١] فروى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال : ابتلاه الله عز وجل بالطهارة، خمس في الرأس وخمس في الجسد . في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس . وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الإبط وغسل مكان الغائط والبول بالماء .

وظاهر اسم الابتلاء يدل على الغرض ، لان المندوب إلى الشيء لا يضيق عليه ترك ما ندب اليه ، فلا يكاد يتحقق بالندب ما لم يكن معه إلزام . هذا وفيما يذكر انه في التوراة ان الله تعالى أمر ابراهيم صلوات الله عليه وقومه بالختان ، وأشار لهم إلى معناه وغرضه ، فقال : متسماً لي في أجسادكم إلى آخر الابد . وانه حكم على من لم يختن بالقتل . فبان بهذا ان الختان كان فرضاً عليه وعليهم . وإذا ثبت هذا الدليل ، ان الختان كان فرضاً على ابراهيم ﷺ . وجاء عنه انه قام على نفسه في كبر سنه .

وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (اختتن ابراهيم صلوات الله عليه وهو ابن مائة وعشرين سنة ، وعاش بعد ذلك ثمانين سنة) [٢]. فقد صح ان الختان من ملة ابراهيم . وقد قال الله عز وجل لنبينا ﷺ : ﴿ ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً ﴾ [٣] . فما كان من ملة ابراهيم أصلها وفروعها ، فاتباعها واجب بهذه الآية .

فان قيل : لما كانت قرائن الختان في هذا الخبر غير فرض ، فما أنكرت أن يكون الختان غير فرض .

قيل : المضمضة والاستنشاق لاصل الجناية فرض عندك ، والاستنجاء بالماء فرض عندك ، غير ان الاحجار تقوم مقامه . كما ان غسل الرجلين فرض ، لكن المسح على الخفين يجري عنه . فليست قرائن الختان كلها إذاً غير فرض . وعلى انا لا ندري أكانت قرائن الختان في شريعة ابراهيم عليه السلام فرضاً أو لم تكن فرضاً . فليس في جمع الامر

---

(١) البقرة : ١٢٤ .
(٢) ورد فى صحيح البخاري الانبياء ٨ ، الاستئذان ٥١ .
(٣) النحل : ١٢٣ .

بينها وبين الختان ما يمنع من أن يكون الختان من بينها فرضاً ، كما قد يجمع على المصلي والحاج بين عدة أشياء يؤمر بها ، ثم يكون بعضها فرضاً وبعضها غير فرض . وإن كانت في شريعتها فرضاً فالختان ثم نسخ فرضها ، فليس في نسخها ما يوجب نسخ الختان كما لم يكن في نسخ منها ما يوجب عندك زوال فرض المضمضة والاستنشاق في التطهر من الجنابة والله أعلم .

وقد يحتج لإيجاب الختان بما روى عن النبي ﷺ انه قال : (خمس من الفطرة) [١] فذكر منها الختان ، والفطرة هي الملة . قال الله عز وجل : ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها ﴾ [٢] يعني الدين القيم . وقد يجوز أن يكون معنى خمس من الفطرة أي من الملة التي أمرتم باتباعها ، وهي ملة ابراهيم . فرجع المعنى إلى انها فطرة أبيكم ، لا إلى انها فطرة الناس كلهم . ابتلاء إبراهيم واقعاً بضم خمس إلى هذه الخمس ، حتى بلغت الكلمات عشر .

وروى أبو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : (الفطرة خمس: الاستحداد وقص الشارب ، ونتف الابط ، وتقليم الاظفار ، والختان) [٣] .

ووجه الاستدلال بالختن ، ان الفطرة لما كانت الدين والملة ، فكان ما قيل انه منها ، فالظاهر أنه من أركانها لا من روائدها إلا أن يقوم والدليل على خلافة . والدليل على ذلك ان كل نبي بعث وشرعت له شرعة ، فانما يبعث على أن يكون على قومه اتباعه ، لا على أن يكونوا متحرين في طاعته. وأوجب هذا أن يكون الاصل في كل ماشرع له الوجوب ، حتى يكون الدليل على غيره .

وأيضاً فان اتباع الملة في الجملة إذا كان واجباً ، فما ثبت انه منها ، فانما هو جزء من جملة قد ثبت لها حكم الوجوب . فالظاهر ان حكمة الوجوب ما لم يصيره عن سائر الاجزاء دليل ، وبالله التوفيق .

---

(١) ورد فى صحيح البخاري اللباس ٥١ ، ٦٣ ، ٦٤

(٢) الروم : ٣٠

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الطهارة ٨ ، والاستحداد : استعمال الحديدة في العانة .

فان احتج محتج بما روى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : (الختان للرجال سنة وللنساء مكرمة) [١] .

قيل له : ان واحداً من هذين اللفظين لانقيـاد الوجوب . لأن السنة هي الشريعـة والطريقة . قال النبي ﷺ : (قد بين لكم معان سنة فاتبعوها) [٢] فأوجب اتباعه فيما سماه سنة . وعن أبي ليلى رضي الله عنه قال : حدثنا أصحـابنا انهم كانوا إذا صلوا مع رسول الله ﷺ يدخل الرجل أشاروا اليه فقضى ما سبق به حتى جاء معاذ ، فقال : لا أراه على حال إلا كنت عليها . فقال رسول الله ﷺ : (ان معاذ قدبين لكم سنة فكذلك فافعلوا) [٣] . والمكرمـة اسم جامع لكل أدب حسن . ألا ترى إلى ما روى ان بعض العرب لما بلغه عن رسول الله ﷺ ان فيما أنزل عليه ان الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ، ونهى عن الفحشاء والمنكر والبغي قال : اني أراه يدعو إلى مكارم الأخلاق. يا قوم كونوا في هذا الأمر رؤساء ولا تكونوا فيه أذناباً . فإذا كان العـدل مكرمة وهو فرض ، والإحسان مكرمة وهو مع ذلك فرض . وقد يحتمل معنى الحديث في الفرق بين الرجال والنساء ، ان الرجال لم يحسن منهم الختان إلا لأجل الأمر بـه . فأما المرأة فإن الختان يحسن منها الأمر وغيره . وهو أن لا يقف الزوج على ما يكره وينفر طبعـه عنها فيكون كذلك قد تركا إحسان القيام على نفسها ، أم تركه القيم عليها فيها ، وخالفا ماهو من الأدب إلى غيره والله أعلم .

فان قيل : الختان استقصاص ، فما أنكرت انه كقص الشارب وتقليم الأظفار ، قيل له : انه ليس مثلها ، لأن الختان إبانه عضواً لا يؤمن أن يكون سبباً للتلف ، وما كان من الاعطاء فهذه الصفة . فأما ان يكون مستحق القطع كيد السارق ، ويد القـاطع . واما ان يكون محرم القطع ، فأما أن يجوز قطعه لا عن حق واجب فلا .

ولما كان الختان بالصفة التي ذكرت وكان مأموراً به ، دل ذلك على انه فرض لا خيار

---

(١) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٥ ، ص ٧٥ .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

بين فعله وتركه . وأما تقليم الظفر وقص الشارب فإنه زينة لا يخشى فيها التلف بحال . فكان كازالة الدرن عن البدن والله أعلم .

وأيضاً فإن الأمر بانتقاص ما لا يستخلف من البدن شرعاً وتقيداً، لا يكون إلاعرضاً كقطع السرة . وما يقرر هذا الإعتدال ان المستقصات أربعة مستخلفان : كالظفر والشعر وغير مستخلفين كالذي يقطع من السرة ، وبان من الفلقة ، ثم استوى حكم المستخلفين . فكذلك ينبغي أن يستوي حكم غير المستخلفين ، والله أعلم .

وأيضاً فإن بقيت الحشفة في الفرج قد تعلقت به أحكام كثيرة نحو إيجاب الغسل ، وإفساد الصوم ، وإفساد الإحرام ، ونفور المهر المسمى ، وإيجاب غير المسمى ، وتحريم الزينة ، ورفع حرمة الطلاق ، وإيجاب الحد في الحرام . فدل ذلك على ان الحشفة ليست عضواً باطناً ، ولكنها عضو ظاهر في الحكم ، فإن كل فعل يعلق من أحكام الشريعة لم يكن ما وقع به بعد ذلك الفعل باطناً ، ولكنه يكون ظاهراً . وإذا كان كذلك ، فمعلوم ان الحشفة مع كونها عورة ، حقها أن يستوفى غلاف يحجبها . فلو لم يكن إظهار ما يقطع، ما يواريها عنها واجباً ، للزمها حكم البطون وذلك غير جائز . فصح انها كانت محلاً للأحكام المعلقة لأنها كالظاهرة بلزوم قطع التواري عنها ، كما ان المفلس في حكم المعدوم باستحقاق الغرماء ماله . والنوم في حكم الحدث ما رجا به الإعطاء حتى يتبشر الحدث من النائم ، والله أعلم .

فان قيل : أليس اللسان باطناً ، وما الذي هو آلته ، والحشفة عند وقوع الفعل الذي هو آلته يزداد استتاراً ، فلو لم يكن لها حال ظهور مثل ذلك ، ألزمها حكم التطوع ، وذلك غير جائز ، ففارق بذلك حكمها حكم اللسان والله أعلم .

فان قيل : لو كان الختان واجباً ، لوجب إذاً ختن أجنبي صبياً بغير اذن أبيه ،فمات. أن لا يضمن كما لو قتل مرتداً بغير اذن الإمام ، أو قطع سارقاً بغير أمره فمات لم يضمنه. وقد قال الشافعي رضي الله عنه في الإمام : إذا أمر رجلاً أن يختن رجلاً في حر شديد أو برد شديد ، فإن على عامليه الدية . وقال فيمن حد رجلاً في شدة حر أو برد فمات لا شيء عليه . فلو كان ذلك قطعاً مستحقاً لما ضمن كما لم يضمن من مات في الحد .

فالجواب : ان الضمان لم يجب في هاتين المسألتين ، لأن الختان غير فرض لا زال الضمان في باب الحد ، لأنه فرض . ولكن لمعنى آخر : وهو ان من ارتد أو سرق أوحق خيانة ، فوجب حداً ، فهو الجالب للعقوبة إلى نفسه بصنعه . فإذا أقيمت عليه في أي وقت كان مكانه تولي ذلك بنفسه ، فكذلك سقطت البيعة عمن أقامها عليه .

والختان وإن كان فرضاً فلا صنع للصبي في وجوبه عليه وإنما هو عبادة مبتدأة ، خوطب فيها وليه فيه ما دام صغيراً وهو في نفسه إذا كبر ، فلم يجز إذا تولى ذلك عليه من لا ولاية له ، أن يجعل كالمباشر ذلك من نفسه ، بأن كان الأشبه أن تكون العهدة على المباشر الذي كان المخاطب بالفرض غيره ، فلم يجعل الأمر فيه إلى رأيه وتدبيره ، لكن تولى منه ما ظهر خطأه فيه من قبل الحال ، والوقت والفعل وإن قصرت نفسه عن إيجاب الضمان ، فقد يصير سبباً له من قبل الوقت .

ألا ترى إن وطىء الزوجة في جنبه لا يتسع لإيجاب فدية ولا كفارة ، ولكن إذا وقع في إحرام أو صيام مخصوص عرضي للضمان ، كما قد يعرض عدم الملك للضمان ، وما ذلك إلا من قبل الوقت ، فلذلك ها هنا والله أعلم .

وأما كراهة تأخير الختان إلى الإيفاز ، فان التلفة تعرض الإبانة كما ان الزوال ما يحدث بعرض البينونة وليست واحدة منها الدوام ، فكره أن يؤخر إبانة ما هو بعرض ان بيان بعد توخيه الأمر به إلى أن يبين ما هو بعرض البيونة نفسها ، وألحق ذلك بالتفريط والله أعلم .

وأما ان حفظ الجواري ينبغي أن يكون أسرع ، وذلك إذا أخر عن السابع بعدو من الاعذار ، وعن الحادي والعشرين ، فلان الصبية كلما كانت أصغر كانت جرمة شعرها وبشرها أخف ، والأمر في تكشيفها عنها أهون ، وإن كان شغلا تتولاه فيها امرأة . فانه إذا أمكنت صبابة الواحدة أن تنظر أخرى إلى فرجها بعدما كبرت ، بأن تعالج منها ما تحتاج إلى مصالحة في حال الصغر ، فذلك أولى من أن يؤخذ أمرها إلى أن تترعرع وتكبر ويدخل في حد من يغار ويستر . وهذا المعنى بعينه يوجب تعجيل ختان العلماء ، قبل أن يترعرعوا أو يدخلوا في حد من يغار ، ويؤخذ بستر نفسه إلا ان عرعرة المرأة لما كانت

أغلظ حرمة من عورة الرجل استحب تعجيل ختان الصبية أشد ما يستحب من تعجيل ختان الصبي احتياطاً بها ومبالغة في حفظها وضربها عن الكشف والله أعلم.

وقد يجوز أن يكون استحباب خفض الجارية قبل الغلام ، لأن الجارية أسرع كائناً للزوج من الغلام للزوجة . فان العادة ان بلوغها يتقدم بلوغه ، والخفض فيما يقال أحد أسباب النشوء والنمو ، فكان تعجيله في الجارية عن باب اعدادها للزوج ، فلذلك استحب أكثر ما يستحب من تعجيل خفض الغلام والله أعلم .

وأما حد الختان في الصبيان فاظهار الحشفة كلها ، فان قصر الخاتن عن ذلك عاد فقطع ماترك ، لأن الأحكام المعلقة بالحشفة متعلقة بجميعها ، وإظهار مايقطع مايواريها أحد الأحكام المتعلقة بها . فاقتضى ذلك منها جميعاً . فأما الصبية ففيها حديث ، روى عن أنس بن مالك رضي الله عنها قال : قال رسول الله ﷺ : (يا أم عطية ، إذا خفضت فاسمي ولا تهتكي ، فانه أسرى للوجه وأحظى للزوج)[1] وإذا أفرد الختان عن الذبح ، وحلق الرأس ، وأخر إلى يوم آخر ، استحب عنده الإطعام لما روى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يطعم على ختان الصبيان . وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر رضي الله عنه انه ختن ابنته ، فأرسلت اليه عائشة بمائة درهم فقالت : أطعم بهذا . وعن سالم بن عبد الله رضي الله عنه قال : ختنني أبي أنا ونعيما ، فذبح علينا كبشاً . ولقد رأيتنا وانا لنجذل به على الغلمان إن ذبح علينا كبشاً .

فان قال قائل : ماأنكرتم ان طعام الختان مكروه ، واحتج بأن عثمان بن أبي العاص دعا إلى ختان ، فأبى أن يجيب ، وقال : كنا على عهد رسول الله ﷺ لا نأتي الختان ولا ندعى له .

قيل : في هذا الحديث انه دعى إلى الختان ، وليس فيه انه دعي إلى الوليمة ، فكأن القوم أرادوا أن يشهدوا الختان أن يدعوا اليه أمام الناس ، فقال : لم يكن هذا على عهد رسول الله ﷺ.

---

(١) ورد بهذا المعنى في مسند ابي داود الادب ١٦٧ .

فان قيل : روى من وجه آخر انه دعي إلى وليمة ، فقيل له : أتدري ما هذا ؟ هذا ختان . فأبى أن يأكل قبل الحديث الذي ذكرت فيه الوليمة :

قيل فيه : انهم قالوا هذا ختان جارية ، فقال : ان هذا ليس ما رأيناه على عهد رسول الله ﷺ . فيحتمل انه كره خفض الجارية بالايلام عليه ولزوجه . واما ما يكون بعد انقضاء الظفر له من التعليم والدراسة والتأديب ، فان الله عز وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ﴾ (١) فدخل الأولاد في قوله ﴿ أنفسكم ﴾ لأن ولد الرجل بعض منه ، كما دخلوا في قوله عز وجل : ﴿ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعاً وأشتاتاً﴾ (٢). فلم يفردوا بالذكر افراد سائر القرابات . ومن وقاية الوالد ولده النار ، أن يعلمه الحلال والحرام ويجنبه المعاصي والآثام ، ويقوم عليه أحسن القيام ولا يكله إلى نفسه .

روى انه قيل : يا رسول الله ، كيف نقي أهلينا ؟ قال : (مروهم بطاعة الله وانهوهم عن معصية الله) (٣) . وهذا كلام جامع ينتظم عامة ما يحتاج اليه من هذا الباب . فأما تأديب الرجل ولده وتعليمه إياه ، فقد جاء فيه عن النبي ﷺ انه قال : (لأن يؤدب أحدكم ولده خير له من أن يتصدق كل يوم بنصف صاع) (٤) . وعنه ﷺ قال : (ما نحل والد ولده أفضل من أدب حسن) (٥) . وجاء عنه ﷺ انه قال : (ثلاث من حق الولد على الوالد : أن يحسن اسمه ، ويعلمه الكتابة ، ويزوجه إذا بلغ) (٦) . وجاء عنه ﷺ : (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، يسأل الرجل منكم عن زوجته وعن ولده وعن خادمه وعمن استرعى) (٧) وجاء عنه ﷺ انه قال : (إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم ، فاذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ، ولا يستطب بيمينه ، وليكن بثلاثة أحجار) (٨) . ونهى عن الروث والروثة . فلولا ان من

---

(١) التحريم : ٦ (٢) النور : ٦١

(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في صحيح الترمذي البر ٣٣ .

(٥) ورد في صحيح الترمذي البر ٣٣ .

(٦) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٧) ورد في صحيح البخاري العتق ١٧ ، ١٩ .

(٨) ورد في صحيح البخاري الوضوء ١١ ، وفي سنن النسائي الطهارة ٢٠ ، ٢١ .

حق الوالد أن يعلم ولده من أمر دينه ما يجهله ، لما ضرب لنفسه المثل بالوالد عندما أراده ومن التعليم .

وعنه ﷺ (مروهم بالصلاة ابن سبع ، واضربوهم عليها ابن عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع) (١) . وإنما أراد بذلك أن لا يفتن بعضهم ببعض . فترسخ تلك الفتنة في قلوبهم فتصير ذريعة إلى أمثالها وأخواتها .

وأيضاً فان على الوالد أن يمون ولده ما كان محتاجاً إلى مؤونته ، لأنه لا يحيى إلا بها ، فأولى أن يحمل كلفة تعليمه برثاء ذنبه ، إذ كان لا ينتفع بجفائه إلا أن يكون سالماًمتأدباً، وما يخشى من ضرر إهماله أعظم مما يخشى من ضرر حبس النفقة عنه ، لأن أكثر ما في حبس النفقة عليه أن يموت ، وضرر الاهمال أفظع منه ، لأنه يخشى عليه أن يورده الجهل غمرات لا يخرج منها إلا إلى النار . فاذا ألزمه دفع أقل الضررين عنه ، كان دفع أعظمها له ألزم .

وأيضاً فان الوالد اكتسب الولد باجباره وهو نسمة مثله . فما لزمه من فرض في نفسه لزمه مثله في ولده . ولهذا إلزامه أن ينفق عليه كما ينفق على نفسه . وكذلك تعليمه ما لزمه أن يتعلم ، ومنعه ما لزمه أن يمنع عنه نفسه ويروضه بما ينبغي أن يروض به نفسه ويرشده إلى الكسب . وتدبير المعاش ، كما سيرشد غيره من ذلك إلى ما يجهله ليتوصل به إلى السعي على نفسه إذا بلغ ، وان رزقه الله تعالى جده إلا علمه وجه الأمر في إصلاحه ، والقيام عليه ولم يفسده . ألا ترى ان الله عز وجل : ﴿ وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح ، فان آنستم منهم رشداً فادفعوا اليهم أموالهم ﴾ (٢) . ولو لم يكن على ولي اليتيم أن يعلمه قبل البلوغ تدبير المال بلسانه ، وإحضاره المعاملات واطلاعه عليها لما قدر على ابتلائه إذا بلغ .

وروى عن ابن رافع رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله، للولد على الوالد حق كحقنا عليهم . قال : (نعم ، حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتاب والسباحة والرمي

---

(١) ورد في سنن أبي دارد الصلاة ٢٦ .
(٢) النساء : ٦ .

وأن يؤدبه صبياً)[١] . وقال ﷺ : (رحم الله والداً أعان ولده على بره)[٢] يحتمل أن يكون المعنى أن يعلمه ويهديه . فأول ذلك أن يحفظه إذا صار ممن يطعم ويشرب حتى لا يتناول إلا ما يعطى من الحلال ويجنبه الحرام أصلاً . فلا يصيبه ولا يتعهده إذا قـدر على الكلام ، ولا يتعلم الحياء والبذاء والفحش ولا يعودها لسانه . ويعلم الصبية الهرب من الرجال الأجانب ، ويمنعها عن الدنو منهم ومكالمتهم ، ويحجرها عن الاختلاط بالكوافر ومحادثتهن ، وإظهار زينتها لهن .

ويمنع الذكر والأنثى من ولده من مخالطة أهل الفساد من الرجال والنساء ومن يتحدث عندهم بأحاديث أهل اللهو والباطل ، وينشدهم الغزل والخمريات والأشعار المحدثـة التي ما يقصدها إلا التطريب وإفساد القلوب ، ومن يرفقهم على الملاعب والملاهي ، ويجعل بينهم وبين هذه الطبقات ردماً ، فلا يحدثوا لهم بشيء من هذه الخطيئات علماً . ومن بلغ منهم حد التعليم علمه القرآن ومن السنن والأحكام ولسان العرب ما لا يستغنى عنه .

وإذا تأدب ودرى ما يسمع ، سمعه النبي ﷺ وآثار الصحابة والتـابعين له . ويأمره بالصلاة ابن سبع بعد أن يعلمه إياها ، والوضوء وكل ما لا تتم الصلاة إلا به . ويضربه على تركها في عشر . وإذا ارتقيا عن الظفر له لم يبرزا إلا مستوري العورة ، لبسا أعلى ذلـك ولا يعرفا غيره . وإذا قدر على الصيام من حيث لا يجهد فيها ، ولا يضر بهـما ، عودهما الصيام في شهر رمضان . فيأمرهما أول مرة بصيام نحو عشرة أيام منه متفرقة ، وفي السنة الثانية نحواً من عشرين ، كما يتم من متابعة أو تفريق ، وفي السنة الثالثة بصيام الثلثين كله ولا يرد سائلاً عن أعينهم ليدربوا على الإتصال ، ولا يردوا سائلاً إلا بنوال ، ويكثر ذكر الله بشهدهم ، ويصف لهم عظمته وقدسه وملائكته ورسله ، ويخص نبينا ﷺ باكبـار الصلاة عليه ، والتعظيم له والتحدث بأخلاقه وشمائله ، وكل ما يجيئـه إلى من يسمعه ، والبشر لآياته وبيناته بحضرتهم ليرسخ ذلك في قلوبهم ، ويديم وصف ما في الجنة من ألوان النعيم . وفي النار من العذاب الأليم . ويشوقهم إلى الجنة ويحذرهم النار ليفقوا الوعد والوعيد بذلك في صدورهم .

---

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

فإذا بلغ أحدهم حد العقد عرف الباري جل جلاله اليه الدلائل التي توصل إلى معرفته من غير أن يسمعه من مقالات الملحدين شيئاً . ويذكرهم له في الجملة أحياناً ويحذر اياهم ، وينفرعنهم، ويفهم اليه ما استطاع . ويبدأ بالدلائل الأقرب للأجل ، ثم بما يليه ، ولا يعمد أن يفاتحه بالغوامض فيعمر منها قلبه ، وينفر في بدء الأمر طبعه . وكذلك يفعل بالدلائل على نبينا ﷺ بهدية فيها إلى الأقرب الأوضح ، ثم الذي يليه . وإن لم ينصره إلا دليل واحد على التوحيد والرسالة جاز إذا كان ذلك مقنعاً ، وإذا بلغ عليه الخطاب لغتـه الشهادة ، فيكون مسلماً باسلام نفسه ، وأعلمه ان عليه أن يولها ، فإن عليه أن يتعلم أحكام الله ، وينتصر بشريعته الإسلام ، ويميز الحلال من الحرام ، ويختار له أوفق من في البلد وأعلمهم وأنضجهم وأعلمهم بما يعلم، فيأمره أن يأخذ عنه ويتعلم منه. ومن بدأ بتعليمه القرآن من الصبيان ، فإنه إذا صار ممن يميز أخذه بتعظيم مصحف القرآن ، ولم يرض منه بأن يحمل فوقه كتاباً أو ثوباً أو شيئاً ما كان ، ولا أن يمسح اللوح الذي فيه برجله ، أو يطرحه عليه من تراب الطريق ويأمره بأن يغسله بالماء ، ويدربه على أن يرفع المصحف فوق كل شيء ، ولا يرفع فوقه شيئاً ، ولا يضعه حيث تسفي عليه الريح تراباً . فإن رأى عليه غباراً أماطه عنه . وعلمه على تعظيم المسجد وجهة القبلة ، وتوقير شيوخ المسلمين وعلمائهم وصلحائهم ، ويلزمه الصمت وقلة الكلام إلا ما لا بد منه ، وبعودة السكينة والوقار والسلام والاستئذان . ويفرق بين الصبيان إذا بلغوا عشر سنين في مضاجعهم ، لئلا يفتن بعضهم ببعض ، وتستحكم تلك الفتنة في قلوبهم قال النبي ﷺ : (مروهم بالصلاة ابن سبع ، واضربوهم عليها ابن عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع)[1] وذلك والله أعلم لما قلنا ، والله أعلم .

فصل

ويعلم أهله ما عسى لا تعلمه من احكام العشرة ، وإن رآها مقصرة في العبادة حملها فيها على ما يخرج به عن حد التقصير وبصرها منها ما تجهله، أو أذن لها في إتيان من يبصرها

---

(١) ورد في سنن ابي داود الصلاة ٢٦ .

ذلك ، أو أدخل عليها من ثقات الناس من يعلمها بما تحتاج اليه ، أو من أمناء الرجال ولا يؤاخذها ، إنما يفرط فيه من حقه ، وهي لا تعلم وحرمه عليها ولتبدأ بلا تسفيف فإن لم تعمل بما تعلمت كان له عليها السبيل ، ولا يضربها إلا بعد الإعداد اليها . وإن استاء منها على ماله عرفها ما يرضيه عنها في حفظ ماله . وإن أطلق لها الانفاق حد لها حدوداً يعلمها ولا يتجاوزها . وينبغي له إذا خرج من منزله أن يعهد إلى أهله أن لا يردوا سائلاً ، فإن ذلك كان من آداب صالحي السلف ، ويطلق لها من ذلك وهو حاضر ما يرى إطلاقه ، لئلا تحتاج إلى سوء امرأته في كل وقت . وحسن أن يعلمها شيئاً من القرآن وإن كانت تجهله . ويعلمها من الدين ما أغفل أبواها أن يعلماها ، ويدربها من الآداب والمروءات على ما لا يدربها عليه أبوها . ويتخوفها بالموعظة والنصيحة ويعرفها من الوعد والوعيد ونعيم الجنة وعذاب النار ما يرجو أن ينجع فيها ، فإن كانت رديئة أصلحها ، وإن كانت خيرة زادها خيراً باذن الله ، وإذا كانت زوجة كتابية أخبرها عن الغسل من المحيض إن أراد الاستمتاع بها ، ولا يخبرها عن الغسل من الجنابة إن لم يكن ذلك في دينها ، وإن اشتهت عليه خمراً أو خنزيراً فلا يجبها اليه . فان أرادت أن يدخلها داره فليجعل بينها وبين ذلك من قبل انه لا يراهما حلالاً ، ولكن من قبل أن الخمر يسلب غيرها فلا يؤمن منه الأمة . وقليلها يدعو إلى كثير . والخنزير نجس فلا يأمن من أن يعدو نجاسة إلى كثير من الآلات ومتاع البيت ، ويقصر في إماطتها ، لأنها ظاهرة عندها ، أو يتعمد تركها . فان علم أنها شربت خمراً أو أكلت لحم خنزير ، أمرها أن تتطهر منها بما جعلت طهارة لهما ، وأخبرها على ذلك .

وجاء في الاحسان إلى الأهل ، قال رسول الله ﷺ : (نفقة الرجل على أهله صدقة)[1] يحتمل أن يكون أراد بذلك ما يوسعه على أهله ، وراء الواجب لهن عليه . ويحتمل أن يكون الواجب أيضاً صدقة لأنه ينفق على الأهل للتعفف بهن ، ويمسكها رجاء أن يكون له ولد يعبد الله في الأرض ، وهذا بر وقربة .

وقال عليه السلام : (أفضل الدينار ، دينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ، ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله)[2] . فبدأ بالعيال والله أعلم .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الإيمان ٤١ ، مغازي ١٣ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الزكاة ٣٨

فصـــل

وإذا ملك عبداً أو جارية ، فليسأله عن دينه . فان كان أعجمياً اقتصر منه على ماجاء عن النبي ﷺ انه سأل الأعجمية : أين الله ؟ فأشارت إلى السماء . فسألهـــا : من أنا ؟ فأشارت انه رسول الله ﷺ . فقضي بايمانها . لأن الله عز وجل وصف نفسه بأنــــه في السماء ، فقال : ﴿ أم أمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض ، فاذا هي تمور . أم أمنتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً ﴾[1] . وعادة المسلمين إذا دعوا أن يرفعوا رؤوسهم وأيديهم إلى السماء من غير أن يعتقدوا أنه شاغل لها أو لشيء منها ، أو محصور بها . كما ان عادتهم إذا صلوا أن يستقبلوا الكعبة من غير أن يعتقدوا انه فيها أو في جهتها ، كما يكون الجسم من مكان أو جهة . فاذا كان المملوك أعجمياً اكتفى في الاستدلال على إيمانه بوجود الامارات منه ، ولم يطلب منه ما يطلب من أصل الكـــلام والجدل . فان سأله فصرح بالكفر نظر فان كان وثنيـــاً أجبره على الاسلام ، وإن كان كتابياً دعاه اليه بلا إجبار .

وإنما ذكرت هذه المسألة رواية في الأمة الوثنية . فقد يجوز أن يكون الجواب فيها خاصة دون العبد . لأنه لا يمكن سيدها الاستمتاع بها مع وثنيتها، فيجبر بها على الاسلام، ليتمكن من الاستمتاع ، كما يجبر الرجل امرأته الذمية على الغسل من الحيض لتهيأ له مباشرتها . والعبد مفارق ذلك للامة ، ان توثنه لا يمنع سيده من الاستمتاع به في شيء . والخبر في هذا لا يعدو الضرب إلى عقوبة فوقه . فان سئل الأعجمي : أين الله وهو تركي ، فأشار إلى السماء ، لم يدلك على إيمانه . لأن أكثر الأتراك يرون آلهتهم السماء نفسها . وإنما تقبل هذه الاشارة مكان العبارة عن بعض أسماء الله عز وجل ، ممن لا يرى ان السماء آلهة . فان كانت المشيرة إلى السماء تركية لم يجز لسيدها أن يقربها حتى تسلم ، ويجبرها عليه بما دون القتل حتى تقر بالحق . فان أسلم الأعجمي أو غير الأعجمي فليعلمه من القرآن وما يحتاج اليه لوضوئه وصلاته وصيامه من العلم ما لا بد له منه . وليحمـــله على آداب الدين وسبل المسلمين ، ويجنبه قرناء السوء ، خصوصاً من أهل دينه الذي أنزل عنــه .

---

(١) الملك : ١٧

ومن رفقائه الذين كانوا له قبل أن يستحكم في الاسلام بيانهم . ويعرف ذلك بالامارات الموثوق بها منهم ، ويعرفه من الحلال والحرام ما لا غناء به عن معرفته . ثم لا يقتصر على ما علمه حتى يجنبه الحرام ، كما يحمي المريض ما يضره ويطلق له من الحلال ما يرى إطلاقه له . ويعلمه من الخدمة ما يصلح له . ويبين له من وقتها وقدرها ما يهتدى اليه ، ولا يأخذه ما لم يعلمه ، ولم يكن في العادات أن يحسن مثله بلا إرشاد ولا تعليم . ولا يكلف العبد النفيس العمل الخسيس الذي يستنكف من مثله ، فيحمله ذلك على الاستعصاء . فلا العبد الذي لو صنع العمل الرفيع فيحمله ذلك على التفخم والاستعلاء فان ذلك من باب الضرر والفساد . وإذا علم من مملوكه رداءة طبع ، وضعة نفس . ثم أبى ما يوجب التأدب ما يؤدبه غير مسرف عليه . وإن كان في رداءة طبعه عظم النفس أو مبهوراً فليتجافى عنه ما أمكن . فان طال ذلك وكثر ، وكان يكرهه ، فليبيعه . ومن علم منهم ان السوء ينتج والملامة تكفيانه فلا يتجاوزهما إلى غيرهما والله أعلم .

. . .

الحادي والستون من شعب الايمان

وهو باب في مقاربة أهل الدين وموادتهم وافشاء السلام

جاء عن النبي ﷺ انه قال : (يا أيها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام ، وصلوا الأرحام ، وصلوا بالليل والناس ينام ، تدخلوا الجنة بسلام) [1] . وقوله ﷺ (افشوا السلام) يحتمل معنيين : أحدهما أظهروه ولا تسره لأنه من آداب الدين وتمائم أدبه الإكرام والتحية ، فإذا لم يكن في أسراره عرض صحيح فالجهد والإعلان أولى به وأشبه . وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (ما حسدتنا اليهود على شيء كما حسدتنا على السلام والتأمين) [2] . وفي هذا دليل على ان السلام كان يفش في ذلك الوقت ، ولذلك حسدت اليهود عليه لما سمعته ولشدة غيظهم ، كادت نفوسهم لا تسمح للنبي ﷺ إذا دخلوا عليه فكانوا يعدلون عنه إلى ما توهمه ولا يكون به . فينبغي للمسلمين أن يخالفوهم بالثبات عليه ، وإعلانه وإفشائه ، ليكتبوا بحسدهم ويموتوا بغيظهم إن شاء الله تعالى .

والمعنى الآخر أن لا يخص المسلم بسلامه واحداً من جماعة يمر بهم ، أو يدخل عليهم لمعرفة أو قرابة أو جوار ، أو سبباً ما كان . ولكنه يسلم على الجميع وهذا من قولهم للحديث السابع المستفيض ، هذا فاشي في الناس مكانه ، قال : (افشوا السلام وذروا فيه الخصوص إلى العموم . وهذا – والله أعلم – لأن الواحد من الجماعة إن كان بينه وبين المسلم سبب خاص فإن بينهم وبين من السبب العام ما هو أعظم وأرفع قدراً وألزم حقاً من ذلك السبب الخاص ، وهو اتفاق الدين . فإذا سلم على الواحد لما بينه وبينه من السبب ، وجب أن يسلم على الجميع لما بينه وبينهم مما هو أعظم من ذلك السبب والله أعلم .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الإقامة ١٧٤ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الإقامة ١٤ .

ومما يدخل في هذا الباب تسليم الناس بعضهم على بعض عند الدخول عليهم، وقد ورد بذلك القرآن، ورويت فيه وفي آدابه وأحواله أخبار. قال الله تعالى: ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ (١). فيحتمل معنى تستأنسوا: تستبصروا التي يكون دخولكم على بصيرة، فلا يوافق دخولكم الدار حالاً يكره صاحبها أن تطلعوا عليها. وهذا كقوله عز وجل في خبر الفاسق: ﴿فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة﴾ (٢). أي لا تعتمدوا خبر الفاسق، واطلبوا البيان من وجه آخر، لئلا تصيبوا قوماً بجهالة فتندموا.

ثم جاء عن قتادة وعكرمة في قوله عز وجل ﴿تستأنسوا﴾ بأن تسلموا على أهلها. وبهذا جاء الخبر. روى ان رسول الله ﷺ زار سعد بن عبادة، فقال: السلام عليكم، فرد سعد السلام، خافضاً به صوته. فقال قيس بن سعد أيأذن له رسول الله فقال: (دعه يكثر علينا من السلام. ثم قال رسول الله ﷺ: السلام عليكم، فرد سعد خافضاً صوته، ولكني أحببت أن يكثر علينا من السلام فرجع معه، فدعا رسول الله ﷺ بغسل فاغتسل، ثم أتى بملحفة مصبوغة بورس وزعفران، فاشتمل بها، ورفع يديه فقال: (اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على آل سعد بن عبادة) (٣). وذكر الحديث، وفي رواية أخرى انه ﷺ كان سلم ثلاثاً ثم انصرف.

ويروى ان اعرابياً استأذن على النبي ﷺ فقال: ادخل فقال رسول الله ﷺ: (ليأذن أهل البيت مرة فليسلم. فسمعه الاعرابي فسلم، فأذن له) (٤). وروى ان امرأة يقال لها ريحانة قالت: قمت على باب عمر رضي الله عنه، فقلت: ادخل. فأذن لها بعض أهل البيت. فلما رآني عمر رضي الله عنه قال: ارجعي، فقولي: السلام عليكم، وإذا قالوا: وعليكم، فقولي: ادخل. فهذا على ان صاحب الدار إن رد السلام وقال: ادخل، استغنى عن استئذان آخر وإن اقتصر على الرد احتيج إلى استئذان بعده. ومن أتى باب

---

(١) النور: ٢٧ (٢) الحجرات: ٦

(٣) ورد في سنن ابي داود الادب ١٢٨

(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة.

قوم فليسلم ، فإن أذن له فليدخل ، وإن صرف فلينصرف ، وإن لم يجب فليسلم ثلاثاً ، فان لم يؤذن له فلينصرف ، فلا يرد على ثلاث ، هذا هو السنة .

روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه وأبو موسى ، ان النبي ﷺ قال : (من استأذن ثلاثاً ولم يؤذن له فليرجع) [1] . وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : استأذنت على عمر رضي الله عنه ثلاثاً ، فلم يأذن لي فرجعت . فلما رجعت بعث في أثري ، فقال : ما الذي ردك ؟ فقلت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع) . وعن يزيد بن أسلم رضي الله عنه قال : جئت ابن عمر رضي الله عنهما ، فقلت : ادخل وأنا حينئذ غلام اعرابي ، فنشأت مع أبي بالبادية في ماشية ، فكأنه عرف صوتي ، فقال : ادخل : فقال : يا ابن أخي ، إذا جئت فوقفت على الباب فقل : السلام عليكم . فاذا ردوا : عليك السلام . فقل : ادخل . فان أذنوا لك فادخل وإلا فارجع. فان كان الذي يريد الدخول ضريراً ، فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال:(قدجعل الاستئذان من أجل البصر) [2] وهذا يدل على ان لم يكن له بصر يبقى،فلا حاجة به إلى الاستئذان. وهذا إذا كان دخوله على رجل فان أراد الدخول على امرأة ، فهو والبصير سواء . دخل ابن أبي مكتوم رضي الله عنه على النبي ﷺ بعدما وضع الحجاب ، فقال : رسول الله ﷺ (أفعميا بأن أنتما الستما تبصرانه) [3] . وإذا دعا رجل رجلين يا رسول الله ، فجاء فله أن يدخل من غير استئذان .

روى ان رسول الله ﷺ قال : (رسول الرجل أذنه) [4] وعن عبد الله قال : إذا دعوت الرجل فقد أذنت له . والاستئذان مع هذا أحسن ، لأن الأحوال قد تتغير . وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ (الحق أهل الصفة ، فادعهم إلي . فاقبلوا ، فاستأذنوا ، فأذن لهم فدخلوا) [5] وإن حضر على الباب جماعة ، فانه

---

(١) ورد في صحيح البخاري الاستئذان١٣ .

(٢) ورد في صحيح البخاري الاستئذان١١.

(٣) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة ،

(٤) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة .

(٥) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

يروى عن الحسن رضي الله عنه انه قال : إذا جاء قوم فاستأذن رجل منهم ، فقد أذن لهم . وهذا على ان المستأذن قال : يدخل . فقال : نعم ، إذا قال ادخلوا. فأما إذا قال: ادخل . فقال : أدخل لم يكن ذلك اذناً للآخر والله أعلم .

وإذا حضر المسلم باب ذي عهد ، فقد روى عن الحسن انه يقول : أأدخل . وأما بعد الدخول ، فقد روى عن قتادة رضي الله عنه انه يقال : السلام على من اتبع الهدى. وقال ابن عوف : قلت لمحمد يعني ابن سيرين - : كيف تقول إذا دخلت على أهل الكتاب ؟ فسكت ، ثم قال : إن شئت قلت : السلام على من اتبع الهدى . والأصل في أن المسلم لا يدخل دار المعاهد إلا باذن ، ما روى ان رسول الله ﷺ قال : (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت المعاهدين إلا باذن) [1] .

وإذا استأذن الرجل على قوم فقيل : من هذا ؟ فيذكر ما يعرف به ، ولا يقل : أنا فان قولة انا لا تعرفه . وروى عن جابر رضي الله عنه قال : استأذنت على النبي ﷺ في دين كان على أبي ، فقال : (من هذا ؟ فقلت : أنا فقال : أنا أنا) [2] فكأنه كره ذلك . وروى عن بعض السلف انه قال : إن قال : انا انا والدق واحد . وأما من يدخل بيته فان الزهري وقتادة قالا في قول الله عز وجل ﴿فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم﴾[3] قال : إذا دخلت على أهلك فسلم ، فقل : السلام عليكم تحية من عند الله مباركة طيبة . فان لم يكن في البيت أحد : فقل : السلام علينا من ربنا . وقال ابراهيم في قوله عزوجل: ﴿ فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم ﴾ قال : إذا دخلتم بيتاً ليس فيه أحد ، فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، وروى عن ابن عمر رضي الله عنهما ، انه كان يقول ذلك إذا دخل بيتاً ليس فيه أحد . وقال جابر بن عبد الله رضي الله: إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة . ومن دخل المسجد فانه يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿ فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم ﴾ قال : هو المسجد إذا دخلته ، فقل : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . وعن ابراهيم قال : إذا دخلت المسجد فقل : السلام على رسول الله .

---

(١) لم أجد هذا النص فى الكتب التسعة .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة . (٣) النور: ٦١

وبما جاء في إفشاء السلام وفضله ، قال رسول الله ﷺ : (لن تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولن تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أنبئكم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم: افشوا السلام)[١] . وقال مجاهد في قوله عز وجل ﴿ إدفع بالتي هي أحسن ﴾[٢] قال : يقول: السلام عليكم. وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : السلام أمان من الله في الأرض . وقال معاذ رحمه الله : ما منَ مسلمين يلتقيان ، يسلم كل واحد منهما على صاحبه ويأخذ بيده ، الا غفر لهما قبل أن يتفرقا . وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : ان السلام اسم من أسماء الله فأفشوه بينكم ، فان الرجل إذا سلم على الرجل كتبت له عشر حسنات ، فان رد عليه كتبت له مثلها . وكان للبادىء درجة . فان سلم على قوم جميعاً فردوا عليه ، كتبت لكل رجل منهم عشر حسنات ، فان ردوا عليه ، وإلا رد من هو خير منهم

قال أبو هريرة رضي الله عنه : إذا سلم الرجل على قوم فلم يردوا عليه ردته الملائكة . وقال الحسن : السلام تطوع والرد فرض .

وفي من أحق بالسلام : جاء رسول الله ﷺ في أحاديث متفرقة ، يسلم الفارس على الماشي ، والماشي على القائم ، والأقل على الأكثر . وصاحب البعير على صاحب الحمار ، فمن أجاب السلام كان له ، ومن لم يجب فلا شيء له .

وفي فضل من يبدأ بالسلام : قال رسول الله ﷺ : (من بدأ بالسلام فهو أولى بالله ورسوله)[٣] . وروى ان ابن عمر رضي الله عنهما ، كان قل ما يسبقه أحد بالسلام، وكان إذا رد قال مثل ما قال الرجل : السلام عليكم .

وفي تخصيص الواحد من الجماعة بالسلام : قال خرج ابن مسعود رضي الله عنه في رجال ، فلقي رجلاً فسلم على ابن مسعود . فقال ابن مسعود : ان من اشراط الساعة أن يجنى على المعرفة ، وهو الرجل في المسجد لا يركع لله فيه ركعة ، ويتطاول العراة الحفاة دعاء الشاة في بيوت ، ويسبوا الشيخ وتداس الخافقين للغلام .

---

(١) ورد في صحيح مسلم الإيمان ٩٣ .
(٢) فصلت : ٣٤
(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٥ ، ص ٢٥٤ ، ص ٢٦١ ، ص ٢٦٤ ، ص ٢٦٦ .

وفي الراكب والماشي إذا التقيا : فلا ينبغي الماشي أن يبـــدأ الراكب بالسلام ، ولا القاعد على المار ، لما روى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر على عثمان وهو جالس ، فبدأه عثمان بالسلام ، فقال له عمر : يا أبا عمر ، ولم تنكس السنة ، انا كنت أحق أن أسلم عليك ، إنما يسلم المار على الممرور عليه . فان بخل الراكب فالماشي بالخفـاء . فقد روى عن الحسن رضي الله عنه ان رجلاً سأله فقال : يمر بي الراكب فلا يسلم علي ،أأسلم عليه ؟ قال : نعم ، إن بخل بالسلام فسلم عليه ، وعن الشعبي رضي الله عنه أنـــه لقي راكباً فسلم عليه . وقال : ان شريحاً كان يفعل ذلك في السلام على قرب العهـد قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ يسافرون ، فتحول بينهم الشجرة ، فاذا التقيا سلم أحدهما على صاحبه . في الاسماع قال ابن عمر رضي الله عنهما : إذا سلمت فاسمع فانها تحيـة من عند الله مباركة طيبة .

في التخصيص : كان ابن سيرين رضي الله عنه يكره أن يقول: السلام عليـــك حق يقول : السلام عليكم . ورأى عبد المؤمن العبدي رجلاً مع مسلم بن يسار ، فقـــال : السلام عليك . فنهاه مسلم عن ذلك . فقال : اني عرفته . فقـال مسلم : ليس في نفسي ان معه حفظـة ولكن قل : السلام عليكم . وقال ابراهيم : إذا سلمت فلا تخص ، وإذا رددت فلا تخص ، وإذا سمعت فلا تخص .

في كيفية السلام وكيفية الرد : روى أبو تميمـــة المجيمي عن رجل من قومه قال : طلبت النبي ﷺ فوجدته يصلح بين قوم ، فلما قام معه بعضهم فقال : يا رسول الله ، فلما رأيت ذلك ، قلت : عليك السلام يا رسول الله ثلاثاً . فقال : (ان عليـــك السلام تحية الميت ، ان عليك السلام تحية الميت ، ان عليك السلام تحية الميت . ثم أقبل علي فقال : وعليك ورحمة الله ، وعليك ورحمة الله)[1] . وقال عطاء : قام علينا ابن عباس ، فسلم علينا ، فقلت : وعليك ورحمة الله وبركاتة ومغفرته . فقال : من هذا ؟ فقال : عطاء بن أبي رباح . قال فأتاه إلى مكانه ، ثم تلا : ﴿ رحمة الله وبركاتـه عليكم أهل البيت ، إنه حميد مجيد ﴾[2] .

---

(١) ورد في سنن ابي داود اللباس ٢٤ ، الادب ١٤٠

(٢) هود : ٧٣

في الجماعة إذا سلم أحدهم أو رد : قال النبي ﷺ : يسلم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير ، والصغير على الكبير . وإذا مر بقوم فسلم منهم واحد أجزى عنهم ، وإذا رد من الآخرين واحد منهم أجزى عنهم) [١] .

في موقف المسلم قال رسول الله ﷺ لسعد بن عبادة – رضي الله عنه وقد استأذن مستقبل الباب : (لا تستأذن وأنت مستقبل الباب) [٢] وأمره أن يستأذن وهو غير مستقبل الباب .

في السلام عند الخروج : قال رسول الله ﷺ : (إذا دخلتم بيتاً فسلموا على أهله ، وإذا خرجتم فادعوا أهله السلام) [٣] . وعنه ﷺ قال : (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يجلس فليجلس. وإن قام عنهم فليسلم الأولى بأوجب من الآخرة)[٤]. وعنه ﷺ : (من قصد فليسلم ، ومن قام فليسلم . ثم قام رجل ولم يسلم ، فقال له رسول الله : ما أسرع ما نسي هذا) [٥] .

في التسليم على المشرك والرد عليهم : قال النبي ﷺ لأصحابه : (إني راكب غداً إلى يهود ، فلا تبدأوهم بالسلام ، فإذا سلموا عليكم فقولوا : وعليكم) [٦] .

روى الحديث أبو نصرة الغفاري . وقال أنس رضي الله عنه : نهينا ، أو أمرنا أن لا نزيد أهل الكتاب على عليكم في مقابلة أهل الكتاب . قال عمر رضي الله عنه : سموهم ولا تكنوهم ، وأذلوهم ولا تظلموهم – يعني أهل العهد – .

في رد السلام على المشرك إذا عرف إسلامه : قال أبو بردة : كتب رجل من المشركين إلى النبي ﷺ ، فكتب في أسفل كتابه : سلام عليك فأمر النبي الكاتب أن يرد عليه السلام في الكتاب .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الإستئذان ٦ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الاستئذان ١٦ .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح الترمذي الإستئذان ١٥ ، ١٣ .
(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ص ٢٨٧ .
(٦) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج٦ ص ٣٩٨ .

كتب النبي ﷺ إلى قيصر : (السلام على من اتبع الهدى) [١] وبذلك جاء القرآن في استرجاع السلام . قال : سلم ابن عمر رضي الله عنهما على رجل فقالوا : إنه كافر . فقال : رد لي ما سلمت عليك : قال : فرد عليه فقال : أكثر الله مالك . والتفت إلى أصحابه فقال : هو أكثر الحرمة مع استرجاع السلام ان أسلم عليه إذا قال : رددت إسلامك ، لم يستجب فيه سلام المسلم . فإن رجلاً لو قال لآخر : غفر الله لك فقال : لا أريد دعاءك . أو قال : لا غفر الله لي بدعائك ، أو لا أجاب الله دعاءك . لم ينتفع بدعاء من دعا له كما لو دعا لنفسه بخير ثم كرهه ، فقال : اللهم لا تفعل ذلك بي . أو اللهم اردد دعائي . أو قال : رجعت في دعائي . لم ينتفع بما قدم من الدعاء ، فيصير المسلم كأن لم يسلم حين يطلب على من سلم عليه فائدة دعائه . وإن استرجع المسلم سلامه فلم يرجعه المسلم عليه وضربه فله ذلك . لأنه يرجو خيره وبركته . وفي الرد جزاؤه على الله . فلا يجبر أحد عليها .

وإن رجع المسلم من سلامه من غير أن يسترجعه من المسلم عليه ، وقد تعمدالسلامعليه لم يبطل بذلك سلامه وإن كان سلم عليه غلطاً فرجع في سلامه بطل سلامه . وإنما قال ابن عمر رضي الله عنهما للكافر الذي سلم عليه ولم يعرفه أردد سلامي . ليصغره بذلك كما أكرمه وأعزه بالسلام أولاً . لأن سلامه عليه كان لا يبطل باعتذاره إلى الله تعالى من ابتدائه بالسلام ، وسؤاله أن لا يسلم عليه ولا يجيبه ، والله أعلم .

وفي التسليم على النساء : قال رسول الله ﷺ في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود ، فأومأ يده اليهن بالسلام . ومعنى هذا – والله أعلم – انه سلم عليهن إشارة ولم يتكلم . ولعل ذلك ليرددن إشارة ، ولا يتكلمن في المسجد ، فتسمع أصواتهن . ورأى عطاء وقتادة : التسليم على القواعد دون الشواب . وسئل الحسن رضي الله عنه عن ذلك فقال : طأطىء برأسك وامضه . فأما المحارم فإنهم يسلمون ، وليس التسليم عليهن بأكثر من الخلوة بهن . فقد يحتمل أن يقال : ان النبي ﷺ لم يكن يخشى الفتنة ، فلذلك سلم عليهن كما قيل وهو صائم ، فقالت عائشة رضي الله عنها كان أملككم لادائه ، فمن وثق من

(١) ورد في صحيح البخاري بدء الوحى ٦ .

نفسه بالتماسك فليسلم ، ومن لم يأمن نفسه فلا يسلم ، فإن الحديث ربما جر بعضه بعضاً والصمت أسلم .

وفي التسليم على الصبيان : قال أنس رضي الله عنه : مر بنا رسول الله ﷺ ونحن صبيان نلعب فسلم علينا ، فدعاني فأرسلني لحاجة . وعن أنس رضي الله عنه انه مر على صبيان فسلم عليهم . وحدث ان رسول الله ﷺ مر على صبيان فسلم عليهم وهو معه . وكان ابن عمر يخرج إلى السوق فلا يمر بصغير ولا كبير إلا سلم عليه : السلام عليكم السلام عليكم .

متى يسلم صاحب المجلس إذا دخل ، قال : كان أبو قتادة رضي الله عنه لا يسلم حتى يدنو مجلسه الذي يجلس فيه ويقول : ذكر لي ان الرجل إذا سلم ثم جلس استغفرت له الملائكة أو قال : صلت عليه الملائكة ، ثم يقوم أو يحدث . وإذا أرسل رجل إلى رجل سلامه فعليه أن يرده كما يرد عليه إذا ساقه . قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها : (هذا جبريل يقرأ عليك السلام ، فقالت : عليك وعليه السلام ورحمة الله وبركاته)[1] وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : ان أبي يقرئك السلام ، فقال : (عليك وعلى أبيك السلام)[2] . والسلام على الأمير ، ان يقال له : السلام عليك أيها الأمير وكان يقال للنبي ﷺ : السلام عليك يا رسول الله . وإذا سقط التعميم ، ها هنا الحاجة إلى الإعتراف للمسلم عليه بحاله ومكانته ، وهي للنبي ﷺ الرسالة . ولولاة الأمر من بعده الامارة .

وإذا قال الرجل لأخيه : حياك الله ، فإن قاله في غير موضع السلام فلا بأس، فكأنه قال له : عمرك الله ، أو أبقاك الله . وإن قاله في موضع السلام فليقل حياك الله بالسلام . فإن الله عز وجل قال فيما ذم به الكفار : ﴿ وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله ﴾[3] . أي ان الله حياك بالسلام وهم يقولون غيره . وجاء عن الشعبي رضي الله عنه انه كثيراً ما كان يقول للذين يأتونه : حياك الله بالسلام . وإذا دخل على رجل فلا يريدن منه القيام له من مقامه حتى إن لم يفعل خبر عليه أو شكاه أو عاتبه . فانه يروى عن عبادة بن

---

(١) ورد في صحيح البخاري بدء الخلق ٦ ، الإستئذان ١٦ ، ١٩ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الأمارة ١٣٤ ، وفي سنن ابي داود الامارة .
(٣) المجادلة : ٨

الصامت قال : جاء رسول الله ﷺ فقال أبو بكر رضي الله عنه : قوموا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق – يعني ابن أبي سلول – فقال رسول الله ﷺ : (انه لا يقام لي إنما يقام لله) [١] يحتمل أن يكون أراد قول الله عز وجل ﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ [٢] وقيام المسلمين لله عز وجل في الصلاة . ويحتمل أن يكون لم ينكر القيام ، وإنما أنكر غرضهم ، أي إذا قمتم إلي تريدون حكم الله ، فلا تستشعرن ان قيامكم إلي ، واعلموا ان قيامكم إلى الله تعالى إذ كان حكمه هو الذي تبغون وأنه لأجله تقومون .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (لا تقوموا عند رأسي كما تقوم الأعاجم على رؤوس أكاسرتها) [٣] . وجاء عنه ﷺ انه قال : (من سره أن يقوم له الرجال صفوفاً فليتبوأ مقعده من النار) [٤] . وجاء عن أصحابه قال: لم يكن وجه أكرم من وجه رسول الله ﷺ وما كانوا يقومون إذا رأوه إلى ما يعرفونه من كراهته .

في اهل الخيام والحوانيت : قال ابن عون : كنا مع مجاهد بالكوفة ، فإذا خيام متقابلة ، فقال : كان ابن عمر رضي الله عنهما يستأذن في مثل هذه يقول : السلام عليكم ، ألج ، ثم يلج . كما هو قبل أن يؤذن له ، ويحتمل انه كان يستأذن استطابة لنفس صاحب الخيمة التاجر ، ولو رأى ان عليه استئذاناً لمريض حتى يؤذن له . وقال الشعبي رحمه الله: إذا فتح بابه وأخرج بره فقد أذن لك .

وجاء عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان لا يلج طلال أهل السوق حتى يستأذن وهذا جعل السوق بمنزلة البيت لأهله ، إذا لم يكن فيها ممر. فإن كان فيها ممر فهي كسائر الطرق. ولا معنى فيها للاستئذان والله أعلم .

ومن وجوه المقاربة والمواصلة : إطعام الطعام ، وهو مذكور في الحديث الذي رويناه ، وذلك يحتمل وجهين : احدهما أن يكون المراد به الضيافة ، كان الموسعون

---

(١) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) المطففين : ٦

(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

يدنون إلى أن لا ينفردوا بالطعام ، بل يجتمعون عليه في أكثر الأوقات ، لأن ذلك في جميعها لعلة لا يعرف ويتعذر ، فإنهم إذا فعلوا ذلك تحابوا وتآلفوا وفعلت قلوبهم من الأمن ، وكانوا لنفس واحدة . فإن جرت الدعوة بهم لم يتفرقوا ولم يخذل بعضهم بعضاً ، وكانوا يداً واحدة على استقبال الأمر فيه بواحدة . وهذا أعظم الفوائد ، فما دعا اليه وحرك عليه حرض أن يكون مستحباً ، والنوب اليه واقعاً ، والله أعلم .

والوجه الآخر أن يكون المراد به إطعام المجاويع من أهل الملة ، والبدأة فيه بذي القربى . قال الله عز وجل : ﴿ فلا اقتحم العقبة وما أدراك ما العقبة ، فك رقبة ، أو إطعام في يوم ذي مسغبة ، يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا متربة ﴾ (١) . وأثنى جل ثناؤه على اقوام آثروا على أنفسهم غيرهم بطعامهم ، وهم محتاجون اليه . فقال: ﴿ ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً . إنما نطعمكم لوجه الله ، لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً . إنا نخاف من ربنا يوماً عبوساً قمطريراً ﴾ (٢) . ثم أخبر عز وجل انه قبل منهم ما تقربوا به اليه . وأمنهم بما خافوه ، فقال : ﴿ فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسروراً ، وجزاهم بما صبروا جنة وحريراً ﴾ (٣) الآيات إلى آخرها .

فدل ذلك على فضل الإطعام لوجه الله تعالى . ويدل عليه أيضاً ان الله تعالى جعله كفارة وفدية للنفوس وعدله بتحرير الرقبة التي جاء الخبر فيه ، بأن من أعتق النسمة أعتق الله بكل عضو منها عضواً منه (من) النار .

فقال في كفار اليمين : فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة . وإقامه في سائر الكفارات مقام الصيام الذي هو بدل العتق ، وشرع في زكاة الفطر الاطعام . واقام الاطعام لمن لا يستطيع صيام شهر رمضان مقام الصيام ، فدل ذلك على انه من أعلى ما يتقرب به إلى الله عز وجل .

وفي الباب ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من موجبات المغفرة إطعام المسلم السغبان) (٤) وبالله التوفيق . ويدخل في هذا الباب ما قاله أبو هريرة رضي الله عنه : إذا قرب اليك المسلم طعاماً فكله ولا تسأله عنه . وإذا قرب اليك شراباً فاشربه ولا تسأله عنه .

---

(١) البلد : ١١-١٦ (٢) الانسان : ٨ - ١٠ (٣) الانسان : ١١ - ١٢

(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

وفي مقاربة أهل الدين ، قال رسول الله ﷺ : (اطعموا الطعام وكونوا عباد الله اخواناً كما أمركم الله) [١] .

ومما جاء في تواصل المسلمين قوله ﷺ : (مثل المؤمنين في توادهم وتبارهم وتراحمهم مثل الجسد ، إذا اشتكى منه شيء تداعى له الجسد بالسهر والحمى) [٢] . ومما جاء في مقاربة أهل الدين قول ابن عمر رضي الله عنهما : ليست المعرفة أن تعرف وجه أخيك ، ولكن المعرفة أن تعرفه واسمه واسم أبيه ومنزله ، فان مرض عدته ، وإن غاب سلمت عليه ، وإن مات مشيت مع جنازته . وفي مقاربة أهل الدين سأل رجل رسول الله ﷺ : أي الإسلام خير ؟ قال : (تطعم الطعام وتقرأ السلام من عرفت ومن لم تعرف) [٣] .

وقيل في مقاربة أهل الملة ، عن محمد بن علي قال : القيت لعلي رضي الله عنه وسادة فجلس عليها وقال : لا تأتي الكرامة إلا الحمار . وقال النبي ﷺ : (إذا رأى أحدكم القوم ، فأوسع له أخوه فليقعد ، فانها كرامة أكرمه الله بها) [٤] .

ولا ينبغي لأحد أن يجلس وسط الحلقة ، فان أبا مخلد روى ان رجلاً قد وسط الحلقة ، فقال حذيفة رضي الله عنه : ملعون على لسان محمد ، أو لعن الله على لسان محمد ﷺ من قعد وسط الحلقة .

★ ★ ★

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الأطعمة ١

(٢) ورد في صحيح البخارى الادب ٢٧ .

(٣) ورد ىفي صحيح البخارى الايمان ٦ ، ١٠ .

(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

الثاني والستون من شعب الإيمان

وهو باب في رد السلام

قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ، ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون . فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا ، فارجعوا هو أزكى لكم ﴾ (١) فأبان عز وجل انه أمر به لأنه أفضل . وقال : ﴿ فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة ﴾ (٢) .

يعني يسلم بعضكم على بعض ، فمن سلم فإنما يتأدب بأدب الله تعالى ، وحبى اخوانه المسلمين بما أمره الله تعالى أن يحثهم به . ثم إنه عز وجل قال في الود : ﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ﴾ (٣) . فأمر أن يقال التحيي بأحسن من تحية .

وليس معنى ردوها ، إسقاطها عن نفسه ، وإعادتها اليه كمن يهدى اليه شيء فلا يقبله ويرده . وإنما معناه أن يدعوا له مثل ما دعا ، فيقول : وعليكم السلام . وهذا في الرد على المؤمنين .

فأما الكافر يسلم على المسلم . فإنه يقول له : عليكم ولا يزيد لأنه لا يأمن ، لعل سلامه كان مدلساً . فقد كانت اليهود تقول للنبي ﷺ : عليكم ، فوهم انها تقول: السلام فعرف النبي ﷺ ذلك . فلا زيد أن يقول : عليكم . والمعنى : عليكم ما تقولون. فأما المؤمن يقال له : وعليكم فالمعنى : علينا سلامكم وعليكم سلامنا .

---

(١) النور : ٢٧ (٢) النور : ٦١ (٣) النساء : ٨٦

وأما الزيادة في رد السلام : فهي ان المسلم إذا قال : السلام عليكم . قيل: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته . وهذا حد السلام ورده في الشريعة . قال علي رضي الله عنه: دخلت المسجد ، فإذا أنا بالنبي ﷺ في عصبة من أصحابه فقلت : السلام عليكم . قال : (وعليك السلام ورحمة الله عشرون لي ، وعشر لك . قال : فدخلت الثانية ، فقلت : السلام عليكم ورحمة الله . فقال : وعليك ورحمة الله وبركاته ثلاثون لي وعشرون لك. فدخلت الثالثة ، فقلت : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ، ثلاثون لي وثلاثون لك ، أنا وأنت في السلام سواء . ثم قال : من مر على مجلس فسلم عليهم كتب الله له عشر حسنات ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات) [1] . فأبان ان الابتداء بالسلام فضيلة ، فأما الرد ففرض، لما ذكرت، ولقول الله عز وجل : ﴿ هل جزاء الإحسان إلا الإحسان ﴾ [2] . فاذا كان السلام إحساناً كان جزاؤه الرد كما ثبت .

وجاء في السلام ، عن اليهود انها قالت لرسول الله ﷺ ، وقد دخلوا عليه : السأم عليك ، فسمعت ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت : عليكم السامة واللعنة يا اخوان القردة والخنازير . فقال لها رسول الله ﷺ : (مهلاً يا عائشة، متى رأيتني فحاشاً فقالت: ألم تسمع هذا ، انهم إذ دخلوا عليك ، فقال . ألم تسمعي قلت : عليكم) [3] . فهذا من رفق النبي ﷺ وحسن خلقه واحتماله الأذى في ذات الله عز وجل بتوفيقه .

فان سلم يهودي على مسلم فقال له : عليكم السلام أو عليكما أو عليك ، فلا شيء عليه إن عرف منه انه أحسن السلام عليه ، وإن لم يكن تحقق سلامه، فقد أساء إلى نفسه من وجهين : احدهما مخالفة نبيه ﷺ ومفارقة أذنه ، والأخذ بتركه ، للاحتياط والنظر إلى نفسه ، فانه لا يدري ان الذي خاطبه كيف دعا ، وبماذا دعا له . وإنما أمرنا أن نقول لليهودي ، إذا تحقق سلامه : عليكم السلام . لأن لذلك وجهاً وهو أن يجزيه بأن يدعو له بالسلامة في ماله وصغار ولده ، إن كان حربياً ، أو بالسلامة له في نفسه من آفات الدنيا

---

(١) ورد بهذا المعنى في سنن ابي داود الادب ١٣٢
(٢) الرحمن : ٦٠
(٣) ورد في صحيح البخاري الادب ٣٨ .

إن كان ذمياً . وله أن يدعو له بالسلامة على معنى أن يؤمن فيسلم كما كتب الله تعالى المؤمنين السلامة منه ، ويكون قوله عليكم السلام ، كقوله له هداك الله .

ولا ينبغي للمؤمن أن يبدأ كافراً بالتسليم عليه ، لأن التسليم تحية ، والتحية تعظيم. ولا ينبغي للمسلم أن يعظم كافراً ، فانه بقدر ما يرفعه تعظيمه إياه يضع من نفسه إذ ليس من يعظمه مستحقاً للتعظيم . وإذا دخل رجل على قوم ، فكلمهم ولم يسلم عليهم ، فان وجدوا من إجابته بدأ فينبغي لهم أن لا يجيبوه لأنه استخف بهم بأن منعهم حقهم من السلام الذي سن لهم أن يبدأهم به ، فأقل ما يستحقه أن يستخفوا به بأن يمنعوه جواب كلامه.

وجاء عن النبي ﷺ : (من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه) [1] وهذا يحتمل وجهين : لا تجيبوه عن كلامه الذي بدأ به . والآخر لا تجيبوه عن سلامه الذي قدم الكلام عليه . فيكون هذا إسقاطاً لفرض الرد إذا قدم على السلام كلام من غير جنسه .

فان كان هذا هو المعنى ، فوجهه ان السلام تحية اللقاء ، فاذا كان اللقاء وتبعه خطاب بكلام سوى السلام ، فقد انقضى وقت السلام . فاذا وجد بعد ، فانما وجد في غير وقته ، فلا يقع موقع التحية ، ولا يجب الرد والله أعلم . فان عرض له ما يعجله ويدعوه إلى القيام ، فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (من كان في مجلس يرجو فيه – يعني خيراً – فاعجلته حاجة فقام اليها ، فليسلم على القوم ، فانهم شريكه فيما أصابوا من خير بعده ، فقام رجل فلم يسلم ، فقال النبي ﷺ : سبحان الله ، ما أسرع ما نسي هذا) [2] . والسلام في هذا الحال ليس بتحية ، إنما هو دعاء لهم بالسلامة بعده . فان كانت لهم السلامة ، فقد أصابوا خيراً ، وكان لأجل دعائه الذي دعا لهم شريكاً لهم في ذلك الخير .

فاما السلام لأجل التحية وإكرام الوجه عند اللقاء عن أن يسكت ولا يحيا، فلا يكون إلا عند الدخول . ولا ينكر أن يكون السلام كلاماً واحداً لم يختلف حكمه لأجل اختلاف الحال ، ألا ترى ان السلام على النبي ﷺ عند لقائه كان يكون تحية لوجهه إذا رأوه ، وتكريماً له ، وفي الصلاة دعاء له لا تحية لأنهم يسلموا عليه، وهو لا يسمع سلامهم . ومثل

---

(١) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

هذا لا يكون تحية ، فكذلك السلام عند الدخول على القوم تحية، وعند القيام إذا أعجلت الحاجة اليه دعاء غير تحية ، والله أعلم .

فان كان التسليم على جماعة كان الرد عليهم واجباً ، إلا ان أحدهم إن رد سقط الفرض عن الباقين ، وإن لم يرد عليه أحد منهم ، فالكل حرجون. ولا ينبغي إذا بدأ رجل رجلاً بالسلام أن يقول له : عليك السلام ، لكن يقول : السلام عليكم ، فيبدأ بذكر السلام .

فقد جاء في هذا عن النبي ﷺ ان رجلاً قال له في شعر أنشده : عليك السلام أبا القاسم . فقال له : (عليك السلام تحية الموتى) [١] . فاجتمع في هذا شيئان : احدهما ان الأحياء لا يسلم عليهم هكذا ، بل يقال لهم : السلام عليكم . والآخر: ان من حضر أجودهم يجود بنفسه فله إذا قاظ أن يقول له : عليك السلام على سبيل التوديع له ليفارق ، سلام الوداع سلام التحية .

وينبغي للمسلم إذا سلم أن يجمع ولا يفرد ، وإن كان المسلم عليه واحداً فيقول : السلام عليك ، لأن مع السلام عليه ملكين فلا يخصه دونهما بالسلام. ويقول الراد: وعليكم السلام ، لأنه يريده ، وملكيه . فان قال المبتدىء : السلام عليك بحصر ، فقال الراد وعليكم السلام ، لأنه يريد وملكيه ، يمنعه افراد المبتدىء من الجمع . وإن قال المبتدىء: السلام عليكم بجمع ، فقال الراد : وعليك السلام . فهذا له وجه ، لأنه يحيل المسلم في جواب الملكين عليهما . وهذا روينا عن النبي ﷺ انه قال لعلي رضي الله عنه ، وقد قال له : السلام عليكم ، وعليك السلام ، وكذلك في الثانية والثالثة والله أعلم .

فان قال قائل : لم يكن رد السلام فرضاً ، وإن كان تحية وبراً . فقد أجمع المسلمون على ان من أهدى الى مسلم هدية فقبلها لم يكن فرضاً عليه أن يجزيه بها خيراً منها ولا مثلها . وإن كان يستحب له أن يجزى ، فلم لا كان رد السلام كذلك . قيل : لأن الأصل في السلام انه كان إيمان ، فاذا دعا لآخر بالسلامة، فقد أعلمه من نفسه انه لا يريد به شراً، والامان لا يتفرق حكمه بين اثنين . فان كل اثنين كان احدهما آمناً من الآخر . فواجب أن

---

(١) ورد في سنن ابي داود اللباس ٢٤ ، الأدب ١٤٠ .

يكون الآخر آمناً منه . فلا يجوز إذا سلم واحد على الآخر أن يسكت عنه فيكون قد أخافه وأوهبه الشر من نفسه . ولذلك وجب عليه الرد ، وليس هذا في الهدية هكذا ، لأنها للألفة واستجلاب المودة . وفي تعجيل المثوبة ، دليــل على التضجر والميــل إلى إبطـــال ما عسى أن يتوهم وجوبه من النية . فكان ذلك بالكراهيـــة أولى منـــه بالوجوب والله أعلم .

فأما رد مثلها أو خير منها في وقت آخر مستحب ، ولكنه لا تجب الآن الأولى كانت لاستجلاب المودة ، وقد حصل ذلك حكم العادة ، مضار الهادي أحب إلى المهدى اليه مما كان من قبل زمان المهدى أيضاً لكان ما أخرجه من ماله إلى من أهداه اليه ، أسعف به مما كان من قبل . فحصل الحب بين الجانبين واستغنى بذلـك من المجـازاة، فان لم تكن لم تضر والله أعلم . وأيضاً ان رد السلام فرض من فروض الكفاية ، فلأن السلام من البادىء به واحد . فاذا رد أحد القوم عليه ، فقد وصل اليه سلام مثل سلامه جزاءاً للسلام الذي كان منه . فقضى ذلك حقه ، ولا زيادة له عليه .

فان قيل : فانه إذا سلم عليهم كان له سلام على كل واحد منه ، وإذا رد عليه أحدهم فكان كل واحد منهم رده عليه . لأنه إنما يريد بقوله فيه : عليكم السلام ، أي وعليك مثل سلامك . فاذا كان سلامه على عشرة كان عليه سلام يوازي سلامه والله أعلم .

فصـــل

وأما معنى قول القائل : السلام عليكم فهو قضى الله عليكم بالسلامة مما تكرهون، والسلام والسلامة كالمقام والمقامة ، والملام والملامة . وأما قيل عليكم ولم يقل (لكم) لأن المراد القضاء . والقضاء للعبد بالخير قضاء من الله عز وجل عليه . لأنه ينـاله ، أراده أو لم يرده . وقد يناله وهو لا يشعر به . وقد قيل معناه : اسم السلام عليكم ، أي اسم الله عليكم (أي كانت فيكم البركة ولكم اليمن والسعادة : كما يكون فيما ذكر اسم الله عليه ، والله أعلم .

فصـــل

وينبغي للمسلم أن يقول لمن يسلم عليه : السلام عليكم ، لأنه سنة السلام المحلل من الصلاة . هذا فدل ذلك على ان سنة السلام خارج الصلاة مثلهـا . فأما وجوب الصلاة ، فإنما قال : سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. لأن ذلك السلام في موضع الذكر والثناء لله عز وجل ، في حال بقـاء عقد الصلاة المحرم لكلام الناس . فصار لوقوعه بأمر الله عز وجل كأنه سلام من الله تعالى جده على المذكورين. وتسليم الله تعالى على عباده سلام ، سلام بلا الف ولام . فكان حق هذا التسليم أن يكون كذلك . فأما السلام في آخر الصلاة، فإن عقد الصلاة لا يبقى معه، وهو واقع لا في وقت الذكر لأن الحال بحال القطع ، فلم يكن كالواقع من الله عز وجل. فمن هذا الوجه،فأرى السلام الواقع في جوف الصلاة والله أعلم .

وإذا سلم الإمام في الصلاة توقى لكل واحدة من التسليمتين الملائكة والناس الذين في تلك الجهة . وإذا سلم القوم ، نووا بالتسليمة الأولى من عن يمينه من الحفظة ، والنـاس والإمام . وبالثانية من عن يساره من الحفظة والناس . وإن لم يكن من أحد جانبيه أحد لم ينو إلا الحفظة دون الناس .

ومن قال يسلم المصلي تسليمة واحدة قال يسلم بلقاء وجهه ، لأن السلام صلاة فيستقبل به القبلة كما يستقبل الناس الأركان . ومن قال يسلم تسليمتين عن اليمين وعن الشمال ، فلأنه محلل . وقد كان من قبل ممنوعاً محرماً ، فهو يشعره من الالتفـات إلى من يسلم عليهم بما لم يكن لائقاً منه بالصلاة . كما يستحله نفسه في هذا الوقت ، ولم يكن من قبل حلالاً في الصلاة ، وبالله التوفيق .

ولا ينبغي إذا سلم رجل على آخر أن يشير اليه بيده ، فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال: (من تشبه بغيرنا فليس منـا) [(١)] . وقال : (لا تسلموا تسليم اليهود بالأكف ، وتسليم النصارى بالإشارة) [(٢)] . فلا ينبغي لأحد إذا سلم على أحد أن ينحني له ، ولا أن يقبل

---

(١) ورد في صحيح الترمذي الاستئذان ٧ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي الاستئذان ٤ .

مع السلام يده ، لأن الانحناء على معنى التواضع ، لا ينبغي إلا لله عز وجل . وسئل رسول الله ﷺ عن الرجل يلقى الرجل ، أينحني له ؟ قال : لا . قال : فيمانقه ، قال : لا . قيل : فيصافحه ؟ قال : نعم .

وأما تقبيل اليد فانه من فعل الأعاجم فلا يبتغون على أفعالهم التي أحدثوها تعظيماً منهم لكبريائهم . قال النبي ﷺ : (لا تقوموا عند رأسي كما تقوم الأعاجم عند رؤوس أكاسرتها) [١] فهذا مثله . والله أعلم .

وإذا مر رجل بمصلي ، فلا ينبغي له ان يسلم عليه حتى يفرغ ، فان سلم فهو بالخيار . فان شاء رد اليه إشارة باصبعيه ، وإن شاء أمسك حتى يفرغ من الصلاة ثم يرد عليه سلامه ، وهذا أولى . وإذا ورد على الإمام وهو يخطب فلا يسلم ، وإن سلم لم يرد عليه إلا إشارة . وان رد لم يفسد ذلك خطبته . ولا ينبغي لمن مر برجل وهو يقضي حاجته أن يسلم عليه ، فان فعل لم يلزمه أن يرد عليه .

سلم رجل على النبي ﷺ في مثل هذه الحال فقال له : (إذا وجدتني أو رأيتني على هذه الحال ، فلا تسلم علي ، فإنك إن سلمت لم أردد عليك) [٢] . ومن ورد على رجل وهو يقرأ القرآن فلا يقطعه عنه بالسلام عليه حتى يفرغ ، ثم يسلم عليه . فإن سلم عليه وهو يقرأ ، فهو بالخيار ، إن شاء رد ، وإن شاء أمسك حتى يفرغ ، ثم يرده . وإن رد عليه وهو يناجي أخاه فلا يسلم عليه حتى يفرغ من نجواه ، ثم يسلم عليه ، فإن سلم عليه وهو معرض له فله ، إن يرد ، وإن سلم عليه وهو مقبل نحوه ، فينبغي له أن يرد عليه لأنه حياه . وإذا دخل المسلم مقبرة من مقابر المسلمين ، أو انتهى إلى قبر مسلم ، فينبغي أن يسلم فيقول : السلام عليكم دار قوم مؤمنين . كما روى عن رسول الله ﷺ انه أتى بقيع العرقد ، فقال ذلك .

ومن دخل على قوم الحمام أو نزل حوضاً ، فوجد فيه رجلا قد نزله قبله ، أو خاض وادياً ، فانتهى فيه إلى قوم ، فمن كان منهم كاشفاً عما يلزمه ستره من بدنه لم يسلم عليه . ومن كان مشغولاً عنه بالأمر الذي نزل المسلم يسلم عليه أيضاً ومن كان يخالف ذلك سلم عليه .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الثالث والستون من شعب الايمان

وهو باب في عيادة المريض

وقد ذكرها النبي ﷺ فيما ذكره من حق المسلم على المسلمين لأنه روى عنه ﷺ انه قال : (للمسلم على المسلم ست خصال واجبة ، فمن ترك منها خصلة ترك حقاً واجباً عليه : أن يجيبه إذا دعاه ، ويسلم عليه إذا لقيه ، ويشمته إذا عطس ، ويعوده إذا مرض ، ويشيع جنازته إذا مات ، وينصحه إذا استنصحه) [١] . وقال النبي ﷺ : (عائد المريض يمشي على مخارف الجنة) [٢] حتى يرجع إذا أراد ، والله أعلم أنه يثاب بما يهتم به من أمر أخيه المسلم أن ينعم غداً بحل منار الجنة .

وقال النبي ﷺ : (إذا رأيتم المرء يعجبكم حاله ، فاسأل عن اسمه واسم أبيه وقبيلته ، فإن مرض عدتموه ، وإن مات شهدتموه) [٣] .

وقال ﷺ : (من أصبح صائماً وعاد مريضاً وشيع جنازة وأطعم سائلاً وجبت له الجنة) [٤] . وقال ﷺ : (ضامن على الله : في سبيل الله ، وفي المسجد الجامع ، وعند مريض في بيته ، وعند إمام يعذره ويوقره لله عز وجل) [٥] . وقال ﷺ : (ان الرجل إذا عاد أخاه المسلم لم يرفع قدماً إلا كتب له بها حسنة وحطت عنه بها سيئة ، ورفع له

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٣٢١

(٢) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز ٢ ، ومخارف مفردها خرفة وهي المجتنى من الثمار .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ١ ، ص ١٩٦ .

(٥) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة .

بها درجة . وخاض في الرحمة حتى إذا جلس اليه غمرته الرحمة ، وجرت فيما بينه وبين المريض ، وكان المريض والعائد في ظل العرش) [١] . وأول ما في عيادة المريض إظهار الإكتراث بما مسه ، وإطلاله عنه على ما هو من مركز في القلب من محبته ،والتوجع بوجعه ، ويسأل الشمتة إن كانت في صدره ، وبعث له على أن يكون غذاء إن مسه شفاء . كما وجده اليوم عليه لنفسه ، ثم ان ترك العيادة لطول بمرض الأخ المسلم ، ولا ينبغي للمسلم أن يأتي منه ذلك . لأن المريض إن كان مرض الموت ، والموت ناقص من العدد وقاطع للعدد ، فإن لم يكن مرض الموت فهو حائل دون الإجتماع على الصلاة والجهاد.وذلك وهو عاجل . وإن كانت السلامة تبيعه في الأجل واهنا ، فإن المريض قد يحب له أصدقاؤه ببعض ما في نفسه ، ويشاورهم في أمر وصيته ، ويستوصيهم بولده وأهله عنايته . فإذا انقضوا عنه وهو جفاء منه بمكانة ، فلا ينبغي لهم أن يفعلون .

ومن العيادة أن لا يكرر العيادة كل يوم ، لأن ذلك إذا كان لا يستحب في الزيارة لما يخشى فيه من الاملال . كما قال النبي ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه : زرغبا تردد حبا) [٢] . فأولى أن لا يستحب في العيادة ، فإن أنس المريض أقل حملا للأثقال من نفس الصحيح .

وفي أدب العيادة قال : كان رسول الله ﷺ لا يعود أصحابه إلا بعد ثلاثة أيام وقال: (اغبوا في عيادة المريض،فأربعوا أن لا يكون المريض مغلوبا) [٣].وينبغي للعائد إذا دخل أن يتأمل حال المريض ، فان رآه قلقا أو ضعيفا ، لا يتفرغ لمكالمته ، لم يلح عليه بمسألة ، ولم يمله بكلام ويدعو له وينصرف . وإن رآه منشرح الصدر فلا بأس أن يسأله عن حاله ويعرفه ما يجده في نفسه من الإهتمام بعلته ، ويدعو اليه وينصرف عنه قبل أن يمله . فقد جاء في دعاء المريض والدعاء له قال علي رضي الله عنه : وجعت وجعا كان يقتلني .

---

(١) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٢ ، ص ٣

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

فأتاني النبي ﷺ يعودني فقال : (اللهم اني أسألك تعجيل العافية ، أو صبراً على البلية ، وخروجاً من الدنيا إلى رحمتك) [١] فقال لي : (نم يا علي وقام يصلي ثم انصرف من صلاته . وقال لي : ابن أبي طالب ، لا بأس عليك ، قد برأت إن شاء الله . ما سألت الله عز وجل (من) الأشياء إلا سألت لك مثله . وما سألت مثله ، وما سألت الله شيئاً إلا أعطانيه ، إلا انه أوحى إلي انه لا نبي بعدي) [٢] . وقال عليه السلام : سلوا الله العافية فانه ما أوتي عبد أفضل من العافية) [٣] . وعاد رسول الله ﷺ امرأة من الأنصار وهي مريضة فقال : (كيف تجدينك يا أم فلانة ؟ قالت : بخير يا رسول الله ، وقد برحت عن أم ملدم – تريد الحمى – فقال النبي ﷺ : اصبري فانها تذهب من خبث الناس كما يذهب الكير خبث الحديد) [٤] وقال ﷺ : (ما من رجل يعود مريضاً لم يحضر أجله يقول سبع مرات: اسأل الله العظيم ، رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عوفي) [٥] . قال : كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً وضع يده على المكان الذي يشتكي منه ثم يقول : (بسم الله ، اذهب البأس رب الناس ، واشف أنت الشافي فانه لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقماً) [٦] . قالت عائشة رضي الله عنها لما مرض النبي ﷺ ، وضعت يدي عليه لأقول هؤلاء الكلمات ، فنزع يدي عنه فقال : (اللهم الرفيق الأعلى) [٧] .

وإن علم به حاجة فعرض عليه ما عنده وسأله الإنبساط به فحسن ، فان كان ذلك منه اليه بلا مسألة فهو أحسن ، وكذلك إن كان معه حين يدخل عليه بخفة تليق بحاله . ولا ينبغي إذا رأى به ضعفاً أن يخوفه ، ويخبره بما يخبر به ، ولا أن يظهر على عينه انه

(١) ورد بهذا المعنى في صحيح مسلم الذكر ٦٠ .
(٢) ورد في صحيح البخاري المغازي ٧٨ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الدعاء ٥ .
(٤) ورد في صحيح مسلم الحج ٤٨٧ ، ٤٨٨ .
(٥) ورد في صحيح الترمذي الطب ٣٢ .
(٦) ورد في صحيح البخارى الطب ٣٨ .
(٧) ورد في صحيح البخارى المرضى ١٩ .

شاهد منه ما غصه ، بل يكلمه بما يبسط عليه ويقوى أمله . فان ذلك من معادن الثبات، فهو كالمداواة والمعالجة . ولا بأس مع ذلك أن يعرض له بالتوصية إن علم انه أغفلها . وإن دخل عليه وهو محتضر ، قرأ عنده سورة (يس) لما جاء في الحديث فيها ، قال رسول الله ﷺ : (اقرأوا يس على موتاكم) [١] . ولقنه الشهادة من غير أن يلح عليه ، ولكنه يستعملها عندها من حيث أن يسمعها ، فعسى أن يتلقنها . فان النبي ﷺ قال : (لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله) [٢] . ويروى عنه ﷺ : (من كان آخر كلامه لا إله إلا الله مخلصاً بها من قلبه ، دخل الجنة) [٣] .

★★★

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الجنائز ٤ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز ٣ .
(٣) ورد في صحيح البخاري العلم ٣٣ .

الرابع والستون من شعب الايمان

وهو باب في الصلاة على من مات من اهل القبلة

قال النبي ﷺ : (صلوا على من قال : لا إله إلا الله) [1] وكان يصلي على من مات من أصحابه ، ومن لم يعلم به حتى قبر ، صلى على قبره . وقال : (ان هذه القبور مملوءة ظلماً حتى أصلي عليها) [2] . وقال : (حق المسلم على المسلم خمس فذكر منها ، أن يشيع جنازته إذا مات) [3] . وليس في التشييع غرض إلا الصلاة . ومعناها التوجع لفراق الميت وإظهار الشح به ، والتصور بصورة من كان لا يخليه بل يرده وجعه لو كان له إلى ذلك سبيلاً ، ثم الفرع إلى الدعاء له عند وقوع التسليم الذي لا بد منه . وتأييد ذلك الدعاء بتقديم القرآن والصلاة على النبي ﷺ قبله ، رجاء ان ذلك إذا تقبل لم يجز الدعاء له عنه بل يجاب . وهذا نهاية الشفقة والرأفة والغاية ، وهو الأمر الذي لا يمكن في تلك الحال غيره . وكل ذلك مما يقتضيه التشارك في الدين ، والاجتماع في حال الحياة ، على التناصر والتظاهر فيه ، وبالله التوفيق .

وينبغي لمن ولي أمر المسلمين في بلد ، أن لا يتخلف عن جنازتهم ولا عن عيادة مرضاهم ، إلا انه إذا حضر كان ولي الميت من طريق النسب أولى بالصلاة عليه منه . فلا يتقدم إلا أن يقدمه الولي ، لأن الصلاة على الميت من حقوقه الخاصة فهو كفيله ، وتكفينه وإدخاله القبر ولا مدخل للولاة في ذلك ، فكذلك الإمامة في الصلاة عليه .

فان قيل : وأي حق للميت في إمامة من فضل عليه **قيل** : حقه في ذلك ان الإمام كلما كان أحنى عليه وأشد تحرقاً وتائباً ، وما نزل به ، كان دعاؤه له أخلص وأجمع . فيسري ذلك الكمال من صلاته إلى صلاة من خلفه لينبئهم الإقتداء به والله أعلم .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في صحيح مسلم الجنائز ٧١ .
(٣) ورد في صحيح البخارى الجنائز ٢ .

والصلاة على الميت أربع تكبيرات ، أولها تكبيرة تتلوها قراءة الفاتحة ، ثم تكبيرة تتلوها الصلاة على النبي ﷺ ، ثم تكبـيرة يتلوها الدعاء للميت ، ثم تكبـيرة التسليم . وكل شيء من ذلك يتفرع وكتابه في حكم الاحكام . وقد قيــل : ان آدم صلوات الله عليه لما حضرته الوفاة أمر جبريل نبينا عليهما السلام أن يتقدم فيصلي عليه ، وانه كبر عليه ثلاثين تكبيرة ، وقيل كبر عليه الفاً ، ومن الناس من ذهب إلى ان التكبـيرات خمس ، فاعتد بان هذه التكبيرات كلها أركان ، فهي في تقدير فواتح الصلاة، والصلوات المكتوبات كلها خمس . فوجب أن تكون التكبيرات خمساً ليكون تقديرها ان الميت لما عجز عن الصلاة بنفسه أقيمت عليه الصلاة يوم وليلة، إذ كانت هذه المدة تستفرغ الصلوات كلها . ولم يكن إلى مجاوزتها سبيل .

وقد يجاب عن هذا ، ان هذا المعنى يحصل ، وإن كانت التكبيرات أربعاً ، ويكون ذلك أولى ، لأن أربع تكبيرات تكون في تقدير أربع صلوات ، والتسليم الذي هو ركن الخاتمة مكان الصلاة الخامسة ، فتصير الصلوات الخمس مستوفاة من هذا الوجه .

وسنة من شهد الجنازة أن يتقدمها ، وهي المروي عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ، وهو الأشبه بحال الشفعاء وعادتهم بأنهم أبداً يتقدمون من يشفعون له، ولا يتأخرون عنه ، ولأنهم إذا تقدموا ثم حمل ، عجلوا الصلاة عليه ودفنوه. وقد جاء في الحديث من كرامة الميت تعجيل دفنه . فكان ذلك أولى من أن يتأخروا عنه ، فيحتاج في الصلاة عليه إلى انتظاره ، والله أعلم . وأما ما عدا هذا من صفة الصلاة عليه وما يتعلق بها من المسائل موضعها كتب الأحكام ، وهي مبينة فيها ، فمن أراد الوقوف عليهــا فليرجع اليهـا . وحسن إذا صلى عليه وانصرف منه ، أن لا ينس ، ويزار قبره أحياناً ، ويذكر بالدعاء الصالح ، فان النهي عن زيارة القبور منسوخ ، روى عن النبي ﷺ انه قال : (كنت نهيت عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجــداً) [١]. وقال : (زوروا إخوانكم وسلموا عليهم وصلوا فان لكم فيهم عبرة) [٢] .

---

(١) ورد في صحيح مسلم الجنائز ١٠٦ ، اضاحي ٣٧ .

(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٥ ، ٣٥٦

الخامس والستون من شعب الايمان

وهو باب في تشميت العاطس

روى ذلك في الحديث الذي قيل له (حق المسلم خمس) [1] فذكر منها أن تشميته إذا عطس ونص بالتشميت للآخر . فسئل عن ذلك فقال : ان هذا حمد الله ، وهذا لم يحمد الله . ويقال : ان الأصل في ذلك ما ذكره وهب في كتابه في بدء الخلق : ان أبانا آدم صلوات الله عليه كان مصوراً من فخار ، فلما نفخ الله تعالى فيه الروح وجعله بشراً عطس . فقال له : قل الحمد لله . فقالها. فقال له : يرحمك الله ، أو يرحمك ربك .

ومعنى حمد الله عند العطاس ، ان العطاس دفع للأذى من الدماغ الذي فيه قوة الذكر والفكر ، ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس والحركة وسلامتها تكون سلامة الأعضاء ، والتوصل بكل شيء منها إلى ما خلق له . فإن تيسر ذلك فإنما هونعمة جليلة ، وفائدة عظيمة . فلا أقل من أن نعرف قدرها بالحمد لله عز وجل . وفيه مع ذلك اعتراف له بالخلق والتدبير وإضافة ما يقدر منه اليه ، لا إلى الطباع كما يقوله الملحدون . فكان مما تحق المحافظة عليه هذا المعنى .

وإذا عطس فحمد الله عز وجل ، فإن اتبع ذلك ، الصلاة على المصطفى ﷺ فحسن. لأنه لو يعلم سنة الحمد عند العطاس إلا من جهته وعلى لسانه . فإن قضى حقه في ذلك الموضع بالصلاة عليه كان ذلك أحسن ، وأولى به من أن يغفل عنه . وإذا حمد العاطس ربه عز وجل كان تشميته أن يقال : يرحمك الله . فإذا قيل له ذلك ، فقد جاء عن النبي ﷺ انه كان إذا عطس ، فقيل له : يرحمك الله قال : يهديكم الله . وجاء : يهديكم الله

---

(١) ورد في صحيح البخارى الجنائز ٢ .

ويصلح بالكم . وجاء انه أمر العاطس والمشمت بما قلنا . وقيل : إنما قال ذلك ليهودي فأسلم ، فما قيل بعد ذلك .

وجاء عن ابن مسعود – رضي الله عنه – : يغفر الله لك أو لكم . وتقدير العاطس ، إذا شمت كتقدير من دخل مجلس رجل فسلم عليه . فكما انه يؤمن لا السلام عليه فكذلك المشمت يؤمن بأن يجيب عن التشميت بمثله .

فان قيل : فإن رد السلام سلام ، فلم لا كان جواب التشميت كالتشميت؟

قيل : لأن السلام كلام الإيمان وجواب الإيمان إيمان . وتشميت العاطس دعاء له ، ومن دعا له بدعاء فأجاب ، لم يؤخذ عليه أن يدعو بنفس ما دعي له به . وإنما كان دعاء التشميت ما ذكرو ، كان أنواع البلاء والآفات كلها مؤخذات يؤاخذ الله تعالى بها عباده. وإنما تكون المؤاخذة بالذنوب . فاذا حطت مغفورة ، وأدركت العبد رحمة الله تعالى ، لم تقع المؤاخذة ، فلهذا قيل للعاطس : يرحمك الله ، أو يغفر الله لك . أي جعل ذلك لك لقدوم السلامة والصحة لك.

وقد يحتمل أن يكون التشميت وجوابه كالسلام ورده . ويحتمل أن يكونا جميعاً سنتين ، لأن التشميت دعاء ، فهو كالدعاء للمريض ، ودعاء التهنئة بالولد . وليس جواب ذلك بفرض . والسلام كلام إيمان فاقتضى رداً ، لأن ترك الجواب عنه يوهم المخالفة . وإذا عطس رجل في الصلاة فقال : الحمد لله جاز . فان سمعه من ليس في صلاة قال : اللهم ارحمه ، ولا يقول : يرحمك الله . لأن هذا خطاب ، ولا يخاطب من لا يخاطب . فأي واحد من هذين قال له . فاذا فرغ أجابه . وإذا سمعه من هو في صلاة سكت عنه حتى يفرغ ثم يسمته . وإن قال وهو في الصلاة : اللهم ارحمه ، أو اللهم اغفر له ، جاز. وإن قال : يرحمك الله وعلم ان ذلك لا يصلح في الصلاة فسدت صلاته . وإن ظن انه يصلح فيها لم يفسد ، ويشمت العاطس إذا حمد الله تعالى ثلاث . فاذا جاوزها لم يشمت وذلك من الزكام .

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لرجل شمت عاطساً عنده ثلاث مرات فلما أراد أن يشمته في الرابعة قال له : دعه ، فانه مصوك .

فان قيل : فلم لا كان المزكوم بالدعاء له أولى ؟ قيل له : هو بالدعاء أولى ، إلا ان دعاء المرضى شفاك الله وعافاك الله . وأما تشميت العاطس فهو دعاء لدوام الصحة ، لا دعاء لدفع المرض . فلذلك لم يكن المزكوم فيه نصيب والله أعلم . ولا ينبغي للعاطس إذا عطس بحضرة قوم أن يخفي حمد الله عز وجل ، لأن نعمة الله تعالى عليه ظهرت لهم ، فلا يحسن أن يخفي عنهم شكره ، ولأنه يحرم بذلك نفسه دعاءهم له . فان كان إنما يخفي الحمد لئلا يشمت ، فذلك أسوأ وهو نظير من يدخل على قوم فلم يسلم عليهم أو يخفي السلام لئلا يسمع فيرد عليه . روى ان رسول الله ﷺ قال: (يحب الله العطاس ويكره التثاؤب ، فاذا عطس أحدكم فقال : الحمد لله ، فحق على من سمعه أن يقول : يرحمك الله)[1] .

فأما التثاؤب فانما هو من الشيطان ، فاذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع . فان أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان . ومعنى هذا ان الشيطان يعجبه التثاؤب لأنه امارة الكسل وثقل الأعضاء . فاذا رأى الشيطان ذلك من أحد طمع في أن يكون منه النوم أو ترك العبادة ، فذلك ضحكه والله أعلم .

وروى ان رجلاً عطس عند رسول الله ﷺ : الله أكبر . فقال النبي ﷺ : الله أكبر وعطس آخر فقال : الحمد لله على كل حال . فقال رسول الله ﷺ : يرحمك الله . قال يحيى بن أبي كثير يدل ان شمت ذلك له ، لأنه لم يوافق السنة ، وشمت هذا لأنه وافق السنة .

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله رب العالمين وليقل له : يرحمنا الله وإياك ، وليقل هو : يغفر الله لنا ولكم . وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا شمت يقول : يرحمنا الله وإياك وإياكم .

وهذا إذا قيل له : يرحمك الله ، فيقول : يرحمنا الله وإياك . وقال سالم : لا تدع لإنسان بدعوة إلا بدأت بنفسك ، فاذا حمد الله عند العطاس ، قيل : يرحمنا وإياك .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الأدب ١٢٥ ، ١٢٨ .

وقال ابراهيم : إذا عطس أحدكم فليسمعنا الحمد حتى نشمته . وقال : إذا شمت أخاك فقل : يرحمك الله تعالى . فان معه الحفظة كما انك لو سلمت على رجل لقلت : السلام عليكم ، كان أحسن من أن تقول : السلام عليك ، وقد يفترقان لأن التشميت للعاطس ، ولا حظ للملك فيه ، والتسليم للصلاة ، والملك من أهل الصلاة ، وتستحب الصلاة على رسول الله ﷺ عند العطاس . عطس رجل عند ابن عمر رضي الله عنهما ، فقال : الحمد لله رب العالمين فقال ابن عمر : لو أتممتها ، فقلت : والسلام على رسول الله .

ولا يشمت المزكوم ، لأن رجلاً عطس عند النبي ﷺ فقال له : رحمك الله . ثم عطس الثانية فقال النبي ﷺ : (هذا رجل مذكوم)[1] . وإذا لم يشمت المزكوم فالمتعطس كذلك ، بل أولى ، وإنما تشميت من عطس ، لأن عله ، ومن غير اختلاف لأن الأخبار في ذلك جاءت .

وفي ادب العطاس : روى ان رسول الله ﷺ كان إذا عطس حمر وجهه . وروى خفض صوته . وقال أبو موسى كان اليهود يأتون النبي ﷺ فيتعاطسون عنده رجاء أن يقول : يرحمكم الله ، فيقول ، يهديكم الله ويصلح بالكم . فان قيل : قد شمتهم وهم يتعاطسون ، قل : قد يخفى عليه انهم تعاطسوا ، وقد يعلم ذلك ، فلا يحب إظهاره لهم بترك التشميت تألفاً لهم . ولأن يقولوا : إنما لم يشمتنا لأنا لم نكن من أهل دينه .

وعن الزهري رضي الله عنه يكره شدة عطاس الرجل ورفع صوته في تثاؤبه في المسجد . ونهى مجاهد رضي الله عنه عن الإعلان بالتثاؤب والعطاس .

وقال عبد الكريم بن أبي مالك يكره أن يرفع الصوت عند العطاس ، والتثاؤب والتنخم ومطه بقوله يا غلام ، وهو الذي جاء في العطاس من خفض الصوت ، يحتمل انه كان شمته ، ولم يكن عمداً ، والناس في ذلك متفاوتون . وقد يجوز أن يفضل الباب ،

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الأدب ٢٠ .

فيقال : من كان في رأسه ثقل وشدة ، فعطس ، فشدد عطاسه ، ورفع صوته ليعين بذلك عن انتفاخ شدقه لم يكن في ذلك ما يكره . وإن أراد برفع الصوت التلعب ، وإرعاب بعض السامعين كره ذلك .

في العاطس إذا حمد الله : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إذا عطس الرجل فقال : الحمد لله ، قالت الملائكة : رب العالمين . وإذا قال : رب العالمين . قالت الملائكة : يرحمك الله .

في التثاؤب : قال رسول الله ﷺ : (إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ، فإن الشيطان يدخل)[1] . ومعنى هذا انه أعلم انه إذا مد النفس فقد فغر فاه لم يؤمن أن يمتد معه شيء يكون في الهواء ، فيدخل فيه فيتأذى بذلك . فسمى ما كان من ذلك شيطاناً ، لأنه مؤذي ، يدخل على الإنسان منه ما يكرهه كالشيطان ، كما يقال للرجل الحسن الكريم ملك . وقال النبي ﷺ (يطلع من هذا الفج رجل بوجهه مسحة ملك)[2] فأطلع جرير . وإنما قال بوجهه مسحة ، ذلك لأنه كان حسناً صبيحاً ، إلا انه كان هناك مسح بالحقيقة والله أعلم .

وينبغي إذا عطس العاطس أن يتأنى حتى يسكن ما به ثم يشمتوه ، ولا يعاجلوه بالتشميت . وإذا عطس الخاطب وقال : الحمد لله ومر في خطبته لم يشمت ، وإن وقف شمتوه . وإذا عطس أحد القوم فحمد الله تعالى جده ، شمت إشارة . وقيل يشمت بكلام . وإذا علم من رجل يكره أن يشمت ، ويرفع نفسه عن أن يتأسف ، بذلك لم يشمت لا إجلالاً له بل إجلالاً للتشميت عن أن يرهل له من يكرهه ، قال الله عز وجل فيما حكاه عن نوح النبي صلوات الله عليه انه قال لقومه : ﴿ أرأيتم إن كنت على بينة من ربي وآتاني رحمة من عنده ، فعميت عليكم ، أفلزمكموها وأنتم لها كارهون ﴾[3] .

فان قيل : إذا كان التشميت سنة ، فلم تترك السنة بكراهية من يكرهها؟

---

(١) ورد في صحيح مسلم الزهد ٥٦ - ٥٩

(٢) ورد فى مسند الإمام احمد بن حنبل ج ٤ ، ٣٦٠ ، ص ٣٦٤ .

(٣) هود : ٢٨ .

قيل : هي سنة لمن أحبها ، وليس بسنة لمن كرهها . لأن من يرغب عن الخير رغب الخير عنه . وإن كره رجل أن يسلم عليه عند اللقاء لم يسلم عليه لما وصفنا . كما انه إذا مرض فكره أن يعـــاد لم يعد . وإن أوصى محتضر بأن لا يصلي عليه إذا مات صلى عليه ، لأن الصلاه عليه شفـاعة له . وهو إذا أسرف على نفسه بأن أوصى أن لا يصلي عليه أحوج إلى الشفاعة له منه إذا لم يوص به . وأما السلام فتحيــة ، والتشميت مثله . ومن كره التحية لم يحيى، كما ان من كره الزيارة لم يزر والله أعلم .

ولأن الصلاة عليه ودفنه واجبان بايجاب الله تعالى وفرضه ، فلا يعمل بوصيتـــه في إبطالها والله أعلم .

* * *

السادس والستون من شعب الايمان

وهو باب في مباعدة الكفار والمفسدين والغلظة عليهم

قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ﴾[1] . وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة ﴾[2] . وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة ﴾[3] إلى قوله : ﴿ تسرون اليهم بالمودة وإنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم ، ومن يفعله منكم فقد ضل سواء السبيل ﴾[4] . وقال : ﴿ إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ، ومن يتولهم ، فأولئك هم الظالمون ﴾[5] . وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا آباءكم واخوانكم أولياء إن استحبوا الكفر على الإيمان ﴾[6] . وقال : ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ، إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾[7] وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء ، واتقوا الله إن كنتم مؤمنين ﴾[8] . وقال : ﴿ المؤمنين والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾[9] . وقال : ﴿ المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ﴾[10] . إشارة أن لا ولاية بين المؤمن والمنافق .

وقال النبي ﷺ : (لا تراءى ناراهما – يعني المسلم والمشرك)[11] أي لا ينبغي أن

---

(١) التوبة : ٧٣
(٢) التوبة : ١٢٣
(٣) الممتحنة : ١
(٤) نفس الآية السابقة
(٥) الممتحنة : ٩
(٦) التوبة : ٢٣
(٧) المائدة : ٥١
(٨) المائدة : ٥٧
(٩) التوبة : ٧١
(١٠) التوبة : ٦٧
(١١) ورد في ستن ابي داود الجهاد ٩٥ .

يكون المسلم بقرب الكافر فيرى هذا نار ذاك نار هذا . وقال عمر رضي الله عنه : اجتنبوا أعداء الله اليهود والنصارى في عيدهم يوم جمعهم . فإن السخط ينزل عليهم فأخشى أن يصيبكم ، ولا تعلموا رطانتهم فتخلقوا بخلقهم .

وقال الله عز وجل : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك ، فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ، ويحذركم الله نفسه ، وإلى الله المصير ﴾ (١) . وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودوا ما عنتم ، قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر ﴾ (٢) وقال: ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها ، فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم ﴾ (٣) . وقال : ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ﴾ (٤) . وقال : ﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ (٥) وقال : ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ، إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً ﴾ (٦) وقال : ﴿ ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ، فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا ﴾ (٧) . وقال : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ﴾ (٨) إلى آخر السورة .

فدلت هذه الآيات وما في معناها ، على ان المسلم لا ينبغي له أن يواد كافراً ولو كان أباه أو ابنه أو أخاه . ولا يقاربه ولا يجزيه في الخلطة والصحبة مجرى مسلم منه وإن بعد. ويجتهد في أن لا يكون من قلبه ولحظة ولفظة بالميل اليه نصيب ، ويكون عليه أشد منه على قاتل أبيه أو وليه . فإنه إن كان ممن يؤمن بالله ورسوله فبالحري انه إذا فكر في أنه متكلم في الله عز وجل بما لا يرضاه الله تعالى ، ويكذب رسوله ويتكلم فيه بما أجل الله قدره عنه أن يكون ذلك أشد عليه من أن ينــاله في نفسه أو في والده ، أو في ولده بما

---

(١) آل عمران : ٢٨
(٢) آل عمران : ١١٨
(٣) النساء : ١٤٠
(٤) الانعام : ٦٨
(٥) النساء : ١٠٥
(٦) النساء : ١٠٧
(٧) النساء : ١٠٩
(٨) المجادلة : ٢٢

يكره ، فالله تعالى أولى به من نفسه ، ومن أبيه وأمه وولده ، والتي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . ولهذا قال عز اسمه : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر، يوادون من حاد الله ورسوله ، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم ﴾ [1] . فينبغي له إذا كان الأمر على ما وصفت أن لا يزور الكافر إلا أن يألفه بذلك على الإسلام . وذلك بعد أن ظهرت له امارات مثله اليه ، ولا يعوده إذا مرض إلا أن يرجو تآلفه على الإسلام .

كما جاء عن النبي ﷺ انه عاد يهودياً فوجده يماته ، فدعاه إلى الإسلام فقال له أبواه أبلغ أبا القاسم فأسلم ، فقام رسول الله ﷺ وهو يقول: (الحمد لله الذي أنقذه من النار)[2] أو يكون له جار فيكون بينه في عيادته مراعاة حق الجار الذي عظمه رسول الله ﷺ ، لا يشغل القلب به والتوجع له فيما حل به . وإذا دخل عليه لم يدع له بالعافية إلا أن يقر به بالهدى فيقول : شفاك الله وهداك وأقامك مهدياً في عافية . وما أشبه ذلك . ولم يشر عليه بما يرى أنه ينفعه إلا أن سأله عنه . فان سأله عنه لم يغشه . وأخبره بما عنده لا على انه يتخير عليه ، ولكن على انه ائتمنه ، فلا يجوز له أن يخونه ، لأن الله عزوجل يقول: ﴿ فان أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي اؤتمن أمانته ﴾ [3] .

وقال النبي ﷺ : (علامات المنافق ثلاث : فذكر منها إذا اؤتمن خان)[4] وحرام عليه أن يشهد جنازته أو يقوم على قبره إذا لم يكن ذا قرابة منه . قال الله عز وجل في المنافق : ﴿ ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ، ولا تقم على قبره ، إنهم كفروا بالله ورسوله ﴾ [5] . ولا ينبغي له إن مات وهو ضعيف الحال أن يعين في جهازه إلاأن تكون له صنيعة بمكانه قدمها في حياته أو لوارثة فيعنه بما يعلم انه محتاج اليه ، لإسقاط المستة فيما مضى عن نفسه . فأما على الوجه البر والصلة فكلا . وإذا أعال فلا ينبغي له أن يعطيه من لباسه وكسوته . فان فعل فلا ينزع له ثوبه الذي هو لابسه .

---

(١) المجادلة : ٢٢

(٢) ورد في صحيح البخاري الجنائز ٨٠ .

(٣) البقرة : ٢٨٣

(٤) ورد في صحيح مسلم الإيمان رقم ١٠٨ .

(٥) التوبة : ٨٤

فأما ما جاء عن النبي ﷺ انه أعطى عبد الله بن سلول رداءه ليكفن فيه أباه ، فغير هذا . لأن ابن عبد الله كان مسلماً . فلما مات أبوه حضر النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، اعطني رداءك أكفن فيه أبي . فأعطاه رعاية لحقه أو استطابة لقلبه ، وتأكيداً في الإسلام لنبيه .

وقيل فعل ذلك لحق كان لأبيه قبل ، فأراد أن يجزيه بعد موته وإن كان من ذكرنا المريض أو الميت ذا قرابة منه . فجائز له أن يشهده على ان تعظيم من حق الرحم ما عظمه الله تعالى جده لأجل وجه سؤاله ويغسله ويكفنه ويواريه . وينجي عن قلبه . وجد إن أحسن به عليه ، ويذكر انه كان عدواً لله تعالى ولرسوله ﷺ ، وقد نقصه الله وأجاره إلى ما يستحقه .

أذن رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه في غسل أبي طالب لما مات ، ومواراته . ولا يقعد عليه ما شاء .

وأما إذا افتقر في حياته ، فاحتاج إلى أن يعوضه غيره ، فعلى ولده المسلم أن ينفق عليه إن كان قادراً على ذلك . وكذلك على الوالد المسلم هذا في ولده الكافر . وأيهما ملك الآخر عتق عليه . وإن قتل الكافر ولده المسلم لم يقتل به . وإن قذفه لم يجلد له . وهذه احكام وفرائض وحدود شرعها الله تعالى تعظيماً لحق الولاد والرحم ، فهي مقام طاعة لا شفقة على من يرجع نفعها اليه . فأما ما نهى عنه ، أو لم يفرضه ، فاجتنابه أولى ، لأنه إذا أوقع لم يقع إلا وداد أو شفقة . وقد بينا انه ليس لمسلم أن يواد كافراً .

ولا ينبغي لمسلم إذا لقي كافراً في طريقه أن يتنحى عن الطريق بل يضيق الطريق عليه وينحيه إلى أرذله وأشده.

روى عن رسول الله ﷺ انه قال : (إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدأوهم بالسلام ، واضطروهم إلى ضيقه) [1] . ولا تبدأوه بالسلام ولا تصافحنه . فان مد الذي يده اليك ، أعطه يده في كمه . فان مدها عارية لم يطل حبسها في يده . ولم ينتظر من أن يكون هو الشارع ليده ما ينتظره في مثل ذلك من المسلم .

---

(١) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة المقدمة ١٠ ، رقم ٩٢ .

وإن رأى على وجه كافر كافر أو ثوبه قذاة لم يمطها عنه ولا يقدمه على نفسه في طريق ولا مدخل ولا مخرج ، ولا يرفع مجلسه ، ولا يلقي له وسادة بيده ، ولا يرفع له مسعراً ، ولا يعينه على الركوب ولا يقوم له في مجلسه إذا رآه تهيئاً له ، ولا يخاطبه إلا بما يخاطب به من لا يهاب ، إلا أن يكون أتاه في هذا كله . ولا يشمته إذا عطس ، وإن حمد الله ، إلا أن يقول له هداك الله وأصلح الله حالك ، أو أصلحك الله .

ولا يهدى إلى الكافر ما إلا جزاء أو تآلفاً ، ولا يضيفه فيطعمه من طعامه ، ولا سيما إذا كان جائعاً ، وليس ذلك كالتصدق عليه من النسك ، لأن ذلك شيء أخرج من الملك لوجه الله . والإضافة يراد بها وجه الضيف ، فان قدم اليه شيئاً وهو شبعان لا يحتاج اليه فذلك أخف ، وإن قدمه اليه وهو جائع من صومه ، ففطره عليه وأكله ليصوم عليه ، فذلك يغلظ ، وبالكراهية حق لأنه إعانة على الباطل . ولا يعيره ثوباً ليشهد الكنيسة منه أو البيعة ، أو موقد النار ، أو يقرأ فيه المحرف من كتاب الله ، أو المفترى عليه . ويعمل ما عنده انه صلاة ، ولا قلماً ولا مداداً ليكتب به الباطل . وإن استضافه الكافر فلم يحسن منه بمكانه ، فهو بالخيار . وإن أجابه ليأكل من طعامه فيقتص بذلك من ماله فجائز . وإن رده لئلا يكون باسطه ، فذلك جائز . وإن دعاه الكافر إلى وليمة ، فان كان جاراً نظر . فان كان النكاح نكاحاً يقر عليه إذا أسلم ، فله أن يحضر وليمته . وإن كان نكاحاً لا يقر عليه إذا أسلم فلا يحضر وليمته ، وإن كان تعمداً فلا بأس إن لم يحضره بحال. ولا ينبغى للمسلم أن يزور الكافر إذا قدم من سفره إلا أن يكون جاره ولا أن يهنئه بفصحه بحال ، ولا بالنيروز والمهرجان ، ولا أن يتابعهم على تعظيم ما يعظمونه من هذه الأوقات . ولا ينبغي للامام أن يسامح أهل الذمة في الزنانير ، ولا يعقدوها على أوساطهم . ولا في الخيل فيركبوها أعرابها وعجمها سواء. ولا في الرقيق المسلمين فيفتنوهم وينهاهم عن أن يتزيوا بزية المسلمين في ملابسهم ، ولا يجعل لهم إلى إفشاء كفرهم، واسماعهم المسلمين مقالاتهم سبيلا ، وينهى المسلمين عن الإصغاء اليهم والاستماع إلى ذلك منهم، إلا أن يحتاج مسلم مشركاً ، ويجادله رغبة في إسلامه ، ولا يمنع من ذلك .

ولا ينبغي لمسلم أن يبتع من مشرك خمراً ولا خنزيراً، ولا كتاباً فيه كفراً أويتحرف وكتاب محرف من كتب الله عز وجل . والبيع في ذلك باطل مفسوخ ، إلا الوبر فانه إن

كان فيه على ما هو عليه أو مكسوراً منعه من جنس المنافع المطلقة ، ولم يكن غنياً يحيبه ، فالبيع فيه ماض إلا انه من المشرك مكروه ، ولا يبتع المسلم من الكافر عصيراً يرى انه يجده خمراً ولا من الكافر سلاحاً ، فان فعل فالبيع مفسوخ . ولا ينبغي لمسلم أن يقود أباه الأعمى إلى الكنيسة أو البيعة أو موقد النار . فان كان أبوه في بعض هذه الأماكن ، وأراد الرجوع فله أن يقوده إلى بيته ومنزله . وهذا إذا قاده إلى هذه المواضع ، فيعمل ما يرون انه صلاة وعبادة . فان كان له فيها شغل يحل الذهاب اليه ، فله أن يقوده ليبيع فيه حاجته .

ولا ينبغي للمسلم أن يؤاجر نفسه أو دابته كافراً في حمل خمر أو خنزير أو عنب يعصر خمراً فان أجره نفسه فيما يحل ، وهو محتاج إلى ذلك فلا بأس وإن كان له مندوحة عنه فليجتنبه ، وبعض ذلك شر من بعض . فانه إن أجره نفسه مشاهدة أو مشابهة ، فذلك أحق بالكراهية من أن يؤجره نفسه في عمل يعمله له يوماً أو يومين أو أقل ، ثم يتركه . وإن أجره نفسه في سياسة دوابه ، فهو خير من أن يؤاجره نفسه في خدمة بدنه ، لأن دابة الكافر خير من الكافر . ومن هذا الباب مجانبة الظلمة .

وجاء عن رسول الله ﷺ انه قال : (ما بعث الله تبارك وتعالى من نبي إلا كان بعده خلفاً ، يقولون ما يفعلون ، ويفعلون ما يؤمرون ، وسيكون بعدي أمراء يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون .

قالوا . كيف نصنع يا رسول الله ؟ قال : من اعتزلهم سلم منهم ونجا ، ومن كان معهم هلك) [1] .

وعنه ﷺ قام خطيباً ، فقال : (الا اني أوشك أن أدعى فأجيب ، وليأتكم بعدي عمال يقولون ما يفعلون ، ويعملون ما يعرفون ، فطاعة اولئك طاعة ، فيلبثون بذلك دهراً ، ثم يليكم عمال من بعدهم يقولون : ما لا يعملون ، ويعملون ما لا يعرفون ، فمن ناصحهم ووازرهم ، وشد على أعضادهم ، فأولئك الذين هلكوا وأهلكوا . قالوا: فصف

---

(١) ورد في سنن النسائي البيعة ٣٢

لنا ما نصنع إن أدركنا ذلك ؟ قال : خالطوهم بأجسادكم ، وقاتلوهم بأعمالكم ، واشهدوا على المحسن منهم انه محسن ، وعلى المسيء منهم انه سيء والله أعلم) [١] .

ولا ينبغي للمسلم أن يقبل هدية مشرك ، لأن النبي ﷺ رد هدية مشرك ، وقال : (انا لا نقبل زبد المشركين) [٢] . ويحتمل أن يكون ذلك ، لأن الهدية تعلق بالقلب فتميله نحو المهدى ، ولأنها في الثروة تقتضي المكافأة . فاذا وقع التهادي بين المسلم والكافر صار ذلك من جوالب الردة ، ولا ينبغي للمسلم أن يواد كافراً .

ويحتمل ان يكون الزبد اسماً للعطية أن يصدر من المعطى عن ظاهر لا حقيقة له ، فيكون كالزبد على ظاهر الماء لا أصل له . وإنما هو طاف فوقه . وسمعت من يسمى الكلام الذي لا حاصل له زبداً ، ويذهب به إلى قول الله عز وجل: ﴿ فأما الزبد فيذهب جفاء) [٣] أي أنه لا فائدة فيه ولا معنى له .

ولا ينبغي للمسلم أن يفشي إلى كافر سراً لأنه عدو الله تعالى، وانه خائن لله ورسوله ولنفسه ، فلا ينبغي له أن يأمنه . فان كان ذلك من أمر دار الإسلام أو جيش المسلمين ، أو إمامهم ، أو عامتهم ، فهو أدهى وأمر . ولا ينبغي للمسلمة أن تنكشف للكافرة ، فترى منها ما لا يحل للرجل الأجنبي أن يراه ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ [٤] ولا أن يضمن عن ذمي جزية ، ليخفف عنه بضمانه ، أو يدفع به صغاراً عنه ، ولا أن يكفل نفسه لئلا يحتسب . فأما ان دفع عنه ظلماً يراد به ، فذلك من حقوق العهد،وليس من الود والإشفاق بسبيل. وإذا أراد المسلم نزول سكة أوحانوت، فليعلم جيرانه ، ويتحرى أن لا يكون جاره كافراً ، وينأى عنه ما أمكنه . لقول النبي ﷺ : (لا تراءى ناراهما) [٥] . فان حدث له جار كافر فلا بأس عليه ان أقام موضعه . ولا ينبغي لفعلة المسلمين وصناعهم أن يعملوا للمشركين كنيسة أو بيعة، أوصليباً أومنبراً. فأما غزل الزنار ونسجه فلا بأس به ، لأن ذلك صغار لهم .

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في سنن ابي داود الامارة ٣٥ ، وقد ورد على النحو التالي (اني نهيت عن زبد المشركين) .
(٣) الرعد : ١٧ (٤) النساء : ١٠٥
(٥) ورد في سنن بي داود الجهاد ٩٥ .

ولا ينبغي للامام أن يأذن لذمي في إحياء شيء من موات دار الإسلام، ولا أن يقطعه معدناً من معادنها . فاذا اتخذ الإمام سياقاً أو جلاداً ، فلا يجعلنه من المشركين، ثم يسلطه على المسلمين ، فانه يتشفى منهم بما ينالهم به ، وذلك صغار بالمسلمين . فينبغي لإمامهم أن يصرفهم عنه ، ولا ينبغي إذا ظهر للمسلمين نفاق قوم أن يجادل فريقاً منهم فريقاً عنهم ليحموهم ، ويدافعوا عنهم ، فان هذا قد وقع على عهد النبي ﷺ ، ففيهم نزل قول ﴿ ولا تكن للخائنين خصيماً ، واستغفر الله ، إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ [١] . وقوله تعالى ﴿ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ، إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً . يستخفون من الناس ، ولا يستخفون من الله وهو معهم ، إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطاً ﴾ [٢] . معنى قوله عز وجل ﴿ ويقولون طاعة فاذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول ﴾ [٣] والنهي عن المجادلة والمخاصمة في هذه الآية ، وإن كان للنبي ﷺ لفظاً ، فالمراد به : الذين كانوا يفعلونها من المسلمين دونه ، لوجهين : احدهما انه عز وجل ابان ذلك بما ذكره بعد ، بقوله ﴿ هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا ، فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة ﴾ [٤] . والآخر : ان النبي ﷺ كان يتيماً بينهم حكماً فكان من يعتد ، يعتذر اليه ، وهو لا يعتذر لأحد إلى غيره. فصح ان الذمي وإن كان له لفظاً فليس له قصداً ، لكن لغيره والله أعلم .

ولا ينبغي للمسلم أن ينظر في كتب المشركين ، وما الفوه من آرائهم ، وأبدوا به من مقالاتهم ، وهجنوا به مذاهب غيرهم ، قبل أن تحكم قواعد دين الله تعالى ، ويرسخ في علمه ، ويستبصر بأصوله وحججه . فيكون نظره في أعدائه ، وأعداء رسله صلوات الله عليهم ، بعد ذلك مقروناً بما يريه الله تعالى عند الهجم عليها من فضائحها وعوراتها وقبائحها ، فيميز المناقضات ، ويبين الشبهات ، ولا يترك دعاويهم وشرحهم أقوالهم منازل الحجج ، فيعتمدها اعتماد ما قد يرى وضح الحق فيه ، وقام دليله. ولا يقبل تشيعهم على من يخالفهم قبول من يرى انهم هم المحقون وغيرهم المبطلون . فان أكثر من اغتر بقول الفلاسفة وهلك بكتبهم ، إنما أتي من قبل انه افتتح بها، فسمع ما يسمع من آرائهم قبل أن يكون

---

(١) النساء : ١٠٥
(٢) النساء : ١٠٧
(٣) النساء : ٨١
(٤) النساء : ١٠٩

له بدين الله تعالى علم قليل ، أو كثير ، أو بآياته وبيناته وحججه الباهرة القاهرة . وبغير يسيره وخطيره ، فلا تسموا بالحكمة وسماهم الناس بها ، وظهرت لهم في علم الأبدان وغيرها آثار كثيرة ، يأتون فيها بالفضل والبراعة ، فظن ان منازلهم في علم النبأ العظيم الذي هم عنه معرضون . وللأمر الكاتف الجسيم الذي هم فيه متحيرون كمنازلهم فيما أدركوه ووفقوا له فأصابوه ، فقبلوا قولهم تقليداً بلا استبصار ، وتعظيماً لهم من غير نظر واعتبار . فضلوا عن الصواب ، وأخطأوا سبل الرشاد . وهو عليهم قول الله تعالى ﴿ ذلك هدى الله يهدي به من يشاء ، ومن يضلل الله فما له من هاد ﴾ [1] . وأيما مسلم جلس إلى بعض من حقت عليه الضلالة ، فسمعه يظهر الكفر والاستهزاء بآيات الله ، فحرام عليه أن يقضي عنه ويسامحه بترك الإنكار عليه ، بأن كان لذلك أهلاً . فإن كان يقصر عن ذلك ، فإن يرفعه إلى الامام . أما الوالي والقاضي وأكبر علماء المسلمين في بلده ليزجره ، يعمل به مايستحقه . وإن لم يقدر على شيء من ذلك فليفارقه ، ولا يقم عنده ، وهو غمه في طغيانه ، وتأبيط بالباطل من لسانه ، قال الله عز وجل : ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفره بها ﴾ [2] الآية إلى آخرها . وقال : ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ﴾ [3] .

وهذه الآية مكية . وكان النبي ﷺ بمكة لا يطيق مدافعة المشركين ، فلهذا — والله أعلم — قصر فرضه عن الاعراض دون ما زاد عليه ، ومن لم يفعل شيئاً مما ذكرنا ، ولاهو أنكر ولا رفع الأمر إلى من يغيره ، ولا قام فاعتزل ، بل لزم مكانه يسمع ما يجري فيه من الباطل فلا يعتنى به ، ولا يجد في قلبه منه ما يهزه ويزعجه ، كان ممن قال الله عز وجل ﴿ إنكم إذاً مثلهم إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً ﴾ [4] . ونعوذ بالله من هذه الحال ، وبالله التوفيق .

فصـــل

والفساق في كثير من المعاني التي سبق شرحها كالكفار ، فلا ينبغي لعــدل أن يلاين فاسقاً ، لأن ملاينة العدل الفاسق ، تجسر الفاسق وتخذل العدل . فلا ينبغي له أن يـذل

---

(١) الزمر : ٢٣ (٢) النساء : ١٤٠
(٣) الانعام : ٦٨ (٤) النساء : ١٤٠

نفسه ويعز فاسقاً ، كما لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه ويعز كافراً ، ولأن العـــدل إذا لاين فاسقاً لا لغرض صحيح ، فإنما يغض في حق العدالة لا في حق نفسه ، وليس له هذا كما ان المسلم إذا لاين كافراً ، لا عن عذر أو ضرورة إلا لغرض صحيح ، فإنمـــا يغض في حق الإسلام لا في حق نفسه ، ولم يجز ذلك له ولا وسعه . ومن ملاينة العدل الفاسق أن يراه مجاهراً بفسقه وهو يقدر على ردعه فلا يردعه لحرمة عنده ، انه يرعاها له . وهذا كثير ، لأنه بيع الدين بالدنيا ورفض الأمانة ، ودخول في جملة أهل الخيانة ، والله عزوجل يقول: ﴿ لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون ﴾ [1] ، وما بقي من القول في هذا فسيأتي في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

فصـــل

فأما ما جاء عن بعض المتقدمين ان المسلم يعزي المسلم إذا مات أبوه النصراني ، فيقول له : أعظم الله أجرك وخلف عليك . ويقول للنصراني إذا مات ابنه : اخلف الله عليك ولا نقص عددك . فإن وجه قوله في تعزية المسلم بالأب النصراني بين ، لأنـه إن لم يحزن عليه حزن له ، وحزنه له إيمان بالله عز وجل . فيجوز أن يقال له : أعظم الله أجرك لهذا . ويقال : خلف الله عليك . فمعناه : رزقك الله ولداً مكان الذي سلبك ، ولا نقص لك عدداً . أي فعل بك ما سألت فلا ينقص عددك بالذي أخذه . وهذا ليس دعاء أن يكثر الكفار ، لأن وفور عدده ليس يكون بأن يكون ولده على دينـــه . ومعنى هذا القول أن يكون الدعاء له ، على رتبة الدنيا . فإن أصل التعزية انهـا دعاء . فإذا لم يكن ان يدعى للكافر بحسن المآب دعي له بشيء من متاع الدنيا ، فيكون حق جواره ، أو حق آخر ، إن كان له قد قضى بذلك ، والله أعلم .

---

(١) الانفال : ٢٧

السابع والستون من شعب الايمان

وهو باب في إكرام الجار

قال الله عز وجل : ﴿ وبالوالدين إحساناً ، وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل ﴾ [١] . فقيل في التفسير : الجار ذا القربى ، الجار الملاصق . والجار الجنب البعيد عن الملاصق . والصاحب بالجنب الرفيق في السفر . فقال النبي ﷺ : (ما زال جبريل يوصيني بالجار ، حتى خشيت انه يورثه)[٢]. وروى (حتى ظننت انه سيورثه) [٣] .

وقال ﷺ : (لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه) [٤] . والنبي ﷺ قال : (لا تحقرن من المعروف شيئاً ، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق . وإذا عملت مرقة فأكثر ماءها واغرف لجيرانك) [٥] .

وقال ﷺ : (لا يشبع الرجل دون جاره) [٦] . وقال : (يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة) [٧] ومن هذا الباب إكرام الجليس، قال ابن عباس رضي الله عنهما : إكرام الناس على جليسي . وقال عمرو بن العاص : من إكرام الناس على من جليسي الذي يتخطى الناس إلي سيجبرني وكان لا يرفع ركبته عن جليسه ، ولا يخص

---

(١) النساء : ٣٦
(٢) ورد في صحيح البخاري الأدب ٢٨
(٣) ورد في سنن ابن ماجة الأدب ٤ .
(٤) ورد في صحيح البخاري الأدب ٢٩ .
(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٥ ، ص ١٤٩ ، ص ١٥٦ ، ١ ، ص ١٦١ .
(٦) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل ج ١ ، ص ٥٥ .
(٧) ورد في صحيح البخاري الهبة ١ الأدب ٣٠ .

بوجهه أحد يعطى كل رجل منهم وجهاً . وقال ابن شهاب : كنت مع سعيد بن جبير ، فأتاه ناس حتى عظمت الحلقة ، فبدا له أن يقوم . فقال : انكم جلستم إلي ، وبدت لي حاجة ، أفتأذنون لي أن أقوم اليها ؟ قالوا : نعم . قال : ولو كنت أنا الذي جلست اليكم لم أستأذنكم . وروى عنه ﷺ انه قال : (من أغلق بابه دون جاره مخافة على أهله وماله فليس بمؤمن . وليس بمؤمن من لا يأمن جاره بوائقه . أتدرون ما حق الجار ؟ إذا استعانك أعنه ، وإذا استقرضك أقرضه ، واذا افتقر تحدث اليه . وإن مرض عدته ، وإن مات اتبعت جنازته . وإن أصابه خير هنأته ، وإن أصابته مصيبة عزيته ، ولا تستطيل عليه بالبناء ولا تحجب عنه الريح إلا باذنه . وإذا اشتريت فاكهة فاهد له ، وإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده . ولا تؤذه بقتار قدرك ، إلا أن تغرف له منها . أتدرون ما حق الجار والذي نفسي بيده ، لا يبلغ حق الجار إلا قليل ممن رحمه الله ، فما زال يوصيهم بالجار حتى ظنوا انه سيورثه)[١] .

ثم قال رسول الله ﷺ : (الجيران ثلاثة : منهم من له ثلاثة حقوق ومنهم من له حقان ، ومنهم من له حق واحد . فأما الذي له ثلاثة حقوق ، فالجار المسلم القريب ، حق الجوار وحق الإسلام وحق القرابة . وأما الذي له حقان ، فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام . وأما الذي له حق واحد ، فالجار الكافر له حق الجوار . قالوا : يا رسول الله ، أتطعمهم من لحوم النسك ؟ قال : لا تطعموا المشركين من نسك المسلمين)[٢] . فهذا الحديث قد أتى على إنابة أكثر حقوق الجار ، وما ذكر فيه من النهي من طعام المشركين من نسك المسلمين . قد يحتمل أن يكون أريد به النسك الواجب في الذمة الذي لا يجوز للناسك أن يأكل منه ، ولا أن يطعمه الأغنياء . فأما ما لم يكن واجباً في الذمة ، فجاز أن يأكل منه بنفسه ويطعم منه الأغنياء ، فجائز له أن يطعمه أهل الذمة .

وجاء في ذلك عن عائشة رضي الله عنها ان النبي ﷺ قال لها عند تفريق لحم الأضحية : (ابدئي بجارنا اليهودي)[٣] فدل ذلك على ان معنى الحديث ما ذكرته .

---

(١) ورد في صحيح البخاري الأدب ٢٨ ، ٢٩ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وروى ان شاة ذبحت في أهل عبد الله بن عمرو فلما جاء قال : أهديتم لجارنا اليهودي ، ثلاث مرات . سمعت رسول الله ﷺ يقول : (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه)[1].

وقال ﷺ : (خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره)[2] . ومما جاء عن النبي ﷺ في هذا الباب قوله : (الجار أحق بسقبه)[3] وقيل معناه : انه أحق بشرا ما يباع من جيرته من الرجل الأجنبي . وجاء ان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه — عرض داره للبيع وطلب منه ثمانمائة درهم ، فما زادها أبو رافع بأربع مائة فقال له : لولا اني سمعت رسول الله ﷺ يقول (الجار أحق بسقبه) لما بعتكها بأربعمائة . فلقد طلب مني ثمانمائة درهم ، فحمله الصحابي السامع له من رسول الله ﷺ ، على هذا المعنى ، وإياه فهم منه . وقيل معناه : انه أحق شفعة باتباع ، إذ كانت الشفعة لا تنيب إلا فيما يمكن . قلت : الشركة فيه جوار بالقسم ، فلما أخصت بما يكون فيه الجوار أشبه أن يستحق بالجوار والله أعلم .

وقيل : أراد بالجار الشريك لأن الأغلب ان الشريكين في الدار يشتركان في سكناها فيكون متجاورين بأبدانهما . ولذلك قيل لامرأة الرجل جارته. لأن الأغلب ان الزوجين يتعاشران فيتجاوران بأبدانهما والله أعلم .

ويحتمل أن يكون المعنى الذي عظم الجوار ، هو ان كل واحد من المتجاورين لانس بصاحبه ، آمن بأمانه ، لأن أحداً لا يمكنه أن يسكن أرضاً وحده ، فانه لا يأمن أن يسلب ويجرب فتقتله الجاعة والعري ، أو تفترسه السباع ، وإذا كثر الناس واجتمعوا على سكنى ببلد اعتقد بعضهم ببعض ، فأحرز بكل واحد منهم ماله وأهله وولده ، بجيرانه ورفقائه دفع بعضهم عن بعض . وكل من كان ألصق بآخر ، كانت هذه الفائدة له من منه أوفر . وكان به من قبلها أخص . فلما فات أن يصل إلى القيام بهذا الحق على جميع أهل

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الأدب ٤ .
(٢) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١٦٨ .
(٣) ورد في صحيح البخاري الشفعة ٢ .

البلد . أمر بأن يقوم على الأحضين به منهم وهم الجيران . ولهذا كانت الزكاة موضوعة في جيران المال ، ولم يجز أن يعدل بها عنهم ما دام يوجد فيهم من يكن وضعها فيه منهم ، والله أعلم .

وحد الجوار من كل وجه من البيت إلى أربعين بيتاً . وروى ان رجلاً جاء إلى النبي ﷺ ، فقال : اني نزلت محلة قوم ، وان أقربهم إلي جوار أشدهم لي أبداً . فبعث النبي ﷺ أبا بكر وعمر وعلياً يصيحون على أبواب المساجد : الا ان أربعين داراً جار ولا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه . وأما قول النبي ﷺ (ليس بمؤمن من لا يأمن بوائقه لأن الجوار سبب الأمن كما يثبت ، فاذا أخاف الجار الجار ، كان كمن أمنه رجل فعدا عليه فقتله ، فيكون قد جازى الحسنة بالسيئة ، ولذلك ملوم في الطبائع ومذموم في الشرائع . (١)

فصل

وأما الرفيق في السفر ، فانه جار لأنه والرفيق يتجاوران بدناً ومكاناً ، ولكل واحد منهما في صاحبه من الفائدة والمنفعة مثل ما ذكرنا منها في المتجاورين ، في المتجر أو القرية ، ولذلك وقعت من الله عز وجل التوصية به ، والله أعلم .

★★★

---

(١) ورد في صحيح البخارى الأدب ٢٩ .

الثامن والستون من شعب الايمان

وهو باب في إكرام الضيف

جاء فيه عن النبي ﷺ : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) [1] .

وروى انه ضاف رسول الله ﷺ ضيف كافر ، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت فشربه ، ثم أخرى فشربه ، حتى شرب حلاب سبع شياه . ثم أصبح الغد فأسلم . فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت ، فشرب حلابها ثم أمر له بأخرى فلم يستتمها ، فقال رسول الله ﷺ : (المؤمن يشرب من معاء واحد ، والكافر يشرب في سبعة أمعاء) [2] .

وينبغي لمن نزل به ضيف أن يعجل له ما يقدر عليه ، فيقدمه في الوقت اليه ، لأن الأغلب توقان نفسه إلى الطعام . قال الأحنف بن قيس : ثلاث ليس عندي فيهن أناة ، الضيف إذا نزل بي أعجل له ما كان ، والجنازة أن لا أحبسها ، والأيم إذا عرضت لي رغبة أن أزوجها . وجاء ان رجلاً دخل على سلمان فدعا له بخبز وملح فأكل . قال سلمان :لولا ان رسول الله ﷺ نهانا أولاً ، انا نهينا أن يتكلف أحدنا لصاحبه لتكلفت لك . ومعنى هذا فيما نرى انه نهاهم أن يرفضوا الضيف إلى أن يدرك ما يتكلف به . ولم ينههم عن التكلف أصلاً ، لأنه قد قال : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) .

وليس من الإكراه أن يكون الذي في المنزل مما لا يكرم أحد فيه ، فقد يمد اليه فيقتصر الضيف عليه ولا يتكلف له غيره . فثبت ان معنى الحديث ما قلت . وفيه من المعنى ان الضيف الصق جواراً من الجار المطلق ، لأن ذلك جار بالبدن ، فأي إحسان أوجب لأبعد الجارين ، فهو لأقربهما أوجب . وفيه ان من نزل به ضيف ثقة ، وإحسان

---

(١) ورد فى سنن ابن ماجه الادب ٥ ،

(٢) ورد في صحيح البخاري الأطعمة ١٢ ، وفي صحيح مسلم الاشربة ١٨٢ ، ١٨٦ .

ظن به فقبله ، أو كان استضافه ، فإن استضافه أمانة ، ويدخل في عهـده ، لأن قبول الضيف لا يكون إلا للقرى ، وإذا لم يقره ولم يكرمه كان كمن قبل أمانة ثم ضيعها .

ألا ترى ان لوطاً النبي عليه السلام كيف شرح صدراً بأن يقري الذين قدرهم لضيافة ببناته ، فقال ﴿ هؤلاء بنـاتي هن أطهر لكم ، فاتقوا الله ولا تخزوني في ضيفي ﴾ (١) . وقال : ﴿ إن هؤلاء ضيفي فلا تفضحون واتقوا الله ولا تخزون ﴾ (٢) . لو رأى ان الأضيـاف أمانات لما التزم في بناته ما لا شيء أشد على قلوب الرجال منه .

وفيه ان التقصير في حق الضيف لوم وخشية ، والله عز وجـل بعث لرسول الله ﷺ بمكارم الأخلاق ، وقال : ان يحب معالي الأخلاق وينقص بسفسافها . فـدل ذلك على ان معاملة الضيف بغير الإكرام ليست من أخلاق هذا الدين والله أعلم . ثم قـد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (الضيافة ثلاثة أيام فإن جاوزها فهو صدقة) (٣) وجاء عن رسول الله ﷺ انه قال : (ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم ، فإن أصبح بفنائه ، فهو دين عليـه إن شاء اقتضاه) (٤) .

و قال ﷺ : (الضيافة ثلاثة أيام ، وجائزته يوم وليلة وما أنفق عليه بعد ذلك فهو صدقة له ولا يحل له أن يثوى عنده حتى يخرجه) (٥) . فبان ان الضيف إذا لم يوجد بعد ثلاث لم يكن له الإخلال بحقه في الكراهية له ، لو وقع في الثلاث ، لأن الصدقـة تكون بحسب رأي المتصدق ، وكما يمكن ويتسر . وإكرام الضيف أن يلقاه صاحب البيت بالطلاقة والبشر ، ويحضر ما يحتاج اليه قبل الوقت الذي يتوقعه فيه ، وأحسن وأوفر بما جرت به عادته مع أهله وولده . ويثويه أوسع ما عنده من الأماكن وأنزهها وأشرحها لصدره ، وأسنحها في الشتاء ، وأدوجها في الصيف ، ويفرش مجلسه ومرقده أحسن وأنعم مما يفرشه لنفسه . ويحتمل عنه من مؤن من يصحبه من خدامه ودوابه ما يحمل من مؤونـة نفسه . وإذا خرج زوده ما يكفيه يومه ، وشيعه ميلاً إن كان عليه خوف ، فقدر على أن يمده بمن يأمن بمرافقتهم إلى المنازل ، وفعل ذلك حسن والله أعلم .

---

(١) هود : ٧٨ (٢) الحجر : ٦٩

(٣) ورد في صحيح البخارى الأدب ٣١ ، ٨٥ .

(٤) ورد في سن ابن ماجه الأدب ٥ .

(٥) ورد في سنن ابن ماجه الأدب ٥ .

التاسع والستون من شعب الايمان

وهو باب في الستر على اصحاب القروف

قال الله عز وجل : ﴿ إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة ﴾ (١) .

وقال ﷺ لهزال : (هلا سترت عليه ولو بثيابك !) (٢) . وقال ﷺ : (من أتاه على مسلم عورة ليشينه بها بغير حق شانه بها في النار يوم القيامة) (٣) . وقال ﷺ : (يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض إلى الإيمان إلى قلبه ، لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته ، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله) (٤) . وهذا قدر يلتحق بالباب الذي قبل هذا ، لأن أحداً لا يحب أن يهتك ستره ، فينبغي أن لا يهتك ستر أخيه . وقد يزيد عليه بأن في إشاعة الفاحشة على واحد من المسلمين خيفة أن يقتدى به فيها من أهل الملة من يسمع مواقعته لها . وفيها أيضاً إشمات أعداء الملة بأهلها ، ويمكنهم من القدح فيهم والثلب لهم ، ونسبهم إلى انهم غير معتقدين ما يظهرون . فمن هذين الوجهين ينبغي الستر على أصحاب المعاصي والقروف ، كما ينبغي من الوجه الذي سبق في الباب الذي قبل هذا شرحه .

ومنها تخفيف أمر الفاحشة على قلب من يشاع فيه ، لأنه ربما كان يخشى أن يعرف أمره ولا يرجع إلى ما قارفه أو يستغل منه . فإذا هتك ستره اجترأ وأقدم ، واتخذ ماوقع منه

(١) النور : ١٩

(٢) ورد في سنن أبي داود الحدود ٧ ، وفي مسند الأمام احمد بن حبنل جـ ٥ ، ص ٢١٧ .

(٣) ورد بهذا المعنى في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٣ ص ٤٤١ .

(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٤ ، ص ٤٢١ ، ص ٤٢٤ .

عادة ، فيعسر بعدها عليه النزوع عنها ، وهذا إضرار به. فينبغي أن يتقي من هذا الوجه الرابع ، كما وجب أن يتقي من الوجوه المتقدمة

ومنها إسقاط جاهة وحرمته بين الناس ، لأنه لا ينظر اليه بعدما عرف منه كما كان ينظر اليه من قبل بتطليق الألسنة بالسب والشتم ، وهذا أيضاً نوع من الإضرار به . فينبغي أن يصان عنه .

فان قيل : فقد جاء عن النبي ﷺ انه قال : (أترغبون عن ذكر الفاجر أو الفاسق ، اذكروه بما فيه كي يحذره الناس) [١] .

قيل : هذا في الفاسق المجاهر المعلق بذكر ما فيه ، لأنه لا يبالي بذلك ، ليحذره من لم يبلغه حديثه ، فلا يعقد نكاحاً بشهادته ، ولا يقتصر على إشهاده في الحقوق التي يجب توثيقها بالشهود .

فأما من بدرت منه زلة في خفية ، وظاهره عند الناس جميل ، فهو خارج عن حكم هذا الحديث ، وملتحق بالجملة الأولى ، وبما جاء عنه ﷺ من قوله : (أقيلوا ذوي الهنات عثراتهم أو زلاتهم) [٢] . فالإمساك عنه وعن كل مستتر أولى ، والله أعلم .

ومنها معنى سادس ، وهو انه إذا لم يكن للمتحدث بالفاحشة عن غيره غرض صحيح بالتحدث ، فلا ضرورة اليه ، فإنما ينعته عليه الدغل ، ورداءة الطبع وسوء النية ، وكل ذلك مذموم . فكان ما يدعو اليه من الإساءة مذموم .

قال علي رضي الله عنه ، وذكر آخر الزمان والفتن ، قال : خير أهل ذلك الزمان كل الفوقه اولئك مصابيح الهدى ليسوا بالمسابيح ولا المذابيع البذر والفوقة الخامل والمذياع المسمع بالفواحش عمن يراها فيه ، والتشيع لها ، والساح الذي يسح في الأرض بالشهر والنميمة ، والافساد بين الناس والبذر جمع الباذر ، وهو الذي يبذر الكلام بين الناس . كما لا ينبغي لأحد أن يهتك ستر غيره من اخوانه المسلمين فأولى به وألزم أن لا يهتك

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

ستر نفسه . جاء عن النبي ﷺ : (من أتى منكم من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، فإنه من تبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله)[١] . فأمر كل واحد بالستر على نفسه . وجاء عنه ﷺ في هذا الحديث ، وهو انه قال : (إياكم والمجاهرة ! قيل : وما المجاهرة؟ قال : يبيت أحدكم يذنب ذنباً قد ستر الله عليه ، ثم يصبح فيحدث به الناس ، فيخرج ستراً ستره الله عليه)[٢] .

وعلة هذا ان من فعل فاحشة ثم تحدث بها ، فقد جمع إلى مواقعه الذنب الجرأة عليه، وقلة المبالاة ، وذلك أغلظ من أسراره ، وإخفائه . لأن الأسرار لا تكون إلا من الخوف والوجل . ألا ترى ان جرم المحارب إذا قتل وأخذ المال ، أغلظ من جرم القاتل السارق وسمى الله عز وجل ذلك محاربة الله ورسوله . فما جرى مجراه فهو في الغلظ والقبح مثله . وإذا رأى رجل رجلاً فلا يرى ، ولم ير معه غيره ، وفيه إذا هتك ستره معنى سابع وهو انه يعرض نفسه للحد مع معرفته بصدقه .

وهذا القرار منه بنفسه ، فلا ينبغي له أن يفعله. وكذلك إذا رأيت أربعة من الفساق الاخلاط رجلاً له امرأة على الزنا الكامل ، أو فاسقاً رجلاً يشرب أو يسرق ، فيسألهم سئل الواحد . فأما إذا رأت أربعة من العدول رجلاً وامرأة على زنا كامل . أو رأى هذان رجلاً يشرب الخمر أو يسرق . فليس هذا موضع الأمر بالستر لما فيه من تفصيل حدود الله تعالى . وينبغي لهم أن يشهدوا القيام الحد الذي وجب ، فيكون فيه طهارة للحدود ، وردع له ولغيره عن مثل فعله ، لأن الله عز وجل يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم ﴾[٣] .

فان قيل : فقد قال النبي ﷺ : (ادرأوا الحدود ما استطعتم)[٤] والشهود يستطيعون درأه لئلا يشهدوا ! قيل : بل لا يستطيعون ذلك ، لأن على الشهود إذا خافوا أن يتأول حق ويضيع ، بتركهم إقامة الشهادة ، أن يشهدوا ويحيوا الحق . فصح انهم لايستطيعون

---

(١) ورد في موطأ مالك الحدود ١٢ .
(٢) ورد بهذا المعنى في صحيح البخاري الادب ٦٠ ، الأذان ٤٦ ، ٩٤ .
(٣) النساء : ١٣٥
(٤) ورد في سنن أبي داود الصلاة ١١٤ .

الدواء بعد ما عاينوا أو عرفوا . وإنما هذا خطاب للآية في الحد إذا تردد من وجه إقامة ، ووجه دفع ، ليغلبوا وجه الدفع على وجه الاقامة . فأما غيرهم فهم من هذا بمعزل ، وبالله التوفيق .

وكل ما سبق ذكره فهو في الفواحش التي لا تخرج عن الملة . فأما إذا سمع رجل رجلاً أظهر الاسلام وقال : اني مسلم ، يتكلم بكلام الكفر فعرف به انه من المنافقين فلا ينبغي له أن يستر عليه . فان الله عز وجل لم يستر على المنافقين ، لكنه أنزل على نبيه ﷺ سورة ينبئهم بما في قلوبهم ، ويقرر عنده كذبهم ، فكانت تلك السورة وهي التوبة ، تسمى في الصحابة الفاضحة والتأدب بأدب الله تعالى في من ظهر بفاقة أن يفضح ولا يستر عليه ، ليعلم المسلمون انه خارج من جملتهم ، ولا يغيروا بما يظهروه لهم ، فينكحوه ، أو يأكلوا ذبيحته ، إن كان كفره كفراً . فحرم ذباح أهله ، ولا تقدموا للصلاة ، فيصلوا خلفه ، أو يرضى أحد منهم بأطفاله ولاية ماله . وإن كان كذلك واقعاً منه على سبيل الارتداد عن دين الحق بعدما كان يعتقده ، دعي إلى الرجعة ، فان أجاب ، وإلا قتل والله أعلم .

وهذا لأن من أظهر للكفر ، فقد زالت حرمته ، فان الحرمة فيما أوجبنا فيما تقدم ستره ، إنما كان لدين المتعاطي له فاذا لم يكن دين فقد زالت العلة ، والله أعلم ، وبالله التوفيق .

★ ★ ★

السبعون من شعب الايمان

وهو باب في الصبر على المصائب، وعما تنزع النفس اليه من لذة وشهوة

قال الله عز وجل : ﴿ واستعينوا بالصبر والصلاة، وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين﴾[1].
فقيل : أراد بالصبر الصوم . لأن فيه صبراً عن الطعام والشراب المعتادين بالنهار مع تحرك الطبع نحوهما ، ونزوع النفس اليهما . ولهذا قيل لشهر رمضان شهر الصبر .

وجاء عن النبي ﷺ انه قال : (صوم شهر الصبر رمضان ، وثلاثة أيام في كل شهر يذهبن كثيراً من وحي الصدر)[2] .

وقيل : أريد بالصبر على ما يعرض من المسلمين من قبل أعدائهم المشركين ثم قال جل اسمه ﴿ وإنها لكبيرة ﴾ فقيل رجعت الكناية إلى الصلاة وحده ، وقيل رجعت إلى كل واحد منهما بمعنى الخصلة أو بمعنى الطاعة ، أو بمعنى القربة ، أو بمعنى العبادة ، أو بمعنى الفعلة . كأنه قال : وان كل واحدة من الخصلتين أو الطاعتين أو القربتين أو العبادتين أو الفعلتين لكبيرة ، أي لشاقة . إلا على الخاشعين الذي يكثرن في كل وقت، انهم ملاقوا ربهم في ذلك الوقت . فهم يحبون انهم يردون على الله صائمين مصلين ، ولا يدعون طول الأمد إلى المدافعة بالعبادات واستقبالها في حيث ما هو أحب اليهم وآثر عليهم من اتباع الشهوات وغيرها والله أعلم .

وقال عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلاة، إن الله مع الصابرين﴾[3].

---

(١) البقرة : ٥٤
(٢) ورد في سنن النسائي الصيام ٨٢ .
(٣) البقرة : ١٥٣

والأشبه بالصبر في هذه الآية ، الصبر على الشدائد ، لأنـه عز وجل اتبع مدح الصابرين بقوله : ﴿ ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لاتشعرون ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين ، الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا : إنا لله وإنا اليه راجعون . اولئك عليهم صلوات من ربهـم ورحمة واؤلئك هم المهتدون ﴾ (١) .

فضرب الأمر بالصبر بالنهي عن أن يقال للشهـداء انهم أموات . وليس المراد القول وحده لأنهم لو كانوا أمواتاً بالحقيقة لم ينهوا عن أن يسموا بأسمائهم ويوصفوا بأوصافهم ولكن المراد ، لا تعلموهم أمواتاً . أي لا تعتقدوا فيهـم انهم أموات وانهـم أحياء حيث أصارهم الله اليه وأعده لهم . والمعنى انهم ليسوا بموتى فـلا تجزعوا عليهم كما يجزع على الموتى . على ان الجزع على الموت ليس مما ينبغي بل الصبر على المصيبـة لهم ألزم وأولى ، فإن الله مع الصابرين ، أن يوفقهم للصبر لينبئهم به خيراً ، من المعـاني التي سلبوها بقبض من قبضه من بينهم . وقد يتموها ما كانت من نفقة كانوا ينفقونها عليهم . أو معونـة في النوائب كانوا يبذلونها ، أو أنس وبهجة كانا لهم في لقائهم ، أو قوة وكثرة كانتالهم بمكانهم . أو علم وتبصرة كانوا يستفيدونها منهم ، وانقطعت مادتهـا عنهم بموتهم ، فالله تعـالى ينسيهم بما أخذه منهم إذا صبروا ما يجبر كثيرهم ويزيدهم درجات فيما أعد لهم من الكرامة في الجنة ، ثم قال عز وجل ﴿ ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ﴾ أي من قبل الأعداء ، والجوع أي نبتليكم بالقحط ونقص من الأموال أي الآفات التي تجتاح الأموال وهي كثيرة . وتحتمل الأنفس الأمراض والأحزان ، وما يعرض للناس في اعطائهم وجوارحهم من العمي والصم والتألم وذهاب الأطراف والثمرات .

قيل : أراد بها الثمرات التي هي دون الاقوات ، وقيـل : أولاد الأولاد . وأولاد الأولاد بمنزلة الثمرات من وجهين : احدهما ان الثمرة من زوائد الأصل ، فكذلك الولد من زوائد الوالدين . والاخر ان الثمرة تستأنس بها وتقر العين برؤيته إلى أن يبلـغ فتكون منه العوائد المقصودة بابتغائه والله أعلم .

---

(١) البقرة: ١٥٤ - ١٥٧

ثم قال عز وجل : ﴿ وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا : إنا لله وإنا اليه راجعون ﴾ [١] . وأكثر الإشارة في ذلك إلى أن يقولوا في نفوسهم أو يخطروا بقلوبهم . وإذا كانوا له ، كان ما ينسبونه إلى أنفسهم من المال والولد أيضاً لله . فإن أخذ عنهم شيئاً فإنما أخذ ما كان له ، فليس لهم أن يصبوا بذلك درعاً . فان المعير إذا استرجع عاريته لم يكن للمستعير أن يتأسف ويحزن ﴿ وانهم اليه راجعون ﴾ أي انه نازل بهم في أنفسهم ما نزل بمن يهتمون له ، فأولى بهم أن يهتموا لأنفسهم ، ويقدموا قبلهم ما يفرحون به إذا وردوا عليه . فان رجلين لو خرج أحدهما إلى بلد متنقلاً اليه ، وأراد الآخر الخروج بعده للانتقال اليه ، وهو يعلم ان ذلك نازل ، لا يجد القادم فيه إلا ما قدم، فكان اهتمامه لنفسه، وتقديمه إلى ذلك البلد ما يكون معداً فيه حتى إذا قدم وجده فيه ، أولى به عند العقلاء من أن يصرف جميع همه إلى التفكر في مفارقة الآخر إياه .

ثم قال عز وجل : ﴿ اولئك ﴾ يعني : القائلين بما حكينا ، والمعتقدين لما بينا، عليهم صلوات من ربهم للانبيه الحسنة والمدائح الفخمة التي يعظمون لأجلها في عباد الله ﴿ ورحمته ﴾ يعني : كشف الكربة وقضاء الحاجة ﴿ واولئك هم المهتدون ﴾ هم المستبصرون بالأحق والألزم المجتنبون للأطغى والأظلم .

جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا : نعم العدلان ، ونعمت العلاوة . يعني بالعدلين : الصلاة والرحمة والعلاوة ﴿ اولئك هم المهتدون ﴾ . وقال الله عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل ، ولا تستعجل لهم ﴾ [٢] وقال : ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ، واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ، ولا تك في ضيق مما يمكرون ﴾ [٣] . فأمره أن يصبر على أذى قومه ، كما صبر اخوانه من النبيين الذين تقدموه ، وكانوا أولي حد في أمر الله ويوهن القلب على احتمال ما يستقبلهم من قومهم . وان يستعجل بما لهم عند الله من الجزاء بكفرهم وشقاقهم وابدانهم اتاهم ، وزادهم توصية في الآية الأخرى على الامرة بالتصبر ان اذكره انه لا يستطيع الصبر إلا باعانة الله تعالى إياه عليه ، وتوفيقه له ، ليرجع اليه عز وجل ، فيسلمه إياه أن يصبره وينبئه .

---

(١) البقرة : ١٥٦ (٢) الاحقاف : ٣٥ (٣) النحل : ١٢٧

ثم قال : ﴿ ولا تحزن عليهم ﴾ أي فـــلا تحسر على ما يفوتك كثرة ، ووفور عدة بهم لو كثروا بل فان الله تعالى ناصرك ومكثرك بغيرهم ، ومبدل أترابك فيهم خيراً منهم وهذا على ان المراد بالآية ، الذين كانوا يؤذونه من قريش ، ﴿ ولا تك في ضيق مما يمكرون ﴾ أي لا تستشعر من الحزن ما يضيق به صدرك لأجل ما تسمعه ، أوتظن أنهم يمكرونـــه بمكانك ، فان الله تعالى ﴿ مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ﴾ [١] . وأنت رأسهم والذين اتبعوك كلهم بهذه الصفة ﴿ ولا يحيق المكر السيء إلا بأهله ﴾ [٢] . ومكرهم بشيء فهو عائد عليهم وغير متجاوزهم إلى غيرهم .

وأما قوله عز وجل : ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ﴾ . فقد قيل نزل في قتل حمزة رضي الله عنه . قال النبي ﷺ لما رآه قـد مثل به قال : (لئن أظهرني الله عليهم لأضعن بثلاثين منهم مثـل الذي صنعوا بحمزة) [٣] . فأنزل الله عز وجل : ﴿ فان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبـتم به ﴾ [٤] ثم قال : ﴿ ولئن صبرتم ﴾ عن المجازاة والمماثلة ﴿ لهو خير للصابرين ﴾ [٥] ولم يقـل : فهو خير لكم . لأن الصبر ليس بمستحب لهم ، ولكن لكل مصاب بظلم ، فالصبر على الإنتقام والتشفي من ظالمه في الدنيا ، فذلك أشفى لصدر المظلوم ، من أن يفعل في الدنيا به مثل ما فعل . لأن أدنى ما يمسه من وهج النار أعظم وأكثر من كل ما يمكن أن يفعل بالظالم ، ويأتيه بمكافئه في الدنيا .

واما أن يكون الظالم وقد صار إلى ما يوجب له مغفرة الله تعالى في الآخرة فالله تعالى يعوض المظلوم ما أصابه من الظلم الذي لحقه ، ما هو أعلى قدراً وأجل خطراً وأعظم نفعاً منه . فاذا كان كذلك بان بأن الصبر خير للمظلوم من التشفي والانتقام ، وقال عزوجل : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ [٦] . وقال : ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها ، إن ذلك على الله يسير ، لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم ﴾ [٧] . فأخبر عز وجل أن ما

---

(١) النحل : ١٢٨ — (٤) فاطر : ٤٣

(٢) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل ، ج ٤ ، ص ٣٢٣.

(٤) النحل : ١٢٦ — (٥) نفس الآية السابقة .

(٦) الشورى : ٣٠ — (٧) الحديد : ٢٢

يصيب الناس من زوال نعمة عنهم ، فانما سببه حادث وقع منهم . اما ترك الشكر ، واما ارتكاب معصية بعد إحسان الله تعالى بالخوف . وقد يجوز أن يكون هذا الكلام خارجاً عن الأغلب الأكثر ، أي فاذا كان هذا هكذا ، فلا تحزنوا من المصيبة إذا وقعت ،وارجعوا باللوم على أنفسهم ، ويحفظوا من الأسباب المؤدية إلى المصائب قبل أن تقع لئلا تقع. وهذا فان المصيبة بما يمكن بحكم العادة أن تدوم كالصحة والثروة والذكر الحسن والعلم والحكمة ونحوها والله أعلم .

وأما قول الله عز وجل : ﴿ ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب ﴾ يحتمل – والله أعلم – ما أصاب من مصيبة عامة ولا خاصة إلا وقد كتبها الله في اللوح المحفوظ من قبل أن يرفعها وينزلها ، فقد أعلمكم ذلك ، وبينه لكم لكيلا تأسوا على ما فاتكم ، وتعلموا ان الغبطة كانت مقدرة بالوقت الذي جاوزتكم فيه. ومن أعطى شيئاً إلى وقت لم يمنع له إذا استرجع منه بعد ذلك أن يحزن . ولا تفرحوا بما أتاكم ، أي لا تسروا به وتنظروا به وتتكبروا به ، على من لم يؤت مثل ما اوتيتم ، لأنه عارية عندكم وليست بملك . فان حقيقة الملك لله عز وجل ، وليس للمستعير أن يتبذخ بالعارية ، لأنه لا يأمن في كل لحظة أن يسترجعها منه صاحبها ، فنعم الدنيا هكذا والله أعلم .

وقال عز وجل : ﴿ إنما يتذكر اولوا الألباب ، الذين يوفون بعهد الله ولا ينقضون الميثاق ﴾ (١) إلى قوله : ﴿ والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم وأقاموا الصلاة ﴾ (٢). وقال: ﴿ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ (٣) . وقال : ﴿ نعم أجر العاملين الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون ﴾ (٤) . والصبر في هذه الآيات ينتظم معاني: احداهما:الصبر على كلف العبادات ، وما يلحق النفس في إقامتها من المشقة . والآخر : الصبر على المصائب المؤلمة الكارثة . والثالث : الصبر على أذى المخالفين وما يفرغ للأسماع من قولهم السوء ، واستهزائهم وسبهم وما يتصل بذلك من أمرهم . والرابع : الصبر على الشهوات ومجاهدة النفس في وقعها عما يهم به منها حلالها وحرامها . وجملة ذلك الصبر عما لا ضرورة

---

(١) الرعد : ٢٠ (٢) الرعد : ٢٢

(٣) الزمر : ١٠ (٤) العنكبوت : ٥٩

اليه ونزل عليه . وقد يجوز أن تكون هذه الوجوه كلها مرادة بهذه الآيات ، لأنه لاينافي بينها حتى إذا كان أحدها من إذا امتنع أن يكون للآخر مراداً .

وقد قال الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ، اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون ﴾ [١] . فقيل معنى قوله عز وجل ﴿ اصبروا ﴾ أي على ما كلفتم ، ولا تخلوا بشيء منه ولا تقصروا فيه . ومعنى قوله ﴿ وصابروا ﴾ أي صابروا العدو واثبتوا لهم كما يثبتون لكم . وقال قبل هذا ﴿ لتبلون في أموالكم وأنفسكم ، ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، ومن الذين أشركوا أذى كثيراً . وإن تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الأمور ﴾ [٢] فأخبرهم عز وجل أن نسخ الشرائع المتقدمة وانبعاث نبي فله جريده ، والأمر مع ذلك بقتال من خالف . فعرضهم لأن يبتلوا في أموالهم وأنفسهم . أما في أموالهم بأن ينفقوها في نصرة دين الله ، وبأن يذهب منهم ان ظهر أمر العدو عليهم ، والأنفس بأن يمتهن ويبتذل ويجوع ويعطش وينصب ويجهد في نصرة دين الله . وأن يعرض للقتل ، فيطاب نفساً عنها ويعوضهم أن لا يسمعوا من أهل الملل المرفوعة ، ومن المشركين أذى كثيراً . فان هم ضاقوا صدراً بكل مكروه يلحقهم فليعلموا أن لا قوام لدينهم في التضجر بما يصيب فيه ولأجله . وإن وطنوا قلوبهم على الصبر واتقوا عذاب الله تبارك وتعالى فلم يعرضوا دينهم للذهاب ، باستشعار القلق والضجر ﴿ فان ذلك من عزم الأمور ﴾ . أي من فعل الحازم العازم ، وهو الثابت في الأمر الجاد فيه . وهكذا حكه عز وجل عن لقمان بعدما وصفه بالحكمة انه قال فيما وعظ به ابنه : ﴿ واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور ﴾ [٣] . وبالله التوفيق .

وأما الصبر على المصائب ، فقد تقدم القول فيه ، وقد قال عز وجل فيما يتصل منه بالصبر عن مجازاة الظالم : ﴿ والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون . وجزاء سيئة سيئة مثلها ، فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ، ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور ﴾ [٤] . فكان معنى قوله عز وجل ﴿ والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون ﴾ [٥]

---

(١) آل عمران : ٢٠٠
(٢) آل عمران ١٨٦
(٣) لقمان : ١٧
(٤) الشورى : ٣٩ - ٤٠
(٥) الشورى : ٤٣

أي ينتصرون جميعاً أي يتناصرون ، لا يخذل بعضهم بعضاً . وهذا مدح لهم بالتناصر إذا قصد المبغي عليه أن ينتصر . ثم بين بعده إن كان الإنتصار مملوكاً ، فالعفو خير له لأنه يستحق به إذا أراد وجه الله تعالى أجراً هو خير له ، وأعود عليه من الانتصار . ثم زاد نعتاً على العفو وندباً اليه ، فقال : ﴿ ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور ﴾ [١]. أي من فعل العازم وهو الثابت الجاد في الأمور .

وفي الصبر على البلاء : روى عن رسول الله ﷺ انه قال في الخصي : (من ابتلى بمثل ما ابتلي هذا فصبر ، فله الجنة) [٢] . وهذا — والله أعلم — إذا صبر فلم يجزع ، ولم يقل بلسانه ما يقول المصاب مما يشتد عليه ، ولم يضق ذرعاً بما يحس في نفسه من شهوة لا يستطيع قضاءها . ورغب فيما عند الله من ثوابه ، فهون المصيبة على قلبه واستخفها في حب ما يرجوه من فضل ربه عز وجل . فأما الصبر لا على هذا الوجه فصبر ومره وليس هذا المراد بالحديث والله أعلم .

وفي الصبر على المصيبة : قال النبي ﷺ : (إذا اشتـــد حزن أحدكم على هالكه فليذكرني ، وليعلم اني قد هلكته) [٣] . وفي الصبر على البلاء عن الاصبع بن بباتة قال: دخلنا مع علي رضي الله عنه على الحسن بن علي رضي الله عنهما نعوده ، فقال له علي: كيف أصبحت يا ابن رسول الله ﷺ ؟ قال : أصبحت بحمد الله بارئاً . فقال علي رضي الله عنه: كذلك إن شاء الله . ثم قال : اسندوني . فأسنده علي إلى صدره ، فقال : سمعت جدي رسول الله ﷺ يقول : (عليكم بالقنوع تكن من أغنى الناس ، واداء الفرائض تكن من أعبد الناس ، يا بني ، ان في الجنة شجرة البلوى يؤتى بأهل البلاء يوم القيامة فلا ينصب لهم ميزان ، ولا ينشر لهم ديوان ، يصب عليهم الأجر صباً) [٤] . وقرار رسول الله ﷺ ﴿ إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ [٥] . ومن ذلك ما جاء عن رسول الله ﷺ من قوله (سلبته كريمته فوضعه بينهما الجنة) [٦] .

---

(١) الشورى : ٤٣

(٢) ورد بهذا المعنى في مسند الامام احمد بن حنبل ج ٤ ، ص ١٢٣

(٣) ورد بهذا المعنى في صحيح البخاري الطب ٨ .

(٤) ورد القسم الأول من هذا الحديث في سنن ابن ماجة الزهد ٢٤

(٥) الزمر ١٠ (٦) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وفي الصبر على ما يشق : قال رسول الله ﷺ : لا يصبر على لأواها وجهدها أحد إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة)[1] . وقد ينبغي الصبر من وجه آخر ، وهو ما روى أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال : يا رسول الله ، كيف الفلاح بعد هذه الآية من يعمل شراً يجزيه؟ قال (يرحمك ربك يا أبا بكر ، ألست بمرضي ؟ ألست تحزن حينما يصيبك اللأو أو الجهد ، فهذا مما يجاوز به)[2] . وان المصائب إذا كانت قد تكون جزاء ، ولا وجه لترك الصبر عليها ، فينقلب الجزاء ذنباً ، بل الإيمان هو الصبر ، وإن كان ما أصاب خيراً عفى عن الذنب الذي هو جزاؤه ، وكان احتمالك ذلك أهون من النار .

وفي الصبر على المصيبة قال النبي ﷺ لابراهيم ابنه عليه السلام ، وهو لما به تدمع العين ويحزن القلب ، ولا يقول بما يسخط الرب تعالى ، ولو انه مقضي وسبيل يأتي فان الآخر لاحق بالأول ، لكان وجدنا عليه أشد من وجدنا ، (وانا بك يا ابراهيم لمحزونون)[3] ومن هذا الباب ما جاء عنه ﷺ انه قال : (لا يموت لمؤمن ثلاثة أولاد فتمسه النار إلا تحلة القاسم)[4] . وهذا على ما أصيب بهم فصبر واحتسب .

وفي الصبر على العوارض والمصائب : قال النبي ﷺ : (ان الله إذا أراد بعبد خيراً عجل له العقوبة ، وإذا أراد بعبد شراً أمسك عليه حتى توفاه يوم القيامة)[5] .

وفي الصبر على الأمراض ، قال رسول الله ﷺ : (ما وصب العبد المسلم من وصب ولا سقم ولا حزن ولا أذى حتى الهم ، إلا الله يكفر به عنه خطاياه)[6] .

وقيل لرسول الله ﷺ : من أشد الناس بلاء ؟ قال : (الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، فيبتلى العبد على حسب ذنبه ، فما برح البلاء بالعبد حتى يدعه يمشي على الأرض ما عليه خطيئة)[7] . وقالت عائشة رضي الله عنها : هذا مثابة الله للعبد بما يصيبه من الحمى

---

(١) ورد في صحيح مسلم الحج ٤٨١ ، ٤٨٤ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح البخاري الجنائز ٤٣ .
(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) ورد قي صحيح الترمذي الزهد ٥٧ .
(٦) ورد في صحيح البخاري المرضى ١ .
(٧) ورد في صحيح البخاري المرضى ٣ .

والنكبة والشوكة حتى البضاعة أبضعوا في لمه ففقدها ، فيفزع منه ، ويشد عليه ، فيجدها في صبره ، حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير .

وفي الصبر على الشدة قال رسول الله ﷺ : (من أسلم وكان رزقه كفافاً وقنع ثم صبر عليه)[١] . وفي الصبر على سوء الحال قال : كانت لرجل امرأة تقول كلما دخل عليها : مرحباً يا سيدي ، وسيد أهل بيتي ، إن كان همك لآخرتك فزادك الله هماً ، وإن كان همك لدنياك فإن الله سيرزقك ، ويحسن اليك . فجاء إلى النبي ﷺ وأخبره بقول المرأة . فقال رسول الله ﷺ : (لها نصف أجر المجاهد في سبيل الله ، وهي عامل من عمال الله في الصبر على الأمراض)[٢] . قال رسول الله ﷺ : (أيكم يحب أن يصح ولا سقم ؟ قالوا : كلنا يا رسول الله . قال : أتحبون أن تكونوا كالحمير الضالة ألا تحبون أن تكونوا أصحاب بلاء وأصحاب كفارات ! والذي بعثني بالحق ، ان العبد لتكون له الدرجة في الجنة ما يبلغها بشيء من عمله)[٣] . وقال رسول الله ﷺ : (لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في جسده وماله وولده ، حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة)[٤] . وقال رسول الله ﷺ : (ان العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ، ثم مرض ، قيل للملك الموكل به : اكتب له عمله إذا كان طليقاً حتى أطلقه والقيه إلي)[٥] . وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في قول الله عز وجل : ﴿ والصابرين في البأساء والضراء ﴾[٦] قال : البأساء الحاجة ، والصبر المرض .

وفي الصبر على البلاء : قال رسول الله ﷺ : (ليتعهد العبد المؤمن بالبلاء من المرض والمصائب في الدنيا ، كما يتعاهد الوالد ولده . وان الله ليحمي المؤمن من الدنيا ، كما يحمي أهل المريض مريضهم من الطعام)[٧] .

---

(١) ورد في صحيح الترمذى الزهد ٣٥ .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعه .
(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح الترمذي الزهد ٥٧ .
(٥) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٢٠٣ ، ص ٢٠٥ .
(٦) البقرة : ١٧٧ .
(٧) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وقال ﷺ : (ما من سقم ولا وجع يصيب المؤمن إلا كان كفارة لذنبه حتى الشوكة يشاكها والنكبة ينكبها)[١] . وقال ﷺ : (ان الحمى كير من جهنم ، فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار)[٢] .

وعنه ﷺ انه قال : (من كنوز البر كتمان الأمراض والمصائب)[٣] ويشبه أن يكون المراد بالحديث ان الله عز وجل جعل الصبر في البأساء والضراء في كتابه من البر . ومن ذلك ما روى عنه ﷺ انه قال : (يقول الله : ان عبداً من عبيدي ابتليته ببلاء على فراشه ، فلم يشك إلى عواده ، أبدلته لحماً خيراً من لحمه ، ودماء خيراً من دمه ، فان قبضته قال : رحمتي ، وإن عاقبته وليس له ذنب . قيل : يا رسول الله ، لحم خير من لحمه ! قال: لحم لم يذنب . قيل : ودم خير من دمه ! قال : دم يدمي)[٤] .

وأما الصبر على الشهوات حلالها وحرامها ، وعن كل ما لا ضرورة به اليه ، فإن من أطاقه كان سيداً ، كما وصف الله تعالى به يحيى بن زكريا صلوات الله عليه ، فقال : ﴿ وسيداً وحصوراً ونبياً من الصالحين ﴾[٥] لأن اسم الحصور كاسم الصبور ، فان الصبر والحصر جميعاً هما الحبس ، فصار حابساً نفسه عن الشهوات حلالها وحرامها ، وانه ما لم يخطأ ولا هم يخطئه .

وقد أباح الله عز وجل نكاح الأمة لمن خشي العنت ، ثم قال : ﴿ وان تصبروا خير لكم ﴾[٦] وندب إلى الصبر عما أباح . وأباح في الأول الامر لمن شهد الشهر وهو صحيح مقيم أن يفطر في الشهر ثم يقضي ويفتدى ، فقال مع ذلك ﴿وإن تصوموا خير لكم﴾[٧] فندب إلى الصيام الذي هو صبر عن الطعام والشراب ، وإن كان قد أباح الفطر ، ثم نسخ بقوله عز وجل : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾[٨] فثبت فرض الصوم على الصحيح المقيم ، ولم يجعل الإفطار إلا للمريض والمسافر.

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) ورد في سن ابن ماجه الطب ١٩ .
(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) آل عمران : ٣٩ (٦) النساء : ٢٥
(٧) البقرة : ١٨٤ (٨)البقرة : ١٨٥

فأما الصبر على المحارم فهو من فروض الدين ، وقد ذكرنا المحارم تامة في مواضعها والله أعلم . ومما وجد في فضل الصبر على كلف العبادات ، ان الله عز وجل أرى ابراهيم صلوات الله عليه في منامه أن يعالج ذبح ابنه تقرباً إلى الله عز وجل . فلما استيقظ وقع له من تأويل ذلك انه أمر بالذبح فأخبر ابنه بذلك . فقال الإبن له : ﴿ افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين ﴾ (١) . فاستسلم كل واحد منهما لأمر الله تعالى جده ، وصبر على شدته ، وتجرع من مرارته ، فما أوجبه عزمه وقوة دينه ويقينه ، والله عز وجل يقول : ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه ﴾ (٢) . فينبغي لكل مؤمن في الصبر على كلف العبادات مثله ، ومثل ولده ﷺ .

فصـــل

ومما يدخل في الصبر على الشهوات ، ومما لا ضرورة بالعبد اليه ، ان الله عز وجل ، وإن كان قد أباح لعباده الطيبات ، فإنه ذم الذين استمتعوا بالطيبات في هذه الدنيا ولم يروا شيئاً منها لوجهه ، رجاء أن يعوضهم منه ، ما هو خير منه من طيبات الآخرة . فقال : ﴿ ويوم يعرض الذين كفروا على النار أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها ﴾ (٣) . واحتج عمر رضي الله عنه بهذه الآية مع علمه بأنها نزلت في الكفار ، فقال لو شئت أن يذهبن لي لفعلت ولكني وجدت الله تعالى ذم قوماً ، فقال : ﴿ أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا ، واستمتعتم بها ﴾ (٤) . فقد يحتمل انه فهم عن الله عز وجل انه أنكر عليهم توسعهم في لذات الدنيا ، كما أنكر عليهم كفرهم ، ثم جزاهم النار ببعضها لا بجميعها. ومما حرم منها على المؤمنين كما حرمه على الكافرين ، فقال عز وجل : ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً ، إلا من تاب ﴾ (٥) وهذه كالصلاة قبلها ، والشهوات اسم للمشهيات وهي قسمان : حلال وحرام . فالصبر على الحرام واجب ، والصبر عن الحلال التي لا ضرورة اليه مستحب ، إذا كان إنما يقع عنه لئلا يصير النزوع إلى الطيبات الدنيا ولذاتها عادة ، فيعمى القلب ويميل بالعبد عن طريقة التعبد ،

---

(١) الصافات : ١٠٢
(٢) الممتحنة : ٤
(٣) الأحقاف : ٢٠
(٤) الأحقاف : ٢٠
(٥) مريم : ٥٩

وتذليل النفس وقمعها إلى خلاف ذلك . فتعسر عند ذلك العبادة ، وتستعصي عليه النفس فيكون الصبر عن الحلال لوجه الله تعالى جده ، فيرجى أن يعوضه الله تعالى عما صبر عنه ما هو أطيب وألذ وأنعم وأكثر مما ترك . مع ان المتروك من جنس المنقطع الفاني والموعود من جنس الدار الباقي ، وبالله التوفيق .

قال الله عز وجل : ﴿ ما عندكم ينفد ، وما عند الله باق ، ولنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ﴾ (١) . فيدخل في هذا الصبر عن الحرام ، والصبر عن الحلال على الوجه الذي يثبت . وقال عز وجل في صفة أهل الجنة : ﴿ والملائكة يدخلون عليهم من كل باب ، سلام عليكم بما صبرتم ، فنعم عقبى الدار ﴾ (٢) . وهذا أيضاً يصلح لانتظام الصبر عن الحرام والصبر عن الحلال . وقال عز وجل لنبيه ﷺ : ﴿ ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنفتنهم فيه ، ورزق ربك خير وأبقى ﴾ .(٣) فبشره بأنه إذا لم يتطلع إلى زهرة الحياة الدنيا لئلا يشغله عن عبادة الله تعالى عوضه الله منها ، ما هو خير وأدوم منها . وقال عز وجل : ﴿ وجعلنا بعضكم لبعض فتنة ، أتصبرون وكان ربك بصيراً ﴾ (٤) . فيحتمل أن يكون أعطينا بعضاً وحرمنا بعضاً ليمتحن المحروم بالمعطى . ﴿ أتصبرون ﴾ أي تظنون أيها المحرومون نفساً بما حرمتم وتعلمون ان ذلك عدل من الله جل جلاله ، وليس يجوز ، وتصبرون عن التطلع إلى من أعطى غيركم راضين ، بأن تعرضوا عنه في دار الجزاء خيراً منه . أي إن صبرتم فهو خير لكم ، وان يكن فانه ثناء من الله على الصابرين الذين ذكرناهم آنفاً ، وهم الصابرون على شدة الفقر والفاقة ، لأن البأساء هي الشدة . فمدح الله عز وجل وأخبر ان صبرهم بر وألحقه بسائر الخصال المقرونة بالإيمان . فقال عز وجل : ﴿ ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر ﴾ إلى قوله ﴿ المتقون ﴾ (٥) .

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (انتظار الفرج بالصبر عبادة) (٦) . فدخل في ذلك الصبر في البأساء وفي كل حال يكره ويرجى زوالها . وعنه ﷺ انه قال : (إنما مثل

---

(١) النحل : ٩٦ (٢) الرعد : ٢٤ (٣) طه : ١٣١
(٤) الفرقان : ١٢٠ (٥) البقرة : ١٧٧
(٦) ورد في صحيح الترمذي الدعوات ١١٥ .

المؤمن كمثل الزرع لا يزال الريح يفنيه ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء . ومثل المنافق مثل شجرة أرز لا تهتز حتى تستحصد)[1] . وأما قوله عز وجل ﴿ وحين البأس﴾[2] فمعناه عند القتال . أي من صبر في موطن القتال فلم يهرب من العدو . ومن هذا الصبر ما يجب ويحرم تركه . ومنه ما لا يجب ويجوز تركه . ونذكر ذلك في باب الجهاد إن شاء الله .

ومما يلتحق بالصبر عند المصائب أن لا يشق المصاب ثوبه ولا يلطم وجهه ولا تنخدش بشرته . ولا المصابة تفعل شيئاً من ذلك ، ولا تقطع شعرها ولا ترفع صوتها بالبكاء ولا تنوح ولا تقيم النوح . قال النبي ﷺ : (ليس منا من حلق وسلق وشق)[3] وروى عن رسول الله ﷺ انه قال : (ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية)[4] .

وفي ذم النياحة : قال رسول الله ﷺ : (ما من نائحة تموت قبل أن تتوب إلا البسها الله سروالاً من نار ودرعاً من جرب)[5] .

وفي البكاء على الميت : قيل لعمر رضي الله عنه : ان النساء قد اجتمعن يبكين على خالد بن الوليد ، فقال : وما على نساء بني المغيرة أن يسفكن دموعهن على أبي سفيان ما لم يكن يقع لأوليائه . قيل : هما جميعاً الصوت السديد . وقيل : النقع صنعة الطعام الذي هو البقيعة .

روى أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لما توفي أقامت عائشة النوح ، فأقبل عمر حتى قام ببابها ، فنهاهن عن البكاء على أبي بكر ، فأبين أن ينهين ، فقال عمر رضي الله عنه لهشام بن الحارث أو علي فاخرج إلى بيت أبي قحافة ، فقالت عائشة لهشام : اخرج عليك يا بني . قال عمر لهشام : ادخل فقد أذنت لك . فدخل فأخرج أم فروة بنت أبي قحافة ، فعلاها بالدرة ضربات فتخرس النوائح حين سمعت ذلك . فقال عمر رضي الله عنه : أردتن

---

(١) ورد في صحيح مسلم المنافقين ٥٨ ، ٥٩
(٢) البقرة : ١٧٧
(٣) ورد في سنن النسائي الجنائز ١٨ ، ٢٠ ، ٢١ .
(٤) وورد في سنن بن ماجه الجنائز ٥٢ .
(٥) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز ٥١

أن يقذف أبو بكر ببكائكن عليه ، ان رسول الله ﷺ قال : (ان الميت ليعذب ببكاء أهله عليه) [١] . وقال : (ثلاث من الجاهلية : النياحة ، والطعن في الأنساب ، وشق الجيب) [٢] .

ولأن النياحة فيها مشابهة من الشناعة التي يستعملها الآدميون فيما بيهم ، كأن النياحة تقول فيما تذكره من مدائح المفقود والفوائد التي كانت لأهله فيه : أيها الناس ان هذا المستجمع لهذه الصفات أحفاد إياه سلبنا ، أي ان الإساءة ، فمن عمل هذا بمكاننا شديدة، واضراره بناء عظيم . وفي دون هذا ما يحيط الآخر ، ويعظم الوزر .

روى عن رسول الله ﷺ انه قال لما توفي ابراهيم صلوات الله عليه قال : (القلب يحزن والعين تدمع ، ولا نقول ما يسخط الرب وإنا بك يا ابراهيم لمحزنون) [٣] فبان بذلك أن التسليم لأمر الله تعالى إذا وقع هو الواجب ، وما خالف ذلك فحرام .

* * *

(١) ورد في صحيح البخاري الجنائز ٣٢ ، ٣٣ ، ٤٤ .
(٢) ورد في صحيح الترمذى الجنائز ٢٣ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجة الجنائز ٥٣ .

الحادي والسبعون من شعب الايمان

وهو باب في الزهد وقصر الأمل

قال الله عز وجل : ﴿ فهل ينظرون إلا الساعة أن تأتيهم بغتة ، فقد جاء أشراطها ﴾[١] وقال النبي ﷺ . (بعثت والساعة كهاتين)[٢] . فعلمنا بخبر الله عز وجل ، ثم خبر رسول الله ﷺ ، ان أجل الدنيا قريب ، وإذا كان أجل الجماعة قريباً ، قبح من الواحد أن يطيل أمله ، ثم لقد جاء الصحيح عن ابن عمر عن النبي ﷺ انه قال : (إذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وإذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وخذ من شبابك لهرمك ومن صحتك ليوم سقمك ، ومن غناك ليوم فقرك)[٣] وفي رواية أخرى : (اغتنم خمساً : شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك ، وفراغك قبل شغلك ، وغناك قبل فقرك ، وحياتك قبل موتك)[٤] .

وجاء عنه ﷺ انه قال : (ما حق امرىء مسلم أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عند رأسه)[٥] . فاستقصر من دافع بالوصية يومين واستكثرهما له . وكل ذلك يدل على ان الاحتياط قصر الأجل ، وإن إطالته عشرون ، وخداع من المرء لنفسه ، وسوء نظر لأمره وأهله وولده وسائر من يعينه شأنه ، لأنه لا ساعة إلا ويمكن أن يكون فيها انقضاء أجله ، ويدعى فيها ولا يجد بداً من أن يجيبه . وإذا كان كذلك ، فلا معنى لأن من متاع

(١) محمد : ١٨

(٢) ورد في صحيح البخاري الرقاق ٣٩ .

(٣) ورد في صحيح الترمذي الزهد ٢٥ .

(٤) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة ،

(٥) ورد في صحيح البخاري الوصية ١ .

الدنيا من يرى انه مخلد غير منقول أبداً عنها . فإن في ذلك إذا تمكن من قلبه لها ، استغل عن عبادة الله وطغى ، وكأنه بحديثه آخرته بقدر عمارته دنياه . فإن الله عز وجل يقول: ﴿ فأما من طغى وآثر الحياة الدنيا فإن الجحيم هي المأوى ﴾ [١] وإذا نجى بما يمثل طبعه اليه وقصر أمله صار همه للاستعداد للآخرة والانقطاع عن الدنيا وذلك أحوط . لأنه إن احتضر قريباً كما يظن كان ساهياً عن ربه مقدماً (ما) يحتاج اليه منقلبه ، وإن أمهل فكلما ازداد مهلة ازداد طاعة وبراً وقربة ، فكان ذلك أنظر له من أن ينهمك في الدنيا مطيلاً أمله ، فإن احتضر قريباً من حيث لم يظنه ، فكان كمن عافصه سفر لا يجد منه بداً، وهو لا زاد عنده ، ولا راحله له ، فيلزمه المشي على قدميه ، وأسوأ حال وأقبحها . وإن أمهل لم يزدد على الأيام للدنيا إلا حباً وعلى عمارتها والاستكناف منها إلا حرصاً . فإن مثلها مثل الخمر يدعو قليلها إلى كثيرها ، ويسرق القصير منها إلى ما فوقها ، فمن علم هذا ثم كان منه في عامة أحواله على ما ذكر كما جاءت الوصية به . فقيل أكثروا ذكرها ذم اللذات لم يدع النظر لنفسه بترك الإحتياط إلى الخطأ إن شاء الله . وقد جاء في هذا الباب من الأخبار والآثار ما لا يمكن انتقاؤها لكثرتها ، وقد أوردنا منها ما لا بد للكتاب من ذكره .

فمنها ما روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت : ما شبع رسول الله ﷺ ثلاثة أيام تباعاً من خبز بر حتى مضى لسبيله . وروى الحسن رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ : يركب الحمار ويلبس الصوف ويأكل على الأرض ويلعق أصابعه ويقول : (إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد) [٢] . وعن أبي مسلم الخولاني رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (ما أوحي إلي أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحي إلي أن سبح بحمد ربك، وكن من الساجدين ، واعبد ربك حتى يأتيك اليقين) [٣] وعن زياد بن جبير رضي الله عنه قال: ثبت ان النبي ﷺ قال : (اللهم اجعل رزق آل محمد كفافاً، وخير الرزق الكفاف) [٤]

---

(١) النازعات : ٣٧ .
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح مسلم الزهد ١٩

وعن الحسن رضي الله عنه قال : دخل عمر رضي الله عنه على النبي ﷺ وهو على سرير موصول ، فبكى فقال له النبي ﷺ (ما يبكيك ؟ فقال : ذكرت كسرى وقيصر ، واعلم انك أكرم على الله منهما ، أو تريد الشيء لتنفقه في سبيل الله فما تقدر عليه . فقال : يا ابن الخطاب ، أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة ؟ قال : بلى . قال : فإنه كذلك) (١) . وعن عطاء رضي الله عنه قال : بلغنا ان عمر رضي الله عنه دخل على النبي ﷺ ، فرآه مضطجعاً على ضجاع من أدم ، محشو من النشار في البيت إهاب لم تدبغ ملقاة بعضها على بعض ، فبكى عمر ، فقال النبي ﷺ : (ما يبكيك يا عمر فقال : أبكي لأن كسرى عدو الله في الخز والبز والديباج ، وقيصر مثل ذلك . وأنت يا رسول الله ، أمين الله ، وخيرته على هذه الأمة . فقال النبي ﷺ : (اسكت يا عمر ، فلو شاء أن يسير الجبال الراسيات معي ذهباً لسارت) (٢) . وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى شيئاً) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال : (كيف أنعم ، وصاحب الصور التقم القرن وحنى صيحته تسمع متى يؤمر أن أنفخ فينفخ . قال أصحاب رسول الله ﷺ : فكيف نقول ؟ قال : قولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل ، على الله توكلنا) (٣).وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي ﷺ قال لها : (ما فعلت الذهب ؟ قال : قلت هذه هي عندي يا رسول الله ، وهي بين التسعة والخمسة فأخذها فجعلها في كفه ، ثم قال : ما ظن محمد بالله ، لو لقى الله وهذه عنده ، أنفقيها) (٤) .

وعن عائشة رضي الله عنها انها صنعت للنبي ﷺ فراشين فأبى أن يضطجع إلا على أحدهما : وعن عبيد بن عمير قال : كان عيسى بن مريم عليهما السلام يأكل من الشجر ، ويبيت حيث أمسى ، لم يكن له ولد فيموت ولا بنت فتجرب ولا يخبي لغد شيئاً . وعن عروة رضي الله عنه قال : كان داود النبي صلوات الله عليه يصنع القفف من الخوص وهو

---

(١) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ١١

(٢) ورد بهذا المعنى في صحيح الترمذي الزهد ١٩ ، ٣٥

(٣) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٣ ص ٧٣ .

(٤) ورد في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٦ ، ص ٤٩ ص ١٨٢ .

على المنبر ويرسل فيبيعها ويأكل ثمنها . وقال سليمان بن داود صلوات الله عليهما: كان العيش قد جربناه بلينه وشديده ، وجدناه يكفي منه أدناه .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (يوم كلم الله موسي كانت عليه جبة صوف وكساء صوف وسراويل صوف وكمه صوف ، ونعليه من جلد حمار غير ذكي)[١] . وعن عطاء رضي الله عنه قال : بلغنا ان موسى النبي ﷺ صلوات الله عليه طاف بين الصفا والمروة وعليه جبة قطوانية وهو يقول : لبيك اللهم لبيك ، ويجيبه ربه لبيك يا موسي وها أنا معك .

وعن مجاهد رضي الله عنه قال : حج البيت سبعون نبياً ، فمنهم موسى صلوات الله عليه ، عليه عمامتان قطوانيتان وهو يهل . ومنهم يونس صلوات الله عليه ، وهو يقول : لبيك كاشف الضر لبيك .

وعن عبد الله رضي الله عنه قال : كانت للأنبياء قبلكم لا يستخبون ، يلبسون الصوف ويركبون الحمر ويحلبون الغنم . وعن جعفر بن محمد عن أبيه ان علياً – رضي الله عنهم أجمعين – لما دخل بفاطمة – رضي الله عنها – كان فراشها إهاب كبش إذا أرادا أن يناما قلباه على صوفه ووسادتها من أدم حشوها ليف .

وفي قصر الأمل : قال رسول الله ﷺ : (أكثروا من ذكر هادم اللذات ، وماذكره عبد قط وهو في سعة إلا ضيق عليه ، ولا ذكره وهو في ضيق إلا وسع عليه)[٢] . أم الدرداء رضي الله عنها قالت لأبي الدرداء رضي الله عنه : مالك لا تطلب كما يطلب فلان سمعت رسول الله ﷺ يقول : (ان أمامكم عقبه كؤود لا يجوزها المثقلون ، فأنا أحب أن أتخفف لتلك العقبة)[٣] .

وقال حذيفة رضي الله عنه : إن أقر أيامي ، يوم أرجع فيه إلى أهلي فيشكون لي

---

(١) ورد في صحيح الترمذي اللباس ١٠
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٣١ ، وهادم اللذات – الموت .
(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

الحاجة ، والذي نفسي بيده لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : (ان الله عز وجل ليتعهد عبده بالبلاء كما يتعاهد الوالد ولده ، وان الله عز وجل ليحمي عبده الدنيا ، كما يحمي المريض الطعام) (١) .

وقال النبي ﷺ : (ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم ، أفسد لها من حرص المرء على المال والسرف لدينه) (٢) . قال الحسن رضي الله عنه : أدركت أقواماً وشهدت طوائف منهم ما طوى لأحد منهم ثوب قط ، ولا أمر في بيتهم صنعة الطعام قط ، إن كان أحدهم ليخرج فيعزم على أهله أن لا يردوا سائلاً . وأدركت أقواماً وشهدت طوائف منهم إن كان أحدهم ليدعى إلى الميراث ، هي لك لا حاجة لي به . وأدركت أقواماً وشهدت طوائف منهم إن كان أحدهم لدينه أبصر منكم لدنياكم بقلوبكم وأبصاركم.

وعن رسول الله ﷺ انه قال : (ما من أحد غني أو فقير يوم القيامة إلا ود ان أوتي في الدنيا إلا قوتاً) (٣) . وقال النبي ﷺ (من اصبح أكبر همه غير الله فليس من الله)(٤).

ونهى النبي ﷺ عن التبقر في الأهل والمال إلى التوسع ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه : ان هذا الدينار والدرهم أهلكا من كان قبلكم وهما مهلكاهم . قالت عائشة رضي الله عنها : ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أمة ولا شاة ولا بعيراً. وقد قبض رسول الله ﷺ وان درعه لمرهونة عند رجل من اليهود بأصوع من تمر. قال : دخل علي على أبي هاشم بن عيينة بن ربيعة وهو مريض يبكي . قال : ما يبكيك ؟ أوجع بشرك أو حرص على الدنيا ؟ قال : كلا ، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً لم آخذبه . فقال : يا أبا هاشم سترى أموالاً يرميها أقوام ، وإنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله وأراني اليوم قد جمعت .

وعن رسول الله ﷺ انه قال : (ان أغبط أوليائي عندي مؤمن ذو حظ من صلاة،

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب القسمة .

(٢) ورد في صحيح الترمذي الزهد ٤٢

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٩ .

(٤) ورد بهذا المعنى في سنن ابن ماجة الزهد ٣ .

غامض في الناس لا يشار اليه بالأصابع ، أطاع الله وأحسن عبادته في السر ، وكان عيشه كفافاً ، فأعجلت منيته ، وقلت بواكيه وقل تراثه)[١] .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : هل تدرون ما يقيم وجوهكم عند ربكم ؟ قالوا : ما ؟ قال : بالورع عما نهاكم الله عنه في كتابه وبحسن نياتكم فيما عند الله . وقال أبوالدرداء رضي الله عنه : لولا ثلاث ما باليت أو لا أبقى في الأرض ساعة ، لولا اني أعفر جنبي ساجداً وأن أصوم يوماً طويل ما بين الطرفين وأن يغبر وجهي في سبيل الله. وقال رسول الله ﷺ : (كيف أنتم إذا أشبعتم من ألوان الطعام ؟ قالوا: ويكون ذلك يارسول الله ، قال : نعم ، فإنكم أدركتموه ، ومن أدركه منكم ؟ فكبر القوم . ثم قال : كيف أنتم إذا سيرتم كما تسير الكعبة ، فرق القوم وقالوا : رغبة يا نبي الله عن الكعبة. قال : لا ولكن من فضل تجدونه . قالوا : نحن يا نبي الله يومئذ خير أم نحن اليوم؟ قال: أنتم اليوم أفضل)[٢] .

وروى ان بعض الصحابة أهدى له هدية فالتمس الرسول في بيت رسول الله ﷺ وضعها فيه ، فلما وجد ، فقال : (ضعها بالجصص ، فلو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما يبقى كافر منها شربة من ماء) .

وعنه ﷺ أنه قرأ ﴿ فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ﴾[٣] فقال : (ان النور إذا دخل القلب انشرح وانفتح . قالوا : وهل لذلك من علم يا نبي الله ؟ قال : التجافي عن دار الغرور ، والإنابة إلى دار الخلود ، والاستعداد للموت قبل نزول الموت)[٤] . وقال أبو هريره رضي الله عنه : انطلقنا مع رسول الله ﷺ ، فمررنا بزقاق من أزقة المدينة ، فإذا فيه عناق ميتة ، فقال : (والله الدنيا أهون على الله من هذه العناق على أهلها حين القوها)[٥] .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٤
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) الأنعام : ١٢٥
(٤) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

وقال رسول الله ﷺ : (ان شراب أمتي الذين غدوا بالنعيم ونبت منهم أجسادهم)(١) . وقال ﷺ : (يدخل فقراء المسلمين قبل أغنيائهم الجنة بأربعين سنة) (٢) . وقال ﷺ : (لا تأكلوا فوق شبعكم ، واطعموا فقراءكم ، فوالذي نفس محمد بيده ما شبعت ثلاثة أيام متواليات منذ بعثني الله نبياً من الحبة السمراء) (٣) .

وعن عيسى بن مريم صلوات الله عليه قال : يا معشر الحواريين اعبروا الدنيا ولا تعمروها ، اني لم أجد لكم فيها مسكناً ، واتخذ مساجد الله بيوتاً ، واتخذوا بيوتكم مساجد ذلك مأوى .

وعنه ﷺ قال : يا معشر الحواريين ، كلوا خبز الشعير بالملح الجريش ، ولا تأكلوا الابل شهوة والبسوا مسرح الشعر ، واخرجوا من الدنيا سالمين آمنين ، حق أقول لكم : ان حلاوة الدنيا مرارة في الآخرة . وان عباد الله ليسوا بالمتنعمين .

فان قال قائل : ما وجه التقرب إلى الله عز وجل بالامتناع مما أباحه الله وأحله ، ولم يخلقه إلا لمنفعة عباده من المطاعم الشهية ، والملابس الناعمة البهية ، والمساكن النزهة ، والفرش اللينة ؟ فإن قلتم : تتركها في الدنيا لئلا تنقص لأجلها حظوظنا من نعم الآخرة . قيل لكم : النقص من نعيم الآخرة حرمان ، والحرمان عقوبة ، ولا عقاب على من استحل حلالاً واستباح مباحاً . فلم قلتم ان التنعم بنعيم الدنيا ينقص من نعيم الآخرة أن يفوته ؟

فالجواب – وبالله التوفيق – : ان الذي يظهر من وجه التقرب إلى الله عز وجل بترك التنعم من نعيم الدنيا أمران : أحدهما ان المقيم في الدنيا غير عالم بما هو صائر اليه ، وهو يتمثل بين أن يكون من أهل الجنة أو من أهل النار . وإذا كان كذلك لم يكن في حاله محل للتلذذ والتنعم ، لأن النعمة لا تكون نعمة حق يهيء صاحبها ، ولا تهيؤ للنعمة مع الخوف ، ولا خوف أشد من خوف النار . ومعلوم فيما بينا ان من كان من سلطانه على رجل من وعيد وقع له منه فلا يتهيأ معه بنعمة ، ولم تمل نفسه إلى شيء من الشهوات ما لم يأمن

---

(١) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة .
(٢) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٦ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الأطعمة ٤٨ .

جانبه ، ويفرغ من ذلك الوعيد قلبه . فالوعيد الواقع من الله عز وجل أحق أن يشغل عن اللذات ويلهى عن الطيبات ، إذ وعيده واقع بما لا طاقة لأحد به ، ولا صبر لبدن عليه والله أعلم .

والاخر : ان النعم المباحة مقتضية ممن ينعم بها شكراً يقضي حقها ، ولا شك في قوى العباد عن مقابلتها عن الشكر بما يكون لها توا ، فكان الاستمتاع بها مع قلة الحمل بحقها استهانة لها ، وإعفاء عن حق موليها المنعم بها وذلك خيانة. فإنما روى أهل البصائر: والإعراض عنها لئلا تنقلب النعمة عليهم نقمة ، ولا تتبدل المنحة محنة. وذلك رأي لاحق لا يلام من وقع له فعمل به والله أعلم .

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : سلوا الله أن يرزقكم يوماً بيوم ولا عليكم أن يكثر لكم .

ومما جاء في قصر الأمل : قال النبي ﷺ : (ان آدم عليه السلام قبل أن يصيب الخطيئة كان أجله بين عينيه وأمله خلف ظهره ، فلما أصاب الخطيئة جعل أمله بين عينيه ، وأجله خلف ظهره) [١] . وعن ثوبان رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله ، ما يكفيني من الدنيا قال : (ما سد جوعك ، ووارى عورتك ، ومنزل يظلك وإن كانت لك دابة تركبها) [٢] وفي رواية أخرى (وإن كان لك خادم يخدمك فذلك) .

سئل الزهري رضي الله عنه عن الزهد في الدنيا فقال : أن لا يغلب الحلال شكره ولا الحرام صبره . أي لا يقصر في شكر الحلال إذا أصابه ويصير عن الحرام إذا أشبهناه ولا نواقعه . وقال أبو عبيدة الباهي دخلنا على الحسن نعوذه في مرضه قال: مرحبابكم وأهلاً، حباكم الله بالسلامة ، وحبتنا وإياكم دار السلام ، هذه علانية حسنة إن صبرتم وصدقتم واتقيتم ، لا يكونن حظكم من هذا الخير ، رحمكم الله أن تسمعوه بهذا الأذى . ويخرج من هذا الأذن ، فإنه من رأى محمداً ﷺ فقد رآه غادياً ورائحاً لا يضع لبنة على لبنة ولا فضة على فضة ، ولكن رفع له علم فشمر اليه الوجاء الوجاء ، ثم النجاء النجاء على ما

---

(١) لم أجد هذا النص فى الكتب التسعة .

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

تعرجون ، أنتم ورب الكعبة كأنكم والأمر معاً . وعن طارق بن شهاب رضي الله عنه قال : لما قدم عمر رضي الله عنه الشام تلقاه الجنود وعليه إزار وخفان وعمامة ، وهو آخذ برأس راحلته يخوض الماء ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ، يلقاك الجنود وبطارقة الشام وأنت على حالتك هذه فقال : إنا أعزنا الله بالإسلام ، فلن يلتمس العز بغيره .

وعن شفيق بن سلمة رضي الله عنه قال : خرجنا في ليلة مخوفة ، فمررنا برجل نائم في اجمة ، قد مد حرسه وهي ترعى عند رأسه ، فأيقظناه وقلنا له : أتنام في هذا المكان ؟ فرفع رأسه وقال : إني لأستحيي من ذي العرش أن يعلم اني أخاف شيئاً دونه ، ثم ضرب برأسه فنام . وعن وكيع رضي الله عنه قال : كان عامر بن عبد قيس يربي السباع فيقول: اني لأستحي أن أخاف شيئاً غير الله .

وعن ابراهيم اليتمي رضي الله عنه أن أباه كان يلبس الرداء يباع اليه من خلفه ويديه من بين يديه فقلت : يا أبت لو اتخذت رداء أو تبع من رداءك هذا قال : يا بني ، لم تقول هذا ، فوالله ما على الأرض لقمة لقمتها إلا وددت أنها في أبغض الناس إلي . قال عمر بن ذر ما رأيت على عطاء قميصاً قط ، ولا رأيت عليه ثوباً يساوي خمسة دراهم .

وعن علي رضي الله عنه ، قال : اشتكت فاطمة رضي الله عنها محل يديها من الطحن ، فأمرتها أن تأتي النبي ﷺ وتسأله خادماً ، فأتته فقال : هل لك حاجة قالت : لا ، فرجعت . قلت : ما صنعت ؟ قالت : أتيته فقال : هل لك حاجة قلت: لا. فاستحيت. قال : قلت ارجعي اليه . فأتيته ، فوجدته قد رقد فرجعت . فلما استيقظ أتانا وعليه قطيفة إن لبسناها طولاً خرجت جنوبنا، وإن لبسناها عرضاً خرجت أقدامنا ورؤوسنا . فقالوا : لم أتيتنا انك جئت ، فهل لك من حاجة ؟ قالت : لا . قلت : بلى ، اشتكت محل يديها ، فأمرتها أن تسألك خادماً . فقال : ألا أدلكما على ما هو خير لكما من الخادم فأمر بأربع وثلاثين وثلاث وثلاثين مرتين تكبر وتحمد وتسبح .

وعن الحسن رضي الله عنه ان النبي ﷺ مر على سخلة ميتة ملقاة على ظهر الطريق ، فقال : ترون هذه هينة على أهلها ، الدنيا على الله أهون من هذه على أهلها .

وعن الحسن رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح

ذبابة ما أعطى الكافر منها شيئاً) [١] . وعن قتادة رضي الله عنه قال : ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال : الا ان الدنيا حلوة خضرة ، وان الله مستخلفكم فيها ، فناظر كيف تعملون . ألا فاتقوا الدنيا واتقوا فتنة النساء) [٢].وعن الحسن رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (الدنيا سجن المؤمن ، وجنة الكافر) [٣] .

وعن سفيان رضي الله عنه قال : قال لقمان لابنه : يا بني ان الدنيا بحر عميق يغرق فيها ناس كثير ، فلتكن سفينتك فيها ، تقوى الله ، وحشوها إيمان بالله ، وشراعها التوكل على الله ، فلعلك أن تنجو ، وما أراك بناج . وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : الدنيا دار من لا دار له ، ومال من لا مال له ، ولها يجمع من لا علم له. وعن أبي حازم رضي الله عنه قال : وجدت الدنيا تشير بشيء منها هو لي ، فلن أتعجله قبل أجله ، ولو طلبت بقوة السموات والأرض ، وشيء منها هو لغيري فذاك ما لم أنله فيما مضى ، ولن أرجوه . فيما بقي ، منع الذي لي من غيري ، كما منع الذي لغيري مني ، ففي أثني هذين أدى غيري ، ووجدت ما أعطيت من الدنيا يشير بشيء يأتي أجله قبل أجلي ، فأغلب عليه ، وشيء منها يأتي أجلي قبل أجله فأموت أتركه لغيري ، ففي اثني هذين أعصي ربي .

وعن مسعود رضي الله عنه ، ان النبي ﷺ قال : (أما أنا والدنيا إنما مثلي ومثل الدنيا كمثل راكب قال في ظل شجرة في يوم صائف ثم راح وتركها) . قال : ودخل سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه على سلمان يعوده فبكى سلمان . فقال له سعد : ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن ، توفي رسول الله ﷺ وهو عنك راض ، وتلقى أصحابك وترد عليه الحوض ، فقال سلمان : اني لا أبكي جزعاً من الموت ولا حرصاً على الدنيا ، ولكن رسول الله ﷺ عهد الينا فقال : (ليكون بلاغ أحدكم من الدنيا مثل زاد الراكب وحولي هذه الأساود) [٤] . فقال سعد : يا أبا عبد الله ، أعهد الينا عهداً نأخذ به بعدك . فقال : يا سعد، اذكر الله عند همك إذا هممت ، وعند حكمك إذا حكمت ، وعند برك إذا قسمت .

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٣ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الفتن ١٩ .
(٣) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٢ ،
(٤) ورد في صحيح الترمذي، اللباس ٣٦ ، ٣٨ .

وعن الحسن رضي الله عنه قال : إن الذين كانوا من قبلكم كانوا يأخذون من الدنيابلاغاً ويتساعون بالفضل أنفسهم من الله رحمة ، رحم الله عبداً جعل العيش عيشاً واحدة، فأكل كسرة ، ولبس خلقاً ، ولزق بالأرض واجتهد في العبادة ، وبكى على الخطيئة وهرب من العقوبة ، وأبقى الرحمة حتى يأتي أجله، وهو كذلك .

وعن الحسن رضي الله عنه قال : المؤمن في الدنيا كالغريبة من دلها الا تنجزع ، ولا تنافس أهلها ، في عزها لأهلها حال . وله حال أخرى فداهمته نفسه ، والناس منه في راحة ، ونفسه منه في شغل . وعن أنس رضي الله عنه ، ان النبي ﷺ قال: (ما من أحد يوم القيامة غني ولا فقير ، إلا ود أن ما كان له من الدنيا قوتاً) [١] وعن محمد بن كعب القرطبي رضي الله عنه قال : إذا أراد الله بعبد خيراً أزهده في الدنيا ، وفقهه في الدين ، وبصره عيوبه . ومن اوتيهن ، فقد أوتي خيراً كثيراً في الدنيا والآخرة .

قال وكتب عمر إلى أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما : إنك لن تنال عمل الآخرة بشيء أفضل من الزهد في الدنيا . وعن جعفر بن ثوبان رضي الله عنه قال : بلغني ان وهب ابن منبه قال : أعون الأخلاق على الدين الزهد في الدنيا ، وأوشكها ردعاً اتباع الهوى . ومن اتباع الهوى الرغبة في الدنيا ، ومن الرغبة في الدنيا حب المال ، ومن حب المال والصرف استحلال المحارم ، ومن استحلال المحارم غضب الله ، الداء لا دواء له ، إلا رضوان الله ، ورضوان الله الدواء الذي لا يضر معه داء، فمن يرد أن يرضي ربه يسخط نفسه ومن لا يسخط نفسه يرضي الله . وقال رجل للحسن رضي الله عنه : ان فقهاءنا يقولون : وقال الحسن: وهل رأيت فقيهاً ؟ الفقيه الزاهد في دنياه ، البصير بدينه ، المداوم على عبادة ربه .

وعن سفيان رضي الله عنه قال : كان بعض أهل العلم يقول : إذا رأيتم الرجل يزهد في الدنيا ، فأدنوا منه ، فإنه يلقي الحكمة . وعن بكر بن عبد الله المزني قال : كانت امرأة متعبدة باليمن ، فإذا أمست قالت : يا نفس الليلة ليلتك ، لا ليلة لك غيرها . فاجتهدت ، وإذا أصبحت قالت : يا نفس ، اليوم يومك ، لا يوم لك غيره ، فاجتهدت.

---

(١) ورد في سنن ابن ماجه الزهد ٩ .

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ان النبي ﷺ قال: (من أحب دنياه أضر بآخرته، ومن أحب آخرته أضر بدنياه، فأثروا ما يبقى على ما يفنى)[1].

وعن الحسن رضي الله عنه قال: قال عامر بن عبد قيس: صرفت عن الدنيا، فانصرفت إلا عن أمرين: النوم والطعام، وأيم الله لأصبرن بهما جهدي. وعن طاووس رضي الله عنه قال: من كانت الدنيا أكبر همه جعل فقره بين عينيه وأقسى عليه صنعته. ومن كانت الآخرة أكبر همه جعل الغنى في قلبه، وأمسك عليه صنعته. وعن الحسن رضى الله عنه: يا ابن آدم، بع دنياك بآخرتك ونجهما جميعاً. ولا تبع آخرتك بدنياك فتخسرهما جميعاً. وعن الحسن رضي الله عنه قال: يا ابن آدم، لا غنى بك عن نصيبك من الدنيا وأنت إلى نصيبك من الآخرة أفقر، فعليك بنصيبك من الآخرة، فإنه سيأتي على نفسك من الدنيا فينتظم انتظاماً فيزول معك حيثما زلت. وعن الحسن رضي الله عنه قال: يا ابن آدم، إذا رأيت الناس في خير فناصبهم فيه، وإذا رأيتهم في هلكة فذرهم وما اختاروا لأنفسهم. فقد رأيت أقواماً آثروا عاجلتهم على عاقبتهم، فذلوا وهلكوا وافتضحوا. وعن خيثمة رضي الله عنه قال: تقول الملائكة: يا رب، عبدك الكافر تبسط له في الدنيا وتزوى عنه البلاء، فتقول الملائكة: اكشفوا عن ثوابه، فإذا رأوا ثوابه قالوا: يا رب، ما يضره ما أصابه في الدنيا. وعن سعد بن مسعود رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال: (للفقراء زين على المؤمن من العذار الحسن على حد القرنين)[2]. قال: وكان أبو الدرداء رضي الله عنه يؤم الناس في شهر رمضان بدمشق ففرغ من بعض القيام، ثم أقبل على الناس بوجهه فقال: يا أهل دمشق ألا تتجيرون فيما تصنعون؟ فقال القوم: ما بلغ أبا الدرداء عنا. فوجد القوم في أنفسهم فقال: انكم — والله — لاخواني في الدين، وجيراني في الدار، وأعواني على العدو، فلا تستحيون مما تصنعون تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تأكلون، وتأملون ما لا تدركون كالذين من قبلكم، بنوا شديداً وجمعوا وأملوا بعيداً، فأصبحت بيوتهم قبوراً وجمعهم بوراً وآمالهم غروراً.

وعن مسروق رضي الله عنه قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أماه ما أكثر ما

---

(١) ورد في مسند الإمام أحمد بن حنبل جـ ٤، ص ٤١٢.
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة.

كان النبي ﷺ يقول إذا دخل البيت : (لو ان لابن آدم واديان من ذهب لتمنى اليهما ثالثاً ، لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، إنما جعل الله هذا المال ، لتقام به الصلاة، وتؤتى به الزكاة . ويتوب الله على من تاب) [١] .

وعن أبي الدرداء – رضي الله عنه – قال : من أكثر ذكر الموت ، قل فرحه وقل حسده . وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : زنوا أنفسكم قبل أن توزنوا ، وحاسبوها قبل أن تحاسبوا فإنه أهون عليكم غداً ، وتزينوا للعرض الأكبر ، وذلك يوم القيامة يومئذ تعرضون ، لا تخفى منكم خافية .

قال إبن عباس رضي الله عنهما : ما رأيت رجلاً أشد محاسبة لنفسه من عمر ، كان يجلس فيقول : ما صنعت اليوم كذا ، وصنعت كذا ، ثم يضرب ظهره بالدرة . وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : اعبدوا الله كأنكم ترونه ، وعدوا أنفسكم من الموتى ، واعلموا أن قليلاً يغنيكم خير من كثير يلهيكم . واعلموا أن البر لا يبلى وأن الإثم لا ينسى.

وعن وهب بن منبه رضي الله عنه قال : مكتوب في حكمة آل داود ، حق العاقل أن لا يغفل عن أربع ساعات من النهار : ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يقضي فيها إلى إخوانه من المسلمين الذين ينصحونه في نفسه ويصدونه عن عيوبه وساعة تخلى بين نفسه وبين لذاتها مما يحل ويجمل . فإن هذه الساعة تكون له عون على هذه الساعات واستجمام للقلوب وفضل بلغه . وعلى الغافل ان يكون مالكاً للسانه ، مقبلاً على شأنه .

وعن الحسن رضي الله عنه قال : لقي رجل أخاه فقال : يا ابن أخي ، أجاءك عن الله أنك وارد النار ؟ قال : يا بني ، والله لقد جاءني عن الله ﴿ وإن منكم إلا واردها ، كان على ربك حتماً مقضياً ﴾ (٢) . قال ابن أخي : أجاءك أنك صادر عنها ؟ قال : لا ، والله لقد جاءني في الورود ولم نخش الصدور . قال يا ابن أخي ، فقيم الضحك وقيم اللعب وقيم التثاقل .

---

(١) وردفي صحيح الترمذى المناقب ٣٢ .
(٢) مريم : ٧١

قال بكى عبد الله بن رواحة – رضي الله عنـــه – فبكت امرأتـــه ، فقال لها : ما يبكيك ؟ قالت : رأيتك بكيت فبكيت قال : اني أنبئت أني وارد النار ، ولم أنبأ أني صادر عنها

قيل : خرج النبي ﷺ على أصحابة فقال: (أين الراضون بالمقدور والساعون للمشكور عجبت لمن أيقن بدار الخلود كيف يسعى لدار الغرور) (١) . وعن الحسن رضي الله عنه قال : المؤمن – والله – يمسي حزيناً ويصبح حزيناً . وكان الحسن رضي الله عنه قل ما إلا رأيته كالرجل تصيبه مصيبة محدثه . وعن الحسن رضي الله عنه قال : ما عبـــد الله بمثل الحزن . وقال عامر بن قيس : أكثر الناس فرحاً في الجنة أطولهم حزناً في الدنيا . وأكثر الناس ضحكاً في الجنة ، أكثرهم بكاء في الدنيا . وأخلص الناس إيماناً يوم القيامة ، أكثرهم تفكراً في الدنيا .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ينبغي لحامل القرآن أن يعرف بليله إذا الناس نائمون ، وبنهاره إذا الناس يفطرون وبحزنه إذا الناس يفرحون ، وببكائـــه إذا الناس يضحكون ، وبصمته إذا الناس يخلطون وبخشوعة إذا الناس يختالون. وينبغي لحـــامل القرآن أن يكون باكياً محزوناً حكيماً حليماً سكيناً لبيباً . ولا ينبغي لحامل القرآن أن يكون جافياً ولا غافلاً ولا صخاباً ولا صيــاحاً ولا جديداً . وعن أبي موسى الجهني رضي الله عنه قال : سمعت عون بن عبد الله بن عتبة وهو يقول : ويحيى ، كيف أغفل ولا يغفل عني ، أم كيف تهويني معيشتي واليوم الثقيل ورائي ، أم كيف لا يطول حزني ولا أدري ما فعل في ذنبي . وعن مجاهد رضي الله عنه قال : من بيت مــدر ولا وبر ألا يطيف به ملك الموت كل يوم مرتين .

وعن صالح أبي الخليل رحمه الله قال : ما رأى النبي ضاحكاً ولا متبسماً منذ نزلت ﴿ أفمن هــــذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكـــون ﴾(٢)وعن رسول الله ﷺ قال : (والذي نفس محمد بيـــده ، لو تعلمون ما أعلم لبكيتـــم كثيراً ولضحكتم

---

(١) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) النجم : ٥٩

قليلاً) (١) . وعنه ﷺ قال : (لا يبكي رجل من خشية الله فيدخل النار أبداً حتى يلج اللبن في الضرع) (٢) . وعن حمران بن أعين رضي الله عنه ان النبي ﷺ قرأ ﴿ إن لدينا أنكالاً وجحيماً وطعاماً ذا غصة ﴾ (٣) قال : فصعق .

وعن أبي الزارع رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني أحبك . فقال : (إن كنت تحبني ، فأعد للفقر تجفافاً ، فإن الفقر إلى من يحبني أسرع من السيل إلى منتهاه) (٤) . وعن أبي الدرداء رضي الله عنه ، إن النبي ﷺ قال: (إن الأكثرين هم الأسفلون إلا من قال بالمال هكذا وهكذا أربع مرات، وقليل ماهم)(٥).

وعن الزهري أن عمر رضي الله عنه أتى بغنائم فجعل يقلبها ويبكي ، فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه : يا أمير المؤمنين هذا يوم فرح ، فقال : والله ما اوتيه قوم إلا وقع بينهم العداوة والبغضاء . وعن محمد بن خير رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى بمال من البحرين ، فلما سمع به المهاجرون والأنصار حضروا فخرج النبي ، فلما رآهم تبسم وقال : (أسمعتم بهذا المال الذي جاءني ؟ قالوا : نعم . قال : ابشروا واقبلوا الذي بشركم ، فوالذي نفسي بيده ما أخاف عليكم الفقر ، ولكني أخاف عليكم الدنيا أن تفتح عليكم من ها هنا وها هنا ، فيعجبكم كما أعجب الذين من قبلكم، ويهلككم كما أهلكت الذين من قبلكم) (٦) .

وعن حباب بن الإرث رضي الله عنه قال : هاجرنا مع النبي ﷺ في سبيل الله نبتغي به وجه الله ، فوجب أجرنا على الله ، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً ، منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد ، فلم يوجد له شيء يكفن فيه ، إلا نمرة كنا إذا وضعناها على رجليه خرج رأسه ، وإذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه . فقال لنا النبي ﷺ :

---

(١) ورد في صحيح البخاري الإيمان ٣ .
(٢) ورد في صحيح الترمذى الزهد ٨ ، فضائل الجهاد ٨ ، ١٢
(٣) المزمل : ١٢
(٤) ورد في صحيح الترمذي الزهد ٣٦
(٥) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ٨ ،
(٦) ورد بهذا المعنى في صحيح البخاري الجزية ١ ، الرقاق ٧

(ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه شيء من الأرض) (١) . ومنا من أينعت ثمرته فهو يهديها . وعن ثوبان رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ إذا سافر كان آخر ما يكون عهده به فاطمة ، وإذا قدم كان أول ما يأتيها ، فجاء من سفره وقد علقت ستراً ، وسورت الحسن والحسين سوارين من فضة ، فلم يدخل عليها . فظنت إنما منعه الستر والسواران ، فهتكت الستر ونزعت السوارين ، وقالت : انطلقوا به إلى النبي ﷺ ، فذهب به اليه فقال : (هؤلاء أهل بيتي أكره أن تأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا ، يا ثوبان إذهب بهما إلى فلان وأشتر لفاطمة قلادة من عصب وسوارين من عاج) [٢].

وعن الحسن رضى الله عنه قال : أكل ابن سمرة بن جندب حتى بشم ، فتقيأ ، فقال له سمرة : لو مت ما صليت عليك . وعن مطرف بن الشخير عن أبيه رضى الله عنهما أنه انتهى إلى النبى ﷺ وهو يقول : ﴿ الهاكم التكاثر ﴾ [٣] فقال : (يقول ابن آدم : مالي مالي وهل لك من مال إلا ما تصدقت فأمضيت ، أو لبست فأبليت أو أكلت فأفنيت) [٤].

وعن الحسن رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : (إذا مات الميت قالت الملائكة : ما قدم ؟ ويقول بنو آدم : ما ترك) [٥] . وعن أبي الدرداء رضى الله عنه ، قال رسول الله ﷺ لعائشة رضى الله عنها : (إن أردت اللحوق بي ، فليكفك من الدنيا كزاد الراكب ، وإياك ومجالسة الأغنياء ، ولا تستخلفى ثوباً حتى ترقعيه) (٦) .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال : (انظروا إلى من هو أسفل منكم ولا تنظروا إلى من هم فوقكم ، فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم (٧) . وعن عون ابن عبد الله بن عتبة رضى الله عنه قال : كم من مستقبل يوم لا يستكمله ، وكم من منتظر غداً لا يبلغه . لو نظرتم في الأجل ومسيرة لأبغضتم الأمل وعدوله .

---

(١) ورد في صحيح مسلم الجنائز ٤٤
(٢) ورد في سنن أبي داود الترجل ٢١.
(٣) التكاثر : ١
(٤) ورد في صحيح مسلم الزهد ٣
(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٦) ورد في صحيح الترمذي اللباس ٣٨ .
(٧) ورد في سنن ابن ماجة الزهد ١١

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال : (يا عبد الله كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل . وإذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالضياع ، وخذ من حياتك قبل موتك ، ومن صحتك قبل سقمك ، فإنك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غداً) [١] . وعن الحسن رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال لأصحابه : (كلكم يحب أن يدخل الجنة .قالوا: نعم يا رسول الله ، فدانا الله فداك . قال : فاقصروا من الأمل واستحيوا من الله حق الحياء . قالوا : يا رسول الله ، كلنا نستحي من الله . قال : أليس ذاك الحياء ، ولكن الحياء من الله : أن تذكروا المقابر والبلى والجوف وما وعى ، والرأس وما احتوى . ومن يشتهي كرامة الآخرة يدع زينة الدنيا هنالك استحياء العبد من الله،وأصاب ولاية الله)[٢] وعن علي رضي الله عنه قال : أخوف ما أخوف عليكم انثياب طول الأمل واتباع الهوى أما طول الأمل فينسى الآخرة ، وأما اتباع الهوى فيصد عن الحق ان الدنيا قد أديت مدبرة ، والآخرة مقبلة ، ولكل واحد منها بنون ، فكونوا من أبناء الآخرة . فإن اليوم عمل ولا حساب وغداً حساب ولا عمل . وعن قتادة رضى الله عنه قال: قال لقمان لابنه: يا بنى اعتزل الشر كما يغتر لك ، فان الشر للشر حاق . وعن الحسن رضى الله عنه ان النبى ﷺ قال : (إياكم ومجالس الطرق ، فان كنتم جالسين لا محالة ، فان عليكم أن تغضوا البصر وأن تعينوا الضعيف وأن تهدوا الطريق وأن تردوا السلام) [٣] .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال لابنه وهو يوصيه : ليسعك بيتك ، وابل من خطيئتك ، واملك عليك إساءة . وعن كعب بن مالك رضي الله عنه قال : وددت أن لي سداداً من عيش ، وان بيني وبين الناس باب مغلق . وعن بعض أصحاب النبي ﷺ أنه قال : (أعجب الناس إلي منزله ، رجل يؤمن بالله ورسوله ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعمر ماله ويحفظ دينه) [٤] . وعن مجاهد رضي الله عنه قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : وجدنا خير عيشنا في الصبر . وعن علي رضي الله عنه : لا يرجون العبد إلا ربه ، لا يخافن إلا دينه ، ولا يستحى العالم إذا سئل عن شيء لا يعلمه أن يقول : لا أعلم . ولا

---

(١) ورد فى صحيح البخاري الرقاق ٣

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح البخاري المظالم ٢٢ ، الاستئذان ٣ .

(٤) ورد بهذا المعنى في مسند الامام أحمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١٣ ، ص ٥٢٣ .

يستحى الذي لا يعلم أن يتعلم . وعليكم بالصبر ، فان الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ، إذا قطع الرأس بان سائر الجسد . إلا أنه لا إيمان لمن لا صبر له. قال: مكتوب في الحكمة ، يا بني إياك وشدة الغضب ، فان شدة الغضب منحقة لفؤاد الحكيم .

وعن حارثة بن حكيم أنه قال : حدثني عمران أنه أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، علمني شيئاً ينفعني الله به ؟ أوقال لعلي أعى ما يقول . فقال له النبي ﷺ : (لا تغضب) [1] فأعاد عليه مراراً ، يقول النبي : (لا تغضب) . وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (ما تعدون الصرعة فيكم ؟ قالوا : الذي لا يصرعه الرجال . قال : لا ، ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب) [2] .

وفي قصر الأمل قال : سأل عبد الملك بن مروان زر بن حفيش كتاباً يعظه فيه ، فكان في آخر كتابه : لا يطعمنك في طول الحياة ما يظهر من صحة بدنك ، فأنت أعلم بنفسك واذكر ما تكلم به الأولون:

إذا الرجال ولدت أولادها
وبليت من كبر أجسادها
وجعلت أسقامها يعتادها
تلك زروع قد دنا حصادها

فلما قرأ عبد الملك الكتاب حتى بل طرف ثوبه . صدق زر ، صدق زر ، وبالله التوفيق.

---

(١) ورد في صحيح البخاري الادب ٧٦ .
(٢) ورد في صحيح البخاري الادب ١٠٢ .

الثاني والسبعون من شعب الايمان

وهو باب في الغيرة والمذاء

جاء في الحديث ان النبي ﷺ قال : (الغيرة من الإيمان والمذاء من النفاق) (١) والمذاء أن يجمع بين الرجال والنساء ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضاً ، وأخذه من المذى . وقيل : هو إرسال الرجال مع النساء من قولهم : مذيت فرسي إذا أورتها ترعى . وقال عزوجل ﴿ وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ﴾ (٢) يعني الكحل والخاتم ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن ﴾ (٣) إلى قوله عز وجل ﴿ أو التابعين غير أولي الأربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ﴾ (٤) . فلم يأذن لامرأة أن تبدي زينتها إلا لمن تحل له . ولمن هي محرمة عليه في التأبيد ، فيؤمن أن يتحرك طبعه اليها لوقوع الناس له منها ، أو إن كان له إلى نكاحها سبيل كان غير ذي اربة من النساء ، أو غير ذي علم بهن . وهذا هو الغيرة التي وصى الله تعالى النبي ﷺ أن يعلمها المؤمنات . وقال في نساء النبي خاصة : ﴿ يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً ، وقرن في بيوتكن ، ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ﴾ (٥) فحماهن لأجل نبيه ﷺ عن أن ينسب اليهن ، فينسب بما يوحش رسول الله ﷺ ويسؤوه. وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ﴾ (٦) فدخل في جملة ذلك أن يحمي الرجل امرأته وبنته مخالطة الرجال ومحادثتهم والخلوة بهم . وقال أحد المخنثين في غزوة ثقيف للنبي ﷺ : (لئن فتح لنا الطائف غداً دللتك على أم غيلان ، فإنها تقبل بأربع

---

(١) ورد بهذا المعنى في صحيح الترمذي البر ٧٨ ، وفي سنن الدارمي المقدمة ٤٣ .
(٢) النور : ٣١ (٣) النور : ٣١
(٤) نفس الآية السابقة (٥) الاحزاب : ٣٢ (٦) التحريم : ٦

وتدبر بثمان . فقال النبي ﷺ : (إن كنت لا أراك تعرف هذا ؟) [١] وأمر نساءه أن يحتجبن عنه . وقال الله عز وجل : ﴿ يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن، ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين ﴾ [٢] أي فلا يؤذيهن المنافقون، أن يتعرضوا لهن إذا علموهن مؤمنات قصداً إلى إيذاء النبي ﷺ ، أو اولئك المؤمنين الذين ينسبن اليهم .

وهذا الذي ورد به الشرع من الحث على الغيرة ، وبالحاقها بشعب الإيمان ، وإدخالها في جملة العري والأركان ، فهو موافق لما جبل الناس عليه من الكراهية الشديدة لأن يصيب أجنبي من امرأة أحد منهم أو ابنته أو أخته ، ما لا يحل له ، وإن كان ذلك خطأ بعد أن يكون منسوباً بما لو أظهره لشق احتماله والإغضاء عنه . فإن هذا باب تسفك فيه الدماء ، وتنشأ منه إحن وبوائر ، لا تعمل الحيل واللطائف في إطفائها . فإذا انضم الشرع إلى الطبع فقد تأكد الأمر ولم يكن لأحد مع ذلك أن يأخذ ما هو ينافيه مقدراً، إن ذلك من باب الصفح الجميل ، وبالدفع بالتي هي أحسن والعفو المستحب . بل ينبغي أن يعلم أنه مر باب التقصير القادح من الإنسانية المباين للديانة ، الجالب للضرر العظيم ، فإنه إذا تفاحش ولم يحسم من أوله لم يؤمن أن يكون منه التباس النسب، والعار الذي يجلبه تلوث الفراش وسوء الأحدوثة ولو كان هذا كله محتملاً ، ولو كان الأمر فيه عند الله يسيراً ، لما تناهر الزوج إذا قذف امرأته ، ولما جعل إيمانه حجة له ، ولما عذره بما لا يقدر الأجنبي القاذف به . ولما حكم بأن اللعان قاطع للفراش والنسب ، فحرم له عليه أبداً . وإنما فعل ذلك كله على عظم لهذا الأمر عند الله . وما كان بهذه المنزلة ، لم يكن الصبر عليه يستحسن ، إنما يحمد الصبر على ما رضى الله تعالى الصبر عليه ، وما ظهر أن الصبر عليه ليس بصائر . فأما ما نزل هذه المنزلة فالصبر عليه من أقبح الأمور وبالله التوفيق .

ثم إن الغيرة إذا كانت بالمحل الذي ذكرنا ، فانما تكون إذا وقعت في موضع الريبة . فأما إذا وقعت لا في موضع الريبة ، فلم تطب نفس الرجل بأن يخلي أخته تخلو بأخيه ، أو ابنته بابنه ، أو بأن تخلو امرأته وأخوها ، أو امرأته وأبوها ، فليس ذلك بمحمود .

---

(١) ورد في صحيح البخارى النكاح ١١٣ ، ٦٢ ، المغازي ٥٦ ، ومعنى (تقبل بأربع وتدبر بثمان) أي أنها تقبل بأربع عكن ، فان رأيتها من خلف رأيت لكل عكنة طرفين ، فصارت ثمانية .

(٢) الاحزاب : ٥٩

روى عن رسول الله ﷺ أنه قال : (إن من الغيرة ما يحب الله، ومنها ما يبغض الله، فأما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة ، وأما الغيرة التي يبغض الله في غير الريبة)[1]. وكان ابراهيم يكره أن يبعث الخادم ليلاً في حاجة ويقول : أكره أن أعرضها للريبة. وذهب بعض أهل العلم ، إلى أن معنى (أن الغيرة من الإيمان) الغيرة على الدين حتى إذا سمع ما يقع مخالفاً في الدين ، يطعن في دين الإسلام أو يذكر الله عز وجل بما لا يجوز أن يذكر به ، أو يذكر النبي ﷺ بما لا يحل . أو يذكر القرآن بمثل ذلك لم يسكت ولم يعص ولم يظن أن ذلك من باب الغيرة المستحب ، فان هو أعصى وسكت كان منافقاً ، لأن الله عز وجل قال في الجالسين مع الذين يستهزئون بآيات الله إنكم إذاً مثلهم ، إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً . وهذا قاله هذا القائل ، إن كان مراداً فذلك لا يمنع من أن يكون ما قلنا مراداً . وقد يجوز أن يكون الحديث عاماً لهم، وإن كان خاصاً فالغيرة المعروفة إذا طلع ذكرها هي ما قلنا ، فقصره عليها أولى من قصره على غيرها والله أعلم .

ومن صرف الحديث إلى الغيرة على الدين ، إن جملة ذلك أن لا يخاصم المسلم اليهودي في المفاضلة بين نبينا وموسى صلوات الله عليهما . ولا النصراني في المفاضلة بين نبينا وعيسى صلوات الله عليهما . فانه إذا فعل ذلك لم يؤمن أن يحملها المرد وما يقصدانه في المبالغة في تفضيل موسى وعيسى على أن بعضاً من النبى ﷺ ، بعضاً من أمره . فيكون المسلم بمخاصمته إياهما هو الجالب لذلك إلى نبيه ﷺ . وإذا أمكن أن يقع ذلك في الغيرة على الدين يقتضى مجانبته والتحرز منه . وقد قال الله عز وجل : ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فسبوا الله عدواً بغير علم ﴾[2] فصار هذا أصلاً في هذا الباب .

روى أن رسول الله ﷺ سمع مسلماً ويهودياً يخاصمان ، فيقول المسلم: لا والذي اصطفى محمداً على البشر ، ويقول اليهودي : لا والذي اصطفى موسى على البشر . فقال : (لا تفضلوني على موسى)[3] وإنما أراه عنه بأن لا تفضلوني عند اليهود . وإذا كلمتم اليهود

(١) ورد في سنن ابن ماجة النكاح ٥٦ .

(٢) الانعام : ١٠٨

(٣) ورد في صحيح البخاري الخصومات ١ ، الانبياء ٣١ ، ٣٥ .

على موسى لئلا يعصوا لذلك منه أو يسبوه . فيكون المسلمون هم الجالبين لذلك اليه ، ونعوذ بالله منه .

ويدخل في هذا الباب المحافظة على الجهاد في سبيل الله دفعاً للمشركين عن جوزة المسلمين ، وإشفاقاً من أن يظهروا على شيء من الدار فيسبوا النساء والذراري ، ويسترقوا الأحرار . لأن الغيرة المذكورة في الحديث ، إن كانت الغيرة على النساء فهي تقتضي الجهاد ودفع الأعداء . وإن كانت الغيرة على الدين ، فكذلك إن تمكين الكفار من إصابة المسلمات مخالف للدين . فالجهاد في الوجهين من الغيرة التي جاء في الحديث أنها من الإيمان وبالله التوفيق .

فأول ما يدخل في هذه الجملة ، الغيرة من كل مسلم على دينه حتى لا يتسم بركوب المعاصي ، ولا ينظر اليهود والنصارى إلى المسلمين وهم يتعاطون ما يزعمون أنه حرام عليهم ، ويعلمون من أنفسهم كيف تحاشيهم محظورات أديانهم ، حتى أن كبيرهم يحرم عليهم الشيء فلا يأتونه سراً ولا جهراً ، ويحرم على الرجل أن يكلم امرأته فلا يكلمها ولا تكلمه وهما في بيت واحد لا ثالث معهما . فيروا أن المسلمين ليسوا على ثقة من دينهم ، وأنهم لو كانوا عالمين أن دينهم حق ليردعوا عما يحرمه دينهم . أو صدقوا إنما يقولون أنهم متحزبون بعد الموت ، لا يشكوا عما يقدمون عليه . فهذا من أولى ما يغار به على الدين والله أعلم .

★ ★ ★

الثالث والسبعون من شعب الايمان

وهو باب في الاعراض عن اللغو

قال الله عز وجل : ﴿ قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون، والذين هم عن اللغو معرضون ﴾ (١) . وقال : ﴿ والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراماً ﴾ (٢) . وقال : ﴿ وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه ﴾ (٣) .

واللغو الباطل الذي لا يتصل بفعل صحيح . ولا يكون لقائله فيه فائدة ، وربما كان وبالاً عليه ، ثم ينقسم فيكون منه أن يتكلم الرجل بما لا يعنيه من أمور الناس فيفشي أسرارهم ، ويهتك أستارهم ، ويذكر أموالهم وأحوالهم ومعاملاتهم من غير حاجة إلى شيء من ذلك عادة . سواء الفها فلا يريد النزوع عنها ، ويكون من الخوض فيما لا يحل من ذكر الفجار والفجور والفساق والفسوق ، والملاهي ونحو ذلك . ويكون منه الافتخار بلأي الجاهلين والتمدح بها ، والذكر للمعاملات المبينة على الاستطالة والعسف ، بتقدير ان منها مفتخراً وان لها محتجاً ، ويكون منه خوض المبطلين في القصائد والنحل فيماعندهم ، وبفضلهم إياه على ما عندهم بالدعاوى والتوسع في المقال من غير حجة ولا برهان. ويكون منه إنشاد الأشعار المنقولة في ضروب الأحاديث ، وتكون منه دراسة الحساب فصول المسائل التي وضعوها في المثلثات والمربعات والمخمسات ، مما لا يجدي على أهلها نفعاً في العاجل ولا في الآجل ، والاشتغال بها تضييع للزمان ، فكل ما كان لغواً فينبغي أن لا يشتغل به ، قال رسول الله ﷺ : (من حسن إسلام المرء تركه ما لايعنيه) (٤) .

قيل مر زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ، صاحب رسول الله ﷺ بموضع فسمع لهواً فأسرع المشي ، وقال : ان رسول الله ﷺ قال : (نزهوا أسماعكم عن الباطل) (٥)

---

(١) المؤمنون : ١ - ٣ (٢) الفرقان : ٧٢ (٣) القصص : ٥٥

(٤) ورد في صحيح الترمذي الزهد ١١ .

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

ويعرض عنه فلا يكلم الملاهي ولا يشارك في حديثه ، ولا يجلس عنده فيصغي اليه . وإن دعت الضرورة إلى الجلوس عنده سكت عنه ولم يتلق حديثه منه ، كما يتلقى عن اللغومن يقوله ، ويظهر كراهيته لوجه ، وإن أمكن وعظه وردعه عما هو عليه ، وصرفه إلى ما هو أولى وألزم ، فعل . فأما الإعراض عن أهل النحل الفاسدة فلا ينبغي لمن كان من أهله ، ومن كان من أهله فليسكت عنهم إذا لم يكن كلامهم كلام من يحاج ويجادل ، وإنما يريدون التشيع والشغب ، إلا أن يخشى من ضعضعة المسلمين اعتزازاً بهم وجنوحاً اليهم. فلاينبغي عند ذلك أن يسكت عنهم ، وبالله التوفيق .

هذا كله وراء الآيات التي كتبناها والسنة التي رويناها لوجهين :

احدهما إن ترك الإعراض من اللغو إنما يكون بالإقبال عليه والكلام نحو الكلام ، والسمع مستنطق اللسان ، فلا يؤمن أن يكون من المقبل على اللاغى ، والمخالط له مشاركة له ، ومجاراة إياه ، وفي الإعراض أمان منه . فلذلك كان أولى .

والوجه الاخر : إن مجالسة اللاغى والإصغاء اليه تضييع للزمان ، والعمر مر ، والزمان مستعاد فاغتنامه بانفاذه في الحق والجد أولى من تضييعة وشغله بما لا فائدة منه ، والله أعلم .

* * *

الرابع والسبعون من شعب الايمان

وهو باب في الجود والسخاء

جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (السخاء قريب من الله ، قريب من النـاس ، قريب من الجنة) [١] . وأنه قال : (خصلتان لا تجتمعان في مؤمن : البخل وسوء الخلق) [٢] وأنه قال : (لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً) [٣] . ومن قبل ذلك فقـد قال الله عز وجل فيما يثني به على الذين يسمحون بأموالهم لأجل الحاجة اليها ، فقال : ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، الذين ينفقون في السراء والضراء﴾ . وقال : ﴿ هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ﴾ [٥] . وقال : ﴿ الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية، فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴾ [٦] . وقال : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون. الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون ﴾ [٧] .

وهذا السياق يدل على أن هذه النفقة غير الزكاة وذم المخالفي ، غير أنه قال : ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما أتاهم الله من فضله واعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً ﴾ [٨] . وقال : ﴿ فمنكم من يبخل ، ومن يبخل فإنما يبخل عن نفسه ﴾[٩].وقال :

---

(١) ورد في صحيح الترمذي البر ٤٠ .
(٢) ورد في صحيح الترمذي البر ٤١ .
(٣) ورد في سنن النسائي الجهاد ٨
(٤) آل عمران : ١٣٤
(٥) البقرة : ٣
(٦) البقرة : ٢٧٤
(٧) الانفال : ٣
(٨) النساء : ٣٧
(٩) محمد : ٣٨

﴿ والله لا يحب كل مختال فخور ، الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ، ومن يتول فإن الله هو الغني الحميد ﴾ (١) وقال : ﴿ ومن يوق شح نفسه فأولئـــك هم المفلحون ﴾ (٢). وقال : ﴿ إنا بلوناهم كما بلونا أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون فطاف عليها طائف من ربك وهم نائمون ، فأصبحت كالصريم ﴾ (٣) . وعن ابن عبـــاس رضي الله عنهما في قول الله عز وجل : ﴿ فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى ﴾ (٤) يقول: من أعطى من ماله واتقى وصدق بالخلف من الله فسنيسره للخير . وأما من بخل واستغنى عن ربه وكذب بالخلف فسنيسره للعسرى ، يقول : للشر .

فثبت بجمع ما ذكرت أن الجود من مكارم الأخلاق والبخل من أرذلها . وليس الجواد الذي يعطي في غير موضع العطاء، والبخل الذي لا يمنع لا في موضع العطاء. لكن الجواد الذي يعطي في موضع العطاء ، والبخيـــل الذي يمنع في موضع العطـــاء . فكل من استفاد مما يعطى أجراً أو حمداً ، فهو جواد ، ومن استحق بالمنع ذماً أو عقاباً فهو البخيل ومن لم يستفد بالعطاء أجراً ولا حمداً ، أو استوجب به ذماً فليس بجواد، وإنما هو مسرف مذموم ، وهو من المبذرين الذين جعلهم الله إخوان الشياطين ، وأوجب الحجر عليهم. ومن لم يستوجب بالمنع عقاباً ولا ذماً ، أو استوجب به حمداً فهو من أهل الرشد الذين يستحقون القيام على أموال غيرهم بحسن تدبيرهم وسد ادزائهم ، ولا يقال لهذا بخيل .

وجاء عن النبي ﷺ في الحث على الجود وذم البخيل قال : (لا تنهمكوا على غير ما بكم) (٥) أي لا تستقصوا عليهم فتستوفوا جميع الحق ولا تدعوا منه شيئاً .

وجاء عنه في البخل ، قال ﷺ : (من شر ما أعطي العبد شح هالع وجبن خالع) (٦) الهالع المحزن . والخالع المخيف ، الذي يخلع القلب من شدته يقال : أقبل الفصل لبن أمه إذا استنفده ، فلم يبق الثدي شيئاً . قلت : يحتمل أن يكون نهى عن ذلـك إذا كان في الاستيفاء ابعاد الغريم . قال ﷺ : (ان الله يبغض البَخيل في حياته ، الشحيح عنـــد

---

(١) الحديد : ٢٤ (٢) الحشر: ٩

(٣) القلم : ٢٠ (٤) الليل : ٦

(٥) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٦) ورد في مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ٢٥٦ ، ص ٣٤٠ ، ص ٣٤٢ .

موته)[١] وإذ قد ظهر الجود والبخل فليتكلم على علة مدح الجواد وذم البخيل، فيقول إن الجواد متأدب بأدب الله، فإن الله تعالى عامل عباده بالخوف، فمن عليهم بالنعم التي سبق ذكرها. كذلك لما جعل لهم سبيلاً إلى أن ينعموا على غيرهم، كان الانعام منهم محموداً. ألا ترى أن الله تعالى لما وصف نفسه بأن يغفر الذنوب ويعفو عن السيئات، ثم جعل لعباده سبيلاً إلى أن يعفوا عن من أساء اليهم، ويغفروا لهم، كان العفو والتجاوز عنهم محموداً. ولما علم عباده ما لم يكن يعلمونه، ومن عليهم بذلك. وجعل لهم السبل إلى أن يعلموا غيرهم ما علمهموه، كان التعليم منهم محموداً. فكذلك الجواد بالمال هذا سبيله.

وأيضاً فإن الجود مما يبعث عليه أهل الرأي والتميز، لأن العاقل إذا ذكر في أنه إن لم يؤخذ ماله عنه بعوارض الآفات، أخذ عن ماله بما كتب عليه من الممات. ثم لا يدري أن الذي يخلفه في ماله، ماذا يصنع به، وفيم ينفقه. علم أن ما يعجله منه ما يوجب له حمداً في العاجل، وأجراً في الآجل، أولى به وأعود عليه، وانظر له من أن يمسكه حتى تأتيه المنية، فينتقل من ملكه وهو كاره إلى من إن أحسن فيه فلنفسه، ولا يرجع اليه من إحسانه شيئاً، ولا يجب له به أجر.

هذا والعوارض مخوفة والآفات غير مأمونة. وما يدريه لعله إذا أمسك ماله فقدبان له فيه الاحتياط، انقلب المال وبالاً عليه، فكانت منيته. ولعله يسرق أويغصب أوتأكله النار أو الماء. وإذا كان كل ذلك ممكن لا يعصمه منه إمساكه والشح به، فإن ينظر لنفسه، ويحوز لها حظاً من حمد أو أجر، أولى به من أن يعرضه ويتعرض به للخطر وبالله التوفيق.

هذا وليست فائدة المال إمساكه، إنما فائدته صرفه فيما ينفع مالكه. ولا يقع أعظم من اكتساب الذكر الجميل والإسم الحسن الحميد، واستحباب الأجر العظيم. والثواب الكريم. فمن كان لا يستحقها بالإنفاق فيما يوجب له في العاجل المحمدة، وفي الآجل الجنة وبالله التوفيق. وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما. قالت: قلت يا رسول الله، انه ليس لي في بيتي إلا ما أدخل على الزبير، أفأعطي ؟ قال: (نعم ولاتوكي فيو كأعليك)[٢].

---

(١) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة.
(٢) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة.

وقال ﷺ : (السخي قريب من الله ، قريب من الجنة ، قريب من الناس ، بعيدمن النار . والبخيل بعيد من الله ، بعيد من الجنة ، بعيد من الناس ، قريب من النـــار . والجاهل سخي أحب إلى الله من عابد بخيل)[١] . وقال ﷺ : (لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان)[٢] . فأما البخيل فإنه بخل لمخالفته بما رضى الله تعالى به لنفسه من المعاملة ، ويمدح بها ، وأوجب على عباده شكره عليها. وفيه ان الناس كلهم ليسوا بأغنياء ولكن منهم فقراء وأوساطاً . فإذا شح الغني بماله ضاق الأمر على من ليس له في مثل حاله ، وذلك لؤم بالغني وقسوة ، ويسوء دخله أن يرى بأخيه المسلم حاجة وهو قادر أن يقضيها له ويبلغ فيها مراده من غير ضرر يرجع عليه ، فيتركه مرتبكاً في حاجته ، مهتماً بأمر نفسه لا لغرض يكون له في ذلك ، أكثر من الإشفاق على ماله أن ينقص ذلك النقص إذا دفع ، لم يبن عليه منه أثر ، ولا لحقه لأجله ضرر . فلما كان هذا في العادات المعقولة كما ذكرنا ، وفي الشريعة مخالفاً لما جاء عن النبي ﷺ من قوله : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)[٣] استحق أن يكون مذموماً .

وأيضاً فإن البخيل مغرور بماله وهو عند نفسه محتاط . لأنا قد ذكرنا في الوجه الذي قبل ، هذا ما في الجدد من الاحتياط والنظر في الجواد ، وحباً في الإمساك من التغرير . وكل ما قلنا فيه ، فهو من البخيل بخلافه .

وأيضاً فان المنفق ماله في الشهوات أنفق ولا لوجه الله تصـــدق فهو المحروم الذي خسر الدنيا والآخرة ، ولو عدم المال فقال ذلة العدم لكان خيراً له من أن يجـــد فيحرم فائدة الوجد ، فيكون المال وبالا عليه ، والنكر حاصلا له وواصلاً اليه . ولولا ان ذلك كذلك ، لاشبه أن لا يقول الله عز وجل ﴿ ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ﴾[٤]

فصـــل

وقد تتفق أحوال وداد الجود والسماحة فيها فضلاً ، نحو إن شكر قوم يجوز وعـــد غيرهم من فضول المال ما يقدرون به على تخليصهم ، أو نفع حاجة إلى عمـــارة مسجد

---

(٢) ورد في صحيح الترمذي البر ٤٠ .
(٣) ورد في صحيح الترمذى البر ٤١ .
(٤) ورد في صحيح البخاري الإيمان ٧ .
(١) الحشر : ٩

الجماعة ، أو حفر نهرهم وليس عند الجميع ما يقدرون به على تحمل المؤونة ، وعند بعضهم من المال ما يتسع المؤاساه ، والجمالة عن الآخرين ، أو يقع بين قوم ثأر ولزم أن يؤاخيهم أو غير ذلك ، ويمكن إصلاح ذات بينهم بشيء من المال . فان الأحسن في هذا كله البذل والإنفاق والسماحة ، وفيه الذكر والمثوبة . فأما إذا قحط الناس وأعوز بعضهم الطعام ، وكان عند الآخرين من فضول أقواتهم ما يقدرون به على المواساة ، فحرام عليهم أن يحرموهم ولا يطعموهم ، إما متصدقين وإما معارضين ، وليس الإطعام في هذه الحال بجود ، إنما الجود أن لا يرغب في العوض ، فان تصدق على المحتاج ولم يبعه الطعام فقد جاد ، والله أعلم .

ومن الأوقات التي يستحب فيها الجود شهر رمضان ، لأن الناس كلهم يكونون مشاغيل بالصيام والصلاة وقراءة القرآن . فاذا قام المكفيون الموسعون ، بأمر الأوساط والمحتاجين يفرغوا للعبادة وإذا خلوهم وأنفسهم اشتغلوا بالسعي على أنفسهم على العبادة. فكان حمل الكلفة عنهم إرفاقاً لنفوسهم حتى لا يجتمع عليها جهد الصوم ونصب الاضطراب والتصرف واعانهم لهم على العبادة .

وجاء عن رسول الله ﷺ أنه كان أجود النـــاس بالخير ، فكان أجود ما يكون في شهر رمضان . وكان يلقاه جبريل صلوات الله عليه ، فيقرأ عليه القرآن . فكان إذا رآه أجود بالخير من الريح المرسلة ﷺ . وقيل : ان الريح المرسلة هي واحدة الرياح التي وصفها الله تعالى بأنه يرسلها بشرى بين يدي رحمته ، وانه يرسلها فتسير السحاب . وقال تعالى: ﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ [1] وإنما أراد بذلك أنه لا يتمالك في تلك الحال ، بل كان يسمح بما عنده كما أن الشيء الريح لا يملك حبس رائحته لكنها تفوح فيحبسها من يدنو منها والله أعلم.

فصـــل

ومن وجوه البخل أن يرد الواحد الصدقة ، فيعمد إلى أرذل الأموال فيتصدق بها ، وهذا بخل منه بجوده المال ، كما أنه لو حبس الصدقة أصلا لكان ذلك بخلا منـــه بنفس

---

(١) المرسلات : ١

المال ، والله عز وجل يقول في مثل هذا : ﴿ ولا تيمموا الخبيث منـــه تنفقون ، ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه ﴾ [1] ومن وجوه البخل أن يعطى ثم يحدث بالذي أعطى ، أو يمن به على من أعطى ، وهما جميعاً مذمومان . قال الله عز وجل : ﴿ يا أيهـــا الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ﴾ [2] . فالمن المتحدث به ، والأذى التغير . وإنما ألحقنا الأمرين بالبخل لأن كل واحد منهما يوحش المعطى ويزيل عن قلبه السرور الذي كان له بالعطية ، ويصفها عليه ، فيصير المعطي كالمسترجع لها منه ، أو كالراجع عليه بعوض ، لأنه لا يسلم له منفعة ما أخذ إلا بما أخذ من عوضه بازائه ، ويكون ذلك شراً من البيع في الابتداء والله أعلم .

فان قال قائل : فان البخلاء قد وصفوا لأنفسهم أصلاً فقالوا : المال لله ، والعبد لله ، فانما عبد حرمه الله مالا ، فالأولى بالذي أعطاه أن يمنع من منعه الله ، فانه إن أعطاه فقد خالف ربه ، وأراد أن يكون له الفضل عليه ، إذ كان الرب قد منع وهذا يعطي .

فالجواب : ان هذا جهل عن قائله ، وهو الذي حكاه الله تعالى عن الكفار فقـــال : ﴿ وإذا قيل لهم انفقوا مما رزقكم الله ، قال الذين كفروا للذين آمنوا : أنطعم من لو يشاء الله أطعمه ﴾ [3] . وهذا ظن فاسد ، لأنه لو كان صحيحاً ، لوجب أن يكون تعليم الجاهل ومداواة المريض وتخليص المحبوس ، وكل عمل يعمله من يحسنه لمن لا يحسنه ، ومن يقدر عليه ، قبيحاً مستكبراً لمثل العلة التي اعتل بها لتحسين البخل ومنع المحتـــاج . وإذا لم تكن هذه الأمور التي عددناها قبيحة بل كانت في نهاية الحسن ، فكذلك الجود وإعطاء المحتاج مثلها والله أعلم .

---

(١) البقرة : ٢٦٧ (٢) البقرة : ٢٦٤ (٣) يس : ٤٧

الخامس والسبعون من شعب الايمان

وهو باب في رحم الصغير وتوقير الكبير

وإنما ذكرتهما في باب واحد ، لأن المعنى معاملة كل واحد بحسب سعة وقدر قوته ، وما يليق بمنزلته . فالذي يقتضيه حال الكبير أن يوقر . جاء عن النبي ﷺ أنه قال : (ليس منا من لم يرحم صغيراً ولم يوقر كبيراً) (١) . وأما توقير الكبير ، فقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال لقوم تقدموا اليه في حديث فتكلم أصغرهم فقال له: (الكبر الكبر) (٢) أي قدم من هو أكبر منك ليتقدم .

وجاء عنه ﷺ أنه قال : (إذا جاءكم كريم قوم فأكرموه) (٣) . وأنه القى بجرير كساه لما دخل عليه . وقال ﷺ : (أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين — وأشار باصبعيه السبابة والوسطى) (٤) . وروى أنه قبل الحسن بن علي ، والأقرع بن حانس جالس ، فقال الأقرع : ان لي لعشرة من الولد ، ما قبلت أحداً منهم قط . فنظر اليه رسول الله ﷺ فقال : (انه لا يرحم من لا يرحم) (٥) .

وفي الرحمة أبو سعيد قال : صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر بأقصر سورتين في القرآن . فقلنا : يا رسول الله ، صليت لنا اليوم صلاة ما كنت تصليها : فقال : (اني سمعت صوت صفي في صف النساء) (٦) . وكان رسول الله ﷺ يزور الأنصار ،

---

(١) ورد في صحيح الترمذي البر ١٥

(٢) ورد في صحيح البخارى الديات ٢٢ ، وفي سنن النسائي القسامة ٤ .

(٣) ورد في سنن ابن ماجة الادب ١٩ .

(٤) ورد في صحيح البخاري الادب ٢٤ ، الطلاق ٢٥ .

(٥) ورد في صحيح البخاري الادب ١٨ ، ٢٧ .

(٦) ورد في صحيح مسلم الفتن ١١٩ ، ١٢٠

فإذا جاء دور الأنصار جاء صبيـــان الأنصار فيـــدورون حوله ، فيدعوا لهم ويمسح رؤوسهم ويسلم عليهم .

وفي الرحمة ، أمر النبي ﷺ بتحديد الشعار ، وأمر بها أن توارى عن البهـــائم . وعنه ﷺ : (لا تضار والدة عن ولدها) (١) . أي لا يفرق بينها فيهتم لذلك أو تحزن .

وفي قلة الرحمة قال رسول الله ﷺ : (ان الله يعذب الذين يعـــذبون النـــاس في الدنيا) (٢) . وقال رسول الله ﷺ وهو على المنـــبر : (ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر الله لكم ، ويل لإجماع القول للمضرين على ما فعلوا وهم يعلمون) (٣) .

وفي رحمة الولد قال ﷺ : (لا يكون لأحدكم ثلاث بنات أوثلاث أخوات فيحسن اليهن إلا دخل الجنة) (٤) . وقال ﷺ : (من قبض يتيماً بين أبوين مسلمين إلى طعـامه وشرابه ، أدخله الله الجنة ، إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر) (٥) . وقال ﷺ : (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ، وكالذي يصوم النهار ويصلي الليل) (٦) .

وفي نعوت الصغار وإكرامهم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه فطاف بالبيت ، فرأى خلقاً من قريش جلوساً ، فقال : مالي أراكم صرفتم هذه الأغيلمة عن خلقتكم لا تفعلوا ، أدنوهم في المجلس ، فاسمعوهم الحديث وافهموه إياهم ، فإنهم اليوم صغـار قوم يوشكون أن يكونوا كبار قوم وانكم كنتم صغار قوم ، فأصبحتم اليوم كبار قوم .

وفي ترحم الصغير أخذ رجل بيد ابنه عند رسول الله ﷺ فجعل يضمه اليه ، فقال النبي ﷺ : (يا فلان ، أترحمه ؟ قال : أي والله لأرحمه . قال : فالله تعالى أرحم به منك وهو أرحم الراحمين) (٧) . وكما ان رحم الصغير محمود ، فكذلك رحم كل ضعيف محتاج من غريب وصانع ومكروب محمول ، والآخر فيه مأمول .

---

(١) ورد في صحيح الترمذي البيوع ٥٥

(٢) ورد في صحيح مسلم البر ١١٧-١١٩ .

(٣) ورد في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ٢ ، ص ١٦٥ ، ص ٢١٩

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٥) ورد في صحيح الترمذي البر ١٤

(٦) ورد في صحيح البخاري النفقات ١ .

(٧) ورد بهذا المعنى في مسند الامام احمد بن حنبل جـ ١ ، ص ٥

فقد روى ان النبي ﷺ أتى بسارق فقطعه ، وكان غريباً لم يكن له أهل بالمدينة في شدة البرد ، فقام رجل يقال له قاتل ، فضرب عليه خيمة وأوقد له نويرة . فخرج النبي ﷺ في بعض الليل فأبصر النار ، فقال : (ما هذه النار ؟ قيل : يا رسول الله ، المصاب الذي قطعته . كان رجلاً غريباً لم يكن له بالمدينة أحد أواه قاتل ، فضرب له خيمة وأوقد له نويرة . فقال النبي ﷺ : اللهم اغفر لقاتل كما آوى عبدك هذا ، المصاب)(١) .

وفي الرحمة قالت عائشة رضي الله عنها : دخلت علي سائلة فأمرت لها بثلاث تمرات، ومعها صبيان . فأعطت كل واحد منها تمرة ، وصدعت الأخرى بنصفين فأعطت كل واحد منها نصفها . ودخلت على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال : (وما أعجبك من ذلك، لقد دخلت بذلك الجنة)(٢) . وقال : وكان رسول الله ﷺ يخطب (إذا) دخل الحسين ابن علي فوطيء في ثوبه فسقط ، فبكى . فنزل رسول الله ﷺ عن المنبر ، فلما رآه الناس صفوا إلى الحسين يتعاطونه ، يعطيه بعضهم بعضاً حتى وقع في يد رسول الله ﷺ فضمه اليه ثم قال : (قاتل الله الشيطان ، ان الولد لفتنة ، والذي نفسي بيده ما دريت اني نزلت عن منبري)(٣)

وجاء عنه ﷺ قال : (لا ينزع الرحمة إلا من شقي ،وان من لا يرحم لا يرحم)(٤).

وجاء عنه ﷺ في وجع ابراهيم عليه السلام ، ان عينيه كانتا تدمعان وقال : (إنما هي رحمة ، وان من لا يرحم لا يرحم)(٥) . وينبغي أن يدخل في هذه الجملة رحم كل مولى عليه من ولد أو مملوك أو زوجة أو رعية سلطان . وقد قال الله عز وجل في الزوجات ﴿ وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾(٦) . فأما رحم الصغير فهو تعريفه لما فيه صلاحه ، وتجنيبه لما يضره ، والولوع بحفظه وحراسته ، فعل من يجزع أن يمسه سوء، ويتخلف عنه نفع . فان الرحمة كما ذكرنا وصف مركب من حب وجزع ، فمن لم يقدر على شيء من ذلك ، كأن يتمنى له ما هو محبوب عنده ، ويجزع من أن يصيبه ماهومكروه عنده.

---

(١) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٢) ورد في صحيح مسلم البر ١٤٨ .

(٣) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٤) ورد في صحيح البخاري الادب ١٨ ، ٢٧ .

(٥) نفس المصدر السابق

(٦) الروم : ٢١

وأما **توقير الكبير** ، فهو أن يسلك بالشيخ الكبير مسلك الوالد في التهيب والتقدير ، وترك ما يوحشه من القول والعمل والطاعة له ، فيما يأمر به ، بعدما يحسن ويحمد . وترك المخالفة له فيما لا يدع إلى خلافة فيه ضرورة . فاذا أراد الناس أن يمضوا في شغل ، قدموا إذا ضاق المكان بهم اسنهم ، إن لم يكن فيهم نقص قدره في النقائص ، فرق قدر السن في الفضائل . وإن اجتمعوا في مجلس رفعوا اسنهم على ما وصفت . وإن جاء وقت الكلام قدموه . وإن حضرت الصلاة وهم في شرائط الإقامة سواء أو متفاوتون في نحو ذلك والله أعلم .

والأصل في توقير الكبير شيئان : **احدهما** ان أكبر الناس شبيه لكل واحد منهم لأبيه لأنه أسبقهم في الزمان . والسبق في الزمان ضرورة لإمكان الأبوة . لأنه لا يمكن إلا أن يكون الأب سابقاً في الوجود للولد . فمن كان أسبق القوم زماناً فهو الذي كان يمكن أن يكون أباً للجماعة . فصار ذلك رجحان فيه ، مقتدى به على غيره ، فاستحق عليه التقديم .

والاخر : ان أول ما يفضل الله تعالى به على عباده ، هو أن أوجدهم ، فمن كان منهم اسن فهو الذي بدأ به فيما أفضل به عليه من الإيجاد ، فاذا دعت الحاجة إلى أن يبدأ من قوم في أمر من الأمور بأحدهم ، وكانوا في عامة الإسلام سواء ، إلا أن أحدهم اسن تقديمه والتبدية به أولى ، إذ كان الله عز وجل عند استوائهم في العدم لما أراد إيجاد أحدهم بدأبه فأوجده قبل غيره هذا ولو شاهدنا ملكاً عليها ، أو رئيساً حكيماً يفرق مالا بين قوم فيكرمهم به ، لاستدللنا بتقديمه الذي قدمه منهم على أنه أقربهم وسيلة . وكذلك الظاهر ممن بدأ الله تعالى في المن مالا يجاد عليه ان ذلك وسيلة قد جعلها الله له . فكانت التبدية به على من ليس له مثل سنه أولى ، والله أعلم .

السادس والسبعون من شعب الإيمان

وهو باب في الاصلاح بين الناس

إذا مرجوا وفسدت ذات بينهم ، اما لدم أريق واما لمال خطير أصيب لبعضهم، واما لتنافس وقع بينهم أو غير ذلك من الأسبـــاب التي تفسد الأخوة وتقطع المودة . قال الله عز وجل : ﴿ لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بـــين الناس ﴾ (١) . وقال : ﴿ إنما المؤمنون إخوة ، فأصلحوا بين أخويكم ﴾ (٢) . أي بين كل اثنين منهم ، ومن قرابين اخويكم ، فالمعنى بين جماعتهم إذا فسد ما بينهم . وقال : ﴿ وأن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً ، فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير ﴾ (٣) . وقال ﴿ وأن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله ، وحكماً من أهلها ، إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما ﴾ (٤) .

وأباح رسول الله ﷺ لمن يحمل حالة في صلاح ذات البـين أن يأخذ من الصدقات ما يستعين به على قضاء دينه ، فإن لم يكن فقيراً ، وذلك راجع إلى الترغيب في الإصلاح ، وتخفيف الأمر على القائمين به ، ليكون تخفيفه عليهم مبعثه لهم في الدخول فيه . و كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنـه إلى أبي موسى الأشعري : ردد الخصوم حتى يصطلحوا ، فإن فضل القضاء يورث بينهم الضغائن . فدل جميع ما ذكرنا على استحبـاب الصلح بـين المسلمين إذا اشتجروا . ومعنى ذلك ظاهر ، وهو أن المسلمين مأمورون بالتظاهر والتعاون والاجتماع على الصلوات وفي الأعياد والجهاد في سبيل الله ، فاذا بعد ذات بينهم تقاطعوا ، ولم يجتمعوا على الصلوات ، ويحرنوا عن الجهاد ، ولم يضع بعضهم زكاه ماله في بغض ، وفي

---

(١) النساء : ١١٤
(٢) الحجرات : ١٠
(٣) النساء : ١٢٨
(٤) النساء : ٣٥

هذا زوال الأمر عن نظـامه ، وذهاب الدين عن قوامه ، ولا يؤمن أن يترامى إلى تجريد السيوف من بعضهم على بعض ، ومفارقة الامام ، وتعطيل الحدود والاحكام . وما كان مآله إلى هذا الفساد ، فحسم مادته في الابتـداء من أوجب الأمور وألزم الفروض ، وبالله التوفيق .

فصـــل

وإذا كان إصلاح ذات البين مهماً ، فسد واجباً ، فمن البين ان ترك الإفساد بين الناس باحتساب القائم واتقاء التضارب ، والتحريش بينهم أوجب وألزم . جاء عن النبي ﷺ : (من جاء إلى أمر أمتي وهو جميع ، ففرقه ، فعليه لعنة الله ولعنة الملائكة والنـاس أجمعين)[1] .

وجاء عنه ﷺ أنه قال : (لا يدخل الجنة قتات)[2] وهو النمام . وذم الله عزوجل السحرة بقوله : ﴿ فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه ﴾[3] . وهذا لأن الزوجين عقدا بينهما بكلمة الله تعالى عقداً يراد به التآلف والتعاشر على التأييد. فمن فرق بينهما فقد خالف بهما عن قصدهما مع ما كان فيه من الصلاح ، أو بقاء العالم بالتنـاسل . وتناسل الناس لا يكون إلا من الزوجة أو ملك اليمين . فاذا حصلت الزوجيـة التي هي أمانة الله تعالى ، ومعقودة بكلمة الله تعالى سالمة عمـا يكدرها من الشوائب فأفسدها على الزوجين فسد بكيده ومكره ، فانما يثلم من أركان الصلاح ركناً ، ويفتح من أبواب الفساد باباً ، فاستحق لذلك أن يكون مذموماً . وإذا كان هذا مذموماً، فمن سعى بالإفساد بين طائفة من المسلمين أولى بالذم ، وبالله التوفيق .

---

(١) ورد في صحيح البخارى الفرائض ٢١ ، الاعتصام ٥ ، ٦ .
(٢) ورد في صحيح مسلم الإيمان ١٦٨ .
(٣) البقرة : ١٠٢

السابع والسبعون من شعب الايمان

وهو باب في ان يحب الرجل لأخيه ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه

ويدخل فيه إماطة الأذى عن الطريق . قال رسول الله ﷺ : (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) [١] وقال : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) [٢] . فلا ينبغي لمسلم أن يتمنى بقلبه لأخيه المسلم من الشر ما يكرهه لنفسه أو يكره له من الخير ما يتمناه ويحبه لنفسه . وإذا عرضت لجماعة من المسلمين بلية ، فلا ينبغي لأحدهم أن يتشبث إلى الخلاص لنفسه باسلام الآخرين والإغراء بهم بل ينظر لهم لما ينظر لنفسه . فان عجز نظر لنفسه من حيث لا يضر بهم . قال رسول الله ﷺ : (مثل المسلمين في تراحمهم وتواصلهم كمثل الجسد إذا اشتكى بعضه تداعى سائره بالسهر والحمى) [٣] . فكذلك ينبغي أن يكونوا ، فلم لا يحب أحد لإحدى يديه إلا ما يحب للأخرى . ولا لإحدى عينيه أو رجليه أو أذنيه أو شفتيه إلا ما يحب للأخرى . فكذلك ينبغي له أن لا يحب لأخيه المسلم إلا ما يحب لنفسه . فان كان في البلد قتال ، وجور أو نهب ، وأي بلاء كان ، فسلم منه سالم ، فذكر له : ان أخاً من اخوانه من المسلمين بلي به ، فقال : الحمد لله . فهذا على وجهين : إن أراد حمد الله تعالى على أن أصاب أخاه البلاء فقط ، أخطأ وجهل . وإن حمد الله تعالى على ان يصيبهما معاً إن كان مصيباً ، وسلمت له نفسه ، أوسلم له ماله ، فهذا صلح . كرجل يصيب إحدى عينيه أو يديه بلاء ، فيحمد الله على إن لم يصبهما معاً ، لكن سلمت له إحدى يديه . وإن حمد الله على سلامة نفسه على هذا التجريد ، فهذا

(١) ورد في صحيح البخاري الإيمان ٤ ، ٥ .

(٢) ورد ىفي صحيح البخارى الإيمان ٧ .

(٣) ورد في صحيح البخارى الادب ٢٧ .

جفاء ، لأنه لم يخلط أخاه المسلم في هذا الحد أصلاً وليس الوجه الذي قيل هذا مثله لأنه إذا حمد الله تعالى على أن لا يعمها بالبلاء ، فقد حمد الله على إحسانه إلى المثل بأن لم يعممه به بنفسه ، إن عمد بأخيه المبتلى ، فأما هذا الوجه الآخر فانه إغفال من الحامد أو غيره أصلاً ، فلهذا قلنا أنه جفاء وبالله التوفيق – فصار الوجه المرتضى من الحمد .

كما روى عن عروة بن الزبير - رضي الله عنه – أنه لما قطعت رجله قال : ليهنك لئن كنت ابتليت لقد عافيت ، ولئن أخذت لقد أعطيته . وروى أنه تمثل النبات ثم قال : اللهم إن كنت أخذت عضواً فلقد أبقيت عضواً ، فلك الحمد .

فصـــل

وكل ما كتب في الباب الذي قبل هذا من وجوب مباعدة الكفار والغلظة عليهم ، والقول في مساعدة المسلم أهل دينه بخلافه ، وينبغي للمسلم أن يقارب اخوانه من أهل دينه ، ويؤالفهم ويوادهم ويتحبب اليهم بكل ما يمكنه ، ويبرهم ويصلهم ، ولا يؤذي أحداً منهم ولا يخرجه ولا يعتبه ، ولا يخاطبه بما يكرهه ، مبتدئاً إياه غاصاً به ، ولا يلمزه ولا يهمزه ، ولا يسخر منه ، يضحك ، ولا يضحك غيره منه ، ولا يغتابه ولا يرضى من أحد أن يغتابه عنده ، ولا يفشي له سراً يكره أن يوقف عليه ، ولا يتبع له عورة ، ولا ينبزه بلقب ، ولا يجانب له عبداً ولا جارية ولا امرأة ، ولا يفسد عليه حالاً صالحاً قد رضيها لنفسه ، وسكن اليها قلبه ، ولا يغير عليه قلب سلطان ، ولا قلب من يضره بغير قلبه له . قال الله عز وجل : ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ (١) . وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ، ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهن ، ولا تلمزوا أنفسكم ﴾ (٢) يعني لا يلمز بعضكم بعضاً ، ولا تنابزوا بالألقاب . وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم ،ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً ﴾ ثم ضرب للغيبة مثلاً ينكرها به إلى قلوب المؤمنين ، فقال : ﴿ أيحب

(١) الاحزاب : ٥٨ (٢) الحجرات : ١١

أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ﴾ [١] أي فكذلك فاكرهوا الغيبة . ودلت السنة على مثل ذلك . فجاء ما صام من أكل لحوم الناس ، يعني الغيبة . ولا ينبغي أن يدخل بيته إلا باذنه ، لأنه لا يؤمن أن يكون فيه على حال لا يحب أن يلقاه عليها أحد.

قال الله جل ثناؤه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾ [٢] . وقوله تعالى : ﴿ فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم ، وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى ﴾ [٣] وهذا كله لأن كل واحد إذا كان يكره أن يدخل عليه بيته بغير اذنه ، وأن يغتاب أو يتتبع عوراته ، أو يصاب منه شيء مما تقدم ذكره ، وكانت طلوع الناس في هذه الأمور متفقة ، وجب أن يعلم أن غيره يكره لنفسه ، فلا ينبغي أن يقصده بشيء منها فيكون قد ساءه، وفرق بينه وبين نفسه ، وإنما شرط الدين الذي يجمعها بأن ينزله منزلة نفسه . وينبغي للمسلم إذا دعا لنفسه بالمغفرة أو العافية ، أو بسعة الرزق أو بدوام النعمة أن يدخل معه اخوانه المؤمنين في دعائه ، ولا يخص نفسه بالدعاء .

فقد جاء عن النبي ﷺ ، وقد أخبر الله عز وجل الملائكة أنهم يدعون لمن في الأرض فقال : ﴿ الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ، ويؤمنون به ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلماً ، فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم . ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم إنك أنت العزيز الحكيم . وقهم السيئات . ومن تق السيئات يومئذ فقد رحمته ، وذلك هو الفوز العظيم ﴾ [٤] .

فإذا كانت الملائكة وليسوا من جنس البشر يرعون للبشر حق الإيمان الذي يجمعهم وإياهم فيستغفرون للمؤمنين ، ويسألون الله تعالى لهم الخير . فالبشر لأن يرعى بعضهم لبعض حق الإيمان الجامع لهم دعاء ومسألة واستغفار أولى وأحق والله أعلم .

ولا ينبغي إذا خلف المسافر طريقاً فيه لصوص واستقبله قوم يريدون ذلك الطريق

---

(١) الحجرات : ١٢ (٢) النور : ٢٧
(٣) النور : ٢٨ (٤) غافر : ٨

أن لا يسكت عنهم ويخبرهم ما عنده ليحترزوا أو يرجعوا أو يجوزوا. وهكذا من عرف في طعام أو شراب غائلة ، فلا ينبغي أن يسكت عن مسلم يريده ويعلمه ما عنده ليدعه. وإن علم في بيت أو منزل من منازل السفر ، هو اما قاتله أو مضره ، ورأى مسلماً يريد نزوله فلا ينبغي له أن لا يخليه بماله ليتوقى ، أو يعدل عنه إلى حيث لا يخش فيه على نفسه.

ويدخل في هذا ، ولا يلتحق من كل وجه به أن من رأى مسلماً ينام وقد دخل عليه وقت الصلاة وهو لا يشعر به ، فينبغي له أن يعلمه بالوقت لم يخرج ، لأن الصلاة لا تفوته بالنوم ، ويمكنه قضاؤها إذا تنبه . ولكن لو رآه يتوضأ بما نجس وهو لا يعلم نجاسته ، فينبغي له أن يعلمه ، لأن صلاته لا تجوز مع النجاسة ، ولا يرتفع حدثه بالماء النجس ، فإن لم يعلمه فلقد خانه ، ولم ينزله منزلة نفسه . وإن رآه يقتدي بامام غير طاهر فيعلمه ، لأن الاحتياط له في ذلك ، فإن الصلاة خلفة تختلف فيها ، فإن لم يفعل فلم يخنه في قول من غير صلاته إذا لم يعلم حدث امامه . وقد خانه في قول من لا يخبر صلاته والله أعلم .

فصل

ومما يدخل في هذا الباب ما جاء عن رسول الله ﷺ من قوله (لا يبع أحدكم على بيع أخيه . ولا يخطب على خطبة أخيه ، ولا يشؤمن أحدكم على شؤم أخيه) [١] . وهذا لأن الرجل إذا تقدم واشترى شيئاً ثم جاء غيره فاشتراه من بائعه وقت الخيار آذى بذلك المشتري الأول وأوحشه . فكما لا يحب أن يعامله أحد بذلك ، فكذلك لا ينبغي له أن يعامل به غيره بعد أن يكونا في الحرمة سواء .

وهكذا إذا ساوم فاستقر الأمر بينه وبين البائع على شيء ، فجاء آخر فزاد عليه ليكون هو المشتري دون الذي قد تقدمه . وهكذا إذا خطب امرأة فأذنت فيه ، فأجابه وليها . فجاء آخر خطبها على نفسه فأفسد أمرها على الأول كل ذلك إيذاء وإيحاء شر ومعاملة من الثاني أخاه المسلم بما لا يحب أن يعامله بمثله غيره ، وذلك مخالف لشرط الإيمان .

---

(١) ورد في صحيح البخاري البيوع ٥٨ ، ٦٤ ، ٧٠ ، ٧١ .

وجاء عنه ﷺ أنه نهى عن النخس وهو خديعة ، لأن الإشاعة فيمن لا يراد دفعه أو الشراء به ، لا يكون إلا للتلبيس على من يريد الشراء ، فهو خداع وليس من أخلاق المؤمنين . وفي ذلك رضى للأخ المسلم بما لا يرضاه أحد لنفسه من الوقوع في الغبن والزيادة على ما يساوي السلعة . فكان داخلاً في الجملة التي سبق ذكرها .

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال : (لا يحتلبن أحدكم ماشية رجل إلا باذنه، أويحب أحدكم أن تؤتى مشربته فينتقل ما فيها ، فانما تخزن ضروع مواشيهم أموالهم) [١] . فأعلمهم أن ضرع الماشية إذا كان خزانة للبن الذي فيه ، وهو مال لصاحبه ، ثم كان أحد لا يحب أن يؤتى خزانته فيكسره ويجهل ما فيها . فكذلك لا ينبغي أن يأتي خزانة أخيه فيأخذ ما فيها ويحمله بغير اذنه وطيبة نفسه . فكيف قد يرضى وحق لأخيه المسلم ما يرضاه لنفسه . وكل هذا يؤكد ما أسس عليه الباب ويدل على صحته . وجملة ما ينبغي أن يحب المرء لأخيه المسلم كما يحب لنفسه . ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : (تبسمك في وجه أخيك لك صدقة ، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وإرشادك الرجل من أرض الضلال صدقة ، وتبصرك الرجل الرديء البصر صدقة ، وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق صدقة ، وإفراغك متاعك من دارك في دار أخيك لك صدقة) [٢] . وقال ﷺ : (بينما رجل يمشي في طريق إذ وجد غصن شوك فأخره فشكر الله له فغفر له) [٣] .

وعن رسول الله ﷺ قال : (ان أحدكم مرآة أخيه فان رأى به أذى فليمطه عنه)[٤]. ومما يدخل هذا الباب ترك الإحتكار ، فان المحتكر يحب لنفسه ما لا يحب لغيره ويكره لنفسه ما لا يكره لغيره . وقد جاء عن رسول الله ﷺ : (الجالب مرزوق والمحتكر ملعون) [٥] . وعنه ﷺ أنه قال : (لا يحتكر إلا خاطيء) [٦] وعن علي

---

(١) ورد في صحيح البخاري اللقطه ٨ . ينتثل : يستخرج .
(٢) ورد في صحيح الترمذي البر ٣٦
(٣) ورد في صحيح البخاري الاذان ٣٢
(٤) ورد في صحيح الترمذي البر ١٨
(٥) ورد فيسنن ابن ماجه التجارات٦ .
(٦) ورد في صحيح مسلم المساقاة ١٢٩ ، ١٣٠ .

رضي الله عنه قال : لا تحتكرن فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من جلب طعاماً فلا يبتاعه موسر يحبسه على معسر . ومن جلب فان شاء باع وإن شاء أمسك)[1] . وقال عمر رضي الله عنه : من جلب طعاماً فأنا له جار وأنا له ضامن ، ويبيع كيف يشاء ولا يبيع سوقياً محتكراً . وهذا نحو ما يروى عن الحسن رضي الله عنه أن كان يكره أن يشتري الرجل الطعام من المصر فيحتكره ، ولم يكن يرى بأساً أن يجلبه من أرض أخرى فيحبسه ، وهذا له وجه والله أعلم .

وروى أن المسور بن مخرمة رضي الله عنه ، احتكر طعاماً كثيراً فخرج فرأى سحاب الخريف خرج إلى السوق يوزع الطعام فمر الزجاجي رضي الله عنه فقيل له: هذاك المسور احتكر طعاماً وهو يوليه الناس ، فقال : أجن ؟ فنفذ حتى جاءه فقال : أجننت ؟ قال: لا ولكن احتكرت طعاماً فرأيت سحاب الخريف طالعاً ، فرأيت أبي فذكرت ما ينفع المسلمين ، فأردت أن لا أربح فيه . فقال : جزاك الله خيراً ، أو نحو هذا .

وروى عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه أنــه كان يشتري الزيت والنوى والعجم والحنطة . وهذا يدل على أنه لم يكن يرى الإحتكار حراماً إلا في الأقوات العامة. ويدل على صحة هذا الباب ما روي أن نفراً من تيم خرجوا في بعض الأرضين فعطشوا فسمعوا منادياً ينادي ان رسول الله ﷺ حدثنا (ان المسلم أخو المسلم وغير المسلم ، وان غديراً في مكان كذا وكذا . فعدلوا اليه فشربوا واستقوا)[2] . ومن هذا الباب أيضاً أنه لا يفرق من الوالدة وولدها ، فإنه لا يجب أن يفرق بينه وبين والده .

والأصل في هذا ما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من فرق بين الوالدة وولدها في البيع ، فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة)[3] . هذا حديث ينذر بعذاب شديد، لأنه لا يليق أن يكون المراد بالتفريق بينه وبين أحبته ، انــه يفرق بينهم في مساكن الجنة . لأن التفريق إذا كان عذاباً ، فأهل الجنة لا يكونوا معذبين . ولا يليق أن يكون

---

(١) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٣) ورد في صحيح الترمذي البيوع ٥٢

المراد به التفريق في الموقف والحساب ، فانه ذلك ليس بموضع لاستيناس الأحبة بعضهم ببعض ، وإنما هو تفرقة المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه ﴿لكل امرء منهم يومئذ شأن يغنيه﴾ [(١)] . فلم يبق أن يكون هذا التفريق إلا أن أحبته يصارون إلى الجنة ، وهو إلى النار . ولولا تفريقه بين الوالدة وولدها لكان معهم .

فان قيل : فأولئك الأحبة لا ينالون بالتفريق بينه وبينهم . قيل : لا ، لأن التألم عذاب ، ولا عذاب عليهم .

ومن هذا الباب أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فقال : أحل لي الزنا ، فقال : (أتحب أن يفعل ذلك بابنتك وأختك ؟ قال : لا . قال : فان الأقوام يكرهون ذلك كما تكره . قال : فادع الله أن يذهب عني شهوة النساء ، فدعا له) [(٢)] ، فلم يكن يلتفت إلى النساء .

ومن هذا الباب إماطة الأذى عن الطريق ، قال رسول الله ﷺ : (حوسب رجل ممن كان قبلكم ، فلم يوجد له من الخير إلا غصن شوكة كان على الطريق يؤذي الناس فرفعه ، فغفر له) [(٣)] .

وعنه ﷺ أن رجلاً قطع شجرة كانت على الطريق تؤذي الناس قال : (فلقد رأيته في طلعها في الجنة) [(٤)] . وعنه ﷺ : (لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها ، ولكن اقتلوا منها كل أسود بهيم) .

ومما يدخل في هذا الباب أن واحداً إذا أبصر من نفس أحد وولده أو ماله ما يعجبه لم يعجب منه مادحاً له . ولكن بسم الله تعالى عليه ويترك ، لئلا يمسه من عينه أذى ، لأن العين حق . جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال : (ان العين لتدخل الرجل القبر ، والجمل القدر) [(٥)] .

---

(١) عبس : ٣٧

(٢) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح مسلم المساقاة ٣٠ .

(٤) ورد في صحيح مسلم البر ١٢٩ ، ١٣٠ .

(٥) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .

وروى أن عامر بن ربيعة رأى سهل بن حنيف يغتسل ، فقال : ما رأيت كاليوم ، فلبط به حتى ما يعقل من شدة الوقع ، فقال رسول الله ﷺ : (هل تتهمون أحداً ؟ قالوا : نعم ، عامر بن ربيعة ، وأخبروه بقوله ، فأمره رسول الله ﷺ أن يغسل له ، ففعل ، فراح مع الركب) [١] ، قال الزهري رضي الله عنه : يؤتى الرجل العائن بقدح ، فيدخل كفه فيه ، فيمضمض ثم يمجه في القدح ، ثم يغسل وجهه في القدح ثم يدخل يده اليسرى ، فيصب على مرفقه الأيمن ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى . ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ركبته اليمنى ، ثم يدخل يده اليمنى ، فيصب على ركبته اليسرى ، ثم يغسل داخلة ازاره ، ولا يوضع القدح بالأرض ، ثم يصب على رأس الذي أصيب بالعين من خلفه صبة واحدة .

قال أبو عبيدة رضي الله عنه : معنى داخلة ازاره أي طرف ازاره الذي يلي جسده ، وهو يلي جانب الأيمن ، لأن المؤتزر يبدأ بجانبه الأيمن إذا اتزر . فكذلك الطرف يباشر جسده فهو الذي يغسل .

وروى في هذا الحديث ان النبي ﷺ ، أنكر قول عامر ، وقال : (علام يقبل أحدكم أخاه إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليتبرك عليه) [٢] .

وروى ان سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، ركب يوماً فنظرت اليه امرأة فقالت : ان أميركم هذا ليعلم أنه أهضم الكشحين ، فرجع إلى منزله فسقط ، فبلغه ما قالت المرأة ، فأرسل اليها فغسلت له . وقالت أسماء بنت عميس : يا رسول الله : ان بني جعفر تسرع اليهم العين ، فاستوقي لهم . قال : (نعم ، لو كان شيء يسبق القدر ، لسبقت العين) [٣] .

وكان النبي ﷺ يعود ابنه الحسن والحسين رضي الله عنهما : (أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، وكل عين لامة) [٤] .

---

(١) ورد في موطأ مالك العين ٢ ، وفي مسند الإمام احمد بن حنبل جـ ٣ ، ص ٤٨٦ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة الطب ٣٢ .
(٣) ورد في صحيح مسلم السلام ٤٢ .
(٤) ورد في صحيح البخاري الانبياء ١٠ .

ويذكر ان ابراهيم صلوات الله عليه كان يعوذ بهما ابنيه اسماعيل واسحق عليهما السلام وقيل لرسول الله ﷺ : أرأيت رقى تسترقيها ، ودواء تتداوى به ، وتقى تتقيه ، هل ترد من قدر الله شيء ؟ فقال رسول الله ﷺ : (انه من قدر الله) (١).

ومما يدخل في هذا الباب ، إحسان قضاء الدين . فينبغي لمن كان عليه دين أن يحسن قضاءه ، لأنه يجب أن يحسن قضاء دينه . قال سويد بن قيس - رضي الله عنه - : جلبت أنا ومخرمة بن العبدي براً من هجر ، فجاءنا النبي ﷺ فساومنا سراويل ، وعندنا وزان يزن بالأجر ، فقال النبي ﷺ للوزان : (زن وارجح) (٢).

وعن جابر رضي الله عنه قال : كان لي على النبي ﷺ ديناً فقضاني وزادني . وقال اسماعيل بن أبي خالد عن أبيه : كان لي على الحسن بن علي رضي الله عنهما ديناً فأتيته أتقاضاه ، فوجدته قد خرج من الحمام ، وقد أثر الحناء في أظفاره ، وجارية له تحت الحباء ، فدعا بقعب فيه دراهم ، فقال : خذ هذا . فقلت : هذا أكثر من حقي . فقال : خذه ، فوجدته يزيد على حقي ستين أو سبعين .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يستقرض فاذا خرج عطاؤه أعطاه خيراً منها . وعنه ﷺ أنه استقرض من رجل شعيراً فقضاه ، ثم زاده فقال الرجل : زدتني على حقي . فقال : (الزيادة هبة منا لك) (٣).

واستلف رسول الله ﷺ من رجل بكذا . فجاءته ابل من ابل الصدقة قال أبو رافع : فأمرني رسول الله ﷺ أن أقضي الرجل بكرة . فقلت : لم أجد في الابل إلا جملاً واحداً رباعياً خياراً ، فقال رسول الله ﷺ : (أعطه إياه ، فان خير الناس أحسنهم قضاءاً) (٤).

ومن هذا الباب انظار المعسر ، قال رسول الله ﷺ : (من أنظر معسراً أو رضخ له ، أظله الله في ظل عرشه) (٥) . وقال رسول الله ﷺ : (حوسب رجل ممن كان قبلكم ، فلم

---

(١) ورد سن ابن ماجه الطب ١ .
(٢) ورد في سنن ابن ماجة التجارات ٣٤ .
(٣) لم اجد هذا النص في الكتب التسعة .
(٤) ورد في صحيح الترمذي المناقب ٧٣
(٥) ورد في صحيح البخاري البيوع ١٨ ، وفي سن ابن ماجة الصدقات ١٤ .

يوجد له من الخير شيء إلا انه كان رجلاً خالط الناس ، يقول العلماء به : تجاوزوا عن المعسر ، فيقول الله تعالى لملائكته : ﴿ ونحن أحق بالملك منه ﴾ فتجاوزوا عنه) [١] .

ومن هذا الباب أيضاً أن لا يلح على المدين قال رسول الله ﷺ : (من كان له على أخيه دين ، فانه يجري له صدقة ما لم يأخذه) [٢] . وقال رسول الله ﷺ : (رحم الله رجلاً سمح البيع ، سمح القضاء ، سمح التقاضي) [٣] ومن ذلك سهولة البيع .

جاء عن النبي ﷺ أنه مر باعرابي يبيع شيئاً ، فقال : (عليك بأول السومة ، أو بأول السوم ، فان الرباح بيع السماح) [٤] .

والحمد لله وحده ، وصلواته على خير خلقه .

آخر الكتاب

والحمد لله وحده ، والحمد لله على ما أعطى وتصدق ووهب ومنح ، وله الشكر على نعمه السابغة ، وأياديه بأفضاله المتتابعة ، ورحمته الهامعة .

وكان الفراغ من نسخه في العشر الأخير من شهر شعبان سنة ست وأربعين وسبعمائة نفع الله ببركته مؤلفه ، ومن أمر بكتابته ونسخه ، ومن قرأه وطالعه ومن سمعه ومن نسخه ، واجتهد في كتابته ، وطول روحه عليه ، وغفر لهم الذنوب السالفة أجمعين .

والحمد لله رب العالمين ، وصلواته وتحياته وبركاته على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. آمين ، آمين ، آمين . وحسبنا الله ونعم الوكيل .

---

(١) ورد في صحيح مسلم المساقاة ٣٠ ، والآية في سورة البقرة : ٢٤٧

(٢) لم اجد هذا النص فى الكتب التسعة .

(٣) ورد في صحيح البخاري البيوح ١٦ .

(٤) لم أجد هذا النص في الكتب التسعة .

الكشافات

توطئة :

حتى يسهل الرجوع إلى الكتاب وحتى نكشف عن خباياه ، كان لا بد من تنظيم عدة كشافات متنوعة . فكان الأول منهـا **كشاف الموضوعات** ، وهو عبـارة عن معجم للمصطلحات التي وردت في كتاب « المنهاج » وقد حرصت أن أدون رؤوس الموضوعات الرئيسية مع الإشارة إلى الصفحة التي بدأ الحليمي يناقش فيها هذا المصطلح . وهذا يعني أن رقم الصفحة لا يدل على أن الموضوع ورد فيها فقط وإنما يدل على بداية نقاش هذا الموضوع .

أما **الكشاف الثاني** فكان كشافاً لأسماء الأشخاص الذين وردت أسماؤهم في الكتاب ، آخذاً بعين الإعتبار عدم ذكر الأسماء التي ذكرت في رواية الأحاديث الشريفة ، ويشير رقم الصفحة إزاء الاسم ، إلى أن ذاك الشخص قد قال قولاً ما في تلك الصفحة . **والكشاف الثالث** خصص لذكر أسماء الله تعالى حتى يسهل الرجوع إلى معانيها ، وان رقم الصفحة يشير إلى الصفحة التي ورد فيها اسم الله تعالى .

والكشاف الرابع هو كشاف لآيات القرآن الكريم وهو حصر شامل لجميع الآيات التي وردت في كتاب المنهاج ، وقد ذكرت الكلمات الثلاث الأولى من كل آية ، ورتبت هجائياً حسب أوائل الحروف من الكلمة الأولى من الآية الواحدة .

والكشاف الأخير كان للأحاديث النبوية الشريفة ، وهو يشير إلى مكان وجود كل حديث ، وان رقم الصفحة يدل على مكان وروده . وقد رتب كسابقه ترتيباً هجائياً حسب حروف الكلمة الأولى من الحديث .

وقد راعيت عند ترتيب هذه الكشافات القواعد التالية:

١ – رتبت جميع الكشافات ترتيباً هجائياً حسب أسبقية الحروف الهجائية : أ ، ب ت ، ث ... الخ .

٢ – أهملت جميع حروف العطف إذا وقعت في أول الكلام ما عدا كلمة (ثم) فقد اعتبرت كأي كلمة أخرى ، مع اعتبار حروف العطف التي تقع في وسط الجملة.

٣ – أهملت أل التعريف إذا وقعت في أول الكلام واعتبرت إذا وقعت في وسط الجملة.

٤ – الكلمات : أب ، ابن ، ذو ، اعتبرت أينما وجدت كما هي :

٥ – اعتبرت الهمزة دائماً وأبداً انها أول حرف في الحروف الهجائية. ولكن الهمزة التي تأتي على ياء أو واو فقد اعتبرت مع حرف الياء أو الواو .

٦ – التاء المربوطة هي حرف تاء أينما وجدت إلا إذا كانت هاء سكت ، فإنها تعتبر حرف (هـ) .

٧ – استخدم في تنظيم الكشافات نظام الترتيب المعروف بكلمة « كلمة » Word by Word وليس حرفاً حرفاً . وهو نظام يراعى فيه عند التنظيم الهجائي الكلمات التي تتشابه في الحروف الواحدة . أي ان الكلمات التي تنتهي بحرفين أو ثلاثة حروف متشابهه تأتي وراء بعضها بعضاً بغض النظر عن الأحرف التي تليها .

١ - كشاف الموضوعات للجزء الأول

	الصفحة
- أ -	
إثبات وجود الله	٢١٠
أحوال البعث من القبور	٤١٧
آداب الدعاء	٥٣٠
أركان الدعاء	٥٢٢
الاستثناء في الايمان	١٢٧ ، ١٣٢
الاستدلال بالقول	١٧٩
اشراط الساعة	٣٤٢ ، ٤٦١ ، ٤٦٢
أصحاب الكبائر	٤٠٠
أصل الايمان	٣٦٢
الاعتقاد والاقرار	١٨٣
إعجاز القرآن	٢٦٥ ، ٢٦٩
الاعراض	٢١٨
أعلام النبوة	٢٥٥
الأفلاك	٢١٣
الاقرار	١٨٣
ألفاظ الايمان	١٣٢ ، ١٤٣
آلة المنطق	٢٤٥
الانعام	٣٦٥

	الصفحة
الانكال	٤٧٣
إيمان الصبي	١٦٥
إيمان المقلد والمرتاب	١٤٥ ، ١٥٠
الايمان بالبعث	٣٤٥
الايمان بالرسل	١٩٨
الايمان بالقرآن	٣١٧
الايمان بالله تعالى	١٨٣ ، ٣٣٦
الايمان بالملائكة	٣٠٢
الايمان بالنبي	٢٣٧
الايمان باليوم الآخر	٣٣٦
- ب -	
البدن	٤٩١
البراءة من التشبيه	١٨٤
البراءة من التشريك	١٨٥
البراءة من التعطيل	١٨٥
البروج	٢٢٨
البعث من القبور	٤١٧
البكاء على الميت	٤٩٣
بهيمة الانعام	٣٦٥

	الصفحة
ـ ت ـ	
تبليغ الدعوة	١٧٥
التصديق بالله	١٩ ، ٥٥
التعطيل	١٤٠ ، ١٤١
التقديس	٢٢٨
ـ ج ـ	
الجن	٢٨١ ، ٤١٤ ، ٤١٥
الجنان	٤٧٤
الجواهر	٢٢٢
الجواهر والاعراض	٢١٨
الجوهر	٢١٧
ـ ح ـ	
حركة الافلاك	٢١٣
حسنات المؤمن	٤٦٨
الحشر	٣٧٩ ، ٤٤٥
حقيقة الايمان	١٩ ، ٥٥
حلاوة الايمان	٧٧ ، ٤٠٣
الحور العين	٤٧٦
الحياة الأولى : انتهاؤها	٤٢١
ـ خ ـ	
خروج الدجال	٤٢٣
خصائص الرسول	٢٣٩
الخوف من الله	٥٠٨

	الصفحة
ـ د ـ	
دابة الأرض	٤٢٦
دار الكافرين	٤٦٠
دار المؤمنين	٤٦٠
الدعاء	٥٢٢
ـ ذ ـ	
الذكر	٥٠٣ ، ٥٠٤
ذكر الله	٥٠٢
ـ ر ـ	
الرجاء من الله	٥١٧
الروح	٤٩١
ـ ز ـ	
الزراني	٤٨٠
زيادة الايمان ونقصانه	٥٥ ، ١٢٣
ـ س ـ	
الساعة	٣٤٠
سبي الصبي	١٦٠
السجود لآدم	٣١٣
السماء متناهية	٢١١
ـ ش ـ	
شعب الايمان	١٧٤
الشفاعة	٤١١
شهب القذف	٢٨٥

	الصفحة
— ص —	
صاحب الكبيرة	٤٠٠ ، ٤٠٨
صحة الايمان	١٦٥ ، ١٧٤
الصراط	٤٦٣
الصيام	٥٩
— ط —	
طلوع الشمس من مغربها	٤٢٧
الطينة الأولى	٢١٥
طينة العالم	٢١٩
— ع —	
العقد	١٤١
عمارة البيت	٥٠٣
عيسى : منزلته	٤٢٥
— ف —	
فروع الايمان	٦٩
فضل النبي ﷺ	٢٤٤
— ق —	
القدر	٣٢٦
القول بالميثاق	١٨١
— ك —	
الكرام الكاتبين	٤٥٦
الكهانة والعيافة	٢٧٦
الكوائن قبل الحساب	٤٤٧
الكواكب والأفلاك	٢٣١

	الصفحة
— ل —	
لا إله إلا الله	١٨٥
اللعن	٥٢٥
— م —	
محبة الله	٤٩٦
المحدود والمتناهي	٢١١
المرتاب	١٤٥ ، ١٥٠
المصورون	٥٥٧
المعاد	٣٦٩
معجزات الرسل	٢٦٠
— ابراهيم	٢٦٠
— داود	٢٦٢
— المسيح	٢٦٢
— مصطفى « محمد »	٢٦٣
— موسى	٢٦٢
— يوشع	٢٦٢
مفارقة المجلس	٥٠٣
المقلد	١٤٥ ، ١٥٠
الملائكة	٢٣٥
الملائكة والبشر	٣٠٨
المؤمن بإيمان غيره	١٥١
المواعيد العاجلة	٣٧١
مواقف الحشر	٣٧٩
الميزان الثقيل	٧٤

الصفحة

— ن —

النبوة وتفسيرها ٢٣٩
النحوس والسعادة ٢٣٤
نزول عيسى ٤٢٤ ، ٤٢٨
النفس ٢٢٦ ، ٤٤٠ ، ٤٩١

— هـ —

هبوط الملائكة ٢٩٥

— و —

الوجود ٢١١

الصفحة

الورود ٤٦٨
وزن الأعمال للجزاء ٣٨٧
وزن الحسنات بالسيئات ٣٨٧

— ي —

يأجوج ومأجوج ٤٢٧
اليوم الآخر : حده ونهايته ٣٣٨
يوم القيامة ٣٣٩ ، ٤٥٤
يوم عرفة ٥٣٧

١ ـ كشاف الموضوعات للجزء الثاني

— أ —

إجلال القرآن ٢٦١
الاحرام ٤٢٥
أخلاق النبي ﷺ ٧٠
آداب الاستنجاء ٢٧٤
آداب المحرم ٤٢٥
آداب الوضوء ٢٧٢
ادمان التلاوة ٢١٠
الاستطاعة ٤٢٦
الاستعاذة ٢١٩
الاستنجاء ٢٧٤
الأسرار بالنهار ٢٢٩
أسماء الله أنظر الكشاف الخاص بها
أسماء النبي ﷺ ٤٧

اشراط الساعة ١٧٤
أصل الحج ٤١٤
أصل العرب والعجم ١٦٤
أصول الصيام ٣٩٧
الاعتكاف ٤٠٣
اعلام النبي ﷺ ٨٨
الاغتسال ٢٧٩
آل الرسول ﷺ ١٣٦
الايفاء بالعهود ٥١٣
آيات النبوة ٨٨

— ب —

براءة النبي في النبوة ٨٠
البكاء ٢١٥
البلايا ٥٤٠

الصفحة		الصفحة	
	— ت —		
تحريم القتال	٤٦٤		
تحسين الصوت	٢٣٠		
ترتيل القرآن	٢٣٠		
التسليم	١٣٢		
تسوية الصفوف	٣٣٥		
تصفيد الشياطين	٣٧٨		
التطير انظر الطيرة			
التعجب	١٤٧		
تعظيم أهل القرآن	٢٦٢		
تعظيم القرآن	٢١٠		
تعظيم النبي ﷺ	١٢٤		
تعلم القرآن	٢٣١		
التعليم لوجه الله	٢٠٨		
التفخيم	٢٣٧		
تفخيم قدر المصحف	٢٦٠		
التقرب إلى الله	٢١٥		
تقطيع القرآن	٢٤٦		
التكبير	٢٢٢		
التكثر بالقرآن	٢٥٦		
تكفير الذنوب	٢٦٤		
توقير النبي ﷺ	١٢٤		
التوكل على الله	٣		
التيمم	٢٨٥		
	— ث —		
الثبات للعدو	٤٩٧		
الثنوية	٥٤٩		

	الصفحة
— ج —	
الجار	٤٧٥
الجزية	٤٨٧
جمرة العقبة	٤٤٦
الجنة والنار	٢٢٦
الجهاد	٤٦١
الجهاد بالمال والبدن	٤٦٩
الجهر بالليل	٢٢٩
— ح —	
حب النبي	٤٥
الحج	٤٠٦
حج البيت	٤٠٧
الحجامة	٢٧
الحدث	٢٦٨
حلق العانة	٢٧٠
الحمى	٣٠
الحواس	٥٢٠
الحور العين	١٧٦
— خ —	
خاتم النبيين	٨٢
ختم القرآن	٢٢١
خلق النبي ﷺ	٦٣
خمس المغنم	٥٠٠
— د —	
الداء والدواء	٢٧
دابة الجهالة	١٨٢

	الصفحة
دعاء القتال	٤٨١
الدلائل على وجوب الشكر	٥٤٤
— ذ —	
الذبيحة	١٤٧
— ر —	
الرقي	٣٥
رواية الحديث	٢٠٦
روح القدس	٨
الرياح	١٠٥ ، ٥٣٤
— ز —	
الزبور	٥١ ، ٥٢
الزكاة	٣٣٩
زكاة البدن	٣٤٤
زكاة المال	٣٤٣
زمزم	٤٢٣
الزنا	١٧٤
— س —	
السأم	٢٨
السائل	٣٥٩
السبع المثاني	٢٤٠
السجود	٢٢٧
السعوط	٢٧
السواك	٢٧٠
سورة الانعام	٢٤٢
سورة السجدة	٢٤٢

	الصفحة
سورة القدر	٢٤٣
سورة الكافرون	٢٤٣
سورة الملك	٢٤٣
سورة الواقعة	٢٤٣
سورة حم	٢٤٢
سورة يس	٢٤٢
— ش —	
الشح بالدين	٢٦٦
شرائط صدقة التطوع	٣٥٣
شروط السؤال (الطلب)	٣٥٩
شمائل النبي ﷺ	٧٠
شمت العاطس	١٤٦
الشهادة في سبيل الله	٤٦٧
الشهداء	٤٦٧
شهر رمضان	٣٠٢
— ص —	
الصدقة	٣٤٨
صدقة التطوع	٣٥٠
الصلاة	٢٨٨
الصلاة أعظم العبادات	٢٨٩
صلاة التسبيح	٣٠٢
صلاة الضحى	٣٠٢
الصلوات المستحبة	٣٢٢
الصيام	٣٠٣ ، ٣٦٦
صيام رجب	٣٩٣

	الصفحة
صيام عاشوراء	٣٩٤
صيام يوم عرفة	٣٩٥
— ض —	
ضرب الوجه	٤٣٥
— ط —	
طلب العلم	١٨٦ ، ١٩١
الطهارات	٢٦٤
الطيرة	١٨ ، ١٩
— ع —	
عاشوراء	٣٩٤
عبادة الاوثان	٥٤٩
العتق	٥٠٥
العجم	١٥٢
العجوة	٢٩
العدوى	٢١
العربية — سبب تسميتها	١٧٠
العسل	٢٨
العطاس	١٤٨
علم احكام الله	١٨٦
علم الاصل	١٨٦
علم التوحيد	١٩٨ ، ١٩٩
علم الدين	١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩٥
علم الطب	١٩٨ ، ١٩٩
علم الكتاب	١٨٧
علم النبوة	١٨٦

	الصفحة
العلم : وجوبه وفضله	١٨٦ ، ١٩٠
العمرة	٤٢٤ ، ٤٥٣
العوذ	٣٥
العيافة	١٥٩
— غ —	
الغسل	٢٧٠
الغلول	٥٠٢
الغنم	٤٩٣
— ف —	
الفرار من الزحف	٤٩٧
الفراسة والقيافة	١٥٩
فريضة الزكاة	٣٥٠
فضائل السور	٢٤١
فضل العرب على العجم	١٥٢
— ق —	
قائد السرية	٤٧٩
القاطع	٣٥٥
القتال	٤٦٣
قراءة القرآن	٢١٧ ، ٢٣٢
القرآن : تعظيمه	٢١٠
قيام الليل	٣٠٢
— ك —	
الكفارات الواجبة بالجنايات	٥٠٨
كفارة الظهار	٥٠٨
كفارة القتل	٥٠٨

	الصفحة
كفارة المستبشر في الصيام	٥١٠
كفارة اليمين	٥٠٩
الكهانة والعيافة	١٥٩
— ل —	
اللعن	٤٣٥
اللغة العربية	١٥٢
ليلة القدر	٣٧٨
— م —	
ماء زمزم	٣٠
المباركة على محمد	١٣٥
المتعفف	٣٥٦
المرابطة في سبيل الله	٤٩٢
المزدلفة	٤٤٦
معاني العتق	٥٠٦
معجزة الرسول	٢١٦
معنى الصلاة على محمد	١٣٣
المغنم	٥٠٠
المفاضلة بين السور	٢٤٤
مقام ابراهيم	٤٥٣
مكة المكرمة — الدخول إليها	٤٥٠
المناسك	٤٠٦
مناسك الحج	٤٠٦
— ن —	
النذور	٥١٣
نشر العلم	٢٠٢
نعم الله	٥١٩
— هـ —	
الهجرة	١٨٣ ، ٤٧٣
هجرة الرسول	٦٩
هلال رمضان	٤٠٠
— و —	
الواصل	٣٣٥ ، ٤٣١
الوتر	٣١٧
وجوه تعظيم القرآن	٢١٠
وصف النبي ﷺ	٥٠ ، ٧٠ ، ٧١
الوضوء	٢٦٥
وفد عبد القيس	٤١٤
— ي —	
يوم عاشوراء	١٠٢
يوم عرفة	٣٩٥

١ ـ كشاف الموضوعات للجزء الثالث

	الصفحة
ـ أ ـ	
الإثم	٢٥٦
الإحسان إلى المماليك	٢٦٦
إخلاص العمل	١٤
الارحام	٢٥١
الاستعداد	٣٠١
الاستهزاء	١٠٩
الاصلاح بين الناس	٤١٣
الاضحية	١٣٩ ، ٢٨٢ ، ٢٩٢
اعراض الناس	١٠٨
الاعراض عن اللغو	٤٠١
الاغتمام بالسيئة	١١٧
إفشاء السلام	٣١٤
الاقتصاد	٩٩
إكرام الجار	٣٥٥
إكرام الضيف	٣٥٩
أكل المال	٩٩
الامام	١٦٨
الأمانات	٢٥
الأمر بالمعروف	٢١٥
الأموال المحرمة	٤٢
الأهلين	٢٧٦
الأواني	٧٤
الأولاد	٢٧٦
ـ ب ـ	
البخل	٤٠٦
البذاذة	٢٦٣
بر الوالدين	٢٤١
البر والتقوى	٢٢٤
ـ ت ـ	
التثاؤب	٤٤١
تحريم النفوس	٣١
التحنيك	٢٧٦ ، ٢٧٩
ترك الغل	١٠٣
التسمية	٢٧٦ ، ٢٨١
تشميت العاطس	٣٣٩
تقليم الأظافر	٣٠٢
التمسك بما عليه الجماعة	١٨٠
توقير الكبير	٤٩
التواضع	٢٦٢
التوبة	١٢٧
ـ ج ـ	
الجار	٣٥٥
الجود	٤٠٣
ـ ح ـ	
الحب	٤١٥

	الصفحة
الحدود	١٦٠
الحسد	١٠٣
حسن الخلق	٢٥٧
الحسنات	١١٧
حفظ اللسان	٣ ، ٩ ، ١٠ ، ١١
حق السادة على المماليك	٢٧٣
حقوق الأولاد والأهلين	٢٧٦
الحكم	١٨٦
— خ —	
الختان	٢٧٦ ، ٢٧٨ ، ٢٩٩
الخلق	٢٩٤
الخمر	٤٩
— د —	
الدم	٥١
— ذ —	
ذم النياحة	٣٧٧
— ر —	
رحم الصغير	٤٠٩
رد السلام	٣٢٦
الرقص	١٧
— ز —	
الزهد	٣٧٩
الزين	٧٤
— س —	
السادة	٢٧٣
الستر على أصحاب القروف	٣٦١
السرور بالحسنة	١١٧
السقط	٣٨٣، ٢٩٧
السلام	٣١٤ ، ٣٢٦
السيئات	١١٧
— ش —	
الشهوات	٣٦٥
— ص —	
الصغير	٤٠٩
الصلاة على الميت	٣٣٧
صلة الرحم	٢٥١
الصيام	٣٧٥
— ض —	
الضرب	٣٤
الضيف	٣٥٩
— ط —	
طاعة أولي الامر	١٤٨
— ع —	
العارية	٤٥
العتيرة	٢٩٢
العقيقة	١٣٩، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٨١، ٢٨٣
عيادة المرضى	٣٣٣
— غ —	
الغل	١٠٣
الغلول	٢٦٢

	الصفحة
الغناء	١٩
الغيره	٣٩٧
— ف —	
الفروج	٣٦
الفطرة	٣٠١
— ق —	
القرابين	١٣٩
القروف	٣٦١
قص الشارب	٣٠١
قصر الامل	٣٧٩ ، ٣٨٢
قضاء الدين	٣٣٣
القهر	١٥٧
— ك —	
الكبر	٢٦٢
الكبير	٤٠٩
الكذب	١٢ ، ١٣ ، ١٤
الكراهية	٤١٥
— ل —	
لحم الخنزير	٥١
اللذات	٣٦٥
— م —	
مباعدة الكفار	٣٤٥

	الصفحة
المحرمات	٥٦
المذاء	٣٩٧
المصائب	٣٦٥
المطاعم والمشارب	٤٩
معالجة الذنب بالتوبة	١١٩
المعروف	٢١٥
المغنيات	٢٢
الملابس	٧٤
الملاعب	٩٠
الملاهي	٩٠
الملق والتملق	٩٢
المماليك	٢٦٦
المنكر	٢١٥
الموقوذة	٥٣
الميتة	٥٢
— ن —	
نتف الابط	٣٠١
النهي عن المنكر	٢١٥
نوازع النفس	٣٦٥
— هـ —	
الهدي	٢٨٦

٢ ـ كشاف اسماء الله تعالى (الجزء الأول)

	الصفحة
أسماء الله تعالى	١٨٧
الأحد	١٩٥
الآخر	١٨٨
الله	١٩٠
الأول	١٨٨
الباري	١٩٢
الباسط	٢٠٣
الباطن	١٩٦
الباعث	٢٠٧
الباقي	١٨٨
البديع	١٩٢
البر	٢٠٤
البصير	١٩٩
الثواب	٢٠٦
الجامع	٢٠٧
الجبار	١٩٥ ، ٢٠٣
الجليل	١٩٢
الجميل	١٩٨
الجواد	٢٠٣

	الصفحة
الحافظ	٢٠٤
الحسيب	٢٠٠
الحفيظ	٢٠٥
الحق	١٨٨
الحكيم	١٩١ ، ٢٠٧
الحليم	٢٠٠
الحميد	٢٠٢
الحنان	٢٠٧
الحي	١٩١
الحيي	٢٠٩
الخافض والرافع	٢٠٦
الخالق	١٩٣
الخبير	١٩٩
الخلاق	١٩٣
المدبر	٢٠٠
الديان	٢٠٦
الذارىء	١٩٣
ذو انتقام	٢٨٨
ذو الجلال والاكرام	٢١٠

	الصفحة		الصفحة
ذو الطول	١٩٩	الضار	٢٠٥
ذو العرش	٢٠٩	الطالب	١٩٨
ذو الفضل	٢٠٨	الظاهر	١٨٩
ذو المعارج	٢١٠	العالم	١٩١
الرازق	٢٠٣	العدل	٢٠٧
الرافع	٢٠٦	العزيز	٢٩٥
الرب	٢٠٥	العظيم	١٩٥
الرحمن	٢٠٠	العفو	٢٠١
الرحيم	٢٠٠	العلام	١٩٩
الرزاق	٢٠٣	العلي	١٩٠
الرشيد	٢٠٧	العليم	١٩٩
الرقيب	٢٠٦	الغافر	٢٠١
الرؤوف	٢٠١	الغالب	١٩٨
السبوح	١٩٧	الغفار	٢٠١
سريع الحساب	٢٠٨	الغفور	٢٠١
السلام	١٩٦	الغني	١٩٦
السميع	١٩٩	الغياث	٢٠٤
السيد	١٤٢	الفاطر	١٩٤
الشافي	٢٠٩	فالق الحب والنوى	٢٠٥
الشاكر	٢٠٥	الفتاح	٢٠٢
الشكور	٢٠٥	الفرد	٢١٠
الشهيد	٢٠٠	الفعال لما يريد	١٩٨
الصادق	٢٠٧	القابض	٢٠٣
الصانع	١٩٤	القادر	١٩١
الصبور	٢٠١	القاضي	٢٠٢
الصمد	٢٠١	القاهر	٢٠٢

	الصفحة
القدوس	١٩٧
القدير	١٩٨
القديم	١٨٧
القريب	١٩٧
القهار	٢٠٢
القيوم	٢٠٠
الكاشف	٢٠٢
الكافي	١٩٠
الكبير	١٩٦
الكريم	٢٠١
الكفيل	٢٠٤
اللطيف	٢٠٢
المانع	٢٠٦
المبين	١٨٩
المتعال	١٩٦
المتكبر	٢٠٥
المتين	١٩٩
المجيب	٢٠٤
المجيد	١٩٧
المحصي	١٩٨
المحيط	١٩٧
المحيي	٢٠٥
المدبر	٢٠٠
المذل	٢٠٧
المعز	٢٠٧

	الصفحة
المعطي	٢٠٦
المقتدر	١٩٤
المقدم	٢٠٧
المقسط	٢٠٧
المقيت	٢٠٣
الملك والمليك	١٩٤
المليك	١٩٤
المنان	٢٠٣
المهيمن	٢٠٢
المؤخر	٢٠٧
المؤمن	٢٠٢
الناصر	٢٠٥
النافع	٢٠٥
النصير	٢٠٥
النور	٢٠٧
الهادي	٢٠٧
الواجد	١٩٨
الواحد	١٨٩
الوارث	١٨٩
الواسع	١٩٨
الوتر	١٩٠
الودود	٢٠٦
الوفي	٢٠٦
الوكيل	٢٠٧
الولي	٢٠٤
الوهاب	٢٠٦

٣ ـ كشاف اسماء الأشخاص للجزء الأول

	الصفحة
ـ أ ـ	
ابراهيم الخليل	١٣٤ ، ١٣٧ ، ٢٥٤ ، ٢٦٠ ، ٣٥٢ ، ٤٥٥
ابراهيم بن شماس	٨٤
ابراهيم بن علقمة	١٢٧ ، ١٢٨
ابطأه بن المنكدر	٨٢
ابن أبي مليكه	٨٥
ابن جريح	٨٤
أبو بكر الصديق	٤٩٨
أبو بكر بن عياش	٨٤
أبو الدرداء	٧٩
أبو سعيد الخدري	٤٨٨
أبو سفيان	٢٩٠
أبو عبد الرحمن السلمي	١٢٨
أبو موسى الأشعري	٤٧٥
أبو هريرة	٧٩ ، ٤٤٢
أبو وائل	١٢٧
أبي سلمة بن عبد الرحمن	٨٠
ادريس عليه السلام	٢٥٢
آدم	١٥٢
إسرافيل	٤٣٩
أنس بن مالك	٤٢١ ، ٤٣٤
ـ ب ـ	
بكر بن عبد الله المزني	٨١
ـ ت ـ	
تاليس المليسي	٣٧١
ـ ج ـ	
جابر بن عبد الله	٥٣٦
جبريل	٤٣٩ ، ٥٣٦
جرير بن عبد الله البجلي	٨٤
جعفر بن أبي طالب	٥٠٦
جويبر	٨٦
ـ ح ـ	
حذيفة بن اليمان	٧٨
الحسن بن أبي الحسن	٨٠
حماد بن زيد	٨٤
حماد بن سلمة	٨٤
ـ د ـ	
داود عليه السلام	٢٦٢
الدجال	٤٩

الصفحة

- ز -
الزهري ٨٠ ، ٢٨٨ ، ٤٣٤
زهير بن أبي سلمى ٣٧٤
- س -
سعيد المقبري ٤٩٨
سفيان الثوري ٨٤
سفيان بن عيينة ٦٧ ، ٨٤
سقراط ٣٧٠ ، ٣٧١ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣
سلام الطويل ٤٧٢
سهيل بن عمرو ٢٤٧
سيف بن ذي يزن ٢٦٥
- ش -
شيبة بن ربيعة ٤٨٨
- ص -
صالح عليه السلام ٣٧٥
- ض -
الضحاك بن مزاحم ٨٦
- ع -
عامر بن فهيرة ٢٥٤
عائشة بنت أبي بكر ٣٨٤
عبد العزيز بن أبي سلمة ٨٤
عبد الكريم الجرزي ٨٤
عبد الله بن المبارك ٨٥
عبد الله المزني ٨٢
عبد الله بن رواحة ٧٨

الصفحة

عبد الله بن سعد ١٢٧
عبد الله بن عباس ٧٩ ، ٤٩٤
عبد الله بن عمر ٧٧ ، ١٢٨
عبد الله بن المبارك ٨٤
عبد الله بن مسعود ٧٧ ، ٢٨٢
عبد الله بن معقل ٨٠
عبد المطلب ٢٦٥
عبد الملك بن سابور ٢٩٠
عبيد الله بن عمر ٨١
عتبة بن ربيعة ٤٨٨
عدي بن عدي ٨١
عروة بن الزهري ٧٩
عزير ٥٩
عطاء بن أبي رباح ٧٩ ، ٨٠ ، ٨٦ ، ١٢٨
علقمة ١٢٨
علي بن موسى ٧٥
عمار بن ياسر ٧٨
عمر بن الخطاب ١٠ ، ٣٢٤ ، ٤٩٣
عمر بن در ٧٩ ، ١٢٨
عمر بن عبد العزيز ٨١
عمر بن ياسر ٧٨
عمرو بن حبيب ٧٩
عيسى بن مريم ٥٦ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ،
١٤٨ ، ٢٤٢ ، ٢٦٢ ، ٣٤٢ ، ٤٢٢
٤٢٥ ، ٤٢٨ ، ٤٥٥

الصفحة

— ف —

فاطمة بنت محمد ٤٠٨

فرعون ١٣٧ ، ١٣٨ ، ٣١١

الفزاري الكبير ٨٥

فيثاغورس ٢٤٢

فضيل بن عياض ٨٤ ، ٨٥

— ق —

قارون ٣٣٠

— م —

مالك بن أنس ٨٤

مجاهد ٨٢

محمد بن عبد الله بن عمرو ٨٤

محمد بن مسلم الطائفي ٨٤

مسعر ٨٤

مسيلمة ٢٦٦

المصطفى (محمد) ٢٦٣ ، ٤٤٤

معقل بن عبد الله ٧٩

موسى بن عمران عليه السلام ١٣٧ ، ٢٤٣ ، ٢٦٢ ، ٢٩٨ ، ٣٣٠ ، ٣٤٦ ، ٣٦٧ ، ٣٧٠ ، ٣٧٥ ، ٣٨٠ ، ٤٢٥ ، ٤٣٢ ، ٤٥٥

الصفحة

ميمون بن مهران ٨٠ ، ٨٦

— ن —

نافع بن جبير ٢٩٠

النعمان بن سعد ٤٤١

نوح عليه السلام ٣٦٦ ، ٣٧٤ ، ٤٥٥

— هـ —

هرقل ٣٧١

هشام الدستوائى ٨٤

هود عليه السلام ٣٧٥ ، ٥١٥

— و —

وكيع ٨٤

الوليد بن المغيرة ٢٧٠

— ي —

يحيى بن زكريا ٣١١ ، ٣١٢

يحيى بن سليم ٨٤

يحيى بن سعيد ٧٩

يعلى بن أمية ٤٥١

يوسف عليه السلام ٢٤٢

يوشع ٣٦٨

٣ ـ كشاف اسماء الأشخاص للجزء الثاني

الصفحة

ـ أ ـ

ابراهيم التيمي ٢٢١ ، ٣٤٢

ابراهيم الخليل ٦٢ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ٤١٥

ابليس ٨٢ ، ٤١٤

أبي بن كعب ٢٤١ ، ٢٥٧ ، ٣٠٣ ، ٣٨٤

ابن أبي العاص ١٠١

ابن أبي مليكة ٢١٩

ابن جريح ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٢٤ ، ٤٤٥

ابن الزبير ٣٢٤

ابن طاووس ٢٧٦

ابن عون ٣٠٣ ، ٤٣٤

ابن مسروق ٣٦١

ابن مسعود الأنصاري ٤٠١

أبو امامة ١٥٢ ، ٣١٦

أبو بكر الصديق ٦ ، ١٣ ، ٦٩ ، ٨٨ ، ٩١ ، ١٢٩ ، ٥٥٤

أبو بكر محمد بن أحمد ٢٢٢

أبو جهل ٩٠

أبو الحسن الشيعي ٤٥٤

أبو الحكم بن هشام ٩٠

أبو الحمراء ١٤١

أبو الدرداء ١٣ ، ١١٢ ، ٢٧٠ ، ٣٣١

الصفحة

أبو ذر الغفاري ١١٢ ، ١٤٥ ، ٣٠١ ، ٣٥٥ ، ٣٦٦

أبو رغال ١٠٨

أبو الزيار ٣١٤

أبو سعيد الخدري ٣٧ ، ٥٥ ، ٩٢ ، ١٣١ ، ٢٤٦ ، ٣٨٤

أبو العباس ٢٢٢

أبو عبد الرحمن السلمي ٢٣١

أبو عبيدة بن الجراح ١١٢ ، ٣٥٠

أبو لبابة ٣٥٤

أبو مخلد ٤٣٧

أبو مالك ٥٤

أبو مسلم الخولاني ٣١٢

أبو موسى الأشعري ١٣٨ ، ٢٨١

أبو هريرة ٦ ، ٩٨ ، ١٠٦ ، ١١٢ ، ١٣١ ، ٢١٨ ، ٥٠٢

أبو وديان ١٧٤

أبي بن كعب ٣٥

أحمد بن عبد الله بن القسم ٢٢٢

آدم ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧

اربد بن قيس ٨٩

اسحق بن ابراهيم ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٣

الصفحة

أسد بن شعبة ٥٧
أسد بن عبد العزى ٣٨
أسد بن عبيد ٥٧
أسعد بن زرارة ٣٥
أسماء بنت أبي بكر ٤١
اسماعيل بن ابراهيم (النبي) ١٥١، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ٤١٥، ٤٢٣
اسماعيل بن عبد الملك بن أبي أمية ٤٤٨
الأسود بن عبد يغوث ٨٩، ٩٠
أسيد الأنصاري ١٤١
أسيد بن أبي شعبة ١٥٦
أسيد بن الحصين ٤٥٨
الأعشى ١٦٥
الأعمش ٣١٢
الأعور الدجال ١٠٩
الأنصارية ٣٥
أم جندب ١٠١
أم سلمة ١١٥، ٢٣٩، ٢٤٩، ٢٨٢
أم سليم ١٠٠، ٢٣٠
أم معبد الخزاعية ٦٩
أم هانىء ٢٢٩
أميمة بنت عبد المطلب ١٥٥
أمية بن عبد شمس ٥٨
أنس بن مالك ٩٥، ٩٩، ١٤١، ١٤٤، ٢٢١، ٢٤١، ٢٧٦، ٣١٤، ٣٩٢، ٣٩٩، ٤٣٧

الصفحة

أنو شروان ١٠٠
أيوب السجستاني ٤٣٣

– ب –

بريدة الخزاعي ١٣٠
بحير الراهب ١٥٦
بشر بن راعي ١٠٠
بكر بن عبد الله المزني ٣١٠، ٣٦٤
بلاغ ١٧٠
بلال بن رباح ١٥٦

– ت –

تبع ٥٤
تميم الداري ٢٢٨، ٢٣١، ٣٠٣، ٣١٢

– ث –

ثابت بن قيس بن شماس ١٢٩
ثعلب بن مالك ٥٤
ثعلبة بن حاطب ٥١٤
ثعلبة بن شعبة ٥٧
ثوبان، مولى رسول الله ﷺ ١٣٩، ٣٠٠

– ج –

جابر بن عبد الله ٨، ٢٨، ٣٠، ٩٥، ٩٦، ١٠١، ١١٥، ١٤٤، ٣٣٣، ٣٥٤
جابر بن يزيد ٤١٢
جبريل ٣٥، ٦٧، ١٤٤، ١٥٣، ٤٢٣، ٤٤٧
جرير بن عبد الله البجلي ٣٤٨

	الصفحة
الجصاص بن السدوسي	٣٤٠
جعفر بن أبي طالب	٤٥٨
جعفر بن محمد	٢٢٢
— ح —	
الحارث بن عبد المطلب	٦٤
الحارث بن عطل السهمي	٨٩
حاطب بن أبي بلتعة	١١٣
حبيب بن مدرك	١٠٢
الحجاج بن يوسف الثقفي	٤٢١
حذيفة بن اليمان	١١١، ٢٥٩، ٣٣٨
حذيفة المرعشي	١٨١
الحسن البصري	١٥٣، ٣١٣
الحسن بن علي	٦٤، ١١٢، ٢٧٣، ٢٨١، ٤٢٢، ٤٣٦، ٤٣٧
حصين بن الحر	٣٩٩
حفص بن جابر	٣٩٩
الحكم بن أعرج	٣٩٤
حماد بن يزيد	٤٣٤
حمران بن أعين	٢١٩
حميد الساعدي	١٠٧
— خ —	
خالد بن الوليد	١٠٧
خزام بنت ملجان	١١٣
خليفة بن تغلبه	٥٥
خولةبنتحكيم	٣٩١

	الصفحة
— د —	
داود عليه السلام	٢٩١
دحيه الكلبي	١٣٠
— ز —	
الزبير بن باطا	٥٥
الزبير بن العوام	١١٣
الزبرقان بن بدر	١٢٩
الزهري	٤١، ٢٦٠، ٢٧٥، ٤٣٦
زهير بن أبي سلمى	١٥٩
زياد بن الحارث	٩٧
زيد بن ثابت	٢٣٧، ٣٣٣
زيد بن حارثه	١٥٥
زيد بن عبد الله الشجير	٢٣٣
زينب بنت جحش	١٥٥
— س —	
الساعدي	١٣٢
سالم بن عبد الله	٤٥٤
سراقه بنجعثم	٩١، ١٠٨
سعدبنأبيوقاص	٤١، ١١٠، ٢٧٩، ٤٣٦
سعد بن العاص	٤١٤
سعد بن هشام	٦٦
سعيد بن المسيب	١٢، ٣٩، ٤٢٢، ٤٣١
سعيد بن جبير	٢١٨، ٢٤٢، ٣٢٥، ٤٢٤
سعيد بن هشام	٣٠٨
سفيان الثوري	٣١١، ٣١٣، ٤٥٩
سفيان بن عينه	٣٩٤، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٥، ٥٥٥

الصفحة

سلمان الفارسي ٦٢ ، ٦٣ ، ١٥٦
سليمان التيمي ٣١٢
سليمان بن داود ﷺ ٥٣٦
سمرة بن جندب ١١٣
سهل بن سعد ٢٥٩
سهيل بن حنيف ٤١
سهيل بن سعيد الساعدي ٣٠
سيف بن ذي يزن ٥٨ ، ٢٦٠ ، ١٧٤

– ش –

شافع بن كليب الصوفي ٥٥
شبر بن الجصاص ٣٤٨
الشعبي ٢٨١
شعيا النبي ٥٣
شعيب ١٤ ، ١٧٩ ، ١٨٠
شعيب السمان ٤٣١

– ص –

صفوان بن أمية ١٠٤
صفية بنت عبد المطلب ١٦٧
صهيب الرومي ١٥٦

– ض –

ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ١٥٥

– ط –

طارق بن شهاب ٤٣٣
طاووس ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٣١، ٤٥٠، ٤٥٢
طلحة بن عبيد ٣٠
طلحة بن مصرف ٣١١

الصفحة

– ع –

عابد بن عمرو ٣٦٠
العاص بن وائل السهمي ٨٩ ، ٩٠
عامر بن ربيعة ٤١
عامر بن طفيل ٨٩
عامر بن عبد القيس ٣١٠ ، ٤٣٢
عامر بن فهيرة ٦٩ ، ٩١
عائشة بنت أبي بكر ٢٨ ، ٦٦ ، ٧٤ ، ١٣٩ ، ٢٧٠ ، ٣٥٢ ، ٣٥٦ ، ٣٨٩ ، ٤٥٠
عباد بن تميم ٥٢٣
العباس بن عبد المطلب ١٠٣، ١٤١، ٣٠٢
عبد الرحمن بن الأسود ٣١٧
عبد الرحمن بن حاطب ٤٥٤
عبد العزيز بن أبي داود ٤٠١
عبد الله بن اريقط ٦٩
عبد الله بن أنيس ٣٨٤
عبد الله بن الزبير ٣٠٩، ٤٢٢، ٤٢٦، ٤٥٣
عبد الله بن الصامت ١١٣
عبد الله بن بشر ١١٢
عبد الله بن جدعان ٥٨
عبد الله بن جعفر ٣٥٢ ، ٤٥٨
عبد الله بن رواحة ٩٨ ، ٤٥٩
عبد الله بن سلام ٧٠
عبد الله بن عباس ٢١، ٣٥، ٩٤، ١٠٣

الصفحة

١٥٤، ٢٧٦، ٣٢٢، ٣٥٤، ٣٨٤، ٣٩٥، ٤٠١، ٤١٧، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٣١، ٤٣٩، ٤٤١، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٦

عبد الله بن عبيد بن عمير ١٠٨

عبد الله بن عمر ٢٣١، ٢٣٣، ٢٤١، ٣٠٩، ٣٣٧، ٣٥١، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٨٦، ٣٩١، ٣٩٢، ٤٢٣، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٩٨

عبد الله بن عوف ٤٥

عبد الله بن مسعود ٦، ٩١، ٩٧، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٨، ٢٣١، ٢٣٣، ٢٣٧، ٢٤١، ٢٤٣، ٢٥٨، ٣٠٣، ٣١٠، ٣١٩، ٣٤٢، ٣٦٣، ٤٣٧، ٤٥٦، ٤٦٩

عبد الله بن معقل ٢٥٨

عبد الله بن مغفل ٥٠٣

عبد المطلب ٥٨، ١٦٥

عبيدة الناجي ١٥٣

عتبة بن أبي لهب ١٠٠

عثمان بن حنيف ١٠٢

عثمان بن عفان ١٠٩، ٢٣١، ٣٥٨

عثمان بن مظعون ٢٨٤، ٣٩١

عروة بن مسعود الثقفي ١٣٠

الصفحة

العرباض بن سارية السلمي ٤٦

عطاء بن السائب ٣٦٤

عطاء بن أبي رباح ٣١٧، ٣٢٤، ٤٦٤

عقبة بن أبي معيط ٩١

عقبة بن عامر ١١، ٢٤٣، ٤٩٥

عقبة بن عمرو ١٣٣

عكرمة ٣٩، ٤٠، ٤٢٣

عكرمة بن سليمان ٢٢٢

علي بن أبي طالب ٣٦، ٨٢، ٩٢، ١٠١، ١١٠، ١١٣، ١٣٢، ١٥٢، ٢٧٣، ٢٩٤، ٣٢٠، ٣٨٦، ٣٩٨، ٤٠٠، ٤٢٧، ٤٢٨

علي بن ربيعة الوابلي ١٥٣

عمار بن ياسر ٣٢٥

عمر بن حريث ٤٥٥

عمر بن الخطاب ١٢، ٥٤، ٦١، ٧٩، ١٠٤، ١٠٩، ١١٣، ١١٦، ٢٣٣، ٢٦٣، ٢٧١، ٢٨٠، ٣٠٣، ٣٣٢، ٣٩٤، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٣٠، ٤٣٥، ٤٤٢، ٤٤٤، ٤٥٨، ٥٢٤

عمر بن ميمون ٤٥٠

عمرو بن تميم ١٠٠

عمرو بن حزام ٢٢٨

عمر بن عبد العزيز ٣٦٣، ٤٢٢، ٤٤٥، ٤٥٠، ٥٢٣

الاسم	الصفحة
عمر بن عقبة	٣١٠
عمران بن حصين	١٠١ ، ٢٥٧ ، ٣٩٩
عمرو بن العاص	٣١٠ ، ٣٦٤ ، ٤٢٢ ، ٤٣١ ، ٥٢٤
عمرو بن سويد	٥٢٣
عمرو بن وهب	١٠٤
عون بن عبدالله	٢٢٩، ٣٦٣، ٣٦٤، ٤٣١
عويم بن ساعدة	٣٦١ ، ٣٦٢
عيسى بن مريم	٥١ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٨٠ ، ٤٣١ ، ٤٥٦ ، ٤٨٩
عيسى بن مطاوع بن مسعود	١٠٣
— غ —	
غابر أبو قحطان	١٧٠
— ف —	
فاطمة بنت محمد	٥، ٩٢، ١٣٩، ١٦٧
فالغ	١٧٠
فرعون	١١١ ، ٢٩٤
— ق —	
القاسم بن عبدالرحمن	١٥٢
قتادة	١٠٥ ، ٣٤٢ ، ٤٠٨ ، ٤٣٤
قحطان	١٧٠
قصي بن عبد الدار	٥٨
قيس بن عاصم	١٢٩
قيس بن عياذ	٣٣٦
قيس بن سعد	٣٤٩

الاسم	الصفحة
قيصر	٧٩ ، ١٣٠
— ك —	
كريب	٢٢٩
كسرى	٧٩ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١٣٠
كعب الحبر	٦٠
كعب بن عجرة	١٣١، ١٤٤، ٣٥١
كعب بن مالك	٥٥٤
— ل —	
لقمان الحكيم	٢٠٣
الليث بن سعد	٢٣٠
— م —	
ماتح	١٧٠
مالك بن أبي عامر	٤٥٨
مالك بن ربيعة	١٠٣
مجاهد	٣١٦ ، ٣٢٤ ، ٣٩٠ ، ٤٢١ ، ٤٣٧ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ٤٤٩ ، ٤٥٠ ، ٤٥٣
محارب بن دينار	٣١٤
محمد بن اسحق	٥٢٧
محمد بن الأشعب	٤٠
محمد بن حاطب	٤٠ ، ١٠٢
محمد بن حجارة	٢٣٤
محمد بن حمزة الأسلمي	١١٦
محمد بن سيرين	٤٠، ٣٢٥، ٣٦٤، ٤٥٣

	الصفحة
محمد بن كغيلان	٢١٨
مسيلمة	٧٨
المصطفى (محمد)	٧١
معاذ بن جبل	١١٢ ، ٢٣١ ، ٢٩٤ ، ٣٠٦ ، ٥٥٣
معاوية بن قرة	١٢ ، ٤٣٣
معقل بن يسار	٢٤٢
المغيرة بن شعبة	٥٦، ٥٧، ١٥٣، ٢٧٤
المقداد بن الأسود	١١٣ ، ١٥٥
المقوقس	٥٦
مكحول	٣٣٧
موسى بن أبي عائشة	٤٥٤
موسى بن عمران عليه السلام	٥٠، ٥٢، ٦٠، ٨٠ ، ٨٣ ، ١٢١ ، ٢٩٤
ميكائيل	١٥٣
— ن —	
نافع بن علقمة	٢٦٣
النجاشي	١١٣ ، ١٣٠
النضر بن الحارث	٨٩
النعمان بن المنذر	١٧٤
نوح عليه السلام	١٤٢ ، ٢٠٣

	الصفحة
— هـ —	
هاشم بن عبد مناف	١٥٩
هرم بن سنان	١٥٩
هشام بن عروة	٤٤٣
— و —	
واثلة بن الأشفع	١٤١
الوليد بن المغيرة	٨٩
وهب بن تامين	١٥٦
وهب بن عبد مناف	٥٨ ، ٥٩
وهب بن منبه	٦٣
وهب بن منبه	٤٠٩
— ي —	
يحيى بن آدم	٢٦٤
يزيد الرقاشي	٣١١
يعرب بن قحطان	١٧٠
يعقوب	٣١٤
يقظان	١٧٠
يوسف عليه السلام	٣٦٩
يوشع	٥٥
يونس عليه السلام	١٢١
يونس بن عبيد	٢٣٣

٣ ـ كشاف أسماء الأشخاص للجزء الثالث

	الصفحة
ـ أ ـ	
ابراهيم الخليل	١٢ ، ٨٥ ، ١٣٩ ، ٢٢٩ ، ٢٩٩ ، ٣٠١ ، ٤٢٣
ابن أبي ليلى	٢٠١ ، ٢١٣
ابن أبي مكتوم	٣١٦
ابن شهاب	٧٦ ، ٨١
أبو أمامة	٢٣
أبو بردة	١٩١
أبو بكر الصديق	٧٧ ، ١٩٧ ، ٣١٨ ، ٣٣٨ ، ٣٧٢ ، ٣٧٧
أبو بكر بن عبد الله بن هرمز	١٩٢
أبو الحصين	٢٠٠
أبو خالد الأنصاري	٢٠٢
أبو الدرداء	٣٨٢ ، ٣٨٤
أبو ذر الغفاري	٢٦٩
أبو ريحانة	٨٢
أبو سعيد الخدري	٣١٦
أبو سلمة بن عبد الله	٨٧
أبو سفيان	٣٧٧
أبو الضحى	٨٧
أبو عبيدة بن الجراح	٢١٣
أبو عبيدة بن حذيفة	١٩٢
أبو عمر الشيباني	١٠٤
أبو قتادة	٧٠
أبو مسلم الخولاني	٣٨٠
أبو موسى الأشعري	٩١ ، ٩٢ ، ١٩٩ ، ٣١٦ ، ٣٨٩
أبو هريرة	٧٢ ، ٢٧١ ، ٢٨٤
اسحق بن ابراهيم	٢٩٩
أسماء بنت أبي بكر	٤٠٥
أسماء بنت عميس	٤٢٢
اسماعيل بن ابراهيم (النبي)	١٤٥ ، ٤٢٣
اسماعيل بن أبي خالد	١٠٤ ، ٤٢٣
الاصبع بن ببامه	٣٧١
الاقرع بن حابس	٤٠٩
أنس بن مالك	٨٥ ، ٢٣٤ ، ٣٠٦
أياس بن معاوية	٢٠٥
ـ ب ـ	
البراء بن عازب	٨١
بكر بن عبدالله المزني	٣٨٩
ـ ج ـ	
جابر بن زيد	١٩٢
جبريل	٩ ، ٥٠ ، ١٤٤
جحيف بن سليم	٢٩٢

	الصفحة
— ح —	
حبيب بن ثابت	٢٧١
حذيفة بن اليمان	٣٢٥ ، ٣٨٢
الحسن بن عبد الله	١٠٤
الحسن بن علي	٢٩٣ ، ٢٩٥ ، ٣٧١ ، ٣٨١، ٤٠٩، ٤١١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٣٨٩ ، ٣٩٠
الحسين بن علي	٢٩٣ ، ٢٩٥ ، ٤٢٢
الحكم بن أيوب	١٩٢
— خ —	
خير بن مطعم	٢٦١
— د —	
داود عليه السلام	٣٩
— ز —	
الزهري	١٢ ، ٢٩٣ ، ٤٢٢
زياد بن جبير	٣٨٠
زيد بن خالد الجهني	٤٠١
زيد الشامي	٧٧
— س —	
ساره	١٣
سالم بن عبد الله	٢٠٠ ، ٣٠٦
سعد بن أبي وقاص	١٠٤، ٤٢٢، ٣٨٨
سعد بن العاص	٢٠٨
سعيد بن المسيب	٨٤ ، ٤٢٠
سعيد بن عامر	١٩٥

	الصفحة
سفيان بن حسين	٢٤
سفيان بن عينة	٢٩٣
سليمان بن ابراهيم	٨٤
سليمان بن غلانة	٢١١
سمره بن جندب	٥٨ ، ٢٨٨ ، ٢٩٠
سهل بن حنيف	٤٢٢
سويد بن قيس	٤٢٣
— ش —	
شبيب بن شيبة	٢٠٢
الشعبي	٨٣ ، ٢٠١ ، ٢٠٧
شيث بن آدم	٢٩٣
— ص —	
صخر الغامدي	٢٨١
صفوان بن أمية	٤٦
صفية بنت شيبة	٢٩٨
— ط —	
طاووس	٩٢ ، ٣٩٠
— ع —	
عامر بن ربيعة	٤٢٢
عامر بن شريح	٢١٣
عائشة بنت أبي بكر	٢٢ ، ١٠١ ، ٣٢٧، ٣٧٧، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٤١١
عبادة بن الوليد	٢٦٨
العباس بن عبد المطلب	١١٩
عبد الرحمن بن الأزرق	١٩١

الصفحة

عبد الرحمن بن الأسود ٨٥
عبد الرحمن بن سعيد ٢٠٣
عبد الرحمن بن عوف ٧٢ ، ١٥٥
عبد الرحمن بن مهدي ١١٧
عبد الكريم بن أبي مالك ٣٤٢
عبد الله بن أبي الهذيل ٨٣
عبد الله بن الزبير ٩٢ ، ٢٠٧، ٢٣٦
عبد الله بن المبارك ٢٥٩
عبد الله بن بشر ٧٣
عبد الله بن رواحة ٢٦٣
عبد الله بن عباس ٣٠١ ، ٣٨١
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ٢٧٩
عبد الله بن عمرو ٨ ، ١٧، ٢١، ٥٨، ٧٢
٧٤، ٨٨، ٩١، ٩٦، ١٠٤ ، ٢٤٨
٣٢٣ ، ٣٢٥ ، ٣٤٠ ، ٣٤٢ ،
٣٧٩ ، ٤٢٣
عبد الله بن مسعود ٧، ٩، ٢٠، ٧٤
٧٦، ٨٣، ٢٤٨، ٢٦٢، ٣١٨، ٣٧٣
٣٨٢ ، ٣٨٣ ، ٣٨٨
عبيد بن عمر ١٠٤
عبيد الله بن عائشة ٢٠٢
عثمان بن أبي زائدة ٦٤
عثمان بن حنيف ٢١٣
عثمان بن عفان ٢٢، ٧٢، ٢٠٣
عروة بن الزبير ٨٧ ، ٢٢١ ، ٤١٦

الصفحة

عطاء بن أبي رباح ٧٧ ، ٢٩٣ ، ٣١٩
٣٨١ ، ٣٨٢
عقبة بن عامر ١٠ ، ٩٦
عكرمة ٣١٥
علي بن أبي طالب ٦ ، ٧٥ ، ٨٨ ،
٩٢، ١٩١، ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٤٨، ٤١٩
عمار بن ياسر ٢١٣
عمارة بن القعقاع ٦٤
عمر بن أبي سلم ٦٢
عمر بن الخطاب ٩ ، ٣٢ ، ٥٧ ، ٦٠
٦١ ، ٦٤ ، ٦٧ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ٩٤
١٩٢، ١٩٥، ١٩٩، ٢١٢، ٢١٣،
٢٢٢، ٣١٩، ٣٣٨، ٣٧٧، ٣٨١،
٣٨٤ ، ٤٢٠
عمر بن قرة ١٨
عمر بن عبد العزيز ١١ ، ٥٩ ، ٨٧ ،
٢٠١ ، ٢١١ ، ٢٧٨
عمر بن شعيب ٢٩٠
عمرو بن الزبير ٢٠٧
عمرو بن العاص ٨١، ١٨٠ ، ١٩٢
٣٥٥ ، ٤١٠
عيسى بن مريم ٣٨٥ ، ٣٨١

— غ —

غر بن أسعد ٨١

الصفحة

— ف —

فاطمةبنت محمد ١١٩، ٢٧٠، ٢٩١، ٣٠٠

— ق —

القاسم بن محمد ٢٠ ، ٨٧، ٢٩٣ ، ٣٠٦
قتادة ٩١، ٢٨٢، ٢٩٥ ، ٣١٥ ، ٣٨٨
قيصر ٣٢١ ، ٣٨١

— ك —

كسرى ٣٨١

— م —

مالك بن أنس ١٩٦
مالك بن ربيعة ٢٠٥
مجاهد ٢١ ، ٩٢ ، ٣٨٢
محمد بن بشر الأسلمي ٦٧
محمد بن الحنفية ٢٩٨
محمد بن المنكدر ٢٢، ٢٩٩
محمد بن سيرين ٨٣، ٨٥، ٨٧ ، ٩٢ ، ١٩٢ ، ٣١٩

الصفحة

محمد بن علي ٣٢٥
محمد بن مطرف ٢٨٢
مخرمة بن العبدي ٤٢٣
المسور بن مخرمة ١٩٢ ، ٤٢٠
معاذ بن جبل ١٠ ، ٢١٣
المغيرة بن عبد الله ٨١
مكحول ١٩٢
ميمون بن مهران ٢٠١

— هـ —

هابيل ٢٩٣
هاشم بن عيينة ٣٨٣

— ي —

يحيى بن زكريا ٣٧٤
يحيى بن سعيد ١٩٦
يزيد بن أسلم ٣١٦

٤ ـ كشاف الآيات القرآنية للجزء الأول

	الصفحة
ـ أ ـ	
أأمنتم من في السماء ..	١٣٨
أإنا لتاركوا آلهتنا ..	١٨٥
فأخذناهم أخذ عزيز ..	١٩٤
وأخرج منها ماءها ..	١٩٤
فآتاهم الله ثواب الدنيا ..	٣٥٦
أتجعل فيها من يفسد ..	٣١٤
فاتوا بسورة من مثله	١٨٠
وآتيناه أجره في الدنيا ..	٣٥٩
اجتثت من فوق ..	١١٣
وأحسن كما أحسن الله ..	٣٢٩
احشروا الذين ظلموا ..	٣٨٤ ، ٤١٨
وأحصى كل شيء عدداً	١٩٨
أحياء عند ربهم يرزقون	٤٣١
فأخذناهم أخذ عزيز	١٩٤
وأخرى تحبونها نصر ..	١٥٩
فاخرج منها فإنك رجيم	٢٨٦ ، ٢٩٤
فأخرجنا من كان ..	٤٣
فأخرجناهم من جنات	٣٣٠

	الصفحة
أخرجنا لهم دابة	٤٢٦
اخسأوا فيها ولا تكلمون ..	٤١٩
ادخلوا الجنة لا خوف	٤٦٨
ادع إلى سبيل ربك	٦٥٤
ادعوا ربكم يخفف عنا	٤١٩
ادعوني أستجب لكم	٥١٧ ، ٥٢٠ ، ٥٣٥ ، ٥٤٠ ، ٥٤١
وادعوه خوفاً وطمعاً	٥١٨
وإذ أخذ ربك	١٥٢ ، ١٥٤ ، ١٥٥
إذ تصعدون ولا تلوون	١٢٩
وإذ قال ابراهيم	١٣٣
وإذ قال ربك للملائكة	٣١٦
إذ قال له ربه	١٣٣
وإذ قالت الملائكة	٣٠٤
وإذ قلنا للملائكة ..	٣٠٢
وإذ يقول للذي أنعم	٢٦٦
إذ يوحي ربك إلى ..	٢٤٠
وإذا أخذ ربك	١٥٥
وإذا الأرض مدت	٤٤٩

	الصفحة
وإذا البحار سجرت	٣٧٣ ، ٤٥١
وإذا البحارفجرت	٤٥٢
إذا السماء انشقت	٤٥٢
إذا السماء انفطرت	٤٥٢
وإذا السماء فرجت	٤٥٢
وإذا السماء كشطت	٤٦١
إذا السماء كورت	٤٥٢ ، ٤٥٣
وإذا الكواكب انتشرت	٣٧٢
وإذا الوحوش حشرت	٣٦٥
وإذا أنزلت سورة	١١٤
فإذا انشقت السماء	٣٨٥ ، ٤٥٢
وإذا تليت عليهم	٥٥
إذا رجت الأرض رجا	٤٤٩
فإذا ركبوا في الفلك	٥٤٣
إذا زلزلت الأرض ..	٤٤٧
فإذا سويته ونفخت فيه	٣١٤
فإذا فرغت فانصب	٥٣٤ ، ٥٣٩
وإذا ما أنزلت ..	٣٩، ٥٥، ١١١، ١١٤
فإذا مس الإنسان ضر	٣٣١
وإذا مسكم الضر	٥٩
فإذا نفخ في الصور	٣٨٧، ٤٤٧
فإذا نقر في الناقور	٤٣٤
فإذا هم قيام ينظرون	٤٢٠
فإذا هم من الأجداث ..	٤١٧
فإذا هي حية تسعى	٢٦٦

	الصفحة
وإذا وقع القول عليهم	٤٢٦ ، ٤٢٧
واذكر ربك في نفسك	٥٠٥، ٥٠٨، ٥٣٥
اذكروا الله ذكرا	٥٣٢
فاذكروني أذكركم	٥٠٢
اذهبا إلى فرعون	٢٥٤
فأرسلنا اليها روحنا	٣٠٣ ، ٣٠٨
وأزلفت الجنة للمتقين	٤٦٢ ، ٤٦٣
استغفروا ربكم	٣٥٦ ، ٣٦٦
فاستفتهم ألربك البنات	٣٠٣
اسجدوا لآدم	٣١٣
أسلمت لرب العالمين	٤٣
فاصبر صبراً	٣٣٩
وأصلحنا له زوجه	٥٢٩
واصنع الفلك بأعيننا	٢٥٣
فاعلم أنه لا إله إلا الله	١٨٥
أفتؤمنون ببعض الكتاب	٣٥٤
أفحسبتم إنما خلقناكم ..	٢٢٤ ، ٣٥٤
أفرأيتم الماء الذي تشربون	٣٣٣
أفرأيتم النار التي تورون	٣٣٣
أفرأيتم ما تحرثون	٣٣٢ ، ٣٣٣
أفرأيتم ما تمنون	٣٣٢
أفلا يتدبرون القرآن	٢٧٤، ٣١٧
أفلا يرون انا	٢٦٠
اقتربت الساعة وانشق القمر	٤٣٠
أقم الصلاة لدلوك	٣١٣

	الصفحة
فأقم وجهك للدين	١٥٢، ١٥٤
إلا إبليس كان من الجن	٣٠٥، ٣٠٦
إلا الذين آمنوا وعملوا	٤١
إلا أن تكونا ملكين	٣١٠
إلا أنهم يثنون صدورهم	٤٢٠
ألا له الحكم	٣٨٠
ألا له الخلق ..	٢٣٥
إلا من تاب وآمن وعمل	٤٠٣
إلا من خطف الخطفة	٢٨٨
الا يظن اولئك انهم .	٣٧٩
والذين آمنوا بالله	٢٣٧، ٣٢٢
والذين آمنوا وعملوا الصالحات	٤٠٠ ٤١٤
والذين اهتدوا زادهم	٥٥، ٧٩
والذين أوحينا اليك	٨٩
الذين جعلوا القرآن ..	١٢
والذين لا يدعون مع الله	٤٠٣
الذين لا يرجونا لقاءنا	٥٠٨
الذين يجتنبون كبائر الإثم	٣٩٦
والذين يجتنبون كبائر ..	٣٩٦
الذين يحشرون على وجوههم	٤٢٠، ٤٤٣
الذين يحملون العرش	٣٠٤، ٣١٠
الذين يصلون ما أمر	٥٠٨
والذين يؤمنون ..	٢٠، ٤٥
الذين يؤمنون بالغيب	١٤٩

	الصفحة
والذين يؤمنون بما أنزل	٣١٧
القها يا موسى	٣٥٣
القيا في جهنم	٤٧١
والله أخرجكم من	٢٦٦
فالله خير حافظاً	٢٠٤
الله لا إله إلا هو	١٨٥
والله لا يحب كل مختال	٣٣٥
والله متم نوره	١٢٠، ١٢١
الله نزل أحسن الحديث	٥١٣
الله يصطفي من الملائكة	٣٠٣، ٣١٦
ألم تر إلى الذي حاج	٢٥٤
ألم نكن معكم	٤٦٦
ألم يأتكم رجل منكم	٤١٦
ألم يأن للذين	٥١٦
ألم يك نطفة	٣٥٠
اليه يصعد الكلم	٨٠
أليس الله بكاف عبده ..	١٩٠
أليس ذلك بقادر ..	١٩١
أم خلقوا من غير شيء	٢٢٤
أم كنتم شهداء إذ ..	١٤١
أم نجعل الذين آمنوا	٤٠٦
أماتهم الله ثم أحياهم	٢٠٥
وأما الذين في قلوبهم	١١٤
فأما الذين كفروا	٣٥٥
فأما من أوتي ..	٣٨٠، ٣١٤

	الصفحة		الصفحة
فأما من ثقلت موازينه	٣٨٧	فإن آمنوا بمثل	٢٦ ، ٩٣
وأما من خاف مقام ..	٥١٥	ان آية ملكه	٣١٩
وامتازوا اليوم أيها	٤٧١	فإن تابوا وأقاموا	٨١
آمن الرسول بما ..	٢٠،٩٠،٣٠٢	ان تجتنبوا كبائر	٣٩٦ ، ٤٠٢
فآمن له لوط	٢٠	إن تصبك حسنة تسؤهم	٣٣٤
آمنوا بالله ورسوله	٢٠ ، ٢٣٧	وإن تصبهم حسنة	٣٢٧
آمنت انه لا إله	٩٩، ١٣٧	وإن تعدوا نعمة الله ..	٢٠٣
فأمه هاوية وما أدراك	٣٨٨	وان جهنم لموعدهم	٤٧١ ، ٤٧٢
وان أحد من المشركين	٣١٨	فان حاجوك	١٣٣ ، ١٣٤
وإن استغفروا ربكم	٣٥٦	فان خفتم فرجالاً	١٩
ان الأبرار لفي نعيم	٤٠٦	ان ربك فعال	٤٦١
ان الحسنات يذهبن السيئات	٤٠٢	ان زلزلة الساعة	٣٤٥ ، ٤٤٨
ان الدين عند الله	٤٢، ٤٥، ٨٦، ١٣٤	وان عليكم لحافظين	٣٠٤، ٣٧٩، ٤٥٩
ان الذين آمنوا..	٤٠ ، ٨٨ ، ١٢٩	وان عليه النشأة الأولى	٣٧٢
ان الذين سبقت لهم	٤٧٠	ان في خلق السموات والأرض	٢١١
ان الذين قالوا ربنا	٤٨٧	ان في ذلك لآيات ..	٣٣٢
ان الذين يأكلون	٣٩٧	ان في ذلك لآية لقوم	٢٢٥
ان الذين يخشون	٥١٥	ان قد وجدنا	٤١٩
ان الذين يشترون	٣٨٠	وإن كان مثقال	٣٨٨
ان الذين يضلون	٤٥٥	أن لا إله إلا أنت	٥٢١
ان الذين يكفرون	٢٣٧، ٢٩٩ ، ٣٠٠	ان للمتقين مفازاً	٤١٣
ان الله فالق الحب ..	٣٥٠	وإن منكم إلا واردها	٤٦٨
ان الله لا يغفر ان	٤٠٢ ، ٤٠٩	ان المؤمنين والمؤمنات	١٢٩
ان الله يأمر بالعدل	٢٥٤	ان النفس لأمارة	٢٢٦
ان الناس كانوا	٤٢٧	إن هذا لهوالقصص	١٤ ، ٢٦٣

	الصفحة
انا أرسلنا عليهم ..	٢٢٤
إنا أعطيناك الكوثر	٢٧٠
إنا أنزلنا التوراة	١٤١
إنا أنزلناه في ليلة القدر	٢٢٦
إنا أنزلناه قرآناً	٣١٨
انا رسل ربك	٣٠٣
انا زينا السماء الدنيا	٢٧٨
انا كل شيء خلقناه	٣٢٧ ، ٣٢٨
انا كنا قبل في أهلنا	٤٩٨ ، ٥١٠
وانا كنا نقعد منها	٢٨٩
انا لا نضيع أجر من	٤١٤ ، ٤٣٩
وانا لجاعلون ما عليها	٤٤٩
وانا لمسنا السماء	٢٧٨، ٢٨٧، ٢٨٨
وانا لنحن الصافون	٣٠٤
انا نحن نزلنا الذكر	٣٢٠
انى يحيي هذه الله	٥١٩
انى يكون له الملك	٣١٩
انبئكم بما تأكلون	٢٥٣
وانذر عشيرتك الأقربين	٤٠٨
فأنزلنا على الذين ..	٣٥٤
وانك لعلى خلق عظيم	٢٥٤
إنما المؤمنون الذين آمنوا	٣٤، ١٢١
إنما المؤمنون الذين إذا ذكر	١٤١، ٥١٣
إنما أمره إذا أراد ..	٢١٧
إنما أوتيته على علم	٣٢٩
فانما هي زجرة واحدة	٤٤٠

	الصفحة
انه حكيم عليم	١٩١
وانه كتاب عزيز	٣٢٠
انه لا يرضى	١٨٦
انه لا ييأس من رحمة	٥١٨
وانه لتنزيل رب العالمين	٣١٨
إنه لقرآن كريم	٢٦٣
انه لقول رسول كريم	٢٧٦، ٢٧٧، ٣١٨
وانه لكتاب عزيز	٢٦٣
انهم كانوا إذا قيل	١٨٥
انهم كانوا لا يرجون	٤٥٥
انهم كانوا يسارعون	٣٥٦، ٥٠٨، ٥٢١
اني بريء مما ..	٨٧
انني براء مما تعبدون	١٣٤ ، ١٨٦
اني توكلت على الله	٥١٥
اني جاعل في الأرض	٣١٤
اني خالق بشراً	١٩٣، ٣١٣، ٣١٤
اني لا أضيع ..	١١٧
اني لأجد ريح يوسف	٢٤٢
اني مسني الشيطان	٤٦٩، ٥٢١
اني مسني الضر	٥٢١
اني مغلوب فانتصر	٥٢٠
أنؤمن لبشرين مثلنا	٢٠
أنؤمن لك ..	٢٠، ٣٢
فاهبط منها فما يكون .	٢٩٤
فاهدوهم إلى صراط الجحيم	٤٢١

	الصفحة
إهدنا الصراط المستقيم	٢٦٨
أهؤلاء إياكم كانوا يعبدون	٣٠٨
أوف بعهدكم	٢٠٦
أولم تأتكم رسلكم	٤١٩
أولم تعلموا ان	٣٣٢
أولم يتفكروا ما بصاحبهم	٢٧٤
أولم يتفكروا في أنفسهم	٢٢٥
أولم ير الذين كفروا	١٩٤
أولم يروا ان الله	٣٤٦
أولم يعلم ان الله	٣٢٩
أولم ينظروا في ملكوت	٢١١
وأورثنا القوم..	٣٥٦
وأورثناها بني ..	٣٣٠
اولئك الذين حبطت	٣٥٥
اولئك الذين حق عليهم	٤١٤
اولئك الذين خسروا أنفسهم	٣٨٧
اولئك في جنات	٤٧٨
اولئك هم الصادقون	١٢٢
اولئك هم الوارثون	٤٧٨
اولئك يجزون الغرفة	٤٦٤
وإياي فاتقون	٥١١، ٥١٥
وإياي فارهبون	٥٠٨، ٥١٥
أيحسب الإنسان أن يترك	٣٥٣
أيكم يأتيني بعرشها	١٣٩
— ب —	
فبأي ذنب قتلت	٣٤٥

	الصفحة
البارىء المصور	١٩٢
بديع السموات والأرض	١٩٢
وبرزت الجحيم لمن يرى	٤٥١
فبظلم من الذين هادوا	٣٥٥
بل إياه تدعون	٥٤٣
بل نقذف بالحق ..	١٦١
بل هم قوم خصمون	٢٦٦
بل هو قرآن مجيد	٢٦٣
بلى انه على كل شيء	١٩١
بلى من كسب سيئة	٤٦٠
بلى وهو الخلاق العليم	١٩٣
بما حفظ الله	٢٠٤
فبما رحمة من الله	٢٥٤
— ت —	
التائبون العابدون	٩١
وتتلقاهم الملائكة	٤٤١
تتوفاهم الملائكة طيبين	٣٠٤
وتجعلون رزقكم انكم	٣٣١
تذهل كل مرضعة	٤٤٨
وترى الجبال تحسبها	٤٤٨
وترى كل أمة جاثية	٤٦٨
وتراهم يعرضون عليها	٤١٨
ترمي بشرر	٤٦٩
فتعالى الله الملك الحق	١٩٤
تعرج الملائكة والروح	٣٣٩

	الصفحة
تكون السماء كالمهل	٢٥٠
وتلك حجتنا آتيناها	٢٥٢ ، ٢٦١
تلك من أنباء الغيب ..	١٤ ، ٢٥٣
وتنذر به قوماً لداً	٢٦٦
تنزل الملائكة والروح فيها	٣٠٨
وتنسون ما تشركون	٥٤٣
وتواصوا بالحق	١٢١
وتواصوا بالصبر	١٢١
— ث —	
ثم إذا أنتم بشر	٢٦٦
ثم استوى إلى السماء	١٩٥
ثم نفخ فيه أخرى	٤٤٠
ثم ننج الذين اتقوا	٤٦٨
— ج —	
جامع الناس ليوم	٤٩٢
وجاهدوا بأموالهم	١٢٢
وجاهدوا في الله حق ..	١٤١
جعل لكم من أنفسكم ..	١٩٣
وجعلها كلمة باقية	١٣٤
وجعلوا بينه وبين الجنة	٣٠٧
وجعلوا الملائكة	٣٠٣
وجعلنا من الماء كل شيء	١٩٣
وجيء بالنبيين والشهداء	٣٨١ ، ٤٥٥
— ح —	
حتى إذا أتوا على واد	٢٤٤

	الصفحة
حتى إذا فزع عن	٢٤٣
حرمت عليكم الميتة	٣٩٧
وحفظاً من كل شيطان	٢٨٨
حم تنزيل الكتاب ..	٢٧٠
الحمد لله رب العالمين	٢٦٨
فحملته فانتبذت به ..	٤٤٠
— خ —	
خاشعة أبصارهم	٤٤٥
وخافوني إن كنتم	٥١٦
خذ العفو وامر	٢٥٤
خذها ولا تخف	٣٥٣
وخسف القمر وجمع	٤٥٣
خشعاً أبصارهم يخرجون ..	٤٤٥
خطيئاتهم أغرقوا	٤٨٩
فخلف من بعدهم خلف	٤٠٥
خلق الجان من مارج من نار	٢٩٣
خلق الإنسان من صلصال	١٩٣ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧
خلق الإنسان من نطفة ..	١٩٣
— ذ —	
ذرنا نكن مع القاعدين	١١٤
وذكر فان الذكرى ..	١٣
فذكر فما أنت	١٣
ذلك لتؤمنوا	٤٢
ذلك لهم خزي ..	٣٥٥

	الصفحة
ذلك من أنباء الغيب	٢٥٣
ذو الجلال ..	١٩٢
ذواتا أفنان	٤٧٦
— ر —	
رب أرني أنظر	٥٢٤
رب أرني كيف	٧٦ ، ٣٥٢
فورب السماء والأرض انه ..	٢٦٨
رب السماوات والأرض	١٩١
رب لا تذر على الأرض..	٥٢٤
رب لا تذرني فرداً	٥٢١
فوربك لنسألنهم أجمعين	٣٨٧
ربنا أمتنا اثنتين	٤٩٠
ربنا أنزل علينا مائدة	٥٢٤
ربنا إننا سمعنا	٩٣ ، ٩٥
ربنا ظلمنا أنفسنا	٥٢٠
ربنا لا تجعلنا	٤٦٧
ربنا لا تزغ قلوبنا	٥١٠
ربنا واجعلنا مسلمين	١٤١
الرحمن الرحيم	٢٦٨
رسلاً مبشرين ومنذرين	١٥٥ ، ٢٥٥
رفيع الدرجات	١٩٠
— ز —	
زادتهم إيماناً	١٠٩
وزرابي مبثوثة	٤٧٧
زعم الذين كفروا	٤٥٥

	الصفحة
وزكريا إذ نادى ربه	٥٢٢
— س —	
والسارق والسارقة فاقطعوا	٣٥٤
وسبح بحمد ربك	٦٣
سبحان الذي أسرى بعبده	٢٤٣
فسبحان الله حين تمسون	٦٣
سبحانك أنت ولينا	٣٠٨
فسقناه الى بلد ميت	٣٤٦
سلام على إبراهيم	٣٥٦
سلام عليكم	٤٦٧
والسماوات مطويات بيمينه	٣٧٢
سمعنا وأطعنا	٩٢
وسيرت الجبال فكانت	٤٤٩
وسيق الذين اتقوا	٣٠٤ ، ٤٧٤
وسيق الذين كفروا	٣٠٤ ، ٤٧٢
— ش —	
شرع لكم من الدين	٨١
— ص —	
الصابرين والصادقين	٩١
فصعق من في السموات	٢٢٧
صنع الله الذي أتقن	١٩٤
— ض —	
والضحى والليل إذا سجى	٢٦٦
فضرب بينهم بسور	٤٦٦
وضرب لنا مثلاً	٣٤٦
وضربت عليهم الذلة	٣٥٥

	الصفحة
— ظ —	
فظن ان لن نقدر عليه	٣٨٣
— ع —	
عالم الغيب والشهادة	١٩١
عاملة ناصبة ، تصلى	٣٩٢
عطاء غير مجذوذ	٤٦١
وعلى الذين هادوا	٣٥٤
على الاعراف رجال	٤٦٦
وعلم آدم الأسماء	٢٥٨
علمتم الذين اعتدوا ..	٣٥٤
وعلمناه صنعة لبوس لكم	٢٥٢
عليها تسعة عشر	٤٨٣
عن اليمين وعن الشمال	٣٠٤، ٣٧٩، ٤٥٩
عند سدرة المنتهى	٤٦٢ ، ٤٧٤
عند مليك مقتدر	١٩٤
— ف —	
وفتحت السماء فكانت	٤٥٢ ، ٤٥٣
وفرحوا بالحياة الدنيا	٣٣٨
فريق في الجنة	١٨١
ففتحنا أبواب السماء	٤٥٤
وفي آذاننا وقر	٤٢٠
وفي أيام نحسات	٢٣٤
في يوم كان مقداره	٣٤٠
فيم أنت من ذكراها	٤٢٩
فيهما عينان تجريان	٤٧٥

	الصفحة
فيهما عينان نضاختان	٤٧٥
فيهما فاكهة	٤٧٥
فيهما من كل	٤٧٥
فيهن خيرات حسان	٤٧٦
فيوفيهم أجورهم	٢٠٦
— ق —	
قاتلوا الذين لا يؤمنون	٣٣٦
القارعة ما القارعة	٢٦٧
وقال الذين في النار	٣٠٤، ٤٨١
وقال الذين لا يرجون	٤٥٤
وقال الشيطان لما قضي	٤١٤
وقال الملأ من قوم فرعون	٣١١
قال قرينة ربنا ما ..	٤١٤
وقالت الاعراب آمنا	٣٠
وقالوا اتخذ الرحمن ..	٣٠٢
فقالوا أنؤمن لبشرين ...	٣٢
قالوا إنما نحن	٤٦٦
فقدرنا فنعم القادرون	٣٢٦
وقدمنا إلى ما عملوا	٣٩٢
وقفوهم فانهم مسئولون	٣٨٦ ، ٤١٧
قل أذن خير	٢١
قل الله يحييكم	٣٤٦
قل اللهم فاطر السموات	٤٥٥
قل آمنا بالله	٢٦
قل إن كان آباؤكم	٤٩٩

	الصفحة
قل إن كنتم تحبون الله	٤٩٦ ، ٤٩٩
قل إنما أنا منذر ..	١٩٠
قل إنما حرم ربي	٣٩٦
قل فاتوا بسورة مثله	٢٦٤
قل فاتوا بعشر سور	٢٦٤
قل لئن اجتمعت	٢٦٣
قل لا أملك لنفسي	٣٣٥
وقل للذين اوتوا	١٣٤
قل للذين كفروا	٥٠،١٠٣
قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم	٤٠١
قل نزله روح	١١٣
قل هو الله أحد ..	١٩٧
قل يا أيها الناس اني رسول..	٣٢٠
قل يتوفاكم ملك الموت	٣٠٤ ، ٤٥٦
قل يحييها الذي أنشأها ..	٣٤٧
قل يوم الفتح	٩٩
فقلت استغفروا ربكم	٥٠٧
قولوا آمنا بالله	٤٢ ، ٩٣ ، ١٣٣

— ك —

كانوا قليلا من الليل ما يهجعون	٥٣٧
كأنهم إلى نصب	٤٢٠
كأنها كوكب دري	١١٥
كأنهن الياقوت والمرجان	٤٧٦
كذبت ثمود بالنذر	٣٧٦
كذبت عاد فكيف	٣٧٦

	الصفحة
كذبت قوم لوط بالنذر	٣٧٧
فكذبوا عبدنا ، وقالوا	٣٧٦
كذلك وأورثناها قوماً	٣٣٠
وكفى بنا حاسبين	٣٨١
كل آمن بالله	٩٣
وكل إنسان ألزمناه	٣٧٩
كل شيء هالك إلا وجهه	٤٣٣
كل نفس ذائقة الموت	٢٢٦
كلا ان كتاب الأبرار	٣٧٢ ، ٤٦١
كلا ان كتاب الفجار	٣٧٢،٤٦١،٤٨٧
كلا انها تذكره	٢٦٣
وكلم الله موسى ..	٢٣٩
كلما أرادوا أن يخرجوا	٤٨٢
كلما ألقي فيها فوج	٤١٩ ، ٤٧١
كلما دخلت أمة لعنت	٤١٩
كلما نضجت جلودهم بدلناهم	٤٣٦
كم لبثتم في الأرض	٤١٧
كما بدأنا أول خلق	٤٤٥
كهيعص ، ذكر رحمة	٥٢٢
كونوا قوامين بالقسط	٩٤
فكيف إذا جئنا من	٣٨٢
كيف تكفرون بالله	٣٥٠

— ل —

لئن اجتمعت الإنس والجن	٢٨٥،٣١٨
ولئن أذقناه نعماء	٣٣٠

	الصفحة
لا إله إلا الله	١٣٣ ، ٢٢٧
لا بشرى يومئذ للمجرمين	٤٢١
لا تأتيكم إلا بغتة	٣٢٧
لا تجد قوماً يؤمنون	٥٠٢
ولا تحسبن الذين كفروا	١٩٨
فلا تخافوهم	٥١٥
فلا تخشوا الناس	٥٠٨ ، ٥١٥
لا تذر على الأرض	٥٢١
فلا تظلم نفس شيئاً	٣٩٠ ، ٣٩٤
ولا تعاونوا على الإثم والعدوان	٤٠٠
فلا تعجل عليهم	١٩٨
لا تفرح ان الله	٣٣٠
ولا تقتلوا النفس التي حرم	٤٠١
ولا تلقوا بأيديكم	٥١٩
ولا تؤمنوا إلا ..	٢١
لا تيأسوا من روح الله	٥٤٠
لا علم لنا انك ..	٣٨٢
لا نفرق بين . .	٩٣
فلا وربك لا يؤمنون	٤٢ ، ٦١
فلا يأمن مكر الله	٢٠
ولا يسأل عن ذنوبهم	٣٨٥
لا يسمعون حسيسها	٤٧٠
لا يشفعون إلا لمن ارتضى	٤٠٧
ولا يقتلون النفس	٤٠٣
لا ينفع نفساً	٩٦

	الصفحة
لبثنا يوماً أو بعض	٣٨٢
لقد أرسلنا رسلنا	٢٥٥
ولقد أوحى اليك وإلى الذين	٣١٥
ولقد جاء آل فرعون	٣٧٧
ولقد جاءت رسلنا	٣٠٣
ولقد ذرأنا لجهنم	١٥٧ ، ٤٨٦
ولقد زينا السماء الدنيا	٢٧٨ ، ٢٨٧
ولقد سبقت كلمتنا	١٥٨
ولقد كرمنا بني آدم	٣١٤
لقد من الله	٢٦٦
ولله الأسماء الحسنى	٥٢٧
لكل جعلنا منكم ..	٤ ، ٢٥١
ولكل درجات بما عملوا	٤١٤
ولكن الله حبب	٤٠
لكن الله يشهد	٣١٧
ولكن ظننتم ان الله	٣٨٣
لكي لا تأسوا على	٣٣٤
لم تكن آمنت	٩٨
لم نك من المصلين	٣٨٨
لم يطمثهن انس قبلهم	٤٧٦
لم يغفر الله ليغفر لهم	٤٢١
لم يلد ولم يولد	١٩٥ ، ١٩٧
فلما أتاها نودي	٢٤٠
ولما رأى المؤمنون	٢٩
فلما رأوا بأسنا	٢٦ ، ٩٩ ، ١٣٣

الصفحة

فلما كتب عليهم القتال ٥١٥
ولمن خاف مقام ربه ٤٦٢ ، ٤٧٤
لن تمسنا النار ٤٠٦
لن نؤمن لكم ٢١
لن يستنكف المسيح ٣٠٢ ، ٣٠٩
لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ٣٣٤
فلنسألن الذين أرسل ٤١٧
ولنذيقهم من ٤٨٨
لنريه من آياتنا .. ٢٤٣
لها سبعة أبواب ٤٧٢
فلهم جنات المأوى ٤٧٤
لهم فيها زفير وهم لايسمعون ٤١٩
ولو انا أهلكناهم ٢٥٥
ولو اتبع الحق أهواءهم ٥٤١
لو أنزلنا هذا القرآن ٥١٣
ولو انهم أقاموا التوراة ٣٥٦
ولو ترى إذا المجرمون ٤٢١
ولو ترى إذ الظالمون ٤٨٧
ولو ترى إذ يتوفى ٣٠٤، ٤٨٧
ولو ترى إذ وقفوا ٤١٨
ولو تقول علينا ١٠٥ ، ٢٦٠
لو كان منهما آلهة ٢٥٤
فلولا أنه كان ٦٣
ولولا رجال مؤمنون ٢٤٧
ليزدادوا إيماناً .. ٥٥، ٥٦

الصفحة

ليس البر أن تولوا وجوهكم ٤٠٦
ليس على الذين.. ١١٧
ليس كمثله شيء ١٣٥
ليستيقن الذين اوتوا ٣٧
ليظهره على الدين كله ١٢٠
ليغفر لك الله ماتقدم ٣١٥

— م —

وما أدراك ما الحطمة ٣٩٦
وما أرسلنا من قبلك ٨٢
ما أصابك من حسنة ٣٢٧
ما أصاب من مصيبة ١٩٢، ٣٢٨، ٣٣٤
وما أصابكم من مصيبة ٣٢٧
ما أغنى عنكم ٤٦٨
وما أمروا إلا ليعبدوا الله ٧٩ ، ٥١٤
فما آمن لموسى إلا ذرية ٣١١
وما أنت بمؤمن ٢١
وما نرسل بالآيات إلا .. ٥١٢
وما جعلنا عدتهم .. ٣٥
وما خلقت الجن والإنس ٢٢٥ ، ٤٢٩
ما خلقكم وما بعثكم ٣٨١
ما سلككم في صقر ٣٨٨
وما كان صلاتهم ٣٣١
وما كان الله ليضيع ٣٧ ، ١١٦ ، ١١٧
وما كان لبشر أن يكلمه ٢٠٥
وما كنا معذبين حتى ١٨٦

	الصفحة
وما كنتم تستترون	٣٨٣
ما نعبدهم إلا	١٣٦
وما هذه الحياة الدنيا	٣٣٨
وما هم عنها بغائبين	٤٠٦
مال هذا الكتاب لا يغادر	٤١٨،٣٧٩
مالك يوم الدين	٢٠٦
مالكم لا ترجون لله	٥٠٩ ، ٥٠٨
وما يعمر من معمر	١١٨
ومبشراً برسول يأتي	١٤٠
متكئين على رفرف خضر	٤٧٨ ، ٤٧٦
متكئين على فرش	٤٧٥
فالمدبرات أمراً	٢٣٦
مدهامتان	٤٧٦
والمستغفرين بالأسحار	٥٣٧
مصدقاً لما بين ..	٢١
فالمقسمات أمراً	٢٣٦
والملائكة باسطوا أيديهم	٤٨٨ ، ٢٢٦
والملائكة يدخلون عليهم	٣١٥ ، ٣٠٤
ومن أحسن قولاً	١٤١
ومن الشياطين من يغوصون	٢٧٧
من الله ذي المعارج	٣٣٩
ومن الناس من يتخذ	٤٩٩ ، ٤٩٦
ومن الناس من يقول	٣٣٦
ومن آياته انك ترى	٣٤٦
ومن آياته ان خلقكم	١٩٣

	الصفحة
ومن آياته الليل والنهار	٢٢٤
من بعثنا من مرقدنا هذا	٤١٧
ومن تقنت منكن	٩٧
فله عشر أمثالها	٤٧٠
ومن دونهما جنتان	٤٧٦ ، ٤٧٤ ، ٤٦٢
فمن شهد منكم الشهر	٥٩
من كان عدواً	٤١
من كان يريد ثواب ..	٣٥٦
من كسب سيئة وأحاطت	٤٠٠
ومن ورائهم برزخ ..	٣٣٨
ومن يتبع غير ..	٨٦ ، ٤٥
ومن يتق الله	٥١٥
من يحيي العظام	٢٥٤
فمن يرد فيه بالحاد	٣٩٧
ومن يضلل فلن تجد	٢٠٧
ومن يطع الله ورسوله	٥١٥
فمن يعمل من الصالحات	٩٦
ومن يقتل مؤمناً متعبداً	٤٠٩ ، ٣٠٤
ومن يقتل منهم	٣١٥
ومن يقنط من رحمة الله	٥١٩
ومن يؤمن بالله	٩٦
فمنهم شقي وسعيد	١٨١
والمؤمنون كل آمن	٣١٦ ، ٢٣٧ ، ٦١
	٣٢١ ، ٣١٧

— ن —

فنادته الملائكة وهو	٣٠٣

	الصفحة
النار يعرضون عليها	٤٨٩
ناراً أحاط بها سرادقها	٣٧٢
ونحشر المجرمين يومئذ زرقا	٤١٧
ونحشرهم يوم القيامة	٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٢٠ ، ٤٢١
ونحن له مسلمون	٩٣
نحن نقص عليك ...	١٤
ونخرج له يوم القيامة	٤٥٩
نزل به الروح الأمين	٢٤٠
ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا	٤٤٤
ونضع الموازين القسط	٣٨٧، ٣٨٨، ٣٩٤
ونفس وما سواها	٢٢٦ ، ٤٩١
ونوحاً إذ نادى ربه	٥٢٠

— هـ —

هاؤم اقرأوا كتابيه	٣٧٩
فهب لي من لدنك	٥٢١
وهذا كتاب أنزلناه	٢٦٣، ٣١٧، ٣١٨
هذا كتابنا ينطق	٣٠٤ ، ٣٧٩
هذا ما توعدون	٦٦٤
هذا ما وعدنا	٢٨
هذا يوم الفصل	٤٤٠
هذا يوم لا ينطقون	٤٢٠
هل أتاك حديث موسى	٢٣٩
هل أنبئكم على من تنزل	٢٧٧ ، ٢٨٠ ، ٤١٥

	الصفحة
هل تدرون ما ..	٤٤
هل من خالق غير الله ..	١٩٣
فهل وجدتم ما وعد	٢٦٨
هل ينظرون الا ان	١٧١، ٣٤١، ٤٢٧
فهل ينظرون الا الساعة	٣٤١
وهم في الغرفات	٤٦٤
وهم في ما اشتهت	٤٧٠
وهم من خشية	٥٠٨
هنالك دعا زكريا	٥٢٢
هو الحي لا إله ..	١٨٦ ، ١٩١
هو الذي أرسل	١٥٨
هو الذي أنزل	٣٩
هو الذي خلقكم ..	١٨١ ، ٤٠٨
وهو الذي ينزل الغيث ..	٥٣٨
وهو العلي العظيم ..	١٩٠
وهو أهل التقوى	٥١٥
وهو خير الحاكمين	٣٨٠
وهيء لنا من أمرنا . .	٢٠٧

— و —

والوالدات يرضعن أولادهن	١٢١
والوزن يومئذ الحق	٣٨٧
وعد الله الذين آمنوا	٣٥٦
وويل للمشركين الذين لا يؤتون	٣٨٨

— ي —

يا أهل الكتاب لم تلبسون	٣٢٢

	الصفحة
يا أيتها النفس المطمئنة	٢٢٦
يا أيها الذين آمنوا	٤١ ، ٦٧ ، ٧٢ ، ٧٨ ، ١٢٩ ، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣١٧، ٣٢١ ، ٥٠٢
يا أيها الذين آمنوا اتقوا	٣٢١ ، ٣٥٥
يا أيها الذين آمنوا اذكروا	٥٠٢
يا أيها الذين آمنوا آمنوا	٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣١٧
يا أيها الذين آمنوا قوا	٥١١
يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا	٣٩٧
يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا	٦٧ ، ٧٢
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا	٥٠٢
يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا ..	٦٧
يا أيها الذين آمنوا لم تقولون	٧٨
يا أيها الملأ	١٣٨
يا أيها المؤمنون	١٢٩
يا أيها الذين اتقوا	٤٤٧
يا أيها الناس علمنا	٢٥٠
يا قوم إني بريء	١٣٣
يا مالك ، ليقض علينا ربك	٤١٩
يا ويلنا من بعثنا	٤٤٠
يا ويلنا هذا يوم الدين	٤٤٠
ويبقى وجه ربك ..	١٨٨
يتخافتون بينهم ..	٤١٧
يتعارفون بينهم	٤١٧

	الصفحة
ويتفكرون في خلق السموات	٢٢٥ ، ٢٨٦
يحرفون الكلم من بعد	٣٢٢
ويحمل عرش ربك	٣٠٤ ، ٣٤٠
يحييكم ثم يميتكم	٢٠٥
ويخرجهم من الظلمات	١١٥
يخرجون من الأجداث سراعاً	٤٤٣
يرجون رحمته	٥١٨
ويدع الإنسان بالشر ...	٥٤١
ويدعوننا رغباً ورهباً	٥١٨
يريدون أن يطفئوا	١١٥
يريدون ليطفئوا نور	١٢٠
يسألك الناس عن الساعة	٣٣٧
ويسألونك عن الجبال	٤٤٨
يسألونك عن الخمر والميسر	٣٩٧
يسألونك عن الساعة	٣٣٧، ٣٤١، ٤٢٩
يسبحون الليل والنهار	٦٣
يسقون من رحيق	٤٨٠
يطوف عليهم ولدان	٤٧٧
يعرف المجرمون بسيماهم	٣٨٥ ، ٤١٨
ويعلمون ان الله ..	١٨٨
يعملون له ما يشاء	٢٧٧
ويغفر ما دون ذلك	٤٠٤
يقدم قومه يوم . .	١٨٨
ويقذفون من كل جانب	٢٩٠

	الصفحة		الصفحة
يقسم المجرمون ما ..	٣٣٧	اليوم نختم على أفواههم	٣٨٣
ويقول الذين	٤٨٤	ويوم نسير الجبال	٤٤٨
ويقولون على الله الكذب	٣٢٢	يوم نطوي السماء	٤٥٣
وينجي الله الذين	٤٦٩	يوم يأتي بعض ..	٤١ ، ٩٩
فيوفيهم أجورهم	٢٠٦	يوم يأت لا تكلم ..	٤٦٠
اليوم أكملت لكم	٤٥ ، ٦١ ، ٨٥ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢١	يوم يجمعكم ليوم	٣٤٦
		ويوم يحشرهم كأن لم	٤١٦
اليوم يئس الذين	١٢٠	يوم يخرجون من الأجداث	٤١٧
يوم تبدل الأرض	٤٤٩	يوم يسحبون في النار	٤٤٣
ويوم تشقق السماء	٤٥٢ ، ٤٥٣	يوم يسمعون الصيحة	٤٤٥
يوم تشهد عليهم السنتهم	٣٨٣	يوم يقوم الروح ..	٣٠٨
ويوم تقوم الساعة	٣٣٨	يوم يقوم الناس لرب العالمين	٤٥٥
يوم لا تملك نفس لنفس	٤٠٨ ، ٤١١	يوم يكون الناس كالفراش	٤٤٨
يوم نحشر المتقين	٤٤١	فيومئذ لا يسأل	٣٨٥ ، ٣٨٦

٤ ـ كشاف الآيات القرآنية للجزء الثاني

ـ أ ـ		وآتيتم الزكاة	٣٣٩
أأعجمي وعربي	١٦٨	وآتيناه أهله ومثلهم ..	١٦٣
وأتموا الحج والعمرة ..	٤٣٧، ٥١٣	أجعلتم سقاية الحج ..	٣٢٧
فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا	٤٨٤	اجمعوا أمركم وشركاءكم	١٨
واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى	٣٢٢ ، ٤١٨	واخفض لهما جناح الذل	١٩٣
		ادخلوا الأرض المقدسة	١٨
واتقوا يوماً ترجعون ..	٢١٨	أدخلوا آل فرعون	١٣١
وآتى المال على حبه ..	٣٥٠	ادعوني أستجب لكم	٤٤٢

	الصفحة
إدفع بالتي هي أحسن	٧٤
وإذ أخذ الله ميثاق الذين	٢٠١
وإذ بوأنا لابراهيم ..	٤٠٦
وإذ تأذن ربك	٤٨٣
وإذ صرفنا اليك نفراً	٨٠
وإذ علمتك الكتاب	٢٥٥
وإذ قال ربك للملائكة	٢٥٢
وإذ قال عيسى بن مريم	٥٠
وإذ أخذ الله ميثاق	٢٠٩
فاذا أفضتم من عرفات	٤٤٦
فاذا انشقت السماء	٢١٩
إذا تتلى عليهم	٢٩٢
وإذا تليت عليهم	٥٥١
فاذا جاء أمرنا ..	١٣٧
فاذا جاء وعد ربي	٤٨٤
وإذا حييتم بتحية	١٤٦
وإذا رأوا تجارة أو لهواً ..	١٢٩
وإذا رأيت الذين يخوضون	٤٦١
فاذا ركبوا في الفلك	٥٣٧
إذا صليتم علي	١٣٣
إذا صليتم على رسول الله	١٣٣
وإذا قرأت القرآن	٨٨، ٢١٩، ٤٨٢
وإذا قرىء القرآن	٢٦٢
فاذا قضيتم مناسككم	٤٤١
إذا قمتم إلى الصلاة	٢١٩، ٢٦٨، ٢٨٣

	الصفحة
وإذا قيل لهم اركعوا	٢٩٢
إذا قيل لهم من يبدأ	٥٤٧
فاذا لقيتم الذين كفروا	٤٦٢
وإذا ما أنزلت ..	١٩٨
فاذا نزل بساحتهم ..	٤٨٢
واذكرن ما يتلى في بيوتكن	٢٥٦
فاذكروا آلاء الله	٥٤٤
اذكر نعمتي عليك	٢٥٦
واذكروا نعمة الله	٤٩، ٧٥، ٥٤٤
أذن للذين يقاتلون	٤٦٢
وأذن في الناس بالحج	٤٣٧
أذن الله أن ترفع ويذكر ..	٣٢٦
أرأيتم ان أخذ الله	٥٤٧
فارتقب يوم تأتي السماء	٩٩
ارجعوا وراءكم	٤٨٣
وأرسلنا الرياح لواقح	٥٣٥
فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً	٤٨٤
فاسألوا أهل الذكر	١٩١، ٢٠١
استجيبوا لله وللرسول	١٢٥
اسجدوا لآدم	٨٦
فاسعوا إلى ذكر الله	٤٣٧
واشكروا لي ولا تكفرون	٥٤٥
واصبر على ما أصابك	٢٠٣
واصبر على مايقولون	٤٦١
فاصبر كما صبر أولوا العزم	٢٠٣، ٤٨٣

الصفحة		الصفحة	
فاصبر لحكم ربك	٢٠٣	الذي أنزل فيه القرآن ..	٣٧٦
فاصدع بما تؤمر	٤٦١	الذي جعل لكم الأرض	٥٢٦
اعبدوا ربكم	٥١٩	الذي يراك حين تقوم	٣٠٨
وأعدوا لهم ما استطعتم	٤٩٥،٤٩٣،٢١	الذين آتيناهم الكتاب	١٥٦ ، ١٧٧
اعرض عن هذا انه قد جاء	٤٨٣	والذين آمنوا وهاجروا	٤٦٧،١٢٢
فاعلم انه لا إله إلا الله	١٩١	والذين تبوأوا الدار	١٢٣
واعلموا أن ما غنمتم	٥٠٠	الذين صبروا وعلى ربهم ..	١٧
اعملوا آل داود	٥٤٥	الذين قال لهم الناس	١٥ ، ٣
أفأمن أهل القرى	٤٨٢	الذين كفروا أعمالهم	٤٨٣
أفلا تبصرون	٥٤٩	والذين هاجروا في الله	٤
أفكلما جاءكم رسول	١٧٨	الذين هم في صلاتهم	٣٢٤
أفمن يمشي مكباً على وجهه	٢٥١	والذين يبيتون لربهم سجداً	٣٠٨
إقرأ باسم ربك الذي خلق	٢٦٥	والذين يظاهرون من نسائهم	٥٠٩
واقرضوا الله قرضاً حسناً	٣٥٢ ، ٣٥٠	والذين يكنزون الذهب والفضة	٣٤٠
وأقم الصلاة طرفي النهار	٢٩٥	الذين ينفقون أموالهم	٣٥٠
أقم الصلاة لدلوك	٨٦	الذين يؤمنون بالغيب	٢٩٢
وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة	٢٩٢	والقي في الأرض رواسي	٥٢٨
الا آل لوط ..	١٣٧	والقينا بينهم العداوة	٤٨٤
الا انهم من افكهم ليقولون ..	٥٢٢ ، ٢٥٣	أكلها دائم	١٣٦
		الله الذي جعل لكم الأرض	٤٨٤
		الله لا إله إلا هو	٢٤٢ ، ٤
والأرض وضعها	٥٢٧	فالله يحكم بينكم	٤٨٦
الا له الخلق ..	٥٤٢	والله يعصمك	١٨
الا من شاء الله	٤٦٨	والله يكتب ما يبيتون	١٦ ، ٣
الآن خفف الله عنكم	٤٩٨	ألم يأن للذين	٢٢٧
إلى الذين بدلوا	٤٧٣	الهاكم التكاثر	٣٥١

	الصفحة
فألهمها فجورها وتقواها	٢٢٦
وأما بنعمة ربك فحدث	٣٦٤
وأما عاد فأهلكوا	٥٣٤
فأما من اوتي ..	١٣٩
واما ينزغنك	٢٢٠
واما ينسينك الشيطان	٤٦١
وامر اهلك بالصلاة	٢٩٠ ، ٢٨٤
امن هو قانت	٣٠٨
ان ابني من اهلي	١٣٩
وان احد من المشركين	٤٨٨
فان ارضعن لكم فاتوهن	٢٨٥
ان اضرب بعصاك	٢٩٤
ان اشكر لي ولوالديك	٥٤٥
إن اكرمكم عند الله اتقاكم	١٥٢
ان الإنسان لكفور	٥٤٥
ان الذين آمنوا ..	١٩٢ ، ٤٧٨
ان الذين توفاهم الملائكة	١٧ ، ١٨٢ ، ١٨٤
ان الذين يرمون المحصنات	٩
ان الذين يغضون	١٢٨
ان الذين ينادونك	١٢٨
ان الذين يؤذون الله	١٥١
ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر	٣٦٧
ان الصلاة كانت على المؤمنين ..	٢٩٧
ان الله اشترى من المؤمنين	٤٦٢ ، ٤٦٩ ، ٤٧٨ ، ٤٧٩

	الصفحة
ان الله اصطفى	١٣٧
ان الله سميع عليم	١٢٧
ان الله عزيز ذو انتقام	٢٥١
ان الله غفور رحيم	٣١١
ان الله لا يحب كل مختال	٥٤٦
ان الله لا يحب من كان	١٤٥
ان الله وملائكته يصلون	١٣١
ان الله يأمر بالعدل	٧٤
ان الله يأمركم	٢٠٢
ان الله يحب الذين يقاتلون	٣٣٠
ان الله يحكم	٥٤٢
ان الله يدافع عن الذين آمنوا	٤٨٦
ان الله يفعل ما يشاء	٥٤٢
فإن أمن بعضكم	٢٠٢
ان أول بيت وضع للناس	٤٠٧ ، ٤١٦
فإن تابوا وأقاموا	٣٣٩
ان تجتنبوا كبائر	٣٩٦
ان تحبط أعمالكم	١٢٨
إلا الله فاووا	٤٨٤
وان تعدوا نعمة الله ..	٢١٨
وإن تكن منكم مائة ..	٤٩٩
فإن تنازعتم في شيء ..	١٨٢
وإن تنصروا الله ..	٤٩٩
وإن تولوا يستبدل قوماً	١٥٥
ان ربك فعال	٥٤٢

	الصفحة
ان في ذلك لآيات ..	٥٤٥
إن كان كبر عليكم	١٧
إن كانت لكم الدار الآخرة	٩٢
إن كنتم آمنتم بالله	٥، ٥٠٠
إن كنتم إياه تعبدون	٢٢٧
وإن كنتم جنباً فاطهروا	٢٦٩
وإن كنتم مرضى أو على سفر	٢٨٥
إن كيد الشيطان كان ..	٤٨٢
ان لدينا انكالا	٢١٩
وإن لكم في الانعام	٥٣
وإن من شيعته لابراهيم	١٢٠
إن نحن إلا بشر	٥
إن هم إلا كالأنعام	٧٦
إن ينصركم الله فلا ..	٣، ١٥
إنا أرسلنا عليهم ..	٤٨٦، ٥٣٤
إنا أرسلناك شاهداً ..	١٢٥
إن أعتدنا للظالمين ناراً	٤٨٥
إنا أنزلناه في ليلة القدر	٢٣٥، ٣٨٢
إنا أنزلناه في ليلة مباركة	٣٨٣
إنا بلوناهم	٣٦٥
إنا زينا السماء الدنيا	٥٢٨
إنا لا نضيع أجر من	٣٨٢
إنا نحن نزلنا الذكر	٢١٦، ٥٣٩
وأنتم الأعلون	٤٨٥
فأنجاه الله من النار	٤٨٥

	الصفحة
فأنجيناه وأهله إلا ..	١٣٧
وأنزل الله عليك الكتاب	١٩٢، ٢٥٦
وأنزلنا اليك الذكر	٧٧
وأنزلنا من السماء ..	٥٢٦، ٥٥٠
والانعام خلقها لكم	٥٣٢
وإنك لعلى خلق عظيم	٧٣
فانكحوهن باذن أهلهن	١٣٩
انكم لتمرون عليهم	٢٥٢
إنما الخمر والميسر	٢٨٣
إنما الصدقات للفقراء والمساكين	٣٤٦
إنما المؤمنون الذين آمنوا	١٢٩
إنما المؤمنون الذين إذا ذكر	٣
إنما النجوى من الشيطان	٤
إنما أمرت أن أعبد	٤٧
إنما حرم ربي الفواحش	٢٣٦
إنما ذلكم الشيطان	٤٨٤
إنما يخشى الله من عباده	١٩٢، ١٩٥
إنما يريد الله ليذهب	١٤١
إنما يعمر مساجد الله من ..	٣٢٦، ٣٢٧
وإنه لذكر لك	٤٧، ٥١١
وإنه لكتاب عزيز	٨٤
إنها لظى نزاعة للشوى	٤٨٥
انهم كانوا إذا قيل	١٥٦
اني أنا ربك فاخلع نعليك	٤٣٨
اني جاعل في الأرض	٨٧

	الصفحة
اني خالق بشراً	٨٦
إني ذاهب إلى ربي	١٦٢
اهبطامنها جميعاً بعضكم	٤٨٤
أوأمن أهل القرى	٤٨٢
أوجاء أحد منكم	٢٦٨
أولم يروا انا خلقنا	٥٣٢
أولم يروا انا نسوق	٥٢٨
وأوحي إلي هذا القرآن	٨٠
واوفوا بعهد الله إذا	٥١٢
اولئك الذين طبع الله	٣٨٠
اولئك عليهم صلوات من..	١٣٤، ١٣٥
واولئك هم المفلحون	٢٢١
واولئك هم المهتدون	١٣٥
وآية لهم في الأرض ..	٥٤٥
ـ ب ـ	
بئس للظالمين بدلاً	١٥٨
فبأي آلاء ربكما تكذبان	٥٤٤
فبأي حديث بعده	٢٢٦
وبالأسحار هم يستغفرون	٣١٣
وبالوالدين إحساناً	٣٤، ٤٣٠
بسم الله لقد صدق الله	٤٨٦
فبشر عبادي الذين يستمعون	١٨٠
وبشرناه باسحق نبياً	١٦٢
فبشرناه بغلام حليم	١٦٣
فبظلم من الذين هادوا	١٧٢
وبقية مما ترك موسى	١٣٨
بل نقذف بالحق ..	٤٨٣
بل هو آيات	١٩٥
بل هو ما استعجلتم	٤٨٣
بلغ ما أنزل اليك من ربك	١٩
بما استحفظوا من كتاب الله	٥٣٩
فبما نقضهم ميثاقهم	١٧٢
ـ ت ـ	
تبارك الذي بيده الملك	٣١٢
تبارك الذي جعل في السماء	٥٢٨
تبت يدا أبي لهب	٨٨
تتجافى جنوبهم عن المضاجع	٣٠٨، ٣٥١
وتركوك قائماً	١٣٠
وترى الشمس إذا طلعت	٣٤
وترى الفلك مواخر	٥٢٨
وترى كثيراً منهم	١٧٢
وتزودوا فإن خير الزاد التقوى	٧، ٣٦٧، ٤٢٦
وتلك الأمثال نضربها	١٩٥
فتوكل على الله	٤
وتوكل على الحي الذي لا يموت	٣
وتوكل على العزيز الرحيم	٤
والتين والزيتون ..	٢٢٦

	الصفحة
– ث –	
ثم أبلغه مأمنه	٥١٧
ثم أتموا الصيام إلى الليل	٥١٣
ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم	٤٨٣
ثم أوحينا اليك أن اتبع	٤٨، ١١٨، ١١٩
ثم لا يجاورونك	٤٨١
ثم لا يكونوا أمثالكم	١٧٧
ثم لتسألن يومئذ عن النعيم	٥٥٥
ثم ليقضوا تفثهم	٥١٢
– ج –	
وجاءت كل نفس معها	٢١٩
الجار ذي القربى	٣٥٥
وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم	٤٦٩
	٤٧٨
وجاهدوا في الله حق ..	٤٦٢
والجبال أوتادا	٥٢٨
جعل الله الكعبة البيت ..	٤٠٩
وجعل الظلمات والنور	١٦٨
وجعل الشمس	٥٢٨
وجعل لكم من جلود الأنعام	٥٣٠
جعل لكم من الفلك	٥٤٤
جعل لكم النجوم لتهتدوا	٥٢٨
فجعلهم كعصف مأكول	٢٥٠
وجعلنا السماء سقفاً	٥٢٨
جعلنا عاليها سافلها	٤٨٥

	الصفحة
وجعلنا نومكم	٥٢٣
وجعلنا من بين أيديهم سداً	٤٨٢
وجعلنا من الماء كل شيء	٥٢٦
فجعلناهم أحاديث	٤٨٣
وجيء بالنبيين والشهداء	٤٦٧
– ح –	
حتى يعطوا الجزية	٤٨٨
حج البيت	٤٧
الحر بالحر والعبد بالعبد	١٧٥
حسبنا الله ونعم الوكيل	٤٨٢
حم عسق	٤٨١
الحمد لله الذي صدقنا وعده	٢٢٠
الحمد لله رب العالمين	٢٣٩، ٢٤٦
وحيل بينهم وبين ما يشتهون	٤٨٤
– خ –	
خذ العفو وامر	٧٤
خذ من أموالهم صدقة	١٣٤، ٢٠١، ٣٤٨
فخلف من بعدهم خلف	٢٩٢
– ذ –	
وذا النون إذ ذهب مغاضباً	٤٨٥
ذرية بعضها من بعض	١٣٨
وذكرهم بأيام الله	٥٤٥
ذلك بأنهم لا يصيبهم	٤٧٧
ذلك لتومنوا بالله	٥٠٩
ذو انتقام	٢٥١

الصفحة		الصفحة	
	— ر —	٢٩٥	فسبحان الله حين تمسون
٤٨٥	ورأى المجرمون النار فظنوا	٥٤٩	وسخر لكم الليل والنهار
٢٠٣	رب إني دعوت قومي	٤٨٤	سنلقي في قلوب الذين كفروا
١٤	رب إني لما أنزلت	٥٢٦	فسلكه ينابيع في الأرض
١٨١	رب السجن أحب	٥٢٨	والسماء بناء ..
٤	رب المشرق والمغرب	٢١٨، ٤٨٢	فسوف يعلمون إذ الأغلال
٧٢	رب زدني علما	٢٩٢	فسوف يلقون غيا
١٦٢، ١٦٣، ١٦٦	رب هب لي من الصالحين	٤٨٢	سيهزم الجمع
٥٢٠	وربك الأكرم		— ش —
٥٣٧	ربكم الذي يزجي لكم الفلك	٨٣، ١٢٠	شرع لكم من الدين
١٨٠	ربنا افتح بيننا وبين قومنا	١٩٢، ١٩٥	شهد الله انه لا إله
٤	ربنا عليك توكلنا	٢٣٣، ٣٧٦، ٣٨٢	شهر رمضان الذي أنزل فيه
٤٦، ٤٧، ٤١٧	ربنا وابعث فيهم رسولاً		
٢٢٨	ورتل القرآن ترتيلا		— ص —
٢٧٨	رجال يحبون أن يتطهروا	٣٤٨	وصل عليهم ان صلاتك
١٢١	رحمة الله وبركاته عليكم	٣٨٠	صم بكم عمي
٤٩	ورحمتي وسعت كل شيء		— ط —
٥٢٠	الرحمن علم القرآن	٢٢٦	طه
٥٠	ورفعنا لك ذكرك		— ظ —
	— س —	٤٠٧	فظن أن لن نقدر عليه
١٢٢	والسابقون الأولون من المهاجرين		— ع —
٥٠٥	سأرهقه صعوداً	٤٩٤، ٤٩٥	والعاديات ضبحا
٤٨٦	فساهم فكان	١٢٥	وعزروه ونصروه واتبعوا
٢٩٠	سبحاً طويلا	١٥	على من يشاء والله ..
٣١٦	وسبح بحمد ربك	١٩	وعلمناه صنعة لبوس لكم

الصفحة

علمه شديد القوى ٢٣٢
عم يتساءلون ٢١٨
وعنت الوجوه للحي القيوم ٤٨٣
وعهدنا إلى إبراهيم .. ٤٠٣

— ف —

في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون ٢٢٨ ، ٢٦٠
وفي أنفسكم أفلا تبصرون ٥٤٨
في بيوت أذن الله ٤٠٤
فيها يفرق كل أمر حكيم ٣٨٣ ، ٣٨٥

— ق —

قاتلوا الذين لا يؤمنون ٤٦٢
قاتلوا الذين يلونكم ٤٦٢
وقاتلوا في سبيل الله ٤٦٢
قاتلوهم يعذبهم الله ٤٨١
وقال ربكم ادعوني أستجب ٥٣٦
قال رجلان من الذين ٥
وقالت اليهود يد الله ١٧٢ ، ٤٨٢
فقد آتينا آل ابراهيم ١٣٨
قد أفلح المؤمنون الذين ٣٢٣
وقدمنا إلى ما عملوا ٤٨٣
وقرآناً فرقناه لتقرأه ٢٢١
فقطع دابر القوم ٤٨٢
قل ادعوا الله أو ادعوا ٢٢١

الصفحة

قل أرأيتم إن أخذ الله ٥٤٧، ٥٤٩
قل أرأيتم إن أصبح ٥٥٠
قل أرأيتم إن جعل الله ٥٣٤، ٥٤٩
قل أعوذ برب الفلق ٢٢٦
وقل الحمد لله الذي ٢٢٢
قل الله ينجيكم منها ٤٨٥
قل انبئكم بشر من ذلك ١٧٣
قل اوحي إلي انه ٨٠
وقل جاء الحق وزهق الباطل ٤٨٢
وقل رب ادخلني مدخل صدق ٤٦٢
وقل رب زدني ٢٢٦
قل لئن اجتمعت ٨٣
قل هل ننبئكم بالأخسرين ٤٨٦
قل هل يستوي الذين يعلمون ١٩٢
قل هو الرحمن آمنا ٤
قل يا أيها الكافرون ٤٦١
قل يا أيها الناس إني رسول .. ٨٠
قم فانذر .. ٤٦١
قم الليل إلا قليلا ٢٩٠
قوموا لله قانتين ٤٣٤
قول معروف ٣٥٦

— ك —

كانوا قليلا من الليل ما يهجعون ٣٠٨، ٤١٤
كتاب انزلناه اليك ٧٥ ، ٢٥٩
كتب عليكم الصيام كما ٣٧٥

الصفحة

كتب عليكم القتال وهو كره ٧٣، ٤٦٢
وكذب به قومك ١٥٦ ، ١٧٧
وكذلك جعلناكم امة وسطاً ٤٦٧
كذلك نقص عليك ٢١٣
وكذلك يجتبيك .. ١٣٨
كلما اوقدوا ناراً للحرب ٤٨٥
كلما دخل عليها زكريا ٦
وكلوا واشربوا ولا تسرفوا ٣٧١
فلم تقتلون انبياء ١٧٢
كنتم خير امة اخرجت للناس ٨٥، ٥٣٩
فكيدوني جميعاً ثم لا .. ١٨

— ل —

ولئن سألتهم ٥٥٠
فلا اقتحم العقبة ٤٧١ ، ٥٠٥
ولا آمين البيت ٤٠٩
ولا تباشروهن وانتم ٤٠٣
فلا تبتئس بما كانوا ١٨
ولا تتخذوا آيات الله هزواً ٥٤٤
لا تجعلوا دعاء الرسول ١١٧، ١٢٥، ١٢٦
ولا تجهر بصلاتك ٢٢١
لا تحرك به لسانك ٧٢
ولا تحسبن الذين قتلوا في ٤٦٧ ، ٤٧٧
لا تدخلوا من باب واحد ١٨
ولا تسبوا الذين يدعون ١٢١
لا تسجدوا للشمس ولا للقمر ٢٩٧

الصفحة

ولا تعجل بالقرآن من قبل ٧٢
ولا تقربوا الصلاة وانتم سكارى ٢٦٩
ولا تقربوهن حتى يطهرن ٢٦٩ ، ٢٨٧
ولا تقف ما ليس لك به علم ٢٣٦
ولا تقولوا لمن يقتل في ٤٦٧
ولا تمدن عينيك إلى ما ٧٩
ولا تهنوا ولا تحزنوا ٤٨٥
ولا تيمموا الخبيث ٣٤٧
فلا رفث ولا فسوق ولا جدال ٤٥٤
فلا صدق ولا صلى ٢٩٢
ولا هم يذكرون ٢٥٢
ولا يرغبون بأنفسهم ٣٢٥
لا يسأل عما يفعل ٥٤٢
لا يسألون الناس إلحافاً ٣٦٠
لا يستطيعون نصرهم ٤٨٤
لا يستوي القاعدون من المؤمنين ٤٦٧
لإيلاف قريش ٢٥٠ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤
لا ينبغي لأحد ١٢١
لا يؤاخذكم الله باللغو ٥٠٩
ولبثوا في كهفهم ٢٥١
ولتكبروا الله على ما هداكم ٤٤٦
لسان الذين يلحدون ٢٥٥
لعلكم تشكرون ٥٤٥
لعمرك انهم لفي سكرتهم ٨٥
لعن الذين كفروا ١٧٢

	الصفحة
ولقد أنزلنا اليك آيات	٢٥٠
لقد جاءكم رسول من	٧٥
لقد حق القول على أكثرهم	٣٨٠
لقد رضى الله عن المؤمنين	١٢٢، ١٧٨
ولقد كتبنا في الزبور	٥١
ولقد كرمنا بني ادم	٥٢٠
ولقد مننا على موسى وهارون	٤٨٥
ولقد نصركم الله ببدر	١٥
للفقراء الذين احصروا في سبيل الله	٣٥٦
ولله على الناس	٤٠٦
ولله غيب السموات	٣
فلما رآه مستقراً	٥٤٥
فلما رأوه زلفة سيئت	٣١٢، ٤٨٣
فلما عتوا عما نهوا	٤٨٢
لن تنالوا البر حتى تنفقوا	٣٥٠، ٣٥٢
ولن يتمنوه أبداً	٩٢
لنخرجنك ياشعيب والذين	١٧٩، ١٨٣
ولنصبرن على ما آذيتمونا	١٧
ولو انا كتبنا	١٨٠
لو شاء ربك	٢٥٢
ولو كان موسى	١٢١
ولولا دفع الله الناس	٤٦٦
وليبدلنهم من بعد خوفهم ..	٤٨٤
ليس البر أن تولوا وجوهكم	٣٥٠
ليس عليكم جناح أن تبتغوا	٤٥٣

	الصفحة
أليس الله بأحكم	٢٢٦
وليطوفوا بالبيت العتيق	٤٠٧، ٤٧١، ٤٥١
فليقاتل في سبيل الله	٤٦٦
فلينظر الإنسان إلى طعامه	٥٢٩
— م —	
وما أرسلنا من رسول إلا	٨٠
وما أرسلنا من قبلك	٢٢٠
فما اسطاعوا أن يظهروه	٤٨٤
ما أفاء الله على رسوله	٥٠١
وما أمروا إلا ليعبدوا الله	٢٦٦، ٣٣٩
وما جعله الله إلا بشرى	٤٨٤
ما جئتم به السحر ان ..	٤٨٣
وما رميت إذ رميت ..	٩٧، ٤٨١
وما قدروا الله حق	٣٨٢
وما كان ابراهيم يهودياً	١٦٤
وما كان الله ليضيع	٢٦٤، ٢٨٨
وما كان المؤمنين لينفروا	١٩٠، ٢٠١، ٤٦٣
ما كان لأهل المدينة	١٢٦، ٤٦٣
وما كان لكم أن تؤذوا	١٢٧
وما كان لمؤمن أن يقتل	٥٠٨
وما كان لمؤمن ولا مؤمنة	٤٦٣
ما كان لنبي أن يغل	٥٠١
ما كان محمد أبا أحد	٨٢

	الصفحة
وما منا إلا له مقام معلوم	٣٣٠
ما ننسخ من آية	٢٤٤
مالكم من ملجأ	٤٨٢
وما يعلم تأويله	٢٥٥
وما يكون لنا أن نعود	٤
ومثل كلمة خبيثة	٤٨٢
محمد رسول الله والذين معه	١٢٢
والمقيمين الصلاة والمؤتون	٢٩٢
ومكروا مكراً ومكرنا مكراً	٤٨٣
ومما أخرجنا لكم من الأرض	٣٤٥
ومن أصوافها وأوبارها	٢٨٤
ومن أعرض عن ذكري	٢١٣
ومن الليل فاسجدله وسبحه	٢٩٠، ٣٠٨
ومن الليل فتهجد نافلة	٢١٣، ٣٠٨
ومن آياته انك ترى	٥٢٩
ومن آياته أن يرسل الرياح	٤٨٦
ومن آياته الجوار	٥٣٥
ومن بعد صلاة	٢٩٥
ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها	٣٨٨
من ذا الذي يقرض الله	٣٥٠
ومن يتوكل على الله	٤
ومن يخرج من بيته مهاجراً	١٨٢، ١٨٤
فمن يرد فيه بالحاد	٤٣٢
ومن يرغب عن ملة إبراهيم	٤١٨
أفمن يمشي مكباً	٥٢٠

	الصفحة
ومن يهاجر في سبيل الله	٤٦١
ومن يولهم يومئذ دبره	٤٩٧
ومنهم من عاهد الله	٥١٢، ٥١٥
— ن —	
والنجم إذا هوى	١٠٠
نحن قسمنا بينهم ..	٥٢٦
وننزل من القران ما هو شفاء	٢٤٦
— هـ —	
هذا خلق الله فأروني	٥٤٧، ٥٤٩
هل أتاك نبأ الخصم	٥٥١
وهم لا يسأمون	٢٢٧
هو الذي أنزل	٥٢٨
هو الذي أنشأكم	٥٢٠
وهو الذي جعل الشمس	٥٢٨
هو الذي خلقكم	١٦٨
وهو الذي سخر البحر	٥٢٨
وهو الذي يرسل	٤٨٦، ٥٣٥
وهو الذي يسيركم في البر	٥٣٧
وهو ربي لا إله إلا هو	٣
— و —	
والوالدات يرضعن أولادهن	٢٨٥، ٥٣١
ووصينا الإنسان بوالديه	٥٣
وعدكم الله مغانم	٤٨٦
ووقانا الله عذاب السموم	٢١٨
فول وجهك	٤١٨
فوكزه موسى	٤٨٦

	الصفحة
ويل للمطففين	٢١٩
– ي –	
يا إبراهيم اعرض عن هذا	١١٧
يا آدم اسكن	١١٧
يا آدم انبئهم	١١٧
يا أيها الذين آمنوا	١٢٦
يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم	٢٦٥
يا ايها الذين آمنوا إذا لقيتم	٤٩٧
يا ايها الذين آمنوا اذكروا	٣، ١٠٥، ٥٣٥، ٥٤٤
يا ايها الذين آمنوا اصبروا	٤٩٢
يا أيها الذين آمنوا اوفوا	٥١٢، ٥١٧
يا أيها الذين آمنوا قاتلوا	٤٦١
يا أيها الذين آمنوا كتب	٣٦٦
يا أيها الذين آمنوا كلوا	٤٢٦
يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا	٣٥٦
يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا	١٢٦
يا أيها الذين آمنوا لاترفعوا..	١٢٧
يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا	١٢٧
يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم ..	٣٤١، ٤٢٤
يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم	٤٦٦
يا أيها الرسل كلوا من	٤٢٦
يا أيها الرسول	١٢٥
يا أيها الرسول بلغ	٤٦١

	الصفحة
يا أيها المزمل	٣٠٨
يا أيها الناس اذكروا	٥٤٤
يا أيها الناس اعبدوا	٥١٩، ٥٤٤
يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة	٢٤٦
يا أيها النبي ..	١١٧، ١٢٥
يا أيها النبي اتق الله	٤
يا أيها النبي حرض	٤٩٨
يا بني إسرائيل	٥٤٤
يا بني اني أرى في المنام	١٦٣
يا بني لا تدخلوا من	٤
يا داود إنا جعلناك ..	٥٥٢
يا عيسى بن مريم أأنت..	١١٧
يا قوم اذكروا ..	٥٤٤
يا قوم إن كان كبر	٤
يا معشر الجن والإنس	٤٨٥
يا موسى اني أنا الله	١١٧
يا نار كوني برداً وسلاماً	٤٨٥
يا نساء النبي لستن ..	١٤٠
يا نوح انه ليس من اهلك	١١٧
يتساءلون عن المجرمين	٢٩٢
يتلون آيات الله آناء الليل	٢١٣، ٣٠٨
يثبت الله الذين آمنوا	٤٨٣
ويجعل لكم نوراً تمشون به	٤٧٦
ويحمل عرش ربك	٤٠٨
يخافون يوماً	٣٧١

	الصفحة
يخرج من بطونها شراب	٢٧
يسألونك عن الأهلة ..	٥٢٨
يسألونك ماذا تنفقون	٣٥٣
يسألونك ماذا أحل	٥٣٢
يفتنون في كل عام مرة	٢٥٢
ويقذفون من كل جانب ..	٤٨٥
يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة	٣٣٩
ويكتب ما قدموا واثارهم	٣٢٣
يوسف اعرض	١١٧
يوفون بالنذر ويخافون	٥١٢
ويوم حنين إذ أعجبتكم	١٥
يوم يقوم الناس لرب العالمين	٢١٩

٤ ـ كشاف الآيات القرآنية للجزء الثالث

ـ أ ـ	
أألقي الذكر عليه	١٣
وابتلوا اليتامى حتى إذا ..	٣٠٨
فآت ذا القربى ..	٢١٠
وآت ذا القربى..	٩٩
أتأمرون الناس بالبر ..	٢١٩
فاحكم بينهم بما أنزل	١٨٦
وآخرون يضربون	٤٤
واخفض جناحك	٢٦٣
إدفع بالتي هي أحسن	٣١٨
وإذ ابتلى إبراهيم ..	٣٠٠
وإذا بشر أحدهم بالأنثى	٢٧٦
فإذا جاءوك حيوك	٣٢٢
وإذا حييتم بتحية	٣٢٦
وإذا خاطبهم الجاهلون	٢٦٠
فإذا دخلتم بيوتاً	٣٢٦ ، ٣٢٧
وإذا دعوا إلى الله	١٩٨
وإذا رأيت الذين يخوضون	٣٤٦
وإذا سمعوا اللغو	١٨ ، ٤٠١
وإذا قلتم فاعدلوا	١٨٦
وإذا قيل لهم انفقوا	٤٠٨
وإذا مروا باللغو	٨
فإذا وجبت جنوبها	١٤١
واذكر في الكتاب	٢٤
واذكروا نعمة الله	١٨٤
أذهبتم طيباتكم	٦١ ، ٣٧٥
أرأيتم إن كنت	٣٤٣
استجيبوا لله وللرسول	١٩٨
استعينوا بالصبر والصلاة	٣٦٥
واستفزز من استطعت	٢١
واصبر على ما أصابك	٣٧٠
فاصبر كما صبر أولوا العزم	٣٦٧

	الصفحة
واضرب لهم مثلا	٢٦٥
واعتصموا بحبل الله	١٨٠
أعد الله لهم	٥
أفرأيت من اتخذ	١٣٠
إفعل ما تؤمر	٣٧٥
فاقتلوا المشركين	١٢٥
واقسطوا إن الله	١٨٦
وأقيموا الوزن بالقسط	١٨٦
وأكلهم أموال الناس	٤٢
إلا إبليس أبى	٢٦١
إلا الذين آمنوا وعملوا	١٠
الا له الحكم	١٨٨
الا له الخلق ..	١٨٨
إلا ما اضطررتم	٥١
فالتقى الماء ..	٢٤٤
والذي جاء بالصدق	٥
والذين إذا أصابهم	٣٧٠
الذين إذا اكتالوا	٤٢
والذين إذا أنفقوا	٩٩
والذين لا يدعون مع الله	٣١ ، ٣٦
والذين هم لفروجهم	٣٦ ، ٣٨
الذين يأكلون الربا	٤٧
الذين يبخلون	٤٠٣
الذين يحملون العرش	٤١٧
والذين يرمون أزواجهم	١٠٨
الذين يرمون المحصنات	٩ ، ١٠٨

	الصفحة
الذين ينفقون أموالهم	٤٠٣
والذين ينقضون عهد الله	٢٥١
والذين يؤذون المؤمنين	١١١، ٤١٦
واللذان يأتيانها منكم	١١١
الله الذي أنزل ..	١٨٦
والله جعل لكم من ..	٢٧٦
والله لا يحب كل مختال	٤٠٤
ألم تر إلى الذين ..	١٩٨
ألم تر كيف ضرب ..	٢٨٠
الهاكم التكاثر	٣٩٤
ألم يك نطفة من ..	٢٤٣
أليس في جهنم	٢٦٣
أم أمنتم من في السماء	٣١٢
أم يحسدون الناس	١٠٣
فأما الزبد فيذهب	٣٥١
فأما من أعطى	٤٠٤
فأما من طغى وآثر ..	٣٨٠
اما يبلغن عندك	٢٤٦
وأمرهم شورى ..	١٨٦
فإمساك بمعروف أو تسريح	٣٠
ان أطعتموهم	٥١
إن الذين كفروا	١٣٠
إن الذين يجادلون	٢٦٤
إن الذين يحبون	١٠٨ ، ٣٦١
إن الذين يشترون	٧ ، ٤٢

	الصفحة
إن الذين يفترون	١٤
وإن الشياطين ليوحون	٥١
إن الله كان بكم	٣١
إن الله لا يحب من كان	٢٦٣
إن الله لا يهدي	١٣
إن الله يأمركم	٢٥ ، ١٨٦
وإن امرأة خافت	٤١٣
فإن أمن بعضكم	٢٥ ، ٣٤٧
وإن تستقسموا بالأزلام	٤٢
وإن تصبروا خير لكم	٣٧٤
وإن تصوموا خير لكم	٣٧٤
وإن حكمت فاحكم	١٨٦
وإن خفتم شقاق ..	٤١٣
إن ذلكم كان	٢٣٩
وإن عاقبتم فعاقبوا	٣٣، ٣٦٧ ، ٣٦٨
وإن فرعون علا في الأرض	٢٦٤
وإن فرعون لعال	٢٦٤
إن لدينا أنكالاً	٣٩٣
فإن لم تجدوا فيها ..	٤١٧
وإن لم تغفر لنا	١٣٨
وإن منكم إلا واردها	٣٩١
ان هؤلاء ضيفي	٣٦٠
أن يضعن ثيابهن	٢٣٦
إنا أنزلنا اليك	١٨٦
إنا بلوناهم	٤٠٤

	الصفحة
إنا عرضنا الأمانة	٢٥
وانذر عشيرتك الأقربين	١١٩ ، ٢٥٦
وإنك لعلى خلق عظيم	٢٥٨
إنك ميت وإنهم ميتون	١٣
إنكم إذاً مثلهم	٣٥٣
إنما التوبة على الله	١٣٥ ، ١٣٦
إنما الخمر والميسر	٤٢ ، ٤٩
إنما المؤمنون إخوة	١٨٥، ٢٢٥، ٤١٣
إنما المؤمنون الذين إذا ذكر ..	٤٠٣
إنما جزاء الذين يحاربون	٤٣
إنما كان قول ..	١٩٨
إنما يتذكر أولو الألباب	٢٥١، ٣٦٩
إنما يريد الشيطان	٩٣
إنما يفتري الكذب	١٤
إنما ينهاكم الله	٣٤٥
إنما يوفي الصابرون	٣٦٩، ٣٧١
فإنه كان للأوابين	١٢٠
وإنه لفسق	٥٠
إنه لن يؤمن ..	١٣١
أوفسقاً أهل	٥٠
أوفوا الكيل	٤٢
اولئك الذين طبع الله	١٣٠
اولئك الذين لعنهم	٢٥١
اولئك يسارعون في ..	٢٨٣
وأولو الأرحام بعضهم	٢٥٤

	الصفحة
أيحب أحدكم	٤١٦
أيحسب الإنسان أن لن	٢٨٨
— ب —	
بئس الإسم الفسوق	١١٢
وبالوالدين إحساناً	٢٦٦ ، ٣٥٥
والبدن جعلناها لكم	١٣٩ ، ١٤١
وبشر الصابرين الذين ..	٣٦٧
بل إياه تدعون	١٣٨
بل طبع الله	١٣٠
بل فعله كبيرهم	١٣
فبما رحمة من الله	٢٦٣
— ت —	
التائبون العابدون	٢١٥
فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة	٣١٥
ترى الذين كذبوا	١٨٧
تسرون اليهم بالمودة	٣٤٥
وتعاونوا على البر ..	٤١
فتلقى آدم من ربه	١٣٨
— ث —	
ثم استوى إلى السماء	٢٥
ثم إن ربك	١١٩
ثم أوحينا اليك أن اتبع	٣٠١
— ج —	
وجعل بينكم مودة	٤١١
جعل الله الكعبة البيت ..	١٣٩

	الصفحة
وجعلنا بعضكم لبعض	٣٧٦
— ح —	
حرمت عليكم الميتة	٤٩، ٥٠
وحين البأس	٣٧٧
— خ —	
ختم الله على قلوبهم	١٣٠
خذ العفو وامر	٢٥٥ ، ٢٦٠
فخلف من بعدهم خلف	٣٧٥
خلق من ماء ..	٢٤٣
خلقنا الانسان من سلالة	٢٤٤
— ذ —	
ذلكم فسق	٥٣
ذلك ومن يعظم	١٣٩ ، ١٤٣
ذلك هدى الله	٣٥٣
— ر —	
ربنا اطمس على أموالهم	١٠٥
ربناظلمنا أنفسنا	١٣٨
رحمة الله وبركاته عليكم	٣١٩
— ز —	
وزنوا بالقسطاس	١٨٦
— س —	
وسارعوا إلى مغفرة ..	٢٨٣، ٤٠٣
والسارق والسارقة فاقطعوا	٤٣
سأصرف عن آياتي	٢٦٤
سوف تعلمون من يأتيه	١٣

	الصفحة
سيعلمون غداً	١٣
وسيجنبها الأتقى	١١٤
وسيداً وحصوراً	٣٧٤
— ش —	
وشاورهم في الأمر	١٨٦
والشعراء يتبعهم الغاوون	١٠
— ص —	
والصابرين في البأساء	٣٧٣
الصادقين والصادقات	٣
فصل لربك وانحر	١٣٩
— ع —	
على ألا تعدلوا	١٨٦
— غ —	
وغضب الله عليه	١٠٩
— ف —	
وفديناه بذبح عظيم	١٤٥
فطرة الله التي فطر الناس	٣٠٢
— ق —	
قائماً بالقسط	١٨٦
وقال الملك	١٥
قالوا يا أبانا	١٢٢
قد أفلح المؤمنون الذين	٤٠١
قد كانت آياتي تتلى	٢٦٤
وقد كانت لكم أسوة	٣٧٥

	الصفحة
وقد نزل عليكم	١٨٨، ٣٤٦، ٣٥٣
وقضى ربك ..	٢٤١
قل أرأيتم ما أنزل	٥
قل اللهم مالك	١٦١
قل إنما حرم ربي	٤٩
وقل رب ارحمهما	٢٤٧
قل عسى أن يكون	١٣٥
قل لا أجد فيما	٤٩، ٦٠
قل لا أسألكم	٢٥١
قل للذين كفروا	١٢٥
وقل للمؤمنات يغضضن	٣٩٧
قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم	٣٦، ٣٨
قل ما عندالله	٩٠
قلوبنا غلف ..	١٣١
والقواعد من النساء	٢٣٥
— ك —	
وكان حقاً علينا	١٣٧
كان على ربك	١٣٢
كتب على نفسه	١٣٢
فكلا أخذنا بذنبه	٢٦٥
كلوا من ثمره	١٤٦
فكلوا منها واطعموا	١٤٦
وكلوا واشربوا ولا تسرفوا	٦١، ٩٩
كنتم خير أمة أخرجت للناس	٢١٥
كونوا قوامين بالقسط	١٨٦، ٢٠٥

الصفحة

— ل —

فلا اقتحم العقبة ٣٢٤
ولا تأكلوا أموالكم ٤٢، ١٠٠
ولا تأكلوا مما ٥٠
ولا تبسطها كل البسط ١٠٥
ولا تتمنوا ما فضل الله ١٠٥
ولا تجادل عن الذين ٣٤٦، ٣٥٢
لا تجد قوماً يؤمنون ٢٥٢، ٣٤٦، ٣٤٧
ولا تجعل يدك مغلولة ٩٩، ١٠١
لا تخونوا الله ٢٥، ١٨٦، ٣٥٤
لا تخلوا شعائر ١٣٩
لا تدخلوا بيوتاً غير ٣١٥
ولا تصعر خدك للناس ٢٦٣
ولا تصل على أحد ٣٤٧
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ١٦
ولا تقتلوا أنفسكم ٣١، ١١١
ولا تقربوا الزنى ٣٦
ولا تقربوا مال اليتيم ٢٩
ولا تقف ما ليس لك به علم ٤
ولا تقولوا لما تصف ٥
ولا تقولوا لمن يقتل في ٣٦٦
لا تقوموا عند رأسي ٣٢٤
لا تكتموا الشهادة ٢٨
ولا تكن للخائنين ٣٤٦، ٣٥١، ٣٥٢

الصفحة

ولا تلمزوا أنفسكم ١١١
ولا تمدن عينيك إلى ما ٣٧٦
ولا تمش في الأرض ٢٦٣
ولا تنقصوا المكيال ٤٢، ١٨٦
ولا تنكحوا ما نكح ٣٧
ولا تيمموا الخبيث ٤٠٨
ولا جناح عليكم ١٢
لا خير في كثير من نجواهم ٤١٣
لا مبدل لكلماته ١٨٨
لا معقب لحكمه ١٨٨
لاهية قلوبهم ٩١
فلا وربك لا يؤمنون ١٩٨، ٢٧٣
لا يتخذ المؤمنون ٣٤٦
ولا يجرمنكم شنآن ١٨٦
ولا يحيق المكر ٣٦٨
ولا يشرك في حكمه ١٨٨
ولا يغتب بعضكم ١١٢
ولا ينبئك ١٩٦
لبئس ما كانوا يفعلون ٢٢١
لتبلون في أموالكم ٣٧٠
ولتكبروا الله على ما هداكم ١٤١
ولتكن منكم أمة ٢١٥
لعن الذين كفروا ٢١٥
ولقد خلقنا الإنسان ٢٤٣
ولكل أمة جعلنا ١٣٩

	الصفحة
لكل امرء منهم يومئذ	٤٢١
ولكم في القصاص	٣٢
ولكن البر من آمن	٣٧٦
ولمن انتصر بعد ظلمه	١٠
ولمن صبر وغفر	٣٧١
ولنبلونكم بشيء	٣٦٦
ولو أنا كتبنا	٣٤
ولو أنهم إذ ظلموا	١٢٢
ولو تقول علينا	٥
ولولا أن كتب الله عليهم	٣٤
وليخش الذين لوتركوا	٢٩
ليس عليكم جناح أن تأكلوا	٣٠٧
ليست التوبة للذين	١١٩ ، ١٣٤
وليضربن بخمرهن	٣٩٧
فليؤد الذي اؤتمن	١٨٦
— م —	
وما أتيتم من ربا	١١٤
فما استيسر من الهدي	١٤٣
ما أصاب من مصيبة	٣٦٨ ، ٣٦٩
فما أغنت عنهم	١٥
وما أمروا إلا ليعبدوا الله	١١٤
ما عندكم ينفد	٣٧٦
وما كان لمؤمن ولا مؤمنة	٢٧٣
فما كانوا ليؤمنوا	١٣٠
فما يكون لك ان	٢٦١

	الصفحة
ومثل كلمة خبيثة	٢٨٠
والمرسلات عرفا	٤٠٧
مع الذين اتقوا	٣٦٨
والملائكة يدخلون عليهم	٣٧٦
فمن اضطر غير باغ	٥١
فمن اضطر في مخمصه	٥١
فمن أظلم ممن كذب	٥
من المؤمنين رجال	٣
ومن الناس من يشتري	١٤،٢١،٢٣
فمن شهد منكم الشهر	٣٧٤
فمن عفى له من أخيه	١٢١
ومن قتل مظلوماً	٣١
من لعنه الله	١٠٩
ومن لم يتب	١١٢
ومن لم يجعل	١٨٩
فمن يرد الله أن يهديه	٣٨٤
من يرد حرث الآخرة	١١٤
ومن يعمل سوءاً	٢٥٢
ومن يفعل ذلك	٣١
ومن يقتل مؤمناً متعمداً	٣١
ومن يوق شح نفسه	٤٠٤
فمنكم من يبخل	٤٠٣
المنافقون والمنافقات	٢١٦ ، ٣٤٥
والمؤمنون والمؤمنات	١٨٥ ، ٣٤٥

الصفحة

— ن —

ونزعنا ما في صدورهم ١٠٥
ونضع الموازين القسط ٢٦٨ ، ٢٦٩
نعم أجر العاملين ٣٦٩

— هـ —

ها أنتم هؤلاء ٣٤٦
هدى للمتقين ٤٠٣
هل جزاء الإحسان ٣٢٧
فهل عسيتم ان توليتم ٢٥١
هل ينظرون الا ان ١١٩ ، ١٣٥
فهل ينظرون إلا الساعة ٣٧٩
هو الذي أيدك ١٨٤
وهو الذي يقبل ١١٩
هؤلاء بناتي هن أطهر ٣٦٠
هؤلاء جادلتم عنهم ٣٥٢

— و —

ود كثير من أهل .. ١٠٣
ووصينا الإنسان بوالديه ٢٤١
وعداً علينا ١٣٧
فوقاهم الله شر ذلك ٣٢٤
ويل للمطففين ١٨٦

— ي —

يا آدم اسكن ٢٥

الصفحة

يا أيها الذين آمنوا ٣٢ ، ٩٢ ، ١١٢ ، ١١٩ ، ١٤٨ ، ١٧٠ ، ١٨٧ ، ٢٣٤
يا أيها الذين آمنوا اتقوا ٤
يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا ٤١٦
يا أيها الذين آمنوا استعينوا ٣٦٥
يا أيها الذين آمنوا اصبروا ٣٧٠
يا أيها الذين آمنوا قاتلوا ٣٤٥
يا أيها الذين آمنوا قوا ٣٠٧ ، ٣٩٧
يا أيها الذين آمنوا كتب ٣٢
يا أيها الذين آمنوا كونوا ٣٦٣
يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا ٤٠٨
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا ٣٤٥ ، ٣٤٦
يا أيها الذين امنوا لا تدخلوا ٣٢٦ ، ٤١٧
يا أيها الذين امنوا لا يسخر ١١١ ، ٤١٦
يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ٤
يا أيها الناس إنا ١١ ، ٢٤٣
يا أيها النبي جاهد ٣٤٥
يا أيها النبي قل .. ٣٩٩
يا عبادي الذين آمنوا ٢٢٢
ويا قوم استغفروا ١٣٧

	الصفحة
يا نساء النبي لستن ..	٣٩٧
فيتعلمون منهما	٤١٤
ويحبون أن يحمدوا	١١٨
ويحرم عليهم الخبائث	٥٥
يحكم به ذوا عدل	١٨٦
يحلفون بالله ما قالوا	٥
ويحلفون على الكذب	٥
يسألك أهل الكتاب	١٣١
يسألونك عن الخمر والميسر	٤٩

	الصفحة
ويسألونك عن اليتامى	٢٩
يسألونك ماذا أحل	٥٥
ويطعمون الطعام على حبه	٣٢٤
ويقولون طاعة فإذا	٣٥٢
يهب لمن يشاء اناثاً	٢٧٦
فاليوم تجزون عذاب	٦١
ويوم تقوم الساعة	٩٦
يوم يعرض الذين كفروا	٣٧٥
يوم يقوم الناس لرب العالمين	٣٢٣

* * *

٥ ـ كشاف الأحاديث الشريفة (الجزء الأول)

	الصفحة
ـ أ ـ	
أتاني جبريل فقال ان الله	٥٣٦
أتدرون أي عرى	٤٦
أحب الدعاء إلى الله	٥٣٢
أحبوا الله لما يغزوكم	٤٩٧
ادعهم إلى شهادة ..	٦٠
ادعوا الله وأنتم موقنون	٥٢٧
إذا تقارب الزمان	٢٤٨
إذا دعا أحدكم	٥٣٣
إذا سألتم الله	٤٧٧ ، ٥٢٨
إذا سجد ابن آدم	٣١٣
إذا مررتم برباط الجنة	٥٠٣
إذا نودي للصلاة فتحت	٢٣٨
اذكر الله عند كل حجر وشجر	٥٠٤
أربع كلمات لا	٥٠٦
اسألوا الله حوائجكم	٥٢٨
الإسلام أن تسلم	٤٥
اسلم تسلم	٤٥
أشد الناس بلاء الأنبياء	٥١٦
أشرف المجالس ما استقبل	٥٣٤
أطت السماء	٢٤٢ ، ٢٩٧
الأطفال خدم أهل الجنة	٤٧٧
أعددت لعبادي الصالحين	٣٧١ ، ٤١٦
اعلم ان ما أصابك	٣٥٣
اعملوا فكل ميسر	٤٨٦
أفضل الإيمان الهجرة	٤٦
أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة	٥٣٧
أقروا بالإيمان	١٢٨
أكمل المؤمنين إيماناً	٦١
الا ان الصدق يدعو	٤٠٧
والذي بعثني بالحق	٥٣٧
والله أعلم بما كانوا	١٥٨ ، ١٦٠
الله أكبر ، هذا حمدان	٥٠٣
والله ، لولا الله ما اهتدينا	٢٦٥
اللهم اشف أنت الشافي	٢٠٩
اللهم ان العيش عيش	٢٦٥
اللهم حاسبني حساباً	٣٨٤
اللهم رب السموات وما أقللن	٥٢٧

	الصفحة
اللهم لا مانع	٢٠٦
أليس الذي أمشاه على رجليه	٤٢١
أمرت أن أقاتل ..	١٨٦
ان أبا طالب	٣٩٠
ان أباك طلب أمراً	٣٩٠
ان أبواب الجنة	٤٧٤
ان أبواب السماء تفتح	٥٣٨
ان أحدكم مرآة أخيه	١٦٥
ان أقل ساكني الجنة	٤٧٧
ان الإيمان يعلو	٣٧٠
ان الحماء تفيض من القرناء	٣٦٥
ان الذي أمشاهم على أقدامهم	٤٤٢
ان الساعة ما بين ان ..	٥٣٦
ان السقط يظل ..	٣٤٥
ان الشمس والقمر آتيان	٥١٢
ان الصراط	٤٦٣
ان الله إذا أحب عبداً	٥٣١ ، ٥٣٢
ان الله حي كريم	٢٠٩
ان الله لا يستجيب	٥٣١
ان الله يحب الصالحين في الدعاء	٥٣١
ان الله يستحي من العبد	٥٣٤
ان المال يفيض فيه	٤٢٩
ان المصورين يعذبون	٤٥٧
ان الميت ليعذب	٤٩٣
ان الناس يصعقون	٤٣٢

	الصفحة
ان تعمل لسانك في ذكر الله	٥٠٦
ان تلك الساعة	٥٣٦
ان روح القدس نفث ..	٢٤٠
ان ضرس الكافر في النار	٣٦٤
ان على جهنم جسراً	٤٦٢
ان في الجسد لمضغة	٤٩٠
ان لله تسعة وتسعين	١٣٣
أنا النبي لا كذب	٢٦٥ ، ٢٦٨
أنا عند ظن عبدي بي	٥٣٤
أنا مع عبدي إذا ذكرني	٥٠٤
أنا مع عبدي ما ذكرني	٥٠٤
انظروا كيف يدفع ..	١٣٢
انكم تحشرون حفاة	٤٤٦
انكم لتبكون عليها	٤٩٤
انكم مقدمون يوم القيامة	٣٨٣
انهما ليعذبان ..	٤٨٨
اني لأستغفر الله في اليوم	٥٠٧
أوثق عرى الإيمان	٤٦
أوغير ذلك يا عائشة	١٦٠
الايمان بضع وسبعون شعبة	٣ ، ٤٦
٨٠ ، ١٠٤ ، ١٨٣	
الايمان معرفة بالقلب	٧٥
فأين له أنت	٥٠٧

— ب —

البحر هي جهنم	٤٥١

الصفحة

بعثت أنا والساعة ٣٤١
بل أكون عبداً نبياً ٥٢٤
بني الاسلام على خمس ٤٦
بينما النبي ﷺ ٢٨٨

— ت —

تحروا بالدعاء في الأفياء ٥٣٧
تعس عبد الدنيا ٢٦٥
تناكحوا تكثروا فإني .. ١٥١

— ث —

ثلاث من كن فيه وجد ٤٩٦، ٤٩٧

— ج —

جزء أشركوا بالله ٤٧٢
جنتان من ذهب ٤٧٥

— خ —

خرج النبي ﷺ ٢٤٦
خير الذكر الخفي .. ٥٠٥

— د —

الدعاء بين الأذان ٥٣٨
الدعاء هكذا ورفع ٥٣٤
دعوت فلم يستجب ٥٣٢
الدين النصيحة ١٢٢

— ذ —

ذاكر الله في الغافلين ٥٠٥

— ر —

رب لا تكلني إلى نفسي ٥١٠

الصفحة

الرؤيا جزء من ستة وأربعين ١٣٩

— ز —

زويت لي الأرض ٢٤١

— س —

سألت ربي عز وجل أن .. ١٦٠
سبعة في ظل الله ٥٠٤

— ش —

شطر الليل الآخر ٥٣٩
شفاعتي لأهل الكبائر ٤١١، ٤١٢

— ص —

الصدقة تطفيء غضب الرب ٣٥٦

— ط —

طوبى لمن أكثر ٥٠٥

— ع —

علامة حب الله تعالى جده ٤٩٨
عليكم بالشام أرض .. ٤٤١

— ف —

في الجمعة ساعة لا يوافقها ٥٣٦
فيما يؤثر ٥٠٥

— ق —

قال : ما الايمان ٤٤
القدر خيره وشره من الله ٣٢٨

— ك —

كفارة المجلس ٥٣٩
كل أمر ذي بال .. ٥٣٣

	الصفحة
كل مولود يولد	١٥٢
كلمتان خفيفتان على اللسان	٥٠٦
كيف أنعم الله	٤٣٠
كيف يأتيك الوحي	٢٤٣
— ل —	
لا ، ان عبد الله بن جدعان	٣٨٩
لا تدعوا على أنفسكم	٥٢٦
لا ترفع الأيدي إلا	٥٣٩
لا تقولوا السيد . .	١٩٢
لا تقولوا الطيب	٢٠٨
لا تقوم إلا نهارا	٣٢٩
لا دعاء السحر مستجاب	٥٣٧
لا يجتمع أربعون رجلا	٥٣٨
لا يدخل الجنة من كان	٣٤
لا يركبن أحد البحر	٤٥١
لا يزني الزاني . .	٤٠
لتقومن الساعة وقد نشر	٤٢٩
ولقد أوحي إلي انكم	٤٨٨
لكل مسلم ومسلمة في كل . .	٥٣٥
لكل نبي دعوة مستجابة	٤١١
ولكن الله إذا تجلى	٥١٣
للصائم عند فطره دعوة . .	٥٣٨
للقلوب صدأ كصدأ . .	٥٠٧
لن تذهب الأيام	٤٣٠
لن يلج النار حتى . .	٥١٥

	الصفحة
لو نجا أحد من ضغطه	٤٨٨
لي خمسة أسماء	٤٢
— م —	
ما اجتمع قوم يذكرون	٥٠٣
ما أحد يدخل الجنة	٤٨٦
ما الاسلام	٤٤
ما تعدون المفلس	٦٨
ما شيء أعجل	٣٥٥
ما في هذا من	٢٤٩
ما المسؤول عنها	٣٣٧ ، ٣٤٠
ما من أحد إلا	٣٨٠
ما من مسلم يدعو الله . .	٥٢٥ ، ٥٤٢
ما يمنع أحدكم إذا	٥٣٥
مثل البيت الذي يذكر . .	٥٠٣
من أحسن في الاسلام	٥٠
من استغفر الله	٥٠٧
من اضطجع مضطجعاً	٥٠٤
من أعطى لله	٤٦
من اقتنى كلباً	٧٣
من أكثر من الاستغفار	٥٠٧
من أكثر من ذكر الله	٥٠٦
من الداعي على هذا الكلب	٥٣٦
من انه تؤجج	١٥٨
من ترك الصلاة متعمدا	٣٩٧
من حضر ذلك الجبل	٤٣٠

	الصفحة
من رأى منكم منكراً	٧٦
من رب هذا الجمل	٢٤٦
من سره أن يستجاب له	٥٣١
من شغله ذكري	٥٠٦ ، ٥٣٨
من لم يدع غضب الله	٥٤٠
من لم يدع غضب	٥٣٥
من مات له ثلاثة	٤٦٩
من مشى مشياً لم يذكر	٥٠٤
من هذا اللاعن بعيره	٥٢٦
من وقف بعرفة	١٢١
الميت يعذب	٤٩٤
— هـ —	
هذا وفد السباع لكم ..	٢٤٥
هذا يوم ينتفي	٢٤٧
هل تدرون ما	٤٥
هما من أفضل	٤٥
— ي —	
يا بني عبد مناف اشتروا	٤٠٨، ٤١٢
يا رسول الله أيؤاخذ	١٠٤
يا رسول الله طوباه	١٦٠
يا عتبة بن ربيعة	٤٨٨
يحشر الناس على ثلاث	٤٤١
يخرج من النار	٣٥ ، ١٠٦
يسلم المسلمون	٤٥
يقول الله عز وجل خلقت	١٥٣، ١٥٦
اليمين الغموس يدع ..	٣٥٥
يوشك أن يحشر الفرات	٤٢٩
يوم الاربعاء يوم نحس	٥٣٦

٥ ـ كشاف الأحاديث الشريفة للجزء الثاني

— أ —	
الأئمة من قريش	١٦٧
الامام العادل لا ترد	١٩٥
آخركم موتاً في النار	١١٣
أبى الله أن يجعل أرزاق ..	٦
إبدأ بنفسك فتصدق عليها	٣٥٤
إبسط كساءك فبسطت	٩٨
أبغض الحلال إلى الله	٥١٨
أتى النبي ﷺ	١٣٦
أتسمون باسم فراعنكم	١١٧
اتقوا الملاعن وأعدوا	٢٧٥
اتقوا الملاعن الثلاث	٢٧٥
أتموا الصف الأول ثم ..	٣٣٦
أتيت بطست من ذهب	٩٠
أثبت أحد ، فإنما عليك نبي	١١٠
الأجر والمغنم	٤٩٣

	الصفحة
إجعل يدك اليمنى عليه	٣٦
إجلسي في بيتك	١١٣
أحب أهلي إلي فاطمة	١٣٩
احبس الأصل وسبل الثمرة	٣٥٦
إحذر يا أبا بكر ، لا تأتيني	٣٤٩
احفروا وأوسعوا واضربوا	٢٦٢
أخبرك عما جئت تسأل	١١٤
أخبرني جبريل ان أمتي تقتل ..	١١١
أخذت بالحزم	٣٢٠
أخذت بالعزم	٣٢٠
آخركم موتاً في النار	١١٣
إخسأ عدو الله	٩٥
ادعهم إلى شهادة ..	٣٣٩
أدوا الخيط والمخيط	٥٠٣
إذا أتاه فبشره	٥٥٣
إذا أتيت مضجعك فتوضأ	٢٧١
إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها	٣٣٤
إذا أراد أحدكم أهله	٢٧٩
إذا أدبرت عنك الحيضة	٢٦٩
إذا خرج من الخلاء	٢٧٨
إذا أراد أحدكم العود	٢٧٩
إذا أردت أن تغزو	٦٢
إذا أردتم أن تغيروا	٤٩٤
إذا ازددت السائل	٣٦١
إذا استشاط العدو ..	٤٩٣

	الصفحة
إذا استيقظ أحدكم من نومه	٢٦٦
إذا أقيمت الصلاة فلا ..	٣٣٧
إذا التقى الختانان ..	٢٧٩
إذا امتنت أمتي المطيطاء ..	١٠٨
إذا انتصف شعبان فكفوا عن الصوم	٣٩٣
إذا بال أحدكم	٢٧٥ ، ٢٧٨
إذا بلغ الرجل من أمتي	٢٧
إذا توضأ الرجل	٢٩٣
إذا جاء رمضان	٣٧٧
إذا جاءكم المصدق	٣٤٧
إذا جئتما فصليا	٣٣٨
إذا جمع الله الأولين والآخرين	٣٠٨
إذا خرج ثلاثة في سفر	٤٣٢
إذا خرجت من منزلك	٣٣٥
إذا خصبت الأرض	٤٣٤
إذا ذهب أحدكم إلى الغائط	٢٧٦
إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد	٣٢٦
إذا رأيتني على هذه الحال	٢٥٨، ٢٧٧
إذا سافرتم في الخصب	٤٣٤
إذا سلم الامام	٣٣٧
إذا سلم رمضان	٣٨٢
إذا سلمتم علي	١٤٨
إذا شكرتموهم ودعوتم الله	١٤٦
إذا صليتم على رسول الله	١٣١
إذا صليتم علي فقولوا	١٣٢

	الصفحة
إذا عاد أحدكم مريضاً	٣٣٣
إذا فتحتم مصر	١٠٩
إذا فرغ أحدكم	٣٨
وإذا قال الامام	٢٣٩
إذا قام الجنب	٢٨٢
إذا قام في الصلاة	٣٢٣
إذا قمتم إلى الصلاة	٢٦٨
إذا كان أحدكم	٣٢٣ ، ٣٨٧
إذا كان الماء	٢٨٥
إذا مضى ثلثا الليل	٣١٣
إذا ولغ الكلب ..	٢٨٤
إذا يمم هذا البيت حاج	٤٢٦
وأذن في الناس بالحج	٤٣٦
اذهب الباس رب الناس	٣٦، ١٠٢
إذهب فاتني بأبيك	١١٥
أرأيت إن دعوت	٩٥
أرأيت هذه الليلة	٣٨٥
أركعت ؟ قال : لا . قال فاركع	٣٢١
ارم فداك أبي وأمي	٤٩٦
ارموا ، ارموا ، وإن ترموا	٤٩٥
ارميا يا بني إسماعيل	٤٩٦
أسأل الله العظيم	٣٦
اسباغ الوضوء شطر للإيمان	٣٦٦
استبرئوا من البول	٢٧٨
الاستطاعة الزاد والراحلة	٤٢٦

	الصفحة
الاستطاعة الزاد والتقوى	٤٢٦
استمعن له جبريل	٢٦٥
استعينوا بقائلة النهار	٣١٥
استقيموا ولن تحصوا	٢٦٤
استودع الله دينكم	٤٢٧
أسرعكن لحوقاً بي أطولكن يداً	١١٤
اسقه العسل	٢٩
اسق عسلاً	٢٨
أشعرت ان الله تعالى	٤٧٧
أشهد أن لا إله إلا الله	١٠٧
أصاب الناس عطش يوم الحديبية	٩٦
اعتق الرقبة وفك النسمة	٥٠٥
أعدل الصيام عند الله	٣٩٢
اعدلوا صفوفكم	٣٣٦
اعربوا القرآن فاتبعوا	٢٣٧
واعطوا الركب اشتانها	٤٣٤
أعطي ولا تخفي فيخفى عليك	٣٥٦
أعني على نفسك	٤٧٠
أعوذ بالله من الرجس	٢٧٦
أعوذ بك من الخبث	٢٧٦
أعيذكما بكلمات الله التامة	٣٦
أعينوا أخاكم فأعانوني بالنخل	٦٣
أغر محجلاً	٢٦
اغزوا باسم الله ..	٤٨٦ ، ٥٠٢
اغزوا مع غير قومك	٤٣١
أفضل الأعمال عند الله	٤٢٥

	الصفحة
أفضل الزكاة أغلاها	٣٥٨
أفضل الصدقة أن تعطيها	٣٥٧
أفضل الصدقة صدقة	٣٥٧
أفضل الصدقة على ذي الرحم	٣٥٥
أفضل الصفوف الصف الأول	٣٣٦
أفضل الصلاة بعد الفريضة	٣٠٩
أفلا جعلتها البيض ثلاث ..	٣٨٩
أفلا قام الرجل يتوضأ	٢٢٨
إقرأ السورة على وجهها	٢٣٨
إقرأ قل يا أيها الكافرون	٢٤٣
إقرأوا البقرة فإن ..	٢٤٢
إقرأوا قبل أن تجيء ..	٢٥٩
إقرأوا القرآن وسلوا	٢٥٧
إقرأوها على موتاكم	٢٤٢
أقرب ما يكون العبد	٥٥٤
اقروا الطير على أوكارها	٢٠
أكثر أهل الجنة البله	٩
أكثر دعائي دعاء الأنبياء	٤٤٤
اكووه وارضفوه	٣٥
ألا أبشرك بأفضل القرآن ..	٢٤٤
ألا أخبرك بأفضل	٢٤١
ألا أخبركم بشر	٣٦١
ألا أدلكم على أفضل مكارم	٤٣١
ألا أدلكم على ما يمحوا	٢٨٢، ٣٣٣
ألا أنبئك بأبخل الناس	١٤٥

	الصفحة
ألا أنبئكم بما يذهب	٣٩٠
ألا فليبلغ الشاهد الغائب	٢٠١
ألا هل بلغت	٢٢٠
البانها شفاء وسمنها ..	٣١
والذي نفسي بيده	٤٧٥
والذي نفسي بيده ان الشملة	٤٧٨
والذي نفسي بيده لو ان رجلاً	٤٧٥
والذي نفسي بيده ما أنزل	٢٤١
والذي نفسي بيده ما بين السماء	٤٢٥
ألك من مال	٣٦٤
الله أكبر ثلاث مرات	٣٠٢
والله انك لخير أرض	٤١٩
اللهم آت نفسي تقواها	٢٢٦
اللهم احيني مسكيناً	٧٩
اللهم اذهب عنه الحر والبرد	١٠١
اللهم ارزق ثعلبة	٥١٤
اللهم ارزقنا جناها	٤٢٨
اللهم اشدد وطأتك	٩٩
اللهم أطل شقاءه	١٠٠
اللهم اغفر للحجاج	٤٢٥
اللهم افتح لي أبواب	٣٣٤
اللهم اكثر ماله وولده	١٠٠
اللهم اكفني عامر بن طفيل	٨٩
اللهم ان إبراهيم	١١٨
اللهم أنت الصاحب	٤٢٧

	الصفحة
اللهم انك تسمع كلامي	٤٤٤
اللهم أهله علينا باليمن والإيمان	٤٠٠
اللهم بارك فيه	٣٤٧
اللهم بارك لنا	٣٩٤
اللهم بك انتشرت	٤٢٧
اللهم حجة لا سمعة فيها	٤٥٢
اللهم رب السموات السبع	٤٢٨
اللهم زد هذا البيت	٤٣٩
اللهم سلط عليه كلباً	١٠٠
اللهم صل على آل أبي أوفى	١٣٨، ٣٤٨
اللهم صل على محمد النبي	١٣٢
اللهم صل على محمد وأزواجه	١٣٢
اللهم صل على محمد عبدك	١٣٢
اللهم لك الحمد ، أنت قيام	٣١٦
اللهم لك الشرف على كل	٤٢٨
اللهم مشبع الجماعة	١٠١
اللهم هؤلاء أهل بيتي	١٤١
أليس يشهد أن لا إله ..	٢٨٠
فأما أنا فلا أحب	٣٥
أما أنا فلا آكل	١٤٩
الإمام العادل لا ترد دعوته	١٩٥
امسكوا فإن عضوا من ..	٨٩
أمك وأباك وأختك	٣٥٥
ان ابراهيم عليه السلام إنما هواه	١١٨
ان ابني هذا سيد ..	١١١

	الصفحة
ان أبواب السماء تفتح	٣٠٠
ان أثقل الصلاة	٣٣١
ان أحدكم إذا قام	٣٢٣
إن أحدكم في الصلاة	٣٢٨
إن أحدكم يشك اليه	٣٤
إن أفضل الصوم صوم	٣٩٢
إن أفضل دينار ، دينار	٣٥٤
إن أكبر الكبائر عند..	٤٩٨
إن البخيل من ذكرت	١٤٥
إن الجماعة من سنن القيام	٣٨٦
إن الذي يتعهد القرآن ..	٢١٤
إن الرجل ليصلي الصلاة	٣٢٥
إن رسول الله ﷺ كان يصلي	٢١٨
إن الركن والمقام يأتيان ..	٤٢١
إن الشمس تطلع ومعها	٢٩٩
إن الشمس والقمر آيتان	٣٢٢
إن الصدقة تضاعف	٣٥٧
إن العبد إذا غسل وجهه	٢٦٥
إن العين تدخل الجمل ..	٤١
إن الغضب من الشيطان	٢٧١
إن القرآن ليقرىء صاحبه	٢١٤
إن القرشي قرة الرجلين	١٦٠
إن الله تعالى حرم مكة	٤٠٨
إن الله تعالى يقول	٤٢٥
إن الله تعالى يمهل حتى	٣١٣
إن الله تعالى عنده علم	١٥٤

	الصفحة
إن الله تبارك وتعالى	٢٧، ١٥٢
إن الله تعالى قد أذهب	١٥٢
إن الله حرم على النار	٢٩٤
إن الله خلق الخلق	٤٧
إن الله زادكم صلاة	٢٩٦
إن الله طيب لا يقبل ..	٤٢٥
إن الله عز وجل يلوم	١١
ان الله فرض عليكم الحج	٤٤٠
إن الله كريم يحب الكرم	٢٦٢
إن الله لا يقبض العلم	١٩١
إن الله ليدخل	٤٩٥
إن الله مقمصك بيماً	١١٠
إن الله منعني أن ..	٥١٥
إن الله يحب المؤمن المحترف	١١
إن الله يرزق عباده	١٠
إن الله يقبل الصدقات	٣٥١
إن المراء في القرآن كفر	٢٣٥
إن المصلي ليناجي ربه	٣٢٣
إن الملائكة لا تحضر ..	٢٧٩
إن الملائكة لتضع أجنحتها	١٩٣
إن المنبت لا أرضاً قطع	٣٩٢
إن النبي ﷺ كان	٤٠
إن أول ما افترض	٢٩٣
ان تسلم قلبك لله	٣٤٠
وان حسن الظن العهد	٥١٨

	الصفحة
إن خرج رجلان فليتوار	٢٧٥
إن خير التابعين	١٠٩
إن ربي قال لي ..	٥٥٣
إن رجلا خرج على عهده ..	٢٧
إن رجلا من المنافقين	١٠٦
إن روح القدس نفث ..	٦، ١٠
إن سلمت لأصومن العاشر والتاسع	٣٩٥
إن شدة الحمى من فيح جهنم	٣١
إن شئت أنبأتك برأس الأمر	٤٧٣
إن صدقة القرابة تضاعف	٣٥٥
إن في أمتي قوماً	٥٤٠
إن قريشاً أهل صبر	١٦٠
إن كان افتخارهما بالكفار	١٦٤
إن كان ذلك طعامه ..	٢٥٧
إن كان شيء في أدويتكم	٢٨
إن كنت صائماً بعد شهر رمضان	٣٩٤
إن كنت لا بد سائلا	٣٦١
إن كنتم لا بد آكليها	٣٣٢
إن لم يكن	٢٦
إن لك في رسول الله ..	٥١٤
إن لكل شيء باباً	٣٧١
إن لكل شيء زكاة، وزكاة ..	٣٦٩
إن لكل شيء سناماً	٢٤٢
إن مكة حرام حرمها الله	٤١٩
إن ملكين أتيا	٩٠

	الصفحة
إن من أكبر ذنب يوافي	٢١٣
إن هذا الأمر بدأ ..	١٠٩
إن هذا القرآن نزل بحزن	٢١٩، ٢٣٠
إن هذا الوباء رجز	٣٢
إن هذه الصلاة لصلاة الأوابين	٣٠١
إن هذه القلوب تصدأ	٢١٥
إنا اجتوتنا المدينة	٢٨
أنا خصمهم يوم القيامة	٥١٧
أنا دعوة أبي ابراهيم	٤٦ ، ٤١٨
أنا رحمة مهداة	٤٩
أنا سيد ولد آدم	٨٤ ، ٨٧
أنا عربي والقرآن عربي	١٦٩
أنا عند ظن عبدي بي	٦ ، ١١
أنا نبي التوبة	٤٩
أنت أول أهلي لحوقاً بي	١٣٩
أنت مشرف باسم أهل بيتي	١٤٠
أنت مني بمنزلة هارون	٨٢
انتظار الفرج من عند الله	٦
انتظار الفرج بالصبر	١٣
أنتم الذين قلتم	٣٩٣
أنسابكم هذه ليست ..	١٥٥
أنفقه على نفسك	٣٠٤
إنك ناقه حتى كف ..	٣٥
إنكم محشورون عراة	١١٨
إنما الأعمال بالنيات	٢٦٦

	الصفحة
إنما الطواف بالبيت	٤٤١
إنما جعل الطواف والسعي	٤٤١
إنما خرجت من فحاح	٤٧
إنما مثلكم فيمن مضى	٥٣٩
إنه أكثر منك قرآناً	٢٦٣
إنه ضحى بكبشين ..	٧٥
إنه لا ينبغي أن يسجد	٩٣
إنه ليرنو فؤاد	٢٨
إنها حار جار	٢٩
إنها داء وليست بدواء	٣٠
إنها ساعة تفتح أبواب السماء	٣٠٠
إنها كانت تأتينا	٥١٧
إني أشبه الناس	٦٧
إني رأيت الملائكة تغسل	١٠٥
إني صليت ما كتب .	٥٥٣
إني عبد الله في ..	٤٦
إني لأعلم أنك أحب	٤٧
إني لست كأحدكم ، إني أبيت	٣٩٣
إني منعت عن قتل ..	٢٩٠
أهل القرآن هم	٢٦٢
أوصاني حبيبي	٣٠١
أوصيك بتقوى الله	٤٢٨
أولى بالمؤمنين من أنفسهم	٧٧
إياك وكرائم أموالهم	٣٤٩
إيت الميضأة وصل	١٠٢

	الصفحة
إيت تلك الشجرة فادعها	٩٥
إيتوني بوضوء	٨٨
أيكما أطب	٣٢
أيما أصاب دبغ	٢٨٤
إيمان بالله وجهاد في سبيل الله	٤٦٩
الإيمان ثلاثة والأمانة ثلاثة	٢٨٢
فأين أنتم عن شعبان	٣٩٣
أين الذي يلعن ناقته	٤٣٥
أيها الناس لا القين أحدكم	٥٠٢
— ب —	
بأبي أنت وأمي ..	١١٢
بسم الله أرقيك ..	١٥ ، ٢٤٥
بسم الله اللهم إني	٤٢٨
بسم الله الكريم أعوذ بالله	٣٦
بسم الله لا حول ولا قوة	٤٢٧
بشر المشائين إلى المساجد	٣٣٣
بعثت أنا والساعة	٤٩ ، ٨٢
بعثت والساعة كهاتين	٥٣٩
بل أنتم الفكارون	٤٩٨
بني الإسلام على خمس	٣٣٩ ، ٣٦٦ ، ٤٠٦ ، ٤٦٥
البيت إذا قرىء فيه القرآن	٢١٥
بيننا وبينكم الصلاة	٢٨٨
— ت —	
تابعوا بين الحج والعمرة	٤٢٤

	الصفحة
تحروا ليلة القدر في الوتر	٣٨٣
تداووا بألبان البقرة	٣٠
التسابه أبكي صاحبه	١١١
تسحروا فإن في السحور بركة	٣٨٨
تسمعون ويسمع منكم	١١٤
تعرفون ذلك لهم	٥٥٦
تعظيم قدر هذا الشهر	٣٨١
تعلموا القرآن فإذا علمتوه	٢٥٧
تعلموا القرآن وسلوا	٢٥٧
تعلموا عن قريش ولا تعلموها	١٦٠
تعهدوا القرآن	٢١٤
تفتح عليكم الآفاق	١٠٨
تقتلك الفئة الباغية	١١١
تكفر السنة التي قبلها	٣٩٤
التلبية تحم فؤاد المريض	٢٩
التوفيق لما تحبه	٤٠٠
توبا توبا لدنيا أوبا ..	٤٥٩
— ث —	
ثلاث من كن فيه وجد	٤٥ ، ١٧٩
— ج —	
وجعل رزقي تحت ظلال رمحي	٧
الجمعة إلى الجمعة كفارة	٣٩٦
الجمعة إلى الجمعة والصلوات	٢٩٣
جهد المقل	٣٥٨
جوف الليل الأوسط	٣١٣

	الصفحة
— ح —	
الحال المرتحل	٢٢١
حب الأنصار من الايمان	١٢٣
حج مبرور ليس له جزاء	٤٣٣
الحج المبرور ليس له ..	٤٢٤
الحجاج والمعتمرون وفي الله	٤٢٥
حجة قبل غزوة	٤٧٢
حجة لمن لا يحج ..	٤٧٢
حجوا قبل أن لا تحجوا	٤٣٧
حسنوا القرآن بأصواتكم	٢٣٠
الحمد لله الذي لم يجعلني	٥٥٣
الحمى من فيح جهنم	٣١
حوالينا ولا علينا	١٠٠
— خ —	
خابوا وخسروا	٤٤٣
خادم القوم أعظمهم أجراً	٤٣٢
خدمة عبد في سبيل الله	٣٥٩
خذوا عني مناسككم	٤٤٣
خذوا متاعكم عنها ..	٤٣٥
خرجنا مع رسول الله إلى تبوك	١٠٧
خللوا أصابعكم	٢٦٧
خياركم أحبكم مناكب	٣٣٦
خير أعمالكم الصلاة	٢٩٣
خير أكحالكم الأثمد	٢٩
خير الأصحاب الرفقة	٤٣١

	الصفحة
خير الصدقة ما أنفقت عن غنى	٣٥٤
خير الناس رجل أخذ ..	٤٩٣
خير الناس قرني ثم الذين ..	٤٧
خيركم من تعلم القرآن	٢٣١
الخيل ثلاثة هي لرجل	٤٩٤
الخيل معقود بنواصيها الخير	٢١، ٤٩٣، ٤٩٤
— د —	
دعها فان من القرف التلف	٢٣
الدواء من القدر	٢٧
دونكها أبا محمد	٣٠
— ذ —	
ذاك أضرع لجدك	١٦٠
ذلك شيطان ادن مني ..	١٠٢
ذهب الظمأ وابتلت العروق	٣٨٨
ذهب المفطرون بالأجر	٤٣٢
— ر —	
رأيت الذي صنعتم	٣٠٣
رأيت هذه الليلة	٣٨٤
رب أمتني في هذا المكان	١١٢
ورب قتيل بين الصفين	٤٧٨
ربنا آتنا في الدنيا حسنة	٤٤٠
رباط يوم وليلة ..	٤٩٢
رحم الله رجلا قام	٣١٤
رفع المئزر	٤٠٣
الركن اليماني والركن الأسود	٤٢٠

الصفحة

رمضان شهر كتب الله عليكم ٣٠٢

— ز —

زمزم لا تنزح ولا تزم ٥٢٧
زمزم لا يبرح ولا ينزم.. ٤٢٣
زملوهم بكلومهم ودمائهم ٤٧٧
زينوا القرآن بأصواتكم ٢٣٠
زينوا طعامكم بذكر الله ٣٠٩

— س —

سافروا تصحوا ٣٦٧
سأنبئك برأس الأمر ٢٩٤
ساعتان تفتح فيهما ٤٨٦
سبحان الذي سخر لنا هذا ٤٢٨
سبحان الله، هل ترون ما أرى ١٠٩
سبعة يظلهم الله ٣٥٦
ستكون في آخر ٢٦٧
ستة لعنهم الله ٤١٩
ستجده يصيد البقر ١٠٧
السجود ليس إلا إلى الحي ٩٣
سددوا وقاربوا واعلموا .. ٢٦٤
السفر قطعة من العذاب ٤٥٠
سمع سامع بحمد الله .. ٤٢٨
السواك مطهرة للفم ٢٢٨، ٢٧٠
سورة في القرآن ٢٤٣
سيد الاستغفار، اللهم أنت .. ٣١٤
سيد الأيام يوم الجمعة ٣٥٧

الصفحة

سيد الشهور شهر رمضان ٣٧٧
سيد القوم في السفر خادمهم ٤٣٢

— ش —

شاتكم كلها لكم ٣٥٢
شاهت الوجوه ١٠٦
شرف المؤمن صلاته ٣٠٩
الشهر إلى الشهر كفارة لما بينهما ٣٨٢
شهر الصبر ٣٧٠
شهر الله الأصم المحرم ٣٩٤
شهر رمضان إلى شهر رمضان ٣٩٦
شهود صلاة العشاء ٣٣١
الشهيد يمشي على وجه ١١١
شؤم الفرس صعوبة ٢٢
الشؤم في ثلاثة : المرأة .. ٩، ٢١

— ص —

الصائم لا ترد دعوته ٣٧١
صدقتم ١١٣
الصدقة تطفىء غضب الرب ٣٥١
الصدقة وقيام الليل ٣٥١
صلاة الجماعة تفضل صلاة ٣٢٦، ٣٢٨
صلاة الضحى وصلاة .. ٣٠١
صلاة الليل مثنى .. ٣٠٢
الصلاة أهل البيت ١٤١
صلاة بالمسجد الحرام بألفي .. ٤٢٠
صلاة في مسجدي هذا .. ٤٥٧

	الصفحة
الصلاة لوقتها	٢٩٣ ، ٤٦٩
الصلاة نور المؤمن	٢٩٣
صلاتك مع الرجل أزكى	٣٢٦
صلوا على صاحبكم	٥٠٢
صلوا علي فان بها زكاة لكم	٤٥٦
الصلوات الخمس كفارات ..	٣٩٦
صليت يا أبا ذر فقلت	٣٦٦
صم صوم داود	٣٩١
الصوم جنة	٣٧٠
صوم شهر الصبر	٣٦٧ ، ٣٧٧
الصوم ضياء	٣٧٠
صوم عاشوراء كفارة	٣٩٦
الصوم في يوم الصيف ..	٤٦٥
الصوم لي وأنا أجزي	٣٧١
الصوم نصف الصبر	٣٧١
صوم يوم عرفة	٣٩٦
صيام ثلاثة أيام	٣٨٩
الصيام جنة حصينة	٣٦٦
الصيام جنه ما لم	٣٦٦
الصيام جنة من النار	٣٦٦
الصيام فرض مجزى	٣٧٠
— ط —	
طالب العلم يستغفر	١٩٢
طبيبها الذي خلقها	١٩٩، ٢٠٠
طلب العلم فريضة	١٩١

	الصفحة
الطهور شطر الايمان	٢٤٦
طول القنوت	٣٠٤
الطيرة شرك	١٩ ، ٢٠
— ع —	
العامل على الصدقة	٣٤٩
العجوة من الجنة	٢٩
عدهن في يد جبريل ..	١٣٢
العرب بعضها أكفاء	١٧٥
العربية لغة فمن نطق	١٦٨
على كل سلامي من أحدكم	٣٠١
على كل شيء زكاة	٣٦٦
علام يقتل أحدكم أخاه	٤١
العلم للعامة والعبادة	١٩٤
العلماء أمناء الرسل	١٩٥
عليك بالسابعة	٣٨٤
عليكم بسير الليل	٤٣٥
عليك بالصوم ، فانه لا مثل له	٤٧١
عليك باليأس مما في أيدي	٣٥٩
عليك بالباءة ، فمن لم ..	٣٦٨
عليكم بألبان البقرة	٣١
عليكم بالحجامة لا ..	٢٧
عليكم بصلاة الليل	٣٠٩
عليكم بقيام الليل	٣٠٩
عليكم بزيت الزيتون	٣٠
العمرة تكفر العمرة	٤٢٥

	الصفحة
عمرة في رمضان	٤٥٤
العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة	٤٧٣

— غ —

الغنم بركة والابل مجد	٤٩٣

— ف —

فاطمة نطفة مني	١٥٠
فر من المجذوم	٩ ، ٢٢
فرض الله عليكم صيامه	٣٠٧
فرق ما بيننا وبين أهل ..	٣٨٨
فضل نساء المجاهدين على القاعدين	٤٧٥
في التيمم ضربتان	٢٨٦
في الحبة السوداء الشفاء	٢٨
في صيام داود أربعة ألفاظ	٣٩١
في قرابتك	٣٥٢
في منزلك شيء	١٢

— ق —

قد أحسن كلكم وأنتم	٣٥٨
قد سن لكم معاذ	٣٠٥
قد علمت أن بعضكم خالجها	٢٦٠
قدموا قريشاً ولا تقدموها	١٥٠ ، ١٦٧
قراءة القرآن في غير المصحف	٢٣٣
القرآن والصيام يشفعان للعبد	٣٠٩
قسمت الصلاة بيني وبين عبدي	٢٤٧
قف مكانك لا تتركن	٩١
قل اللهم صلي على محمد وأزواجه	١٣٢

	الصفحة
قلب القرآن يس	٢٤٢
قل هو الله أحد تعدل ..	٢٤٣
قلنا يا رسول الله علمتنا	١٣٢
قلنا يا رسول الله .. هذا	١٣١
قليل تقوم بشكره	٥١٤، ٥١٦
قولوا اللهم اجعل	١٣٢
قولوا اللهم صل	٣٢
القوة الحصن ومن رباط ..	٤٩٥
قيام الليل في خوف الله	٣٠٨

— ك —

كأني بك وقد ألبست	١٠٨
كان إذا حزبه	٢٩٤
كان إذا ضحى اشترى	١٣٧
كان رسول الله إذا	٢٧٩
كان رسول الله يخطب	٩٥
كان كعدل رقبة يعتقها	٤٥٠
كل امرىء في ظل صدقته	٣٥١
كل بسم الله ثقة بالله ..	٢٤ ، ٢٦
كل حسنة يعملها ابن آدم	٣٧١ ، ٤٠٢
كل دين مأخوذ	٤٧٤
كل عمل ابن آدم كفارة	٣٧ ، ٣٧٣
كل مؤمن تقي	١٤١ ، ١٤٢
كل واحد منهم في نفسه	٣٥٨
كلفوا من الأعمال	٣٩٢
كلكم بنو آدم طف الصاع	١٥٢

	الصفحة
كلوا واضربوا لي معكم	٢٤٦
كم عملت لنا	٢٨٠
الكمأة من المن	٣٥
كونوا في الصف الذي	٣٣٦
كيف أنت يا عثمان	١١٠
— ل —	
لأعطين الراية عبداً يحب	١٠٦
لئن يحتزم أحدكم حزمة	٣٦٠
لأن يتصدق الرجل	٣٥٧
لأنا أوثق بهم مني بكم	١٥٦
لا تصحب إلا	٤٣٠
لا تسبوا الديك	٥٥٧
لا إله إلا الله وحده لا شريك له	٤٥٩
لا إنما يكفيك أن تحثي	٢٨٢
لا إيمان لمن لا أمانة له	٣٤٩ ، ٥١٧
لا تتخذوا بيوتكم مقابر	٢٤٢
لا تحل الصدقة لغني	١١
لا تخايروا بين الأنبياء	١١٧
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم	٣٣٥
لا تزال هذه الأمة بخير ماعظموا	٤٢٠
لا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود	٣٣٧
لا تسبوا الدهر	٢٠٠
لا تصحب الملائكة	٤٣٤
لا تصوموا يوم السبت	٣٩٨
لا تطرقوا النساء ليلاً	٤٥٩

	الصفحة
لا تطروني كما أطرت	٤٥٦
لا تغضب	٤٧٠
لا تفاخروا بآبائكم	١٥٢
لا تقبل صلاة إلا بطهور	٢٦٩
لا تقطع الأبطح الأشد	٤٥٥
لا تقوم الساعة حتى..	١٠٩ ، ١٥٤
لا تكثر همك	٦ ، ١١
لا تكرهوا مرضاكم	٣٢
لا تمنوا لقاء العدو	٤٩٨
لا تنذروا فإن النذر	٥١٣
لا تنقص صدقة مالاً فتصدقوا	٣٥٢
لا حسد إلا في اثنين	٢١٤
لا رقية إلا من عين	٣٧
لا صام ولا أفطر	٣٩ ، ٣٩١
لا صدقة ولا جهاد	٣٤٠
لا صلاة إلا بأم القرآن	٢٤١
لا عدوى ولا طيرة	٢٢
لا نبي بعدي	٨٤
لا هجرة بعد اليوم	١٨٥
لا وتران في ليلة	٣٢١
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله	٢٦٦
لا يبولن أحدكم	٢٧٥ ، ٢٧٦
لا يجتمع غبار في سبيل	٤٧٦
لا يجلس الرجلان على الغائط	٢٧٧
لا يخرج الرجلان للغائط	٢٧٥

	الصفحة
لا يدخل بشفاعته الجنة	١١٠
لا يزل قدما عبد يوم	١٩٥
لا يسأل أحد وقية ذهب	٣٦٢
لا يصلح البشر أن تسجد	٩٣
لا يكون بمكة سافك دم	٤٢٠
لا يمس أحدكم ذكره .	٢٧٧
لا ينبغي لأحد أن ..	١٢١
لا يؤمن أحدكم حتى ..	٤٥
لا يوردن ذو عاهة	٢٢
إلحقي بأهلك	٢٢
لعل قام على بابكم ..	١١٥
لعن الله العقرب ..	٣٦
لفضل صلاة المرأة في بيتها	٣٣٤
لقد أوتي مزماراً من مزامير	١٣٨
لقد لبثت أنا وصاحبي	٧
لقد هممت أن آمرفتياني	٣٢٧
لكل أمة رهبانية	٤٧٤
لكل صلاة لا تقرأ فيها فاتحة	٢٤١
لكن أنا أصوم	٣٩١
للصائم فرحتان ..	٣٧٣
لما أصيب إخوانكم	٤٧٧
لم يكن لنبي إلا كانت له دعوة	٧٥
لنا الدنيا ولنا الآخرة	٧٩
لو أذن الله تعالى أن أخبركم	٣٨٣
لو أن رجلا كانت لهخيل	٢٦٤

	الصفحة
لو انكم تتوكلون على الله	٥
لو تتوكلون على الله يرزقكم	٩
لو كان الدين معلقاً	١٧٧
ولو كان موسى حياً ما ..	١٢١
لو يعلم المتخلفون عن صلاة	٣٣١
لو يعلم الناس في ..	٥٢٤
لولا أن أشق على أمتي	٧٥
ليس الواصل بالمكافىء	٣٥٥
ليس في الصوم رياء	٣٧٤
ليس لأحد على أحد فضل	١٦٧
ليس منا من تحكم	٢٠
فليصل ركمة	٣٢٠
ليلة القدر ليلة أربع وعشرين	٣٨٤
ليلعن منكم ذوو	٣٣٦
— م —	
ما أبالي ما أتيت	٣٤
ما أجرب الأول	٢٣
ما أخرجكما ؟ قالا :	٧
وما أدراك انها رقية	٣٧
ما أدرى ، لأنها أشد فرحاً	٤٥٩
ما أذن الله بشيء ..	٢٣٠
ما أذن الله لعبد	٢٩٣
ما اسمك ؟ قال : حزن ..	٢٠، ٤٨
ما أعدى الأول	٢٢
ما أعرضت عنه	٣٦٣

	الصفحة
بما أفضلت الصدقة	٣٥٥
ما أمرتكم به من أمر ..	٢٣
ما أنزل الله من داء ..	٢٧
مات اليوم عبد	١١٣
ما تداويتم به السعوط ..	٢٧
ما تستحيون الكرام	٢٨٠
ما تعوذ أحد بمثلهن	٢٤٤
ما تعوذ المتعوذون بمثلها	٤٢٩
بما توغرون أولادكن	٢٩
ما حملك أن ترد ما أرسلت ..	٣٥٩
ما خلف عبد خليفة	٤٢٧
ما زال جبريل	٣٥٥
ما زالت أكلة خيبر تعاودني	٧٣
ما معك يا فلان ؟	٤٣٢
ما من أحد يعطي ..	٥١٦
ما من أيام العمل فيهن أحب	٣٩٧
ما من رجل	١٩٢
ما من صاحب كنز	٣٤١
ما من عبد يقول	٢٧٢
ما من عبد يموت	٤٧٧
ما من غادر إلا وله ..	٥١٦
ما من مريض لم يحضر	٢٤٥
ما منع قوم زكاة أموالهم	٣٤٠
ما نقصت صدقة مالاً	٣٥٢
ما هذا السرف يا سعد	٢٧٢

	الصفحة
ما هذه الطهارة التي	٢٧٨
ما يجد الشهيد	٤٧٧
ما يرد على داع ..	٤٨٦
ما يقرأ شيء أبلغ	٢٤٤
ما يمنعك أن تعلمي	٣٧
ما يمنعكم أن تصف الملائكة	٣٣٥
ماء زمزم لما شرب له	٣٠
الماء ينجسه شيء	٢٨٥
مال وارثه أحب اليه	٣٥١
مالي أراكم تدخلون	٢٧٠
متى توتر ؟ قال: أنام	٣٢٠
متى توتر ؟ قال : أوتر	٣٢٠
مثل الذي يتعلم العلم	٢٠٢
مثل الصلوات الخمس	٢٩٣
مثل المجاهد مثل القائم..	٤٧٥
مثل المؤمن كمثل الفرس	٤٣٠
مثلها يا فتى ، مثلها يا فتى	٢١٩
محمد عبدي المتوكل	٥٠
مرحبا بالوفد غير الخفايا	٥٠٠
السائل كدوح يكدح بها	٣٥٩
مسيرة مائة عام	٤٧٦
المصلي يناجي ربه	٢٥٩
من أتى الخلاء فليستتر	٢٧٤
من أتى يوم الجمعة فليغتسل	٢٧٠
متى أتاكم من ترضون خلقه	١٥٥

	الصفحة
من أحب الأنصار فيحبني	١١٣
من أحب العرب فيحبني	١٦٠
من احتسب فرساً في ..	٤٨٤
من أراد الحج فليتعجل	٤٣٧
من استطاع منكم أن يبقى ..	٣٥٢
من استطاع منكم أن ينفع ..	٣٧
من استعاذ بالله فأعيذوه	٣٦٢
من استمع إلى آية	٢١٤
من استن خيراً	٣٦٣
من استيقظ من الليل وأيقظ	٣١٥
من أعان مجاهداً	٤٧٥
من أعتق نسمة	٥٠٦
من أعلى فضل ماله	٣٥٤
من اغبرت قدماه	٤٧٦
من أكل البصل ..	٣٢٢
من أكل ثوماً	٣٣٢
من أكل من هذه البقلة	٣٣٢
من أكل من هذه الشجرة	٣٣٢
من الفطرة المضمضة	٢٦٦
من القوم ؟ قالوا	٤٢٧
من أنفق زوجين في شيء	٣٥٨
من أنفق في سبيل الله	٤٧٤
من أولت اليه . .	٥٥٦
من بسط رداءه	٩٨
من بنى لله مسجداً	٣٢٨

	الصفحة
من تركها فقد كفر	٤٠٧
من تصبح بسبع تمرات	٢٩
من تعلم القرآن ثم نسيه	٢١٣
من توضأ فأحسن	٢٧٢
من توضأ فمضمض	٢٦٧
فمن جاوز هذا من أمتي	٢٦٧
من جلس مستقبل الكعبة	٤٢٠
من جهز غازياً	٤٧٥
من حافظ على سبحة الضحى	٣٠١
من حج ولم يرفث ..	٤٢٥
من خشي منكم	٣٠٢
من دخل على مريض	٣٦
من ذا يا معاذ ؟	١١٢
من رأى صاحب بلاء	٢٤ ، ٥٥١
من رابط فواق ناقة	٤٩٢
من رب هذا الجمل	٩٤
من رغب عن سنتي	٣٢٥
من ركب البحر في حال	٤٢٧
من سئل عن	٢٠٢
من ركب الصرحين ..	٥٢٤
من زارني بعد وفاتي	١٣٠
من سأل الناس	٣٥٩
فمن سألها على وجهها	٣٤٨
من سب العرب ..	١٥١
من سد فرجة في صف	٣٣٦

	الصفحة
من سره أن يكتال ..	١٣٢
من سمع النداء فلم يجب	٣٢٧
من شاب شيبة	٤٧٦
من شغله القرآن عن ذكري	٢١٥
من صام رمضان إيماناً	٤٠١
من صام رمضان وأتبعه	٣٨٨
من صام يوماً في سبيل الله	٤٧٦
من صبر على حرمة ..	٤٢١
من صدع رأسه في سبيل الله	٤٧٦
من صلى بجم ..	٢٤٢
من صلى عليك صلاة	٥٥٣
من طاف بالبيت لم يرفع	٤٥٠
من طاف سبوعاً	٤٥١
من علق شيئاً	٣٩
من غسل ميتاً	٢٧١
من غش العرب	١٦٠
من فطر صائماً	٣٨٧
من فعلهن فقد طعم الإيمان	٣٤٠
من قال: أستغفر الله	٤٩٨
من قال اللهم صلي..	١٣١
من قال في القرآن	٢٣٦
من قاتل لتكون كلمة الله	٤٧٨
من قتل دون ماله..	٣٤٦
من قرأ القرآن فأعرب ..	٢٣٧
من قرأ القرآن في أقل..	٢٣١

	الصفحة
من قرأ إنا أنزلناه في ليلة	٢٤٣
من قرأ آية الكرسي	٢٤٣
من قرأ ربع القرآن	٢٥٦
من قرأ سورة الواقعة	٢٤٣
من قرأ يا أيها الكافرون	٢٤٣
من كان صائماً فليصم	٣٨٩
من كان عنده مال	٣٤١ ، ٤٢٤
من كان له مالاً فلم يعط	٣٤١
من كان منكم صحيحاً	٢٧
من كان يرحل له	٤٣٢
من كان يؤمن بالله	٥٠٢
من لم يدع قول الزور	٣٨٧
من لم يمنعه من الحج	٤٠٦
من مات مرابطاً في ..	٤٩٣
من مس فرجه	٢٦٨
من مشى عن دابة له ..	٤٣٦
من مشى في ظلمة الليل	٣٣٣
من نام بعد العصر	٥٢٤
ومن نام فليضطجع ..	٥٢٤
من نزل منزلاً فقال :	٤٢٩
من نطق فلا ينطق	٤٤١
من نظر إلى البيت إيماناً	٤٢٠
من هذا فاحسب	٣٥
من وسع على عياله	٣٩٤
من يرد الله به خيراً	١٩٤

	الصفحة
مناولة المسكين تقي ميتة السوء	٣٥٧
المؤمنون تتكافأ دماؤهم	٧٨
المؤمنون عند شروطهم	٥١٢
— ن —	
الناس تبع لقريش	١٦٠
ناس من أمتي عرضوا	١١٣
نزل القرآن بالتفخيم	٢٣٨
نستودع الله دينكم	٤٢٧
نضر الله امرء سمع	٢٠١
نظفوا أفواهكم فإنها ..	٢٢٨
نعم العبد الحجام	٢٨
نعم ، لو كان شيء	٤١
النفقة في الحج	٤٢٥ ، ٤٣٣
— هـ —	
هاك مالك بارك ..	٥١٧
هذا أزكى وأطيب	٢٨٠
هذا الوضوء فمن زاد ..	٢٦٧
هذا قبر أبي رغال	١٠٨
هذا مصرع فلان غداً ..	١٠٤
هذا موضع تسكب	٤٤٨
هذا وفد السباع لكم ..	٩٣
هذا وقومه والذي	١٥٥
هذا وضوء لا يقبل الله ..	٢٦٧
هذه ضجعة يبغضها ..	٥٢٣
هكذا كان ابراهيم يعوذ	٣٦

	الصفحة
هل قلت غير هذا	٣٧
هلا انتفعتم بإهابها	٢٨٤
فهلا شققت عن قلبه	١١٤
هلكت يا رسول الله ..	٥١٠
هو في النار ..	٥٠٢
هي صلاة ملائكتي	٣٠١
هي من قدرة الله	٢٧
— و —	
الوتر حق فمن شاء فليوتر	٣١٧
الوضوء نصف الإيمان	٢٦٤
— ي —	
يا أبا الفضل إلزم منزلك	٩٨
يا أبا الفضل لا تردم من منزلك	١٤١
يا ابن الخطاب هذه	٧٨
يا أرض ربي وربك الله	٣٧ ، ٤٢٩
يا أنجشة رويداً	٤٢٩
يا أهل القرآن لا توسدوه	٢١٤
يا أيها الناس أقيموا على	٤١٤
يا أيها الناس إن الله	٢٨٠
يا أيها الناس إنه ليس	٣٣٢
يا بنت حيي ما يبكيك	١٥٢
يا بني آدم لا	٣٠١
يا بني سلمة ، دياركم دياركم	٣٣٣
يا جابر ، اجعل في	٢٧٤
يا جابر ما خلفك	٩٨

	الصفحة
يا حميرة لا تعودي	٢٨٣
يا رسول الله إني أحب	٣٣٤
يا رسول الله كيف نصلي	١٣٢
يا رسول الله ما شأن	١٠٥
يا زمزم لما شرب منه	٤٢٣
يا سلمان ، لا تبغضني ..	١٦٠
يا صفية بنت عبد المطلب	١٦٧
يا عبد الله ، ألا تحرك بنا ..	٤٣٠
يا عبد الله بن عمر	٣٩١
يا عماه ، ألا أعطيك ..	٣٠٢
يا عمر ، زود القوم ..	٤٢٧
يا غلام ، هل من لبن ؟	٩١
يا فلان ، هل أسقطت	٣٢٥
يا كعب ، الصلاة قربان	٣٥١
يا معاذ ، ما خلق الله ..	٥٠٦
يا معشر الأنصار ، ان	٤٣٦
يا نافع ، املكها ولا أراك	٩٧
يا نبي الله أمن أهل	١٣٩
يا ويح ثعلبة	٥١٥

	الصفحة
يجيء القرآن يوم القيامة	٢١٤
يخرج رجل من أهلي ..	١١٠
يخرجون على خير فرقة	١١٠
يدخل من أمتى سبعون	٧
يدخل من أمتى سبعون	٥
يشفع الشهيد في سبعين	٤٧٧
يشفع يوم القيامة ثلاثة	١٩٤
يضمن الله لمن خرج	٤٧٦
يظهر المسلمون على فارس	١٠٩
يفتح لليمن فيأتي قوم	١٠٩
يقذفنك مثلها نار	٥٠٢
يقول ابن آدم	٣٥١
يقول الله عز وجل قسمت	٢٣٩
يكفيك من ذلك الثلث	٣٥٤
وينادي مناد يا باغى الخير	٣٨١
ينطلق أحدكم فيخلع	٣٥٤
يوزن فيزاد العلماء	١٩٥
يوم الجمعة واجب على كل محتلم	١٧٠
يوم عرفة كفارة ستين يوماً	٣٩٥

٥ ـ كشاف الأحاديث الشريفة للجزء الثالث

	الصفحة
ـ أ ـ	
الأئمة من قريش	١٥٢ ، ١٦٥
أترغبون عن ذكر ..	٣٦٢
اتقوا الله في النساء	٢٩ ، ٢٧٥
أتيت ليلة أسري بي	٤٠
الإثم حوار القلوب	٢٥٨
الإثم ما حاك في الصدر	٢٥٨
إجلس يا بني وسم الله	٦٢
أحل يدك	٦٣
أحب الأسماء إلى الله	٢٩٧
أحب الضحايا إلى الله	١٤٣
أحب الكلام إلى الله	٢٨٨
أحلت لي ميتتان	٥٢
احلقوه كله أو اتركوه	٢٩٦
احلقي رأسه وتصدقي	٢٩١
اختتن ابراهيم وهو ..	٣٠١
أخوك فأحسن اليه	٢٧٠
أد الأمانة	٢٦
ادرأوا الحدود	٣٦٣
ادع بها : فقال لها	٢٧٠
إذا ابتلى أحدكم	٢٠٦
إذا أتى أحدكم	٢٣٩
إذا أخذتم مضاجعكم	٧١
إذا اشتد حزن	٣٧١
إذا أصبحت فلا ..	٣٧٩
إذا أكل أحدكم	٦٥
إذا انتعل أحدكم	٢٩٦
إذا انتهى أحدكم	٣٢٠
إذا تثاءب أحدكم	٣٤٣
وإذا جاء أحدكم خادمه	٢٦٨
إذا جاءكم كريم ..	٤٠٩
إذا جامع الرجل	٢٣٩
إذا خرجتن	٢٣٧
إذا دخل العشر	٢٩٠ ، ٢٩٦
إذا دخلتم بيتاً	٣٢٠
إذا دعي أحدكم	٧٢
إذا رأى أحدكم	٣٢٥
إذا رأت إحداكن	٢٤٥
إذا رأيت أمتي	٢١٦
إذا رأيتم المرء	٣٣٣
إذا زنت خادم	٢٧٢
إذا عملت أمتي	١٦
إذا كذب العبد	٤
إذا لبس أحدكم	٧٦ ، ٧٨
إذا لم تستح	٢٣٣
إذا مات الميت	٣٩٤
إذا نعس أحدكم	٢٠١
إذا وجدتني	٣٣٢

	الصفحة
إذا ولغ الكلب ..	٥٤
إذبحوا على اسم الله	٢٩٥
أربع لا تجري	١٤٠
أربعة لا ينظر الله	٢٥٠
إرجع اليها فقل	٥٩
إرحموا ترحموا	٤١٠
أرفع الناس درجة	١٩٣
ازرة المؤمن	٧٦
استحي الله	٢٣١
استحيوا من الله	٢٣١
استر عورتك	٢٣٣
استوصوا بالقبط خيراً	٢٥٦
أسمعتم بهذا المال	٣٩٣
اسمعوا وأطيعوا	١٤٨، ١٦٧، ١٧١
اشرب فقلت يا رسول الله	٧٠
اشفعوا فلتؤجروا	٢٢٧
أصبحنا على فطره ..	٢٧٩
أصدق الأسماء عبد الله	٢٩٧
اطعموا الطعام وكونوا	٣٢٥
أطعموهم مما تأكلون	٢٦٨
أطيب اللحم لحم	٥٩
أطيعوا أمراءكم	١٨١
أعجب الناس إلي ..	٣٦٥
أعطه إياه، فإن خير	٤٢٣
اعف عنه سبعين مرة	٢٦٩

	الصفحة
أعيذكما بكلمات الله التامة	٤٢٢
اغبوا في عيادة ..	٣٣٤
اغتنم خمساً : شبابك	٣٧٩
اغسل ريح هذا الغمر	٦٦
أغلاها ثمناً	١٤٣
اغلقوا الباب	٧١
افشوا السلام	٣١٤، ٣١٨
أفضل الحج العج	١٢٩
أفضل الدينار، دينار ..	٣١١
أقتلته وهو يشهد	٣٢
إقرأوا يس	٣٣٦
أقضاكم علي	١٦٤
اقيلوا ذوي الهنات	٣٦٢
أقيموا الحد على ما	٢٧٢
أكثر أهل الجنة البله	٩
أكثروا من ذكر هادم ..	٣٨٢
أكرمها وأحسن اليها	٨٨
آكل كما يأكل العبد	٦٤
الأكل على السفرة	٦٥
أكمل المؤمنين إيماناً	٢٥٨
أكمل الناس إيماناً	٢٥٨
ألا أحدثكم بأكبر الكبائر	٢٤٨
الا ان الدنيا حلوة	٣٨٨
الا ان الدين النصيحة	٢٦، ١٩٦
الا ان دماءكم	٤٣

	الصفحة
الا لا تعودون	١٨٥
والذي نفس محمد بيده	٣٩٣
والذي نفسي بيده	٢٢٢
الذي يشرب في آنية	٨٣
القها وعليكم بهذه	١٤
والله الدنيا أهون	٣٨٤
والله لله أقدر عليك	٢٧٠
الله مع القاضي	١٩٤
اللهم ابعثه مقاماً	١٠٣
اللهم اجعل رزق آل محمد	٣٨٠
اللهم اجعل صلواتك . .	٣١٥
اللهم اجعلني من الذين	١١٧
اللهم اني أسألك	٣٣٥
اللهم بارك لأمتي	٢٨٣
اللهم بارك لنا	٧٣
اللهم الرفيق الأعلى	٣٣٥
اللهم لك الحمد ، أنت قيام	٧٧
اللهم منك ولك	١٤٢
أليس شهد أن لا إله	٣٣
أم أمنتم من في السماء	٣١١
اما انه لو ذكر	٦٢
أمرت أن أقاتل . .	٣١
امك قال ثم من	٢٤٨
املك لسانك	١٠
اميطوا عنه الأذى	٢٩٦ ، ٣٠٠

	الصفحة
ان أبغضكم إلي	٨
ان ابن آدم لم يمط	٦
ان أنجع الأسماء	١٨٧
ان أحب الناس إلى الله	١٥٣
ان أحبكم إلي . .	٢٥٩
ان أحدكم مرآة أخيه	٤١٩
ان أحسن ماغيرتم	٨٥
ان آدم عليه السلام قبل أن . . .	٣٨٦
ان أردت اللحوق بي . .	٣٩٤
ان أشد الناس	٨٠
ان أغبط أوليائي	٣٨٣
ان أفضل ما يوضع في الميزان	٢٥٨
ان أكبر الذنب	٢٥٠
ان الأكثرين هم الأسفلون	٤٩٣
ان البركة تنزل	٦٢
ان الحباب شيطان . . .	٢٩٧
ان الحلف الكاذب	٧
ان الحمى كير	٣٧٤
ان الرجل إذا عاد	٣٣٣
ان الرجل ليتكلم	٩
ان السقط يظل . .	٢٨٢
ان الشيطان خشاش	٦٦
ان العبد إذا كان	٣٧٣
ان العين لتدخل . .	٤٢١
ان الغيرة من الإيمان	٣٩٩

	الصفحة
ان الفويسقة	٧١
ان القول إذا عمل	٢١٦
ان الله إذا أراد	٣٧٢
ان الله اصطفى	١١ ، ١٥٢ ، ١٦٢
ان الله باسط يده	١٣٥
ان الله خلق الفردوس	٥٠
ان الله فتح للتوبة	١٣٥
ان الله كتب عليكم	١٨١
ان الله لا ينظر..	٢٦٤
ان الله ليتعهد . .	٣٨٣
ان الله يبغض	٩ ، ٤٠٤
ان الله يحب	١٢٠، ٢٢٦
ان الله يعذب الذين	٤١٠
ان الله يقبل	١٢٠ ، ١٣٤ ، ١٣٥
ان المستشار مؤتمن	٢٨
ان المسلم أخو المسلم	٤٢٠
ان الملائكة لتضع أجنحتها	١٩٥
ان المؤمن إذا عمل	١١٧
ان الميت ليعذب	٣٧٨
ان النور إذا دخل . .	٣٨٤
ان اليهود والنصارى	٨٥
ان أنجع الأسماء عند ..	١٨٨ ، ٢٦٢
ان خياركم أحاسنكم	٢٥٨
ان شراب أمتي ..	٣٨٥
ان عليك السلام تحية ..	٣١٩

	الصفحة
ان عيسى عليه السلام	٥٤
ان عليها شيطاناً	٦٩
ان كفراً بكم	٢٤٧
ان كنت الممت	١٢٠
ان كنت تحبني	٣٩٣
ان كنت لا أراك	٣٩٨
ان معاذاً قد بين ..	٣٠٣
ان مما أدرك	٢٣٢
ان من أبر البشر	٢٤٨
ان من إجلال الله	١٩٣
ان من أعظم الجهاد	٢٢٨
ان من أكبر الكبائر	٣٧
ان من الغيرة	٣٩٩
ان من حسن	٨
ان من موجبات المغفرة	٢٢٨
ان هذا الغناء	٢١
ان هذه العصابة	١٩
ان هذه القبور	٣٣٧
ان يسير الرياء شرك	١١٦
أنا الرحمن وهي الرحم	٢٥٢
انا بك يا ابراهيم	٣٧٢
انا لا نقبل	٣٥١
أنا وكافل اليتيم	٤٠٩
الأنبياء ثم الأمثل	٣٧٢
أنت أخونا ومولانا	١٨

	الصفحة
أنت مولانا فحجل	١٧
انتظار الفرج بالصبر	٣٧٦
انصر أخاك ظالماً	٢٢٥
انظروا من هو أسفل ..	٣٩٤
انكم تختصمون إلي	٤٣
إنما المفلسون المتخالسون	٢٨
إنما أنا عبد آكل	٣٨٠
إنما أنا لكم مثل ..	٣٠٧
إنما مثل المؤمن	٣٧٦
إنما هي رحمة	٤١١
انه لا يرحم	٤٠٩
انه لا يقام لي	٣٢٣
وانه لعلى خلق عظيم	٢٥٨
انه لمن الذين يسقفون	٩
انه ليس منقائل	١٩١
انه من قدر الله	٤٢٣
انه ولد لي غلام ..	٢٩٨
انها ميس الأعاجم	٩١
انهشوا اللحم	٦٤
انهم لم يفارقوني	٢٥٥
اني أستغفر الله	١٢٠
اني رأيتها تصلي	٢٧٠
اني راكب غداً ..	٣٢٠
اني سمعت صوت ..	٤٠٩
اني كنت أتيتك	٨٠

	الصفحة
اني لأستغفر الله في اليوم	٢٦٩
اني لم أبعث ..	٥٨
اني نهيت عن قتل	٣٣
اني وجهت وجهي	١٤١
اهرقيه يا حميراء	٦٨
أهل الجنة ثلاث	١٩٣
أوصه بأمه	٢٥
أوصي بك كل مسلم	٢٧١
أي شهر هذا	٣٢
إياكم والسواد	٨٦
إياكم والمجاهرة	٣٦٣
إياكم وعقوق الوالدين	٢٤٨
إياكم ومجالس الطرق	٣٩٥
أيكم يحب أن يصح	٣٧٣
إيمان بالله قلت	٢٢٧
الإيمان بضع وسبعون شعبة	٢٢٠
الأيمن فالأيمن	٧٠
أيمنعن أحدكم	٢٢١
أين الراضون بالمقدور	٣٩٢
أيها الناس توبوا	١٢٠

— ب —

بادروا أرحامكم	٢٥٦
بم تحكم قال بكتاب الله	١٦٥، ٢٠٨
بحسب ما خانوك	٢٦٩
البذاذة من الإيمان	٧٨ ، ٢٦٣

	الصفحة
البر حسن الخلق	٢٥٨
بسم الله إذهب	٣٣٥
بسم الله منك ولك	١٤٢
بعثت والساعة كهاتين	٣٧٩
بلى أحب الضحايا إلى الله	١٤٣
بين كل أذانين صلاة	٢٧٨
بينما رجل يمشي	٢٦٣ ، ٤١٩
— ت —	
تبسمك في وجه أخيك	٤١٩
تبيت طائفة من أمتي	١٦
تدع إحداكن يدها	٢٣٨
تطعم الطعام وتقرأ	٣٢٥
تفتح أبواب الجنة	١٠٧
تمام إيمان العبد	٤
تناكحوا تكثروا فإني ..	٣٩
— ث —	
ثكلتك أمك يا ابن آدم	١٠
ثلاث دعوات مستجابات	٢٤٩
ثلاث من الجاهلية	٣٧٨
ثلاث من حق الولد	٣٠٧
ثلاثة ان لا تجامعوا	١٨١
ثلاثة لا ترد دعوتهم	١٩٣
ثلاثة من أهل السنة	١٨٠
— ج —	
جاء أهل اليمن	٢٦٠

	الصفحة
الجار أحق بسقبه	٣٥٧
الجالب مرزوق	٤١٩
جعلهم الله فتنة	٢٦٧
الجلد غرامة مثلها	٤٤
الجيران ثلاثة	٣٠٦
— ح —	
حفوا الشوارب	٨٦
حق المسلم على المسلم	٣٣٧ ، ٣٣٩
الحق أهل الصفة	٣١٦
الحل ميتتان	٥٧
الحمرة من زينة الشياطين	٨١
الحمد لله الذي أنقذه	٣٤٧
حوسب رجل ممن كان..	٤٢١
الحياء من الإيمان	٢٣٠ ، ٢٣١
— خ —	
الختان للرجال سنة	٣٠٣
خذوا عني فقد جعل	٣٥
خصلتان لا تجتمعان	٤٠٣
خمس لا جناح	٥٥
خمس من الفطرة	٣٠٢
خير الأصحاب عند الله	٣٥٧
خير ثيابكم البيض	٨١
— د —	
دعها فإن لكل قوم	٢٢
دعه فإن الحياء	٢٣٠

	الصفحة
دم صفراء أحب	١٤٥
الدنيا سجن المؤمن	٣٨٨
— ذ —	
ذلك عاجل بشرى	١١٧
— ر —	
رحم الله رجلا سمح ..	٤٢٤
رحم الله عبداً	٢٥٨
رحم الله من كف	١١٣
رحم الله والداً أعان	٣٠٩
رسول الرجل أذنه	٣١٦
رضى الرب	٢٤٨
رضاء الله مع رضاء ..	٢٤١
— ز —	
زر غبا	٣٣٤
زن وارجح	٤٢٣
زوروا إخوانكم	٣٣٨
— س —	
الساعي على الأرملة	٤١٠
ساقي القوم آخرهم	٧٠
سبحان الله فإذا أنزل	٢٣٧
سبعة يظلهم الله	١٩٣
ستة أيام	١٩٠
ستة مجالس المرء فيها	١٩٣
ستدركون أمراء	١٦٧
السخاء قريب من الله	٤٠٣

	الصفحة
السخي قريب من الله	٤٠٦
السلام على من اتبع . .	٣٢١
سلوا الله العافية	٣٣٥
سم الله وكل	٦٣
سموا السقط	٢٩٧
سوء الخلق شؤم	٢٧١
سوداء ولود خير ..	٣٩
سيكون بشر من أمتي	٦٠
— ش —	
شاتان متكافأتان	٢٨٥
الشيب نور المسلم	٨٤
الشيخ في قريبه	٢٥٥
— ص —	
الصادق اللسان	١٠٤
صدق الله وكذب	١٣
الصدقة على ذي الرحم	٢٥٦
صل من قطعك	٢٥٥
الصلاة الصلاة ، اتقوا ..	٢٦٦
الصلاة لميقاتها	٢٤٨
صلوا على من قال ..	٣٣٧
صوتان ملعونان	١٨
صوم شهر الصبر	٣٦٥
— ض —	
ضحوا وطيبوا بها	١٤١
ضعها بالحصص ، فلو	٣٨٤

	الصفحة
ضعه بالحضيض	٦٥
ضعوها مما يلي رأسه	٣٩٤
الضيافة ثلاثة أيام	٣٦٠
— ع —	
عائد المريض يمشي	٣٣٣
العامل على الصدقة	١٩٤
عصى الله ورسوله	٩٠
العقيقة تذبح لسبع	٢٨١
على الغلام شاتان	٢٩٠
على الغلام عقيقة	٢٨٧
على أهل كل بيت ..	١٤٧ ، ٢٩٢
علام يقتل أحدكم أخاه	٤٢٢
علامات المنافق ثلاث	٤ ، ٣٤٧
عليك السلام تحية	٣٢٢ ، ٣٢٩
وعليك السلام ورحمة ..	٣٢٧
عليك بأول السومة	٤٢٤
عليك وعلى أبيك السلام	٣٢١
عليكم بالقنوع	٣٧١
عن الغلام شاتان ..	٢٨٤،٢٨٥
العينان تزنيان	٤٠
— غ —	
غيروا الشيب	٨٥
غزا نبي من الأنبياء	٢٠١
غسل يوم الجمعة	١٤٧
الغلام مرتهن بعقيقته	٢٩٠

	الصفحة
الغنى من الإيمان	٩
غيروا وجنبوا السواد	٨٦
— ف —	
فراش للرجل وفراش	١٠١
الفطرة خمس : الاستحداد	٣٠٢
— ق —	
قاتل الله الشيطان	٤١١
قد جعل الاستئذان	٣١٦
قدموا قريشاً ولا تقدموها	١٥٢،١٦٥
القلب يحزن	٣٧٨
قلة الحياء كفر	٢٣١
— ك —	
الكبر الكبر	٤٠٩
كسر عظم المؤمن ميتاً	٢٨٨
كسر عظم الميت ..	٢٨٨
كفارة الذنب الندامة	١٢٠
كل بيمينك	٦٤
كل شيء يلهو	٩٠
كل غلام رهين ..	٢٩٥
كل غلام مرتهن ..	٢٩١ ، ٢٩٦
كل مسكر حرام	٤٩
كل مسكر خمر	٤٩
كل معروف صدقة	٢٢٩
كل مولود مرتهن	٢٨١ ، ٢٨٥
كلا والذي نفسي بيده	٢١٥

	الصفحة
كلام بني آدم	٢٢١
كلكم بنو آدم خلق	٢٦٢
كلكم راع و كلكم مسئول	٢٦٧، ٢٧٤، ٢٧٥، ٣٠٧
كلوا	٧٣
كلكم يحب أن يدخل	٣٩٥
كم دون لسانك	١٠
كنت نهيت	٣٣٨
كنت نهيتكم	١٤٦
كيف أنتم إذا شبعتم	٣٨٤
كيف أنعم الله	٣٨١
كيف تجدينك	٣٣٥
كيلوا طعامكم	١٠١
— ل —	
لامرأة سوداء تلد	٣٩
لئن أظفرني الله عليهم	٣٣
لئن أظهرني الله عليهم	٣٦٨
لئن يمتليء جوف	١٠
لأن يؤدب أحدكم	٣٠٧
لا تتركوا النار	٧١
لا أحب العقوق	٢٩٠
لا آذن لك	١٨
لا أركب الأرجوان	٨١
لا آكله ولا أحرمه	٥٦
لا بل عارية	٤٦

	الصفحة
لا تأكلوا فوق شبعكم	٣٨٥
لا تباغضوا	١٠٧
لا تبغض والديك	٢٤٨
لا تتركوا النار	٦٩
لا تحاسدوا ولا	١٨٥
لا تحقرن من المعروف	٣٥٥
لا تحلفوا بآبائكم	١١
لا تدخل الملائكة	٧٩
لا تردوا الطيب	٧٣
لا ترائي نارهما	٣٤٥، ٣٥١
لا تستأذن وأنت مستقبل	٣٢٠
لا تسعون الناس	٢٥٩
لا تسلموا تسليم اليهود	٣٣١
لا تشربوا الكرع	٦٦، ٦٩
لا تشربوا في الذهب	٨٤
لا تشربوا واحداً	٦٨
لا تضار والدة ..	٤١٠
لا تضربوا الرقيق ..	٢٧٠
لا تغضب	٣٩٦
لا تفضلوني على موسى	٣٩٩
لا تقدس أمة	٢٢٩
لا تقوموا عند رأسي	١٤، ٣٢٣، ٣٣٢
لا تكونوا امعة ..	٢٥٩
لا تنهمكوا ..	٤٠٤
لا حسد إلا في اثنين	١٠٦

	الصفحة
لا صغيرة للاصدار	١٣٧
لا عدوى ولا طيرة	٢٨٨
لا فرعة ولا عتيرة	٢٩٢
لامرأة سوداء تلد	٣٩
لا يأكل الرجل	٦٤
لا يبع أحدكم على بيع	٤١٨
لا يبكى رجل من خشية	٣٩٣
لا يجتمع الشح والإيمان	٤٠٣
لا يحتكر إلا خاطىء ..	٤١٩
لا يحقرن أحدكم نفسه	٢١٩
لا يحل اشتراء	٢٣
لا يحل المسلم	٢٥٥
لا يحل تعليم	٢٣
لا يحل دم امرىء	٣١، ٣٨
لا يحل لأحد	٢٤٥
لا يحل مال امرىء	٤٣
لا يحلبن أحدكم	٤١٩
لا يخلو رجل بامرأة	٤٠
لا يدخل الجنة قاطع	٢٥٣
لا يدخل الجنة من لا يأمن	٣٥٥
لا يدخل الجنة من سيء	٢٦٩
لا يدخل الجنة خب	٤٠٦
لا يدخل الجنة قتات	٤١٤
لا يدخل الجنة مدمن	٢٤٩
لا يرجلن أحدكم	٨٧

	الصفحة
لا يرد القضاء	٢٤٩
لا يزال البلاء	٣٧٣
لا يزنى الزانى ..	٣٦
لا يشبع الرجل	٣٥٥
لا يشرب الشارب	٤٩
لا يصبر على لأواها	٣٧٢
لا يضركم ذكراناً كن	٢٨٥
لا يقضي القاضي	٢٠١
لا يكون لأحدكم ..	٤١٠
لا يموت لمؤمن	٣٧٢
لا ينبغى للمؤمن	١٧٢
ولا ينتهب نهبه	٤٣
لا ينزع الرحمة	٤١١
لا يؤمن أحدكم حتى	٤٠٦ ، ٤١٥
لزوال الدنيا أهون	٣٢
اللعب بالباطل كسب	٢١
لعن الله الخمر	٥٠
لعن الله المتشبهين	٧٨
لعن الله الواشمة	٨٢
لعن الله من بلغ	٣٤ ، ٢١٧
لعن الله من عق	٢٤٨
لعن الله من لعن	٢٤٨
فلقد رأيته في طلعها	٤٢١
لقنوا موتاكم	٣٣٦
لك أجران أجر	١١٧

الصفحة		الصفحة	
لك مال ؟	٧٧	ليلة الضيف حق	٣٦٠
لكل دين خلق	٢٣٠	لينتعلهما جميعاً	٧٨
للفقراء زين علي ..	٣٩٠	– م –	
للمسلم على المسلم	٣٣٣	ما أحل اسمى وحرم	٢٩٨
للمملوك الذي يحسن ..	٢٧٥	ما أسفل الكعبين	٧٦
للمملوك طعامه وكسوته	٢٦٨	ما أسكر كثيره	٥٠
لم يكن بالرضى قومى	٥٦	وما أعجبك من ذلك	٤١١
لن تدخلوا الجنة حق	٣١٨	ما أنفقتم على أهليكم	١٠١
لن يجزي ولد	٢٤١	ما أوحى إلي أن ..	٣٨٠
لو أمرت أحداً أن ..	٢٧٥	ما بعث الله تبارك وتعالى	٣٥٠
لو أن لابن آدم ..	٣٩١	ما بال أقوام	٢٢٠
لو دعيت إلى ذراع ..	٢٦٠	ما تخل والدعن ولده	٣٠٧
لو كان الحياء رجلا	٢٣٠	ما تعدون الصرعة	٣٩٦
لو كانت الدنيا تعدل ..	٣٨٧	ما حسدتنا اليهود	٣١٤
لولا ان الكلاب ..	٤٢١	ما حق امرىء مسلم	٣٧٩
ليأذن أهل البيت	٣١٥	ما ذئبان جائعان . .	٣٨٣
ليتعهد العبد المؤمن	٣٧٣	ما زال جبريل	٢٥٤
ليس الشديد بالصرعه	٢٦٠	ما زال جبريل يوصينى	٣٥٥،٣٥٧
ليس بمؤمن من لا . .	٣٥٨	ما سد جوعك ..	٣٨٦
ليس لأحد على أحد فضل	١١	ما من شيء يوضع	٢٥٩
ليس منا من جنب	٤١	ما صام من صلى	١١٢
ليس منا منحلق	٣٧٧	ما فعلت الذهب ؟	٣٨١
ليس منا من لطم	٣٧٧	ما كان هذا	٧٧
ليس منا من لم يرحم	٤٠٩	ما كان الفحش	٢٣٠
ليصلين أحدكم وهو ريان	٢٠١	ما كنت لأوثر	٧٠

	الصفحة
ما لصبيتكم تبكي ..	٢٩٩
ما لم تصطحبوا	١٥
ما من أحد أفضل	١٩٣
ما من أحد غني ..	٣٨٣
ما من أحد يحكم	١٩٠
ما من أحد يوم القيامة	٣٨٩
ما من رجل	٣٣٥
ما من سقم	٣٧٤
ما من شيء يوضع	٢٥٩
ما من مسلم يموت	٢٨٢
ما من نائحة	٣٧٧
ما من نبي قبلي	٢١٩
ما وصب العبد	٣٧٢
ما يبكيك يا عمر ؟	٣٨١
فما يكون لك أن ..	٢٦٢
مثل القائم على حدود	٢٢٢
مثل المسلمين في تراحمهم	٢٢٥ ، ٤١٥
مثل المؤمن كالبيت الخرب	١١٥
مثل المؤمنين في توادهم	٣٢٥
مروهم بالصلاة ..	٣٠٨ ، ٣١٠
مروهم بطاعة الله	٣٠٧
المسلم من سلم المسلمون	٤١٥
المسلمون هينون ..	٢٦٠
مصوا الماء مصاً	٦٨
ملك وهما معها	١٤٤

	الصفحة
من ابتاع شيئاً ..	٢٦٨
من ابتلى بالقضاء	٢٠٦
من ابتلى بمثل	٣٧١
من أتى منكم	٣٦٣
من أتاه على مسلم	٣٦١
من أحب أن يمد	٢٤٩
من أحب أن ينسك	٢٩٠
من أحب دنياه	٣٩٠
من استأذن ثلاثاً	٣١٦
من استعملناه على عمل	٢١٣
من أسلم وكان زرقه	٣٧٣
من أشد الناس عذاباً	٨٠
من أشراط الساعة	٣٩
من أصاب ذنباً	١٣٧
من أصبح أكبر همه ..	٣٨٣
من أصبح صائماً	٣٣٣
ومن أطاع أميري	١٤٨ ، ١٧١
من أعطاه الله	٨٢
من أغاث ملهوفاً	٢٢٧
من أغلق بابه	٣٥٦
من اقتطع يميناً	٧
من البر أن تصل	٢٤٨
من انظر معسراً	٤٢٣
من أنفق زوجين في شيء	١٤٥، ٢٨٤
من أهان سلطان	١٧٢

	الصفحة
من بدأ بالسلام	٣١٨
من بدأ بالكلام	٣٢٨
من بدل دينه	٣٢
من تاب، تاب الله عليه	١٣٢
من تحلم كاذباً	٦
من تشبه بغيرنا	٣٣١
من تواضع لله رفعه	٢٦٣
من جاء إلى أمر	٤١٤
من جلب طعاماً	٤٢٠
من حالت شفاعته	٢٢٧
من حسن إسلام المرء	٤٠١
من حلف على يمين	٤٣
من خرج من الطاعة	١٨٠
من رأى منكراً	٢١٩
من رأى منكم منكراً	٢١٧ ، ٢١٩
من رد عن عرض	٢٢٧
من رغب عن أبيه	٢٤٧
من زار أخاه	١١٦
فمن سألها على وجهها	١٦٨
من سرته حسنة	١١٧
من سره أن يقوم ..	٣٢٣
من سره أن ينشأ	٢٥٣
من سن سنة حسنة	١١٧
من سئل فوتها	١٨٣
من شر ما أعطى ..	٤٠٤

	الصفحة
من شرب الخمر	٥٠
من شهد شهادة	٨
من صور صورة	٨٠
من ضرب عبده ..	٢٧٠
من عاذ بالله	١٩١
من عدلت شهادة	٨
من غشنا فليس	٢٦ ، ١٩٦
من غصب شبراً	٤٣
من فارق الجماعة	١٨٠
من فارق منه الروح	٢٦٣
من فرق بين الوالدة ..	٤٢٠
من فرج عن أخيه	٢٢٨
من فعل هذا ..	٢٦١
من قال لمسلم	١٠٩
من قتل قتيلا	٤٣
من قصد فليسلم	٣٢٠
من قيض يتيماً ..	٤١٠
من كان آخر كلامه ..	٣٣٦
من كان قاضياً	١٩١
من كان له شعر	٨٧
من كان له على أخيه	٤٢٤
من كان يؤمن بالله	٣٥٩
من كذب علي	٦
من كنوز البر	٣٧٤
من لا حكم من مملوكيكم	٢٦٧

	الصفحة
من لعب النزد	٩١
من لم يأخذ من شاربه	٨٧
من مات بغير إمام	١٨١
من مات مفارقاً	١٨١
من موجبات المغفرة	٣٢٤
من نام وفي يده	٦٦
من نكث صفقته ..	١٨٢
من نكح بهيمة	٣٨
من هؤلاء يا جبريل	٢١٨
من وجد فليفطر ..	٢٨٠
من ولد له ولد	٢٩٠
من ولى القضاء	١٩٠
من ولى قضاء المسلمين	٢٠٦
من يسمى باسمي ..	٢٩٨
من يلعب بالكعاب	٩١
مهلاً يا عائشة	٣٢٧
المؤمن للمؤمن كالبنيان	٢٢٧
المؤمن يأكل من معي	٥٧
المؤمن يشرب..	٣٥٩
— ن —	
الندم توبة	١٢٠، ١٢٦
نزهوا أسماعكم	٤٠١
نسخت الأضحية كل ذبح	٢٩٢
نعم، حق الولد على ..	٣٠٨
نعم، لو كان شيء	٤٢٢

	الصفحة
نفقة الرجل على ..	٣١١
نم يا علي	٣٣٥
نهى عن أكل كل	٥٠
نهى عن الحدأة	٥٠
نهى رسول الله عن أن	١٠٠
— هـ —	
هذا جبريل يقرأ ..	٣٢٢
هذا من لباس	٧٤
هذا موضع الازار	٧٦
هذان حرامان	٧٤
هل أشرتم ؟	٥٤
هل تتهمون أحداً	٤٢٢
هل لك أبوان	٢٤٦
هل لك من أم	٢٤٩
هل لك والدة	٢٤٩
هلا سترت عليه	٣٦١
هلا كسوتها بعض	٨١
هما لهم في الدنيا	٨٤
هؤلاء أهل بيتي ..	٣٩٣
هو أروى وأمرأ	٦٨
هي الحنظلة	٢٨٠
هي النخلة	٢٨٠
— و —	
الوضوء قبل الطعام	٦٧
ولدت في زمن	١٥

	الصفحة
ولدت في قصر	١٥
الوليمة أول يوم	٧٢

– ي –

يا أبا ذر كيف تصنع	١٨١
يا أبا ذر ، ألا أدلك	٢٥٨
يا أم عطية ، إذا . .	٣٠٦
يا أيها الناس افشوا . .	٣١٤
يا رسول الله أأستأذن	٢٣٥
يا رسول الله أرأيت	١١٢
يا عائشة أحسني	٦٤
يا عائشة هلمي	١٤٢
يا عبد الله كن في الدنيا	٣٩٥
يا علي انه سيولد . .	٢٩٨
يا فاطمة بنت محمد اشترى	١٤٢، ٢٥٦
يا معشر قريش	١١٩
يا معشرمن أسلم	٣٦١

	الصفحة
يا نساء المؤمنات	٣٥٥
يجيء بالقاضي العدل	١٩١
يحب الله العطاس	٣٤١
يدخل فقراء المسلمين	٣٨٥
يدخل منهذا الباب	١٠٤
يسلم الراكب على الماشي	٣٢٠
يطلع من هذا الفج . .	٣٤٣
يعق عن الغلام شاتان	٢٩٤
يعق عن الغلام فلا يمس	٢٩٥
يعمد أحدكم إلى جمرة	٨٢
يقول ابن آدم	٣٩٤
يكون في آخر الأزمان	٦
يكون في أمتى خسف	١٦
اليمين الغموس يدع . .	٧
ينتعلهما جميعاً	٢٩٦
يوشك أن تهلك	٢٢٢
يوم كلم الله موسى	٣٨٢

* * *

محتويات الجزء الثالث من كتاب المنهاج في شعب الايمان

	الصفحة
الرابع والثلاثون من شعب الايمان وهو باب في حفظ اللسان عما لا يحتاج اليه	٣
الخامس والثلاثون من شعب الايمان وهو باب في الأمانات وما يجب من ادائها إلى أهلها	٢٥
السادس والثلاثون من شعب الايمان وهو باب في تحريم النفوس والخيانات عليها	٣١
السابع والثلاثون من شعب الايمان وهو باب في تحريم الفروج وما يجب من التعفف منها	٣٦
الثامن والثلاثون من شعب الايمان وهو باب في قبض اليد على الأموال المحرمة ويدخل فيه تحريم السرقة وقطع الطريق	٤٢
التاسع والثلاثون من شعب الايمان وهو باب في المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه فيها	٤٩

	الصفحة
الأربعون من شعب الايمان وهو باب في الزين والملابس والأواني وما يكره منها	٧٤
الحادي والأربعون من شعب الايمان وهو باب في تحريم الملاعب والملاهي	٩٠
الثاني والأربعون من شعب الايمان وهو باب الإقتصاد في النفقة وتحريم أكل المال بالباطل	٩٩
الثالث والأربعون من شعب الايمان وهو باب في الحث على ترك الغل والحسد	١٠٣
الرابع والأربعون من شعب الايمان وهو باب في تحريم اعراض الناس وما يلزم من تحريم الرتع فيها	١٠٨
الخامس والأربعون من شعب الايمان وهو باب في إخلاص العمل	١١٤

	الصفحة
السادس والأربعون من شعب الايمان وهو باب في السرور بالحسنة والاغتمام بالسيئة	١١٧
السابع والأربعون من شعب الايمان وهو باب في معالجة كل ذنب بالتوبة منه	١١٩
الثامن والأربعون من شعب الايمان وهو باب في القرابين والابانة عن معناها وغرضها وجملة الهدي والاضحية والعقيقة	١٣٩
التاسع والأربعون من شعب الايمان وهو باب في طاعة اولي الأمر بفصولها	١٤٨
الخمسون من شعب الايمان وهو باب في التمسك بما عليه الجماعة	١٨٠
الحادي والخمسون من شعب الايمان وهو باب في الحكم بين الناس وما يتشعب فيه من الكلام	١٨٦
الثاني والخمسون من شعب الايمان وهو باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٢١٥
الثالث والخمسون من شعب الايمان وهو باب في التعاون على البر والتقوى	٢٢٤

	الصفحة
الرابع والخمسون من شعب الإيمان وهو باب في الحياء بفصوله	٢٣٠
الخامس والخمسون من شعب الإيمان وهو باب في بر الوالدين	٢٤١
السادس والخمسون من شعب الإيمان وهو باب في صلة الأرحام	٢٥١
السابع والخمسون من شعب الإيمان وهو باب في حسن الخلق	٢٥٧
الثامن والخمسون من شعب الايمان وهو باب في الاحسان إلى المماليك	٢٦٦
التاسع والخمسون من شعب الايمان وهو باب في حق السادة على المماليك	٢٧٣
الستون من شعب الايمان وهو باب في حقوق الأولاد والأهلين	٢٧٦
الحادي والستون من شعب الايمان وهو باب في مقاربة أهل الدين وموادتهم وإفشاء السلام	٣١٤
الثاني والستون من شعب الايمان وهو باب في رد السلام	٣٢٦
الثالث والستون من شعب الايمان وهو باب في عيادة المريض	٣٣٣
الرابع والستون من شعب الايمان وهو باب في الصلاة على من مات من أهل القبلة	٣٣٧

	الصفحة
الخامس والستون من شعب الايمان	
وهو باب في تشميت العاطس	٣٣٩
السادس والستون من شعب الايمان	
وهو باب في مباعدة الكفار والمفسدين والغلظة عليهم	٣٤٥
السابع والستون من شعب الايمان	
وهو باب في إكرام الجار	٣٥٥
الثامن والستون من شعب الايمان	
وهو باب في إكرام الضيف	٣٥٩
التاسع والستون من شعب الايمان	
وهو باب في الستر على أصحاب القروف	٣٦١
السبعون من شعب الايمان	
وهو باب في الصبر على المصائب وعما تنزع النفس اليه من لذة وشهوة	٣٦٥
الحادي والسبعون من شعب الايمان	
وهو باب في الزهد وقصر الأمل	٣٧٩
الثاني والسبعون من شعب الايمان	
وهو باب في الغيرة والمذاء	٣٩٧

	الصفحة
الثالث والسبعون من شعب الايمان	
وهو باب في الاعراض عن اللغو	٤٠١
الرابع والسبعون من شعب الايمان	
وهو باب في الجود والسخاء	٤٠٣
الخامس والسبعون من شعب الايمان	
وهو باب في رحم الصغير وتوقير الكبير	٤٠٩
السادس والسبعون من شعب الايمان	
وهو باب في الاصلاح بين الناس	٥١٣
السابع والسبعون من شعب الايمان	
وهو باب في أن يحب الرجل لأخيه ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه	٤١٥
الكشافات	٤٢٥
١ – كشاف الموضوعات	٤٢٧
٢ – كشاف أسماء الله تعالى	٤٣٨
٣ – كشاف أسماء الأشخاص	٤٤١
٤ – كشاف الآيات القرآنية	٤٥٥
٥ – كشاف الأحاديث الشريفة	٤٩٢

الخطأ والصواب للجزء الأول

الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر
ان هذا لهم	ان هذا لهو	١٤	١٧
اني براء مما	انني براء مما	١٢٤	٤
يحيي ويموت	يحيي ويميت	٢٥٤	١٦
السماء فدجدناها	السماء فوجدناها	٢٨٨	١٧
لولا مكانه	لولا مكانته	٣٩٠	٩
ابن هريرة	أبي هريرة	٤٤٢	١٧
فيها كل	فيهما من كل	٤٧٥	٢٠
كتاب الكفار	كتاب الفجار	٤٨٧	١٧
ما مجتمع	ما اجتمع	٥٠٣	١١
ذكري عن ملتي	ذكري عن مسألتي	٥٠٦	١

الخطأ والصواب للجزء الثاني

الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر
ابا اجتوتنا	انا اجتوتنا	٢٨	١٥
التلبينة	التلبية	٢٩	١
الأسود بن عبد المطلب	الأسود بن عبد يغوث	٩٠	٢
ويا آدم	يا آدم	١١٧	٢
(بعم يتساءلون	بـ (عم يتساءلون	٢١٨	١٩
وأعجمي	أأعجمي	١٦٨	١
وما كان المؤمنين	وما كان المؤمنون	١٩٠	١٧
لا يزول قدما	لا يزل قدما	١٩٥	٥
ان الذي يتعمد	ان الذي يتعهد	٢١٤	٩
مثلها يا فى	مثلها يا فتى	٢١٩	١٣
رأيتني على هذه فلا	رأيتني على هذه الحال فلا	٢٥٨	٢١
ابن مليكة	ابن أبي مليكة	٢١٩	١٠
إذا مال أحدكم	إذا بال أحدكم	٢٧٨	٤
إذا اخرج من	إذا خرج من	٣٧٨	٨
لا بد من آكليها	لا بد آكليها	٣٣٢	١٩
عظم الزكاة	عظم قدر الزكاة	٣٤٣	١٠
تزين بالدفوع	تزين بالدموع	٣٦٣	١٨
واذن في الحج	واذن في الناس بالحج	٤٣٧	١
أن تصدوهم فأووا	فأووا	٤٨٤	٩
والعاهيات	والعاديات	٤٩٤	١٩
عمر بر سويد	عمر بن سويد	٥٢٣	٢٢

الخطأ والصواب للجزء الثالث

الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر
ان ابغكم إلي	ان ابغضكم إلي	٨	٢٠
على كل أهل بيت	على أهل كل بيت	١٤٧	٤
استوصوا بالقبط خيناً	استوصوا بالقبط خيراً	٢٥٦	١١

• • •